

مركز دراسات
الوحدة العربية



معهد ستوكهولم
لأبحاث السلام الدولي



المعهد السويدي
بالإسكندرية

التسلّح ونزع السلاح والأمن الدولي

الكتاب السنوي

2006







مركز دراسات
الوحدة العربية

معهد ستوكهولم
لأبحاث السلام الدولي

المعهد السويدي
بالإسكندرية

التسلّح ونزع السلاح والأمن الدولي

الكتاب السنوي
2006

خريق الترجمة:

حسن حسن
عمر الأيوبي
رشا جمال
عبد المنعم سمير

بإشراف سمير كرم

التسلح
ونزع السلاح
والأمن الدولي

الكتاب السنوي 2006

سيبري

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم، أو «سيبري»، هو معهد دولي مستقل للأبحاث بشأن مشكلات السلام والصراع، ولا سيّما تلك المتعلّقة بنزع الأسلحة والحدّ من انتشارها. أنشئ المعهد في العام 1966 إحياءً لذكرى مرور 150 سنة من السلام المتواصل في السويد.
يقوم البرلمان السويدي بتمويل المعهد، أما هيئة الموظفين فيه ومجلس حكّامه فإنهم دوليّون. وللمعهد أيضاً لجنة استشاريّة لها صفة هيئة استشاريّة دوليّة. إن مجلس حكام المعهد غير مسؤول عن الآراء التي يعبّر عنها في مطبوعات المعهد.

أليسون ج. ك. بيلز، **مديرة المعهد، وناشرة الكتاب السنوي ورئيسة تحريره**

إيان أنطوني، **رئيس التحرير التنفيذي**

كونّي وول ودي. أ. كروكشانك، **مديرا التحرير**

المنسّقون

إيان أنطوني، أليسون ج. ك. بيلز، بيورن هاغلين

المحررون

دي. أ. كروكشانك، توم غيل، غيتَا غيليغان بورغ، كونّي وول

سيبري

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي

Signalistgatan 9,SE-169 70 Solna,Sweden
Cable:SIPRI
Telephone:46 8/655 97 00
Telefax:46 8/655 97 33
Email:sipri@sipri.org
Internet: URL:http://www.sipri.org

الفهرسة أثناء النشر ـ إعداد مركز دراسات الوحدة العربية

التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي: الكتاب السنوي ٢٠٠٦ / فريق الترجمة حسن حسن... [وآخ.]؛ بإشراف سمير كرم.

١٢٤٨ ص.

يشتمل على فهرس.

ISBN 9953-82-099-6

في رأس صفحة العنوان: مركز دراسات الوحدة العربية، معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، المعهد السويدي بالإسكندرية.

١. التسلح. ٢. نزع الأسلحة. ٣. الأمن الدولي. أ. حسن، حسن (مترجم). ب. كرم، سمير (مشرف).

327.174

«الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة
عن اتجاهات يتبناها مركز دراسات الوحدة العربية»

عنوان الكتاب بالانكليزية

Sipri Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security

(New York, Oxford University Press, 2006)

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «سادات تاور» شارع ليون ص.ب: 6001 ـ 113
الحمراء ـ بيروت 2090 1103 ـ لبنان
تلفون: 869164 ـ 801582 ـ 801587
برقياً: «مرعربي» ـ بيروت
فاكس: 865548 (9611)
e-mail: info@caus.org.lb
Web Site: http://www.caus.org.lb

الطبعة الأولى
بيروت، تشرين الثاني/ نوفمبر 2006

المحتــــويـــــات

مقدمـة الطبعـة العربيـة 27

تمهيـد 31

تنويهـات 33

معجـم المصطلحـات .... نن بوديل وكوني وول 35

مقدمـة: عالم أبحاث الأمن والسلام في منظور أربعين عاماً أليسون ج. ك. بيلز 63

I مقدمة 63

II من المواجهة بين الشرق والغرب إلى ماذا؟ 64

نماذج جيوستراتيجية جديدة ـ نماذج «خصوم» لهم تعريف وظيفي 65

III من التكتلات المسلحة إلى أمن متعدد الوظائف و«إنساني» وفعال 74

تنويع جدول الأعمال الأمني ـ تنوع الأطراف الفاعلة ـ إيثار الحلول التي تنطوي على فعل وليس على إحجام 75

IV من معاهدات الحد من الأسلحة إلى بناء الأمن ـ وفقاً لقواعد أو من دونها 82

التحرك نحو التعددية الوظيفية ـ نزع السلاح وعلاقته بغيره من العمل الأمني 83

V استنتاجات 96

القسم الأول
الأمن والصراعات، 2005

1 ـ الأمن الأورو ـ أطلسي والمؤسسات .... بال دوناي و زْدزسلو لاتشوفسكي 103

I مقدمة 103

II سياسات الولايات المتحدة 104

الصراع في العراق ـ مواجهة الإرهاب والأمن الداخلي ـ المخابرات ـ الإصلاح الدفاعي 106

III العلاقات في ما بين المؤسسات الأورو ـ أطلسية 116

IV الاتحاد الأوروبي 118

أزمة المعاهدة الدستورية ـ التوسع ـ سياسة الجوار الأوروبية ـ الأمن والدفاع الأوروبيين 118

V منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) 127

المهام الخارجية ـ التوسع ـ التحوّل 128

VI منظمة الأمن والتعاون في أوروبا 133

VII «تطبيع» العلاقات داخل الدولة في منطقة ما بعد الاتحاد السوفياتي ... 134

روسيا ـ أوكرانيا والقوقاز ـ آسيا الوسطى 135

VIII استنتاجات 142

الملحق رقم 1– أ: الوضع القانوني وصفة الدولة في بلدان غرب البلقان .... بال دوناي 145

I مقدمة 145

الشكل رقم 1 أ ـ 1: خريطة بلدان غرب البلقان 147

II مسائل الوضع القانوني المعلق والدولة 148

كوسوفو ـ الجبل الأسود ـ البوسنة والهرسك ـ جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة 148

III استنتاجات 163

2 ـ الصراعات المسلحة الكبرى .... كارولين هولمكفيست 165

I مقدمة: تغيرات في الصراعات 165

II الصراعات المتواصلة 169

إسرائيل والفلسطينيون ـ الهند وباكستان 169

III الأطراف الفاعلة من غير الدول في الصراع 175

سيولة الأطراف الفاعلة من غير الدول ـ انكار وجود صراع ـ
سلام عنيف؟ 176

IV العراق 190

التطورات السياسية ـ أنماط التمرد ـ
الاحتمالات بحلول نهاية عام 2005 191

V استنتاجات: التعامل مع أطراف فاعلة من غير الدول في صراع 205

الملحق رقم 2 ـ أ: أنماط الصراعات المسلحة الكبرى،
1990 ـ 2005 .... لوتا هاربوم
وبيتر والنستين 205

I الأنماط العالمية 205

II الأنماط الإقليمية 206

III التغيرات في جدول الصراعات لعام 2005 208

الصراعات التي أضيفت إلى الجدول عام 2005 ـ صراعات أزيلت
من الجدول في عام 2005 ـ التغيرات في شدة الصراع 208

الجدول رقم 2 أ ـ 1: التوزيع الإقليمي وعدد وأنواع الصراعات
المسلحة 1990 ـ 2005 209

الجدول رقم 2 أ ـ 2: التوزيع الإقليمي للمواقع التي يوجد فيها صراع
مسلح كبير واحد على الأقل، 1990 ـ 2005 210

الشكل رقم 2 أ ـ 1: التوزيع الإقليمي والعدد الإجمالي للصراعات
المسلحة الكبرى في الفترة من 1990 ـ 2005 211

الجدول رقم 2 أ ـ 3: مواقع الصراعات التي بينها واحد على الأقل
من الصراعات المسلحة الكبرى 2005 214

الملحق رقم 2 ـ ب: تعريفات ومصادر ومناهج بيانات الصراعات
برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات 219

I تعريفات 219

II المصادر 221

III المناهج 222

الملحق رقم 2 ـ ج: الإسلام والصراع والإرهاب .... نيل ج. ملفين 225

I مقدمة 225

II الدين والصراع والإرهاب 226

III العنف الإسلاموي وسياقه 230

طرق الإرهاب الإسلاموي ـ مصادر الجهاد الإسلاموي 230

IV التطورات الجديدة وردود الأفعال 238

الطبيعة المتغيرة للإرهاب الإسلاموي ـ الاستجابات الناشئة
إزاء التحدي الإسلاموي 238

V استنتاجات: مقاربات جديدة للعنف الإسلاموي 242

3 ـ بناء السلام: التركيز الدولي الجديد على أفريقيا .... شارون ويهارتا 247

I مقدمة 247

II بناء السلام والأمن الإنساني 248

مفوضية بناء السلام التابعة للأمم المتحدة ـ
نحو استراتيجية متماسكة لأفريقيا 249

III بناء السلام في الممارسة في أفريقيا 255

بعثات السلام التابعة للأمم المتحدة في غرب أفريقيا ـ بعثات الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في السودان ـ بعثات الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ـ الطريق إلى تقدم القدرات الأفريقية في عمليات السلام 256

الجدول رقم 3 ـ 1: عدد من بعثات السلام
في أفريقيا، 1991 ـ 2005 256

الشكل رقم 3 ـ 1: عدد الموظفين في بعثات السلام في أفريقيا، تحت قيادة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية والتحالفات الخاصة، 1991–2005 257

IV استنتاجات 270

الملحق رقم 3 ـ أ: بعثات السلام متعددة الأطراف في عام 2005 .... شارون ويهارتا 271

I تطور عمليات السلام 271

II الاتجاهات العالمية والإقليمية في عام 2005 272

الجدول رقم 3 أ ـ 1: عدد بعثات السلام التي أجرتها الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والتحالفات الدولية غير الدائمة، 1996–2005 274

III جدول بعثات السلام متعددة الأطراف 275

الجدول رقم 3 أ ـ 2: عدد بعثات السلام التي أجرتها الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والتحالفات الدولية غير الدائمة، 2005 275

الجدول رقم 3 أ ـ 3: بعثات السلام متعددة الأطراف 279

4 ـ التعاون الأمني ـ الإقليمي في أوائل القرن الحادي والعشرين .... أليسون ج. ك. بيلز وأندرو كوتي 319

I مقدمة 319

الجدول رقم 4 ـ 1: المنظمات والمجموعات الإقليمية ذات المهام الأمنية 320

II الأقاليم والإقليمية والأمن 324

III وضع مفهوم للتعاون الأمني ـ الإقليمي 325

IV الأنماط الجديدة للتعاون الأمني ـ الإقليمي 328

الحوار الأمني وإدارة الصراعات ـ أشكال جديدة للتعاون العسكري ـ الديمقراطية وحقوق الإنسان ـ التكامل الاقتصادي وجدول الأعمال الأمني الأوسع ـ البعد الأمريكي 328

V «نوعية» التعاون الإقليمي وكيف يمكن الارتقاء بها 346
البيئة الإقليمية: العوامل المساعدة والعوامل المعقَّدة 351
VI استنتاجات 354

5 ـ الحكم الوطني للأسلحة النووية: الفرص والقيود .... هانز بورن 359
I مقدمة 359
II الحكم في الدول التي تمتلك أسلحة نووية 362
الولايات المتحدة ـ روسيا ـ الصين ـ فرنسا ـ المملكة المتحدة ـ إسرائيل ـ الهند ـ باكستان 362
III طبقات المحاسبة عن التحكم في الأسلحة النووية 377
القيادة والتحكم ـ التحكم التنفيذي في الأسلحة النووية ـ الرقابة البرلمانية ـ رقابة الرأي العام 377
IV استنتاجات 379

القسم الثاني
الإنفاق العسكري والتسلح، 2005

6 ـ الشفافية في دورة حياة الأسلحة .... بيورن هاغلين، مارك بروملي، جون هارت، شانون ن. كايل، زدزسلو لاتشوفسكي، وويي أوميتوغن، كتالينا بيردومو، إيمون سوري وسايمون ت. ويزمان 385
I مقدمة 385
II الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة 388
الإنفاق العسكري ـ البحث والتطوير ـ إنتاج الأسلحة 388
III عمليات نقل الأسلحة 397
الأسلحة التقليدية الرئيسة ـ الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة 399
IV مخزونات الأسلحة 404
الأسلحة التقليدية ـ الأسلحة النووية 405

V التخلص من الأسلحة 409
أسلحة الدمار الشامل ـ تكلفة نزع السلاح 410
VI استنتاجات 413

7 ـ بيانات الإنفاق العسكري: نظرة أفق على 40 عاماً ..... وويي أوميتوغن وإليزابيث سكونز 417

I مقدمة 417
II الإنفاق العسكري أثناء الحرب الباردة 420
توافر البيانات ـ نوعية البيانات ـ استخدامات البيانات 422
III الإنفاق العسكري في حقبة ما بعد الحرب الباردة 430
توافر البيانات ـ نوعية البيانات ـ استخدامات البيانات 431
IV الإنفاق العسكري بعد أيلول/ سبتمبر 2001 440
استخدامات البيانات ـ المعاني الضمنية لمطابقة بيانات الإنفاق العسكري لمقتضى الحال 442
V الاستمرار والتغيير: استخدام بيانات الإنفاق العسكري على مدى الأعوام الأربعين الماضية 447

8 ـ الإنفاق العسكري .... بيتر ستالِنهايم، داميان فروشارت، وويي أوميتوغن وكتالينا بيردومو 449

I مقدمة 449
II الإنفاق العسكري بحسب المنطقة والمنظمة وفئة الدخل 451
الجدول رقم 8 ـ 1: تقديرات الإنفاق العسكري العالمي والإقليمي، 1996 ـ 2005 453
الجدول رقم 8 ـ 2: تقديرات الإنفاق العسكري، 1996 ـ 2005، بحسب المنظمات وفئة الدخل 455
III الدول المنفقة الرئيسة الـ 15 456

الجدول رقم 8 ـ 3: البلدان الـ 15 ذات الإنفاق العسكري الأعلى في سنة 2005 بحسب معدل صرف السوق وتكافؤ القدرة الشرائية 458

الولايات المتحدة الأمريكية ـ فرنسا والمملكة المتحدة ـ الصين واليابان 460

الجدول رقم 8 ـ 4: عروض مختلفة للإنفاق العسكري الأمريكي، السنة المالية 2006 463

الجدول رقم 8 ـ 5: التغير السنوي في الإنفاق العسكري الصيني، وإجمالي الناتج المحلي، والإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي، 1996 ـ 2005 471

IV مسح إقليمي 474

أفريقيا ـ أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ـ آسيا وأوقيانيا ـ أوروبا ـ الشرق الأوسط 474

الجدول رقم 8 ـ 6: الدول ذات الأعباء الدفاعية الأعلى في أفريقيا، 1996–2004 476

الجدول رقم 8 ـ 7: الإنفاق العسكري في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، 2002–2005 479

V استنتاجات 488

الملحق رقم 8 ـ أ: جداول الإنفاق العسكري .... بيتر ستالنهايم، داميان فروشارت، وويي أوميتوغن وكتالينا بيردومو 491

الجدول رقم 8 أ ـ 1: الإنفاق العسكري بحسب المنطقة، والمنظمة وفئة الدخل، بالدولارات الأمريكية الثابتة للفترة بين عامي 1996 و2005 والدولارات الأمريكية الجارية لسنة 2005 492

الجدول رقم 8 أ ـ 2: الإنفاق العسكري بحسب البلد، بالعملة المحلية، بين عامي 1996 و2005 497

الجدول رقم 8 أ ـ 3: الإنفاق العسكري بحسب البلد، بالدولارات الأمريكية الثابتة للفترة بين عامي 1996 و2005 والدولارات الأمريكية الجارية لسنة 2005 509

الجدول رقم 8 أ ـ 4: الإنفاق العسكري بحسب البلد كنسبة مئوية من إجمالي الناتج المحلي بين 1996 و2004 521

الملحق رقم 8 ـ ب: جدول إنفاق الناتو العسكري بحسب الفئة .... بيتر ستالنهايم 531

الجدول رقم 8 ب ـ 1: إنفاق الناتو العسكري على الأفراد والمعدات، بين عامي 2000 و2005 531

الملحق رقم 8 ـ ج: مصادر ومناهج لبيانات الإنفاق العسكري .... بيتر ستالنهايم 537

I مقدمة 537

II الغرض من البيانات 538

III تغطية البيانات 538

تعريف الإنفاق العسكري 539

IV مناهج 539

تقدير ـ حسابات 539

V حدود البيانات 542

VI المصادر 543

الملحق رقم 8 ـ د: الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري ..... كتالينا بيردومو وآسا بلومستروم 545

I مقدمة 545

II الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري إلى سيبري والأمم المتحدة في عام 2005 546

الجدول رقم 8 د ـ 1: الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري إلى سيبري والأمم المتحدة، بحسب المنطقة، 2005 548

III الإبلاغ عن بيانات إنفاق عسكري إلى هيئات دولية أُخرى 550

الملحق رقم 8 ـ هـ: المقارنات الدولية للإنفاقات العسكرية: مسائل وتحديات استخدام تكافؤ القدرة الشرائية .... مايكل وارد 553

I مقدمة 553

الطبيعة المختصة للإنفاق العسكري 555

II سمات المقارنات الدولية 556

استخدام معدلات الصرف وحدودها ـ تكافؤ القدرة الشرائية 556

III كيفية استعمال تكافؤ القدرة الشرائية 562

حسبة تكافؤ القدرة الشرائية ـ إمكانية المقارنة و«مدى التمثيل» 562

IV المقارنات الدولية للإنفاق العسكري 564

تحليل الإنفاق العسكري ـ فوارق النوعية والكفاية ـ أي معدلات تكافؤ قدرة شرائية يتعين استخدامه؟ ـ حدود تكافؤ القدرة الشرائية للمقارنات الدولية للإنفاق العسكري 564

V المقارنات الدولية للعبء العسكري 571

مقارنات المكونات الفرعية للإنفاق ـ الانفاق الحكومي 572

الجدول رقم 8 هـ ـ 1: مقارنة العبء العسكري محسوباً باستخدام طرق مختلفة لتحويل عملات بلدان مختارة، 2000 573

VI استنتاجات 575

9 ـ إنتاج الأسلحة .... ج. بول دن وإيمون سوري 577

I مقدمة 577

الجدول رقم 9 ـ 1: الحصص الإقليمية والوطنية من مبيعات الأسلحة بحسب تصنيف سيبري للشركات المئة الأُولى، المنتجة للأسلحة في العالم، باستثناء الصين، 2004 مقارنة بـ 2003 578

II اتجاهات أخيرة 580

الشركات المئة الأُولى ـ بحسب تصنيف سيبري ـ المنتجة للأسلحة، 2004 ـ عمليات الإدماج والتملُّك في سنة 2005 580

الجدول رقم 9 ـ 2: الشركات التي دخلت إلى قائمة سيبري
وخرجت منها إلى الشركات المئة الأُولى المنتجة للأسلحة
في سنة 2004 581

III تطورات في صناعة الأسلحة منذ نهاية الحرب الباردة 586

التحديات في نهاية الحرب الباردة ـ صناعة الأسلحة
أثناء الحرب الباردة ـ صناعة الأسلحة بعد الحرب الباردة ـ
الطبيعة المتغيرة لصناعة الأسلحة 586

الشكل رقم 9 ـ 1: تشكيلة BAE Systems وعمليات تملُّكها الرئيسة،
1977 ـ 2005 596

الشكل رقم 9– 2: تشكيلة «تاليس» وعمليات تملُّكها الرئيسة،
1987 ـ 2005 597

الشكل رقم 9 ـ 3: تشكيلة «إيادس» وعمليات تملُّكها الرئيسة،
1985 ـ 2005 598

الجدول رقم 9 ـ 3: تركُّز صناعة الأسلحة، 1990 ـ 2003 599

الشكل رقم 9 ـ 4: تصنيف الشركات المئة الأُولى ـ
بحسب لائحة سيبري ـ المنتجة للأسلحة وفقاً لأحجام هذه الشركات
في السنوات 1988 و1993 و1998 و2003 601

الجدول رقم 9 ـ 4: استراتيجيات الشركات وتحليل الشركات المنتجة
للأسلحة التي نجت في الفترتين 1990 ـ 2003 و1990 ـ 1998 ... 604

الجدول رقم 9 ـ 5: التوزيع الإقليمي للشركات المئة الأُولى ـ
بحسب تصنيف سيبري ـ المنتجة للأسلحة، 1990 و2003 607

IV استنتاجات 616

الملحق رقم 9 ـ أ: الشركات المئة الأكبر المنتجة
للأسلحة، 2004 .... إيمون سوري 619
وشبكة سيبري بشأن صناعة الأسلحة

I معايير الاختيار ومصادر البيانات 619

II تعريفات 620

III حسابات 621

الجدول رقم 9 أ ـ 1: الشركات المئة الأكبر في إنتاج الأسلحة في العالم (باستثناء الصين)، 2004 622

الملحق رقم 9 ـ ب: جدول الاستملاكات، 2005 .... إيمون سوري 633

الجدول رقم 9 ب ـ 1: الاستملاكات الرئيسة في صناعة الأسلحة الأمريكية الشمالية والأوروبية الغربية، 2005 633

الملحق رقم 9 ـ ج: تطورات في صناعة الأسلحة الروسية ...... جوليان كوبر 639

I مقدمة 639

الجدول رقم 9 ج ـ 1: الاقتصادان العسكريان السوفياتي والروسي، 1990–2004 640

الجدول رقم 9 ج ـ 2: البنى الإدارية لصناعة الأسلحة الروسية، 1991–2004 643

II صناعة الأسلحة الروسية وإداراتها اليوم 645

الجدول رقم 9 ج ـ 3: أعداد مؤسسات وهيئات المجمع العسكري ـ الصناعي الروسي، 2005 648

III إنتاج صناعة الأسلحة 651

الجدول رقم 9 ج ـ 4: الإنتاج والعمالة والاستثمار في صناعة الأسلحة الروسية، 1991–2004 653

IV مشتريات الأسلحة في روسيا 654

الجدول رقم 9 ج ـ 5: الإنفاق المخطَّط له على نظام الدفاع لوزارة الدفاع الروسية، 1992–1998و2003–2006 655

V مشكلات الجودة والتبعية للأجانب 658

VI الشفافية في ما يتعلق بالاقتصاد العسكري 661

VII استنتاجات: إصلاحات أُخرى؟ 663

10 ـ عمليات نقل الأسلحة على المستوى الدولي .... بيورن هاغلين، مارك بروملي وسايمون ت. ويزمان 665

I مقدمة 665

الشكل رقم 10 ـ 1: الاتجاه في عمليات النقل الدولية
لأسلحة تقليدية رئيسة، 1980–2005 666

II عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي 667

الموردون والمتلقون الرئيسون ـ موردون ثانويون ـ
العراق كبلد متلقٍ 667

الجدول رقم 10 ـ 1: عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسة
من الموردين العشرة الكبار إلى المتلقين الثمانية والثلاثين الكبار،
2001–2005 670

III أوامر الحظر الدولي على الأسلحة 692

أوامر الحظر الصادرة من الأمم المتحدة ـ أوامر الحظر الصادرة
من الاتحاد الأوروبي 694

IV الإبلاغ عن نقل الأسلحة ومراعاة الشفافية فيه 695

القيمة المالية لتجارة الأسلحة الدولية ـ الشفافية الدولية ـ
الشفافية الوطنية 695

الجدول رقم 10 ـ 2: القيمة المالية للصادرات من الأسلحة
وفقاً لمصادر حكومات وطنية وشركات صناعية، 1998–2004 697

V استنتاجات 703

الملحق رقم 10 ـ أ: حجم عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسة
وفقاً للبلدان المتلقية والبلدان الموردة،
2001–2005 .... بيورن هاغلين، 705
مارك بروملي
وسايمون ت. ويزمان

الجدول رقم 10 أ ـ 1: البلدان المتلقية لأسلحة تقليدية رئيسة،
2001–2005 705

الجدول رقم 10 أ ـ 2: موردو الأسلحة التقليدية الرئيسة،
2001–2005 712

الملحق رقم 10 ـ ب: سجل عمليات نقل الأسلحة التقليدية الرئيسة، 2005 .... بيورن هاغلين، 717
مارك بروملي
وسايمون ت. ويزمان

الجدول رقم 10 ب ـ 1 سجل عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسة، 2005، بحسب المتلقين 718

الملحق رقم 10 ـ ج: مصادر ومناهج بيانات نقل الأسلحة . بيورن هاغلين، 835
مارك بروملي
وسايمون ت. ويزمان

I مراجعات للمصادر والمناهج في سنة 2005 836

مراجعات لنطاق التغطية ـ مراجعات لقيمة مؤشر الاتجاه لدى سيبري 836

II معايير الاختيار والتغطية 837

معايير الاختيار ـ الأسلحة التقليدية الرئيسة: التغطية 837

III مؤشر سيبري للاتجاهات 839

IV المصادر 841

11 ـ البُعد الأمني للجهود الجماعية الأوروبية في الفضاء .... تريزا هيتشنز وتوماس فالاسِك 843

I مقدمة 843

II البُعد الأمني الناشئ في سياسة الاتحاد الأوروبي الفضائية 845

العلاقات بين ضفتي الأطلسي 848

III المنظمات الأوروبية 849

وكالة الفضاء الأوروبية ـ الاتحاد الأوروبي ـ المؤسسات والبرامج والمشاريع الأوروبية 849

IV البرامج الوطنية الرئيسة 862

منشآت مراقبة الأرض ـ الاتصالات بواسطة الأقمار الاصطناعية 862

V استنتاجات 867

القسم الثالث

حظر الانتشار، الحد من الأسلحة ونزع السلاح، 2005

12 ـ تأملات في استمرار الحد من الأسلحة وتغيره .... إيان أنطوني 871

I مقدمة 871

II أهداف الحد من الأسلحة 873

التعاون والتناظر والمعاملة بالمثل في الحد من الأسلحة ـ الحد من الأسلحة على صعيدين إقليمي وتحت إقليمي وفي بلدان بعينها 876

III شكل الحد من الأسلحة وعمليته: يتجاوز المستندات القانونية 883

التحقُّق والضمانات والشفافية ـ التعامل مع عدم الامتثال 888

IV تأثير التقانة 891

V استنتاجات 894

13 ـ الحد من الأسلحة النووية وحظر انتشارها .... شانون ن. كايل 897

I مقدمة 897

II مؤتمر 2005 لمراجعة معاهدة حظر الانتشار 898

مسائل وهموم ـ نزاعات إجرائية ـ عمل اللجان الرئيسة والأجهزة المساعِدة ـ النتائج وتقييم لها 899

III إيران وهموم الانتشار النووي 911

المفاوضات بين إيران ودول الاتحاد الأوروبي الثلاث (E3) ـ استئناف إيران عمليات تحويل اليورانيوم ـ تقدير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية لبرنامج إيران النووي ـ قرار مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية ـ تأجيل قرار الإحالة من جانب مجلس محافظي الوكالة الدولية ـ استئناف محادثات إيران– E3 912

IV برنامج كوريا الشمالية النووي والمحادثات السداسية 926

البيان الأمريكي ـ الكوري الشمالي المشترك 928

V التعاون الدولي لصون المواد والمنشآت النووية 930

التعاون الأمريكي ـ الروسي بشأن الأمن النووي ـ
مبادرات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ـ تدابير عالمية 931

VI استنتاجات 935

الملحق رقم 13 ـ أ: القوى النووية في العالم، 2006 ...... شانون ن. كايل، فيتالي فيدشنكو وهانس م. كريستنسن 937

I مقدمة 937

الجدول رقم 13 أ ـ 1: القوى النووية العالمية بحسب الرؤوس النووية
المنشورة، كانون الثاني/ يناير 2006 939

II القوى النووية الأمريكية 940

الصواريخ الباليستية ذات القواعد الأرضية ـ الغواصات حاملة
الصواريخ الباليستية ـ قاذفات القنابل بعيدة المدى ـ الأسلحة النووية
غير الاستراتيجية ـ إدارة مخزون الرؤوس النووية وتحديثها 941

الجدول رقم 13 أ ـ 2: القوى النووية الأمريكية،
كانون الثاني/ يناير 2006 945

III القوى النووية الروسية 948

الصواريخ الباليستية ذات القواعد الأرضية ـ الغواصات حاملة
الصواريخ الباليستية ـ الملاحة الجوية الاستراتيجية 948

الجدول رقم 13 أ ـ 3: القوى النووية الروسية،
كانون الثاني/ يناير 2006 956

IV القوى النووية البريطانية 959

الجدول رقم 13 أ ـ 4: القوى النووية البريطانية،
كانون الثاني/ يناير 2006 960

V القوى النووية الفرنسية 962

الجدول رقم 13 أ -5: القوى النووية الفرنسية،
كانون الثاني/ يناير 2006 963

VI القوى النووية الصينية 964

الجدول رقم 13 أ ـ 6: القوى النووية الصينية،
كانون الثاني/ يناير 2006 966

VII القوى النووية الهندية 969

الطائرات الضاربة ـ الصواريخ الباليستية ذات القواعد الأرضية 971

الجدول رقم 13 أ ـ 7: القوى النووية الهندية،
كانون الثاني/ يناير 2006 973

VIII القوى النووية الباكستانية 975

الصواريخ الباليستية ـ الطائرات الضاربة 976

الجدول رقم 13 أ ـ 8: القوى النووية الباكستانية،
كانون الثاني/ يناير 2006 978

IX القوى النووية الإسرائيلية 979

الجدول رقم 13 أ ـ 9: القوى النووية الإسرائيلية،
كانون الثاني/ يناير 2006 980

الملحق رقم 13 ـ ب: الجوانب القانونية لمبادرة التعاون النووي المدني
الهندية ـ الأمريكية .... كريستر آلستروم 983

I مقدمة 983

II مبادرة 2005 للتعاون النووي المدني 985

III معاهدة حظر الانتشار 992

IV مجموعة المورّدين النوويين والضمانات على نطاق كامل
كشرط للإمداد 997

V التشريع الوطني بشأن الصادرات النووية 1001

التشريع الأمريكي ـ التشريع الهندي 1002

VI استنتاجات 1005

الملحق رقم 13 ـ ج: المراقبة المتعددة الأطراف
لدورة الوقود النووي ....فيتالي فيدشنكو 1007

I مقدمة 1007

II معاهدة حظر الانتشار والطاقة النووية 1009

الجدول رقم 13 ج ـ 1: عدد وقدرة مفاعلات الطاقة النووية
في العالم في كانون الثاني/ يناير 2006 1013

III الاستراتيجيات التعاونية المتعددة الأطراف 1015

IV مقاربات متعددة الجوانب لدورة الوقود النووي 1020

V تقانات دورة الوقود النووي المقاوِمة للانتشار 1025

الجدول رقم 13 ج ـ 2: تقديرات للطاقة العالمية لتخصيب اليورانيوم
على نطاق صناعي في نيسان/ أبريل 2005 1027

VI استنتاجات 1033

الجدول رقم 13 ج ـ 3: طاقة إعادة معالجة الوقود المدني المستهلَك
في العالم في نيسان/ أبريل 2005 1030

14 ـ تطورات الحرب الكيميائية والبيولوجية
والحد من أسلحتها ....ريتشارد غوثري، 1035
جون هارت
وفريدا كولاو

I مقدمة 1035

II مسائل بيولوجية 1036

اجتماعات 2005 لمعاهدة الأسلحة البيولوجية والسمية:
قواعد السلوك ـ مؤتمر 2006 لمراجعة معاهدة الأسلحة البيولوجية
والسمية وأعمال ما بين الدورات ـ مسائل الجاهزية والاستجابة 1037

III الأسلحة الكيميائية ونزع السلاح 1043

مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية ـ
مساعدة العراق ليصبح طرفاً في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية ـ
تمرين «أسّيستيكس» ـ استشارات وتعاون وتقصٍّ للحقائق ـ
تدمير الأسلحة الكيميائية ـ أسلحة كيميائية قديمة ومهجورة ـ
قواعد السلوك 1043

الجدول رقم 14 ـ 1: مواعيد تدمير الأسلحة الكيميائية في روسيا،
2010-2004 1052

IV تحقيقات ومعلومات تتعلق بالعراق 1057

التقرير النهائي لمجموعة مسح العراق والمسائل التي لم تحل ـ
الأُنموفيك: أنشطتها في الحاضر والمستقبل 1058

V مزاعم أُخرى بشأن أنشطة حرب كيميائية وبيولوجية
ودعاوى جزائية ذات علاقة 1061

مزاعم ودعاوى جزائية تتعلق بأنشطة دول ـ مزاعم ودعاوى جزائية
تتعلق بأنشطة جهات ليست دولاً 1063

VI استنتاجات 1066

الملحق رقم 14 ـ أ: تعزيز الأمن البيولوجي:
الحاجة إلى استراتيجية عالمية .... روجر روفي وفريدا كولاو 1069

I مقدمة 1069

II المخاطرة المتصوَّرة المتزايدة للإرهاب البيولوجي والوعي الدولي
المعزز بالأمن البيولوجي 1070

تطوير معايير للأمن البيولوجي 1073

III مفهوم الأمن البيولوجي 1073

الحاجة إلى أمن بيولوجي للمختبرات والمنشآت 1075

IV الأمراض المُعدية: تهديد للصحة والأمن 1078

أمراض ناتجة من تسريبات وحوادث: نقص في الإشراف ـ
أمراض معدية ناشئة بصورة طبيعية: إنفلونزا الطيور 1079

V الجهود الدولية لمنع انتشار سلاح بيولوجي 1086

مساهمات الدول في تعزيز الأمن البيولوجي ـ مقاربات دولية جديدة
لمنع الانتشار البيولوجي ـ تحديات لمقاربات حظر الانتشار الراهنة 1086

VI استنتاجات: اتجاهات عامة للأمن البيولوجي 1090

15 ـ الحدّ من الأسلحة التقليديّة ....زدزسلو لاتشوفسكي 1093

I مقدّمة 1093

II الحدّ من الأسلحة التقليديّة: بيان حالة للفترة 1990 ـ 2005 1094

ملاءمة الحدّ من الأسلحة في أوروبا ـ تجربة المناطق الأخرى 1096

الجدول رقم 15 ـ 1: حدود معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا وموجوداتها، 1990 ـ 2005 1097

III معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا 1102

الوضع الحاليّ 1102

IV بناء الثقة والاستقرار في أوروبا 1109

بناء الثقة الإقليميّة ـ الأسلحة الصغيرة والخفيفة ـ تدمير مخزونات الذخيرة والوقود السامّ 1111

V معاهدة الأجواء المفتوحة 1117

VI الألغام والعتاد غير المنفجر 1118

الألغام المضادّة للأفراد ـ العتاد غير المنفجر والألغام المضادّة للمركبات 1119

VII التطلّع إلى الأمام: بعض التوصيات 1122

16 ـ ضوابط نقل الأسلحة ..... إيان أنطوني وسيبيل باور 1125

I مقدّمة 1125

الجدول رقم 16–1: عضويّة أنظمة الرقابة المتعدّدة الأطراف على نقل التقانة والأسلحة، اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2006 1126

II التعاون الدوليّ للرقابة على النقل في سنة 2005 1128

مجموعة أستراليا ـ نظام الرقابة على تقانة الصواريخ ـ مجموعة المورّدين النوويّين ـ اتفاق فاسنار ـ الدور الممكن لمبادرة أمن الانتشار في فرض الضوابط على الصادرات 1132

III تدابير العرض في الاتحاد الأوروبيّ 1140

الرقابة على الصادرات ذات الاستخدام المزدوج ـ ضوابط الاتحاد الأوروبيّ على الاتجار بالسلع التي يمكن استخدامها في عقوبة الإعدام، أو التعذيب أو غير ذلك من المعاملة غير الإنسانيّة أو المهينة ـ ميثاق شرف الاتحاد الأوروبيّ بشأن صادرات الأسلحة 1140

IV صادرات المواد المشعّة 1148

توجيه الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة بشأن استيراد المصادر المشعّة وتصديرها 1149

V استنتاجات 1151

تذييلان 1153

التذييل أ. اتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح ...... نِنْ بوديل 1155

التذييل ب. الجدول الزمني لأحداث سنة 2005 .... نِنْ بوديل 1187

حــول المؤلّفيــن 1201

ملخّصـــات 1211

فهـــرس 1221

مقدمـــــة الطبعــة العربيـــة

يحمل إصدار الكتاب السنوي لمعهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي ـ «سيبري» ـ في طبعته العربية، للسنة الرابعة على التوالي، دلالة مهمة تتجاوز في أهميتها الاستمرار بحد ذاته. ذلك أن انتشار الطبعة العربية بأيدي الباحثين العرب ـ والقراء العرب بوجه عام ـ ارتفع معدله سنة بعد أخرى منذ أن صدر الكتاب السنوي «سيبري» بالعربية في عام 2003.

هذه ـ في رأي مركز دراسات الوحدة العربية ـ ظاهرة جديرة بالتسجيل، ولن ندخل منها إلى فخر زائد أو مبالغ فيه بالدور الذي يؤديه المركز في ترجمة هذا العمل الموسوعي المتخصص بالمسائل الاستراتيجية والأمنية ومسائل السلام ونزع السلاح والأخطار التي يعيشها العالم المعاصر . . . وهو دور نال استحسان وامتداح المختصين على الجانبين: العربي والسويدي. ولا تزال الطبعة العربية تثبت قدرة المركز على إصدارها في أكمل وأقرب صورة إلى الطبعة الانكليزية التي يصدرها معهد «سيبري» في ستوكهولم، كما لا تزال تصدر في غضون شهور قليلة من الطبعة الأصلية وفي العام نفسه الذي يحمل المجلد تاريخه. وهو ما لم تستطع طبعات أخرى أوروبية وآسيوية أن تحققه.

والدلالات التي نستمدها من تصاعد توزيع الطبعة العربية لهذا الكتاب السنوي عاماً بعد آخر منذ البداية هي:

(1) إن أهمية هذا العمل تتأكد أكثر بين الباحثين والمعنيين بالمسائل التي يعالجها هذا العمل الضخم في الوطن العربي.

(2) إن هذا التصاعد دليل على أن الباحث العربي يمتلك القدرة على إدراك تميز هذا الكتاب السنوي عن تقارير سنوية عديدة تصدر في الوطن العربي والعالم، أكاديمياً ومن حيث الشمولية والموضوعية والمعالجة الأمينة على الحقيقة بخلاف معالجات تستهدف تسجيل مواقف أو اتجاهات أو حتى نقاط.

(3) إن الباحث ـ والقارئ ـ العربي أصبح أكثر معرفة بحقيقة أن الكتاب السنوي لمعهد «سيبري» يقول الكثير عن السويد من دون أن يذكرها، فطريقة معالجة هذا المعهد للمسائل التي يتناولها الكتاب تخبر عن السويد كطريقة تفكير ومنهج سياسي ورؤية استراتيجية، حتى وإن كان اسم السويد لا يرد في طبعة هذا العام (2006) سوى ست مرات (أي ست صفحات فقط من مجموع صفحات الكتاب السنوي في طبعته الإنكليزية، وهي 888 صفحة).

(4) إن التصاعد في انتشار الطبعة العربية لهذا الكتاب السنوي هو انعكاس مباشر لتطور حقيقي ملموس يدخل على مضمونه الأصلي سنة بعد أخرى. وهو تطور يتناول التحليل والمعطيات والبيانات ـ باختصار يتناول كل المحتوى المعرفي فيه، بينما يبقى الجانب الشكلي والإخراج التقني للعمل كما هو من دون تغيير كبير.

وتبقى الخاصية المميزة للكتاب السنوي لمعهد «سيبري» أنه يحتفظ بقيمته كمرجع في مسائل الحرب والسلام والاستراتيجية والأمن ونزع السلاح والميزانيات العسكرية وغيرها بعد انقضاء السنوات على صدوره. وليس هذا حال التقارير السنوية الأخرى الأمريكية والبريطانية والعربية والإسرائيلية التي يَجُبّ فيها تقرير هذا العام تقرير العام الماضي ويقضي على أهميته كمرجع. وتتضح هذه السمة للتطور السنوي المطرد في كتاب العام الحالي كونه يصدر في الذكرى الأربعين لبدء عمل معهد «سيبري». وهو ـ من هذا المنظور ـ يتضمن فصلاً له خصوصيته التي تجعله جديراً أيضاً بإشارة خاصة، نعني الفصل السابع بعنوان «**بيانات الإنفاق العسكري: نظرة أفق على 40 عاماً**». والواقع أن مسألة الإنفاق العسكري ـ في بلدان العالم المتقدم وبلدان العالم النامي (بما في ذلك أكثرها فقراً) ـ تحظى باهتمام يتجاوز هذا الفصل وتحتل عدداً كبيراً من فصول الكتاب السنوي وملاحقها، الأمر الذي يرسم صورة تفصيلية متكاملة عن الأوضاع العسكرية وإنتاج الأسلحة وتصديرها في العالم بعد انقضاء خمسة عشر عاماً على الحرب الباردة والمواجهة التي كانت تمثلها بين الكتلتين العالميتين. والأمر الذي لا شك فيه أن ارتفاع وتيرة الاهتمام والتوتر المحيط بقضيتي الملف النووي الإيراني والكوري الشمالي، وتداعيات ذلك على الملف النووي الإسرائيلي ـ المسكوت عنه ـ تجعل لكتاب «سيبري» السنوي هذا العام أهمية إضافية تتجاوز دائرة الباحثين إلى الدائرة الأوسع للقراء.

ربما يمكن القول أن الكتاب السنوي لمعهد سيبري يعطي صورة على درجة كافية من الوضوح والعمق عن السويد تعوض عن ندرة الأدبيات المنشورة عن السويد في أرجاء الوطن العربي، سواء في الكتب أو في الصحافة المكتوبة أو المرئية أو المسموعة. وربما يقود قولنا هذا إلى التساؤل عن أهمية معرفة السويد واتجاهاتها الفكرية والثقافية والاستراتيجية في عالم اليوم. وجواب هذا أنه في زمن تطغى فيه صراعات ـ تبلغ أقصى درجات الحدة في بعض المناطق وإزاء عدد من المسائل ـ بين الغرب والوطن العربي والعالم الإسلامي

(العراق ـ فلسطين ـ لبنان ـ النفط ـ الديمقراطية ـ الإرهاب . . . الخ) فإن من المناسب تماماً، وبخاصة في إطار العمل البحثي الأكاديمي ـ التمييز بين الغرب المناهض للمسائل العربية والذي يبلغ في ذلك حد الحرب والغزو والاحتلال وإهدار الدم العربي وتقويض حرية الإنسان وكرامته، والغرب الذي يمارس ـ على الأقل ـ قدراً من مناهضة الهيمنة الغربية.

لقد أدت السويد ـ منذ وقت طويل ـ دور «الغرب الآخر» ـ إذا استخدمنا مصطلحاً أصبح في التداول في الثقافة العامة العالمية، بما فيها العربية في السنوات الأخيرة. ولعل أهم محطات هذا الدور كانت في معارضتها الحرب الأمريكية على فييتنام في سنوات الستينيات وأوائل السبعينيات من القرن الماضي في وقت قضت فيه اعتبارات الحرب الباردة بوقوف الغرب كله في صف أمريكا رسمياً، على الرغم من معارضة الشعوب. وامتد هذا الدور حتى معارضتها الغزو الأمريكي للعراق واحتلاله. ولعل القارئ العربي لا يعرف سوى أقل القليل عن الكيفية التي ترى بها السويد اليوم الحرب على الإرهاب وهي تختلط في الخطط والعمليات الأمريكية وحتى في الدبلوماسية الأمريكية والثقافة والدعاية لتتحول إلى حرب على المسلمين ـ وحتى على الإسلام ـ تحت مئات الذرائع والدوافع. لكن قراءة الكتاب السنوي لـ «سيبري» هذا العام (2006) تزوده بقدر من المعرفة والمعلومات حول هذا الموضوع يستدل منه القارئ على إجابة واضحة عن السؤال: أين يقف المعهد السويدي من هذه الحرب؟

ويستحق إشارة خاصة في هذه المقدمة للطبعة العربية الملحق الذي خصصه الكتاب السنوي لهذا العام لموضوع «**الإسلام والصراع والإرهاب**». وهو موضوع تفرض طبيعته وتأثيراته أن نترك للقارئ حرية تكوين رأيه في مدى سعة الأفق الفكري التي يعكسها والقدر من الموضوعية التي بها يعالج هذه القضية الحساسة، وكيف وإلى أي مدى اختلفت معالجته لها عن التقارير السنوية الأخرى وعن أدبيات الموضوع عامة في العالم الغربي.

❋ ❋ ❋

ربما يكون أفضل تعبير في تفسير اختلاف السويد ـ وتميزها بموقف «الغرب الآخر» ـ يتمثل في ما قاله كريستر لوند (Christer Lundh) أستاذ التاريخ الاقتصادي السويدي من «أن السويد، بلا تاريخ كولونيالي، وبلا صلات سابقة مع بلدان الهجرة الأصلية. . . نحن بلد متعدد الأعراف اليوم، ولن نعود أبداً إلى الوضع الذي كنا فيه من قبل»[1].

(1) *International Herlad Tribune*, 17/2/2006.

كان بروفيسور لوند بصدد الحديث عن مشكلة الهجرة من بلدان العالم الثالث التي تتحول أكثر فأكثر إلى مشكلة حادة في معظم بلدان أوروبا، بينما تغيب في السويد على الرغم من أن بين سكان السويد ـ الذين لا يتجاوزون تسعة ملايين نسمة ـ هناك نحو 1,1 مليون شخص من المهاجرين (أي نسبة 12 في المئة) بحسب إحصاءات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD). ويمكننا أن نجد في تفسير غياب «مشكلة مهاجرين» في السويد تفسيراً أيضاً لغياب التحيز والتعصب والعداء عن «العقل السويدي»، وبالتالي السياسة والثقافة والاستراتيجية... السمات التي تميز هذا الكتاب السنوي والمعهد الذي يصدره.

مركز دراسات الوحدة العربية

تمهيـــــد

بدأ معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدوليّ (سيبري) عمله قبل 40 سنة، في تموز/يوليو 1966. وبعد ذلك بثلاث سنوات، صدر أول كتب سيبري السنويّة.

تختلف البيئة السياسيّة المعاصرة اختلافاً جذريّاً عند مقارنتها بالتحدّيات التي كانت تواجه السلام والأمن في سنة 1966. بل إنّه منذ انتهاء الحرب الباردة في سنة 1989، تحوّلت الوقائع الجيوسياسيّة والجيواستراتيجيّة ـ وبخاصّة في ما يتعلّق بأوروبا والعلاقات بين جانبي الأطلسيّ والشرق الأوسط ـ من التفاؤل الظاهر، الملاحظ في ميثاق باريس لأوروبا الجديدة لعام 1990 وعمليّة برشلونة للسلام في الشرق الأوسط، إلى القلق والاضطراب.

إنّ عمليّة العولمة، على الرغم من صعوبة تعريفها بمصطلحات دقيقة، تعني ضمناً أنّ القوى ذات الأهميّة الاقتصاديّة والسياسيّة انتقلت من سيطرة الدول إلى سيطرة المؤسّسات الدوليّة، والتجمّعات الاقتصاديّة، والجهات غير الحكوميّة الفاعلة، بما في ذلك الشبكات الإرهابيّة. وقد أثّرت ثورة تقانة المعلومات والفرص التي أتاحتها الإنترنت تأثيراً عميقاً في الاتصالات، وتكوين الآراء وسرعة توزيع الأخبار. وكان لذلك أثر في العلاقات الفكريّة وبين الأديان، كما إنّه جعل «صدام الحضارات» أكثر صلة بظاهرة ذات أهميّة داخليّة واجتماعيّة مما هو بفكرة جيوسياسيّة.

تصف مديرة سيبري، أليسون ج. ك. بيلز، في تقديمها لهذا الكتاب السنويّ الاتجاهات الرئيسة التي أعقبت نهاية المواجهة بين الشرق والغرب وتتأمّل في ردود الجهات الدوليّة الرئيسة الفاعلة، ولا سيما الولايات المتحدة، على التحدّيات. كما إنّها تتناول انتقال التركيز منذ سنة 1990 من الحدّ من الأسلحة إلى بناء الأمن في الشؤون الدوليّة، بما في ذلك تغيّر دور حلف الناتو وتوسيع جدول أعمال الاتحاد الأوروبيّ الأمنيّ.

وتوضح هذه الطبعة من الكتاب السنويّ التحوّل في عمليّات حفظ السلام الصارمة

بموجب تفويض من الأمم المتحدة إلى أنواع مختلفة من مهمّات السلام التي تنفّذها مجموعة واسعة من المنظّمات الدوليّة وتثبت ضرورة تكييف وسائل بناء السلام مع الوقائع الجديدة.

يتمّ وصف حجم النزاعات المسلّحة المتواصلة وتأثيرها وتحليلها من وجهات نظر متعدّدة. أما في ما يتعلّق بالحدّ من الأسلحة وانتشار أسلحة الدمار الشامل، وبخاصّة الأسلحة النوويّة، فإنّ السلبيّة وعدم الاهتمام في أوروبا وسواها منذ سنة 1990 تحوّلت في السنوات الأخيرة إلى مسألة دوليّة كبرى تثير القلق. وينبغي أن تثير الفصول التي تتناول هذه المسائل اهتمام السياسيّين وصنّاع القرار على وجه الخصوص. كما يجب أن يؤدي احتمال القيام بأعمال إرهابيّة تنطوي على استخدام أسلحة دمار شامل إلى وضع الحدّ من الأسلحة وحظر الانتشار على رأس جدول الأعمال الدولي. كما إنّ الملحق المخصّص لمسائل الإسلام والنزاع والإرهاب المعقّدة أكثر صلة بالأوضاع الراهنة من أي وقت مضى.

وتعدّ الفصول التي يختصّ بها سيبري والمتعلّقة بالإنفاق العسكريّ والتسلّح فريدة وتعبيراً لا غنى عنه عن دور سيبري التقليديّ والرائد في هذه الأطر.

وتشكّل هذه الطبعة من الكتاب السنويّ، التي تأتي في الذكرى الأربعين لـ «سيبري»، مساهمة مهمّة من الباحثين بقيادة المديرة للبحث عن ردود الأفعال على التحدّيات الجديدة والمعقّدة أمام السلام والأمن الدوليّين. وكما هو الحال دائماً مع كتاب سيبري السنويّ، سيجد القارى المتأنّي المتعة في نوعيّة المساهمات ومهنيّتها، منذ البداية، وهي من خصائص مطبوعات سيبري.

رولف إيكيوس

رئيس مجلس حكّام سيبري

أيار/ مايو 2006

تنويهـــــات

يواصل معهد سيبري سعيه إلى طرق لأفضل استخدام لهذا الكتاب السنوي ومحتوياته كأداة من أدوات الشفافية. إننا نبحث عن وسائل لمواصلة ترجمة النص برمته إلى العربية والصينية والروسية والأوكرانية (وبمساعدة بعض الشركاء) سنستمر في إنتاج ترجمات للنسخة المختصرة في حجم الجيب في اللغات الهولندية والفرنسية والألمانية والروسية والإسبانية والسويدية[1]. وسنرحب بكل الاقتراحات من أجل مزيد من الترجمات وسبل الوصول بهذه المطبوعة إلى جمهور أوسع.

وكما هو الحال دائماً فإن إنتاج هذا الكتاب السنوي يتم بالفعل بجهد جماعي. وبينما أتقدم بشكر حار إلى كافة الزملاء في سيبري والمساهمين من خارج المعهد، فإنني أود أن أنوه بشكل خاص بالعمل الذي لا يمكن تقديره الذي يقوم به فريق المحررين ـ كوني وول، ديفيد كريكشانك، جيتا غيليغان بورغ وتوم جيل؛ ونن بوديل وطاقم موظفي مكتبة سيبري الذين يتصدرون إنتاج الكثير من المادة المرجعية لهذا المجلد؛ وغيرو هاغماير ـ غافيروس ودائرة التقانة المعلوماتية؛ وبيتر ري المفهرِس؛ ومساعدتي سنثيا لو.

أليسون ج. ك. بيلز

مديرة سيبري

أيار/ مايو 2006

(1) هذه النصوص المختصرة متاحة على موقع سيبري على الإنترنت: <http://www.sipri.org/contents/publications/pocket/pocket_yb.html>.

معجـم المصطلحــات

نن بوديل
وكوني وول

معاني الاختصارات

صواريخ مضادة للقذائف الباليستية	ABM
مركبة قتال مدرّعة	ACV
مجموعة أستراليا	AG
صاوخ كروز يطلق من الجو	ALCM
(الملتقى) المنتدى الاقتصادي لمنطقة آسيا ـ المحيط الهادئ	APEC
لغم مضاد للأشخاص	APM
منتدى آسيان (ASEAN) الإقليمي	ARF
منظّمة دول جنوبي شرق آسيا	ASEAN
المنطقة الممتدة من الأطلسي إلى الأورال	ATTU
الاتحاد الأفريقي	AU
الدفاع الصاروخي الباليستي	BMD
منظمة التعاون الاقتصاديّ لمنطقة البحر الأسود	BSEC
اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمية	BTWC
سلاح/ حرب بيولوجية	BW
السياسة الدفاعيّة والأمنيّة الأفريقيّة المشتركة	CADSP
جمهورية أفريقيا الوسطى	CAR
تدبير لبناء الثقة	CBM
سلاح/ حرب كيميائية وبيولوجية	CBW
مؤتمر نزع السلاح	CD

CEI	مبادرة أوروبا الوسطى
CEMAC	المجموعة الاقتصادية والنقدية لأفريقيا الوسطى
CFE	(معاهدة) القوات المسلحة التقليدية في أوروبا
CFSP	السياسة الخارجية والأمنية المشتركة
CICA	مؤتمر تدابير بناء التفاعل والثقة في آسيا
CIS	كومنولث الدول المستقلة
CNCI	مبادرة التعاون النوويّ المدنيّ
CSBM	تدبير لبناء الثقة والأمن
CSCAP	مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ
CSTO	منظمة معاهدة الأمن الجماعي
CTBT	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
CTBTO	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
CTR	خفض التهديدات بالطرق التعاونية
CW	سلاح/ حرب كيميائي
CWC	معاهدة الأسلحة الكيميائية
DDR	التسريح ونزع السلاح وإعادة الدمج
DPKO	قسم عمليات حفظ السلام
DRC	جمهورية الكونغو الديمقراطية
EAEC	المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية (أوراتوم)
EAPC	مجلس الشراكة الأوروبيّة ـ الأطلسيّة
ECOMOG	مجموعة الرصد التابعة للـ ECOWAS
ECOWAS	المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
EMU	الاتحاد النقدي الأوروبي
ESA	وكالة الفضاء الأوروبية
ESDP	السياسة الأمنيّة والدفاعيّة الأوروبية
EU	الاتحاد الأوروبي
FP	برنامج إطاريّ
FSC	منتدى التعاون الأمني
FY	السنة المالية
FYROM	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
G8	مجموعة الدول الصناعية الثماني
GAERC	مجلس الشؤون العامة والعلاقات الخارجية
GCC	مجلس التعاون الخليجي
GDP	إجمالي الناتج المحلي
GLCM	صاروخ كروز يطلق من البرّ

GNI	إجمالي الدخل القومي
GNP	إجمالي الناتج القومي
GTRI	مبادرة خفض التهديد العالميّ
HCOC	مدونة سلوك لاهاي
HCNM	المفوض الأعلى للأقليات القومية
HEU	يورانيوم عالي التخصيب
IAEA	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
ICBM	صاروخ باليستي عابر للقارات
ICC	المحكمة الجنائية الدولية
IGAD	السلطة الحكوميّة الدولية الخاصّة بالتنمية
IGC	الموتمر الحكوميّ الدوليّ
IMF	صندوق النقد الدولي
INDA	المساعدة الدولية لعدم الانتشار ونزع السلاح
INF	(معاهدة) القوّات النووية المتوسطة المدى
INFCE	التقييم الدوليّ لدورة الوقود النوويّ
INPRO	المشروع الدوليّ للمفاعلات النوويّة ودورات الوقود المبتكرة
IRBM	صاروخ باليستي متوسط المدى
JCG	المجموعة الاستشارية المشتركة
JHA	الشؤون العدلية والمحلية
JSF	مقاتلة للهجوم المشترك
LEU	يورانيوم منخفض التخصيب
MANPADS	نظام دفاع جوي محمول على الكتف
MDGs	أهداف التنمية للألفية
MER	سعر الصرف في السوق
MERCOSUR	السوق الجنوبية المشتركة
MIRV	مركبة عودة متعددة الرؤوس المستقلة التوجيه
MTCR	نظام الرقابة على التقانة الصاروخيّة
NAC	ائتلاف جدول الأعمال الجديدة
NAM	حركة عدم الانحياز
NATO	منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)
NBC	أسلحة نووية وبيولوجية وكيميائية
NGO	منظمة غير حكومية
NNWS	دولة لا تمتلك أسلحة نوويّة
NPT	معاهدة عدم الانتشار

NRF	قوة الناتو للردّ
NSG	مجموعة المورّدين النوويين
NWS	دولة تمتلك أسلحة نوويّة
OAS	منظّمة الدول الأمريكيّة
OCCAR	الهيئة المشتركة للتعاون في مجال التسلح
ODA	مساعدة رسمية للتنمية
OECD	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
OIC	منظمة المؤتمر الإسلامي
OPCW	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
OPEC	منظّمة البلدان المصدّرة للنفط
OSCC	اللجنة الاستشارية للأجواء المفتوحة
OSCE	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
PFP	الشراكة من أجل السلام
PPP	تكافؤ القدرة الشرائية
PSI	مبادرة أمن الانتشار
R&D	البحث والتطوير
SAARC	رابطة جنوب آسيا للتعاون الاقليمي
SADC	مجموعة التنمية للجنوب الأفريقي
SALW	الأسلحة الصغيرة والخفيفة
SAM	صاروخ أرض ـ جو
SCO	منظمة شانغهاي للتعاون
SCSL	المحكمة الخاصة لسيراليون
SECI	المبادرة التعاونية لجنوب شرق أوروبا
SLBM	صاروخ باليستي يطلق من غواصة
SLCM	صاروخ كروز يطلق من البحر
SORT	معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية
SRBM	صاروخ باليستي قصير المدى
SSM	صاروخ سطح ـ سطح
SSR	إصلاح القطاع الأمني
START	معاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجية
TLE	التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة
UAE	الإمارات العربية المتحدة
UAU	مركبة جوية بلا طيّار
CCAV	مركبة قتالية جوية بلا طيار
USAID	الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

UN	الأمم المتحدة
UNDP	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
UNHCR	مفوّض الأمم المتحدة السامي للاجئين
UNMOVIC	لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش
UNROCA	سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية
UNSCOM	لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالعراق
WA	ترتيب فاسنار
WEAO	منظمة أوروبا الغربية للتسلح
WEU	اتحاد غرب أوروبا
WMD	أسلحة الدمار الشامل

الهيئات الحكوميّة الدوليّة والمنظّمات الدوليّة

يوجد في معجم المصطلحات وصف للمنظّمات الرئيسة وأنظمة مراقبة الصادرات التي يبحثها هذا الكتاب السنويّ. ويرد أعضاء هذه المنظّمات أو المشاركين فيها في الصفحات 48 ـ 61 من هذا الكتاب. للاطلاع على اتفاقيّات نزع الأسلحة والحدّ منها الواردة في هذا المعجم، انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب .

ـ **الاتحاد الأفريقيّ** **(African Union (AU))** : دخل قرار تأسيس الاتحاد الأفريقيّ حيّز التنفيذ في سنة 2001، وبموجبه أنشئ الاتحاد الأفريقيّ بشكل رسميّ. يوجد مقرّه في أديس أبابا، (إثيوبيا)، وعضويّته مفتوحة أمام الدول الأفريقيّة. وفي العام 2002 حلّ محل منظّمة الوحدة الأفريقيّة. ويهدف الاتحاد الأفريقيّ إلى تعزيز الوحدة والأمن وحلّ النزاعات والديمقراطيّة وحقوق الإنسان والتكامل السياسيّ والاجتماعيّ والاقتصاديّ في أفريقيا. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **وكالة حظر الأسلحة النوويّة في أمريكا اللاتينيّة والبحر الكاريبيّ**: **(Agency for the Prohibition of Nuclear Weapons in Latin America and the Caribbean (OPANAL))** : أنشئت بموجب معاهدة تلاتيلوكو لسنة 1967 لحل مشكلات الالتزام بالمعاهدة بالتعاون مع الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة. ويوجد مقرها في مكسيكو (المكسيك).

ـ **جماعة دول الأنديز** **(Andean Community of Nations)** : أنشئت هذه الجماعة بموجب اتفاقيّة قرطاجنّة في سنة 1969 (باسم حلف الأنديز)، وهي تدعو إلى تعزيز التنميّة الاقتصاديّة والاجتماعية في الدول الأعضاء والتكامل في ما بينها. مقرها في ليما، عاصمة البيرو.

ـ **جامعة الدول العربيّة** **(Arab League)** : أنشئت جامعة الدول العربيّة في العام 1945، وهي تتخذ من القاهرة مقرّاً دائماً لها. وهدفها الرئيس هو توثيق أواصر الوحدة بين الدول

العربيّة وتعزيز التعاون السياسيّ والاقتصاديّ. وتمّ في العام 1950 التوقيع على معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصاديّ بين أعضائها. انظر لائحة الأعضاء.

ـ **منظّمة دول جنوب شرق آسيا (آسيان) (Association of South East Asian Nations (ASEAN))**: أنشئت هذه المنظّمة في العام 1967 لتعزيز التنمية الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة فضلاً عن السلام والأمن الإقليميّين في جنوب شرق آسيا. ويوجد مقرّ الأمانة العامّة في العاصمة الإندونيسيّة جاكرتا. وقد أنشئ منتدى آسيان الإقليميّ في العام 1994 للتعامل مع المسائل الأمنيّة. وبدأ التعاون بشأن المسائل السياسيّة والأمنيّة في منتدى آسيان زائد ثلاثة في سنة 1997 وتمأسس في سنة 1999. انظر اللوائح الخاصّة بأعضاء آسيان ومنتدى آسيان الإقليميّ ومنتدى آسيان زائد ثلاثة.

ـ **مجموعة أستراليا (Australia Group (AG))**: مجموعة من الدول تأسّست في العام 1985، وهي تجتمع سنويّاً بصورة غير رسميّة لمراقبة انتشار المنتوجات الكيميائية والبيولوجيّة ومناقشة البنود المتعلّقة بالأسلحة الكيميائية والبيولوجيّة والتي يجب أن تخضع لتدابير تنظيميّة وطنيّة. انظر لائحة الدول المشاركة.

ـ **التعاون الاقتصاديّ في منطقة البحر الأسود: (Black Sea Economic Cooperation (BSEC))**: انظر منظّمة التعاون الاقتصاديّ لبلدان البحر الأسود.

ـ **مبادرة دول أوروبا الوسطى (Central European Initiative (CEI))**: أنشئت في العام 1989 لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في المجالين السياسيّ والاقتصاديّ. وهي تقدّم الدعم إلى أعضائها غير المنضمّين إلى الاتحاد الأوروبيّ في أثناء عمليّة انضمامها إلى الاتحاد. ويوجد مقرّ الأمانة العامّة في مدينة تريست، الإيطاليّة. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **منظّمة معاهدة الأمن الجماعيّ (Collective Security Treaty Organization (CSTO))**: أنشئت هذه المنظّمة بصورة رسميّة في أيار/مايو 2003، وقد انبثقت عن معاهدة الأمن الجماعيّ لسنة 1992 لتعزيز التعاون بين الدول الأطراف، ولا سيما دول آسيا الوسطى. ومن أهدافها توفير ردّ أكثر كفاءة على المشكلات الاستراتيجية في المنطقة مثل الإرهاب وتهريب المخدّرات. يوجد مقرها في موسكو. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **كومنولث الدول المستقلّة (Commonwealth of Independent States (CIS))**: أنشئ في العام 1991 كإطار للتعاون المتعدّد بين الجمهوريات السوفياتيّة السابقة. مقره الرئيس في مينسك في بيلاروسيايا. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **كومنولث الدول (Commonwealth of Nations)**: منظّمة من البلدان المتقدّمة والنامية أنشئت في العام 1949، وهي تهدف إلى تعزيز الديمقراطيّة وحقوق الإنسان والتنمية الاقتصاديّة والاجتماعيّة المستدامة داخل البلدان الأعضاء وخارجها. يوجد مقرّ أمانتها العامّة في لندن. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **منظّمة معاهدة الحظر الشامل على التجارب النوويّة (Comprehensive Nuclear Test-Ban Treaty Organization (CTBTO))**: أنشئت بموجب معاهدة الحظر الشامل على التجارب النوويّة لسنة 1996 لحل مسائل الامتثال للمعاهدة وكمنبر للتشاور والتعاون بين الدول الأطراف. يوجد مقرّها في العاصمة النمساويّة فيينا.

ـ **مؤتمر نزع السلاح (Conference on Disarmament (CD))**: هيئة متعدّدة الأطراف للتفاوض على الحدّ من الأسلحة، أنشئت في العام 1961 باسم لجنة البلدان الثمانية عشر لنزع الأسلحة. وقد توسّعت وأعيدت تسميتها عدّة مرّات، وأطلق عليها اسم مؤتمر نزع السلاح منذ سنة 1984. يوجد مقرّه في مدينة جنيف السويسريّة وهو يرفع تقاريره إلى الجمعية العامّة للأمم المتحدة. انظر لائحة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

ـ **مؤتمر التفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا (Conference on Interaction and Confidence-building Measures in Asia (CICA))**: انطلق هذا المؤتمر في العام 1992 وأنشئ بموجب إعلان المبادئ الموجّهة للعلاقات لسنة 1999 بين الدول الأعضاء فيه. وهو بمثابة منتدى لتعزيز التعاون الأمنيّ وتدابير بناء الثقة بين أعضائه. وهو يشجّع أيضاً التعاون الاقتصاديّ والاجتماعيّ والثقافيّ. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **مجلس التعاون الأمنيّ في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (Council for Security Cooperation in the Asia Pacific (CSCAP))**: أنشئ في العام 1993 كهيئة غير حكوميّة لبناء الثقة والتعاون الأمنيّ في الإقليم من خلال الحوار والتشاور في الشؤون الأمنية الخاصّة بمنطقة آسيا ـ المحيط الهادئ. انظر لائحة اللجان الأعضاء.

ـ **مجلس أوروبا (Council of Europe)**: أنشئ هذا المجلس في العام 1949 ويوجد مقرّه في مدينة ستراسبورغ الفرنسيّة. وعضويّته مفتوحة أمام كل الدول الأوروبيّة التي تقبل مبدأ حكم القانون وتضمن لمواطنيها حقوقهم الإنسانيّة وحرّياتهم الأساسيّة. ومن الأجهزة التابعة له المحكمة الأوروبيّة لحقوق الإنسان وبنك مجلس أوروبا للتنمية. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **مجلس دول بحر البلطيق: (Council of the Baltic Sea States (CBSS))**: أنشئ في سنة 1992 كمنظّمة حكوميّة دوليّة إقليميّة للتعاون بين دول منطقة بحر البلطيق. توجد أمانته العامّة في العاصمة السويديّة ستوكهولم. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **المجموعة الاقتصاديّة لدول غرب أفريقيا (Economic Community of West African States (ECOWAS))**: أنشئت هذه المنظّمة في العام 1975، وتوجد أمانتها العامّة التنفيذيّة في العاصمة النيجيريّة لاغوس. وهي تعمل على تعزيز التجارة والتعاون والمساهمة في تنمية غرب أفريقيا. وفي العام 1981 تبنّت بروتوكول المساعدة المتبادلة في الشؤون الدفاعيّة. وقد أنشئت مجموعة المراقبة التابعة للمجموعة الاقتصاديّة لدول غرب أفريقيا (ECOMOG) في العام 1990 كقوّة متعدّدة الجنسيات لحفظ السلام وفرضه. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **المجموعة الأوروبيّة للطاقة الذريّة (European Atomic Energy Community (Euratom, or EAEC))** : أنشئت بموجب معاهدة إنشاء المجموعة الأوروبيّة للطاقة الذريّة (معاهدة يوراتوم) عام 1957 لتعزيز تطوير الطاقة النوويّة للأغراض السلميّة وإدارة نظام الضمانات الإقليميّ المتعدّد الأطراف الذي يشمل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ. يوجد مقرّ المجموعة في العاصمة البلجيكيّة بروكسل، وأعضاؤه هم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ.

ـ **الاتحاد الأوروبيّ (European Union (EU))** : منظّمة للدول الأوروبيّة يوجد مقرّها في العاصمة البلجيكيّة بروكسل. وقد دخلت معاهدة نيس لسنة 2000 حيّز التنفيذ في 1 شباط/ فبراير 2003. ويقوم الاتحاد الأوروبيّ على ثلاثة «أركان» هي : بُعد المجموعة، بما في ذلك السوق الأوروبيّة الواحدة والاتحاد الاقتصاديّ والماليّ ومعاهدة يوراتوم؛ والسياسة الخارجيّة والأمنيّة المشتركة؛ والتعاون في الشؤون القضائيّة والداخليّة. وقد وقّعت المعاهدة التي تؤسس دستوراً لأوروبا من جانب رؤساء دول و/ أو حكومات الاتحاد الأوروبي في تشرين الأول/ أكتوبر 2004 ولكنها لن تدخل حيز التنفيذ حتى تصدّق عليها حكومات الاتحاد الاوروبي كافة عن طريق تصويت برلماني أو استفتاء عام. انظر لائحة الدول الأعضاء، وانظر أيضاً المجموعة الأوروبيّة للطاقة الذرية.

ـ **مجموعة الدول الثماني (Group of Eight G8)** : مجموعة البلدان الصناعيّة الكبرى الثماني (في الأصل السبع) التي تلتقي منذ السبعينيّات بصورة غير رسميّة، على مستوى رؤساء الدول أو الحكومات. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **مجلس التعاون لدول الخليج العربيّ (Gulf Cooperation Council (GCC))** : يوجد مقره في الرياض، بالمملكة العربية السعودية، تأسس في عام 1981 لتعزيز التكامل الاقليمي في مجالات مثل الاقتصاد والمالية والتجارة والإدارة والتشريع، وكذلك لرعاية التقدّم العلمي والتقني. كذلك يتعاون أعضاء المجلس في مجالات السياسة الخارجية والمسائل العسكرية والأمنية. والمجلس الأعلى هو أعلى سلطة في مجلس التعاون. انظر لائحة الأعضاء.

ـ **مدوّنة لاهاي للسلوك المضادّ لانتشار الصواريخ الباليستيّة (Hague Code of Conduct Against Ballistic Missiles Proliferation (HCOC))** : يتمّ الاشتراك في مدوّنة لاهاي للسلوك المضادّ لانتشار الصواريخ الباليستيّة لعام 2002 من قبل مجموعة من الدول التي تقرّ بمبادئه، ولا سيما الحاجة إلى تجنّب انتشار أنظمة الصواريخ الباليستيّة القادرة على إطلاق أسلحة الدمار الشامل ولجمه، وبأهميّة تقوية آليّات نزع الأسلحة وعدم الانتشار المتعدّدة الأطراف. وتعمل وزارة الشؤون الخارجيّة النمساويّة في العاصمة النمساويّة فيينّا بمثابة أمانة عامّة لها. انظر لائحة الدول المشاركة.

ـ **الهيئة بين الحكوميّة للتنمية (إيغاد) (Intergovernmental Authority on Development (IGAD))**: أنشئت في العام 1996 لتعزيز السلام والاستقرار في القرن الأفريقيّ ووضع

آليات تفادي النزاعات وإدارتها وحلّها. توجد أمانتها العامّة في جيبوتي. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة (International Atomic Energy Agency (IAEA))** : منظّمة حكوميّة دوليّة تعمل ضمن نظام الأمم المتحدة، ويوجد مقرّها في فيينا. وينصّ نظامها الأساسيّ الذي دخل حيّز التنفيذ في سنة 1957 على تعزيز الاستخدامات السلميّة للطاقة الذريّة وضمان عدم استخدام الأنشطة النوويّة لأغراض عسكريّة. وبموجب معاهدتيّ عدم الانتشار والمنطقة الخالية من الأسلحة النوويّة، يتعيّن على الدول التي لا تمتلك أسلحة نوويّة قبول التدابير الوقائيّة التي وضعتها الوكالة لإظهار الوفاء بالتزاماتها بعدم صناعة الأسلحة النوويّة. انظر لائحة أعضاء الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة تحت الأمم المتحدة.

ـ **اللجنة المشتركة للامتثال والتفتيش (Joint Compliance and Inspection Commission (JCIC))** : أنشئ هذا المنبر في العام 1991 بموجب معاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجيّة الأولى (ستارت 1) حيث يتبادل فيه الطرفان (روسيا والولايات المتحدة) البيانات، ويحلّان مسائل الامتثال لمعاهدتي ستارت. وتجتمع بناء على طلب أحد الطرفين على الأقل.

ـ **المجموعة الاستشارية المشتركة (Joint Consultative Group (JCG))** : أقامتها معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا الموقعة عام 1990، بغرض دعم أهداف المعاهدة وتنفيذها عن طريق التوفيق بين غوامض التفسيرات والتنفيذ.

ـ **نظام الرقابة على تقانة الصواريخ (Missile Technology Control Regime (MTCR))** : نظام غير رسميّ لمراقبة الصادرات ذات الصلة العسكريّة وضع في العام 1987 «المبادئ التوجيهيّة لنقل الموادّ الحسّاسة ذات الصلة بالصواريخ» (تمّت مراجعته لاحقاً). وهو يهدف إلى الحدّ من انتشار أسلحة الدمار الشامل بمراقبة أنظمة الصواريخ الباليستيّة التي تطلقها. انظر لائحة الدول المشاركة.

ـ **مجلس حلف الناتو ـ روسيا : (NATO-Russia Council)** : أنشئ في العام 2002 كآليّة للتشاور وبناء الإجماع والتعاون واتخاذ القرارات والإجراءات المشتركة بشأن المسائل الأمنيّة والتركيز على المجالات ذات الاهتمام المشترك التي جرى تحديدها في قانون تأسيس المجلس سنة 1997 بشأن العلاقات المتبادلة والتعاون والأمن والمسائل الجديدة مثل مكافحة الإرهاب وإدارة الأزمات ومنع الانتشار.

ـ **لجنة حلف الناتو ـ أوكرانيا (NATO-Ukraine Commission)** : أنشئت سنة 1997 للتشاور بشأن المسائل السياسيّة والأمنيّة وتفادي النزاعات وحلّها ومنع الانتشار ومراقبة صادرات الأسلحة ونقل التقانة وغيرها من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

ـ **حركة عدم الانحياز (Non-aligned Movement (NAM))** : أنشئت في العام 1961 كمنبر

للتشاور وتنسيق المواقف في الأمم المتحدة بشأن مسائل السياسة والاقتصاد والحدّ من التسلّح بين الدول غير المنحازة. انظر لائحة الدول الأعضاء.

- **منظّمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو) (North Atlantic Treaty Organization (NATO))**: أنشئت بموجب معاهدة شمال الأطلسيّ لسنة 1949 (معاهدة واشنطن) كحلف دفاعيّ غربيّ. وتحدّد المادّة 5 في المعاهدة التزام الأعضاء بالردّ على أي هجوم مسلّح يتعرّض إليه أي طرف في المعاهدة. يوجد مقرّ حلف الناتو المؤسّسيّ في العاصمة البلجيكيّة بروكسل. وقد أنشئ مجلس الشراكة الأوروبيّة الأطلسيّة في سنة 1997 كمنبر للتعاون بين حلف الناتو وشركائه في الشراكة من أجل السلام. انظر لائحة الدول الأعضاء في حلف الناتو ومجلس الشراكة الأوروبيّة الأطلسيّة.

- **مجموعة الموردّين النوويّين (Nuclear Suppliers Group (NSG))**: أنشئت في سنة 1975 وتعرف أيضاً باسم نادي لندن. وهي تنسّق الضوابط الوطنيّة على الموادّ النوويّة وفقاً للمبادئ التوجيّهيّة لنقل الموادّ النوويّة (إرشادات لندن)، وتحتوي على «لائحة محفّزة» بالموادّ التي يجب أن تحفز التدابير الوقائيّة للوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة عند تصديرها لأغراض سلميّة إلى أي دولة لا تمتلك أسلحة نوويّة، والمبادئ التوجيهيّة لنقل التجهيزات والموادّ والبرمجيّات ذات الاستخدام المزدوج والتقانة ذات الصلة (إرشادات وارسو). انظر لائحة الدول المشاركة.

- **اللجنة الاستشاريّة للأجواء المفتوحة (Open Skies Consultative Commission (OSCC))**: أنشئت بموجب معاهدة الأجواء المفتوحة لسنة 1992 لحل مسائل الالتزام بالمعاهدة.

- **منظمة التعاون الاقتصاديّ والتنمية (Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD))**: أنشئت في سنة 1961، وتسعى إلى تعزيز الرفاه الاقتصاديّ والاجتماعيّ بتنسيق السياسات بين الدول الأعضاء. مقرّها في باريس. انظر لائحة الدول الأعضاء.

- **منظّمة تحريم الأسلحة الكيميائية (Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons (OPCW))**: أنشئت بموجب اتفاقيّة الأسلحة الكيميائية لسنة 1993 كهيئة للدول الأطراف تتولّ الإشراف على تنفيذ الاتفاقيّة وحل مسائل الالتزام بها. تتخذ من مدينة لاهاي الهولنديّة مقرّاً لها.

- **منظّمة التعاون المشترك في مسائل التسلّح (Organisme Conjoint de Coopération en Matière d'Armement (OCCAR))**: أنشئت هذه المنظّمة في سنة 1996 كهيكل إداريّ لبرامج التسلّح التعاونيّة الدوليّة بين فرنسا وألمانيا وإيطاليا والمملكة المتحدة، وهي تتخذ من مدينة بون الألمانيّة مقرّاً لها. كما تعرف أيضاً بـ «المنظمة المشتركة للتعاون في التسليح (Joint Armaments Cooperation Organization (JACO))».

ـ **منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا (Organization for Security and Co-operation in Europe (OSCE))** : انطلقت في سنة 1973 باسم مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا. وفي سنة 1995 سمّيت منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا وتحوّلت إلى منظّمة تتخذ من فيينا مقرّاً لها، لتكون أداة أساسيّة للإنذار المبكّر وتفادي النزاعات وإدارة الأزمات. ويتعامل منتدى التعاون الأمنيّ التابع لها، ومقرّه فيينا، مع الحدّ من الأسلحة وإجراءات بناء الثقة والأمن. وتضمّ منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا عدّة مؤسّسات موجودة كلّها في أوروبا. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **منظّمة الدول الأمريكيّة (Organization of American States (OAS))** : مجموعة من دول القارّة الأمريكيّة التي تبنّت في سنة 1948 شرعة تهدف إلى تقوية السلام والأمن في نصف الكرة الغربيّ. توجد الأمانة العامّة للمنظّمة في العاصمة الأمريكيّة واشنطن. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **منظّمة التعاون الاقتصاديّ لبلدان البحر الأسود (Organization of the Black Sea Economic Cooperation (BSEC))** : أنشئت في العام 1992. توجد أمانتها العامّة الدائمة في مدينة إسطنبول التركيّة. وهي تهدف إلى ضمان السلام والاستقرار والازدهار في منطقة البحر الأسود وتعزيز التعاون والتقدّم الاقتصاديّ وتطويره. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **منظّمة المؤتمر الإسلاميّ (Organization of the Islamic Conference (OIC))** : أنشأت الدول الإسلاميّة هذه المنظّمة في سنة 1971 لتعزيز التعاون بين الأعضاء ودعم السلام والأمن ونضال الشعب الفلسطينيّ وسائر الشعوب الإسلاميّة. توجد أمانتها العامّة في مدينة جدة السعوديّة. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **منتدى جزر المحيط الهادئ (Pacific Islands Forum)** : مجموعة من دول جنوب المحيط الهادئ اقترحت جعل منطقة جنوب المحيط الهادئ خالية من الأسلحة النوويّة، كما تتجسّد في معاهدة راروتونغا لسنة 1985، وهي تساهم في مراقبة تنفيذ المعاهدة. توجد الأمانة العامّة في مدينة سوفا بفيجي. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **مبادرة أمن الانتشار (Proliferation Security Initiative (PSI))** : تقوم على مبادرة أمريكية أعلنت في عام 2003. وهي نشاط متعدد الأطراف يتركّز على التعاون في مجال فرض القانون بهدف اعتراض ومصادرة أسحلة الدمار الشامل غير المشروعة وتقانات الصواريخ والمواد ذات العلاقة أثناء عبورها برّاً أو في الجو أو في البحر. وتضمّ مبادرة أمن الانتشار «مجموعة أساسيّة» من 11 مشاركاً إضافةً إلى 60 دولة داعمة على الأقلّ. وقد صدر إعلان مبادئ الاعتراض الملحق بالمبادرة في عام 2003. انظر قائمة الدول المشاركة.

ـ **منظّمة شانغهاي للتعاون** (**Shanghai Cooperation Organization (SCO)**) : أنشئت مجموعة دول شانغهاي الخمس السلف في العام 1996، وفي سنة 2001 أعيدت تسميتها وفتحت عضويّتها أمام كل الدول التي تدعم أهدافها. وتتعاون الدول الأعضاء في إجراءات بناء الثقة والأمن الإقليميّ وفي المجال الاقتصاديّ. مقر الأمانة العامّة للمنظمّة في العاصمة الصينيّة بيجنغ. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **رابطة جنوب آسيا للتعاون الاقليمي** (**South Asian Association for Regional Co-operation (SAARC)**) : تأسست في عام 1985 كرابطة بين الدول لدعم التعاون الاقليمي السياسي والاقتصادي. يوجد مقر أمانتها العامّة في مدينة كاتماندو النيباليّة. انظر قائمة الأعضاء.

ـ **مبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا** (**Southeast European Cooperative Initiative (SECI)**) : مبادرة أطلقتها الولايات المتحدة في سنة 1996 لتعزيز التعاون والاستقرار بين بلدان جنوب أوروبا وتسهيل انضمامها إلى الاتحاد الأوروبيّ. توجد الأمانة العامّة للمبادرة في مكاتب منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا في فيينّا. انظر لائحة الأعضاء.

ـ **المجموعة الجنوب أفريقيّة للتنمية** (**Southern African Development Community (SADC)**) : أنشئت في سنة 1992 لتعزيز التنمية الاقتصاديّة الإقليميّة والمبادئ الأساسيّة للسيادة والسلام وحقوق الإنسان والديمقراطيّة. توجد أمانتها العامّة في غابورون، عاصمة بوتسوانا. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **السوق المشتركة الجنوبيّة (ميركوسور)** (**Southern Common Market (MERCOSUR)**) : أنشئت في العام 1991 لتحقيق التكامل الاقتصاديّ بين الدول الأعضاء. في سنة 1996 تبنّت قراراً يحصر المشاركة فيها بالدول التي تمتلك مؤسّسات ديمقراطيّة تخضع للمساءلة. ومجلس السوق المشتركة هو الهيئة العليا لاتخاذ القرار، في حين أنّ مجموعة السوق المشتركة هي الهيئة التنفيذيّة الدائمة. توجد الأمانة العامّة في مونتيفيديو، عاصمة الأوروغواي. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **ميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا** (**Stability Pact for South Eastern Europe**) : أطلقه الاتحاد الأوروبيّ في المؤتمر الخاصّ بجنوب شرق أوروبا المنعقد في سنة 1999، ووضع في وقت لاحق تحت إشراف منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا. ويرمي الميثاق إلى أن يقدّم للإقليم الفرعيّ استراتيجيّة شاملة طويلة الأمد لتجنّب النزاع عن طريق تعزيز الإصلاحات السياسيّة والاقتصاديّة والتنمية والأمن، وتسهيل اندماج بلدان جنوب شرق أوروبا في الهياكل الأوروبيّة الأطلسيّة. وتقوم الطاولة الإقليميّة لجنوب شرق أوروبا بتنسيق أنشطة الميثاق ويرأسها المنسّق الخاصّ لميثاق الاستقرار الذي يعيّنه الاتحاد الأوروبيّ بعد

التشاور مع رئيس منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا. ويوجد مقرّ المنسّق الخاصّ في بروكسل. انظر لائحة الشركاء.

ـ **اللجنة الاستشاريّة دون الإقليميّة** (**Sub-Regional Consultative Commission (SRCC)**) : أنشئت بموجب اتفاقيّة 1996 للحدّ من الأسلحة على الصعيد الإقليميّ الفرعيّ الخاصّ بيوغسلافيا (اتفاقيّة فلورنسا) كمنتدى تحل فيه الأطراف مسائل الامتثال للاتفاقيّة.

ـ **الأمم المتحدة** (**United Nations (UN)**) : المنظّمة العالميّة الحكوميّة الدوليّة ذات العضويّة المفتوحة أمام جميع الدول والتي تتخذ من نيويورك مقرّاً لها. وقد أنشئت في سنة 1945 من خلال تبنّي شرعتها. وتتكوّن الأمم المتحدة من ستّة أجهزة رئيسة هي : الجمعيّة العامّة، ومجلس الأمن، والمجلس الاقتصاديّ والاجتماعيّ، ومجلس الأمناء، ومحكمة العدل الدوليّة، والأمانة العامّة. وتضمّ الأمم المتحدة أيضاً عدداً كبيراً من الوكالات المتخصّصة وغيرها من الهيئات المستقلّة. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **مجموعة فيزغراد** (Visegrad Group (V4)) : مجموعة من أربع دول في أوروبا الوسطى أنشئت في سنة 1991 لمنتدى للتعاون في عمليّة التكامل الأوروبيّ. انظر لائحة الأعضاء.

ـ **ترتيب فاسنار** (**Wassenaar Arrangement (WA)**) : أنشئ ترتيب فاسنار بشأن الضوابط على صادرات الأسلحة التقليديّة والسلع والتقانات ذات الاستعمال المزدوج في العام 1996. وهو يهدف إلى منع الدول التي يثير سلوكها قلق الدول الأعضاء من استملاك الأسلحة والسلع الحسّاسة والتقانات المزدوجة الاستخدام للاستعمالات العسكريّة. انظر لائحة الدول المشاركة.

ـ **اتحاد أوروبا الغربيّة** (**Western European Union (WEU)**) : أنشئ بموجب معاهدة بروكسل المعدّلة لسنة 1954، ويوجد مقرّه في بروكسل. وقد نقلت الأنشطة التشغيليّة لاتحاد أوروبا الغربيّة (مهمّات بيترسبرغ) إلى الاتحاد الأوروبيّ في سنة 2000. وتتولّ جمعيّة الدفاع والأمن الأوروبيّة البرلمانيّة، ومقرّها في العاصمة الفرنسية باريس، مراقبة التعاون الحكوميّ في المجموعة الأوروبيّة الغربيّة للأسلحة والمنظّمة الأوروبيّة الغربيّة للأسلحة. انظر لائحة الدول الأعضاء.

ـ **لجنة زانغر** (**Zangger Committee**) : أنشئت في العام 1971 لجنة المصدّرين النوويّين، التي سمّيت لجنة زانغر باسم أول رئيس لها. وهي مجموعة من البلدان المورّدة للموادّ النوويّة التي تجتمع بصورة غير رسميّة مرّتين في السنة لتنسيق الضوابط على صادرات الموادّ النوويّة بحسب القائمة التي تقوم بتحديثها بانتظام للمواد التي يتعين عند تصديرها إخضاعها لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهي تكمّل عمل مجموعة الموردين النوويين. (انظر مجموعة الموردين النوويين). انظر لائحة الدول المشاركة.

عضوية الهيئات الحكوميّة الدوليّة والمنظمات الدوليّة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2006

تدرج أولاً الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظّمات والهيئات التابعة لها، وتليها لوائح بأسماء كل المنظمات الأخرى، وفقاً للترتيب الأبجدي. وتجدر الإشارة إلى أن الأعضاء والمشاركين في هذه المنظمات ليست كلها دولاً أعضاء في الأمم المتحدة. وهذه اللائحة تضمّ الأعضاء اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2006. وسيتم إثبات مواقع المنظمات على الانترنت حيثما تتوفّر.

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (191 دولة) وسنة انتسابها:

<http://www.un.org>

إثيوبيا، 1945

آذربيجان، 1992

الأرجنتين، 1945

الأردن، 1955

أرمينيا، 1992

إريتريا، 1993

إسبانيا، 1955

أستراليا، 1945

إستونيا، 1991

إسرائيل، 1949

أفغانستان، 1946

الإكوادور، 1945

ألبانيا، 1955

ألمانيا، 1973

الإمارات العربيّة المتحدة، 1971

أنتيغوا وباربودا، 1981

أندورا، 1993

إندونيسيا، 1950

أنغولا، 1976

الأوروغواي، 1945

أوزبكستان، 1992

أوغندا، 1962

أوكرانيا، 1945

إيران، 1945

أيرلندا، 1955

أيسلندا، 1946

إيطاليا، 1955

بابوا ـ غينيا الجديدة، 1975

باراغواي، 1945

باربادوس، 1966

باكستان، 1947
بالاو، 1994
باناما، 1945
الباهاماس، 1973
البحرين، 1971
البرازيل، 1945
البرتغال، 1955
بروناي دار السلام، 1984
بلجيكا، 1945
بلغاريا، 1955
بنغلاديش، 1974
بنين، 1960
بوتان، 1971
بوتسوانا، 1966
بوركينا فاسو، 1960
بوروندي، 1962
البوسنة والهرسك، 1992
بولندا، 1945
بوليفيا، 1945
البيرو، 1945
بيلاروسيايا، 1945
بيليز، 1981
تانزانيا، 1961
تايلاند، 1946
تركمانستان، 1992
تركيّا، 1945
ترينيداد وتوباغو، 1962
تشاد، 1960

تشيلي، 1945
توغو، 1960
توفالو، 2000
تونس، 1956
تونغا، 1999
تيمور الشرقيّة، 2002
جامايكا، 1962
الجزائر، 1962
جزر سليمان، 1978
جزر القمر، 1975
جزر مارشال، 1991
جمهوريّة أفريقيا الوسطى، 1960
جمهوريّة التشيك، 1993
جمهوريّة الدومينيكان، 1945
جمهوريّة الكونغو، 1960
جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة، 1960
جمهوريّة كوريا الديمقراطيّة الشعبيّة (كوريا الشماليّة)، 1991
جمهوريّة كوريا (كوريا الجنوبيّة)، 1991
جمهوريّة لاو الديمقراطيّة الشعبيّة (لاوس)، 1955
جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافيّة السابقة، 1993
جنوب أفريقيا، 1945
جورجيا، 1992
جيبوتي، 1977
الدنمارك، 1945
دومينيكا، 1978

الرأس الأخضر، 1975
رواندا، 1962
روسيا، 1945
رومانيا، 1955
زامبيا، 1964
زيمبابوي، 1980
ساموا الغربيّة، 1976
سان مارينو، 1992
سانت فنسنت وغرينادين، 1980
سانت كيتس ونيفيس، 1983
سانتا لوشيا، 1979
ساو تومي وبرنسيب، 1975
سريلانكا، 1955
السلفادور، 1945
سلوفاكيا، 1993
سلوفينيا، 1992
سنغافورة، 1965
السنغال، 1960
سوازيلند، 1968
السودان، 1956
سوريا، 1945
سورينام، 1975
السويد، 1946
سويسرا، 2002
سيراليون، 1961
سيشيل، 1976
صربيا والجبل الأسود، 2000
الصومال، 1960

الصين، 1945
طاجيكستان، 1992
العراق، 1945
عمان، 1971
الغابون، 1960
غامبيا، 1965
غانا، 1957
غرينادا، 1974
غواتيمالا، 1945
غويانا، 1966
غينيا، 1958
غينيا الاستوائيّة، 1968
غينيا ـ بيساو، 1974
فانواتو، 1981
فرنسا، 1945
الفلبين، 1945
فنزويلا، 1945
فنلندا، 1955
فيجي، 1970
فييتنام، 1977
قبرص، 1960
قطر، 1971
قيرغيزستان، 1992
كازاخستان، 1992
الكاميرون، 1960
كرواتيا، 1992
كمبوديا، 1955
كندا، 1945

كوبا، 1945
ساحل العاج، 1960
كوستاريكا، 1945
كولومبيا، 1945
الكويت، 1963
كيريباتي، 1999
كينيا، 1963
لاتفيا، 1991
لبنان، 1945
لتوانيا، 1991
اللوكسمبورغ، 1945
ليبيا، 1955
ليبيريا، 1945
ليسوتو، 1966
ليختنشتاين، 1990
المالديف، 1965
مالطا، 1964
مالي، 1960
ماليزيا، 1957
مدغشقر، 1960
مصر، 1945
المغرب، 1956
المكسيك، 1945
ملاوي، 1964
المملكة العربيّة السعوديّة، 1945
المملكة المتحدة، 1945
منغوليا، 1961
موريتانيا، 1961

موريشيوس، 1968
موزامبيق، 1975
مولدوفا، 1992
موناكو، 1993
ميانمار (بورما)، 1948
ميكرونيزيا، 1991
ناميبيا، 1990
ناورو، 1999
النرويج، 1945
النمسا، 1955
نيبال، 1955
النيجر، 1960
نيجيريا، 1960
نيكاراغوا، 1945
نيوزيلندا، 1945
هايتي، 1945
الهند، 1945
هندوراس، 1945
هنغاريا، 1955
هولندا، 1945
الولايات المتحدة، 1945
اليابان، 1956
اليمن، 1947
اليونان، 1945

مجلس الأمن الدوليّ: <http://www.un.org/Docs/sc/>

الدول الخمس الدائمة العضويّة: الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

الأعضاء غير الدائمين للعام 2006 (تنتخبهم الجمعيّة العامّة للأمم المتحدة لولاية مدّتها سنتان، تشير السنة الواردة بين هلالين إلى العام الذي تنتهي فيه ولاية كلّ دولة): الأرجنتين (2006)، جمهوريّة الكونغو (2007)، الدنمارك (2006)، غانا (2007)، اليونان (2006)، اليابان (2006)، البيرو (2007)، قطر (2007)، سلوفاكيا (2007)، تانزانيا (2006).

مؤتمر نزع الأسلحة: <http://disarmament2.un.org/cd>

الجزائر، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلاديش، بيلاروسيا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، الكاميرون، كندا، تشيلي، الصين، كولومبيا، جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة، كوبا، الإكوادور، مصر، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كينيا، كوريا الشماليّة، كوريا الجنوبيّة، ماليزيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، باكستان، البيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، السنغال، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، سوريا، تونس، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، فنزويلا، فييتنام، زيمبابوي.

الوكالة الدوليّة للطاقة الذرّية: <http://www.iaea.org>

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، آذربيجان، بنغلاديش، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، جمهوريّة أفريقيا الوسطى، تشيلي، تشاد، الصين، كولومبيا، جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، جمهوريّة الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، الغابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هايتي، الفاتيكان، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كوريا الجنوبيّة، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، لتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافيّة السابقة، مدغشقر، ماليزيا، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، باناما، باراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا،

البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، المملكة العربيّة السعوديّة، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، السويد، سويسرا، سوريا، طاجيكستان، تانزانيا، تايلاند، توغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربيّة المتحدة، الأوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

ملاحظة: كوريا الشمالية كانت عضواً في الوكالة الدولية للطاقة الذرية حتى حزيران/ يونيو 1994. كما سحبت كمبوديا عضويتها اعتباراً من آذار/ مارس 2003.

الاتحاد الأفريقي: < **http://www.africa-union.org** >

الجزائر، أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهوريّة أفريقيا الوسطى، تشاد، جزر القمر، جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة، جمهوريّة الكونغو، ساحل العاج، جيبوتي، مصر، غينيا الاستوائيّة، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا ـ بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، رواندا، الصحراء الغربيّة (الجمهوريّة العربيّة الديمقراطيّة الصحراويّة)، ساو تومي وبرنسيب، السنغال، سيشل، سيراليون، الصومال، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلاند، تانزانيا، توغو، تونس، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي.

جماعة دول الأنديز: < **http://www.comunidadandina.org** >

بوليفيا، كولومبيا، الإكوادور، البيرو، فنزويلا.

جامعة الدول العربيّة: < **http//www.arableagueonline.org** >

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، موريتانيا، المغرب، عُمان، فلسطين، قطر، المملكة العربيّة السعوديّة، الصومال، السودان، سوريا، تونس، الإمارات العربيّة المتحدة، اليمن.

رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان): < **http://www.aseansec.org** >

بروناي دار السلام، كمبوديا، إندونيسيا، لاوس، ماليزيا، ميانمار (بورما)، الفلبين، سنغافورة، تايلاند، فييتنام.

منتدى آسيان الإقليمي: < **http://www.aseanregionalforum.org** >

يضمّ هذا المنتدى دول آسيان العشر إضافةً إلى أستراليا، كندا، الصين، الاتحاد الأوروبي، الهند، اليابان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبيّة، منغوليا، نيوزيلندا، باكستان، بابوا ـ غينيا الجديدة، روسيا، الولايات المتحدة.

مجموعة آسيان زائد ثلاثة: <http://www.aseansec.org/16580.htm>

الدول الأعضاء في آسيان زائد الصين واليابان وكوريا الجنوبيّة.

مجموعة أستراليا: <http://www.australiagroup.net>

الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، قبرص، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، إستونيا، المفوّضيّة الأوروبيّة، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبيّة، لاتفيا، لتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

مبادرة أوروبا الوسطى: <http://www.ceinet.org>

ألبانيا، النمسا، بيلاروسيايا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، جمهوريّة التشيك، هنغاريا، إيطاليا، جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافيّة السابقة، مولدافيا، بولندا، رومانيا، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، أوكرانيا.

منظمة معاهدة الأمن الجماعي:

أرمينيا، بيلاروسيايا، كازاخستان، قيرغيزستان، روسيا، طاجيكستان.

كومنولث الدول المستقلّة: <http://www.cis.minsk.by>

أرمينيا، آذربيجان، بيلاروسيايا، جورجيا، كازاخستان، قيرغيستان، مولدوفا، روسيا، طاجيكستان، تركمانستان(*)، أوكرانيا، أوزبكستان.

كومنولث الدول: <http://www.thecommonwealth.org>

أنتيغوا وباربودا، أستراليا، باهاماس، بنغلاديش، بربادوس، بيليز، بوتسوانا، بروناي دار السلام، الكاميرون، كندا، قبرص، دومينيكا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غويانا، الهند، جامايكا، كينيا، كيريباتي، ليسوتو، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالطا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيوزيلندا، نيجيريا، باكستان، بابوا ـ غينيا الجديدة، سانت كيتس ونيفيس، سانتا لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، ساموا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سريلانكا، سوازيلند، تانزانيا، تونغا، ترينيداد وتوباغو، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، فانواتو، زامبيا.

(*) أعلنت تركمانستان في سنة 2005 أنّها ستصبح عضواً مشاركاً في كومنولث الدول المستقلّة.

مؤتمر التفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا : <http://www.kazakhstanembassy.org.uk/ cgi-bin/index/128>

أفغانستان، آذربيجان، الصين، مصر، الهند، إيران، إسرائيل، كازاخستان، قيرغيزستان، منغوليا، باكستان، فلسطين، روسيا، طاجيكستان، تايلاند، تركيا، أوزبكستان.

مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ : <http://ww.cscap.org>

أعضاء اللجان : أستراليا، بروناي دار السلام، كمبوديا، كندا، الصين، الهند، إندونيسيا، اليابان، كوريا الشماليّة، كوريا الجنوبيّة، ماليزيا، منغوليا، نيوزيلندا، بابوا ـ غينيا الجديدة، الفليبين، روسيا، سنغافورة، تايلاند، الولايات المتحدة، فييتنام.

مجلس أوروبا : <http://www.coe.int>

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، لتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافيّة السابقة، مالطا، مولدوفا، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا.

مجلس دول بحر البلطيق : <http://www.cbss.st>

الدنمارك، إستونيا، المفوّضيّة الأوروبيّة، فنلندا، ألمانيا، أيسلندا، لاتفيا، لتوانيا، النرويج، بولندا، روسيا، السويد.

منظمة التعاون الاقتصادي لدول غرب أفريقيا : <http://www.ecowas.int>

بنين، بوركينا فاسو، الرأس الأخضر، ساحل العاج، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا ـ بيساو، ليبيريا، مالي، النيجر، نيجيريا، السنغال، سيراليون، توغو.

الاتحاد الأوروبي : <http://europa.eu.int>

النمسا، بلجيكا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، لتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، بولندا، البرتغال، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة.

مجموعة الدول الثماني : <http://www.g8.utoronto.ca>

كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، روسيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

مجلس التعاون لدول الخليج العربي : <http://www.gcc-sg.org>

البحرين، الكويت، عُمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة.

مدونة سلوك لاهاي ضد انتشار الصواريخ الباليستيّة : <http://www.bmaa.gv.at/view.php3?f_id=54&LNG=en&version=>

أفغانستان، ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، آذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، تشيلي، كولومبيا، جزر القمر، جزر كوك، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا، هايتي، الفاتيكان، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباتي، كوريا الجنوبية، لاتفيا، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، لتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافيّة السابقة، مدغشقر، ملاوي، مالطا، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بالاو، باناما، بابوا ـ غينيا الجديدة، الباراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، رواندا، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، تانزانيا، طاجيكستان، تيمور الشرقيّة، تونغا، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، زامبيا.

الهيئة بين الحكوميّة للتنمية (إيغاد) : <http://www.igad.org>

جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، كينيا، الصومال، السودان، أوغندا.

نظام الرقابة على تقانة الصواريخ : <http://www.mtcr.info>

الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبيّة، اللوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال،

روسيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

حركة عدم الانحياز: <http://www.e-nam.org.my/main.php?pg=2>

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، باهاماس، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروسيايا، بيليز، بنين، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروناي دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهوريّة أفريقيا الوسطى، تشاد، تشيلي، كولومبيا، جزر القمر، جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة، جمهورية الكونغو، ساحل العاج، كوبا، جيبوتي، جمهوريّة الدومينيكان، الإكوادور، مصر، غينيا الاستوائيّة، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، كوريا الشماليّة، الكويت، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار (بورما)، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عُمان، باكستان، منظمة التحرير الفلسطينية، باناما، بابوا ـ غينيا الجديدة، البيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانتا لوشيا، سانت فنسان وغرينادين، ساو تومي وبرنسيب، المملكة العربيّة السعوديّة، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سريلانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، سوريا، تانزانيا، تايلاند، تيمور الشرقية، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربيّة المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو): <http://www.nato.int>

بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، فرنسا(*)، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا، لتوانيا، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

مجلس الشراكة الأوروبيّة ـ الأطلسيّة: <http://www.nato.int/issues/eapc>

يضمّ جميع أعضاء حلف شمال الأطلسي إضافةً إلى ألبانيا، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بيلاروسيايا، كرواتيا، فنلندا، جورجيا، أيرلندا، كازاخستان، قيرغيزستان، جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافيّة السابقة، مولدوفا، روسيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركمانستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

(*) فرنسا غير مندمجة في الهياكل العسكريّة لحلف الناتو.

مجموعة الموردين النوويين: <http://www.nuclearsuppliersgroup.org>

الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بيلاروسيايا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، الصين، كرواتيا، قبرص، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كوريا الجنوبيّة، لاتفيا، لتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، نيوزيلاندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: <http://www.oecd.org>

أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبيّة، اللوكسمبورغ، المكسيك، هولندا، نيوزيلند، النرويج، بولندا، البرتغال، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا: <http://www.osce.org>

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بيلاروسيايا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، الفاتيكان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليختنشتاين، لتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافيّة السابقة، مالطا، مولدوفا، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سان مارينو، صربيا والجبل الأزرق، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، تركمانستان، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، أوزبكستان.

منظمة الدول الأمريكية: <http://www.oas.org>

أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، باهاماس، باربادوس، بيليز، بوليفيا، البرازيل، كندا، تشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا[*]، دومينيكا، جمهوريّة الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، غويانا، هايتي، هندوراس، جامايكا، المكسيك، نيكاراغوا، باناما، الباراغواي، البيرو، سانت كيتس ونيفيس، سانتا لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، سورينام، ترينيداد وتوباغو، الأوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا.

(*) استبعدت كوبا من المشاركة في منظمة الدول الأمريكية منذ عام 1962.

منظمة التعاون الاقتصادي لبلدان البحر الأسود: <http://www.bsec-organization.org>

ألبانيا، أرمينيا، آذربيجان، بلغاريا، جورجيا، اليونان، مولدوفا، رومانيا، روسيا، صربيا والجبل الأسود، تركيا، أوكرانيا.

منظمة المؤتمر الإسلامي: <http://www.oic-oic.org>

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، آذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بنين، بروناي دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، تشاد، جزر القمر، ساحل العاج، جيبوتي، مصر، الغابون، غامبيا، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا، إندونيسيا، إيران، العراق، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليبيا، ماليزيا، المالديف، مالي، موريتانيا، المغرب، موزامبيق، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، فلسطين، قطر، المملكة العربيّة السعوديّة، السنغال، سيراليون، الصومال، السودان، سورينام، سوريا، طاجيكستان، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربيّة المتحدة، أوزبكستان، اليمن.

منتدى جزر المحيط الهادئ: <http://www.forumsec.org.fj>

أستراليا، جزر كوك، فيجي، كيريباتي، جزر مارشال، ميكرونيزيا، ناورو، نيوزيلندا، نيوي، بالاو، بابوا ـ غينيا الجديدة، ساموا الغربيّة، جزر سليمان، تونغا، توفالو، فانواتو.

منظمة شانغهاي للتعاون: <http://www.sectsco.org>

الصين، كازاخستان، قيرغيزستان، روسيا، طاجيكستان، أوزبكستان.

رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي: <http://www.saarc-sec.org>

أفغانستان، بنغلادش، بوتان، الهند، المالديف، نيبال، باكستان، سريلانكا.

المبادرة التعاونية لجنوب شرق أوروبا: <http://www.secinet.info>

ألبانيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، اليونان، هنغاريا، جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، مولدوفا، رومانيا، سلوفينيا، تركيا، صربيا والجبل الأسود.

جماعة التنمية الجنوب أفريقية: <http://www.sadc.int>

أنغولا، بوتسوانا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ليسوتو، مدغشقر، مالاوي، موريشيوس، موازمبيق، ناميبيا، سيشل، جنوب أفريقيا، سوازيلاند، تانزانيا، زامبيا، زيمبابوي.

السوق الجنوبيّة المشتركة (ميركوسور): <http://www.mercosur.org.uy>

الأرجنتين، البرازيل، الباراغواي، الأوروغواي.

ميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا : <http://www.stabilitypact.org>

البلدان الشريكة : ألبانيا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، لتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافيّة السابقة، مالطا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

شركاء آخرون : المبادرة الأوروبية المركزية، مجلس أوروبا (مجلس مصرف أوروبا للتنمية)، المصرف الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، بنك الاستثمار الأوروبي، الاتحاد الأوروبي (مجلس الاتحاد الأوروبي، الوكالة الأوروبيّة لإعادة الإعمار، المفوّضيّة الأوروبيّة، البرلمان الأوروبي، مكتب شؤون جنوب شرق أوروبا)، مؤسّسة التمويل الدولية، صندوق النقد الدولي، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو)، مكتب الممثل الأعلى في البوسنة والهرسك، منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود، مبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا، عمليّة التعاون في جنوب شرق أوروبا، الأمم المتحدة (مفوّض الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو)، البنك الدولي.

مجموعة فيزغراد : <http://www.visegradgroup.org>

جمهوريّة التشيك، هنغاريا، بولندا، سلوفاكيا.

ترتيب فاسنار : <http://www.wassenaar.org>

الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبيّة، لاتفيا، لتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

اتحاد أوروبا الغربيّة : <http://www.weu.int>

بلجيكا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، اللوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، المملكة المتحدة.

منظمة أوروبا الغربيّة للتسلح :

النمسا، بلجيكا، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان،

هنغاريا، إيطاليا، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، إسبانيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة.

لجنة زانغر: <http://www.zanggercommittee.org/Zangger/default.htm>

الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الصين، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبيّة، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

اصطلاحات

.. معطيات غير متوفّرة أو لا تنطبق في هذا المجال

– لا شيء أو رقم يمكن إهماله

() بيانات غير مؤكّدة

كلغ كيلوغرام

كلم كيلومتر (1000 متر)

ك. ط. كيلوطن (1000 طن)

م. مليون

م. ط. ميغاطن (مليون طن)

أ. ألف

ت. تريليون (مليون طن)

$ دولارات أمريكية، إلّا في حال وجود إشارة لغيرها من العملات

€ يورو

مقدمــــة

عالـم أبحاث الأمن والسلام في منظور أربعين عاماً

أليسون ج. ك. بيلز

I مقدمة

نُشر كتاب سيبري السنوي الأول عام 1969 عندما كان روبرت نيلد أول مدير لسيبري[1]. وهو يصف العالم وقد هيمنت عليه المواجهة الاستراتيجية بين الشرق والغرب أثناء الحرب الباردة، ذلك العالم الذي استطاعت فيه بعض الدول ـ من بينها السويد ـ أن تتجنب التحيز العسكري تجاه أي من الكتلتين أو تجاه أي تكتل آخر. وظهر عدد من المراقبين ـ وقد طمح معهد سيبري أن يكون أحد هؤلاء المراقبين ـ الذين قاموا برصد سلوك هاتين الكتلتين من دون تحيز. وقد بلغت درجة حرارة المناخ الاستراتيجي ذروته في عام 1969: وقبلها بعامين فقط اقترح تقرير هارميل وجوب اقتران قوة حلف شمال الأطلسي (ناتو) ببعض الجهود الدؤوبة من أجل الوصول إلى انفراجة مع الجانب الآخر[2]، لكن تبدى الواقع الوحشي بالغزو العسكري السوفياتي الذي أطاح حركة ديمقراطية في تشيكوسلوفاكيا عام 1968. وعندما كتب محللو سيبري عن التطورات في عالم التسلح والتقانة العسكرية، كان من الطبيعي أن يروا التسابق بين الشرق والغرب، أي بين

---

(1) *SIPRI Yearbook of World Armaments and Disarmament 1968/69* (Stockholm: Almqvist and Wiksell, 1969).

(2) NATO, «The Future Tasks of the Alliance: Report of the Council,» Ministerial Communiqué, North Atlantic Council, Brussels, 13-14 December 1967, <http://www.nato.int/docu/comm/49-95/c671213b.htm>.

التقرير كتبه الوزير الخارجية البلجيكي بيار هارميل والنص الكامل للتقرير موجود على: <http://www.nato.int/archives/harmel/harmel.htm>.

الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية وبين منظمة حلف وارسو (معاهدة وارسو) وحلف الناتو، كمحرك رئيس لسباق التسلح، وكأكثر السياقات خطورة في استخدام الأسلحة. وقد أولت مزيدا من الاهتمام كذلك بالصراعات وسباق التسلح في أماكن أخرى من العالم في المناطق التي لم تكن على اتصال مباشر بسياسات الحرب الباردة. وبهذا وبالسعي نحو توثيق الإنفاق العسكري في كل دول العالم ومناطقه، قام واضعو الكتاب السنوي الأول بالتركيز على الشمولية والتوازن اللذين وضعهما أسلافهم نصب أعينهم، وهو ما لم يكن أبداً هيناً.

هذا كتاب سيبري السنوي رقم 36، وقد ظهر بعد أربعين عاماً من تأسيس المعهد. إنه يقدم فرصة طبيعية لاستعراض ما تغير وما لم يتغير من الأحداث الأمنية العالمية عبر العقود الأربعة الماضية. وفي الوقت الذي نتناول فيه أكثر من منظور لتلك التغييرات في الفصول التالية، تتناول هذه المقدمة أربعة موضوعات رئيسة. ويبحث القسم الثاني الانتقال من قطبية الشرق ـ الغرب الاستراتيجية إلى منظومة عالمية نوقشت فيها أنماط أخرى من القطبية أو مبادئ تنظيمية، لكن لم تَسُدْ أي منها سيادة واضحة. ويتناول القسم الثالث عدداً من التغييرات الأخرى من قبيل الموضوعات والأحداث والعمليات والأطراف الفاعلة ذات الأهمية عند التحليل الأمني، أو المؤثر ـ سواء بالنفع أو الضرر ـ في التطورات الأمنية. أما القسم الرابع فيناقش ويقترب من التقييم المتغير في مجالات السيطرة على الأسلحة، ونزع السلاح ويمتد ليشمل دورَ عديد من المؤسسات ببناء الأمن عموماً. ويُختتم القسم الخامس بإبراز بعض المخاوف التي انعكست في كتاب سيبري الأول والتي لا تزال جميعها حاضرة حتى يومنا هذا، ويؤكد كذلك أهمية البحث الأمني المرتكز على البيانات والشفافية.

II من المواجهة بين الشرق والغرب إلى ماذا؟

من البديهي القول إنه أثناء حقبة التسعينيات من القرن الماضي حمل المشهد الاستراتيجي ثنائي القطبية للحرب الباردة ملامح ملائمة، بل ومريحة لصانعي السياسات، إذ أصبح من اليسير على كل طرف من أطراف المواجهة أن يحدد مصدر التهديد الرئيس وتحديد حجمه. وأضحى تمييز الصديق من العدو أمراً جلياً في أغلب الظن، بل وقد يتم الصفح عن هفوات بعض الأصدقاء في ظل ما يمثلونه من قيمة استراتيجية. وفي الوقت الذي كانت فيه التزامات تلك الصداقة باهظة، وكان على القوى الكبرى في الغرب توخي الحذر من التعديات الشيوعية، لم يشعر أحد قط بتأنيب الضمير للرفاهية التي تتمتع بها شرائح هائلة في تلك الدول «على الجانب الآخر». وفي الوقت ذاته، لعبت عمليات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وفرض الأطر القانونية ـ والتي بلغت تكتلات كثيرة ـ دوراً واضحاً وذا قيمة بالغة في تحجيم بزوغ أية مخاطر موجودة، بل وقلل من الكلفة الاقتصادية للمواجهة.

نماذج جيوستراتيجية جديدة

منذ انهيار نظام الكتلتين العالميتين في عام 1989، تطرق عديد من السياسيين وصانعو القرار إلى البحث عن «تصور سريع» لوصف البيئة الاستراتيجية الجديدة من حيث المعسكرات المتكافئة واضحة المعالم. وبشكل عام يمكن تقسيم الصيغ المقترحة لذلك إلى تلك التي تؤمن بالتكتلات الجيوستراتيجية وتلك التي تستخدم تصنيفات تقليدية أقل. ومن بين نظريات النوع الأول ـ التي مازالت مستمرة لأن لها قيمة وصفية حقيقية ـ فكرة التغلب على التوترات بين الشرق والغرب بإحداث توترات أخرى بين الشمال والجنوب، مظهرين أنفسهم في ثوب الحرص على الاقتصاد والأمن الإنساني أكثر من العلاقات العسكرية. ذلك التوتر الذي صار قائماً لما له من وجود حقيقي. وإن كان لا يوجد خط فاصل بين الشمال والجنوب[3]، إلا أنه من الواضح للعيان أن أغلب الصراعات المسلحة تحدث الآن في مناطق جنوبية[4] وأن الأسباب الرئيسة والفرعية في الوفيات هناك تختلف عنها في دول الشمال مثل الصين وروسيا. وفي السنوات الأخيرة ظهرت بعض المؤشرات لتعاون جنوبي ـ جنوبي سواء في الدفاع عن المصالح الاقتصادية والتجارية للدول النامية[5] أو عن طريق بيع الأسلحة ونقل التقانة المرتبطة بها[6]. إلا أن تقسيم الشمال ـ الجنوب يمكن أن يؤدي فقط إلى إدراك مدى اختلاف الظروف الأمنية الحالية عنها في تقسيم الشرق ـ الغرب. حتى فيما يتعلق بمجال التجارة والاقتصاد، فإن الشمال والجنوب أقل تعارضاً وأكثر استقلالاً في مصالحها بعكس تكتلات الشرق والغرب، حيث لا ينظران أو يعاملان بعضهما بعضاً كأعداء لأية اعتبارات أخلاقية أو مفاهيمية[7]، بل على النقيض كان الخطاب السياسي

---

(3) في هذه النقطة وفي ما يخص بُعد الشمال-الجنوب في المشكلات الأمنية المعاصرة بصفة عامة، انظر: A. J. K. Bailes, «Global Security Governance: A World of Change and Challenge,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 1-27.

(4) من بين 17 صراعاً مسلحاً في عام 2005، وقع منها 15 في أفريقيا، وجنوب ـ شرق آسيا، والشرق الأوسط، وأمريكا الجنوبية. انظر الملحق رقم (2 ـ أ) من هذا الكتاب.

(5) مثلاً، عينت البرازيل نفسها متحدثة رسمية باسم الجنوب أثناء انعقاد دورة المفاوضات الخاصة بمنظمة التجارة العالمية التي جرت في الدوحة في 2004-2005. وقد عقدت «قمم جنوبية» ونتج منها أخيراً «إعلان الدوحة» و«خطة العمل» و«الشراكة الاستراتيجية الآسيوية ـ الأفريقية». قمة الجنوب الثانية، «إعلان الدوحة» و«خطة عمل الدوحة»، الدوحة، قطر، 12 ـ 16 حزيران/يونيو 2005، محدد الموقع على الإنترنت: <http://www.g77.org/southsummit2/>، والقمة الآسيوية الأفريقية 2005، «Declaration on the New Asian-African Strategic Partnership,» Bandung, Indonesia, 24 April 2005, <http://www.asianafricansummit2005.org/>.

(6) انظر الفصلين 10 و13 من هذا الكتاب

(7) على الأقل، الأعداء لا يتم تعريفهم على أساس الموقع الجغرافي أو الثروة وحدهما. وقد تم تخصيص معالجة مستقلة لفكرة التعارض بين الحضارات في ما يلي.

الوحيد والصحيح في الشمال عن «مساعدة» الجنوب في إطار التنمية المستدامة وبناء السلام وهكذا. علاوة على ذلك، بدأت تتلاشى ملامح الانقسام بسرعة عند تنامي القوة العسكرية والاقتصادية لبعض القوى مثل الصين والهند اللتين تشهدان كثيراً من أوجه التوازي في السلوك، على الرغم من أن الأولى في الشمال والثانية في الجنوب. وبالطبع حاول بعض المحللين ـ ولاسيما في الولايات المتحدة الأمريكية ـ الإصرار على وضع الصين في موضع المنافس الاستراتيجي للغرب في المستقبل لتحل بذلك محل الاتحاد السوفياتي.

كذلك فإن فكرة التوترات الغربية ـ الغربية مفيدة لادراك ولو جانب واحد على الأقل من المشهد الجديد؛ إذ من اليسير إدراك السبب في أن أكثر مما كان عليه أثناء الحرب الباردة. وحيث إن النظام الذي فرضته مواجهة التهديد الجغرافي الاستراتيجي قد وهن، فقد أصبح الغرب نفسه أكثر اتساعا وتشعبا. ونتيجة التوسعات المتلاحقة لعضوية حلف شمال الأطلسي (الناتو) والاتحاد الأوروبي زاد عدد الدول الأعضاء في كلتا المنظمتين من 17 عضواً عام 1990 إلى 32 عضواً في عامنا هذا، إضافةً إلى عدد من الدول الطالبة الانضمام والتي يزيد أو يقل انحيازها الغربي. وتتحرك دول ديمقراطية خارج المنطقة الأورو ـ أطلسية، التي ترتبط بشراكات أمنية مع واحد أو أكثر من قوى حلف الناتو (عادة ما تكون الولايات المتحدة)، باتجاه أداء دور أكثر انفتاحاً وفاعلية واستراتيجية ـ والمثالان على ذلك هما الجزء الذي تقوم به كل من استراليا في الصراع في العراق والجدال الدائر حول الشكل الدفاعي الأعلى لليابان[8]. إلا أنه عندما تتباعد الرؤى الأمنية والمصالح في ما بين هذه العائلة الديمقراطية الممتدة، فإن تداعيات ذلك قد تتخذ شكلاً عالمياً بحق. وتحدد الديناميكيات الغربية ـ الغربية أياً من التدخلات عبر الإقليمية الكبرى سيتم تنفيذها ومن سيتطوع أو يُطلب منه الانضمام إليه. وسعت الجماعات الأوروبية خلف اجتذاب تأييد الدول الأخرى بطريقة تُذكّر في المنافسة السابقة بين الشرق والغرب[9]، بل إن الجدال الغربي ـ الغربي يؤثر بقوة في اللغة التي تستخدمها الأطراف الفاعلة، أو على الأقل من المتوقع استخدامها عند التعبير عن مخاوفهم الأمنية. وقد تبدت الرؤى الغربية عبر: التحرك الأخير لتصنيف الإرهاب على أنه تهديد «غير معتاد»؛ ومبدأ «الاستباقية» أو «بسط الدفاع عن النفس» كمعيار للقرارات الخاصة بالتدخل العسكري بدلاً من المبادئ التوجيهية المصادق عليها دولياً؛ بل وحتى الخطاب السائد عن «الدول الضعيفة» و«الأمن الإنساني».

---

(8) ساهمت أستراليا في الحرب التي قادتها الولايات المتحدة الأمريكية على العراق في 2003 بقوة تبلغ 2000 جندي، وقد أدت أيضاً دوراً بارزاً في تدخلات إقليمية من أجل السلام، مثلما حدث في تيمور الشرقية وجزر سليمان.

(9) مثلاً، أثناء الأزمة العراقية كانت هناك معسكرات مؤيدة ومعسكرات معارضة للولايات المتحدة في التصويت على قرار محتمل من مجلس الأمن الدولي يعطي الشرعية لرغبة الولايات المتحدة في غزو العراق، وقاد هذا كتلة عارضت الولايات المتحدة مؤقتاً متمثلة في فرنسا وألمانيا وروسيا.

سيكون قريباً من السخف القول إن استراتيجية دينامية غربية ـ غربية في عالم اليوم هي اليوم معادل لتكتلات الحرب الباردة، فالاختلافات داخل حلف الناتو كانت عوامل محركة للسياسات وذلك منذ أن بدأ سيبري في دراستها، لكن من السابق لأوانه الجزم بأنها قد خضعت إلى تغير فاصل في الكيف والكم منذ عام 1990. وإذا نحينا جانباً المصالح والمعتقدات الأساسية التي مازال الغرب كله يشترك فيها، لا تتبع مجموعات الدول الديمقراطية الغنية الأسلوبَ التقليدي للخصوم الاستراتيجيين، من تشكيل تكتلات للتسلح أو شن حركة عسكرية بعضها ضد بعض أو حتى الإعداد لها[10]، إذ إنه حتى الآن على الأقل كانت أقصى مظاهر الاختلاف حدة في العلاقات الأوروبية ـ الأمريكية أو الأوروبية ـ الأوروبية الامتناع عن التصويت على الإجراءات المشتركة والمقترحة أو مجرد إحباط إقرار سياسات أو مبادرات جديدة مشتركة في ما بينها (على سبيل المثال فيما يتعلق بتغير المناخ) أو إحالة عدد من المسائل سلمياً للمنظمات الدولية ذات الصلة (مثل منظمة التجارة العالمية). وعلاوة على ذلك وعلى الرغم مما يقال عن اتساع أشكال النفوذ ذات التركيز الغربي، فإن ما يحدث في بقية دول العالم لا يتدنى بصورة واضحة إلى درجة صفقات بين مجموعات متطفلة على الولايات المتحدة وأوروبا. ويتحدث بعض الأوروبيين عن «تعددية القطبية» كوضع أمثل، إذ يدركون تماماً أن هناك مراكز أخرى للقوى خارج نطاق المنطقة الأورو ـ أطلسية، ما قد يخفف من العواقب بالنسبة إلى أوروبا ويحقق في ما عدا ذلك توازنا غير متوازٍ بين الولايات المتحدة وأوروبا.

وهذا يؤدي إلى نظرة جيوستراتيجية هي الأكثر خصوبة منذ دراسة فرانسيس فوكوياما عقب الحرب الباردة ـ **نهاية التاريخ**[11]: وهي التي تركز على دور الولايات المتحدة الأمريكية كقوة عظمى وحيدة في مقابل دول العالم جميعاً[12]. ويساعد التفكير في تفرد وضع الولايات المتحدة في توضيح السياسات المتطورة لهذا البلد، وفي فهم السبب في أن التحالف الغربي لا يمكن أبداً أن يكون مرة أخرى كتلة موحدة أمام الولايات المتحدة الأمريكية والسبب في أن حلفاءها قد يشاركون بقلقهم أحيانا غير الحلفاء أو حتى المناوئين. وقد أثار

---

(10) إن مثال انحياز المملكة المتحدة وإيطاليا وبقية الدول التي يطلق عليها «أوروبا الجديدة» واستراليا في تأييدها الولايات المتحدة الأمريكية، في مقابل فرنسا وألمانيا والآن إسبانيا في الجهة المقابلة، قد بدا مستقراً منذ عام 2001 لكن لا هو كاشف عن نفسه ولا هو دائم بالضرورة؛ فسياسات المملكة المتحدة في التجارة والبيئة والدفاع الأوروبي تميل إلى التقاطع معها في أي حال.

(11) F. Fukuyama, *The End of History and the Last Man* (New York: Free Press, 1992).

(12) بلغ حجم الإنفاق العسكري الأمريكي 507 مليار دولار عام 2005، وهو يعادل 48 في المئة من مجموع الإنفاق العالمي، بينما لم تنفق أية دولة ما يزيد عن 5 في المئة. انظر الفصل 8 من هذا الكتاب. والولايات المتحدة الأمريكية أيضاً هي صاحبة أكبر اقتصاد قومي، حيث بلغ الناتج القومي الإجمالي 11734 مليار دولار عام 2004. انظر: International Monetary Fund, *International Financial Statistics* (Online Service).

محللو ردود الأفعال الأمريكية عدداً من التساؤلات المهمة حول فاعلية واستمرارية القوة «الشديدة» (أي استخدام القوة العسكرية وسياسة الإجبار) مقارنة بالقوة «اللينة» (أي سياسة الإقناع والتأثير)، وكذلك تساؤلات عن خصائص العمل أحادى الجانب مقابل التحالفات المؤسسية والأعراف الدولية وعن تداعيات الإجراءات الاتفاقية مقابل وجهة نظر استراتيجية[13] تميل إلى الواقعية والفاعلية أكثر. ومع الأخذ في الاعتبار الشكل العام للتطور عقب الحرب الباردة، ذهب هؤلاء المحللون إلى وجهة نظر تعزو كافة علل العالم إلى وجود «قوة مارقة عظمى» تترصد كل غافل. وهم لا يبالغون فحسب في تقييم القوة المطلقة والنسبية التي تتمتع بها الولايات المتحدة (ضمن أشياء أخرى من خلال التقليل من قيمة القيود على استخدام القوة القسرية)[14]، ولكن المقاربة التي تجعل مركزها الولايات المتحدة تخاطر بشكل عام باغفال العمليات والديناميات الأمنية التي لا ترتبط بها الولايات المتحدة والتي قد تقدم أنواعاً من السلطة والنفوذ ليست هي بحاجه إليها. في الحقيقة لا ترقى إمبراطورية الولايات المتحدة الفعلية أو المحتملة في قدراتها المفترضة في العديد من تلك الأعمال إلى أكثر قدرات الإمبراطوريات الأوروبية في القرن التاسع عشر، والبرهان عند أولئك الذين يرغبون في ادعاء أنها ستدوم لزمن أطول. أما وقد قلنا ما قلناه فإن مسألة القوة الأمريكية والكيفية التي تتعلق بها تحقق لها الوجود في كل مكان بما لا يجعل هناك اختلافاً في المسار الأمني للحاضر. وهذا الاستيضاح للواقع الاستراتيجي المعاصر ـ الذي يتضمن ليس فقط أفعال الولايات المتحدة ولكن أيضاً الأسباب والطرق التي يقررها الآخرون للشروع في الفعل من دون الولايات المتحدة وكيفية فعلهم تجاه قرار الولايات المتحدة عدم الانخراط في منطقة ما أو في عملية ما ـ يمكن أن يجمع قوة وصفية فعالة.

نماذج «خصوم» لهم تعريف وظيفي

إن مجتمعاً يعجز عن وضع تعريف محدد لخصومه مستخدما الاصطلاح الاستراتيجي التقليدي يتجه إلى وضع تعريف عام ومجرد أو وظيفي ـ تعريف «الآخر». ففي أثناء الحرب الباردة تعاملت كثير من السياسات مع الشيوعية تحديداً على أنها الخصم وليست إضافةً إلى، الدول الشيوعية. ويكمن الدهاء في تلك الرؤى في أنها تفي بوجود «عدوّ من داخل»؛ أي

---

(13) انظر على سبيل المثال: P. Hassner, «The United States: The Empire of Force or the Force of Empire?,» Chaillot Paper; no. 54, EU Institute of Security Studies, Paris, Septemebr 2002, <http://www.iss-eu.org/chaillot/chai54e.html>; I. Eland, «The Empire Strikes out: The «New Imperialism» and its Fatal Flaws,» Policy Analysis; no. 459, Cato Institute, Washington, DC, 26 November 2002, <http://www.cato.org/pub_display.php?pub_id=1318>; C. Coker, «Empires in Conflict: The Growing Rift between Europe and the United States,» Whitehall Paper; no. 58, Royal United Services Institute, London, May 2003, and J. Garrison, *America as Empire: Global Leader or Rogue Power?* (San Francisco, CA: Berrett-Koehler, 2004).

(14) بخصوص السؤال حول القيود على القوة التقليدية للدولة وكذلك على ممارساتها من خلال القوة العسكرية، انظر: Bailes, «Global Security Governance: A World of Change and Challenge,» pp. 2-13.

هناك عناصر مندمجة في المجتمع المعني يمكن أن يفسدها المبدأ العدائي والعمل لأجله وبطرق أكثر دهاءً من الجواسيس التقليديين.

كانت ثمة نماذج كثيرة قائمة على هذا النوع من التحليل منذ نهاية الحرب الباردة.

ومع انقضاء عقد التسعينيات من القرن الماضي كان هناك تركيز أكبر على الصراعات المحلية ـ كل بخيره وشره ـ الأمر الذي ألقى بالرؤى الفلسفية إلى الخلفية، بينما نُظِرَ إلى أوائل القرن الواحد والعشرين على أنه انبعاث للتفكير المانوي الآنيني. وكان كتاب صمويل هنتنغتون «صدام الحضارات» صياغة مبكرة لذلك، إذ تطرق إلى ما يميز كلاً من هذه النماذج الجديدة[15]. وبينما كان يمارس الشيوعية أناس يشبهون الأوروبيين ولديهم بوادر حضارة كان هناك «الآخر» الذي تم تعريفه من حيث الاختلافات الإنسانية الأساسية من إثنية وعقيدة وطريقة حياة. إن العدو الحقيقي ليس دولة بعينها، لكنه الإسلام والهجرة والإرهاب الدولي؛ أو من جانب آخر الكفر والاستبداد المادي للغرب. لقد تم تمهيد الأسس الرئيسة لتلك المفاهيم لتتقدم إلى الأمام مع تلاشي الصراعات الداخلية في منطقة الشمال (وبالتالي العالم المسيحي)، وضعف ما يكبح الاستعمار والمنافسة الممتدة بين الشرق والغرب، والتي طالما مورست حول سلوك الدول في الجنوب، وهناك كذلك التأثير الثقافي للعولمة في المجتمعات غير الغربية (مضافاً إليها انقساماتها الخاصة واختلالها الوظيفي)، وكذلك تزايد الخبرة الإنسانية النمطية في العيش في مجتمعات متعددة الثقافات (وربما متزايدة التوتر)[16]. مع ذلك فإننا إذا ما وضعنا جانباً كل الاعتراضات فإن قبول هذه الازدواجية الإثنية، المعترف بها أو المُعرّفة ثقافياً، بأنها وريث الثنائية القطبية أثناء الحرب الباردة يخلق لواضعي الاستراتيجيات العديد من المشكلات يصعب حلها. وكان من الممكن أثناء الحرب الباردة التعاطف مع شخص يعيش قسراً في ظل نظام شيوعي. لكن في ظل الاتجاه الجديد يجب النظر إلى الأفراد أنفسهم على أنهم هم المشكلة في حد ذاتها حتى لو كانوا يعيشون في ظل دولة تبدو ظاهرياً صديقة (مثل الممالك العربية) وربما يكون معظمهم مقيمين في مجتمعات غربية. لا توجد صيغة عسكرية معروفة تستطيع إنهاء «تهديد» معرّف بهذه الطريقة، لكن التضامن الاقتصادي بين الغرب والعالم الإسلامي (ولاسيما ما يتعلق بالنفط، وإن كان ذلك ليس السبب الرئيس) يعوق كثيراً استخدام أي من أشكال القسر الأخرى ـ الغصب، القمع، الاحتلال الإمبريالي الجديد، والعزل الذاتي. لا عجب أن ينطلق المحللون الذين تبنوا هذا الاتجاه في التحليل من تنبؤات متشائمة أكثر من اعتمادهم وصفة استراتيجية.

ما بدا أن سيحدث بالفعل هو أن أولئك الذين ينطلقون لمحاربة خصوم جدد تم

---

(15) S. P. Huntington, *The Clash of Civilisations and the Remaking of the World Order* (New York: Simon and Schuster, 1996).

(16) انظر الملحق رقم (2-ج) من هذا الكتاب.

تعريفهم وظيفياً، قد رجعوا لتقنيات عتيقة صممت لتتعامل مع خصوم جيوستراتيجيين؛ لذا، فإن إعلان الولايات المتحدة عام 2001 عقب الهجمات الوحشية التي شنها تنظيم القاعدة على مدنها، في إطار **حرب** عالمية ضد الإرهاب، كان بمثابة تجسيد واضح لتلك الفكرة. صحيح أن صناع السياسة الأمريكيين، وكذلك البلدان ذات الذهنية المماثلة، لم تعادل بطريقة تبسيطية بين «الإرهاب الفائق» الجديد والدين الإسلامي أو أية جماعات عرقية محددة، لكنهم استهجنوه واستنكروه كانحراف سلوكي عام، سواء عرفته اصطلاحات استراتيجية عسكرية مثل استخدام تقنيات غير موازية (يستخدمها الجانب الأضعف ضد أهداف أقوى)، أو باستخدام اصطلاحات أخلاقية أو قانونية مثل الاستخدام غير المقبول للقوة غير الشرعية ضد غير المحاربين(17). وعلى الرغم من ذلك فإن سياسة الولايات المتحدة الأمريكية قد أوضحت مراراً أنها تتجه لتجسيد وتحديد معالم الإرهاب كظاهرة فريدة ذات حدود يمكن إدراكها، ومصادر إذا توافرت الأدوات الأمنية الملائمة يمكن تدميرها. لقد أصبح أسامة بن لادن وعدد من القياديين المتشددين في العراق الصور الجديدة من فيديل كاسترو وهوشيه منه وآية الله الخميني(18). لقد أصبح التورط في الإرهاب أو الإقدام علي نشر أسلحة دمار شامل المعيارين الأساسيين اللذين تستخدمهما الولايات المتحدة لتحديد «الدول المارقة» وزعمائها، كما هو الحال مع إيران وكوريا الشمالية. فوفقاً لاستراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة لعام 2002، فإن تهديد السلام العالمي وتهديد المصالح الأمريكية بواسطة تلك الأنظمة الحاكمة قد يبرر الاستخدام الاستباقي للقوة ضدها، حتى من دون ولاية من القانون الدولي(19). وهنا يبدأ وجه الشبه مع انحسار تهديدات الحرب الباردة؛ إذ إن نظام الشرق ـ الغرب للردع الاستراتيجي لن يكفي بأن تقوم الولايات المتحدة بمثل هذا الإجراء ضد خصومها الحاليين الرئيسين. فلم

---

(17) بخصوص مشكلات تعريف الإرهاب، انظر: G. Simpson, «Terrorism and the Law: Past and Present International Approaches,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 23-31.

القمة العالمية للأمم المتحدة في أيلول/ سبتمبر 2005 فشلت في الاتفاق على تعريف جديد للإرهاب يفي بكل الأغراض وهو الذي كان قد اقترحه الأمين العام للأمم المتحدة بناء على تقرير لجنة عليا في 2004.

United Nations: «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change, UN documents A/59/565, 4 December 2004, and A/59/565/Corr.1, 6 December 2004, <http://www.un.org/ga/59/documentation/list5.html>, and «2005 World Summit Outcome,» UN General Assembly document A/RES/60/1, 24 October 2005, <http://www.un.org/summit2005/documents.html>.

(18) قارن أيضاً الطريقة التي اعتبرت بها الولايات المتحدة فرح عيديد عدواً، في أثناء التدخل الأحادي الفاشل في الصومال في 1993-1994. انظر: T. Findlay, *The Use of Force in UN Peace Operations* (Solna, Sweden: SIPRI; Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 166-218.

(19) White House, «The National Security Strategy of the United States of America,» Washington, DC, September 2002, <http://www.whitehouse.gov/nsc/nss.html>.

يكن العمل العسكري الذي قادته الولايات المتحدة ضد العراق فقط رداً علي الهجمات التي تعرَض لها الشعب الأمريكي قبل عامين، بل كان الاستباحة الجديدة للبيئة التي تركت للولايات المتحدة ـ في الممارسة ـ حرية توجيه الضربات ضد أعدائها تماماً كما فعل تنظيم القاعدة عندما هاجم نيويورك وواشنطن.

تم توثيق المشكلات التي ظهرت عند قيام الولايات المتحدة بمثل هذا الإجراء ضد صورة العدو الجديدة وتم تناولها في هذا الجزء[20]. وبغض النظر عن أي شيء آخر، فإنه إن أصبحت فكرة الإرهابيين وناشري الأسلحة هم الأعداء الحقيقيون في إطار السياق العالمي الجديد، الذي كان ذريعة للأحداث خلال الأعوام الخمسة السابقة، فقد أصبح من الواضح أن الولايات المتحدة أو أية دولة أخرى لن تستطيع أن تستخدم تلك العصا مجدداً. ولا تزال الدول التي بحوزتها بالفعل أسلحة دمار شامل ـ مثل الهند وإسرائيل وباكستان، وقد تغاضت واحدة منها على الأقل عن هجمات إرهابية ضد أعدائها ـ واستمرت تنعم بشراكة الولايات المتحدة، بل وتلقت منها بعض الامتيازات الجديدة[21]. وقامت الولايات المتحدة بأكبر عمل عسكري ضد نظام العراق الحاكم الذي إذا ما تأملنا الأحداث الماضية قد مارس أعمالاً إرهابية وجرائم وانتهاكات باستخدام أسلحة الدمار الشامل. ثم تم توجيه المساعدات الأمريكية نحو الحكومات التي تحارب الإرهاب، لكن في الوقت نفسه أوقفت بعضاً منها لعدد من الحلفاء المخلصين في إطار محاربة الإرهاب، لأنهم أشاروا بأنهم لن يتعاونوا في قضية تخرج عن مظلة المحكمة الجنائية الدولية[22]. إن اللجوء لأساليب الإجبار كانت غير متوافقة، إذ اقتصرت على تدخل ضد الإرهاب (في أفغانستان) وتدخل آخر يفترض أن له علاقة بأسلحة الدمار الشامل (في العراق)، في حين اتبعت وسائل غير عسكرية (مع إيران وكوريا الشمالية) أو مقاطعة سلمية مع (ليبيا)[23].

والأمر المؤكد أنه يمكن تتبع مثل هذه الأنماط من المتغيرات تقريباً في أي مبدأ استراتيجي، نتيجة تقلص الموارد أو متابعة الدروس المستفادة أو التركيز على الأهداف

(20) انظر الفصلين 2 و8 من هذا الكتاب.

(21) وافقت الإدارة الحالية للرئيس الأمريكي جورج بوش على تعاون نووي مع الهند ـ انظر الملحق رقم (13 ـ ب) من هذا الكتاب؛ وقد فهم توجهها على أنه ميل نحو إسرائيل في قضية كيفية التقدم باتجاه السلام مع الفلسطينيين؛ وقد قوّت هي وباكستان تعاونهما ضد الإرهاب.

(22) S. Wiharta, «Post-conflict Justice: Developments in International Courts,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 197-198.

(23) J. Hart and S. N. Kile, «Libya's Renunciation of Nuclear, Biological and Chemical Weapons and Ballistic Missiles,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 629-648.

الأقل خطراً. فضلاً عن ذلك، تعتمد الولايات المتحدة في قبول شركاء جدد أو تحديد مدى المخاطر التي يمثلها الأعداء على قاعدة واسعة من المعايير تزيد عن المعايير المستخدمة في التعامل مع الإرهاب وأسلحة الدمار الشامل. فليس كل من الإرهاب وانتشار الأسلحة هما السبب في كل أو حتى معظم الاضطرابات الأمنية الراهنة؛ إذ إنها متوافرة في العديد من الصراعات المهمة، من بينها صراعات البلقان وصراعان آخران تدخلت فيهما الولايات المتحدة في هاييتي وليبيريا منذ 2001. وحيثما وجد السببان، يتضح أنهما ـ في ضوء وضعهما ونتائج الجهود المبذولة لإنهائهما ـ أغراضاً لأشياء أخرى خاطئة في الأمن والحكومة، فضلاً عن كونهما يمثلان الأمراض الأولية التي ستعالج. وإيجازاً لما سبق، فإن جدول أعمال الولايات المتحدة المعروفة بـ «التهديدات الجديدة» تمثل أقصى مستويات الجهد المبذول منذ الحرب الباردة لوضع تعريف لمصطلح «الأعداء» بالمفهوم الوظيفي، إلا انه ثبت بعد مرور سنوات أنه غير كافٍ من الناحية الفلسفية أو العملية، حيث تحتاج الدول إلى الحكم عليها حكماً كلياً من خلال السلوك المتصل بالأمن وكذلك على عوامل الهوية، والعقيدة والأهداف الظاهرة.

في خطاب التنصيب الافتتاحي لفترة رئاسة ثانية في كانون الثاني/ يناير 2005، قرّب الرئيس جورج بوش الابن الخطاب إلى الواقع في السياسة الأمريكية من خلال الاستشهاد بعدد أكبر من المبادئ التي تحكم الولايات المتحدة من خلالها ـ منذ ذلك الحين ـ على البلدان الأخرى[24]. وتؤكد تلك الهجمات أن الديمقراطية شيء قيم بالنسبة لها وللآخرين من الناحية الأمنية، وأن غيابها هو أحد أهم المحفزات نحو اتخاذ إجراء تصحيحي. إن الديمقراطية، في واقع الأمر هي أحد أكثر المبادئ الوظيفية جاذبية من الناحية المنطقية لإصدار حكم على المشهد العالمي المعاصر، وهي أحد الجوانب المهمة التي تحملت من أجلها القوى الغربية أثناء الحرب الباردة، وهي الآن أحد المعايير (ولسوء الحظ ليس على الدوام) التي يختارون شركاءهم على أساسها. وقد أصبح التقدم في مجال الديمقراطية منذ عام 1990 أحدَ أهم شروط الالتحاق بحلف الناتو والاتحاد الأوروبي، ما يساعد على استقرار العلاقات بين تلك المنظمات ودول الجوار، إذ سمحت بوجود هياكل دائمة من التعاون الإقليمي، ذات الفوائد الأمنية الواضحة لتشيَّد في أنحاء أخرى من العالم. إن الافتقار إلى ديمقراطية فاعلة هو أحد العوامل المتكررة لتجدد مثل هذه الصراعات، وأحد الأهداف الرئيسة لبناء السلم هو تصحيح هذا الوضع. وأخيراً وليس آخراً، من الممكن تعريف المعايير الديمقراطية بمصطلحات توصف بالحيادية الثقافية تماماً بحيث لا يرتبط هذا المبدأ بأي فكر ذي تمركز غربي أو أي رد فعل أكثر غرائزية إزاء «الآخر».

(24) White House, «President Sworn-in to Second Term,» Press Release, Washington, DC, 20 January 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/01/>.

مع ذلك ـ وكما لاحظ عدد من المعلقين على السياسة الأمريكية الجديدة ـ هناك مستويان من الصعوبة حول جعل الديمقراطية محكاً للحكم والسياسة في إطار الأمن بهذا المعنى[25]. بادئ ذي بدء لا يوجد هناك ترابط بالقدر الكافي في حالة غياب عدد من المشكلات الاستراتيجية المهمة. تتعرض البلدان الديمقراطية للعدوى كما تصبح هدفاً من جانب الإرهاب. فهي قد ساعدت على انتشار أسلحة الدمار الشامل وكانت هي نفسها ناشرتها وهي قلما شنت حروباً باستخدام الأسلحة التقليدية مع جيرانها، لكنها يمكن أن تتورط في كل أعمال التمرد الداخلي أو الخارجي الأخرى أو ما شابه ذلك على سبيل الحروب الأهلية. ومن المعروف أن الديمقراطية لا يمكن فرضها من دون توافر الرغبة المحلية التي إذا ترك لها زمام الأمور لعبثت قوتها بما لا يتناسب مع آراء الغرب[26]. باختصار، على الرغم من أن انتشار الديمقراطية يرتبط تماماً، على المدى البعيد، بفرصة إحلال السلم والنظام في العلاقات الدولية، وعلى المدى القريب بتحسين مفهوم الديمقراطية ذاته من ناحية وتحقيق النظام والاستقرار وتجنب الصراعات من ناحية أخرى، فإن ذلك سيلائم كل الأقطار. المستوى الثاني من المشكلة هو أنه إذا ما كانت الديمقراطية تمثل شيئاً ما فيجب أن تسود مبادؤها ـ التعددية والعدل والمساواة أمام القانون ـ العلاقات بين الدول والأفراد وداخل النظام الوطني نفسه، إلا أن ذلك لا يعد رفضاً لاستخدام هذه القوة، إذ إن فكرة «شن الحرب» قد ترتبط فلسفياً بالحق والحاجة إلى معاقبة المخطئين داخل المجتمعات، لكنها لا تعني إخضاع أهداف الديمقراطية لاعتبارات النظام وتجنب المخاطر: فالتغير في اتجاهات الديمقراطية محفوف بالمخاطر، إذ ليس كل تغير قانونياً. ولا يعني ذلك أنه إذا قرر بلد واحد ما هي الديمقراطية، بغية مطالباتها بحق ما أو معاقبة دول أخرى، ففي هذه الحالة قد نواجه شيئاً من التناقض في المفاهيم. على سبيل المثال، إذا أرادت دولة قوية ـ دعماً منها للديمقراطية ـ أن تطالب بإغفال القواعد والأعراف التي تبناها المجتمع الدولي، حينئذ قد يتم التشكيك في السبب الديمقراطي المزعوم لما ينطوي عليه من مخاطر، وأن اللغة المنمقة المستخدمة ما هي إلا بريق لأسلوب عتيق شرير من ألعاب القوى الاستراتيجية.

تعتمد كل الطرق ثنائية القطبية في التحليل ـ التي تم استقصاؤها سابقاً ـ سواء أكانت

---

(25) مثلاً: C. Hobson, «A Forward Strategy of Freedom in the Middle East: US Democracy Promotion and the «War on Terror»,» *Australian Journal of International Affairs*, vol. 59, no. 1 (March 2005), pp. 39-53; J. Monten, «The Roots of the Bush Doctrine: Power, Nationalism and Democracy Promotion in U.S. Strategy,» *International Security*, vol. 29, no. 4 (Spring 2005), pp. 112-156, and S. Eizenstat, J. E. Porter and J. Weinstein, «Rebuilding Weak States,» *Foreign Affairs*, vol. 84, no. 1 (January-February 2005), pp. 134-146.

(26) وبالتالي، فإن دول ما بعد الاستعمار غالباً ما تتخذ موقفاً معادياً للغرب في الفترة الأولى لاستقلالها. وقد حذر المراقبون من أن مزيداً من أشكال الديمقراطية في الدول العربية ربما أتت بعناصر من الإسلاميين المتشددين (وحتى حركات ذات خلفية إرهابية) إلى سدة الحكم.

بالمفهوم الجيوستراتيجي أو المفهوم الوظيفي على استخدام الجمع بصورة ما بين سلوك وهوية وتعجز عند أول عثرة عن فهم مدى تعقد الأمن العالمي في عالم اليوم، ولا تتمكن من تقديم وصف مقنع لكل المتغيرات الأمنية ـ الإقليمية المتباينة والتي تحتسب الآن على العديد من الاتجاهات المهمة من قبيل التسليح والإنفاق العسكري والتي تتسبب في اندلاع الصراعات التي تم منع أو حل بعض منها. لا نستطيع أن نعتبر أن كل هذه النماذج ذات نفع، إذ إن النموذج الناجح هو الذي يستطيع تجميع كل تلك النماذج في قالب واحد. إذا ما وصفنا فترة ما بعد الحرب الباردة بأنها فترة متعددة الأقطاب فمن المؤكد أنها متعددة الأبعاد. في القسم الثالث يوصف المنظور الأمني المتغير والذي يواكب نوع المسائل المتباينة التي يعتقد أنها تندرج في إطار جدول أعمال أمني أو تتعلق بالأطراف أو الأحداث التي يرى أنها تمثل مشكلة ما أو أنها ملائمة.

III من التكتلات المسلحة إلى أمن متعدد الوظائف و«إنساني» وفعال

عندما أعطيت كتب سيبري السنوية العنوان الفرعي **التسلح العالمي ونزع السلاح** وفيما بعد **التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي** لم تكن هناك حاجة إلى تبرير السبب في أن تكون تلك الأمور محل اهتمام[27] أثناء الحرب الباردة وما احتوتها من فزع اندلاع انفجار نووي بين الشرق والغرب، وهو ما قد يطلق زناده الاقتتال في أي مكان آخر؛ فإن مستويات مرتفعة من الأسلحة في أماكن شتى من العالم كانت تمثل علامة خطر فصار من المتوقع وجود أسلوب ما لتقليل حجم تلك الأسلحة بغية نشر الأمن. وكانت الشعارات التي استخدمتها حركات السلام أثناء الحرب الباردة تنادي بالتخلص من بعض الأسلحة[28]، أو وضع نهاية لصراعات معينة مثل تلك الدائرة في فييتنام. وفي عالمنا اليوم ورث المتظاهرون ضد العمليات الأمريكية في العراق ذلك النهج، لكن ما الذي أدت إليه الحملات المناهضة للأسلحة؟ صار أولئك الذين ينادون باستهداف الأسلحة النووية الأكثر تدميراً كالماء الراكد منذ حالة الهياج الشديد ضد الاختبارات النووية الفرنسية في 1995، والحملات التي حشدت الكثير من الدعم الجماهيري في العقود الماضية كانت تعنى بالأسلحة مثل الألغام المضادة للأفراد والأسلحة الخفيفة التي كان يشوبها بغض لما تسببه من ضرر للبشرية فضلاً عن إحداث الفزع وتصعيد الصراع[29]. استنفد كثير من الجهد في

(27) استخدم العنوان الفرعي في الأصل حتى طبعة عام 1993 بينما استخدم العنوان الجديد بداية من طبعة 1995 وما بعدها.

(28) كانت هناك بالطبع تنوعات مثل حركة التجمد النووي في بداية الثمانينيات في الولايات المتحدة.

(29) الروابط المباشرة حتى بين تدفق الأسلحة الصغيرة وانتشار أو شدة الصراعات الداخلية في الدول كانت وما زالت صعبة الإيضاح انظر: P. D. Wezeman, «Conflicts and Transfers of Small Arms,» in: SIPRI, Stockholm, March 2003, <http://www.sipri.org/contents/armstrad/smarm.html>.

أسباب لا تتعلق بالشؤون العسكرية (مثل الأسباب البيئية) والمظاهرات البيئية ـ بما في ذلك أولئك المناهضون للاستخدام السلمي للطاقة النووية ـ التي تندد بالأشكال الأخرى من التطور التقاني مثل التعديل الجيني و(النانوتقاني)[*] والحركات المناهضة للعولمة، في حين لم يقدم القسم الثاني بما لديه إجابة واضحة عمّن هو «العدو» الجديد. فالتساؤل هو مما يخاف الناس ـ وبالتالي ما هو نوع الأمن الذي يسعون إليه؟ فهذه التساؤلات لم تحظَ بإجابات وافية حتى يومنا هذا.

وعلى حساب إفراط في التبسيط مع وضع التباين الهائل لمختلف المناطق والمجتمعات في الاعتبار، يمكن النظر إلى ثلاث عمليات كمفاهيم للخطر والأمن بدأت تتلاشى: (أ) تنويع جدول الأعمال الأمني، (ب) تنوع الأطراف الفاعلة، (ج) إيثار الحلول التي تنطوي على أفعال لا على قيود.

تنويع جدول الأعمال الأمني

إن تنويع جدول الأعمال الأمني هو التوسيع الوظيفي لمفاهيم الخطر والأمن لتغطي حيزاً أكبر من عمليات الدفاع التقليدي، وهي عملية تتسم بدورها بملمحين أساسين: أولاً، أشكال العنف التي تمثل لب السياسة الأمنية الذي اتسع وتحول من الحروب بين الدول ليشمل ليس فقط أنواعاً مختلفة من الصراعات الداخلية (أي داخل الدولة)[30] والمناهضين العابرين للدول مثل الإرهابيين ولكن أيضاً عدم احترام القوانين الداخلية وانتشار الجريمة (وعند بعض المحللين) العنف ضد الأفراد إضافةً إلى صراعات مع عناصر خارجية كالإرهابيين. وبغض النظر عن ايقاع الضرر بالناس، فإن ما هو مشترك بين هذه الأشكال جميعاً هو تهديدها باحتكار القوة ومن ثم سلطة وتكامل الهيكل التقليدي للدولة؛ لذا، فإن الهدف الأمني لأية حكومة وطنية في المقام الأول هو توفير الحماية لمواطنيها وحقوقهم ضد كل أشكال الاضطرابات من دون وجود خط فاصل بين الأمن «الخارجي» والأمن «الداخلي». إن المجتمع الدولي معني كذلك ليس فقط بإيقاف الصراعات الدائرة ولكن أيضاً بجعل الدول «الضعيفة» قوية بالقدر الذي يكفي لأن تردع أية اضطرابات داخلية أو اعتداءات خارجية في المستقبل. ويمكن تتبع التقدير المتزايد لأهمية الأمن الداخلي في التفكير الأخير بأهداف التدخل الدولي وأولويات بناء السلام في الدولة المنكوبة، وهو

(*) التقانة النانوية هي دراسة ابتكار تقنيات ووسائل جديدة تقاس أبعادها بالنانوميتر، وهو جزء من الألف من الميكرومتر أي جزء من المليون من الميلليمتر (محرر الطبعة العربية).

(30) من بين الصراعات السبعة عشر المسلحة الكبرى المذكورة في الملحق رقم (2 ـ أ) من هذا الكتاب، لم يصنف أي منها على أنه صراع بين الدول، فكل منها يعكس بعض الخلافات على الأراضي الإقليمية أو السيطرة على الحكومة داخل الدول.

ما يمكن أن تقدمه الدول الأقوى من انتباه «لأمنها الداخلي» أو ما يعادله[31].

ينطوي الشق الثاني من هذا الاتجاه على مدى أهمية الأمن كظاهرة حتى لو لم يكن هناك أي نوع من الصراع البشري أو حتى مرتكبو جرائم على الإطلاق. يعيش 40 في المئة من سكان العالم بأقل من دولارين في اليوم ومالا يقل عن مليار نسمة يعيشون في فقر مدقع، أي بأقل بدولار واحد يوميا[32]. ووصل معدل الإصابة بفيروس نقص المناعة المكتسب (إيدز) حتى عام 2005 إلى حوالى 40,3 مليون نسمة على صعيد العالم بل قد وصل عدد الوفيات بسبب هذا المرض في العام ذاته إلى ثلاثة ملايين متوفىً[33]. كذلك هناك تنبؤات بمعدلات وفيات بالملايين بسبب وباء الأنفلونزا القادم اعتماداً على افتراضات ذات صلة، إضافةً إلى وجود معدلات هائلة من الوفيات تسبب فيها المد البحري (تسونامي) في السادس والعشرين من كانون الأول/ ديسمبر عام 2004 والذي أودى بحياة 275 ألف شخص على الأقل، وكذلك زلزال تشرين الأول/ أكتوبر 2005 الذي ضرب إقليم كشمير والأضرار الفادحة التي تسبب فيها الاعصاران كاترينا وريتا في الولايات المتحدة في خريف 2005. وهناك كثير من الاضطرابات المناخية أو البيئية التي قد تصيب البشر والحيوانات والمحاصيل من قبيل الأحداث الفريدة كالانفجارات البركانية والقحط والفيضانات وأحداث أخرى قد يسببها الاحتباس الحراري والتصحر وتآكل الموارد الطبيعية. وتتوسط جميع أشكال المخاطر غير العسكرية السالفة الذكر الأسبابَ التي تحفز الدول الغنية على تخفيف وطأة ما تتحمله الدول الفقيرة من تهديدات تقليدية بالقدر الذي تستطيع فيه مثل هذه التوترات التي تنشأ عنها أن تطلق صراعاً أو تطيل أمده، ولأن الصراع نفسه يجعل السكان أنفسهم أكثر تعرضاً لها. علاوة على ذلك، ترتبط تلك العمليات بجدول أنواع الصراعات المسلحة، إذ إن استمرار وجود تلك الصراعات يجعل الشعوب أكثر احتياجا لهم، فيمكن استخدام القوات والمهارات العسكرية التقليدية في مواجهة تلك الأنواع من الكوارث وبعض المهام المعنية بالأمن الداخلي كما أشرنا إلى ذلك آنفا. ويبقى السؤال الأكثر إلحاحاً عن إمكانية توفير بعض أو كل تلك الأموال التي تنفق على الدفاع التقليدي، وهو ما سيمنع إزهاق كثير من الأرواح إذا ما تحولت إلى مكافحة

---

(31) R. Dwan and S. Wiharta, «Multilateral Peace Missions: The Challenges of Peace-building,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 139-198.

(32) علاوة على ذلك، هناك ثماني عشرة دولة بمجموع سكان يبلغ 460 مليون نسمة أخذت تصنيفاً منخفضاً في «مؤشر التنمية البشرية» مقارنة بعام 1990، والتقدم تجاه أهداف الألفية الخاصة بالأمم المتحدة التي تم الاتفاق عليها في عام 2000 على أنها تتراجع بسرعة لدرجة أنه ـ بلا تحسن ـ سيكون هناك 4,4 ملايين حالة وفاة «يمكن تجنبها» بين الأطفال في 2015. انظر: United Nations Development Programme [UNDP], *Human Development Report 2005* (New York: UNDP, 2005), <http://hdr.undp.org/reports/global/2005/>.

(33) Joint United Nations Programme on HIV/AIDS [UNAIDS] and World Health Organization, *AIDS Epidemic Update: Special Report on HIV Prevention* (Geneva: UNAIDS, 2005), <http://www.unaids.org/epi/2005/>.

الكوارث غير العسكرية التي تعد الأعداء المشتركين للبشرية[34]. إن فكرة وجود مفهوم أوسع «لأمن إنساني» هو الذي خلف مجادلات فترة الحرب الباردة حول نزع السلاح والتنمية. بما في ذلك أيضاً جميع الحقوق والحريات المهمة لمستوى المعيشة والتي ينبغي للاعتبارات الدفاعية الضيقة أن يخضع لها ـ والتي تعتبر الموارد العسكرية أنها تستحق أن يحتفظ بها ـ وأن تفصل على نحو أفضل لخدمتها[35].

تنوع الأطراف الفاعلة

ظل تحليل حجم التهديدات ومدى المخاطر أثناء الحرب الباردة ـ مثل أي فترة أخرى في التاريخ ـ مركزاً على الصفقات التي تضم دولاً ـ أمماً تقليدية والتحالفات التي تقودها. وذلك ما نسميه نموذجاً وستفالياً (Westphalian Model). فمنذ عام 1990 كان تحليل كل من المشكلات الأمنية وحلولها يتصدر الاهتمامات ولكن في الوقت نفسه كان يلقي الضوء على عوامل أخرى تحت المستوى الوطني ـ مثل حركات التمرد والمجتمعات الإثنية والإقليمية وهكذا، إضافةً إلى الشركات والمؤسسات الدولية ومتعددة الأطراف، وعلى البعد الدولي مثل الأعمال الإرهابية والإجرامية. وقد خلقت الاتجاهات الكبيرة تجاه العولمة والدمقرطة، وعلى الصعيد الاقتصادي تجاه الخصخصة، مرحلةً جديدة لكل هذه الأنواع من الأطراف الفاعلة لممارسة القوة، إلا أن التزامها النسبي بدورها الأمني يرتبط باتجاهين آخرين أشرنا إليهما في ما سبق. وتأتي أشكال الصراع داخل الدول أو بين الدول بمشاركين آخرين في العنف المسلح وتلقي بهم في المعترك الذي احتكرته الدول المحاربة أو من ينوبون عنها. فعندما اتسع جدول الأعمال حتى يشمل أبعاداً أمنية أخرى داخلية و«إنسانية»، فإن الناس الذين تشملهم الأبعاد كضحايا أو كمانحين ـ من رجال شرطة إلى أطباء وباحثي زلازل وعمال كهرباء ومتخصصين في مكافحة الجريمة الإلكترونية ـ كان لا بد من اعتبارهم فاعلين أمنيين. وبعيداً عن الموظفين العموميين وأعضاء المجتمع المدني فإن مشروعات الشركات والموظفين نشطين في مجال من هذه المجالات بالتحديد، ولا يُسْتبعد من ذلك (في النهاية التقليدية من هذا الطيف) توفير الخدمات القتالية[36].

---

(34) E. Sköns, «Financing Security in a Global Context,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 285-306.

(35) بخصوص مفهوم الأمن الإنساني، انظر: Study Group on Europe's Security Capabilities, «A Human Security Doctrine for Europe,» London School of Economics, Centre for the Study of Global Governance, London, September 2004, <http://www.lse.ac.uk/Depts/global/Publications/HumanSecurityDoctrine.pdf>, and University of British Columbia, Human Security Centre, *Human Security Report 2005: War and Peace in the 21st Century* (New York: Oxford University Press, 2005), <http://www.humansecurityreport.info>.

(36) A. J. K. Bailes and I. Frommelt, eds., *Business and Security: Public-Private Sector Relationships in a New Security Environment* (Solna, Sweden: SIPRI; Oxford: Oxford University Press, =

تناولت مقدمة كتاب سيبري السنوي لعام 2005 السبل المختلفة التي يمارس من خلالها الفاعلون من غير الدول سلطة ونفوذاً في المجال الأمني[37]، وقد ركز معظم المعلقين على المشكلات التي سببها هؤلاء الفاعلون للدول والمنظمات متعددة الأطراف عندما لعبوا أدواراً سلبية: وهذه المشكلات جد خطيرة. والقليل جداً من الجماعات والأفراد المتورطين الذين يمكن ردعهم، وليس كثيراً منهم يمكن التفاوض معه على أسلوب «وستفاليا» الدبلوماسي. ولا تتكيف المخابرات العسكرية التقليدية مع التوقع في مزاولتها أنشطتها المختلفة كما هو واضح في السنوات القليلة الماضية، حيث لا تؤدي المصادر العسكرية التقليدية أداء جيداً في إزالتها، فعندما يتطرق الأمر إلى مخاطر كالأمراض وانحرافات الطبيعة ومشكلات البنية التحتية عن غير قصد بشري، فإن تقنيات تحليل المخاطر والإنذار المبكر تتشرذم في أحسن حالاتها بين الآراء المختلفة للخبراء وفي أسوأ حالاتها تكون غير متطورة. إن مجرد تباين أنواع المخاطر التي يتعين تقديرها وتحديد أولوياتها، يفرض مشكلات هائلة في ذاته لتطوير السياسة وتحديد المصادر.

وينشأ سؤال عن هذا، لا يزال من الضروري استكشافه بالكامل، هو كيف تتم تعبئة الإمكانيات الإيجابية للفاعلين الجدد ضمن مجتمع الأمن. فمن بين التحديات التي تم إزاحتها جانباً كيفية التنسيق بين الجماعات المختلفة التي قد تكون هناك حاجة لمهاراتها جميعاً للتصدي لحالة طارئة معقدة أو لتنفيذ تدخل ناجح في صراع ما أو في عملية بناء سلام[38]. وتوجد مشكلة أخرى وهي أن الأطراف العسكرية لا تخضع لأي سلطان عسكري أو حتى التزام تجاه خدمة عامة إذا ما اندرجت تحت إطار القطاع الخاص. ولا يوجد لديها ما يوازي إمكانيات القوات المسلحة من تجربة وتنظيم وإمكانية تعبئة أقصى قدر من القدرات، ولا تأتي بالمجان بجانب الاتحادات التطوعية. ويجب على الحكومة أو المؤسسة التي تحاول خلق مزيج عسكري مدني أو تجمع فرقاً من القطاعين العام والخاص لأهداف أمنية أن تعمل وفق أنظمة متعددة وتحت مظلة قواعد كثيرة. من بين العوامل المعقدة الأخرى أن لدى كل دولة في العالم خيارات في الإفادة من الموارد على مستويات تختلف عن الموارد القومية البحتة؛ ويمكنها أن تتحول إلى مجتمعات إقليمية (أكثر أو أقل اندماجاً) كغيرها من الدول النظيرة، مجتمعات عالمية تعمل تحت مظلة الأمم المتحدة وهيئاتها المختلفة والجامعات المتخصصة في مختلف الدول وحتى في الكيانات التابعة للقطاع الخاص. والمسألة الأفقية التي تتداخل فيها

2004), and C. Holmqvist, *Private Security Companies: The Case for Regulation*, SIPRI Policy Paper; no. 9 = (Stockholm: SIPRI, 2005), <http://www.sipri.org/>.

(37) انظر الهامش رقم (3) أعلاه.

(38) حول بناء السلام، انظر: Dwan and Wiharta, «Multilateral Peace Missions: The Challenges of Peace-building».

انظر أيضاً الفصل 3 من هذا الكتاب.

الاختصاصات يتم إرجاعها إلى المستوى الأدنى، لكن النقطة الجديرة بالملاحظة هي وجود قدر هائل ومتزايد من الأنواع المختلفة للأطراف الفاعلة التي قد تؤثر الحكومات الحديثة العمل معها. إن مهارة إيجاد المستوى الأمثل أو مجموعة من المستويات المثلى لتلبية إحدى الاحتياجات أو لأداء إحدى المهام أو لاستخدام لغة الحوار الأوروبية أو الاصطباغ بفن تقديم المساعدات في المجال الأمني هي مهارة يفتقر إليها العديد، أو على الأقل لا تزال هناك معاناة من البطء الشديد إلى حد التوقف في اكتسابها.

إيثار الحلول التي تنطوي على فعل وليس على إحجام

كما هو ملاحظ في مقدمة كتاب سيبري السنوي لعام 2003 كان توفير المزيد من التغيرات في السلوك الأمني منذ أوقات الحرب الباردة هو الملجأ الرئيس للعديد من الدول الديمقراطية القوية بغية تنشيط الأساليب المتبعة في بناء البيئة الأمنية لكل دولة(39). وأوضح مؤشر في هذا الصدد هو زيادة عدد التدخلات الخارجية في مناطق الصراع ضد «الدول المارقة» منذ عام 1990(40). إن توضيح ذلك الشق من تلك الظاهرة يتضمن: (أ) اختفاء مواطن الخطر من التصعيد بين الشرق والغرب، (ب) وجود فائض من القدرة على «تصدير الأمن» للمناطق التي تحررت من براثن تهديدات الحرب الباردة، (ج) إيجاد مجتمعات أمنية متعاونة وفعالة في مناطق أخرى، (د) تفهم واهتمام أوسع لتداعيات أي صراع أينما وجد من أجل المجتمع الدولي، (هـ) العقائد (ولاسيما في الولايات المتحدة الأمريكية) التي تقدم مبادئ منطقية جديدة للتدخل وفقاً للسياق الواسع للدفاع عن النفس. وهناك عديد من القوى العاملة في البيئة الجديدة قد أضعفت فكرة الأمن المرتكز على «الإحجام» أو على «التجنب» أو (بمصطلحات تقنية عسكرية) على الحد الأدنى من الدفاع عن النفس. والقوة التي يعتبرها كثيرون من الناس إيجابية هي سقوط حواجز الحرب الباردة وتحولها إلى تعاون عسكري بين أعداء الأمس، بما في ذلك القدرة على تحويل بعض العناصر مثل المساعدة في التحديث والإصلاح وكذلك التعاون في التدريب والمهام المشتركة في الخارج. وظل هذا ساريا بين الشرق والغرب في منظمة حلف شمال الأطلسي في إطار منظمة الأمن والتعاون الأوروبية(41)، إذ إنها تمثل نزعة متنامية بين مجموعات من الدول نتيجة عدد من الصراعات والاضطرابات في أفريقيا وأمريكا اللاتينية وجنوب شرق آسيا، وكذلك في منظمة شنغهاي

---

(39) A. J. K. Bailes, «Trends and Challenges in International Security,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 1-22.

(40) قام سيبري باحتساب مجموع 34 مهمة للسلام متعددة الأطراف عام 1993، كان منها 20 تحت إشراف الأمم المتحدة؛ وفي عام 2005 وصل العدد إلى 58، منها 21 تحت إشراف الأمم المتحدة. انظر الفصل 3 من هذا الكتاب.

(41) A. Cottey and A. Forster, *Reshaping Defence: New Roles for Military Cooperation and Assistance*, Adelphi Paper; no. 365 (London: Routledge, 2004).

للتعاون التي تضم الصين وروسيا وأربع دول أخرى من آسيا الوسطى[42].

ثمة نقط أقل وضوحاً هي أن الاتساع الوظيفي لجدول الأعمال الأمني يرسم سياسة أمنية تركز على المناطق حيث الجهود المبذولة بهدف تجنب مخاطر عن طريق تجنب الاستفزاز، الأمر الذي يجعلها تفقد فحواها وتختلف عن أساليب الردع التقليدية. وقد تتخذ بعض الإجراءات الدفاعية ذات الطبيعة الخاصة ضد معظم «التهديدات الجديدة» التي يوجهها الإرهاب من خلق مناخ من العنف، إذ لا يمكن التفاوض لفض الاشتباك أو لنزع السلاح أو بناء الثقة في وجود تلك التهديدات، إذ إن النوع الوحيد من السياسة الفعالة ذات المغزى في ظل تلك الأبعاد هو أن يستهدف الفرد قمع وطرد العنصر المسبب للتهديد حتى قبل أن يصدر هذا التهديد. إن لغة منع الجريمة أو منع انتشار الأوبئة أو الحيلولة دون وقوع الحوادث تعد أمراً بديهياً، إذ لا يعتبرها معظم البشر مشكلة على الإطلاق. هذا وقد ظهر طموح لمنع الصراعات في الآونة الأخيرة. وتتخذ خطوة استباقية التهديدات الثوبَ التقليدي للضربات، وهو ما ينتقده عدد من المفكرين حتى لو كانت لها عواقب استراتيجية أو أخلاقية خاصة بنظام مختلف.

إن سياسة تدخل أمنية فعالة تحتاج إلى موارد، وما دامت أن التحديات التي يتم التصدي لها تشمل بعضاً من العنف المسلح، فستكون المواد المطلوبة بالضرورة عسكرية. وتحض المنظمات الدولية المتزايدة التي تقدم نفسها لتنفيذ مهمات السلام ـ مثل الناتو والاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي واتحاد دول جنوب شرق آسيا (آسيان) وغيرها من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ـ أعضاءها على بناء قوات قادرة على التدخل في إطار سياسة طويلة الأجل. وفي أغلب الأمر وعقب جهود الإصلاح في منطقة، ما بعد صراع ما، يجب أن تلعب الدول المشاركة دوراً في مهمات السلام التعاونية. إن أعلى مستويات التسليح التي تمثل الحد الأدنى من المهمات طويلة الأجل واللازمة لمنطقة ما، لم تعد تشكل مشكلة عويصة حيث إن خصوم الأمس يسكبون من مواردهم ما فيه صالح الخير في أماكن أخرى. وقد تكافأ بعض البلدان التي تدعم العمل ضد الإرهاب أو التي تبذل جهوداً لإيقاف انتشار أسلحة الدمار الشامل ـ بصفقات بيع أسلحة أو تحويل تقانة عسكرية ذات صلة. بإيجاز وبعيداً عن اعتبار أن الاعتدال في الأعمال العسكرية فضيلة، فإن الدولة الفاضلة اليوم يُتوقع منها أن تعيد تسليح ذاتها بغية التعاون الفعال في تصدير الأمن وإتاحة فرص جديدة لتحسن ترسانتها مكافأة لها على فضيلتها. وإضافةً إلى هذه العمليات والإجراءات التي استلهمها الغرب فهناك بعض الدول من مناطق أخرى تحرص على زيادة التسلح لأسباب قديمة تتعلق بالتوازن الإقليمي أو المنافسة؛ وعلى الأقل هناك دولة واحدة فقط (الولايات المتحدة الأمريكية) تفعل الشيء نفسه للحفاظ على تفوقها العالمي فوق الأخطار الجغرافية والوظيفية.

---

(42) انظر معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

هذا التحليل يجب أن لا يُدفع به إلى أبعد مما ينبغي، إذ ينحي جانباً الأسباب الاقتصادية التي قد تقود الدول إلى تقليل (فضلاً عن زيادة) جهودها العسكرية[43]، ويجب عليها أن تخصص رصيداً للنقلة النوعية في التسلح (وبالطبع بعيداً عما هو متبع عند مهاجمة الجيران). وستكون وجهة النظر هذه ـ لما يسمى الضغوط المؤيدة للتسلح ـ مفيدة في إلقاء الضوء على أن التحركات العسكرية الأمريكية التي قد يشوبها الشك ما هي إلا مثال واضح لهذا الاتجاه الأكثر اتساعاً. واليوم في أي مكان آخر في العالم ليس من الضروري أن تشتمل سياسات القوى الرائدة إقليمياً على عملية التسلح والأساليب العسكرية، ولكن أن تهدف إلى الحفاظ عليها وإبقائها لمستخدميها وأغراضها (الصحيحة). وستقطع فكرة أن المستخدم وليس السلاح هو الذي يُوصف بالخير والشر شوطاً طويلاً لتفسير كيف أن عمليات عدم نشر الأسلحة قد حلت محل عملية نزع السلاح في تفكير الأمنية للقوى المهيمنة في العالم ـ ولماذا تبدو الأخيرة أقل رغبة من ذي قبل في بيع أسلحتها على أساس أنه ثمن حلول عدم نشر الأسلحة (وفقاً للمنطق الأول الذي دعت له معاهدة منع انتشار الأسلحة لعام 1968)، إذ تكمن خلف نشوء العديد من جماعات الرقابة على الصادرات والتي لا تخضع للقيود ذات الصلة وتحظى بالتعامل مع عدد من المستفيدين (كما كان الحال مع الخصوم الاستراتيجيين أثناء الحرب الباردة) والتي كانت تعترض على نوعية المستفيدين أو التبعات النوعية لإجراء مثل ذلك[44]، الأمر الذي سيساعد على شرح السبب أنه منذ معاهدة الأسلحة النووية متوسطة المدى عام 1987 ومعاهدة الأسلحة الكيميائية (CWC) عام 1993 لم تثبت إمكانية الموافقة على حظر أنواع أخرى من الأسلحة عدا تلك الأسلحة التي هي محل اهتمام جدول أعمال التدخل العسكري الجديد (على سبيل المثال الألغام الأرضية والليزر المسبب لفقدان البصر)[45].

في ما يتعلق بمسألة الأهداف الحقيقية التي من أجلها «أو الظروف التي في ظلها» قد تستخدم القوة المسلحة خارج نطاق الدفاع عن النفس، فإن هذا الأمر تصدر مناقشات ما بعد 2001 بين الولايات المتحد وحلفائها في حلف الناتو وبقية دول العالم. لكن ما خيب الآمال أن القمة العالمية للأمم المتحدة في أيلول/ سبتمبر عام 2005 قد عجزت عن التوصل إلى اتفاق يخص وضع مجموعة متكاملة من الاقتراحات وصياغتها على شكل تقرير رفيع

---

(43) مثل، الإنفاق العسكري المتزايد من جانب دول أوروبا الغربية، وهو يمثل 2,0 في المئة من الناتج القومي الإجمالي في 2000-2003 رغم مطالبات الناتو والاتحاد الأوروبي بمزيد من الأداء. انظر: E. Sköns [et al.], «Military Expenditure,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, p. 316.

(44) انظر الفصل 12 من هذا الكتاب.

(45) ومع ذلك، رفضت الولايات المتحدة التوقيع عام 1997 على معاهدة منع الألغام المضادة للأفراد. انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

المستوى للتهديدات والتحديات والمتغيرات في أيلول/ سبتمبر 2004 توضح جميع العقبات وكذلك الأحداث من أي تدخل أُكسب عن عمد طلباً مشروعاً[46]. وحتى لو فعلت ذلك فإن السنوات الأخيرة أثبتت مدى ضعف تلك العقبات المعيارية البحتة في ظل الظروف الحديثة، حيث إن أي دولة تمتلك الوسائل والدافع وفرصة للقيام بعمل عسكري ولا تتوقع رد فعل معاكس ضدها (سواء إن كانت على صواب أو مخطئة).

و لن تكون بيئة شكلتها تلك الاتجاهات كما هو واضح بيئةً مواتيةً لعمليات الحد من الأسلحة أو نزع السلاح التي لاقت الكثير من اهتمام سيبري منذ إنشاء هذا المعهد. إن مدى نجاح هذه العمليات على خلفية أوسع من التطورات في مجال العمل الأمني المؤسسي هو موضوع القسم التالي.

IV من معاهدات الحد من الأسلحة إلى بناء الأمن ـ وفقاً لقواعد أو من دونها

إن ما يسترعي الانتباه لأول وهلة عند مقارنة الساحة المؤسسية في أوائل القرن الحادي والعشرين مع تلك التي كانت في الستينيات من القرن الماضي هو مدى ضآلة المتغيرات التي طرأت. وتبقى الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية أطراً للعمل الأكثر عالمية وفاعلية. من بين ما أنشأته أوروبا عقب انتهاء الحرب الباردة بقيت منظمات مثل منظمة حلف شمال الأطلسي والاتحاد الأوروبي لعصور عدة بل ضمت أعضاء جدداً وكفاءات أكثر بين الحين والآخر. وفي ما يتعلق بالدول الشيوعية العشر السابقة لم يبقَ الآن سوى منظمة أو منظمتين تقدم أطرَ عمل متكاملة ومتعددة الأطراف التي استخدمتها معاهدة وارسو ومجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة (COMECON)[47]. ومازالت منظمة الأمن والتعاون الأوروبية، التي تعد خلفاً لمؤتمر التعاون الأمني في أوروبا الذي أنشئ عام 1975، تربط بين أعضاء التجمعات الأوروبية المتكاملة وجيرانها من غير الأعضاء والذين طالما خضعوا للاتحاد السوفياتي السابق[48]، وهكذا يفعل مجلس أوروبا للحد من العضوية أكثر وأكثر. وحيث وجدت المتغيرات سار معدل اتزانها نحو المؤسسية أكثر منه نحو اللامؤسسية. وتقلص اتحاد أوروبا الغربية ليتحول إلى هيكل غير فعال عندما تولى الاتحاد

---

(46) انظر: United Nations: «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» and «2005 World Summit Outcome».

(47) في تطور ما بعد الحرب الباردة على عمليات الأمن الإقليمي، انظر الفصل 4 من هذا الكتاب.

(48) بخصوص الأسئلة التي أثيرت حول مستقبل منفعة منظمة الأمن والتعاون الأوروبية، انظر: P. Dunay, «The Organization for Security and Co-operation in Europe: Constant Adaptation but Enduring Problems,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 76- 82.

انظر أيضاً الفصل 1 من هذا الكتاب.

الأوروبي المسؤولية في عمليات عسكرية بقيادة أوروبية في عام 2000؛ وتبقى منظمة معاهدة الأمن المشترك ـ التي تربط روسيا مع جيرانها من دول الاتحاد السوفياتي السابق ـ في الظل خلفاً غير فاعل لمعاهدة وارسو[49]. إلا أن عملية تصفية الاستعمار في كل مكان والتهدئة التدريجية للصراعات بعد الاستعمارية قد أتاحت الفرصة لبزوغ كثير من الجماعات الإقليمية وتحت الإقليمية الجديدة التي شاركت سواء بشكل مباشر أو غير مباشر في إحلال الأمن. وهناك تصالح واضح بين المناطق التي لم تشهد من قبل مثل هذا الشكل من التعاون، وتلك التي طالما عانت من المخاطر الأمنية البالغة ولاسيما الشرق الأوسط الكبير وجنوب آسيا وشرق آسيا.

مع ذلك، فإذا ما نظرنا إلى نمط الحرب الباردة في القيام بدور مؤسسي في علاقته مع عمليات التسلح ونزع السلاح وكل الإجراءات الأمنية الأخرى، نجد كيف أصبح ملتبساً في جانبين منه على الأقل: (أ) الانقسام بين المنظمات التي تؤدي أو لا تؤدي دوراً أمنياً، و(ب) العلاقة بين الأمن ونزع السلاح.

التحرك نحو التعددية الوظيفية

كان هناك انقسام واضح بين المنظمات التي شاركت في الدفاع وغيره من الأنشطة الأمنية من ناحية والمنظمات الأخرى التي لم تقم بأي دور. كان حلف الناتو كياناً عسكرياً والمجتمعات الأوروبية (التي سبقت الاتحاد الأوروبي) تمثل الكيان المدني والسياسي والاقتصادي. وميّز ذلك الدور نفسه بعض الهيئات المماثلة في الشرق مثل حلف وارسو ومجلس المساعدة الاقتصادية. ومادام أسلوب حلف الناتو ومنظمة المعاهدة المركزية (CENTO) ومنظمة معاهدة جنوب شرق آسيا (SEATO) فاعلاً، فقد أدّى دوراً عسكرياً محضاً في مناطق كل منها[50]. وعلى الصعيد العالمي تميزت المسؤوليات الأمنية الملقاة على عاتق الأمم المتحدة ـ ولا سيما مجلس الأمن ـ تميزاً واضحاً عن القدرة الاقتصادية لمنظمة التجارة العالمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي من ناحية، والاهتمامات الإنسانية والوظيفية لوكالات الأمم المتحدة من ناحية أخرى. ويمكن متابعة الاتجاه المضاد إزاء الصلاحيات المتعددة في السبعينيات من القرن الماضي مع مفهوم مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا والذي كان له ثلاث «سلات» تكميلية: الأمن العسكري والاقتصاد والأبعاد

(49) عن الاتحاد الأوروبي الغربي ومنظمة معاهدة الأمن المشترك، انظر: معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

(50) أسست إيران والعراق وباكستان وتركيا والمملكة المتحدة منظمة المعاهدة المركزية عام 1955؛ وانضمت إليها الولايات المتحدة عام 1958، ولكن العراق انسحب عام 1959 وإيران عام 1979، ما أدى إلى حل المعاهدة. أما منظمة معاهدة جنوب شرق آسيا فقد تأسست عام 1954 وتم حلها عام 1977؛ وكانت تضم أستراليا وفرنسا ونيوزيلاند وباكستان والفلبين وتايلاند والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية.

الإنسانية. وهذا الأمر قد صار سمة مميزة لمجموعة الدول الصناعية السبع (مجموعة الدول السبع المعروفة الآن بمجموعة الدول الثماني بعد إضافةً روسيا) والتي بدأت كمجموعة لتعزيز السياسات الاقتصادية، ولكن منذ قمة وليامزبرغ لعام 1983 فصاعدا بدأت في تبني مواقف معينة إزاء مسائل استراتيجية مثل السياسات النووية. وقد تحول جدول أعمال مجموعة الثماني الآن ليشمل كثيراً من الأبعاد الأمنية التي احتجت عليها ألمانيا قبل قمة غلين إيغلز (Gleneagles) عام 2005 لافتقارها لرؤية اقتصادية جادة ومركزة على مبادئ مسودة جدول الأعمال[51].

منذ نهاية الحرب الباردة أصبح النموذج الذي مثلته مجموعة الدول الثماني ـ «تأمين» منتدى اقتصادي بالأساس أو مدني ـ مؤثراً في كثير من المناطق والمؤسسات المختلفة. ويمثل الاتحاد الأوروبي الحالة الكلاسيكية: حيث انتظر عشر سنوات بعد سقوط جدار برلين (حتى قرارات هلسنكي في كانون الأول/ ديسمبر عام 1999)[52]، للمطالبة بتحمل المسؤولية العسكرية لأول مرة، التي كانت تتعامل مع عناصر ذات صلة بالأمن الإقليمي والعالمي، وكذلك الأمن «الإنساني» الداخلي. وفي آسيا ابتكرت منظمة الآسيان ومنظمة التعاون الاقتصادي الآسيوي الباسيفيكي سياسات واضحة ضد الإرهاب وانتشار الأسلحة بعد عام 2001. وبحلول عام 2005 عرضت منظمة الآسيان نفسها كمساهم في تقديم قوات حفظ السلام في إقليم أتشيه في إندونيسيا. وعندما تحولت منظمة الوحدة الأفريقية إلى الاتحاد الأفريقي في عام 2001 ـ 2002[53]، بات من الطبيعي أن تتبنى المنظمة الوليدة نظاماً يتماشى مع اعتبارات إدارة الصراع وبناء الأمن مع التنمية الاقتصادية والحكم الصالح[54]. حتى المنظمات الاقتصادية المحضة قامت ببناء سياسات لمواجهة المخالفات الاقتصادية التي تعد في حد ذاتها سياسات أمنية، ومثال ذلك قوة المهام المعنية بالإجراءات المالية (Financial Action Task Force) التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، التي تستهدف مكافحة غسيل الأموال بهدف الإرهاب وممارسة الجريمة، وكذلك

(51) H. Williamson and J. Blitz, «Berlin Pushes for Focus on the World Economy,» *Financial Times*, 5/7/2005, p. 2.

(52) Council of the European Union, «Presidency Conclusions,» Helsinki European Council, 11-12 December 1999, <http://europa.eu.int/council/off/conclu/dec99/dec99_en.htm>.

وقد شمل هذا تأسيس سياسة الدفاع والأمن الأوروبية.

(53) وضع القانون التنفيذي للاتحاد الأفريقي في 26 أيار/ مايو 2001، لكن حدثه الافتتاحي كان اجتماع قمة عقد في دُربان (Durban) في 9-10 تموز/ يوليو عام 2002.

(54) ويلاحظ وجود خلط مشابه للوظائف في التجمعات الأفريقية دون الإقليمية مثل تجمع اكواس (التجمع الاقتصادي لدول غرب أفريقيا (ECOWAS)). انظر: J. Adisa, «The African Union: The Vision, Programmes, Policies and Challenges,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 79-85, and R. Williams, «National Defence Reform and the African Union,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 231-249.

أكدت مبادرة المنظمة الملاحية الدولية حظر الاتجار في أسلحة الدمار الشامل من بين جملة أشياء أخرى[55].

وانعكاساً لهذا، توجد بالطبع امتدادات في صلاحية المؤسسات التي تركز على الدفاع مثل تقدم حلف الناتو بين عام 1990 و2002 إذ تحول من الدفاع الإقليمي عن منطقة محدودة إلى الاستعداد للاشتراك في مهمات حفظ السلام (أو من الناحية النظرية، عمليات الدفاع عن النفس الممتدة) في أي مكان في العالم. وقد تطور اهتمام الأمم المتحدة ذاتها، ولا يزال قيد التطوير تجاه مناهج متكاملة متعددة الأبعاد بغية تحقيق رخاء البشرية ووضع حلول دائمة للصراعات وبناء السلم. وقد ركزت أهداف الألفية الجديدة للأمم المتحدة عام 2000 على «الأمن الإنساني» من دون أدنى إشارة إلى أي صراع أو عمليات أمنية تقليدية أخرى مثل الاتجار في الأسلحة[56]. إن الاتفاق العالمي (Global Compact) الذي تم تطويره في 1999 ـ 2000 بهدف استقطاب دعم القطاع الخاص لتحقيق أهداف الأمم المتحدة ترك الشؤون العسكرية جانباً[57]. إلا أنه بمرور الوقت كانت أكبر مراجعة للذات قامت بها الأمم المتحدة في 2004 ـ 2005 هي اقتراحات اللجنة العليا للأخطار والتحديات والمتغيرات وتلك التي أوصت الحكومات عبر تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بعنوان «مزيد من الحرية»[58]، حيث أشار إلى العلاقة بين الصراعات والتسلح والتنمية والديمقراطية والعوامل الأخرى التي تندرج تحت رفاهية البشرية في إطار المتغيرات اللازمة في آلية الأمم المتحدة ذاتها بهدف إمكانية التعامل مع كل هذه المهام المتشابكة.

إن وثيقة نتائج **القمة العالمية** التي أقرتها الجمعية العامة في 20 أيلول/سبتمبر 2005 بعد مفاوضات شاقة كانت أصدق ما يكون لتحقيق هذه الغايات، إذ إنها تجمع في طياتها كل الطموحات الخاصة بالتنمية والأمن وحقوق الإنسان[59]. إلا أن ضعفها الرئيس كان الأقصر (8 صفحات فقط من مجموع 40) لما تتميز به من طبيعة غير مؤثرة في ما يتعلق بالشق الأمني ولافتقارها الشديد إلى أي شيء يتعلق بالحد من الأسلحة أو

---

(55) في ما يخص المؤسسات ذات الأنشطة الأمنية، انظر Bailes and Frommelt, eds., *Business and Security: Public-Private Sector Relationships in a New Security Environment*.

(56) United Nations, «United Nations Millennium Declaration,» UN General Assembly document A/RES/55/2, 18 September 2000, <http://www.un.org/millenniumgoals/>.

(57) انظر موقع ميثاق الأمم المتحدة، <http://www.unglobalcompact.org/>.

(58) United Nations, «In Larger Freedom: Towards Development, Security and Human Rights for All,» Report of the Secretary-General, UN document A/59/2005, 21 March 2005, <http://www.un.org/largerfreedom/>.

(59) United Nations: «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» and «2005 World Summit Outcome».

نزعها أو منع انتشارها وعجزها عن قبول أي حل عقلاني للإصلاح الكبير المنظم في الأمم المتحدة، أو تبرير السبب في أنها لا يمكن الاستغناء عنها. لكن يمكن ربط كل نقاطها القوية مفاهيمياً بوجود عدد من معوقات ذات أبعاد مختلفة تجعل مسؤولية الدولة هي حماية شعبها، وأن يكون ذلك هو محور الاهتمام العالمي، وأن يتم إنشاء لجنة تابعة للأمم المتحدة لإرساء السلام لتحاول التنسيق وتقريب جميع المنهجيات المعقدة ذات الجوانب المختلفة لإعادة الإعمار، مع توضيح العلاقات المتعددة بين عمليات الأمن وحماية الأفراد وحقوق الجنسين وهكذا. ومن حيث التنوع في نماذج القوى التي تم تناولها في القسم الثاني، فإنه من الملاحظ أن يتم الاتفاق حول الحلول المطروحة في هذه الوثيقة بين الغرب والغرب والشمال والجنوب في أسرع وقت. وعلى الرغم من أن معلقين كثيرين تبنوا التشخيص القائل بـ الولايات المتحدة ضد كل من عداها في لوم الولايات المتحدة على فقدان المقترحات الأخرى، حيث إن حقيقة التفاوض قد باتت تحالفاً غير مقدس بين الولايات المتحدة وبلدانٍ أخرى تقاوم التوغل المتزايد للأعراف الدولية (انظر أدناه).

للعودة إلى ظاهرة «زحف المهمات» نحو الأمن من قبل المؤسسات، هناك اتجاهان قد أشير إليهما آنفا، وهما على علاقة بما نحن بصدده: (أ) التفهم المتزايد المتعدد الوظائف لاحتياجات ومطالب تحليل الصراعات وإيجاد حلول لها وإرساء السلام، (ب) مد جدول الأعمال الأمني ليشمل مجالات اقتصادية واجتماعية إضافةً إلى عمليات أخرى وظيفية وتعميمها جميعاً. علاوة على ذلك فإن نشوء منظمات إقليمية اقتصادية جديدة قد نجم عن اندماج عدد من الديناميات التي دفعت بها إلى الأمام نحو مزيد من التعاون[60]، وسعياً وراء الاكتفاء الذاتي الإقليمي أو، على الأقل، التعبير الذاتي الذي يجعل التعاون المحلي أمراً جذاباً كبديل، أو بالأحرى معضداً للهيئات التابعة للأمم المتحدة وللولايات المتحدة الأمريكية. وفي ضوء ذلك من السهل إدراك السبب في عملية التدخل التي اتبعتها المنظمات العسكرية وغير العسكرية على نحو متكرر، إذ تحرك حلف الناتو نحو أنماط جديدة من بناء الأمن: ولكن ليس تجاه عمليات الأمن الاقتصادي أو الوظيفي، أو حتى على الأقل نحو توفير الأمن الداخلي ولكن فقط من خلال تجارب محدودة (كما هو ملاحظ في أفغانستان)، الأمر الذي كان يتخذ من إرساء الديمقراطية ثوباً له. إن عالم اليوم في حاجة إلى إسهامات أمنية غير عسكرية من خلال تطبيق مشروعات أساسية وتنمية الموارد والرقابة عليها ـ وملاحظة مدى ضرورة إلقاء القبض علي مرتكبي الجرائم من الأفراد

(60) هناك إيضاحات محددة عن سبب أن هذا الضغط يؤدي إلى التعاون الدفاعي والأمني، وهو ما يشمل: (أ) الاهتمام بالدفاع عن الأصول الجماعية التي تم الحصول عليها من خلال التعاون الاقتصادي (ب) زيادة فتح الحدود بين التعاون التقاني والتعاون الصناعي في القطاعات غير العسكرية والعسكرية على التوالي.

وممارسة نوع من الإجراءات التنظيمية المصممة لأغراض ملزمة بين الدول وداخلها. يمتلك الاتحاد الأوروبي مثل هذه الأشياء في الوقت الذي يفتقر إليها حلف الناتو ولم يقدمها حتى أفضل الأصدقاء عند الحاجة إليها ـ مثل توفير المساعدات للميزانية أو الإمداد بالقوة اللازمة لفرض عقوبات اقتصادية أو إقرار قوانين ملزمة مناهضة للإرهاب[61]. بالطبع لا يوجد سبب موضوعي لتلك المؤسسات للبحث عن كل الإمكانيات ولا ينتقص ذلك من أية منظمة تبدي محاولة في ذلك أكثر من زيادة الكفاءة والفاعلية في مجالات محدودة ولكنها حيوية. وقد دلت الخبرة منذ عام 1991 على أن عمليات التدخل تقتصر فقط على تعميق المشاركة في حل المشكلات والتعاون بين المنظمات المختلفة على النحو الذي نناقشه أدناه.

نزع السلاح وعلاقته بغيره من العمل الأمني

يرتبط الأسلوب الثاني الذي من خلاله أصبحت أدوار المؤسسات أقل وضوحاً منذ فترة الحرب الباردة التقليدية، أكثر بعمليات الحد من الأسلحة ونزع السلاح، والتي قد اعتادت أن تتخذ شكلاً مميزاً. توجد داخل الأمم المتحدة لجنة (أصبحت الآن مؤتمراً) معنية بنزع السلاح ويقع مقرها في جنيف، وطالما ناقشت بنفسها الإجراءات الدولية أو على الأقل نسجت اتفاقيات جديدة معنية بمناقشة تلك العمليات. وقد بحث حلف الناتو منذ تقرير هارمل (Harmel)[62] اتفاقيات الحد من الأسلحة مع الكتلة المنافسة كجزء من ما يعرف بجناح «الوفاق» في سياستها (الجناح الأول الردع عبر الدفاع القوي). عندما اتفق كل من حلف الناتو وحلف وارسو على عقد محادثات حول تخفيض الأسلحة التقليدية في إطار منتدى مفصل (Tailor-made Forum) وله قواعده الخاصة: أولا مفاوضات التخفيضات المتبادلة والمتوازنة للقوات (MBFR) ثم مفاوضات الأسلحة التقليدية في أوروبا (CFE) والذي ارتبط ـ وان كان منفصلاً رسمياً ـ بإطار عمل مؤتمر التعاون الأمني في أوروبا. تفاوضت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي مباشرة على قواتهما النووية الاستراتيجية مع إطلاع حلفائهما على كل المستجدات. وتميزت تلك العمليات بما يلي: (أ) أطّرت الاتفاقيات المطلوبة على شكل معاهدات أو اتفاقيات رسمية أو شكل قانوني آخر ملزم قانونياً، (ب) تنفيذ أية تخفيضات تستلزمها بواسطة الدولة التي تمتلك تلك الأسلحة من دون مساعدة خارجية، (ج) المراقبة والتأكد من تنفيذ تلك المقاطعات وإيجاد كل المعوقات التي تخدم غرض تلك الآليات أو تلك الوكالات بحسب ما تحدد مسماها منظمة حظر

---

(61) يوجد هذا العجز نفسه لدى منظمة الأمن والتعاون الأوروبية، ولكنها تفتقر أيضاً إلى قوة التحرك الدولي ـ وهنا ربما تكمن المخاوف الحالية حيال مستقبلها. انظر: Dunay, «The Organization for Security and Co-operation in Europe: Constant Adaptation but Enduring Problems».

(62) NATO, «The Future Tasks of the Alliance: Report of the Council».

الأسلحة الكيميائية (OPCW) أو اتفاقية الأسلحة الكيميائية سنة 1993 أو بناءً على الدور الذي تلعبه وكالة الطاقة الذرية في ما يتعلق بمعاهدة منع الانتشار. ومن الطبيعي اعتبار الحد من الأسلحة ونزع السلاح «كإجراء» بديهي بحيث تسير جنباً إلى جنب مع الإجراءات الدفاعية الأخرى وبناء الأمن من خلال وسائل فعالة وتطوعية وتضافرية. وقد تم تناول ذلك من خلال إدارات متخصصة (عادة في وزارات الخارجية) ضمن غالبية الحكومات الوطنية.

لم ينتهِ هذا النموذج لنزع السلاح بنهاية الحرب الباردة، بل امتد إلى منتصف التسعينيات بموجب معاهدات الحد من الأسلحة الاستراتيجية التي أبرمت بين روسيا والولايات المتحدة الأمريكية في الفترة بين 1991 ـ 1993 (ستارت 1و2)، ومعاهدة منع الأسلحة التقليدية في أوروبا عام 1990 وتعديلها عام 1999 ومعاهدة الأجواء المفتوحة عام 1992 واتفاقية الأسلحة الكيميائية عام 1993 ومعاهدة حظر التجارب الشامل (CTBT) عام 1993 مع هيئة المتابعة الخاصة بها[63]. تلك الفترة من ازدهار عمليات الحد من الأسلحة التي أعقبت سقوط حلف وارسو والاتحاد السوفياتي، عندما بدا أن المرحلة الأسوأ بل الأخطر قد أصبحت من الماضي، لم تفاجئ أحداً في ذلك الوقت بتناقضها. وكان بالإمكان تبريرها بأنها تضع خاتماً رسمياً على مكاسب مرحلة الاسترخاء الاستراتيجي وتقليص المخاطر داخل العلاقات غير المستقرة بين الشرق والغرب. ويتساوى مع ذلك تماماً أنها تصادفت بالفعل مع فترة شهدت مزيداً من التخفيض الطوعي للقوات (تمزيق الخطط الرامية إلى زيادات) من قبل جميع الذين اشتركوا في الحرب الباردة.

وفي ذلك الوقت لم تكن التخفيضات (في حجم الأسلحة التقليدية) عقاباً ـ وهو واضح من خلال حقيقة أن بعض الدول قامت بتخفيضات أكثر مما كان مفروضاً عليها ـ لكنها لم تستطع تقديم بعض الضمانات على أن الطرف الآخر كان يفعل ما تفعله. وبسبب كل ذلك، لا تبدو نتائج اتفاقيات ما بعد الحرب الباردة بداية جديدة مثل بداية النهاية للرقابة على الأسلحة التقليدية. وكان نتاجها عبارة عن ثلاثة أجزاء (ستارت ـ 2 ومعاهدة حظر التجارب الشامل والتعديلات التي طرأت عليها) إلا أنها لم تدخل حيز التنفيذ.

ومن بين الاتفاقيات المهمة معاهدة الحد من أنظمة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية التي أبرمت بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي التي وقف العمل بها عام 2002 عندما ألغتها الولايات المتحدة بهدف إتمام برنامجها الدفاعي للصواريخ الباليستية. واتفقت الولايات المتحدة وروسيا عام 2002 بالفعل على معاهدة جديدة لخفض الأسلحة الاستراتيجية (SORT) إلا أن الأمر كان بالنسبة إلى الولايات المتحدة سياسياً أكثر من أي

(63) عن الاتفاقيات، انظر: التذييل (أ) من هذا الكتاب.

شيء آخر، لذا لم تلجأ إلى إتمام أية ترتيبات خاصة للتحقق من تنفيذها ولا متطلبات لسحب أنظمة بصفة دائمة من الاستخدام(64).

فهل ـ إذا أخذت كلها مع الضغوط التي نوقشت في القسم الثالث حول الزيادات النوعية والكمية للأسلحة ـ تشير هذه الانتكاسات إلى أن نزع السلاح قد توقف ـ حتى في مناطق ربحت أكثر من غيرها من نهاية الحرب الباردة؟ تعتمد الإجابة عن ذلك في الأساس على مفهوم «نزع السلاح». ما هي المقاربة «التشريعية» للحد من الأسلحة ونزع السلاح ـ التخفيضات التي تقاس كمياً والتي يمكن التحقق منها والتي تصفها المعاهدة ـ قد عانت بالتأكيد من تراجعات خطيرة، وفي كثير من الأحيان متعمدة. أثناء فترتي حكم الرئيس بوش عنّفت الولايات المتحدة الأساليب العتيقة في أنها مفرطةً في الضعف ومفرطة في القوة جدا في آن واحد: الضعف إزاء «الأشرار» الذين يحجمون عن أو يؤثرون عدم الانضمام إلى المعاهدات الأساسية في الوقت الذي لا يتعرضون فيه للعقاب الكافي لما بدر منهم من إساءة ـ والقوة في دعم الدول ذات النيات الحسنة، التي تسعى جاهدة بشتى السبل إلى أن تدافع عن نفسها وأن تمنح الأمن للآخرين. إن الأزمة المتزايدة في ما يتعلق بمسألة الإيمان في السنوات الأخيرة في ما بين المجتمعات المعنية بالحد من الأسلحة التقليدية ونزع السلاح لن تمثل أمراً خطيراً إذا لم تكن تلك التهم ذات وزن. فصحيح أن معاهدات على درجة من الحيوية مثل معاهدة حظر الانتشار النووي لا تضم كأطراف موقعة عليها كل الدول ذات الحيوية لأغراض هذه المعاهدات. فلا الأدوات القانونية من النوع التقليدي قادرة على إجبارهم ولا هي مدعومة بمساعدة مضمونة من مكان آخر. ويتميز منهج المعاهدات بشكل عام بالصرامة والقسوة ويفتقر إلى السمات التعاونية الإيجابية وإمكانية التطور، الأمر الذي يميل إلى إظلام جاذبيتها إلى جانب مقاربات حديثة أخرى أكثر نشاطاً في مجال الأمن، ولن يكون من المستحيل بأي حال أن تتم إعادة ابتكار صيغة جديدة «تشريعية» لنزع السلاح بشكل يمكن أن يتغلب على تلك المقاربات ـ وكانت القواعد العالمية الجديدة المعنية بنقل أسلحة الدمار الشامل والواردة في قرار مجلس الأمن رقم 1540 محاولة مثيرة للاهتمام(65) ـ إلا أنه يجب الإقرار بأنه لا توجد دولة قد نجحت بالفعل في تلك المهمة أو على الأقل قد خصصت حصة قومية لها.

على الرغم من ذلك فإن تخفيضات حجم القوات والأسلحة والإنفاق العسكري بشكل عام لم ينتهِ تماماً، حيث يتم السعي إلى الأهداف النهائية للحد من الأسلحة وعدم

(64) S. N. Kile, «Nuclear Arms Control, Non-proliferation and Ballistic Missile Defence,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 604-605.

(65) I. Anthony, «Arms Control and Non-proliferation: The Role of International Organizations,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 539-547.

نشر الأسلحة بشتى السبل إضافةً إلى منهج المعاهدة، حتى (أو بالأخص) خلال الخمسة عشر عاماً منذ الحرب الباردة. ويمكن تقسيم تلك الإجراءات إلى خمس مراحل: (أ) خطوات أحادية الجانب (ب) إجراءات تعسفية وقسرية (ج) قيود على الاستخدام وليس أعداداً (د) التدخل في أي مكان آخر في دائرة التسلح (هـ) مقاربات الحِزَم.

وفقاً لما تمت الإشارة إليه آنفاً فإن جانباً كبيراً من التخفيضات في أسلحة الدمار الشامل والأسلحة التقليدية التي قام بها أعداء الحرب الباردة السابقين منذ عام 1990 كان من النوع (أ) إذ تم ذلك طوعاً تماماً أو تعدى التزامات المعاهدة. كان هناك على الأقل حالة واحدة من الإجراءات أحادية الجانب في ما يتعلق بالأسلحة النووية قصيرة المدى (التكتيكية) والتي أعلنتها الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا في عام 1991[66]. ومن المفارقات أن عمليات نزع الأسلحة أحادية الجانب كانت هي أقصى أماني الحركات السلمية أثناء الحرب الباردة، إلا أنه في عالم اليوم صار لتلك الإجراءات التطوعية حدوداً جازمة لما يمكن أن تسهم به في الأمن. وفي بعض الأحيان قد لا يمكن التأكد منها أو قياسها. بل ويمكن أن تُعكس في أي وقت ولا تستطيع أن تحول دون الحصول على أنظمة مختلفة قد تضيف قدرات كيفية أو حتى كمية. إن ما تفضله الإدارة الأمريكية الحالية بوضوح من هذه الأساليب هو محل انتقاد من جماعات الضغط المؤيدة لنزع السلاح[67].

إن أكثر الحالات مأساوية للنوع ب، وهو نزع السلاح بالقوة، تلك العمليات العسكرية كالتي قادتها الولايات المتحدة الأمريكية لغزو العراق في 2003، لكن غيرها من العمليات أقل إثارة للخوف الفوري. وقد صار أمراً روتينيا بالنسبة للمجتمع الدولي أن يدعو إلى نزع السلاح وإعادة تعبئة الجهود وتكامل الإجراءات في إطار عمليات إرساء السلم عقب التدخل في أي صراع داخلي. إن جزءاً من اتفاق دايتون عام 1995، الذي دعا إلى تخفيضات قسرية في القوات العسكرية بإشراف دولي بين القوات المتحاربة في النظام السابق في يوغسلافيا، ومن ثم فقد تمت العملية بسلاسة شديدة وفقاً للجدول الزمني المحدد لها[68]. وفي

---

(66) R. Fieldhouse, «Nuclear Weapon Developments and Unilateral Reduction Initiatives,» in: *SIPRI Yearbook 1992: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University Press, 1992), pp. 66-92.

(67) ذكر مندوب الولايات المتحدة الأمريكية الدائم لدى منظمة الأمن والتعاون الأوروبية في أيلول/ سبتمبر 2005: «نحن ضد التفاوض بشأن الرقابة على أنواع جديدة من الأسلحة التقليدية [إجراءات الثقة وبناء الأمن]، بالرغم من أننا ربما نرغب في مناقشة اقتراحات معينة إذا ما كان هناك أمن واضح يحتاج إلى تناول». انظر: بيان بعثة الولايات المتحدة أمام منظمة الأمن والتعاون الأوروبية الذي ألقاه مندوبها الدائم السفير جولي فينلي، فيينا، 13 أيلول/ سبتمبر 2005، محدد موقع المعلومات: <http://osce.usmission.gov/>.

(68) تم توقيع الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاق ديتون) في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1995؛ والنص متاح على محدد موقع المعلومات: <http://www.oscebih.org/overview/ =

ما يتعلق بإجراءات حرمان العراق من أجهزة وقدرات مختلفة لأسلحة الدمار الشامل وفقاً لقرارات الأمم المتحدة عام 1991 وبمراقبة من لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (إنموفيك) (UNMOVIC) بغية تحقيق الفاعلية المطلوبة[69]. إلا أن من السقطات الواضحة في تلك الإجراءات «وفقاً للخبرة السابقة لأوروبا» هو أنها لن تتوقف المجتمعات والدول المستهدفة عن محاولات إعادة التسلح ما إن تسنح لها الفرصة، إذا لم يصاحب ذلك عملية تحوّل قومية أو إقليمية، ما من شأنه أن يزيل أي فرصة أو أسباب تساعدها على القيام بذلك. والتأثيرات الدائمة أكثر احتمالية إذا ما قامت الدولة المعنية بإلزام نفسها طوعاً بكل أنظمة الحد من الأسلحة محلياً ودولياً[70].

الإجراءات من نوع **ج**، أي فرض القيود غير الكمية، ويمكن أن تتمثل في عدد من الأنواع المختلفة، والأكثر شيوعاً منها إما ما يتعلق بتدابير بناء الثقة والأمن (CSPMs التي تتصدى لعمليات نشر القوات إضافةً إلى توفير الشفافية والسيطرة على الحوادث) وإما فرض حدود على السياقات التي يمكن فيها لنوع معين من السلاح أن يستخدم ـ وعادة ما يكون لأهداف إنسانية[71]. لقد تطورت تدابير بناء الثقة والأمن من خلال أطر ثنائية أو سياقات إقليمية محدودة، ولا سيما في أوروبا، إنما كذلك أمريكا اللاتينية وعلى الحدود الفاصلة بين الصين وروسيا، إنها لا تفرض أية قيود على أعداد أو أنواع من أسلحة أو حتى مستوى القوات وذلك هو مكمن ضعفها وكذلك قوتها المحتملة الخاصة في البيئة الأمنية المهيمنة في عالم اليوم. وفي بعض حالات، قد تمهد الطريق لعمليات حقيقية لنزع السلاح بل وقد سيطرت على عمليات نقل الأسلحة من أسلحة الأعداء بهدف استخدامها كوسائل عسكرية في منطقة ما. وفي الأجواء التي تتسم بالقلاقل قد تقوم بتدابير بناء الثقة والأمن على الأقل بتقليل حجم المخاطر من التعرض لهجوم مفاجئ أو الانزلاق في هوة الصراعات (كما تم بين

= <gfap/eng/> ويغطي الملحق رقم (1 ـ أ) الاستقرار الإقليمي. انظر: Z. Lachowski, *Confidence- and Security-Building Measures in the New Europe*, SIPRI Research Report; no. 18 (Oxford: Oxford University Press, 2004), and Z. Lachowski and P. Dunay, «Conventional Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 662-663.

(69) تم تشكيل لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (إنموفيك) وفقاً لقرار مجلس الأمن الدولي رقم 687 في 3 نيسان/ أبريل عام 1991 وظل سارياً حتى كانون الأول/ ديسمبر 1998. وقد كلفت بمهمة تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1284 و1441 الصادرين في 17 كانون الأول/ ديسمبر 1999 و8 تشرين الثاني/ نوفمبر 2002 على التوالي، وظلا ساريين في عام 1999 ـ 2003. لمزيد من التقييم حول قضية العراق، انظر: S. N. Kile, «Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» and R. Guthrie, J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Armscontrol,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 566-568 and 616-621.

(70) كانت هذه العملية غائبة بشكل واضح في حالة العراق. بخصوص المسائل المتصلة بالأسلحة الكيميائية، انظر: J. P. Zanders [et al.], *Non-Compliance with the Chemical Weapons Convention: Lessons from and for Iraq*, SIPRI Policy Paper; no. 5 (Stockholm: SIPRI, 2003), <http://www.sipri.org/>.

(71) انظر: Lachowski, *Confidence- and Security-Building Measures in the New Europe*.

حلف الناتو وحلف وارسو أثناء الحرب الباردة وكما يحدث الآن بين الهند وباكستان). تستطيع القيود الإنسانية المفروضة على استخدام الأسلحة بدورها أن تقلل من حجم الضرر الذي تتسبب فيه عند حدوثها. ويمكن تخيل المزيد والمزيد من التطبيقات والتطورات التي قد تلحق بتلك الأساليب في سياقات إقليمية وجزء من مقاربات «حِزم» (انظر أدناه).

وفقا لتوثيق قام به معهد سيبري، تطورت إجراءات النوع د، والتي تركز على أشياء أخرى بخلاف حجم الترسانات القائمة بالفعل، وأصبحت أكثر رواجاً منذ نهاية الحرب الباردة[72]، فقد اشتملت على سبل الرقابة على التقانة وعلى الصادرات التي صممت خصيصاً لإنهاء كل ما تم تطويره على الإطلاق من عمليات التقنيات التدميرية، أو عندما يتم تطويرها تحاول أن تحد من انتشارها لفئات معينة من مستعمليها. وصممت الإجراءات على الجانب الأخر من دائرة التسلح لضمان الرقابة الآمنة والحراسة بالشكل الأمثل أو تدمير الأسلحة غير المستخدمة. إن الأسلوب الأخير الخاص (بالمساعدة على نزع السلاح) قد تم تطبيقه حتى الآن، لكنه أبعد ما يكون عن أسلحة الدمار الشامل السوفياتية السابقة[73]، حيث تم تخزين كميات هائلة من الأسلحة الأصغر حجماً، مثل الألغام الأرضية والأسلحة الخفيفة والذخيرة[74]. كلا المنهجين لقيا اهتماماً خاصاً في السنوات الأخيرة لعلاقتهما بالتهديدات التي لا تصدر عن الدول. وقد تساعد عمليات الرقابة على الصادرات في الحفاظ على الأسلحة التدميرية بعيدة عن أيدي الإرهابيين وعن أسواق القطاع الخاص ما يساعد بشكل عام في إجراءات نزع السلاح التي يمكن تطبيقها بمجرد تزايد التخفيضات الطوعية وفقاً لما تم الاتفاق عليه عالمياً، الأمر الذي يساعد على تقليل مخاطر الإرهاب وعمليات السطو الإجرامية. وإضافةً إلى التعامل مع جهات أو أشخاص لا يتمتعون بالثقة المطلوبة سواء كانوا جزءاً من عمليات الحد من الأسلحة أم لا، هناك قيود على تلك الإجراءات. فقد تم انتقاد عمليات الرقابة على الصادرات لكونها عمليات يشوبها شيء من التمييز وعدم الشفافية وليس من السهل التحقق من مدى فاعليتها[75]. ولا يوجد

(72) انظر على سبيل المثال: I. Anthony, «Arms Control in the New Security Environment,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 563-576.

(73) وقد تم ذلك في أطار ما يسمى في الولايات المتحدة ببرنامج «نون-لوجار» (Nunn-Lugar) الوطني الذي أصبح برنامج التعاون من أجل تخفيض التهديد وهو الآن برنامج الشراكة الدولية لمجموعة الدول الثماني. انظر: I. Anthony and V. Fedchenko, «International Non-proliferation and Disarmament Assistance,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 675-698.

(74) عن هذه البرامج وكذلك الفجوات التي تركوها في الفضاء اليورو-أطلسي، انظر: A. J. K. Bailes, I. Anthony and O. Melnyk, *Relics of Cold War: Europe's Challenge, Ukraine's Experience*, SIPRI Policy Paper; no. 6 (Stockholm: SIPRI, 2003), <http://www.sipri.org/>.

(75) لمطالعة نقد الرقابة على الصادرات لدى دولة نامية، انظر: A. Mallik, *Technology and Security in the 21st Century: A Demand-Side Perspective*, SIPRI Research Report; no. 20 (Oxford: Oxford University Press, 2004).

هناك اتجاه سلبي واضح نحو تقديم المساعدات في ما يتعلق بنزع السلاح، لكن التساؤل الذي يطرح نفسه هنا هو عن مقدار الشفافية التي تتمتع بها تلك الأساليب ونتائجها، وما إذا كان يتم استخدام الموارد المتاحة على النحو الأمثل أم لا. وعلى الرغم من ذلك فإن كلا النوعين من الإجراءات قد اكتسبا مكانتهما في السياسة الحديثة، ومن المرتقب أن يحظيا بمزيد من التطور خلال السنوات المقبلة.

وفي ما يتعلق بالنوع هـ يمكن جمع «حِزَم» الحد من الأسلحة ونزع السلاح معاً في مستويات عدة. وأيسر نوع في عملية التحزيم هو الجمع بين إجراءات متعددة ضمن النطاق «الموسع» للحد من الأسلحة، على سبيل المثال، استكمال اتفاقية تخفيضات الأسلحة بالمساعدة على نزع السلاح وتدابير بناء الثقة. وهناك مجموعة حِزَم أخرى تمتد لتشمل مجال الحد من الأسلحة حتى تصل إلى المجال الأمني بشكل عام. ولأن كل التقنيات المطلوبة لتطوير أسلحة الدمار الشامل تقترب من أو ترتبط بالتقانة المشروعة للاستخدام المدني فإن الحواجز المفروضة لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل تحتاج لأن يتم رصدها بواسطة مجموعة من الإجراءات في كلا الجانبين المدني والعسكري من خلال مراقبة ورصد الأنشطة النووية المدنية (على سبيل المثال، الرقابة الدولية على دورة الوقود النووي)[76]، أو من خلال فرض ضوابط أمنية على الصناعات الكيميائية والتقانة الحيوية[77]، إضافةً إلى إخضاع المنشآت التي يمكن أن تنتج أسلحة. ومن بين أكثر الحِزَم تنوعاً الجمع بين عدد من الإجراءات اللازمة للحيلولة دون إجراء دولة ما عمليات تطوير لقدراتها العسكرية على نحو يمثل خطورة أو جعلها تتخلى عن أسلحة موجودة بالفعل، وذلك باستخدام العصا والجزرة سياسياً أو اقتصادياً أو تقنياً أو أمنياً. ومن الناحية العملية كانت لاتفاقيات نزع السلاح الكلاسيكية أثناء الحرب الباردة أدوات متشعبة اقتصادياً وسياسياً؛ وقد ناسب الاستعداد الكبير للاعتراف واستخدام تلك الأساليب اليوم الطرق الأمنية المتعددة الوظائف والمقبولة. وكان إغراء ليبيا بالتخلي عن أسلحة الدمار الشامل عام 2004 مثالاً على ذلك[78]. وتستهدف الجهود الحثيثة والدؤوبة لحل تحديات أسلحة الدمار الشامل في إيران وكوريا الشمالية إيجادَ حوافزَ سياسية واقتصادية جنبا إلى جنب مع الضغوط الاستراتيجية في مثل تلك الحالات؛ إذ إن الضوابط وعمليات التفتيش عن الأسلحة لم تزل أحد المعايير المهمة، بل هي بالأحرى أدوات لتنفيذ عمليات المساومة الحتمية أكثر من كونها روافع للإنجاز.

إلا أنه من الضروري هنا العودة إلى التساؤل عمن يمتلك القدرة وقد فوض السلطة لصياغة مثل تلك الحِزَم؟ من الواضح أن وكالات الحد من الأسلحة من هذا المنظور، مثل

---

(76) انظر الملحق رقم (13 ـ ج) من هذا الكتاب.

(77) انظر الملحق رقم (14 ـ أ) من هذا الكتاب.

(78) انظر الهامش رقم (23) أعلاه.

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW)، لا يمكنها القيام بذلك بمفردها. وبالمثل ليس من المحتمل أن تتمكن تلك الحزم من أداء تلك العملية على النحو الأمثل، أو أن تستمر لمدة أطول ما لم يتم تحديدها وصياغتها وفق أهداف ومعايير واضحة، مثل تلك التي تحددها المعاهدات وترصدها أجهزة التفتيش والمراقبة. وفي هذا الصدد لن تتمكن الهيئات الناشئة من مواصلة العمل اعتماداً على الأدوات التقليدية التي تحجم أداءها وتزيد من اعتمادها على مدخلات أجهزة أو منظمات أو دول أو جميعها؛ حيث إن مدى الإضافات المطلوبة لإيجاد الحلول الفعالة شاسع للغاية، إذ إنه لا يشمل الأدوات المرتبطة بالأسلحة ومنع انتشارها فحسب، **العصا**، بل يصل إلى المساعدات المالية أو الاقتصادية، **الجزرة**، لكن كذلك كل المساهمات الأخرى احتاجت إلى تحويل الوضع الأمني ذي الخلل الوظيفي الذي يكمن خلف انتهاكات الأسلحة إلى وضع تعاوني مستقر: داخل دولة، أو لأجل دولة أو لأجل منطقة بأكملها.

ومع ربط هذا الإدراك مع ما قلناه من قبل عن عدد من الهيئات الأمنية، تبرز ثلاث أفكار: الأولى، توفر الموارد لتلك المؤسسات وأهليتها لرسم القوانين والقواعد، الأمر الذي يعد ميزة في عالم الحد من الأسلحة وهو ما يساعد بشكل كبير على منع انتشارها. ويملك الاتحاد الأوروبي استراتيجية شاملة مناهضة لأسلحة الدمار الشامل، يمكن أن تتضمن إلى جانب محتواها تنقيح الأسس التنظيمية داخل إطار الاتحاد الأوروبي أو عالمياً ـ تحويل الأموال بهدف المساعدة على نزع السلاح ـ من خلال الرقابة على الصادرات الأوروبية وصياغة حِزَم وعروض وفقاً لحزم العصا والجزرة لحالات تشبه إيران في الوقت الذي يفتقر فيه حلف الناتو لأقل قدر من الأدوات اللازمة لتحقيق أهداف مماثلة[79]. الثانية: تظهر في معظم المشكلات، يوجد كثير من المنظمات ذات الصلاحيات المختلفة، الأمر الذي سيستلزم وجود حزمة من الحلول التي تحتويها جميعا. الثالثة: الانضمام إلى منظمة متكاملة تتميز بالقوة مثل حلف الناتو والاتحاد الأوروبي أو (على نحو متزايد) منظمة الآسيان (ASEAN) التي تستطيع فعل الكثير لضمان سلوك ملتزم لأي دولة. يجوز مطالبة العضو الجديد بتحديث قواته التقليدية بهدف إشراكه في عملية التدخل الجماعي التي قد لا يكون لها فرصة أو حافز لتطوير أنواع الأسلحة التي قد لا تقرها تلك المنظمة. ويجب في

(79) Council of the European Union, «EU Strategy against Proliferation of Weapons of Mass Destruction,» European Council, Brussels, December 2003, <http://ue.eu.int/cms3_fo/showPage.asp?id=718>.

لدى حلف الناتو مركز لأسلحة الدمار الشامل عقب قرار اتخذ في قمة واشنطن عام 1999، لكن تأثيره محدود نسبياً يستعمل لتعزيز التشاور بين أعضاء حلف الناتو وتحسين الأداء في مناطق معينة مثل حماية القوات المسلحة بيئات ملوثة نووياً أو بيولوجياً أو كيميائياً؛ والخطط المدنية الطارئة. ومن حيث المبدأ، تقوم أيضاً بتحضير مدخلات الناتو لمفاوضات دولية، ولكن الاختلاف بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة حول كثير من المسائل المعينة أعاق هذا الأمر.

حالة عدم إذعان تلك الدولة أن تُفرض عليها عقوبات مباشرة أو غير مباشرة من خلال تلك المنظمة إذا كانت تتمتع بتلك الصلاحية.

هذه الأنواع الخمسة من المدخلات على عملية الحد من الأسلحة من أجل بناء الأمن بشكل عام، يمكن مع ذلك أن توفرها جميعاً دول مفردة، مع الاستثناء المهم لوضع قواعد دولية ملزمة. وفي إطار النقد الموجه لأسلوب تلك المعاهدة أعربت الإدارة الأمريكية عن تأكيدها مبدأ الحرية في أن تتخذ إجراءاتها الداخلية بمفردها أو من خلال شركاء تختارهم بنفسها بهدف مواجهة التهديدات الناجمة في مجال التسليح كما في أي مجال آخر. ولن يكون الإجراء الوطني، لأول وهلة، على قدر كبير من السرعة والمرونة، في الوقت الذي يمكن فيه لدولة لها قوة الولايات المتحدة الأمريكية أن توفر الموارد، إلا أن أدنى تفكير في الدروس المستفادة من تجربة العراق يبيّن أن الفاعلية على المدى البعيد والتأثير المطلق للأمن الذي تجلبه تلك المبادرات أمر مشكوك فيه. فافتقار الشرعية الواضح في أعين الآخرين، ولاسيما في أعين قاطني تلك الدول محل الاهتمام، يمثل مشكلة جادة عندما يدعي المتدخلون بأنهم يلتزمون معايير سارية (من بينها الحد من الأسلحة ومنع انتشارها). علاوة على ذلك، فإن الدولة التي تتخذ إجراءات بمفردها تكون أكثر عرضة من التكتلات الدولية للعديد من الشكوك والتباينات التي تستوجب دحضها حتى لا تعتمد على معلومات غير كاملة، أو تسيء الحكم على المعلومات التي بحوزتها، أو تسيء قراءة الوضع القائم في المناطق المستهدفة (كذلك بسبب الميول الذاتية أو الاستهجان) وألا تنخرط في مخاطر كبيرة. وسوف تتلاشى موارد الدولة العظمى عاجلاً أم آجلاً تحت عبء المدخلات المختلفة اللازمة أو لضمان استمرارها عبر العصور. وتعزز هذه النقاط العملية المناقشات التي يتناولها الفصل الثاني عن مدى صعوبة الأمر على أية دولة تراعي ويُشهد أنها تراعي المبادئ الثابتة عن ما هو «خير» وما هو «شر» فيما يتعلق بالأمن الدولي، مادمت تصر على أن تكون هي القاضي والجلاد لنفسها.

من جهتها، تبدو المنظمات الأمنية العالمية متعددة الأطراف، أنها تنفق وقتاً أقل في حل المشكلات أكثر مما كانت تقوم به خلال حقبة التسعينيات من القرن الماضي، بينما تستغرق وقتا أطول في تطوير سبل أفضل وأكثر تنوعاً بهدف ادماج قواها. وسوف يظل بعض المنافسة والالتباس قائمين في ما بينها، ولا توجد حاجة للشجب. ويعكس صدق أية منظمة مع نفسها عدداً من العوامل الإيجابية، مثل روح الجماعة والترابط الداخلي والطموح. وفي ظل بيئة تخلق دائماً المزيد والجديد من التطور، فإن احتكاك المؤسسات بنظم جديدة سيكون طريقة لاختبار مدى نجاحها في التكيف ومن ثم مدى ملاءمتها للبقاء. وعلى الرغم من ذلك فإن أدنى مستوى من ذلك التحليل هو أن جميع المؤسسات الدولية تشترك في كثير من السمات أكثر من أوجه التشابه مع مؤسسات تتخذ إجراءات غير منظمة سعياً وراء الأهداف نفسها، إلا أن الانفصال في ما بين استخدامها وعدم استخدامها، بين احترامها وعدم احترامها يعد أحد أهم الموضوعات وأكثرها عمقاً في مجال الأمن بشكل عام. إن نزع

الطابع المؤسسي يشكل تهديداً يجب مراعاته بشكل أكثر حزماً وجدية، حتى لو لم يدرك العالم بعد ماهيته في أوائل القرن الحادي والعشرين، وهو ما يعتقده البعض أو يأمل أن يدركه. وقد يؤدي ذلك إلى مزيد من تلاشي الثقة داخل تلك المؤسسات ما يؤدى إلى مخرجات بائسة النوعية، ويؤدي أيضاً إلى التراخي في أدائها ما يزيد من الهجوم عليها والنجاح في التهرب من قراراتها. فقد أصبح الكفاح الدائر للتأكيد أن «الأفضل» لن يخسر «كل الحجج» منفتحاً في الاتحاد الأوروبي منذ أزمة الاستفتاءات عام 2005. ومن الآن فصاعداً سيتم مواجهة ذلك في الأمم المتحدة كأطراف فاعلة تعمل لصالح الخير وتكافح من أجل البناء والوصول إلى أقصى درجات التقدم في العالم وفقاً لنتائج القمة العالمية التي عقدت عام 2005 (وإيجاد سبل جديدة لسد فجواتها)، بينما تحاول الأطراف الأخرى أن تخمن ثانية ما تم الاتفاق عليه. ويتطلب الحصول على أقصى درجات الاتزان والكمال لتقييم كيف أن المأسسة تمثل أفضل السبل لمتابعة كاملة وتغطية شاملة وليس مجرد بحث لتطورات متعددة الأطراف (متضمنة العلاقات مع المؤسسات العالمية) في مناطق العالم أجمع.

v استنتاجات

من الناحية التاريخية، فإن أربعين عاماً تمثل فترة زمنية تزيد قليلاً عن عمر جيل واحد، ولا عجب في أن سرعة التغيير في الشؤون الأمنية منذ عام 1966 لم تكن متساوية أو ـ في بعض الأحيان ـ متكاملة الاتجاهات. ويجب تقديم ائتمان كامل لعدد من عمليات التحوّل الإيجابية التي شهدتها تلك الفترة حتى ولو لم تقم سوى بفتح باب أمام التحديات الجديدة. ومع نهاية الحرب الباردة والاتحاد السلمي لألمانيا وأوروبا، هناك أمثلة تشمل أيضاً نهاية العنصرية في جنوب أفريقيا والتمرد الشيوعي في جنوب شرق آسيا (وهو ما تم من خلال توسيع منظمة الآسيان) وإزالة الاستقطاب عن أمريكا الوسطى. ونشأ كثير من المشكلات الأخرى في اتجاهات عدة. هذه المشكلات قللت حجم المخاطر التي تحيط بالصراعات الطاحنة، حتى لو كان من الضروري الإبقاء على النظر إليها على أنها مازالت تمثل إشكالية وهي: علاقات روسيا مع غيرها من القوى الأورو ـ أطلسية، الجيوسياسية لغرب ووسط آسيا، وربما الدور الاستراتيجي للصين (على الرغم من أن هناك مدرستين فكريتين متشائمتين في هذا الصدد) وهو أمر قابل للنقاش.

وفي حالات أخرى كثيرة بدرجة محبطة، لا يمكن أن يقال إن فترة الأربعين عاماً تكفي لجعل تلك الأمور في وضع أفضل أو حتى أسوأ. ويلقي كتاب سيبري السنوي الضوء على عدد من المشاكل والانتكاسات المزمنة في مجال الصراع[80]: وفي الكتاب

(80) R. Dwan and C. Holmqvist, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 83-120.

نفسه تم تعريف سبعة عشر صراعاً على أنها صراعات «كبرى». استمر خمسة عشر منها على الأقل مدة عشر سنوات وثلاثة استمرت مدة أربعين عاماً أو يزيد[81]. ويعد الصراع بين إسرائيل وجيرانها والفلسطينيين من أبرز الحالات، إلا أن التوتر بين الهند وباكستان استمر بلا توقف منذ اقامة باكستان. وهناك كثير من الدول الأفريقية التي نادراً ما نعمت بالأمن والسلام عاماً واحداً على الأقل منذ استقلالها. وبمعنى أكثر اتساعاً، فإن ما يميز تلك الحالات المزمنة هو طبيعة الآراء التي لا تنتهي إلى شيء ووجود بعض المصالح بين ثنايا الصراع، إضافةً إلى مجموعة من العوامل جعلت التدخل الخارجي غير مؤثر أو غير مُجْدٍ. هناك أيضاً عدد من الصراعات الأخرى التي لم ترقَ لأن تحصر في إطار إحصائي في الكتاب السنوي لكنها ثابرت عقوداً أو حتى قروناً في إطار بعض الديمقراطيات المتقدمة في العالم، تحديداً أيرلندا الشمالية وقضية الباسك. هناك عدد من الدول ـ مثل كوبا وكوريا الشمالية ـ لا تزال تتشبث بالشيوعية وأخرى لا تزال تعاني براثن الديكتاتورية. أما بالنسبة إلى المنطقة العربية بالكامل فلا تزال تعاني تصدعاً هائلاً بسبب مشكلات دائمة في التنظيم الداخلي والعلاقات في ما بينها[82]. وهناك أمر آخر يبدو بعيداً عن موضوعنا إلا أن هناك بعض الروابط التي يجب عدم تجاهلها وهو أن هناك كثيراً من التحديات التي تشترك فيها بعض الدول؛ وهي المرحلة الانتقالية التي بدأت منذ نهاية الحرب العالمية الأولى والتي ترتبط بالمرحلة الأولى من تفكيك الإمبراطوريات الحديثة[83]. وإذا ما أخذنا ذلك في الاعتبار، سيكون من الصعب أن نتوقع أن نهاية الحرب الباردة فعلت الكثير من أجل المساعدة بشكل كامل لإيجاد حلول لتلك المشكلات. ووفقاً لما نوقش في القسم الثاني فقد بدا من المؤكد أن أنماطاً معينة من التدخل الخارجي ربما تكون أسهل لكن بالتأكيد لن تكون الأصلح.

يبدو بيان حالة المشكلات التي تم حلها والتي لم تحل بعد أكثر إعتاماً في الأبعاد الوظيفية للأمن، فقد زاد معدل إنفاق الولايات المتحدة الأمريكية الآن عن أعلى مستوياته أثناء الحرب الباردة[84] حيث بلغت تجارة الأسلحة ما قيمته 44 ـ 53 مليار دولار عام

---

(81) انظر الملحق رقم (2 ـ أ) من هذا الكتاب.

(82) R. Hollis, «The Greater Middle East,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 223-250.

(83) من الشائق أن نربط مجموعة من أبرز وأحدث المشكلات بتفكيك الإمبراطورية العثمانية في فترة الحرب العالمية الأولى، لكن يمكن ربط المسائل بانسحاب الإمبراطورية في بداية القرن العشرين في شرق آسيا والأمريكتين.

(84) بلغ أعلى إنفاق عسكري للولايات المتحدة أثناء الحرب الباردة سنة 1986، حيث وصل إلى 472 مليار دولار. وفي عام 2005، بلغ الإنفاق العسكري الأمريكي 478 مليار دولار. احتسبت هذه الأسعار وفقاً لأسعار عام 2003 من قاعدة بيانات الإنفاق العسكري لدى سيبري. انظر أيضاً الفصل 8 من هذا الكتاب.

2004[85]. وتواصل التنمية ورفاهية الإنسان معاناتها بسبب الصراعات والموارد المرتبطة بأصول عسكرية لم تستخدم بشكل فعال. ومن المخزي التفكير في تلازم هذه الظواهر: مثل التعذيب واستخدام الأطفال كجنود والاغتصاب كوسيلة من وسائل الحرب، إضافةً إلى الاتجار في البشر بشكل أقرب ما يكون إلى العبودية. ومن بين الألغاز المحيرة عن كيفية المضي قدما نحو القضاء على أسلحة الدمار الشامل، وكيفية الحياة بأمان في ظل وجودها، أن الأمر بعيد كل البعد عن الحل في ظل وجود من يساعدون على نشرها. ومن المخزي أيضاً ملاحظة أن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية قد نوقشت في الوقت الذي كان يتم فيه إعداد كتاب سيبري السنوي، الذي بقي حبيس الأدراج في الوقت الذي كانت تتزايد فيه بواعث القلق المتعلقة بإساءة الاستخدام سواء من قبل الدول أوغير الدول. ونوقشت كذلك مسألة الوقف الكامل للاختبارات النووية منذ عام 1960، إلا أنه يبدو أن الأمر يتعرض الآن لمعوقات تتزامن مع دخول معاهدة حظر التجارب الشامل (CTBT) حيز التنفيذ.

ثمة شيء آخر لم يتغير، ألا وهو أهمية مصداقية المعلومات وحياديتها، اعتماداً على إحصاءات الأمن والعمليات والأدوار التي لعبتها الأطراف الأخرى والتداعيات التي يمكن التنبؤ بها إثر عدد من الاختيارات المختلفة. أنشئ معهد سيبري كهيئة مستقلة جزئياً، وذلك لأن المعلومات المتاحة من المصادر الأخرى حول هذه الموضوعات كانت تتميز دائماً بعدم اكتمالها والتحيز منذ حقبة الستينيات من القرن الماضي ولم تزل على هذه الشاكلة حتى الآن. وقد صارت المشكلة في واقع الأمر من الكبر والعمق بحيث تجب مراقبة كثير من الأبعاد المختلفة للأنشطة المتعلقة بالأمن، وكذلك كثير من الأطراف الفاعلة، لذا، فقد لزم رصدها ومراقبتها بغية إتمامها. تحتاج المعلومات الجيدة إلى بُعْد رابع بهدف تنظيم الوقت وجدولة كل المراحل الخاصة بعملية ما ـ ولا يتم الاقتصار على التدخل في أزمة ولكن يجب متابعتها، وألا تقتصر على متابعة إنتاج الأسلحة، بل يجب أن تمتد إلى متابعة الجهة المتجهة إليها ومعرفة كيفية استخدامها وما إذا كان قد تم تدميرها بالفعل أم لا. تم تناول بعض جوانب من تلك الروايات في التدابير والإجراءات المختلفة التي تستهدف الشفافية بصورة عارضة، متضمنة الرقابة على الصادرات والتفتيش والرصد والمخططات التدميرية التي لقيت مساعدة. لكن ستبقى على الدوام فجوات خطيرة في تلك السلسلة وكثير من التفاوت في التغطية من مكان إلى مكان ومن مستخدم إلى آخر، إضافةً إلى مشكلات عدم التواؤم مع التقنيات المستخدمة وما تصل إليها من نتائج[86]. ولا تقتصر هذه المشكلات على إعاقة الحكومات والمنظمات التي تسعى بحسن نية إلى تحليل المؤثرات الأمنية الناتجة من كل هذه الصفقات

---

(85) تم التوصل إلى هذا التقييم الأولي للقيمة المالية لتجارة الأسلحة بإضافة البيانات التي أصدرتها الحكومات. انظر الفصل 10 من هذا الكتاب.

(86) انظر الفصل 6 من هذا الكتاب.

ومعالجة السلبيات منها، بل إنها تمثل كذلك عقبة في طريق الفهم العام، وتؤثر في مجريات الحوار بين الدول حول الخيارات المعنية بقطاعي الدفاع والأمن، وممارسة الهيمنة الديمقراطية على كل مستوياتها من خلال مؤسسات تمثيلية[87]، وإطلاع المنظمات غير الحكومية وحركات المجتمع المدني المعنية.

لقد كان هدف معهد سيبري منذ البداية إنتاج ونشر المعلومات «الأنظف» حول الإجراءات الأمنية الرئيسة في كل الدول والموجهة إلى جميع المتلقين الذين قد تصل إليهم. تمثل تلك المهمة عملية بسيطة قد تتحول إلى عادة. وتتغير مصادر وأهداف جمع المعلومات والتقانات المستخدمة والمتلقين الجدد الذين ينضمون في إطار المتلقين الحاليين نفسه والذين ستكون لهم احتياجاتهم الجديدة. علاوة على ذلك فإن سيبري ليس وحده في هذا المجال البحثي بأي حال، بل يجب أن يظل متيقظاً لظهور أي فرص جديدة للتعاون أو للشراكة أو تقاسم الجهود مع الآخرين. ومن المرغوب فيه زيادة معدلات الأطراف الفاعلة في الإجراءات الأمنية من قبيل إنتاج وتبادل ونشر معلوماتهم الخاصة ليس فقط بغرض الشفافية والديمقراطية، ولكن لما قد تعزز به إطار المصداقية وتزيد به أوجه التعاون الأمني الفعال. ولا يمكن أن تقف عملية صياغة الأهداف الخاصة بالإجراءات الأمنية في عالم اليوم المليء بالتعقيدات والالتباسات عند حد البحث عن الصالح، بل يجب أن يتعدى ذلك إلى القيام به على أتم وجه حتى يلمس الرأي العام العالمي أي اقتراح أمني يمثل خطوة جيدة. ربما تعد هذه المرحلة أصعب المراحل، إذ تملؤها الاضطرابات والاعتراضات الخاصة بالتحديات وإيجاد الحلول لها والتي تم الكشف عنها في هذه المقدمة. وما لم تجابه تلك التحديات، سيكون الأمل ضعيفاً في أن يحرز الأمن خلال الأربعين عاماً القادمة كثيراً من عناصر التقدم كما فعل ذلك سيبري في الأعوام الأربعين الماضية.

---

(87) انظر الفصل 5 من هذا الكتاب.

القسم الأول

الأمــن والصراعــات، 2005

1 ـ الأمن الأورو ـ أطلسي والمؤسسات

بال دوناي

وزْدزسلو لاتشوفسكي

I مقدمة

هيمنت البراغماتية على العلاقات الأورو ـ أطلسية في عام 2005. وبخلاف الانشقاق القائم حول العراق، أدركت الولايات المتحدة والدول الأوروبية الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ومنظمة حلف شمال الأطلسي أن دورها في المسائل الدولية يعد دوراً تكميليا تعاونيا أكثر منه تباعدياً وتواجهياً، ففي بعض الحالات تمت إعادة التقدم في التعاون الأورو ـ أطلسي إلى المنظمات الدولية مثل حلف الناتو ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا OSCE والأمم المتحدة، وفي حالات أخرى استخدمت قنوات ثنائية للتقارب، لكن قلما سمعنا من الولايات المتحدة عن قيمة التحالفات المتخصصة. وقد أثارت انتكاسة المعاهدة الدستورية للاتحاد الأوروبي في عام 2005 عديداً من التساؤلات حول طموح الاتحاد الأوروبي ليقوم بدور أكثر فاعلية في الشؤون الدولية، في الوقت الذي جاهد فيه حلف الناتو ليؤكد أسبقيته من خلال إطلاق أنواع جديدة من المهام.

ولم تتضح معالم العلاقات بين روسيا ودول الاتحاد السوفياتي السابق من ناحية، والغرب من ناحية أخرى. واستمر الاعتراف بأهمية روسيا ـ في المنطقة الأورو ـ آسيوية بخلاف مجال تأثيرها في مرحلة ما بعد الاتحاد السوفياتي، ويشمل ذلك إيران وكوريا والشرق الأوسط ـ ليؤكد جهود التعاون الاستراتيجي. إلا أن عدداً من الأطراف الغربية أظهرت مخاوفها بوضوح أكثر من ذي قبل في ما يتعلق بالاتجاه السياسي الداخلي في روسيا.

واستمرت هذه البراغماتية تقود سياسات الغرب تجاه منطقة البلقان. وبجانب الجهود

الدؤوبة لحفظ السلام وإرسائه، تحولت الأنظار إلى كيفية وصول الكيانات التي لم تصل إلى تسوية نهائية (كوسوفو وصربيا والجبل الأسود) إلى الاستقرار النهائي من دون زعزعة استقرار المنطقة.

يناقش القسم الثاني من هذا الفصل تطور السياسات الأمريكية، ويعرض القسم الثالث نظرة موجزة عن العلاقات بين المنظمات المختلفة في المنطقة الأورو ـ أطلسية، ويقوم القسم الرابع بتحليل تطورات الاتحاد الأوروبي، ويستعرض القسم الخامس تطورات حلف الناتو، ويتناول القسم السادس بإيجاز نتائج عملية إصلاح منظمة الأمن والتعاون الأوروبية، ويطرح القسم السابع التطورات الواضحة في المنطقة السوفياتية السابقة، ويقدم القسم الثامن الخاتمة. ويتم تناول المسائل الراهنة في منطقة البلقان على نحو أكثر تفصيلا في الملحق رقم (1 ـ أ).

II سياسات الولايات المتحدة

بدأت الولايات المتحدة الأمريكية عام 2005 بإدارة جديدة عقب إعادة انتخاب الرئيس جورج بوش الابن في تشرين الثاني/ نوفمبر 2004. وقد أكد الرئيس على سياسة واحدة فقط في حديثين من أحاديثه، ففي خطاب بوش التنصيبي قال: «إن كل من يعيشون في ظل الطغيان وترتعد فرائصهم من فقدان الأمل يجب أن يعلموا أن الولايات المتحدة الأمريكية لن تتجاهل ما تعيشونه من قمع، أو تعذر من يمارس ذلك عليكم. إذ بمجرد أن تهموا لنيل الحرية سنهم معكم. ويجب أن يعلم الإصلاحيون الديمقراطيون كافة الذين يواجهون حالات الإحباط المطبق في غياهب السجن أو المنفى: إنكم في أعين أمريكا زعماء المستقبل لبلدكم الحر»[1]. وعقب ذلك بأسبوعين ذكر الرئيس في خطاب حالة الاتحاد ما يلي:

لا يوجد لدى الولايات المتحدة أي حق أو رغبة أو نية في فرض أسلوب حكومتنا على أي دولة أخرى. وهذا أحد الفوارق الرئيسة بيننا وبين أعدائنا . . . إن هدفنا هو بناء مجتمع حر وأمم مستقلة ذات حكومات تلبي رغبات مواطنيها وتعكس ثقافتها وتحافظ على ذلك المجتمع، حيث إن احترم الديمقراطية والشعوب والجيران وإسراع الخطى نحو الحرية ستؤدي جميعاً إلى السلام[2].

ومن دون التركيز على المتناقضات الممكنة، فإنه من المهم ملاحظة مدى الحماسة

(1) White House, «President Sworn-in to Second Term,» News Release, Washington, DC, 20 January 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/01/20050120-1.html>.

(2) White House, «State of the Union Address,» News Release, Washington, DC, 2 February 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/02/20050202-11.html>, p. 5.

التبشيرية لنشر الديمقراطية التي يؤكد عليها جدول أعمال الولايات المتحدة الأمريكية في ظل ريادتها الحالية متبعة في ذلك سوابق تاريخية وأكثر حداثة. إن الخلاف هنا لا ينحصر في مدى الحماسة بقدر ما يركز على الوسائل المستخدمة لنشر الديمقراطية.

إلا أن رؤية إدارة بوش تواجه على نحو متصاعد مزيداً من المعوقات التي تحد من حريتها في التصرف، ففي الوقت الذي يعاق تقدمها في العراق ويثقل كاهلها بسبب الزيادة المتواصلة في عجز الميزانية، وجد قادة الولايات المتحدة الأمريكية أن سياساتهم واعتمادات مواردهم تقع تحت تدقيق محلي حاد ولاسيما عقب المعاناة التي سبّبها في آب/أغسطس 2005 الإعصار كاترينا[3]؛ لذا فقد تغير النقاش الدائر حول السياسة الأمنية الأمريكية من الساحة العالمية إلى الساحة الداخلية، بينما تحسنت العلاقات الأمريكية مع شركائها الغربيين في غياب أية مصادر خلاف جديدة بشأن العراق. وتواصل الولايات المتحدة الأمريكية نهجها إزاء التحديات التي تواجهها في إيران وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (كوريا الشمالية)[4] متبعة الأسلوب الدبلوماسي الذي يسمح بالوساطة الأوروبية، بينما ارتد الاتحاد الأوروبي من المواجهة حول بعض المسائل مثل إمكانية رفع حظر الأسلحة على الصين.

وفي الوقت الذي قامت فيه الإدارة الأمريكية بتعديل إجراءاتها في ظل ضغوط الظروف الراهنة، شرع بعض المحللين في إعادة تقييم سمات استراتيجية بوش في ضوء المصالح بعيدة الأجل للولايات المتحدة الأمريكية، حيث ذكر أحد المحللين السياسيين أن السؤال الذي يفرض نفسه بالنسبة إلى الولايات المتحدة الأمريكية هو **كيفية تعريف التعددية وما إذا كان من الممكن إعادة تشكيلها لتخدم المصالح الأمريكية**[5]. ولاحظ محللون آخرون مؤشرات غير حاسمة تقول إن بعض القوى الكبرى في العالم على الأقل قد بدأت «إعادة توازن طفيف» من أجل كبح قوة الولايات المتحدة وسلوكها التهديدي[6]. وقد أثيرت بعض التحذيرات المتعلقة بتدني مستويات دعم وجهة نظر الولايات المتحدة الأمريكية في

---

(3) اعترف السناتور الديمقراطي البارز جوزيف بيدن (Joseph R. Biden) أن «الإدارة بدأت تدرك أنه ليس كافياً أن تكون قوياً. يجب أيضاً أن نكون أذكياء، حيث لا يمكن أن نؤمن مصالح أمريكا فقط بالقوة، ونحن نعمل وحدنا. آمل أن تكمل (كوندوليزا رايس) الدورة من الأيدلوجية إلى الواقعية». نقلاً عن: R. Wright and G. Kessler, «At State Rice Takes Control of Diplomacy,» *Washington Post*, 31/7/2005, p. A01.

(4) انظر الفصل 13 من هذا الكتاب.

(5) J. van Oudenaren, «Containing Europe,» *National Interest*, no. 80 (Summer 2005), p. 60.
التشديد من المؤلف.

(6) R. A. Pape, «Soft Balancing against the United States,» *International Security*, vol. 30, no. 1 (Summer 2005), pp. 7-45, and T. V. Paul, «Soft Balancing in the Age of U.S. Primacy,» *International Security*, vol. 30, no. 1 (Summer 2005), pp. 46-71.

تشكيل الرأي العام العالمي[7]، والاهتمام بأهمية قبول قيادة الولايات المتحدة الأمريكية بمحض الإرادة[8]. وأضحى من الواضح في بعض الحالات أن الفعل المطلق أحادي الجانب من قبل إدارة بوش لا يحظى بقبول كامل لدى أعضاء إدارته[9].

شملت البنود الرئيسة لجدول أعمال الولايات المتحدة الأمريكية لعام 2005 تداعيات الصراع في العراق واستمرار الحرب ضد الإرهاب وأمن الوطن، إضافةً إلى المشكلات الخاصة بالإصلاحات المخابراتية والدفاعية.

الصراع في العراق

استمر وجود قوى التحالف في العراق إلا أن عدد الدول المشاركة عسكريا بجانب الولايات المتحدة استمر في التقلص، إذ قررت كثير من الدول سحب أو تقليل قواتها أو إعادة نشرهم وإشراكهم في مهام أقل خطورة[10]. لم يعكس ذلك فقط المخاطر المرتبطة بالوجود الميداني في العراق وإنما أيضاً التداعيات في الحياة السياسية المحلية للدول المشاركة؛ إذ لعب العراق دوراً محوريا في تغيير الحكومة في إسبانيا عام 2004 وشارك في إضعاف شرعية حكومة المملكة المتحدة[11] وعاد إلى الظهور كقضية محورية في جدول الأعمال الذي يسبق الانتخابات في عدد من الدول الأوروبية الكبرى مثل ألمانيا وايطاليا[12]. إن حقيقة

---

(7) انظر: Public Agenda, «Public Agenda Confidence in U.S. Foreign Policy Index,» 2005, <http://www.publicagenda.org>.

(8) S. M. Walt, *Taming American Power: The Global Response to U.S. Primacy* (New York: W.W. Norton, 2005).

(9) مثلاً، وزيرة الخارجية كوندوليزا رايس وجدت أنه من الصعب الحديث عن السياسات التي قدمها نائب الرئيس ديك تشيني بخصوص تصرفات معينة أثناء التحقيق تمت ممارستها ضد إرهابيين ومسجونين سريين خارج الولايات المتحدة الأمريكية. وفي تصريح كبير على هذه الأمور، أبعدت رايس نفسها بوضوح عن ممارسات مزعومة بتعذيب إرهابيين، على الرغم من أنها التزمت الصمت حيال السجناء السريين. انظر: US Department of State, Secretary Condoleezza Rice, «Remarks upon her Departure for Europe,» 5 December 2005, <http://www.state.gov/secretary/rm/2005/57602.htm>, p. 2.

(10) قررت أوكرانيا سحب قواتها من العراق بنهاية 2005. انظر: «Yushchenko Signs Order for Iraq Troop Withdrawal,» *Kyiv Post*, 22/3/2005, <http://www.kyivpost.com/bn/22490>.

وتم الانسحاب بنهاية كانون الأول/ ديسمبر 2005، انظر: «Ukraine Completes Troop Withdrawal from Iraq,» *Moscow News*, 27/12/2005, <http://www.mosnews.com/news/2005/12/27/ukriraqexit.shtml>.

(11) S. Serfaty, *The Vital Partnership-Power and Order: America and Europe Beyond Iraq* (Lanham, MD: Rowman and Littlefield, 2005), p. 3.

(12) راجعت الحكومة الإيطالية موقفها من سحب قواتها من العراق عدة مرات نتيجة خلافات وأشياء أخرى مع الولايات المتحدة الأمريكية بخصوص نشاط عمليات مخابراتية أمريكية في الأراضي الإيطالية، إضافةً إلى حادثة قتل فيها رئيس العمليات الدولية بالمخابرات الحربية الإيطالية. انظر: A. Vinci, «Italy Seeks Americans over Abduction,» CNN.com, 24/6/2005, <http://edition.cnn.com/2005/=

أن مزيداً من الحكومات قد ضعفت بدلا من أن تقوى بمشاركتها في العمليات العسكرية في العراق تزيد من تقويض شرعية استمرار ذلك التحالف. وفي الوقت نفسه زاد الدليل القاطع بأن صدام حسين لم يمتلك أسلحة دمار شامل أو حتى ارتبط بأية علاقات مع إرهابيين أثناء فترة الغزو، الأمر الذي ترك أملا ضئيلا للتوفيق بين تقييم الولايات المتحدة الأمريكية للأزمة وتقييم المعارضين لها[13].

وإذا لم يكن من الممكن إثبات وجود إرهابيين في عراق صدام حسين فإن الوضع تغير منذ الاحتلال عام 2003[14]، فعلى الرغم من أن 95 في المئة تقريبا من الأفراد الذين يحاربون الاحتلال في العراق من الموطنين العراقيين إلا أن هناك بالفعل عدداً ليس بالقليل من العناصر الدولية التي تنتهج الأسلوب الإرهابي في العراق[15]، حيث إن وجود مشكلة إرهابية في العراق يفاقم احتمالات ما يمكن أن ينتج عن التفكير في انسحاب القوات المحتلة.

وفي عام 2005 احتل الجدال الدائر حول العراق موقعاً مركزياً في السياسات المحلية الأمريكية، الأمر الذي حدا ببعض الصحافيين إلى القول إن «العراق الآن سحابة فوق كل شي»[16]. وقد تبخر الإجماع الثنائي الحزبي داخل الكونغرس الأمريكي الذي

WORLD/europe/06/24/italy.arrests/ >, and J. Hooper, «Italian Hostage Accuses US of Trying to Kill = her as Thousands Mourn her Rescuer,» *Guardian*, 7/3/2005, <http://www.guardian.co.uk/Iraq/Story/0,2763,1432040,00.html>.

في بولندا لم تتأثر حملات الانتخابات الرئاسية والبرلمانية بالجدل حول التزام البلاد تجاه عملية العراق.

(13) تم توضيح هذه المشكلة في بيان مشترك بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية عن العراق، صدر البيان أثناء زيارة الرئيس بوش لبروكسل في شباط/ فبراير 2005، وجاء فيه: «الولايات المتحدة وأوروبا يقفان معاً في دعم الشعب العراقي والحكومة العراقية الجديدة. . . وإذا ما طلبت الحكومة العراقية الجديدة ذلك، فإن الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي جاهزان لاستضافة مؤتمر دولي لعقد منتدى لتشجيع وتنسيق الدعم للعراق. انظر: White House, «Joint Statement by the United States and the European Union on Iraq,» News Release, Washington, DC, 22 February 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/02/print/20050222-9.html>.

(14) ليس من الدقة التحدث عن «الفساد» اليوم، لأن هذه المرحلة جاءت رسمياً في نهاية 28 حزيران/ يونيو 2004 مع تسليم السلطة للسلطات العراقية، إلا أنه في ضوء إدراك جزءٍ من الشعب العراقي لمفهوم هذه الكلمة يظل من الدقة استخدامها بالمعنى السياسي فقط.

(15) A. H. Cordesman, «Iraq and Foreign Volunteers,» Working Draft, 18 November 2005, <http://www.csis.org>, p. 2.

يبلغ عدد المقاتلين الأجانب حوالى ثلاثة آلاف، منهم 80 في المئة من الدول العربية (الجزائر وسوريا واليمن ومصر والمملكة العربية السعودية على هذا الترتيب)؛ 15 في المئة من السودان؛ و5 في المئة من دول أخرى. لمزيد من التفاصيل، انظر: الفصل 2 من هذا الكتاب.

(16) J. Weisman and C. Babington, «Iraq War Debate Eclipses all Other Issues,» *Washington Post*, 20/11/2005, p. A01.

أحاط بشن الحرب على العراق[17]، وتتضمن أسباب ذلك حقيقة أن القضية التي شنت من أجلها الحرب لا يمكن إثباتها، إضافةً إلى تزايد عدد الضحايا الأمريكيين (أكثر من ألفي قتيل منذ نيسان/أبريل 2003)[18]، وتزايد أنشطة المعارضة من قبل كثير من جمهور الناخبين في الولايات المتحدة الأمريكية ضد الاحتلال واتساع رقعة الحرب ضد الإرهاب.

وحيث إن الولايات المتحدة الأمريكية تستعد لانتخابات منتصف المدة (الرئاسية) لعام 2006 في ظل هذه الأجواء، فقد بدأت وزارة الدفاع في دراسة سيناريوهات لتقليل الوجود العسكري الأمريكي في العراق[19]، إذ يعتمد الانسحاب من العراق جزئياً على التطورات السياسية المحلية وجزئيا على القوات العراقية التي تم تدريبها حديثا لتنهض بمسؤولية الأمن داخل البلاد. ومع وضع المخاطر التي تحيط بالانزلاق إلى حرب أهلية في الاعتبار فإنه لا يوجد حل كامل للأزمة الراهنة. والرأي الذي يشارك فيه كثيرون على نطاق واسع هو أن انسحاباً مفاجئاً . . . سيتسبب في زعزعة الاستقرار[20]. ومثل هذا الانسحاب سيزعزع الاستقرار في العراق والمنطقة كلها فضلا عن هيبة الولايات المتحدة الأمريكية. ويؤكد عدد من أعضاء إدارة بوش أن الانسحاب الفوري سيمثل «حدثا مروعا لبلدنا وسلامة شعبنا»[21]. وصرحت وزيرة الخارجية بالقول: «إننا نريد أن تتمكن القوات العراقية من حماية المنطقة من الإرهابيين. ولا نريد أن يتمكن أولئك الإرهابيون من السيطرة على مناطق واسعة من العراق أو حتى المدن المهمة في العراق[22]. ومن ثم تهيمن حالة من الشك على مدى سرعة ومرحلية تقليل وسحب وتعديل حجم القوات: وقد أشار عدد من المراقبين إلى أن «شروط انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية لم تعد تشمل هزيمة المتمردين»[23]. وفي أثناء زيارته للعراق قبيل أعياد الميلاد عام 2005 أعلن وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد أن أعداد الألوية الأمريكية المحاربة في العراق

---

(17) «بدون حرب على الإرهاب وشعور الناس بتهديد حقيقي، فستصبح مثل فيتنام»، بهذه الجملة اختتم مدير مركز بيو للأبحاث (Pew Research Center) نقلاً عن: D. Balz, ««Lessons of Sept. 11« again Take Center Stage,» *Washington Post*, 29/6/2005, p. A01.

(18) بلغ عدد ضحايا الولايات المتحدة الأمريكية 2108 بين آذار/مارس 2003 وتشرين الثاني/نوفمبر 2005. انظر: عداد ضحايا التحالف في العراق على <http://icasualties.org/oif>.

(19) B. Graham and R. Wright, «3 Brigades May be Cut in Iraq Early in 2006: Some U.S. Troops Would Stay «on call» in Kuwait,» *Washington Post*, 23/11/2005, p. A01.

(20) المصدر نفسه.

(21) «Rumsfeld Rejects Iraq Withdrawal,» BBC News Online, 20 November 2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4455146.stm>.

(22) US Department of State, «Secretary Condoleezza Rice, Interview on Fox News with Jim Angle,» 22 Novemer 2005, <http://www.state.gov/secretary/rm/2005/57284.htm>.

(23) M. Hirsch and J. Barry, «Drawing Down Iraq,» *Newsweek* (8 August 2005), p. 29.

ستنخفض من 17 لواءاً إلى 15 لواءاً؛ أي سحب سبعة آلاف جندي إجمالاً[24].

وفي النهاية، يمكن أن نلاحظ أنه كلما سحبت الولايات المتحدة من قواتها في العراق كلما أصبح التحدي نفسه هناك ماثلا أمام الدول والمنظمات الشرق أوسطية والأوروبية. حتى لو أزيحت مشكلة العراق عن مركزيتها التي احتلتها في السنوات السابقة فإنها ستبقي طويلا على جدول الأعمال الأطلسي.

مواجهة الإرهاب والأمن الداخلي

لم تشهد الولايات المتحدة أية عمليات إرهابية ناجحة منذ 11 أيلول/ سبتمبر 2001، ولذا استهدفت الجماعات الإرهابية، ولا سيما القاعدة، مناطق أخرى في العالم مثل إسبانيا وتركيا عام 2004 ومصر والأردن والمملكة المتحدة عام 2005. وليس الهدف من وراء ذلك واضحاً بعد[25]، على الرغم من جهود وكالة المخابرات والتركيز التام على الأمن الداخلي منذ أيلول/ سبتمبر 2001. وسواء كان عضو الكونغرس دنكان هانتر مصيباً أو لا في رأيه القائل: «انقضت أربع سنوات من دون أي هجوم ثانٍ على بلدنا بسبب أن قواتنا العسكرية قد ضربت بيد من حديد مسارح الأحداث في أفغانستان والعراق»[26] يحق للولايات المتحدة أن تفخر بهذا الإنجاز. وقد ركزت وزارة الأمن الداخلي التي أنشئت عقب الهجمات الإرهابية لادماج جهود العديد من الوكالات، منذ بداية مواجهة الإرهاب، ولكنها تعرضت مؤخرا لضغوط خاصة بإعادة تقييم دورها؛ إذ أوصى الخبراء بأن تحتضن وزارة الأمن الداخلي الأبعادَ الأمنية الدولية ولاسيما شبكات الأمن المترابطة في مجتمعنا الدولي[27]، كما شُجب أداء وزارة الأمن الداخلي بسبب بعض حالات الإخفاق، مثل الفشل في رد الفعل المطلوب إزاء إعصار كاترينا حيث لا يبدو حتى الآن أن لدى وزارة الأمن الداخلي خططاً لإجلاء المواطنين من المدن الأمريكية الكبرى[28]. وقد أظهر الإخفاق الكامل للوكالة الاتحادية لإدارة الطوارئ (FEMA) ـ بما في ذلك عدم قدرتها على التواصل في ظل ظروف الأزمات ـ عدم قدرتها على التصدي لمثل هذه المشكلات. وعقب

(24) N. MacDonald, «Iraqi Elections Prompt US to Cut Troops Numbers by 7,000,» *Financial Times*, 24/12/2005, <http://news.ft.com/>, p. 5.

(25) قال الرئيس بوش: «أحبطت الولايات المتحدة وشركائها عشر خطط إرهابية خطيرة على الأقل كانت ستقوم بها القاعدة منذ 11 أيلول/ سبتمبر. انظر: White House, «President Discusses War on Terror at National Endowment for Democracy,» News Release, Washington, DC, 6 October 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/10/20051006-3.html>, p. 4.

(26) نقلاً عن: C. Babington, «Hawkish Democrat Joins Call for Pullout: GOP Assails Murtha's Demand to Leave Iraq,» *Washington Post*, 18/11/2005, p. A01.

(27) J. J. Carafano and D. Heyman, *DHS 2.0: Rethinking the Department of Homeland Security*, Heritage Special Report (Washington, DC: Heritage Foundation; CSIS, 2004), p. 7.

(28) E. Robinson, «It's Your Failure, too, Mr. Bush,» *Washington Post*, 6/9/2005, p. A25.

الهجمات الإرهابية في لندن في تموز/ يوليو 2005، تعرضت وزارة الأمن الداخلي إلى انتقاد لاذع لمبالغتها في التركيز على الأمن الجوي وعدم الاكتراث الكافي لوسائل النقل الجماعية كمترو الأنفاق. وفي ظل تلك الانتكاسات، تمت مراجعة جدول الأعمال الخاص بوزارة الأمن الداخلي بحيث يركز على عمليات الإعداد والتحضير لمواجهة أية أحداث أو كوارث مستقبلية وتأمين أجهزة المواصلات سواء للأفراد أو البضائع وتقوية أمن الحدود وتعزيزات الأمن الداخلي وإصلاح إجراءات الهجرة. وقد قدمت كذلك بعض الإجراءات التنظيمية التي تهدف إلى تحسين مستوى الأداء(29).

واستمرت إجراءات حماية الولايات المتحدة في الوصول إلى زيادة معدلات الأمن من دون تعريض المصالح الأمريكية أو مصالح الآخرين للخطر؛ إذ إن أغلب الدول المشاركة في برنامج الاستغناء عن التأشيرة [Visa Waiver Program (VWP)] بما فيها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قد استنفذت المدة المحددة لاستصدار جوازات سفر ذات صورة رقمية وذلك عقب 26 تشرين الأول/ أكتوبر 2005، حيث يجب أن تشمل الجوازات المصدرة عقب هذا التاريخ والمستخدمة كتأشيرة سفر على «تحديد الهوية بالقياس البيولوجي» (biometric identifier)(30). وتنفيذا للبرنامج الأمريكي الكندي الذي يرجع إلى شهر كانون الأول/ ديسمبر 2001 فإن اجراءات المنطقة الحدودية بين البلدين والتي تبلغ 6000 كيلو متر ـ وهي المنطقة الحدودية الأطول في العالم ـ أصبحت فيها أكثر تقييداً من ذي قبل لمواجهة إمكانية أي تسلل إرهابي. وفي ما يخص الحدود الجنوبية للولايات المتحدة الأمريكية، حيث تتمتع وسائل الرقابة بإمكانيات جيدة، لا يزال التركيز هناك على منع الدخول غير الشرعي للأجانب ومحاربة التهريب بكل أشكاله. وقد أسفرت الجهود التي بذلت حديثا عن إعادة ترحيل الأجانب غير الشرعيين إلى بلادهم، الأمر الذي سيخفف من عبء توفير أماكن لاحتجازهم(31).

ازداد حجم التمويل لوزارة الأمن الداخلي في العام المالي 2006 ليبلغ 40,8 مليار دولار(32). وعلى الرغم من التعرض لبعض الانتقادات كما اشرنا سالفا فلم يزل التأييد

---

(29) US Department of Homeland Security [DHS], «DHS Organization: The DHS Transition,» <http://www.dhs.gov/dhspublic/display?theme=10>.

(30) US Department of Homeland Security, «Majority of VWP Countries to Meet Digital Photo Deadline,» 26 October 2005, <http://www.dhs.gov/dhspublic/display?theme=43&content=4907&>.

(31) B. Nunez-Neto, «Border Security: The Role of the U.S. Border Patrol,» Congressional Research Service Report, 10 May 2005, p. 10.

وفقاً للتقرير، يتم إلقاء القبض على 97 في المئة من المغتربين غير الشرعيين على الحدود الجنوبية للولايات المتحدة الأمريكية.

(32) وهذا يعني زيادة 1,8 مليار دولار من 2005، وهي زيادة اسمية تبلغ 5,8 في المئة وهي مشابهة للزيادة من عام 2003 حتى 2004.

الشعبي متواصلا لدعم وتحسين الأمن القومي ومن ثم فإنه قد يكون الحصول على دعم لانفاق وزارة الأمن الداخلي. . . أيسر من دعم النفقات الدفاعية[33].

المخابرات

منذ الهجمات الإرهابية في أيلول/ سبتمبر 2001 زاد النقد الموجه للدور الأمني الذي تؤديه المخابرات في الأمن القومي، ولم يقتصر هذا النقد على الخبراء فقط. وواجهت وكالات المخابرات، سواء في الولايات المتحدة الأمريكية أو في غيرها من الدول، تحديات غير مسبوقة فرضتها الأحداث الأخيرة، حيث إن وجهة النظر الحالية التي شكلها الإخفاق في إيجاد أسلحة دمار شامل في العراق قد فضحت قدرات أجهزة وكالة المخابرات الأمريكية[34]، حيث يرى معظم المراقبين أن جزءاً من المشكلة يكمن في أن طريقة التحليل الاستقلالية لوكالة المخابرات قد تم اختزالها[35]. وتواصلت الجهود المبكرة للإدارة الأمريكية في عام 2005[36]، حيث تعاملت مع العديد من المشكلات التي كانت تعاني منها المخابرات.

وفي تشرين الأول/ أكتوبر 2005 أصدر مدير وكالة المخابرات الأمريكية[37] استراتيجية المخابرات القومية[38] والتي صممت لتتكامل مع استراتيجية المخابرات القومية لعام 2002 وقانون إصلاح المخابرات ومنع الإرهاب لعام 2004[39]، إذ يدعو إلى تكامل وتعاون مختلف الأبعاد المحلية والأجنبية للوكالة بحيث لا تخلق فجوات في مفهوم التهديدات

---

(33) B. Tigner, «Trans-Atlantic Rift?: Europeans Fear Homeland Security Trade War with U.S.,» *Defense News* (13 June 2005), p. 48.

(34) F. Fukuyama, «The Bush Doctrine, Before and After,» *Financial Times*, 11/10/2005, p. 15.

(35) D. Jehl, «Report Warned in 2002 that Iraq Data was False,» *International Herald Tribune*, 7/11/2005, p. 7.

(36) لمزيد من التفاصيل، انظر: P. Dunay and Z. Lachowski, «Euro-Atlantic Security and Institutions,» in: ***SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*** (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 51-52.

(37) كان إنشاء مكتب مدير المخابرات القومية في 2004 ثاني إعادة تنظيم للإدارة الاتحادية من قبل إدارة بوش، عقب إنشاء وزارة الأمن الداخلي في 2002. انظر موقع مكتب مدير المخابرات القومية على: <http://www.odni.gov/>.

(38) US Office of the Director of National Intelligence, «The National Intelligence Strategy of the United States of America: Transformation through Integration and Innovation,» October 2005, <http://www.odni.gov/press_releases/20051025_release.htm>, p. 1.

(39) White House, «The National Security Strategy of the United States of America,» Washington, DC, September 2002, <http://www.whitehouse.gov/nsc/nss.pdf>, and US Congress, *Intelligence Reform and Terrorism Prevention Act of 2004*, 108th Congress 2nd session, House of Representatives, Report 108-796 (Washington, DC: US Government Printing Office, 2004), <http://www.gpoaccess.gov/serialset/creports/intel_reform.html>.

الموجهة إلى الأمن القومي وتؤدّي إلى مزيد من العمق والدقة في تحليلات المخابرات؛ والتأكد من أن كل مصادر المخابرات قادرة على تقديم نتائج دقيقة سواء في الحاضر أو المستقبل[40]. وتربط هذه الاستراتيجية المخابرات بمزيد من الأهداف الخارجية العامة وتطالب المجتمع المخابراتي بإقامة علاقات مع ديمقراطيات جديدة وقديمة بغية تعزيز سيادة القانون ودرء التهديدات، ومن ثم توفير إطار عمل تحليلي متطور لصناع السياسات يمكنهم من تحديد حجم التهديدات الأمنية ومدى فرص دعم الديمقراطية، وفي الوقت نفسه التحذير من الفشل على المستوى الوطني[41]. وتقترب اللغة التحليلية لاستراتيجية وكالة المخابرات من مفاهيم استراتيجية الأمن للاتحاد الأوروبي[42]، على الرغم من وجود اختلافات جوهرية تتمثل في نزعة الولايات المتحدة نحو تغيير الوضع الراهن.

ويؤدي مدير المخابرات القومية دوراً مزدوجاً: ضمان عمل الوكالات المخابراتية ككيان واحد؛ والعمل كمستشار للرئيس لشؤون المخابرات[43]. ويعد أحد الأهداف المركزية لإصلاح المخابرات هو تقليل، بل القضاء على النفوذ السياسي داخل الوكالة. وهناك الآن تساؤل يطرح نفسه: كيف سيتم ادماج تلك الوظيفتين بالشكل الذي يساعد على تحقيق الغرض منها؟ انتشرت وجهة النظر تقول إن الإفراط في التأكيد على الوسائل التقانية مع التفريط في الاعتماد على وسائل المخابرات البشرية والقدرات التحليلية قد ساهما في فشل المخابرات قبل أيلول/ سبتمبر 2001. ومن ثم أنشأت الولايات المتحدة الأمريكية وكالة جديدة تسمى الداعية السرية القومية (NCS) لتكون الهيئة القومية المعنية بالتنسيق والتكامل والتقييم وإعاقة الاضطرابات في ما بين العمليات المخابراتية البشرية داخل المجتمع المخابراتي ككل[44]. ومن مهام الوكالة القومية السرية أن تساعد في بناء مجتمع مخابراتي أكثر توحيدا وتنسيقاً وتأثيراً، إلا أن التساؤل يبقى قائماً: كيف سيتم ذلك عملياً؟

واجهت وكالات المخابرات كذلك تحديات أخرى جديدة في عام 2005 تمثلت في

---

(40) انظر: الهامش رقم (38) أعلاه. ربما يثير التكامل بين الأبعاد الداخلية والخارجية مخاوف حقوقية معينة عند التطبيق، حيث تمحو الخط بين الاثنين، بل وربما تهدد - كما ظهر في أمثلة عديدة في كثير من الدول، بما فيها الولايات المتحدة - السيطرة القضائية على تقليص الحقوق الدستورية للمواطنين.

(41) انظر: الهامش رقم (38)، ص 8.

(42) Council of the European Union, «A Secure Europe in a Better World: European Security Strategy,» Brussels, 12 December 2003, <http://ue.eu.int/uedocs/cms_data/docs/2004/4/29/European%20Security%20Strategy.pdf>.

(43) White House, «President Congratulates America's First Director and Deputy Director of National Intelligence,» News Release, Washington, DC, 18 May 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/05/20050518.html>.

(44) US Office of the Director of National Intelligence, «Establishment of the National Clandestine Service (NCS),» ODNI News release no. 3-05, 13 October 2005, <http://www.dni.gov/press_releases/20051013_release.htm>.

المشكلات التي سببها اعتقالها لأفراد يعملون في وكالة المخابرات المركزية (سي آي إيه)، ومزاعم الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان، وتسريب هوية أحد عملاء وكالة المخابرات المركزية[45] لأسباب سياسية. وقد قلل استحداث وظيفة مدير المخابرات القومية من مركزية وكالة المخابرات المركزية الأمريكية في التنسيق المخابراتي من دون تحريرها من قيود الضغوط السياسية المختلفة التي عانت منها قبل الحرب على العراق في عام 2003.

وقد واصلت وزارة الدفاع جهودها حتى تكون ذات دور أكثر فاعلية في المجال المخابراتي أكثر من ذي قبل[46]، إذ تهدف الآن إلى توسيع رقعة النشاط الميداني لمكافحة المخابرات (CIFA) وهي وكالة تأسست في عام 2002، وإلى الحصول على معلومات خاصة بالمواطنين الأمريكيين الذين يعتقد أن لهم علاقة بأجهزة مخابرات دولية[47]. ويُعد تلاشي الخط الفاصل بين المخابرات المحلية والأجنبية والمشاركة الواسعة في المعلومات المحلية في إطار الإدارة القومية للولايات المتحدة أحد بواعث القلق.

وقد اتهِمت وكالة المخابرات المركزية بأنها تسلك بطريقة تتعدى وظيفتها التقليدية: بصفة خاصة إجراء تحقيقات تنطوي على سوء معاملة أثناء التمرد في العراق. وفي عام 2005 أفادت تقارير إخبارية بأن وكالة المخابرات المركزية تحتفظ بمنشآت سرية في أجزاء عديدة من العالم حيث يتم اعتقال أعضاء من تنظيم القاعدة والتحقيق معهم، وهو ما يمكن أن تكون قد تورطت فيه دول أوروبية (بما فيه أعضاء في الاتحاد الأوروبي) أو تورطت في نقل السجناء[48]. وقد أخفقت محاولات إدارة بوش للتعتيم على تلك الفضيحة من خلال جهودها الدؤوبة لإعفاء وكالة المخابرات المركزية من أية قوانين أو تشريعات قد يصدرها الكونغرس لحظر المعاملة الوحشية أو المهينة لأي سجين في السجون الأمريكية[49]. وقد

---

(45) الإشارة هنا إلى فاليري بلام (Valerie Plame)، حيث هناك زعم بأن هويتها قد سربتها المخابرات المركزية الأمريكية عن طريق «مسؤولين كبار في الإدارة» عقب نقد وجهه زوجها السفير جوزيف ويلسون (Joseph Wilson) بخصوص إدارة بوش في قضية أسلحة الدمار الشامل العراقية. ووفقاً لقانون هوية وحماية المخابرات، فإن كشف هوية أحد عملاء المخابرات يعتبر تصرفاً جنائياً تصل عقوبته إلى عشر سنوات في أحد السجون الاتحادية. وقد اعترف رئيس الأركان السابق نائب الرئيس ديك تشيني بأنه كان مصدر هذا التسريب.

(46) لمزيد من التفاصيل، انظر: Dunay and Lachowski, «Euro-Atlantic Security and Institutions,» p. 52.

(47) W. Pincus, «Pentagon Expanding its Domestic Surveillance Activity,» *Washington Post*, 27/11/2005, p. A06.

(48) D. Priest, «CIA Holds Terror Suspects in Secret Prisons,» *Washington Post*, 2/11/2005, p. A01.

(49) Human Rights Watch, «U.S.: Landmark Torture Ban Undercut, Congress Would Allow Evidence Obtained by Torture,» 16 December 2005, <http://www.hrw.org/english/docs/2005/12/16/usdom12311.htm>.

أدّت تلك الأحداث إلى احتمالات قد تؤثّر في رسم الصورة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية وعلاقاتها بالآخرين بل وفي سمعة الإدارة بالداخل وتعقّد تعاون بعض الدول الأوروبية مع المخابرات الأمريكية في المستقبل.

الإصلاح الدفاعي

إن الولايات المتحدة الأمريكية باعتبارها القوة العسكرية الرئيسة في العالم، تواجه تحدياً فريداً في ما يتعلق بإصلاح القدرات الدفاعية، إذ إنها لا تستطيع أن تقيس أداءها العسكري وخططها التطويرية في ظل وجود تحدٍ من هذا القبيل، لكنها تتمتع بدرجة استقلالية أكبر من أية دولة أخرى في تقرير الاتجاه الذي ينبغي أن تتخذه قواتها المسلحة على المدى البعيد.

وقد أصدرت الولايات المتحدة في عام 2005 وثيقتين معنيتين بتنفيذ استراتيجية الأمن القومي التي أصدرتها عام 2002: وهما الاستراتيجية العسكرية القومية والاستراتيجية الدفاعية القومية. وتفصل الاستراتيجية الدفاعية القومية بين التحديات الناشئة التي تواجهها الولايات المتحدة الأمريكية سواء كانت تقليدية أو غير تقليدية أو كارثية أم اختلالية. وقد انتهت إلى أن نطاق التحديات التقليدية من الدول ذات الإمكانيات العسكرية النظامية يقل كثيرا بسبب تفوق الولايات المتحدة في مجال الأسلحة التقليدية والتكلفة الباهظة لمنافستها في هذا المجال. إلا أن الأساليب غير النظامية (مثل الإرهاب والتمرد)، ولا سيما إذا ما اقترنت باستملاك أسلحة دمار شامل، تمثل تحديا صارخا للمصالح الأمنية في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد تؤدي التطورات الحديثة في مجال التقانة الحيوية والعمليات السيبرانية (cyber) والفضاء والأسلحة الموجهة إلى بزوغ تهديدات خطيرة أيضاً[50]. وتحدد الاستراتيجية الدفاعية القومية (NDS) عدداً من الأهداف الرئيسة للتحول الدفاعي وهي: (أ) تعزيز القدرات المخابراتية؛ (ب) حماية القواعد العملياتية الأمريكية الدقيقة، وحماية الولايات المتحدة الأمريكية بوصفها القاعدة الأولى[51]؛ (ج) القيام بعمليات من مناطق مشاعية شتى في العالم (مثلا، في أعالي البحار وفي الفضاء الخارجي)؛ (د) إرسال قوات عسكرية والإبقاء عليها في بيئات بعيدة؛ (هـ) حرمان الأعداء من ملاذ آمن؛ (و) القيام بعمليات تتميز بطبيعة شبكية ذات مركز رئيس؛

---

(50) US Department of Defense, «The National Defense Strategy of the United States of America,» Washington, DC, March 2005, <http://globalsecurity.org/military/library/policy/dod/nds-usa_mar2005.htm>, pp. 2-3, and US Joint Chiefs of Staff, «The National Military Strategy of the United States of America: A Strategy for Today, a Vision for Tomorrow,» Washington, DC, 2004, <http://www.defenselink.mil/news/Mar2005/d20050318nms.pdf>.

(51) قارن هذا بضغوط أخرى حالية لوزارة الدفاع الأمريكية «لتوفير مزيد من الدعم للأمن الداخلي». انظر: Carafano and Heyman, *DHS 2.0: Rethinking the Department of Homeland Security*, p. 7.

(ز) تحسين الكفاءة ضد التحديات غير النظامية؛ (ح) زيادة قدرات الشركاء المحليين والدوليين[52].

انعكست بعض ملامح التروي في بيان استراتيجية الدفاع القومي، حيث يأتي حق التحول تاليا للنجاح في ميدان المعركة[53]. وبالرجوع إلى خبرات سابقة ولاسيما حرب أفغانستان والعراق، تحذر الاستراتيجية من أن التأكيد الشديد على القوات الجوية ودقة الاشتباك والتفوق المعلوماتي على حساب القدرة على كسب الأرض سيمثل أخطارا فادحة لصناع القرار إذا ما سُمح لها بحشد قدرات حرجة أخرى بدلا من استكمالها. أما القوة الجوية فلها حدودها، فهي تفتقر إلى قدرة المكوث[54]. وقد انعكس إدراك مدى الحاجة إلى قوات أكبر لتساعد على كسب مزيد من الأرض ـ انعكس في خطة لزيادة عدد القوات العاملة بمقدار 40 ألف جندي لتبلغ 355 ألف جندي بدلا من 315 ألف جندي في عام 2007[55]. وتأثر المستوى الحالي من الالتزام الميداني للقوات المسلحة الأمريكية بشكل كبير بالالتزام الكثيف في العراق والذي بلغ تقريبا 160 ألف جندي أثناء الانتخابات العراقية في كانون الثاني/ يناير 2005[56]. ومع افتراض حدوث تدهور في مسرح الأحداث ذاك فمن المثير للاهتمام أن نتكهن بمهام الجيش مستقبلاً.

شهد عام 2005 الدورة الخامسة (منذ عام 1988) من إعادة تنظيم وإغلاق القواعد الأمريكية، وهو أمر بالغ الحساسية في الداخل والخارج. وبسبب خطط انسحابات كبرى للقوات الأمريكية من العديد من القواعد العسكرية في أماكن شتى خارج الولايات المتحدة (تقريبا من 60000 إلى 70000 جندي من جميع أنحاء العالم خلال السنوات العشر المقبلة) تتوقع دورة إعادة تنظيم وإغلاق القواعد ـ التي أصبحت قانونا في الثامن من تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 ـ إغلاق 22 قاعدة كبرى في الداخل بدلا من 33 قاعدة كان متوقعاً إغلاقها من قبل[57].

---

(52) US Department of Defense, «The National Defense Strategy of the United States of America,» pp. 12-15.

(53) انظر: المصدر نفسه، و R. D. Hooker, H. R. McMaster and D. Grey, «Getting Transformation Right,» *Joint Forces Quarterly*, no. 38, (2005), p. 20.

(54) Hooker, McMaster and Grey, Ibid., p. 23.

(55) J. J. Carafano, A. Kochems and D. Gentile, «The Army's Future: A View from the Top,» Heritage Foundation Web Memo, <http://www.heritage.org/Research/NationalSecurity/wm906.cfm?re>, p. 1.

(56) NBC News, «Meet the Press with Tim Russert: Transcript for June 26,» 26 June 2005, <http://www.msnbc.msn.com/id/8332675>, p. 4.

(57) Council of the European Union, «Council Establishes an EU Police Advisory Team in the Former Yugoslav Republic of Macedonia,» 14912/05 (Presse 313), Brussels, 24 November 2005, <http://ue.eu.int/ueDocs/cms_Data/docs/pressdata/en/misc/87118.pdf>.

III العلاقات في ما بين المؤسسات الأورو ـ أطلسية

إن تاريخ العلاقات الأورو ـ أطلسية الذي يمتد لستين عاماً منذ الحرب العالمية الثانية لم يشهد نجاحات فحسب وإنما شهد العديد من الأزمات وفترات التوتر، لدرجة أنه قد أعلنت نهاية حلف الناتو قبل الأوان. وقد ذهبت نماذج الهيمنة الأمريكية أثناء الحرب الباردة وذهبت معها أسبقية الناتو والاختلافات السياسية الأوروبية ونشأت قوات مشتركة خلال العقد ونصف العقد الأخير. وعلى الرغم من أن أحداث أيلول/ سبتمبر 2001 قد أدت إلى شيء من التعاون والتحالف والتضامن إلا أنه لا يمكن بحال من الأحوال إخفاء بعض الانشقاقات الكبيرة في العلاقات الأطلسية. ويمكن النظر إلى أزمة عام 2003 بشأن الحرب على العراق كأحد العوامل الرئيسة لنضوج وتحرر الأمن الأوروبي، فبعد عامين، أي في 2005، كان هناك ذوبان مستمر للجليد في العلاقات الغربية ـ الغربية، إلا أن ذلك اعتمد على بعض الاعتبارات والمصالح العملية أكثر من اعتماده على تصالح فلسفي عميق الجذور؛ حيث أُجْبِرت أوروبا على الاعتراف بقابليتها للتعرض لتهديدات من الأصولية الإسلامية والإرهاب والشرق الأوسط الكبير، ولا سيما عقب تفجيرات مدريد في آذار/مارس 2004 ولندن عام 2005. وتتعلم الولايات المتحدة أنه من الصعب على أية دولة «أو أي منظمة» أن تتصدى بمفردها لتداعيات مثل تلك التحديات على النحو الأكمل. وبشكل عملي أكثر، تبدو المنابر والآليات التقليدية في الوقت الراهن أكثر تأثيراً من الترتيبات الخاصة في ما يتعلق بانتقاء الحلفاء؛ حيث يبدو أن حماسة الولايات المتحدة عقب أيلول/سبتمبر 2001 في تكوين تحالفات وتكتلات قد سكنت.

وفي عام 2005 كان هناك تغيير آخر في مثلث الولايات المتحدة ـ الناتو ـ الاتحاد الأوروبي باتجاه الحوار بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، ربما تعترف فيه الولايات المتحدة بالدور المتنامي للاتحاد الأوروبي في تأمين أمور أمنية وربما يشير كذلك إلى التضاؤل البارز في صنع سياسات حلف الناتو[58]. وقد وُجه نقد لاذع للمستشار الألماني غيرهارد شرودر في أوائل 2005 بسبب اقتراح تشكيل لجنة رفيعة المستوى تنظر في سبل تعامل الولايات المتحدة الأمريكية بصورة مباشرة أكثر مع الاتحاد الأوروبي، بسبب عدم عدالة شكل العلاقة الحالي سواء باتجاه الأهمية المتزايدة للاتحاد أو المطالب الجديدة بالتعاون عبر

(58) C. Grant and M. Leonard, «What New Transatlantic Institutions?,» *Centre for European Reform Bulletin*, no. 4441 (April-May 2005).

لمزيد من المعلومات عن تحديات بناء قدرات دفاعية أقوى لأوروبا، انظر: Center for Strategic and International Studies [CSIS], *European Defense Integration: Bridging the Gap Between Strategy and Capabilities* (Washington, DC: CSIS, 2005).

الأطلسي[59]. وعلى الرغم من ذلك كانت هناك أحداث عديدة أكدت على مضمون تفكيره، فعندما قام الرئيس بوش بالتصالح مع أوروبا في شباط/ فبراير 2005 بينما كان في زيارة لحضور اجتماع قمة حلف الناتو، ذهب أيضا، كما هو الحال عادة، لزيارة مقر الاتحاد الأوروبي. وفي المقابل، عقب تعثر المعاهدة الدستورية للاتحاد الأوروبي في منتصف 2005 (والتي سيتم تناولها على نحو أكثر تفصيلا فيما بعد) سارع الاتحاد الأوروبي إلى التأكيد للولايات المتحدة الأمريكية أنه لن يتوقف عن أداء دوره الكبير والفعال في المسائل الأمنية كما الحال مع إيران والعراق والشرق الأوسط[60]، إلا أن تلك الاتجاهات السياسية مازالت في حاجة إلى أن تنعكس في ممارسات مؤسسية منتظمة وأن تُعزز باتخاذ خطوات عملية[61].

وعلى الرغم من العضوية المتداخلة، فإن الشراكة الاقتصادية بين الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو قد عجزت عن إحراز تقدم يتخطى حدود التعاون الوظيفي على الأرض. ويكمن الخطأ في ذلك جزئياً في عدد من المعوقات السياسية والإجرائية الخاصة، وكذلك في إغراء تلك المنظمتين في الدخول إلى حلبة السباق للتمتع بالنفوذ وريادة الدور الأمني عالمياً[62]. ولا تزال الولايات المتحدة الأمريكية قلقة من القدرات الدفاعية للاتحاد الأوروبي، بينما ينذر أي نجاح فعال يحققه الاتحاد الأوروبي في أزمة دبلوماسية بخطر تقويض محاولات حلف الناتو لاستعادة دوره كمنبر يتناول المسائل الأطلسية الرئيسة. وقد أخذ الاتحاد الأوروبي من حلف الناتو بعض مهام السلام الأوروبية، إلا أنه لا يوجد خط فاصل بين العمل على الصعيد العالمي والعملي (يطالب الاتحاد الأوروبي حاليا بمتابعة مشتركة لعمليات نزع السلاح ومحاربة الإرهاب). وتدعو الأغلبية إلى منح الاتحاد الأوروبي مزيداً من الخيارات الأمنية (بجانب الخيارات العسكرية)، ومزيداً من الاستقلالية عن الولايات المتحدة الأمريكية، ومهلة

---

(59) German Federal Chancellor Gerhard Schröder, Speech delivered at the 41st Munich Conference on Security Policy,» Munich, 12 February 2005, <http://www.securityconference.de/konferenzen/rede.php?menu_2005=&menu_2004=&menu_konferenzen=&sprache=en&id=143&>.

(60) E. Alden, G. Dinmore and C. Daniel, «EU Leaders Reassure Bush on Europe's World Role,» *Financial Times*, 21/6/2005.

(61) الجنرال كلاوس ناومان (Klaus Naumann)، الرئيس السابق للجنة العسكرية في حلف الناتو، دعا إلى إنشاء لجنة توجيهية من الناتو والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية على أعلى مستوى تلتقي في أوقات الأزمات الخطيرة لتقرر المشاركة في المهام. وكان يساوره القلق في أنه في حالة فشل الناتو في التحوّل فإنه سيخسر هويته وسيختفي من «شاشة رادار الرأي العام». انظر: Klaus Naumann, «NATO: Does it Have a Future?,» Speech at the 1st SHAPE Lecture Series, Brussels, 10 May 2005, <http://www.shape.nato. int/shape/opinions/2005/s050510a.htm>.

(62) J. Dempsey, «For EU and NATO, a Race for Influence,» *International Herald Tribune*, 18/2/2005.

فشل الاستفتاء على دستور الاتحاد الأوروبي على الأقل مؤقتاً ضاعف المشكلة، حيث خشيت كثير من دوائر الاتحاد الأوروبي من أن «يستغل حلف الناتو الفرصة».

سياسية أوسع (ضمن إمكانية اختيار الشركاء عند التصدي لأية أزمات مستقبلية).

وقد واجهت مؤسسات أمنية أخرى ذات علاقة بأوروبا تحديات متنامية، ففي الوقت الذي كانت تُعَد فيه منظمة الأمن والتعاون الأوروبي جزءاً حيوياً من الأمن الأورو ـ أطلسي، فإن دول الكومنولث المستقلة تواجه تآكلاً مطرداً، إذ إن المنظمة الأخرى والتي تهيمن روسيا عليها، وهي منظمة معاهدة الأمن الجماعي (CSTO) تتعثر في توترات داخلية في الوقت الذي تسعى فيه جاهدة ـ من دون أن تحقق نجاحاً حتى الآن ـ إلى الحصول على وضع متساوٍ مع اعتراف كامل من حلف الناتو[63]. ولا يزال كل من الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو يفضلان التعامل مع أعضاء منظمة معاهدة الأمن المشترك على أساس فردي ومتغاير.

IV الاتحاد الأوروبي

أزمة المعاهدة الدستورية

في عام 2005 تلقى «التصميم الكبير» للمعاهدة الدستورية ـ التي امتازت «بالادماج أكثر من التقريب بهدف صياغة مصير مشترك» ـ ضربة قوية[64]؛ فقد أربك الرفض الجماهيري لتلك المعاهدة في استفتاءين في فرنسا 29 أيار/ مايو وفي هولندا 1 حزيران/ يونيو، آمال أولئك الذين اعتمدوا عليها في جعل أوروبا أكثر تأثيراً وانسيابية، أكثر ديمقراطية وخضوعاً للمساومة، وأكثر قرباً إلى المواطنين. وأعلن الاتحاد الأوروبي «فترة تأمل» كوسيلة لحفظ ماء الوجه، إلا أن وجه الضعف الرئيس للمعاهدة الدستورية يتمثل في بعدها التام عن معظم المشاكل التي تعاني منها أوروبا؛ مثل الأداء الضعيف وعدم تمتع العديد من الحكومات بالجماهيرية المطلوبة والأسلوب المدمر في إلقاء اللوم على أخطاء حكومات أعضاء في الاتحاد الأوروبي، والفجوة بين الناس والنخب السياسية (وهو ما يسمى «العجز الديمقراطي» أو «الاستبداد المستنير»)[65]، والتوقعات المختلفة بين الحكومات والرأي العام في ما يتعلق بأنماط التنمية («الاجتماعية» في مقابل «الليبرالية» في أوروبا)، والاختلاف الواضح بين الأعضاء القدامى والقادمين الجدد في ما يتعلق بالتكامل والتوسع، وصعوبات استيعاب «التوسع الكبير» للاتحاد الأوروبي (ولا سيما

---

(63) هناك تلميحات أخرى من قبل مسؤولين روس بخصوص منظمة شنغهاي للتعاون (Shanghai Cooperation Organization).

(64) انظر ديباجة المعاهدة المؤسسة لدستور أوروبا على موقع: <http://europa.eu.int/constitution/index_en.htm>.

(65) استخدمت آنا بالاثيو (Ana Palacio)، رئيسة اللجنة المشتركة للشؤون الأوروبية في البرلمان الإسباني، عبارة «كل شيء للشعب لكن من دون الشعب» («Everything for the People but without the People»).

«Discussions on the EU's Future,» *International Herald Tribune*, 16/6/2005, <http://www.iht.com/articles/2005/06/15/news/voices.php>.

التخوف من منافسة الأعضاء الجدد، وخير نموذج لذلك هو ما يعرف بـ «السمكري البولندي»)، والإحجام عن جعل أوروبا أكثر انفتاحاً على العولمة والضغوط الثقافية (مثل توسع أسواق الصين والهند ومسألة عضوية تركيا)، وما يرتبط بذلك من «القومية الجديدة» المتمثلة في سلوك كل من المتمردين الشعبويين وبعض النخب.

كل هذا ترك أوروبا حائرة حيال مستقبلها ونطاقها وهدفها ومسارها. ويعتقد عديد من الخبراء أن أي تجديد لنقاش جدي حول مستقبل الاتحاد الأوروبي يجب أن ينتظر حتى منتصف عام 2007؛ أي عقب الانتخابات الرئاسية الفرنسية[66]، إذ إن التداعيات الخارجية للأزمة الدستورية تتميز بالتعقيد الشديد، حيث إن تعثر خطط إنشاء منصب «وزير الاتحاد للشؤون الخارجية»، وهو هيئة معنية بالعمل الخارجي ورئاسة أطول للمجلس الأوروبي، ستعوق الجهود الرامية لجعل أنشطة الاتحاد الأوروبي الخارجية أكثر فاعلية وكفاءة. ومن ناحية أخرى فإن كثيراً من أحكام مسودة معاهدة الدستور الأوروبي المتصلة بشؤون الدفاع والأمن بالاتحاد الأوروبي قد تم تنفيذها بالفعل قبل الاستفتاءين اللذين أجريا في هولندا وفرنسا، وبالتالي عزلهما بكفاءة عن الأزمة الدستورية.

التوسع

لا يمكن أن يقال إن عملية العزل نفسها قد حدثت في التوسع الجغرافي للاتحاد الأوروبي، وهو ما يعرف بـ «تعب التوسع» الذي حدث عام 2005 بصورة مؤكدة مع الأعضاء الذين كانوا بالاتحاد الأوروبي قبل عام 2004[67]. إن التقديرات المتباينة التي حدثت لتوسعات عام 2004 في ما يختص بإجراءات العضوية وكراهية الأجانب والخوف من ضعف المشروع الأوروبي (بانضمام «فنيي الكهرباء» الكرواتيين و«النجارين» الأتراك) قد أدت دوراً مهماً في استفتاءات هولندا وفرنسا[68]، لذا كان القصد هو دمج الاحتمالات المختلفة حتى بالنسبة إلى الداخلين الجدد في منطقة البلقان وتركيا الأوسع[69].

وفي دول غرب البلقان ظل الاعتقاد السائد بين النخب الأوروبية أن هناك أملاً وحيداً في سلام دائم يتأتى من ظهور فجر أوروبي جديد[70]. وفي آذار/ مارس فشلت كرواتيا

---

(66) H. Williamson and G. Parker, «Germany will Try to Revive European Constitution,» *Financial Times*, 23/11/2005.

(67) G. Bowley, «Defining the Enlarged EU,» *International Herald Tribune*, 9/3/2005.

(68) P. Stephens, «Turkey Cannot be Wished Away,» *Financial Times*, 1/9/2005.

(69) لمزيد من المعلومات حول دول غرب البلقان، انظر: الملحق رقم (1-أ).

(70) E. Jansson, «Brussels Sees a «New European Dawn» for Balkans,» *Financial Times*, 4/10/2005.

أكدت المفوضية الأوروبية أن «مستقبل دول غرب البلقان يكمن في الاتحاد الأوروبي». انظر: =

في مفاوضات الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وذلك لأنها لم تسلم المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (ICTY) واحداً من أبرز المشتبه بهم في جرائم الحرب. وحتى الثالث من تشرين الأول/ أكتوبر لم تتلقَ كرواتيا أي قرار في صالحها يمهد الطريق لتحديد تاريخ لها لعقد محادثات الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي (كما طالبت بذلك النمسا) توازيا مع محادثات تركيا[71]. وفي ما يتعلق بمرشحي دول غرب البلقان الآخرين ـ ألبانيا والبوسنة والهرسك وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة وصربيا والجبل الأسود ـ فإن أيا منها لم يتلقَ بادرة أمل في وضع معايير اقتصادية أو سياسية خاصة بها، على الرغم من التغلب على عديد من العوائق التي واجهتها عام 2005[72].

واختتمت المفاوضات مع بلغاريا ورومانيا بنجاح في كانون الأول/ ديسمبر 2004 وتم التوقيع على معاهدات انضمامهما في 25 نيسان/ أبريل 2005 بهدف أن يكون الانضمام الكامل لها في كانون الثاني/ يناير 2007. لكن اللجنة الأوروبية دعت إلى اتخاذ «خطوات قوية» نحو مواجهة الفساد وإصلاح النظام القضائي والإدارة العامة، وذلك حتى تزيل كافة الانزلاقات عن المعايير الأوروبية. من المقرر أن تصدر اللجنة الأوروبية تقريراً رقابياً في ربيع 2006 يوصي المجلس الأوروبي بإرجاء انضمام بلغاريا ورومانيا خلال عام إذا ما وجد أن هناك خطورة من عدم قدرة أي من الدولتين على الوفاء بمتطلبات العضوية بحلول كانون الثاني/ يناير 2007[73].

وقد اتضح أن الموعد النهائي لانضمام تركيا ـ الذي وضعه الاتحاد الأوروبي وهو شهر تشرين الأول/ أكتوبر ـ يبدو من الصعوبة والتعقيد بمكان. وبطريقة رسمية، فإن المقصود هو وجود بعض الصعاب التي قد تعيق عملية الإصلاح الداخلي في تركيا (مثل

Commission of the European Communities, «Communication from the Commission: 2005 Enlargement = Strategy Paper,» Brussels, 9 November 2005, document COM (2005) 561, <http://europa.eu.int/comm/enlargement/croatia/key_documents.htm#elarg_pck_2005>, pp. 20-21.

(71) انظر: المصدر نفسه، ص 20 ـ 21. أكدت كارلا دل بونتي (Carla Del Ponte)، رئيسة هيئة الادعاء للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، أن كرواتيا كانت «تتعاون تعاوناً كاملاً» في القبض على جوتوفينا (Gotovina). وألقي القبض عليه في جزر الكناري الإسبانية في 7 كانون الأول/ ديسمبر 2005.

(72) في منتصف كانون الأول/ ديسمبر أعطى المجلس الأوروبي جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة صفة دولة مرشحة رسمياً. وقرر وزراء خارجية الاتحاد الأوروبي في أوائل تشرين الأول/ أكتوبر فتح محادثات اتفاقية الاستقرار والتضامن مع صربيا والجبل الأسود بعد أن وعدت الأخيرة بالقبض على المشتبه به في ارتكابهم جرائم حرب. وفي 25 تشرين الثاني/ نوفمبر فتحت أيضاً محادثات اتفاقية الاستقرار والتضامن مع البوسنة والهرسك. انظر: الملحق رقم (1 ـ أ).

(73) European Commission, «Enlargement Package 2005, Summary Paper: Communication from the Commission: Comprehensive Monitoring Report on the State of Preparedness for EU Membership of Bulgaria and Romania,» Brussels, 25 October 2005, document COM (2005) 534, <http://europa.eu.int/comm/enlargement/bulgaria/key_documents.htm#elarg_pck_2005>.

النظام القضائي والقانوني والديني والديمقراطي وتوفير الحريات وسيادة القانون وحماية الأقليات) وبالأخص رفض تركيا الاعتراف بجمهورية قبرص (العضو الحالي بالاتحاد الأوروبي) من دون حل شامل لإنهاء الانقسام الذي طال أمده في تلك الجزيرة[74]. وعلى الصعيد السياسي يبقى الرأي السائد عدائيا ضد انضمام تركيا، متمثلا في ألمانيا (حيث اقترحت مستشارة المستقبل أنجيلا ميركل «شراكة مميزة» بدلا من العضوية) إضافةً إلى النمسا وفرنسا وهولندا. واشتملت بواعث القلق من انضمامها على كونها دولة مسلمة كبيرة وفقيرة نسبياً في المجتمع الأوروبي المسيحي والثري نسبياً، إضافةً إلى المخاطر التي قد تزج بأوروبا مستقبلاً في صراعات منطقة الشرق الأوسط المضطربة[75]. إن لعبة النهاية قبل تشرين الأول/أكتوبر قد تم تأخيرها بسبب قضية قبرص[76] وإمكانية إيجاد حل بديل للعضوية الكاملة لتركيا مستقبلاً، إضافةً إلى أن ما تأمله النمسا من انضمام كرواتيا قد طفا على السطح مرة أخرى. وقد أقر الاتحاد الأوروبي اقتراح البدء في محادثات العضوية وقبلته تركيا، إلا أن قليلاً من المراقبين توقع أن تستغرق المحادثات القادمة فترة لن تقل عن 10 إلى 15 عاماً، وأن كل المسائل (غير المحلولة جوهرياً) المذكورة أعلاه وأكثر سوف تزدادُ تعقيداً من دون شك[77].

سياسة الجوار الأوروبية

تشتمل سياسة الجوار الأوروبية (ENP)، التي بدأ الاتحاد الأوروبي ينتهجها منذ عام 2004 من أجل خلق «حلقة من الأصدقاء» حول الاتحاد الأوروبي[78]، الآن على 15 دولة من الاتحاد السوفياتي السابق ومنطقة جنوب البحر المتوسط والشرق الأوسط (بما فيها السلطة الفلسطينية) ولكن لا تشمل روسيا. يقوم هيكل ذلك التشكيل على بنية من طبقتين: تقارير عن البلدان تعطي تحليلا واقعياً للإصلاحات السياسية والاقتصادية والمؤسسية وإلقاء الضوء على ترتيب المناطق التي قد يتم تنفيذ خطط عمل ثنائية معها، وهذا يشمل

---

(74) في 29 تموز/يوليو وقعت تركيا على بروتوكول يوسع اتحاد جمركها ليشمل الأعضاء العشرة الجدد في الاتحاد الأوروبي لكنها أصدرت تصريحاً من جانب واحد ذكرت فيه أن التوقيع لم يبلغ حد الاعتراف الرسمي بجمهورية قبرص. وقد أوضح الاتحاد الأوروبي أن التصريح لا يؤثر في التزامات تركيا وفقاً للبروتوكول.

(75) وفقاً لما ذكره دبلوماسي في الاتحاد الأوروبي، لم يعقد قادة الاتحاد الأوروبي أي مناقشة جادة عن التداعيات الاستراتيجية لعلاقة أوروبا بتركيا. انظر: Stephens, «Turkey Cannot be Wished Away».

(76) رفضت تركيا السماح لسفن قبرصية وغير قبرصية كانت قد أقلعت من موانئ قبرص اليونانية استخدام موانيها. واستمرت في إعاقة عضوية قبرص في منظمات وترتيبات دولية معينة. ومازالت أيضاً غير قادرة، على الرغم من العلاقات الجيدة مع اليونان، على التوصل إلى حل وسط للنزاع الإقليمي اليوناني ـ التركي.

(77) انظر: B. E. Bekdil and U. Enginsoy, «Turk Threat Perception Poses EU Challenge,» *Defense News* (24 October 2005), p. 16.

(78) انظر: Dunay and Lachowski, «Euro-Atlantic Security and Institutions,» p. 61.

مجموعة من الإصلاحات السياسية والاقتصادية والتنظيمية وأوجهاً مختلفة من التعاون في مجالات الحريات والأمن والعدل. وقد تم الاتفاق على «خطط العمل السبع» في كانون الأول/ديسمبر 2004[79]، إضافةً إلى تقديم تقارير 5 بلدان في آذار/مارس 2005[80] أملاً في أن يتبعها خطط عمل سريعة. وبدءا من عام 2007 سيتم تحويل برامج الاتحاد الأوروبي ذات الارتباط بدول منطقة البحر المتوسط وكذلك اتفاقيات الشراكة والتعاون الموقعة مع منطقة الاتحاد السوفياتي السابق إلى اتفاقيات جوار، ومن ثم سيتم ادماج إطار العمل النظامي في ما بينهم جميعا.

تستهدف سياسة الجوار الأوروبية إجراء عمليات بعيدة الأجل من الإصلاح المحلي والتعاون الإقليمي وإرساء السلام في الدول المجاورة للاتحاد الأوروبي من خلال تقديم مبادرات جديدة لدول الجوار[81]. والمسألة المتعلقة بذلك هي حجم النفوذ في تلك المناطق لأطراف أخرى كبرى في عالم السياسة والشكوك في جدوى ما قد يقوم به الاتحاد الأوروبي. وبعيداً عن نموذج الاتحاد الأوروبي، فإن «الجزرة» المتمثلة في حرية التجارة وتقديم فرص أكبر للدخول إلى السوق الأوروبية وتيسير إجراءات تأشيرات الدول الأوروبية سيكون له الأثر الأكبر في كافة الشركاء، إلا أن الشكل العام لمبادرة الجوار الأوروبية قد يبدو ضعيفا؛ إذ يفتقر الاتحاد الأوروبي إلى وجود استراتيجية واضحة مع دول لا ترغب في الالتزام أو التعاون، ويكفي للتدليل على ذلك مقابلة حالة بيلاروسيايا بحالتي جورجيا وأوكرانيا لتوضيح تلك النقطة. وتوضح الحالات الأخيرة أن مبدأ «الجزرة» يعد أبعد ما يكون عن الاستخدام: ولا سيما مستقبل العضوية[82]. وأوضح الاتحاد الأوروبي أنه نصح الدول التي تمثل أقرب الجيران مثل أوكرانيا ومولدوفا وجورجيا إلى أنه من الأفضل ألا تتقدم لعضوية الاتحاد الأوروبي الآن لأن طلباتها سترفض[83]. ولدى أعضاء الاتحاد الأوروبي الخمسة والعشرين الحاليين وجهات نظر

---

(79) خطط العمل كانت لأجل إسرائيل والأردن وملدوفا والمغرب والسلطة الفلسطينية وتونس وأوكرانيا.

(80) خاطبت تقارير الدولة كلا من أرمينيا وآذربيجان ومصر وجورجيا ولبنان.

(81) N. Tocci, «Does the ENP Respond to the EU's Post-enlargement Challenges,» *International Spectator*, vol. 40, no. 1 (January-March 2005), p. 25.

(82) عبر رئيس أوكرانيا بوضوح عن أمله «أنه في نهاية خطة العمل في 2007، سنكون في وضع نبدأ فيه مفاوضات عضوية الاتحاد الأوروبي»، انظر: V. Yushchenko, «Ukraine's Future is in the EU,» Address by President of Ukraine, European Parliament, 23 February 2005, <http://europa-eu-un.org/articles/en/article_4382_en.htm>.

(83) ذُكرت مفوضة الاتحاد الأوروبي للعلاقات الخارجية بنيتا فيرارو والدنر (Benita Ferrero-Waldner) كمصدر. انظر: B. O'Rourke, «EU: Brussels Says no Point in Near Neighbors Seeking to Join Union Now,» Radio Free Europe/Radio Liberty, 4 May 2005, <http://www.rferl.org/featuresarticle/2005/05/089016eb-1789-4b6a-91c8-4bb63366501a.html>.

مختلفة حول المزيد من التوسع باتجاه الشرق، تمثل بولندا وغيرها من الأعضاء الجدد أكثر الدول إيجابية. ويبقى من بين الاختبارات المهمة لمدى جدية سياسة الاتحاد الأوروبي أن تتضح كيفية إيجاده طريقا «بخلاف الانشقاق حول الانضمام أو عدم الانضمام، مع الاستفادة من نطاق أدوات لدعم مصالحها»(84).

الأمن والدفاع الأوروبيين

لم تعق الأزمة الدستورية خطط الاتحاد الأوروبي الأمنية إعاقة مباشرة بل الأحرى أنها خلقت وسائل ضغط لإنجاحها، إذ أكد الاتحاد الأوروبي نظرته إلى مناطق الصراع، وقام عملياً بإرسال ممثلين عنه إلى تلك المناطق كأفغانستان ومنطقة البحيرات العظمى بأفريقيا والبوسنة والهرسك ووسط آسيا وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة وكوسوفو والشرق الأوسط ومولدوفا وجنوب القوقاز والسودان(85). وقد اتفق المجلس الأوروبي عام 2005 على صياغة سياسة الاتحاد الأوروبي الجديدة الخاصة بأفريقيا والتي تهدف إلى إنشاء برنامج تدريبي طويل الأجل واسع الأغراض بأفريقيا(86).

تبقى عمليات إدارة الأزمة هي الأداة العملية والرئيسة لسياسة الأمن والدفاع الأوروبية (ESDP) والتي تشهد نموا مطردا على الجانبين الجغرافي وحجم التنوع. وعقب العمليات الثلاث السابقة في 2005 نفذ الاتحاد الأوروبي 11 عملية ومهمة لإدارة الأزمات، وكانت معظمها عمليات مدنية(87).

وعقب إراقة الدماء في أيار/ مايو 2005 في أنديجون بأوزبكستان، قرر وزراء الخارجية الأوروبيون في حزيران/ يونيو تعيين ممثل خاص للاتحاد الأوروبي لمنطقة وسط آسيا، بهدف أن ينخرط بصورة فعالة في المنطقة. وفي تشرين الأول/ أكتوبر عقب رفض الرئيس إسلام كريموف السماح بتحقيق دولي مستقل، فرض الاتحاد الأوروبي حزمة من العقوبات على أوزبكستان ستستمر لمدة عام، من بينها حظر على صادرات الأسلحة والمعدات العسكرية وبعض المعدات

---

(84) D. Lynch, «The Security Dimension of the European Neighbourhood Policy,» *International Spectator*, vol. 40, no. 1 (January-March 2005), p. 34.

(85) الممثلون الخواص للاتحاد الأوروبي [EU Special Representatives (EUSRs)] يمدونه بوجود مرئي وعملي («صوت» و«وجه») في الدول والمناطق المضطربة. Council of the European Union, «EU Special Representatives,» Fact Sheet, June 2005, <http://ue.eu.int/cms3_fo/showpage.asp?id=263&lang=en&mode=g>.

في عام 2005، عين المثلون الخواص للاتحاد الأوروبي لأول مرة لوسط آسيا وملدوفا والسودان.

(86) Council of the European Union, «The EU and Africa: Towards a Strategic Partnership,» Brussels, 19 December 2005, document 15961/05, <http://ue.eu.int/cms3_fo/showpage.asp?lang=EN>.

(87) لمعرفة قائمة مهمات إدارة الأزمات بالاتحاد الأوروبي في عام 2005، انظر الفصل 3 من هذا الكتاب.

الأخرى التي قد تستخدم في القمع الداخلي[88]. وحذر وزراء الخارجية الأوروبيون في تشرين الثاني/ نوفمبر بيلاروسيايا من عدم احترام حقوق الإنسان والحريات المدنية وأكدوا ضرورة فرض مزيد من الإجراءات ضد المسؤولين عن وجود أي اخفاق في الالتزام بالمعايير الدولية[89]. وفي صراع آذربيجان وأرمينيا على منطقة ناغورنو كاراباخ في نهاية عام 2005 عرض الاتحاد الأوروبي وساطته لأن كلا الدولتين أحرزتا تقدما في مناقشات السلام[90].

القدرات العسكرية

أجرى الاتحاد الأوروبي عام 2005 ثلاث مناورات تدريبية لإدارة الأزمات العسكرية (من دون استخدام موارد حلف الناتو)، وفي نيسان/ أبريل قام بدراسة التعاون مع الأمم المتحدة (EST-05) في مثل تلك العمليات. وفي الفترة من أيلول/ سبتمبر إلى تشرين الأول/ أكتوبر قام بنشر بعثة عسكرية مدنية استجابة للصراع العرقي في منطقة الصحراء، وفي الفترة من تشرين الثاني/ نوفمبر إلى كانون الأول/ ديسمبر قام باختبار الخطط العسكرية الخاصة بعملية (MILEX-05). وقد بدأت وحدة التخطيط العسكري المدني بالاتحاد الأوروبي عملها في ربيع عام 2005، ومن المرتقب أن يكون لها مركز عمليات قائم وفاعل في حزيران/ يونيو 2006[91].

كما كان الحال في السنوات السابقة استمرت مسألة عدم كفاية القدرات العسكرية في تعقب سياسة الدفاع والأمن الأوروبية[92]، ولم يشهد عام 2005 تقدما ملحوظا في توفير

---

(88) تم تفعيل العقوبات في 14 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، انظر: «Council Common Position 2005/792/CFSP Concerning Restrictive Measures against Uzbekistan,» 14 November 2005, *Official Journal of the European Union*, L 299 (16 November 2005), <http://europa.eu.int/eur-lex/lex/LexUriServ/site/en/oj/2005/l_299/l_29920051116en00720079.pdf>, p. 72.

(89) British Presidency of the EU, «GAERC Conclusions 7 November 2005: External Relations,» <http://www.eu2005.gov.uk/>.

(90) Council of the European Union, «Summary of Remarks by Javier Solana, EU High Representative for the CFSP, at Press Briefing with Foreign Ministers of Armenia, Azerbaijan and Georgia Following Political Dialogue Meetings,» document S411/05, Brussels, 13 December 2005, <http://ue.eu.int/cms3_applications/applications/solana/list.asp?cmsid=358&BID=107&lang=EN>.

(91) Council of the European Union, «Opening Address by Javier Solana, Secretary General of the Council/High Representative for the CFSP, UK Presidency Seminar on Civil-military Relations,» London, 17 October 2005, <http://ue.eu.int/cms3_applications/applications/solana/list.asp?cmsid=358&BID=107&lang=EN>.

(92) توصلت فرنسا واليونان وإيطاليا وبولندا والبرتغال والمملكة المتحدة من ضمن دول الاتحاد الأوروبي إلى هدف تخصيص 2 في المئة أو أكثر من الناتج المحلي الإجمالي للإنفاق الدفاعي. *Atlantic News* (22 November 2005), p. 2.

وللاطلاع على مناقشة تحديات بناء قدرات دفاعية أوروبية أقوى، انظر: [CSIS], *European Defense Integration: Bridging the Gap Between Strategy and Capabilities*.

متطلبات القدرات الحالية لتصل إلى (الهدف الأسمى بحلول عام 2010)[93]. وأفاد التقرير النصف سنوي الخاص بالقدرات العسكرية بوجود تقدم بطيء، حيث لم يلحظ تطوراً إلا في أربعة قطاعات (المختبرات القابلة للنقل، مرافئ خروج الوحدات، مقار العمليات، وكتائب المشاة الميكانيكية). وفي نهاية عام 2005 أفاد تقرير النصف الثاني من العام بعدم وجود تقدم جديد. ويبقى الأمل الوحيد في إيجاد قوة دافعة للقدرات العسكرية في تطوير دور وكالة الدفاع الأوروبية (EDA) التي يجب أن تعمل جنبا إلى جنب مع اللجنة العسكرية الأوروبية للتصدي لأوجه القصور في تلك القدرات والتي يحددها فريق العمل العسكري التابع للاتحاد الأوروبي بالتنسيق مع اللجنة السياسية والأمنية[94].

أصبحت وكالة الدفاع الأوروبية تؤدي عملياتها مع بداية كانون الثاني/يناير عام 2005 بهدف تحسين القدرات العسكرية الأوروبية وإيجاد إدارة أكثر فاعلية لسبل التعاون القتالي متعدد الجنسيات، وتطوير وتحقيق تكامل أسواق الدفاع الأوروبية، وتنسيق عمليات البحث والتطوير. وفي عام 2005، ركزت وكالة الدفاع الأوروبية على أربعة مشروعات «متقدمة» منتقاة[95]. كان الأول تطوعيا، وهو نظام غير ملزم في ما بين الحكومات يخص تجارة الأسلحة البينية الأوروبية التي بلغ حجمها 30 مليار يورو سنويا داخل سوق المعدات الدفاعية الأوروبية (EDEM) والذي تم إطلاقه في 21 تشرين الثاني/نوفمبر. يرتكز سوق المعدات الدفاعية الأوروبية على قانون تنظيم شراء المعدات الدفاعية الصادر في عام 2005[96] والذي يهدف إلى زيادة المنافسة من خلال تحسين شفافية المناقصات بالنسبة إلى العقود التي تزيد على مليون يورو. إن تنفيذه بواسطة دول بمفردها ستعززه وكالة الدفاع الأوروبية لكن بعد التدقيق فيه. ولن تشمل القواعدُ الجديدةُ الأسلحةَ النووية أو البضائع الكيميائية أو البكتيرية أو الإشعاعية أو الخدمات

---

(93) لمزيد من التفاصيل حول عنوان «هدف 2010»، انظر: Dunay and Lachowski, «Euro-Atlantic Security and Institutions,» p. 65.

(94) «EU Capabilities Improvement Chart I/2005,» *Atlantic News* (24 May 2005), pp. 6-12, and «EU Capabilities Improvement Chart II/2005,» *Atlantic News* (22 November 2005), pp. 5-13.

في أيار/مايو 2005، سافرت مجموعات تابعة لمشروع تحسين القدرات الأوروبية كلياً أو جزئياً إلى أكثر العمليات التكاملية التي نسقتها وكالة الدفاع الأوروبية. وفي كانون الأول/ديسمبر 2005، أعلن أن وكالة الدفاع الأوروبية بدأت في رسم رؤية على المدى الطويل لسياسة الأمن والدفاع الأوروبية (ESDP) (حتى 2025). عن وكالة الدفاع الأوروبية، انظر: Dunay and Lachowski, «Euro-Atlantic Security and Institutions,» pp. 65-66.

(95) European Defence Agency, «EU Governments Agree Voluntary Code for Crossborder Competition in Defence Equipment Market,» ESDP news, Brussels, 21 November 2005, <http://ue.eu.int/cms3_fo/showPage.asp?id=978&lang=EN&mode=g>.

(96) European Defence Agency, «The Code of Conduct on Defence Procurement of the EU Member States Participating in the European Defence Agency,» Brussels, 21 November 2005, <http://www.eda.eu.int/>.

المرتبطة بها أو الحالات الأخرى التي قد تمثل ضغطا على الأمن القومي.

هناك مشروعان جديدان لوكالة الدفاع الأوروبية يعملان على تحديد هوية «مجتمعات ذات اهتمام» بين الدول الأعضاء المشاركة بهدف تطوير الطائرات التي تعمل من دون طيار والمركبات المصفحة، وفي كانون الأول/ ديسمبر تم التوقيع على عقد خاص بدراسة تقانة الطائرات من دون طيار. وبدأت الأولوية الرابعة لوكالة الدفاع الأوروبية تحليل حالة «القيادة والسيطرة والاتصالات» الأوروبية وما طرأ عليها من تطوير في ما بين الدول الأعضاء المشاركة والهيئات العسكرية والجهات الصناعية الأخرى. وجرى استلام ثماني مبادرات أخرى ذات درجات متباينة في مراحل تطورها[97]. وسوف يركز جدول الأعمال عام 2006 على القدرات العسكرية في ما يتعلق بحالة «القيادة والسيطرة والاتصالات» ولاسيما الأشعة التي تتحكم فيها البرامج والإمداد بالوقود جوا وعمليات النقل الاستراتيجية[98]. ويبقى التحدي الرئيس أمام عمليات التعاون الدفاعية الأوروبية هي مسألة التمويل والرغبة الدبلوماسية للدول الأعضاء المشاركة. ولم تزل تشهد جهود الاتحاد الأوروبي الدفاعية تقويضا بسبب الميزانيات العسكرية المتقشفة والاستمرار في اتباع كل دولة أولوياتها الوطنية[99].

إن مفهوم المجموعات المحاربة هو جزء من قدرات الاتحاد الأوروبي لتوجيه رد فعل سريع[100]، إذ ارتفع في عام 2005 عدد المجموعات المحاربة من 13 (كما كان مقرر مسبقا) ليصل إلى 18 مجموعة محاربة تشمل 26 دولة. ووفقا للاتفاق الذي توصل إليه مؤتمر تنسيق الجماعات المحاربة الذي عقد في 8 تشرين الثاني/ نوفمبر فإنه بدءا من كانون الثاني/ يناير 2007 سيكون لدى الاتحاد الأوروبي القدرات العملية الكاملة القادرة على القيام بعمليتين كبيرتين في آن واحد. تتضمن المسائل البارزة في هذا الصدد بعضَ ملامح التحرك

---

(97) انظر موقع وكالة الدفاع الأوروبية على الإنترنت على: <http://www.eda.eu.int/>, European Defence Agency, «EU Governments Agree Voluntary Code for Crossborder Competition in Defence Equipment Market».

وفي 13 تشرين الأول/ أكتوبر، ألزمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على العمل سوياً، في مجموعة عمل متخصصة تدعمها وكالة الدفاع الأوروبية، من أجل تطوير قدرات أكثر نشاطاً في تنفيذ خطة عمل القدرات الأوروبية.

(98) European Defence Agency, «EDA Urged to Focus on Communications and Ttransport Capabilities for Rapid Response,» Brussels, 24 January 2006, <http://www.eda.eu.int/news/2006-01-24-0.htm>.

في كانون الثاني/ يناير 2006، قررت فرنسا والمملكة المتحدة بتجريب تقانة رادار خفيف على منصات صغيرة، مثل الطائرات من دون طيار والصواريخ.

(99) فشل الاتحاد الأوروبي في الموافقة على إطار موازنة ثلاث سنوات لوكالة الدفاع الأوروبية وأرجأت القرار لعام واحد، حتى خريف 2006.

(100) لمزيد من المعلومات عن مجموعات القتال، انظر: Dunay and Lachowski, «Euro-Atlantic Security and Institutions,» p. 66.

الاستراتيجي ونقل القوات والأعمال اللوجيستية وتقديم الدعم الطبي والصحي. أما كيفية تشكيل الجماعات المحاربة التابعة للاتحاد الأوروبي وتقوية قوة حلف الناتو للرد فقد بقيت موضوعاً للمناقشة(101).

v منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)

في عام 2005 كان هناك عديد من التطورات في حلف الناتو وأنشطته الخارجية والتي زادت من الثقة في الذات لدول التحالف(102)؛ إذ أكد الرئيس بوش في شباط/ فبراير أن حلف الناتو «هو حجر الزاوية» للعلاقات الأطلسية بل من المرتقب أن يزداد دوره، ضمن أشياء أخرى، كمنتدى من خلال اتصالات أكثر عمقا بين كبار المسؤولين في الولايات المتحدة وأوروبا(103).

منذ قمة براغ 2002 تحرك حلف الناتو بصورة ثابتة بعيداً عن دفاع المنطقة الاستاتيكي عن أوروبا لينطلق نحو تركيز مهامه السريعة خارج المنطقة(104). وفي الوقت الذي يُبقي فيه على التزاماته الدفاعية فإن حلف الناتو اليوم يركز على مهامه «خارج إطار

---

(101) Council of the European Union, 2691st Council meeting, General Affairs and External Relations, Press Release, Brussels, 21-22 November 2005, <http://ue.eu.int/cms3_applications/Applications/newsRoom/loadBook.asp?target=2005&bid=71&lang=1&cmsId=349>.

(102) افتخر سكرتير عام حلف الناتو جاب دو هوب شيفر (Jaap de Hoop Scheffer) أن «هذا حلف يعمل كشركة. وهذا هو السبب. . . ببساطة في أنه لم يعد هناك نقاش جوهري حول وثاقة صلة الناتو». انظر: North Atlantic Treaty Organization [NATO], «Keeping NATO Relevant: A Shareholders Report,» Speech by NATO Secretary General at the NATO Parliamentary Assembly annual session, Copenhagen, 15 November 2005, <http://www.nato.int/docu/speech/2005/s051115a.htm>.

في سنوات سابقة، سجل بعض التراجع في كفاءة العاملين الأمريكيين الذين أرسلوا إلى مقر حلف الناتو في بروكسل. انظر: S. Everts [et al.], *A European Way of War* (London: Centre for European Reform, 2004), <http://www.cer.org.uk/defence/>, p. 62.

(103) North Atlantic Treaty Organization [NATO], «Opening Statement by US President George W. Bush at the Press Conference Following the Meeting of the North Atlantic Council at the Level of Heads of State and Government,» Brussels, NATO Speeches, 22 February 2005, <http://www.nato.int/docu/speech/2005/s050222j.htm>.

ذكر وزير الخارجية نيكولاس بيرنز: «تريد الولايات المتحدة أن تستخدم الناتو أكثر وأكثر كفاءة، كمنتدى رئيس عابر للأطلسي من أجل مناقشة استراتيجيات حول أكثر مسائل الساعة حيوية». انظر: US Department of State, International Information Programs, «Under Secretary of State Burns Outlines Trans-Atlantic Agenda,» 11 April 2005, <http://usinfo.state.gov/mena/Archive/2005/Apr/08-637379.html>.

(104) لم يهدئ هذا التطور الواقعي اعتراضات بعض الدول، فمثلاً، عارضت فرنسا خطة التدريب الأول لقوة الرد التابعة للناتو في 2006 في أفريقيا، لكنها وافقت فيما بعد على «حل غير مُسَيّس» لإجراء هذه المناورات في جزر كيب فيردي، انظر: «NATO Picks Cape Verde for Staging Maneuvers,» *International Herald Tribune*, 13/4/2005, p. 3.

المادة الخامسة»[105]، إذ يتمتع بوجود حقيقي في منطقة البلقان (ويقع مقره العسكري في البوسنة والهرسك حيث يقدم الدعم وإصلاح القدرات الدفاعية في البوسنة مع وجود قوة تعدادها 16 ألف جندي في كوسوفو؛ وفي أفغانستان حيث توجد القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتعدادها 12 ألف جندي، إضافةً إلى الأسطول الضخم الموجود في منطقة البحر المتوسط للمراقبة والمتابعة؛ وقوة أخرى في العراق لتقديم عمليات التدريب العسكري. وقد اشترك حلف الناتو مؤقتاً في عام 2005 في أفريقيا (في دارفور بالسودان) وفي باكستان وفي مهام الإغاثة في الولايات المتحدة الأمريكية[106]. مثل هذه المهام كانت بالنسبة إلى حلف الناتو مهاماً لم تكتشف بعد (لإعادة بناء الدولة وتقديم الدعم غير المباشر لحفظ السلام وتقديم وسائل الإغاثة الإنسانية باستخدام المصادر العسكرية).

يبقى حلف الناتو هو الأفضل ملائمة لتقديم وفرض الأمن في المنطقة الأورو ـ أطلسية سواء بشكل ثنائي (على سبيل المثال العلاقات مع روسيا وأوكرانيا لحفظ السلام والشراكة من أجل السلام) أو العلاقات متعددة الأطراف من خلال (مجلس الشراكة الأورو ـ أطلسي). وفي الوقت نفسه فإنه مستهدف من التذبذبات في السياسة الأمريكية والتي قد تتجنب في المستقبل حلف الناتو وتقوم بإجراءات أحادية الجانب أو تشكل تحالف الراغبين وتلجأ إلى المتطلبات القانونية للحصول على إجماع تام داخل الحلف.

يبقى عديد من التساؤلات التي لم تحظَ بإجابة وافية عن مستقبل حلف الناتو وعن أولوياته في ما يختص بمهامه المحورية وتحولاته العسكرية ومحاربة الإرهاب. ولا يزال حلف الناتو يسعى إلى الدخول مباشرة في مهام وعمليات كاملة، حتى يضمن زيادة في الميزانيات الدفاعية القومية وكي يبقى في النهاية ندا للاتحاد الأوروبي في الميدان العملياتي وأن يتصدى لقضية محاربة الإرهاب بشكل أكثر جرأة وفقاً «للاختيار الاستراتيجي» للغرب[107].

المهام الخارجية

تبقى أفغانستان في مقدمة الأولويات الرئيسة للعمليات الخارجية لحلف الناتو، إذ إنه قد مارس منذ عام 2003 قيادة القوة الدولية للدعم الأمني وساعد في الجهود المبذولة لبناء الدولة من خلال فرق إعادة الإعمار الإقليمية المدنية والعسكرية (PRTs) في المناطق التي كانت تقع تحت سيطرة القوة الدولية للمساعدة الأمنية. وقد عملت قوات حلف الناتو

---

(105) تحدد المادة 5 من معاهدة حلف شمال الأطلسي لعام 1949 (معاهدة واشنطن) التزام الأعضاء للرد على هجوم مسلح من الأعداء ضد أي طرف من أطراف المعاهدة.

(106) وفي 2005 اتخذت خطوات حذرة من أجل إطلاق حوار مع أطراف الصراع الإسرائيلي الفلسطيني.

(107) NATO, «Opening Statement by US President George W. Bush at the Press Conference Following the Meeting of the North Atlantic Council at the Level of Heads of State and Government».

كحضور يحقق الاستقرار في كابول وفي المناطق الشمالية (تشرين الأول/ أكتوبر 2004) والغربية في (صيف 2005) من أفغانستان. وفي منتصف أيلول/ سبتمبر 2005 قامت القوة الدولية للمساعدة الأمنية (9000 جندي)، إضافةً إلى قوات الدول الأعضاء الـ 26 لحلف الناتو وعشر دول أخرى مشاركة باستكمال توسعها في المناطق الغربية، ويتم حاليا الإعداد للمرحلة الثالثة من التوسع التي من المرجح أن تتم في (أيار/ مايو 2006) نحو القطاع الجنوبي من أفغانستان، الأمر الذي سيتطلب تعزيزات قد تصل إلى 16 ألف جندي؛ إذ إن هناك خططاً وقواعد جديدة للاشتباك تم تصميمها خصيصاً لهذه المنطقة المتطرفة من البلاد. وفي الوقت نفسه تم إرسال قوة قوامها 2000 جندي تابعة لحلف الناتو كتعزيزات لفترة الانتخابات التشريعية والإقليمية المزمع بدؤها في أيلول/ سبتمبر. وفي تشرين الأول/ أكتوبر مددت الأمم المتحدة فترة بقاء القوة الدولية للمساعدة الأمنية لعام آخر.

وتتمثل مسألة أخرى أكبر حجماً خاصة بحلف الناتو سياسياً في ما إذا كان دوره في أفغانستان سيظل مقتصرا على توفير «مساعدة أمنية» وحفظ السلام وإعادة الإعمار أم ينبغي أن يمتد رسمياً إلى مكافحة التمرد[108]. إن الخطة الرامية إلى أن يتولى حلف الناتو قيادة كافة القوات الموجودة بكل المناطق في أفغانستان ستستلزم بالفعل وجود تنسيق أكبر بين القوة الدولية للمساعدة الأمنية وعملية الحرية المستمرة (OEF) بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية[109]. وبحلول عام 2004 لاقت فكرة الاندماج بين القوتين معارضة قوية واستمرت حتى عام 2005 من قبل فرنسا وعدد من الدول الأخرى، على الرغم من أن ذلك الاتحاد المزمع بين القوتين لم يتم الفصل فيه بعد[110]. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر

(108) لاحظ الخبير البريطاني مارك جويس (Mark Joyce) ما يلي: «باستخدام القوة المطلقة في القوة الدافعة للعمليات، وبالرغم من وساوس السياسية الداخلية، فإن القوات الأوروبية تحت قيادة الناتو ربما تجد نفسها تقوم بعمليات بنهاية الحرب الأمريكية على الإرهاب»، انظر: M. Joyce, «NATO's Incremental Transformation,» *International Herald Tribune*, 8/10/2005, <http://iht.com/articles/2005/10/07/opinion/edjoyce.php>.

(109) في هذا السياق، هناك مخاوف من أن التوَسُع في القوة الدولية للمساعدة الأمنية ربما يؤدي إلى تدهور الانخراط العسكري لعملية الحرية المستمرة، ولا سيما الولايات المتحدة الأمريكية. علاوة على ذلك، المسؤولون الأفغان غير متأكدين من قدرة القوة الدولية للمساعدة الأمنية في مواجهة المعارضة المسلحة العنيدة والإرهابيين، حيث ينشطون في جنوب أفغانستان.

A. Tarzi, «Afghanistan: NATO Prepares to Move into Most Restive Provinces,» Radio Free Europe/ Radio Liberty, 12 December 2005, <http://www.rferl.org/featuresarticle/2005/12/555dd2f4-e303-4a6f-b635146a304de707.html>.

(110) وفقاً لما أوردته صحيفة **لوموند**، سيتم إنشاء قيادة عامة للقوة الدولية للمساعدة الأمنية لكل أفغانستان. وسيتم إعارة الجنرال المسؤول عن قيادة القوة الدولية للمساعدة الأمنية من قبل ثلاث نواب، سيكونون مسؤولين عن الاستقرار والعمليات الجوية والأمن على التوالي. L. Zecchini, «Il n'y aura pas de «fusion» des opérations militaires en Afghanistan,» [There Will be no «Merger» of Military Operations in Afghanistan], *Le Monde*, 19/10/2005.

انتهت خطط العمليات الخاصة بالمرحلة الثالثة من أعمال القوة الدولية للمساعدة الأمنية بالتعاون مع عملية الحرية المستمرة، وقد انتهت من خلال اللجنة العسكرية لحلف الناتو إلى أن تقدم إلى المجلس الأطلسي في كانون الأول/ ديسمبر. ومن ناحية عسكرية فقد قوضت القوة الدولية، إضافةً إلى ذلك المساعدة الأمنية لمواصلة «عمليات إحلال الاستقرار والأمن» بالتنسيق مع قوات الأمن الوطني الأفغانية بهدف توفير الدعم لجهود الحكومة الأفغانية في «نزع سلاح الجماعات المسلحة غير الشرعية»[111]. وقد وعد أعضاء حلف الناتو بإرسال قوة إضافية إلى أفغانستان قوامها 6000 جندي في أوائل عام 2006. ومن المفترض أن تستغرق بعثة حلف الناتو الموجودة في أفغانستان ما بين 6 إلى 7 سنوات أخرى[112].

تواصل الخلاف حول العراق في 2005 بين فرنسا وألمانيا ودول أخرى لم تزل تعارض الوجود العسكري لحلف الناتو هناك. وفي شباط/ فبراير أعلنت دول حلف الناتو بأنها قد جمعت الأموال اللازمة لبعثة تدريب القوة الأمنية في بغداد، وفي أيلول/ سبتمبر تم افتتاح الأكاديمية العسكرية في «الرستمية» بهدف تدريب نحو 900 عراقي من الرتب المتوسطة وكبار الضابط في العراق كل عام[113]. وفي ما يتعلق بالدول الأعضاء في حلف الناتو التي لا ترغب في إرسال أفراد إلى بغداد، فإنها تمول عمليات لتدريب أفراد الجيش العراقي خارج البلاد، وقد تبرعت الدول الأعضاء في حلف الناتو بما قيمته 100 مليون يورو من الأسلحة والمعدات للقوات المسلحة العراقية.

مهام جديدة

طالب الاتحاد الأفريقي حلف الناتو في 26 نيسان/ أبريل 2005 بالنظر في إمكانية توفير دعم لوجيستي بحت للعمليات في دارفور في السودان، في محاولة منه لإيقاف العنف الدائر في المنطقة. وقد وافق حلف الناتو في الفترة من أيار/ مايو إلى حزيران/ يونيو 2005 على مساعدة الاتحاد الأفريقي على توسيع بعثته لحفظ السلام ومن ثم بدء أول تواجد لحلف الناتو في أفريقيا. تمت مطالبة كل من حلف الناتو والاتحاد الأوروبي بدعم وتعزيز جهودهما

---

(111) North Atlantic Treaty Organization [NATO], «Final communiqué, Ministerial Meeting of the North Atlantic Council,» Press Release (2005)158, Brussels, 8 December 2005, <http://www.nato.int/docu/pr/2005/p05-158e.htm>.

ومن غير الواضح ما إذا كانت القوة الدولية للمساعدة الأمنية مكلفة باستخدام القوة إذا تبنت السلطات الأفغانية هذا النهج.

(112) في تشرين الثاني/ نوفمبر، أغلقت أوزبكستان أراضيها ومجالها الجوي في وجه قوات الناتو، وبالتالي جعلت الأمور أكثر صعوبة على قوات التحالف للقيام بعمليات في أفغانستان.

(113) في 2005، قدر عدد الذين تلقوا تدريباً في العراق بحوالى 700 ضابطاً، وتلقى مئات من الضباط تدريباً في منشآت تابعة للناتو في أوروبا.

تحت سيطرة الاتحاد الأفريقي(114). وتم التنسيق في أوروبا للجسر الجوي لحلف الناتو تحت مظلة الأمم المتحدة وبالتعاون مع المنظمات غير الحكومية وعدد من الدول الأخرى. بدأ حلف الناتو في إقامة هذا الجسر الجوي لقوات حفظ السلام في أفريقيا في منطقة دارفور في أوائل شهر تموز/ يوليو، كما بدأ في تدريب قوات الاتحاد الأوروبي على كيفية القيادة والسيطرة والتخطيط وإدارة مقار عسكرية متعددة الجنسيات إضافةً إلى إدارة العمليات المخابراتية. وفي أيلول/ سبتمبر قرر حلف الناتو تقديم دعم لوجستي جديد، حتى 31 آذار/ مارس 2006 لقوات بعثة الاتحاد الأفريقي التي تتناوب الوجود في السودان، إضافةً إلى تدريبات أخرى لتحسين مهارات ضباط الاتحاد الأفريقي.

وبعد ثلاثة أيام من الزلزال الذي ضرب كلا من الهند وباكستان في 8 تشرين الأول/ أكتوبر، قرر حلف الناتو مساعدة جهود الإغاثة من خلال إرسال إمدادات الطوارئ إلى شمال باكستان مع كتيبة من المهندسين ووحدات طبية دولية متحركة تابعة لقوات الرد في حلف الناتو مع مقرّ قيادة قابل للانتشار ومعدات متخصصة(115)، علاوة على محطات لتنقية المياه (من ليتوانيا) مع إرسال ما يزيد على 40 طائرة هليكوبتر مع تشييد مستشفى ميداني بحلول شهر تشرين الثاني/ نوفمبر. لقد كان ذلك الجسر الجوي الاستراتيجي فريدا في تاريخ حلف الناتو. ونقلت الإمدادات التي تبرّع بها أعضاء حلف الناتو وشركائهم والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين (التابعة للأمم المتحدة) عبر جسرين جويين؛ الأول من ألمانيا والثاني من تركيا. وأثناء الشهر الأول بعد الزلزال، تم نقل مالا يقل عن 1600 طن من إمدادات الإغاثة إلى المنطقة المنكوبة عبر أكثر من 100 رحلة جوية وتم بناء 18 معسكرا لأكثر من 200 ألف شخص في المنطقة المتأثرة. ومن المقرر أن تبقى قوات حلف الناتو في باكستان حتى نهاية شهر كانون الثاني/ يناير.

التوسع

مثله مثل الاتحاد الأوروبي، تأثر حلف الناتو بما يسمى بـ «إرهاق التوسع» في أعقاب التوسع في العضوية عام 2004، إذ إنه بعد الجولة الخامسة الأكبر من نوعها من توسعات حلف الناتو في آذار/ مارس 2004 أصبحت ثلاث من دول البلقان (ألبانيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة) وهي الآن شريكة في خطة العمل الخاصة بعضوية حلف الناتو والتي تعد خطوة على الطريق في عضوية ممكنة في المستقبل. إلا أنه في

(114) قررت بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو - مثل فرنسا وألمانيا وإسبانيا وغيرهم ـ أن يضعوا أنفسهم تحت تصرف قيادة الاتحاد الأوروبي.

(115) في أوائل عام 2005 علق جاب دو هوب دو شيفر (Jaap de Hoop de Scheffer) قائلاً إذا كان تسونامي قد حدث في كانون الأول/ ديسمبر 2004 قريباً من منطقة الناتو، فكان لابد بالتأكيد نشر قوة الرد التابعة للناتو للمساعدة.

أيلول/ سبتمبر 2005 ذكر أحد كبار المسؤولين الأمريكيين أن دول البلقان الثلاث المرشحة «غير مستعدة بعد» للعضوية. ومن المقرر تناول مسألة زيادة التوسع في اجتماع قمة في عام 2008 على أقصى تقدير(116). وفي الوقت نفسه تضاءلت آمال أوكرانيا في الانضمام لحلف الناتو بحلول عام 2008 عندما أشار حلف الناتو إلى أنه في الوقت الذي يساعد فيه أوكرانيا على تنفيذ الإصلاحات اللازمة فإن المسؤولية الرئيسة عن مدى أهلية أوكرانيا للانضمام «تقع على عاتق القيادة الأوكرانية»(117).

التحوّل

جنبا إلى جنب مع القيادة المتحالفة للتحوّل في نورفولك بولاية فرجينيا (الأمريكية)، فإن العمل المساعد على عملية التحوّل والتي تم إطلاقها في قمة حلف الناتو في براغ 2005 سيتمثل في قوات الرد التابعة لحلف الناتو. إن قوة الـ 17 ألف جندي المتخصصة في قيادة التدخل في الأزمات حول العالم والتي من المقرر أن تكون في أوج فاعليتها في تشرين الأول/ أكتوبر 2006، أفادت من الكوارث الطبيعية التي حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية (إعصار كاترينا) وفي باكستان (الزلزال) التي وفّرت فرصاً لاختبار مدى قدرة الرد التابعة لحلف الناتو على مواجهة الكوارث(118).

وتحول النقاش في حلف الناتو من التركيز على المنظمة الرئيسة لقوة الرد التابعة للناتو إلى التساؤل عن أهدافها ووظيفتها ودورها وكيفية ارتباطها بأطر القوات الأخرى (مثل القوة الأوروبية للرد السريع التابعة للاتحاد الأوروبي أو المجموعات المحاربة). وحيث إن مسؤولي حلف الناتو والضباط العسكريين لا يملون تكرار القول بأن النجاح يعتمد على القدرات(119)، إلا أنه يجب الانتظار حتى قمة «التحوّل» المقرر عقدها في تشرين الثاني/ نوفمبر 2006 في ريغا.

وأعلن حلف الناتو في آذار/ مارس 2005 أنه قد وصل إلى حجز زاوية رئيس في خططه لنشر برنامج دفاع صاروخي ميداني من خلال إقرار ميثاق الدفاع الصاروخي

---

(116) *Atlantic News*: (23 April 2005), p. 1, and (13 September 2005), p. 3.

(117) *Atlantic News* (28 June 2005), p. 1.

في نيسان/ أبريل 2005 دخلت أوكرانيا في حوار دولي حول العضوية، وهو ما نُظر إليه على أنه إرهاص بدعوتها لدخول عملية خطة العمل العسكرية (MAP).

(118) في عمليات نشر سابقة، قدمت قوة الرد التابعة للناتو مساعدة للألعاب الأوليمبية التي أقيمت في أثينا عام 2004 وكذلك الانتخابات الرئاسية في أفغانستان عام 2004.

(119) تم اقتراح بعض الضغوط الملحة للحصول على طائرات المنظومة الجوية للإنذار والمراقبة (إيواكس) وطائرات الهليكوبتر للنقل الاستراتيجي والتكتيكي. وردت بعض الدول الأعضاء رداً بارداً على الدعوة إلى التمويل المشترك. *Atlantic News* (15 September 2005), p. 1.

الباليستي لمسرح العمليات متعدد الطبقات. ويستهدف البرنامج دمج الأنظمة المختلفة للدفاع الصاروخي (مثل النظم الدفاعية للصاروخ باتريوت أو نظام الدفاع الجوي الممتد متوسط المدى) لتكوين شبكة دفاعية متماسكة قابلة للانتشار. وستصل إلى كامل قدرتها العملياتية الأولية بحلول عام 2010[120].

VI منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

عقب قرارات المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في كانون الأول/ ديسمبر 2004[121] ظل التأكيد الذي تناولته دوائر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا متمثلا في المسائل الداخلية بما فيها الدعوة للإصلاح. ويمكن تلخيص برنامج الرئيس القائم ـ وهي سلوفينيا ـ بأنه جدول أعمال ثلاثي: إعادة الإحياء والإصلاح وإعادة التوازن[122]. وكان الوعاء الرسمي لمناقشات الإصلاح في إطار تقرير مجموعة الشخصيات البارزة والذي تم تقديمه إلى الرئيس في حزيران/ يونيو 2005 والتي أعقبتها مشاورات بين الدول المشاركة. واحتوى التقرير على أكثر من 70 اقتراحاً لتحسين فاعلية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا[123]، إلا أن معظمها كان نسبياً غير جذري وعمليّاً، وركز على شؤون إدارية ومؤسسية فقط. وبمجرد البدء في مشاورات رفيعة المستوى بين الدول الأعضاء في المنظمة كان من الواضح أن مجموعة متواضعة فقط من الاقتراحات هي ما يمكن أن يعول على الإجماع عليها.

عكست موضوعة «إعادة التوازن» اختلافا مستمراً بالنسبة إلى مستقبل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بين الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا، في الوقت الذي لم يتخذ فيه الاتحاد الأوروبي موقفا نحو وضع إطار عام للنقاش نتيجة تخوفه الجزئي من الاختلافات التي

---

(120) «NATO to Deploy Missile Defence System by 2010,» *Jane's Defence Weekly* (23 March 2005), p. 5.

(121) انظر: P. Dunay, «The Organization for Security and Co-operation in Europe: Constant Adaptation but Enduring Problems,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* pp. 76-82.

(122) Organization for Security and Co-operation in Europe [OSCE], «Address by H.E. Dimitrij Rupel, Ph.D., Chairman-in-Office of the OSCE, at the Permanent Council,» OSCE document CIO.GAL/2/05, 13 January 2005, <http://www.osce.si/docs/2005-01-13-govor-cio-na-zasedanju-pc-eng.pdf>, p. 1.

(123) Organization for Security and Co-operation in Europe [OSCE], «Common Purpose: Towards a More Effective OSCE,» 27 June 2005. NGO reports include W. Zellner, *Managing Change in Europe: Evaluating the OSCE and Its Future Role, Competencies, Capabilities, and Missions*, CORE Working Paper; 13 (Hamburg: Centre for OSCE Research, 2005), and OSCE Parliamentary Assembly and the Swiss Foundation for World Affairs, «Report: Colloquium on «The Future of the OSCE»,» Washington, DC, 5-6 June 2005, <http://www.osce.org>.

قد تنشأ بين الدول الأعضاء[124]. وسترغب الولايات المتحدة في مواصلة تأكيد البعد الإنساني لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بما في ذلك مراقبة الانتخابات والتصريح الفوري بالنتائج الأولية[125]، ولا سيما تركيز جهودها على منطقة الاتحاد السوفياتي السابق وبشكل أقل في دول غرب البلقان[126]، إلا أن وضع روسيا وبعض دول الاتحاد السوفياتي السابق يعد موقفا معاكسا بصورة قاطعة؛ إذ تركز على عملية «إعادة توازن» منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ليس من الناحية الجغرافية بل من الناحية الوظيفية وبأسلوب يذكّر بالدور الذي كانت تودّيه أثناء الحرب الباردة مع عدم تدخل الغرب وتطفله على سياسات المناطق التي كانت تخضع للنفوذ السوفياتي. وتركز وجهة نظرها على أنه يجب إعطاء اهتمام أقل بالبعد الإنساني واهتمام أكثر بالتعاون السياسي العسكري، وأن يكون التركيز على كلٍّ منطقة منظمة الأمن والتعاون الأوروبي كما يجب أن تكون مراقبة الانتخابات وسيلة لتغيير النظام[127].

لم يكن مثيراً للدهشة، في ضوء المشاورات رفيعة المستوى أن المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في كانون الأول/ديسمبر 2005 لم يستطع تحقيق إنجاز يذكر، إلا أن القرارات التسعة عشر التي تم التوصل إليها لم تتمكن من إخفاء حقيقة أن كافة الأطراف اتفقت على أن تختلف في ما يتعلق بالإصلاح السياسي؛ فبعض التغيرات المؤسسية التي تم الاتفاق عليها ـ مثل تحويل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى منظمة مهنية ومنح الحصانة لبعثاتها ومراقبيها ـ يجب على الأقل أن تحسن من مهنية أداء هذه المنظمة.

VII «تطبيع» العلاقات داخل الدولة في منطقة ما بعد الاتحاد السوفياتي

لم تحدث تغيرات بارزة إلى حد ملفت في أنظمة الحكم في منطقة الاتحاد السوفياتي السابق في عام 2005 كتلك التي حدثت في جورجيا وأوكرانيا في عامي 2003 و2004، ولكن بدلا من ذلك تم تعزيز عدد من السياسات القومية المختلفة وبعض الممارسات

---

(124) جدير بالذكر أنه عقب بيان الاتحاد الأوروبي الذي تم على استشارات رفيعة المستوى، اعتبر عديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ـ مثل النمسا وبولندا ـ أنه من الضروري إصدار بيانات وطنية. انظر: British Presidency of the Council of the European Union, «EU Statement for High Level OSCE Consultations in Vienna,» PC.DEL/865/05, 13 September 2005.

(125) كانت هذه البيانات الأولية مساعدة في حرمان الفائزين في عديد من الانتخابات من الشرعية على أساس أن الانتخابات لم تكن «حرة ونزيهة».

(126) US Mission to the OSCE, Under Secretary for Political Affairs R. Nicholas Burns, «Intervention at the Thirteenth OSCE Ministerial Council,» Ljubljana, 5 December 2005, <http://osce.usmission.gov/mc/ljubljana.html>.

(127) Transcript of Remarks by Russian Minister of Foreign Affairs Sergei Lavrov, 13th Meeting of the OSCE Ministerial Council, Ljubljana, 5 December 2005, <http://www.mid.ru/>, p. 2.

الأخرى، الأمر الذي أدى إلى وجود سلطة دولية طبيعية على المنطقة. وعلى الرغم من أن الدول التي قامت باختيارات محلية مختلفة قد تبنت آراء قوية حول بعضها بعضاً، إلا أن أثر تناحراتها قد تقلص بعض الشيء.

روسيا

تبقي روسيا هي اللاعب المركزي في فضاء ما بعد الاتحاد السوفياتي، وهي التي تضع المعايير (الجيدة والسيئة منها) للتحوّلات المحلية في المنطقة. لكن روسيا تواجه مشكلة متزايدة تتعلق بصورتها، حيث ازداد قلق الغرب تجاه عدد من قرارات ميخائيل خودوركورفيسكي الرئيس الأسبق لشركة النفط العملاقة يوكوس (Yukos) وكذلك الاقتراحات التي تحظر على الجمعيات الأهلية الأجنبية أو الممولة من الخارج ممارسة أنشطة سياسية[(128)]. وفي المقابل، كانت روسيا قلقة من انتقال ميزان القوى في العالم، ولطالما اهتمت بالحد من حرية حركة الولايات المتحدة. ووفقا لنمط شاهدناه سالفا فإن روسيا عززت من اتصالاتها المتعلقة بالسياسة مع لاعبين رئيسين آخرين بين أبطال السياسة مثل الصين والهند[(129)]. وتبقى روسيا كذلك لاعباً مهماً وربما أساسياً في مسائل بارزة مثل منع انتشار الأسلحة النووية في إيران وكوريا الشمالية[(130)]. وبشكل أكثر وضوحا فإن الدور الذي تؤدّيه روسيا هو امتداد لدور الاتحاد السوفياتي الأسبق ما يجعل من الصعب تخيل التوصل إلى حل في أي من الصراعات القائمة أو المتجمدة في المنطقة من دون مشاركة روسيا أو مواجهة امتناعها عن تأدية دور.

يمثل توحد أوروبا التدريجي معضلة لروسيا، في الوقت الذي تمثل فيه روسيا معضلة أيضاً للاتحاد الأوروبي[(131)]؛ إذ إنه منذ عام 2003 عمل الجانبان على التوصل إلى اتفاق على «أربعة فضاءات مشتركة». لكن من الواضح أن الأحكام العملية ستضعف ولن تتيح تقدماً حقيقياً في مجال «اتفاقية الشراكة والتعاون» التي ينتهي أجلها في عام 2007[(132)]. ولم تحقق روسيا أهدافاً، من ضمنها الحصول على تأشيرة مجانية لمواطنيها أو وضع خاص في «سياسة الأمن والدفاع الأوروبية» (ESDP). وقد أعربت عن استيائها لما أقدم عليه عدد من الأعضاء

---

(128) S. L. Myers, «Russians Seek to Put Restrictions on NGOs,» *International Herald Tribune*, 24/112005, p. 6, and K. Veretennikova, «Byudzhetnaya demokratiya: grazhdanskoye obshchestvo budet sozdavat'sya za kazennyi schot [Budgetary Democracy: Civil Society will be Organized on the Account of the Treasury],» *Vremya novostey*, 18/11/2005, <http://www.vremya.ru/print/139353.html>.

(129) ترجع هذه الفكرة إلى منتصف التسعينيات عندما نادى وزير الخارجية يوفجيني بريماكوف (Yevgeny Primakov) بانفراجة «استراتيجية» بين الصين والهند وروسيا.

(130) انظر الفصل 13 من هذا الكتاب.

(131) كما ذكرت صحيفة بولندية: «إن روسيا من الضعف حتى تكون خاضعة لأوروبا، وقوية حتى تصبح قوة أوروبية طبيعية». انظر: *Polish News Bulletin* (28 July 2005).

(132) S. Karaganov, «Russia's European Strategy: A New Start,» *Russia in Global Affairs*, no. 3 (July-September 2005), <http://eng.globalaffairs.ru/region-snt/numbers/12/941.html>, pp. 72-85.

الجدد في الاتحاد الأوروبي باستخدام لهجة المواجهة في الحوار الروسي مع الاتحاد الأوروبي[133]. وتعاني روسيا من عدم التوازي، إذ تعقد تقريبا نصف تجارتها الخارجية مع الاتحاد الأوروبي لكن الرصيد الروسي يمثل فقط 7,6 في المئة من الإجمالي العام لواردات الاتحاد الأوروبي و4,4 في المئة من الإجمالي العام لصادرات الاتحاد الأوروبي[134]. ومن ناحية أخرى اعترض الاتحاد الأوروبي على تراجع روسيا عن الديمقراطية ودعمها للأنظمة الديكتاتورية التي أعقبت الاتحاد السوفياتي، إذ يدرك الاتحاد الأوروبي أن روسيا لم تضع نصب عينها أن الولايات المتحدة أو الاتحاد الأوروبي يمثلان شريكها الرئيس على المدى البعيد[135]. وفي حال ألقت ظلها عليه المتاعب الدستورية للاتحاد الأوروبي[136]، فإنّه يتعيّن على الطرفين أن يكتفيا باحراز تقدم ضئيل مثل الاتفاقات التي كانت قد وقعت بالأحرف الأولى في 12 تشرين الأول/ أكتوبر 2005 حول تسهيلات التأشيرة والعودة والدخول، حيث كان الأمر الأول أكثر أهمية بالنسبة إلى روسيا والأمر الثاني كان مهما بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي[137].

خلال السنوات الماضية كان معظم النقد الموجه لروسيا ينصب على الديمقراطية وحقوق الإنسان عن طريق المنظمات غير الحكومية، وفي عام 2005 ذكر الرئيس بوش أن كل الديمقراطيات تشترك في بعض الأشياء: منها سيادة القانون وحماية الأقليات وحرية الصحافة والمعارضة السياسية الحية[138]. بعض الزعماء الأوروبيين كانوا أقل وضوحا،

---

(133) A. Latyshev, «Russia and Europe Need Each Other: Interview with Sergei Yastrzhembsky,» *Russia Journal*, vol. 25, no. 102 (November 2005), p. 36.

(134) Karaganov, «Russia's European Strategy: A New Start».

(135) انظر: G. Skorov, «Rossiya-Evrosoyuz: voprosy strategicheskogo partnerstva,» [Russia-EU: The Questions of Strategic Partnership], *Mirovaya ekonomika i mezhdunarodnye otnosheniya*, no. 3 (2005), pp. 79-84.

(136) «Russia and the EU's Constitutional Crisis,» *CEPS Neighbourhood Watch*, issue 5 (June 2005), pp. 11-14.

(137) European Commission, «EU-Russia Relations: Next Steps towards Visa Facilitation and Readmission Agreement,» <http://europa.eu.int/comm/external_relations/russia/intro/ip05_1263.htm>.

سيتم تقرير موضوع إعطاء التأشيرة للمواطنين الروس بطريقة أسرع مقابل رسوم صغيرة وسيتطلب ذلك وثائق أقل. وسيبدأ تطبيق قاعدة إعادة إدخال المواطنين من بلد ثالث إلى أراضي الاتحاد الأوروبي عبر روسيا بعد فترة انتقالية تمتد لثلاث سنوات عقب التطبيق.

(138) White House, «President and President Putin Discuss Strong U.S.-Russian Partnership,» News Release, Bratislava, 24 February 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/02/20050224-9.html>.

وفقاً لتقييم أجرته فريدم هاوس، تراجع ترتيب روسيا من حيث الحقوق السياسية عام 2005 من المركز الخامس إلى المركز السادس، وتراجع وضعها من دولة «حرة جزئياً» إلى «لا حرة» بسبب الإقصاء الفعلي لأحزاب سياسية مؤثرة من المعارضة في البلاد وتزايد تركز السلطة التنفيذية. انظر: Freedom House, «Russia: Legislating Repression of Civil Society,» <http://www.freedomhouse.org/>.

إلا أن الديمقراطية وحقوق الإنسان قد عادت من جديد إلى جدول أعمال الغرب وروسيا.

في الوقت ذاته فإن أرباح النفط التي هبطت على روسيا من السماء في 2005 جعلتها تشعر، ولو مؤقتا، أنها أقل احتياجا إلى الآخرين[139]، وأعادت بث الروح في الرؤى المختلفة لإعادة بناء قوة القطب الروسي المستقلة والمؤثرة، وهذا ما قد يساعد على تفسير بعض محاولات روسيا لاستعراض العضلات أمام عدد من الأعضاء الجدد للاتحاد الأوروبي وحلف الناتو، كذلك سياستها الصارمة في منطقة الاتحاد السوفياتي السابق؛ لذا فإن الدول التي لا تنحاز إلى الغرب وتقبل تكامل الأراضي السوفياتية تستطيع أن تتلقى المزيد من الدعم من روسيا بصرف النظر عن طبيعة تلك الأنظمة. إلا أن أنصار مذهب «اتجه غرباً» واترك المعسكر الروسي لا يستطيعون القيام بذلك. أما الدول المستعدة «للعودة» إلى روسيا تستطيع اجتذاب المزيد من الدعم الروسي الفعال كما هو الحال مؤخرا في آذربيجان وأوزبكستان. وها هو الرئيس فلاديمير بوتين يستعرض من جديد رغبته في تطبيق وسائل لدعم الاقتصاد بما في ذلك التلاعب بالأسعار والظروف الخاصة بالطاقة (الأمر الذي كان صلب معاناة أوكرانيا ولاسيما في أواخر 2005 وأوائل 2006)[140]. وقامت روسيا كذلك بمحاولة مشابهة مع مولدوفا وبلغاريا. يعكس اختيار تلك التكتيكات، ضمن أشياء أخرى، الوجودَ العسكري الروسي المتضائل في دول الجوار وتخوفها من أن يؤدي ذلك إلى تقلص قدراتها التقليدية ما قد يحمل في طياته تغيرا تاريخيا لا يمكن تداركه[141].

وفي ما يتعلق بجدول الأعمال الأمني المحلي يعد الصراع المشتعل في الشيشان الأكثر ضراوة في المنطقة، قد تكون روسيا أحكمت سيطرتها على الإقليم، إلا أن هناك العديد من التهديدات المتزايدة في منطقة القوقاز الشمالية[142]. وإن كانت القوات الخاصة الروسية قد تعاملت بما فيه الكفاية مع العمليات الإرهابية في تشرين الأول/أكتوبر 2005 في مناطق نالشيك وكابردينو بالكريا والتي تختلف عن مأساة بلسان التي حدثت في أيلول/سبتمبر 2004، إلا أنها جميعاً لم تحدث شقاقاً داخل المجتمع الروسي. ومنذ نهاية عام 2005 بقيت

(139) زادت الاحتياطيات الدولية لروسيا 40 مليار دولاراً بين نهاية 2004 ونهاية تشرين الأول/أكتوبر 2005 ووصلت إلى ما يقرب من 165 ملياراً. انظر: Central Bank of the Russian Federation, «International reserves assets of the Russian Federation in 2005,» <http://www.cbr.ru/eng/statistics/credit_statistics/print.asp?file=inter_res_05_e.htm>.

(140) FT Reporters, «Russians Agree Deal on Supply of Gas to Ukraine,» *Financial Times*, 5/1/2006, p. 1; N. Buckley and T. Warner: «Moscow and Kiev Can both Claim «Victory»,» *Financial Times*, 5/1/2006, p. 4, and «Kiev Turmoil Raises More Doubts over Gas Deal,» *Financial Times*, 12/1/2006, p. 3.

(141) V. Mukhin, «Sila kak instrument vneshnepoliticheskogo vliyaniya,» [Force as the Instrument of Influence in Foreign Policy], *Nezavisimaya gazeta*, *Dipkur'er*, 10/10/2005, p. 2.

(142) انظر الفصل 2 من هذا الكتاب.

قوات متطوعة من وزارة الداخلية في منطقة الشيشان، الأمر الذي سييسر العمل سياسيا لاستمرار العملية(143). وقد دلت الانتخابات البرلمانية في الشيشان في تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 على وجود شيء من التصالح البطيء وغير الفاصل، حيث من المؤكد أن السكان المحليين يشعرون بأن الصراع قد أرهقهم.

أوكرانيا والقوقاز

مازال النظام الجديد في أوكرانيا يسير على أسلوبه المؤيد للمسار السياسي الغربي، ولكن الآمال العريضة في أوائل عام 2005 كانت بداية لطريق أكثر عقلانية، إذ لا يزال الاندماج والانصهار داخل أوروبا الغربية مشروعا على المدى البعيد(144)، ولا يمكن لأوكرانيا أن تتجه نحو الغرب من دون النظر نحو الشرق ـ لم يتغير تعاونها الذي لا بد منه مع روسيا ودول الجوار ـ واقتناعاً منها بأن انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي لن تدركه سريعا، فإن أوكرانيا تعتزم تطوير علاقاتها على نطاق اقتصادي أحادي على افتراض أنها لن تصبح أكثر من منطقة تجارة(145)، ولا تتمتع كل أوجه التكامل الغربي بتأييد غالبية الشعب الأوكراني؛ حيث يبقى الانضمام لحلف الناتو قضية حاسمة بشكل خاص.

وخارجيا، تبذل أوكرانيا جهوداً لتأدية دور فعال في المنطقة، وغيرها، من خلال التحالف مع جورجيا. وقد ساهم التعاون بين الدولتين «الإصلاحيتين» في إعادة إحياء تكتل (GUAM) (جورجيا وأوكرانيا وآذربيجان ومولدوفا) وتجميع الدول وكذلك الجهود لحل مشكلة ترنز دنيستر(Trans - Dniester)(146) المستعصية.

ولم تزل الإنجازات التي حققتها قيادة جورجيا على مدار عامين بعد عام 2003 بعد

---

(143) «Russian Brigade in Chechnya to Become All-volunteer Force by Year-End 2005,» Agenstvo Voyennykh Novostey, 26 October 2005, <http://dlib.eastview.com/sources/article.jsp?id=8483147>.

(144) تأمل أوكرانيا أن تصبح جاهزة للانضمام إلى حلف الناتو قبل عام 2008، وهي وجهة نظر لا يشاركها حلف الناتو إياها. وسيأخذ التكامل مع الاتحاد الأوروبي وقتاً أطول بالتأكيد. انظر: Agentstvo Voyennykh Novostey (Moscow), «Defense Minister: Ukraine will be Ready to join NATO by 2008,» <http://dlib.eastview.com/sources/article.jsp?id=8468767>.

(145) Inter TV (Kiev), «Ukrainian Security Chief Says Possible to Cooperate with Russia, EU,» BBC Monitoring Kiev Unit, 10 June 2005.

تم التوقيع على الاتفاق الإطاري الذي يؤسس «فضاءً اقتصاديا مفرداً» لأجل بيلاروسيا، وكازاخستان، وروسيا وأوكرانيا في قمة كومنولث الدول المستقلة في أيلول/ سبتمبر 2003. ويهدف إلى الإسراع في التكامل الاقتصادي والسياسي لهذه الدول.

(146) N. Popescu, EU Institute for Security Studies, «The EU in Moldova: Settling Conflicts in the Neighbourhood,» Occasional Paper; no. 60, October 2005, <http://www.iss-eu.org/>, particularly pp. 26-28.

«الثورة الوردية» قائمة حتى الآن. وهناك كذلك عدد من النتائج المبهرة في عملية التحوّل المحلية والتي تنطلق من مواجهة الفساد لتصل إلى تطوير البنية التحتية[147]. إلا أن الترتيب المتدني الذي تحتله جورجيا في المؤشر الدولي للشفافية قد يصور مدى محدودية الجهود المبذولة هناك[148]. وتشير التقارير كذلك إلى انتهاك المبادئ الديمقراطية وانحياز بعض وسائل الإعلام والأداء غير المنصف للقضاء وإساءة استخدام السلطة من بعض أعضاء النخبة الحاكمة[149]. وهناك تساؤل آخر لم يجد لإجابته سبيلا عن مدى نجاح النظام الجديد في مواصلة الحفاظ على ذاته ومدى الدعم والتمويل ـ بسبب الاهتمام الكبير ـ من العالم على نطاق واسع[150].

أحرز النظام الجورجي تقدماً لا يشوبه شك في مسائل وحدة الأراضي، إذ إنه في عام 2004 وضع حلا لمشكلة أدجاريا (Adjaria) وهي إحدى الكيانات الثلاثة الانفصالية في أراضي جورجيا. كما أتمت جورجيا في عام 2005 اتفاقا يقضي بانسحاب القوات الروسية من أراضيها وإغلاق القواعد العسكرية الروسية بحلول عام 2008[151]. ثم بدأت من جديد مواصلة جهودها للتوصل إلى تسوية في أوسيتيا الجنوبية مع عرض باستقلال واسع، وهو ليس بالأمر اليسير على أوسيتيا الجنوبية أو روسيا أن ترفض خطة التنفيذ الكامل[152] أو المرحلي للتسوية المقدمة[153]. وسيبرهن المزيد من التقدم في تلك القضية على أن برنامج الرئيس ميخائيل ساكاشوزيلي لإعادة التأكيد على وحدة أراضي جورجيا في طريقه إلى التنفيذ الكامل على الرغم من استمرار الصراع على منطقة أبخازيا.

أجرت آذربيجان انتخاباتها البرلمانية في السادس من تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، إلا

---

(147) قدم هذا في تقرير محايد تمام الحيدة. انظر: M. Leonard and C. Grant, «Georgia and the EU: Can Europe's Neighbourhood Policy Deliver?,» Centre for European Reform Policy Brief, September 2005, <http://www.cer.org.uk/pdf/policybrief_georgia_sept05.pdf>.

(148) تحتل جورجيا المرتبة رقم 130 في مؤشر الشفافية الدولية ومدركات الفساد (Transparency International Corruption Perception Index) لعام 2005، والذي يقيس أداء 159 دولة. انظر: <http://www.transparency.org>.

(149) أحياناً يكون من الصعب الحكم ما إذا كان تمثيل الحكومة الزائد في وسائل الإعلام يعكس شعبية الرئيس أو ما إذا كان ذلك هو تلاعب الفائزين في «الثورة الوردية». انظر: «Is Georgia Heading for a New Revolution?,» Radio Free Europe/Radio Liberty, *Caucasus Report*, vol. 8, no. 31 (September 2005), <http://www.rferl.org/reports/caucasus-report/2005/09/31-100905.asp>, and Leonard and Grant, Ibid..

(150) عن دور التمويل الخارجي، انظر: Leonard and Grant, Ibid., p. 3.

(151) لمزيد من التفاصيل، انظر الفصل 15 من هذا الكتاب.

(152) «Georgian President Addresses South Ossetia Conference on Autonomy Issues,» Georgian TV1, 10 July 2005.

(153) Prime Minister Zurab Nogaideli, Speech at the meeting of the OSCE Permanent Council, 27 October 2005. =

أن الرئيس الهام علييف لم يكن له تلك القبضة القوية على السلطة كما كان والده (الرئيس الأسبق حيدر علييف) وصار الاعتقاد بأن تكون هناك محاولات لتزييف نتائج الانتخابات، الأمر الذي سيطلق العنان لأمور لم تألفها كل من جورجيا وأوكرانيا. وعلى الرغم من أن كلا من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمجلس الأوروبي قد انتهيا إلى أن الانتخابات البرلمانية لم تتفق مع الالتزامات التي حددتها معايير كل من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمجلس الأوروبي للانتخابات الديمقراطية[154]، إلا أن النتائج قد اختلفت عنها في جورجيا وأوكرانيا حيث قامت السلطات الآذربيجانية بالتعامل بكل حزم مع المتظاهرين، حيث كانت المعارضة أقل تنظيما وافتقرت لقائد كاريزمي (يتمتع بجاذبية الزعماء) في الوقت الذي كان التأييد الخارجي فيه محدودا (ربما اعتبارا لاحتياطيات النفط الاستراتيجية لآذربيجان ومدى أهمية خط أنابيب باكو ـ جيهان التي تم افتتاحه حديثا)[155]. وقدمت روسيا كذلك الدعم الفعال قبيل الانتخابات لـ «علييف» لمساعدته للحيلولة دون حدوث انقلاب عسكري في فترة أسبوعين من موعد الانتخابات[156]. وعلى الرغم من أن نظامه لم يكن يتمتع بالسيطرة الكاملة فقد أثبت أن أسلوب «الثورة الملونة» الذي يمكن تطبيقه في أي مكان آخر يمكن إحباطه.

هناك مؤشرات في عام 2005 على أن صراع ناغورنو ـ كاراباخ يمكن حله إذا ما توافر التشجيع الخارجي[157]، فمن الضروري استغلال الفرصة لأن آذربيجان قد عقدت العزم على تغيير مناطق قوة اقتصادها نحو التميز العسكري[158] ما قد يقلل من فرص السلام بعيدة المدى.

آسيا الوسطى

انتهت حصانة آسيا الوسطى العامة ضد الصراعات عقب نهاية الحرب في طاجكستان

= الخطاب ملخص في: V. Socor, «Georgia's Action Plan on South Ossetia: A Test for the International Community,» *Eurasia Daily Monitor*, 23/11/2005, <http://www.jamestown.org/publications>.

(154) Organization for Security and Co-operation in Europe [OSCE], International Election Observation Mission, «Parliamentary Election, Republic of Azerbaijan-6 November 2005: Statement of Preliminary Findings and Conclusions,» <http://www.osce.org/odihr-elections/15649.html>.

(155) A. Sultanova, «Officials Inaugurate Pipeline to Ship Caspian Sea Oil to Mediterranean,» Associated Press, 25 May 2005, <http://www.armeniandiaspora.com/archive/30451.html>.

(156) L. Mandeville, «Moscou veut tuer dans l'oeuf la révolution de Bakou» [Moscow Wants to Nip the Revolution in Baku in the Bud], *Le Figaro*, 14/11/2005, p. 4, and «Poutine reprend la main en Azerbaidjan» [Putin Retakes the Initiative in Azerbaijan], *Le Figaro*, 14/11/2005, p. 1.

(157) International Crisis Group, «Nagorno-Karabakh: a Plan for Peace,» Europe report; no. 167, 11 October 2005, <http://www.crisisgroup.org/home/index.cfm?id=3740&l=1>.

(158) انظر: المصدر نفسه.

في 2005، إذ شهدت قرغيزستان تغييرا في النظام الحاكم في الوقت الذي أدت فيه المظاهرات في أنديجون بأوزبكستان ورد فعل القيادة إزاءها إلى تأثيرات بعيدة المدى.

إن الانتخابات البرلمانية التي عقدت في قرغيزستان في شباط/فبراير 2005 لم تلتزم بالقدر الكافي بالمعايير الدولية التي حددتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في جوانب ذات أهمية بالغة[159]، حيث اندلعت المظاهرات وأدت إلى استقالة الرئيس أسكار أكاييف (Askar Akayev) والذي ترأس أحد أكثر النظم الحاكمة ديمقراطية في آسيا الوسطى على الرغم من أن محاباة الأقارب والفساد قد عكرت صفو ذلك النظام. وأدت الانتخابات الرئاسية في تموز/يوليو 2005 بثورة القرغيز إلى نهاية «عكسية على طريقة السقوط من أعلى» حيث ظل تقييم التغير غير حاسم[160]. وقد أقنعت الولايات المتحدة الأمريكية القيادة القرغيزية الجديدة بأن تمدد فترة تواجد القاعدة الجوية في ماناس (Manas) لإتمام العمليات العسكرية في أفغانستان ـ كل هذه الأهمية في ضوء الانتكاسات الأمريكية في أوزبكستان ـ[161].

إن موقع وحجم دولة أوزبكستان يجعلها الطرف الفعال الرئيس في آسيا الوسطى، ففي أنديجون في الفترة من 12 إلى 13 أيار/مايو، وبسبب رد الفعل المبالغ فيه لقوات الأمن، أطلق الرصاص على مئات من المتظاهرين المحليين بل ربما الآلاف[162]. وسعى النظام الحاكم إلى إلقاء اللوم على المسلحين الإسلاميين، وفيما بعد «تمت محاولة بواسطة دوائر سياسية في الغرب للسيطرة على المنطقة للوصول إلى مصادر المواد الخام لخدمة مصالحهم الاقتصادية»[163]. ودفع الغضب الغربي، في أعقاب تلك الأحداث، رئيسَ دولة أوزبكستان إلى أحضان روسيا، على الأقل في الوقت الحالي[164]. وتم نشر تقييم دقيق لحجم وجود القوات الأجنبية في أوزبكستان في فترة ليست بعيدة عن حادثة

(159) Office for Democratic Institutions and Human Rights, «The Kyrgyz Republic: Parliamentary Elections, 27 February and 13 March 2005,» OSCE/ODIHR Election Observation Mission Final Report, Warsaw, 20 May 2005, <http://www.osce. org/odihr/>, p. 4.

(160) V. Socor, «Anticlimactic End to Kyrgyz Revolution,» *Eurasia Daily Monitor*,18/8/2005.

(161) مازالت قرغيزستان حريصة على استخدام وضع محسن في المفاوضات حول ماناس حتى تؤمن مدفوعات أفضل للهبوط والإقلاع. وفي عهد حكم أكاييف دفعت الولايات المتحدة الأمريكية 7 آلاف دولار للهبوط الواحد أو الإقلاع الواحد. انظر: US Embassy Official in Bishkek, Communication with the Authors, 12 January 2005.

(162) انظر: S. Blank, «The Future of Uzbekistan after Andijan,» *Terrorism Monitor*, vol. 3, no. 11 (June 2005), <http://jamestown.org/terrorism/news/uploads/ter_003_011.pdf>.

(163) Press Service of the President of Uzbekistan, «Problems of Security in Central Asia,» 22 October 2005, <http://www.press-service.uz/en/gsection.scm?groupId=5203&content>.

(164) Press Service of the President of Uzbekistan, «President's Visit to Russia,» 30 June 2005, <http://www.press-service. uz/en/gsection.scm?groupId=5203&content>.

أنديجون[165]. وبعد ثلاثة أسابيع اقترحت الحكومة على الولايات المتحدة الأمريكية أن تخلي قاعدة كارشي خاناباد الجوية وتسحب وحداتها العسكرية من أوزبكستان بنهاية 2005. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر أخطرت أوزبكستان الأعضاء الأوروبيين في حلف الناتو بأنهم «لن يتمكنوا من مواصلة استخدام قاعدتها الجوية أو أراضيها لممارسة عمليات مرتبطة بحفظ السلام في المنطقة المجاورة لأفغانستان»[166]. إلا أن أوزبكستان قد سمحت لألمانيا بمواصلة العمل في قاعدة تيرميز الجوية «لفترة طويلة» وأن تستمر في تطويرها. وأوضحت تلك الأحداث ليس فقط حسابات روسيا في ما يختص بدعم الحكام المتعسفين ـ ولا سيما إذا ما كان في الإمكان خلق إستراتيجية مضادة للولايات المتحدة الأمريكية ـ ولكن أيضاً التمييز بين الاتجاهات المختلفة والتي تزيد من اتساع الهوة بين دول الجوار التابعة للاتحاد السوفياتي السابق. وبعد حادثة أنديجون فر عديد من اللاجئين الأوزبيكيين إلى قرغيزستان المجاورة، تم إجلاء بعضهم إلى رومانيا على الرغم من المظاهرات والاحتجاجات الأوزبكية.

VIII استنتاجات

تحسنت العلاقات الأطلسية في عام 2005 على الرغم من الخلافات التي لم تجد حلا حول العراق؛ إذ تنبهت الديمقراطيات الغربية إلى مصالحها المشتركة وأهدافها المشتركة، وقامت الولايات المتحدة الأمريكية بتطبيع علاقاتها تدريجياً ونسقت سياستها لتقترب من شركائها الأوروبيين. كيف ستؤثر «أوروبا الجديدة» المشايعة لأمريكا على التوازنات الأطلسية طويلة الأجل والتوازنات بين الدول الأوروبية أمر يتطلب الانتظار لمعرفته. تبدو البراغماتية الأمريكية في تعاملاتها مع الدول الأوروبية والمنظمات المختلفة مدينة بدرجة أقل لإعادة تقييم فلسفي أكثر من كونها مدينة لتعثرات معينة في العراق وعلى الجبهة الداخلية. إن رغبة إدارة بوش في استخدام القوة من جانب واحد تبدو غير قابلة للتغيير، إلا أن المأزق العراقي يمنع الولايات المتحدة الأمريكية من إبداء ملاحظتها حول المزيد من الاستخدام الاستباقي للقوة. ويمكن وصف الصورة الحالية للولايات المتحدة أنها أحادية تمارس ضبط النفس «تم تنسيقها». ومن المنظور المؤسسي للعلاقات

---

(165) Press Service of the President of Uzbekistan, «Uzbek Foreign Ministry Statement on Presence of Foreign Troops in SCO Countries,» 8 July 2005, <http://www.press-service.uz/en/gsection.scm?groupId=5203&contentId=11060>.

(166) Reuters Alertnet, «Uzbekistan to Ban some NATO Overflights-Alliance,» 24 November 2005, <http://www.craigmurray.co.uk/archives/2005/11/uzbekistan_to_b.html>, and P. Carstens, «Mit Unterstützung Europas: Die Bundeswehr darf «auf lange Zeit» in Uzbekistan bleiben,» [With Europe's Support: The Bundeswehr Needs to Remain in Uzbekistan «for a Long Time»], *Frankfurter Allgemeine Zeitung*, 16/12/2005, p. 12.

الأورو ـ أطلسية فإن السباق بين القوى الفعلية الرئيسة (الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو) يدخل مرحلة جديدة بسبب التغيير المتزايد لجدول أعمالها الجغرافي والوظيفي. إن الأزمة التي حدثت عام 2005 بالاتحاد الأوروبي قد أحدثت تأثيرا صامتا غير مميت حول تنفيذ جدول أعمالها الأمني الطموح خلال السنوات المقبلة. أما حلف الناتو، الغارق في سباق محتدم بين المصالح والرؤى المختلفة لأعضائه، فلم يزل يفتقر إلى وجود مهمة استراتيجية واضحة للمستقبل. كلا المنظمتين قد فقدتا قوتهما الدافعة نحو التوسع لسنوات مقبلة، بل إن هيئات أوروبية أخرى ذات صلة بالأمن تعاني هي الأخرى من الأعباء الداخلية وتردي شرعيتها.

يوجد في منطقة الاتحاد السوفياتي السابق انقسام حاد وواضح بصورة متزايدة بين الدول التي بدأت الدخول إلى عالم الديمقراطية والأخرى التي لم تزل تبذل أقصى جهدها للحفاظ على حكمها الاستبدادي. وقد ازداد التأثير الدولي لتلك المسالك السياسية المتباعدة بسبب البيانات ذات الطابع الشعبي والدبلوماسية عالية الصوت والمظاهرات الرمزية من كل من الدول التي تنادي بالإصلاح أو الدول الأخرى، إلا أن التنافر الطبيعي الناتج من ذلك يمكن أن يعقد حل الصراعات القائمة. إن آسيا الوسطى ـ وهي حتى الآن أقل إصابة بجروح الصراعات من القوقاز ـ يمكن أن تكون عرضة لعدم الاستقرار نتيجة الاندفاع إلى تغيير النظام. ومن الصعب حساب التداعيات الاستراتيجية الناتجة من انهيار كبير في أي دولة أكبر حجماً في آسيا الوسطى، وهذا يرجع إلى المصالح الدقيقة للولايات المتحدة الأمريكية وروسيا وكذلك الصين في المنطقة، وهي مصالح من العسير أن تحصى.

الملحق رقم (1 ـ أ)
الوضـع القانونـي وصفـة الدولـة في بلـدان غـرب البلقـان

بال دوناي

I مقدمة

عانت منطقة غرب البلقان أوقات اضطراب منذ نهاية الحرب الباردة[1]، فالعنف الذي استشرى عقب سقوط الجمهورية الاتحادية اليوغوسلافية (FRY) المتعددة العرقيات قد انتهى الآن وتضاءلت احتمالات عودته بشكل كبير. ولم يتم احتواء كل التداعيات التي تسبب فيها السقوط العنيف ليوغسلافيا، حيث تأثر أمن أوروبا بأشكال مختلفة بسبب: نتائج الحرب التي دارت بين الجمهوريات التي خلفت يوغوسلافيا، والتدخل الدولي، والتوترات الداخلية الأخرى (كما هو ملاحظ في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة).

أما أوضاع كوسوفو وكذلك جمهورية الجبل الأسود ـ إلى حد ما ـ فهي غير

(1) «بلدان غرب البلقان» هو مصطلح استخدمه الاتحاد الأوروبي منذ عام 1999 للإشارة إلى دول جنوب شرق أوروبا التي لم تصبح بعدُ أعضاء في الاتحاد الأوروبي ولم تتلقَ بعدُ التزاماً أو تاريخاً معيناً للعضوية في المستقبل، ولكنها تتمتع بتوقعات الحصول على العضوية بمجرد استعداد الاستقرار السياسي في هذه الدول. وتتكون المنطقة من ألبانيا، وورثة يوغوسلافيا الأربعة - البوسنة والهرسك، وكرواتيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وصربيا والجبل الأسود، وكذلك كوسوفو الواقعة تحت الحماية الدولية وإقليم في جمهورية صربيا. ولا يشمل ذلك سلوفينيا، حيث إنها انضمت إلى الاتحاد الأوروبي (في أيار/ مايو 2004) وإلى منظمة حلف شمال الأطلسي (في آذار/ مارس 2004).

واضحة(*). في حالة كوسوفو، فإن التساؤل هو ما إذا كان هذا الكيان سيكتسب شكل الدولة المستقلة أم لا، بينما في حالة الجبل الأسود فإن الأمر يتعلق بالإطار الذي ستتحقق فيه هذه السيادة. في الوقت نفسه فإن الوجود الدولي واسع الانتشار للأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة حلف الشمال الأطلسي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا لا تزال موجودة لتنفيذ بعض المهام الإدارية المباشرة وكذلك لحفظ السلام (متضمنة برامج للتنمية الاقتصادية والاجتماعية)[2]. ويبين هذا كيف أن المنطقة بعيدة كل البعد عن أي نوع من أنواع التطبيع.

هناك نمط معين من التطور عبر التاريخ تتسم به يوغسلافيا السابقة مع بعض أحداث وتصحيحات كبرى كل خمس إلى ست سنوات. وقع أحد هذه الأحداث ـ بالتوازي مع انتهاء الحرب الباردة ـ عندما قام رئيس صربيا سلوبودان ميلوسوفيتش بإنهاء وضع الاستقلال الذي كانت تعيشه كوسوفو و(فويفودينا) عام 1989. إن حروب التحرير التي بدأت في عام 1991 قد انتهت في 1995 من خلال اتفاق الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاق دايتون)[3]، والذي لم يضمن فقط الاستقلال الشرعي ولكن أيضاً الفوري للبوسنة والهرسك.

وفي فترة من عام 1999 إلى عام 2001 برزت مجموعة من المشكلات التي لم يوجد لها حل. وبعد فقدان صربيا السيطرة على كوسوفو عقب العملية العسكرية التي قام بها حلف الناتو في الفترة من مارس إلى يونيو 1999، ترك ثلاثة من كبار زعماء يوغسلافيا السلطةَ قبل نهاية عام 2001 وهم: فرانجو تودجمان رئيس كرواتيا، وعلى عزت بيغوفيتش من البوسنة والهرسك، وسلوبودان ميلوسوفيتش من جمهورية يوغسلافيا الاتحادية. وتحسنت فرص وجود سلام دائم في بلدان غرب البلقان وفي المناطق المندمجة مع المؤسسات الأوروبية بشكل عام عقب تلك الأحداث، لكن يواجه المجتمع الدولي في عام 2006 مزيداً من تحديات واختيارات السياسات الناتجة من ذلك[4].

(*) جرى استفتاء في الجبل الأسود يوم 21 أيار/ مايو 2006 كان السؤال فيه موجهاً للمواطنين: هل توافق على أن تصبح جمهورية الجبل الأسود دولة مستقلة لها ذاتية قانونية دولية كاملة؟ وقد أظهرت نتيجة الاستفتاء موافقة الأغلبية بنسبة 55 في المئة على الرد بنعم على هذا السؤال، أي أيدت الانفصال عن جمهورية صربيا (اليوغوسلافية) (محرر الطبعة العربية).

(2) عن بعثات السلام في المنطقة، انظر الملحق رقم (3-أ) من هذا الكتاب.

(3) General Framework Agreement for Peace in Bosnia and Herzegovina (Dayton Agreement), Dayton, Ohio, 14 December 1995, Annex 1-B, Regional Stabilization, <http://www.oscebih.org/overview/gfap/eng/>.

(4) انظر: الفصل 1 من هذا الكتاب.

الشكل رقم (1أ ـ 1)
خريطة بلدان غرب البلقان



تحتاج القرارات الخاصة بالوضع الجديد لمناطق يوغسلافيا السابقة إلى قاعدة اقتصادية صحيحة إضافةً إلى أشياء عديدة أخرى. وفي الوقت الحالي يصعب التحدث حول إحراز تقدم اقتصادي إلا في كرواتيا وسلوفينيا. ولم يكن نمو الاقتصاد من جديد كافياً بالقدر الذي يعوض الخسائر التي سببتها الحرب وحالات القمع في فترة التسعينيات. وساهمت معدلات البطالة العالية[5] وعدم كفاية الاستثمارات ووجود اقتصادات «رمادية» و«سوداء» في وجود العديد من المشكلات؛ إذ بلغ نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في كل من صربيا والجبل الأسود حوالى 2240 يورو عام 2003 بينما كان في كوسوفو 1000 يورو على أقل تقدير[6]. وتستمر مستويات الفساد مرتفعة: حيث احتلت البوسنة والهرسك المرتبة رقم 88

(5) البيانات أكثر درامية في كوسوفو: فوفقاً للبيانات الرسمية، استمرت البطالة عند معدل 50 في المئة بصفة عامة و70 في المئة بين السكان الأقل عمراً من 25 سنة (وهم يكونون نصف السكان). انظر: E. Pond, «Kosovo and Serbia after the French non,» *Washington Quarterly,* vol. 28, no. 4 (Autumn 2005), p. 29.

مع ذلك فإن من الصعب أن نأخذ في الحسبان عملاً تم في القطاعات: «الرمادية» و«السوداء».

(6) لمزيد من البيانات عن صربيا والجبل الأسود، انظر: European Commission, «Serbia and Montenegro: 2005 Progress Report,» Brussels, 9 November 2005, SEC (2005) 1428, [COM (2005) 561 final], <http://europa.eu.int/comm/enlargement/report_2005/index.htm#pcc>, p. 60.

لبيانات عن كوسوفو، انظر: Commission of the European Communities, «Communication =

وصربيا والجبل الأسود المرتبة رقم 97 في قائمة الدول التي تتمتع بالشفافية ومكافحة الفساد لعام 2005[7]. ولا يوفر هذا الوضع الاقتصادي بيئة للتصالح مع ظلم الماضي.

ويجب أن يساعد عام 2006 في تشكيل مستقبل جوانب ثلاثة لم تزل قائمة حتى الآن في المنطقة: **أولاً** إجراء مفاوضات حول الوضع النهائي لكوسوفو (في ظل الضوء الأخضر الذي أعطاه مجلس الأمن)[8] منذ أوائل عام 2006؛ **ثانياً** ستجري الجبل الأسود استفتاء في ربيع 2006 حول إمكانية استمرار الدولة الاتحادية بين صربيا والجبل الأسود[9]؛ **ثالثاً** يجب أن تقدم الانتخابات البرلمانية في أواخر عام 2006 في البوسنة والهرسك دليلاً حول الاتجاه الذي تسير نحوه الدولة ولاسيما مدى ضرورة التحرك نحو اتفاق دايتون أو تعديله كإطار عمل لإحراز مزيد من التقدم. وعلى الرغم من أن تلك الأحداث الثلاثة ترتبط في ما بينها بشكل ضعيف إلا أن نتيجتها ـ مأخوذة في مجملها ـ ستساعد على تشكيل وضع منطقة البلقان في المستقبل.

II مسائل الوضع القانوني المعلق والدولة كوسوفو

بانتهاء العمليات العسكرية التي قام بها حلف الناتو في حزيران/ يونيو 1999 أصدر مجلس الأمن قراره رقم 1244[10] إلا أنه لا يتناول الوضع النهائي لكوسوفو، حيث يتضمن العناصر الرئيسة التالية: (أ) إعادة تأكيد سيادة وسلامة أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والدول الأخرى في المنطقة؛ (ب) الإشارة إلى الاتفاق المؤقت عام 1999 المعني بالسلام والحكومة المؤقتة في كوسوفو والمعروف بميثاق رامبوييه

---

from the Commission: a European future for Kosovo," Brussels, 20 April 2005, [COM (2005) = 156 final], <http://www.eu.int/comm/enlargement/docs/pdf/COMM_PDF_COM_2005_0156_F_EN_ACTE.pdf>, p. 4.

(7) مؤشر الشفافية ومدركات الفساد 2005 رتب 159 دولة في عام 2005. وبخلاف فلسطين، فإنه لم يقس أداء الأقاليم شبه المستقلة مثل كوسوفو. انظر موقع الشفافية الدولية على شبكة الإنترنت: <http://www.transparency.org/>.

(8) UN Security Council, «Statement by the President of the Security Council,» UN document S/PRST/2005/51, 24 October 2005.

احتوى البيان الموافقة على بدء مفاوضات الوضع المستقبلي لكوسوفو. لمعرفة خلفية الموضوع، انظر:
UN Security Council, «Security Council Presidential Statement Offers Full Support for Start of Political Process to Determine Kosovo's Future Status,» 24 October 2005, <http://un.org/News/Press/docs/2005/sc8533.doc.htm>.

(9) International Crisis Group, «Montenegro's Independence Drive,» Europe Report; no. 169, 7 December 2005, <http://www.crisisgroup.org>, p. 1.

(10) قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1244 الصادر في 10 حزيران/ يونيو 1999.

(Rambouillet Accord)[11]، والذي وقعه الجانب الكوسوفي على الرغم من أن بلغراد لم توقع عليه بعدُ؛ (ج) وبيان أن الوجود الدولي يجب أن يستهدف ـ بجانب أشياء أخرى ـ تحديد الوضع المستقبلي لكوسوفو[12]. يرى بعض المحللين هذا النص حالة نموذجية من الغموض البناء[13]، لكن يمكن النظر إليه أيضاً كنتاج للنزعة الواقعية حيث سيكون من المستحيل على أعضاء مجلس الأمن الاتفاق حول وضع كوسوفو حالياً. وقد هدفت الإشارة إلى سلامة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى إعادة التأكيد لبلغراد بأنها لم تخسر كوسوفو بمحض الصدفة، في الوقت الذي تطبق فيه المبادئ نفسها مع الدول الأخرى في المنطقة، مع الإشارة إلى أن التغيرات في كوسوفو لن تعني إعادة رسم الحدود، على الرغم من أن اتفاق دايتون لعام 1995 لم يُعِدْ رسم الحدود الدولية إلا أنه ضمن الاعتراف باستقلالية البوسنة والهرسك وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية مع إعطاء الاعتراف القانوني الكامل لكل كيانات البوسنة والهرسك، والتي كانت حدودها إحدى نتائج الحرب. علاوة على ذلك فقد أشار القرار رقم 1244 إلى أنه يجب أن لا تفكر أية دولة أخرى (انظر القسم الخاص بألبانيا) في استخدام الوضع المفتوح لكوسوفو لفرض سيادتها على أراضيها. وفي الوقت نفسه فإن الوضع المستقبلي غير المحدد لها (بالإضافة إلى الوجود الدولي) قد أكد للمجتمع الألباني الكوسوفي أنها لن تعود إلى حكم الأمر الواقع الصربي.

الاستقرار في مقابل الوضع القانوني

منذ عام 1999 تخضع كوسوفو للإدارة المؤقتة التابعة للأمم المتحدة (UNMIK) وتم فرض الأمن بواسطة قوة حلف الناتو بكوسوفو (KFOR) ـ ومن دون أدنى ارتباط ببلغراد عدا الأجزاء الشمالية بكوسوفو التي تسكنها غالبية صربية. وأولئك هم الذين شكلوا تسوية عام 1999 التي يتوقع أن يلعب الأمن دوره في اندمال الجرح. واعتاد سكان صربيا على الوضع الانفصالي القائم في كوسوفو، وسوف يتصالح كل من المجتمعين العرقيين بكوسوفو بمساعدة رخاء اقتصادي جديد.

على هذه الخلفية طورت إدارة الأمم المتحدة سياسة (تلبية) المعايير قبل الوضع القانوني. فكان من المفترض إحراز تقدم خاص بأداء المؤسسات الديمقراطية وسيادة القانون

(11) US Institute of Peace, Peace Agreements Digital Collection: Kosovo, Interim Agreement for Peace and Self-Government in Kosovo, Rambouillet, France, 23 February 1999, <http://www.usip.org/library/pa/kosovo/kosovo_rambtoc.html>.

(12) قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1244، تمهيد، نقاط 11 أ وهـ.

(13) يكمن الغموض، ضمن أشياء أخرى، في وضع الإشارة إلى السلامة الإقليمية للجمهورية الاتحادية الاشتراكية اليوغوسلافية جنباً إلى جنب مع الإشارة إلى اتفاق رامبوييه، وهو يشير إلى أن «الاستقلال لم يُستبعد» J. Batt, *The Question of Serbia*, Chaillot Paper; no. 81 (Paris: EU Institute for Security Studies, 2005), <http://www.iss-eu.org/>, p. 35.

وحرية التحرك وعودة اللاجئين وإعادة الإدماج والاقتصاد والملكية الفكرية والحوار مع بلغراد والدور الذي تلعبه قوات حماية كوسوفو إزاء قضية الوضع النهائي المفترض طرحها. وارتكزت المزاعم حول هذا المنهج على قاعدة غير صحيحة جزئياً، حيث إن التقدم الذي تم التوصل إليه لم يكن بالقدر الكافي: ولم يحدث التأثير المرغوب فيه، وفي بعض الحالات أعاقه الافتقار إلى الوضوح بشأن الوضع الراهن. على سبيل المثال، ساهم الفصل العرقي بين صربيا والألبان في احتواء مجموعتين عرقيتين منفصلتين، إلا أن الوضع الراهن من فصل كوسوفو عن صربيا لم يؤدِ إلى أي تصالح بل أدى إلى فعل معاكس من التحامل على سبل التعايش والتعاون ـ مثل اندلاع العنف في آذار/مارس 2004 وما نتج منه من أحداث. ولم يوفر الافتقار إلى الرفاهية الاقتصادية ـ بجانب الانقسام بين كوسوفو وصربيا وإغلاق الحدود ـ بيئةً صحيةً بين الجماعات العرقية المختلفة. وفي الوقت نفسه، أعاق غياب وضع نهائي واضح وحالة الارتياب حول مستقبل كوسوفو الوضوح حول التكهن بالإطار القانوني المحلي والجوهري لأية مصالح تجارية دائمة وواسعة النطاق ولا سيما تلك الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر. وقد صَعّبت حالة الارتياب من التعامل مع حقوق الإنسان، وهو عامل آخر يعوق التنمية الاقتصادية وبالأخص العولمة. ولم تخْلُ سياسة المعايير قبل الوضع من بعض المزايا؛ فقد مارست شيئاً من الضغط على الشريحة السياسة بكوسوفو لبذل جهود أكبر لاحترام معايير معينة، بينما قامت الأمم المتحدة تدريجياً بتحويل بعض المسؤولية إليها في ما يتعلق بإدارة شؤون الإقليم.

وفي تشرين الأول/أكتوبر 2005 قدم المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة، السفير كاي إيدي (Kai Eide) التقرير الذي طال انتظاره، والذي أشار فيه إلى أن أهداف سياسة الأمم المتحدة لم يتم التزامها إلا جزئياً[14]. وأثار مجلس الحكومة الصربية بكوسوفو نقطة أخرى مشابهة إنما أكثر صراحة، قدر فيها أن «المعايير بعيدة كل البعد عن التطبيق في الإقليم، ولا سيما ما يتعلق بالحقوق الأساسية للمجتمعات غير الألبانية وكذلك ما يتعلق بخلق مجتمع متعدد الأعراق»[15]. وفي مواجهة تلك الحقائق كان على صناع السياسة الدوليين أن ينظروا إلى مدى إمكانية بذل جهود أكبر لتحقيق التزام كامل المعايير أو أن يقلعوا عن تلك الفكرة بالكامل ـ وما قد يعنيه ذلك بالنسبة للوضع النهائي.

في نهاية عام 2005 اكتسبت وجهة النظر هذه أرضاً جديدة في الدوائر الدولية، مفادها أن التأويل الصارم لسياسة «المعايير قبل الوضع» سوف يثمر الأهداف المرجوة من

(14) انظر على سبيل المثال: K. Eide, «A Comprehensive Review of the Situation in Kosovo,» reproduced in UN Security Council, Letter dated 7 October 2005 from the Secretary-General addressed to the President of the Security Council, UN document S/2005/635, 7 October 2005.

(15) «Serbian Government's Council for Kosovo: Standards far from Being Met in the Province,» *V.I.P. Daily News Report* (1 August 2005), p. 1.

تحقيق الاستقرار والاكتفاء الذاتي والحكم الذاتي والاستقرار بكوسوفو. وكما قال أحد كبار المسؤولين الأمريكيين: «إننا نتحرك فعلياً نحو منهج من (المعايير مع الوضع) ـ مدركين أننا سنتمكن من تحقيق الاستقرار بكوسوفو، فقط عن طريق قرار يحدد مسألة الوضع النهائي، وهو أمر ضروري لإعادة بناء ديمقراطية جديدة متطورة ومؤسسات تتفق مع السوق، وهذا ما تسعى تلك المعايير إلى تحقيقه»[16]. لقد فتحت إجراءات إعادة التنسيق للسياسة الغربية الطريقَ نحو الاتفاق على أن محادثات الوضع المستقبلي في كوسوفو سوف تبدأ مع الإيفاء جزئياً بالمعايير[17].

وأثناء الشهور التي سبقت بدء تلك المحادثات، بذلت جميع الأطراف جهوداً لتعزيز مواقفها قبل البدء في المفاوضات من خلال مخاطبة عدد من جمهور مختلف. فكرت كل من القيادة الصربية[18] والمؤسسة السياسية بكوسوفو في الدول والمؤسسات التي سيكون لها قول فصل في أي اتفاق يخص الوضع النهائي. وفي الوقت نفسه يقومون بإرسال رسائل بعضهم إلى بعض وكذلك إلى ناخبيهم. وعلى الرغم من أن الرسائل التي وجهت إلى ثلاث من الدوائر الانتخابية احتوت عناصر متشابكة، لم تكن متطابقة، حيث يمكن تلخيص الاتصال الذي تم بين بلغراد وبرشتينا وعدد من الجهات المحلية على أنه إشارة مرسلة للحل وليس تحولاً عن الأوضاع الأصلية، وهي «لا للاستسلام للسيادة الصربية» و«الاستقلال». أما الرسائل التي وجهت للمجتمع الدولي فقد تمت ببراعة أكثر بكثير، حيث يسعى كل طرف ـ رغم تعبيره عن موقفه بوضوح ـ إلى إحراز قدر من المرونة لتقليل فجوة الخلاف أثناء المحادثات. والمثال على ذلك يكمن في الأساليب التي يعرّفها بأنها «مقبولة» محلياً؛ حيث أشارت بلغراد إلى أن أي حل غير مقبول للصرب قد يؤدي إلى دفع شعبها إلى التطرف وربما زعزعة استقرار الدولة. وفي الواقع لا يبدو لدى القاعدة العريضة من سكان صربيا شعور سلبي قوي حول اقامة دولة مستقلة في كوسوفو، على الرغم من أن مسألة كيفية معاملتها للأقلية الصربية ذات حساسية بالغة؛ لذا فإن هذا كان مفتوحاً للنقاش لتحديد الظروف التي ستتمكن من خلالها السياسة الصربية من الاعتراف بأن «كوسوفو قد

(16) US Department of State (R. N. Burns), Under Secretary of State for Political Affairs, «Ten Years after Dayton: Winning the Peace in the Balkans,» Address at the Woodrow Wilson Center, Washington, DC, 19 May 2005, <http://www.state.gov/p/us/rm/2005/46548.htm>.

(17) بدأت المشاورات مع الأطراف وكذلك في عواصم بعض مجموعة دول الاتصال (فرنسا وألمانيا، وإيطاليا، وروسيا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي). وستتبع هذه المرحلة (الدبلوماسية المكوكية) بصياغة الاتفاقية التي ستناقش مع فرق التفاوض الصربية والكوسوفية والألبانية ليس قبل ربيع 2006. وتم تأجيل افتتاح المحادثات حتى لا يذكر الطرفان أوضاعهما على الملأ وبالتالي «تكبل إيديهم». انظر: T. Judah, «Kosovo's Moment of Truth,» *Survival*, vol. 47, no. 4 (Winter 2005-2006), p. 79.

(18) صرحت القيادة في الجبل الأسود أنها غير مبالية بمحادثات كوسوفو ونتائجها. ويمكن فهم هذا الموقف في ضوء الاستفتاء الذي سيعقد عن مستقبل العلاقة بين صربيا والجبل الأسود.

ضاعت». ومع ذلك لا يوجد سياسي صربي يود أن يرتبط اسمه بالضياع. وقد توصل كثير من المحليين إلى النتائج نفسها وهي: «إذا ما دفعت مجموعات الوساطة إلى تحقيق الاستقلال فإنها ستواجه استنكاراً صربياً وسيكون عليها حينئذ تقرير ما إذا كانت ستفرض تسوية أم لا.» وقد يتناسب مثل هذا المشهد (السيناريو) مع رئيس وزراء صربيا، فإنه سيتمكن من الزعم بأنه قد حارب بأقصى ما يملك ثم تراجع من دون أن يستسلم(19). وفي الوقت نفسه تذهب كوسوفو على نحو طبيعي إلى أن حرمانها من حقها في تقرير المصير (ومن ثم وجود دولة مستقلة) سوف يؤدي إلى مخاطرة انهيار النظام في كوسوفو نفسها.

تبقى فجوة لا يمكن التعامل معها بين المحاولات المختلفة؛ إذ يزعم الجانب الصربي أن قرار مجلس الأمن رقم 1244 يرتكز على وحدة الأراضي، ولأن كوسوفو لم تتمتع قط من قبل بالاستقلال التام فإن الحل الوحيد هو استعادة السيادة للدولة اليوغسلافية السابقة (صربيا والجبل الأسود)(20). ولا يقدم هذا الوضع سوى نموذج لحل فريد لكوسوفو قد يوفر لها ما هو «أكثر من مجرد الحكم الذاتي». أما السياسيون الكوسوفيون من أصل ألباني فقد ذهبوا إلى أن مثل هذا الحل غير مقبول على إطلاقه، لأنهم يرون أن لكوسوفو مطلباً أخلاقياً بالحرية على خلفية ما عاناه المواطنون على أيدي صربيا. كما إن تمتع كوسوفو في الحكم الذاتي في ظل الدستور اليوغسلافي لعام 1974 لم يكن يمثل لهم حلاً، إذ إن كوسوفو قد عاشت تحت سيطرة بلغراد فترة طويلة وكان حالها أشبه بمعاناة الشعب العراقي والأفغاني لما يشهدونه من قمع عقب عمليات التحرير(21). لقد اعتمدت قضية كوسوفو وألبانيا في ضوء الحق في تقرير المصير على لا شيء أكثر من الحق في وجود دولة مستقلة. ونجد أن السياسيين الكوسوفيين من أصل ألباني محجمون حتى عن مناقشة الحلول التي تتضمن اللامركزية مع صربيا تخوفاً من أن كوسوفو قد تفقد دون قصد فرصة الحصول على الاستقلال التام.

من الملاحظ أن المجتمع الدولي ـ وبصفة خاصة التي شملت فرنسا وألمانيا وإيطاليا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي ـ قد درس خيارات متعددة، لكن بعضاً منها تم استبعاده، منها: (أ) عودة كوسوفو إلى الهيمنة الصربية (ب) السماح بتكوين اتحاد مع ألبانيا (ج) تقسيم كوسوفو(22). من الواضح أن العودة إلى

---

(19) S. Wagstyl, «Struggling Towards Stability: Why Kosovo May Hold the Key to the Balkans[a] Future,» *Financial Times*, 20/2/2006, p. 11.

(20) وهذا هو السبب في وجود قوات في كوسوفو، وهي تقول إنه بمجرد أن يمارس الكيان حقه في تقرير المصير (ويحصل على وضع الدولة المستقلة) سيكون التفاوض الثنائي مع بلغراد. انظر: Judah, Ibid., pp. 81-82.

(21) H. Thaci, «My People Deserve their Independence,» *International Herald Tribune*, 26/11/2005, and 27/11/2005, p. 4.

(22) N. A. Rasmussen, Danish Institute for International Affairs [DIIS], «Kosovo Independence-de jure versus de facto,» DIIS report 2005:14, October 2005, <http://www.diis.dk/sw15761.asp>, p. 13, and Pond, «Kosovo and Serbia after the French non,» p. 23.

الهيمنة الصربية ليست أمراً مجدياً ولا مرغوباً فيه، أما ما يخص اتحاداً في النهاية مع ألبانيا فما هو إلا خطوة نحو ألبانيا عظمى، وهو أمر سيكون له تداعيات إقليمية غير مقبولة لمعظم الأطراف. وما يتعلق بالسماح لكوسوفو بالاتحاد مع أية أقاليم يسكنها ألبان (على سبيل المثال أجزاء من جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة وجنوب صربيا) قد تم استبعاده كذلك. وبغض النظر عن الاعتراضات المحلية فإن التقسيم سيكون له أثار وعواقب وخيمة قد تؤدي إلى إعادة النظر في الحدود في مناطق أخرى في غرب البلقان. وتشير تلك الاعتبارات الثلاثة مجتمعة إلى أن الحلول المقبولة دولياً تفترض وحدة أراضي كوسوفو.

إن تحديد ما هو الوضع النهائي لكوسوفو يجب أن لا يترك مجالاً لمسألة ما هي الخيارات المطروحة، فصفة الدولة المستقلة وكذلك الوضع الفريد الأقل منها لا يزال متاحاً وقائماً. ونفي عدد من المسؤولين المعنيين أن يكون للمجتمع الدولي حل محدد ومكتوب ولا ينتظر سوى التنفيذ. لا يوجد مثل ذلك الشيء. علاوة على ذلك فإن الحل يجب أن يأتي في نهاية عملية تفاوض طويلة وبناءة[(23)]، وإذا وضعنا في الاعتبار المسافة الفاصلة بين المواقف التي تبدأ عندها الأطراف فإن بدء عملية التفاوض الآن غير مرجح أن يكون بناء أو ربما بصفة خاصة الأمل في إنهاء تلك المحادثات في أقل من عام يبدو مبالغاً فيه[(24)].

مسألة حقوق الأقليات

إن التوصل إلى الوضع النهائي لكوسوفو ينبغي أن يسهم في تحقيق الاستقرار في غرب البلقان، إلا أنه سيستلزم تنظيم قدر كبير من المسائل. فإذا ما استبعدنا عملية التقسيم من جدول الأعمال، فإن قضية حقوق الأقليات ستصبح قضية مركزية. إنها ربما تكون القضية الكبرى التي تحتاج إلى تسوية أثناء المفاوضات حول الوضع في المستقبل، بغض النظر عما إذا كانت كوسوفو ستصبح في المستقبل كياناً ذا سيادة شرعية أو فقط كياناً بحكم الأمر الواقع. وسيكون الإطار القانوني مختلفاً تماماً في الحالتين. فإذا ما أصبحت كوسوفو دولة مستقلة فإنها ستتحمل مسؤولية ضمان حقوق الأقليات في حين إذا ما اكتسبت وضعاً أقل من صفة الدولة المستقلة فإنها لن تتحمل تلك المسؤولية ـ وهو موقف ينطوي على مفارقة من

---

(23) مقابلة مع السفير الألماني لدى صربيا والجبل الأسود أندرياس زوبل (Andreas Zobel) في: *Dnevnik* (Novi Sad), 14/4/2005.

ورد في: Serbian and Montenegrin Ministry of Foreign Affairs, Daily Survey, Belgrade, 15 April 2005, <http://www.mfa.gov.yu/Bilteni/Engleski/b250405_e.html#N16>.

(24) تم عمل كثير من التقديرات، وهي عادة تذكر فترة 6-12 شهراً من المفاوضات. ويتوقع بعض المحللين مزيداً من إطالة أمد المحادثات. انظر: *V.I.P. Daily News Report* (23 November 2005), p. 1.

بدأت الجولة الأولى من المحادثات بين ممثلي بلغراد وبريشتينا في 20 شباط/ فبراير 2006. انظر: «Kosovo Talks Start in «Polite» Tone, no Rapprochement of Stands,» *V.I.P. Daily News Report* (21 February 2006), p. 1.

وجهة نظر المخاوف الصربية. وبغض النظر عن النتائج فإنه من المفترض على المجتمع الدولي أن يبقي على شكل من أشكال الوجود الدولي في كوسوفو مع مسؤولية خاصة لحقوق الأقليات.

لا توجد معلومات موثوق فيها حول التكوين العرقي لكوسوفو[25]، لكن من المؤكد أنه قد تغير تدريجياً. فوفقاً التعداد الذي أجري عام 1991 شكل الألبان أقل من 80 في المئة من السكان في كوسوفو، أما الآن فإن الرقم يقترب من 90 في المئة. ووفقاً للتقديرات شكل الصرب عام 2003 حوالى 7 في المئة من السكان[26]، وقد قدر الخبراء الحجم الحالي لمعدل سكان صرب كوسوفو بحوالى 70 ألف نسمة وهو ما يعادل 3,5 في المئة من السكان.

أما عن السجلات في كوسوفو منذ عام 1999 في ما يتعلق بحقوق الأقليات ولا سيما الأقليات الصربية فإنها غير مستقيمة في أفضل حالاتها. فيمكن القول إنه لا توجد تعددية عرقية لكوسوفو إلا في التقديرات البيروقراطية للمجتمع الدولي[27]. ومن المتوقع أثناء المحادثات الوشيكة أن تعطى السلطات الكوسوفية وعوداً حول احترام حقوق الإنسان بما في ذلك حقوق الأقليات: لكن سؤالاً آخر يتعلق بمدى إخلاصها في ذلك وكيفية ضمان الإيفاء بتلك التعهدات. ووفقاً لما هو قائم يبدو أن استمرار الوجود الدولي في كوسوفو وما سيقوم من دور الإلزام سيمثل الطريق الوحيد لضمان حقوق الأقليات[28]. لكن المعضلة تتمثل في أن قبول استمرار المسؤولية الدولية في ذلك الإطار قد لا يؤدي إلى خلق وضع أفضل لضمان التزام السلطات الكوسوفية (ربما حتى في التسوية النهائية). من ناحية أخرى فإن ذلك النوع الذي تقترحه حلول اللامركزية والتي قدمتها صربيا لن يساعد كذلك في هذا الجانب، إذ إنه من الصعب تخيل كيف ستكون حماية الأقلية الصربية من قبل بلغراد. وفي الوقت الحالي يصر الجانب الصربي على أن «الحكم الذاتي لصرب كوسوفو يجب أن يضمنه إطار الحكم الذاتي السياسي لكوسوفو»[29].

---

(25) ربما لهذا السبب إلى حد ما قاطع السكان الألبان في كوسوفو الإحصاء السكاني في عام 1991. ومن المقرر عقد الإحصاء التالي في عام 2006.

(26) European Centre for Minority Issues, «Statistics,» <http://www.ecmi.de/emap/download/KosovoStatisticsFinalOne.pdf>.

(27) International Commission on the Balkans, *The Balkans in Europe's Future* (Sofia: Centre for Liberal Strategies, 2005), <http://www.balkan-commission.org>, p. 14.

(28) تم اقتراح وجوب إنشاء قوة دولية في كوسوفو بشكل مؤقت مشابهة لتلك الموجودة في البوسنة والهرسك تحت قيادة لورد أشدون (Lord Ashdown)، الذي يمثل الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة.

(29) «Serbian Parliament Endorses Resolution for Kosovo Talks,» *V.I.P. Daily News Report* (22 November 2005), p. 1.

يمكن تبسيط لغز حقوق الأقلية الصربية بعامل آخر وهو دور المعاملة بالمثل، حيث لا توجد أقلية صربية فقط في كوسوفو ولكن توجد أيضاً أقلية ألبانية في جنوب صربيا في منطقة بريسيفو. فإذا ما حصلت كوسوفو على الاستقلال وما يرتبط به من مسؤولية الدولة في فرض حقوق الأقليات فإن أي إساءة في المعاملة قد تحدث للأقليات الصربية في كوسوفو ستكون لها تداعيات واضحة في معاملة الأقليات الألبانية في صربيا، وهو ما يخلق عنصر الاعتماد المتبادل، بل قد يضاف إلى قابلية الوضع للاشتعال السريع.

إغراء «العودة إلى أوروبا»

سوف توفر عملية محادثات الوضع القانوني وما قد يليها من فترات مرحلية[30] الفرصة للقوى الخارجية لملاحظة مدى «تقدم» السلطات الكوسوفية في ما يتعلق بمسؤولياتها في المستقبل. إن حكام المستقبل في كوسوفو سيحتاجون إلى طمأنة المجتمع الدولي أن أي وضع نهائي سيتم التوصل إليه لن يؤدي إلى خلق كيان ضعيف يفضي إلى نشر خطر زعزعة الاستقرار في ما وراء حدوده وتعزيز التهديدات العابرة للحدود الوطنية. وفي الوقت ذاته يجب ملاحظة أن المحادثات ليست مفاوضات ثنائية تقليدية، فسيعمل وسيط الأمم المتحدة مارتي أهتيساري (Martti Ahtisaari) الرئيس السابق لفنلندا على التوصل إلى حل وسط، بينما عدد من الأطراف الفاعلة الخارجية في وضع يسمح لها بأن تعرض مدخلات عملية. قد تتضمن أساليب «العصا والجزرة» هذه عدداً من الإسهامات للرخاء والرفاهية لكل من صربيا وكوسوفو، لكن الإغراء الأكبر هو فتح الطريق أمامهما للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو. ومن الضروري ملاحظة أن الإخفاق في تنفيذ المعاهدة الدستورية للاتحاد الأوروبي وميزانية الاتحاد الأوروبي للفترة 2007 ـ 2013 سيجعل أي وعد يصدره الاتحاد الأوروبي فيما يخص العضوية في المستقبل أقل مصداقية من ذي قبل[31]. وبطريقة عملية

---

(30) كما في حالات مشابهة، كانت هناك «بالونات اختبار» وذلك لاختبار ردود أفعال الأطراف. واقترح الرئيس السلوفاني جانيز درونوفسك خطة يسلم بمقتضاها المجتمع الدولي كل الامتيازات للسلطات في كوسوفو في فترة 18 شهراً، يجرى خلالها انتخابات عامة ورئاسية. وتحصل كوسوفو على الاعتراف الدولي في 5 سنوات، إذا قرر المجتمع الدولي أن المعايير الديمقراطية الجوهرية تُحترم. انظر: Serbian and Montenegrin Ministry of Foreign Affairs, Daily Survey, Belgrade, <http://www.mfa.gov.yu/Bilteni/Engleski/b211005_e.html>.

وكان رد الفعل صربياً قوياً تجاه «خطة إضمار الاستقلال» هذه في كوسوفو وألغت زيارة رئيس سلوفينيا إلى بلغراد.

(31) انظر: Q. Peel, «Address the Constitution or Abandon Expansion,» *Financial Times*, 19/1/2006, p. 13.

وهناك من يصر - مثل وزير خارجية إيطاليا - على ادعاء أن «الجزرة هي عضوية الاتحاد الأوروبي». انظر: G. Fini, «Kosovo and the Balkans: The Carrot is EU Membership,» *International Herald Tribune*, 17/1/2006, p. 7.

أكثر، فإن الطريق نحو العضوية سيعتمد على الانضمام إلى الشراكة من أجل السلام في حلف الناتو، ومستقبل بعض الأوضاع مع الاتحاد الأوروبي سيتخطى الخيار الحالي لاتفاقية الاستقرار والترابط[32]. وإذا ما رغب أعضاء مجموعة الاتصال في تحقيق تصالح بين صربيا وكوسوفو سيكون عليهم (وعلى بعض المنظمات الدولية حيثما تؤدي دوراً رئيساً) أن يقدموا بعض التضحيات[33].

وفي هذا الوضع يكون لدى المنظمات الدولية نوعان من الوسائل تحت تصرفهم: التنشئة الاجتماعية والمشروطية. وفي حين إن الاتحاد الأوروبي قد اعتمد أكثر على الندية السابقة بين كوسوفو وصربيا والجبل الأسود، فإن حلف الناتو قد اتخذ مقاربة «شرطية» في علاقاته المؤسسية مع صربيا والجبل الأسود، مُصِرّا في الأساس على التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (ICTY). ويبقى أن نرى مدى استدامة سياسة حلف الناتو من دون أن تعرض للخطر آمال صربيا في التوصل إلى وضع نهائي عادل في كوسوفو. وقد أظهر الاتحاد الأوروبي التزاماً مهماً تجاه غرب البلقان، سواء في السياسة المعلنة أو في المشروعات المزمع تنفيذها. وقد ذهبت قمة الاتحاد الأوروبي وغرب البلقان في حزيران/ يونيو 2003 إلى أبعد مدى، مصرحة بأن مستقبل منطقة البلقان «سيتأتى من خلال الاتحاد الأوروبي»[34]. وما يتم الدعوة إليه على نطاق واسع أن يرفع الاتحاد الأوروبي مستوى التزاماته سواء من ناحية الاهتمام السياسي «من خلال عقد قمة غرب البلقان في 2006»[35]، وكذلك من خلال تخصيص موارد لدعم أهدافه في المنطقة. ويبقى أن نرى مع ذلك إذا كان الاتحاد الأوروبي في وضع يظهر فيه عزماً كافياً على تحقيق هذه الأهداف وسط التداعيات الباقية لفشله في وضع دستور الاتحاد الأوروبي موضع التنفيذ.

وعلى العكس، إذا تم تبني سياسات تَقْصُر تجاه دول غرب البلقان عن ضمان العضوية، فسيحتاج الاتحاد الأوروبي إلى إن يكون مجدِّداً إلى أقصى درجة من أجل إحراز أية فرصة لضمان تأثير طويل الأجل في مقابل «ثمن» يمكن تحمله. وفي الوقت الذي يفكر فيه الاتحاد الأوروبي في عديد من الخيارات، تبقى السياسة الرسمية للعضوية دون تغيير، وقد تأكد فتح مفاوضات العضوية أمام انضمام كرواتيا إلى الاتحاد الأوروبي، وما تم إحرازه من تقدم في ما يتعلق بوضع الترشيح الخاص بجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وفتح

---

(32) C. Bildt, «Europe's Third Chance to Get it Right in the Balkans May be its Last,» *Europe's World* (Autumn 2005), <http://www.europesworld.org/>, p. 112.

(33) إن مزيداً من التقوية لمستقبل القبول بأي كيان ليس خياراً عديم الألم لحكومات الاتحاد الأوروبي في وقت تظهر فيه شعوبهم «إرهاقاً توسعياً» واضحاً. انظر القسم IV من الفصل 1 في هذا الكتاب.

(34) «EU-Western Balkans Summit Declaration,» 10229/03 (Presse 163), Thessaloniki, 21 June 2003, <www.mfa.gr/english/foreign_policy/eu/EU-WBalkans_en.pdf>, p. 2.

(35) انظر: International Commission on the Balkans, *The Balkans in Europe's Future*, p. 36.

المحادثات حول اتفاقيات الاستقرار والترابط الخاصة بالبوسنة والهرسك وصربيا والجبل الأسود. من المهم كذلك أن تصبح الحدود أكثر انفتاحاً وأن توفر من الاشتمال أكثر مما توفر من الاستبعاد. ومن حيث المبدأ ـ في ما يتعلق بكوسوفو وغرب البلقان بصفة عامة ـ فإن التقسيمات قد يتم تخفيفها تدريجياً لو تم تقليل الانفصال الوطني لأغراض الاتصال الإنساني والتعليم وحركة العمالة. ومن دون هذه التغيرات على مستوى القاعدة العريضة من العامة، فربما يفشل الالتزام الخارجي المتزايد والخاص بتنمية كوسوفو في توجيه اتجاهات السكان والمؤسسة السياسية حيث الحاجة إليها للخروج من الوضع الحالي. إن الحاجة لمثل هذا التحوّل البعيد الأثر مضافاً إلى المخاوف التي أشرنا إليها من أن التعجيل بتحرير كوسوفو قد تصبح معه كوسوفو «كولومبيا في أوروبا . . . الدورادو الجريمة المنظمة»[36]، سيزيد من تأكيد منطقية التخطيط لمرحلة تحول تُدار بعناية قبل تحقيق صفة الدولة. وأثناء تلك الفترة يجب مساعدة كوسوفو على تطوير هياكل تستطيع تنفيذ مهام أساسية للدولة بما في ذلك الأمن العام والعدل والخدمات الاجتماعية. واستمرت بعض الخطوات الضرورية بعض الوقت، إلا أن الاتفاق على الوضع النهائي قد يضيف لها ـ ربما ـ قوة دفع حاسمة وهدفاً نهائياً واضحاً. وبالرغم من أنه سيكون من الأيسر الاستنتاج أن من الأفضل التركيز على «الوضع المستقبلي» أكثر من التركيز على «الوضع النهائي» عند التفكير في اتخاذ أية خطوة جديدة، يجب أن تؤخذ هذه الأخيرة بالاعتبار. ويتم تتبع تطور هذه القضية عن قرب ليس فقط من جانب المنتفعين المباشرين ولكن أيضاً من قِبَل الدول التي لها مشاكل مشابهة تتعلق بالصراعات التي يصبح ظهور صفة الدولة فيها حلاً. وإذا نقلنا عن وزير الخارجية الآذربيجاني في كانون الأول/ ديسمبر 2005 فإنه قال: «من المتوقع أن يكون العام القادم فاصلاً في عملية تسوية الصراع في كوسوفو. وموقف جمهورية آذربيجان ثابت وواضح وهو أن العملية يجب أن تتم وفقاً لقرار مجلس الأمن رقم 1244 وعلى أساس وثيقة هلسنكي النهائية، وبغض النظر عن نتائجها فإنها يجب ألا تؤسس أية سابقة على الإطلاق»[37].

الجبل الأسود

الجبل الأسود هو آخر جمهورية من جمهوريات يوغسلافيا السابقة التي ما تزال مرتبطة رسمياً بصربيا، وإن كان بشكل متراخ. وتقوم العلاقة على أسس غير مستقرة. فوفقاً للميثاق الدستوري لاتحاد صربيا والجبل الأسود الذي تم التفاوض بشأنه مع الاتحاد الأوروبي في 2003: «بانقضاء فترة ثلاثة أعوام سيحق للدول الأعضاء البدء في إجراءات تغيير وضع

(36) وفقاً للجنة يجب أن يقدم اجتماع القمة «مراجعة لحسابات البلقان» لأجل الحصول على فكرة واضحة بشأن التزام الاتحاد الأوروبي تجاه دول البلقان الغربية.

(37) International Crisis Group, «Kosovo: Toward Final Status,» Europe report; no. 161, 24 January 2005, <http://www.crisisgroup.org>, p. 8.

الدولة أو الانفصال عن اتحاد صربيا والجبل الأسود. . . على أن يتم اتخاذ قرار الانفصال عن ذلك الاتحاد وفقاً لاستفتاء عام». ويحق لكل جمهورية إجراء مثل هذا الاستفتاء[38]. ووفقاً للميثاق الدستوري فإن كلا الكيانين المكونين للاتحاد متساويان في غير ذلك، على الرغم من أن بعض الأحكام ذات الصلة قم تم انتهاكها بصورة مستمرة[39].

وخلافاً لمسألة وضع كوسوفو مستقبلاً فإن قضية الجبل الأسود لم تبرز حتى أواخر عام 2005، فأثناء حقبة ميلوسوفيتش تلقت جمهورية الجبل الأسود تشجيعاً منتظماً بالأخص من الولايات المتحدة الأمريكية حتى تحصل على استقلالها سعياً إلى إضعاف موقف بلغراد وتشتيت نظر قيادتها عن العديد من المطالب الأخرى. ومنذ ثورة خريف 2000 في بلغراد، فإن الموقف العالمي بشكل عام اتسم بكثير من الغموض. واشتملت التعقيدات على حقيقة أن العرقية كانت ولا تزال أساس الدولة في منطقة البلقان منذ تفكك يوغسلافيا السابقة وسيكون من الصعب أن نجزم بوجود هوية عرقية منفصلة للجبل الأسود[40]. ثانياً: انتقدت الجبل الأسود لضعف مكافحة الجريمة عبر الحدود، وهناك أسباب قليلة للأمل في أنها ستتعامل بطريقتها الخاصة وبشكل أفضل مع هذا الأمر. وقد يكون هذا سبباً رئيساً وراء تردد الاتحاد الأوروبي تجاه استقلال الجبل الأسود. وختاماً هناك كثير من الشكوك في ما يتعلق بالقدرة الاقتصادية للجبل الأسود، وهي بلاد يبلغ تعداد سكانها 700 ألف نسمة.

سيتم إجراء استفتاء في الجبل الأسود حول استقلالها في 21 أيار/ مايو 2006[41]، علما بأن أكبر حزب معارض في الجبل الأسود قد عارض إجراء الاستفتاء[42]، وبالتالي فإن النتيجة لا يمكن التنبؤ بها. وليس من الواضح كذلك أن يكون الحل الفعلي لاتحاد صربيا والجبل الأسود ومن ثم الاستقلال الفعلي للكيانين يستلزم استقلالاً شرعياً لهما (وسوف

---

(38) Organization for Security and Co-operation in Europe [OSCE], «Address by H. E. Dr Elmar Mammadyarov, Minister of Foreign Affairs of the Republic of Azerbaijan, at the 13th Meeting of the OSCE Ministerial Council,» OSCE document MC.DEL/18/05, 5 December 2005, p. 2.

(39) الميثاق الدستوري لدولة اتحاد صربيا والجبل الأسود، التي أقرت في شباط/ فبراير 2003، مادة (60). والنص متاح بالإنكليزية والصربية على موقع: <http://www.mfa.gov.yu/Facts/const_scg.pdf>.

(40) يكفي أن نلاحظ أن «المرشحين لمنصبي وزير الشؤون الخارجية ووزير الدفاع [في بلغراد] يجب أن يكونوا من دول أعضاء مختلفة» وفقاً للميثاق الدستوري لدولة اتحاد صربيا والجبل الأسود، مادة (35). ولم تطبق هذه القاعدة.

(41) جرى هذا الاستفتاء في موعده. كان السؤال فيه موجهاً للمواطنين: هل توافق على أن تصبح جمهورية الجبل الأسود دولة مستقلة لها ذاتية قانونية دولية كاملة؟ وقد أظهرت نتيجة الاستفتاء موافقة الأغلبية بنسبة 55 في المئة على الرد بنعم على هذا السؤال، أي أيدت الانفصال عن جمهورية صربيا (اليوغوسلافية) (محرر الطبعة العربية). انظر: International Crisis Group, «Montenegro's Independence Drive,» pp. 12-14.

(42) «Montenegro Referendum to Take Place on May 21, Local Elections in Fall,» *V.I.P. Daily News Report* (1 March 2006), p. 1.

يترك ذلك بعض المسائل العملية مثل الاتحاد الجمركي وبعض الروابط الاقتصادية الأخرى). إلا أن رئيس وزراء الجبل الأسود «أعلن انسحابه من السياسة إذا لم تدعم أغلبية المواطنين مشروع الاستقلال»[43].

وإذا روعيت القاعدة التي تقول إن أي استفتاء يجب أن يجمع عليه على الأقل 50 في المئة زائد صوت واحد من إجمالي الأصوات (رغم أن بعض المحللين يدعون إلى غالبية ذات ثقل) فإن الأصوات الشعبية قد لا تكون حاسمة. تعترض حكومة الجبل الأسود على هذا المنهج لأن استطلاعات الرأي قد أشارت إلى أنه سيكون من الصعب للغاية تحقيق تلك الأغلبية، فلو أن الأصوات كانت في صالح الاستقلال ـ على الرغم من التوقعات ـ فإنه لم يزل عاجزاً عن الحصول على تأييد ثلثي أعضاء البرلمان، وهو إجراء ضروري بموجب بعض تأويلات دستور الجبل الأسود[44].

يصدر اللاعبون الدوليون المهتمون بهذه القضية إشارات مختلطة؛ إذ تؤكد دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية أنها ستدعم أي قرار «يتوصل إليه شعب الجبل الأسود في استفتاء ديمقراطي». وتم التأكيد كذلك أن كلاً من الجبل الأسود وصربيا «سيحافظان على وضع أفضل إذا ما استمرتا متقاربتين»[45]. ووفقاً لما ذكره السفير البريطاني لدى صربياً والجبل الأسود: «إن التقييم العام لمسؤولي الاتحاد الأوروبي هو أن كلاً من صربيا والجبل الأسود سيواصلان اقترابهما بشكل أسرع وأنجح نحو عضوية الاتحاد الأوروبي إذا ما بقيتا معا في الاتحاد ذاته»[46]. إن التعاون بين الاتحاد الأوروبي وصربيا والجبل الأسود متراجع بسبب التعاون المحدود بين صربيا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (ICTY) التي لا تستطيع جمهورية الجبل الأسود التأثير فيها. لهذا قد تتيقن الجبل الأسود أن عضويتها في الاتحاد الأوروبي قد تتسارع إذا ما سعت نحو الاستقلال.

إن التداعيات الأمنية للانفصال بين صربيا والجبل الأسود ذات شقين: فربما تشمل إدراك شعب صربيا أن دولتهم قد عوقبت ظلماً، وهذا الأمر قد يولد بعض ردود الأفعال السياسية العدائية، وسيما إذا لم يتم التوصل إلى حل وسط مُرضٍ في محادثات الوضع النهائي لكوسوفو. وهناك قلق آخر حول حجم المخاطر الدولية الخاصة

(43) «EU Ministerial Council Urges against Unilateral Actions in Montenegro,» *V.I.P. Daily News Report* (21 December 2005), p. 1.

(44) Serbian and Montenegrin Ministry of Foreign Affairs, «Montenegro-Referendum in Spring of 2006, Vujanovic,» Daily Survey, Belgrade, 15 April 2005, <http://www.mfa.gov.yu/Bilteni/Engleski/b250405_e.html#N16>.

(45) International Crisis Group, «Montenegro's Independence Drive,» p. 9.

(46) انظر الهامش رقم (43) أعلاه.

باجريمة المنظمة والفساد ومدى إدارة الأمر بالشكل الكافي بواسطة جمهورية الجبل الأسود المستقلة على الرغم من أن الأداء الحالي «لاتحاد الدولتين» لا يبشر بذلك أيضاً. وعموماً تبدو الهياكل الجنائية أنها قد تعاونت سوياً بشكل أكثر كفاءة من تعاون دول غرب البلقان.

البوسنة والهرسك

على النقيض من كوسوفو والجبل الأسود، تم تأكيد صفة الدولة من جديد في البوسنة والهرسك عام 1995 في اتفاق دايتون ـ لكن مع النص على الاستقلال الفعلي لكياناتها المكونة. وأثناء السنوات العشر التي مرت منذ توقيع إجراءات السلام، اتخذت بعض الخطوات لتعزيز السلطات المركزية للدولة، وقد شملت بعض الإجراءات الرمزية مثل ادماج لوحات السيارات وتدابير ذات أهمية رئيسة مثل ادماج الخدمات المخابراتية والقوات المسلحة[47].

من ناحية أخرى، من المعترف به على نطاق واسع أن اتفاق دايتون والترتيبات الدستورية اللاحقة قد «قوت الانقسامات» وزادت من صعوبة تحقيق مزيد من التقدم. وتبدو مؤسسة السياسة الخارجية الأمريكية متحدة بشكل خاص مع فكرة أنه يجب على البوسنة أن تتجه أكثر باتجاه وحدة الدولة، الأمر الذي يتطلب ضرورة إدراك الكيان الصربي العرقي (جمهورية صربيا) أنه مجرد جزء من دولة ليس أكثر[48]. ويحتاج مواطنو البوسنة وزعماؤها إلى وقف تلك الانقسامات العرقية والسياسية الأخيرة والتي استمرت منذ نهاية الحرب... فهذا هو وقت الإصلاح الدستوري... لصنع رئاسة واحدة من ثلاثة رجال يحتلون ذلك المنصب الآن، ورئيس وزراء قوي إضافةً إلى برلمان أكثر فاعلية[49]. وموقف الولايات المتحدة الأمريكية واضح ومفهوم في ضوء التداعيات المتوقعة في دول غرب البلقان. أما الاتحاد الأوروبي فهو أقل طلباً، وأعرب عن وجهة نظره بأنه لا يملك مخططاً أو برنامج عمل للإصلاح الدستوري وأنه سيرضى بالاتفاق

---

(47) انظر: «Gowan: Partitioning of Kosovo Would be a Mistake,» *V.I.P. Daily News Report* (6 January 2006), p. 2.

ويمكن التساؤل عن الوقت الذي سيحرك فيه إطار عضوية الاتحاد الأوروبي السياسيين المحليين وجماهير الناخبين حتى يتصرفوا وفقاً للتوقعات الخارجية.

(48) عن هذا وغيره من التحديات التي تواجه إدارة الأمن في دول غرب البلقان، انظر: M. Caparini, «Security Sector Reform in the Western Balkans,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 251-282.

(49) Richard Holbrooke, in: B. Knowlton, «Bosnians Reach Deal to Modify Charter: The Leaders Agree to Press for Stronger National Government,» *International Herald Tribune*, 23/11/2005, p. 8.

الذي تم بين الأطراف[50]. وعندما سئل على وجه التحديد عن مراجعة حدود البوسنة والهرسك لصالح صربيا قال وسيط الأمم المتحدة أهتيساري: «إن الإجابة عن ذلك التساؤل بسيطة للغاية: إذ إن الشخص الذي لا يمسك بخيوط اللعبة يجب أن ينسى الأهداف الخاصة به»[51].

نوقشت أهداف عديدة لمرحلة جديدة من التغيير، ومن بينها تحسين الاستقرار في البوسنة والهرسك لصالح مواطنيهما وجعلهما أقل اعتماداً على القوى الخارجية في إرساء مثل هذا الاستقرار (كانت السلطات القوية غير العادية التي تمتع بها لورد أشدون عندما كان الممثل السامي للأمم المتحدة والممثل السامي للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك، بؤرة لكثير من التساؤلات هنا). وأصبحت سرعة ترسيخ هياكل الدولة المركزية مرتبطاً بمخاوف من أن تبحث صربيا عن التعويض على حساب البوسنة والهرسك (مثلاً من خلال تغيير الوضع الحالي في جمهورية صربيا)» وذلك «لخسائرها» الوشيكة في كوسوفو والجبل الأسود. وتظل هذه المخاوف حية، حتى إن لم تظل دائماً بارزة، من خلال إدراك أن «جمهورية للصرب تظل قلعة للصرب ومؤسسات مشتركة مركزية لا تؤدي عملها»[52]. وأولئك الذين يعملون على منع مزيد من الانزلاق باتجاه التقسيم يهتمون كذلك بوجوب احترام حقوق الإنسان، بما فيها حقوق الأقليات. وبينما تستدعي هذه المسائل الأخيرة ما قيل عن كوسوفو ـ وكذلك الدور المحتمل بالتأثير المرتبط بمستقبل الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو ـ بأن الاختلاف الرئيس هو أن دولة البوسنة والهرسك «استقرت» في اتفاق دايتون بل وتم إيجاد بعض عناصر دولة موحدة هناك منذ منتصف التسعينيات من القرن الماضي. ولا يعطي هذا أساساً عملياً للبناء عليه، لكنه أيضاً يعني أن المجتمع الدولي منحاز بشكل واضح نحو الدفاع عن الوضع الراهن (أو بشكل أصح، التدعيم الفعال). والسؤال الصعب كما أشرنا إليه من قبل هو، ما هو أفضل أمل يمكن أن يقدمه مزيج المساعدات الدولية المباشرة والسياسات «الموضعية» ـ والصدق والمرونة بخصوص بنود اتفاق دايتون ـ لدولةٍ للبوسنة والهرسك مستقرة وقادرة على دعم بقائها ذاتياً في المستقبل.

---

(50) US Department of State (R. N. Burns), «Bosnia Ten Years Later: Successes and Challenges,» Address at the United States Institute of Peace, Washington, DC, 21 November 2005, <http://www.state.gov/p/us/rm/2005/57189.htm>.

(51) European Union @ United Nations, «Speech by Commissioner Rehn-from Peace-building to state-building,» Geneva, 20 October 2005, <http://europa-eu-un.org/articles/en/article_5172_en.htm>.

(52) مقابلة مع مارتي أهتيساري عن مستقبل الوضع في كوسوفو، في: M. Ertel and M. Kraske, «Es Wird keine Teilung geben,» [There Will be No Division], *Der Spiegel*, 20/2/2006, p. 114.

جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة

إن التأثير الذي يحدثه وضع كوسوفو المتغير على جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة واضح للغاية هذه الأيام على الرغم من أن المكون العرقي الألباني في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة يوفر صلة ما. والافتراض هو أن اتفاق أوهريد الإطاري (Ohrid Framework Agreement)[53] عام 2001 قد أدى إلى تصالح سياسي كافٍ يسمح بإدارة شؤون البلد من دون محادثات مفتوحة عن التقسيم. ويثير هذا التفاؤل الدهشة إلى حد ما بسبب نتائج استطلاعات الرأي الأخيرة والتي تقول إن 76 في المئة من المقيمين في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة «يميلون إلى الاتفاق» على وجهة النظر التي تقول بأنه «لم يزل هناك مزيد من الصراعات العسكرية الآتية»[54]، حيث إن عدم التوافق بين الآراء والمخاوف العامة المعلنة وما يتم الإعراب عنه خلف الأبواب المغلقة واضحاً للغاية. وعلى الرغم من ملاحظة وجود شيء من عدم الرضا في ما يتعلق بتنفيذ اتفاقية أوهريد[55]، إلا أنه يبدو أن مبدأ «الاستقرار بهدف الديمقراطية» يؤدي دوره. وعندما أثار سياسيون محليون شبح التقسيم الداخلي لجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة وفقاً لخطوط عرقية، ذُكر ذلك بصورة عابرة على أمل أن يساعد تعايش ثلاثة عناصر على تجنبها : (أ) إحجام سكان جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة عن استخدام العنف لتغيير الوضع الراهن، (ب) النجاح المعلن لتنفيذ اتفاقية أوهريد، (ج) التقدم نحو إدماج البلد في الاتحاد الأوروبي[56].

من المثير للاهتمام أن الاتحاد الأوروبي قد أهل جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة لتكون بلداً مرشحاً، وفي الوقت نفسه رفع مستوى التزامها بالاسهام في تطوير قدرة دولة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة الشرطة، بما فيها شرطة الحدود، والسلام والنظام العامين، المحاسبة، ومكافحة الفساد والجريمة المنظمة. وتم إنشاء فريق

---

(53) E. P. Joseph, «Back to the Balkans,» *Foreign Affairs*, vol. 84, no. 1 (January-February 2005), p. 121.

(54) انظر : Association for Democratic Initiatives, «Framework Agreement,» 13 August 2001 <http://www.adi.org.mk/frameworkagreement.html>, and Caparini, «Security Sector Reform in the Western Balkans,» pp. 270, 272 and 281.

(55) بناء على دراسة استقصائية مقارنة في دول غرب البلقان نشرت في نيسان/ أبريل عام 2005، أكد سكان كل دولة وكيان آخر في المنطقة قلة احتمال صراع مسلح. اللجنة الدولية للبلقان. انظر : International Commission on the Balkans, *The Balkans in Europe's Future*, p. 46.

(56) أورد الفريق الدولي المعني بالأزمات، ضمن أشياء أخرى، عيوباً خطيرة في الإصلاح المختص بالشرطة والقضاء. انظر : International Crisis Group, «Macedonia: Wobbling toward Europe,» Europe Briefing; no. 41, 12 January 2006, <http://www.crisisgroup.org>.

استشاري تابع لشرطة الاتحاد الأوروبي (EUPAT) لمدة ستة أشهر، تبدأ نشاطها في منتصف كانون الأول/ ديسمبر 2005[57].

III استنتاجات

تتسارع الحركة في منطقة غرب البلقان نحو إيجاد حلول دائمة لمشكلات معلقة بخاصة حول صفة الدولة والوضع القانوني. إن الطبيعة المتشابكة لعديد من المسائل تجعل من المنطقي تناولها في الوقت نفسه، على الرغم من أن حلها جميعاً في تلك الفترة الزمنية يعد أمراً بعيد المنال. وما يتضح هنا من دون مثل هذا المجهود هو أنه يمكن تقوية هذا المأزق الذي فشل في الوصول إلى دولة راسخة أو إلى الرخاء الذي تفتقر إليه المنطقة افتقاراً شديداً، حيث يفرض كل كيان متأثر بالتغييرات القادمة معضلاته الخاصة به، ولا يوجد خيار لا يمكن النظر إليه على أنه إيجابي تام من دون مخاطر. وترتبط التحديات الأربعة سالفة الذكر ـ الوضع في كوسوفو، الاستفتاء في الجبل الأسود، الانتخابات البرلمانية في البوسنة والهرسك، والاستقرار في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة ـ بشكل ما بدور صربيا ووضعها؛ وليس ذلك بسبب أن صربيا ستصبح بالفعل لاعباً أصغر وأقل مركزية في غرب البلقان عن ذي قبل ـ إذا ما رسخت البوسنة والهرسك دولتها على أراضيها الحالية وإذا ما اختارت الجبل الأسود الاستقلال وحصلت عليه كوسوفو أيضاً. إن نفوذ صربيا قد تقلص بشكل ملحوظ منذ أوائل التسعينيات، والسؤال الآن عما إذا كانت صربيا ستقبل الواقع وتجعل نفوذها يُستشعر بشكل آخر. إضافةً إلى ذلك، إذا ما ارتبطت المناطق التي يسكنها الألبان ـ مثل كوسوفو وجزء من جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة ـ بدولة ألبانيا في المدى البعيد يمكن لمنطقة غرب البلقان أن تكسب بنية ثنائية تظهر فيها ألبانيا وصربياً على السواء حاملتين لقدرة المنافسة على الهيمنة الإقليمية؛ فغياب احتمالات عضوية الاتحاد الأوروبي عن الدولتين في المدى المتوسط قد لا يفضي إلى الاستقرار في غرب البلقان.

يعي أعضاء مجموعة الاتصال والمؤسسات الأورو ـ أطلسية الرئيسة وعياً تاماً العلاقات المتشابكة والمعقدة لهذه المسائل. وتبدو الولايات المتحدة الأمريكية اللاعب الخارجي الذي يدفع كلا الطرفين بكل قوة لإعادة ترتيب عناصر لغز غرب البلقان ولاتخاذ إجراءات تخفيف العواقب المعاكسة المحتملة. ويتضح هذا في سياساتها الأخيرة في الجبل الأسود والبوسنة والهرسك، لكن المفارقة أن كلتا الدولتين الأقوى تأثيراً في الأجل الطويل

(57) توصل المجلس الأوروبي إلى أن «المجلس الأوروبي يقرر منح الدولة المرشحة وضع مثل جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة». انظر: Council of the European Union, «Presidency Conclusions,» Brussels European Council, 15-16 December 2005, <http://ue.eu.int/ueDocs/cms_Data/docs/pressData/en/ec/87642.pdf>, point 24.

المتاح لتحريك اللاعبين المحليين ـ والكلفة النهائية التي ستدفع لتقريب هذه الدول إلى الاتجاه السائد في أوروبا ـ ينتميان إلى الاتحاد الأوروبي وليس إلى الولايات المتحدة الأمريكية (أو حتى إلى حلف الناتو).

وتدفع كوسوفو حاليا الأحداث، حيث يعرض الواقع السياسي فكرة واضحة بدرجة كافية عن الوضع النهائي الذي ستكسبه. وسيبرهن احتمال تقدمها باتجاه صفة الدولة استمرارية عملية ما بعد الحرب الباردة لتكوين دولة في البلقان مبنية بشكل أساسي على التركيب العرقي. والتداعيات العملية أكثر إشكالاً؛ فمن غير الواضح كيفية تنظيم وتطبيق الانتقال باتجاه الدولة في كوسوفو، ومدى ضمان إذعان صربيا، وما الذي يمكن أن يقدمه أعضاء كل من الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو لاحتواء صربيا وكوسوفو في ذلك. وفي الوقت الذي يجب أن يكون القلق الفوري لمنع حدوث زعزعة في الاستقرار في المرحلة الانتقالية، سيعتمد أمن أوروبا في المدى الطويل أكثر على النجاح أو عدم النجاح في خلق دول (وكذلك اقتصاديات) تؤدي وظيفتها على أكمل وجه في المنطقة.

2 ـ الصراعات المسلحة الكبرى

كارولين هولمكفيست

I مقدمة: تغيرات في الصراعات

لا يزال تحليل الصراعات المسلحة سمة مميزة لكتاب سيبري السنوي منذ إصدار طبعته الأولى عام 1967، وتكشف لنا نظرة سريعة على الصراعات خلال العقود الأربعة الماضية تغيرات جوهرية في كل من ديناميات الصراع ومفاهيمه، حيث تطور إطارها الجيوسياسي، وبُذلت محاولات لتكييف القوانين والأعراف الدولية في ضوء البروز المتزايد للدور الذي تقوم به الأطراف الفاعلة من غير الدول على الدول في الصراعات[1].

وفي الوقت الذي تميز فيه الهيكل الثنائي القطبية للنظام العالمي أثناء الحرب الباردة بـ «سلام طويل» بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية، إلا أنه لم يكن له تأثير غير سلمي على المستوى العالمي، والشاهد على ذلك، الصراعات في أنغولا وكوريا وفييتنام[2]. وتطابقَ تلاقي دوافع الأيدولوجية وسياسات القوة مع موضوع ثانٍ للصراعات في عقد الستينيات: حق تقرير المصير الوطني[3]. واتخذت حروب التحرر في كل من أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية شكل الحرب بالوكالة مع واحدة أو أكثر من

---

(1) للمزيد من تحليل تغير ديناميكيات سياسات الأمن الدولية عبر الأربعين عاماً الماضية، انظر المقدمة في هذا الكتاب.

(2) J. L. Gaddis, *The Long Peace: Inquiries into the History of the Cold War* (New York: Oxford University Press, 1987).

(3) إصدار إعلان الجمعية العامة التابعة للأمم المتحدة الخاص بمنح الاستقلال للدول والشعوب المستعمرة كان بمثابة نقطة تحول ذات أهمية كبيرة في هذا المنطلق. قرار الجمعية العامة رقم 1541 الصادر في 14 أيلول/ سبتمبر 1960. انظر هذا القرار والعديد من القرارات الأخرى في موقع محدد المعلومات: <http://www.un.org/documents/resga.htm>.

القوى العظمى التي تسعى إلى توسيع وتعزيز رقعة نفوذها. وفي الوقت الذي حملت فيه نهاية الحرب الباردة تفاؤلاً عن بداية إمكانية إيجاد حلول سلمية للصراع في ظل غياب المواجهة بين القوى العظمى، بزغت موضوعات أخرى جديدة ومميزة[4].

وفي التسعينيات زاد الاهتمام في ظهور الصراعات العرقية (على سبيل المثال في الجمهوريات السوفياتية السابقة والبلقان ورواندا) وكذلك الصراعات التي نشأت نتيجة ضعف الدولة أو تنافسها للسيطرة على موارد طبيعية[5]. وعلى الرغم من أن موضوع الدولة ظل مركزاً للاهتمام إلا أن الحروب «العرقية» والحروب على الموارد قد أظهرت نقلة في التركيز من قضية تقرير المصير إلى قضية الإدارة العادلة للحكم[6]. لكن انتقال العالم من القطبية الثنائية إلى القطبية المتعددة لم ينقل التوقعات الأولية لما بعد الحرب الباردة من التعاون الدولي في التعامل مع صراعات العنف. وفشل الإجماع الدولي الموسع حول حرب الخليج الأولى عام 1991 فشلاً مأساوياً في القيام بعمل جماعي ضد الإبادة الجماعية الماثلة في رواندا عام 1994. وقبل التدخل العسكري في كوسوفو عام 1999 قاد اخفاق مجلس الأمن حلف شمال الأطلسي (الناتو) إلى التدخل العسكري من دون إقرار من الأمم المتحدة[7].

وحدث كذلك تغير جوهري في ما يتعلق بالأعراف الدولية التي تحكم استخدام القوة. فمنذ أربعين عاماً كان من الصعب مساءلة أطراف فاعلة من غير الدول في ظل القوانين

---

(4) M. Ignatieff, *The Warriors Honour: Ethnic War and the Modern Conscience* (New York: Metropolitan Books, 1997).

يذهب تقرير الأمن الإنساني إلى أن حالات نشوب الصراع قد تراجعت على مدى العقد والنصف عقد الماضيين. انظر: University of British Columbia, Human Security Centre, *The Human Security Report 2005: War and Peace in the 21st Century* (New York: Oxford University Press, 2005), <http://www.humansecurityreport.info/>, pp. 68-70.

(5) انظر على سبيل المثال: J. R. Bowen, «The Myth of Global Ethnic Conflict,» *Journal of Democracy*, vol. 7, no. 4 (October 1996); M. E. Brown, «Causes and Implications of Ethnic Conflict,» in: M. Guibernau and J. Rex, eds., *The Ethnicity Reader* (Cambridge, MA: Polity Press, 1997), pp. 80-100, and D. Campbell, «Apartheid Cartography: Identity, Territory and Co-existence in Bosnia,» *Corner House Briefing*, no. 22 (January 2001), <http://www.thecornerhouse.org.uk/item.shtml?x=51981>.

حول الحروب على الموارد، انظر: M. Berdal and D. Malone, eds., *Economic Agendas in Civil Wars* (Boulder, CO: Lynne Rienner, 2000), and K. Ballentine and J. Sherman, *The Political Economy of Armed Conflict: Beyond Greed and Grievance* (Boulder, CO: Lynne Rienner, 2003).

(6) يبدو أن حروب معينة قد هربت من فكرة الدولة، إلا أن الصراعات الحديثة تنطوي على أهداف دينية. وحول العنف الذي يحركه الدين انظر الملحق رقم (2-ج).

(7) للمزيد من النقاش حول التدخلات العسكرية «الإنسانية»، انظر: N. Wheeler, *Saving Strangers: Humanitarian Intervention in International Society* (Oxford: Oxford University Press, 2000), and D. Chandler, *From Kosovo to Kabul: Human Rights and International Intervention* (London: Pluto Press, 2002).

والأعراف الدولية الخاصة بالحرب ـ وبالأخص القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان ـ لذا تمثل إضافةً البروتوكول الثاني لعام 1977 إلى اتفاقيات جينيف لعام 1949 المحاولة الأكثر أهمية لمواجهة تحيز الدولة الموروث في نصوص القانون الدولي، ما فرض على الأطراف الفاعلة المسلحة الالتزامات نفسها الخاصة بالسلوك أثناء الحرب التي سبق تحديدها للدول، وبالتالي يغير الشخصية القانونية وموقف الأطراف الفاعلة من غير الدول في القانون الدولي[8]. فنجد أنه فقط في فترة الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي غيرت المنظمات التي تنادي باحترام حقوق الإنسان مثل منظمة العفو الدولية (Amnesty International) ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان (Human Rights Watch) تعريفات انتهاكات الحقوق لتشتمل على ممارسات الأطراف الفاعلة من غير الدول[9]. وعلى الرغم من أن توسيع إطار حقوق الإنسان يعد إنجازاً معقولاً، إلا أن قدرة المجتمع الدولي على مساءلة الأطراف الفاعلة المسلحة من غير الدول على انتهاك القانون الإنساني الدولي لم تزل محدودة النطاق[10].

وتزامنت المناقشات التي جرت في أواخر التسعينيات من القرن العشرين حول ظهور «الحروب الجديدة» مع تحليل «التهديدات الأمنية الجديدة» ـ وهي التهديدات أو المخاطر ذات الطبيعة التي تتخطى الحدود القومية أو الطبيعة غير العسكرية[11]. وباختصار، تحول الخطاب العالمي عن الأمن من الجيوسياسة بالمفهوم التقليدي إلى الاهتمامات المعيارية والوظيفية (مع انتشار ثقافة حقوق الإنسان وجدول أعمال الأمن الإنساني). لكن التهديدات الوظيفية «الجديدة» للإرهاب الدولي، والجريمة المنظمة، وفشل الدول، والاتجار في البشر والمواد غير المشروعة، والمخاطر البيئية، والأمراض والهجرة غير المنظمة لا يمكن

---

(8) البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جينيف في 12 آب/ أغسطس 1949، والعلاقة بحماية ضحايا الصراعات المسلحة غير الدولية (البرتوكول الثاني) والذي تم طرحه للتوقيع في 12 كانون الأول/ ديسمبر 1977، ودخل حيز التنفيذ في 7 كانون الأول/ ديسمبر 1978 ونصه في الموقع الإلكتروني: <http://www.unhchr.ch/html/menu3/b/94.htm>.

ولمعرفة أطراف البروتوكول الثاني انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(9) في ما مضى ثار الجدل أن الدول بحكم هويتها تمثل المسيء الأول لحقوق الإنسان لأنها هي المسؤولة عن التزام حقوق الإنسان في أراضيها. ولمزيد من النقاش حول ذلك، انظر: K. Menkhaus, «Warlords and Landlords: Non-state Actors and Humanitarian Norms in Somalia,» paper presented at: The Conference on Curbing Human Rights Violations by Non-State Armed Groups, Armed Groups Project, Vancouver, Canada, 13-15 November 2003, <http://www.armedgroups.org/>.

(10) C. L. Sriram, «Achieving Accountability for Armed Non-state Groups: The Use of Domestic Mechanisms for International Crimes,» paper presented at: Ibid, and C. Holmqvist, «Engaging Armed Non-state Actors in Post-conflict Settings,» in: A. Bryden and H. Hänggi, eds., Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF), *Security Governance in Post-Conflict Peacebuilding* (Hamburg: Lit Verlag, 2005).

(11) انظر على سبيل المثال: M. Kaldor, *New and Old Wars: Organised Violence in a Global Era* (Cambridge, MA: Polity Press, 1999); and M. Duffield, *Global Governance and the New Wars: The Merging of Development and Security* (London: Zed Books, 2001).

أن تُفْصلَ جميعاً عن الصراعات؛ إذ إن كلتا المناقشتين أتتا بالدور الذي تلعبه الأطراف الفاعلة من غير الدول إلى المقدمة، وتزايد ذلك مع روابط عابرة للحدود القومية[12]. وقد جدد تقرير الأمن الإنساني لعام 2005 النقاش حول علاقة التركيز التقليدي على الأطراف الفاعلة من الدول في الصراعات: إضافةً إلى قياس معدلات الوفيات بسبب المعارك في الصراعات بين حكومة دولة مع واحدة أو أكثر من الجماعات المعارضة، إذ سجلت فئات «الصراعات مع غير الدول» و«العنف الأحادي الجانب»، مع التركيز على الأهمية المتزايدة لأنشطة الأطراف الفاعلة من غير الدول[13]. وفاقت الصراعات مع غير الدول ـ أي الصراعات التي تشمل استخدام القوة المسلحة بين جماعتين منظمتين، لا تمثل أي منهما حكومة دولة ـ عدد الصراعات التي تمثل الدول فيها أطرافاً في عام 2002 و2003 (وهي السنوات التي توافرت عنها بيانات) ما يشير إلى أن المجتمع الدولي يحتاج إلى إيجاد سبل أكثر فاعلية للتعامل مع الأطراف الفاعلة من غير الدول[14].

يناقش القسم الثاني من هذا الفصل صراعين استمرا بعد (أو عكسا) تغيرات عالمية عبر العقود القليلة الماضية: الصراع في إسرائيل (فلسطين) والصراع في الهند (كشمير). ويركز القسم الثالث على الأطراف الفاعلة من غير الدول في الصراع ويستطرد في ثلاثة موضوعات ارتبطت بدورها المتزايد في الصراعات المعاصرة[15].

---

(12) على سبيل المثال: «A Secure Europe in a Better World: European Security Strategy,» European Council, Brussels, 12 December 2003, <http://www.iss-eu.org/solana/solanae.pdf>, and United Nations: «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change, UN documents, A/59/565, 4 December 2004, and A/59/565/Corr.1, 6 December 2004, <http://www.un.org/ga/59/documentation/list5.html>, and «In Larger Freedom: Towards Development, Security and Human Rights for All,» Report of the Secretary-General, UN Documents A/59/2005, 21 March 2005, A/59/2005/Add.1, 23 May 2005, A/59/2005/Add.2, 23 May 2005, and A/59/2005/Add.3, 26 May 2005, <http://www.un.org/largerfreedom/>.

(13) University of British Columbia, Human Security Centre, *The Human Security Report 2005: War and Peace in the 21st Century*, parts I, II and V.

(14) المصدر نفسه، ص 63.

(15) فصول الصراع في مجلد سيبري السنوي للأعوام 2004 و2005 والتي تركز على الصراعات بين الدول ـ مع دراسة الطبيعة المطولة لمعظم هذه الصراعات، طبيعتها الدولية، وما يميزها من سمات خاصة بالصراعات المعاصرة بين الدول. انظر: **التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي: الكتاب السنوي 2004**، ترجمة حسن حسن [وآخرون]؛ بإشراف سمير كرم (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004)، و**التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي: الكتاب السنوي 2005**، فريق الترجمة حسن حسن وعمر الأيوبي؛ بإشراف سمير كرم (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005). انظر أيضاً: R. Dwan and M. Gustavsson, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 97-113, and R. Dwan and C. Holmqvist, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 83-110.

ويحتوى كذلك على مختصرات لبعض الصراعات المختارة والتي كانت بارزة في عام 2005 والتي توضح بعض الأبعاد الرئيسة لتورط أطراف فاعلة من غير الدول في الصراع الحالي[16]. بينما يلقي الفصل الرابع نظرة خاصة على العراق، والتي قد تعكس بشكل أكثر وضوحاً مدى تعقد الصراعات التي تشمل مستويات عليا من العنف من قبل أطراف فاعلة من غير الدول. ويختتم الفصل الخامس بتقديم بعض الدروس لكيفية إدارة الصراعات. ويقدم الملحق رقم (2 ـ أ) النتائج التي توصل إليها برنامج أوبسالا لبيانات الصراع (UCDP)، ويقدم الملحق رقم (2 ـ ب) بعض التعريفات والمصادر والأساليب التي يقدمها هذا البرنامج، ويبرز الملحق رقم (2 ـ ج) الجدال الدائر حول العنف الإسلاموي والحوادث الإرهابية.

II الصراعات المتواصلة

بقيت سمات مهمة للصراع ثابتة على مدار العقود الأربعة الماضية على الرغم من أن المتغيرات بعيدة الأثر في طبيعة الأطراف الفاعلة وكذلك الأطر المعيارية المستدعاة. وتندلع صراعات عديدة اليوم في المكان نفسه الذي اندلعت فيه في الستينيات من القرن الماضي: على سبيل المثال جمهورية الكونغو الديمقراطية، والهند (كشمير)، وإسرائيل (فلسطين) وكولومبيا. وكذلك اندلاع العنف بسبب الولاء في أيرلندا الشمالية في شهر أيلول/ سبتمبر عام 2005 وقضية انفصال الباسك في إسبانيا والتي لم يتم التوصل إلى حل بشأنها، تشير جميعاً إلى وجود صراع منخفض الحدة[17]. ويُظهر الصراع في الهند (كشمير) وفي إسرائيل (فلسطين) بالأخص كيف أن تحوّل مدركات الصراع ـ من إنهاء الاستعمار وهيمنة القوى الكبرى إلى الانشغال بالإرهاب الدولي ـ قد أثر في الاتجاهات الدولية أو الانخراط أو عدم الانخراط في صراعات معينة. وعلى الرغم من أن استمرار المجموعات المتمردة في أهدافها المتطرفة في كلا الصراعين (الهيمنة على منطقة متنازع عليها وتحقيق صفة بدولة ذات سيادة) إلا أن كلتا الحالتين توضحان أيضاً مساراً متغيراً للصراع بسبب خصوصيات نشاط معاصر يقوم به طرف فاعل من غير الدول.

إسرائيل والفلسطينيون

يعد الصراع بين الحكومة الإسرائيلية والسلطة الفلسطينية وكثير من الجماعات الفلسطينية أحد الصراعات العالمية التي يصعب تسكينها. تعود جذور الصراع إلى حرب

---

(16) يجب ملاحظة أن هذا عبارة عن عملية إنتقاء: فالأفكار المتناولة هاهنا تتباين، والصراع نفسه قد يوضح العديد من الأفكار. وبالمثل فقد يوضح أكثر من صراع الفكرة نفسها.

(17) «Loyalist Violence Erupts in City,» BBC News Online, 16/9/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4249760.stm>.

1948 ـ 1949، لكن بدأت المرحلة الحالية من الصراع في أيلول/ سبتمبر 2000 عند انهيار اتفاق أوسلو للسلام وبداية الانتفاضة الثانية[18]. وقد أيقظ انتخاب محمود عباس (المعروف بأبو مازن)، وهو شخصية معتدلة تنظر إليه الولايات المتحدة بإيجابية، رئيساً للسلطة الفلسطينية في 9 من كانون الثاني/ يناير 2005 الأمل في إعادة إحياء عملية السلام[19]. وجرى أول اجتماع رفيع المستوى على مدار أربع سنوات بين زعماء إسرائيليين وفلسطينيين في مدينة شرم الشيخ بمصر في 8 شباط/ فبراير، على الرغم من أن كلا الزعيمين قد توقف عن استخدام مصطلح «وقف إطلاق النار»، وأعطت التصريحات المنسقة بين الزعيمين توقع هدنة مؤقتة[20].

وتأكدت التحديات التي واجهها الرئيس عباس في السيطرة على العناصر المتشددة في الانتفاضة الفلسطينية بحادث التفجير الانتحاري الذي وقع في 25 من شباط/ فبراير أمام أحد الملاهي الليلية في تل أبيب. وأعلن مسؤولون من منظمة الجهاد الإسلامية في الضفة الغربية ودمشق في سوريا مسؤوليتها عن الانفجارات[21]. وفي أعقاب تلك الانفجارات قامت السلطة بعدد من الاعتقالات[22]. ووقع هجوم انتحاري آخر في مدينة ناتانيا الساحلية في 12 تموز/ يوليو أودى بحياة ثلاثة أشخاص، وأعلنت جماعة الجهاد الإسلامية مسؤوليتها أيضاً عن هذا الحادث، الأمر الذي أدى إلى إقدام الجيش الإسرائيلي على إعادة إغلاق الضفة الغربية وقطاع غزه عقب فترة من الهدوء النسبي استمرت أربعة اشهر[23]. وتلا ذلك أمثلة متكررة لاستخدام إسرائيل القوة ضد مدنيين

(18) تم توقيع اتفاقية أوسلو للسلام في واشنطن في 13 أيلول/ سبتمبر 1993 بواسطة كل من ياسر عرفات عن منظمة التحرير الفلسطينية وشمعون بيريس عن الحكومة الإسرائيلية.

(19) «Palestine's Election: From the Circus Ring to the Tightrope,» *Economist* (8 January 2005), pp. 39-40.

(20) S. Erlander, «Urging New Path, Sharon and Abbas Declare Truce,» *New York Times*, 9/2/2005, p. 1.

(21) «Militants Claim Tel Aviv Bombing,» BBC News Online, 26/2/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4301249.stm>.

ألوية شهداء الأقصى ـ وهي جماعة من الميليشيات المنشقة ـ مسؤولة عن قرابة نصف عدد الهجمات التي تشنها حركة حماس. وبحسب معلومات المخابرات الإسرائيلية فإن أربعة أخماس هجمات ألوية الأقصى يتبناها الآن حزب الله. انظر: «Palestine's Election: From the Circus Ring to the Tightrope,» *Economist* (8 January 2005), pp. 39-40.

(22) A. Rapaport, «Palestinians Carry our Real Arrests,» *Ma'ariv*, 3/3/2005, Translation from Hebrew, World News Connection, National Technical Information Service (NTIS), US Department of Commerce.

(23) G. Myre and S. Erlanger, «Israel Seals West Bank and Gaza to Suppress Violence,» *New York Times*, 14/7/2005, and «Bomber Strikes Israeli Coast Town,» BBC News Online, 12/7/2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4676257.stm>.

فلسطينيين ما أدى إلى تحريك القلاقل في الأراضي المحتلة[24].

عُلقت آمال كبيرة على الاجتماع الرفيع المستوى لممثلي «اللجنة الرباعية» (روسيا والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة) والرئيس عباس وعدد من الدول والمنظمات والذي نظمه رئيس الوزراء البريطاني توني بلير في لندن في الأول من آذار/ مارس. وعلى الرغم من أن المشاركين قد أبدوا التزامهم بتعزيز الخطط الفلسطينية لبناء قدرات الحكومة وإرساء الأمن وتطوير الاقتصاد، إلا أن الاجتماع قد أخفق في التوصل إلى تأثير ملموس على عملية السلام، ذلك لأن إسرائيل لم تحضر. وقد تعهدت الولايات المتحدة في ما بعد تقديم 50 مليون دولار في شكل مساعدة مباشرة للسلطة الفلسطينية في عام 2005[25].

ووفقاً لخطة فك الارتباط لرئيس الوزراء الإسرائيلي أريل شارون، بدأ الانسحاب من الأراضي المحتلة من قطاع غزة في تموز/يوليو وسط احتجاجات واسعة من المستوطنين الإسرائيليين المتطرفين[26]. وفي 15 من آب/أغسطس عام 2005 تم إغلاق المعبر الرئيس وتم إجلاء المستوطنين المتبقين بالقوة. وتم نشر آلاف من قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية لمنع أية هجمات من المتشددين أثناء انسحاب إسرائيل، علاوة على ذلك استلزمت عملية إزالة المستوطنات من الضفة الغربية حوالى 10 آلاف جندي إسرائيلي وذلك، لأن الانسحاب قد واجه مقاومة ضارية من الصهيونيين الراديكاليين داخل إسرائيل وخارجها[27]. وظهر العنف من جديد في منتصف تشرين الأول/أكتوبر: أعلنت كتائب شهداء الأقصى مسؤوليتها عن مقتل 3

(24) H. Morris, «Mideast Violence Flares up Ahead of US Summit,» *Financial Times*, 10/4/2005; Middle East News Agency (MENA), «Egypt: Minister Condemns Israel's Use of Live Ammunition Against Palestinians,» 5 May 2005, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce, and «Five Palestinians Wounded by Israeli Gunfire in Yattah, Al-Zahiriyah Stormed,» *Ramallah Voice of Palestine* (8 May 2005), Translation from Arabic, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(25) اتفق السادة الحضور في اجتماع لندن على دعمهم للعديد من الجهود الملموسة من جانب السلطة الفلسطينية في ما يتعلق بالقضية الأمنية بما في ذلك تعزيز مجلس الأمن القومي مع تعيين رئيساً للشرطة الوطنية. British Foreign and Commonwealth Office, «Conclusions of the London Meeting on Supporting the Palestinian Authority,» 1 March 2005, <http://www.fco.gov.uk/>, and «Bush Pledges $50 Million to Palestinian Authority,» CNN News, 26 May 2005, <http://www.cnn.com/2005/WORLD/meast/05/26/abbas.bush/index.html>.

(26) «Israeli Cabinet Approves Disengagement Plan,» BBC News Online, 20/2/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4281039.stm>.

(27) S. Devi, «Israel Begins Process of Gaza Withdrawal,» *Financial Times*, 14/8/2005, and R. Plushnick, «Israeli Troops and Extremists Face Off in West Bank,» *New York Times*, 23/8/2005.

إسرائيليين خارج بلدة غوش إكزيون شمال الضفة الغربية، فشنت القوات الاسرائلية هجوماً بالصواريخ على قطاع غزة لتقتل حوالى 8 فلسطينيين[28]. وأدت هجمات حزب الله على شمال إسرائيل وهضبة الجولان إلى مصادمات متكررة بين مقاتلي إسرائيل وحزب الله على الحدود اللبنانية. كل تلك الأحداث، بجانب الهجوم الجوى على لبنان في نهاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر، أشارت إلى التداعيات الاقليمية والعالمية المتواصلة للصراع الإسرائيلي الفلسطيني[29].

ولكن في نهاية العام كان هناك بعض المؤشرات الايجابية لإعلان قيام الدولة الفلسطينية، إذ عُلّقت قيمة رمزية هائلة على انشاء دولة فلسطينية تسيطر على قطاع غزة ومعبره الحدودي مع مصر عبر رفح في 25 من تشرين الثاني/نوفمبر: إذ سيطرت إسرائيل على الحدود الخارجية لغزة منذ حرب الأيام الستة عام 1967، وكان عبور الحدود إلى داخل غزة أو إلى خارجها من الصعوبة بمكان[30]. لكن احتمالات التوصل الي تسويه شامله للنزاع (كان من المتوقع ان يتم الانتهاء منها في عام 2005 وفقاً «لخريطة الطريق للسلام»)[31] مازالت تبدو بعيدة بنهاية العام. وحافظ الرئيس عباس على الحد الأدنى من الشروط لعملية السلام كما فعل سلفه الرئيس السابق ياسر عرفات: وهو الانسحاب الإسرائيلي من كامل الضفة الغربية وقطاع غزة؛ جعل القدس الشرقية عاصمة للدولة الفلسطينية؛ والتفاوض بحق عودة اللاجئين الفلسطينيين[32]. وفي كانون الأول/ديسمبر أدى فوز حماس في الانتخابات المحلية إلى مخاوف إسرائيل من الانتخابات البرلمانية

(28) «Three Israelis Killed in W Bank,» BBC News Online, 16/10/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4347518.stm>, and «Eight Killed in Gaza Air Strike,» BBC News Online, 28/10/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4383556.stm>.

(29) H. M. Fattah, «Israeli Troops and Hezbollah Clash Again Near the Border,» *New York Times*, 23/11/2005.

(30) S. R. Weisman, «For Rice, a Risky Dive into the Mideast Storm,» *New York Times*, 16/11/2005, and G. Myre, «Palestinians Taking Control over a Gaza Border Crossing,» *New York Times*, 26/11/2005.

حول المزيد عن إرسال بعثة الرقابة التابعة للاتحاد الأوروبي إلى منطقة رفح في نهاية هذا العام، انظر الملحق رقم (3-أ) من هذا الكتاب.

(31) للمزيد من التفاصيل عن خريطة الطريق التي وضعتها اللجنة الرباعية، انظر: United Nations, «A Performance-based Roadmap to a Permanent Two-state Solution to the Israeli-Palestinian Conflict,» Annex to Letter from the Secretary-General Addressed to the President of the Security Council, UN Document S/2003/529, 7 May 2003.

(32) M. Asser, «Analysis: Chinks of Light in Mid-East,» BBC News Online, 14/1/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4161769.stm>.

أخفق اجتماع القمة الثاني بين الرئيس عباس ورئيس الوزراء شارون في 21 حزيران/يونيو، في تحقيق تقدم ملموس. انظر: «There You Don't Go Again,» *Economist* (25 June 2005), p. 47.

الفلسطينية التي كانت مقررة في كانون الثاني/ يناير 2006[33]. وبدأت التكهنات بشأن مستقبل الترتيبات السياسية على الجانب الإسرائيلي عندما ترك شارون حزب الليكود ثم تعرض بعد ذلك لمشاكل صحية خطيرة. وعلى الرغم من أن المسائل التقليدية للزعامة السياسية كانت هي محور الصراع في نهاية 2005 إلا أن الصراع الإسرائيلي الفلسطيني قد أثبت أن الصراعات الممتدة يمكن أن تحمل خصائص وأنماطاً جديدة ترتبط في الغالب بنشاط الأطراف الفاعلة من غير الدول.

الهند وباكستان

تتنافس حكومتا الهند وباكستان على السيطرة على منطقة كشمير منذ عام 1947، حيث يقسم خط المراقبة كشمير إلى جزءين رئيسين تحكمهما كل من الهند وباكستان، مع وجود مساحة صغيرة تحت السيطرة الصينية[34]. وتعقد التنافس بين القوتين النوويتين، الهند وباكستان، بسبب وجود عمليات تمرد في منطقة كشمير، حيث أودى الصراع بحياة مالا يقل عن 45 ألف نسمة[35]. واستمر الحوار المركب الذي بدأ في أوائل 2004 في عرض مستقبل وجود تقدم ملموس في العلاقات بين الهند وباكستان في عام 2005 بالرغم من تزايد التوترات بشكل مؤقت في كانون الثاني/ يناير مع وجود اتهامات متبادلة لانتهاك خط المراقبة[36]. واتخذ العديد من إجراءات بناء الثقة أثناء العام؛ على سبيل المثال بدأت خدمات النقل بالحافلات عملها بين منطقتي كشمير الباكستانية والهندية[37]. علاوة على ذلك أبدت الحكومتان التزام زيادة معدلات التجارة وتسهيل الانتقال عبر الحدود والتعاون الأمني[38]. وحث الزلزال

(33) «Hamas Wins in West Bank Elections,» BBC News Online, 16/12/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4534224.stm>.

(34) منذ 1947، كان هناك ثلاث فترات من الصراع المسلح بين الدولتين لفرض السيطرة على كشمير: 1947-1949، و1965 و1999. لكن مؤخراً، انتقلت جماعات من الميليشيات الباكستانية إلى كشمير في أيار/ مايو 1999 للمشاركة في ما يسمى «حرب كارجيل».

(35) «Kashmir Insurgency Keeps Rhythm with Peace Talks,» Reuters, 30/8/2005, <http://www.jammu-kashmir.com/archives/archives2005/kashmir20050830c.html>.

(36) D. Kemp, «Pakistan Accuses India of Violating Ceasefire in Kashmir,» Agence France-Presse (Hong Kong), 24/1/2005, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

لم يتم تسجيل أي وفيات في الصراع الهندي الباكستاني في عام 2004. للمزيد عن محادثات عملية السلام في عام 2004 انظر: Dwan and Holmqvist, «Major Armed Conflicts,» p. 84.

(37) E. Luce, «Hope High for Bus Travel Breakthrough in Kashmir,» *Financial Times,* 15/2/2005, and E. Luce, «Signs of Hope Emerge as Islamabad Starts to See Dividends of Peace with New Delhi,» *Financial Times,* 23/2/2005.

(38) J. Johnson, «India and Pakistan Agree Steps to Create «Soft Border»,» *Financial Times*, 17/4/2005; H. Kumar, «India and Pakistan Agree to Ease Risk of Conflict,» *New York Times*, 9/8/2005, and «S Asia Rivals Sign Security Deals,» BBC News Online, 3/10/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4302144.stm>.

المدمر، الذي ضرب كشمير في الثامن من تشرين الأول/أكتوبر والذي أدى إلى كارثة إنسانية حيث لقي 74 الف نسمة مصرعهم في حين تشرد مالا يقل عن 3 ملايين آخرين في منطقة كشمير، كلا الطرفين للقيام بمبادرات استرضائية. إلا أنه لم يتم فتح خط المراقبة والسماح لوكالات الاغاثة بالعبور حتى بعد انقضاء شهر من الزلزال[39]. وفي عام 2005 استمرت الهند في توجيه الاتهام لباكستان بدعم الجماعات المتطرفة في منطقة كشمير، وغالباً ما كانت تتبع المزاعم التي تدعي دعم إسلام أباد لعمليات تسلل عبر خط المراقبة والعديد من العمليات الانتقامية من جانب القوات الهندية ضد أعضاء في الجماعات الكشميرية المتشددة[40].

وفرت العلاقات بين الدول صورة جزئية من تطور الاوضاع في كشمير في عام 2005. إلا أن ظهور جماعات مسلحة جديدة في المنطقة والعلاقات التي تنسب بين الجماعات المتشددة بكشمير والشبكات الإسلامية الدولية، وما صاحب ذلك من تحول من تأكيد القومية العلمانية إلى أهداف إسلامية، كان دليلًا على سيولة التمرد[41]. ومن ثم اختفت من الوجود رسمياً جماعة «لشكاري تويبا»، وهي أول جماعة في كشمير تعتنق الأهداف الجهادية في 1999، لكن يُعتقد بأنها قد تجزأت إلى مجموعات صغيرة بالأهداف ذاتها، من بينها جماعة إنقلابي التي أعلنت مسؤوليتها عن كبرى الهجمات التفجيرية في نيودلهي في 29 من تشرين الأول/أكتوبر والتي راح ضحيتها 29 شخصاً وأصابت 210 آخرين[42]. عقدت الانتخابات المحلية لأول مرة في ولاية جامو وكشمير الهندية في بداية

---

(39) A. A. Khan, «Analysis: Opening up Kashmir,» BBC News Online, 19/10/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4357006.stm>; «Aftershocks and Afterthoughts in Kashmir,» *Economist*, 22/10/2005, p. 61, and P. Watson and J. M. Glionna, «Familiar Gloom Replaces Hope for an Open Kashmir Border,» *Los Angeles Times*, 8/11/2005, p. 5.

(40) مثلاً: «Indian Troops Kill Four Rebel Infiltrators Along Kashmiri Border,» Agence France-Presse, 7/1/2005.

للاطلاع على فحص مفصل للعلاقة المركبة بين حكومة باكستان والجماعات الكشميرية المتباينة، انظر:
A. U. Khan, *The Terrorist Threat and the Policy Response in Pakistan*, SIPRI Policy Paper; no. 11 (Stockholm: SIPRI, 2005), <http://www.sipri.org>.

(41) جبهة تحرير كشمير وجامو قبيل الاستقلال (JKLF)، والتي كانت مسبقاً في صفوف المتمردين، تتسم الآن بفاعلية أقل، بينما ظهر العديد من الجماعات الإسلاموية الأخرى - مثل حركة إنقذوا كشمير (SKM)، وحزب المجاهدين، وجماعة فارزندان إيميلات وفيلق بدر والتي أخذت جميعاً دوراً محورياً في بؤرة الأحداث. «من يكون المتمردين الكشميريين؟،» أخبار البي بي سي عبر الإنترنت، الموقع الإلكتروني: <http://news.bbc.co.uk/1/4416771.stm>.

انظر أيضاً: كذلك إلى مجلس العلاقات الخارجية، أسئلة وأجوبة، «ميليشيات المتشددين الكشميريين»، <http://cfrterrorism.org/groups/harakat.html>.

(42) «Delhi Bomb Probes Make Headway,» BBC News Online 30/10/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4390464.stm>, and «Profile: Lashkar-e-Toiba,» BBC News Online, 31/10/2005, <http://news.bbc.co.uk/2/3181925.stm>.

العام، إلا أن دعوة الانفصاليين إلى مقاطعة الانتخابات والعنف أدت إلى إقبال ضعيف على صناديق الاقتراع، وفي 24 شباط/ فبراير هاجم المتشددون بعض المباني الحكومية في سريناغار[43]. وكانت هناك زيادة في معدلات العنف في أشهر الصيف[44]. ورغم اعلان وقف إطلاق النار في الخريف من قبل مجلس الجهاد الموحد، وهو هيئة تجمع تحت مظلتها الانفصاليين الكشميرين، لم يؤد ذلك إلى استمرار نبذ العنف بين المتمردين[45].

III الأطراف الفاعلة من غير الدول في الصراع

كان للأطراف الفاعلة من غير الدول في الصراعات اهتمام بالغ في السنوات الأخيرة، أبرز تحديات التعريف وتحديد الهوية الموثوق بها، ناهيك بالتعامل مع هذه الأطراف الفاعلة. وفي الوقت نفسه تزايدت صعوبة تعريف «الأطراف الفاعلة من الدول» بسبب استخدام الشركات الخاصة الموسع القيام بوظائف ارتبطت تقليدياً بالدولة في سياق الصراع المسلح[46]. وبمعنى أكثر اتساعاً، فإن «الأطراف المسلحة من غير الدول» يمكن أن تشمل جماعات المعارضة المتمردة وجماعات أخرى لا تخضع لسيطرة الدولة (مثل الميليشيات وأمراء الحرب والقوات الأهلية وهكذا) والتي تستخدم القوة المسلحة لأغراض متنوعة، وغالباً في مهام تعادل مهام الدولة[47]. ولا يعتبر هذا

(43) «26 Hurt in Muslim Rebel Grenade Attack Ahead of Indian Kashmir Poll,» Agence France-Presse, 27/1/2005, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce; I. Wani, «Voters in Revolt-hit Kashmir Defy Threats to Take Part in Polls,» Agence France-Presse, 5/2/2005, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce, and «Indian Troops Shoot Dead 4 Islamic Rebels in Kashmir,» Agence France-Presse, 26/2/2005, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(44) S. Sengupta, «Warming Fades for India and Pakistan,» *International Herald Tribune*, 29/7/2005.

(45) «Kashmir Minister Killed in Attack,» BBC News Online, 18/10/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4351950.stm>.

(46) للمزيد من التفاصيل انظر: C. Holmqvist, *Private Security Companies: The Case for Regulation*, SIPRI Policy Paper; no. 9 (Stockholm: SIPRI, 2005), <http://www.sipri.org>.

(47) يعتمد التعريف المقدم هنا على تعريف ديفيد بيتراساك: «الجماعات المسلحة التي تستخدم القوة لتحقيق أهدافها، ولا تقع تحت سلطة الدولة». انظر: D. Petrasak, *Ends and Means: Human Rights Approaches to Armed Groups* (Geneva: International Council on Human Rights Policy, 2000).

المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية (IISS) يعرف «الأطراف من غير الدول» بأنهم «جماعة معارضة منظمة ومسلحة ذات أهداف سياسية محددة، وتعمل على نحو مستقل عن الدولة أو الحكومة». إن هذا التحليل يغطي الجماعات التي أطلق عليها اسم العصابات، والميليشيات المسلحة، والانفصاليين العسكريين أو جماعات الدفاع عن النفس». International Institute for Strategic Studies (IISS), *The Military Balance 2005/2006* (London: Routledge, 2005), p. 421.

هناك كذلك قبول حول الاستخدامي الاصطلاحي في المقالات: «القوات المسلحة غير النظامية» - انظر: D. E. Davis and A. W. Pereira, eds., *Irregular Armed Forces and Their Role in State Formation* =

التعريف العام «الجماعات الإرهابية» تختلف بالضرورة عن الأطراف المسلحة من غير الدول: حيث استخدمت بعض الجماعات المسلحة تكتيكات إرهابية في هجماتها عبر التاريخ[48]. وفيما يلي مناقشة لثلاثة موضوعات رئيسة تبرز من التركيز على الأطراف المسلحة من غير الدول في الصراع: (أ) عدم نظامية وميوعة الأطراف الفاعلة من غير الدول والتحديات التي تفرضها لإدراة الصراعات وحلها؛ (ب) نطاق الأطراف الفاعلة من الدول في إنكار وجود «صراع» (وهو المفهوم تقليدياً على أنه المواجهة المادية بين طرفين مع عدم التوافق)[49] وذلك في حالة مواجهة معارضة من غير الدول؛ (ج) اصطناعية «صراع» مميز، أو «ما بعد الصراع» أو مراحل «السلام» في حالة الوجود المتكرر ونشاط أطراف مسلحة من غير الدول.

سيولة الأطراف الفاعلة من غير الدول

تختلف الجماعات المسلحة من غير الدول بشكل كبير في درجة تنظيمها وتماسكها، إذ إنها تكون عرضة للتمزق إلى فصائل مختلفة أو لعمليات إعادة الأصلاح تحت قيادة جديدة أو أن تظهر على السطح كيانات بينها روابط داهية، أو أن يتم دعمها بواسطة شبكات دولية[50]. قد يؤدي وجود العديد من الجماعات المسلحة غير النظامية إلى انتشار العنف ومن ثم توريط المواطنين كأهداف وجناة. وحدث تسليح للمواطنين في العديد من المناطق: في كولومبيا على سبيل المثال قامت الحكومة المركزية بتدريب (الجنود الفلاحين) وتسليحهم. وفي نيجيريا قامت سلطات الدولة برعاية ما يسمى (صبية باكاسي) بشكل دوري بل وقد تم منحهم صفة رسمية باسم خدمات الأمن الأهلية بولاية أنامبرا، على الرغم مما سجل من

(Cambridge, MA: Cambridge University Press, 2003); ««Armed Group» «the Armed Groups Project of = Pablo Policzer and David Capie,» http://www.armedgroups.org, and «Armed Groups as Non-state Actors,» and C. Bruederlein, *The Role of Non-State Actors in Building Human Security: The Case of Armed Groups in Intra-State Wars* (Geneva: Human Security Network, 2000), <http://www. humansecurity network.org/docs/report_may2000_2-e.php>.

(48) للمزيد من التفاصيل، انظر: P. Policzer, «Neither Terrorists Nor Freedom Fighters,» paper presented at: The International Studies Association Conference, Honolulu, Hawaii, 3-5 March 2005, <http://www.armedgroups.org/content/view/20/43/>, and

الملحق رقم (2 ـ ج) في هذا الكتاب.

(49) في ما يتعلق بالتعريفات والمنهجيات الخاصة بـ UCDP، انظر الملحق رقم (2 ـ أ).

(50) «ميوعة» استخدمت تماماً وفقاً للاشتقاق المأخوذ عن مصطلح «سيولة» الذي استخدمه عالم الاجتماع زيجمونت بومان لإثبات أن العلاقات الاجتماعية في العالم الحديث كانت تتسم بالهشاشة وسرعة الزوال أكثر من العصور السابقة. انظر: Z. Bauman, *Liquid Modernity* (Cambridge, MA: Polity Press, 2000).

تناولت الكتابات الخاصة بالأمن الدولي مصطلح «الميوعة» كثيراً، انظر على سبيل المثال: C. Coker, «NATO's Unbearable Lightness of Being,» *RUSI Journal*, vol. 149, no. 3 (June 2004).

انتهاك لحقوق الإنسان هناك(51). إن الصراعات ذات الأطراف من غير الدول غالباً ما تتعرض لصعوبة التمييز بين المحاربين وغير المحاربين.

وتقدم الأنماط السكانية (الديموغرافية) (سواء قومياً أو إقليمياً) شيئاً من التوضيح لسيولة تركيب الأطراف المسلحة من غير الدول. بالأخص يتم تجنيد أعداد هائلة من السكان الشباب المهمشين والعاطلين في هذه الجماعات المسلحة كما حدث في عدة حالات في غرب أفريقيا في ساحل العاج وليبيريا وسيراليون(52)، كما يتم إجبار الأطفال المختطفين على القيام بكثير من عمليات التمرد التي يشنها جيش الرب للمقاومة في أوغندا(53). وبالمثل، يمكن إغواء عدد من المواطنين اللاجئين المحرومين من بعض الحقوق للانضمام إلى تلك الجماعات المسلحة، كما هو الحال مع اللاجئين في ريجيون فورستيير بغينيا أو لاجئي ميانمار في شمال تايلاند(54). وفي حالات أخرى قد تنتج سيولة الأطراف الفاعلة من غير الدول سياسات مباشرة للدولة: على سبيل المثال، قامت الولايات المتحدة الأمريكية بتمويل وزيادة أعداد «الكتائب غير النظامية» المحلية في العراق لتجتث المتمردين هناك(55).

توضح العديد من الصراعات في عام 2005 كيف أن الأطراف المسلحة من غير

---

(51) Human Rights Watch (HRW), Centre for Law Enforcement Education in Nigeria (CLEEN), «The Bakassi Boys: The Legitimization of Murder and Torture,» *Human Rights Watch*, vol. 14, no. 5 (May 2002); Human Rights Watch, «Rivers and Blood: Guns, Oil and Power in Nigeria's River States,» HRW Briefing Paper (February 2005), and C. Ero, «Vigilantes, Civil Defence Forces and Militia Groups: The Other Side of the Privatization of Security in Africa,» *Conflict Trends*, vol. 1 (2000), pp. 25-29.

(52) أوضحت الأبحاث عام 2005 وجود عمليات متعددة من إعادة تجنيد المقاتلين السابقين «الذين تم تسريحهم من قبل» في ضواحي غرب أفريقيا. انظر: «الشباب والفقر والدم: الشرعية المهلكة للمحاربين الإقليميين بأفريقيا،» **هيئة الرقابة على حقوق الإنسان**، السنة 17، العدد 5 (نيسان/ أبريل 2005). في شأن المناقشات التي دارت حول العلاقة بين الشباب والبطالة والصراع، انظر: R. Picciotto, F. Olonisakin and M. Clarke, *Global Development and Human Security: Towards a Policy Agenda* (Forthcoming 2006), pp. 152-153.

(53) تشير التقديرات إلى أن جيش الرب للمقاومة في أوغندا (LRA) قد اختطفت حوالى 25000 طفل منذ عام 1986. انظر: Amnesty International (AI), «Uganda: Child «Night Commuters» Fear Abduction,» Public Statement, 22 November 2005, AI Index: AFR 59/016/2005, <http://www.amnestyusa.org/child_soldiers/document.do?id=ENGAFR590162005>.

(54) Integrated Regional Information Network (IRIN) Web Special, «Guinea: Living on the Edge,» IRINnews.org, January 2005, <http://www.irinnews.org/webspecials/guinea/default.asp>, and J. Milner and G. Loescher, International Institute for Strategic Studies, *Protracted Refugee Situations: Domestic and International Security Implications*, Adelphi Paper; no. 375 (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 56-61.

(55) IISS, *The Military Balance 2005/2006*, pp. 173-174.

للمزيد من التفاصيل انظر فقرة «4-العراق،» في هذا الفصل.

الدول وغير النظامية قد تجعل الصراعات تتخذ خصائص التمرد. ويشكل التوتر المتزايد والعنف الدوري الذي ترتكبه جماعات منظمة في جنوب تايلاند مثالاً على ذلك: حيث إن التمرد الذي بدأ في أوائل عام 2004 ازداد سوءاً في منتصف 2005[56]. ومن وجهة نظر إدارة الصراع وإيجاد حل له، حيث إن الجماعات التي تتميز بالسيولة أو التكوين غير المنتظم تجعل من الصعب للغاية إجراء مفاوضات سلام معها، وذلك، لصعوبة تمييز الطرف المهيمن، ولأن الزعامة قد تكون غير واضحة (كما هو الحال في الصومال). ازداد الانتباه إلى «دروس التمرد المضاد» في عام 2005 مع التركيز على الاستراتيجية الأمريكية في العراق (انظر القسم الرابع) لكن مشكلة التعامل مع معارضة في حالة سيولة ليست قاصرة على هذا السياق[57]، حيث أظهرت تطورات مشابهة في كشمير أن التعامل مع الأطراف الفاعلة من غير الدول يزيد من تعقيد الجهود الرامية لإيجاد حلول للصراع. ففي عام 2005 تعقدت جهود إدارة الصراع بدارفور في السودان بشكل ملحوظ بسبب الافتقار إلى تماسك الأطراف الفاعلة من غير الدول.

السودان

أنهى اتفاق السلام الشامل، الذي وقع في 9 كانون الثاني/ يناير عام 2005، رسمياً الصراع المزمن في السودان في منطقة الجنوب بين الجبهة الإسلامية القومية (NIF) وحكومة السودان وجيش الحركة الشعبية لتحرير السودان (SPLM/A) حيث نص على المشاركة في عوائد الموارد الطبيعية والحكم الذاتي الجزئي للجنوب[58]. وأدت حكومة وحدة وطنية جديدة اليمينَ في 9 تموز/ يوليو مع زعيم جيش تحرير السودان جون غارانغ كنائب للرئيس، وحصل المتمردون السابقون على 28 في المئة من المواقع في الإدارة الانتقالية القومية[59]. وقد أدى موت غارانغ في 31 تموز/ يوليو ـ وما سببه من أعمال شغب وعنف في الخرطوم والعديد من المدن الجنوبية أدت إلى مقتل 130 شخصاً على الأقل ـ إلى زيادة المخاوف على مصير عملية السلام[60]. وعلى الرغم من أن الاختيار السريع لخليفة غارانغ ـ وهو سالفا

(56) International Crisis Group (ICG), «Southern Thailand: Insurgency, not Jihad,» Asia Report no. 98, 18 May 2005, <http://www.crisisgroup.org/home/index.cfm?id=3436&l=1>.

(57) انظر على سبيل المثال: IISS, *The Military Balance 2005/2006*, and D. Ucko, «US Counterinsurgency in the Information age,» *Jane's Intelligence Review* (1 December 2005).

(58) «Sudan, Southern Rebels Sign Peace Accord Ending Africa's Longest Conflict,» Agence France-Presse (World Service) in English, 9/1/2005, and M. Lacey, «Pact Ends One of Sudan's Civil Wars; but in Darfur Region Conflict Continues,» *International Herald Tribune*, 10/1/2005.

(59) A. England, «Ex-rebel Leader Garang Sworn in as Sudan's Vice-president,» *Financial Times*, 11/7/2005.

(60) مقتل 84 شخصاً في الخرطوم بعد مصادمات بين الشرطة والآلاف من مواطني جنوب السودان؛ وأفادت الأنباء كذلك بوجود إضطرابات مشابهة في مدينة جوبة وعدد من المدن الجنوبية الأخرى التي تقع =

كير مايرديت، إلا أن تنفيذ اتفاق السلام الشامل وعمليات الإصلاح الديمقراطي كانت بطيئة أيضاً. علاوة على ذلك لم يزل السكان المحليين في منطقة الجنوب متأثرين بالعنف طوال العام، غالباً على أيدي قوات الدفاع لجنوب السودان (SSDF) إضافةً إلى عصبة من الميليشيات المنحازة للحكومة[61].

أدى الصراع في دارفور بين حكومة السودان وعديد من جماعات التمرد إلى مقتل 200 ألف شخص وتشريد ما يزيد عن مليوني شخص منذ عام 2003. وفي عام 2005، بقي التهديد الأكبر على حياة السكان المحليين والأمن الإقليمي متمثلاً في الأنشطة الإجرامية والمصادمات على الحدود مع تشاد[62]. واستمر العنف الشديد ضد المدنيين، ما أدى إلى مزيد من عمليات النزوح خلال العام نفسه[63]. علاوة على ذلك تم استهداف أعضاء من بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) بشكل متكرر إضافةً إلى عمال وكالات الإغاثة والمساعدات[64]. وفي الوقت الذي كانت حركة/ جيش تحرير السودان (SLM/A) وحركة العدل والمساواة هما الجماعتان الرئيستان المناهضتان للحكومة كان هناك كذلك العديد من الفصائل الأخرى مثل الحركة القومية للإصلاح والتنمية التي ظهرت كجماعة منشقة عن حركة العدل والمساواة عام 2004، وواصلت عملها في المنطقة. وإضافةً إلى استمرار الخرطوم في استخدام ميليشيات الجنجويد للقيام بهجمات ضد المدنيين، ما يعد انتهاكاً لاتفاقيات وقف إطلاق النار المبرمة في نيسان/ أبريل 2004[65].

قاد الاتحاد الأفريقي جهوداً لتحفيز عملية سلام شامل، إلا أن تلك الجهود باءت

= تحت سيطرة الحكومة. انظر: A. England, «Khartoum Suffers Third Day of Ethnic Violence,» *Financial Times*, 4/8/2005, and Integrated Regional Information Network for the Horn of Africa (IRIN-HOA), «Leaders Call for Calm as Death Toll Rises to 130,» IRIN-HOA Weekly Round-up 288, 30 July-5 August 2005.

(61) IRIN-HOA, «A Waiting Peace in the Southern Region,» IRIN-HOA Weekly Round-up 233, 5-11 March 2005, and ICG, «The Khartoum-SPLM Agreement: Sudan's Uncertain Peace,» ICG Africa Report no. 96, 25 July 2005, <http://www.crisisgroup.org/home/index.cfm?action=login&ref_id=3582>, p. 3.

(62) United Nations, Monthly Report of the Secretary-General on Darfur, UN Document S/2005/719, 16 November 2005, para. 7, and «Chad Accuses Sudan after Clashes,» BBC News Online, 19/12/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4540192.stm>.

(63) للمزيد من المعلومات، انظر: IRIN-HOA, «Violence in Darfur Still Prevalent-MSF (Médecins Sans Frontières),» IRIN-HOA Weekly Round-up 288, 30 July-5 August 2005, and United Nations, Ibid.

(64) IRIN-HOA, «Darfur Situation Deteriorating-UNHCR,» IRIN-HOA Weekly Round-up 300, 22-28 October 2005, and United Nations, Ibid., para. 15.

(65) O. McDoom, «Sudan Accused of Aiding in Latest Darfur Violence,» *Washington Post*, 2/10/2005.

بالفشل نتيجة عدم انتظام الجماعات في دارفور والإخفاق في تحديد أو تعيين ممثلين ذوي إمكانية وقادرين من جانب المتمردين[66]. وقد وقَّعت كل من الحكومة وحركة/ جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة في 5 تموز/ يوليو إعلاناً لمبادئ حل الصراع السوداني في دارفور والذي أقر الحاجة إلى التوصل إلى تسوية، إلا انه عجز في الإفصاح عن كل التفاصيل[67]. وقد أوضحت تصريحات زعماء التمرد مدى ارتيابهم في هذه العملية، ومن ثم لم تستأنف محادثات السلام في أبوجا في نيجيريا (والتي دعمها الاتحاد الأفريقي) حتى 15 أيلول/ سبتمبر. وقد تسبب عدم قدرة فصيل واحد تابع لحركة/ جيش تحرير الجنوب على المشاركة في إخراج عملية السلام من إطارها عند بداية المحادثات، لذا أصبحت تلك المحادثات غير فعالة بل وأدت إلى تزايد العنف[68]. وفي 20 أيلول/ سبتمبر شن 500 مقاتل تابعين لحركة/ جيش تحرير السودان عدداً من الهجمات واحتلوا مدينة شريا في جنوب دارفور. وقد وجه مسؤولون عسكريون اللوم لفصائل حركة/ جيش تحرير السودان لتغيبها عن محادثات أبوجا وهجوم المليشيات الحكومية بشكل متكرر على معاقل المتمردين في جبال مارا، ما أدى إلى مقتل 40 شخصاً على الأقل[69]. تم تبادل الاتهامات بين وفد حركة/ جيش تحرير السودان وممثلي الحكومة بأن كلاً منهما قد تسبب في جعل العنف يخرج بالمحادثات عن إطارها الصحيح. وبلغ الصراع حداً من الشدة غير مسبوق في كانون الثاني/ يناير 2005[70]. علاوة على ذلك فإن الصراع على قيادة حركة/ جيش تحرير السودان أدى إلى تأجيل المحادثات حتى 29 تشرين الثاني/ نوفمبر [71]، عندما أصبحت حركة/ جيش تحرير السودان أخيراً قادرة على المشاركة كطرف واحد. وعلى الرغم من أن عدم التوصل إلى اتفاق فاصل[72]، والاتفاق

---

(66) ICG, «Unifying Darfur's Rebels: A Prerequisite for Peace,» Africa Briefing no. 32, Nairobi and Brussels, 6 October 2005.

(67) انظر: Declaration of Principles for the Resolution of the Sudanese Conflict in Darfur, 5 July 2005, <http://www.sudantribune.com/IMG/pdf/DOP_Darfur.pdf>, and IRIN-HOA, «SLA Rebels Sceptical about Peace in Darfur,» IRIN-HOA Weekly Round-up 288, 30 July-5 August 2005.

(68) IRIN-HOA, Ibid.; «Sudan Rebels Say no to Talks with Government in Abuja,» Agence France-Presse (Paris), 14/9/2005, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce, and N. Wadhams, «Top U.N. Envoy for Sudan Says Violence on the Rise in Darfur,» Associated Press (New York), 22/9/2005.

(69) «Sudan's Rebels Seize Darfur Town,» BBC News Online, 20/9/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4263926.stm>.

(70) United Nations, Monthly Report of the Secretary-General on Darfur, UN Document S/2005/650, 14 October 2005, para. 2.

(71) عبد الواحد، رئيس الجماعة، وميني مينافي، الأمين العام للجماعة، هما المتنافسان الرئيسان لقيادة SLM/A انظر: «Rebels Dispute Delay Peace Talks,» Reuters, 18/11/2005.

(72) «Darfur Rebels «United» for Talks,» BBC News Online, 29/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4480748.stm>.

على استئناف المحادثات وإعادة تأكيد اتفاقية وقف إطلاق النار فإن متمردي الحركة القومية للإصلاح والتنمية لم يحضروا محادثات أبوجا[73]، بل واصلت الحركة تهديدها للسكان المحليين خلال العام نفسه وتورطت في مصادمات ضارية مع قوات الحكومة في منطقة جبل مون الشمالية في نيسان/ أبريل[74]. وفي نهاية عام 2005 كان هناك حوار داخلي في دارفور لتعزيز الجماعات المسلحة غير النظامية، الأمر الذي بات شرطاً مسبقاً لإتمام المفاوضات وإعادة إحياء عملية السلام، جنباً إلى جنب مع إيجاد نهاية لسياسة «الأرض المحروقة» التي تنتهجها الحكومة وقد ظهرت في استخدامها ميليشيات الجنجويد التي استمرت في إنزال المعاناة بالمواطنين المدنيين[75].

انكار وجود صراع

من بين الصراعات التي تتضمن أطرافاً فاعلة من غير الدول، بعضٌ مما اشتمل على قليل من التورط الأجنبي أو عدم وجوده على الإطلاق، وغالباً ما يرجع إلى تصور الحكومات أن مثل هذه الصراعات تعد «شؤونا داخلية». وقد تسبب العنف على أيدي أطراف فاعلة من غير الدول في وجود شيء من عدم وضوح الرؤية بشأن التمييز بين الصراع والجريمة؛ فربما يبرهن تعريف جماعة ما أو وصفها بأنها «إرهابية» أو «إجرامية» على طريقة فعالة لمنع هذه الجماعة من لعب دور كوكيل سياسي[76]. إن إجراءات رفض المنهج الكلاسيكي أو التقليدي لإدارة الصراع (المفاوضات والوساطة) لمصلحة آليات «إنفاذ القانون» هي اتجاه في الصراعات تسيطر عليه الأطراف الفاعلة من غير الدول. وفي مثل هذه الحالات ربما تبلغ المساعدات الدولية لمراقبة الحدود لاجتثاث حركة الجماعات المسلحة بين الدول وتقديم المساعدات العسكرية أو تدريب قوات دولة أجنبية ووجود شرطة بين الدول والتعاون المخابراتي إلى حدَ المشاركة الدولية في التخفيف من آثار الصراعات وليس الجهود الموجهة لجذور الصراع. إن إحياء «المسؤولية لحماية» جدول

---

(73) تم التوقيع على اتفاق لوقف إطلاق النار بين الحكومة NMRD في تشاد، في كانون الأول/ ديسمبر 2004. انظر: A. Khan, «Sudanese Darfur Rebel Group Abandons Ceasefire,» *Epoch Times*, 14/9/2005, <http://english.epochtimes.com/news/5-9-14/32318.html>.

(74) USAID, «Darfur-Humanitarian Emergency: Fact Sheet no. 31, Fiscal Year (FY) 2005,» 29 April 2005, and United Nations, Monthly Report of the Secretary-General on Darfur, UN Document S/2005/240, 12 April 2005.

(75) United Nations, Monthly Report of the Secretary-General on Darfur, UN Document S/2005/719, para. 32.

حول سياسة الحكومة في دارفور، انظر: A. de Waal, *Famine that Kills: Darfur, Sudan* (Oxford: Oxford University Press, 2005).

(76) انظر: *Third World Quarterly, Special Issue: The Politics of Naming-Rebels, Terrorists, Criminals, Bandits and Subversives*, vol. 25, no. 1 (2005), especially M. V. Bhatia, «Fighting Words: Naming Terrorists, Bandits, Rebels and Other Violent Actors,» pp. 5-22.

الأعمال (الذي ينص على مسؤولية المجتمع الدولي في التدخل وإن عسكرياً لحماية أرواح المدنيين ومواجهة عمليات القتل الجماعي أو أية أزمات أخرى واسعة النطاق) وإدراجها في تقرير الفريق رفيع المستوى للأخطار والتحديات والتغيير التابع للأمم المتحدة لعام 2004، وكذلك وثيقة نتائج قمة الأمم المتحدة العالمية لعام 2005 لابد أن تشير من حيث المبدأ إلى استعداد دولي أكبر لمحاربة الأضرار المنتشرة والخطرة على أرواح المدنيين، على الرغم من أن مدى تحقق ذلك ومستقبلاً يُبقينا في حالة انتظار لنعرفه[77].

إلا أن التدخل الدولي في صراعات عام 2005 لا يزال إلى حد كبير مرتبطاً بضمان تعاون الحكومة ذات الصلة. والمثال على ذلك الصراع في كولومبيا حيث استمر الرئيس ألفارو أوريبي فيليز في الإشارة فحسب إلى مشكلة داخلية من نوع «إرهاب المخدرات»؛ وقام كذلك بحظر الاتصال بالجماعات المسلحة إلا إذا كانت برعاية الحكومة بشكل واضح بل قد ذهب إلى منع الدبلوماسيين الكولومبيين من استخدام مصطلح «صراع»[78]. وقد جعل الصراع بين الحكومة الروسية والانفصاليين الشيشان هذه النقطة أكثر وضوحاً، مصورةً المدى الذي تذهب إليه الحكومات في إنكار وجود صراع «مشروع» حينما تواجه معارضة من طرف فاعل غير دولة وتأثير هذا الإنكار على قدرة المجتمع الدولي (أو استعداده) للمشاركة في إدارة الصراع أو جهود إيجاد حل[79].

روسيا (الشيشان)

بدأ الصراع الثاني بين الحكومة الروسية والانفصاليين الشيشان في عام 1999 واستمر متزايداً مهدداً المنطقة الأوسع من شمال القوقاز حتى عام 2005. وقد ذهب الرئيس فلاديمير بوتين إلى ما هو أبعد من ذلك فصور مشكلات المنطقة ـ بما في ذلك حالة عدم الاستقرار وهجمات المتمردين في داغستان وإنغوشيا وكابردينو بلكاريا وأوسيتيا الشمالية ـ على أنها

(77) International Commission on Intervention and State Sovereignty (ICISS), *The Responsibility to Protect: Report of the International Commission on Intervention and State Sovereignty* (Ottawa: International Development Research Centre (IDRC), 2001), <http://www.iciss.ca/report-en.asp>.

للمزيد حول تقرير الفريق رفيع المستوى للأخطار والتحديات والتغيير التابع للأمم المتحدة، انظر: United Nations, «A More Secure World: Our Shared Responsibility»,

وحول قمة الأمم المتحدة العالمية (الوثائق متوافرة على الموقع الإلكتروني: <http://www.un.org/summit2005/>)، انظر: المقدمة والفصل 3 من هذا الكتاب. انظر أيضاً: United Nations, Report of the Secretary-General on the Protection of Civilians in Armed Conflict, UN Document S/2005/740, 28 November 2005.

(78) «Highlights: Colombia Military/Guerrilla/Paramilitary Activities 10-13 June 05,» Translation from Spanish, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(79) S. L. Myers, «Russians Seek to Put Restrictions on NGOs,» *New York Times*, 24/11/2005.

أحد الشؤون الداخلية لروسيا الاتحادية كونها «جريمة منظمة» أو «عملاً إرهابياً» أكثر من كونها «صراعاً» سياسياً[80]. في الوقت نفسه فإن ضريبة ذلك الصراع التي يدفعها السكان المدنيون في الشيشان أمر بالغ الأهمية: إذ تشير أحدى منظمات حقوق الإنسان إلى وجود مالا يقل عن 3 إلى 5 آلاف «حالة إختفاء قسري» في الدولة في فترة خمس سنوات من عام 2000 إلى 2004 وبلغ إجمالي الضحايا من 80000 إلى 100000 شخص بمن فيهم مدنيون وقوات روسية ومقاتلون شيشان[81]. وقامت القوات الروسية بحالات اختطاف (غالباً من الشباب أو أقارب مقاتلي المتمردين) من دون عقاب في عام 2005[82].

تنطلق سياسة «الششننة» (يشار إليها أيضاً على نحو ساخر بـ «التطبيع») التي تنتهجها الحكومة الروسية من إنكارها الدائم للوجود المستمر لهذا الصراع[83]. لقد كان الركن الأساسي لتلك السياسة هو إلقاء مهمة مواجهة المتمردين على عاتق القوات المحلية ولاسيما قوات «قديروفتسي» (Kadyrovtsy) تحت قيادة «رمضان قديروف»، نائب رئيس وزراء الشيشان (وابن الرئيس السابق أحمد قديروف الذي قتل في هجوم للمتمردين عام 2004). وقد نفذت قوات قديروفتسي العديد من عمليات البحث (التمشيط) في عام 2005 وكذلك خارج جمهورية الشيشان ما أدى إلى القبض على مقاتلين شيشانيين في مدينة نزران الأنغوشية في شهر كانون الثاني/ يناير[84]. وقد قبلت السلطات الروسية أنشطة قديروفتسي والمصادقة عليها من خلال منح وسام «بطل روسيا» لرمضان قديروف في شهر كانون الأول/ ديسمبر

(80) للمزيد من المعلومات، انظر: J. Russell, «Terrorists, Bandits, Spooks and Thieves: Russian Demonisation of the Chechens before and since 9/11,» *Third World Quarterly, Special Issue: The Politics of Naming-Rebels, Terrorists, Criminals, Bandits and Subversives*, vol. 25, no. 1 (2005), pp. 101-117, and M. Galeotti, «Conflict in Dagestan is Reaching «Critical Level»,» *Jane's Intelligence Review*, vol. 17, no. 9 (September 2005), pp. 46-47.

(81) «Chechnya 2004: Abductions and «Disappearances» of People,» Memorial, 7 February 2005, <http://www.memo.ru/hr/hotpoints/caucas1/msg/2005/02/m31404.htm> (in Russian), and F. Hill, A. Lieven and T. de Waal, «A Spreading Danger: Time for a New Policy Toward Chechnya,» Carnegie Endowment for Peace, Policy Brief no. 35, March 2005, p. 5.

حول التأثيرات على السكان المدنيين، انظر: Human Rights Watch (HRW), «Worse than a War: «Disappearances» in Chechnya-a Crime Against Humanity,» HRW Briefing paper, March 2005, <http://hrw.org/backgrounder/eca/chechnya0305/>.

(82) HRW, Ibid., p. 16.

(83) «Putin's Heroes,» *Economist*, (3 December 2005), pp. 27-28.

قال بوتين، مخاطباً الصحافيين في شليزفيغ في ألمانيا، في كانون الأول/ ديسمبر 2004، «لم يعد هناك مزيد من الحرب في شيشينيا منذ ثلاث سنوات. لقد انتهى الأمر». انظر: «Putin Signals Chechnya Initiative,» BBC News Online, 21/12/2004, <http://news.bbc.co.uk/1/4115279.stm>.

(84) U. Dudayev, «Chechnya: New Year, New Brutality,» IWPR Caucasus Reporting Service (Institute for War & Peace Reporting), no. 269 (12 January 2005).

2004[85]. وربما كان أكثر المؤشرات تحذيراً وقوة على تجنب موسكو أي حل سياسي للصراع هو قتل الرئيس الشيشاني السابق وزعيم التمرد أصلان مسخادوف في الثامن من آذار/ مارس على أيدي القوات الروسية على الرغم من أن مسخادوف قد أبعد نفسه عن استخدام التكتيكات الإرهابية وأعلن وقف إطلاق النار من جانب واحد في شهر شباط/ فبراير[86]. وفي منتصف شهر نيسان/ أبريل ذاقت القوات الروسية الخاصة أقصى قدر من الخسائر منذ حصار بيسلان في عام 2004 أثناء تبادل لإطلاق النار مع المتمردين في غروزني في الشيشان[87].

في الوقت ذاته لم تتمكن القوات الروسية من كبح انتشار المتمردين في المنطقة عام 2005 وشنت العديد من الغارات على نالتشيك وداغستان بحثا عن عناصر من جماعة «اليرموك» المتمردة. وقد شن المتمردون أول هجوم على مدينة نالتشيك جنوب كابردينو بلكاريا في تشرين الأول/ أكتوبر ما أدى إلى سقوط 60 قتيلاً على الأقل[88].

وفي خضم إصرارها على إنكار وجود أي صراع، ظهرت سياسية الحكومة الروسية بشكل متناقض ما أدى إلى انتشار الراديكالية. **أولاً**: ـ تولى عبد الحليم سعيدولاييف زعامة المتمردين الشيشان خلفاً لمسخادوف قي شهر آذار/ مارس وسرعان ما ظهر أكثر تعصباً من أسلافه من خلال الإعلان عن قيام «جبهة القوقاز» في مجابهة النفوذ الروسي[89]. **ثانياً**: قام شاميل باساييف(*) (الذي ارتبط مسبقاً بحصار بيسلان عام 2004

---

(85) F. Hill, «Now Let the Chechens Select their Leaders: Chechnya after Maskhadov,» *International Herald Tribune*, 12/3/2005, and Hill, Lieven and de Waal, «A Spreading Danger: Time for a New Policy Toward Chechnya».

(86) «Russian MPs Hail Mashkadov Death,» BBC News Online, 9/3/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4333067.stm>; T. Aliev, «Chechnya Shocked by Maskhadov Killing,» Institute for War & Peace Reporting, 9 March 2005, <http://iwpr.gn.apc.org/?s=f&o=239824&apc_state=henicrs2005>, and «Chechnya: Cease-fire Holding, but Little Chance of Negotiations Seen,» Radio Free Europe/Radio Liberty (RFE/RL), vol. 9, no. 24 (February 2005).

(87) «Russian Forces Accused of Torture,» BBC News Online, 18/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4450186.stm>, and «Rebels and Spetsnaz Shoot it Out in Grozny,» *Chechnya Weekly*, vol. 11, no. 5 (April 2005).

(88) جماعة جديدة من الميليشيات في داغستان، جماعة الشريعة، يثبت إرتباطها بالانفصاليين الشيشانيين. P. Tumelty, «Chechnya and the Insurgency in Dagestan,» *Chechnya Weekly* (11 May 2005), and «Chechen Rebel Basayev Said He Directed Town Raid,» Reuters, 17/10/2005.

(89) U. Dudayev, «Chechen Rebels Declare New Front,» IWPR Caucasus Reporting Service no. 289 (2 June 2005), <http://iwpr.gn.apc.org/?sf», and «Profile: Chechen Rebel's New Boss,» BBC News Online, 10/3/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4336445.stm>.

(*) شاميل باساييف (Shamil Basayev) اغتيل بدوره يوم 10 تموز/ يوليو 2006 في جمهورية أنغوشيا المتاخمة للشيشان، فيما يعتقد أنه تم على أيدي المخابرات الروسية. وكان نائباً لرئيس الحكم الشيشاني الداعي إلى الانفصال عن الاتحاد الروسي. (محرر الطبعة العربية).

وحصار مسرح موسكو في عام 2002 والذي كان أيضاً محل إدانة من مسخادوف) بتشكيل جبهة ثانية للمتمردين الشيشان تحت قيادته في شهر آب/ أغسطس(90). علاوة على هذا ساعد اضطهاد المسلمين في روسيا الاتحادية (بما في ذلك اغلاق المساجد) على إشعال عناصر سرية في الصراع ومن ثم دفع الانفصاليين الشيشانيين إلى الإندماج في شبكات الجهاد الدولية(91). **ثالثاً**: حالت السياسية الروسية في الشيشان دون إشراك مؤثر للمجتمع الدولي في مجريات الصراع وبشكل أوسع في منطقة شمال القوقاز. وفي حدث مماثل عقد اجتماع داخل البرلمان الأوروبي في آذار/ مارس 2005 إلا أنه باء بالفشل نتيجة عدم حضور المتمردين هناك(92).

توقفت محاولات إصلاح الشيشان ونشر الديمقراطية، حيث أجريت الانتخابات البرلمانية في السابع والعشرين من تشرين الثاني/ نوفمبر وأعطت أغلبية 61 في المئة لحزب روسيا الاتحادية الذي يدعمه الكرملين، الأمر الذي لاقى نقداً واسعاً لوجود عمليات خداع ونُظر إليها على أنها تركيز للقوى المؤثرة في أيدي رمضان قديروف(93). ولم يقتصر رفض الدخول في حوار مع المتمردين الشيشان على موسكو فحسب، بل امتد أيضاً إلى الحكومة الشيشانية تحت رئاسة علو ألخانوف(94). ولن يتم إحراز تقدم في منطقة الشيشان أو في منطقة القوقاز الواسعة إذا لم يتم إيجاد حلول اجتماعية واقتصادية في المنطقة على نحو مؤثر وبناء الهياكل الأساسية للدولة(95). وقد أدى تجاهل روسيا في هذا السياق إلى السماح للمتمردين بتجنيد العديد من الفئات المتزايدة من المهمشين والساخطين. ولمزيد من تعقد الأمور، كانت هناك مؤشرات في عام 2005 إلى أن اعتماد روسيا على قديروفتسي يمثل تهديداً، ليس فقط للسكان المحلين ولكن أيضاً للحكومة المركزية، حيث بدت القوات الخاصة في ازدياد وفي بعض الأحيان كانت تصطدم بقوات روسيا الاتحادية والشرطة

(90) N. Buckley and A. Ostrovsky, «Chechen Rebels Vow to Fight on After Leader's Death,» *Financial Times*, 8/3/2005, and «Profile: Chechen Rebel's New Boss,» BBC News Online, 10/3/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4336445.stm>.

(91) J. Wilhelmsen, «Between a Rock and a Hard Place: The Islamisation of the Chechen Separatist Movement,» *Europe-Asia Studies*, vol. 57, no. 1 (January 2005), pp. 35-59.

(92) T. Aliev, «Chechnya: Not all Around the Table,» IWPR Caucasus Reporting Service, no. 297 (25 March 2005), <http://www.iwpr.net/index.php?apc_state=hen&s=o&o=archive/cau/cau_200503_279_2_eng.txt>.

(93) «Mixed Press on Chechnya Election,» BBC News Online, 28/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4477832.stm>.

(94) Interfax (Grozny), «Alkhanov will Have no Contact with Wanted Separatists,» 1 December 2005.

(95) F. Hill, «Now Let the Chechens Select their Leaders: Chechnya after Maskhadov,» *International Herald Tribune*, 12/3/2005.

الشيشانية. كما أدى الاستقلال المتزايد لقديروفتسي إلى أن يتكهن بعض المحللين بتطور «حرب أخرى» في المنطقة[96].

سلام عنيف؟

إن الافتراض القائم أن هناك مراحل منفصلة من «الصراع» و«ما بعد الصراع»، والذي مازال يزود بالمعلومات عن تجنُّب الصراع وإدارته وجهود بناء السلام غالباً ما تبرهن أنها مضللة. وبدلاً من ذلك، فإن المواقف على الأرض تشبه إلى حد كبير استمراراً لحرب سلام، حيث تواصل الأطراف المسلحة من غير دول ارتكابها ممارسات وأعمال عنف وممارسة ضغوط على المجتمعات المحلية بغض النظر عن النهاية الرسمية للصراع[97]. وفي مختلف ظروف «مابعد الصراع» استمر العنف بلا هوادة حتى عقب توقيع اتفاقيات سلام أو عمليات تسريح الجيش ونزع السلاح وإعادة التكامل بل وإدماج تلك الجماعات داخل الحكومة الانتقالية ـ أحياناً بسبب تشكيل أحزاب متحاربة جديدة (فصائل منشقة وولاءات متغيرة) وفي حالات أخرى بسبب ترك جماعات عدة خارج إطار عملية السلام الرسمية (على سبيل المثال حزب جبهة التحرير الوطني «باليبوهوتو» في بوروندي)[98]. ويزداد الاقتناع بأن إرساء السلام يعتمد على إعادة الإعمار بعد الصراع ومنع نشوب أي صراع آخر: إذ إن الفشل في الحث على التوصل إلى سبل ناجحة لإرساء السلام يعني اندلاع الكثير من الصراعات، ويبقى الخروج من «دائرة الصراع» أحد التحديات الرئيسة[99]. استمرت قضيتا أفغانستان وهايتي في التأثر بالعنف في عام 2005 رغم الجهود الدؤوبة التي يبذلها المجتمع الدولي. وبالمثل فإن تشكيل جماعات أمن أهلية في ليبيريا يشير إلى استمرار عدم الأمن والعنف على الرغم من التوصل إلى «سلام» رسمي[100]. وفي ساحل العاج بدا أن المتمردين والحكومة قد قبلوا مأزق من تقسيم البلاد في عام 2002 إلى شمال يسيطر عليه

(96) «Putin's Heroes».

(97) D. Keen, «War and Peace: What's the Difference?,» *International Peacekeeping*, vol. 7, no. 4 (2000), pp. 1-22.

(98) الاسم الكامل للجماعة هو «حزب التحرير لشعب الهوتو- قوات التحرير القومية».

(99) انظر: G. Evans, «Peacebuilding: Six Golden Rules for Policy Makers,» Keynote Address to UN Office in Geneva (UNOG)/Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF) Seminar on Security and Peacebuilding: The Role of the United Nations, Geneva, 27 October 2005, <http://www.crisisgroup.org/home/index.cfm?id=3771&l=1>; World Bank, *Breaking the Conflict Trap: Civil War and Development Policy* (New York: Oxford University Press, 2003), and M. Berdal, «Beyond Greed and Grievance-and Not Too Soon,» *Review of International Studies*, vol. 31 (2005), pp. 687-698.

(100) United Nations, Eighth Progress Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Liberia, UN Document S/2005/560, 1 September 2005.

المتمردون وجنوب تسيطر عليه الحكومة، الأمر الذي سمح لكليهما بممارسة سيطرته على المناطق التي تحت يده. وفي الوقت نفسه استمر العنف المتكرر في إحداث أثر بالغ على الدولة ككل في عام 2005 [101].

وفي القرن الأفريقي ألقت التطورات الأخيرة الضوء على خطر صراع كامن بين الدول، حيث تزايدت التوترات مجدداً بين إريتريا وإثيوبيا في تشرين الثاني/ نوفمبر[102]. وجرى التشكيك في دور دول الجوار في قضية اغتيال رئيس الوزراء اللبناني رفيق الحريري في 14 شباط/ فبراير، الامر الذي تسبب في حالة من الاضطراب السياسي ـ وفي هذه القضية تم اتهام سوريا بالتورط في اغتياله وازدادت التوترات بين البلدين[103].

وكانت المعدلات المرتفعة للجريمة والعنف الطائفي تمثل مؤشراً آخر إلى أن المجتمعات التي لا تعترف بأنها في حالة حرب قد تعيش ظروفاً أبعد ما يكون عن السلم، ويتضح ذلك في قضيتي البرازيل ونيجيريا، كل على طريقته[104]. وتتصدر جمهورية الكونغو الديمقراطية الحالات التي تعاني العنف على أيدي أطراف فاعلة من غير الدول، على الرغم من توقيع العديد من اتفاقيات السلام. علاوة على ذلك، توضح التطورات في الكونغو مدى إخفاق المجتمع الدولي في التصدي بشكل مباشر للأطراف المسلحة من غير

---

(101) J. M. Washington, «Analysis: Ivory Coast's Missing Peace,» AMPMlist: Aspects of Conflict in the 3rd World, 8 April 2005; «A Perilous Peace Deal,» *Economist* (16 April 2005), p. 37; Integrated Regional Information Network for West Africa (IRIN-WA), «Fresh Ethnic Violence in Volatile West Kills at Least 41,» IRIN-WA Weekly Round-up 279, 28 May-3 June 2005, 1 June 2005, and «Ivorian Rebels Refuse to Disarm,» BBC News Online, 1/8/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4733879.stm>.

(102) «New War Fears in Horn of Africa,» BBC News Online, 3/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4401782.stm>.

(103) S. Usher, «Arab Media Outrage at Hariri Killing,» BBC News Online, 14/2/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4266053.stm>.

لم يصل تحقيق الأمم المتحدة في مقتل الحريري إلى أي نتيجة حتى حلول نهاية عام 2005. انظر: «UN Extends Hariri Killing Inquiry,» BBC News Online, 16/12/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4533614.stm>.

(104) Human Rights Watch (HRW), *World Report 2005: Events of 2004* (New York: HRW, 2005), <http://hrw.org/wr2k5/wr2005.pdf>, p. 144, and United Nations Human Settlement Programme, «State of the World's Cities 2004/5,» <http://www.unhabitat.org/mediacentre/sowckit.asp>.

أنشطة العصابات الإجرامية مثل عصابة مارا 18 (M18) ومارا سالفاتروشا، وبالأخص في السلفادور وهندوراس وغواتيمالا قد وصفت بأنها «حرب بلا جبهات». انظر: A. Arana, «How the Street Gangs Took Central America,» *Foreign Affairs*, vol. 84, no. 3 (2005), and M. C. Rosas, «Latin America and the Caribbean: Security and Defence in the Post-cold War Era,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, p. 255,

انظر أيضاً الهامش رقم 23 أعلاه.

الدول بشكل مواز للإجراءات الرسمية في التفاوض ما يمثل تحدياً صارخاً لإدارة فعالة للصراع وحماية السكان المدنيين.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

انتهى الصراع بين حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والعديد من جماعات التمرد رسمياً بتوقيع الاتفاق العالمي والشامل بشأن المرحله الانتقاليه في كانون الأول/ ديسمبر 2002[105]. لاقت هذه الاتفاقية تأييد جميع الأطراف في ما يتعلق بالموافقة على وجود دستور انتقالي مدته عامان مع تشكيل حكومة مشاركة في السلطة تحت قيادة الرئيس جوزيف كابيلا في تموز/ يوليو 2003. وعلى الرغم من ذلك، فقد استمرت جمهورية الكونغو الديمقراطية في معاناتها من ويلات العنف حتى عام 2005 حيث ظلت عملية السلام مراوغة. ورغم أن إقرار الجمعية الوطنية لمشروع الدستور في الثالث عشر من أيار/ مايو إلا أنه تم تأجيل موعد الانتخابات العامة التي كان مقرراً اجراؤها في شهر حزيران/ يونيو 2005 إلى شهر آذار/ مارس 2006[106]. استقبلت ذلك التأجيل مظاهرات احتجاج جماهيرية إلا أن القوات التابعة للحكومة ردت بإطلاق النار على المتظاهرين[107].

وقد استمرت قوات الحكومة الانتقالية الكونغولية وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC) في مواجهة هجمات عديد من الجماعات المسلحة، ولا سيما في المناطق الشرقية في البلاد وفي مقاطعات إيتوري وشمال وجنوب كيفو[108]. وقد ازداد الانفلات الأمني، حيث اعتمد عدد من الأحزاب في السلطة الانتقالية على دعم الميليشيات لزيادة نفوذها بدلاً من القاعدة الديمقراطية[109]. وقد كانت المواجهات بين التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية وقوات الحكومة ضارية للغاية في

(105) الاتفاقية العالمية الشاملة حول التحول إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، الموقعة في 16 كانون الأول/ ديسمبر 2002، الموقع الإلكتروني: <http://www.reliefweb.int/library/documents/2002/gov-cod-16dec-02.pdf>. وقّع على الاتفاقية حكومة الكونغو الديمقراطية، وتحالف الكونغو الديمقراطي (RCD)، وحركة تحرير الكونغو (MLC)، والمعارضة السياسية، والمجتمع المدني، وتحالف الكونغو الديمقراطي/ وحركة تحرير (RDC/ML)، وتحالف الكونغو الديمقراطي/ الوطني (RCD/N) والماي ماي.

(106) زعماء المعارضة يلمحون إلى أن القرار بتأجيل الانتخابات هو مناورة خداعية من السلطة الانتقالية. «Peace is Pricey,» *Africa Confidential*, vol. 46, no. 3 (February 2005), p. 3.

(107) United Nations, Eighteenth Report of the Secretary-General on the United Nations Organization Mission in the Democratic Republic of the Congo, UN Document S/2005/506, 2 August 2005.

(108) حول ولاية وحجم قوات بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC). انظر الفصل 3 من هذا الكتاب.

(109) J. Traub, «The Congo Case,» *New York Times*, 3/7/2005.

شمال كيفو مع بداية هذا العام وفي شهر آذار/ مارس، حيث أجبرت المواجهات بين قوات الحكومة وميليشيا ماي ـ ماي أكثر من 5 آلاف شخص على أن يلوذوا بالفرار[110]. وفي ظل مواجهتها لمعارضة خمس ميليشيات على الأقل في مقاطعة إيتوري عانت قوات بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC) هجمات متكررة في شهر كانون الثاني/ يناير، وقامت بالرد عليها في الخامس والعشرين من شباط/ فبراير بمهاجمة معقل الجبهة القومية للاندماج المتمردة، ما أدى إلى مقتل ما بين 40 و60 من أعضاء الميليشيات وذلك في أسوإ مواجهة شهدتها الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية منذ عام 1960[111].

واستمر وجود المتمردين الروانديين، الذين نظمتهم قوات التحرير الديمقراطية برواندا (FDLR) في شرق جمهورية الكونغو، يمثل أحد التهديدات التي تواجه الأمن، وتثير المخاوف من عودة انغماس رواندا مرة أخرى في شؤون الكونغو، ما يؤدي إلى مزيد من العواقب الإقليمية[112]. ولم يَحُلْ الاتفاق الثلاثي بين جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وأوغندا في 21 من نيسان/ أبريل عام 2005 دون اندلاع العنف[113]: حيث لقي 18 مدنياً مصرعهم وأخذ 50 رهينة عقب هجوم شنته جماعة «راستاس» (وهي جماعة مسلحة أخرى يسيطر عليها الروانديون) في 23 من أيار/ مايو وهجوم قوات التحرير الديمقراطية في رواندا على قرية كيغالاما، جنوب كيفو، ما أدى إلى هروب ما لا يقل عن 5 آلاف قروي في آواخر شهر تموز/ يوليو[114].

وبنهاية عام 2005 تم إحراز قدر قليل من التقدم الملموس في إرساء إدارة الحكم أو إحلال سلام ما بعد الصراع في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. وبغض النظر عن الاحتياجات الأمنية الطبيعية للمدنيين فإن عمليات إدماج مقاتلي المتمردين في قوات

(110) Integrated Regional Information Network for Central and Eastern Africa (IRIN-CEA), «DRC: EU Suspends Projects in North Kivu,» IRIN-CEA Weekly Round-up 268, 26 February-4 March 2005, 1 March 2005, and IRIN-CEA, «DRC: Thousands Displaced After Mayi-Mayi Clashes with Congolese Troops,» IRIN-CEA Weekly Round-up 273, 2-8 April 2005, 7 April 2005.

(111) «The UN Gets Tougher,» *Economist* (12 March 2005), p. 44.

(112) ICG, «The Congo: Solving the FDLR Problem Once and for All,» Africa Briefing no. 25, Nairobi and Brussels, 12 May 2005.

(113) سجل تقرير الأمم المتحدة في أيار/ مايو أكثر من 1700 حالة إساءة معاملة للمدنيين من قبل قوات التحرير الديمقراطية في رواندا والميليشيات الرواندية الأخرى في والونغو، كيفو الجنوبية، في السنة السابقة وحدها. انظر: الهامش رقم 107 أعلاه، و IRIN-CEA, «DRC: Rwandan Rebels Abuse Congolese Civilians-UN Report,» IRIN-CEA Weekly Round-up 279, 14-20 May 2005, 19 May 2005.

(114) IRIN-CEA: «DRC: Latest Killings in South Kivu Part of Long-standing Abuse,» IRIN-CEA Weekly Round-up 280, 21-27 May 2005, and «DRC: Thousands Flee Latest Attack in South Kivu,» IRIN-CEA Weekly Round-up 289, 23-29 July 2005, 25 July 2005.

الحكومة الانتقالية الكونغولية قد أحدث كثيراً من مشكلات الفساد وعدم العقاب خارج وداخل الدولة وجهاز أمن الدولة[115]. وبقيت العلاقة التي تجمع السكان المحليين مع كل من القوات الدولية وقوات الحكومة الانتقالية الكونغولية مشكلة بل وعرضة للإساءة من كل الأحزاب، إذ إن حرق 39 قروياً أحياء على أيدي الميليشيات الرواندية في جنوب كيفو تردد أنه عقاب لدعمهم قوات الأمم المتحدة كان مثالاً مروعاً على ذلك[116]. وعلى الرغم من التقدم الذي تم إحرازه في تسريح بعض الجماعات المتمردة في شرق الكونغو، ما أدى إلى تحييد رسمي للقوات المسلحة الشعبية للكونغو واتحاد الوطنيين الكونغوليين تحت قيادة فلوربيرت كيسيمبو في آب/أغسطس، إلا أن بعض المشكلات المهمة في إعادة إدماج المقاتلين السابقين قد بقيت[117]. وكان وجود أعداد هائلة من المتمردين السابقين العاطلين والعديد من جماعات الميليشيات السابقة (اتحاد الوطنيين الكونغوليين) تحت قيادة توماس لوبانغا وقوات الجبهة القومية للاندماج وقوات المقاومة الوطنية بإيتوري يشكل مزيجاً سريع الاشتعال في الأقاليم الشرقية. وفي ظل تأثير محدود لحظر التسلح الذي تفرضه الأمم المتحدة على عنف الميليشيات، فإن الوضع في قطاعات كبيرة من السكان الكونغوليين عام 2005 كانت أقرب شبهاً إلى الحرب منها إلى الانتقال إلى سلام مستقر.

IV العراق

أشار الفصل الخاص بالصراعات المسلحة الكبرى في كتاب **سيبري السنوي لعام 2005** إلى أن الوضع في العراق أشبه ما يكون بتدهور من صراع بين الدول إلى صراع داخل الدولة بل وقد غرس التدخل الدولي بذور الحرب الأهلية؛ بالتأكيد استمرت الدولة تتجه نحوها حتى عام 2005. ومنذ استعادة السيادة في 28 حزيران/يونيو 2004 وخلال عام 2005 شاركت القوات متعددة الجنسيات في العراق بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية في الصراع إلى جانب الحكومة العراقية ضد عدد من الجماعات المتمردة. وعلى الرغم من مرور الدولة بالعديد من الأحداث المهمة في ما يتعلق بالدور السياسي إلا أن العنف استمر بلا هوادة، إذ أثبت الصراع عام 2005 مدى الصعوبات الهائلة التي تكتنف تحليل العنف من غير الدول والرد عليه. وكانت الجماعات المسلحة غير النظامية تتسم بسيولة البنية ومعدلات جريمة مرتفعة، الأمر الذي يزيد من تعقيد التمييز بين الصراع والجريمة واستخدام التكتيكات الإرهابية علاوة على التورط مع شبكات إرهاب دولية. شكلت كل هذه الأمور

---

(115) ICG, «A Congo Action Plan,» Africa Briefing no. 34, Nairobi and Brussels, 19 October 2005.

(116) «Rwandan Rebels Burn 39 Villagers Alive in Congo,» *New York Times*, 11/7/2005.

(117) تكون اتحاد الوطنيين الكونغوليين (UPC) من البداية بواسطة لوبانغا في عام 2005، إلا أنه قد انشقت فصيلة بقيادة كيسيمبو. انظر الهامش رقم 107 أعلاه.

جميعاً الإطار العام لحركات التمرد بل ولبوادر الحرب الوشيكة[118]. وفي التاسع من تشرين الثاني/ نوفمبر عام 2005 وافق مجلس الأمن الدولي بالإجماع على تجديد فترة بقاء القوات متعددة الجنسيات لمدة عام (حتى 31 كانون الأول/ ديسمبر 2006) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1637، مع اشتراط مراجعة شروط حزيران/ يونيو 2006 والإنهاء المبكر لوجود القوات متعددة الجنسيات لو طلبت ذلك صراحة الحكومة العراقية[119].

التطورات السياسية

كان عام 2005 عام إعادة هيكلة سياسية كبرى في البلاد بدأت بالانتخابات التي أجريت في 30 كانون الثاني/ يناير وكانت نتائج الانتخابات ـ التي شملت التحالف العراقي الموحد وهو جماعة شيعية متعددة الأحزاب حاز على 48 في المئة بينما حصل التحالف الوطني الديمقراطي الكردستاني بنسبة 25,7 في المئة من إجمالى الأصوات ـ وهو ما اعتبرته جهات عدة خسارة للأقلية السنية في البلاد[120]. علما بأن العديد من الأحزاب السنية، مثل الحزب الإسلامي العراقي، قاطعت الانتخابات تخوفاً من اندلاع عمليات انتقامية[121]. وكان إنشاء التحالف العراقي الموحد مبادرة من آية الله العظمى السيد علي السيستاني (الإيراني المولد) وهو الزعيم الديني الشيعي الأكثر احتراماً في العراق. ونظراً إلى وجود شريحة كبيرة من المرشحين من غير التابعين لأحزاب سياسية، فقد بدا التحالف العراقي الموحد هشاً منذ البداية[122]. فبعد مفاوضات مؤجلة، عقب انعقاد المجلس الوطني الانتقالي الجديد (المكون من 275 عضواً) أخيرا في 16 من آذار/ مارس، تشكلت الحكومة

---

(118) في ما يتعلق بسرد الجماعات المتمردة واتجاهاتها في قائمة واحدة، انظر: «Who are the Insurgents in Iraq?,» BBC News Online, 27/9/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4268904.stm>; United States Institute of Peace (USIP), *Who Are the Insurgents? Sunni Arab Rebels in Iraq*, USIP Special Report no. 134 (April 2005), and A. H. Cordesman, «Iraq's Evolving Insurgency,» Center for Strategic and International Studies (CSIS), Washington, DC, CSIS, Working Draft, Revised 9 December 2005, <http://www.csis.org/media/csis/pubs/051209_iraqiinsurg.pdf>.

(119) قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1637 الصادر في 9 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005.

(120) A. Kapiszewski, «The Iraqi Elections and their Consequences: Power-sharing, a Key to the Country's Political Future,» in: W. Posch, ed., *Looking into Iraq*, Chaillot Paper; no. 79 (Paris: ISS, 2005), pp. 13-25.

حصلت قائمة رئيس الوزراء الانتقالي إياد علاوي العلمانية على نسبة 14,5 في المئة من الأصوات.

(121) من بين عدد من الأطراف الأخرى، فإن مجلس العلماء المسلمين السني قد دعا إلى مقاطعة الانتخابات، بل ووجه العديد من الجماعات المتمردة التهديدات للناخبين. ونتيجة ذلك تراجع عدد الناخبين في محافظات السنة من 29 في المئة في محافظة صلاح الدين إلى 2 في المئة في محافظة الأنبار. انظر: *Economist* (19 February 2005), pp. 38-39.

(122) D. Filkins, «Elections over, Iraqi Shiites Confront Internal Rivals,» *New York Times*, 1/2/2005.

الانتقالية العراقية في 28 من نيسان/ أبريل تحت قيادة الرئيس جلال الطالباني (زعيم الاتحاد الوطني الكردستاني PUK) ورئيس الوزراء إبراهيم الجعفري (من حزب الدعوة الإسلامي الشيعي)[123]. وكانت المهمة الرئيسة للحكومة الانتقالية العراقية هي وضع مسودة لدستور دائم بهدف تمهيد الطريق لانتخابات وطنية جديدة في كانون الأول/ ديسمبر 2005.

يعتبر التكوين الديني والعرقي للعراق (والمقسم لـ 20 في المئة عرب سنة و60 في المئة عرب شيعة و20 في المئة أكراد) أساس النقاش حول المستقبل السياسي للبلاد[124]. وبينما كان التقسيم الثلاثي لسكان العراق خاطئاً (حيث إن الجماعات نادراً ما تكون متجانسة وتعيش في كثير من المناطق) حيث خلقت عملية التسييس المتزايدة للهوية العرقية أو الطائفية هذا العام منطقاً خطراً ذاتي الاستمرار: «حيث أصبح قيام عراق ثلاثي حقيقة سياسية وإطاراً يحدث فيه الخطاب السياسي في عراق اليوم»[125].

بداية تعطلت عملية صياغة الدستور بسبب قلة تمثيل الدوائر الانتخابية التي لم تشارك في انتخابات كانون الثاني/ يناير. وقامت الولايات المتحدة الأمريكية والائتلاف الوطني الموحّد بقيادة السيستاني بتقديم مجموعة من العروض الأولية لضم عدد من ممثلي السنة لكن بعد فوات الأوان[126]. وصوّرت الصيغة النهائية للدستور، والتي أقرها البرلمان في 28 من آب/ أغسطس، على أنها وثيقة ممتلئة بالمثالب. حيث حذر المحللون بأن الغموض الذي يكتنف النص المكتوب قد خلق شيئاً من المخاطرة بتأخير التسويه بسبب العديد من المسائل

---

(123) «The Haggling Continues,» *Economist* (12 March 2005), p. 42, and R. E. Worth, «Shiite Leader Named Iraqi Premier to End Two Months of Wrangling,» *New York Times,* 8/4/2005.

(124) «Hopeful Turning Point, or Descent into Chaos?,» *Economist* (29 January 2005), pp. 21-23.

(125) W. Posch, «A Majority Ignored: The Arabs in Iraq,» in: Posch, ed., *Looking into Iraq*, p. 26.

يقع على عاتق سياسات القوات المحتلة مسؤولية تصاعد تلك العملية عند تحديد المناصب في مجلس الحكومة العراقية على أساس الهوية العرقية، والوفد المؤثر في السلطة للأكراد في الشمال. وللمزيد من المعلومات، انظر: T. Dodge, *Iraq's Future*, IISS Adelphi Paper; no. 372 (Oxford: Oxford University Press, 2005).

ليست أماني الأكراد في حكم ذاتي/ استقلال، جديدة بطبيعة الحال. حول هذا، انظر: «The Temptation to Break Free,» *Economist* (22 January 2005), pp. 39-40, and M. Leezenberg, «Iraqi Kurdistan: Contours of a Post-civil War Society,» *Third World Quarterly, Special Issue: Reconstructing Post-Saddam Iraq*, vol. 26, nos. 4-5 (2005).

(126) اثنان فقط من الأعضاء الخمسة والخمسين المبدئيين للجنة صياغة الدستور كانوا من العرب السنة. بحلول 5 تموز/ يوليو، سيتم إضافةً 15 من ممثلي العرب السنة إلى لجنة الـ 55 عضواً. United Nations, Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 30 of Resolution 1546 (2004), UN Document S/2005/585, 7 September 2005, p. 2, and ICG, «Unmaking Iraq: A Constitutional Process Gone Awry,» Middle East Briefing no. 19, Amman and Brussels, 26 September 2005, p. 2.

الرئيسة[127]، فالدستور ليس نهائياً في ما يخص بعض ملامح الهيكل الفيدرالي للدولة ـ وهي نقطة مهمة لدى السياسيين العرب السنة الذين يخشون من وجود استقلال أكبر للشمال الكردي والجنوب الشيعي (تحت النفوذ الإيراني) الأمر الذي سيقسم الدولة بل وسيضيع حقهم في عوائد النفط من تلك المناطق[128]. وقد تزايدت معارضة العرب السنة بسبب بعض الأحكام التي تشير إلى إقصاء مسؤولي حزب البعث السابق عن الوظائف العامة.

ظهرت الطبيعة المسيسة لعملية صياغة الدستور منذ بدايتها، حيث إن تأكيد، في بادئ الأمر، مشاركة العرب السنة، ثم بعد ذلك تهميشهم في المراحل النهائية يعني أن الأمر تتحكم فيه بشكل كبير الهويات العرقية التي تلقي بمفاتيح اللعبة في أيدي عناصر من حركات التمرد[129]. لم تكن معارضة الدستور من جانب السنة فحسب حيث تظاهر ما لا يقل عن 100 ألف شيعي من أنصار مقتدى الصدر (الذي كان له دور بارز في انتفاضة الشيعة عام 2004) وذلك إحتجاجاً على الدستور في 14 تشرين الأول/ أكتوبر 2005[130]. وكما هو متوقع، فإن مصير الدسور والذي سيحدده استفتاء 15 تشرين الأول/ أكتوبر وردود أفعال المناطق التي يسيطر عليها السنة، إلا أن الدستور قد تم إقراره حيث لم يتمكن العرب السنة من تعبئة القدر الكافي من المصوتين[131]. وما يثير السخرية أن عملية صياغة الدستور قد أصبحت عائقاً جديداً في خضم المعترك السياسي أكثر من كونها أداة لحلها[132].

وقد صاحب التطورات السياسية في العراق خلال العام وأعاقها عنف لا ينقطع. حيث تتابعت سلسلة من الهجمات التي سبقت انتخابات كانون الثاني/ يناير ضد الجمعية

---

(127) «نص مسودة الدستور العراقي» مترجم من اللغة العربية بواسطة أسوشيتيد برس، النص الكامل متوفر على الموقع: <http://news.bbc.co.uk/1/shared/bsp/hi/pdfs/24_08_05_constit.pdf>.

انظر أيضاً: ICG, Ibid., and «Politics in Iraq: The Constitution and Beyond,» Transcript of Saban Center Policy Luncheon, Brookings Institution, Washington, DC, 29 September 2005, <http://www.brookings.edu/fp/saban/events/20050929.htm>.

(128) «Deadlock over Iraq Constitution,» BBC News Online, 15/8/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4150160.stm>, and «Iraq's Sunnis Reject Constitution,» BBC News Online, 28/8/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4192122.stm>.

(129) ICG, «Unmaking Iraq: A Constitutional Process Gone Awry,» p. 5.

(130) حول انتفاضة الشيعة وعواقبها، انظر: Dwan and Holmqvist, «Major Armed Conflicts,» pp. 113-116.

(131) رفض الدستور في محافظتي الأنبار وصلاح الدين بواسطة الثلثين وهو الهامش اللازم لحق النقض (الفيتو) (ولكنه في محافظة نينوى يمثل 55 في المئة فقط). انظر: J. W. Anderson, «Sunnis Failed to Defeat Iraq Constitution,» *Washington Post*, 26/10/2005.

(132) ICG, «Unmaking Iraq: A Constitutional Process Gone Awry,» p. 1, and A. Thier, «Iraq's Rush to Failure,» *New York Times*, 14/7/2005.

الوطنية وكذلك يوم الانتخابات حدثت تفجيرات انتحارية وهجوم بقذائف الهاون أدت إلى مقتل 30 شخصاً على الأقل وبالأخص في بغداد[133]. وأسوأ الهجمات منذ الغزو عام 2003 كان الهجوم الانتحاري في 28 شباط/ فبراير على مدينة الحلة الشيعية والتي تبعد 100 كيلو متر إلى الجنوب من بغداد والذي أودى بحياة ما يزيد على 125 مدنياً ومن رجال الشرطة ومتطوعي الحرس الوطني وجرح ما يزيد عن 140 شخصاً. وقد أعلنت جماعة التوحيد والجهاد أي منظمة القاعدة في العراق مسؤوليتها عن هذا الهجوم في أحد المواقع الإسلامية على شبكة الانترنت، وأعقب ذلك الهجوم مظاهرات الاحتجاج الشعبي في المدينة حيث أعرب المتظاهرون عن غضبهم من الشرطة المحلية وقوات الأمن لعجزهم عن منع هذا الهجوم[134].

وقد ثارت موجة أخرى من العنف عقب إعلان أسماء أعضاء الحكومة الانتقالية من 28 نيسان/ أبريل إلى 6 أيار/ مايو حيث اندلعت 10 انفجارات انتحارية كبرى إضافةً إلى 35 هجوماً أدت إلى مقتل ما يزيد على 275 شخصاً[135]. وقد تاثرت عملية صياغة الدستور بشكل مباشر بسبب العنف المستشري ومقتل 3 من ممثلي العرب السنة في اللجنة الدستورية في 19 تموز/ يوليو ما أدى إلى مقاطعة استمرت أسبوعاً لأعمال اللجنة[136]. وفي الأيام الأخيرة من المفاوضات حول صيغة النص ازداد التوتر واندلعت بعض العمليات الانتحارية ضد قوات الشرطة في بغداد إضافةً إلى مواجهات ضارية بإطلاق النار هزت أرجاء المدينة. وقد تكرر مسلسل العنف عقب الاستفتاء على الدستور في 15 تشرين الأول/ أكتوبر، حيث اصطدمت القوات الأمريكية بعدد من المتمردين في مدينة الرطبة بمحافظة الأنبار وعبر وسط وغرب العراق[137]. وفي الوقت نفسه كانت هناك مؤشرات تشير إلى أن جماعات من الشيعة حول البصرة قد فسروا صيغة الدستور على أنه تعزيز أكبر

---

(133) «Iraq Votes as Attacks Hit Baghdad,» BBC News Online, 30/1/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4219569.stm>.

(134) United Nations, Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 30 of Resolution 1546 (2004), UN Document S/2005/141, 7 March 2005, p. 3, and «Iraqi Town Protests at Bomb Blast,» BBC News Online, 1/3/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4308529.stm>.

(135) United Nations, Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 30 of Resolution 1546 (2004), UN Document S/2005/373, 7 June 2005, p. 3.

(136) «Iraqi Constitution-writer Killed,» BBC News Online, 19/7/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4696869.stm>; United Nations, Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 30 of Resolution 1546 (2004), UN Document S/2005/585, 7 September 2005, p. 2, and E. Wong, «Sunnis Boycott Panel Drafting Charter for Iraq,» *New York Times,* 21/7/2005.

(137) «Gunfights Erupt in Iraqi Capital,» BBC News Online, 24/8/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4180672.stm>, and E. Wong, «Iraqis Begin Audit of Heavy «Yes» Vote; May Take Three Days,» *New York Times,* 19/10/2005.

لقبضتهم على الجزء الجنوبي من البلاد. علاوة على عدد من الانفجارات والهجمات الأخرى على جوانب الطرق وغيرها من الهجمات دفعت القوات البريطانية نحو مزيد من التقهقر من وسط إلى ضواحي المدينة[138].

أنماط التمرد

تشابك العديد من العوامل في زيادة تعقيد تحليل التمرد العراقي في عام 2005.

أولاً: كان هناك القليل من المعلومات الموثوق بها حول حجم المقاومة ومكوناتها، اذ تباينت التقديرات لتتراوح بين 20 ألفاً (وهو الرقم الذي غالباً ما يستشهد به مسؤولو الولايات المتحدة الأمريكية) وأكثر من 60 ألف فرد. وقد تباينت المحاولات الكثيرة التي ذهبت إلى تحديد قائمة شاملة لها[139]. وبدا أن العديد من المتمردين يعملون «بعض الوقت» ولا يرتبطون رسمياً بأية جماعة كذلك المواطنون (من عاطلين وعناصر إجرامية) غالباً ما كان يتم اختيارهم[140]. وهناك أكثر من دليل على أن الجماعات المتمردة كانت تدفع للمدنيين لتجهيز بعض المتفجرات بل وعرضوا مكافآت لقتل مسؤولين حكوميين. وأشارت التحليلات المعنية بالاختطاف والاحتجاز إلى أن ثمة كياناً ثلاثياً يتم من خلاله تنفيذ عمليات الإختطاف على أيدي بعض الأفراد المستأجرين والتي تدفع لهم الجماعات الإجرامية المنظمة مقابل ذلك، وهم بدورهم يقومون بدور «مقاولين» لجماعات التمرد[141]. ويتم تجنيد منفذي العمليات الانتحارية من العديد من الدوائر وقد ازداد معدل الهجمات لتستقر عند 50 عملية شهرياً خلال عام 2005[142].

ثانياً: إن الصعاب التي واجهت تحديد هوية أو تصنيف الجماعات المتمردة في العراق وقد أعاقت تقديم تحليل واضح لدوافعها. وقد كانت المعدلات مرتفعة في جرائم العنف الصغيرة والهائلة، الأمر الذي صعّب التمييز بين العنف الذي تحركه دوافع سياسية والعنف

---

(138) P. Wood, «Shia Militants Gaining Strength in Basra,» BBC News Online, 10/10/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4347636.stm>.

(139) انظر على سبيل المثال: A. H. Cordesman, «New Patterns in the Iraqi Insurgency: The War for a Civil War in Iraq,» CSIS Working Draft, Revised 27 September 2005, p. 2, and IISS, *The Military Balance 2005/2006*, pp. 425-426.

(140) A. Giustozzi, «Conflicting Intelligence Clouds Assessment of Iraqi Insurgency,» *Jane's Homeland Security and Resilience Monitor*, vol. 4, no. 3 (April 2005), pp. 14-16.

(141) A. F. Krepinevich, Jr., «How to Win in Iraq,» *Foreign Affairs*, vol. 84, no. 5 (September-October 2005), p. 103; C. Aaron, «Kidnappings Endanger Foreign Reconstruction in Iraq,» *Jane's Intelligence Review* (March 2005), p. 9, and J. Carroll, «Iraq's Rising Industry: Domestic Kidnapping,» *Christian Science Monitor* (22 April 2005), <http://www.csmonitor.com/2005/0422/p06s01-woiq.html>.

(142) E. Wong, «Suicide Bombing in Iraq Kills 30 and Wounds Dozens,» *New York Times*, 25/11/2005.

الذي تحركه دوافع إجرامية(143). وقد أثمرت محاولات وضع خريطة لشبكة المتمردين تحتوي على 3 جماعات رئيسة: الإسلامية (أصولية/ جهادية/ سلفية/ وهابية)، العرب السنة/ القوميون (متضمنة عناصر سابقة في حزب البعث وكذلك الجيش الإسلامي في العراق وجماعات أنصار السنة) والشيعة (وأشهرها جيش المهدي التابع لمقتدى الصدر وفيلق بدر)(144). وقد وصل معظم المحللين إلى أن اغلبية المتمردين من العرب السنة (حيث أشار أحد المصادر إلى أنهم قاموا بـ 90 في المئة من الهجمات)، بينما أوحت مصادر أخرى بأنه قد يكون هناك كيان آخر من الجماعات المعارضة يقوم بتلك العمليات في المناطق التقليدية للسنة، أو متمردون منشقون عن جماعات سابقة كانت تتميز بالقوة، أو أخرى تم حرمانها من حقوقها عقب سقوط الهيكل المعقود لواؤه لنفوذ حزب البعث والذي كان يشتمل على أشكال مختلفة من القبائل والعشائر(145).

ثالثاً: إن تفكيك بنية تمرد اعترض على وجود القوات متعددة الجنسيات بقيادة الولايات المتحدة ومناهض للحكومة قد ازداد تعقيداً عند الإبقاء على بعض الميليشيات بمساندة الحكومة. وعلى الرغم من أن عدداً من المسؤولين العراقيين قد أشار إلى أن الاعتماد على الميليشيات المحلية أمر ضروري لضمان الأمن على الصعيد المحلي، إلا أن استمرار وجود تلك الميليشيات يشير إلى هشاشة السلطة الحاكمة، ويساعد على نشر المزيد من الأطراف الفاعلة من غير الدول على الساحة الأمنية العراقية المعقدة(146). ومن أبرز الميليشيات البشمركة التي يسيطر عليها الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني (PUK) وفيلق بدر ويدعمها المجلس (الشيعي) الأعلى للثورة الإسلامية في العراق (SCIRI)، العضو في الائتلاف العراقي الموحد(147)، علاوة على ذلك العنف بين

(143) قبيل الغزو في عام 2003، يطلق صدام حسين صراح 38000 سجين ليمهد الساحة للمزيد من الأعمال الإجرامية واسعة النطاق. R. M. Perito, «The Coalition Provisional Authority's Experience with Public Security in Iraq,» USIP Special Report no. 137, April 2005, <http://www.usip.org/pubs/specialreports/sr137.html>, p. 7.

(144) المصدر نفسه؛ Posch, ed., *Looking into Iraq*, pp. 107-13; Cordesman, «Iraq's Evolving Insurgency», and Human Rights Watch (HRW), «A Face and a Name: Civilian Victims of Insurgent Groups in Iraq,» *Human Rights Watch*, vol. 17, no. 9 (October 2005).

(145) HRW, Ibid., p. 8, and T. Haugh, «Analysis of Sunni-based Opposition in Iraq,» *Strategic Insights*, vol. 4, no. 5 (May 2005), <http://www.ccc.nps.navy.mil/si/2005/May/haughSunni May05. asp>.

مع ذلك يذهب بعض المحللين إلى أن إرضاء تظلمات السنة من شأنه أن يحيّد قسماً كبيراً من الجماعات المتمردة. انظر: Posch, ed., Ibid., pp. 25-44.

(146) طرح جلال الطالباني رئيس الجمهورية في الحكم الانتقالي العراقي فكرة استخدام «ميليشيات من القواعد الشعبية» لضمان الأمن على أساس محلي. انظر: J. Muir, «Iraq Ministers Facing Uphill Task,» BBC News Online, 8/5/2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4527913.stm>.

(147) V. Mite, «Iraq: Doubts Raised about Militias[a] Ability to Restore Law and Order,» Radio Free Europe/Radio Liberty (RFE/RL), 21 April 2005.

الميليشيات مثل المصادمات التي اندلعت بين جيش المهدي التابع لمقتدى الصدر وفيلق بدر (وكلاهما ميليشيتان شيعيتان) في منطقة الجنوب في شهر آب/ أغسطس، الأمر الذي أشار إلى وجود انقسامات في العراق تتجاوز معارضة القوات المتعددة الجنسيات إلى انقسامات عرقية أو طائفية ترتبط بالمنافسات المحلية على السلطة[148].

رابعاً: إن نسبة العناصر الجهادية بين المتمردين، ومدى قوة ارتباطها بالشبكة الإرهابية الدولية قد بقيت مثار جدال. إن الأبعاد الدولية للصراع العراقي باتت واضحة مع الوضع في الاعتبار أن حدودها مع سوريا قد استعملت كممر لتجنيد المتمردين وكذلك لنقل الاسلحة والذخيرة: في الوقت الذي ثارت فيه الأقاويل بأن الميليشيات الشيعية في الجنوب كانت تستمد المؤن من إيران (والبعض الآخر من حزب الله) ويتمثل ذلك في التدريب وتوفير الدعم: ولكن أيضاً بقيت بعض المصادر في الأردن محل اتهام في تمويل أقسام من التمرد[149]. قامت الهجمات المتعددة للولايات المتحدة الأمريكية بمحاولات منع التسرب عبر الحدود السورية ما يشير إلى تأكيد الجهات العسكرية الأمريكية وجود تلك الروابط الخارجية للتمرد[150].

مع ذلك هناك إشارة متكررة لـ «الإرهاب الدولي» و«المجاهدين الأجانب» في وسائل الإعلام العالمية، على الرغم من أن مسؤولي التحالف أعلنوا في ربيع 2005 أن 95 في المئة من المتمردين الذين تم قتلهم أو اعتقالهم في العراق كانوا عراقيين، وفي شهر تشرين الثاني/ نوفمبر قدّر مسؤولون عراقيون وأمريكيون المقاتلين بين المواطنين العراقيين بنسبة تقارب 95 في المئة[151]. لكن محلياً ذهب معظم المحللين إلى أن عناصر الجهاد/ المتشددة من متمردي العرب السنة غالباً ما يكونون من جماعات «السلفيين الجدد» وهو ما يمثل

---

(148) «Violence Flares Among Iraq Shias,» BBC News Online, 24/8/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4182230.stm>, and P. Spiegel, «Rivalry between Badr and Sadr Militias Worries UK Forces,» *Financial Times*, 14/12/2005.

(149) «The South is a Mess Too,» *Economist* (24 September 2005), p. 49; H. M. Fattah, «Syrians Clash with Fighters Linked to the Iraqi Insurgency,» *New York Times,* 5/7/2005, and R. A. Oppel, «Iraq Accuses Jordan of Allowing Financing of Insurgency,» *New York Times,* 22/8/2005.

للمزيد من التفاصيل حول دور إيران، انظر: ICG, «Iran in Iraq: How much Influence?,» Middle East Report no. 38, Amman and Brussels, 21 March 2005.

(150) R. A. Oppel, «100 Rebels Killed in US Offensive in Western Iraq,» *New York Times,* 10/5/2005; K. Semple, «Five Marines Dead and 11 Hurt in an Ambush by Insurgents,» *New York Times*, 17/11/2005, and ««New Militant Threat» from Iraq,» BBC News Online, 23/6/2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4122040.stm>.

(151) HRW, «A Face and a Name: Civilian Victims of Insurgent Groups in Iraq,» p. 7.

من بين المتمردين الأجانب يقدر أن أكثر من النصف هم من أصل سعودي. انظر: A. H. Cordesman, *Iraq and Foreign Volunteers*, CSIS Report, 17 November 2005, <http://www.csis.org/index.php>, p. 2.

نسبة من 5 إلى 10 في المئة من المتمردين الذين وصل عدد أعضائهم من 1500 إلى 6000 عضو[152]. وفي الوقت نفسه فإن تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين تحت قيادة أبو مصعب الزرقاوي الأردني كان مسؤولًا عن العديد من الهجمات الرئيسة في عام 2005[153]. وهناك كذلك ثلاثة انفجارات اندلعت في 3 فنادق في عمان بالأردن في 8 تشرين الثاني/ نوفمبر أدت إلى مقتل ما يزيد على 50 شخصاً وجرح أكثر من 100 آخرين، ما أشار إلى حجم التهديد الذي يمثله ذلك التنظيم ليس فقط في العراق (حيث كثف أبو مصعب الزرقاوي ممارساته الطائفية ضد أهداف دينية شيعية) ولكن أيضاً على الأمن الإقليمي والعالمي[154]. أما الهجوم الصاروخي ضد مدمرتين بحريتين أمريكيتين في خليج العقبة في الأردن في آب/ أغسطس عام 2005 فلم يتم تحديد الجماعة المتمردة المسؤولة عنه داخل العراق[155].

أما في ما يخص التكتيكات المتبعة فإن القوات المتمردة كانت دائماً هي الأسبق في مواجهة قوات التحالف متعددة الجنسيات وقوات الأمن العراقي. وقد واصلت استغلالها للسقطات الاستراتيجية للنظام الجديد. وكانت قوات الأمن العراقية هي الاهداف الأساسية لعمليات العنف: من الأمثلة الصارخة مقتل اكثر من 60 شخصاً في هجوم انتحاري واحد (نفذه أحد أعضاء جماعة أنصار السنة) في مركز تجنيد الشرطة في مدينة كردية في نيسان/ أبريل والتي تقع شمال العراق، وكان ذلك في الرابع من أيار/ مايو. وفي الفترة بين أيار/ مايو وتشرين الأول/ أكتوبر فُقد العديد من أفراد قوات الأمن العراقية أكثر من أي فترة مضت لتصل إلى معدل 69 حالة وفاة أسبوعياً[156]. وبحلول حزيران/ يونيو لقي أكثر من 2600 جندي من أفراد قوى الأمن العراقية مصرعهم منذ إطاحة صدام حسين، ما زاد عدد ضحايا قوات التحالف العسكرية وغير العسكرية معاً[157]، ومما زاد

---

(152) Cordesman, «New Patterns in the Iraqi Insurgency: The War for a Civil War in Iraq»..

(153) إعلان التنظيم مسؤوليته عن قتلى الهجوم على أكاديمية الشرطة الرئيسة في العاصمة بغداد في 6 كانون الأول/ ديسمبر، والذي أدى إلى مصرع 36 ضابط شرطة على الأقل إضافةً إلى جرح 72 من المواطنين. انظر: E. Wong, «Suicide Bombers Kill 36 Officers at Iraqi Academy,» *New York Times*, 7/12/2005, and Cordesman, «Iraq's Evolving Insurgency,» pp. 28 and 50-56.

(154) ««Al-Qaeda» Claims Jordan Attacks,» BBC News Online, 10/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4423714.stm>, and D. Jehl, «Iraq-based Jihad Appears to Seek Broader Horizons,» *New York Times*, 11/11/2005.

(155) H. M. Fattah, «Jordan Arrests Key Suspect in Rocket Attack,» *New York Times*, 23/8/2005.

(156) «Seven Days of Violence,» *Washington Post*, 8/5/2005, and N. Bensahel, «Gauging Counterinsurgency,» *Baltimore Sun* (9 August 2005).

(157) A. Lins de Albuquerque and M. O'Hanlon, «Protecting Iraqi Security Forces,» *Washington Times,* 18/7/2005, and «Militants Massacre 21 Iraq Police,» BBC News Online, 7/11/2005.

من عدم استقرار الساحة السياسية في العراق القيام باغتيالات تستهدف مسؤولين عراقيين إضافةً إلى موجة من الهجمات على دبلوماسيين أجانب في العراق ما تسبب في إحراج النظام الانتقالي عالمياً[158].

مع ذلك كان الأكثر تطرفاً هو المدى الذي وصلت إليه الخسائر المدنية التي تسببت فيها هجمات المتمردين. فقد ارتكبت هجمات انتحارية ضد مدنيين اصطفوا خارج مستشفى المحمودية بوادي نهر الفرات جنوب بغداد في 25 تشرين الثاني/ نوفمبر، ما أدى إلى مقتل ما يزيد عن 30 شخصاً الأمر الذي يدل على طبيعة هذا العنف غير التمييزي[159]. وقد قدرت **منظمة تعداد الجثث العراقية** *(The Iraq Body Count)* في منتصف كانون الأول/ ديسمبر عدد المدنيين الذين قتلوا منذ آذار/ مارس 2003 حوالى 30989 قتيلاً[160]. ومن حيث الموقع فإن وادي نهر الفرات جنوب بغداد استمر في كونه مركزاً لممارسة العنف عام 2005 (ويشار إليه على أنه «مثلث الموت») حيث جمع العديد من أوكار اللصوص التي شهدت صراعات طائفية بهدف فرض السيطرة على المدن وعلى الشرايين الأساسية التي تربط الجنوب بالعاصمة وحتى باقي المدن الشيعية المقدسة كالنجف وكربلاء[161]. أما بغداد والموصل ومحافظة الأنبار في الغرب فقد شهدت أسوأ أشكال العنف في حين شهدت المحافظات الكردية الشمالية كذلك حالات لا تتميز بالراحة أو الاستقرار. حيث شنت مجموعة من الهجمات في منتصف وشمال البلاد في الأسبوع الأخير من تشرين الأول/ أكتوبر والأسبوع الأول من تشرين الثاني/ نوفمبر في مدينة بغداد وتكريت ومدينة حويجة بالقرب من كركوك، أسفرت عن سقوط نحو 400 قتيل عراقي[162].

الاحتمالات بحلول نهاية عام 2005

بحلول نهاية عام 2005 لم تكن الإدارتان البريطانية والأمريكية قد وجدتا سبيلاً للدفاع عن دور القوات متعددة الجنسيات في العراق: إذ إن وجودها كان أحد الأسباب الرئيسة في زيادة التمرد، إلا أن رحيلها وسط تلك الظروف غير الآمنة بالمرة سيعد على

(158) قتل السفير المصري لدى العراق - إيهاب الشريف - يوم 8 تموز/ يوليو، واستهدف دبلوماسيون من باكستان والبحرين. انظر: J. F. Burns, «Iraq Asks Muslim States for Support after Envoy's Killing,» *New York Times,* 9/7/2005.

(159) Wong, «Suicide Bombing in Iraq Kills 30 and Wounds Dozens».

(160) «Iraq Body Count,» <http://www.iraqbodycount.org>, 20/12/2005.

للاطلاع على تفصيلات العنف الموجه ضد المدنيين في العراق، انظر: HRW, «A Face and a Name: Civilian Victims of Insurgent Groups in Iraq».

(161) Wong, Ibid.

(162) R. Hardy, «Analysis: Surge in Iraq Violence,» BBC News Online, 5/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4537065.stm>.

نطاق واسع تخلياً عن المسؤولية[163]، في الوقت نفسه سجلت استطلاعات الرأي في الولايات المتحدة الأمريكية أدنى معدلات الدعم منذ غزو العراق: حيث يعتقد أكثر من نصف عدد المستجيبين أن الحرب في العراق لم تدعم أمن الولايات المتحدة، ويؤكد 56 في المئة منهم أن الأمر لم يكن يستحق التورط في مثل هذه الحرب منذ البداية، وبنهاية العام دفع الضغط المحلي بالمزيد نحو ذلك المفهوم بسبب التأثير الرمزي لإجمالي الضحايا التي تكبدتها القوات الأمريكية[164]. علاوة على ذلك فقد أشار كثير من التحليلات عام 2005 أن السجل التاريخي للأطراف الخارجية قد افتقر إلى القدرة على هزيمة المتمردين[165]، حيث إن قوات المتمردين قد نجحت في إكتساب مناطق جديدة في الفلوجة (ما يعد نجاحاً لعملياتها عقب تمكن القوات الأمريكية من فرض سيطرتها على المدينة في تشرين الثاني/نوفمبر 2004) ما أوضح أن الافتقار إلى الدعم المحلي وإعادة الهيكلة الاقتصادية قد جعلت من الصعب تعزيز أو تحقيق أية مكاسب ولو مؤقتة ضد المتمردين[166].

وكان التطور في تسليم العمليات الأمنية إلى قوات الأمن العراقية الحل الوحيد لانتزاع قوات التحالف من داخل الورطة التي تعانيها في العراق[167]. حيث تم تدريب ونشر حوالى 75000 جندي من الشرطة المحلية بداية عام 2005 ما يمثل نصف العدد المطلوب تقريبا (135000 جندي). وعلى الرغم من أنه يتم حاليا تدريب 73000 جندي فإن معدلات تدريب الشرطة المحلية متأخرة. وفي الوقت نفسه تم تدريب 99000 جندي

---

(163) ارتفاع معدلات الشعور بالعداء ضد الولايات المتحدة بين الشيعة والسنة على حد سواء.
S. Negus and P. Waldmeir, «Sadr Followers Plan Campaign to Oust US,» *Financial Times*, 11/4/2005, p. 8, and D. Byman, «Five Bad Options for Iraq,» *Survival*, vol. 47, no. 1 (Spring 2005), p. 10.

(164) «That Not-winning Feeling,» *Economist* (18 June 2005), pp. 39-40, and Brookings Institution, «Iraq Index: Tracking Variables of Reconstruction and Security in Post-Saddam Iraq,» updated 28/11/2005, <http://www.brookings.edu/iraqindex>, pp. 5 and 7-8.

حول نقل الأسلحة إلى العراق، انظر: الفصل 10 من هذا الكتاب.

(165) C. Conetta, *Vicious Circle: The Dynamics of Occupation and Resistance in Iraq*, Research Monograph (Cambridge, MA: Commonwealth Project on Defence Alternatives, 2005), <http://www.comw.org/pda/0505rm10exsum.html>.

(166) شهادة كينيث إم. بولاك، الزميل الأقدم ومدير الأبحاث في مركز سابان لسياسة الشرق الأوسط، مؤسسة بروكنغز، أمام لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ، عن أمن العراق، في 18 تموز/يوليو 2005، متوافرة على الموقع: <http://www.brook.edu/views/testimony/pollack/20050718.htm>.

(167) E. Schmitt, «Iraqis Not Ready to Fight Rebels on Own, US Says,» *New York Times,* 21/7/2005.

كان تدريب الشرطة العراقية في جانب منه قد عهد به إلى شركة الأمن الأمريكية الخاصة داين كورب (DynCorp) في عام 2003. وحول صناعة الأمن الخاصة في العراق، انظر: Holmqvist, *Private Security Companies: The Case for Regulation*, esp. chap. 3.

عراقي وتجهيزهم بالمعدات اللازمة من بين عدد اجمالي مستهدف قدره 160000 جندي[168]. وقامت قوات الأمن العراقية وقوات أمريكية بشن عدد من الهجمات في هذا العام تباينت نتائجها. وفي نهاية شهر شباط/ فبراير اندلعت كبرى العمليات العسكرية ضد المتمردين في محافظة الأنبار على حدود سوريا، إلا أنه قد ثارت مخاوف حول التأثير الإنساني والسياسي لتلك العملية[169]. وفي حزيران/ يونيو تحملت وحدات الشرطة العراقية مسؤولية بعض المناطق في بغداد والموصل وأجرت المزيد من العمليات المشتركة في مدينة تلعفر الشمالية. ولأن القوات العراقية كانت تعاني تلك الهجمات، بل وافتقرت للتدريب والمعدات، فقد ارتاب المسؤولون الأمنيون في قدرتهم على تولي تلك العمليات: وأعقب ذلك عديد من المتغيرات الجوهرية في الاستراتيجية الأمريكية بهدف الاستغلال الأمثل للقوات المحلية[170].

وكان فشل قوات الأمن العراقية والقوات المتعددة الجنسيات في تأييد المعايير الديمقراطية أكثر ازعاجاً من نقص الفاعلية، حيث إن اعتقال حوالى 20000 شخص من دون أي تهمة قد تم تصنيفه في كثير من تقارير الأمين العام للأمم المتحدة على أنه واحد من أكبر انتهاكات حقوق الإنسان في العراق، إضافةً إلى تلقي الكثير من الاتهامات المتكررة بفرط استخدام القوة، ما لطّخ صورة قوات الأمن العراقية والأمريكية معاً[171]. وشهد عام 2005 زيادة في الاتهامات بممارسة العنف الطائفي ضد المجتمعات السنية على أيدي قوات الأمن العراقية الشيعية في غالبيتها. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر تسربت صور لسجناء عرب سنة وهم يعذبون في أحد معتقلات وزارة الأمن الداخلي العراقية إلى الصحافة العالمية[172]. كذلك أثبتت منظمات حقوق الإنسان عمليات الاختطاف والإعدام الطائفية على أيدي قوات الأمن العراقية، واستمرت مزاعم تسلل المتمردين إلى قوات الشرطة العراقية الجديدة في إثارة المخاوف حول مقومات قوات الأمن العراقية الجديدة[173].

(168) D. Filkins, «General Says Militias Split Loyalties of Iraqi Security Forces,» *New York Times*, 3/12/2005, p. 12.

(169) United Nations, Report of the Secretary-General pursuant to Paragraph 30 of Resolution 1546 (2004), UN Document S/2005/141, 7 March 2005, p. 3.

(170) «Heroes Wanted,» *Economist* (18 June 2005), p. 23, and Schmitt, «Iraqis Not Ready to Fight Rebels on Own, US Says».

(171) United Nations: Reports of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 30 of Resolution 1546, UN Document S/2005/373, 7 June 2005, p. 13, and UN Document S/2005/585, 7 September 2005, p. 11, and HRW, «A Face and a Name: Civilian Victims of Insurgent Groups in Iraq».

(172) J. Muir, «Abuse Reports Fuel Iraqi Tensions,» BBC News Online, 16/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4443126.stm>, and «New «Torturee» Jail Found in Iraq,» BBC News Online, 12/12/2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4520714.stm>.

(173) إحدى الجماعات السنية تجمع شهادة العائلات في بغداد وتؤكد أنها توصلت إلى أنه تم قتل أو اختفاء أكثر من 700 من المدنيين السنة في الأربعة أشهر الماضية. D. Filkins, «Sunnis Accuse Iraqi Military of Kidnappings and Slayings,» *New York Times,* 29/11/2005; J. Carroll, «Old Brutality Among New =

وقد أدى عجز القوات المتعددة الجنسيات عن دعم السلوك الفعال لشرائح كبيرة من قوات الامن العراقية إلى أن يذهب بعض المحللين إلى القول بأن الجهود المبذولة لبناء قوات أمن ترتبط برغبة الولايات المتحدة الأمريكية في الخروج من العراق أكثر من ارتباطها بالهدف المعلن المعني بتلبية الاحتياجات الأمنية للسكان وتشييد شبكات جديدة للحكم(174). وعلى الرغم من التأكيدات المتعاقبة لجماعات المتمردين، والتي تشير إلى رغبتهم في الالتحاق بالعملية السياسية فإن مصداقية تلك المزاعم يشوبها الشك(175). وأدت الزيارة التي قام بها الأمين العام لجامعة الدول العربية السيد عمرو موسى في شهر تشرين الأول/ أكتوبر للعراق إلى عقد مؤتمر «الوفاق الوطني» العراقي في القاهرة بمصر في شهر تشرين الثاني/ نوفمبر عُرضت فيه فرص لنوع جديد من التدخل الخارجي في الوضع العراقي(176)، ما شجع على إجراء الانتخابات البرلمانية في العراق في موعدها في 15 من كانون الأول/ ديسمبر في ظل ظروف هادئة نسبياً. وكانت النتائج غير حاسمة في نهاية العام ولا سيما في ما يتعلق بدور مناطق السنة في المستقبل(177). وعلى الرغم من أن مرورها في العديد من الأحداث السياسية خلال هذا العام، إلا أن العنف الذي لا يهدأ أشار إلى أن الحكومة الانتقالية في العراق والقوات المتعددة الجنسيات والمجتمع الدولي غير مؤهلين بالقدر الكافي للحيلولة دون وقوع العراق في هوة الحرب الأهلية. وفي الوقت الذي كان التعامل فيه مع أنشطة الأطراف من غير الدول هو لب التحديات، استمر العجز عن فهم دوافع المتمردين أو تكوينهم، ناهيك بتحديد نقاط دخول يعتمد عليها لحوار سياسي، الأمر الذي استمر في إلقاء ظل على العراق حتى نهاية عام 2005.

v استنتاجات: التعامل مع أطراف فاعلة من غير الدول في صراع

لاحظت النظرة الاسترجاعية الموجزة في مستهل هذا الفصل بعض المتغيرات المهمة في أنماط الصراع ودينامياته خلال العقود الأربعة الماضية. فمنذ 40 عاماً مضت كانت الدول تُعامل على أنها الأطراف الفاعلة الرئيسة في كل من الصراعات أو العلاقات الأمنية الدولية

Iraqi Forces,» *Christian Science Monitor* (4 May 2005), <http://www.csmonitor.com/2005/0504/p01s04-woiq.html>, and «Insurgents «Joining Iraqi Police»,» BBC News Online, 26/7/2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4716531.stm>. =

(174) A. Hills, «Something Old, Something New: Security Governance in Iraq,» *Conflict, Security and Development*, vol. 5, no. 2 (August 2005), pp. 183-184 and 196.

(175) E. Wong, «Iraqi Aide Says Rebel Groups Offer Feelers,» *New York Times,* 26/11/2005.

(176) «Arab League Chief Satisfied with Visit to Iraq,» Arabic News Online, 25/10/2005, <http://www.arabicnews.com/ansub/Daily/Day/051025/2005102505.html>; A. Janabi, «Cairo Conference Fuels Resentment,» Arabic News Online, 15/11/2005, <http://www.arabicnews.com/ansub/Daily/Day/051025/2005102505.html>, and A. H. Cordesman, *The Arab Role in Iraq: A Strategy for Action*, CSIS Report, 6 October 2005, <http://www.csis.org/>.

(177) «The Wrong Lot Won, Dammit,» *Economist* (5 January 2006).

على اتساعها، وما كان مسلماً به أن حق تقرير المصير هو هدف أي حركة تمرد. وبالتالي كان الدور المتزايد للأطراف من غير الدول في الصراعات جنباً إلى جنب مع ظهور تهديدات أمنية جديدة وغير تقليدية قد تسبب في إحداث تغير مهم في ديناميات ردود الأفعال الدولية[178]. علاوة على ذلك فإن نمو ثقافة حقوق الإنسان وتأكيد الأمن الفردي والمتعدد الأبعاد، أو البشري، قد حول الاهتمام التقليدي من الأمن المادي والقومي إلى تعزيز جهود أكبر للتعامل مع أخطار على حياة السكان المدنيين بغض النظر ما إذا كان منشأ تلك التهديدات هو الدولة أو أطرافاً فاعلة ليست دولة.

ورغم ذلك فإن الأدوات المتاحة للتعامل مع التهديدات التي تأتي عن طريق أطراف من غير الدول لا تزال إلى حد كبير أدوات تصنعها دول. وقد أوضحت أحداث عام 2005 مدى قيام الأمم المتحدة ـ وهي المنظمة الدولية الأكثر أهمية من حيث التصدي لتهديدات توجه إلى السلم والأمن ـ بمواصلة كفاحها ضد التوتر بين مصلحة الدولة الفردية والتطور المؤسسي استجابة لظروف دولية متغيرة[179]. وبالأخص فإن إمكانات الأمم المتحدة محدودة في ما يتعلق بقدراتها على التعامل العسكري المباشر ضد الأطراف من غير الدول في الصراعات، ويرجع ذلك بنسبة كبيرة إلى مخاطر اعتبارها تمنح شرعة غير مستحقة لجماعات معارضة مسلحة، أو أنها تعادي الحكومة محل الحديث. وبمعنى آخر تحتاج الأمم المتحدة إلى «حل مشكلة المتمردين». ومن بين السمات التي تميز أنشطة الأطراف من غير الدول ـ التي أشرنا إليها في هذا الفصل ـ سيولة الجماعات المسلحة، والنظر إلى الصراع على أنه مشكلة محلية كأحد الأنشطة الإجرامية والإرهابية، والأنشطة المتواصلة للجماعات المسلحة عقب النهاية الرسمية لأي صراع، الأمر الذي سيساعد على توضيح السبب وراء صعوبة بذل الجهود الرامية للتصدي إلى الجماعات المسلحة.

وهناك بعد آخر للمناخ السياسي المعاصر يثير جدالاً واسعاً، هو نمو وانتشار منظمات المجتمع المدني المشاركة في إدارة الصراعات وإرساء السلام[180]. وهذا يعتبر نمواً جزئياً طبيعياً للدور المعروف للمجتمع المدني (ولا سيما المنظمات غير الحكومية) من تقديم دعم إنساني وأنشطة إنمائية بشكل واسع النطاق وبأسلوب لا ينفصل عن إرساء الأمن حتى

---

(178) لمعرفة شاملة حول العلاقة بين ظهور التهديدات الجديدة وانتشار الأطراف من غير الدول، انظر: E. Krahmann, ed., *New Threats and New Actors in International Security* (New York: Palgrave Macmillan, 2005).

(179) كانت القمة العالمية التابعة للأمم المتحدة في أيلول/ سبتمبر 2005 بمثابة الحدث الأساسي في هذا الصدد. انظر الفصل 3 من هذا الكتاب.

(180) لحصر دور الجمعيات الأهلية (المنظمات غير الحكومية) في إحلال السلام، انظر: L. C. Gerstbauer, «New Conflict Managers: Peacebuilding NGOs and State Agendas,» in: Krahmann, Ibid., pp. 23-45.

يتم إدراك ما قد تحدثه تلك التنمية(181). وقد ذهب بعض المحللين إلى أن مديري الصراعات في ما بين غير الدول وواضعي أسس السلام قد يكونون هم الأصلح للتصدي لمثل هذه الجماعات المسلحة، إذ إن التهديدات التي تتسبب فيها أطراف من غير الدول غالباً ما تكون أكثر عمومية من تلك التي يسببها الفاعلون من دول (أو في ما بين الحكومات)(182). ومن هذا المنطلق تظهر المنظمات غير الحكومية على أنها ناشئة ولديها الرغبة والقدرة على الاشتباك المباشر والتعامل مع هذه الجماعات المسلحة: على سبيل المثال من خلال برامج (تحفيزية) ونشر حقوق الإنسان على نطاق واسع وبشكل أكثر دقة لأنها لا تواجه المعوقات ذاتها التي تواجهها الدول(183). في الوقت الذي يتزايد فيه إدراك الدول مدى حاجتها إلى أن تتعاون للتصدي للتهديدات التي تحدثها أطراف من غير الدول، إلا أن أوجه التعاون في ما بين جهود المجتمع المدني وجهود الدولة لا تزال حتى الآن غير كافية. وتستطيع لجنة إرساء السلام التابعة للأمم المتحدة (والتي تم إنشاؤها حديثاً) أن تعد منتدى للتصدي لتلك الفجوة وتحسين أوجه التكامل في ما بين الجهود الرسمية وغير الرسمية: وفي مثل هذه الحالة فإنه من الضروري دراسة بعض الإجراءات الوقائية، بما في ذلك الوساطة المبكرة.

احتل الصراع في العراق مركز الصدارة في المناقشات الدولية حول الصراعات بشكل عام منذ الغزو الأمريكي الأكثر جدلًا عام 2003. وقد أشارت التطورات في عام 2005 إلى أن الصراع سيستمر في إحداث ماله من صدى دولي وما له من تداعيات وسبل مختلفة لإدارته. وفي هذا الصدد، فإن الصراع في العراق قد جلب إلى المقدمة المشكلات المرتبطة بمختلف الجماعات من غير الدول والمشاركة في الصراع. والسؤال عما إذا كانت كيانات سياسية نشطة ستبرز من حركات التمرد هذه، أم أن الصراع سينتشر في المنطقة أو دولياً بسبب أنشطة الأطراف من غير الدول، الأمر الذي سيكون من دون أدنى شك مثار جدل حول الصراع والأمن والتهديدات العابرة للحدود الوطنية في المستقبل المنظور.

---

(181) انظر على سبيل المثال: International Peace Academy, «The Security-development Nexus: Conflict, Peace and Development in the 21st Century,» Programme Description, March 2004, <http://www.ipacademy.org/Programs/Programs.htm>, and British Department for International Trade and Development (DFID), *Fighting Poverty to Build a Safer World: A Strategy for Security and Development* (London: DFID, 2005), <http://www.dfid.gov.uk/pubs/files/securityforall.pdf>.

(182) Krahmann, ed., *New Threats and New Actors in International Security*, pp. 199-213.

(183) تحتل اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) موقعاً فريداً في مهامها لرفع الوعي وزيادة الاحترام للقانون الإنساني الدولي ومعايير حقوق الإنسان بين الجماعات المسلحة بفضل عملها الدائم تحت مظلة القانون الدولي وسياستها الواضحة غير المنحازة، والمستقلة والمحايدة. حول ICRC انظر الموقع: <http://www.icrc.org/>.

الملحق رقم (2 ـ أ)
أنماط الصراعات المسلحة الكبرى، 1990 ـ 2005

لوتا هاربوم
وبيتر والنستين(*)

I الأنماط العالمية

في عام 2005 كان هناك 17 صراعاً كبيراً قائماً في 16 موقعا في العالم، إلا أن عدد الصراعات الكبرى قد انحدر تدريجا منذ عام 1999 حتى وصل إلى أقل عدد في عام 2005 في فترة ما بعد الحرب الباردة (1990 ـ 2005). وكان المعدل السنوي للصراعات أكثر ارتفاعا أثناء النصف الأول من حقبة التسعينيات من القرن الماضي، إذ انحصر بين 27 و31 صراعاً، وكان عام 1991 هو عام الذروة.

لم يشهد عام 2005 أي صراع بين الدول، لكن قلة عدد الصراعات بين الدول لم تكن ظاهرة جديدة؛ فخلال الستة عشر عاماً الماضية (1990 ـ 2005) كانت هناك أربعة صراعات فقط من بين 57 صراعاً كانت بين دول: إريتريا وإثيوبيا (1998 ـ 2000)؛ الهند وباكستان (1990 ـ 1992 و1996 ـ 2003)؛ العراق والكويت (1991)؛ والعراق ضد الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها (2003). أما الـ 53

(*) برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات (UCDP)، دائرة أبحاث السلام والصراع في جامعة أوبسالا. في ما يتعلق بالجدول رقم (2أ ـ 3) فإن جوهان بروش(Johan Brosche) هو المسؤول عن مواقع الصراعات في روسيا والسودان؛ وكريستين إيك (Kristine Eck) في الهند ونيبال؛ وهان فيلد (Hanne Fjelde) في أفغانستان؛ وإريكا فورسبيرج (Erika Forsberg) في الفلبين وهيلينا غروسل (Helena Grusell) في كولومبيا وبيرو؛ وجوب دي هان (Joop de Haan) في تركيا؛ ولوتا هاربوم (Lotta Harbom) في سريلانكا وأوغندا؛ وستينا هوج بلاد (Stina Hogbladh) في بوروندي؛ وجواكيم كروتز (Joakim Kreutz) في العراق وإسرائيل ومايانمار.

صراعاً الباقية في تلك الفترة فقد كانت ضمن الدول بخصوص السيطرة على الحكومة (30 صراعاً) أو السيطرة على أراضٍ (23 صراعاً). وكما نرى فإن الصراعات للسيطرة على الحكومة فاقت أعداد الصراعات على الأراضي خلال سنوات ما بعد الحرب الباردة باستثناء عام 1993.

وفي عام 2005 شاركت قوات دول خارجية بجانب الحكومات في ثلاثة صراعات داخلية: الصراع بين حكومة أفغانستان وحركة طالبان؛ الصراع بين الحكومة العراقية وجموع المتمردين العراقيين؛ والصراع بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وتنظيم القاعدة[1]. وكانت الولايات المتحدة الأمريكية أحد الأطراف الفاعلة الكبرى في الصراعين الأولين، ما جعلها الدولة الأكثر انخراطاً في الصراعات المسلحة الكبرى عام 2005.

II الأنماط الإقليمية

في عام 2005 كانت آسيا هي أكبر المناطق من حيث عدد الصراعات، حيث شهدت سبعة صراعات مسلحة كبرى هناك، إضافةً إلى ثلاثة صراعات في كل من أفريقيا والأمريكتين والشرق الأوسط وواحد في أوروبا. التوزيع الإقليمي للصراعات الكبرى ومواقعها عبر الفترة من 1990 ـ 2005 يوضحه الجدولان رقما (2أ ـ 1) و(2أ ـ 2) على التوالي. ويوضح الشكل رقم (2أ ـ 1) التوزيع الإقليمي وإجمالي عدد الصراعات في كل عام في تلك الفترة.

أثناء فترة ما بعد الحرب الباردة كانت أفريقا أحد ميادين الصراعات المسلحة الكبرى، فمنذ 1990 شهدت القارة 19 صراعاً في 17 موقعا، وكان من بينها واحد بين الدول (بين إريتريا وإثيوبيا)[2]. وبعد عام 2000 كان هناك انحدار ملحوظ في عدد الصراعات في قارة أفريقيا، وفي عام 2005 سجلت القارة ثلاثة صراعات فقط وهو العدد

---

(1) للمزيد من المعلومات عن الدول التي قد شاركت بقوات في هذه الصراعات، انظر الجدول رقم (2أ-3). ولدراسة خلفية الصراع بين الولايات المتحدة وتنظيم القاعدة والمسائل المعقدة التي تؤثر في تكوين قاعدة المعلومات خاصة، انظر: M. Eriksson, M. Sollenberg and P. Wallensteen, «Patterns of Major Armed Conflicts, 1990-2001,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 67-68.

(2) كانت الصراعات المسلحة الكبرى التسعة عشر التي سجلت بالنسبة إلى أفريقيا في الفترة 1990 ـ 2005 هي صراعات الجزائر، أنغولا، بورندي، تشاد، جمهورية الكونغو الديمقراطية (زائير سابقاً)، جمهورية الكونغو، إثيوبيا، إثيوبيا (إريتريا)، إريتريا ـ إثيوبيا، غينيا ـ بيساو، ليبيريا، المغرب (الصحراء الغربية)، موزمبيق، رواندا، سيراليون، الصومال، السودان، السودان (السودان الجنوبية) وأوغندا. ويلاحظ أنه في هذا الملحق، عندما يرد إسم البلد فحسب تكون هذه إشارة إلى أن الصراع هو على الحكم. وعندما يكون الصراع على أرض فإن إسم الأرض المتنازع عليها يظهر بين مزدوجين بعد إسم البلد.

الأقل في المنطقة خلال فترة ما بعد الحرب الباردة. وكانت ذروة تلك السنوات أثناء الفترة ما بين عامي 1998 و1999، حيث شهدت أفريقيا 11 صراعاً في هذين العامين. وكانت الغالبية العظمى (15 صراعاً) من الصراعات الـ 18 التي نشبت ضمن الدول في قارة أفريقيا أثناء الفترة ما بين 1990 و2005 سعيا إلى تولي سلطة الحكومة.

أما الأمريكتين (أمريكا الشمالية، وأمريكا الوسطى والجنوبية وكذلك منطقة الكاريبي) فقد شهدت ستة صراعات كبرى في الفترة بين 1990 و2005[(3)]. وقد تناقص عدد الصراعات في المنطقة على نحو ثابت من الذروة التي بدأت في العام الأول من تلك الفترة التي شهدت خمسة صراعات في الفترة من 1997 إلى 2000 ثم صراعين فقط تم تسجيلهما بعد ذلك. ومنذ عام 2001 استمرت الصراعات الثلاثة نفسها كل عام. وسجل اثنان من هذه الصراعات (كولومبيا وبيرو) في كل عام في كل الفترة منذ عام 1990[(4)]. وكانت كل الصراعات ضمن الدول تمثل صراعاً للوصول إلى السلطة.

شهدت آسيا 15 صراعاً مسلحاً كبيراً في الفترة ما بين 1990 ـ 2005[(5)]. وبينما حظيت أفريقيا بأكبر المعدلات في الصراعات أثناء تلك الفترة، إلا إن الإجمال السنوي أعلى في آسيا (انظر الشكل رقم (2أ ـ 1)). وخلال فترة السبع سنوات، من 1990 إلى 1996، تذبذب عدد الصراعات في آسيا بين 9 و12 صراع، لكن منذ عام 1997 انخفض العدد ليصل إلى أدنى مستوياته عام 2004 وهو ستة صراعات. وفي عام 2005 ازداد معدل الصراعات صراعاً آخر بين حكومة أفغانستان وحركة طالبان ثم سُجلت أربعة صراعات آسيوية أخرى عام 2005: الهند (كشمير) وماينمار (كارين) وسريلانكا (إيلام) والفلبين والتي استمرت على مدار 16 عاماً خلال تلك الفترة. وكان هناك صراع آخر بين الدول في هذه المنطقة، بين الهند وباكستان. وكان من بين الصراعات 14 ضمن الدول في آسيا، ستة صراعات فقط معنية بالسيطرة على الحكومة بينما كانت الثمانية الباقية للسيطرة على الأراضي.

وشهدت أوروبا سبعة صراعات مسلحة كبرى في فترة ما بعد الحرب الباردة[(6)].

---

(3) الصراعات المسلحة الستة الكبرى المسجلة في الأمريكتين في الفترة ما بين 1990 ـ 2005 كانت في كولومبيا وسلفادور وغواتيمالا ونيكاراغوا وبيرو والولايات المتحدة الأمريكية (الصراع بين الحكومة الأمريكية وتنظيم القاعدة).

(4) الصراع الثالث في هذه الفئة كان المواجهة بين الولايات المتحدة الأمريكية وتنظيم القاعدة.

(5) الصراعات المسلحة الـ 15 الكبرى في آسيا في الفترة من 1990 ـ 2005 كانت في أفغانستان وكمبوديا والهند (كشمير)، والهند (البنجاب)، والهند ـ باكستان، إندونيسيا (تيمور الشرقية)، وماينمار (كاشين)، ماينمار (كارين)، ماينمار (شان)، نيبال، الفلبين (ميندناو)، سريلانكا، سريلانكا (إيلام) وطاجكستان.

(6) الصراعات المسلحة السبعة في أوروبا في الفترة من 1990 ـ 2005 كانت في آذربيجان (ناغورنو كاراباخ)، البوسنة والهرسك (يوغوسلافيا)، (جمهورية صربيا)، جورجيا (أبخازيا)، روسيا (الشيشان)، جمهورية يوغسلافية الاتحادية الاشتراكية (كرواتيا) والجمهورية الاتحادية الاشتراكية (كوسوفو).

وبغض النظر عن عامي 1993 و1994، فإن أوروبا هي المنطقة التي شهدت أقل الصراعات المسلحة سنويا[7]. وبعد زيادة في عدد الصراعات ما بين عامي 1990 (صفر) و1993 ـ 1994 (أربعة صراعات في كل عام من العامين) أحدثتها صراعات البلقان، انخفض العدد مرة أخرى إلى الصفر عام 1997. ومنذ عام 2000 أصبح الصراع الوحيد الدائر في أوروبا هو بين حكومة روسيا وجمهورية الشيشان. وكانت الصراعات السبعة التي شهدتها أوروبا خلال 16 عاماً كلها صراعات ضمن الدول. وعلى عكس غيرها من الصراعات في مناطق أخرى، كانت جميع الصراعات في أوروبا على الأراضي.

أما في ما يتعلق بالشرق الأوسط فقد شهدت الفترة من 1990 إلى 2005 عشرة صراعات مسلحة كبرى[8]. وسُجل أقل عدد من الصراعات في عام 2002 الذي شهد صراعين فقط. ثم زاد عدد الصراعات إلى ثلاثة، وبقي هذا العدد حتى عام 2005. ويعتبر الصراع بين الحكومة الإسرائيلية والجماعات الفلسطينية الصراع الوحيد الذي استمر قائما طوال تلك الفترة. لكن يُذكر أن الصراع المرجأ في تركيا (كردستان) قد سُجل على مدار تلك السنوات منذ عام 1992. وكان هناك أيضاً صراعان ضمن الدول بين العراق والكويت وبين العراق وقوى التحالف بقيادة الولايات المتحدة. كانت ثمانية صراعات مسلحة كبرى ضمن الدول، ثلاثة منها كانوا من أجل السيطرة على الحكم وخمسة آخرين من أجل السيطرة على الأرض.

III التغيرات في جدول الصراعات لعام 2005

الصراعات التي أضيفت إلى الجدول عام 2005

أضيف صراع واحد إلى الجدول: وهو الصراع بين حكومة أفغانستان وحركة طالبان. وكان آخر صراع مسلح سُجل في أفغانستان عام 2001، عندما قامت الجبهة الإسلامية المتحدة لإنقاذ أفغانستان (المعروفة باسم تحالف الشمال) بالإطاحة بحكومة طالبان بدعم من التحالف متعدد الجنسيات بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية. وبحلول عام 2003 نجحت حركة طالبان في إعادة تجميع وتنظيم صفوفها للمواجهة المسلحة ضد النظام الأفغاني الجديد. ثم تصاعدت حدة الصراع في عام 2005 ما أدى إلى سقوط ما يزيد على 1000 قتيل أثناء المعارك. وما كان يعتقد في بداية الأمر أنها ستكون فترة من العنف المؤقت نتيجة اقتراب انتخابات أيلول/ سبتمبر صار يُنظر إليه على أنه تصعيد للصراع.

(7) في عام 1990 بلغت الأمريكتان هذا المستوى.

(8) الصراعات المسلحة العشرة الكبرى في الشرق الأوسط في الفترة بين 1990 إلى 2005 كانت في إيران؛ إيران (كردستان)؛ العراق؛ العراق (كردستان)؛ العراق ـ الكويت؛ العراق ـ الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة واستراليا؛ إسرائيل (فلسطين)؛ لبنان؛ تركيا (كردستان)؛ اليمن.

الجدول رقم (2أ ـ 1)

التوزيع الإقليمي وعدد وأنواع الصراعات المسلحة 1990 - 2005

	1990		1991		1992		1993		1994		1995		1996		1997	
المنطقة	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ
أفريقيا	6	3	7	3	5	1	5	1	6	1	5	1	3	1	4	1
الأمريكتان	5	0	4	0	3	0	3	0	3	0	3	0	3	0	2	0
آسيا	4	8	3	7	4	7	4	6	4	5	4	6	4	5	3	5
أوروبا	0	0	0	1	0	2	0	4	0	4	0	2	0	1	0	0
الشرق الأوسط	1	3	3	3	2	3	2	4	2	4	2	4	2	4	2	2
مجموع (ح، أ)	16	14	17	14	14	13	14	15	15	14	14	13	12	11	11	8
المجموع	30		31		27		29		29		27		23		19	

	1998		1999		2000		2001		2002		2003		2004		2005	
المنطقة	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ
أفريقيا	9	2	9	2	7	2	7	1	6	1	5	1	5	1	3	0
الأمريكتان	2	0	2	0	2	0	3	0	3	0	3	0	3	0	3	0
آسيا	3	5	2	5	2	5	2	5	2	5	2	5	2	4	3	4
أوروبا	0	1	0	2	0	1	0	1	0	1	0	1	0	1	0	1
الشرق الأوسط	2	2	1	2	2	2	1	2	0	2	1	2	1	2	1	2
مجموع (ح، أ)	16	10	14	11	13	10	13	9	11	9	11	9	11	8	10	7
المجموع	26		25		23		22		20		20		19		17	

ح= حكومة، أ= أرض/ إقليم، نوعاً من التنازع.

(G = Government, T = Territory, Two Types of Incompatibility).

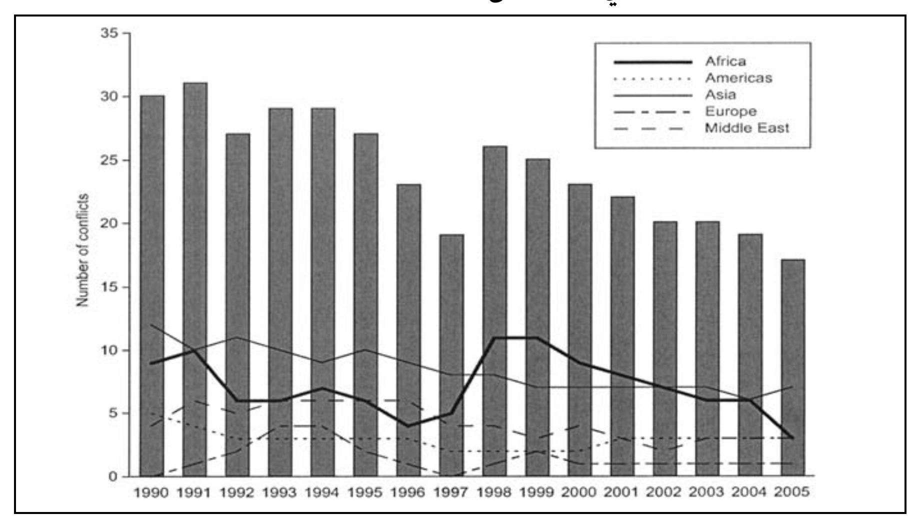
الجدول رقم (2أ ـ 2)

التوزيع الإقليمي للمواقع التي يوجد فيها صراع مسلح كبير واحد على الأقل، 1990 – 2005

المنطقة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
أفريقيا	8	9	6	6	7	6	4	5	11	11	9	8	7	5	5	3
أمريكا	5	4	3	3	3	3	3	2	2	2	2	3	3	3	3	3
آسيا	8	8	9	8	8	8	9	8	8	7	6	6	6	6	5	6
أوروبا	0	1	2	3	3	2	1	0	1	2	1	1	1	1	1	1
الشرق الأوسط	4	4	4	4	5	4	4	4	4	3	4	3	2	3	3	3
المجموع	25	26	24	24	26	23	21	19	26	25	22	21	19	18	17	16

المصدر: برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات (UCDP).

الشكل رقم (2أ ـ 1)
التوزيع الإقليمي والعدد الإجمالي للصراعات المسلحة الكبرى في الفترة من 1990 ـ 2005



صراعات أزيلت من الجدول في عام 2005

أزيلت ثلاثة صراعات من الجدول في عام 2005 وهي: الصراع في كل من رواندا والسودان (جنوب السودان) والجزائر.

لم تكن هناك مواجهة بين حكومة رواندا وقوات متمردي الهوتو (أو قوات التحرير الديمقراطية بروواندا) في عام 2005. وفي آذار/ مارس أعلنت قوات التحرير الرواندية التي كانت متمركزة في الأراضي الكونغولية أنها ترغب في وقف الأعمال العسكرية ضد رواندا وأن تعود إلى الوطن. وتهدف الجماعة الآن إلى إعادة تأسيس نفسها لتكون حزبا سياسيا، الأمر الذي تعارضه حكومة رواندا بشكل كبير. ولم يتم التوصل إلى اتفاق خلال هذا العام وبقيت قوات التحرير الديمقراطية في الأراضي الكونغولية.

وقد توقف الصراع الطويل بين حكومة السودان والحركة (الجيش) الشعبية لتحرير السودان، الذي بدأ عام 1983 بتوقيع اتفاقية السلام الشامل في 9 كانون الثاني/ يناير عام 2005[9]. وكان موت رئيس الحركة السيد جون غارانغ خلال أسبوعين فقط من حلف اليمين كنائب رئيس في التاسع من تموز/ يوليو يمثل ضربة قاصمة لعملية السلام.

---

(9) للمزيد عن اتفاقية السلام الشامل انظر الموقع الإلكتروني الخاص بالمعهد الأمريكي للسلام على العنوان: <http://www.usip.org/library/pa/sudan/cpa01092005/cpa_toc.html>.

وعلى الرغم من ذلك لم يقع قتال بين قوات الحكومة السودانية ومتمردي حركة (جيش) تحرير السودان. وتم انتخاب سالفا كير مايرديت، نائباً لزعيم الحركة ليخلف غارانغ، وقد احتل منصب نائب أول لرئيس السودان ورئيس جنوب السودان. وفي شهر كانون الأول/ديسمبر تم التوصل إلى نقطة مهمة في إطار اتفاق السلام عند توقيع الدستور الجديد لجنوب السودان.

وفي الجزائر بدا أن الصراع الطويل بين الحكومة والجماعة الإسلامية المسلحة (GIA) قد انتهى في أوائل عام 2005. وفي أواخر عام 2004 ألقت السلطات الجزائرية القبض على نور الدين بوضيافي زعيم الجماعة الإسلامية المسلحة، وفي شهر كانون الثاني/يناير عام 2005 أعلن وزير الداخلية الجزائري أن القبض على بوضيافي، إلى جانب موت زعيم آخر من زعماء الجماعة الإسلامية المسلحة، قد أدى «تقريبا إلى الانهيار الكامل لحركة التمرد[10]. وفي ظل هذا التطور، لم يرد وقوع ضحايا بسبب هذا الصراع في عام 2005[11].

التغيرات في شدة الصراع

أظهرت أربعة صراعات، من بين سبعة عشر صراعاً كانت دائرة عام 2005، زيادةً في شدة الصراع مقارنة بعام 2004[12]، حيث ازداد عدد قتلى المعارك في اثنين من هذه الصراعات بنسبة تربو على 50 في المئة؛ وهما ماينمار (كارين)، وسريلانكا (إيلام).

ازدادت شدة الصراع الدائر بين ماينمار والإتحاد الوطني لكارين بعد عام واحد فقط من الانتهاكات المتقطعة لوقف إطلاق النار عام 2004. وعقب تغير داخل النخبة العسكرية الحاكمة في البلاد عام 2005 أصبح من الصعب إجراء مفاوضات بين الأطراف ثم انهارت بعد ذلك. لكن يجب ملاحظة أنه بينما تصاعد العنف كثيراً بشكل نسبي، إلا أن هذا الصراع يعتبر أحد أقل الصراعات شدة في عام 2005.

وفي أعقاب إعصار تسونامي الذي ضرب جنوب شرق آسيا في كانون الأول/ديسمبر 2004 كانت هناك آمال حذرة بأن تلك الكارثة قد تساعد في جمع أطراف الصراع في سريلانكا على نحو أكثر قربا، إلا أن ذلك التفاؤل قد ذهب أدراج الرياح عند إخفاق كل من

---

(10) «Algeria's Deadliest Armed Group Virtually Wiped Out,» Agence France-Presse, 4/1/2005.

(11) يجب ملاحظة أن الموقف في الجزائر كان أبعد ما يكون عن الاستقرار، حيث كان هناك أعداد هائلة من القتلى في المواجهات بين القوات الجزائرية والجماعات المتمردة (الجماعة السلفية للدعوة والقتال)، لأن المواجهات بين الجماعة السلفية للدعوة والقتال والحكومة لم تصل أبداً إلى الألف قتيل في أي سنة، لذا فإن هذا الصراع لا يعد صراعاً مسلحاً كبيراً، ومن ثم فلم يتم إدراجه هنا.

(12) الصراعات الأربعة الأكثر شدة هي: كولومبيا، ماينمار (كارين)، سريلانكا (إيلام) وتركيا (كردستان).

الحكومة ونمور تحرير التاميل (LTTE) في التوصل إلى اتفاق حول توزيع المساعدات الإنسانية التي تدفقت على البلاد. ولم تُجْرَ أية مباحثات حول مسائل الصراع الرئيسة خلال ذلك العام. وعلى النقيض كان هناك تصعيد ملحوظ بين الأطراف المختلفة في عام 2005. وفي شهر تشرين الثاني/ نوفمبر، فاز رئيس الوزراء السابق ماهيندا راجاباكسي في الانتخابات الرئاسية في سريلانكا، الأمر الذي باعد بين مواقع الأطراف. وفي أواخر شهر كانون الأول/ ديسمبر حذرت بعثة مراقبة الهدنة بقيادة النرويج من أن احتمال نشوب حرب ليس بعيدا.

أظهرت تسعة صراعات تراجعاً في شدتها في عام 2005 مقارنة بعام 2004 وهي: إسرائيل، وأوغندا، والسودان، والولايات المتحدة ضد القاعدة، وبروندي، والعراق، ونيبال، والفلبين، وروسيا (الشيشان). وكان انخفاض شدة الصراع في الصراعات الأربعة الأولى بنسبة تزيد على 50 في المئة.

في إسرائيل اتفقت الأطراف على وقف إطلاق النار في عام 2005، وعلى الرغم من وجود العديد من عمليات اختراق الهدنة إلا أنها قد شهدت انحدارا ملحوظا في العنف. وفي أوغندا استمر الصراع الطويل بين الحكومة وجيش الرب للمقاومة في عام 2005 حتى وإن كان على نطاق أقل من العام السابق، ففي الشهرين الأخيرين من عام 2004 بدأت تلك العملية من خلال محادثات السلام وبنهاية العام كانت هناك آمال عريضة بتوقيع اتفاقية رسمية لوقف إطلاق النار، لكنها فشلت في اللحظة الأخيرة واستأنف الطرفان العمليات العسكرية في عام 2005. وعانت العملية من انتكاسة أخرى في شهر شباط/ فبراير عندما استسلم سام كولو رئيس المفوضين بجيش الرب للمقاومة للجيش الأوغندي. واستمر وجود المتمردين في السودان، لكنهم أصبحوا يتعرضون لضغوط متزايدة نتيجة إبرام اتفاقية السلام في جنوب السودان. وفي منطقة دارفور بالسودان استمر الصراع بين الحكومة وجماعتين من المتمردين ـ جيش/ حركة تحرير السودان (SLM/A) وحركة العدل والمساواة (JEM) ولكن بمعدلات أقل. وعلى الرغم من ذلك، تزايد أمراء الحرب والسطو زيادة ملحوظة ما تسبب في استمرار معاناة المواطنين. ووقع قتال قليل في الصراع بين الولايات المتحدة الأمريكية وتنظيم القاعدة، حيث إن الأحداث القليلة التي اندلعت تواردت أخبارها من منطقة وزيرستان الباكستانية، وهي منطقة قبلية تقع على الحدود مع أفغانستان.

وهناك ثلاثة صراعات أخرى لم تشهد تغيراً في شدتها عن عام 2004: الصراع بين حكومة بيرو وسنديرو لومينوسو (الدرب المضيء) وبين حكومة الفلبين وجبهة تحرير مورو الإسلامية (MILF)، وبين حكومة الهند والمتمردين في كشمير.

وفي خمسة من بين 17 صراعاً مسلحاً كبيراً نشطاً في عام 2005 كان هناك أكثر من 1000 قتيل: أفغانستان، كولومبيا، الهند (كشمير)، العراق ونيبال.

في كولومبيا استمرت القوات المسلحة الثورية في كولومبيا (FARC) وجيش التحرير

الوطني (ELN) في صراعهما المسلح ضد الحكومة، حيث رفضت القوات المسلحة الثورية التفاوض وتصاعد العنف. وعلى الجانب الآخر اشترك جيش التحرير الوطني في عملية قد تؤدي إلى إجراء محادثات عام 2006. واستمر الصراع بين الحكومة الهندية والمتمردين الكشميريين بلا هوادة في عام 2005. وكان ذلك هو العام السابع على التوالي الذي شهد سقوط ما يربو عن 1000 قتيل. وعلى الرغم من محاولات تقليل التصعيد في عمليات العنف في العراق، إلا أن الصراع قد وصل إلى ما يزيد على 1000 قتيل: وهو الصراع الأكثر دموية في عام 2005 حيث تتواصل الهجمات يوميا. وفي نيبال استمرت المواجهات بين قوات الحكومة والحزب الشيوعي الماوي النيبالي (CPN-M)، لكن المتمردين أعلنوا في شهر أيلول/ سبتمبر وقفاً لإطلاق النار لمدة 3 أشهر من جانب واحد، ثم قاموا بتمديده في وقت لاحق. ومن ثم كان هناك تقليل ملحوظ لمعدلات تصعيد الصراع خلال الأشهر الأربعة الأخيرة من العام.

الجدول رقم (2أ ـ 3)

مواقع الصراعات التي بينها واحد على الأقل من الصراعات المسلحة الكبرى 2005

الموقع	مثار الخلاف[أ]	عام الإنشاء/ عام الإعلان/ عام الالتحاق/ عام الدخول[ب]	الأطراف المتحاربة[ج]	إجمالي القتلى[د] (بما فيها 2005)	القتلى في 2005[هـ]	التغيُّر من 2004[و]
أفريقيا						
بوروندي	حكومة	1991 /1991 /1991	حكومة بوروندي ضد حزب تحرير شعب هوتو	7100 <	300 >	-
السودان	حكومة	2003 /2003/ 2003 /2003	حكومة السودان/ ضد حركة/ جيش تحرير السودان/ ضد حركة العدل والمساواة	5700 <	500 >	- -
أوغندا	حكومة	1987 /1988/ 1991 /1987	حكومة أوغندا / ضد جيش الرب للمقاومة(*)	9400 >	700 <	--

Palipehutu-FNL: حزب تحرير شعب هوتو ـ القوات الوطنية للتحرير.

SLM/A: حركة/ جيش تحرير السودان JEM: حركة العدل والمساواة

LRA: جيش الرب للمقاومة

(*) لاحظ أنه خلال السنوات الأولى من تأسيسه استخدم جيش الرب للمقاومة عدداً من المسميات المختلفة، والأهم في ما بينها الجيش المسيحي الديمقراطي الأوغندي أي «UCDA».

الأمريكتان

كولومبيا	حكومة	1964/ 1966/ 1966/ . . / 1964/ 1965	حكومة كولومبيا/ ضد القوات المسلحة الثورية في كولومبيا/ ضد جيش التحرير الوطني	< 42000(*)	< 1200	+

FARC : القوات المسلحة الثورية في كولومبيا.

ELN : جيش التحرير الوطني.

(*) يحتوي هذا الشكل على أعداد القتلى من الأطراف الأخرى غير أولئك المدرجين سابقاً في القتال منذ عام 1964، على الرغم من أن غالبية القتلى يمكن أن يكونوا من القوات المسلحة الثورية في كولومبيا أو جيش التحرير الوطني ولكن بنسبة أقل.

بيرو	حكومة	1980/ 1980/ 1980/ 1981	حكومة بيرو/ ضد سينديرو/ لومينوسو	< 28000	< 250	0

سينديرو لومينوسو : الطريق المضيء.

الولايات المتحدة	حكومة	2001/ 2001/ 2001/ 2001	حكومة الولايات المتحدة/ تحالف متعدد الجنسيات(*) ضد تنظيم القاعدة	< 3700	< 25	--

(*) لاحظ أن المعلومات الموثوق بها بخصوص الدول التي ساهمت بقوات في التحالف متعدد الجنسيات حساسة ويصعب الحصول عليها. ومن ثم فإن هذه القائمة يجب النظر إليها على أنها قائمة تمهيدية. في عام 2005 شاركت الدول التالية في القوات المتعددة الجنسيات : بلجيكا وكندا وكرواتيا والدنمارك واستونيا وفرنسا وإيطاليا وهولندا والنرويج وبولندا ورومانيا وسلوفاكيا وإسبانيا والمملكة المتحدة. ولمعرفة المزيد عن خلفية وأصول هذا الصراع، انظر : *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security, pp. 67-68.*

آسيا

أفغانستان	حكومة	1990/ 1994/ 1994/ 2005	حكومة أفغانستان والتحالف متعدد الجنسيات(*) ضد حركة طالبان	--	< 1300	غير متاح

(*) لاحظ أن المعلومات الموثوق بها والتي اعتمدتها الولايات المتحدة وشاركها التحالف المتعدد الجنسيات تعد حساسة للغاية بل ويصعب الحصول عليها. ومن ثم فإن هذه القائمة يجب النظر إليها على أنها قائمة تمهيدية. شاركت الدول التالية عام 2005 في القوات متعددة الجنسيات : بلجيكا وكندا وكرواتيا والدنمارك واستونيا وفرنسا وإيطاليا وهولندا والنرويج وبولندا ورومانيا وسلوفاكيا وإسبانيا والمملكة المتحدة.

الهند	أرض	1977/ 1977/ 1984/ 1990	حكومة الهند ضد متمردي كشمير	28000 <	1100 >	0
ماينمار	أرض	1948/ 1948/ 1948/ 1948	حكومة ميانمار ضد الإتحاد الوطني بكارين	20000 <	100-25	++

KNU : الإتحاد الوطني بكارين

نيبال	حكومة	1996/ 1996/ 1996/ 2002	حكومة نيبال ضد الحزب الشيوعي الماوي بنيبال	7800 <	1400 >	-

CPN-M : الحزب الشيوعي الماوي بنيبال

الفلبين	حكومة	1968/ 1968/ 1969/ 1982	حكومة الفلبين/ ضد CPP(*)	20000-2700	200 <	-
	أرض	1968/ 1981/ 1986/ 2000	ضد MILF	37500 <	100-25	0

CPP : الحزب الفليبيني الشيوعي.

MILF : جبهة التحرير الإسلامية في مورو.

(*) يرجى ملاحظة أنه كان يشار إلى (CPP) سابقاً باسم (NPA) أي الجيش الشعبي الجديد، وهو اسم الجناح العسكري لـ CPP.

سريلانكا	أرض	1976/ 1976/ 1975/ 1989	حكومة سريلانكا/ ضد LTTE	60000	100-25	++

LTTE : نمور تحرير تاميل إيلام.

أوروبا

روسيا	أرض	1991/ 1991/ 1991/ 1995	جمهورية روسيا ضد جمهورية الشيشان	40000-70000	700 >	-

الشرق الأوسط

العراق	حكومة	2003/ 2003/ 2003/ 2004	حكومة العراق، التحالف متعدد الجنسيات(*) ضد المتمردين العراقيين(**)	13100 <	5500 >	-

(*) شمل التحالف المتعدد الجنسيات قوات محاربة من ألبانيا وأرمينيا واستراليا وآذربيجان والبوسنة والهرسك وبلغاريا وجمهورية التشيك والدنمارك والسلفادور واستونيا وجورجيا وإيطاليا واليابان

وكازاخستان وكوريا الجنوبية ولاتفيا ولتوانيا ومقدونيا (يوغوسلافيا السابقة) ومولدوفا ومنغوليا وهولندا والنرويج وبولندا والبرتغال ورومانيا وسلوفاكيا والمملكة المتحدة وأوكرانيا والولايات المتحدة الأمريكية.

(**) شمل تنظيم قاعدة الجهاد في بلاد الرافدين وجيش أنصار السنة والجيش الإسلامي في العراق.

إسرائيل	أرض	1964 /1964 /1964	حكومة إسرائيل/ ضد المنظمات/ الفلسطينية(*)	< 14300	< 200	--

(*) شملت حركة فتح (الحركة الوطنية لتحرير فلسطين) وحركة حماس (حركة المقاومة الإسلامية) وحركة الجهاد الإسلامية الفلسطينية والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين.

تركيا	أرض	/1974 /1974 1992 /1984	حكومة تركيا ضد PKK(*)	< 30100	< 200	+

PKK: حزب العمال الكردستاني.

(*) يرجى ملاحظة أن حزب العمال الكردستاني (PKK) قد تغير اسمه ثلاث مرات في عدة سنوات. حيث تغير اسم PKK عام 2002 إلى Kadek (حزب الحرية الكردية والمجلس الديمقراطي). وفي تشرين الثاني/ نوفمبر 2003 تغير مرة أخرى إلى مؤتمر المجلس الشعبي الكردستاني (KONGRA-GEL). وأخيراً انتهى في نيسان/ أبريل 2005 إلى اسمه القديم PKK.

لاحظ أنه على الرغم من أن بعض الدول تحتوي على صراعات مسلحة محدودة أخرى، إلا أن الجدول السابق لا يقدم سوى الصراعات المسلحة الكبرى في تلك الدول. لمعرفة التعريفات والأساليب والمصادر المستخدمة انظر الملحق رقم (2 ـ ب).

تم تسجيل الصراعات في الجدول رقم (2أ ـ 3) بحسب الموقع، وبحسب الترتيب الأبجدي في نطاق 5 مناطق جغرافية: أفريقيا ـ باستثناء مصر، والأمريكتين ـ متضمنة أمريكا الشمالية والوسطى والجنوبية ومنطقة الكاريبي، وآسيا ـ متضمنة منطقة المحيط واستراليا ونيوزلندا، وأوروبا ـ متضمنة منطقة القوقاز، والشرق الأوسط ـ متضمنة مصر وإيران والعراق وإسرائيل والأردن والكويت ولبنان وسوريا وتركيا ودول شبه الجزيرة العربية.

(أ) تمت الإشارة إلى مواضع الخلاف وهي: **الحكومة** (نوع النظام السياسي أو تغيير الحكومة المركزية أو تركيبها) و**الأرض** (السيطرة على الأرض، الانفصال أو الحكم الذاتي) على التوالي. وشمل كل موقع واحداً أو أكثر من التنازع على الأرض، إذا كانت الأراضي المتنازع عليها تختلف عن الكيانات. وقد يكون هناك خلاف واحد فقط على الحكومة في كل موقع، حيث إنه وفقاً للتعريف، يمكن أن تكون هناك حكومة واحدة في كل موقع.

(ب) يشير «عام الإنشاء» إلى العام الذي قام فيه الطرف الأصلي في الصراع المسلح بالإعلان عن وجود تنازع في الوقت الذي كانت فيه عدة أطراف تتقاتل على الخلاف نفسه. ويشير «عام الإعلان» إلى العام الذي أعلنت فيه جماعة نشطة عن وجود تنازع. أما «عام الالتحاق» فيشير إلى العام الذي تم استخدام القوة المسلحة فيه لأول مرة بين الأطراف المتحاربة. أما «عام الدخول» فهو العام الذي اشتبكت فيه الحكومة مع أحد الأطراف المتحاربة لأول مرة وزاد عدد القتلى على 1000 شخص خلال عام واحد، ومن ثم تم إدراجها في قاعدة البيانات. أما ما يتعلق بعملية مراجعة البيانات والتي يقوم بها برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات (انظر: **التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي: الكتاب السنوي 2005**، الملحق رقم (2-ب))، فقد أصبحت

تلك المراجعة دليلاً على أن السنوات المسجلة في الجداول في أوائل ومنتصف التسعينيات كانت أحياناً تشير إلى بداية صراع بأكمله وأحياناً تشير إلى العام الذي بدأت فيه جماعة نشطة الإعلان عن وجود تنازع. وعلى الرغم من أن هذه السنوات هي في الغالب السنوات ذاتها، توجد أمثلة عديدة على غير ذلك. وبالتالي فإنه حتى نقوم بتكويد ذلك التغير فإن «عام الإنشاء» يشير الآن إلى بداية الصراع المسلح نفسه بينما يشير الثلاثة أعوام الآخرون («عام الإعلان» و«عام الالتحاق» و«عام الدخول») إلى الطرف المحارب النشط.

(ج) المنظمة المعارضة هي أي جماعة غير حكومية تعلن عن اسم الجماعة وكذلك أهدافها السياسية بل وتستخدم القوة المسلحة لتحقيق تلك الأهداف. وتم إدراج الأطراف والتحالفات التي كانت نشطة في عام 2005 في هذا العمود. وتمت الإشارة إلى التحالفات باستخدام فاصلة بين أسماء الأطراف المتحاربة.

(د) تشير أرقام إجمالي القتلى إلى الوفيات التي سببتها الأطراف المتحاربة والتي تعزى بشكل مباشر إلى التنازع منذ بداية الصراع. ومن ثم يرتبط هذا الرقم بـ «عام الإنشاء» المتغير. وفي حالة الصراعات بين الدول، يجب ملاحظة أن تلك الأرقام تشمل القتلى في ساحة المعركة والذين لقوا حتفهم بسبب المواجهة بين الحكومة وتلك الأطراف الأخرى والتي أشير إليها في الجدول (أي، الجماعات التي تعدت 1000 قتيل كل عام). من الضروري أن تكون المعلومات الخاصة بالعام التقويمي مؤقتة في ما يتعلق بالأشهر الأخيرة من العام؛ إذ أثبتت الخبرة أن مصداقية الأرقام تتأكد بمرور الوقت، لذا فإنها تراجع كل عام.

(هـ) يتم تقريب الأرقام فوق المئة قدر الإمكان إلى أقرب رقم مئوي. وبالتالي فإن الأرقام التي تتراوح بين 101 و150 تظهر كالتالي > 100 بينما الأرقام من 151 إلى 199 فإنها تظهر < 200. والأرقام بين 1 و24 تظهر < 25، والأرقام بين 25 و100 تظهر 25 ـ 100.

(و) أما عبارة «التغير من 2004» فإنها تقيس معدل الزيادة أو النقصان في عدد القتلى في ساحة القتال في عام 2005 مقارنة بعدد القتلى في عام 2004. وعلى الرغم من أن الرموز تعتمد على البيانات لا يمكن اعتبارها موثوقاً بها كلية، فإنها تمثل التغييرات التالية:

(++) زيادة في عدد قتلى المعارك بنسبة > 50 في المئة.

(+) زيادة في عدد قتلى المعارك بنسبة > 10 ـ 50 في المئة.

(0) استقرار معدل قتلى المعارك (± 10 في المئة).

(ـ) نقصان في عدد قتلى المعارك بنسبة > 10 ـ 50 في المئة.

(ـ ـ) نقصان في عدد قتلى المعارك بنسبة > 50 في المئة.

غير متاح: حيث لا يكون صراع مسلح كبير قد سجل في عام 2004.

الملحق رقم (2 ـ ب)
تعريفات ومصادر ومناهج بيانات الصراعات

برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات

يوضح هذا الملحق التعريفات والأساليب التي يتم من خلالها جمع البيانات حول كبرى الصراعات المسلحة ويوضح كيفية التعامل مع المصادر التي تم استشارتها. يحتوي هذا الملحق على بيانات الصراعات المسلحة التي تم تجميعها بواسطة برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات (UCDP) التابع لقسم أبحاث الصراعات والسلام بجامعة أوبسالا[1].

I تعريفات

يعرف برنامج أوبسالا مصطلح «صراع مسلح كبير» على أنه «عدم قابلية للتواؤم يتعلق بالحكم أو الأرض يؤدي استخدام القوات المسلحة بسببه بين القوات المسلحة للطرفين ـ يكون أحد الطرفين على الأقل حكومة دولة ـ إلى سقوط ما لا يقل عن 1000 قتيل في معارك في سنة واحدة[2]. وفي ما يلي تعريف لبعض العناصر المنفصلة:

---

(1) انظر الموقع الإلكتروني لبرنامج أوبسالا لبيانات الصراعات: <http://www.pcr.uu.se/research/ ucdp>.

(2) هذا التعريف للصراعات المسلحة الكبرى يختلف على نحو طفيف عن ذلك الذي استخدمه برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات في كتاب **سيبري** السنوي لعام 1988 ـ 1999. انظر: *SIPRI Yearbook 1988: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1988), and *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999).

الشرط الوحيد في الصراع هو أنه يجب أن يتسبب في سقوط 1000 قتيل على الأقل في عام واحد، أكثر من عدد القتلى في الفترة العمرية للصراع، وذلك لضمان أن الصراعات فقط التي قد بلغت مستويات مرتفعة من الشدة هي التي تم إدراجها، وفقاً للمقياس العددي للوفيات. الجدولان رقما (2أ ـ 1) و(2أ ـ 2) يعتمدان هذا النمط.

1 ـ **عدم قابلية للتواؤم يتعلق بالحكم أو الأرض**: يشير ذلك إلى مواطن الخلاف بين أطراف الصراع. ويشير **الخلاف على الحكم** إلى الأوضاع الخلافية بخصوص نمط النظام السياسي أو تكوين الحكومة. وربما يتضمن ذلك هدف استبدال الحكومة الحالية. أما **عدم القابلية الذي يتعلق بالأرض** فيشير إلى الأوضاع الخلافية التي تخص وضعية الأرض وربما يتضمن مطالب بالانفصال أو الحكم الذاتي (الصراع ضمن الدولة) أو أهدافاً لتغيير الدولة التي تسيطر على أرض معينة (صراع بين الدول).

2 ـ **استخدام القوة المسلحة**: يشير إلى استخدام القوات المسلحة الخاصة بأطراف الصراع للقوة المسلحة من أجل نشر الوضع العام لأطراف الصراع. وتعرف الأسلحة بأنها أي أداة مادية للقتال، ويشمل ذلك أي شيء من الأسلحة المصنوعة إلى العصي والأحجار والنار والماء وما شابه.

3 ـ **الطرف**: يشير إلى حكومة الدولة أو المنظمة المعارضة أو أي تحالف من منظمات المعارضة. و**حكومة دولة** هي أحد الأطراف التي تعتبر مسيطرة على السلطة المركزية حتى من قبل أولئك الساعين للاستيلاء على السلطة. وإذا لم يكن هذا المعيار قابلا للتطبيق، فإن الطرف المسيطر على عاصمة الدولة يعتبر هو الحكومة. وفي معظم الحالات يتصادف هذان المعياران. و**المنظمة المعارضة** هي أي جماعة غير حكومية تعلن اسماً لجماعة وكذلك أهدافها السياسية بل واستخدمت القوة المسلحة لتحقيق تلك الأهداف. ويجب ملاحظة أن المنظمات المعارضة التي تعمل من قواعد في دول الجوار تم إدراجها على أنها أطراف للصراع في موقع (دولة) تمثل تحدياً للحكومة. وبعيداً عن الأطراف الأصليين للصراع، هناك نوع آخر من الأطراف الفاعلة يمكن إدراجها في جدول: وهي دولة أو منظمة متعددة الجنسيات تساعد أحد الأطراف الأساسيين بقوات نظامية. وحتى يتم إدراجها في الجدول، يجب أن يشارك هذا الطرف الثانوي أحدَ الأطراف المتحاربة. وعلى النقيض، لا تعتبر عملية حفظ السلام التقليدية طرفاً في الصراع لكن يُنظر إليها على أنها جزء من عملية السلام التي لا تتجزأ.

4 ـ **الدولة**: هي حكومة ذات سيادة معترف بها دولياً تسيطر على أرض معينة، أو هي حكومة غير معترف بها دولياً تسيطر على أرض معينة ولا تنازعها السيادةَ دولة معترف بها دولياً تكون قد سيطرت على الأرض محل الخلاف من قبل.

5 ـ **قتلى المعارك**: تشير إلى الوفيات التي تكبدتها كافة الأطراف المتحاربة والتي قد تعزى بشكل مباشر إلى القتال حول الخلاف المتعارض. وما إن يصل ذلك الصراع لمعدل 1000 قتيل كل عام يبدأ في الظهور في الجدول السنوي للصراعات المسلحة الكبرى وذلك حتى يتم إيجاد حل للخلاف الدائر أو حتى يأتي الوقت الذي لا تستخدم فيه القوة المسلحة ما يؤدي إلى عدم سقوط ضحايا، حتى إن كان قتيلا واحدا بين أطراف الصراع وبسبب

نفس الخلاف خلال عام كامل. قد يظهر نفس الصراع في عام لاحق إذا ما تجدد استخدام الأطراف المتحاربة للقوة المسلحة، ومن ثم فإن التركيز هنا ليس على العنف السياسي في حد ذاته ولكن على نقاط الخلاف التي تم استخدام القوة المسلحة فيها. ومن ثم فإن برنامج جامعة أوبسالا لبيانات الصراعات يسجل الصراعات السياسية الكبرى التي تعد مثالا لتطور الصراعات. وهناك أنماط أخرى من العنف السياسي تم استبعادها، على سبيل المثال الاستخدام أحادي الجانب للقوة المسلحة (كالمذابح)، والعنف غير المنظم أو التلقائي من العامة (مثل العنف الطائفي)، والعنف غير الموجه للدولة (مثل جماعات التمرد التي يقاتل بعضها بعضاً)، لذا فإن هذه الفئات من العنف السياسي تعد تعبيرا عن ظواهر تختلف بطبيعتها عن الصراع المسلح كما تم تعريفه هنا.

II المصادر

تعتمد البيانات الموضحة في الملحق رقم (2 ـ أ) معلومات مأخوذة عن مجموعة منتقاة من المصادر سواء كانت مطبوعة أو إلكترونية. وتتضمن تلك المصادر وكالات الأنباء والصحف اليومية والأكاديمية والتقارير البحثية والوثائق الصادرة عن منظمات دولية ومتعددة الجنسيات وعن المنظمات غير الحكومية. وحتى يتم تجميع تلك البيانات حول أهداف وأغراض أطراف الصراع فإنه قد يتم الإطلاع على وثائق خاصة بالأطراف المتحاربة (الحكومات ومنظمات المعارضة) وعلى سبيل المثال غالباً ما يتم استشارة المواقع الإلكترونية للمتمردين.

وقد كان مصدر الأخبار المستقلة التي تم انتقاؤها بعناية بالغة عبر سنوات تمثل أساس جمع البيانات. وكذلك لم يكن ممكناً الاستغناء عن قاعدة البيانات الإخبارية فاكتيفا Factiva (والتي كانت تعرف سابقاً بملخص رويترز للأعمال) في تجميع التقارير الإخبارية العامة، إذ تحتوى على 8000 آلاف مصدر بـ 22 لغة من 118 دولة. ولذا فإنها تقدم مصادر من المستويات الثلاثة للوسائل الإخبارية: الدولية (مثل وكالة أنباء رويترز ووكالة الأنباء الفرنسية) والإقليمية والمحلية. إلا أن من الملاحظ تنوع مصادر الأخبار الوطنية والإقليمية، وهذا يعني بالنسبة إلى بعض الدول أنه يجب اللجوء إلى عديد من المصادر. وبالنسبة إلى دول ومناطق أخرى فإنها تستكفي باعتماد على مصدر واحد على مستوى عالٍ من الجودة حول تلك المنطقة أو الدولة. ومنذ عام 2003 استخدمت برمجيات أكثر فاعلية للحصول على مصادر ما ساعد بشكل كبير على تعزيز القدرة على مقارنة المادة.

يقوم برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات بالتدقيق ومراجعة على عملية اختيار وتجميع المصادر حتى يصل إلى أعلى مستويات الثقة حتى يتمكن من عمل مقارنات بين

الدول والمناطق. وأحد هذه الأولويات هو الوصول إلى تجميع متوازن من المصادر ذات الأصول المختلفة بهدف تجنب أي نوع من أنواع الانحياز. ويتم الحكم على مصداقية المصادر باستخدام الخبرة ضمن برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات، إضافةً إلى الاسترشاد بشبكة عالمية من الخبراء (أكاديميين وصانعي سياسات) إذ إن استقلالية وشفافية المصدر يعد أمرا غاية في الأهمية. وتكمن أهمية شفافية المصدر في أن أغلب المصادر تكون ثانوية ومن ثم فإنه يلزم الرجوع إلى المصدر الأساسي وتحليله حتى يتم التوصل إلى مدى مصداقية ذلك التقرير. يتم الحكم على كل مصدر في إطار ما يتم نشره. ويوضع كذلك في الاعتبار المصالح المحتملة لأي من المصدر الأساسي أو الثانوي في إساءة تقديم الحدث وذلك وفقاً للتجارب السابقة في المناخ العام ووسائل الإعلام. وفي هذا السياق تظهر أهمية تقارير المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية بهدف إتمام عمليات إعداد التقارير وتيسير عمليات الفحص الشامل. وبالطبع لا يتم تنفيذ معيار ضرورة استقلال المصدر عن المصادر التي يتم تناولها بين أطراف الصراع أنفسهم، إذ إنها ستكون منحازة مثل التقارير الحكومية وبيانات الجماعات المتمردة أو مواقعها الإلكترونية. يعي برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات تماماً مدى الدقة البالغة المطلوبة ويبذل أقصى جهد لضمان أصالة المواد المستخدمة.

III المناهج

يتم تجميع البيانات حول الصراعات المسلحة الكبرى كل عام تقويمي، إذ تحتوي على معلومات عن موقع الصراع ونمط الخلاف والأطراف المتحاربة وبداية الصراع المسلح والعدد الإجمالي لوفيات الصراع وعدد الوفيات في عام معين ومعدل التغير في عدد الوفيات عن العام السابق[3].

أعطيت أهمية بالغة للمعلومات الخاصة بوفيات المعارك في عملية ترميز قاعدة بيانات الصراعات. على سبيل المثال، المعلومات الخاصة بالتاريخ ومصدر الأخبار والمصدر الأول والموقع وإجمالي الوفيات يتم تسجيلها لكل حدث. ويتم تعزيز هذه الأحداث والأرقام الفردية بمصدرين مستقلين أو أكثر. ثم يتم مقارنة إجمالي الأرقام للعام بالكامل في كل صراع ثم مقارنة تلك الأرقام بالأرقام الإجمالية التي تقدمها الوثائق الرسمية أو الواردة في تقارير خاصة أو التي تشير إليها وسائل الإعلام. ويتم استشارة خبراء إقليميين مثل الباحثين والدبلوماسيين والصحفيين أثناء عملية تجميع المعلومات، إذ إن دورهم في الأساس يكمن في توضيح السياق الذي يحيط بتلك الأحداث ومن ثم يفسر بشكل أفضل محتوي التقارير التي تنشرها المصادر المختلفة.

(3) انظر الملاحظات في الجدول رقم (2أ ـ 3) في الملحق رقم (2 ـ أ) في هذا الكتاب.

ولأن كمية المعلومات الدقيقة حول عدد الوفيات في الصراعات المسلحة محدود للغاية فإن الأرقام التي يقدمها برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات يجب النظر إليها على أنها تقديرية أكثر منها معدلات دقيقة للغاية. ويتسم برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات بالتحفظ عند الإقدام على تقدير عدد الوفيات. إذ أثبتت الخبرة أن المعلومات المتخصصة عن الصراعات المسلحة تصبح متاحة، أما التقديرات المتحفظة والمبنية على أحداث فغالبا ما تثبت أنها صحيحة أكثر من تلك التي ترد في وسائل الإعلام الإخبارية. وإذا لم تكن هناك أرقام متاحة أو كانت الأرقام المتاحة غير موثوق بها فإن برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات لا يقدم أي رقم. وتتم مراجعة كل الأرقام كل عام بأثر رجعي ما إن تصبح معلومات جديدة متاحة.

الملحق رقم (2 ـ ج)
الإسلام والصراع والإرهاب

نيل ج. ملفين

I مقدمة

في عام 2005 أكدت التفجيرات الانتحارية على أيدي أفراد لهم علاقة بالجماعات الإسلاموية في بنغلاديش والأردن والمملكة المتحدة، وكذلك الصراع القائم في العراق والعنف المرتبط بالإسلاميون في تايلاند وأوزباكستان وفي مناطق أخرى، استمرارَ التهديد الذي تمثله تلك الجماعات على الأمن العالمي. ومع وجود ما يقدر بحوالى 18000 فرد من أفراد تنظيم القاعدة المدربين والمنتشرين حول العالم في الوقت الحاضر، يتأكد التهديد الذي تمثله تلك الجماعات الإسلاموية في أنحاء العالم على نحو ما حدث عقب هجمات 11 من أيلول/سبتمبر 2001 على الولايات المتحدة[1]، ففي واقع الأمر تشير المعلومات التي حصلت عليها وزارة الخارجية الأمريكية ـ على الرغم من انطلاق «الحرب العالمية على الإرهاب» لوقف تلك الجماعات ـ أن حوادث الإرهاب العالمية بلغت على الأقل 655 هجوماً كبيراً في عام 2004، مقابل 175 هجوماً فقط في عام 2003[2].

وما يعكس مركزية الإرهاب الإسلاموي على جدول أعمال أمن المجتمع الدولي، هو الجهود الكبرى التي بُذلت لفهم طبيعة تلك الظاهرة. يضع هذا الملحق الخطوط الرئيسة للنقاش حول طبيعة الإرهاب الإسلاموي الذي ظهر نتيجة لهذه الجهود. وتؤكد نتائج آخر الأبحاث على تنوع الجماعات والأفراد التي تشكل الحركة الإسلامية في عالم اليوم، وكذلك

(1) International Institute for Strategic Studies (IISS), *The Military Balance 2004-2005* (Oxford: Oxford University Press, 2004), p. 378.

(2) S. B. Glasser, «U.S. Figures Show Sharp Global Rise in Terrorism: State Dept. Will Not Put Data in Report,» *Washington Post*, 27/4/2005.

العلاقة المعقدة للحركة نحو الإسلام والمجتمعات المسلمة والمجتمع الدولي. وتشير النتائج كذلك إلى عدد من العوامل التي ساهمت في ظهور العنف الإسلاموي، منها الإرهاب، كما تلفت الانتباه إلى الديناميكية داخل الحركة الإسلاموية.

ويتحدى البحث في ظهور وانتشار التطرف الإسلاموي المفاهيمَ التقليدية حول مصادر العنف داخل المجتمعات المسلمة، ويثير عدداً من التساؤلات حول الملامح الرئيسة لبعض المقاربات الحالية لمواجهة منظمات العنف الإسلاموية، ولا سيما التشديد على مناهضة الإرهاب كأولى وسائل هزيمة تلك الجماعات. وفي واقع الأمر تقترح تلك الأبحاث أنه في بعض الأمثلة ربما عززت الحرب على الإرهاب التي تقودها الولايات المتحدة تهديد العنف الإسلاموي بل ويسرت توظيف سياسات قاسية وذات نتائج عكسية في مناطق مثل الشيشان وجنوب تايلاند وأوزباكستان وشينجيانغ. وبدلا من ذلك، فإن هذه النتائج توحي بأن السياسة الأمنية الخاصة بالتحديات الإسلاموية من المحتمل أن تكون أكثر فاعلية إذا ما اعتمدت تكامل العديد من العناصر المتباينة ـ بما فيها سياسات التنمية، ومناهضة الإرهاب ومنع الصراعات ـ ضمن أطر مفصلة خصيصاً لمخاطبة بروز وتطور العنف الإسلاموي في سياقات معينة.

يلاحظ القسم الثاني أهمية عالم ما بعد الحرب الباردة في ما يخص الدين. إن ظهور العنف المتطرف المرتبط بالإسلام ينظر إليه بارتباطه بأحداث 11 أيلول/ سبتمبر 2001. ويستعرض القسم الثالث الملامح الرئيسة للإرهاب الإسلامي، مع الإشارة إلى الأساليب التي يمارسها أولئك المنخرطون في العنف. ويصف العلاقة بين العنف الإسلاموي والإسلام والصراع المرتبط بالعالم الإسلامي ويبرز الإيضاحات الرئيسة عن أسباب تحول بعض عناصر الحركة الإسلاموية إلى العنف المتطرف. ويقدم القسم الرابع التطورات الأخيرة في الحركة الإسلامية ولا سيما رد الفعل على الحرب على الإرهاب. وتتم دراسة السياسة الدولية التي نشأت استجابة لتحديات العنف الإسلاموي في ضوء أوجه القصور التي شابت المقاربة الأولية للقضية. ويختتم الملحق بالتطرق إلى مناقشة حول اتجاهات السياسة في المستقبل بغية تحقيق التعامل الفعال مع العنف الإسلاموي.

II الدين والصراع والإرهاب

شهدت السنوات الأخيرة تغيرات مهمة في مدى وطبيعة الصراع حول العالم نتيجة نهاية المواجهة بين الكتلتين في النظام العالمي. وأشارت البيانات البحثية إلى أنه بنهاية الحرب الباردة كان هناك انخفاض ملحوظ في الصراعات التي تتسم بالعنف[3]، وبخاصة الصراعات

(3) University of British Columbia, Human Security Centre, *The Human Security Report 2005: War and Peace in the 21st Century* (Oxford: Oxford University Press, 2005), <http://www.humansecurityreport.info/>.

بين الدول. وفي الوقت نفسه، بينما تناقصت الصراعات بشكل عام إلا أن طبيعتها قد مرت بنقلة غاية في الأهمية؛ حيث تزايدت أطراف الصراع من غير الدول[4]. وكان أحد المصادر الرئيسة للصراعات هو العنف على أساس ثقافي أو عرقي أو ديني، على الرغم من استمرار الأطراف الفاعلة التي تتخذ قواعدها في الدول في تأدية أدوار مركزية في الصراع[5].

إن التحرك بعيداً عن الصراعات التي تركز على الدولة والتي تحدث نتيجة لخلافات اقتصادية وسياسية والتحول تجاه نوع آخر من الصراعات أكثر تعقيدا يضم أطرافا من الدول ومن غير الدول ـ وقد تم تعريف الأخير بأشكال مختلفة ـ قد نظر إليه البعض على أنه بداية لصراع الحضارات[6]. وقد بدأت هذه الآراء تحظى بإيمان بالغ مع تصاعد حدّة أشكال جديدة من التطرف العنيف، بما في ذلك الإرهاب.

إن الصفة المتغيرة في الصراع في العالم والتهديد الذي ينطوي على ذلك قد أثار حواراً عالمياً حول التحديات الأمنية التي تواجه كلاً من المجتمع الدولي ودولاً بعينها. وفي هذا السياق زاد الانتباه إلى مسألة الدين والصراع[7]، فالصراع في أفغانستان وكشمير وسريلانكا وعدد من دول الشرق الأوسط، إضافةً إلى ارتفاع حدة التطرف الديني قد عزز من وجهة النظر القائلة بوجود علاقة وطيدة بين الدين والصراع.

بالطبع لا يقتصر الصراع الديني على عالم اليوم بل ظهرت أشكال من ذلك الصراع عبر التاريخ المعروف[8]. وبحقٍ قيل إن العنف جزء لا يتجزأ من الدين[9]. وحتى في صراعات ما بعد الحرب الباردة وحركات التحرير التي أعقبت الحرب العالمية الثانية استمرت الصراعات الدينية تندلع. ووفقا لتقدير أحد الباحثين فإنه خلال فترة الـ 46 عاماً من عام 1950 ـ إلى عام 1996 شكلت الصراعات الدينية من 33 في المئة إلى 47 في المئة من إجمالي الصراعات[10].

---

(4) حول الأطراف من غير الدول في الصراعات، انظر الفصل 2 من هذا الكتاب.

(5) M. Kaldor, *New and Old Wars: Organized Violence in a Global Era* (Oxford: Polity, 2004), and R. Brubaker, *Ethnicity Without Groups* (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2004), pp. 11-18.

(6) انظر على سبيل المثال: S. P. Huntington, *The Clash of Civilizations and the Remaking of the World Order* (London: Simon and Schuster, 1998).

(7) L. Reychler, «Religion and Conflict,» *International Journal of Peace Studies*, vol. 2, no. 1 (January 1997), <http://www.gmu.edu/academic/ijps/vol2_1/Reyschler.htm>.

(8) M. Ranstorp, «Terrorism in the Name of Religion,» *Journal of International Affairs*, vol. 50, no. 1 (Summer 1996), pp. 41-62.

(9) M. Juergensmeyer, «Sacrifice and Cosmic War,» *Terrorism and Political Violence*, vol. 3, no. 3 (1991), pp. 101-117, and S. Zitrin, «Millenarianism and Violence,» *Journal of Conflict Studies*, vol. 12, no. 2 (1998), pp. 110-115.

(10) J. Fox, «Religion and State Failure: An Examination of the Extent and Magnitude of Religious Conflict from 1950 to 1996,» *International Political Science Review*, vol. 25, no. 1 (2004), pp. 55 and 64.

ومنذ نهاية الحرب الباردة ازداد عدد الصراعات الدينية مقارنة بالأنواع الأخرى من الصراعات[11]. علاوة على ذلك، فإن ظهور عنصر الدين كأحد معالم الصراع قد ازداد قوة بما ينظر إليه البعض على أنه ظهور نوع من العنف المبني على الدين الذي ظهر في العقود الأخيرة بما يُسمى «الحرب الكونية»[12]. وفي إطار هذه البيئة الجديدة من الصراع. استخدم الدين كمبرر، ليس فقط للعنف ولكن أيضاً للإرهاب[13]. وفي خضم هذه البيئة الجديدة للصراع فإن معتنقي كبرى الديانات العالمية ـ البوذية والمسيحية والهندوسية والإسلام واليهودية والسيخ ـ قد ارتبطوا بأعمال عنف متطرفة[14].

إن الإرهاب الديني الذي ظهر بالأخص في عقد التسعينيات من القرن الماضي كجزء من الموجة الرابعة للإرهاب، يُنظر إليه على أنه مميز عن باقي أشكال الإرهاب وبخاصة الإرهاب السياسي والذي استشرى في فترة السبعينيات والثمانينيات[15]. ويميل الإرهاب الديني إلى أن يكون «أكثر فتكاً من الإرهاب العلماني بسبب أنساق القيم المختلفة وآليات إضفاء الشرعية والتبرير ومبادئ الأخلاق والنظرة العالمية (المانوية) الاثنينية التي تؤثر مباشرة في «الإرهابيين المقدسين»[16]. من هذا المنطلق، يُستخدم الدين كقوة لإضفاء الشرعية على تلك الأعمال، ولا سيما العنف المتطرف على نطاق واسع ضد فئة غير محدودة من الخصوم، حيث يوجد تمييز ضئيل بين المحاربين العسكريين والمدنيين، إضافةً إلى التوجه نحو وصف الأعداء بصفات «شيطانية». ومن ثم، يُنظر إلى أولئك الذين يمارسون العنف على أنهم الأقل ميلا للحلول الوسطى أو المشاركة في الخيار.

في الوقت الذي تم فيه ربط أتباع أديان مختلفة بالصراع المتضمن للعنف

---

(11) هوامش Fox: «عامل واحد يبدو أنه هو المؤثر الأساسي في أي ارتفاع في الصراعات غير الدينية وهو الحرب الباردة. أثناء الحرب الباردة أصبحت الصراعات غير الدينية أكثر شيوعاً من الصراعات الدينية بالنسبة إلى أنماط الصراعات، ولكن عقب الحرب الباردة انتهت الصراعات غير الدينية كافة لتحل مكانها الصراعات الدينية. وإذا ما استمر الأمر على ذلك فإن الصراعات الدينية ستكون هي الأكثر شيوعاً كأنماط أخرى من الصراعات». انظر: المصدر نفسه، ص 70.

(12) M. Juergensmeyer, *Terror in the Mind of God: The Global Rise of Religious Violence* (Berkeley, CA: University of California Press, 2001).

(13) C. J. M. Drake, «The Role of Ideology in Terroristsª Target Selection,» *Terrorism and Political Violence,* vol. 10, no. 2 (1998), pp. 53-85.

(14) S. A. A. Shah, «Religious Terrorism in other Faiths,» *Strategic Studies*, vol. 25, no. 2 (Summer 2005), pp. 126-141.

(15) D. C. Rapoport, «The Four Waves of Modern Terrorism,» in: A. Cronin and J. Ludes, eds., *Attacking Terrorism: Elements of a Grand Strategy* (Washington, DC: Georgetown University Press, 2004), pp. 46-73.

(16) B. Hoffman, *Holy Terror: Implications of Terrorism Motivated by a Religious Imperative*, RAND Paper P-7834 (Santa Monica, CA: RAND, 1993).

والإرهاب، ارتبط الإسلاميون الراديكاليون في السنوات الأخيرة على وجه الخصوص بهذه الظاهرة، إذ إنه عقب الهجمات التي شنها الإسلاميون في 11 من أيلول/ سبتمبر 2001 على الولايات المتحدة وما تلاها من هجمات على مدريد وبالي ولندن وكذلك اتباع أساليب إرهابية من قبل بعض الجماعات، مثل حماس وحزب الله والقاعدة في الشرق الأوسط ـ ولا سيما بخصوص الصراع الإسرائيلي الفلسطيني وفي سياق الحرب الأهلية في العراق ـ نظر كثيرون إلى الجماعات الإسلاموية على أنها تؤدي الدور المحدِّد في الإرهاب المعاصر.

وفي ظل ظهور تلك الجماعات الإسلاموية حاول المراقبون إيجاد خط فاصل بين ممارسات تلك الجماعات والأشكال الأخرى من الإرهاب[17]. إن الإرهاب الإسلاموي الذي ظهر في السنوات الأخيرة قد اتسم بشيء من الغموض نتيجة افتقاره لأهداف أو مطالب سياسية واضحة، فبالنسبة إلى الإسلامويين يبدو أن الأمر يكمن في التغيرات التي جلبتها الحداثة الغربية في حد ذاتها والعولمة العلمانية والتي يعارضونها وليس مجرد بعض الممارسات السياسية والاجتماعية أو الاقتصادية.

وبناءً على هذا الفهم، فإن الحسابات الأولية للجماعات الإسلاموية الجديدة وبخاصة تنظيم القاعدة قد رسمت صورة حية للمنظمات المتورطة في الإرهاب. وفي ضوء الحماسة الدينية ووجود أفراد أغنياء (وبالأخص في المملكة العربية السعودية)، تآلفت من أفراد يمتلكون مهارات في التقانة الحديثة (وسائل الإعلام والإنترنت) إضافةً إلى القدرة على شحذ كم هائل من التكتيكات الفعالة لإجراء حملتهم الإرهابية (التفجيرات الانتحارية) فإنه يبدو من الصعب محاربة تلك التنظيمات. وقد مكنت هذه الخصائص الجماعات الإرهابية الإسلاموية من تمديد قواعدها في أفغانستان وغيرها من القواعد السابقة التي استخدمت كمسارح عمليات في أوروبا والشرق الأوسط لشن عمليات عنف شاملة لا تميز في العديد من المناطق.

وبعد توضيح النموذج المهيمن لفهم الإرهاب المعاصر، فقد أصبحت الجماعات الإسلاموية الهدف الأول لعمليات مكافحة الإرهاب والاستراتيجيات العسكرية. وانعكاساً لفهم تلك الأهداف والتنظيمات وطبيعة الجماعات الإسلاموية كما هو مشار إليه آنفا، فإن الوسائل الرئيسة التي استخدمت لمواجهة تهديد الإسلاميين الراديكاليين هي من خلال تحدي وتصفية رجال العنف، أو ما يطلق عليه سياسة «اعتقل/ اقتل»؛ وذلك

(17) B. Hoffman, «Testimony: Lessons of 9/11, Joint Inquiry Staff Request, Submitted for the Committee Record to the United States Joint September 11, 2001 Inquiry Staff of the House and Senate Select Committees on Intelligence on October 8, 2002,» RAND, Santa Monica, CA, 2002, <http://www.rand.org/pubs/testimonies/2005/CT201.pdf>.

بهدف إعاقة وتفتيت التنظيمات الجهادية[18] المتورطة في الإرهاب من خلال العديد من التدابير الأمنية (مبادرات مكافحة غسيل الأموال، المراقبة وزيادة الأمن)؛ من أجل تقويض أو إطاحة سلطات الدول التي تدعم الإرهاب الدولي الإسلاموي.

III العنف الإسلاموي وسياقه

طرق الإرهاب الإسلاموي

نتيجة للتأثير الدامغ للإرهاب الإسلاموي في المجتمعات الغربية من خلال هجمات واسعة النطاق فإن الأساليب التي تستخدمها الجماعات الإرهابية الإسلامية جذبت مزيداً من التمحيص؛ حيث تم النظر إلى أساليبهم ودوافعهم وأهدافهم على أنها منفصلة تلك الجماعات عن الحركات الإرهابية الأخرى. وهناك عنصران مهمان يرتبطان بالإرهاب الإسلاموي وهما: استخدام وسائل الإعلام الحديثة والتفجيرات الانتحارية.

وقد أكد الكتاب الذين تنالوا التعصب الديني الطابع الرمزي ـ وليس الاستراتيجي ـ لعمليات العنف التي ترتكبها المنظمات الإرهابية[19]. وفي هذا السياق فإن موقع وتوقيت عمل من أعمال العنف يكتسب أهمية كبيرة، حيث قد صممت هذه الأعمال لا لتهزم عدواً ولكن لتظهر ضعفه وتعبأ مزيداً من الدعم. ولتحقيق ذلك الهدف يحتاج الإرهاب إلى جمهور يحتاج تحديداً إلى شخص ليرهبه. علاوة على ذلك يبدو، أن الإرهابيين الإسلامويين يقومون بشن تلك الهجمات بهدف استثارة ردود أفعال عنيفة أو اتخاذ إجراءات صارمة، جزئياً من خلال تغطية إعلامية على نطاق واسع يمكن أن تعزز التأييد الشعبي لمنظمة ما بل وتساهم في عمليات التجنيد[20]. وبهذا المفهوم نجد أن هناك علاقة قوية بين ظهور وسائل الإعلام الحديثة وتطور الإرهاب الديني. ووجد البعد الرمزي لكثير من أعمال الإرهاب التي كان الدين ملهماً لها جمهوراً دولياً يمكن الوصول إليه بسرعة وبشكل مباشر[21]. وقال البعض إن هناك علاقة رمزية بين الإرهاب ووسائل الإعلام الحديثة[22].

وقد فهمت الجماعات الإرهابية الإسلاموية أكثر من أية جماعات أخرى كيفية

---

(18) تلك هي الجماعات الإسلاموية المتشددة التي من المعتقد أنها قد تورطت في حرب مقدسة تبرر استخدام أقصى العنف.

(19) Juergensmeyer, *Terror in the Mind of God: The Global Rise of Religious Violence*.

(20) W. Schiffauer, «Production of Fundamentalism: On the Dynamics of Producing the Radically Different,» in: H. de Vries and S. Weber, eds., *Religion and Media* (Stanford, CA: Stanford University Press, 2001), pp. 435-455.

(21) A. P. Schmid, «Frameworks for Conceptualising Terrorism,» *Terrorism and Political Violence*, vol. 16, no. 2 (Summer 2004), p. 207.

(22) انظر على سبيل المثال: P. Wilkinson, «The Media and Terrorism: A Reassessment,» *Terrorism and Political Violence*, vol. 9, no. 2 (Summer 1997), pp. 51-64.

التعامل مع الإعلام العالمي واستغلالها، فنجد أن تنظيم القاعدة وحركة الجهاد الواسعة يتصدران الأخبار، بل إن أمثلة العنف الدراماتيكية تعد الوسيلة الأمثل لتحقيق ذلك. علاوة على ذلك، فإن ظهور المحطات التليفزيونية العربية كان أحد عوامل رفع معدلات ظهور مثل هذه الجماعات على الرغم من إعراب بعض زعماء الجهاد عن إحباطهم بسبب عدم نقل رسالتهم بالشكل الذي يرغبون فيه من خلال هذه المحطات[23]. إضافةً إلى ذلك، فإن الإنترنت قد أدى دوراً حيوياً أيضاً واستطاع الإرهابيون معرفة كيفية استخدامه[24]، حيث إن هناك أكثر من دليل على أن الجماعات الإسلاموية قد استخدمت الإنترنت بشكل مكثف كأحد وسائل الدعاية ولتحقيق أهداف تنظيمية بل ولبناء مجتمع يجمع بين النشطاء ذوي التفكير الواحد[25]. وخلال السنوات الخمس التي أعقبت عام 2000 ازداد عدد المواقع الإلكترونية الجهادية من أقل من 20 موقعا إلى أكثر من 4000 موقع[26].

وأتاح التوسع في النظام المالي العالمي فرصاً جديدة لتوفير الموارد بشكل سريع وإضفاء قدر من السرية على الخلايا الإرهابية[27]. وفي الوقت نفسه كانت القدرة على التحرك بسرعة من مكان إلى آخر في العالم والاتصال بشكل سريع في ما بين الأفراد من العوامل الإضافية التي ساعدت على تطوير واستدامة الشبكات الإرهابية الإسلاموية الدولية.

وربما أكثر من أي ملمح آخر من ملامح الإرهاب الإسلاموي، ذهب منفذو العمليات الانتحارية بتعريف الحركة للعالم الخارجي بما تحمله من تعصب أو تهديد لا يشق له غبار من خلال تلك الممارسات التخريبية. إن الصورة الشائعة للإرهابيين الانتحاريين كانت لشاب عاطل فقير وحيد لا يحمل أية أهداف حقيقية ويشعر بحالة من اليأس ولا يجد الراحة سوى بين الجماعات المتطرفة التي تناصر وتؤيد الحماسة الدينية على نهج القرون الوسطى. إلا أن الدراسات الحديثة أكدت مدى تعقيد العناصر التي اجتمعت لدى هؤلاء الانتحاريين للقيام بذلك. ولم تتناول تلك الدراسات المدركات الشائعة حول هؤلاء الانتحاريين بل ألقت ضوءاً جديداً على طبيعة ذلك العمل بحد ذاته.

---

(23) H. Miles, *Al-Jazeera: How Arab TV News Challenged the World* (London: Abacus, 2005).

(24) G. Weimann, *How Modern Terrorism Uses the Internet*, United States Institute for Peace (USIP) Special Report 116 (Washington, DC: USIP, 2004).

(25) L. Wright, «The Terror Web: Were the Madrid Bombings Part of a New, Far-reaching Jihad Being Plotted on the Internet?,» *New Yorker* (2 August 2004).

(26) دراسة قام بها مارك ساغمان (Marc Sageman) وتم الاستشهاد بها في: S. Atran, «The «Virtual Hand» of Jihad,» *Terrorism Monitor* (Jamestown Foundation), vol. 3, issue 10 (19 May 2005), <http://www.jamestown.org/terrorism/news/article.php?articleid=2369701>.

(27) G. Haslerud and B. S. Trany, Forsvarets Forskningsinstitutt (FFI), *Fighting Terrorist Finance: Issues, Impacts and Challenges*, FFI/Rapport 2005/02100 (Kjeller: Norwegian Defence Research Establishment, 2005).

وقد اقترح تحليل اجتماعي للإرهابيين الانتحاريين الإسلامويين أن هؤلاء التفجيريين قد ارتكزوا على خلفيات متنوعة ولكن في سنواتهم الأخيرة تزايد نهج واحد فقط بينهم جميعا. على سبيل المثال، كان أولئك الذين خططوا للهجمات الجوية في أيلول/ سبتمبر 2001 على مستوى عالٍ للغاية من التعليم والحرفية وينتمون إلى الطبقات الوسطى[28]؛ حيث كان محمد عطا مهندسا معماريا وكان أيمن الظواهري الزعيم الثاني بعد أسامة بن لادن جراح أطفال، وزياد جراح (أحد مؤسسي خلية القاعدة في هامبورغ) كان طالباً في كلية طب الأسنان ثم حول دراسته بعد ذلك إلى هندسة الطيران. لذا فإن الجيل الجديد من المجاهدين العالميين لا يقتصر على الفقراء القرويين الذين نشأوا في مجتمعات متخلفة بل هم أطفال متميزون نتجوا من تزاوج بين الوهابية ووادي السيليكون[*] والذي زاره الدكتور الظواهري في فترة التسعينيات، إنهم لم يرثوا فقط الجهاد والأمة بل ورثوا الثورة الإلكترونية والعولمة على الطريقة الأمريكية[29]. والحق يقال إن كثيراً من التفجيريين الانتحاريين تبدو خلفيتهم الدينية محدودة.

في الوقت الذي لا ينظر فيه إلى الدين في حد ذاته على أنه في قلب التفجيرات الانتحارية إلا أنه من الواضح أنه يعزز ذلك الأسلوب من العنف بإعطاء الحوافز من خلال فكرة «الشهادة»[30]؛ إذ إن الموت البطولي هو التضحية المطلقة التي يضحي فيها الشهداء بحياتهم من أجل المجتمع، وهو كذلك جزء من حرب الخير والشر في إطار «الحرب الكونية». إن خلق الأبطال وسيلة أيضاً لدمغ الأعداء بالشياطين[31].

وقد طرح العمل على إيجاد دوافع للانتحاريين الفلسطينيين أن التفسير الحديث لمثل هذه التضحية أو الشهادة بواسطة الجماعات الجهادية (القاعدة وحماس وحزب الله وآخرين) لا يرتبط بشكل كبير بالمفاهيم الإسلامية التقليدية، وفي الوقت نفسه كان تأييد المجتمع المحلي لمثل تلك الأفكار يمثل جزءاً من الكفاح الديني الوطني لإنشاء دولة فلسطينية، الأمر الذي كان شرطا ضرورياً لكل المفجرين الانتحاريين لكي يقوموا بعملياتهم[32].

---

(28) T. McDermott, *Perfect Soldiers: The Hijackers: Who They Were, Why They Did It* (London: Politicos, 2005).

(*) وادي السيليكون (Silicon Valley) منطقة في ولاية كاليفورنيا الأمريكية تعد معقل المؤسسات المتخصصة في التقانات والتقنيات المتقدمة وبخاصة في مجال الحاسوب والالكترونيات. (محرر الطبعة العربية).

(29) G. Kepel, *The War for Muslim Minds: Islam and the West* (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2004).

(30) A. M. Oliver and R. F. Steinberg, *The Road to Martyr's Square: A Journey into the World of the Suicide Bomber* (Oxford: Oxford University Press, 2005).

(31) Juergensmeyer, *Terror in the Mind of God: The Global Rise of Religious Violence*, pp. 164-184.

(32) I. Strenski, «Sacrifice, Gift and the Social Logic of Muslim «Human Bombers»,» *Terrorism and Political Violence*, vol. 15, no. 3 (Autumn 2003), pp. 1-34.

وبهذا المعنى، توحد كل من الدين والقومية ليعطيا التفجيرات الانتحارية صفة سياسية.

وهناك بحوث أخرى وضعت موضع التساؤل التفسيرات التي تعرّف التفجير الانتحاري بأنه تحرك بدافع ديني أساساً وأوحت بدلاً من ذلك بأن العمليات الانتحارية هي أحد الأسلحة التكتيكية الفعالة لتحقيق أهداف سياسية استراتيجية. وفي واقع الأمر تطورت التفجيرات الانتحارية في سياق الصراع في سريلانكا أثناء حقبة التسعينيات أكثر من ارتباطها بالأنشطة الأخرى للجماعات الإسلاموية. والعامل الذي بدأ كهدف رئيس للتفجيرات الانتحارية وفقاً لذلك هو توفير الجهود اللازمة لإجبار القوى الأجنبية على سحب قواتها العسكرية من احتلال أراضي الدولة التي يرى التفجيريون أنها بلدهم[33].

وقد أدت الزيادة المأساوية للهجمات الانتحارية في السنوات الأخيرة إلى تساؤل البعض عن فكرة الإرهاب الانتحاري، وأنه عادة ما يكون نتاج جماعات منظمة تستهدف تحقيق أهداف سياسية واضحة، مثل التحرر الوطني. وفي الوقت الذي قد يكون فيه الدافع السياسي أحد الدوافع نحو الإرهاب الانتحاري في الشيشان والضفة الغربية، إلا أن الأمر لا يبدو كذلك في العديد من الهجمات الأخيرة[34]. وأوضحت دراسات بنيت على مقابلات أجريت مع الراغبين في القيام بعمليات انتحارية أن مفهوم الإذلال يكمن في داخل حياتهم أو الإحساس بشعور الآخرين بالإذلال[35]. وتقترح هذه الشهادات أنه لكي نفهم كيف تتماسك الشبكات الإرهابية حتى تعمل وفقاً لمفهوم الإذلال فإنه من الضروري الانتباه جيدا للشق النفسي للجماعات الصغيرة والدور الذي تؤديه القيم، إذ إن تلك الأمور جميعاً هي التي تساعد على التغلب على المصلحة الذاتية العقلانية وإنتاج العنف المطلق داخل أشخاص عاديين[36].

ويدعم تحليل التفجيرات التي وقعت عقب انطلاق الحرب على الإرهاب التي تقودها الولايات المتحدة فكرة أن طبيعة الإرهاب الانتحاري ربما تكون متغيرة. يشير البحث إلى أن 81 في المئة من الهجمات الانتحارية التي حدثت منذ عام 1986 قد حصلت بعد الهجمات الإرهابية في 11 أيلول/ سبتمبر 2001. علاوة على ذلك، فإن 31 من بين 35 جماعة أعلنت مسؤوليتها عن هجمات كانت على يد مسلحين

(33) R. A. Pape, *Dying to Win: The Strategic Logic of Suicide Terrorism* (New York: Random House, 2005), and D. Gambetta, ed., *Making Sense of Suicide Missions* (Oxford: Oxford University Press, 2005).

(34) S. Atran and J. Stern, «Small Groups Find Fatal Purpose Through the Web,» *Nature*, vol. 437, no. 7059 (September 2005), p. 620.

(35) J. Stern, *Terror in the Name of God* (New York: Harper Collins, 2003).

(36) Atran and Stern, Ibid.

إسلامويين[37]. وظهر من خلال هذا العمل أن دافع هؤلاء الجهاديين ليس الرغبة في تحقيق هدف سياسي محدد ولكن معارضة شر عالمي متصوَّر ـ وهو الغرب في العادة.

وقد أتاح العمل عن هذا الجيل الجديد من الإرهابيين الجهاديين ـ أولئك الذين استهدفوا الولايات المتحدة الأمريكية والغرب، وليس أولئك المنخرطون في الجهاد القومي في الشيشان أو كشمير أو فلسطين ـ لمحة أكثر تفصيلا عن الإرهابيين الانتحاريين[38]. لقد ظهرت جماعات مثل تنظيم القاعدة كشبكة من أفراد تم اختيارهم ذاتيا ويتمتعون بمهارات فنية عالية وفي كثير الحالات من بيئات تجيد عدة لغات. وينتمي معظمهم إلى الطبقة الوسطى وذوي تعليم جامعي ولديهم القدرة على الترحال محلياً ودوليا، ومتوسط أعمار منفذي العمليات الانتحارية هو 26 سنة وأغلبهم متزوج وكثير منهم لديه أطفال. وعادة ما يصبح هؤلاء المنفذون متدينين بعد التحاقهم بالمنظمات الجهادية. ولأنهم كانوا الأفضل والأكثر ذكاء فقد أُرسلوا إلى الخارج للدراسة. وأكثر من 80 في المئة من الجهاديين المعروفين يعيشون في مجتمعات الشتات، وغالبا ما يكونون مهمشين في المجتمع المضيف، ويعيشون في شبكات اجتماعية يصعب اختراقها حيث تضم حوالى 70 في المئة من الأصدقاء و20 في المئة من الأسرة. وسعيا وراء تأسيس نوع من المجتمع، تترابط هذه الجماعات الصغيرة أثناء تصفحها للمواقع الجهادية على الإنترنت للبحث عن اتجاه أو غرض. وهذا يختلف عن الإرهابي الذي اعتدنا على صورته في الماضي، وهو شخص من بلد ما يعيش فيها ويستهدف حكومتها[39].

مصادر الجهاد الإسلاموي

نشر ظهور الجماعات الإسلاموية الراديكالية المصدر الرئيسي للإرهاب الدولي جدالاً كثيراً حول صعوبة مواجهة مثل هذه الجماعات الإرهابية. والتساؤل الرئيس ينصب على العوامل التي ساعدت على ظهور مثل هذه الجماعات وانتشارها. وقد أشار أحد التفسيرات إلى وجود أزمة عميقة الأثر داخل الإسلام وصفه مصدراً رئيساً لكل المشكلات داخل المجتمع المسلم الذي أنتج الإرهاب[40]. ومن وجهة النظر هذه، يمكن إرجاع ذلك إلى اخفاق الإسلام في التوافق مع الحداثة والحركة الارتجاعية ضد التغير والتي تركز على إحياء التقاليد التي كانت السبب في ظهور السياسات الأصولية (الثورة الإيرانية) ثم في ما بعد

---

(37) هو موضوع بحث قدمه بروس هوفمان (Bruce Hoffman)، عن مركز راند لسياسة إدارة المخاطر الإرهابية (RAND Center for Terrorism Risk Management Policy) في واشنطن، وتم الاستشهاد به في: المصدر نفسه.

(38) M. Sageman, *Understanding Terror Networks* (Philadelphia, PA: University of Pennsylvania Press, 2004).

(39) المصدر نفسه.

(40) B. Lewis, *The Crisis of Islam: Holy War and Unholy Terror* (London: Weidenfeld and Nicolson, 2003).

جماعات الأصولية الجديدة ذات التوجه الجهادي. وفي هذه النظرية فإن معارضة الحداثة داخل المجتمعات المسلمة هي التي تقف في طريق الدمقرطة في البلاد العربية والشرق الأوسط لا العوامل السياسية الخاصة بالصراع الإسرائيلي الفلسطيني[41].

وفي الحقيقة يقدم أولئك الذين يزعمون أن المسلمين تشدهم إلى الوراء عناصر أساسية داخل مجتمعاتهم ـ النخب العسكرية الفاسدة، التي عادة ما تكون بالتواطؤ مع الغرب ـ وجهة نظر متناقضة. ووفقاً لهذه النظرية ترجع أسباب الراديكالية الإسلاموية إلى حقيقة أن المسلمين يعيشون في مجتمعات قمعية وإقصائية تمنع فيها المشاركة السياسية. وفي مثل هذه البيئة فإن الوسيلة الفعالة للحصول على تغيير سياسي يكون عن طريق العنف واستخدام السلاح[42]. وعلاوة على ذلك فقد لوحظ في أكثر من سياق، ولا سيما عندما يشكل المسلمون أقليات، إن الحكومات العلمانية غير المسلمة وأغلبية السكان غير المسلمين يبدو أنهم هم الذين يحرضون على العنف ضد المجتمعات المسلمة.

إن الإيضاحات التي وردت عن التشدد الإسلاموي الذي ركز على رد الفعل متجذر ضمن العالم الإسلامي ـ سواء لأسباب داخلية أو خارجية ـ قد تحداه البحث القائم على دراسة الجماعات الجهادية وعلى الممارسة الفعلية للإسلام في مختلف السياقات المعاصرة، بما في ذلك المجتمعات المسلمة خارج الشرق الأوسط. وعلى نقيض صورة تنظيم القاعدة التي قدمت عقب هجمات 11 أيلول/ سبتمبر عام 2001 ضد الولايات المتحدة الأمريكية ـ على أنها جبهة إسلامية متحدة في النضال أو الجهاد المسلح في طليعة سخط المسلمين على الغرب (المسيحي) ـ رسمت هذه الدراسات صورة مختلفة، إلا أن تنظيم القاعدة بدا جماعة ذات أقلية صغيرة ضمن الحركة الجهادية بما تحمله من استراتيجيات ينتقدها ويعارضها القوميون الدينيون ضمن الجهاديين الذين يفضلون التركيز على تغيير العالم الإسلامي أكثر من شن قتال عالمي[43].

شكك عدد آخر من الكتاب في وجهة النظر التي تقول إن الجماعات الإسلاموية المتمثلة في تنظيم القاعدة والفصائل الراديكالية الأخرى تمثل نموذجاً فريداً من الإرهاب. وعلى نقيض ذلك فقد لاحظ هؤلاء الكتاب أن مثل تلك الجماعات تشارك العديد من الحركات العالمية الأخرى، مثل أنصار البيئة ومناهضي العولمة[44]. إذ تتضمن أوجه الشبه

(41) B. Lewis, *What Went Wrong? Western Impact and Middle Eastern Response* (Oxford: Oxford University Press, 2002).

(42) M. M. Hafez, *Why Muslims Rebel: Repression and Resistance in the Islamic World* (Boulder, CO: Lynne Reiner, 2003).

(43) F. A. Gerges, *The Far Enemy: Why Jihad Went Global* (Cambridge, MA: Cambridge University Press, 2005).

(44) F. Devji, *Landscapes of the Jihad: Militancy, Morality and Modernity* (London: C. Hurst and CO., 2005).

وجود تنظيم غير مركزي وتأكيد الفعل الأخلاقي بدلاً من السياسي. مثل ذلك التحليل للجماعات الجهادية الجديدة يضعها ضمن تحول الفكر السياسي بعد الحرب الباردة. والأفكار التي ارتبطت بالمنظمات الجهادية لا هي قطعية (دوغمائيّة) بالمفهوم التقليدي، ولا هي شاملة وفقاً للأيديولوجيات الحديثة (الفاشية والشيوعية)؛ وهي لا تهتم بالممارسات المذهبية الصحيحة في الوقت الحاضر ولا حتى بإيجاد مدينة فاضلة (يوتوبيا) في المستقبل. بدلاً من ذلك، فإن اللاهوت الجهادي الحالي يبدو مجزءاً ويائساً وفردياً. وبالتالي تنشأ الحركة الجهادية من تعطل السلطة في العالم الإسلامي، في شكليه التقليدي الديني وكذلك العلماني الحداثي، وفشل الأصولية الإسلامية في التمسك بمواقع في ما وراء إيران[45].

ومن مثل هذا المنظور، فإن مصدر الصراعات الخاصة بالجماعات الإسلاموية لا يرتبط بالثقافة أو الاعتقادات التقليدية في المجتمعات المسلمة، ولكن بالأحرى بفصل الدين عن الثقافة (من حيث القوالب المعينة للإسلام التي تمارس في عديد من المواقع في العالم). وفقاً لهذا التفسير، فإن حركة الجهاد أصبحت لا تمثل تعبيراً عن الدين التقليدي ـ أي احتجاجاً على الثقافات الأصلية التي تتعرض للتهديد أو لـ (صدام الحضارات) ـ ولكنها أصبحت انعكاساً لاختفاء تلك الثقافات. ومن ثم فإن ظهور وانتشار شبكات الجهاد ليس رد فعل تجاه الغرب ينبثق من التقاليد ولكن بالأحرى عَرَض لإسلام يُحَوَّل عن طريق التغريب والعولمة[46].

هناك عنصر مهم في سوسيولوجيا الإسلام المعاصر يؤكد هذا التغيير وهو حركة النشاط السياسي والتجديد الديني بعيداً عن المجتمعات الإسلامية التي تضرب بجذورها في الثقافات التقليدية للشرق الأوسط ووسط آسيا إلى المجتمعات الإسلامية ذات الوعي الذاتي في الغرب، ولا سيما في أوروبا. وحدث تطور محوري وهو ظهور التعبئة الإسلاموية، وهي في العادة ذات طبيعة سلمية، وبالأخص في الهند البريطانية رداً على الحكم الاستعماري ونمو حركة الإخوان المسلمين في مصر والعراق وفلسطين وسوريا في النصف الأول من القرن العشرين. ثم تلا ذلك ظهور عدد من الانقسامات في الحركة الإسلامية وتشعب تلك الجماعات في الشرق الأوسط وآسيا ما أدى إلى تزايد تعددية الرؤى الدينية داخل المجتمعات الإسلامية. وأدت هجرة أعداد كبيرة من المسلمين من مواطنهم الأصلية إلى أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية في العقود الأخيرة دوراً في تحدي الهياكل العتيقة للسلطة الضاربة بجذورها في الممارسات الدينية التقليدية.

أدى انتشار الإسلام في العالم إلى تشويش العلاقة بين الإسلام ومجتمع معين وإقليم

(45) O. Roy, *The Failure of Political Islam* (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1994).

(46) O. Roy, *Globalised Islam: The Search for a New Ummah* (New York: Columbia University Press, 2004).

ما؛ حيث يعيش الآن ثلث مسلمي العالم أقليات. وفي قلب هذا التطور يوجد التوطن الاختياري للمسلمين في المجتمعات الغربية من ناحية، وانتشار وتأثير الأنماط الثقافية الغربية والأعراف الاجتماعية داخل هذه المجتمعات المهاجرة من ناحية أخرى. يوضح البحث في هذه المجتمعات أن «الأصولية الجديدة» الموحية للحركة الجهادية أصبحت تجتذب أرضاً بين المهاجرين في الغرب، وتمد هذه الظاهرة بأشكال جديدة من الراديكالية، تراوح بين دعم القاعدة والرفض التام للاندماج في المجتمع الغربي.

وفي هذا السياق فقد نتجت عملية إعادة إحياء الإسلام أو «إعادة الأسلمة» من جهود المسلمين والمتغربين لتأكيد هويتهم في إطار مجتمع غير مسلم. ونتيجة لهذا حدث انشقاق بين كثير من الحركات الإسلاموية الرئيسة في العالم الإسلامي ـ بما فيها حماس في فلسطين وحزب الله في لبنان ـ مع التركيز على النضال القومي، والمسلحين المُهَجّرين الذين يحاولون جاهدين أن يؤسسوا أمة مُتَخيلة لم تُقم في أي مجتمع أو إقليم، سواء باستخدام العنف مثل تنظيم القاعدة أو باستخدام السبل السلمية مثل حزب التحرير[47]. والحق أن التناقضات بين أهداف جماعات الجهاد العالمية والتمرد الأكثر قومية في العراق مثّل عائقاً أساسياً في تشكيل حركة واحدة منسقة لتحدي الاحتلال الذي تقوده الولايات المتحدة[48].

أصبحت صورة العالم الإسلامي المعاصر يشوبها الغموض، وذلك، بتحليل الحركات الإسلاموية في مختلف البلدان. وقد أكد هذا العمل تنوع العوامل التي ساعدت على نشر ظهور السياسة الإسلاموية والعودة إلى دائرة العنف. ففي باكستان، على سبيل المثال، كان الدور الذي تقوم به الدولة عاملاً رئيساً وراء ظهور الجماعات الإسلاموية في الداخل[49]. وفي مكان آخر غذى تقاطع الظروف المحلية مع التجمعات الإسلامية المحلية، المرتبطة غالباً بشبكة الجهاد العالمية، أشكالاً مختلفة الراديكالية[50]. وفي الوقت ذاته أوضح هذا البحث من خلال العديد من المسائل، في أفريقيا على سبيل المثال، معوقات

---

(47) يسعى حزب التحرير إلى استبدال ما يصفه بنظام دولة اليهودية المسيحية إلى أمة بلا حدود يحكمها خليفة جديد. وعلى الرغم من أن المنظمة تعهدت بمعارضة العنف، فإن الطبيعة الراديكالية لأفكارها وممارساتها وأسلوب التجنيد قد جعلت البعض «بما فيها الحكومات في أوروبا ووسط آسيا يفرض حظراً على تلك المنظمة.
Z. Baran, «Fighting the War of Ideas,» *Foreign Affairs* (November-December 2005), pp. 68-78.

(48) S. Ulph, «Al-Zarqawi's Group Under Pressure and Seeking Allies,» *Terrorism Focus* (Jamestown Foundation), vol. 3, issue 2 (January 2006), <http://jamestown.org/terrorism/news/article.php?articleid=2369867>.

(49) A. U. Khan, *The Terrorist Threat and the Policy Response in Pakistan*, SIPRI Policy Paper no. 11 (September 2005), <http://www.sipri.org>.

(50) انظر تقارير الحركات الإسلامية في مختلف الدول على الموقع الإلكتروني للفريق الدولي المعني بالأزمات: <http://www.icg.org>.

الراديكالية وتحديات حكم الدول على أساس الإسلام السياسي[51].

ومن ثم وفضلاً عن النظرة الاستاتيكية للمجتمع الإسلامي والتي ألهمت كثيراً من الشهادات السابقة في العلاقة بين الإسلام والمجتمع الغربي، هناك عدد لا بأس به من الدراسات الحديثة ترسم صورة عن العالم الإسلامي المتغير والمتنوع ـ عالم ممتلئ بالتحولات تمثل فيه التقاليد تحدياً. يحدث هذا التحول في العديد من المواقع الجغرافية ويتضمن مختلف المسائل والأطراف الفاعلة. وفي قلبه يوجد نضال من أجل تأويل الإسلام في ضوء التجديدات العقائدية الجديدة مثل الوهابية والسلفية[52]. وفي إطار هذا النضال، أصبحت العلاقات مع الغرب والسمات التي يتميز بها المجتمع الغربي قضية محورية وأصبح العنف وسيلة تأكيد وجود فكر جديد.

IV التطورات الجديدة وردود الأفعال

الطبيعة المتغيرة للإرهاب الإسلاموي

أحدث الفهم الغربي المتزايد منذ الحادي عشر من أيلول/ سبتمبر 2001 للتعقيد والديناميكية التي تميز العالم الإسلامي أن أحد التحديات الرئيسة لمواجهة الإرهاب الدولي المنبثق عن الجماعات الإسلاموية هو إدراك الطابع المتطور للحركة الإسلاموية ذاتها. ومن العوامل التي ساعدت على هذا التغير مؤخراً تداعيات الحرب العالمية على الإرهاب. ونتيجة العمل الدولي ضد تنظيم القاعدة والجماعات التابعة لها، تصدعت المنظمات الإرهابية الأصلية وتم تصفية زعمائها أو اعتقالهم أو إجبارهم على الاختفاء، إلا أن حركة الجهاد لم تختفِ بل أصبحت «دائرة دولية عابرة للحدود أكثر من كونها منظمة إرهابية دولية من كتلة واحدة ذات قيادة محددة وجهاز رقابة كما كانت من قبل»[53].

ويصف المحللون الحركة الآن بأنها انقسمت إلى أربعة أبعاد منفصلة ولكنها لا تتسم بأبعاد خاصة متبادلة تشمل مجموعة من الجماعات التابعة والجمعيات والجماعات المحلية وشبكة تعمل من أجل دعم تنظيم القاعدة. ومن الجماعات التابعة جماعة أبو سياف، والجماعة الإسلامية وأنصار الإسلام وجماعة اليرموك في شمال القوقاز على الرغم من وجود

(51) A. de Waal, ed., *Islamism and Its Enemies in the Horn of Africa* (Bloomington, IN: Indiana University Press, 2004).

(52) T. Stanley, «Understanding the Origins of Wahhabism and Salafism,» *Terrorism Monitor*, vol. 3, issue 14 (July 2005), <http://jamestown.org/terrorism/news/article.php?articleid=2369746>.

(53) B. Hoffman, «Does Our Counter-terrorism Strategy Match the Threat?,» Testimony Presented before the House International Relations Committee, Subcommittee on International Terrorism and Nonproliferation, 29 September 2005, RAND, Santa Monica, CA, 2005, <http://www.rand.org/pubs/testimonies/2005/RAND_CT250-1.pdf>.

شك كبير في الدرجة التي يشكل بها تنظيم القاعدة و«توابعه» منظمات حقيقية وليس تجمعات غير مترابطة لأفراد لهم التفكير نفسه. لذا تحولت الحركة الإسلاموية إلى حركة أيديولوجية ممسوخة والتي ربما أصبحت بلا قيادة(54). والحق أن نتيجة تلك التطورات، أشار البعض إلى أن تهديد الإرهاب الإسلاموي يعد أعظم في عالم اليوم مما قبل أيلول/ سبتمبر 2001، حيث تتوزع أجزاء من القاعدة في مواقع كثيرة بما في ذلك كشمير وجنوب الفلبين واليمن(55).

إضافة إلى تغير الطابع التنظيمي للحركة الجهادية يظهر أن إجراءات كثيرة تحت مسمى الحرب العالمية على الإرهاب تساعد على تحويل التفكير داخل الدوائر الإسلاموية الراديكالية، مع تعزيز مزاعم هؤلاء الذين يؤمنون بأن الصراع المتضمن العنف يجب أن لا يركز على دول بعينها ولكن على العدو الحقيقي: العالم الغربي ونفوذه(56). أدى هذا التغير إلى تعزيز العلاقات بين الشبكات الإرهابية المحلية والإقليمية والدولية. كما أدى غزو العراق ـ وكذلك التدخل في أفغانستان ولكن بدرجة أقل ـ إلى تعزيز عمل النشطاء الجهاديين حول العالم. تلك التدخلات قد زادت وبخاصة التضامن السياسي بين الجماعات الموجودة في مناطق ممتدة في العالم الإسلامي، وكذلك المجتمعات المسلمة الجديدة المهاجرة في أوروبا، كما بينت ذلك شهادة مسجلة بالصوت والصورة على المواقع الإلكترونية الجهادية ـ ولا سيما بيانات الظواهري ومحمد صديق خان، وهو أحد منفذي تفجيرات لندن. والحق أن هناك دليلاً على أن غزو العراق وما أحدثه من حرب أهلية قد أصبح أحد وسائل تجنيد الأعضاء لمنظمات مسلحة(57).

الاستجابات الناشئة إزاء التحدي الإسلاموي

إن العلاقة المعقدة بين الحركات الإسلاموية من ناحية والإسلام من ناحية أخرى ولاسيما في بعض المجتمعات المسلمة حول العالم، إضافةً إلى الهيكل غير المركزي والمتزايد للجماعات الجهادية، قد أدت جميعاً إلى إثارة العديد من التساؤلات حول أفضل السبل لمواجهة ذلك النوع من الإرهاب. كما أدى الاعتراف المتزايد بالصعوبات التي تحيط بعملية مواجهة الإرهاب الإسلاموي ما حدا البعض إلى القول «إنه لا يمكن تدميره أو هزيمته في

---

(54) F. Bokhari, «Al-Qaeda Leader «Has Lost Control of Militants»,» *Financial Times*, 13/12/2005, p. 4.

(55) B. Knowlton, «Greater-than-ever Risk of Terror is Seen by U.S.,» *International Herald Tribune*, 3/2/2006.

(56) O. Mattera, «Jihad, from Localism to Globalism,» *CeMiSS Quarterly* (Summer 2005), pp. 9-21.

(57) D. Jehl, «Iraq May be Prime Place for Training Militants, CIA Report Concludes,» *New York Times*, 22/6/2005.

وحول العراق انظر الفصلين 2-3 من هذا الكتاب.

اشتباك عسكري تكتيكي منفرد أو حتى سلسلة من الاشتباكات»[58]. ولم يمر النقد الموجه ضد الطرق الأولية، لمواجهة ظهور الجماعات الإسلاموية وأوجه القصور في السياسات الرئيسة، مر الكرام في الدوائر السياسية، إذ إن الوعي المتزايد حول طبيعة ذلك التحدي قد أدى إلى تعزيز النقاش حول أفضل السبل لمواجهة الإرهاب ومحاربة ظهور التطرف المتضمن العنف داخل المجتمعات الإسلامية.

ومنذ بدء تشديد الإجراءات المكثفة ضد الجماعات الإرهابية الإسلامية، بعد أيلول/ سبتمبر 2001، تبنت الولايات المتحدة وأوروبا، على سبيل المثال، سبلاً أخرى ربما تعكس ثقافاتهم الاستراتيجية المختلفة[59]، فقد مالت الولايات المتحدة وأوروبا إلى تبني مقاربة «الأمن القومي» في مواجهة التهديدات الإرهابية كما أكدت الأحادية. وعلى النقيض من ذلك، فإن أوروبا ـ معتمدة على خبرتها في مواجهة الإرهاب ـ تبنت أسلوباً منظماً يرتكز على التعددية على الرغم من أن أوروبا أيضاً تميزت بالاختلافات في مواجهة الإرهاب[60]. وقام المنهج الأمريكي المنقح لمواجهة الإرهاب الذي ظهر في 2005 بالتخفيف من التداعيات الكبرى في مستقبل العلاقات الأطلسية، إذ اعترفت الإدارة الأمريكية بأن الحرب على الإرهاب لا تقتصر على الإجراءات العسكرية، ولكنها تتضمن أيضاً عدداً من الأنشطة الموازية والأساسية، سياسياً واجتماعياً واقتصادياً وأيديولوجياً. وبهذه الصفة فإنه صراع مع التطرف العنيف الذي يمثل المهمة الرئيسة للولايات المتحدة أكثر من كونه مجرد حرب على الإرهاب[61]. تلك النظرة الجديدة للتهديدات التي تسببها الجماعات الإسلاموية قد أدت إلى أن يذهب بعض المحللين في الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن ما تم التوصل إليه ليس مجرد تعاون، ولكنه تحالف لمواجهة الجماعات المتطرفة اللامركزية[62].

أثارت تلك التغيرات بعض التساؤلات المهمة حول استخدام مفهوم الإرهاب كوسيلة أساسية لفهم التحدي الأمني الذي تفرضه الجماعات الإسلاموية، وذلك، لاتخاذ الرد المناسب. وعلى مدار التاريخ فإن قضية تحديد تعريف لمصطلح الإرهاب كان مثار جدل، ونتيجة لذلك أصبح مراوغاً. وظهر في السنوات الأخيرة إجماع متزايد حول فكرة أن

---

(58) Hoffman, «Does Our Counter-terrorism Strategy Match the Threat?».

(59) W. Rees and R. J. Aldrich, «Contending Cultures of Counterterrorism: Transatlantic Divergence or Convergence?,» *International Affairs*, vol. 81, issue 5 (October 2005), pp. 905-923.

(60) D. Keohane, *The EU and Counter-terrorism* (London: Centre for European Reform, 2005).

(61) E. Schmidt and T. Shanker, «Washington Recasts Terror as «Struggle»,» *International Herald Tribune*, 27/7/2005, and T. Shanker, «U.S. Crafts a Precise Strategy to Halt Terror,» *International Herald Tribune*, 5/2/2006.

(62) R. Gunaratna, «Responding to the Post 9/11 Structural and Operational Challenges of Global Jihad,» *Connections*, vol. 4, issue 1 (Spring 2005), pp. 9-42, <http://www.isn.ethz.ch/pubs/ph/details.cfm?id=10676>, and US Department of Defense, *Quadrennial Defense Review Report*, 6 February 2006, <http://www.defenselink.mil/qdr/report/Report20060203.pdf>, pp. 87-91.

الإرهاب لا بد من أن يعرَّف بأنه هو منهج وليس أهدافاً أو توصيات[63]. ولقيت هذه المقاربة تأييداً واسع النطاق من غالبية الدول، وكانت أيضاً الباعث وراء قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1617 الذي سعى إلى تفسير وسائل الإرهاب[64]. ويبدو أن التعريف غير السياسي لمصطلح الإرهاب يكتسب تصديق بعض الدول، ولو جزئياً، إذ إنه قد ساعدهم في نضالهم ضد تحديات العنف التي كانت موجهة ضد سلطاتهم من دون التورط في القضية المعقدة الخاصة بالسياقات، بما في ذلك سياسات الدولة التي تساعد على إنتاج العنف، والإرهاب[65]. والحق أنه ظهرت إشارات إلى أنه في حالات معينة كان الحافز الرئيس لشن مثل هذه الصراعات[66] هو التأييد الشعبي السياسي الذي يمكن أن ينتج عن اشتباك السلطات في محاربة «الإرهابيين». ولم تتمكن القمة الدولية للأمم المتحدة في أيلول/ سبتمبر 2005 من وضع تعريف لمصطلح الإرهاب على الرغم من نداء اللجنة العليا للأمم المتحدة المعنية بالأخطار والتحديات والتغيير ـ جزئياً ـ بسبب قلق بعض الدول من أن يتم تصنيف بعض أعمالها على أنها إرهاب دولة وفقاً لمصطلحات هذا التعريف[67].

اكتسب التركيز على وسائل الإرهاب تأييدَ تلك الدول التي شددت على مكافحة الإرهاب واتباع سلسة متكاملة من الوسائل التقنية المرتبطة بتلك العملية كأحد الوسائل الرئيسة لمواجهة الجماعات الإسلاموية. وفي عام 2005 برزت مناقشات واسعة النطاق في المملكة المتحدة (تتعلق بما يسمى فاتورة الإرهاب عام 2005) وفي الولايات المتحدة (في ضوء ما تم الكشف عنه من إجراءات بعيدة المدى اتخذتها الحكومة الأمريكية تحت اسم الحرب على الإرهاب) حول تهديد الحريات المدنية ممثلة في السياسات التي طوّرت لمواجهة تحدي الإرهاب[68]. وقد أدى القلق المتزايد من التركيز الضيق على وسائل مكافحة الإرهاب والتهديدات الأمنية المعاصرة إلى القول:

---

(63) Schmid, «Frameworks for Conceptualising Terrorism,» pp. 197-221.

(64) قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1617 الصادر في 29 تموز/ يوليو 2005.

(65) Human Rights Watch, «In the Name of Counter-terrorism: Human Rights Abuses Worldwide,» <http://hrw.rg/un/chr59/counter-terrorism-bck4.htm>.

(66) P. K. Baev, «Putin's Counter-terrorism: The Parameters of a Strategic Dead-end?,» *Small Wars and Insurgencies*, vol. 17, no. 1 (March 2006), pp. 1-21.

(67) C. Lynch, «Bolton Voices Opposition to U.N. Proposals,» *Washington Post*, 1/9/2005.

وبخصوص وثائق القمة الدولية التي عقدت في 14-16 أيلول/ سبتمبر 2005 في الجمعية العامة للأمم المتحدة، انظر موقع المعلومات: <http://www.un.org/summit2005/> ؛ أما بالنسبة إلى تقرير اللجنة العليا، انظر: United Nations, «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change, UN Documents A/59/565, 4 December 2004, and A/59/565/Corr.1, 6 December 2004, <http://www.un.org/ga/documentation/list5.html>.

(68) Press Association, «Terror Plans Thrown out by Lords,» *Guardian*, 18/1/2006, <http://www.guardian.co.uk/terrorism/story/0,1689069,00.html>, and the Amnesty International USA Website, <http://www.amnestyusa.org/waronterror/index.do>.

إن الحرب على الإرهاب قد تكون «قضية خيِّرة» لكنها «في المفهوم خطأ»[69].

ورغم التحول من الوسائل العسكرية ومكافحة الإرهاب إلى مواجهة العنف الإسلاموي الذي كان بارزاً عام 2005، إلا أن التغييرات في السياسة تظل متواضعة نسبياً. والأكثر أهمية من ذلك ظهور تفكير واضح حول بدائل الوسائل الأمنية السابقة من خلال التزام الديمقراطية التزاماً واسعاً كوسيلة لتحقيق استقرار المجتمعات التي عرفت بأنها مصادر للإرهاب الإسلاموي[70]. لكن هناك أيضاً أبحاثاً حديثة أثارت تساؤلات حول استخدام هذه الوسيلة. وقد لاحظ هذا العمل أن «المعلومات المتاحة لا توضح العلاقة القوية بين الديمقراطية وغياب أو تقليل الإرهاب»[71]. والحق أن الديمقراطية الحقيقية في عدد من الدول ذات الأغلبية السكانية المسلمة ـ ولا سيما في الشرق الأوسط ـ يمكن أن يتوقع منها أن تساعد على ظهور حركات إسلاموية سياسية قوية أو حتى حكومات. وتأكدت هذه الاقتراحات بالظهور القوي للإخوان المسلمين في مصر في انتخابات 2005 وفوز حركة حماس في الانتخابات الفلسطينية في عام 2006.

وبينما قد تساعد الدمقرطة على تهميش الأصوليين الجدد من الإسلامويين وتسلب الثقة من العنف كوسيلة سياسية، فمن غير المتوقع أن تبدد ـ على الأقل على المدى القريب ـ الإحساس بالاغتراب الاقتصادي والثقافي والإذلال الذي يظهر أنه يحرك قطاعات مؤثرة في الحركة. وفي هذا السياق يبدو أن بعض الجماعات لا تتأثر بجهود الاحتواء السياسي وكذلك الاجتماعي الاقتصادي، بل قد ظلت عنيدة ومتمسكة بشدة بمفهوم الجهاد المتضمن العنف. والمزيد من الديمقراطية، مع تركيزها على ما يقلق الدول، لن يضع الإسلامويين الراديكاليين بشكل تلقائي على طريق العملية السياسية. فجماعات مثل تنظيم القاعدة لم تمل إلى ربط نفسها بالمسائل القومية، ولا سيما الانتفاضة الفلسطينية، حتى لو كان هناك عنصر إسلامي قوي فيهم، بل لا يرغبون في إنشاء دولة وطنية إسلامية. وبدلاً من ذلك كان التركيز على الجهاد العالمي.

v استنتاجات: مقاربات جديدة للعنف الإسلاموي

يوضح البحث السابق أن الحركة الإرهابية الإسلاموية التي تطورت في العقود الأخيرة قد فعلت ذلك على خلفية تزايد العنف الديني وظهور أشكال جديدة من الإرهاب

(69) G. Andréani, ««The War on Terror»: Good Cause, Wrong Concept,» *Survival*, vol. 46, no. 4 (Winter 2004-2005), pp. 31-50.

(70) K. Dalacoura, «US Democracy Promotion in the Arab Middle East Since 11 September 2001: A Critique,» *International Affairs*, vol. 81, no. 5 (2005), pp. 963-979.

(71) F. Gregory Gause III, «Can Democracy Stop Terrorism?,» *Foreign Affairs*, vol. 84, no. 5 (September-October 2005), p. 62.

حول العالم. وفي الوقت ذاته فإن أغلب هذا العمل يتحدى ـ صراحة وضمنا ـ فكرة وجود صراع بين الحضارات والإيحاء بأن الأطراف الدينية الفاعلة من غير الدول أصبحت تحدد بصورة كبيرة نمط الصراع المعاصر. إلا أن دراسات حديثة أشارت إلى وجود قدر هائل من التعقيد يحيط بهذه الأنواع من الصراع ـ بما فيها الإرهاب ـ يتم تنفيذها على أيدي أطراف متعددة ذات دوافع متباينة. وهكذا يبدو العنف الإسلاموي يرتبط بأشكال أخرى من الصراعات.

ومن حيث التنظيم والمناهج، فإن الحركة الإسلاموية، ولا سيما في مراحلها الأولية، تبدو متشابهة في عديد من الاتجاهات مع بعض التنظيمات الإرهابية الدينية وغير الدينية التي ظهرت خلال العقدين الماضيين. وبهذا المفهوم، يمكن فهم ظهور الإرهاب الإسلاموي في سياق ديناميكيات اجتماعية وسياسية واقتصادية متشابكة تشكل العالم. ولا يقلل ذلك من الدور الذي يلعبه زعماء معينون ومنظمات في حركة الجهاد أو العمليات التي يقومون بها لتطوير الحركة وتركيزها على مسائل معينة. لكن بالأحرى يمكن ملاحظة أن ظهور مثل تلك المنظمات وقدرتها على العمل كان مرتبطاً ومساهماً في عملية التغيير الحالية التي تؤثر في المجتمعات المسلمة التقليدية وفي مجتمعات الأقليات المسلمة الجديدة التي تطورت نتيجة معدلات الهجرة المرتفعة، وبخاصة إلى أوروبا الغربية.

وبينما يؤكد البحث في الإرهاب الإسلاموي أن الظاهرة تحتاج إلى فهم أوسع، فإن أهميتها كقضية بالنسبة إلى المجتمع الدولي تفترض أنها، على الرغم من ذلك، تملك خصائص مميزة، حتى لو كانت هذه ذات صلة بدرجتها وليس بنوعيتها. فإذا أخذ ذلك في الاعتبار تصبح قضية رئيسة الطبيعة المختصرة في الربط بين الجماعات الإسلاموية والإسلام والمجتمعات المسلمة حول العالم. والصورة التي ظهرت من هذه الدراسات حول هذه القضية هي صورة معقدة، إذ تتميز الجماعات الإرهابية الإسلاموية بضعف نسبي في علاقاتها مع الإسلام الرسمي والمؤسسات التقليدية للإسلام. وبينما تعترف الجماعات الجهادية بأنها في حرب مقدسة بالإنابة عن الدين، فإنها حرب، أعلنت ذاتياً، يُستهدف فيها الإسلام التقليدي تماماً كما يُستهدف الغرب. علاوة على ذلك، هناك عدد من العوامل الأخرى ـ ولا سيما روابط النسب والعلاقات وسيكولوجية الجماعات الصغيرة ـ تلعب على الأقل دوراً لا يقل أهمية عن الاقتناع الديني بالحفاظ على هوية الجماعة والتماسك.

وفي الوقت نفسه فإن جماعات مثل تنظيم القاعدة تعد جزءاً مهماً في النضال من أجل تعريف الإسلام في العالم الحديث، ويمكن فهم كثير من عملياتها ـ مثل التفجيرات الانتحارية ـ فقط بالنظر إليها من خلال وجهة نظر التقاليد الدينية، قديمة كانت أو حديثة. علاوة على ذلك، وعلى الرغم من أن التفجيرات الانتحارية تبدو في أغلب الأحيان تتمتع بروابط واهنة مع الإسلام الرسمي، فإن منفذي عمليات التفجير يفهمون تلك الممارسات

في إطار الدين ـ كشهادة. وقد تم تأكيد هذا المعنى في بعض السياقات، ولا سيما الصراع حول الدولة الفلسطينية، حيث تدعم شرائح مهمة من المجتمع المحلي هذه العمليات وتعبر عن دعمها بأشكال دينية وشبه دينية.

وتزداد العلاقة التي تجمع الجماعات الإرهابية بالإسلام تعقيداً بالتنوع والتباين داخل العالم الإسلامي، ما يزيد أيضاً من صعوبة التعميم على طول الخط. إن العالم الإسلامي ممزق بسبب خطوط ضعف عديدة، مثل ما بين السنة والشيعة، بين العرب وغير العرب، إضافةً إلى التقسيمات الاجتماعية والثقافية عرقياً وقبائلياً وعشائرياً[(72)]. وفي العديد من السياقات، مثل شمال القوقاز وجنوب تايلاند وفلسطين، تتداخل الدوافع الدينية تجاه العنف، أو حتى تنصهر، مع وجود طموح انفصالي وعدد من الصراعات العقائدية والقومية القائمة منذ أمد والتي تشمل مجتمعات إسلامية.

وبعد مرور خمسة أعوام على الهجمات على الولايات المتحدة الأمريكية، والتي أدت إلى شن «الحرب العالمية على الإرهاب»، فإن فهم العوامل التي أنتجت الإرهاب الإسلاموي قد تقدمت بشكل كبير. وفي الوقت نفسه، فإن هذا الفهم المتزايد قد أحدث إدراكاً متنامياً بأن تلك الظاهرة في حد ذاتها معقدة، وتشمل عناصر اقتصادية واجتماعية وثقافية وسكانية وسياسية. علاوة على ذلك، فإن ارتفاع معدلات العنف الإسلاموي التي اتخذت أشكالاً عديدة في مختلف المناطق والدول، استمرت في مواصلة تحمل عملية التحوّل. وانعكاساً لهذا الفهم الأفضل، تزايد القلق بحيث إن عدداً من المبادرات الرئيسة التي أطلقت رداً على هجمات إرهابية شنها إسلامويون، كانت في الحقيقة مثبِّطة وقوّت حركة الجهاد العالمية. علاوة على ذلك، فإن هذه التطورات أوحت بتوقع مزيد من التغيير في السياسات الدولية الخاصة بهذه القضية.

تبدو الهيمنة التي شهدتها السنوات الأخيرة للأساليب الموجهة للعنف الإسلاموي والمبنية أساساً على مكافحة الإرهاب ـ تبدو وكأنها آخذة في الضعف، حيث تزايدت الجهود للتوصل إلى سياسات شاملة تأخذ في الحسبان نطاق العوامل المؤثرة في ظهور وانتشار الجماعات المتطرفة. وستحتاج هذه المبادرات إلى إدماج الأساليب التنموية والدبلوماسية والسياسية ومكافحة الإرهاب في إطار متكامل من الإجراءات لو أريد أن تكون فعالة[(73)]. وكما توضح الأبحاث الحديثة، فإن مثل تلك الأساليب قد تنجح فقط إذا تم توظيفها في سياق

---

(72) A. Rabasa [et al.], *The Muslim World After 9/11* (Santa Monica, CA: RAND, 2004).

(73) تفكر الحكومة الدنماركية منذ وقت طويل في ما يخص برنامج مساعداتها الدولية. انظر:
Danish Ministry of Foreign Affairs, «Principles Governing Danish Development Assistance for the Fight Against the New terrorism,» 4 July 2005, <http://www.um.dk/en/menu/DevelopmentPolicy/DanishDevelopmentPolicy/FightagainsttheNewTerrorism/>.

استراتيجية تُعنى أشد ما تكون العناية بتنوع الرؤى داخل الإسلام السياسي وفي مناطق مختلفة. وفي هذا الصدد سيكون من الضروري ضمان توظيف التوازن الأنسب للسياسيات في بيئات صراع دائم يتضمن المجتمعات الإسلامية في النضال العرقي القومي ـ على سبيل المثال: شمال القوقاز والفليبين والصومال وجنوب تايلاند ـ من أجل منعهم من الظهور كحاضني حركات إسلاموية متطرفة جديدة[74].

ثمة ميدان آخر يستحق الاهتمام في المستقبل وهو مسألة تجنيد الأعضاء والدوافع والأساليب المتبعة والتي تمد الحركات الإسلاموية بتدفق ثابت من الأعضاء الجدد من مختلف بلدان العالم. وفي الوقت الذي تمثل فيه العوامل الروحية والمالية والانفاعلية عناصر حيوية لتجنيد الأعضاء، فإنه ثبت بالدليل أن المسائل السياسية تلعب كذلك دوراً محورياً. باختصار، يكمن مصدر هذا التجنيد في الإحباط الناتج من فشل الأنظمة السياسية السلطوية في الشرق الأوسط، وضعف أسلوب بناء الدولة في حقبة ما بعد الاستعمار في أجزاء عديدة من العالم وكذلك ردود الأفعال تجاه السياسات الاقتصادية والسياسية التي يتبعها الغرب نحو تلك المناطق[75].

وتبدو الآن العوامل الرئيسة لـ «لحرب العالمية على الإرهاب» حافزاً قوياً للتجنيد. ويفترض ذلك أنه إذا كان من الممكن تحدي تدفق المتطوعين لجماعات العنف الإسلاموي بفاعلية، فإنه يتعين حل بعض الجوانب الأساسية للسياسة الغربية، تحديداً احتلال العراق. وكذلك يقف الفشل في ضمان سلام دائم بين إسرائيل والفلسطينيين في وجه الجهود المبذولة لمواجهة تحدي تنامي جماعات العنف الإسلاموي.

وفي الوقت نفسه تظهر الديناميكيات الداخلية في المجتمع المسلم كعامل رئيس في دعم منع العنف المرتبط بالتطرف في سياقات مختلفة وفي أوقات متباينة. وقد أكدت أحداث عام 2005 كذلك على طبيعة الإرهاب الإسلاموي العابرة للحدود وتنامي أهمية المجتمعات المسلمة في أوروبا[76]. ولهذا السبب فإن الأساليب الجديدة لمنع العنف الإسلاموي في أفريقيا وآسيا والشرق الأوسط يمكن فقط أن تحرز نجاحاً إذا ما شفعت بجهود متجددة لنشر الاندماج الاجتماعي ضمن المجتمعات الغربية.

(74) International Crisis Group (ICG): «Somalia's Islamists,» *Africa Report*, no. 100 (12 December 2005), and «Philippines Terrorism: The Role of Militant Islamic Converts,» *Asia Report*, no. 110 (19 December 2005).

(75) G. E. Fuller, *The Future of Political Islam* (London: Palgrave Macmillan, 2004).

(76) F. Sendagorta, «Jihad in Europe: The Wider Context,» *Survival*, vol. 47, no. 3 (Autumn 2005), pp. 63-72.

3 ـ بناء السلام: التركيز الدولي الجديد على أفريقيا

شارون ويهارتا

I مقدمة

منذ انتهاء الحرب الباردة، مر جدول الأعمال الأمني العالمي بمرحلة تغير: فتم توسيعه وإعادة تعريفه ليشمل مسائل جديدة تراوح بين النزاعات العرقية، والتدهور البيئي، والجريمة الدولية المنظمة، وانتشار أمراض كمرض الإيدز. يعتمد ذلك المفهوم الجديد للأمن على فهم شامل لهذا النوع من الأخطار، ويتجه نحو تحقيق «الأمن الإنساني»[1]. وتتسم طبيعة الأخطار الأمنية الجديدة بوجود روابط في ما بينها، إضافةً إلى نزعتها نحو «تخطي الحدود»، ما يجعلها أخطاراً مشتركة للجميع. وفي ضوء هذا التغير المعياري، تشهد أفريقيا نهضة جغرافية سياسية: أصبحت مخاوفها الأمنية والسلمية مخاوف أكبر على المستوى العالمي. ويعزى ذلك جزئياً إلى «الحرب العالمية ضد الإرهاب»[2]، وأيضاً إلى تحول مناطق أفريقية معينة ـ بخاصة غرب أفريقيا ـ إلى منتجين عالميين مهمين للنفط والغاز الطبيعي.

بناء على هذه الخلفية، ظهرت عمليات بناء السلام عقب الصراعات، ولاسيما بعثات السلام في أفريقيا، بشكل واضح في جدول الأعمال العالمي الأمني والسلمي لعام 2005. إذ أوضح **تقرير الأمن الإنساني لعام 2005** العلاقة القوية بين التراجع الحاد مؤخراً في الصراعات المسلحة، وارتفاع معدلات التدخل الدولي، ولا سيما في إطار نشر

---

(1) حول جدول الأعمال الأمني الجديد، انظر الفصل 7 من هذا الكتاب.

(2) S. Klingebiel, «Africa's New Peace and Security Architecture: Converging the Roles of External Actors and African Interests,» *African Security Review,* vol. 14, no. 2 (2005), pp. 35-44.

على سبيل المثال، حاولت الجهود الدولية مواجهة المنظمات الإسلامية المتشددة في السودان وفي مناطق أخرى في القرن الأفريقي.

بعثات السلام[3]. وفي ضوء الإدراك المتنامي للدور الحساس الذي تؤدّيه بعثات السلام في إعادة بناء الدول التي مزقتها الحروب، سعي المجتمع الدولي في عام 2005 إلى استثمار النجاحات الحالية وتطوير سياسات شاملة لبناء السلام. وفي هذا الشأن، كانت أفريقيا محل اهتمام خاص، ومن ثم تدور الفكرة الرئيسة لهذا الفصل حولها.

يعرض القسم الثاني من هذا الفصل المبادرات الحديثة في مجالي بناء السلام العالمي والأمن الإنساني، ولاسيما تشكيل مفوضية بناء السلام التابعة للأمم المتحدة. ويستعرض القسم الثالث حالات نجاح وفشل بعثات السلام المتعددة الأطراف والتي عملت في أفريقيا عام 2005، مع مناقشة التطورات الممكنة في المستقبل. أما القسم الرابع، فيحتوي على الخاتمة، بينما يحتوي الملحق رقم (3 ـ أ) على بيانات مكثفة حول بعثات السلام متعددة الأطراف التي استمرت أو انتهت في عام 2005.

II بناء السلام والأمن الإنساني

في مطلع عام 2005، نشر مشروع الألفية التابع للأمم المتحدة ولجنة أفريقيا التي تقودها بريطانيا، تقريرين مهمين أديا إلى إدخال قارة أفريقيا في دائرة الضوء بالنسبة إلى السياسة العالمية، وحث العديد من المنظمات والهيئات الدولية، مثل الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومجموعة الدول الثماني (G8) الصناعية الكبرى على مراجعة وتعزيز دعمها لجهود تطوير قارة أفريقيا. وقد ألقى هذان التقريران الضوء على حقيقة أن قارة أفريقيا هي حاليا المنطقة الأبعد عن إدراك أي من الأهداف الواردة في إعلان الألفية لعام 2015، و«أن أفريقيا جنوب الصحراء تعاني الآن فقراً أعظم بكثير مما كانت عليه منذ 10 سنوات»[4]. تعرض الأهداف التنموية للألفية (MDGs) قائمة بالإجراءات الجماعية التي تهدف إلى استئصال شأفة الفقر المدقع من خلال التصدي لمشكلات الجوع، والمرض، ونقص المأوى المناسب، والتمييز الاجتماعي ـ بينما تعزز بشكل مواز حقوق الإنسان الأساسية، والمساواة بين الجنسين، والتعليم، والاستدامة البيئية، وكذلك إيلاء قارة

(3) University of British Columbia, Human Security Centre, *The Human Security Report 2005: War and Peace in the 21st Century* (New York: Oxford University Press, 2005), < http://www.humansecurityreport.info/ >.

(4) انظر: Final Report of the UN Millennium Project, *Investing in Development: A Practical Plan to Achieve the Millennium Development Goals*, and Details of Each of the 8 Millennium Development Goals and Global Efforts to Achieve them are Available at <http://www.unmillenniumproject.org>; Report of the Commission for Africa, *Our Common Interest: Report of the Commission for Africa*, is available at: <http://www.commissionforafrica.org/>, and Council of the European Union, «A Secure Europe in a Better World: European Security Strategy,» Brussels, 12 December 2003, <http://ue.eu.int/cms3_fo/showPage.ASP?id=266>.

أفريقيا اهتماماً خاصاً. ولقد مهد إعلان الألفية عام 2000 الطريق أمام تناول مسائل الأمن والتنمية من منظور الحقوق الفردية، وظهور إجماع عالمي على أن الأمن والتنمية وحقوق الإنسان إنما يعزز بعضها البعض الآخر. وقد ضربت قارة أفريقيا الأمثلة على مدى التأثير السلبي للحكومة الواهنة والصراعات في التطور الاقتصادي، كما هو الحال في ليبيريا وساحل العاج وزيمبابوي، وكذلك، في مقدار التغيير الذي سيحدث لدى تحسين مستوى الحكومة وحل الصراعات الدائرة، كما هو الحال في مالي وموزمبيق. وفي الوقت ذاته، هنالك رغبة سياسية متنامية في أفريقيا على الأصعدة القومية والإقليمية ودون الإقليمية للتصدي لتلك التحديات التي تواجه القارة. وبالتالي، تتمثل أولويات تلك المهام في رفع مستوى الاستقرار، ودعم قدرات القارة الذاتية، وتعزيز مستوى الحكومة. ولكن من المستحيل تحقيق أي من ذلك من دون تدخل خارجي. ومع بقاء عقد واحد فقط لتحقيق أهداف الألفية، كان عام 2005 بمثابة نقطة حاسمة في تجديد الالتزام العالمي إزاء القارة الأفريقية.

مفوضية بناء السلام التابعة للأمم المتحدة

أوصت مجموعة الأمم المتحدة الرفيعة المستوى والمعنية بالأخطار والتحديات والتغيير في عام 2004 بضرورة إنشاء هيئة جديدة تابعة للأمم المتحدة تتصدى لقضية بناء السلام عقب إنهاء الصراعات، وقد تمت المصادقة على هذا الاقتراح في أيلول/ سبتمبر 2005 في القمة العالمية للأمم المتحدة. وفي كانون الأول/ ديسمبر تبنى كل من مجلس الأمن والجمعية العامة قرارات خاصة بإنشاء لجنة بناء السلام[5]. كان إنشاء هذه اللجنة أول الإنجازات الملموسة للقمة العالمية، حيث تجمع زعماء العالم لأخذ الاقتراحات حول إصلاح هيئة الأمم المتحدة[6]. ومن المقرر أن تقوم تلك اللجنة برأب الصدع المؤسسي بين أنشطة حفظ السلام والأنشطة التنموية، في محاولة لتأكيد قدرة الأمم المتحدة على بناء السلام «بمفهومه الشامل». ومن الناحية العملية، تعد هذه الخطوة محاولة لتبسيط إجراءات برامج الأمم المتحدة الآخذة في التعقيد. فلقد حال الافتقار إلى التنسيق والتكامل بين الأطراف المختلفة دون إيجاد إستراتيجيات صحيحة لبناء السلام وتحويلها إلى إنجازات ملموسة ودائمة.

---

(5) انظر قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1645 الصادر في 20 كانون الأول/ ديسمبر 2005 المتوافر على الموقع <http://www.un.org/documents/scres.htm> وقرار الجمعية العامة التابعة للأمم المتحدة رقم A/RES/60/180 الصادر في 30 كانون الأول/ ديسمبر 2005، والمتوفر على الموقع: <http:// www.un.org/documents/resga.htm>.

انظر أيضاً: United Nations, «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change, UN Documents A/59/565, 4 December 2004, and A/59/565/Corr.1, 6 December 2004, <http://www.un.org/ga/documentation/list5.html>.

(6) حول اجتماع القمة المنعقدة في 14-16 كانون الأول/ ديسمبر 2005 في مقر الجمعية العامة التابعة للأمم المتحدة وعن الوثائق الصادرة عن هذه القمة، انظر الموقع: <http://www.un.org/summit2005/>.

تنحصر الأغراض الثلاثة الأساسية من إنشاء مفوضية بناء السلام في: (أ) أن تعمل كحلقة مركزية تجمع كل الأطراف الدولية المختلفة معاً، وتنظم الموارد، وتقترح استراتيجيات متكاملة، وتحدد الأولويات العامة لبناء السلام عقب الصراعات بشكل عام، وبشكل خاص في مواقف معينة خاصة بدول ما، ومن ثم تعزز التنسيق بين المؤسسات؛ (ب) أن تركز الانتباه على إعادة الإعمار وجهود بناء المؤسسات اللازمة لإدارة الدولة، (جـ) أن تطور الخبرات وتحسن الممارسات بهدف ضمان توافر التمويل المتوقع والدائم، وكذلك، الاهتمام الدولي الدائم بأنشطة بناء السلام[7]. نظر العديد إلى قرار عدم إدراج مهمة منع الصراعات في مهام اللجنة على أنه قرار واقعي ومتوازن لأنه لا يوجد هيئة تابعة للأمم المتحدة تستطيع بمفردها أن تستوعب مهمة بهذا التعقيد والكبر[8]. إنما تركز اللجنة بشكل أساسي على الأنشطة الخاصة بالدول، ولاسيما عندما تفرغ الدول من المراحل الانتقالية متجهة نحو إعادة التنمية. من المقرر أن تقدم لجنة بناء السلام تقريرها المبدئي إلى مجلس الأمن، ثم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC). وإدراكاً لمدى الحاجة إلى إدماج جهود بناء السلام في السياق المحلي والديناميات المحلية، فإنه من المقرر أن تقوم المفوضية بدعم مبدإ الملكية المحلية الذي يتم من خلاله الاعتراف بالأولوية للأطراف المؤثرة المحلية[9].

سيتبع هذه المفوضية التي تم تشكيلها بالإجماع لجنة تنظيمية دائمة مكونة من 31 عضواً تكون مسؤولة عن إجراءاتها وشؤونها التنظيمية. وسيلحق باللجنة سبعة أعضاء من مجلس الأمن، بما في ذلك الدول الخمس دائمة العضوية، وسبعة من أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC) الأربعة وخمسين، وخمسة من الدول العشر الكبرى، وذلك في تقديم الإسهامات لميزانية الأمم المتحدة، وتقديم الإسهامات التطوعية لصندوق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها، وخمس من الدول العشر الكبرى في الإسهام بقوات عسكرية وقوات شرطة مدنية في بعثات السلام التابعة للأمم المتحدة، وسبع دول آخرى يتم انتخابهم بواسطة الجمعية العامة لضمان التوازن الجغرافي[10]. وعندما تجتمع المفوضية للنظر في وضع دولة ما، فإنه يتم توسيع رقعة المشاركة بواسطة ممثلين إضافيين للهيئات الدولية أو الانتقالية ذات الصلة، وبواسطة هيئات الأمم المتحدة الرئيسة، إضافةً إلى

---

(7) تم سرد تلك الأهداف في قرار مجلس الأمن رقم 1645، الفقرة 2 (أ)/ (ج).

(8) UN General Assembly, «In Larger Freedom: Towards Development, Security and Human Rights for All,» Report of the Secretary-General, Addendum: Peacebuilding Commission, UN Document A/59/2005/Add. 2, 23 May 2005.

(9) حول الملكية المحلية، انظر: A. S. Hansen and S. Wiharta, *Transition to Order after Conflict* (Stockholm: Folke Bernadotte Academy Publications, 2006).

(10) على الرغم من ذلك فقد ترددت العديد من المخاوف بواسطة الدول النامية على أن تكوين اللجنة لا يزال يعكس التحيز الغربي الأوروبي والأمريكي.

المنظمات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية. تتحدد فترة العضوية غير الدائمة، في اللجنة التنظيمية، بعامين قابلين للتجديد، ولتجنب تكرار التمثيل، يتم اختيار الدول الأعضاء من خلال فئة واحدة فقط في كل مرة. ليس من المؤكد أن قيادة هذه اللجنة ستمنح إلى أحد كبار مسؤولي الأمم المتحدة كما اقترح الأمين العام في وقت سابق، أم إلى أحد الأعضاء المنتخبين. ويعد حجم اللجنة التنظيمية ضعف ما تصوره الأمين العام في البداية، ويثير تشكيلها المعقد تساؤلاً عما إذا كانت ستتمكن من تنفيذ مهامها بفاعلية، أم أنها ستغوص في مستنقع البيروقراطية المعهودة داخل أروقة الأمم المتحدة[11]؟ كما يكمن أحد بواعث القلق في أن الصلاحيات الممنوحة لمفوضية بناء السلام، والتي تعد استشارية فقط بطبيعتها، سوف تجعل منها هيئة غير مؤثرة.

ولمساعدة تلك المفوضية في أعمالها، أنشئت وحدة صغيرة تابعة لأمانة الأمم المتحدة لاستخدام الموارد المتاحة. وترتكز المهام الرئيسة لمكتب دعم بناء السلام (PSO) على (أ) تجميع وتحليل المعلومات التي يقدمها أعضاء المفوضية حول أنشطة بناء السلام ومدى توافر الموارد المالية، (ب) المشاركة في عملية التخطيط لعملية بناء السلام، (حـ) إجراء تحليل لأفضل الممارسات وتطوير الأدلة السياسية[12]. وعلى الرغم من الحجم المحدود نسبياً لمكتب دعم بناء السلام (PSO) (20 عضواً تقريباً)، وحقيقة أن أمانة الأمم المتحدة تعاني دائماً نقصاً في الموارد، فإن هناك احتمالاً أن يعاني مكتب دعم بناء السلام مصير معظم إدارات الأمم المتحدة نفسها، ويلبي بالكاد المطالب الأساسية التنظيمية والرقابية للمفوضية، ناهيك بأن يقوم بمفرده بإجراء مهامه التحليلية ومهام صياغة السياسات[13].

وفي إطار دعم مفوضية بناء السلام، تم إنشاء صندوق دائم لبناء السلام ليقوم بدفع عملية إنفاق الأموال على الأنشطة المختلفة لبناء السلام، وجرى تمويل هذا الصندوق من خلال عدد من الإسهامات التطوعية. تعكس هذه الخطوة كيف عانت عملية تنفيذ برامج بناء السلام في الماضي من نقص الموارد، ومن ثم سيكون الدعم أكبر لعمليات الإصلاح الدائمة لدولة ما عقب أي صراع إذا ما قام الصندوق بتمويل برامج وأنشطة مختلفة على المدى البعيد، بدلاً من أن يكون التمويل قاصراً على المشروعات ذات التأثير السريع. ويجب كذلك أن يمتلك الصندوق قدراً من الموارد تحت تصرفه بحيث يكون أعلى من المعدل المقترح

---

(11) UN General Assembly, «In Larger Freedom: Towards Development, Security and Human Rights for All».

(12) المصدر نفسه.

(13) R. Ponzio, *The Creation and Functioning of the UN Peacebuilding Commission*, Saferworld Briefing (London: Saferworld, 2005).

بحوالى 250 مليون دولار[14]. سيتم تناول تلك القضية مجدداً عند التطرق إلى حجم ونطاق تلك الأنشطة، ومناقشة طريقة استخدام هذا الصندوق.

من المتوقع لكل من مفوضية بناء السلام، ومكتب الدعم الخاص ببناء السلام، وصندوق بناء السلام، أن تبدأ عملها بحلول منتصف عام 2006[15].

نحو استراتيجية متماسكة لأفريقيا

بذلت منظمات أخرى متعددة الأطراف جهوداً موازية في عام 2005 لعرض الأهداف التنموية للألفية. واستفادت أفريقيا من مصادفة سعيدة حيث رأست المملكة المتحدة (التي جرت العادة على أن يكون لها دور مؤثر في أفريقيا) قمة الدول الثمان عام 2005 ورأست الاتحاد الأوروبي خلال الأشهر الستة الأخيرة من عام 2005، حيث شاركت في إدراج الاحتياجات التنموية والأمنية للقارة في جدول أعمال العالم الغربي. تمثل مجموعة دول الثمان مع الاتحاد الأوروبي أكبر جهتين مانحتين للمساعدات، وتتمتع سياسات التنمية الخاصة بهما بتأثير عميق في النمو الاقتصادي والاجتماعي في قارة أفريقيا. وقد اتخذت كلا المنظمتين منهجاً شاملاً، واشتركتا في منظور واحد نحو إيجاد قدر كبير من السبل السياسية والاقتصادية والاجتماعية للتصدي لتدهور الأوضاع في أفريقيا جنوب الصحراء. تؤكد الوثائق السياسية الخاصة بمفوضية أفريقيا والاتحاد الأوروبي الشراكة المتساوية بين أفريقيا والعالم المتقدم. وعلى سبيل المثال، لتحويل مبدأ الملكية من التعبير البلاغي إلى سياسة واقعية، أشار الاتحاد الأوروبي إلى أن دعم الميزانيات «من خلال مساهمات مباشرة لميزانية الحكومة الشريكة لصالح السياسات القطاعية» سيكون الشكل الرئيس لتوصيل المساعدات[16].

وفقاً للجهود التنسيقية الكاملة لتوني بلير رئيس الوزراء البريطاني، أنشئت لجنة أفريقيا في عام 2005 لتحدد الاتجاهات العالمية التي من شأنها أن تساعد في تطوير أفريقيا واقتراح السياسات المؤثرة والفعالة للتصدي لمشكلات القارة[17]. قدمت نتائج المفوضية في شهر مارس عام 2005 قبل عقد قمة تموز/ يوليو لمجموعة الدول الثماني في غلين إيغلز. إذ تضمنت توصيات اللجنة إلغاء 100 في المئة من ديون الدول الأكثر فقراً، وزيادة حجم المساعدات التنموية الرسمية (ODA)، الموجهة لأفريقيا، إلى الضعف؛ أي لتصل إلى 25

---

(14) UN General Assembly, Ibid.

(15) الأمم المتحدة، موجز الأخبار الصحافية اليومية بواسطة عدد من المتحدثين الرسميين باسم الأمين العام والمتحدث باسم رئيس الجمعية العامة، 2 شباط/ فبراير 2006.

(16) Report of the Commission for Africa, *Our Common Interest: Report of the Commission for Africa*.

(17) المفوضون يشملون خبراء بريطانيين وأوروبيين وأمريكيين وأفارقة.

مليار دولار بحلول عام 2010م، وتحسين مستوى الحكم في الدول الأفريقية من خلال زيادة معدلات الشفافية ومحاربة الفساد، والمزيد من الدعم للمنظمات الرئيسة التابعة للاتحاد الأفريقي والشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (NEPAD)[18]. تهدف تلك الاقتراحات التي قدمتها المفوضية إلى تعزيز ورفع معدلات تَقَدم قارة أفريقيا بحيث تتماشى مع أهداف الألفية. ومن عناصر التوصيات المهمة: التركيز على دعم وتعزيز الملكية الأفريقية للمبادرات وخطوات بناء أفريقيا. تعد الآلية الأفريقية لمراجعة النظراء والشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (NEPAD) من المؤسسات الرئيسة، حيث تمت المصادقة على الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا بواسطة كل الوكالات الدولية والمانحين الثنائيين كإطار عام يجب أن يبني المجتمع الدولي حوله هيكلاً لجهود التنمية في قارة أفريقيا.

وفي تموز/يوليو عام 2005، تبنت قمة غلين إيغلز للدول الثمان، العديد من الاقتراحات التي قدمتها لجنة أفريقيا. وبالنسبة إلى المناطق التي تتعلق بالهيكل الأمني والسلمي لقارة أفريقيا، أكد زعماء الدول الثمان التزاماتهم السابقة دعم جهود الاتحاد الأفريقي لبناء قوات حفظ السلام الخاصة به. إلا أنه بالنسبة إلى العديد من المراقبين، فإن الالتزام الوحيد الملموس الذي قدمته الدول الثمان هو إعفاء كامل (100 في المئة) ديون كل الدول الفقيرة التي قد ثقل كاهلها بسبب ديونها لصندوق النقد الدولي والمؤسسات المالية الدولية الأخرى وزيادة الالتزامات المالية[19]. وقد وعدت الولايات المتحدة الأمريكية بزيادة حجم مساعداتها على مدار الفترة من 2004 إلى 2010 إلى الضعف. وأنشأت حساباً خاصاً بتحديات الألفية يستهدف توفير ما يزيد عن 5 مليارات دولار سنوياً. وبالمثل، تعهدت كل دولة عضو في الاتحاد الأوروبي أن تقدم 0,7 في المئة من إجمالي دخلها القومي في صورة مساعدات تنموية رسمية بحلول عام 2015، على أن تصل إلى 0.56 في المئة بحلول عام 2020. علاوة على ذلك، تم الاتفاق على أن يضاعف الاتحاد الأوروبي مساعداته التنموية في الفترة من 2004 إلى 2010، لتصل من 34,5 مليار دولار إلى 67 مليار دولار والتي يذهب نصفها تقريباً إلى أفريقيا[20]. ذلك ما تراءى لعدد من المحللين على أنه خطوة محفزة ترتكز على الدروس المستفادة من الخبرات الأخيرة في بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق وليبيريا، والتي أكدت أن الديون تمثل المسألة الكبرى التي

---

(18) Report of the Commission for Africa, Ibid., and «Africa Commission Report: Analysis,» BBC News Online, 11/3/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4337853.stm>.

وحول الاتحاد الأفريقي والشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (NEPAD) انظر: J. Adisa, «The African Union: The Vision, Programmes, Policies and Challenges,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 79-85.

(19) «Africa: G8 Gleneagles 2005,» <http://www.g8.gov.uk>.

(20) Group of Eight (G8), «Financing Commitments (as Submitted by Individual G8 Members),» Gleneagles Communiqué, Annex II, 6-8 July 2005, <http://www.g8.gov.uk>.

تواجه الدول عقب الصراعات[21]. فضلاً عن ذلك، يوضح بحث تجريبي أن المساعدات المتزايدة والهادفة تقلل من مخاطر تكرار مثل تلك الصراعات[22].

قدمت المفوضية الأوروبية في شهر تشرين الأول/أكتوبر استراتيجية الاتحاد الأوروبي في ما يتعلق بأفريقيا، وذلك بهدف مراجعة وتحديث السياسات الحالية للاتحاد الأوروبي، وإعطاء الاتحاد الأوروبي إطار عمل شاملاً ومتكاملاً وطويل الأجل في شأن علاقاته بأفريقيا[23]. إن الهدف من تلك الاستراتيجية هو تعزيز مساهمات الاتحاد الأوروبي للتخفيف من حدة الفقر، ولتحقيق الأهداف التنموية للأمم المتحدة خلال الفترة من 2005 إلى 2015 بجانب الشركاء الأفارقة، وضمان ملاءمة سياسات الاتحاد الأوروبي احتياجات وأولويات قارة أفريقيا. كما إنها تهدف إلى تعزيز الحوار السياسي للاتحاد الأوروبي ودعم العلاقة بأفريقيا ومنظماتها. فعلى سبيل المثال، أكدت الاستراتيجية كيفية جعل جهود التنمية وإعادة الهيكلة والإغاثة الحديثة أكثر انسيابية باستخدام آليات الاتحاد الأوروبي الجديدة الخاصة بالتمويل؛ أدوات الاستقرار[24]. ومع ذلك، قد يسفر هذا عن تعزيز الاتحاد الأوروبي لمرونة معاملاتها المالية من دون ضمان نمو حقيقي في الأنشطة الأمنية والتنموية[25]. لم تحدد الاستراتيجية العديد من المبادرات الجديدة، إلا أنها ركزت على كيفية تمكن الاتحاد الأوروبي من استخدام الوسائل المتاحة على نحو أكثر فاعلية، وركزت كذلك على اتخاذ إجراءات ملموسة في ما يتعلق بدول معينة.

---

(21) R. Dwan and S. Wiharta, «Multilateral Peace Missions: Challenges of Peace-building,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 158-161.

(22) P. Collier and A. Hoeffler, «Aid, Policy and Growth in Post-conflict Countries,» World Bank Policy Research Working Paper no. 2902, October 2002, <http://www-wds.worldbank.org/servlet/WDSContentServer/WDSP/IB/2002/11/01/000094946_02101904245026/Rendered/PDF/multi0page.pdf>.

(23) تم إقرار الوثيقة بواسطة المجلس الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر 2005. انظر: European Union, «EU Strategy for Africa: Towards a Euro-African Pact to Accelerate Africa's Development,» Communication from the Commission of the European Communities to the Council, the European Parliament and the European Economic and Social Committee, EU Document COM (2005) 489 Final, Brussels, 12 October 2005, <http://europa.eu.int/comm/development/body/communications/docs/eu_strategy_for_africa_12_10_2005_en.pdf>.

(24) حول أدوات الاستقرار، انظر: A. Dewaele and C. Gourlay, «The Stability Instrument: Defining the Commission's Role in Crisis Response,» ISIS Briefing, International Security Information Service, Europe (ISIS Europe), Brussels, 27 June 2005.

(25) مشار إلى عمليات تمويل الإجراءات الخارجية التي يتخذها الاتحاد الأوروبي تحت العنوان الرابع لميزانية 2007-2013. يبقى صندوق التنمية الأوروبي هو الإطار الحكومي الدولي ويحدد 22,7 مليون يورو للدورة 2008 ـ 2013. انظر: European Union, «Financial Perspective 2007-2013,» European Council Document no. 15915/05, Brussels, 19 December 2005, <http://ue.eu.int/ueDocs/cms_Data/docs/pressData/en/misc/87677.pdf>.

في الوقت الذي أسهمت فيه اجتماعات القمة، حول المسائل الخاصة بقارة أفريقيا، في خلق قوة دفع سياسية، فإن هذا لن يترجم إلى أفعال إذ لم تُدعم الالتزامات المالية والسياسيات باعتمادات مالية حقيقية.

III بناء السلام في الممارسة في أفريقيا

في عام 2005، مع نشر ما يزيد على 65000 فرد في 14 بعثة سلام، حازت أفريقيا على أعلى معدل لعمليات السلام المكلفة ومتعددة الأبعاد (انظر الجدول رقم (3 ـ 1) والشكل رقم (3 ـ 1))[26]. ومعدل اشتراك الأطراف الخارجية هذا إنما يعكس نقص الخوف من أن تتورط في كوارث كالتي في مقديشو وكيغالي[27]. كثفت الأمم المتحدة من وجودها في أفريقيا على مدار العقد الماضي، وبحلول عام 2005 تم تكريس 75 في المئة من موارد الأمم المتحدة (موراد بشرية أو ميزانيات لحفظ السلام) لقارة أفريقيا[28]. ويعد نصف أفراد ملاك الأمم المتحدة لحفظ السلام تقريباً من الأفارقة أنفسهم، وذلك تبعاً لمبدأ «إيجاد حلول أفريقية للمشاكل الأفريقية». ومنذ عام 2004 نشرت الأمم المتحدة تسع بعثات في قارة أفريقيا، وهو العدد الأكبر الذي تم تسجيله منذ عام 1990، والأكبر على الإطلاق بالنسبة إلى أي منطقة[29]. كما إن العديد من بعثات الأمم المتحدة التسع التي كانت تباشر عملها في عام 2005 كانت في دول المجاورة ـ على سبيل المثال، بعثات ساحل العاج وليبيريا وسيراليون وبوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان. استناداً إلى تلك الحقيقة العملية، وإلى الطبيعة الإقليمية للصراعات عبر القارة، كان هناك إجماع واسع النطاق في مجتمع بناء السلام على الحاجة إلى مقاربات إقليمية[30]. مثل هذه المقاربات ستتصدى للصراعات الإقليمية المرتبطة بالمكان، وتمنع تلك الصراعات من الانتشار عبر الحدود وتدعم عملية التنمية الدائمة اقتصادياً واجتماعياً في المنطقة.

---

(26) تلك الأرقام حتى 31 كانون الأول/ ديسمبر 2005.

(27) يشير ذلك إلى الأحداث في الصومال في عام 1993 وفي رواندا عام 1994، عند تعرض أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة في عملياتها في الصومال وبعثة المساعدة في رواندا (على التوالي) للهجوم وتورطهم في مواجهات عنيفة.

(28) B. Heldt and P. Wallensteen, *Peacekeeping Operations: Global Patterns of Intervention and Success, 1948-2004* (Stockholm: Folke Bernadotte Academy Publications, 2005), p. 21, and United Nations, «Security Council Calls for Regional Approach in West Africa to Address Such Cross-border Issues as Child Soldiers, Mercenaries, Small Arms,» Press Release, UN Document SC/8037, 25 March 2004.

(29) للاطلاع على دراسة إحصائية أكثر عمقاً حول عمليات السلام في أفريقيا، انظر: B. Heldt, *Patterns of Peacekeeping in Africa* (Forthcoming) (Stockholm: Folke Bernadotte Academy Publications, 2006).

(30) United Nations, Ibid.

الجدول رقم (3 ـ 1)
عدد من بعثات السلام في أفريقيا، 1991 ـ 2005

تحت قيادة	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الأمم المتحدة(*)	1	1	2	8	7	4	4	4	6	5	4	5	6	9	9
المنظمات الإقليمية	1	1	2	2	2	2	4	5	6	5	3	3	5	5	4
الائتلافات المتخصصة	-	-	-	1	-	-	1	2	1	1	1	1	1	1	1
الإجمالي	2	2	4	11	9	6	9	11	13	11	8	9	12	15	14

ملاحظة: (*) عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة: هي العمليات التي تديرها إدارة عمليات حفظ السلام أو إدارة الشؤون السياسية التابعتان للأمم المتحدة.

المصدر: SIPRI Peacekeeping Missions Database.

بعثات السلام التابعة للأمم المتحدة في غرب أفريقيا

شهد عام 2005 نجاحاً في إتمام مهام بعثة المساعدات الدائمة التابعة للأمم المتحدة في سيراليون (بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL). كما حققت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) تقدماً ملموساً في مساعدة الحكومة الانتقالية الوطنية بليبيريا في تنفيذ أولوياتها الانتقالية الواردة في اتفاق السلام الشامل عام 2003[31]، ولكن النتائج كانت أقل وضوحاً في حالة عملية الأمم المتحدة في ساحل العاج (UNOCI). شهد هذا العام أيضاً تعميقاً للتعاون بين هذه اللجان الثلاث من ناحية دوريات الحراسة المشتركة عبر الحدود لمنع النقل غير المشروع للأسلحة الخفيفة، والإتجار في البشر، وتهريب الموارد الطبيعية والإتجار غير المشروع فيها، إضافةً إلى الدعم اللوجستي ومشاركة المعلومات[32]. وكانت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا فريدة في تحمل المسؤولية وتوفير الأمن للمحكمة الخاصة لسيراليون حيث ألقت القبض على الرئيس الليبيري السابق واعتقلته[33].

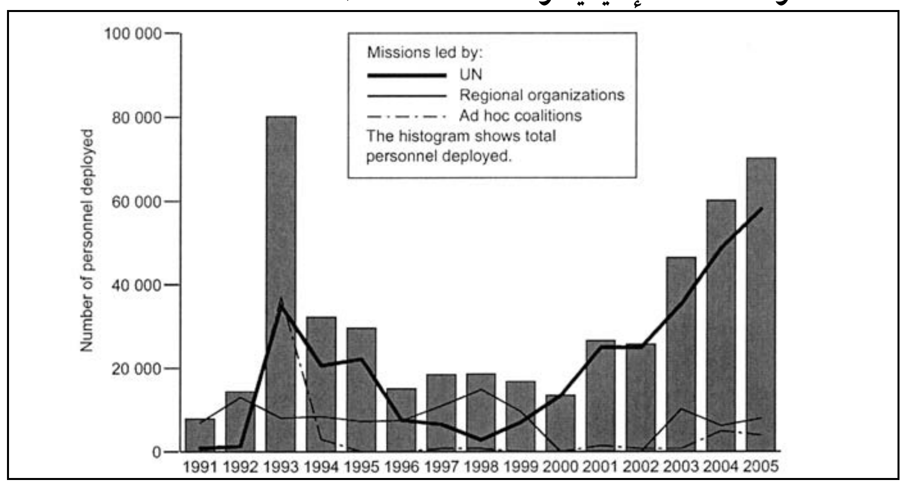
---

(31) اتفاقية السلام الشامل بين حكومة ليبيريا والاتحاد الليبيري للتصالح والديمقراطية (LURD)، حركة الديمقراطية في ليبيريا (MODEL) الأحزاب السياسية ـ الموقع عليها في 18 آب/أغسطس 2003؛ لمزيد عن الاتفاقيتين، انظر الموقع على الإنترنت: <http://www.usip.org/library/pa/liberia/liberia_08182003_cpa.html>.

(32) United Nations, Ninth Progress Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Liberia, UN Document S/2005/764, 7 December 2005, paras. 26-29.

(33) قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1638 الصادر في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2005.

الشكل رقم (3 ـ 1)
عدد الموظفين في بعثات السلام في أفريقيا، تحت قيادة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية والتحالفات الخاصة، 1991 ـ 2005



سيراليون

في نهاية السنوات الست الأخيرة من فترة ولايتها في عام 2005 حققت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) العديد من الأهداف الرئيسة فنزعت سلاحاً، وفضّت تعبئة، وأعادت إدماج ما لا يقل عن 72000 مقاتل، وساعدت في استعادة الحكومة سلطاتها على البلاد، وقامت بتنظيم انتخابات محلية وإقليمية، وساعدت في تكوين قوات الأمن، وأعادت ما لا يقل عن 300000 لاجئ إلى وطنه[34]. تعد بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) إحدى البعثات الناجحة للأمم المتحدة بسبب عودتها الجديرة بالملاحظة للعمل من جديد بعد انهيار تام تقريباً في عام 2000م بعد اختطاف 500 فرد من أفراد حفظ السلام بواسطة متمردي الجبهة الثورية المتحدة (RUF)[35].

يحسب لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) أيضاً أنها كانت صاحبة السبق في عدة مجالات. حيث كانت أول بعثة تابعة للأمم المتحدة تنفذ مبدأ البعثة المتكاملة (حيث تدمج المساعدات الإنسانية في الوكالات التنموية في بعثة حفظ سلام) وأول بعثة «تعين» قوة

---

(34) United Nations, Twenty-fifth Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Sierra Leone, UN Document S/2005/273, 26 April 2005, and Integrated Regional Information Network for West Africa (IRIN-WA), «Disarmament and Rehabilitation Completed after Five Years,» IRIN-WA Weekly Round-up 213, 31 January-6 February 2004.

(35) W. Reno, «War and the Failure of Peacekeeping in Sierra Leone,» in: *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 149-161.

إقليمية موازية لحفظ السلام تتولى إدارة البعثة[36]، والأولى في الدخول في ترتيبات «تتجاوز الأفق» (رد الفعل التعزيزي السريع) مع الجهات المسهمة الثنائية. شهدت استراتيجية بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) تحولاً كبيراً عن استراتيجيات البعثات السابقة. على سبيل المثال بدأت الإجراءات في مطلع عام 2003 واشتملت على نقص تدريجي في العنصر العسكري. واعتبرت قدرة حكومة سيراليون على الاضطلاع بمسؤوليتها الأساسية عن توفير الأمن الداخلي والخارجي وفرض السيطرة على الموارد الطبيعية وتعزيز الإدارة المحلية في جميع أنحاء البلاد مقياساً أساسياً لتحديد وقت ومعدل انسحاب بعثة الأمم المتحدة من سيراليون (UNAMSIL)[37].

في تحرك غير مسبوق أجرت إدارة عمليات حفظ السلام (DPKO) التابعة للأمم المتحدة اقتراعاً في سيراليون للتأكد من مدى الشرعية الاجتماعية لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL). اتضح من النتائج أن معظم السكان كانوا على رضا كامل على أداء البعثة وكانوا يتوقعون دوام المكاسب التي أحرزتها بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL)[38]. بينما تعكس نهاية مرحلة اشتراك الأمم المتحدة في عملية حفظ السلام في سيراليون استقراراً في البيئة الأمنية حالياً، إلا أنه لا يزال هناك أوجه من الضعف في مؤسسات الدولة، خاصة تلك التي تنتمي إلى القطاع القضائي، وفي قدرات الحكومة على تقديم الخدمات ـ مثل الخدمات الصحية والتعليمية ـ إلى المواطنين.

أنشئ مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (UNIOSIL) ـ وهو يمثل وجوداً أصغر حجماً للأمم المتحدة ـ مع سلطات قوية لبناء السلام لكي يتمكن من التصدي للمسائل الشديدة مثل الفساد وبطالة الشباب[39]. ومن بين المهام الرئيسة لمكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (UNIOSIL) دعم جهود الحكومة لتنفيذ استراتيجية استئصال

---

(36) مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (UNIOSIL) احتوى أفراد اللجنة الاقتصادية لجماعة الرقابة على دول غرب أفريقيا (ECOMOG) في سيراليون. انظر: United Nations, Presidential Statement, UN Document S/PRST/2005/63, 20 December 2005.

وفي الوقت نفسه، في يوغسلافيا السابقة تم إيقاف قوة الحماية التابعة للأمم المتحدة في الوقت الذي بدأت فيه قوة التنفيذ التابعة لحلف «الناتو» (NATO) عملها.

(37) United Nations, Fifteenth Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Sierra Leone, UN Document S/2002/987, 5 September 2002.

(38) J. Krasno, «Public Opinion Survey of UNAMSIL's Work in Sierra Leone,» External Study for the Best Practices Unit, UN Department of Peacekeeping Operations, July 2005, <http://www.un.org/Depts/dpko/lessons/>.

(39) تم إنشاء مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (UNIOSIL) في آب/ أغسطس 2005 ولكنه لم يتم نشر أفراده حتى الأول من كانون الثاني/ يناير 2006. انظر قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1620 والصادر في 31 آب/ أغسطس 2005.

الفقر القائمة على أهداف الألفية عن طريق التنسيق بين دعم الدول المانحة في الأوجه الرئيسة مثل: بناء قدرات مؤسسات الدولة (بما في ذلك إجراءات الشفافية ومكافحة الفساد)، وصولاً إلى حقوق الإنسان وسيادة القانون[40]. وفي شهر تشرين الثاني/ نوفمبر تعهد الفريق الاستشاري في سيراليون تقديم مبلغ إجمالي قيمته 800 مليون دولار لتنفيذ تلك الاستراتيجية خلال 3 سنوات من 2005 إلى 2007[41].

ليبيريا

نظراً إلى أهميتها، استحوذت مهمة الإعداد لأول انتخابات برلمانية ورئاسية في ليبيريا بعد نهاية صراع دام 14 عاماً على اهتمام بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) معظم عام 2005. ذهب أكثر من مليون ليبيري إلى صناديق الاقتراع في شهر تشرين الأول/ أكتوبر و800 ألف آخرين في شهر تشرين الثاني/ نوفمبر في انتخابات الإعادة والتي تم فيها انتخاب إلين جونسون سرليف رئيسة للبلاد وهي أول رئيسة لدولة أفريقية[42]. زادت هذه الانتخابات البالغة الأهمية من تحول ليبيريا من دولة فاشلة تقريباً كانت مصدراً لعدم الاستقرار في المنطقة إلى دولة أكثر ديمقراطية يحكمها القانون[43]. وكان دور بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) يتمثل في توفير الأمن، والمساعدة على تشييد المراكز الانتخابية في جميع أنحاء ليبيريا، وتوفير ورفع مستوى الوعي القومي، والتدريب على عمليات التصويت. من الأمور التي ألقت بظلالها على دور البعثة المزاعم المتواصلة بأن الرئيس الأسبق شارلز تايلور كان يحاول إشعال النار في سياسات ليبيريا ويحرض على عنف واسع النطاق، ولكن وجود بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) القوي في المنطقة والمتمثل في قوة تعدادها 15 ألف جندي إضافةً إلى 1800 فرد من الشرطة الوطنية الليبيرية المدربة حديثاً أثبتوا فاعليتهم كرادعين لمثل هذه الأحداث[44].

أحرزت عمليات إعادة الهيكلة للقوات المسلحة الليبيرية (AFL) تقدماً ضئيلاً في عام

---

(40) United Nations, Twenty-third Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Sierra Leone, UN Document S/2005/273, April 2005.

(41) World Bank, «Donors Pledge $800m to Fast-track Poverty Reduction in Sierra Leone,» News Release no. 2006/177/AFR, 30 November 2005, <http://web.worldbank.org/>.

(42) «Iron Lady Named Liberian Leader,» BBC News Online, 23/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4462032.stm>.

(43) Human Rights Watch, «Liberia at a Crossroads: Human Rights Challenges for the New Government,» Human Rights Watch Briefing Paper, 30 September 2005, <http://hrw.org/backgrounder/africa/Liberia0905>.

(44) International Crisis Group (ICG), «Liberia's Elections: Necessary but not Sufficient,» Africa Report no. 98, 7 September 2005, and United Nations, Eighth Progress Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Liberia, UN Document S/2005/560, 1 September 2005, para. 30.

2005. على الرغم من إتمام المرحلة الأولى التي تتمثل في تسريح 9000 فرد من القوات المسلحة غير النظامية، إلا أن الخلاف بين الدول المانحة تسبب في حدوث حالات عجز في التمويل ما أثر في تسريح 4000 جندي من القوات المسلحة الليبيرية (AFL) في المرحلة الثانية(45). أدى التأخير في عمليات التسريح مع رفض بعض المحتلين إخلاء معسكر شيفلين وهو موقع ثكن القوات المسلحة الليبيرية (AFL) الجديدة إلى تأجيل عمليات التجنيد والتدريب للقوات المسلحة الليبيرية الجديدة (46). كان جوهر عمليات إصلاح القطاع الأمني يكمن في أمرين متلازمين هما: تعزيز الكفاءة العملية، وتقوية الحكومة الديمقراطية. حتى الآن ركزت عملية الإصلاح في ليبيريا في أغلب الأمر على جانب الكفاءة، فلضمان استمراره يجب تعزيز جهود تحسين الوضع الديمقراطي للمهام الأمنية(47).

كانت الإدارة الاقتصادية أيضاً من أهم مسائل بناء السلام في ليبيريا في عام 2005، ففي شهر أيار/مايو اقترح الشركاء الدوليون (بقيادة اللجنة الأوروبية والبنك الدولي) مبادرة لصالح ليبيريا تستهدف التصدي للفساد الذي لحق بالخدمات الحكومية وتستهدف كذلك ضمان الإدارة السليمة وإمكانية المساءلة حول عوائد القطاع العام في ليبيريا، مكنت الخطة من فرض السيطرة الدولية مدة 3 سنوات من خلال تعيين خبراء دوليين بالتعاون مع البنك المركزي ووزارة المالية وعدد من الوزارات المعنية الأخرى(48). واحتجاجاً على هذه الخطة بسبب أنها تقلل من سيادة ليبيريا وأنها تشبه الوصاية الدولية، قدمت الحكومة الانتقالية الوطنية لليبيريا (NTGL) في تموز/يوليو اقتراحها إنشاء برنامج تقديم المساعدة في مجال الحكم وإدارة الاقتصاد (GEMAP)(49). تم مناقشة خطة وسط أبقت على عنصر التوقيع المشترك المهم والخاص بالخطة الدولية، وبعد ضغوط سياسية كثيرة وقعت الحكومة الانتقالية الوطنية لليبيريا (NTGL) أخيراً على الاتفاقية في شهر أيلول/سبتمبر(50). لا يزال

---

(45) انظر لقاء أجراه فريق عمل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL)، مع الكاتب، 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2005.

(46) انظر لقاء أجراه ممثل DynCorp، لقاء مع الكاتب في 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2005، و-IRIN-WA, «Soldiers Refuse to Quit Camp Needed for New Army,» IRIN-WA Weekly Round-up 311, 31 December-6 January 2006.

(47) A. Ebo, *The Challenges and Opportunities of Security Sector Reform in Post-Conflict Liberia*, Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF) Occasional Paper; no. 9 (Geneva: DCAF, 2005).

(48) New York University, Center on International Cooperation (CIC), *Annual Review of Global Peacekeeping Operations* (Boulder, CO: Lynne Reinner, 2006), pp. 54-61.

(49) حول برنامج تقديم المساعدة في مجال الحكم وإدارة الاقتصاد (GEMAP)، انظر الموقع: <http://www.worldbank.org/Liberia>.

(50) D. Mahtani, «Liberians Seek Nation-building President: Despite International Help the Winner of the West African Election will Face a Daunting Task,» *Financial Times*, 4/10/2005, p. 10.

برنامج تقديم المساعدة في مجال الحكم وإدارة الاقتصاد (GEMAP) مثاراً للجدل، ولكن الحكومة الجديدة أشارت إلى أنها ستقبل شروط الخطة وستعمل مع المجتمع الدولي في تنفيذها[51].

وفي نهاية العام ساد التفاؤل الحذر ليبيريا. وبالأخذ في الاعتبار الاستقرار النسبي في البيئة الأمنية تم التخطيط لخفض الشق العسكري ـ على الأقل ـ لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) في عام 2006 مع التخطيط لزيادة الشق المدني في الآن نفسه لتأمين المكاسب التي تحققت حتى حينه. من المتوقع أن تعتمد عملية إعادة تشكيل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) على الدروس المستفادة من نموذج سيراليون للتقلص التدريجي المرتبط بمقاييس معينة[52].

ساحل العاج

في عام 2005 أدى مأزق الصراع حول أهلية مرشحي الرئاسة في ساحل العاج إلى إصابة عملية السلام بالشلل المفاجئ ونتجت منه فترة مدتها ثلاث سنوات من «اللاسلم واللاحرب». واندلع العنف بسبب الإخفاق في فرض السيطرة على انتخابات شهر تشرين الأول/ أكتوبر بسبب تعنت بعض الفصائل في عدد من المسائل المتعلقة بالمواطنة وحقوق التصويت وامتلاك الأراضي وكذلك بسبب قرار الاتحاد الأفريقي لاحقاً بمد فترة ولاية الرئيس الانتقالي لوران غباغبو لمدة عام[53]. تسبب توقف تنفيذ اتفاق أكرا الثالث لعام 2004 في إعاقة قدرة عمليات الأمم المتحدة في ساحل العاج على تنفيذ مهامها وكان بمثابة تهديد للاستقرار ـ الهش أصلاً ـ في المنطقة[54]. وبنهاية العام أدت حدة الوضع إلى أن ينادي الأمين

(51) أشارت الرئيسة جونسون-سيرليف (Ellen Johnson-Sirleaf) إلى أن إدارتها سوف تضع نصب أعينها برنامجاً ناجحاً حتى لا تحتاج خطة برنامج تقديم المساعدة في مجال الحكم وإدارة الاقتصاد (GEMAP) لإعادة تجديدها أثناء فترتها الأولى. انظر: جونسون ـ سيرليف، الحديث الاستهلالي، مون روفيا في 17 كانون الثاني/ يناير 2006، محدد الموقع على الإنترنت: <http://allafrica.com/stories/200601170106.html>.

(52) United Nations, Ninth Progress Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Liberia, UN Document S/2005/767, 7 December 2005, para. 87.

(53) حول الأسباب الأخرى لانهيار عملية السلام، انظر: IRIN-WA, «Banny Sworn in as New Prime Minister,» IRIN-WA Weekly Round-up 307, 3-9 December 2005, and «A Perilous Peace Deal,» *Economist* (16 April 2005), p. 37.

(54) United Nations, Report of the Secretary-General on Inter-mission Cooperation and Possible Cross-border Operations between United Nations Mission in Sierra Leone, the United Nations Mission in Liberia and the United Nations Operation in Côte d'Ivoire, UN Document S/2005/135, 2 March 2005, and «Nervy Neighbours,» *Africa Confidential*, vol. 47, no. 7 (1 April 2005), p. 3.

تم توقيع الاتفاق الثالث لأكرا في 30 تموز/ يوليو 2004، حيث عزز تنفيذ عملية السلام المتفق عليها في اتفاق ليناس ماركوسيس عام 2003. وللمزيد حول الاتفاقية الثالثة لأكرا، انظر الموقع: <http://www.issafrica.org/AF/profiles/cotedivoire/research.htm#pax>.

العام للأمم المتحدة كوفي أنان بزيادة كبيرة في قوات عملية الأمم المتحدة في ساحل العاج (UNOCI) حتى تسمح للبعثة «بالرد بقوة» عندما يتطلب الأمر[55]. بدلاً من ذلك، قد ينظر مجلس الأمن في إعادة نشر قوات بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) في عملية الأمم المتحدة في ساحل العاج (UNOCI) وفقاً للقرار رقم 1609 « في إطار الحد الأقصى المسموح للقوات» إلا أن هذا قد يتسبب في العديد من المعوقات المالية والإجرائية والسياسية[56].

بعثات الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في السودان

عقب سلسلة من المفاوضات المكثفة والتي استمرت عامين ونصف العام تم التوقيع على اتفاقية السلام الشامل (CPA) في كانون الثاني/ يناير 2005 بين حكومة السودان والجيش الشعبي/ الحركة الشعبية لتحرير السودان (SPLM/A) لتضع نهاية لواحدة من أطول الحروب الأفريقية[57]. وتم إنشاء بعثة سلام جديدة ومهمة للأمم المتحدة وهي بعثة الأمم المتحدة في السودان (UNMIS) في آذار/ مارس 2005 لدعم تنفيذ هذه الاتفاقية.

على الرغم من طول مهلة التنفيذ ونشر بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في السودان (UNAMIS) في عام 2004 ومشاركة إدارة عمليات حفظ السلام (DPKO) في المفاوضات السياسية لاتفاقية السلام الشامل (CPA)، واجهت بعثة الأمم المتحدة في السودان (UNMIS) العديد من الصعوبات أثناء عام 2005 في إرساء قواعدها[58]. بنهاية العام كانت بعثة الأمم المتحدة في السودان (UNMIS) تستخدم ثلث قدراتها المسموح بها فقط. تم نشر العناصر العسكرية والمدنية في الجنوب لمراقبة العناصر الأمنية لاتفاقية السلام الشامل ودعم لحكومة جنوب السودان الناشئة. وفي غضون ذلك تم احراز تقدم بطيء وثابت في تنفيذ اتفاقية السلام الشامل في عام 2005. وأظهرت عملية إنشاء مؤسسات الدولة في جنوب السودان تحدياً كبيراً كان من أحد أسبابه الافتقار إلى الموارد. تم البدء في بناء القدرات في مجالات حفظ الأمن وسيادة القانون وحقوق الإنسان وسيطرة الشرطة من خلال العديد من البرامج التدريبية. أما عمليات تسهيل عودة المشردين داخلياً (IDPS) فقد أحرزت تقدماً ملموساً حيث عاد 50000 شخص إلى ديارهم[59]. يسمح تفويض بعثة

---

(55) IRIN-WA, «Annan Wants More Peacekeepers on Ground,» IRIN-WA Weekly Round-up 311, 31 December-6 January 2006.

(56) United Nations, «January 2006: Côte d'Ivoire (UNOCI),» Security Council Report, 22 December 2005, <http://www.securitycouncilreport.org/site/c.glKWLeMTIsG/b.1313229/k.C896/January_2006brCte_dIvoire_UNOCI.htm>, and UN Security Council Resolution 1609, 24 June 2005.

(57) حول المزيد عن الصراع في السودان، انظر الفصل 2 من هذا الكتاب.

(58) New York University, Center on International Cooperation (CIC), *Annual Review of Global Peacekeeping Operations*, pp. 34-41.

(59) United Nations, Report of the Secretary-General on the Sudan, UN Document S/2005/821, 21 December 2005.

الأمم المتحدة في السودان (UNMIS) باستخدام النهج القوي في حماية المدنيين في المناطق التي نشرت فيها. مع ذلك، هناك شك في أن قدرتها تتعدى مجرد التعامل مع القلاقل الصغيرة في الجوار. حتى عندما وصلت البعثة إلى قوتها الكاملة فإنها لم تملك التفويض أو القدرة على التعامل مع أي انهيار أمني كبير في السودان. أدى التقدم البطيء في جنوب السودان إلى شعور العديد من السودانيين بأن مكاسب السلام قليلة[60].

وأدى التدهور المستمر في الصراع في دارفور إلى نشر أفراد ثاني عملية سلام على الإطلاق للاتحاد الأفريقي[61]. وكانت قد نُشرت بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) في البداية في دارفور في حزيران/ يونيو 2004 وكان قوامها 60 مراقباً غير مسلح وقوة حماية تعدادها 300 جندي مهمتهم مراقبة التزام الأطراف الاتفاقية[62]. تم النظر في خيار تشكيل قوة للحماية المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة ولكنه ألغي بسبب إقدام الاتحاد الأفريقي على المواصلة في دارفور واعتراض الحكومة السودانية على وجود قوات غير أفريقية في المنطقة[63]. وقد حظي قرار الاعتماد على مراقبين وقوات لحفظ السلام وأفراد شرطة من داخل الاتحاد الأفريقي بتأييد واسع النطاق: حيث يرى الزعماء الأفارقة أنه فرصة لتقديم أوراق اعتماد الاتحاد الأفريقي بصفته المؤسسة العسكرية والسياسية الأولى في أفريقيا.

مع تكشف الأحداث على أرض الواقع، سرعان ما تبين أن بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) لم تكن كافية وأنه كان من الضروري الارتقاء بالبعثة حتى تكون ذات تأثير في الساحة الأمنية والإنسانية في دارفور[64]. ومن ثم فإنه نتيجة للضغط السياسي والإعلامي

---

(60) «Little Cheer from Sudan Peace,» BBC News Online, 9/1/2006, <http://news.bbc.co.uk/2/4594242.stm>.

(61) كان الاتحاد الأفريقي هو الوسيط الأكبر في التفاوض خلال سلسلة من الاتفاقيات حول إيجاد حل للصراع في منطقة دارفور. إذ تتضمن تلك الاتفاقيات اتفاقية ندجامينا عام 2004 واتفاقية أديس أبابا وبروتوكولات أبوجا. للمزيد عن تلك الاتفاقيات انظر الموقع على الإنترنت: <http://www.unsudanig.org/emergencies/darfur/index.htm>.

(62) تم إنشاء بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) من خلال الاتفاق بين الأحزاب السودانية حول شروط إنشاء اللجنة المعنية بوقف إطلاق النار ونشر عدد من المراقبين في منطقة دارفور في 28 أيار/ مايو 2006 كلجنة مراقبة وتمت المصادقة عليها في قرار مجلس الأمن رقم 1556 الصادر في 30 تموز/ يوليو 2004.

(63) New York University, Center on International Cooperation (CIC), *Annual Review of Global Peacekeeping Operations*.

(64) W. G. O'Neill and V. Cassis, *Protecting Two Million Internally Displaced: The Successes and Shortcomings of the African Union in Darfur*, Brookings-Bern Project on Internal Displacement, Occasional Paper (Washington, DC: Brookings Institution; Bern, Switzerland: University of Bern, 2005), <http://www.brookings.edu/fp/projects/idp/200511au_darfur.htm>.

في تشرين الأول/ أكتوبر 2004 أقر مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي تقديم تعزيزات للبعثة وصلت إلى ما يزيد على 3000 جندي وأعطاها تفويضاً أقوى(65).

كان الهدف الرئيس من بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) في عام 2005 هو التغلب على تحديات الانتشار وتحديات العمل الخاصة بها. وعقب بعثة التقييم التي قادها الاتحاد الأفريقي في آذار/ مارس 2005، تم توسيع بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) لتحتوي على قوة قوامها 6171 جندياً إضافةً إلى 1586 من الشرطة المدنية(66). وفي الوقت نفسه كان من المعروف أنه لا يمكن زيادة عدد قواتها من دون أن يصاحب ذلك زيادة في المعدات ووسائل النقل والتمويل اللازم للأعداد الكبيرة المطلوبة من القوات. وبناء على ذلك وافق الاتحاد الأوروبي وحلف «الناتو» على تزويد بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) بجسر جويّ استراتيجي وعمليات تدريب في مسرح العمليات في مجالات القيادة والتحكم والتخطيط للعمليات إضافةً إلى تقديم الدعم المالي والمادي(67). وأخيراً وصلت البعثة إلى قوتها الكاملة في نهاية شهر تشرين الأول/ أكتوبر واشتملت مهامها الجديدة على المساعدة في خلق بيئة آمنة لتقديم وسائل الإغاثة الإنسانية وعودة المشردين داخلياً (ADPs) واللاجئين إلى منازلهم، وحماية المدنيين الذين يواجهون مخاطر محدقة في الجوار في حدود مواردها وإمكاناتها، وكذلك النشر المسبق للقوات في المناطق التي يتوقع أن تشوبها الاضطرابات «لتمنع الجماعات المسلحة من ارتكاب آي ممارسات عدائية ضد السكان» وليس فقط الرد على الانتهاكات(68). مع ذلك، منذ إنشاء بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) تم الإبلاغ عن ما لا يقل عن 170 حالة انتهاك لاتفاق إنجامينا عام 2004 وأكثر من 700 حالة وفاة(69).

وفي نهاية عام 2005 أعلن الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان أن منطقة دارفور تسودها الفوضى(70). تسببت حالات نقص التجهيزات مع مشكلات الاتصال والمخابرات

---

(65) African Union, Report of the Chairperson of the Commission on the Situation in Darfur, the Sudan, AU Document PSC/PR/2(XVII), 20 October 2004.

(66) United Nations, Report of the Secretary-General on United Nations Assistance to the African Union Mission in the Sudan, UN Document S/2005/285, 3 May 2005.

(67) European Union, «Factsheet: Darfur-consolidated EU Package in Support of AMIS II,» <http://ue.eu.int/newsroom>, and NATO, «NATO Diversifies Aid to African Union,» 11 August 2005, <http://www.nato.int/shape/news/2005/08/050811a.htm>.

(68) African Union, Communiqué of the 17th Meeting of the Peace and Security Council, AU Document PSC/PR/Comm.(XVII), 20 October 2004.

(69) S. Appiah-Mensah, «AU's Critical Assignment in Darfur,» *African Security Review*, vol. 14, no. 2 (2005), pp. 7-21.

(70) «It'll do What it Can Get Away with,» *Economist* (3 December 2005), pp. 22-24.

في إضعاف فاعلية بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) وحالت دون تمكنها من تنفيذ واجباتها. كانت البعثة ذاتها هدفاً للعديد من الهجمات عام 2005. كانت هناك كذلك تقارير عن أن الحكومة قد قامت بطلاء عرباتها العسكرية باللون الأبيض لتتخذ لون مراقبي وقف إطلاق النار التابعين للاتحاد الأفريقي أثناء تلك الهجمات في شمال دارفور[71]. وبينما واصل المجتمع الدولي العمل لكسب القبول المحلي لأنشطته في دارفور إلا أن تدهور الموقف في خريف 2005 أوضح أن ذلك كان أملاً خاوياً. أثارت عدة أحداث توالت حتى نهاية العام، العديد من التساؤلات حول قدرات قوات حفظ السلام على الرد على العنف المستشري والمنظم إضافةً إلى التحديات المعقدة التي تواجه بعثة الأمم المتحدة في السودان (UNMIS) وبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS). من هذه الأحداث التأخر المستمر لحزب المؤتمر الوطني الحاكم في التزام مبادئ «المشاركة» التي تضمنتها اتفاقية السلام الشامل (CPA)، ومشكلة التعامل مع جماعات المعارضة المهمشة في السودان وبطء عملية بناء مؤسسات الدولة في الجنوب.

أصبحت تجربة الاتحاد الأفريقي في دارفور في عام 2005 اختباراً حقيقياً لمدى قدرة أفريقيا على تحمل مسؤولياتها إزاء الأزمات الإقليمية. فإذا نجحت، فإن ذلك سيعزز بشكل كبير قدرات المجتمع الدولي على إيقاف أية كوارث مستقبلية متعلقة بحقوق الإنسان في قارة أفريقيا. تمثل التحديات التي تثيرها الصراعات المستمرة في السودان اختباراً لمدى قدرة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي ومجموعة من المنظمات الأخرى على العمل معاً للمساعدة في إتمام عملية السلام المطولة والهشة. إن الضعف الكبير للاتحاد الأفريقي هو ما أبقى على اعتماده على الدعم المالي الخارجي، على سبيل المثال، على الرغم من الوعود المبدئية لتوفير الدعم قررت الولايات المتحدة الأمريكية سحب 50 مليون دولار كانت قد تعهدت تقديمها إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS)[72]. في الوقت نفسه لم تنجح الجهود الباسلة للاتحاد الأفريقي في إيقاف العنف على أرض الواقع. يبدو أن الاتحاد الأفريقي مستعد لدمج بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) في بعثة الأمم المتحدة في السودان (UNMIS) الحالية أو في بعثة منفصلة تتبع الأمم المتحدة[73]. هذا الخيار سيضمن أن تتمتع البعثة بموارد تمويلية موثوق بها وملاك مجهز ومدرب على نحو أفضل.

---

(71) A. Mitchell, «Sudan Troops Disguising as Peacekeepers in Darfur, AU Report Says,» *Arab News* (13 January 2006), <http://www.arabnews.com/?page=4&section=0&article=76176&d=13&m=1&y=2006>.

(72) H. LaFranchi, «Sudan Falters as US House Rethinks Aid,» *Christian Science Monitor* (14 November 2005), <http://www.csmonitor.com/2005/1114/p02s02-usfp.html>.

(73) M. Turner and A. England, «UN Looks out of Africa for Help in Ending Sudan's Cycle of Violence,» *Financial Times*, 18/1/2006, p. 3.

بعثات الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

لم يكن اشتراك الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية (DRC) بالأمر الجديد، حيث أرسل الاتحاد الأوروبي أولى بعثاته العسكرية الخارجية إلى المنطقة في عام 2003 لمساعدة بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في إخماد هجمات المتمردين في إيتوري. ومنذ ذلك الحين ضاعف الاتحاد الأوروبي جهوده للمساعدة في تحقيق الاستقرار داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية مع وجود بعثتين لإدارة الأزمات المدنية في عام 2005 ـ بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا (EUPOL Kinshasa) وبعثة الاتحاد الأوروبي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية. تم تشكيل البعثتين لتقديم الدعم في إصلاح القطاع الأمني ولاسيما تكوين قوات شرطة وطنية متكاملة داخل الكونغو الديمقراطية. إن الخبرات السابقة للاتحاد الأوروبي في ما يتعلق ببناء القدرات في منطقة البلقان تجعله الأمثل لقيادة مثل تلك البعثات. تأسست بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا في نيسان/ أبريل 2005، وهي عبارة عن بعثة شرطة مدنية قوامها 30 ضابطاً تهدف إلى مساعدة حكومة الكونغو الديمقراطية في جهودها لدعم الأمن الداخلي وإتمام عملية وحدة الشرطة المتكاملة (IPU) التي بدأت في وقت سابق في كينشاسا[(74)]. كانت ولاية بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا تنحصر في الرقابة وتقديم النصح والمشورة لوحدة الشرطة المتكاملة حالما يتم تدريب أفراد تلك الوحدة ويكونون تحت القيادة الكونغولية. إن الغرض من تلك البعثة هو ضمان فاعلية أداء الوحدة وفقاً لعمليات التدريب وتحقيق أفضل الممارسات الدولية. تعمل بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا في إطار من التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي في شأن إدارة الأزمات، وقد أتى هذا التعاون بثماره نسبياً حتى الآن. اللوم الوحيد الموجه لتلك البعثة ـ والذي قد يكون موجهاً للمستوى المؤسسي أكثر من البعثة ذاتها ـ هو «حجمها» حيث إن بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا أقل حجماً بشكل واضح من بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك وكذلك بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة.

تم تشكيل بعثة لاحقة وهي بعثة الاتحاد الأوروبي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية وهي بعثة إصلاح أمني تهدف إلى تعزيز تنفيذ إجراءات بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا بهدف الإسهام

(74) European Union, Council Joint Action 2004/847/CFSP, 9 December 2004, and 2004/494/CFSP, 17 May 2004.

في ادماج عناصر القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية بنجاح. وسيراً على خطى نموذج بعثة الاتحاد الأوروبي في جورجيا، حيث تم إشراك خبراء مدنين في الوزارات ذات الصلة، فإن بعثة الاتحاد الأوروبي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية سوف تتألف من ثمانية استشاريين من الاتحاد الأوروبي سيتم تعينهم في مناصب داخل الهيكل العسكري المتكامل الجديد لجمهورية الكونغو الديمقراطية وفي الأركان العامة للجيش واللجنة الوطنية لنزع السلاح وتسريح الجنود وإعادة الإدماج ولجنة العمليات المشتركة ووزارة الدفاع.

وفي الوقت الذي ركز فيه الاتحاد الأوروبي جهوده على بناء القدرات المؤسسية في القطاع الأمني ركزت الأمم المتحدة جهودها على تحقيق الاستقرار في المناطق الشرقية من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي عام 2005 تضاعفت قوة بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC) تقريبا من 10800 جندي إلى 17500 جندي مع توسيع تفويضها من حيث المهام التي كان عليها أن تنجزها ومن حيث قدرتها على استخدام القوة لإنجازها. وعقب الهجوم الوحشي على العديد من أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة تم إعداد خطة لحملة عسكرية ذات ثلاث مراحل ـ تنفذ بالتنسيق مع القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ـ لفرض السيطرة على المناطق المحتلة بواسطة المتمردين، تم البدء بمقاطعة إيتوري ثم شمال وجنوب مقاطعة كيفو[75]. وفي خطوة جديدة نحو تحسين القيادة والتحكم في قوات تعمل في بيئة كثيرة المطالب، أنشأت البعثة مقر قيادة للفرق في كيزانجاني ليكون مسؤولاً عن العمليات التكتيكية ضد جماعات الميليشيا والمقاتلين الأجانب المسلحين في مقاطعة إيتوري ومقاطعة كيفو. وتكراراً للنموذج الذي نفذ في غرب أفريقيا، تعاونت بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية أيضاً مع بعثة الأمم المتحدة في بروندي لمنع تسرب المقاتلين عبر الحدود. يعكس تزايد قوة وضع بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية(MONUC) منذ عام 2003 فصاعداً إصرار الأمم المتحدة على إنجاح عملية السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، الأمر الذي يعد مستحيلاً من دون خلق بيئة أمنية صالحة لإجراء انتخابات حقيقة.

على الرغم من الطبيعة العسكرية المتزايدة للبعثة، أخذت بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية على عاتقها عدة مهام مرتبطة بعمليات التحول السياسي

(75) United Nations, Nineteenth Report of the Secretary-General on the United Nations Organization Mission in the Democratic Republic of the Congo, UN Document S/20025/603, 26 September 2005; «Rwandan Rebels Burn 39 Villages Alive in Congo,» *New York Times* (Internet ed.), 11/7/2005, <http://nytimes.com/reuters/international-congo-democractic-killings.html>, and «DRC: UN Peacekeepers Dismantle 5 Militia Camps in Ituri Region,» Agence France-Presse, 18/4/2005, World News Connection, National Technical Information Service (NTIS), US Department of Commerce.

والاقتصادي والاجتماعي لجمهورية الكونغو الديمقراطية. كما نفذت برنامجاً ناجحاً لتسجيل الناخبين في جميع أنحاء البلاد حيث يتوقع حدوث استفتاء دستوري بحلول نهاية العام إضافةً إلى الانتخابات المقرر إجراؤها في حزيران/يونيو 2006[76].

انتهى عام 2005 بمجموعة من الأخبار السيئة والأخبار الطيبة لعمليات السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية. فلا يزال الوضع الأمني في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية محفوفاً بالمخاطر بينما حققت محاولات ادماج القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية مع قوات الشرطة نتائج هامشية.

الطريق إلى تقدم القدرات الأفريقية في عمليات السلام

زادت الجهود الدولية لرفع القدرات الأفريقية لتنفيذ عمليات السلام في عام 2005[77]، بما في ذلك التزام مجموعة دول الثماني بمساعدة الاتحاد الأفريقي في بناء قوة لحفظ السلام أو القوة الاحتياطية الأفريقية (ASF) التي ستتكون من خمس فرق إقليمية (غرب وجنوب وشرق ووسط وشمال) بإجمالي 25000 جندي بحلول عام 2010، وذلك في إطار سياسة الاتحاد الأوروبي المشتركة للأمن والدفاع في أفريقيا. وتلتزم مجموعة الثماني كذلك بدعم برامج التدريب الدولية عبر أفريقيا وعبر المرفق الأفريقي للسلام التابع للاتحاد الأوروبي[78]. حددت خطة العمل الأفريقية لمجموعة الدول الثماني التي تم إقرارها في قمة 2002م قائمة مفصلة بالمناطق التي تتمتع بالأولوية في الاتحاد الأفريقي والتي تلتزم مجموعة الدول الثمانية بدعمها مع التركيز على حقوق الإنسان والحكومة السياسية وكذلك على المسائل السياسية الأخرى[79]. أشارت كذلك خطة العمل الأفريقية بشكل عام إلى

---

(76) United Nations, Special Report of the Secretary-General on Election in the Democratic Republic of the Congo, UN Document S/20025/320, 26 May 2005, pp. 2-3.

(77) حول جهود حفظ السلام الإقليمية، انظر: R. Dwan and S. Wiharta, «Multilateral Peace Missions,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 155-161.

(78) African Union, Policy Framework for the Establishment of the African Standby Force and the Military Staff Committee, Addis Ababa, 12-14 May 2003; IRIN, «Focus on the African Union Summit,» 5 July 2003; African Union, «Solemn Declaration on a Common African Defence and Security Policy,» 28 February 2004, <http://www.afrrica-union.org/News_Events/2ND%20EX%20ASSEMBLY/Declaration%20on%20a%20Comm.Af%20Def%20Sec.pdf>, and Group of Eight (G8), «G8 Factsheet: Peace and Security in Africa Today,» <http://www.g8.gov.uk/servlet/Front?pagename=OpenMarket/Xcelerate/ShowPage&c=Page&cid=1119518704554>.

هذا القرار يتماشى مع التزامات وقمم الدول الثماني كناناسكيس عام 2002 وإيفيان عام 2003.

(79) خطة العمل الأفريقية لدول الثماني ارتبطت بما تم الإعلان عليه في كناناسكيس، كندا، 27 حزيران/يونيو 2002. انظر: الموقع على الإنترنت: <http://www.g8.gc.ca/2002Kananaskis/afraction-en.asp>.

دعم السلام والأمن ولكن التزامها الوحيد والمحدد زمنياً هو تقديم خطة مشتركة بحلول عام 2003 خاصة بتطوير القدرات الأفريقية لتتمكن من إتمام عمليات دعم السلام بما في ذلك على الصعيد الإقليمي. وقُدم تقرير في وقته حول التقدم الذي أحرز في تنفيذ خطة العمل إلى قمتي مجموعة الدول الثماني 2003 و2004. وفي قمة 2004 التزم أعضاء مجموعة الدول الثماني تدريب 75 ألف جندي ـ وتزويدهم بالتجهيزات متى كان ذلك ملائماً ـ في جميع أنحاء العالم بحلول عام 2010[80]. مع ذلك، وعلى الرغم من أن التقارير تظهر الأمر كما لو أنه قد تم إنجاز الكثير ولكن في الواقع كانت الكلمات أكثر من الأفعال أو الدعم المالي. حيث أقرت خطة تنمية القدرات الأفريقية في عمليات دعم السلام بأنها «ستستغرق قدراً كبيراً من الوقت والموارد لتوفير القدر الكامل من الإمكانات والقدرات المطلوبة للتنفيذ الكامل لعمليات دعم السلام المعقدة وما يرتبط بها من أنشطة، إضافةً إلى وضع شروط استدامتها»[81].

وعلى مدار العقد الماضي سُمح للتدابير الأمنية الإقليمية بتنمية قدراتها وزُوِّدت ببعض الوسائل لكي تقوم بذلك. وكانت مبادرات الاتحاد الأفريقي الأخيرة هي آخر ما تم إنجازه في تلك العملية التطويرية. مع ذلك، بسبب قلة الموارد لا تستطيع التدابير الأمنية الأفريقية بما في ذلك مبادرات الاتحاد الأفريقي الاعتماد على ذاتها. فعلى سبيل المثال ستتمتع القوة الاحتياطية الأفريقية تقريباً بنصف عدد الأفراد الذين نشرتهم الأمم المتحدة في القارة، ولا يزال الطلب لنشر المزيد من القوات في تصاعد. يشارك مؤخراً أعضاء الاتحاد الأفريقي في ما يقرب من نصف عدد القوات (43 في المئة) التي نشرتها الأمم المتحدة في أفريقيا. ومع الأخذ في الاعتبار الحاجة إلى تناوب تلك القوات واحتمال أن تتشكل الكتائب جزئياً من أفراد منتشرين بالفعل، فإن التداعيات ستكون واضحة: حيث إنه ستكون هناك فجوة هائلة يجب سدها قبل تقلد الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي مسؤولية بدء عمليات السلام في القارة. يتوقف نجاح القوة الاحتياطية الأفريقية والمنظمات الأمنية الأفريقية بشكل عام في تنفيذ عمليات بناء السلام على القدرة على التخطيط للبعثات وتشكيلها بسرعة كبيرة، وعلى وضع جداول لقيادة البعثات، وعلى توفير القدرات العسكرية وعناصر الشرطة والخبراء المدنيين اللازمين لبدء البعثة، وعلى تنمية القاعدة اللوجستية. كل هذه تعد من العناصر المهمة التي لم تلق الاهتمام الكافي حتى الآن[82].

(80) G8, «Sea Island Summit 2004: G8 Action Plan for Expanding Global Capacity for Peace Support Operations,» <http://www.g8.utoronto.ca/summit/2004seaisland/peace.html>.

(81) B. Nowrojee, «Africa on its Own: Regional Intervention and Human Rights,» in: *Human Rights Watch World Report 2004*, <http://www.hrw.org>.

(82) T. Neethling, «Realizing the African Standby Force as a Pan-African Ideal: Progress, Prospects and Challenges,» *Journal of Military and Strategic Studies*, vol. 8, no. 1 (Fall 2005).

IV استنتاجات

توضح البعثات التي جرى تناولها في هذا الفصل الحقائق القاسية بشأن عمليات بناء السلام في أفريقيا في عام 2005 والمشكلات التي ستستمر في مواجهة عمليات السلام في عام 2006. وفي نهاية عام 2005 وضع كل من بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) وبعثة الأمم المتحدة في السودان (UNMIS) وعملية الأمم المتحدة في ساحل العاج (UNOCI) عبئاً هائلاً على عاتق الأمم المتحدة. إذا تم تلبية النداءات بأن تتولى الأمم المتحدة أمر بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (AMIS) فبالتأكيد ستزيد الأعباء بسرعة على إدارة عمليات حفظ السلام وعلى لجنة بناء السلام الجديدة. يرجع نجاح بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) إلى مدى التزام المجتمع الدولي البعيد المدى وسيبقى هذا مؤشراً على أن بناء السلام عملية طويلة الأجل. تهدف الجهود التي تمت الإشارة إليها في هذا الفصل إلى دعم عمليات السلام بغية تعزيز إمكانات الأطراف والمنظمات الإقليمية في أفريقيا، وكذلك القادمة من الدول الخارجية وهيئة الأمم المتحدة لكي تستجيب على نحو أسرع وأكثر ثباتاً وفاعلية لوضع نهاية للصراعات التي تعيشها القارة والتي تؤدي إلى نشر العنف وزعزعة الاستقرار. قد يكون الكيان الأمني الأفريقي قد وضع في مكانه الصحيح ولكنه سيواجه على الدوام العديد من التحديات العامة. أكدت التجربة الأخيرة للاتحاد الأفريقي في دارفور واحدة من أهم الحقائق الخاصة بحفظ السلام الأفريقي وهي أن مستوى الفاعلية والنجاح لا تحدده الرغبة السياسية أو توافر القوات، ولكن تحدده العوائق المالية والافتقار إلى المعرفة التقنية وآليات النقل الملائمة. حيث يؤكد الأداء المتواضع للاتحاد الأفريقي في دارفور أن قدراته على القيام بعمليات بناء السلام معقدة وضمان استدامتها لا تزال غير ناضجة. وهذا يعطي المجتمع الدولي سبباً وجيهاً لإعادة النظر، بكل جدية، في توصيات مجموعة الأمم المتحدة الرفيعة المستوى المعنية بالأخطار والتحديات والمتغيرات بأنه يجب على الأمم المتحدة توفير التجهيزات للعمليات الإقليمية وأن هذه العمليات يجب تمويلها ـ متى كان ذلك ملائماً ـ بواسطة ميزانية الأمم المتحدة المعنية بحفظ السلام.

الملحق رقم (3 ـ أ)
بعثات السلام متعددة الأطراف في عام 2005

شارون ويهارتا(*)

I تطور عمليات السلام

مرت عملية حفظ السلام كفكرة وكممارسة بتغيير جوهري على مدار الأعوام الأربعين الماضية، فأثناء الحرب الباردة، اضطلعت عمليات السلام ببعض المهام المنفصلة، مثل الرقابة على وقف إطلاق النار، والتوسط بين أطراف النزاع، وحماية المناطق الفاصلة، في ما يشار إليه غالباً بمهام حفظ السلام «التقليدية» أو «العمليات بموجب الفصل السادس»(1). وقد تطورت عمليات حفظ السلام واتسع نطاقها منذ أول بعثة نشرت للأمم المتحدة لمراقبة الهدنة بين مصر وإسرائيل ولبنان وسوريا في عام 1948. وإضافةً إلى العديد من عمليات السلام المنتشرة اليوم ـ لم يكن هناك سوى 40 عملية لحفظ السلام في الفترة ما بين 1948 و1989 ـ يتسم المشهد الحالي بعمليات آخذة في التعقيد ومتزايدة في التكلفة، ذات مهام عديدة، تؤديها أطراف متعددة. وقد تعدت مهام عمليات السلام المهام التقليدية لحفظ السلام لتشمل عملية بناء السلام، بما في ذلك الرقابة على عمليات الانتخابات، وتقديم الدعم الإنساني، وإصلاح القطاع الأمني. وعلى الجانب الآخر، تم تعزيز بعض الحالات عن طريق سلطات الفصل السابع، ومن ثم تمكنت من «اتخاذ كلّ التدابير اللازمة

(*) ساعد اثنان من المساعدين تحت التدريب هما سارا ليندبرغ (Sara Lindberg) وهاروكو ماتسووكا (Haruko Matsuoka) في إعداد هذا الملحق.

(1) P. F. Diehl, *International Peacekeeping: With a New Epilogue on Somalia, Bosnia, and Cambodia* (Baltimore, MD: Johns Hopkins University Press, 1995).

الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة يخول مجلس الأمن سلطة تسوية النزاعات بالسبل السلمية.

لتنفيذ مهامها» في إطار من الشرعية، أو لتنفيذ ما شاعت تسميته بـ «إنفاذ السلام»[2]. وقد صاحب ذلك زيادة في حجم بعثات السلام، فتألفت البعثات التي تشكلت عقب نهاية الحرب الباردة من عدة آلاف من الأفراد.

II الاتجاهات العالمية والإقليمية في عام 2005

تم إرسال 58 بعثة سلام متعددة الأطراف في عام 2005م، متضمنة 289500 جندي[3] و17500 فرد مدني. وفي عام 2005، تم إطلاق ثماني بعثات سلام جديدة متعددة الأطراف، ستّ منها كانت بعثات مدنية نشرت بواسطة الاتحاد الأوروبي، بينما بقيت اثنتان؛ بعثة الأمم المتحدة في السودان (UNMIS)، وبعثة مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي (UNOTIL). وفي العام نفسه، انتهت خمس بعثات من أعمالها؛ بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL)، وبعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (UNMISET)، وبعثة الأمم المتحدة المتقدمة في السودان (UNAMIS)، وبعثة الشرطة التابعة للأمم المتحدة في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً (EUPOL PROXIMA)، وبعثة سيادة القانون التابعة للاتحاد الأوروبي في جورجيا (EUJUST THEMIS). ثم تلت كل من بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) وبعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (UNMISET) وبعثة الأمم المتحدة المتقدمة في السودان (UNAMIS) وبعثة الشرطة التابعة للأمم المتحدة في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً (EUPOL PROXIMA) بعثات استكمالية أصغر حجماً، بهدف بذل المزيد من الجهود الخاصة لإعادة بناء القدرات والمؤسسات، وحماية الوجود الدائم في الدول المعنية. وتؤكد هذه البعثات إدراك المجتمع الدولي أنّ استمرار وجودها مطلوب لضمان استدامة العملية السلمية.

منذ عام 1998، وبسبب وجود موجة جديدة من المطالبة العالمية بعمليات حفظ السلام، وعلى الرغم من أسبقية الأمم المتحدة الأولى في إدارة الصراعات وإيجاد الحلول،

---

(2) انظر على سبيل المثال: M. Goulding, *Peacemonger* (London: John Murray Publishers, 2002); T. Findlay, SIPRI, *The Use of Force in UN Peace Operations* (Oxford: Oxford University Press, 2002); A. Nassrine and L. Chang, eds., *United Nations as Peacekeeper and Nation-builder: Continuity and Change-What Lies Ahead?*, Report of the 2005 Hiroshima Conference organized by the United Nations Institute for Training and Research (UNITAR) and the Institute of Policy Studies of Singapore (IPS) (Leiden, Boston, MA: Martinus Nijhoff, 2005).

الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة يصرح لمجلس الأمن باستخدام سلطات الإجبار، ومن بينها استخدام القوة للحفاظ على أو استعادة السلام والأمن الدوليين في مواقف قد أقر مجلس الأمن أن فيها تهديدات للسلام أو خرقاً للسلام أو لقانون منع الاعتداء الدولي.

(3) من ضمن هذا العدد هناك 183000 جندي أو 63 في المئة تم نشرهم في القوة متعددة الجنسيات في العراق.

جاءت تدخلات المنظمات الإقليمية والائتلافات الدولية المؤقتة المصدق عليها من قبل الأمم المتحدة أكثر وجوداً من جهود الأمم المتحدة نفسها. استمرت تلك النزعة الحديثة حتى عام 2005، حيث تم إرسال 37 بعثة مماثلة خلال العام نفسه لتصل إلى الذروة التي تحققت من قبل عام 1999. يوضح الجدول رقم (3أ ـ 1) مجموعة من الاتجاهات المعاكسة في أدوار المنظمات الإقليمية والائتلافات المتخصصة. وقد دأبت معدلات بعثات السلام التي يتم تنفيذها بواسطة المنظمات الإقليمية على الارتفاع المستمر منذ عام 2002، لتصل إلى أعلى معدلاتها في عام 2005 منذ نهاية الحرب الباردة. وإضافةً إلى ذلك، وبدءاً من تولي حلف الناتو (NATO) القوة الدولية للمساعدة الأمنية (ISAF) في أفغانستان في عام 2003، كانت هناك رغبة متنامية من جانب المنظمات الإقليمية للقيام بالعديد من العمليات خارج حدودها. ومع ذلك، ظل عدد عمليات الائتلافات المتخصصة ثابتاً على مدار الأربع سنوات من 1999 وحتى 2004، ثم بدأ في الانحدار منذ عام 2003. وفي ظل الوضع الدولي السياسي الراهن، فإن ضخامة الأعباء المالية وأعباء الموارد الملقاة جميعاً على عاتق الدول الرائدة، فإنه ليس من المحتمل أن يتم إرسال بعثات سلام كبيرة الحجم من قبل تحالفات الراغبين في المستقبل القريب.

كان عام 2005 عاماً مميزاً بالنسبة إلى البعثات المدنية تحت السياسة الأوروبية للأمن والدفاع (ESDP) التابعة للاتحاد الأوروبي، حيث ازداد عدد بعثات السلام ـ نفذ الاتحاد الأوروبي إحدى عشرة بعثة سلام أي ضعف ما كان في العام السابق، وكان إجمالي البعثات الست التي نشرها الاتحاد الأوروبي عام 2005 ثلاثة أمثال العدد الذي كانت عليه في عام 2004م ـ وبالتالي فإن ذلك هو أكبر عدد من البعثات الجديدة التي يتم إطلاقها في عام واحد بواسطة أي منظمة إقليمية. ثم أرسل الاتحاد الأوروبي بعثات متعاقبة، ومنها على سبيل المثال: بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا في جمهورية الكونغو الديمقراطية (EUPOL KINSHASA)، وبعثة سيادة القانون المتكاملة التابعة للاتحاد الأوروبي في العراق (EUJUST LEX) ـ البعثة الأولى للاتحاد الأوروبي للشرق الأوسط ـ وبعثة الاتحاد الأوروبي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية (EUSEC DR Congo)، وبعثة آتشيه للرقابة التابعة للاتحاد الأوروبي (AMM)، البعثة الأولى للاتحاد الأوروبي لآسيا، وفريق الشرطة الاستشاري التابع للإتحاد الأوروبي في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (EUPAT)، وبعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدات في منطقة الحدود في معبر رفح (EU BAM Rafah) في الأراضي الفلسطينية على الحدود الإسرائيلية ـ المصرية.

وتتمثل أكثر التطورات الملحوظة في جهود حفظ السلام التابعة للاتحاد الأوروبي في أن أغلب البعثات الجديدة هي عمليات خارج الحدود حيث يشترك الاتحاد الأوروبي في أربع مناطق غير أوروبية. وتمثل قوة البعثات بجانب التنوع الجغرافي مرحلة جديدة من

المشاركة الأوروبية في بعثات السلام، وتعد شاهداً على التزام الاتحاد الأوروبي الكامل بدوره، كأحد الأطراف الفاعلة في العملية الأمنية عالمياً[4].

الجدول رقم (3أ ـ 1)
عدد بعثات السلام التي أجرتها الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والتحالفات الدولية غير الدائمة، 1996-2005

	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
بعثات السلام للأمم المتحدة تحت إدارة DPKO وDPA	24	23	21	24	22	18	20	18	21	21
بعثات حفظ السلام أجرتها أو قادتها منظمات إقليمية أو تحالفات	18	22	26	30	25	26	21	26	29	31
بعثات سلام قادتها تحالفات غير دائمة	4	7	8	7	7	7	7	8	7	6
الإجمالي	46	52	55	61	54	51	48	52	57	58

ملاحظة: (DPKO): إدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، (DPA): إدارة الشؤون السياسية التابعة للأمم المتحدة.

المصدر: قاعدة بيانات بعثات حفظ السلام بمعهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام.

كما تمثل بعثة آتشيه للرقابة التابعة للاتحاد الأوروبي (AMM) أول عملية مشتركة بين منظمتين إقليميتين، وهما الاتحاد الأوروبي، ورابطة دول جنوب شرق آسيا (ASEAN). وما زال الوقت مبكراً لتحديد نتائج بعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدات في منطقة الحدود في معبر رفح (EU BAM Rafah)، إلا أن النجاح الملحوظ لبعثة آتشيه للرقابة التابعة للاتحاد الأوروبي (AMM) ـ على الأقل في عمليات نزع السلاح وتسريح المقاتلين ـ قد أدى إلى نداءات بتمديد عمل البعثة حتى آذار/مارس 2006، وكذلك توسيع نطاق ولايتها[5].

تظهر بعثات الاتحاد الأوروبي المدنية العديدة التي بدأت في 2005 أن الاتحاد الأوروبي هو المنظمة الأكثر تطلعاً في ما يتعلق ببناء قدراتها على إدارة الأزمات المدنية، وقد أحرزت بالفعل بعض النجاحات على هذا الصعيد. ومع ذلك، سنرى ما إذا كانت الأمانة

(4) تمّت الإشارة إلى ذلك في وثائق السياسة في الإتحاد الأوروبي. انظر: Council of the European Union, «A Secure Europe in a Better World: European Security Strategy,» Brussels, 12 December 2003, <http://ue. eu.int/cms3_fo/showPage.ASP?id = 266>.

(5) «AMM Hails Plan to Deploy TNI to Help Rebuild Aceh,» *Jakarta Post*, 12/12/2005.

العامة لمجلس الاتحاد الأوروبي سوف تتماشى مع سبل تخطيط وتنفيذ بعثات السلام المتعددة. ويعد أكبر تحد واجهته الأمم المتحدة والأطراف الإقليمية في ما يتعلق بحفظ السلام عام 2005 هو القيود على الموارد. ظهر هذا جلياً في أفريقيا حيث واجهت بعثات متعددة الأغراض صعوبات جمّة في التوصل إلى المستوى المطلوب من الملاك اللازم لتنفيذ واجباتها بفاعلية، بينما التزام حلف الناتو في كوسوفو ودوره المتنامي في أفغانستان سيمنعانه من تكثيف وجوده في أي مكان آخر[6]. وسيبقى التحدي الخاص بإيجاد الجنود والمدنيين ذوي الخبرة المناسبة والتدريب العالي والتجهيز الكامل هو محور الاهتمام في عام 2006.

يعرض الجدول رقم (3أ ـ 2) التفصيلات الرقميّة لبعض البعثات التي أجريت عام 2005 بحسب نوع البعثة وبحسب المنطقة التي أجريت فيها في العالم.

الجدول رقم (3أ ـ 2)
عدد بعثات السلام التي أجرتها الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والتحالفات الدولية غير الدائمة، 2005

	أفريقيا	الأمريكتين	آسيا	أوروبا	الشرق الأوسط	إجمالي العالم
بعثات السلام للأمم المتحدة تحت إدارة DPKO وDPA	9	1	4	3	4	21
بعثات حفظ السلام أجرتها أو قادتها منظمات إقليمية أو تحالفات	4	2	4	18	3	31
بعثات سلام قادتها تحالفات غير دائمة	1	ـ	2	ـ	3	6
الإجمالي	**14**	**3**	**10**	**21**	**10**	**58**

المصدر: المصدر نفسه.

III جدول بعثات السلام متعددة الأطراف

يحتوي الجدول رقم (3أ ـ 3) على معلومات أكثر من التي تم تناولها في جداول بعثات السلام متعددة الأطراف التي ظهرت في الطبعات السابقة من الكتاب السنوي لمعهد ستوكهولم «سيبري». **أولاً**: يعرض الجدول قائمة بالدول التي اشتركت بقوات بحسب نوع الأطراف (قوات محاربة أو مراقبون عسكريون أو شرطة مدنية أو ملاك مدني) **ثانياً**: تتضمن بيانات قوة البعثات أيضاً الأعداد المصدق عليها لتوضيح ما إذا كانت البعثة قد تم

(6) من المتوقع أن تزداد القوة الدولية للمساعدة الأمنية (ISAF) بحلول عام 2006.

نشرها بكامل قوتها أم لا. وفي النهاية توجد بيانات الوفيات في عام التقرير معروضة بحسب سبب الوفاة.

ويقدم الجدول رقم (3أ ـ 3) معلومات مكثفة عن بعثات السلام متعددة الأطراف ـ البالغ عددها خمساً وثمانين بعثة ـ والتي استمرت أو انتهى عملها في عام 2005. يقدم الجدول قائمة بالعمليات التي أجريت تحت سلطة الأمم المتحدة، والعمليات التي أجريت بواسطة منظمات إقليمية أو تحالفات متخصصة، والتي صدقت عليها الأمم المتحدة أو مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بهدف: (أ) العمل كأداة لتيسير تنفيذ اتفاقيات السلام القائمة بالفعل. (ب) دعم عملية السلام أو المساعدة على منع الصراعات و/أو جهود بناء السلام.

يصف معهد «سيبري» إدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة (DPKO) بأنها آلية لمساعدة الدول الغارقة في الصراعات في خلق ظروف تساعد على انتشار السلام ـ وقد يشتمل ذلك على مراقبة اتفاقيات وقف إطلاق النار؛ والقيام بإجراءات بناء الثقة؛ وحماية توصيل الدعم الإنساني؛ والمساعدة في عمليات تسريح الجنود وإعادة إدماجهم في المجتمع؛ وتعزيز القدرات المؤسسية في مجالات القضاء وسيادة القانون (ومن ضمنها المؤسسات الإصلاحية) وحفظ الأمن وحقوق الإنسان ودعم الانتخابات والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. ومن ثم، فإن الجدول يغطي قاعدة عريضة من بعثات السلام ليوضح التعقيد المتنامي لتفويض عمليات السلام واحتمالات تغير تلك العمليات عبر فترات ولايتها. لا يشتمل الجدول على بعثات المساعي الحميدة أو تقصي الحقائق أو تقديم الدعم الانتخابي ولا حتى بعثات السلام التي تتألف من أفراد غير مقيمين أو فرق تفاوض أو عمليات لم يصادق عليها بواسطة الأمم المتحدة[7].

يتم تصنيف البعثات في مجموعات بحسب المنظمات وبحسب الترتيب الزمني لتلك المجموعات. تشتمل المجموعة الأولى على عمليات الأمم المتحدة، وتنقسم إلى قسمين: 17 عملية تقوم بها إدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام (UNDPKO)؛ وأربع عمليات يتم تعريفها كبعثات سياسية خاصة وبعثات بناء سلام، بينما تغطي المجموعات الثماني التالية عمليات أجرتها أو قادتها منظمات أو تحالفات إقليمية: واحدة بواسطة الاتحاد الأفريقي، وواحدة بواسطة الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (CEMAC)، وثلاث بواسطة رابطة الدول المستقلة (CIS)، بما في ذلك بعثة نفذتها روسيا وفقاً لترتيبات ثنائية الأطراف؛ وإحدى عشرة بعثة بواسطة الاتحاد الأوروبي، وثلاث بواسطة حلف

(7) بوصفها وسيطاً للصراع الدائر في الفلبين قادت ماليزيا فريقاً من المراقبين لمراقبة وقف إطلاق النار بين الحكومة الفلبينية وجبهة مورو الإسلامية للتحرير.

الناتو (NATO)، واثنتان بواسطة منظمة الدول الأمريكية (OAS)؛ وعشر بواسطة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE)، وتحتوي المجموعة الأخيرة على ست عمليات قادتها تحالفات متخصصة مصادق عليها من قبل الأمم المتحدة.

أما البعثات التي بدأت في عام 2005، والدول الجديدة التي انضمت إلى بعثات موجودة بالفعل، فقد تمّت الإشارة إليها بحرف سميك؛ أما العمليات والمشاركة الدولية المنفردة التي انتهت عام 2005، فتمّت الإشارة إليها بحرف مائل؛ والدول الرائدة (الدول التي تسيطر على مجريات العمل أو التي شاركت بعدد أكبر من الأفراد) تمّت الإشارة إليها بوضع خط أسفلها.

تم ذكر الهيئات القانونية وراء تشكيل العمليات ـ عن طريق قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، أو قرارات رسمية بواسطة منظمات إقليمية ـ وتاريخ بداية العمليات في العمود الأول (والذي من خلاله يشير معهد «سيبري» إلى تواريخ بداية عمليات نشر البعثات).

تشير أرقام أعداد الملاك المسموح بها ـ ولاسيما لعمليات الأمم المتحدة ـ إلى أحدث المعدلات لمستوى الملاك المسموح به. لم تتمّ الإشارة إلى حالات الانخفاض الوطني في أعداد الملاك وأعداد ملاك الدعم المحلي في الأرقام الموضحة بالجدول، ولكن تم إدراجها على شكل ملاحظات أسفل الجدول متى توفرت.

تم تسجيل عدد الوفيات بشكل إجمالي منذ بداية البعثة وحتى آخر تقرير لعام 2005 بشكل إجمالي لعام 2005. وسجلت كذلك أعداد الوفيات لعام التقرير مع الإشارة إلى سبب الوفاة: حوادث، ممارسات عدائية أو مرض.

ما لم ينص على خلاف ذلك، فإن كلّ الأعداد ستكون حتى 31 كانون الأول/ ديسمبر عام 2005 أو حتى انتهاء فترة عمل البعثة.

ذكرت أرقام الميزانية بملايين الدولارات الأمريكية. وبدءاً من هذا العام تعتمد التغيرات في الميزانية في أي عملات أخرى على إجمالي أسعار الصرف لصندوق النقد الدولي لعام 2005[8]. وتشير أرقام الميزانية الخاصة بعمليات الأمم المتحدة إلى تكاليف التنفيذ الرئيسة والتي تتضمن ـ ضمن أشياء أخرى ـ تكلفة نشر الأفراد وتكاليف الدعم اليومي

(8) وذلك يتبع المنهج الذي ينتهجه مشروع الإنفاق العسكري لمعهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام (SIPRI) في تحليله للبيانات. وفي سنوات سابقة كانت الأرقام تستخدم بدءاً من 31 كانون الأول/ ديسمبر في جداول بعثات السلام. ويحدد التغير في إجماليات معدلات الصرف لصندوق النقد الدولي عدم ثبات البيانات الخاصة بالميزانية بسبب تقلبات أسعار صرف العملة.

المباشر خارج الميدان (على سبيل المثال متطلبات حساب دعم عمليات حفظ السلام والقاعدة اللوجيستية في برنديزي التابعة للأمم المتحدة). تم توزيع تكاليف بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة بين مختلف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بنسب خاصة لتقدير المساهمات التي لا تتعلق بمشاركتهم في عمليات حفظ السلام. تم تمويل بعثات بناء السلام والبعثات السياسية من خلال تقديرات منتظمة للميزانية. لا تغطي ميزانيات حفظ السلام تكاليف برامج مثل نزع السلاح وتسريح الجنود وإعادة إدماجهم في المجتمع والتي يتم تمويلها بواسطة مشاركات تطوعية.

وعلى النقيض تشير أرقام ميزانيات العمليات التي أجريت بواسطة المنظمات الإقليمية مثل الاتحاد الأوروبي فقط إلى التكاليف المشتركة، ويشتمل ذلك بشكل أساسي على تكاليف التشغيل الخاصة بالاتحاد الأوروبي وحلف الناتو (تكاليف العاملين المدنيين والتشغيل والصيانة) واستثمارات البنية التحتية اللازمة لدعم تلك العمليات. إن تكاليف تعبئة الأفراد تتحملها الدول التي ترسل الأفراد ولا تظهر في أرقام الميزانية الموضحة هنا. معظم بعثات الاتحاد الأوروبي يتم تمويلها بأسلوب من اثنين بناءً على ما إذا كانت بعثات مدنية أو عسكرية، فالبعثات المدنية يتم تمويلها من خلال ميزانية الاتحاد، بينما البعثات العسكرية يتم تمويلها من خلال آلية أثينا والتي تشارك فيها فقط الدول الأعضاء المشاركة[9].

أما في ما يتعلق بالبعثات الخاصة بالمنظمات الأخرى مثل بعثة منظمة الدول الأمريكية (OAS) في هاييتي، وبوجه عام البعثات المتخصصة التي تشملها أرقام الميزانية لتنفيذ برنامجها، فإن الأرقام الموضحة في هذا الجدول يجب أن ينظر إليها على أنها تقديرات وأن لا تقارن مع ميزانيات البعثات الأخرى.

تم الحصول على البيانات الخاصة ببعثات السلام متعددة الأطراف من الفئات التالية للمصادر المفتوحة: (أ) معلومات رسمية قدمتها أمانة المنظمة (ب) معلومات من البعثة على أرض الواقع سواء عن طريق النشرات الرسمية أو رداً على الاستبيانات السنوية لمعهد «سيبري»؛ (جـ) معلومات من الحكومات الوطنية التي تشارك في البعثة المعنية. تصاحب هذه المصادر الأساسية مجموعة كبيرة من المصادر الثانوية المتاحة للعامة والتي تتألف من الصحف المتخصصة والتقارير البحثية ووكالات الأنباء والصحف الدولية والإقليمية والمحلية. تمت الإشارة إلى المصادر في الهوامش.

---

(9) «آلية أثينا» هي هيئة مالية وإدارية تقدم سبل إدارة التكاليف والتي يتم تعريفها كتكاليف شائعة. الاتحاد الأوروبي ومجلس العمل المشترك 2004م/ 197/ 23 CFSP شباط/ فبراير 2004م والتي تحدد آلية لإدارة الأموال للتكاليف الشائعة لعمليات الاتحاد الأوروبي والتي لها تداعيات عسكرية أو دفاعية.

الجدول رقم (3أ ـ 3)

بعثات السلام متعددة الأطراف

الاختصار (الصك القانوني) تاريخ البدء	الاسم (الموقع)	الدول التي شاركت بقوات أو مراقبين عسكريين (MIL OBS) أو شرطة مدنية (CIV. POL.) أو ملاك مدني (CIV. STAFF) في عام 2005	القوات المراقبون العسكريون الشرطة المدنية الملاك المدني المعتمد	الفعلي	إجمالي الوفيات حتى الآن/ في 2005/ (بسبب الأعمال العدائية أو الحوادث أو المرض)[1]	التكلفة (مليون$) غير المدفوعة: 2005
الأمم المتحدة (17 عملية)		شاركت 108 دولة في عام 2005[2]	73 591 3 145 8 925 8 421	61 284 2 626 7 025 4 850[3]	1 010 196	5 030.0 1[4] 990.0
UNTSO (قرار مجلس الأمن رقم 50)[5] حزيران/ يونيو 1948	هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة (مصر، إسرائيل، لبنان، سوريا)	مراقبون عسكريون: الأرجنتين، استراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، شيلي، الصين، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، أيرلندا، إيطاليا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، الولايات المتحدة الأمريكية	- 150 - 123[6]	- 150 - 104[7]	44 5 (1، ـ، 3)	29.0 -
UNMOGIP (قرار مجلس الأمن رقم 91)[8] كانون الثاني/ يناير 1949	فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان (الهند، باكستان: كشمير)	مراقبون عسكريون: بلجيكا، شيلي، كرواتيا، الدنمارك، فنلندا، إيطاليا، كوريا الجنوبية، السويد، أوروغواي	- 45 - 24[9]	- 42 - 22[10]	11 2 (ـ، ـ، 1)	8.4 -

يتبـــع

تابع

UNFICYP (قرار مجلس الأمن رقم 186)[11] آذار/مارس 1964	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (قبرص)	قوات: الأرجنتين، النمسا، كندا، كرواتيا، فنلندا، المجر، أيرلندا، كوريا الجنوبية، سلوفاكيا، المملكة المتحدة، أوروغواي شرطة مدنية: الأرجنتين، استراليا، البوسنة والهرسك، كرواتيا، السلفادور، الهند، أيرلندا، إيطاليا، هولندا	860 - 69[12] -	840 - 69 37[13]	175 2 (_ ، 1، 2)	46.5 19,9[14]
(قرار مجلس الأمن رقم 350)[15] حزيران/يونيو 1974	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (سوريا: هضبة الجولان)	قوات: النمسا، كندا، اليابان، نيبال، بولندا، سلوفاكيا	1 047 - - 40[16]	1 047 - - 37[17]	42 2 (1، _ ، _)	43,7 22,7[18]
(قرار مجلس الأمن رقم 425 و426)[19] آذار/مارس 1978	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (لبنان)	قوات: فرنسا، غانا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، بولندا، أوكرانيا	2 000 - - 124[20]	1 989 - - 100[21]	256 6 (1، _ ، 3)	99.2 72,6[22]
(قرار مجلس الأمن رقم 690)[23] أيلول/سبتمبر 1991	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (صحارى الغربية)	قوات: الدنمارك، غانا، كوريا الجنوبية مراقبون عسكريون: الأرجنتين، النمسا، بنغلاديش، الصين، كرواتيا، مصر، السلفادور، فرنسا، غانا، اليونان، غينيا، هندوراس، المجر، أيرلندا، إيطاليا، كينيا، ماليزيا، منغوليا، نيجيريا، باكستان، بولندا، روسيا، سريلانكا، أوروغواي شرطة مدنية: مصر، السلفادور	27 203 6 -[24]	31 195 6 120[25]	14 4 (_ ، 2، 1)	48.0 51,8[26]

يتبع

تابع

(قرارا مجلس الأمن رقما 849 و858)[27] آب/أغسطس 1993	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (جورجيا: أبخازيا)	مراقبون عسكريون: ألبانيا، النمسا، بنغلاديش، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، مصر، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، إندونيسيا، الأردن، كوريا الجنوبية، باكستان، بولندا، رومانيا، روسيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية شرطة مدنية: ألمانيا، المجر، الهند، بولندا، روسيا، سويسرا	- 136 20[28] -	- 122 11 107[29]	10 3 (1, -, 1)	36.4 13,7[30]
(قرار مجلس الأمن رقم 1244)[31] حزيران/يونيو 1999	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (صربيا ومونتينيغرو: كوسوفو)	مراقبون عسكريون: الأرجنتين، بنغلاديش، بلجيكا، بوليفيا، بلغاريا، شيلي، جمهورية التشيك، الدنمارك، فنلندا، المجر، أيرلندا، إيطاليا، الأردن، كينيا، ملاوي، ماليزيا، نيبال، نيوزيلندا، النرويج، باكستان، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، إسبانيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، زامبيا شرطة مدنية: الأرجنتين، النمسا، بنغلاديش، البرازيل، بلغاريا، الكاميرون، الصين، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، مصر، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، المجر، الهند، إيطاليا، الأردن، كينيا، قيرغيزستان، ليتوانيا، ملاوي، ماليزيا، نيبال، هولندا، نيجيريا، النرويج، باكستان، الفليبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تيمور-ليست، تونس، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا، زيمبابوي	- 38 3 055 910[32]	- 36 2 188 [33]	42 13 (5، 1، 9)	252.6 132.4[34]

يتبع

تابـــع

UNAMSIL (قرار مجلس الأمن رقم 1270)[35] تشرين الثاني/ نوفمبر 1999	بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (سيراليون)	قوات: بنغلاديش، ألمانيا، غانا، الأردن، كينيا، نيبال، نيجيريا، باكستان، السويد، المملكة المتحدة مراقبون عسكريون: بنغلاديش، بوليفيا، الصين، كرواتيا، مصر، جامبيا، غانا، غينيا، إندونيسيا، الأردن، كينيا، قيرغيزستان، ماليزيا، نيبال، نيجيريا، باكستان، روسيا، سلوفاكيا، تانزانيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، زامبيا شرطة مدنية: ألمانيا، غانا، الهند، الأردن، كينيا، ماليزيا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، باكستان، السويد، تركيا، زامبيا، زيمبابوي	3 250 141 80 -[36]	944 69 30 216[37]	188 29 (25، 7، 6)	113.2 94,5[38]
(قرار مجلس الأمن رقم 1279)[39] تشرين الثاني/ نوفمبر 1999	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (جمهورية الكونغو الديمقراطية)	قوات: بنغلاديش، بلجيكا، بنين، بوليفيا، الكاميرون، كندا، الصين، جمهورية التشيك، مصر، فرنسا، غانا، غواتيمالا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، الأردن، كينيا، ملاوي، ماليزيا، مالي، المغرب، نيبال، هولندا، النيجر، نيجيريا، باكستان، روسيا، السنغال، صربيا ومونتينيغرو، جنوب أفريقيا، السويد، سويسرا، تونس، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، زامبيا مراقبون عسكريون: الجزائر، بنغلاديش، بلجيكا، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، الصين، جمهورية التشيك، الدنمارك، مصر، فرنسا، غانا، غواتيمالا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، الأردن، كينيا، ملاوي، ماليزيا، مالي، منغوليا، المغرب، موزمبيق، نيبال، هولندا، النيجر، نيجيريا، باكستان، باراغواي، بيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، السنغال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، تونس، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، زامبيا شرطة مدنية: الأرجنتين، بنغلاديش، بنين، بوركينا فاسو، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، ساحل العاج، مصر، فرنسا، غينيا، الهند، الأردن، مدغشقر، مالي، المغرب، النيجر، نيجيريا، البرتغال، رومانيا، روسيا، السنغال، السويد، سويسرا، تركيا، فانواتو، اليمن	16 240 760 966[40] -	15 051 724 786 828[41]	75 31 (12، 4، 19)	1 153.8 292.9[42]



تابـــع

(قرار مجلس الأمن رقم 1312)[43] تموز/يـوليو 2000	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (إريتريا، إثيوبيا)	قوات: استراليا، النمسا، بنغلاديش، بلغاريا، فنلندا، فرنسا، جامبيا، غانا، الهند، إيطاليا، الأردن، كينيا، ماليزيا، ناميبيا، نيجيريا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، تانزانيا، تونس، أوروغواي، زامبيا مراقبون عسكريون: الجزائر، النمسا، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بلغاريا، الصين، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فنلندا، جامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، الهند، إيران، الأردن، كينيا، ماليزيا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، النرويج، باراغواي، بيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تانزانيا، تونس، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا	4 200 230[44] - -	3 132 205 - 191[45]	13 5 (5، _، _)	186.0 48,1[46]
(قرار مجلس الأمن رقم 1410)[47] أيار/مايو 2002	بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (تيمور-ليست)	قوات: استراليا، بنغلاديش، بوليفيا، البرازيل، الدنمارك، فيجي، الأردن، ماليزيا، موزمبيق، نيبال، نيوزيلندا، باكستان، الفليبين، البرتغال، روسيا، السويد مراقبون عسكريون: استراليا، بنغلاديش، بوليفيا، البرازيل، الدنمارك، الأردن، ماليزيا، موزمبيق، نيبال، نيوزيلندا، باكستان، الفليبين، البرتغال، روسيا، السويد شرطة مدنية: استراليا، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، البرازيل، الصين، كرواتيا، غانا، الأردن، ماليزيا، نيبال، النرويج، باكستان، الفليبين، البرتغال، روسيا، ساموا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، تركيا، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا، زيمبابوي	477 42 157 950[48]	428 41 134 264[49]	25 12 (10، 3، _)	85.2 66,4[50]



يتبـــع

تابـــع

(قرار مجلس الأمن رقم 1509)[51] تشرين الثاني/ نوفمبر 2003	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (ليبيريا)	قوات: بنغلاديش، بنين، بوليفيا، البرازيل، الصين، كرواتيا، الإكوادور، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، أيرلندا، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، ملاوي، مالي، مولدوفا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، باكستان، باراغواي، بيرو، الفليبين، السنغال، جنوب أفريقيا، السويد، توغو، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية مراقبون عسكريون: بنغلاديش، بنين، بوليفيا، بلغاريا، الصين، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، جامبيا، غانا، إندونيسيا، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، قيرغيزستان، ماليزيا، مالي، مولدوفا، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، باكستان، باراغواي، بيرو، الفليبين، بولندا، رومانيا، روسيا، السنغال، صربيا ومونتينيغرو، توغو، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا شرطة مدنية: الأرجنتين، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، الصين، جمهورية التشيك، السلفادور، فيجي، جامبيا، ألمانيا، غانا، جاميكا، الأردن، كينيا، قيرغيزستان، ملاوي، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، الفليبين، بولندا، البرتغال، روسيا، ساموا، السنغال، صربيا ومونتينيغرو، سريلانكا، السويد، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن، زامبيا، زيمبابوي	15 250 250 1 115[52] -	14 656 193 1 008 552[53]	67 39 (ـ، 8، 28)	760.6 3,2[54]

يتبـــع

تابـــع

(قرار مجلس الأمن رقم 1528)[55] نيسان/ أبريل 2004	عملية الأمم المتحدة في ساحل العاج (ساحل العاج)	قوات: بنغلاديش، بنين، البرازيل، بوركينا فاسو، فرنسا، جامبيا، غانا، الهند، الأردن، كينيا، المغرب، النيجر، باكستان، باراغواي، الفليبين، السنغال، توغو، تونس، أوغندا، أوروغواي مراقبون عسكريون: بنغلاديش، بنين، بوليفيا، البرازيل، تشاد، الصين، جمهورية الكونغو، كرواتيا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، فرنسا، جامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، الهند، أيرلندا، الأردن، كينيا، مولدوفا، المغرب، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، باكستان، باراغواي، بيرو، الفليبين، بولندا، رومانيا، روسيا، السنغال، صربيا ومونتينيغرو، توغو، تونس، أوغندا، أوروغواي، اليمن، زامبيا شرطة مدنية: الأرجنتين، بنغلاديش، بنين، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، جيبوتي، السلفادور، فرنسا، غانا، الهند، الأردن، لبنان، مدغشقر، النيجر، نيجيريا، الفليبين، البرتغال، السنغال، سريلانكا، توغو، تركيا، أوروغواي، فانواتو، اليمن	7 090 200 725 964[56]	6 701 195 674 358[57]	14 14 (7، 3، 1)	438.2 109.6[58]
ONUB (قرار مجلس الأمن رقم 1545)[59] حزيران/ يونيو 2004	عملية الأمم المتحدة في بوروندي (بوروندي)	قوات: الجزائر، بلجيكا، بوركينا فاسو، إثيوبيا، غواتيمالا، الهند، الأردن، كينيا، مالي، موزمبيق، نيبال، هولندا، نيجيريا، باكستان، روسيا، السنغال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، تايلاند، توغو، تونس مراقبون عسكريون: الجزائر، بنغلاديش، بلجيكا، بنين، بوليفيا، بوركينا فاسو، تشاد، الصين، مصر، إثيوبيا، الغابون، جامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، الهند، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، قيرغيزستان، ملاوي، ماليزيا، مالي، موزمبيق، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، باكستان، باراغواي، بيرو، الفليبين، البرتغال، رومانيا، روسيا، السنغال، صربيا ومونتينيغرو، جنوب أفريقيا، سريلانكا، تايلاند، توغو، تونس، أوروغواي، اليمن، زامبيا شرطة مدنية: بنين، بوركينا فاسو، الكاميرون، تشاد، ساحل العاج، غينيا، مدغشقر، مالي، النيجر، نيجيريا، السنغال، تركيا	5 650 200 120 -	5 170 187 316[60]82	20 15 (ـ، 9، 5)	307.7 12,2[61]

يتبـــع

تابــع

(قرار مجلس الأمن رقم 1542)[62] حزيران/ يونيو 2004	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (هايتي)	قوات: الأرجنتين، بنين، بوليفيا، البرازيل، كندا، شيلي، كرواتيا، الإكوادور، فرنسا، غواتيمالا، الأردن، ماليزيا، المغرب، نيبال، باراغواي، بيرو، الفلبين، إسبانيا، سريلانكا، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن شرطة مدنية: الأرجنتين، بنين، البوسنة والهرسك، البرازيل، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، مصر، السلفادور، فرنسا، غانا، غينيا، الأردن، مالي، موريشيوس، نيبال، النيجر، نيجيريا، باكستان، الفليبين، البرتغال، رومانيا، روسيا، السنغال، سيراليون، إسبانيا، سريلانكا، توغو، تركيا، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو، اليمن، زامبيا	7 500 - 1 897 1 543[63]	7 286 - 1 748 449[64]	13 13 (6ـ 3ـ 2)	541.3 331,7[65]
(قرار مجلس الأمن رقم 1590) آذار/ مارس 2005	بعثة الأمم المتحدة في السودان (السودان)	قوات: استراليا، النمسا، بنغلاديش، كندا، الصين، كرواتيا، الدنمارك، مصر، فنلندا، ألمانيا، اليونان، الهند، الأردن، كينيا، ماليزيا، نيبال، نيوزيلندا، النرويج، باكستان، رواندا، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، زامبيا مراقبون عسكريون: استراليا، بنغلاديش، بلجيكا، بنين، بوليفيا، البرازيل، كمبوديا، كندا، الصين، الإكوادور، مصر، السلفادور، فيجي، الغابون، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، الهند، إندونيسيا، إيطاليا، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، قيرغيزستان، ملاوي، ماليزيا، مولدوفا، منغوليا، موزمبيق، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، رومانيا، روسيا، رواندا، سريلانكا، السويد، تانزانيا، أوغندا، أوكرانيا، اليمن، زامبيا، زيمبابوي شرطة مدنية: الأرجنتين، بنغلاديش، البرازيل، الصين، السلفادور، فيجي، فنلندا، غانا، الهند، جاميكا، الأردن، كينيا، ماليزيا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، النرويج، باكستان، الفليبين، روسيا، ساموا، سريلانكا، السويد، تانزانيا، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا، زيمبابوي	10 000 750 715 3 743	4 009 467 289 526[66]	1 1 (-, 1, -)	969.5 192,6[67]

يتبــع

تابع

بعثات الأمم المتحدة الخاصة بالشؤون السياسية وإحلال السلام[68] (4 عمليات)			15 25 60 399	19 35 69 1 017	21 6	221.9[69] -
UNAMA (قرار مجلس الأمن رقم 1401)[70] آذار/مارس 2002	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان (أفغانستان)	مراقبون عسكريون: استراليا، النمسا، بنغلاديش، كندا، الدنمارك، ألمانيا، كوريا الجنوبية، نيوزيلندا، بولندا، رومانيا، السويد، أوروغواي شرطة مدنية: كندا، الصين، الدنمارك، الأردن، نيبال، نيجيريا، النرويج، الفلبين، السويد ملاك مدني: استراليا، النمسا، بنغلاديش، بيلاروسيايا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بوروندي، كندا، الصين، كرواتيا، السلفادور، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، غواتيمالا، هنداروس، المجر، الهند، إيران، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جاميكا، اليابان، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، كيرجستان، ليبيريا، مقدونيا، ماليزيا، ميانمار، هولندا، نيوزيلندا، باكستان، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، رواندا، سيراليون، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، السويد، سويسرا، سوريا، طاجكيستان، تايلاند، ترينيدادو توباغو، تونس، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان، زيمبابوي	- - - -	- 11 7 187[71]	4 4 (ـ، 1، 3)	63.6 -

287

يتبع

تابع

UNAMI (قرار مجلس الأمن رقم 1500)[72] آب/أغسطس 2003	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (العراق)	ملاك مدني: أفغانستان، استراليا، النمسا، بنغلاديش، باربادوس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، كندا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادرو، مصر، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، الهند، أيرلندا، إيطاليا، جاميكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، لبنان، مقدونيا، مالطا، المغرب، ميانمار، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، باكستان، بيرو، الفليبين، البرتغال، روسيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، السويد، سوريا، طاجكيستان، تايلاند، تريندادو توباغو، أوغندا، المملكة المتحدة، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية	- - - 344	4 - - 227[73]	17 2 (2 ، ـ ، ـ)	99.8 -
UNAMIS (قرار مجلس الأمن رقم 1547)[74] حزيران/يونيو 2004	بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في السودان (السودان)	ملاك مدني: ألبانيا، استراليا، النمسا، بنغلاديش، بيلاروسيايا، بوتان، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، كرواتيا، الدنمارك، مصر، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فرنسا، ألمانيا، غانا، الهند، العراق، أيرلندا، جاميكا، اليابان، الأردن، كينيا، لبنان، ماليزيا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، باكستان، الأراضي الفلسطينية، الفليبين، بولندا، رومانيا، روسيا، روانـدا، صربيا ومونتينيغرو، سيراليون، «مالي»، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، طاجكيستان، تانزانيا، تايلاند، تريندادو توباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، زيمبابوي	- 25[75] - -	- 24 6 164	- -	36.6 -

يتبع

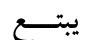
تابـــع

UNOTIL (قرار مجلس الأمن رقم 1599)[76] أيار/مايو 2005	مكتب الأمم المتحدة في تيمور-ليشتي (تيمور-ليشتي)	قوات: استراليا، بنغلاديش، البرازيل، ماليزيا، نيوزيلندا، باكستان، الفليبين، البرتغال شرطة مدنية: استراليا، بنغلاديش، البرازيل، الصين، كرواتيا، الأردن، ماليزيا، باكستان، بالاو، الفليبين، البرتغال، روسيا، ساموا، إسبانيا، سريلانكا، تركيا، الولايات المتحدة الأمريكية ملاك مدني: أنغولا، استراليا، النمسا، بنغلاديش، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، كمبوديا، كندا، كاب فيردي، شيلي، كولومبيا، كرواتيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غواتيمالا، غينيا، هندوروس، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، جاميكا، اليابان، كينيا، ليبيريا، ماليزيا، موزمبيق، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، باكستان، الفليبين، بولندا، البرتغال، سيراليون، سنغافورة، إسبانيا، سريلانكا، سانت فينسينت والغرينادينز، سويسرا، تايلاند، أوغندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا، زيمبابوي	15 - 60 55	15 - 56 439	- -	21.9 -
الاتحاد الأفريقي (عملية واحدة)		(27 countries participated in 2005)	6 171 450 1 560 -	5 645 650 1 320 -	8 8	52.4 -
AMIS (AU) (28 أيار/مايو 2004)[77] حزيران/يونيو 2004	بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان[78] (السودان: دارفور)	قوات: تشاد، جامبيا، نيجيريا، رواندا، السنغال، جنوب أفريقيا مراقبون عسكريون: الجزائر، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، الكاميرون، تشاد، جمهورية الكونغو، مصر، الغابون، جامبيا، غانا، كينيا، ليزوثو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موزمبيق، ناميبيا، نيجيريا، رواندا، السنغال، جنوب أفريقيا، توغو، زامبيا. شرطة مدنية: بوتسوانا، الكاميرون، مصر، جامبيا، غانا، كينيا، مدغشقر، مالي، موريتانيا، نيجيريا، رواندا، السنغال، جنوب أفريقيا، أوغندا، زامبيا	6 171 450 1560 [79]	5 645 650 1320 -	8 8 (2، 1، 5)	52.4 .. [80]



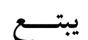
تابـــع

الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (CEMAC)) (عملية واحدة)		(شاركت 3 دول في عام 2005)	- - - -	380 - - -	6 -	6.2 -
FOMUC (قمة ليبريفيلي، 2 أكتوبر 2002)[81] كانون الأول/ ديسيمبر 2002	القوات المتعددة الجنسيات التابعة للجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا[82] (جمهورية أفريقيا الوسطى)	قوات: تشاد، جمهورية الكونغو، الغابون	- - - -	380 - - -	6 -	6.2 -
رابطة الدول المستقلة (CIS) (ثلاث عمليات)		(شاركت 3 دول في عام 2005)	1 500 - - -	4 031 40 - -	(144) -	- -
(ثنائية الأطراف ـ 21 تموز/ يوليو 1992)[83] تموز/ يوليو 1992	قوة حفظ السلام للجنة المراقبة المشتركة[84] مولدوفا: Trans-Dniester)	قوات: مولدوفا، روسيا، (Trans-Dniester)	1 500[85] - - -	1 120 - - -	(32)[86] -	- -
(ثنائية الأطراف ـ 24 تموز/ يوليو 1992)[87] تموز/ يوليو 1992	القوة المشتركة لأوسيتيا الجنوبية[88] (جورجيا: جنوب أوسيتيا)	قوات: جورجيا، روسيا	- - - -	586 40 - -	19 -	. . . . .



تابـــع

(CIS)، 15 تشرين الأول/أكتوبر 1994)[89] حزيران/ يونيو 1994	قوات حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة في جورجيا[90] (جورجيا: أبخازيا)	قوات: روسيا	- - - -	2 325 - - -	125 -	.. ..
الاتحاد الأوروبي (EU) (11 عملية)		(شاركت 44 دولة في عام 2005)	7 000 - 557 510[91]	6 270 - 534 500	16 2	179.0 -
EUMM (اتفاق بريوني)[92] تموز/يوليو 1991	بعثة الاتحاد الأوروبي للرقابة[93] (غرب البلقان)[94]	ملاك مدني: النمسا، بلجيكا، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيرلندا، إيطاليا، هولندا، النرويج، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة	- - - 100	- - - 90[95]	11 -	5.4
EUPM (عمل مشترك CFSP /2002/210)[96] كانون الثاني/يناير 2003	بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك[97] (البوسنة والهرسك)	شرطة مدنية: النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسيمبرج، مالطا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا ملاك مدني: النمسا، بلجيكا، بلغاريا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، هولندا، النرويج، البرتغال، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا	- - 367 53	- - 367 53	3 -	22.3 -



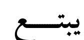
تابـــع

EUPOL PROXIMA (عمل مشترك /003/681 CFSP)[98] كانون الأول/ ديسمبر 2003	بعثة الشرطة التابعة للأمم المتحدة في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا[99] (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا)	شرطة مدنية: النمسا، بلجيكا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسيمبرج، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا ملاك مدني: فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيرلندا، إيطاليا، هولندا، إسبانيا، المملكة المتحدة	- - 140 28	- - 128 28	- -	14.0 -
EUJUST THEMIS (عمل مشترك /2004/ 523/ CFSP)[100] تموز/ يوليو 2004	بعثة سيادة القانون التابعة للاتحاد الأوروبي في جورجيا[101] (جورجيا)	ملاك مدني: الدنمارك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، هولندا، بولندا، إسبانيا، السويد	- - - 12	- - - 12[102]	- -	2.6[103] -
EUFOR ALTHEA (عمل مشترك /2004/ 570/ CFSP)[104] كانون الأول/ ديسمبر 2004	العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك[105] (البوسنة والهرسك)	قوات: ألبانيا، الأرجنتين، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، شيلي، جمهورية التشيك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسيمبرج، المغرب، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة	7 000 - - -	6 270 - - -	2 2 (-, 1, -)	91.3 -
EUPOL كينشاسا (عمل مشترك /2004/847 CFSP)[106] نيسان/ أبريل 2005[107]	بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)[108] (جمهورية الكونغو الديمقراطية)	شرطة مدنية: بلجيكا، كندا، فرنسا، إيطاليا، هولندا، البرتغال، السويد، تركيا	- - 30 -	- - 19 9	- -	5.5 -

يتبـــع

تابـــع

EUJUST LEX (عمل مشترك /2005/190 CFSP)[109] تموز/ يوليو 2005	بعثة سيادة القانون المتكاملة التابعة للاتحاد الأوروبي في العراق[110] (العراق)	ملاك مدني: بلجيكا، فرنسا، ألمانيا، إسبانيا	- - - -	- - - 21	- -	- 12.7
EUSEC DR Congo (عمل مشترك /2005 /355 CFSP)[111] تموز/ يوليو 2005	بعثة الاتحاد الأوروبي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية[112] (جمهورية الكونغو الديمقراطية)	ملاك مدني: بلجيكا، فرنسا، المجر، البرتغال، المملكة المتحدة	- - - 8	- - - 8	- -	2.0 -
AMM (عمل مشترك 2005/643/ CFSP)[113] آب/ أغسطس 2005	بعثة آتشيه للرقابة التابعة للاتحاد الأوروبي[114] (إندونيسيا: آتشيه)	ملاك مدني: النمسا، بلجيكا، بروني دار السلام، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، ليتوانيا، ماليزيا، هولندا، النرويج، الفليبين، سنغافورة، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلاند، المملكة المتحدة	- - - 229	- - - 216[115]	- -	19.1 -
EU BAM Rafah (عمل مشترك /2005/889 CFSP)[116] تشرين الثاني/ نوفمبر 2005	بعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدات في منطقة الحدود في معبر رفح[117] (معبر رفح على الحدود المصرية الإسرائيلية)	ملاك مدني: النمسا، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، لوكسمبرج، البرتغال، رومانيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة	- - - 70	- - - 53	- -	2.2 -



تابـــع

EUPAT (عمل مشترك 2005/826/ CFSP)[118] كانون الأول/ ديسمبر 2005	فريق الشرطة الاستشاري التابع للإتحاد الأوروبي في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا[119] (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا)	شرطة مدنية: النمسا، بلجيكا، قبرص، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، المجر، إيطاليا، لاتفيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة ملاك مدني: فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، المملكة المتحدة	- - 20 10	- - 20 10	- -	1.9 -
حلف «الناتو» (NATO) والتي قادها حلف «الناتو» (3 عمليات)		(شارك 40 دولة في عام 2005)	26 300 - - -	26 263 - - -	181 26	127,0[120] –
KFOR (قرار مجلس الأمن رقم 1244)[121] حزيران/ يونيو 1999	قوة حلف «الناتو» كوسوفو[122] (صربيا ومونتينيغرو: كوسوفو)	قوات: الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسيمبرج، المغرب، النرويج، بولندا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية	17 000 - - -	17 174[123] - - -	71 . . (–، . . .، . . .)	31.6 -
ISAF (قرار مجلس الأمن رقم 1386)[124] كانون الأول/ ديسمبر 2001	القوة الدولية للمساعدة الأمنية[125] (أفغانستان)	قوات: ألبانيا، النمسا، آذربيجان، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسيمبرج، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية	9 000 - - -	8 934 - - -	110 26 (5، 17، ـ)	83.1 -

يتبـــع

تابـــع

NTM-I (قرار مجلس الأمن رقم 1546)[126] آب/أغسطس 2004	بعثة التدريب التابعة لحلف «الناتو» في العراق[127] (العراق)	قوات: بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسيمبرج، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية	300 - - -	155 - - -	- -	12.4
منظمة الدول الأمريكية (OAS) (ثلاث عمليات)		(شارك 14 دولة في عام 2005)	- - 6 22	- - 6 34	1 1	18.2 -
MAPP/OEA (CP/RES. 859)[128] شباط/فبراير 2004	بعثة دعم عملية السلام في كولومبيا[129] (كولومبيا)	ملاك مدني: الأرجنتين، كوستاريكا، غواتيمالا، نيكاراجوا، النرويج، بيرو، السويد، أوروغواي	- - - -	- - - 10[130]	- -	3.2[131] -
(CP/RES. 806)[132] حزيران/يونيو 2004	بعثة منظمة الدول الأمريكية الخاصة لتعزيز الديمقراطية في هايتي[133] (هايتي)	ملاك مدني: الأرجنتين، كندا، كولومبيا، دومينيكان، الإكوادور، غرينادا، غواتيمالا، المكسيك، بيرو	- - 6 22	- - 6 24[134]	1 1 (1، -، -)	15.0 -
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) (10 عمليات)		(شارك 46 دولة في عام 2005)	- - - 424	- - - 762	3 -	131,5[135]

يتبـــع

تابـــع

(CSO 18 أيلـــــول/ سبتـمـبر 1992)[136] أيلول/ سبتمبر 1992	بعثة رصد انتشار الحرب في ســـكـــوبـــيه[137] (جمـهـوريـة مـقـدونيا اليوغـوسلافية سـابقـا: FYROM)	ملاك مدني: النمسا، آذربيجان، بيلاروسيايا، البوسنة والهرسك، كرواتيا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، المجر، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجكيستان، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية	- - - 210[138]	- - - 104	- -	14.3 -
(CSO 6 تشرين الثاني/ نـوفـمـبر 1992)[139] كانون الأول/ ديسمبر 1992	بـعـثـة منـظـمـة الأمـن والـتـعـاون في أوروبـا إلى جورجيا[140] (جورجيا)	ملاك مدني: أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بيلاروسيايا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا(جمهورية يوغوسلافيا السابقة، FYROM)، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية	- - - 78[141]	- - - 71	- -	16.4 -
(CSO 4 تشرين الثاني/ فبراير 1993)[142]. نيسان/ أبريل 1993	بـعـثـة منـظـمـة الأمـن والـتـعـاون في أوروبـا إلى مولدوفا[143] (مولدوفا)	ملاك مدني: بيلاروسيايا، فرنسا، ألمانيا، النرويج، بولندا، سلوفاكيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية	- - - 10[144]	- - - 11[145]	- -	1.9 -
(قرار مجلس وزراء روما رقم 4,1، في 1 كـانـون الأول/ ديـسـمـبر 1993)[146] شباط/ فبراير 1994	مـركـز منـظـمـة الأمـن والـتـعـاون في أوروبـا في دوشـــانـــبي[147] (طاجكيستان)	ملاك مدني: بيلاروسيايا، بلغاريا، فرنسا، المجر، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، هولندا، النرويج، رومانيا، روسيا، السويد، الولايات المتحدة الأمريكية	- - - 16[148]	- - - 17[149]	- -	5.1 -


يتبـــع

تابـــع

(10 آب/ أغسطس 1995)[150]. آب/ أغسطس 1995	الممثل الشخصي لرئيس الصراع محور مؤتمر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا مينسك[151] (آذربيجان: ناغورنو ـ كاراباخ)	ملاك مدني: جمهورية التشيك، فنلندا، المجر، بولندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا	- - - 6	- - - 6	- -	1.3 -
مجلس الوزراء، 8 كانون الأول/ ديسمبر 1995[152] كانون الأول/ ديسمبر 1995	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى البوسنة والهرسك[153] (البوسنة والهرسك)	ملاك مدني: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، المجر، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليتوانيا، مولدوفا، هولندا، النرويج، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجكيستان، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية	- - - 37[154]	- - - 127	- -	21.3 -
(PC/DEC 112) 18 نيسان/ أبريل 1996[155]. تموز/ يوليو 1996	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كرواتيا[156] (كرواتيا)	ملاك مدني: أرمينيا، النمسا، بيلاروسيايا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليتوانيا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان	- - - 67[157]	- - - 51	- -	11.6 -
(PC/DEC 160) (27 آذار/ مارس 1997[158] نيسان/ أبريل 1997	تواجد منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ألبانيا[159] (ألبانيا)	ملاك مدني: النمسا، بيلاروسيايا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، المجر، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، مولدوفا، هولندا، رومانيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية	- - - -	- - - 27	- -	4.7 -



تابـــع

OMIK (PC.DEC/ 305، 1 تموز/يوليو 1999)[160] تموز/يوليو 1999	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كوسوفو[161] صربيا ومونتينيغرو: كوسوفو)	ملاك مدني: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بيلاروسيايا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجكيستان، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان	- - - -	- - - 284	3 -	42.8 -
OMiSaM (PC/DEC 401) 11 كانون الثاني/ يناير 2001)[162] آذار/مارس 2001	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى صربيا ومونتينيغرو[163] (صربيا ومونتينيغرو)	ملاك مدني: النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيرلندا، إيطاليا، قيرغيزستان، لاتفيا، ليختينشتاين، مولدوفا، هولندا، النرويج، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية	- - - (164) -	- - - 64	- -	12.1 -
الائتلافات المتخصصة (6 عمليات)		(شارك 55 دولة في عام 2005)	187 000 2 000 - 195	187 086 1 695 1 377 175	2 459 904	68 362.8 -



تابــع

NNSC (اتفاق الهدنة)[165] تموز/ يوليو 1953	لجنة الدول المحايدة للإشراف على الهدنة[166] (كوريا الشمالية/ كوريا الجنوبية)	مراقبون عسكريون: السويد، سويسرا	- - - -	- 9 - -	- -	2.3 -
MFO (بروتوكول معاهدة السلام)[167] نيسان/ أبريل 1982	القوة المتعددة الجنسيات والمراقبون التابعون لها[168] (مصر: سيناء)	مراقبون عسكريون: استراليا، كندا، كولومبيا، فيجي، فرنسا، المجر، إيطاليا، نيوزيلندا، النرويج، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية ملاك مدني: الولايات المتحدة الأمريكية	- 2 000 - 15[169]	- 1 686 - 15	49 (11، -، -)	51.0 -
TIPH 2 (بروتوكول الخليل)[170] كانون الثاني/ يناير 1997	الوجود الدولي المؤقت في الخليل[171] (الخليل)	قوات: تركيا شرطة مدنية: الدنمارك، إيطاليا، النرويج ملاك مدني: الدنمارك، إيطاليا، النرويج، السويد، سويسرا، تركيا	- - - 180[172]	6 - 26 40	2 -	2.0 –
(قرار مجلس الأمن رقم 1464)[173] شباط/ فبراير 2003	عملية ليكورن[174] (ساحل العاج)	قوات: فرنسا	4 000 - - -	4 000 - - -	20[175] 8	350.4[176] -
RAMSI (إعلان بايكتاوا)[177] تموز/ يوليو 2003	بعثة المساعدة الإقليمية إلى جزر سليمان[178] (جزر سليمان)	قوات: استراليا، فيجي، غينيا الجديدة بابوا، نيوزيلندا، تونجا شرطة مدنية: استراليا، كوك آيلاندز، فيجي، كيريباتي، غينيا الجديدة بابوا، ناورو، نيوزيلندا، ساموا، تونجا، توفالو، فانواتو	- - - -	80 - 300 120[179]	2 2 (-, 1,1)	157.0[180] -

يتبــع

تابـــع

MNF-I (قـرار مجـلـس الأمـــن رقـــم 1511)[181] تـشريـن الثاني/ نوفمبر 2003	القوة متعددة الجنسيات في العراق[182] (العراق)	قوات: ألبانيا، أرمينيا، استراليا، آذربيجان، البوسنة والهرسك، بلغاريا، جمهورية التشيك، الدنمارك، السلفادور، إستونيا، جورجيا، إيطاليا، اليابان، كازخستان، كوريا الجنوبية، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا(جمهورية يوغوسلافيا السابقة، FYROM)، مولدوفا، منغوليا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سنغافورة، سلوفاكيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية شرطة مدنية: استراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، إستونيا، فنلندا، المجر، الأردن، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية	- - - -	183000[183] – 1051[184] –	2387 895 (707,140,29)[185]	67,800,8[186] –

ملاحظات: المختصرات في الجدول والحواشي:

(A/RES): قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، (CPA): سلطة التحالف المؤقتة، (CSO): لجنة كبار المسؤولين في OSCE: (الآن مجلس الكبار)، (DDR): نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج، (DMZ): منطقة منزوعة السلاح، (DPA): دائرة الأمم المتحدة للشؤون السياسية، (DPKO): دائرة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام، (FY): السنة المالية، (GA): الجمعية العامة، (MC): المجلس الوزاري، (MOC): مذكرة تفاهم، (NAC): مجلس شمال الأطلسي، (PC): المجلس الدائم في OSCE (PC.DEC): قرار المجلس الدائم لـ OSCE (SC): مجلس الأمن الدولي، (SCR): قرار مجلس الأمن الدولي، (UNVs): متطوعو الأمم المتحدة.

(1) يعتمد هذا التصنيف بحسب سبب الوفاة الوفيات التي تم تصنيفها عام 2005، كما يشتمل على وفيات العام السابق التي لم يكن سببها معروفاً من قبل، وهناك بعض وفيات عام 2005 لم يتم تصنيفها. لذلك فإن الوفيات الناتجة من الحروب والحوادث والمرض قد لا يتم إضافتها إلى إجمالي أعداد الوفيات لعام 2005. تم الحصول على أعداد الوفيات لبعثات إدارة عمليات حفظ السلام (DPKO) كافة من: United Nations, DPKO, «Fatalities by Mission and Incident Type–as of December 29 2005,» <http://www.un.org/Depts/dpko/fatalities/fatal2.htm>.

(2) في ما يتعلق بعمليات الأمم المتحدة، الدول التي وضع تحتها خط تمثل الدول التي قدمت العدد الأكبر من الأفراد التي تم نشرها في الميدان. تم الحصول على بيانات الدول التي شاركت في عمليات الأمم المتحدة من: United Nations, DPKO, «UN Mission's Contributions by Country,» 31 December 2005, <http://www.un.org/Depts/dpko/dpko/contributors/2005/dec2005_5.pdf>.

(3) إجمالي العمليات السبعة عشر موجود في الجدول. تم الحصول على كل البيانات الخاصة بأعداد أفراد بعثات إدارة عمليات حفظ السلام (DPKO) كافة من: UN, DPKO, «Missions Summary of Military and Police,» 31 December 2005, <http://www.un.org/Depts/dpko/dpko/contributors/2005/dec2005_4.pdf>.

(4) إجمالي تكاليف العمليات السبعة عشر موجود الجدول. تم تمويل هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة (UNTSO) وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان

(UNMOGIP) عبر ميزانية الأمم المتحدة المعتادة وبالتالي لا يجب أن يعانوا من المتأخرات. تم الحصول على البيانات الخاصة بميزانيات العمليات السبعة عشر من : UN, DPKO, «Background Note on Peacekeeping Operations,» 31 December 2005, <http://www.un.org/Depts/dpko/dpko/bnote.htm>.

(5) أنشأت هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة (UNTSO) في أيار/ مايو 1948 لمساعدة الوسطاء ولجنة الرقابة على الهدنة في مراقبة الهدنة في فلسطين بعد حرب العرب وإسرائيل عام 1948، علماً أن ولايتها قد بقيت حتى عام 2005.

(6) UN, Proposed Programme Budget for the Biennium 2006-2007, UN Document A/60/6 (Section 5), 2 May 2005, p. 29.

(7) دعّمت البعثة بواسطة 119 عضواً محلياً من أعضاء الملاك.

(8) تأسست مجموعة فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان (UNMOGIP) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 91 (بتاريخ 30 آذار/ مارس 1951) لتحل محل لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالهند وباكستان. كانت مهمتها مراقبة وقف إطلاق النار في منطقة كشمير في ظل اتفاق كاراتشي عام 1949. وكان من الضروري استصدار قرار إيجابي من مجلس الأمن لإنهاء عمل تلك البعثة.

(9) UN, Proposed Programme budget for the Biennium 2006-2007, p. 26.

(10) دعّمت البعثة بـ 47 عضواً محلياً من أعضاء الملاك.

(11) تأسست قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (UNFICYP) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 186 (4 آذار/ مارس 1964) للحيلولة دون المواجهة بين القبارصة اليونانيين والقبارصة الأتراك وللمشاركة في استعادة القانون والنظام والحفاظ عليهما. اشتملت سلطات قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص على مراقبة وقف إطلاق النار وحماية المنطقة الحدودية بين الجانبين.

(12) صرّح قرار مجلس الأمن رقم 1486 (11 حزيران/ يونيو 2003) بزيادة عدد الشرطة المدنية وخفض قرار المجلس رقم 1568 (22 تشرين الأول/ أكتوبر 2004) من مستوى القوات المصرّح بها بنسبة 30 في المئة أي إلى 860 جندي (من بينهم المراقبون العسكريون).

(13) تم تدعيم البعثة بـ 110 من أعضاء الملاك المحليين.

(14) تشتمل الميزانية على الإسهامات التطوعية والتي كانت تعادل ثلث إجمالي التكلفة المقدمة من حكومة قبرص و6,5 مليون دولار من الحكومة التركية. التكاليف غير المدفوعة بدءاً من 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2005. انظر : UN, Report of the Secretary-General on the United Nations Operation in Cyprus, UN Document S/2005/743, 29 November 2005, para. 32.

(15) تأسست قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (UNDOF) عقب حرب تشرين الأول/ أكتوبر 1973 بموجب اتفاق فض الاشتباك وقرار مجلس الأمن رقم 350 (31 أيار/ مايو 1974) للحفاظ على وقف إطلاق النار بين إسرائيل وسوريا، ومراقبة انسحاب القوات الإسرائيلية والسورية. امتدت فترة ولايتها حتى 30 حزيران/ يونيو 2006 بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1648 (21 كانون الأول/ ديسمبر 2005).

(16) UN, Performance Report on the Budget of the United Nations Disengagement Observer Force for the Period from 1 July 2003 to 30 June 2004: Report of the Secretary-General, UN Document A/59/625, 20 December 2004.

(17) تم تدعيم البعثة بـ 105 من أعضاء الملاك المحليين.

(18) في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005. انظر: UN, Report of the Secretary-General on the United Nations Disengagement Observer Force, UN Document S/2005/767, 7 December 2005, para. 9.

(19) تأسست قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (UNIFIL) بموجب قراري مجلس الأمن رقمي 425 و426 (19 آذار/ مارس 1978) للتأكد من انسحاب القوات الإسرائيلية من جنوب لبنان ولمساعدة حكومة لبنان على ضمان عودة السلطة الفعلية لها في المنطقة. تجددت ولاية هذه القوة حتى 31 تموز/ يوليو 2006 بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1655 (31 كانون الثاني/ يناير 2006).

(20) UN, Performance Report on the Budget of the United Nations Disengagement Observer Force for the Period from 1 July 2003 to 30 June 2004: Report of the Secretary-General.

(21) تم تدعيم البعثة بـ 297 من أعضاء الملاك المحليين.

(22) في 30 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005. انظر: UN, Report of the Secretary-General on the United Nations Interim Force in Lebanon, UN Document S/2006/26, 18 January 2006, para. 30.

(23) تأسست بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (MINURSO) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 690 (29 نيسان/ أبريل 1996) لمراقبة وقف إطلاق النار بين جبهة الشرطة اريو وحكومة المغرب، وللتأكد من تقليل أعداد القوات المغربية في الصحراء الغربية، ولتنظيم استفتاء حر وعادل. تجددت ولاية البعثة حتى 30 نيسان/ أبريل 2006 بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1634 (28 تشرين الأول/ أكتوبر 2005).

(24) UN, Report of the Secretary-General on the Situation Concerning Western Sahara, UN Document S/2005/254, 19 April 2005, para. 3.

(25) تم تدعيم البعثة بـ 96 من أعضاء الملاك المحليين.

(26) كما في 31 آب/ أغسطس 2005. UN, Report of the Secretary-General on the Situation Concerning Western Sahara, UN Document S/2005/648, 13 October 2005, para. 23.

(27) تأسست بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (UNOMIG) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 849 (9 تموز/ يوليو 1993) وقرار مجلس الأمن رقم 858 (24 آب/ أغسطس 1993). إن السلطة الأصلية التي تمتعت بها البعثة وهي التأكد من وقف إطلاق النار بين جمهورية جورجيا وسلطات أبخازيا قد انتهت باستئناف المواجهات في أبخازيا في أيلول/ سبتمبر 1993، ومن ثم تم منح البعثة سلطات ومسؤوليات مؤقتة تتمثل في العمل كوسيط للحفاظ على الاتصال بين طرفي الصراع وبين الفرق العسكرية الروسية وكذلك لمراقبة الوضع هناك وإصدار التقارير حوله. وعقب التوقيع على اتفاق 1994 بوقف إطلاق النار وفصل القوات، اتسعت ولاية وسلطة البعثة لتشتمل على مراقبة وتأكيد على تنفيذ الاتفاق بموجب قرار مجلس الأمن رقم 937 (21 تموز/ يوليو 1994). وتجددت الولاية الحالية للبعثة حتى 31 آذار/ مارس 2006، بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1656 (31 آذار/ مارس 2006).

(28) أقر قرار مجلس الأمن رقم 937 (21 تموز/ يوليو 1994) بزيادة عدد المراقبين العسكريين، وكذلك قرار مجلس الأمن رقم 1494 (30 تموز/ يوليو 2003) بزيادة حجم الشرطة المدنية إلى 20 ضابطاً.

(29) تم تدعيم البعثة بـ 187 من أعضاء الملاك المحليين ووحدتين من متطوعي الأمم المتحدة.

(30) في 30 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005. انظر: UN, Report of the Secretary-General on the Situation in Abkhazia, Georgia, UN Document S/2006/19, 13 January 2006, para. 40.

(31) تأسست بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (UNMIK) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1244 (10 حزيران/ يونيو 1999). تتمثل مهامها الرئيسة في تعزيز تحقيق الاستقلال والحكومة الذاتية في كوسوفو؛ وأداء مهام إدارية مدنية؛ الحفاظ على القانون والنظام؛ تعزيز حقوق الإنسان؛ ضمان العودة الآمنة لكافة اللاجئين والمشردين. يستلزم إنهاء عمل البعثة قراراً بالإيجاز من مجلس الأمن.

(32) UN, Report of the Secretary-General on the Budget for the United Nations Interim Administration Mission in Kosovo from 1 July 2005 to 30 June 2006, UN Document A/59/633, 18 December 2004, p.3.

(33) تم تدعيم البعثة بـ 2289 من أعضاء الملاك المحليين و202 وحدة من متطوعي الأمم المتحدة.

(34) الإجمالي غير النهائي في 25 شباط/ فبراير 2005. انظر: UN, Financing of the United Nations Interim Administration Mission in Kosovo: Report of the Fifth Committee, UN Document A/59/772, 8 April 2005.

(35) تأسست بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1270 (22 تشرين الأول/ أكتوبر 1999) عقب توقيع اتفاق لومي للسلام بين حكومة سيراليون والجبهة المتحدة الثورية (RUF) في 7 تموز/ يوليو 1999. قام قرار مجلس الأمن رقم 1346 (30 آذار/ مارس 2001) بإعادة مراجعة سلطات البعثة لتتركز في دعم جهود حكومة سيراليون في توسيع سلطاتها، واستعادة القانون والنظام في البلاد، وذلك بهدف استئناف أنشطة نزع السلاح وتسريح المجندين وإعادة إدماجهم في المجتمع (DDR) وتقديم الدعم في الانتخابات المرتقبة. انتهت أعمال البعثة في كانون الأول/ ديسمبر 2005، على أن يتبعها مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (UNIOSIL) في كانون الثاني/ يناير 2006.

(36) حدد قرار مجلس الأمن رقم 1537 (30 آذار/ مارس 2004) المعدل المسموح به لتواجد البعثة تمهيدا للانسحاب في كانون الأول/ ديسمبر 2005.

(37) تم تدعيم البعثة بـ 369 من أعضاء الملاك المحليين و83 وحدة من متطوعي الأمم المتحدة.

(38) في 30 نيسان/ أبريل 2005. انظر: UN, Twenty-fifth Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Sierra Leone Addendum, UN Document S/2005/273/Add.1, 21 June 2005, para. 3.

(39) تأسست بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1279 (30 تشرين الثاني/ نوفمبر 1999). أقر قرار مجلس الأمن رقم 1291 (24 شباط/ فبراير 2000) بصلاحية البعثة للرقابة على تنفيذ اتفاقية وقف إطلاق النار، ومراقبة والتأكد من فض اشتباك القوات، ورصد انتهاكات حقوق الإنسان وتيسير تقديم الدعم الإنساني. ثم عاد قرار مجلس الأمن رقم 1493 (28 تموز/ يوليو 2003) وقام بمراجعة صلاحيات البعثة لتؤول إلى ما هو موضح بالفصل السابع، مخولاً للبعثة صلاحية استخدام «الوسائل الممكنة كافة» لإنجاز مهامها. وفي عام 2004، وفي 1 تشرين الأول/ أكتوبر 2004، راجع قرار مجلس الأمن رقم 1565 صلاحيات البعثة لتركز على نشر وجودها والاستقرار في مناطق الاضطرابات المحتملة، ولتساعد عملية الأمم المتحدة في بوروندي (ONUB) في مراقبة ومنع تحرك المحاربين والأسلحة عبر الحدود المشتركة، وضمان حماية المدنيين وأجهزة وفرق عمل الأمم المتحدة، لتيسير عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (DDR) وللمساعدة في إتمام عملية

الانتخابات بنجاح. امتدت فترة ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1635 (28 تشرين الأول/ أكتوبر 2005) حتى شهر أيلول/ سبتمبر 2006.

(40) أفاد قرار مجلس الأمن رقم 1565 (1تشرين الأول/ أكتوبر 2004) بزيادة الوجود العسكري ليصل إلى 1670، وكذلك قرار مجلس الأمن رقم 1621 (6 أيلول/ سبتمبر 2005) بزيادة عدد أفراد الشرطة المدنية. علاوة على زيادة مؤقتة في أفراد القوة العسكرية لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ((MONUC بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1635 (28 تشرين الأول/ أكتوبر 2005) تمهيداً للانتخابات القادمة.

(41) تم تدعيم البعثة بـ 1388 من أعضاء الملاك المحليين و 491 وحدة من متطوعي الأمم المتحدة.

(42) الإجمالي غير النهائي في 15 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005. انظر: UN, Twentieth Report of the Secretary-General on the United Nations Organization Mission in the Democratic Republic of the Congo, UN Document S/2005/832, 28 December 2005, para. 69.

(43) تأسست بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (UNMEE) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1312 (31 تموز/ يوليو 2000). تركزت صلاحيات البعثة في إعداد آلية لضمان انتهاء الحروب الدائرة، وإنشاء لجنة للتنسيق العسكري والتي نص عليها في اتفاقية وقف إطلاق النار، ونشر وحدات حفظ السلام. اتسع نطاق ولاية البعثة في أيلول/ سبتمبر 2000، وصار من مهامها مراقبة وقف إطلاق النار، وإعادة أفراد القوات الإثيوبية إلى موطنها، ومراقبة مواقع القوات الإثيوبية والإريترية خارج نطاق المنطقة الأمنية المؤقتة (25 كم)، وترأس لجنة التنسيق العسكري التابعة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، وكذلك المساعدة في كشف الألغام. يتطلب الاستمرار في التأخر في تخطيط الحدود إطالة فترة عمل البعثة.

(44) أفاد قرار مجلس الأمن رقم 1320 (15 أيلول/ سبتمبر 2000) بزيادة مستوى قوة البعثة، وقرار مجلس الأمن رقم 1622 (13 أيلول/ سبتمبر 2005) بإعادة نشر القوات وزيادة أعداد المراقبين العسكريين إلى 230 مراقباً.

(45) تم تدعيم البعثة بـ 228 من أعضاء الملاك المحليين و75 وحدة من متطوعي الأمم المتحدة.

(46) في 31 تموز/ يوليو 2005. انظر: UN, Report of the Secretary-General on Ethiopia and Eritrea, UN Document S/2005/553, 30 August 2005, para. 36.

(47) تأسست بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (UNMISET) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1410 (17 أيار/ مايو 2002) كبعثة للمتابعة بعد إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية .(UNTAET) انحصرت مهامها في تقديم المساعدة للهيكل الإداري لحكومة تيمور، حيث تعمل على تنفيذ القانون المؤقت، في الوقت الذي تساعد فيه على تطوير هيئة جديدة مختصة بتنفيذ القانون، وتشارك في إحلال الأمن العام في تيمور الشرقية. تبع هذه البعثة في نيسان/ أبريل 2005 مكتب الأمم المتحدة في تيمور ـ ليشتي (UNOTIL).

(48) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1543 (14 أيار/ مايو 2004) نقص حجم البعثة تمهيداً لإغلاقها.

(49) تم تدعيم البعثة بـ 523 من أعضاء الملاك المحليين و100 من متطوعي الأمم المتحدة.

(50) UN, End of Mandate Report of the Secretary-General on the United Nations Mission of Support in East Timor, UN Document, S/2005/310, 12 May 2005.

(51) تأسست بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1509 (19 أيلول/ سبتمبر 2003) بالصلاحيات التي يحددها الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. تتمثل صلاحيات البعثة في دعم تنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار وعملية السلام؛ ودعم جهود الحكومة في الإصلاح الأمني الوطني، بما في ذلك تدريب أفراد

الشرطة الوطنية وتكوين جيش جديد منظّم؛ وتعزيز الأنشطة الإنسانية الأخرى وحقوق الإنسان؛ وحماية فرق العمل والأجهزة والمدنيين التابعين للأمم المتحدة. وفي تنفيذ اختصاصاتها، تتعاون البعثة مع بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) وعملية الأمم المتحدة في ساحل العاج (UNOCI).

(52) أقر قرار مجلس الأمن رقم 1626 (19 أيلول/ سبتمبر 2005) بزيادة في مستوى القوات تمهيداً للانتخابات الوطنية في ليبيريا.

(53) تم تدعيم البعثة بـ 828 من أعضاء الملاك المحليين و286 من متطوعي الأمم المتحدة.

(54) في 30 حزيران/ يونيو 2005. انظر: UN, Eighth Progress Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Liberia, UN Document S/2005/560, 1 September 2005, para. 96.

(55) تأسست عملية الأمم المتحدة في ساحل العاج (UNOCI) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1528 (27 شباط/ فبراير 2004) بالصلاحيات الواردة في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة كافة، كبعثة متابعة لبعثة الأمم المتحدة في ساحل العاج (MINUCI). ترتكز صلاحيات البعثة على اتفاق وقف إطلاق النار ومنع تحرك المحاربين أو الأسلحة عبر الحدود المشتركة مع ليبيريا وسيراليون؛ ودعم الحكومة المؤقتة للتصالح الوطني في تنفيذ برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (DDR)، واستعادة سلطة الدولة وإجراء الانتخابات؛ وتسهيل تقديم الدعم الإنساني. تقوم البعثة بمهامها بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) وقوات ليكورن الفرنسية في ساحل العاج.

(56) أفاد قرار مجلس الأمن رقم 1609 (24 حزيران/ يونيو 2005) بتوسيع نطاق البعثة للتصدي إلى الوضع المتدهور في البلاد.

(57) تم تدعيم البعثة بـ 424 من أعضاء الملاك المحليين و205 من متطوعي الأمم المتحدة.

(58) في 30 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005. انظر: UN, Seventh Progress Report of the Secretary-General on the United Nations Operation in Côte d'Ivoire, UN Document S/2006/2, 3 January 2006, para. 72.

(59) أنشأت عملية الأمم المتحدة في بوروندي (ONUB) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1545 (21 أيار/ مايو 2004) بالصلاحيات المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة كافة. ترتكز صلاحيات البعثة على ضمان احترام وقف إطلاق النار؛ ولتعزيز بناء الثقة بين القوات البوروندية من خلال برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (DDR) الشاملة؛ ودعم العملية الانتخابية لتنتهي بنجاح؛ وحماية فريق العمل والأجهزة والمدنيين التابعين للأمم المتحدة. وستؤدي بعثة عملية الأمم المتحدة في بوروندي (ONUB) مهامها بالتعاون مع بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC).

(60) تم تدعيم البعثة بـ 388 من أعضاء الملاك المحليين و146 من متطوعي الأمم المتحدة.

(61) في 30 أيلول/ سبتمبر 2005. انظر: UN, Fifth Report of the Secretary-General on the United Nations Operation in Burundi, UN Document S/2005/728, 21 November 2005, para. 66.

(62) بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (MINUSTAH) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1542 (30 نيسان/ أبريل 2004) بالصلاحيات المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة كافة. ترتكز مهام البعثة على خلق بيئة آمنة ومستقرة لضمان مضي العملية السلمية قدما؛ ودعم جهود الحكومة في إصلاح الأمن القومي، بما في ذلك برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (DDR) الشامل، وتدريب قوات الشرطة الوطنية واستعادة وحماية سيادة القانون؛ ودعم الأنشطة الإنسانية وحقوق الإنسان؛ وحماية ملاك وأجهزة ومدنيي الأمم المتحدة.

(63) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1608 (22 حزيران/ يونيو 2005) تم زيادة حجم البعثة لتتصدى إلى أسوأ المواقف الأمنية في هايتي.

(64) تم تدعيم البعثة بـ 512 من أعضاء الملاك المحليين و171 من متطوعي الأمم المتحدة.

(65) في 31 تموز/ يـوليو 2005. UN, Report of the Secretary-General on the United Nations Stabilization Mission in Haiti, UN Document S/2005/631, 6 October 2005, para. 58.

(66) تم تدعيم البعثة بـ 512 من أعضاء الملاك المحليين و171 من متطوعي الأمم المتحدة.

(67) في 30 تـشرين الـثاني/ نـوفمبر 2005. انـظر: الأمـم المـتحدة، United Nations, Report of the Secretary-General on the Sudan, UN Document S/2005/821, 21 December 2005, para. 77.

(68) تلك هي بعثات الأمم المتحدة التي لم يتم نشرها تحت الفصل السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة ولكنها توجه وتدار بواسطة إدارة عمليات حفظ السلام (DPKO)، باستثناء بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI)، والتي تدار بواسطة إدارة الشؤون السياسية (DPA). لم يتم تدعيم الملاك المدني بواسطة حكومته.

(69) تم الحصول على المعلومات الخاصة بميزانية البعثات الواردة بهذه الفئة من: س. سانج (S. Sang)، قسم الأمن والسلام، إدارة المعلومات العامة، الأمم المتحدة، بالبريد الإلكتروني إلى الكاتب في 16 كانون الثاني/ يناير 2006؛ الأمم المتحدة، البعثات السياسية الخاصة: التقديرات الخاصة بالمسائل التي تناولتها الجمعية العامة و/ أو مجلس الأمن، و Timor Leste, UN Document, A/RES/60/244, 23 December 2005.

(70) أنشأت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان (UNAMA) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1401 (28 أيار/ مايو 2002). ترتكز صلاحيات البعثة على تعزيز التصالح الوطني؛ وذلك للنهوض بالالتزامات والمهام المنوطة بها الأمم المتحدة بموجب اتفاقية بون 2001، بما في ذلك تلك المتعلقة بحقوق الإنسان وسيادة القانون والمسائل الجنسانية؛ ولإدارة أنشطة الأمم المتحدة المعنية بالإغاثة وإعادة الإعمار كافة في أفغانستان بالتنسيق مع السلطة الأفغانية المؤقتة. وستؤدي بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان (UNAMA) مهامها بالتعاون مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية .(ISAF)

(71) تم تدعيم البعثة بـ 749 من أعضاء الملاك المحليين و42 من متطوعي الأمم المتحدة.

(72) أنشأت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1500 (تموز/ يوليو 2003) لتعزيز جهود الممثل الخاص لأمين عام الأمم المتحدة لتنفيذ مهامه وولايته لتنسيق الجهود الإنسانية وجهود الأمم المتحدة لإعادة الإعمار، وتعزيز العودة الآمنة للاجئين والمشردين داخلياً وتيسير الجهود الدولية للمساعدة في بناء القدرات المؤسسية المحلية، وفقاً لما نص عليه قرار مجلس الأمن رقم 1483 (22 أيار/ مايو 2003). وستقوم البعثة بتنفيذ مهامها بالتعاون مع القوة المتعددة الجنسيات في العراق. وقد تم مد فترة ولاية البعثة حتى 10 آب/ أغسطس 2006 بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1619 (11 آب/ أغسطس 2005).

(73) هؤلاء هم الاستشاريون العسكريون. وتم تدعيم البعثة بـ 281 من أعضاء الملاك المحليين و36 من متطوعي الأمم المتحدة.

(74) أنشأت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMIS) بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1547 (11 حزيران/ يونيو 2004) لمراقبة اتفاقية وقف إطلاق النار في 25 أيلول/ سبتمبر 2003 بالتعاون مع البعثة الأفريقية في السودان (AMIS)، وللتخطيط والإعداد إلى عملية السلام الشامل. وبالتوقيع على اتفاقية السلام الشامل، فإنه تكون بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMIS) قد حلت محل بعثة الأمم المتحدة في السودان (UNMIS) في آذار/ مارس 2005.

(75) إن قرار مجلس الأمن رقم 1547 (11 حزيران/ يونيو 2004) والذي يحدد صلاحيات البعثة لم يحدد أعداد الشرطة المدنية أو الفريق المدني.

(76) أنشأ مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي (UNOTIL) ليكون بمثابة بعثة سياسية خاصة تتبع بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (UNMISET)، بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1599 (28 نيسان/ أبريل 2005). تنحصر صلاحيات البعثة في دعم تنمية قدرات منظمات الدولة، بما في ذلك قوة الشرطة الوطنية لتيمور - ليشتي(PNTL) ووحدة حرس الحدود؛ وتقديم التدريبات في نطاق أنشطة حقوق الإنسان.

(77) أنشأت البعثة في بادئ الأمر بموجب اتفاق الأطراف السودانية حول صيغة لإنشاء لجنة معنية بوقف إطلاق النار ونشر عدد من المراقبين في دارفور في 28 أيار/ مايو 2004 كبعثة مراقبة وتم المصادقة عليها بقرار مجلس الأمن رقم 1556 (30 تموز/ يوليو 2004) بالصلاحيات الواردة كافة في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. امتدت صلاحيات البعثة عقب القرار الذي تم إقراره في الاجتماع السابع عشر لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي. تنحصر صلاحيات البعثة مؤخراً في مراقبة اتفاقية نجامينا لوقف إطلاق النار، وتعزيز بناء الثقة بين الأطراف كافة والمشاركة في توفير البيئة الآمنة في دارفور. انظر : AU, Communiqué of the 17th Meeting of the Peace and Security Council, AU Document PSC/PR/Comm. (XVII), 20 October 2004.

(78) في عام 2005، مرت البعثة الأفريقية في السودان (AMIS) بمرحلتين من التوسع (أيار/ مايو وحزيران/ يونيو ـ آب/ أغسطس) حتى تكتمل قوتها. وتم إضافةً عدد من المراقبين العسكريين من بين الدول غير المحددة والمسجلين تحت الاتحاد الأوروبي/ الولايات المتحدة (EU/US) وحكومة السودان (GOS) وحركة العدل والمساواة (JEM) وجيش حركة تحرير السودان .(SLM/A) واشترك الاتحاد الأوروبي/ الولايات المتحدة كذلك في الشرطة المدنية. ب. متيمكولو (B. Mtimkulu) رئيس عمليات دعم السلام في رسالة بريد إلكتروني مرسلة للكاتب، 12 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(79) 28th Meeting of the Peace and Security Council. AU Document PSC/PR/Comm.(XXVIII), 28 April 2005, p. 2.

(80) البيانات الرسمية غير متوفرة لعام 2005.يمثل هذا الرقم المستلزمات النقدية المتوقعة لـ 1 تموز/ يوليو 2005 - 30 حزيران/ يونيو 2006 على المستوى الشخصي لـ 7936. التقدير النوعي 213 مليون دولار تقريباً. وقد ألقى الاتحاد الأفريقي الضوء على وجود فجوة في البعثة الأفريقية في السودان (AMIS) في عام 2005. وفي آب/ أغسطس، قدم الأمين العام للأمم المتحدة تقريراً يفيد بوجود عجز مالي وقدره على الأقل بـ 4,6 مليون دولار. انظر : ICG, «The EU/AU Partnership in Darfur: Not Yet a Winning Combination,» Crisis Group Report, no. 99, 25 October 2005; and UN, Monthly Report of the Secretary-General on Darfur, UN Document S/2005/523, 11 August 2005.

(81) أنشأت القوات المتعددة الجنسيات التابعة للجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (CEMAC) في 2 تشرين الأول/ أكتوبر 2002 بموجب قرار قمة ليبريفيل لتأمين الحدود بين تشاد وCAR ولضمان سلامة الرئيس السابق باساتي. وعقب انقلاب 15 آذار/ مارس 2003، فقد قررت CEMAC في قمة ليبريفيل 21 آذار/ مارس 2003 بتعديل اختصاصات البعثة لتشارك في البيئة الأمنية العامة، للمساعدة في إعادة بناء القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى (CAR) ولتعزيز عمليات الانتقال. انظر البيان الختامي لقمة رؤساء الدول ووفد الجنة الاقتصادية والمالية للاتحاد الأفريقي، ليبريفيل، 2 تشرين الأول/ أكتوبر 2002؛ الجلسة الثالثة العادية للمجلس التنفيذي، الاتحاد الأفريقي، 4-8 تموز/ يوليو 2003.

(82) تم تدعيم وتحديد مكان القوات المتعددة الجنسيات التابعة للجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (CEMAC) عن طريق مفرزة قوامها تقريباً 220 جندياً فرنسياً. قدم 39 من أعضاء الملاك المحليين الدعم الإداري. بيباي يتانداس (A. R. Bibaye Itandas)، القائد، القوه متعددة الجنسيات التابعة للجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (CEMAC)، فاكس إلى المؤلف، 5 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(83) الاتفاق حول المبادئ التي تحكم التسوية السلمية في منطقة ترانز ـ دينيستر، تم توقيعه في موسكو في 21 تموز/ يوليو 1992 بواسطة رؤساء كل من مولدوفا وروسيا. أنشأت لجنة مراقبة مكونة من ممثلين من روسيا مولدوفا ومنطقة ترانز- دينيستر للتنسيق بين الأنشطة المختلفة لهيئة حفظ السلام المشتركة.

(84) لم يشار إلى مشاركة أطراف الصراع في عمليات السلام في الجدول؛ مع ذلك تعد المشاركة الملموسة لأطراف الصراع في العملية سمة مميزة لعمليات قوات حفظ السلام المشتركة (CIS) اتفاق السلام الذي يعتبر القاعدة الأساسية لأي عملية. شاركت روسيا مولدوفا وترانز- دينيستر بـ 340 و400 و380 فرداً عسكرياً (على التوالي). انظر: ف. باربين (V. Barbin) مستشار الوزير في السفارة الروسية في ستوكهولم، في رسالة عبر البريد الإلكتروني للكاتب في 26 أيلول/ سبتمبر 2005؛ أ. جالبور (A. Galbur)، المدير، مركز إدارة الكوارث (DMC)، وزارة الخارجية، مولدوفا، في رسالة عبر البريد الإلكتروني للكاتب، في 11 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(85) إن الحجم المصرح به لكل فرقة هو 500 فرداً عسكرياً.

(86) يمثل هذا العدد إجمالي الوفيات الروسية والمولدوفية. كانت أسباب الوفيات هي الحوادث والأمراض.

(87) الاتفاق حول المبادئ التي تحكم التسوية السلمية في الصراع في جنوب أوسيتيا، التي تم توقيعها في داجوميس في 24 حزيران/ يونيو 1992، بواسطة جورجيا وروسيا. أنشأت لجنة مراقبة مكونة من ممثلين من روسيا وجورجيا وشمال وجنوب أوسيتيا للنظر في سبل تنفيذ الاتفاق.

(88) لم يشار إلى مشاركة أطراف الصراع في عمليات السلام في الجدول؛ إلا أن المشاركة الملموسة لأطراف الصراع في العملية تعد سمة مميزة لعمليات قوات حفظ السلام المشتركة (CIS) ولاتفاق السلام الذي يعتبر القاعدة الأساسية لأي عملية. الاسم الرسمي للكتيبة الأوسيتيانية هو كتيبة شمال أوسيتيا/ آلانيا. باربين. انظر رسالة باربين عبر البريد الإلكتروني إلى المؤلف في 11 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(89) الاتفاق بين جورجيا وأبخازيا حول وقف إطلاق النار وفصل القوات والذي تم توقيعه في موسكو في 14 أيار/ مايو 1994. تم الاتفاق على صلاحيات العملية بواسطة رؤساء الدول المشاركة لمجلس الأمن الجماعي التابع لقوات حفظ السلام المشتركة (CIS)، في 21 تشرين الأول/ أكتوبر 1994، وتم المصادقة عليه بواسطة الأمم المتحدة من خلال قرار مجلس الأمن رقم 937 (21 تموز/ يوليو 1994). امتدت فترة عمل البعثة من كانون الثاني/ يناير 2004 إلى أجل غير مسمى. انظر: Moscow ITAR-TASS, 17 December 2003, in «Russia Peacekeepers begin Planned Rotation in Georgia-Abkhazia Conflict Zone,» Foreign Broadcasting Information Service (FBIS), Daily Report-Soviet Union (FBIS-SOV), FBIS-SOV-3003-1217, 18 December 2003.

(90) يجوز للدول الأخرى الأعضاء في قوات حفظ السلام المشتركة (CIS) المشاركة في البعثة. انظر: Moscow ITAR-TASS, 25 December 2003, in «Russian Defence Minister Rules out Use of Force in Georgia-Abkhaz Conflict,» FBIS-SOV-2003-1225, 2 January 2004, and

رسالة باربين عبر البريد الإلكتروني إلى المؤلف في 11 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(91) لا تحدد الأعمال المشتركة لمجلس الاتحاد الأوروبي أعداداً معينة للأفراد المفوضين بل اقترحت أن تتفق معدلات فريق العمل مع أهداف ومكونات كل بعثة. الأعداد المقدمة بأسفل هي التي اتفق عليها الاتحاد الأوروبي.

(92) أنشأت البعثة بموجب اتفاقية بريوني، الموقعة في 7 تموز/ يوليو 1991 في بريوني، كرواتيا، بواسطة ممثلي الجماعة الأوروبية (EC) والجمهوريات الست ليوغوسلافيا السابقة. تم التوقيع على مذكرة تفاهم بواسطة حكومات ألبانيا في 1997 وكرواتيا في 1998. تحوّلت بعثة الرصد التابعة للجماعة الأوروبية (ECMM) إلى بعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي (EUMM) بعد أن صارت جهازاً يتبع السياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي (CFSP)، وتركزت مهامها على مراقبة التطورات الأمنية والسياسية، والحدود

والمسائل العرقية الداخلية وعودة اللاجئين؛ وللمشاركة في آلية التحذير المبكر للمجلس الأوروبي؛ والمشاركة في بناء الثقة وإحلال الاستقرار بالمنطقة. انظر : Council Joint Action of 22 December 2000 on the European Union Monitoring Mission, EU Document 2000/811/CFSP, 23 December 2000, Introduction, para. 6 and Article 1, para. 2.

وفي عام 2005، نتيجة للعمل المشترك للمجلس 2005/ 807/ CFSP، في 21 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، تم تعديل الصلاحيات الجغرافية للبعثة لتركز على كوسوفو وصربيا ومنتنجرو.

(93) ت. باكمان (T. Backma)، رئيس شؤون الموظفين بمقر بعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي (EUMM) بسراييفو، من خلال رسالة إلكترونية للمؤلف، 27 أيلول/ سبتمبر 2005.

(94) تعمل بعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي (EUMM) في ألبانيا وفي البوسنة والهرسك وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (FYROM) وصربيا ومنتنجرو وكوسوفو وبريسوفو.

(95) تم تدعيم البعثة بـ 74 من أعضاء الملاك المحليين وحوالى 40 من الموظفين المؤقتين.

(96) أنشأت بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي (EUPM) بموجب العمل المشترك للمجلس 2002/ 210/ CFSP في 11 آذار/ مارس 2002، لضمان وجود ترتيبات مستدامة للسياسة في ظل ملكية البوسنة والهرسك BiH بما يتفق مع المعايير الأوروبية والدولية. تنحصر مهام البعثة في مراقبة ورصد وفحص إجراءات الشرطة المدنية.

(97) في 20 أيلول/ سبتمبر 2005. إن 321 من إجمالي 367 من الشرطة المدنية قد تم تدعيمها بواسطة الدول المرسلة لها الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، إضافةً إلى 45 من إجمالي 53 من الملاك المدني من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ز. إيلاريا (Z. Ilaria)، المتحدث الرسمي باسم بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي (EUPM)، عبر رسالة بالبريد الإلكتروني، في 22 أيلول/ سبتمبر 2005؛ وأ. كيس (A. Kis)، أمانة مجلس الاتحاد الأوروبي، المديرية العامة للعلاقات الخارجية ((DG(E))، المديرية التاسعة لإدارة وتنسيق الأزمات المدنية، وحدة الشرطة، في محادثة هاتفية مع المؤلف، في 18 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(98) أنشأت بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي (EUPOL PROXIMA)) بموجب العمل المشترك للمجلس 2003/ 681/ CFSP في 29 أيلول/ سبتمبر 2003 لتوفير الدعم لتطوير الخدمات الاحترافية للشرطة في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً (FYROM) بما يتفق مع معايير الشرطة الأوروبية. وفي تنفيذ مهامها، تعاونت البعثة مع بعثة رصد انتشار الحرب الموفدة إلى سكوبيه من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا .OSCE) Spillover))) انتهت أعمال البعثة في 15 كانون الأول/ ديسمبر 2005، وتبعتها بعثة EUPAT .

(99) في 31 آب/ أغسطس 2005. ل. ماجنجوانو (L. Magnaguagno)، مسؤول النشر والمعلومات العامة، بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي ((EUPOL_PROXIMA، من خلال رسالة عبر البريد الإلكتروني للمؤلف، في 31 آب/ أغسطس 2005.

(100) أنشأت بعثة سيادة القانون التابعة للاتحاد الأوروبي في جورجيا (EUJUST THEMIS) بموجب العمل المشترك للمجلس 2004/ 523/ CFSP في 28 حزيران/ يونيو 2004، لتوفير الدعم للحكومة الجورجية لتطوير إستراتيجية منسقة لإصلاح قطاع العدل الجنائي. انتهت أعمال البعثة في 14 تموز/ يوليو 2005.

(101) س. باسين (S. Paesen)، أمانة مجلس الاتحاد الأوروبي،المديرية العامة للعلاقات الخارجية ((DG(E))، المديرية التاسعة، عبر محادثة هاتفية مع المؤلف، في 22 سبتمبر 2005.

(102) تم تدعيم البعثة بعدد 16 من الملاك المحلي. سوف يبقى خبيرين في سيادة القانون لمدة ستة أشهر إضافية بعد إغلاق البعثة وفقاً الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي (EUSR) لمساعدة أهالي جورجيا في تنفيذ إستراتيجيات الإصلاح.

(103) خصصت ميزانية لفترة عمل البعثة، من 15 تموز/ يوليو 2004 ـ إلى 15 تموز/ يوليو 2005.

(104) أنشأت العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك (EUFOR ALTHEA) بموجب العمل المشترك للمجلس 2004/ 570/ CFSP في 12 تموز/ يوليو 2004، وقد تم المصادقة عليها وتمتعت بالصلاحيات الواردة في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بموجب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1551 (9 تموز/ يوليو 2004). تعد البعثة تتمة لقوة تحقيق الاستقرار التابعة لحلف الناتو (NATO's SFOR) وتركزت صلاحياتها في توفير البيئة الآمنة لتنفيذ اتفاق دايتون 1995، والمساعدة في تعزيز القدرات المحلية، ودعم تقدم كل من البوسنة والهرسك في الاندماج داخل الاتحاد الأوروبي.

(105) تجمعت الفصائل لتكوّن ثلاث فرق عمل - فرقة عمل متعددة الجنسيات في الشمال (توزلا)، وفرقة عمل متعددة الجنسيات في أقصى جنوب (موستار)، وفرقة عمل متعددة الجنسيات في أقصى شمال (بانجا لوقا)- وتمثلت دول إطار العمل في فنلندا وفرنسا والمملكة المتحدة. وفي 11 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، شاركت دول الاتحاد الأوروبي بقوات قوامها 5502 جندياً، والدول من غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بقوات قوامها 768 جندياً. الموقع الإلكتروني للعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك (EUFOR) هو: <http://www.euforbih.org/organisation/050810_strength.htm>.

(106)أنشأت بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا (EUPOL Kinshasa) بموجب العمل المشترك للمجلس 2004/ 847/ CFSP في 9 كانون الأول/ ديسمبر 2004 كبعثة تتبع وحدة الشرطة المتكاملة (IPU) وانحصرت مهامها في مراقبة ورصد وتقديم المشورة إلى قوات الشرطة الكنغولية.

(107) عقب نشرها في 3 شباط/ فبراير 2005، لإنه تم إطلاق البعثة رسمياً في 12 نيسان/ أبريل 2005. س. بيانكي (S. Bianchi)، المدير الرئيس، المديرية العامة للعلاقات الخارجية ((DG(E))، مجلس الإدارة التاسع، وحدة شرطة، من خلال رسالة عبر البريد الإلكتروني إلى المؤلف، في 22 أيلول/ سبتمبر 2005.

(108) المصدر نفسه.

(109) أنشأت بعثة سيادة القانون المتكاملة التابعة للاتحاد الأوروبي في العراق (EUJUST LEX) بموجب العمل المشترك للمجلس 2004/ 190/ CFSP في 7 آذار/ مارس 2004، كبعثة مدنية متكاملة لتعزيز النظام القضائي الجنائي في العراق من خلال تدريب ضباط الشرطة والقضاة. سوف تعد هذه البعثة كاستكمال لعمليات الأمم المتحدة وحلف الناتو في العراق وستعمل وفق قرار مجلس الأمن رقم 1546 (8 حزيران/ يونيو 2004).

(110) تم استضافة التدريب بواسطة عشرة من الدول الأعضاء، بينما قام عشرة من الدول الأعضاء الآخرين بتقديم التدريب والدعم. تلك الدول التي لم تبدي استعدادا في إرسال أفراد لبعثة حلف «الناتو» للتدريب في العراق (NTM-I) فإنه من المتوقع أن تستضيف أعمال التدريب. يتم التدريب غالباً في مناطق غير معلن عنها في دول الاتحاد الأوروبي. س. وايت (S. White)، رئيس البعثة، بعثة سيادة القانون المتكاملة التابعة للاتحاد الأوروبي في العراق (EUJUST LEX)، رسالة عبر البريد الإلكتروني للمؤلف، في 31 آب/ أغسطس 2005.

(111) أنشأت بعثة الاتحاد الأوروبي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية (EUSEC DR Congo) بموجب العمل المشترك للمجلس 2004/ 355/ CFSP في 2 آذار/ مارس 2005، كبعثة تابعة ومكملة لبعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا (EUPOL_Kinshasa). تنحصر مهام البعثة في تقديم الدعم والمشورة للسلطات الكنغولية في ما يتعلق بالمسائل الأمنية، مع التأكيد على أن السياسات تتفق مع القانون الإنساني الدولي، ومعايير الحكومة الديمقراطية ومبادئ سيادة القانون. وفي تنفيذ مهامها، تتعاون البعثة مع بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا (EUPOL Kinshasa) وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC).

(112) ج. ديجوي (G. Déjoué)، أمانة مجلس الاتحاد الأوروبي، الإدارة العامة، المديرية العامة للعلاقات الخارجية ((DG(E))، العلاقات الاقتصادية الخارجية، السياسة الخارجية والأمنية المشتركة، الإدارة الثامنة، الأوجه الدفاعية: تمرينات، رسالة إلكترونية المؤلف في 26 آب/ أغسطس 2005.

(113) أنشأت بعثة آتشيه للرقابة التابعة للاتحاد الأوروبي (AMM) بموجب العمل المشترك للمجلس 2004/ 643/ CFSP في 9 أيلول/ سبتمبر 2005، لمراقبة تنفيذ اتفاق السلام الوارد في مذكرة التفاهم الموقع عليها بواسطة حكومة إندونيسيا (GoI) وحركة آسيه الحرة (GAM) في 15 آب/ أغسطس 2005. تشتمل المهام الموكلة للبعثة مراقبة وقف إطلاق النار؛ وونزع سلاح وتسريح وإعادة إدماج مقاتلي حركة آسيه الحرة في المجتمع؛ وتقديم المساعدة في انسحاب القوات العسكرية وقوات الشرطة الإندونيسية، ومراقبة موقف حقوق الإنسان.

(114) ف. هوسو (V. Hueso)، أمانة مجلس الاتحاد الأوروبي، في رسالة إلكترونية للمؤلف في 28 أيلول/ سبتمبر 2005.

(115) من هذا الإجمالي، يوجد 124 من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وكذلك النرويج وسويسرا، علماً بأن 92 منهم من دول رابطة بلدان جنوب شرق آسيا الخمس المشاركة. تم تدعيم البعثة كذلك بحوالى 77 من فرق العمل المحليين.

(116) أنشأت بعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدات في منطقة الحدود في معبر رفح (EU BAM Rafah) وفقاً للعمل المشترك للمجلس 2005/ 889/ CFSP في 12 كانون الأول/ ديسمبر 2005، وارتكازاً على اتفاقية التحرك والعبور التي تم التوصل إليها بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية (PA) في 15 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005. تنحصر صلاحيات البعثة دعم جهود السلطة الفلسطينية لبناء قدراتها.

(117) ف. بروزيس ديل بوزو (F. Bruzzesse del Pozzo)، أمانة الاتحاد الأوروبي، الإدارة العامة، المديرية العامة للعلاقات الخارجية ((DG(E))، الإدارة التاسعة، وحدة الشرطة، رسالة إلكترونية إلى المؤلف، 26 كانون الثاني/ يناير 2006.

(118) أنشأ فريق الشرطة الاستشاري التابع للإتحاد الأوروبي في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً (EUPAT) بموجب العمل المشترك للمجلس 2005/ 826/ CFSP في 24 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، كبعثة تابعة لبعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي (EUPOL PROXIMA). ترتكز صلاحيات البعثة على مراقبة الشرطة المحلية في مجال السيطرة على الحدود، والسلام العام والنظام وإمكانية المساءلة ومواجهة الفساد والجريمة المنظمة. تنحصر أنشطته في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً (EUPAT) على المستويات المتوسطة وعليا من الإدارة.

(119) ماجناجوانو، في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً (EUPAT)، رسالة إلكترونية إلى المؤلف، في 19 كانون الثاني/ يناير 2006.

(120) تم الحصول على البيانات الخاصة بميزانيات البعثات التي يقودها حلف الناتو من ج. داي (J. Day)، قسم لجنة الميزانية العسكرية، حلف الناتو، في 6 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(121) حصلت قوة حلف «الناتو» كوسوفو (KFOR) على ولايتها من مجلس الأمن في 10 حزيران/ يونيو 1999. تنحصر مهامها في ردع الحروب المتجددة، وتوفير البيئة الآمنة، وتدعيم بعثة بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، ومراقبة الحدود. قرار مجلس الأمن رقم 1244 (10حزيران/ يونيو 1999).

(122) بجانب وجود مقرات قوة حلف «الناتو» كوسوفو (KFOR) في بريشتينا، فإن قوات قوة حلف «الناتو» كوسوفو (KFOR) قد تجمعت في 5 فرق العمل: فرقة عمل متعددة الجنسيات في الوسط متمركزة في لبليجان وتقودها فنلندا؛ وفرقة عمل متعددة الجنسيات في الشمال المتمركزة في نوفو سيلو وتقودها فرنسا؛ وفرقة عمل متعددة الجنسيات في أقصى الجنوب والمتمركزة في بريشتينا وتقودها ألمانيا؛ ولواء متعدد الجنسيات في الشرق متمركز في أوروسيفاك وتقوده الولايات المتحدة الأمريكية؛ ووحدة متخصصة متعددة

الجنسيات (MSU) متمركزة في بريشتينا وتقودها إيطاليا. الوحدة المتخصصة متعددة الجنسيات عبارة عن قوة من الشرطة تتخذ الشكل العسكري وتتركز مهامها، بين جملة أشياء أخرى، في الحفاظ على البيئة الأمنية والقيام بالدوريات وأداء واجبات تنفيذ القانون. ك. ديهايس(K. Dehaes)، مكتب المعلومات العامة للهيئة العسكرية الدولية لحلف الناتو، في محادثة هاتفية مع المؤلف، في 12 تشرين الأول/ أكتوبر 2005؛ الموقع الإلكتروني لقوة حلف «الناتو» كوسوفو (KFOR) هو: . <http://www.nato.int/kfor/kfor/structure.htm>

(123) شاركت الدول الأعضاء في حلف الناتو بإجمالي وقدره 14310 أفراد، وبشراكة من دول السلام قوامها 2864 فرداً.

(124) في 20 كانون الأول/ ديسمبر 2001 أقر مجلس الأمن، بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، بإنشاء قوة متعددة الجنسيات لمساعدة السلطة الأفغانية المؤقتة في حماية الأمن، وفقاً لما تم تصويره في الملحق الأول من اتفاقية بون لعام 2001. انظر: UN Document SC/7248, 20 December 2001.

وفي آب/ أغسطس 2003، تولى حلف الناتو القيادة والتنسيق للبعثة، مع إعطاء كافة العمليات لإدارة قوات التحالف المشتركة في برونسوم. وفي 2004، امتد نطاق أعمال البعثة من كابول ليغطي 9 مقاطعات أخرى. وامتدت فترة عمل البعثة حتى 12 تشرين الأول/ أكتوبر 2006، بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1623 (13 أيلول/ سبتمبر 2005).

(125) في 23 كانون الثاني/ يناير 2006. فرنسا وألمانيا هما الدولتان المخولتان بقيادة لواء كابل متعدد الجنسيات(KMNB). فألمانيا وإيطاليا وكندا هم المشاركون الثلاث الرئيسون، أي حوالى نصف أعداد قوات البعثة. زد. سيزابو (SHAPE PIO (Z. Szabo، في رسالة عبر البريد الإلكتروني إلى المؤلف في 24 كانون الثاني/ يناير 2006.

(126) أنشأت البعثة في ظل السلطة التي حددها قرار مجلس الأمن رقم 1546 (8 حزيران/ يونيو 2004) والذي يطالب الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الأخرى بدعم جهود الحكومة العراقية في بناء قدرات قوات الأمن العراقية. (NAC) والتي تم الاتفاق عليها في 30 تموز/ يوليو 2004 بإنشاء بعثة تتبع حلف الناتو لتنفيذ عمليات التدريب (NTIM-I). وفي 16 كانون الأول/ ديسمبر 2004، قررت NAC نقل تنفيذ عمليات التدريب إلى بعثات تدريبية متخفية تماماً وذلك لتعزيز بناء القوات الأمنية في العراق.

(127) أجريت التدريبات كذلك في مواقع غير معروفة خارج العراق. ف. فيلتري (F. Veltri)، نائب رئيس قسم المعلومات العامة، JFC Naples، حلف الناتو، في رسالة عبر البريد الإلكتروني، في 12 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(128) أنشأت بعثة دعم عملية السلام في كولومبيا (MAPP/OEA) بموجب قرار المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية (OAS) رقم (CP/RES. 859 (1397/04 في 6 شباط/ فبراير 2004 دعماً لجهود حكومة كولومبيا للاشتراك في محادثات سياسية مع جيش التحرير الوطني (ELN). تنحصر مهام البعثة في تيسير عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (DDR).

(129) س. بيريز دي فارجاس (C. Perez de Vargas)، رئيس البعثة، بعثة دعم العملية السلمية في كولومبيا، في رسالة إلكترونية للمؤلف في 17كانون الثاني/ يناير 2006.

(130) تم تدعيم البعثة بـ 11 من المحترفين الوطنيين و28 من أعضاء الملاك الإداري.

(131) تم تمويل ميزانية البعثة من خلال مساهمات من إيرلندا وهولندا والسويد ومنظمة الهجرة العالمية.

(132) أنشأت البعثة بموجب قرار المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية ((OAS) رقم (CP/RES. 806 (1303/02) في 16 كانون الثاني/ يناير 2002 للمشاركة في إيجاد حل لفترة الأزمة السياسية وفي الوقت نفسه مساعدة حكومة هايتي في تعزيز عملياتها الديمقراطية ومؤسساتها. وفي حزيران/ يونيو 2004، الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية (OAS)، من خلال القرار رقم (A/RES. 2058 (XXXIV-O/04 والذي عدّل إختصاصاتها لتشتمل على: توفير المساعدة لإجراء الإنتخابات، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ،وتدريب الشرطة الوطنية في هايتي. وتنفيذا لمهامها، تعاونت البعثة مع بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (MINUSTAH) والجماعة الكاريبية (CARICOM).

(133) ل. برونيت (L. Brunet)، بعثة منظمة الدول الأمريكية في هايتي، من خلال رسالة إلكترونية إلى المؤلف، 14 أيلول/ سبتمبر 2005.

(134) تم تدعيم البعثة بعدد 50 من فرق العمل المحليين.

(135) تم الحصول على البيانات الخاصة بميزانيات بعثات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) كافة من الميزانية الموحدة لبعثات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) لعام 2005، والتي أقرتها الجلسة المستوفاة رقم 555 للمجلس الدائم، PC.DEC/672، في 12 أيار/ مايو 2005.

(136) Decision to Establish the Mission Taken at 16th Committee of Senior Officials (CSO) Meeting, *Journal*, no. 3 (September 1992), Annex 1277.

فوضت حكومة مقدونيا البعثة من خلال مواد التفاهم والتي أتفق عليها من خلال تبادل الخطابات في 7 تشرين الثاني/ نوفمبر 1992. واشتملت مهام البعثة على عملية تقييم مستوى الاستقرار واحتمالات نشوب صراعات أو حالات توتر.

(137) س. بروتون (S. Broughton)، مكتب المعلومات العامة، بعثة رصد انتشار الحرب في سكوبيه، رسالة عبر البريد الإلكتروني إلى المؤلف.

(138) OSCE, PC.DEC/439, 28 September 2001.

(139) Decision to Establish the Mission Taken at the 17th CSO Meeting, *Journal*, no. 2 (November 1992), Annex 2.

فوضت حكومة جورجيا وزعماء أوستيا الجنوبية البعثة من خلال مذكرة تفاهم في 23 كانون الثاني/ يناير 1993 عن طريق تبادل الخطابات في الأول من آذار/ مارس 1993. كان هدف البعثة في بادئ الأمر هو تعزيز المفاوضات بين أطراف الصراع. اتسع نطاق عمل البعثة في 29 آذار/ مارس ليشتمل على مراقبة الحدود الجورجية مع إنغوشيا. انظر: OSCE, PC.DEC/450, 13 Dec. 2001.

وفي تشرين الثاني/ نوفمبر 2002، امتد نطاق البعثة من جديد ليشتمل على المتابعة وتقديم التقارير حول التحرك عبر الحدود بين جورجيا وجمهورية داجيستان التابعة للاتحاد الروسي. انظر: OSCE, PC.DEC/522, 19 December 2002.

(140) إ. أوكروبيريدز (I. Okropiridze)، شؤون الأفراد، بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى جورجيا، رسالة إلكترونية للمؤلف، 7 أيلول/ سبتمبر 2005.

(141) OSCE, PC.DEC/628, 6 August 2004.

(142) Decision to Establish the Mission Taken at the 19th CSO Meeting, *Journal*, no. 3 (February 1993), Annex 3.

كان التفويض من حكومة مولدوفا من خلال مذكرة تفاهم، في 7 أيار/ مايو 1993. وتركزت مهام البعثة في دعم الأطراف على مواصلة المفاوضات حول تسوية سياسية دائمة للصراع وكذلك تجميع وتقديم المعلومات عن الموقف القائم.

(143) س. نيوكريش (C. Neukirch)، المسؤول عن الشؤون العامة والصحافة، بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى مولدوفا، رسالة إلكترونية إلى المؤلف، 16 كانون الأول/ ديسمبر 2005.

(144) OSCE, PC.DEC/469, 11 April 2002.

(145) تم تدعيم البعثة مؤخراً بإستشاري للرقابة المسلحة ومسؤول عن الدعم المؤقت لخلية إدارة برنامج البعثة (PMC) بواسطة القوات المسلحة الأمريكية.

(146) أنشأ مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) في دوشانب بموجب القرار الذي تم اتخاذه في الاجتماع الرابع للمجلس الوزاري، روما (CSCE/4-C/Dec. 1)،

القرار رقم 1-4، في الأول من كانون الأول/ ديسمبر 1993. لم يتم التوقيع على أي مذكرات تفاهم. اشتملت مهام البعثة على تيسير الحوار، وتعزيز حقوق الإنسان وإخطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) بالتطورات الأخيرة. امتد نطاق البعثة في 2002 ليشتمل على أبعاد بيئية واقتصادية.

(147) بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى طاجكستان سابقاً. وفي تشرين الأول/ أكتوبر 2002، تم اتخاذ قرار خاص بتغيير اسم البعثة لتعكس التغير في تركيز محتوى أنشطتها. إ. بينيجني (E. Benigni)، المسؤول السياسي والإعلامي، مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى دوشانب، رسالة إلكترونية إلى المؤلف، في 26 كانون الثاني/ يناير 2006.

(148) OSCE, PC.DEC/469, 11 April 2002.

(149) تم تدعيم البعثة بعدد 70 من الملاك المحلي.

(150) في آب/ أغسطس 1995، عيّن كبير موظفي الإعلام (CIO) بمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) ممثلاً شخصياً (PR) له في الصراع الذي تصدى له مؤتمر مينسك التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) والذي يسعى إلى تسوية سلمية لصراع ناغورنو- كاراباخ. تركزت صلاحيات الممثل الشخصي على مساعدة مجموعة المينسك في التخطيط لعمليات حفظ السلام المتاحة، ومساندة الأطراف في بناء الثقة وفي الشؤون الإنسانية، ومراقبة وقف إطلاق النار بين الأطراف المتحاربة. منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE)، التقرير السنوي لعام 2000 حول أنشطة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) (1 تشرين الثاني/ نوفمبر 1999 ـ 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2000)، 24 تشرين الثاني/ نوفمبر 2000.

(151) س. سكروتين (S. Schrooten)، قسم برنامج البعثة، مركز منع الصراعات، أمانة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE)، رسالة عبر البريد الإلكتروني إلى المؤلف، في 30 كانون الثاني/ يناير 2006.

(152) تم اتخاذ قرار إنشاء البعثة في الاجتماع الخامس، المجلس الوزاري، بودابست، 8 كانون الأول/ ديسمبر 1995 (MC(5). DEC/1) وفقاً للملحق السادس لاتفاق دايتون 1995. تركزت مهام البعثة في توفير الدعم للأطراف في الإجراءات الخاصة بإحلال الاستقرار في المنطقة وبناء الديمقراطية.

(153) م. سولدو (M. Soldo)، المساعد الشخصي لرئيس الأركان والتخطيط، بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى البوسنة والهرسك، رسالة إلكترونية إلى المؤلف، في 26 آب/ أغسطس 2005.

(154) OSCE, PC.DEC/451, 21 December 2001.

(155) تم اتخاذ القرار الخاص بإنشاء البعثة بواسطة لجنة التخطيط (PC) في 18 نيسان/ أبريل 1996 (PC.DEC/112)، إضافةً إلى إجراء بعض التعديلات في اختصاصاتها بواسطة لجنة التخطيط (PC) في 26 حزيران/ يونيو 1997 (PC.DEC/176). وفي 25 حزيران/ يونيو 1998 (C/DEC/239). اشتملت مهام البعثة على المساعدة في وتوفير الدعم لإعادة اللاجئين والمشردين وكذلك حماية الأقليات الوطنيين.

(156) أ. سيسارينو (A. Cesarino)، المتحدث الرسمي، وحدة وسائل الإعلام والشؤون العامة، بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى كرواتيا، رسالة إلكترونية إلى المؤلف، 29 آب/ أغسطس 2005.

(157) OSCE, PC.DEC/514, 12 December 2002.

(158) تم اتخاذ القرار الخاص بإنشاء البعثة في الاجتماع 108 للجنة التخطيط (PC) في 27 آذار/ مارس 1997 (OSCE, PC/DEC/160). وتحددت اختصاصات البعثة في 11 كانون الأول/ ديسمبر 1997 (PC.DEC/206).

(159) أ. أكيرمان (A. Ackerman)، مسؤول برنامج البعثة، مركز منع الصراعات، أمانة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE)، رسالة إلكترونية إلى المؤلف، 24 كانون الثاني/ يناير 2006.

(160) في 1 تموز/ يوليو 1999 أنشأت PC بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى كوسوفو لتحل محل قوة العمل متعددة الجنسيات لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) في كوسوفو بما في ذلك تدريب الشرطة، ورجال القضاء والإداريين المدنيين، ومراقبة وتعزيز حقوق الإنسان. تعد هذه البعثة أحد مكونات Pillar III، لبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو.

(161) س. كيكمانيك (C. Cycmanick) المسؤول المعلوماتي، بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى كوسوفو، رسالة إلكترونية للمؤلف، 10 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(162) في كانون الثاني/ يناير 2001، أنشأت لجنة التخطيط (PC) بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) في الجمهورية الاتحادية ليوغوسلافيا لفترة ولاية أولية مدتها عام. وتركزت مهامها على تقديم استشارة الخبراء لسلطات صربيا ومنتينجرو والمجتمع المدني في قطاعات الديمقراطية وحقوق الإنسان والأقليات، والمساعدة في إعادة هيكلة وتدريب هيئات تنفيذ القانون والجهاز القضائي وتوفير الدعم الإعلامي وتيسير عودة اللاجئين، انظر: OSCE, PC.DEC/401, 11 January 2001.

وفي 15 تشرين الثاني/ نوفمبر 2001 وجّهت لجنة التخطيط (PC) البعثة نحو فتح مكتب في كل من بودجوريكا، ومنتنيجرو. انظر: OSCE, PC.DEC/444, 15 November 2001.

(163) بعثة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى الجمهورية الاتحادية اليوغوسلافية سابقاً. في شباط/ فبراير 2003، تم اتخاذ قرار (PC.DEC/533) الخاص بتغيير اسم الدولة، عقب إقرار الميثاق الدستوري لاتحاد الدولتان صربيا ومنتنيجرو. م. إيك (M. Eick)، المتحدث الرسمي باسم بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) إلى صربيا ومنتنيجرو، رسالة عبر البريد الإلكتروني إلى المؤلف، 12 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(164) التوقيع على مذكرة تفاهم مع حكومة الجمهورية الاتحادية اليوغوسلافية خاصة بنماذج البعثة متضمنة العدد المناسب لأفراد الفرق الدولية في 16 آذار/ مارس 2001.

(165) التوقيع على اتفاقية التسلح العسكري لكوريا، في بانمونجوم في 27 تموز/ يوليو 1953، بواسطة القائد الأعلى، قيادة الأمم المتحدة؛ القائد العام للجيش الشعبي الكوري؛ وقائد متطوعي الشعب الصيني. وقد دخلت هذه البعثة نطاق التنفيذ في 27 تموز/ يوليو 1953.

(166) أ. باومجارتر .(A. Baumgartner) مدير إدارة المعلومات العامة، سفارة سويسرا في ستوكهولم، في رسالة إلكترونية إلى المؤلف، في 26 كانون الثاني/ يناير 2006؛ وك. لنديستورم (K. Lindstrm)، مدير بالنيابة، رئيس مجموعة شرق آسيا، قسم آسيا ومنطقة الأطلسي، وزارة الخارجية، السويد، رسالة إلكترونية، 27 كانون الثاني/ يناير 2006.

(167) أنشأت القوة المتعددة الجنسيات والمراقبون التابعون لها (MFO) في 3 آب/ أغسطس 1981 بموجب بروتوكول معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل، والموقعة في 26 آذار/ مارس 1979. وبدأ نشر القوات في 20 آذار/ مارس 1982 عقب انسحاب القوات الإسرائيلية من سيناء ولكن لم يتم التنفيذ الفعلي حتى 25 نيسان/ أبريل 1982، وهو اليوم نفسه الذي أعادت فيه إسرائيل سيناء إلى السيادة المصرية.

(168) MFO, Director General's Report delivered to the Trilateral Meeting, Rome, 11 October 2004, p. 5, <http://www.mfo.org/files/Trilat_2004_report.pdf>.

(169) أدت وحدة المراقبين المدنيين (COU) الشق الأكبر للواجبات الأساسية للقوة المتعددة الجنسيات والمراقبين التابعين لها (MFO). تعود جذور وحدة المراقبين المدنيين

إلى بعثة الأمم المتحدة الميدانية في سيناء (SFM) والتي أتت للوجود بإبرام اتفاقية سيناء الثانية في عام 1975. حيث أوقفت بعثة الأمم المتحدة الميدانية في سيناء (SFM) عملياتها في عام 1982، ونقل معظم مهامها إلى وحدة المراقبين المدنيين (COU). تتكون وحدة المراقبين المدنيين (COU) الحالية من 15 عضواً، معظمهم من المواطنين الأمريكيين. انظر:
Protocol to the Treaty of Peace, Protocol Establishing the Multilateral Force and Observers, 3 August 1981, p. 7.

(170) إكتسبت البعثة صلاحياتها من البرتوكول الخاص بإعادة الانتشار في الخليل، 15 كانون الثاني/ يناير 1997، اتفاقية الوجود الدولي المؤقت في الخليل، 21 كانون الثاني/ يناير 1997. وتركزت مهام البعثة على توفير بيئة آمنة ومستقرة. وتتجدد ولاية البعثة كل ثلاثة أشهر حتى يتم موافقة الأطراف الفلسطينية والإسرائيلية.

(171) جي. فورسليف (G. Forselv) المسؤول الأول في مركز المعلومات والصحافة، TIPH، في رسالة عبر البريد الإلكتروني إلى المؤلف، في 23 آب/ أغسطس 2005.

(172) الاتفاق حول الوجود الدولي المؤقت في مدينة الخليل، 21 كانون الثاني/ يناير 1997، انظر محدد الموقع على الإنترنت: <http://www.tiph.org/documents/ Agreement.asp>.

(173) أقر مجلس الأم مبدئياً، في ظل الفصل السابع ووفقاً للفصل الثامن، بنشر القوات الفرنسية بجانب بعثة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في ساحل العاج (ECOMICI) للمشاركة في توفير البيئة الآمنة والمساعدة على تنفيذ اتفاق ليناس-ماركوسيس. انظر: قرار مجلس الأمن رقم 1464 الصادر في 4 شباط/ فبراير 2003. وحصلت البعثة على اختصاصاتها الحالية من خلال قرار مجلس الأمن رقم 1528 الصادر في 27 شباط/ فبراير 2004. تعمل قوات ليكورن بالتعاون عن كثب مع عملية الأمم المتحدة في ساحل العاج (UNOCI).

(174) ف. ليت (F. Lyte)، ملحق الدفاع، السفارة الفرنسية في ستوكهولم، عن طريق فاكس مرسل إلى المؤلف، في 17 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(175) حتى الآن، يوجد 12 ضحية بسبب الأعمال العدائية والحروب، و7 وفيات بسبب الحوادث، وحالة وفاة واحدة بسبب المرض. تفاصيل 2005، ليست متوفرة.

(176) هذا الإجمالي يشير إلى الميزانية، إذ أنه عدد يحدد المصروفات الحقيقية وكذلك المتوقعة والحتمية.

(177) أنشأت بعثة الدعم الإقليمي في إطار إعلان بيكيتاوا 2000 والذي اتفق فيه أعضاء منتدى جزر المحيط الهادي على اتخاذ رد جماعي حول الأزمة، وعادة وفق طلب من الدولة المضيفة. انظر: البيان الختامي لمنتدى جزر المحيط الهادي 2000، تاراوا، كيريباتي، 23 - 30 تشرين الأول/ أكتوبر 2000. ارتكزت تخصصات البعثة على مساعدة حكومة جزر سليمان على استعادة القانون والنظام وبناء قدرات قوات الشرطة.

(178) ن. ماكافري (N. McCaffrey)، إستشاري الشرطة، مكتب المنسق الخاص، بعثة المساعدة الإقليمية إلى جزر سليمان (RAMSI)، رسالة إلى المؤلف، 11 تشرين الأول/ أكتوبر 2005.

(179) يشتمل هذا العدد على 20 محامياً ومستشاراً قانونياً، 30 مستشار للسجون، 17 مستشار وأفراداً لوزارة المالية.

(180) يشتمل هذا العدد على كل من أنشطة بعثة المساعدة الإقليمية إلى جزر سليمان (RAMSI) والمعونة الأسترالية للتنمية عبر البحار لجزر سليمان.

(181) أنشأت القوة متعددة الجنسيات في العراق بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1511 (الصادر في 16 تشرين الأول/ أكتوبر 2003) للمشاركة في حماية الأمن والاستقرار في العراق، وكذلك بهدف ضمان وجود الظروف اللازمة لتنفيذ المهام المخوّلة بها بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI). أعيد تأكيد على ولاية القوة متعددة الجنسيات بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1546 (الصادر في 8 حزيران/ يونيو 2004) بعد حّل سلطة الائتلاف الانتقالية والتحوّل الناتج في السيادة للحكومة المؤقتة في العراق.

(182) ينقسم العراق إلى 6 مناطق كبرى ذات مسؤولية وتغطيها جميعاً الوحدات التالية: قوة متعددة الجنسيات في الشمال الغربي، فرقة متعددة الجنسيات في بغداد، فرقة متعددة الجنسيات في الشمال الأوسط، قوة متعددة الجنسيات في الغرب (والتي تتزعمها الولايات المتحدة). تتولى بولندا والمملكة المتحدة على التوالي الفرقة المتعددة الجنسيات في الجنوب الأوسط والفرقة المتعددة الجنسيات في الجنوب الشرقي. انظر: «Multi-National Force-Iraq Major Units,» <http://www.mnf-iraq.com/oif.htm>, 5 October 2005; M. E. O'Hanlon and N. Kamp, Brookings Institution, Saban Center for Middle East Policy, «Iraq Index: Tracking Reconstruction and Security in Post-Saddam Iraq,» 5 January 2006, <http://www.brookings.edu/iraqindex>; Iraq Weekly Status Report, <http://www.state.gov/p/nea/rls/rpt/iraqstatus/>, 14 September 2005; Iraq Coalition Casualty Count, <http://icasualties.org/oif/>, and

أ. بيرتوسي (A. Bertucci)، المسؤول عن الشؤون العامة، فريق تدريب ودعم الشرطة المدنية، رسالة إلكترونية إلى المؤلف في 5 تشرين الأول/أكتوبر 2005.

(183) شاركت الولايات المتحدة الأمريكية بـ 160000 جندي؛ والمملكة المتحدة بـ 8000 جندي؛ كوريا الجنوبية بـ 3600 جندي؛ وإيطاليا بـ 3000 جندي؛ وبولندا بـ 1700 جندي؛ والعدد الباقي 6700 جندي من دول الائتلاف الأخرى. ومن بين هذا الإجمالي تم تخصيص 372 من العسكريين البريطانيين والأمريكيين لتقديم الدعم لفريق تدريب ودعم الشرطة المدنية.

(184) يشتمل هذا العدد على 291 من ضباط التدريب العاملين في أحد المواقع الأردنية.

(185) في 4 كانون الثاني/يناير 2006. يشتمل هذا العدد على 20 حالة وفاة لأسباب غير محددة. 841 من إجمالي 895 من الوفيات من الجنود الأمريكيين، 26 من الجنود البريطانيين و28 الباقين من الدول الأخرى.

(186) يمثل هذا العدد إجمالي المساهمات البريطانية والأمريكية؛ تتحمل الدول المشاركة تكلفة أفرادها. يقدر حجم مشاركة الولايات المتحدة الأمريكية في العام المالي 2005 (1 تشرين الأول/أكتوبر 2004 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2005) بحوالى 66,2 مليار دولار والتي تتضمن 25 مليار دولار لصندوق احتياطي الطوارئ والذي أقره الكونغرس الأمريكي في آب/أغسطس 2004 ليبدأ مع مطلع عام 2005. وكانت المساهمة البريطانية في الفترة من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2004 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2005 تقدر بحوالى 910 مليون يورو. تم حساب هذا الرقم بناء على الأرقام الخاصة في العامين الماليين 2004/ 2005 و2005/ 2006، وافتراض معدل متساو من الانفاق خلال هذا العام المالي.

ج. هوف (J. Hough)، رئيس التحليل والأداء، وزارة الدفاع البريطانية، رسالة إلكترونية، في 4 تشرين الأول/أكتوبر 2005.

4 ـ التعاون الأمني ـ الإقليمي في أوائل القرن الحادي والعشرين

أليسون ج. ك. بيلز
وأندرو كوتي

I مقدمة

منذ عام 1945، وبصفة خاصة في تسعينيات القرن الماضي، تمثّل «الإقليمية» والتعاون الإقليمي سِمَتين متناميتين للسياسة العالمية. وفي العقود التي أعقبت الحرب العالمية الثانية، أسفرت الحرب الباردة مع حركة القضاء على الاستعمار عن إنشاء عدد من المنظمات الإقليمية المتعددة الأطراف في جميع أنحاء العالم، منها منظمة حلف «الناتو» (NATO)، وهي سَلَف ما يعرف اليوم بالاتحاد الأوروبي، ومنظمة الدول الأمريكية (OAS)، ومنظمة الوحدة الأفريقية، وهي سَلَف الاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، ورابطة بلدان جنوب شرق آسيا. (يعرض الجدول رقم (4 ـ 1) قائمة بأسماء هذه المنظمات وغيرها من المنظمات الإقليمية). وفي التسعينيات، كانت الحرب الباردة ونهوض حركة العولمة محفزين لظهور ما يعرف بالإقليمية الجديدة، من خلال وضع عدد من أطر التعاون الإقليمي، مثل اتفاق التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، وعملية رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي، إضافةً إلى جهود تجديد وتدعيم المؤسسات الإقليمية القائمة، وإنشاء عدة مؤسسات «تحت إقليمية» في أوروبا وأفريقيا.

يمثل التعاون الأمني جزءاً هاماً من هذه الظاهرة الأشمل، فبعض المؤسسات، مثل حلف «الناتو»، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والمنتدى الإقليمي لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا، هي بشكل واضح منظمات أمنية في المقام الأول. ومعظم المنظمات الإقليمية ذات الأغراض العامة، مثل جامعة الدول العربية، ومنظمة الدول الأمريكية،

والاتحاد الأفريقي، لديها أبعاد أمنية هامة، وهو ما ينطبق أيضاً على المجموعات الأخرى الأصغر (أو المجموعات تحت الإقليمية)، مثل الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (ECOWAS). وتعمل العديد من المنظمات الإقليمية وتحت الإقليمية على سد الفجوة بين التعريفات التقليدية للأمن والمفاهيم الأشمل له والتي تتضمن الديمقراطية وحقوق الإنسان والمسائل الاقتصادية والبيئية. وعلى الرغم من أن العديد من المؤسسات الإقليمية تعتبر في الأساس مؤسسات اقتصادية دونما دور أمني واضح أو مباشر، إلا أنها غالباً ما يتضمن تأسيسها دعم الاستقرار، وتجنب الصراع، ودعم القدرة الجماعية لمجتمعاتها ـ وهي عناصر أمنية هامة ـ من خلال تشجيع التكامل ما بين أعضائها. ولقد كان هذا واضحاً جداً في الإعداد الأوليّ للتكامل الأوروبي، ويقال إن هذا هو الحال حالياً في مؤسسات مثل رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي، والسوق المشتركة للجنوب.

وعلى الرغم من هذا الاتجاه نحو التعاون الأمني الإقليمي، من المدهش أنه لا يوجد سوى قدر ضئيل من التحليل المقارن الثري من الناحية النظرية لهذه الظاهرة.

الجدول رقم (4 ـ 1)

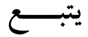
المنظمات والمجموعات الإقليمية ذات المهام الأمنية

اسم المنظمة	سنة التأسيس	عدد الدول الأعضاء	محدد الموقع على الإنترنت للمنظمة
أفريقيا:			
الاتحاد الأفريقي (AU)	2001	53 [أ]	www.africa-union.org
السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (COMESA)	1994	20	www.comesa.int
تجمع دول الساحل والصحراء (CEN-SAD)	1998	23	www.cen-sad.org
جماعة شرق أفريقيا (EAC)	1999	3	www.eac.int
الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (CEMAC)	1998	6	www.cemac.cf
الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (ECOWAS)	1975	15 [أ]	www.ecowas.int
الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (IGAD)	1996	7 [أ]	www.igad.org

يتبـــع

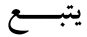
تابـــع

اتحاد دول نهر مانو	1973	3	لا يوجد
الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (SADC)	1992	14[أ]	www.sadc.int
الأمريكتان :			
جماعه دول الأنديز (حلف الأنديز)	1969	5[أ]	www.comunidadandia.org
الجماعة الكاريبية (CARICOM)	1973	15	www.caricom.org
منظومة التكامل لأمريكا الوسطى (SICA)	1991	7	www.sgsica.org
رابطة تكامل أمريكا اللاتينية (LAIA)	1980	12	www.aladi.org
السوق المشتركة للجنوب MERCOSUR	1991	4	<http://www.mercosur.int>
اتفاق التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (NAFTA)	1994	3	ww.nafta-sec-alena.org
منظمة الدول الأمريكية (OAS)	1984	35[أ]	www.oas.org
مجموعة رايو	1987	19	لا يوجد
قارة آسيا :			
معاهدة الأمن في استراليا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية (ANZUS)	1951	3	لا يوجد
رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي (APEC)	1989	21	www.apec.org
رابطة بلدان جنوب شرق آسيا (ASEAN)	1967	10[أ]	www.aseansec.org
المنتدى الإقليمي لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا (ARF)	1994	25[أ]	<http://www.aseanregionalforum.org>
رابطة بلدان جنوب شرق آسيا ورابطة بلدان جنوب شرق آسيا + (APT 3)	1997	13[أ]	www.asean.org/16580.ntm
مؤتمر العمل المشترك وتدابير بناء الثقة في آسيا (CICA)	1992	17[أ]	www.kazakhstanembassy.org.uk/cgi-bin/index/128
منظمة التعاون الاقتصادي (ECO)	1985	10	www.ecosecretariat.org
جماعة المحيط الهادي	1947	26	www.spc.org.nc
منتدى جزر المحيط الهادي	1971	16[أ]	www.forumsec.org



تابــع

منظمة شنغهاي للتعاون (SCO)	2001	6[أ]	www.sectsco.org
رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي (SAARC)	1985	8[أ]	www.saarc-sec.org
قارة أوروبا ومنطقة الأطلسي الأوروبية:			
مجلس المنطقة القطبية الشمالية	1996	8	www.arctic-council.org
مجلس دول البلطيق	1993	3	لا يوجد
مجلس أوروبا ـ القطب الشمالي لبحر بارنتس (BEAC)	1993	7	www.beac.st
منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود (BSEC)	1992	12[أ]	www.bsec-organization.org
مبادرة وسط أوروبا (CEI)	1989	17[أ]	www.ceinet.org
منظمة معاهدة الأمن الجماعي (CSTO)	2003	6[أ]	لا يوجد
رابطة الدول المستقلة (CIS)	1991	11[أ]	www.cis.minsk.by
مجلس دول بحر البلطيق (CBSS)	1992	12[أ]	www.cbss.st
مجلس أوروبا	1949	46[أ]	www.coe.int
الاتحاد الأوروبي (EU)	1951	25[أ]	www.europa.eu.int
منظمة حلف «الناتو» (NATO)	1949	26[أ]	<http://www.nato.com>
مجلس الشراكة الأوروبية ـ الأطلسية (EAPC)	1997	46[أ]	www.nato.int/issues/eapc/
مجلس بلدان الشمال الأوروبي	1952	5	www.norden.org
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا	1973	55[أ]	www.osce.org
ميثاق تحقيق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا	1999	40[أ]	<www.stabilitypact.org>
مبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا (SECI)	1996	12[أ]	<http://www.secient.info>
مجموعة فيزجارد (v4)	1991	4[أ]	www.visegardgroup.org
اتحاد أوروبا الغربية (WEU)	1954	10[أ]	www.weu.int
الشرق الأوسط:			
جامعة الدول العربية	1945	22[أ]	<http://www.arableagueonline.org>



تابـــع

اتحاد المغرب العربي	1989	5	www.maghrebrabe.org
مجلس الوحدة الاقتصادية العربية	1964	10	www.caeu.org.eg
مجلس التعاون الخليجي (GCC)	1981	6 أ	www.gcc-sg.org
منظمة المؤتمر الإسلامي (OIC)	1971	57 أ	www.oic-oci.org

ملاحظة: أ ـ قوائم الأعضاء والتفاصيل الأخرى بشأن هذه المنظمات موجودة في معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

توجد مجموعة متزايدة من الأدبيات التي تتناول ـ بشكل عام ـ ظاهرة الإقليمية في السياسة العالمية، ولاسيما «الإقليمية الجديدة» التي ظهرت منذ التسعينيات من القرن العشرين[1]. ولكنَّ هذه المؤلفات تركز على المنظور الاقتصادي السياسي الذي يعكس حقيقة أن العديد من المؤسسات الإقليمية الجديدة إنما هي مؤسسات اقتصادية بطبيعتها، ويفترض أن العوامل الاقتصادية هي العوامل الأساسية المحركة للإقليمية الجديدة. يناقش هذا الفصل الهوة الموجودة في هذه الأدبيات من خلال تقديم إطار عام لتحليل التعاون الأمني الإقليمي، باعتباره أحد مظاهر الحكم الأمني العالمي في ما بين الدول وداخل كل دولة على حدة (متى اقتضى الأمر)، في ظل أوضاع العقد الأول من القرن الحادي والعشرين[2].

ويناقش القسم الثاني من هذا الفصل مسألة كيفية تعريف الإقليم، بينما يستعرض القسم الثالث النماذج المفاهيمية للتعاون الأمني الإقليمي، مستنداً إلى التاريخ الحديث والمعاصر. في حين يبحث القسم الرابع في الأنماط الناشئة للتعاون الأمني الإقليمي منذ تسعينيات القرن الماضي، طارحاً في هذا تصنيفاً جديداً للمهام الأمنية المباشرة وغير المباشرة التي تقوم بها المنظمات الإقليمية وعمليات التعاون الإقليمي. أما القسم الخامس فيناقش

---

(1) A. Hurrell, «Explaining the Resurgence of Regionalism in World Politics,» *Review of International Studies*, vol. 21, no. 4 (October 1995), pp. 331-358; L. Fawcett and A. Hurrell, eds., *Regionalism in World Politics: Regional Organization and International Order* (New York: Oxford University Press, 1995), and W. Mattli, *The Logic of Regional Integration: Europe and Beyond* (Cambridge, MA: Cambridge University Press, 1999).

(2) لقد ظهرت الفصول التي تستعرض الأوضاع الأمنية في الأقاليم في عدد من الطبعات الحديثة للكتاب السنوي الصادر عن معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام. انظر: R. Hollis, «The Greater Middle East,» and M. C. Rosas, «Latin America and the Caribbean: Security and Defence in the Post-cold War Era,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 223-250 and 251-282.

ويؤيد فكرة إجراء مزيد من الأبحاث حول الأمور التي ينبغي القيام بها وتلك التي ينبغي عدم القيام بها من أجل تحقيق تعاون إقليمي معتدل وفعال في الوقت نفسه في ما يتعلق بالأمور الأمنية، والظروف التي تعزز هذا التعاون أو تعيقه في أقاليم بعينها. أما القسم السادس من هذا الفصل فيختص بعرض النتائج.

II الأقاليم والإقليمية والأمن

على الرغم من شيوع استخدام مصطلحي «إقليم» و«أمن»، إلا أنهما مصطلحان غامضان ومحل خلاف، ففي السياسة العالمية، ارتبط مصطلح «إقليم» ارتباطاً وثيقاً بقارات العالم المختلفة: أفريقيا، والأمريكتان، والأوقيانوس، وأوروبا، وأحياناً يستخدم للإشارة إلى أشباه القارات (مثل جنوب آسيا)، والمناطق المحيطة بالبحار(مثل بحر البلطيق وبحر قزوين). كما يمكن التفريق بين الأقاليم، والمناطق تحت الأقاليم بالنظر إلى المصطلح الثاني بوصفه يشير إلى مناطق قارية مميزة ومنفصلة جغرافياً، بيد أن المصطلحين يستخدمان بالتبادل، وأحياناً ما يكون الفرق بينهما غير واضح.

ومع ذلك، ليست الجغرافيا وحدها هي ما يعرّف الإقليم في السياسة العالمية[3]. والأقاليم هي هياكل سياسية صورية، مثلما هو الحال مع الأمم: فهي تتشكل من خلال هويات وصلات الدول المحلية، ومن خلال الطريقة التي تنظر بها الجهات الخارجية إليها وتتفاعل معها. لنلاحظ استخدام أسماء «الشرق الأدنى» و«الشرق الأقصى» في الوقت الذي كانت تهيمن فيه الرؤى الإمبريالية التي تأخذ بمركزية أوروبا. إن تأسيس الأنظمة الإقليمية وتحت الإقليمية والمجموعات والمنظمات الدولية، والاعتراف بها، إنما يعتمد على عوامل تاريخية وثقافية، ومجموعة من التصورات الذاتية، بقدر اعتمادها على أي منطق موضوعي. ويمكن «جعل» الأقاليم جزءاً من برنامج سياسي واع، كما حدث مع منظمة التكامل الأوروبي في خمسينيات القرن العشرين، وكما يعتقد بعض المراقبين أنه يحدث حالياً في أقاليم مثل أمريكا اللاتينية وشرق آسيا، في محاولة لخلق توازن مع الهيمنة المحتملة للولايات المتحدة الأمريكية[4]. ومن شأن أي تفاعل مماثل للدوافع أن يحدد تعريف وجوانب الأمن، ستختاره مجموعة ما من الدول لأنشطتها. تعد كل هذه التفسيرات من الأهمية

---

(3) B. M. Russett, *International Regions and the International System* (Chicago, IL: Rand MacNally, 1967); L. J. Cantori and S. L. Speigel, *The International Politics of Regions: A Comparative Approach* (Englewood Cliffs, NJ: Prentice Hall, 1970), and B. Buzan and O. W Ver, *Regions and Powers: The Structure of International Security* (Cambridge, MA: Cambridge University Press, 2003).

(4) لم توجه الدعوة عن عمد إلى الولايات المتحدة الأمريكية لحضور قمة جنوب أسيا والتي عقدت في كانون الأول/ ديسمبر عام 2005. انظر: R. McGregor, V. Mallet, and J. Burton, «A New Sphere of Influence: How Trade Clout is Winning China Allies yet Stoking Distrust,» *Financial Times*, 9/12/2005, p. 11.

بمكان لفهم لماذا ـ أحياناً ـ تستبعد الشراكات الإقليمية القائمة ببعض الدول التي تنتمي جغرافياً إلى الإقليم، أو تقبل انضمام دول إضافية؟ ولماذا بوسع العديد من المجموعات ذات الصلة الأمنية، بعضوياتها وجداول أعمالها المختلفة، التعايش في المنطقة نفسها؟ ولماذا تتشكل المجموعات دون ـ الإقليمية في بعض الأقاليم من دون غيرها، وغالباً ما تفتقر هذه المجموعات إلى أساس جغرافي واضح؛ ولماذا قد لا يتمتع إقليم ما، لدن تعريفه من منظور أمني، بنفس الحدود لدن تعريفه لغرض اقتصادي أو مناخي أو ثقافي أو غير ذلك. ومن ثم يتمثل موضوع الدراسة لهذا الفصل بالضرورة في تلك الأقاليم والمناطق من دون الأقاليم التي شكلتها الحكومات واعتنت ببقائها، والتي قد تشكل في مجموعها سياسة أمنية، سواء على نحو مباشر أو غير مباشر.

III وضع مفهوم للتعاون الأمني ـ الإقليمي

كيف يمكن وضع مفهوم للتعاون الأمني الإقليمي واستيعابه؟ هناك ـ على الأقل ـ أربعة نماذج للتعاون الأمني الإقليمي تبدو للوهلة الأولى وثيقة الصلة بالقرن الحادي والعشرين، وهي: التحالفات، والأمن الجماعي، والأنظمة الأمنية، والجماعات الأمنية.

تعتبر التحالفات واحدة من أقدم صور التعاون الدولي، وهي مصممة لخدمة كل من الأغراض الدفاعية والهجومية (عادة بالوسائل العسكرية) في مواجهة تهديد أو خصم مشترك، سواء كان خارجياً أو داخلياً. وتستخدم التحالفات التعاون باعتباره وسيلة تؤدي إلى الغرض وليس بصفته أمراً جيداً في حد ذاته، وتستبعد عضوية التحالفات العدو بصفة قطعية. وتتماشى هذه الخصائص الصفرية النتائج مع الآثار العملية السلبية التي عادة ما تنتج من طريقة التحالف في التعامل مع الأمن الدولي: بوسع التحالف الدفاعي المحض أن يؤدي إلى تفاقم شعور الدول الأعضاء بالتهديد بدلاً من تخفيف حدته، وكذلك تفاقم التوتر وزيادة الانقسامات، بل ومن الممكن أن يكون له دور في الامتلاك التنافسي للأسلحة. إنّ التحالفات التي تتسبب في خلق أعداء داخليين (سواء أكانوا دولاً، أم جماعات دينية، أم عرقية متمردة) يمكن أن تؤدي في النهاية إلى تطرف هؤلاء، وتشجيعهم على طلب الدعم من جهات خارجية. ومن ناحية أخرى، فإن أقل ما يجب على التحالف فعله هو الحد من احتمال نشوب حرب بين أعضائه، من خلال تعزيز الثقة، وتشجيع تجنب النزاع، وربما من خلال الحث على التعاون في مجالات أخرى غير أمنية. وربما ينظر إلى رابطة بلدان جنوب شرق آسيا وحلف «الناتو» باعتبارهما نموذجين لهذا النوع من الديناميكية. وبالرغم من انتهاء المواجهة القديمة بين الشرق والغرب في عامي 1989 و1990، لا يزال حلف «الناتو» (NATO) وعدد من المجموعات الأخرى ـ وإن كان دورها أقل تأثيراً ـ مستمرة على الأقل في تحقيق بعض الأدوار المتصلة بالتحالفات.

ظهر مفهوم الأمن الجماعي في القرن العشرين كرد فعل على الآثار المتضاربة للنظام

القديم لسياسات توازن القوى والتحالفات. وكانت أول تجربة لمفهوم الأمن الجماعي في عصبة الأمم، ومرة أخرى في الأمم المتحدة .(UN) ويهدف نظام الأمن الجماعي إلى منع نشوب الحروب أو احتوائها، من خلال التشديد على الاستجابة لأي اعتداء أو تهديد للسلام بين أعضاء النظام. وبغية قيام هذا النظام بمهامه المرجوة، يجب أن يتضمن جميع دول الإقليم أو العالم، وأن يوجه اهتمامه داخلياً إلى أفعال هذه الدول. وبغض النظر عن الأمم المتحدة العالمية، فإن بعض الكيانات الإقليمية الكبرى، مثل الاتحاد الأفريقي، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، يمكن النظر إليها باعتبارها مؤسسات تهدف صراحةً أو ضمناً إلى تحقيق الأمن الجماعي[5]، وتنجح في ذلك على نحو جزئي. ولكن، من المشين أنه لم يتم تأسيس أي نظام للأمن الجماعي بحيث يعمل على نحو كامل، وذلك نتيجة للمشكلة الواضحة ـ والتي تزداد صعوبة كلما ازداد عدد أعضاء النظام ـ وهي الوصول إلى حكم مشترك، ورغبة مشتركة للعمل في وجه المعتدين. وتُظهر التجربة أن هذا المنهج يعمل بنجاح عندما يوجد إجماع في الآراء بين القوى الكبرى، بيد أنه يفشل عندما تواجهه الأخطار الكبرى، بما في ذلك نشوب النزاع بين القوى الكبرى. وربما تشير الدروس المستفادة هنا إلى بعض العوامل التي تحدد التطلعات الأمنية للمجموعات الإقليمية أيضاً.

أما النوع الثالث من نماذج التعاون الأمني الإقليمي فهو نظام أمني[6]. وتعد الأنظمة ظاهرة منتشرة في هذه الأبعاد غير الأمنية للعلاقات الدولية، مثل تشريعات التجارة الدولية والنقل، فهي تحدد المعايير لسلوك الدول ـ وغالباً ما تكون معايير ذات طبيعة تعاونية وإيجابية في عمومها ـ كما توفر سبلاً لإتباع هذه المعايير ودعمها والتأكد من صحتها. وتغطي النظم الأمنية قطاعاً عريضاً من القواعد السلوكية، مثل عدم استخدام القوة، واحترام الحدود الدولية القائمة، ويمكن أن تضع تشريعات أكثر وضوحاً بالنسبة لأنواع واستخدامات معينة من الأسلحة أو استخداماتها، أو أنشطة كالتحركات والشفافية العسكرية. ويمكن النظر إلى العديد من الهياكل الإقليمية، مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وبعض المبادرات في أمريكا اللاتينية باعتبارها أنظمة أمنية، وكذلك بعض الإجراءات الإقليمية للحد من التسلح، مثل تحديد المناطق الخالية من الأسلحة النووية، أو معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والتي أبرمت عام 1990[7]. وتعتمد قيمة هذه

---

(5) لمزيد من التفاصيل انظر: «الحوار الأمني وإدارة الصراعات» أدناه.

(6) R. Jervis, «Security Regimes,» *International Organization*, vol. 36, no. 2 (Spring 1982), pp. 357-378.

(7) في ما يتعلق باتفاقية قوى الأسلحة التقليدية في أوروبا CFE لعام 1990 واتفاقية التعديل لعام 1999 والتي لم تدخل بعد حيز النفاذ. انظر: Z. Lachowski, *The Adapted CFE Treaty and the Admission of the Baltic States to NATO*, SIPRI Policy Paper; no. 1 (Stockholm: SIPRI, 2002), <http://www.sipri.org/>.

وللإطلاع على آخر التطورات الخاصة باتفاقية قوى الأسلحة التقليدية، انظر الفصل 15 من هذا الكتاب.

الهياكل الإقليمية على مدى احترام معاييرها، والجدال كبير حول ما يلزم من سمات لضمان الالتزام بالمعايير، وذلك في إطار أنماط القوى الداخلية، وإضفاء الصبغة المؤسسية والحوافز والجزاءات. وينبغي الإشارة إلى أن الأنظمة التي لها أهداف أمنية عملية قد لا تحتاج ـ أو تُعير نفسها ـ إلى عضوية دول متجاورة جغرافياً. وقد يقول بعضهم إن استخدام مجموعات محدودة لمعالجة مهام مثل الرقابة على الصادرات لها انعكاسات لا تُفضي إلى شيء، بينما تعمل بعض الأنظمة على أفضل وجه عندما تكون عالمية تماماً[8].

يعرّف **المجتمع الأمني** بأنه مجموعة من الدول يوجد بينها «تأكيد حقيقي على أن أعضاء هذا المجتمع لن يدخلوا في قتال مادي مع بعضهم، وأنهم سيعمدون إلى تسوية خلافاتهم بطريقة أخرى[9]. ولقد وضع كارل دويتش هذا المفهوم في أواخر خمسينيات القرن العشرين ليعكس الأهداف التي تصل إلى آماد بعيدة للتكامل الأوروبي في حقبة ما بعد الحرب العالمية الثانية، والتي بدورها وضعت أوروبا في مجتمع أمني أكبر يتألف من الدول الديمقراطية الصناعية في العالم. ويتضمن المجتمع الأمني تفاعلاً أكثر كثافة واستمراراً وشمولية مقارنة بالنماذج السابقة. ولما كان المجتمع الأمني يبدأ بالقضاء على خطر نشوب نزاع داخل المجموعة، فإن بوسعه خلق قوى أكبر من مجموع أجزائها، كي تقوم بالمهام الأمنية التي تتخطى مجرد القضاء على بعض العيوب. وقد ظهرت حديثاً طموحات لبناء مثل هذه المجتمعات في العديد من الأقاليم غير الأوروبية، بيد أن فهم التكامل الإقليمي في المجال الأمني لا يزال متسماً بالضعف. ولقد تمكنت تجربة الاتحاد الأوروبي من القضاء على النزاع بين الدول الأعضاء، ولكن ليس داخلها (انظر إقليم إيرلندا الشمالية والباسك). إن ميل المجتمعات الأمنية نحو إضعاف الحدود الداخلية بشكل متعمد، إنما يعني جعلها أكثر عرضة للتهديدات «عبر الوطنية» (مثل الإرهاب، والتهريب الجمركي، والأمراض). وتميل جداول الأعمال المفتوحة لهذه المجتمعات إلى دفعها نحو مواجهة تحديات أمنية جديدة متى سويت التحديات القديمة، وتدفعها نحو بدء «تصدير» فائض الأمن لديها إلى الغير، ولاسيما في صورة بعثات سلام (يرد المزيد عن هذا في ما يلي).

من شأن هذه النماذج الأربعة السابقة أن تُسهم في فهم طبيعة أشكال معينة من التعاون الأمني الإقليمي، وفرصها، والقيود المفروضة عليها، إلا أنها تستخدم لغة تعد حالياً نادرة في الخطاب العام الفعلي، أو في صنع القرارات للأقاليم المعنية. كما إن هذه النماذج تعاني من كونها راكدة، ولا تكشف إلا القليل عن السبب في أن المجموعات

(8) انظر الفصل 16 من هذا الكتاب.

(9) K. W. Deutsch [et al.], *Political Community and the North Atlantic Area: International Organization in the Light of Historical Experience* (New York: Greenwood Press, 1969), p. 5.

الإقليمية تتغيّر عضويتها وجداول أعمالها، ولماذا تتغير من شكل إلى آخر[10]. ويمكن اقتراح العديد من الطرق البديلة والمتنوعة لتصنيف الهياكل الإقليمية، على سبيل المثال في ما يتعلق بالخصائص المؤسسية والتنظيمية لها (أي درجة إضفاء الصبغة المؤسسية، وطبيعة أي إجراءات ثابتة لصنع القرار والهيئات، وكياناتها وصناديقها الجماعية، ومدى مشاركة الجهات الفاعلة المحلية والخارجية، وما إلى ذلك). غير أن هذا لا يمكن أن يؤدي مباشرة إلى إصدار أحكام على الفائدة الأمنية، حيث أظهرت التجربة أن الأشكال المؤسسية المختلفة يمكن أن تصلح لأنواع مختلفة من المهام الأمنية، وفي بيئات مختلفة، فمثلاً عند تواجد العديد من المؤسسات الأمنية في نفس الإقليم، قد يعود هذا إلى أن الدول تفضل معالجة الجوانب المتنوعة للأمن باستخدام مجموعة متنوعة من الأساليب الإجرائية. وخير الطرق المباشرة لوضع فهم جديد للمجموعات الإقليمية، هو من خلال المهام الأمنية التي تقوم بها.

IV الأنماط الجديدة للتعاون الأمني ـ الإقليمي

يتناول هذا القسم أنماط ومهام التعاون الأمني الإقليمي التي انبثقت منذ تسعينيات القرن العشرين، ويعرض إطاراً رباعياً عاماً (ولكن ليس شاملاً) لفهم التعاون الأمني الإقليمي. وتتمثل النقاط الأربع لهذا الإطار في الحوار الأمني وإدارة النزاع، والأشكال الجديدة للتعاون العسكري، والديمقراطية وحقوق الإنسان، والتكامل الاقتصادي وجدول الأعمال بشكله الأوسع غير العسكري. ولما كان هذا القسم يبحث عن أدلة الإسهامات الإقليمية أينما وجدت، فإنه قد يبدو وكأنه يعرض توازناً مفرطاً في الإيجابية، وهو أمر متعمد يهدف إلى تعديل الميل التحليلي المعتاد نحو النظر إلى نصف الكوب الفارغ (داخل وخارج أكثر الأقاليم تكاملاً). ويمكن القول إن بعض إنجازات التعاون الإقليمي يتم تجاهلها نتيجة لصعوبة إثبات وجود أثر سلبي تم تلافيه. (كأن يقال: لولا التعاون لتفاقمت النزاعات).

الحوار الأمني وإدارة الصراعات

في الأساس، توفر المؤسسات الأمنية الإقليمية أطراً للتواصل والحوار بين الدول الأعضاء، فمن المفترض أن الاجتماعات المنتظمة لرؤساء الدول والحكومات والوزراء، والمسؤولين الأقل مكانة، والجيش، إنما تساعد على بناء الثقة بين الدول، وتجنب سوء التواصل، كما تساعد في حل الخلافات، وإيجاد وعي بالمصالح والهوية المشتركة. ولقد بذل الاتحاد الأوروبي (EU) والمنظمات التي سبقته جهداً طائلاً للتغلب على أنماط العداء التاريخية بين دول أوروبا الغربية، ولاسيما فرنسا وألمانيا. ولقد أدّى تأسيس السوق المشتركة لبلدان الجنوب في أمريكا اللاتينية دوراً مماثلاً في تدعيم إعادة العلاقات

(10) فيما يتعلق بالتغيير المؤسسي والمسودة (Drift)، انظر المقدمة من هذا الكتاب.

الدبلوماسية القائمة منذ الثمانينيات من القرن الماضي بين البرازيل والأرجنتين. مع ذلك، نجد أن تحليل دائرة «السبب والنتيجة» بين المؤسسات والعلاقات المتغيرة يعتبر محل خلاف ومثار مشاكل، حيث يمكن أن يقول بعضهم إن حل النزاعات يعتبر عاملاً مساعداً ونتيجة للتعاون الإقليمي[11].

وقد بُذلت جهود كبيرة منذ تسعينيات القرن العشرين لزيادة التأثير المهدئ للأطر الأمنية القومية القائمة منذ فترة طويلة (من الناحية الجغرافية)، ولاسيما في أوروبا وآسيا، ففي أوروبا، اعتمد توسيع الاتحاد الأوروبي وحلف «الناتو» اعتماداً كبيراً على وجهة النظر القائلة إنه يمكن الآن مدّ نجاح هذه المنظمات في الإسهام في ظهور مجتمع أمني في أوروبا الغربية إلى وسط أوروبا وأوروبا الشرقية. ويمكن الآن رؤية الاتحاد الأوروبي وحلف «الناتو» وهما يعملان من أجل ألمانيا وبولندا، أو المجر أو رومانيا وآخرين، مثل ما فعلاه من قبل لإعادة العلاقات الدبلوماسية بين ألمانيا وفرنسا في خمسينيات وستينيات القرن العشرين (وكذلك ما فعلاه لتجنب نشوب حرب بين اليونان وتركيا). وفي التسعينيات، قام الاتحاد الأوروبي وحلف «الناتو» بجعل الانضمام لهما مشروطاً بحل الدول المرشحة للنزاعات بينها وبين جيرانها، ما شجع الحكومات في أنحاء وسط أوروبا وأوروبا الشرقية على إبرام اتفاقيات تؤكد من جديد الحدود القائمة، وتضمن حقوق الأقليات العرقية، وتؤسس أشكالاً جديدة للتعاون، مثل قوات حفظ السلام المشتركة والمناطق الاقتصادية عبر الحدود.

وفي أعقاب توسعات 2004 «الهائلة» للاتحاد الأوروبي وحلف «الناتو»، تواجه المؤسستان الآن تحدياً، ربما يكون أصعب، يتمثل في مدّ نموذجهما التكاملي إلى دول البلقان الغربية[12]. وفي تسعينيات القرن العشرين، اتبعت رابطة بلدان جنوب شرق آسيا (ASEAN) عملية توسيع مشابهة إلى حد ما، ففي الفترة من 1995 إلى 1999 انضمت إلى الرابطة كل من كمبوديا ولاوس وفييتنام وميانمار، التي أثار انضمامها جدلاً. وكجزء من عملية التوسيع هذه، قامت الدول الأربع جميعها بالتوقيع على معاهدة الصداقة والتعاون في جنوب شرق آسيا لعام 1976، والخاصة برابطة بلدان جنوب شرق آسيا، وهي تلزم الدول الموقعة بالحيلولة دون نشوب نزاعات، وتستنكر التهديد باستخدام القوة في حل الخلافات أو استخدامها لذلك[13]. وبالتوازي مع هذه العملية، تم تأسيس المنتدى الإقليمي لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا في عام 1994، باعتباره وسيلة لتعزيز الحوار مع

---

(11) H. Haftendorn, R. O. Keohane and C. A. Wallander, *Imperfect Unions: Security Institutions over Time and Space* (Oxford: Oxford University Press, 1999).

(12) في ما يتعلق بالتطورات الحديثة والمستقبلية في دول البلقان الغربية. انظر: الملحق رقم (1-أ) من هذا الكتاب

(13) يتوافر نص اتفاقية الصداقة والتعاون في جنوب شرق آسيا على الإنترنت: <http://www.aseansec.org/1217.htm>.

جيران الرابطة في المنطقة الآسيوية من المحيط الهادي. ومنذ ذلك الحين، أصبح هذا المنتدى الإقليمي سمة ثابتة لسياسة الإقليم الدولية[14]. ولقد وقعت الصين مؤخراً على اتفاقية الصداقة والتعاون في عام 2003، وهو ما يعتبره بعضهم إنجازاً هاماً لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا والمنتدى الإقليمي التابع لها، وذلك نظراً للصراعات المعلقة بين الصين والدول الأعضاء في الرابطة حول بحر جنوب آسيا[15].

ولقد قامت عدة منظمات إقليمية بوضع آليات أكثر وضوحاً ورسمية للحيلولة دون نشوب نزاعات بين الدول الأعضاء، وإدارة هذه النزاعات، وإيجاد حل لها. وعلى سبيل المثال، ومنذ نهاية الحرب الباردة، قامت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بتطوير بعثات شبه دائمة، واستخدام مبعوثين فوق العادة في المناطق التي تعاني من نزاع فعلي أو محتمل، واستخدمت المفوض السامي للأقليات القومية التابع للمنظمة في المساعدة في الحيلولة دون نشوب نزاعات متعلقة بالأقليات العرقية وحلّها. وعلى نحو مماثل، قام الاتحاد الأفريقي بوضع آليات جديدة لإدارة النزاعات، حيث تتضمن مفوضية الاتحاد الأفريقي مفوضاً للسلام والأمن، وإدارة للسلام والأمن (متضمنة مركز إدارة النزاعات)، ونظام إنذار مبكر، وتدعمها هيئة الحكماء (تتألف من «خمس شخصيات أفريقية بالغة الاحترام»)، وموكل إليها مهمة إسداء النصح وتقديم الدعم[16]. ومنذ تأسيسه في عام 2002، اشترك الاتحاد الأفريقي في عدد من بعثات الوساطة السياسة في النزاعات الداخلية في الدول الأعضاء (ومنها جزر القمر وساحل العاج ومدغشقر والصومال والسودان). ولقد شكلت منظمة الدول الأمريكية مكتبها الخاص لمنع الخلافات وحلها، بقصد وضع وتطبيق آليات الحيلولة دون نشوب نزاعات وحلها[17].

---

(14) Y. F. Khong, «The ASEAN Regional Forum: Still Thriving after all These Years,» Institute for Defence and Strategic Studies (IDSS) Commentaries no. 46/2005, IDSS, Singapore, 27 July 2005, <http://www.ntu.edu.sg/IDSS/publications/commenatries.html>.

(15) قامت منظمة الدول الأمريكية (OAS) في أواخر الستينيات وأوائل التسعينيات بالتوسيع من خلال قبول انضمام عدد من دول الكاريبي وكندا وتتضمن المنظمة التي يبلغ عدد أعضائها 35 عضواً (منها كوبا المعلقة مشاركتها) جميع الدول المستقلة في الأمريكتين. انظر: Organization of American States, «The OAS and the Inter-American System,» 2005, <http://www.oas.org/documents/eng/oasinbrief.asp>.

(16) Protocol Relating to the Establishment of the Peace and Security Council of the African Union, Assembly of the African Union, First Ordinary Session, Durban, 9 July 2002, <http://www.au2002.gov.za/docs/summit_council/secprot.htm>, and R. Williams, «National Defence Reform and the African Union,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 231-250.

(17) Organization of American States, Department of Democratic and Political Affairs, Office for the Prevention and Resolution of Conflicts, «Work Plan 2005,» Washington, DC, 2005, <http://www.ddpa.oas.org/oprc/work_plan.htm>.

وتعتبر السياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي أكثر الأمثلة تطوراً على الهيكل الإقليمي الذي يتخطى حدود أهداف السلام الداخلي إلى استخدام أساليب عمل جماعية في الخارج، وهي التي وُضعت ـ بين أهداف أخرى ـ لتحقيق المساعدة في تجنب النزاعات التي تنشب خارج حدود الاتحاد الأوروبي وإدارتها.

وعلى الرغم من أن الاتحاد الأوروبي عانى من أوجه فشل وانتكاسات معروفة بما في ذلك النزاعات التي نشبت في يوغوسلافيا السابقة، والتي وقعت على أعتاب الاتحاد الأوروبي في تسعينيات القرن العشرين، فإن الاتجاه كان لصالح مبدأ السياسة الخارجية والأمنية المشتركة، والذي يشهد نمواً منتظماً في طموحه ونطاقه وتنوعه، وكذلك ـ منذ عام 2000 ـ في معداته العسكرية، وسياسة الأمن والدفاع الأوروبية (ESDP). وتتضمن منظمات أخرى، مثل رابطة بلدان جنوب شرق آسيا، والسوق المشتركة لبلدان الجنوب، عناصر سياسات مشتركة تجاه أقاليمها الواسعة. خير مثال على ذلك، الدور القيادي الذي تؤدّيه رابطة بلدان جنوب شرق آسيا في المنتدى الإقليمي التابع للرابطة، وحوارها مع دول الجوار الكبرى مثل الصين. ومع ذلك، لا توجد أي منظمة بذلت الجهود التي بذلها الاتحاد الأوروبي في محاولة لتطوير سياسة خارجية وأمنية مشتركة واسعة النطاق. وفي المرحلة الحالية، يبدو أن أقوى الديناميات في الأقاليم ـ بخلاف أوروبا ـ لا تتحرك نحو تصور أفضل للمصالح الإقليمية المشتركة في المفاوضات الاقتصادية والوظيفية العالمية (مثل محادثات منظمة التجارة العالمية)، ولا في اتجاه تلافي التأثيرات الأمنية الخارجية غير المرغوب فيها، وذلك من خلال تحقيق تحكم أفضل في نقاط الضعف الداخلية للإقليم.

أشكال جديدة للتعاون العسكري

لطالما كان تركيز التعاون العسكري ذي الأساس الإقليمي إما على التعاون الموجه ضد أعداء خارجيين (مُعتقد في وجودهم)، أو على جهود احتواء مخاطر وقوع مثل هذه المواجهات، وذلك من خلال الاتفاقيات الإقليمية للحد من التسلح، وإجراءات بناء الثقة العسكرية والأمن (CSBMs). وتعتبر أفضل مجموعة تم وضعها من قِبل هذه الإجراءات هي تلك المجموعة التي تم إبرامها في ظل أطر عمل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والجهة التي سبقت هذه المنظمة، وهي مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا. ومنذ سبعينيات القرن العشرين[18]، كانت الموافقة قائمة بين معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE)، والمناطق الخالية من الأسلحة النووية في أقاليم مختلفة من العالم. ومؤخراً، أبرمت الصين وروسيا وكازاخستان وقرغيزستان وطاجيكستان وأوزبكستان مجموعة من الاتفاقيات للحد

(18) Z. Lachowski, *Confidence- and Security-Building Measures in the New Europe*, SIPRI Research Report; no. 18 (Oxford: Oxford University Press, 2004).

من نشر القوة العسكرية في مناطق الحدود المشتركة[19]. ولقد ضلعت منظمات إقليمية أخرى مثل منظمة الدول الأمريكية في مناقشات محدودة حول الحد من الأسلحة وإجراءات بناء الثقة العسكرية والأمن والشفافية العسكرية. ولكن من الناحية الإجمالية، لم يتم بعد استكشاف الحد من الأسلحة الإقليمية وإجراءات بناء الثقة العسكرية والأمن بشكل كامل[20].

منذ أوائل التسعينيات من القرن الماضي، بدأت أنماط وأشكال جديدة من التعاون العسكري الإقليمي في الظهور في أغلب أجزاء العالم. تتضمن الأمثلة الأساسية على ذلك الشراكة من أجل السلام (PFP) التابعة لحلف «الناتو»، والسياسة الأوروبية المشتركة للأمن والدفاع (ESDP) التابعة للاتحاد الأوروبي، والسياسة الأفريقية المشتركة للأمن والدفاع (CADSP) التابعة للاتحاد الأفريقي. وبشكل عام، تعتبر هذه الشراكات ذات صبغة شمولية ولا تقتصر على فئة بعينها، حيث تسعى إلى مشاركة أغلب أو جميع دول الإقليم بدلاً من كونها موجهه ضد دول معينة. وتتميز هذه الشراكات بأنها ذات توجه نحو العالميّات، وذات نهايات مفتوحة، وتشدّد على الحوار والتعاون العسكريين الفعالين مقارنة بطرق الامتناع والقيود الرسمية التقليدية للحد من التسلح. تتمتع هذه الشراكات بالمرونة في معالجة العديد من التحديات العسكرية العملية، مثل إصلاح القوات المسلحة، وحفظ السلام، ودعم أعمال الإغاثة الإنسانية. ويمكن وصف الطرق التي تتبعها هذه الشراكات بـ «الدبلوماسية الدفاعية»، حيث يدور حوار متعدد الأطراف وثنائي الأطراف بين وزراء الدفاع ورجال القوات المسلحة، وهو يهدف إلى تعزيز الثقة والشفافية، إضافةً إلى مساعدة الشركاء الذين يواجهون تحديات ملموسة، مثل تخفيض حجم القوات المسلحة وإقامة سيطرة مدنية ديمقراطية على الجيوش[21]. وتعتبر شراكة السلام التابعة لحلف «الناتو» (تأسست عام 1994)، وهي النموذج الأصلي، بمثابة القاطرة المركزية للمساعدة في إعداد الدول المتقدمة لعضوية الحلف. ولقد ظهرت أطر مشابهه للتعاون في أقاليم أخرى من العالم، وإن كانت أقل شمولية وتطوراً. ومنذ أواسط التسعينيات، يعقد وزراء دفاع دول الأمريكتين اجتماعاً مرة كل سنتين لمناقشة التحديات المشتركة، وإن لم يثمر هذا المنتدى عن مقدار كبير من التعاون العسكري على مستوى القاعدة. وفي ما يتعلق بالمنطقة الآسيوية من المحيط الهادي، لا تزال العلاقات العسكرية

---

(19) D. Trofimov, «Arms Control in Central Asia,» in: A. J. K. Bailes [et al.], *Armament and Disarmament in the Caucasus and Central Asia*, SIPRI Policy Paper; no. 3 (Stockholm: SIPRI, 2003), <http://www.sipri.org/>, pp. 46-56.

(20) انظر الفصل 15 من هذا الكتاب.

(21) A. Cottey and A. Forster, *Reshaping Defence Diplomacy: New Roles for Military Cooperation and Assistance*, Adelphi Paper; no. 365 (Oxford: Oxford University Press, 2004).

الثنائية (ولا سيما مع الولايات المتحدة الأمريكية) تحتفظ بقوتها، بيد أن دول المنطقة كانت ـ حتى وقت قريب ـ معارضة للمشاركة في أي حوار أو تعاون دفاعي على مستوى الإقليم بالكامل. ويعتبر حوار شانغري ـ لا الذي وضعه المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية (IISS) في 2002 ـ هو أول إطار عمل يجمع ما بين وزراء الدفاع وكبار القادة العسكريين من جميع أنحاء آسيا والمحيط الهادي[22].

ومنذ ذلك الوقت، بدأ المنتدى الإقليمي لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا (ASEAN) في إيجاد حوار وتعاون عسكريين محدودين، وإن اتسمت جهود المنتدى في هذا المجال بالحذر[23].

ولقد كانت المساعدة الإنسانية، وحفظ السلام، وفرض السلام (وهو مثار للجدل)، بمثابة بؤرة وظيفية رئيسة للكثير من أوجه التعاون العسكري الإقليمي الجديد[24].

ووفقاً للوثائق الواردة في الكتاب السنوي الذي يصدره معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام SIPRI Yearbook، فإن كلاً من حلف «الناتو» والاتحاد الأوروبي ـ من خلال سياسة الأمن والدفاع الأوروبية ـ قد أصبحا، منذ الحرب الباردة، موردين لأشكال متنوعة من التدخل في الأزمات على مستوى العالم بأسره. وتمتلك كلتا المنظمتين الآليات التي تسمح للدول غير الأعضاء بالانضمام إلى ائتلاف الدول الأعضاء المعد لكل عملية[25]. ولقد تولت المجموعات الأفريقية دون ـ الإقليمية القيام بأعمال حفظ السلام (ولاسيما التجمع الاقتصادي لدول غرب أفريقيا). وقد تم تعريف أعمال حفظ السلام من البداية بأنها دور أساسي للاتحاد الأفريقي. وفي ما يعد مخالفة هامة للتشديد السابق لمنظمة الوحدة الأفريقية على سيادة الدول، ينص القانون المؤسس للاتحاد الأفريقي على «حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو ما . . . في ما يتعلق بالظروف الخطيرة وهي بالتحديد جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية»[26]. ويتمثّل أحد الأهداف الأساسية لسياسة الدفاع والأمن الأفريقية المشتركة التابعة للاتحاد الأفريقي (AU's CADSP) في

---

(22) في ما يتعلق بحوار شانغري (Shangri-La Dialogue) انظر موقع المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية (IISS): <http://www.iiss.org/shangri-la.php>.

(23) ومثال على هذا تأتي ورشة العمل المعنية بالعمليات العسكرية - المدنية في الاستجابة للكوارث انظر: ASEAN Regional Forum, «21 Nations Attend ASEAN Workshop on Disaster,» News Release, 13 September 2005, <http://www.aseanregionalforum.org/Default.aspx?tabid = 50>.

(24) A. Cottey and T. Bikin-kita, «The Military and Humanitarianism: Emerging Patterns of Intervention and Engagement,» in: Overseas Development Institute [ODI], Humanitarian Policy Group, *Monitoring Trends 2004-2005: Resetting the Rules of Engagement* (London: ODI, 2006), pp. 21-38.

(25) انظر الفصلين 1 و3 من هذا الكتاب.

(26) Constitutive Act of the African Union, signed on 11 July 2000, <http://www.africa-union.org/About_AU/Constitutive_Act.htm>, article 4(h).

تأسيس قوة تأهب أفريقية قوامها عشرون ألف فرد من الجيش، والشرطة، والموظفين المدنيين، وتعتمد على خمس ألوية تقدمها المناطق الخمس دون ـ الإقليمية في القارة[27]. وتولى الاتحاد الأفريقي أولى مهامه لحفظ السلام في بوروندي في الفترة من 2003 ـ 2004 (حيث سبقت بعثة الاتحاد الأفريقي نشر قوة أكبر تابعة للأمم المتحدة UN)، وكذلك في إقليم دارفور في السودان عام 2004. ولقد ألقت هذه التجارب الضوء على ما يعاني منه الاتحاد الأفريقي من مشكلات من حيث القدرة (في الأبعاد غير العسكرية أيضاً)، واعتماده الشديد على الدعم الخارجي[28]. وقد تم أيضاً اتخاذ خطوات تجاه تحقيق تعاون إقليمي في حفظ السلام في مناطق أخرى من العالم، بالرغم من أن هذه الخطوات إلى الآن لا تزال أقل تطوراً. وعلى سبيل المثال، تعتبر بعثة حفظ الاستقرار التابعة للأمم المتحدة في تاهيتي التي بدأت عملها منذ عام 2004، نموذجاً لعملية إقليمية لحفظ السلام تحت قيادة الأمم المتحدة، وذلك حيث قدمت دول أمريكا اللاتينية أغلبية القوات تحت قيادة برازيلية. ولقد أدت مشكلات أمريكا الوسطى المشتركة التي تتعلق بتجارة المخدرات والعصابات الإجرامية والكوارث الطبيعية، إلى أن تقدم رؤساء كل من السلفادور وغواتيمالا وهوندوراس ونيكاراغوا، في أواسط عام 2005، باقتراح تأسيس قوى عسكرية إقليمية، بالرغم من قول النقاد إنّ هذا يحمل مخاطرة التحول إلى اتباع منهج ذي صبغة عسكرية زائدة، وخاضع للهيمنة الأمريكية، في مواجهة هذه التحديات[29].

الديمقراطية وحقوق الإنسان

لقد تزايد النظر إلى الديمقراطية وحقوق الإنسان باعتبارهما جزءاً من جدول الأعمال العسكري، ويوجد دليل (وإن كان محلا للخلاف) يدعم الفرض القائل إنّ الحرب نادراً ما تنشب بين الدول الديمقراطية، بل لا وجود لها على الإطلاق، بالرغم من أن الدول التي تمر بمراحل انتقالية وتسعى إلى الديمقراطية قد تكون ـ على الأقل في بعض الظروف ـ أكثر عرضة للاشتراك في حروب دولية ومدنية[30]. وتعتبر الدول الديمقراطية أقل عرضة للاشتراك في أعمال الإبادة الجماعية أو غيرها من أشكال العنف الجماعي ضد مواطنيها

---

(27) Protocol Relating to the Establishment of the Peace and Security Council of the African Union, Assembly of the African Union, First Ordinary Session, Durban, 9 July 2002, <http://www.au2002.gov.za/docs/summit_council/secprot.htm>, article 13.

(28) في ما يتعلق ببعثات حفظ السلام وبنائه في أفريقيا، انظر: الفصل 3 من هذا الكتاب.

(29) C. Kraul and A. Renderos, «Central America's Crime Wave Spurs Plan for a Regional Force,» *Los Angeles Times*, 16/8/2005, <http://www.americas.org/item_21317>, and «Stan's Deadly Blow,» *Economist* (15 October 2005), p. 59.

(30) B. Russett, *Grasping the Democratic Peace: Principles for a Post-Cold War World* (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1993), and M. E. Brown, S. M. Lynn-Jones, and S. E. Miller, eds., *Debating the Democratic Peace* (Cambridge, MA: MIT Press, 1996).

مقارنة بالأنظمة الفاشية[31]. وتحظى هذه الصلات بين الحكم والأمن بأهمية متزايدة في ظل القبول واسع النطاق لتعريفات الأمن الإنساني التي ترى أن انتهاكات حقوق الإنسان تعتبر أخطاراً جسيمة على الأمن[32]. وعلاوة على ما تقدم، فإن التوسع العالمي الهائل للديمقراطية منذ السبعينيات من القرن الماضي للعديد من الدول الفاشية سابقاً، قد أعطى مصداقية لفكرة مجتمع عالمي للديمقراطيات، حيث يمكن للمنظمات الإقليمية القيام بدورٍ طبيعي في تعزيز وحماية الحكم الرشيد وحقوق الإنسان في الدول التي تتشابه في الثقافات والتاريخ.

وتعتبر أوروبا هي صاحبة أطول تاريخ بالنسبة للمنظمات الإقليمية التي تهدف إلى دعم الديمقراطية وحقوق الإنسان، حيث يشكل دعم الديمقراطية وحقوق الإنسان المهمة المركزية لمجلس أوروبا، فمن خلال لجنة الوزراء، والجمعية البرلمانية، والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، واتفاقيات مختلفة ملزمة قانوناً (أهمها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام 1950)[33]، يؤدّي مجلس أوروبا دوراً هاماً في وضع معايير حقوق الإنسان والديمقراطية للدول الأعضاء، وكذلك مراقبة ما إذا كانت الدول الأعضاء تلتزم بهذه المعايير، وممارسة الضغوط السياسية على الدول التي قد تنتهك هذه المعايير. ومنذ بدايتها في الخمسينيات، جعلت عملية التكامل الأوروبية ـ التي تطورت الآن إلى الاتحاد الأوروبي ـ من الديمقراطية شرطاً مسبقاً للانضمام والحصول على عضويتها. وكان لتأسيس حلف «الناتو» دوافع ديمقراطية واضحة في ما يتعلق بدول مثل ألمانيا وإيطاليا، وذلك على الرغم من أن متطلبات الحرب الباردة جعلت لدى التحالف استعداداً للتساهل مع الأنظمة الفاشية في اليونان والبرتغال وتركيا في أوقات مختلفة. وفي السبعينيات، تم تضمين حقوق الإنسان باعتبارها واحدة من «مجموعات» المسائل التي ناقشتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إضافةً إلى إجراءات بناء الثقة والأمن والتعاون العلمي والتقاني.

ومنذ انتهاء الحرب الباردة، قامت جميع المنظمات الأوروبية بتوجيه جهود ملحوظة نحو تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان خارج حدودها. وقام مجلس أوروبا، والاتحاد الأوروبي، وحلف «الناتو» بتوسيع عضويتها لتشمل دول أوروبا الوسطى، وأوروبا

---

(31) R. J. Rummel, «Power, Genocide and Mass Murder,» *Journal of Peace Research*, vol. 31, no. 1 (January 1994), pp. 1-10.

(32) University of British Columbia, Human Security Centre, *Human Security Report 2005: War and Peace in the 21st Century* (New York: Oxford University Press, 2005), <http://www.humansecurityreport.info/>.

(33) لقد تم فتح باب التوقيع على اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية أمام الدول الأعضاء في مجلس أوروبا في 4 تشرين الثاني/ نوفمبر عام 1950، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في 3 أيلول/ سبتمبر عام 1953 ويتوافر نص الاتفاقية على الانترنت: <http://conventions.coe.int/>.

الشرقية، ودول البحر المتوسط. وقام الاتحاد الأوروبي وحلف «الناتو» بتقديم دعم نشط للدول المنضمة وغيرها من الدول المجاورة، في تغيير الهياكل البيروقراطية السياسية في مرحلة ما بعد الشيوعية. ويقال جدلاً إن قدرة الاتحاد الأوروبي وحلف «الناتو» على التأثير قد أدّت دوراً محورياً في تعزيز الاندماج الديمقراطي والسلام في المنطقة الممتدة من بحر البلطيق إلى البحر الأسود. وتواجه المنظمتان الآن مهمة أكثر صعوبة، وهي مدّ هذا النموذج إلى دول البلقان الغربية في مرحلة ما بعد النزاع، حيث يشكل إرث حروب التسعينيات تحديات هائلة أمام عملية المقرطة[34]. كما أدّى كل من مجلس أوروبا ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا/ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا دوراً محورياً في دول أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي السابق، وذلك من خلال إرساء المعايير النموذجية الأساسية في هذه المنطقة، ومراقبة الانتخابات، وتقديم النصح والمساعدة الفنية للدول[35]. ولقد ألقت التطورات التي وقعت منذ التسعينيات من القرن الماضي الضوء على حدود هذه المنظمات الإقليمية، بخاصة في ظل استمرار دولتي روسيا البيضاء وأوزبكستان ـ وهما عضوتان في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ولكن دونما عضوية في مجلس أوروبا ـ في انتهاك الأعراف الأساسية للديمقراطية وحقوق الإنسان، متجاهلتين في ذلك الانتقادات التي توجه إليهما من مختلف المصادر الأوروبية. وعلاوة على ما سبق، من الجائز أن بعض جوانب سياسة القوى الغربية ـ ولاسيما إصرارها على إجراءات قومية وجماعية أقوى في مواجهة الإرهاب منذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 ـ قد شجعت، أو على الأقل قدمت أعذاراً جديدة للممارسات المنافية للديمقراطية في مجال الأمن الداخلي، سواء في الأقاليم المجاورة لأوروبا أو في جميع أنحاء العالم[36].

وفي الأمريكتين، أسفرت التحولات الديمقراطية التي خاضها العديد من دول جنوب ووسط أوروبا في الثمانينيات من القرن الماضي عن زخم جديد لاستخدام منظمة الدول الأمريكية كوسيلة لتدعيم الديمقراطية في أنحاء الإقليم. ويتضمن ميثاق عام 1948

---

(34) انظر الملحق رقم (1- أ) من هذا الكتاب.

(35) قام المؤتمر المعني بالأمن والتعاون في أوروبا بزيادة الالتزامات الحالية للدول الأعضاء والمتعلقة بحقوق الإنسان بحيث تتضمن الديمقراطية والانتخابات الحرة وذلك في ميثاق باريس من أجل أوروبا جديدة لعام 1990 وقام المؤتمر بتأسيس عدد من المؤسسات لتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان وبالتحديد مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان وممثلها المعني بحرية الإعلام منذ عام 1997. انظر: Conference on Security and Co-operation in Europe, Charter of Paris for a New Europe, Paris Summit, 21 November 1990, <http://www.osce.org/item/16336.html>.

(36) انظر: مقدمة هذا الكتاب. ولمزيد من الأمثلة على التوتر بين الأهداف الإيجابية والصارمة المُكافحة للإرهاب والأمن الإقليمي انظر: Rosas, «Latin America and the Caribbean: Security and Defence in the Post-cold War Era,» and R. Dwa and C. Holmqvist, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 83-120.

لمنظمة الدول الأمريكية أهداف تعزيز وتوطيد الديمقراطية[37]، بينما لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، وهما هيئتان منفصلتان، قد قامتا بعمل قيّم، كما في بيرو على سبيل المثال. ومع ذلك، نجد عملياً أن هيمنة الأنظمة الفاشية على أنحاء وسط وجنوب أوروبا، ورغبة الولايات المتحدة الأمريكية في دعم هذه الأنظمة باعتبارها حصوناً في وجه الشيوعية، كان يعني أن منظمة الدول الأمريكية في هذه الحالة قد أدّت دوراً بسيطاً في هذه المنطقة حتى التسعينيات. وفي عام 1990، قامت منظمة الدول الأمريكية بتشكيل وحدة تعزيز الديمقراطية التابعة لها لتقديم النصح والمساعدة الفنية للدول الأعضاء. أما في عام 1991، فاعتمدت المنظمة تعهد سانتياغو للديمقراطية، وتجديد نظام البلدان الأمريكية، مؤكدة التزامها بـ «الدفاع عن الديمقراطية النيابية وحقوق الإنسان وتعزيزها»، وشكلت إجراءات الاستجابة إلى «التعطل المفاجئ للعملية المؤسسية للسياسية الديمقراطية، أو الممارسة المشروعة للسلطة»[38]. واستناداً إلى تعهد سانتياغو، استجابت منظمة الدول الأمريكية للتهديدات التي واجهت الأنظمة الديمقراطية في غواتيمالا وهاييتي والبيرو في أوائل وأواسط التسعينيات، وذلك من خلال حشد أشكال متنوعة من الضغوط الاقتصادية والسياسية في مواجهة الارتداد الديمقراطي. وقد حققت بعض النجاح في غواتيمالا والبيرو، وإن فشلت في الحيلولة دون الانهيار الفعلي لدولة هايتي[39].

وتتضح التحديات التي لا تزال أمام منظمة الدول الأمريكية في مجال عملية الدمقرطة من خلال النظر إلى كوبا وفنزويلا، حيث تعتبر كوبا الدولة الوحيدة غير الديمقراطية على نحو واضح في الأمريكتين. وعلى الرغم من أنها لا تزال عضواً في منظمة الدول الأمريكية، إلا أنها استُبعدت من المشاركة منذ عام 1962. وترغب الولايات المتحدة الأمريكية في استخدام منظمة الدول الأمريكية في ممارسة المزيد من الضغوط على كوبا، إلا إن العديد من دول جنوب ووسط أوروبا ـ ممن يساورهم القلق تجاه ما يرونه إمبريالية أمريكية جديدة ـ تقول إن أفضل سبيل إلى تشجيع التحرر في كوبا هو من خلال المشاركة البناءه. ونتج من هذا عدم قدرة منظمة الدول الأمريكية على الاتفاق على منهج

---

(37) تم توقيع ميثاق منظمة الدول الأمريكية (OAS) في 30 نيسان/ ابريل عام 1948 ودخلت حيز النفاذ في 13 كانون الأول/ ديسمبر عام 1951 ويتوافر نص الميثاق على الموقع الآتي: <http://www.oas.org/juridico/english/charter.html>.

(38) يتوافر نص كلا من تعهد سانتيغو للديمقراطية وتجديد النظام ما بين الدول الأمريكية، الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية (OAS) في 4 حزيران/ يونيو 1991 والقرار رقم 1080 الخاص بـ «الديمقراطية النيابية» الصادر عن الجمعية العامة في 5 حزيران/ يونيو عام 1991 على الموقع الآتي: <http://www.ddpa.oas.org/about/documents_related.htm>.

(39) R. Parish and M. Peceny, «Kantian Liberalism and the Collective Defense of Democracy in Latin America,» *Journal of Peace Research*, vol. 39, no. 2 (March 2002), pp. 229-250.

مشترك تجاه كوبا. وعلى النحو نفسه، ينظر العديد في الولايات المتحدة الأمريكية إلى «الثورة البوليفارية» التي صنعها هوغو شافيز رئيس فنزويلا باعتبارها تهديداً شعبياً خطيراً على الديمقراطية والتجارة الحرة. ومع ذلك أكد شافيز قوة ما يحوزه من دعم داخلي (ولاسيما من خلال الانتخابات الرئاسية في 1998 و2000 واستفتاءات عام 2004). وعززت الإرهاصات التي تقول بأن الولايات المتحدة دعمت محاولة الانقلاب ضد شافيز في 2002 الآراء الشائعة في أنحاء الأمريكتين والقائلة بأن الولايات المتحدة الأمريكية ربما تكون أكثر اهتماماً بالدفاع عن مصالحها الاقتصادية مقارنة باهتمامها بقضية الديمقراطية[40]. كما أسفر هذا عن انقسام في صفوف منظمة الدول الأمريكية تجاه شافيز، بالرغم من تأدية الأمين العام للمنظمة دوراً في محاولة لتشجيع الاعتدال ناحية شافيز ومعارضيه من اليمين. وتركز هذه الحالات على التوتر إزاء الدور المهيمن للولايات المتحدة الأمريكية باعتباره عاملاً يعقد جهود المنظمة من أجل الديمقراطية. وهناك مشكلة أخرى، وهي استمرار عدم المساواة الاقتصادية في جنوب ووسط أمريكا في معدلات مرتفعة.

ويمثل تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان دوراً محورياً للاتحاد الأفريقي (AU) الذي تم تأسيسه مؤخراً، فعلى النقيض من منظمة الوحدة الأفريقية التي سبقت هذا الاتحاد، والتي كانت تؤيد مبدأ عدم التدخل، فإن أهداف الاتحاد الأفريقي وفقاً لتعريفها في القانون المؤسس له لعام 2000، تتضمن «تعزيز» المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية والحكم الصالح وحقوق الإنسان وحقوق الشعوب[41]. وسوف يتم تعليق مشاركة الحكومات «التي تولت السلطة بسبل غير دستورية» في أنشطة الاتحاد الأفريقي[42]. ولقد تم إدخال تعديلات على مجلس السلام والأمن الأفريقي وهو هيئة أساسية لصنع القرارات بحيث «يضع عقوبات متى تم تغيير غير دستوري للحكومة»[43]. ويمكن أيضاً للمفوضية الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إصدار تعليقات ونصائح (وإن كانت من دون سلطة تنفيذية) حول الانتهاكات التي تحدث في دول مثل إريتريا وإثيوبيا وأوغندا وزامبيا،

---

(40) J. Borger and A. Bellos, «US «Gave the Nod» to Venezuelan Coup,» *Guardian*, 17/4/2002, <http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,685531,00.html>; D. Campbell, «American Navy «Helped Venezuelan Coup»,» *Guardian*, 29/4/2002, <http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,706802,00.html>, and G. Palast, «Opec Chief Warned Chavez about Coup,» *Guardian*, 13/5/2002, <http://www.guardian.co.uk/venezuela/story/0,,858072,00.html>.

(41) Constitutive Act of the African Union, signed on 11 July 2000, <http://www.africa-union.org/About_AU/Constitutive_Act.htm>, article 3.

(42) انظر المصدر نفسه، المادة 30.

(43) Protocol relating to the Establishment of the Peace and Security Council of the African Union, Assembly of the African Union, First Ordinary Session, Durban, 9 July 2002, <http://www.au2002.gov.za/docs/summit_council/secprot.htm>, article 7(1)(g).

والمسائل العامة مثل تجنب الإضرار بحقوق الإنسان من خلال سياسة مكافحة الإرهاب. وعلى النقيض من هذه الخلفية، قام الاتحاد الأفريقي بتعبئة ضغوط سياسية لمكافحة الانقلاب، كما حدث في موريتانيا على سبيل المثال[44]. ولكن الدول المستهدفة هي الدول الصغيرة، في حين استطاعت الدول الكبرى الأعضاء في الاتحاد الأفريقي إيجاد سبل للهروب من تلقي التعنيف الرسمي، فقد كان الاتحاد الأفريقي معارضاً لتوجيه انتقاد للحكومة السودانية بسبب انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور، كما كان متحفظاً تجاه ما يعتبره البعض نزعة قلق إزاء الفاشية في إثيوبيا، وهو أمر مثير للمشاكل، حيث تستضيف أديس أبابا عاصمة إثيوبيا مقرات الاتحاد الأفريقي. ومن أوضح الأمثلة يأتي روبرت موغابي رئيس زيمبابوي، وهو الزعيم الذي يميل إلى الفاشية، والذي لطالما استطاع تصوير نفسه كقومي أفريقي مقاوم للاستعمار الغربي الجديد، استطاع التملص من الضغوط الكبيرة التي مارسها الاتحاد الأفريقي (AU) إزاء ما يرتكبه نظامه من انتهاكات لحقوق الإنسان[45]. ولا نزال في انتظار معرفة إلى أي مدى يمكن للاتحاد الأفريقي حديث العهد نسبياً زيادة دوره في تعزيز وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وعلى النقيض من أفريقيا، لا تزال الأمريكتان وأوروبا ودول آسيا والشرق الأوسط معارضة لمنح المنظمات الإقليمية أي دور في ما يتصل بالديمقراطية وحقوق الإنسان. تم منع رابطة بلدان جنوب شرق آسيا بسبب هوسها بعدم التدخل في الشؤون الداخلية لدول الجوار بحكم ثقافتها وتاريخها الآسيويين، وهو ما يُفَسّر جزئياً بالمخاوف من حدوث النزاعات بين الدول. وعلى الرغم من عملية الدمقرطة التي تمر بها بعض الدول (وأبرزها اندونيسيا منذ 1998)، لا تزال الدول الأعضاء في رابطة بلدان جنوب شرق آسيا تقول بأن مبدأ عدم التدخل قد خدم الإقليم على نحو جيد، وينبغي عدم التخلي عنه. وفضلاً عما سبق، فإن آخر أربع دول انضمت مؤخراً للرابطة ـ وهي كمبوديا ولاوس وميانمار وفييتنام ـ تحكمها أنظمة غير ديمقراطية، وهو ما يعتبره بعض النقاد خطأً استراتيجياً تسبب

(44) لقد تعقد منهج الاتحاد الأفريقي (AU) بسبب الترحيب الشعبي الواضح بالنظام العسكري الجديد وسوف يستمر تعليق مشاركة موريتانيا في الاتحاد الأفريقي (AU) إلى أن يتم إجراء انتخابات. انظر: «Envoys Snub ex-Mauritania Leader,» BBC News Online, 10 August 2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4137434.stm>.

(45) في كانون الأول/ ديسمبر عام 2005 قامت المفوضية الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب للمرة الأولى بانتقاء حكومة زيمبابوي لانتهاك ميثاق الاتحاد الأفريقي (AU) وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان، وطالبت الحكومة بإبطال العديد من القوانين القمعية وإنهاء الطرد الإجباري لسكان الأحياء الفقيرة والسماح لبعثة تقصي الحقائق التابعة للاتحاد الأفريقي بزيارة البلاد. انظر: Final Communiqué of the 38th Ordinary Session of the African Commission on Human and Peoples' Rights, Banjul, Gambia, 5 December 2005, <http://www.achpr.org/english/communiques/communique38_en.htm>, and A. Meldrum, «African Leaders Break Silence over Mugabe's Human Rights Abuses,» *Guardian*, 4/1/2006, <http://www.guardian.co.uk/zimbabwe/article/0,,1677460,00.html>.

في إضعاف شديد للرابطة[46]. وبعيداً عن رابطة دول جنوب شرق آسيا، فمن المفترض أن النظام الشيوعي في الصين سوف يقاوم أي جهود لمنح مؤسسات تعمل على مستوى قارة آسيا، مثل المنتدى الإقليمي لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا أو رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي أي مهام تتعلق بتعزيز الديمقراطية أو حقوق الإنسان.

والموقف في الشرق الأوسط أكثر تأزماً، إذ تعتبر إسرائيل هي الدولة الديمقراطية الوحيدة في الإقليم (على الرغم من أن إيران ـ جدلاً ـ قد مرت في التسعينيات من القرن الماضي بتحول ديمقراطي جزئي وإن كان محدوداً. ويأمل بعضهم في ظهور دولة ديمقراطية من الفوضى الحالية التي تجتاح العراق). وطالما أن الدول الأعضاء الأساسية في جامعة الدول العربية ومجلس التعاون الخليجي لا تزال دولاً سلطوية، يصعب تصور تولى أي من المنظمتين أي دور يتعلق بالديمقراطية وحقوق الإنسان. ولقد اعتبرت الإدارة الأمريكية منذ الحرب على العراق في 2003 أن تعزيز الديمقراطية أحد أهدافها الأساسية بعيدة المدى بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط، وتقوم بتنظيم هذا من خلال مبادرة شراكة الشرق الأوسط[47]، إلا إن هذا لا يزال في الأساس جهداً خارجياً لا تقبل به دول الشرق الأوسط على أقل تقدير. وتتمثل أهم الدروس المستفادة من تجربة آسيا والشرق الأوسط في أنه في ظل غياب الجوهر الهام لدول ديمقراطية مستعدة لاستخدام أطر العمل الإقليمية في تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان، من المحتمل أن يبقى دور هذه المؤسسات في هذه المنطقة دوراً محدوداً.

التكامل الاقتصادي وجدول الأعمال الأمني الأوسع

يتسم العديد من المؤسسات الإقليمية الجديدة أو التي تم إعادة تنشيطها، والتي ظهرت منذ أوائل التسعينيات، بأنها في الأساس ذات طابع اقتصادي لكنّه يمكن النظر إلى التعاون والتكامل الاقتصادي الإقليمي باعتبار أن لهما أبعاداً أو عواقب أمنية. ويمكن أن يدفع التعاون والتكامل الاقتصادي بالرغبة في الحد من احتمال وقوع نزاعات سياسية أو عسكرية بين الدول المشاركة، حيث يقول البعض إنّ الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين الدول يزيد من تكاليف استخدام القوة ويخلق مصالح مشتركة[48]. ولقد كان هذا المنطق أحد القوى الدافعة

(46) J. Henderson, *Reassessing ASEAN*, Adelphi Paper; no. 328 (Oxford: Oxford University Press,1999).

في كانون الأول/ ديسمبر 2005 اتخذت منظمة بلدان جنوب شرق آسيا (آسيان) مقاربة جديدة و«شجعت» ميانمار (بورما) على الإسراع في عملية الدمقرطة، انظر: «Asian Group Raps Burma on Rights,» BBC News Online, 12 December 2005, < http://news.bbc.co.uk/2/4520040.stm >.

(47) Hollis, «The Greater Middle East,» pp. 244-248

(48) J. S. Nye and R. O. Keohane, *Power and Interdependence*, 3rd ed. (New York: Longman, 2001).

وراء عملية التكامل الأوروبي التي جرت في أوائل ما بعد الحرب العالمية الثانية، ويقال إن ديناميات مماثلة تطبق في رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي، ورابطة بلدان جنوب شرق آسيا، والسوق المشتركة لدول الجنوب. ويمكن أيضاً اعتبار العديد من أعمال الإقليمية الاقتصادية على مدار العقدين الماضيين كاستجابات دفاعية ـ ذات معانٍ أمنية ضمنية ـ في مواجهة العولمة الاقتصادية، فمن خلال العمل معاً في مجموعات إقليمية، تتمكن الدول من المساعدة في حماية الأسواق والصناعات في إقليمها، وزيادة قدرتها التنافسية في الاقتصاد العالمي، وتدعيم قوتها في المنتديات الاقتصادية العالمية (مثل منظمة التجارة العالمية). وعليه، ثمة علاقة وثيقة بين الإقليمية والجدال الأعم حول العولمة وعلم الاقتصاد المتحرر الجديد. ولقد وضع المحللون فارقاً بين الإقليمية الاقتصادية المنفتحة والمنغلقة، حيث تعتبر الأولى متماشية جوهرياً مع تحرير التجارة والتمويل، بينما تمثل الأخيرة نموذجاً بديلاً يقيد تدفق التجارة والتمويل. كما يمكن ترجمة هذا الجدال من ناحية الأمن الاقتصادي الذي يستفيد من وجهة نظر التنمية عبر اقتصاد السوق، ويعاني من أضرار المنافسة على القدرة الإيفائية للدولة والعمالة وصافي الضمان الاجتماعي الوقائي وما إلى ذلك. ويمكن أيضاً القول بأن الاعتماد المتبادل الأكثر تعقيداً، وسلاسل التوريد الأطول، والتي تعززها العولمة، لا تزيد من تعرض الدول للانتكاسات الأمنية التي تقع في أراضيها فحسب، بل في أراضي الموردين ودول العبور أيضاً. وهي مشكلة غالباً ما يتم إدخالها في الحيز الأمني عبر سياق توريدات الطاقة، ولكنها وثيقة الصلة بأبعاد عديدة أخرى. وعلى الرغم من أن معالجة هذه المناقشة تقع خارج نطاق هذا الفصل، إلا أنه من الواضح أن المنظمات الإقليمية تمثل دوراً هاماً في القضية الكبرى للأمن الاقتصادي العالمي.

وبعيدا عن علم الاقتصاد، كانت المنظمات الإقليمية أيضاً أحد أطر العمل المؤسسية التي تم فيها السعي وراء جدول أعمال أمني أشمل، خارج إطار الأمن العسكري السياسي التقليدي. ولقد اعتمدت عدة منظمات مفاهيم الأمن الشامل بشكل صريح، ومن المحتمل أن يكون هذا التطوير قد وصل إلى أقصى حدوده في أوروبا، حيث تم في التسعينيات تطوير مفهوم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والخاص بالأمن الشامل والمشترك، بقصد دمج المسائل الاقتصادية والبيئية مع اهتمامات الأمن العسكري السياسي التقليدي والديمقراطية وحقوق الإنسان[49].

قامت عدة مجموعات أوروبية تحت ـ إقليمية، مثل مجلس دول بحر البلطيق ومنتدى التعاون الاقتصادي لدول البحر الأسود، باعتماد مناهج عريضة للأمن، سعياً وراء

(49) انظر ميثاق الأمن الأوروبي الخاص بمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والذي تم اعتماده في قمة اسطنبول التي عقدت من 18-19 تشرين الثاني/ نوفمبر عام 1999 على موقع الإنترنت: <http://www. osce.org/ec/13017.html>.

الاستجابة للمشاكل عبر الحدود، مثل التدهور البيئي والتلوث والجريمة المنظمة العابرة للقوميات[50]. أما المجموعات غير الأوروبية فقد نفذت التعاون على مستويات مبتكرة ذات صلة خاصة بأقاليمها، وذلك مثل عملية كيمبرلي التي وضعت لمواجهة مشكلة «الماس المتنازع عليه في أفريقيا»[51]، وإجراءات مكافحة القرصنة[52] التي اعتمدتها رابطة بلدان جنوب شرق آسيا، وشبكة تسونامي الجديدة المقترحة للتحذير في إقليم المحيط الهندي، وشراكة آسيا ـ الهادي المعنية بالتنمية النظيفة والمناخ التي انطلقت في تموز/يوليو 2005 تحت قيادة الولايات المتحدة الأمريكية[53]. ومنذ هجمات الحادي عشر من أيلول/سبتمبر نشأ اتجاه موازٍ في جميع المجموعات الإقليمية الكبرى من أجل وضع مبادرات مشتركة لمواجهة الأخطار من الجهات غير الدول، والتي أوضحتها ظاهرة الإرهاب والتجارة غير المشروعة في أسلحة الدمار الشامل، وما يرتبط بها من مواد وتقنيات وتجارة المخدرات والجريمة. ولقد تعززت هذه الجهود بسبب التهديدات الظاهرة في هذه الأقاليم نفسها مثل تفجيرات مدريد في آذار/مارس عام 2004 وتفجيرات لندن في تموز/يوليو عام 2005 وذلك بالنسبة لأوروبا، وتفجيرات بالي في تشرين الأول/أكتوبر 2002 في آسيا. وتعززت أيضاً بالرغبة في دعم مسعى الولايات المتحدة الأمريكية أو الجهود العالمية المتمثلة في قراري مجلس الأمن رقم 1373 و1540[54]. ولقد تمكن الاتحاد الأوروبي، بما له من سلطات تشريعية وموارد أساسية، من قطع شوط طويل وسريع في توضيح هذه السياسات الأمنية غير العسكرية[55].

(50) A. Cottey, ed., *Subregional Cooperation in the New Europe: Building Security, Prosperity and Solidarity from the Barents to the Black Sea* (Houndmills: Macmillan, 1999).

(51) للمعلومات، انظر: A. Bone, «Conflict Diamonds: The De Beers Group and the Kimberley Process,» in: A. J. K. Bailes and I. Frommelt, eds., *Business and Security: Public-Private Sector Relationships in a New Security Environment* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 129-147.

(52) C. Z. Raymond, «Piracy in Southeast Asia: New Trends, Issues and Responses,» Institute for Defence and Strategic Studies (IDSS) Working Paper; no. 89, IDSS, Singapore, October 2005, <http://www.ntu.edu.sg/idss/publications/Working_papers.html>.

(53) White House, «Fact Sheet: President Bush and the Asia-Pacific Partnership on Clean Development and Climate,» News Release, 27 July 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005//07>.

(54) لقد أرسى قرار مجلس الأمن رقم 1371 الصادر في 28 أيلول/سبتمبر عام 2001 قواعد تطبق عالمياً لمكافحة تمويل الإرهاب، وأرسى قرار المجلس رقم 1540 الصادر في 28 نيسان/ابريل عام 2004 قواعد مشابهه بالنسبة لحيازة أسلحة الدمار الشامل بما في ذلك الحيازة الفردية ونقلها. تتوافر نصوص القرارين على موقع الإنترنت: <http://www.un.org/Docs/sc/>.

(55) للمزيد من المعلومات حول ردود فعل الاتحاد الأوروبي (EU) إزاء أحداث 11 أيلول/سبتمبر 2001، انظر: N. Burgess and D. Spence, «The European Union: New Threats and the Problem of Coherence,» in: Bailes and Frommelt, eds., *Business and Security: Public-Private Sector Relationships in a New Security Environment,* pp. 84-101.

ومع ذلك، تم اعتماد أطر عمل سياسية في هذا المجال من قبل رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي (APEC)، ورابطة بلدان جنوب شرق آسيا، ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، والسوق المشتركة لبلدان الجنوب، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة شنغهاي للتعاون، وغيرها[56]. وتتمثل طبيعة المشاكل التي يتم معالجتها في جميع هذه الحالات في أنه لدن توافر أفضل النوايا السياسية، فإن الدول الأقوى لا تشرع في وضع طرق تعاونية إلا تلك الطرق التي لها تأثير ذو معنى عليها. وبغض النظر عما سبق، لا يزال التعاون الدولي النظامي هو الاستجابة المنطقية للتهديدات التي تعتبر بالفعل عبر ـ وطنية. كما يتمتع هذا التعاون بإمكانية تسريع الاستجابات العالمية (مثلا تجاه وباء ما، أو تحد بيئي مفاجئ) وذلك من خلال تقليل عدد «المخاطبين» المشاركين في التنسيق. ويبدو أن هذا المجال وجد ليصبح مجال نمو كبير للمساعي الإقليمية في المستقبل.

البعد الأمريكي

باعتبارها القوة العظمى الوحيدة في العالم، تؤدّي الولايات المتحدة الأمريكية دوراً محورياً في تشكيل الديناميات الأمنية لجميع الأقاليم في العالم، كما إنها عضو رائد في العديد من المؤسسات الأمنية الإقليمية، بما في ذلك اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، ومنظمة الدول الأمريكية في الأمريكتين، وحلف «الناتو»، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ورابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي، والمنتدى الإقليمي لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا في آسيا. وحقيقةً، إن الطابع العالمي لقوة الولايات المتحدة الأمريكية إنما تعني إمكانية النظر إليها حالياً باعتبارها عامل قوة لجميع الأقاليم، أو ليس لأي منها على الإطلاق، فالولايات المتحدة الأمريكية تستمر في الالتزام بتعهدات دفاعية

(56) Asia-Pacific Economic Cooperation, «Bangkok Declaration on Partnership for the Future,» Bangkok, 21 October 2003, <http://www.apecsec.org.sg/content/apec/leaders_declarations/2003.html>; Association of South East Asian Nations, «ASEAN Efforts to Counter Terrorism,» <http://www.aseansec.org/14396.htm>; Organization of American States, «Declaration on Security in the Americas,» 28 October 2003, <http://www.oas.org/documents/eng/DeclaracionSecurity_102803.asp>; M. Bromley and C. Perdomo, «CBMs in Latin America and the Effect of Arms Acquisitions by Venezuela,» Working Paper; no. 41/2005, Real Instituto Elcano de Estudios Internacionales y Estratégicos, Madrdi, September 2005, <http://www.realinstitutoelcano.org/documentos/216.asp>, and African Union. «Decision on Terrorism in Africa» Assembly/AU/Dec.15(II), Maputo, 2003, <http://www.africa union.org/Official_documents/Decisions_Declarations/offDecisions_&_Declarations.htm>.

في يوم 28 نيسان/ أبريل 2003 اتفق الأعضاء الستة في منظمة معاهدة الأمن الجماعي (CSTO) على تكوين قوة رد سريع مشتركة ضد الإرهاب وتهريب المخدرات. انظر: «Six CIS Countries Formalize Collective-security Bloc,» Radio Free Europe/Radio Liberty Newsline, 29 April 2003, <http://www.rferl.org/newsline/2003/04/290403.asp>.

وأمنية في أوروبا من خلال حلف «الناتو»، وفي المنطقة الآسيوية من المحيط الهادي من خلال التزاماتها الملحوظة تجاه اليابان وكوريا الجنوبية، وسياستها إزاء تايوان، وترتيباتها المختلفة بشأن نشر القوات. إن القيادات الإقليمية الخمس الخاصة بالقوات الأمريكية التي تغطي أوروبا (وأفريقيا)، والشرق الأوسط الكبير، والمنطقة الآسيوية من المحيط الهادي، وأمريكا الجنوبية، وأمريكا الشمالية، إنما تحتفظ بعلاقات عسكرية موسعة ثنائية ومتعددة الأطراف في هذه الأقاليم(57). ولقد قامت الولايات المتحدة الأمريكية في هذه السياقات وغيرها بأنشطة عسكرية ممتدة النطاق تهدف إلى تعاون إقليمي متعدد الأطراف وأكثر شمولية، حيث أقامت سلسلة من مراكز الدراسات الأمنية الإقليمية والتي تقوم بتدريب أفراد الجيش والدفاع المدني وتعمل كمنتديات للحوار الدفاعي(58). وعلى نحو مماثل، تدعم الفرق العسكرية الإقليمية الأمريكية تنفيذ مناورات عسكرية متعددة الأطراف على نطاق إقليمي، في مجالات مثل حفظ السلام والمساعدة الإنسانية.

وأثناء الحرب الباردة، كان الدعم الأمريكي للتعاون الأمني الإقليمي مصحوباً بتوجه لدعم الحلفاء في الصراع العالمي ضد الشيوعية. وسعت إدارة الرئيس الأمريكي بيل كلينتون في التسعينيات من القرن الماضي إلى بناء مؤسسات إقليمية أكثر شمولية، ما يفسر تأييد الولايات المتحدة الأمريكية لإعادة توجيه حلف «الناتو»، وللشراكة من أجل السلام التابعة له، وذلك بالنسبة لقارة أوروبا، ورابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي، والمنتدى الإقليمي لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا في آسيا، والجهود الساعية إلى تجديد منظمة الدول الأمريكية في الأمريكتين. وفي مرحلة ما بعد الحادي عشر من أيلول/ سبتمبر، سعت إدارة الرئيس بوش إلى استخدام المؤسسات الإقليمية باعتبارها عنصراً في حربها العامة ضد الإرهاب، إلا إن المساعي الإقليمية قد تأثرت أيضاً بالنقلة الأكبر في السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية في اتجاه العمل خارج القيود المؤسسية (وأحيانا القيود القانونية الدولية). نتج من هذا أن أصبح المنهج الأمريكي إزاء التعاون الأمني الإقليمي يميل إلى النفعية الضيقة، مع النظر إلى التعاون الأمني الإقليمي باعتباره مفيداً على قدر ما يسهم في تحقيق أهداف أمريكية محددة، ولاسيما في سياق الحرب على الإرهاب. وبالتأكيد لم يعد ينظر إليه باعتباره هدفاً في ذاته. وبناء على هذا، توجد عناصر ازدواجية متزايدة لا

---

(57) ما يلي هي المختصرات لفرق الجيش: (EUCOM), (CENTCON), (PACOM), (SOUTHCOM) (NORTHCOM).

انظر: D. Priest, *The Mission: Waging War and Keeping Peace with America's Military* (New York: W. W. Norton and Company, 2003), pp. 61-77.

(58) هذه المراكز هي مركز جورج.سي.مارشال سنتر للدراسات الأمنية الأوروبية ومقره بالقرب من ميونخ ومركز الدراسات الأمنية في منطقة آسيا - الهادي ومقره في هونولولو ومركز الدراسات الدفاعية والمركز الأفريقي للدراسات الاستراتيجية ومركز الشرق الأدنى للدراسات الاستراتيجية ومقرها جميعاً في جامعة الدفاع القومي في واشنطن العاصمة.

يمكن إنكارها في تأثير الولايات المتحدة الأمريكية على مساعي «الأقلمة». ويمكن تحديد ثلاثة مستويات لهذه المشكلة، يتمثل أولها في الطريقة التي تتسبب بها المطالب القومية الأمريكية في التحريف أو الإخلال بتوازن جداول أعمال التعاون الإقليمي، سواء في حالة بذل المجموعات الإقليمية لجهود كبيرة للوفاء بالرغبات الأمريكية، أو في حالة توحدها ضد بعض مظاهر السياسة الأمريكية. وتتمثل المشكلة الثانية في أن الخطوات التي تتخذها الولايات المتحدة الأمريكية لحماية مصالحها وقوتها في إقليم ما غالباً ما تخلق حالة من التضاد، فإما أن تفصل بين «الأصدقاء» و«الأعداء» المحليين، أو تستخدم بعض الدول لخلق توازن مع ـ أو تطويق ـ دول أخرى بطريقة تؤدي (على أقل تقدير) إلى تعقيد تعددية الأطراف في الإقليم[59]. ويتضح هذا النمط في الشرق الأوسط الكبير وشرق آسيا، ولكنه يظهر أحيانا في العلاقات الأمريكية ـ الأوروبية ذات الطابع التعددي، ففي أوائل عام 2003، وأثناء الاستعداد للتحرك الأمريكي ضد العراق، قام دونالد رامسفيلد بالتفريق بين المواقف غير المساعدة التي تتبناها «أوروبا القديمة» والمواقف المساعدة التي تتبناها «أوروبا الجديدة»، وهو ما ألقى بظلاله على العلاقات بين هاتين المجموعتين في الاتحاد الأوروبي وحلف «الناتو»[60].

ولقد أشعلت أزمة العراق أيضاً الجدال داخل الولايات المتحدة نفسها حول المستوى الثالث للمسألة، وهو هل ستصبح الهياكل الإقليمية المتقدمة تهديداً متأصلاً للتفوق الأمريكي بحيث ينبغي العمل بفاعلية على تعطيلها لتجنب شبح عالم «متعدد الأقطاب»؟ كانت الرغبة الواضحة أثناء فترة الرئاسة الأولى للرئيس بوش هي الإجابة بالإيجاب على هذا السؤال، إذ ينبغي على الولايات المتحدة الأمريكية أن لا تتملص من القيود المؤسسية المفروضة عليها لصالح «ائتلاف الجهات المستعدة» فحسب، بل ينبغي محاولة الحيلولة دون ظهور منافسين إقليميين متعددي الأطراف أو من دولة واحدة أيضاً. وبالتوازي مع ما سبق، وعلى خلفية الإخفاق في جلسة المباحثات التجارية في الدوحة[61]، سعى المفاوضون الأمريكيون إلى إبرام اتفاقيات تجارية ثنائية مع شركاء محليين بدلاً من استخدام القنوات الإقليمية. وعلى الرغم من أن مبدأ الثنائية هذا قد يعكس صيغة اعتيادية في التفكير الأمريكي، إلا أن هناك بعض الأدلة ـ كما هو الحال في مجالات أخرى ـ تشير إلى نوع من

(59) توجد دلائل تشير إلى اتباع الصين استراتيجية عكسية من خلال التقرب من الدول التي تعاني من عزلة محلية أو عالمية بسبب عدم تفضيل الولايات المتحدة الأمريكية، من بين جملة أمور، راجع صفقات النفط الأخيرة بين الصين وإيران وفنزويلا.

(60) «Outrage at «Old Europe» Remarks,» BBC New Online, 23 January 2003, <http://news.bbc.co.uk/2/3687403.stm>.

(61) فيما يتعلق بجلسة مباحثات التجارة العالمية في الدوحة، انظر موقع منظمة التجارة العالمية على الإنترنت: <http://www.wto.org/>.

سياسة إعادة التوازن منذ إعادة انتخاب الرئيس بوش في تشرين الثاني/ نوفمبر عام 2004. ولقد أدت الأزمة التي وقعت داخل الاتحاد الأوروبي في عام 2005 حول الاتفاقية الدستورية للاتحاد إلى إدراك العديد من صناع السياسة الأمريكية مدى الإزعاج الذي ينتج من قارة أوروبا بسبب إضعافها على نحو شديد في هذا المنحنى الحرج من الشؤون العالمية[62]، في الوقت الذي تدعم فيه الولايات المتحدة الأمريكية بنشاط أكبر أعمال حفظ السلام الإقليمي (التي يتولاها الاتحاد الأوروبي في البلقان أو المنظمات الأفريقية) والتي تؤدى إلى تفرغ الجيش الأمريكي لإرسال بعثات إلى أماكن أخرى من العالم. وعلى أية حال، فإن الجهود الأمريكية لتثبيط همة المجموعات الإقليمية أو تطبيقها لمبدأ «فرق تسد» يمكن أن تؤدي فحسب إلى تقوية عزم دول أخرى على تدعيم مؤسساتها الإقليمية إلى درجة لا تقدر معها الولايات المتحدة الأمريكية على إلحاق أية أضرار جسيمة بها. ولا يزال السؤال قائماً: إلى أين تؤدى هذه الديناميات في النهاية؟ وسيتم تناوله مرة أخرى في القسم الخامس أدناه.

V «نوعية» التعاون الإقليمي وكيف يمكن الارتقاء بها

لا يمكن الحكم على جميع الهياكل الإقليمية التي تنطبق عليها التعريفات الواردة في هذا الفصل بأن لها أهدافاً وتأثيرات إيجابية، ولا يمكن أيضاً الحكم بالنجاح على جميع الهياكل ذات النوايا الحسنة. وعلى الرغم من انتهاء الحرب الباردة، إلا أن الأحكام على جوهر تلك المجموعات ـ ما إذا كانت جيدة أم سيئة، وما إذا كان ممكنا ائتمانها على مهمة ما أم لا ـ إنما تأتي في ظل السياسة والشراكة. ويمكن أن تنتفع السياسة المتبعة تجاه المنظمات القائمة، والجهود المبذولة نحو إنشاء منظمات جديدة، إذا ما تم وضع سبل تقييم يمكن فعلاً الاعتماد عليها؛ سبل تقوم على أدلة. وكنقطة بداية، وبقصد تشجيع مزيد من العمل، اقتُرحت خمسة معايير، وهي: (أ) إذا ما كان التعاون يتسم بالإجبار أو الهيمنة، (ب) إذا ما كان التعاون يرسخ علاقات من نوع التعامل الصفري مع العالم الخارجي، (ج) إذا ما كان التعاون يتسم بالجمود أو السكون (د) إذا ما كان التعاون يتسم بالفاعلية بمعايير الإدارة واستخدام الموارد[63].

وتعتبر منظمة اتفاقية وارسو (حلف وارسو) الذي يرجع لفترة الحرب الباردة مثالاً

(62) انظر الفصل 1 من هذا الكتاب.

(63) تعتمد المناقشة الآتية على سجل تجمعات إقليمية ودون ـ إقليمية كبرى نشطت منذ عام 1945. وتتأثر هذه المناقشة لا محالة بما للمؤلفين من تجربة أوروبية ـ أطلنطية، إلا إنها تضع في الاعتبار التجمعات الإقليمية الأخرى. ويتطلب إجراء اختبار إحصائي مفصل للغرض المقدم المزيد من البحث حول الحالات خارج أوروبا بالتحديد.

للتعاون الإقليمي المتسم بالإجبار والهيمنة. ويندر وجود هذا النموذج حالياً على الرغم من اعتقاد البعض بأن المحاولات الروسية المتتابعة لبناء تجمعات أمنية جديدة في مكان الاتحاد السوفياتي السابق ـ والتي تسمح بالسياق شديد التغير ـ إنما تتسم إلى حد ما بالهيمنة في النوايا وفي الأسلوب[64]. وبالطبع سوف يبذل قادة هذه المجموعات قصارى جهدهم للظهور بمظهر محترم، في حين يمكن إخماد صوت تذمر الأعضاء الأصغر من خلال نفس أوجه اختلال القوة ذاتها التي سمحت بتجميعهم في المقام الأول. ولذا، فإنه بغية الحكم على مؤسسة ما بالفساد، يتعين على المراقبين الخارجيين الاسترشاد بما يعرفونه عن أصل المنظمة وتاريخها وإلى أي مدى تعكس أعمال المنظمة على نحو عادل مصالح الدول الأعضاء وكيف يعمل تنظيمها الداخلي. ويعد أفضل تشخيص منفرد هو غياب الديمقراطية في أعمال الجماعة ما بين الدول على نحو ما، والذي غالباً ما تصحبه تأثيرات غير ديمقراطية أو مناقضة للديمقراطية داخل الدول المكونة للمجموعة. ويعتبر قيام الاتحاد السوفياتي وحلفائه باحتلال تشيكوسلوفاكيا في عام 1968 مثالاً واضحاً على هذا.

وأحياناً، تبدو هذه الهياكل أكثر فاعلية في القضاء على الخلاف (العلني) بين أعضائها وتجنب التدخل الخارجي (العلني) لدن مقارنتها بالهياكل الديمقراطية، إلا إنه نظراً إلى حقيقة أن هذه الأهداف تتحقق من خلال الإجبار، فإنه غالباً ما تنكشف الرغبات والمصالح «الحقيقة» للدول الأعضاء. وفي أسوأ الحالات، يؤدى هذا إلى صراع بين الدول الأعضاء السابقة، أو داخلها (أو مع جيرانها). ولكن في جميع الحالات يؤثر انهيار المجموعة ـ على الأقل تأثيراً مؤقتاً ـ على استقرار الإقليم ومركزه في توازن القوى الدولي. ويحتمل أيضاً أن تفشل المجموعات التي يعانى أعضاؤها من الإجبار والإرغام في بعض الأوجه الدقيقة **للفاعلية**، وذلك لأسباب من بينها: عدم قدره أسلوب الإدارة المتبع «المعتمد على إصدار الأوامر» على استغلال المزايا المقارنة الحقيقية للأعضاء، وأن الدول المهيمنة غالباً ما تحافظ على ـ بل تزيد من ـ حدة التوتر بين الدول الأعضاء من خلال أساليب «فرق تسد»، وأن غياب الديمقراطية يجعل التعامل مع أبعاد الأمن أمراً من الصعوبة بمكان، حيث يشكل الدعم الطوعي من جهات المجتمع المختلفة أمراً هاماً. كما تواجه هذه المجموعات مشاكل في التكيف مع البيئات المتغيرة، نظراً لتعلق الدول المهيمنة بطرق السيطرة المجربة والموثوق بها.

وكما ورد أعلاه، تعتبر تلك الأهداف التي تفضي إلى لا شيئ غير كافية للحكم سلباً

---

(64) A. Arbatov, «Russian Foreign Policy Thinking in Transition,» in: V. Baranovsky, ed., *Russia and Europe: The Emerging Security Agenda* (Oxford: Oxford University Press, 1997), pp. 146-147, and D. Trenin, «Rossiya i konets Evrazii,» [Russia and the End of Eurasia], *Pro et Contra*, vol. 9, no. 1 (28) 2005, <http://www.carnegie.ru/en/pubs/procontra/72915.htm>, pp. 11-13.

على مجموعة ما. وحتى أكثر المجموعات أهلية وديمقراطية لا يمكن أن تتجنب بعض المخاطر المتأصلة طالما احتفظت بجداول أعمال متضاربة. ومن شأن التوتر المستمر بين المجموعات أن يشعل سباقات التسلح المستمرة التي تتسبب في إرهاق الدول الأعضاء وزيادة خطر انتشارها إلى مجموعات أخرى. كما يُسفر هذا التوتر عن صعوبة التعامل على نحو تعاوني مع العناصر الأكثر تهديداً للعالم (راجع الإرهاب في فترة الحرب الباردة). وتميل المواجهة المطولة أيضاً إلى اجتذاب لاعبين آخرين لا دور لهم، كجهات دعم وجهات متعاطفة، أو موردين للمعدات، أو حاملي الرايات، أو أتباع، في الأقاليم الأخرى. وفي أثناء الحرب الباردة، تم دفع ثمن تجنب النزاع المباشر بين التكتلات في أوروبا، ولاسيما على هيئة سلسلة من الحروب «بالإنابة» التي نشبت في أماكن أخري بين دول أو أقاليم تسببت حالتها التنموية غير المستقرة في هدم قدرتها على تحمل تلك الحروب.

وبالطبع كان تفهم هذه المخاطر في قلب الإجراءات الإيجابية بين التكتلات لإعادة العلاقات، بما في ذلك اتفاقيات الحد من الأسلحة، وإجراءات بناء الثقة، وتطوير أطر عمل عامة للتعاون الإقليمي بحيث تكون متاحة أمام الأعضاء من المعسكرين[65]. وعند مراجعة أحداث الماضي والتأمل فيها، نرى أن الاختلال الوظيفي الشديد للمواجهة بين الشرق والغرب قد ولّد بعضاً من أقوى وأهم إجراءات الحد من الأسلحة ونزع السلاح التي تم تشريعها على الإطلاق[66]، ولكن التوازن العالمي الأكثر انتشاراً، وموضة التدخل منذ عام 1989، قد صعبّا الحفاظ على ما تم إحرازه من تقدم، ناهيك بالمضيّ قدماً[67]. ومن هذا المنطلق الخاص، فإن «خطأين» (التكتلات الإقليمية المعارضة والصفرية القيمة) يمكن أن يُسفرا عن «صواب» جزئي. وعلى الرغم من هذا، من الأفضل أن تقوم أي مجموعة بوضع أهداف بناءه من البداية، وتكريس جميع مواردها لتحقيقها، بدلاً من المضي في طريق المواجهة الطويل بما يصاحبه من تكاليف ومخاطر، فالمجموعة التي تحظى بالارتياح مع أعضائها وجيرانها سوف تتمتع بفائض «أمني» لمساعدة من هم أقل حظاً، ومن ثم تقل احتمالية تعرضها لارتياب الجهات التي تتلقى المساعدة.

---

(65) من الأمثلة البارزة (CSCE/OSCE)، كما ذكرنا من قبل. ومع ذلك، أدّت الشبكات الأوروبية التعاونية في مجالات مثل البيئة والطاقة والاتصالات والرياضة والثقافة دورها، وتم القيام ببعض التعاون دون ـ الإقليمي متعدد الكتل قبل سقوط حائط برلين في تشرين الثاني/ نوفمبر 1989 (مثلاً، التعاون البنتاغوني بين النمسا وتشيكوسلوفاكيا وهنغاريا وايطاليا ويوغوسلافيا).

(66) تعتبر من الأمثلة، الاتفاقية التي أبرمت بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية المعنية بالحد من الأسلحة النووية الاستراتيجية (محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية ومعاهدة الحد من الأسلحة الاستراتيجية) والاتفاقيات المعنية بمنع قسم كامل من الأسلحة النووية ذات النطاق المتوسط. ولمزيد من التفاصيل، انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(67) انظر مقدمة الفصل 15 من هذا الكتاب.

ومن دون عقلية الحصار، يمكن لتلك المجموعات أن تمنح أعضاءها ومواطنيها مساحة أكبر من الحرية لاستغلال قدراتهم المختلفة. وستعمل على نحو أكثر سهولة مع الجهات الدولية الأخرى لمواجهة التحديات الأمنية، بما في ذلك التحديات الأحدث و«الأخف». وأخيراً يمكن للمجموعة التي تعتمد على مصالح وتطلعات مشتركة إيجابية أن تستمر لفترة أطول، نظراً لأن الأهداف الإيجابية يمكن عموماً توسيع نظامها وإعادة صياغتها بحسب الأوضاع الجديدة، في حين تنهزم التهديدات أو يتم التراجع عنها.

أما المعيار الثالث، وهو **الطبيعة الجامدة أو الساكنة** للمجموعة الإقليمية، فيجوز أن ينطبق على الهياكل الديمقراطية وغير الديمقراطية. ولا تتمثل المسألة الأساسية في مدى رسمية إدارة المجموعة ولكن في مدى سلاسة تكيف المجموعة مع التغييرات الخارجية أو مع العوامل المؤثرة داخلياً، كتوسيع العضوية، أو طلب المشاركة من قبل دوائر داخلية جديدة، أو الانتهاء من جداول أعمال سابقة «أكثر بساطة». وتواجه المجموعة التي لا يمكنها أن تتكيف مع خطر التهميش أو التفريغ، في حين تسعى الدول الأعضاء فيها (أو على الأقل أكثر الأعضاء قوة) إلى إشباع احتياجاتها في مجموعة أخرى. وليس بالضرورة أن يشكل موت مؤسسة ما أو شللها أمراً ضاراً على الأمن في حالة إمكانية انتقال الدول الأعضاء إلى أمور ذات مستوى أعلى، بما في ذلك العمل في أطر عمل أكثر فاعلية[68]. ولكن الحالات الأكثر إثارة للقلق هي حالات «نزع الطابع المؤسساتي» حين تنسحب الجهات الفاعلة من أطر العمل الإقليمية للقيام بأعمال عسكرية من اختيارها، مثلما فعلت الولايات المتحدة الأمريكية عندما شكلت ائتلافاً خارج إطار الأمم المتحدة وخارج إطار حلف «الناتو» للتدخل في أفغانستان والعراق. ولكن هذه الحالات تلقي الضوء على صعوبة الدفاع عن المنهج المؤسسي وإعادة التشديد عليه، ما لم يتمكن من إثبات قدرته على إشباع احتياجات حتى الدول الأعضاء (الأقوى) ممن يمتلكون أكثر البدائل. ويتطلب هذا حساباً دقيقاً نظراً لأن منح أرضية أكبر من اللازم لأكثر الأطراف نفوراً من القانون قد يهدد السلطة المعيارية للمجموعة في نظر الدول الأعضاء الأخرى أو ضمن سياق قضية الأمن الكبرى. أما أسوأ الحالات على الإطلاق فهي عندما تستمر المجموعة ومبادئها في التواجد رسمياً، وبهذا تخاطر بتحملها بعض اللوم، في حين تقوم الدول الأعضاء على نحو متزايد بأعمال دون دعم أو ضبط للنفس.

ويؤدي هذا إلى المجموعة الرابعة من المؤشرات وهي **التصنع والسطحية**. وتميز هذه المؤشرات الهياكل التي يتم تأسيسها لتشتيت الانتباه عن المشاكل الأمنية الحقيقية التي يعاني منها الإقليم، ولتحسين صورة الإقليم أمام الأقاليم الأخرى، ولتمجيد الدولة أو الدول

(68) ويعتبر مثالاً على هذا مصير اتحاد أوروبا الغربية عندما تولى الاتحاد الأوروبي (EU) إدارة بعثات إدارة الأزمات التي تعمل تحت قيادة أوروبية.

التي اتخذت زمام المبادرة (راجع سلسلة المحاولات التنافسية لتشكيل مجموعات أثناء فترة ما بعد الحرب الباردة في وسط أوروبا)[69]. وبدلاً من هذا، فإن التصنع والسطحية ربما يبدآن عند تدهور المجموعة، حيث لا تحضر الدول الأعضاء الاجتماعات إلا من باب العادة، وترسل ممثلين يتزايد مستواهم في الانخفاض. مع ذلك، لا ينبغي التسرع بوصف مجموعة ما باعتبارها سطحية فقط لمجرد أنه تنقصها صيغ ومواد بيروقراطية مستقرة، أو لأنها لا تعالج إلا جزءاً بسيطاً وغير فعال من جدول الأعمال الأمني الإقليمي حيث يمكن أن تكون هذه الهياكل هي البذرة الأولى لما هو أكبر وأهم. ومن المعقول «إبقاؤها على قيد الحياة» طالما هناك حاجة لبناء الثقة ولأن يتعلم المشاركون فهم أولويات بعضهم البعض. وما يلي علامات خطر يمكن التعويل عليها على نحو أكبر: (أ) معدل حماس غير متكافئ على نحو واضح بين المشاركين، (ب) تدهور سريع في الأنشطة، (ج) تناسخ أو تضاعف المجموعات دون أن تتمم بعضها بعضاً، (د) عدم القدرة على الانخراط على نحو جدي في الجهات الفاعلة الخارجية وثيقة الصلة بجدول الأعمال المعني، (هـ) السلوك الشائع بين الدول الأعضاء، والذي يتعارض مع الأهداف والقواعد الواضحة للمجموعة. وحتى في مثل هذه الحالات الميؤوس منها على نحو واضح، يصعب القول إنّ الأمن يتضرر فعلياً بالوجود الإسمي لهذه المجموعات. وتعتبر «الإقليمية الخطابية» اعترافاً بأن الجهات الفاعلة الأخرى والعالم عموماً يعتبرون التعاون أمراً قيماً. وقد يأتي الخطر الأكبر المتمثل في سوء التقدير عندما تبدو المجموعات المصطنعة جيدة بما يكفي لإحداث تشويش على التحديات الحقيقية الداخلية والخارجية للإقليم، وخلق إحساس كاذب بالأمن حيالها.

ويجب اعتبار **الفاعلية في الإدارة واستخدام الموارد** مقياساً نسبياً، حيث يتصل مقدار الجهد المطلوب لمسعى إقليمي ما بالمكاسب الإقليمية المتوقعة ومقدار المكاسب التي يمكن أن يقدمها الإقليم (أو يحصل عليها من الآخرين). وستتنوع هذه المكاسب مع مرور الوقت. ويجب دراسة توازن المدخلات والمخرجات ليس فقط بالنسبة للتدفقات النقدية الواضحة أو الدعم العيني (مثل المباني والعاملين في الأمانات أو القروض المقدمة للقوات وغيرها من الأصول المخصصة للعمليات)، ولكن بالنسبة لـ «تكاليف العملية» أيضاً، بما في ذلك الحضور في أنشطة المجموعة، والوقت المستغرق في الإدارات القومية لمناقشة شؤون المجموعة. وفي الناحية الأخرى لهذا التوازن تأتي المكاسب المحتملة من العمليات الكبرى على صورة ثقة داخل المجموعة، وتفاهم وتضامن، والمكاسب المادية للتفاعل مع العالم الخارجي (مثل قوة تفاوضية أكبر)، ومكاسب معنوية مثل (المركز والتأثير). وإجمالاً، فإن المجموعة التي تعاني من اختلال وظيفي، إما أن تكون مجموعة تسهم على نحو مفرط في ما يتعلق بما تحصل عليه،

(69) R. Allison, «Regionalism, Regional Structures and Security Management in Central Asia,» *International Affairs*, vol. 80, no. 3 (May 2004), pp. 469-473.

أو أن تكون مجموعة ذات إسهامات بسيطة في سعيها نحو تحقيق الكتلة الحرجة لأغراضها المعلنة. ويتعين أن يأخذ التوازن النهائي في الاعتبار ما إذا كانت المجموعة تبدو فاعلة في عيون الجهات الخارجية ومواطنيها والجهات التي تمولها. وتظهر التناقضات عندما تكون طريقة عمل ما مقبولة، بل ومناسبة داخلياً، ولكن من دون مغزى بالنسبة للجهات الخارجية التي من المهم التأثير فيها. وغالباً ما يحدث هذا بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية. وفي تلك الحالات، قد تحتاج المجموعة إلى التفكير في استخدام لغات مزدوجة أو توجيه رسائل مزدوجة، على الرغم من أنّ الأفضل هو عدم ازدواجية المعايير.

البيئة الإقليمية: العوامل المساعدة والعوامل المعقَّدة

ما الذي أدى إلى ازدهار التعاون الأمني في بعض الأقاليم والمناطق تحت ـ الإقليمية دون الأخرى؟ قد تكون الإجابات هامة لمن يسعون وراء سد الفجوات القائمة في التعاون الأمني، إلا إنه لا توجد صيغة بسيطة. ولقد نوقش بعض العوامل في ما يلي لتوضيح المدى الذي يمكن أن تكون فيه آثارها معقدة.

1 ـ **حجم الدولة وتوازن القوى**. تمثل المساحة غير المتكافئة لكل من الصين والهند في شرق وجنوب آسيا على الترتيب تحدياً واضحاً للتعاون الأمني. ومما لا شك فيه، أن الاتحاد السوفياتي قد مارس هيمنة غير صحية على حلف وارسو. وبغض النظر عما تقدم، فإنه بالنسبة لحلف «الناتو»، فإنه يُنظر إلى قوة الولايات المتحدة الأمريكية وزعامتها باعتبارهما العامل الذي أعطى الحياة لهذا التحالف وحافظ على بقائه[70]. ويظهر التاريخ حالات عديدة للسيناريو البديل، حيث أسفر وجود واحدة ـ أو أكثر ـ من الدول الكبرى عن حثّ دولٍ أخرى على التجمع معاً، بقصد خلق توازن معها[71]. وأكثر ما يمكن قوله بإطمئنان هو أن المجموعات التي تضم دولاً كبرى يصعب عليها أن تكون ذات طابع تكاملي أو أن تتسم بشدة التطفل، حيث إن الدول الكبرى لن تقبل أن تُصدر الأوامر على أراضيها، وسوف تحتاط الدول الأخرى من الموافقة ببساطة على نموذج تلك الدول.

2 ـ **العلاقات ما بين دول الإقليم**. ينبغي أن يكون التعاون في أسهل صوره حال وجود أقل قدر من التوتر وأكبر قدر من المصالح الأمنية المشتركة بين الدول المتجاورة، أو عندما يكون الإقليم منقسماً على نحو دقيق إلى تكتلات (كما كان الحال في أوروبا أثناء الحرب الباردة). ويعتبر الشرق الأوسط الكبير خير مثال على العكس، حيث لا تتسبب

---

(70) من بين أنشط ثلاث مجموعات أفريقية دون ـ إقليمية تتضمن مجموعتان، وهما الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (SADC) والهيئة الاقتصادية لبلدان أفريقيا الغربية (ECOWAS)، دولة قوية على نحو غير متكافئ وهما جنوب أفريقيا ونيجيريا على التوالي.

(71) يمكن تفسير جزء من منطق رابطة دول جنوب شرق آسيا (ASEAN) على هذا النحو ولاسيما مع الصين والعكس صحيح.

ضراوة المنافسات والصراعات القائمة في إعاقة التعاون فحسب، بل في تعقيده[72]. ومن ناحية أخرى، في عمليات إقامة المؤسسات في أوروبا الغربية، كان وجود أربع أو خمس دول كبرى (الآن ست دول بعد انضمام بولندا) لها جداول أعمال متباينة واستملاكات متغيرة ـ كان وجودها ـ دافعاً وعاملاً مؤثراً لتحقيق التكامل، على قدر ما كان عائقاً أيضاً. ولم يؤدِ التنافس بين الأرجنتين والبرازيل، أو البرازيل والمكسيك حتّى الآن إلى إقصاء التقدم البطيء والمُعقد الذي تحققه أمريكا اللاتينية تجاه نظام أمني مؤسسي عن مساره[73]. وفي بعض الأحيان لا تعتبر العلاقات بين الدول المتجاورة مثاراً للمشاكل بما يكفي ليبرر وجود حلول أمنية رسمية (تعتبر الدول الاسكندينافية مثالا على هذا). كما يشكل سلوك الجهات الخارجية الكبرى متغيراً آخر غاية في الأهمية. وكما سبقت الإشارة أعلاه، فإنه إذا كان التأثير المتعمد أو الضمني لتصرفات تلك الجهات الخارجية من قبيل أسلوب «فرق تسد»، فإن أي هيكل إقليمي قوي إما أن يعجز عن الظهور، أو أن يكون ثنائي القطبين (مثلما حدث في الشرق الأوسط في مراحل مبكرة من المواجهة العربية الاسرائيلية)[74].

3 ـ **التاريخ والثقافة**. توجد طريقتان متباينتان عزز التاريخ المشترك من خلالهما التعاون الإقليمي الحديث، فالوجود السابق لهياكل فوق ـ قومية (مثل الإمبراطوريات والأشكال المبكرة من التحالف) في الإقليم، من شأنه أن يخلق عادات وتجارب يمكن أن تؤدي ـ على الأقل ـ إلى تقصير الطريق إلى إبرام اتفاقيات جديدة[75]. ويتم أحياناً استحضار هذه التقاليد عن عمد لمنح الشرعية للأقاليم المكونة (أو المعاد تكوينها) حديثاً، مثلما فعلت النرويج عام 1993 عندما أشارت إلى إقليم «بومور» الذي يرجع للقرون الوسطى أثناء إطلاق مجلس دول إقليم بارنتس والقطب الشمالي الأوروبي[76]. وتظهر في

---

(72) Hollis, «The Greater Middle East».

(73) Rosas, «Latin America and the Caribbean: Security and Defence in the Post-cold War Era».

(74) لقد تذبذبت أوروبا منذ عام 2001 بين الانقسام إلى معسكر مؤيد للولايات المتحدة ومعسكر غير مؤيد لها وبين جمع شتات نفسها من أجل المشاركة الفعالة مع الولايات المتحدة أو لتقديم بديل منها. وتميل الاحتمالات في هذه الحالة لصالح النموذج الثاني، نظراً لأن الولايات المتحدة تشجع دائماً التكامل الأوروبي.

(75) تعتبر أوروبا نفسها مثالاً على هذا، إلا أن الأمر يتخطى مجرد الصدفة فرابطة دول جنوب شرق آسيا (ASEAN) والسوق المشتركة لبلدان الجنوب (MERCOSUR) والمجموعات الأفريقية ترجع جذورها إلى أقاليم كانت مستعمرة على نحو كبير. ومن ناحية أخرى فإن الحواجز الثقافية التي وضعتها الإمبراطوريات المتنافسة السابقة داخل الأقاليم (مثل الحواجز الثقافية بين الأجزاء الناطقة بالفرنسية والأجزاء الناطقة بالإنكليزية في أفريقيا) قد خلقت تعقيدات إضافية معينة عملية وسياسية بالنسبة لعملية تأسيس مجموعات حديثه دون ـ إقليمية تتخطى هذه الحواجز مثل الهيئة الاقتصادية لبلدان أفريقيا الغربية (ECOWAS) في غرب أفريقيا .

(76) I. B. Neumann, «A Region-building Approach to Northern Europe,» *Review of International Studies*, vol. 20, no. 1 (January 1994), pp. 53-74.

بعض الأحيان مجموعة محلية تطوعية لتحل محل، وتناقض، إطار عمل متعدد الأطراف مفروضاً عليها من الخارج بعد انسحابه (مثل منظمة تعاون وسط أوروبا بعد حل حلف وارسو ومجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة (كوميكون)). وعلى النقيض مما سبق، فإن الإقليم الذي عانى من نزاع داخلي مروع، من الممكن دفعه بروح «لا لتكرار ما مضى» إلى أشكال جديدة من التنظيم متعدد الأطراف، مثلما حدث مع الدول الشيوعية في أوروبا واتحاد دول أوروبا الغربية بعد الحرب العالمية الثانية. وتقدم الهوية الجماعية الجديدة في هذه الحالات شرعية جديدة، لا سيما لمن هزم في الصراع السابق. ويبدو أن التاريخ يعتبر عائقاً عندما لا يقدم إلا نماذج الفرقة، أو تجارب متعددة الأطراف منعدمة المصداقية تماماً، أو فشل التصالح بعد الحروب السابقة. وتسبب الدعاوى «المتبقية» أو النزاعات الحدودية الحيلولة ـ من البداية ـ دون تأسيس هياكل إقليمية[77].

وتعتبر مسألة التشابه السياسي والثقافي بين الدول المتجاورة أكثر تعقيداً، فالهويات السياسية والثقافية لها مكون شخصي من الممكن أن يتغير مع مرور الوقت. ويحتمل أن يكون للدول «التي تعيد اكتشاف نفسها» وجهة نظر مختلفة في ما يتعلق بمن هم جيرانها وشركاؤها. وفي ما يتعلق بالتأثير على العمليات الإقليمية المؤسسية، فإن التشابه الثقافي الشديد (كما هو الحال في الدول الاسكندنافية) يجعل من التعاون أمراً في غاية السهولة حيث يكون أقل رسمية. ولم يفلح التراث الإسلامي في إنقاذ الشرق الأوسط الكبير أو حتى شمال أفريقيا من «حالة ما تحت ـ الإقليمية»، بل ويقول بعضهم إنه يعتبر عقبة حيث إنه يطرح إطاراً مرجعياً يؤهل سلطة الدولة الحديثة. ولقد نشأت الأقاليم التي تكاملت على نحو ناجح بما في ذلك أوروبا في ظروف تنوع عرقي وديني ولغوي وسلوكي وكانت مدفوعة جزئياً بالرغبة في منع النزاع بسبب هذه الفروق[78]. وإجمالاً، في حين أن التشابه الثقافي يمكن أن يكون عاملا مساعداً فإن التنوع الثقافي قد لا يمثل بالضرورة عقبة كبيرة إذا ما كانت :أ) المصالح الاستراتيجية المشتركة قوية بما يكفى، (ب) لا يتم الدفاع عن الفروق باعتبارها سلعاً سياسية في حد ذاتها ولكن يتم تسويتها من خلال ثقافة التسوية[79]. وأخيراً وليس بآخر، لا يلزم أن تكون الدول ديمقراطية لإنجاح المجموعات الأمنية كما يتضح من

(77) تتفاقم العقبة عندما تكون عوامل الشرعية والهوية التي تخالج كل طرف من أطراف الخلاف قوية جداً بما لا يسمح أن يتم «تقسيمها إلى أجزاء مستقلة» وتجنبها (مثل الخلاف ما بين الهند باكستان حول إقليم كشمير والخلاف ما بين روسيا واليابان حول المناطق الشمالية). وتتمثل الحالة الأكثر خطورة عندما لا يوضح التاريخ عدد الدول الموجودة في النظام الإقليمي المحلي (مثل حالة تايوان وفلسطين)

(78) يقدم مستوى التكامل الرفيع مساعدة عملية من خلال منح الجماعات العرقية حقوقاً متساوية أينما كانت الدولة التي تعيش فيها ويسمح لها بحرية كاملة في الحركة.

(79) إلا إن الخبرة تظهر وجود شراك في محاولة تأسيس مجتمعات أمنية نشطة على مساحات واسعة جداً حيث تصبح أوجه التشارك الثقافي والتنظيمي الحقيقية ضعيفة جداً ولا تقدر على تحمل أعباء معايير مشتركة. وهذه مسألة معروفة من المناقشة المتعلقة بتوسيع عضوية الاتحاد الأوروبي وحلف «الناتو».

حالة التحالفات التاريخية مثل حلف وارسو أو منظمة تعاون شنغهاي (وهي مجموعة من ست دول ينقصها الديمقراطية على أفضل تقدير). مع ذلك، توجد أدله كثيرة تشير إلى أن المجموعات الديمقراطية يمكن أن تتكامل على نحو أعمق وأن تستمر على نحو أفضل وذلك كما ورد في الجزء الأول من هذا القسم.

VI استنتاجات

يظهر هذا الفصل أن التعاون الأمني الإقليمي في القرنين العشرين والحادي والعشرين ليس ظاهره عابرة، بل ظاهرة غنية ومتنوعة تنخرط فيها حالياً الأغلبية العظمى من دول العالم وإن كانت بعض الدول تمارس هذا على نحو أكثر عمقاً وإخلاصاً واستعداداً مقارنة ببعضها الآخر. ويخلق هذا التعاون أشكالاً لتغطية أشمل للأمن المعاصر ويبدأ في الجمع ما بين الأدوات الأمنية وغير الأمنية لخدمة الأغراض الاستراتيجية والتنفيذية. وبغض النظر عما سبق، لا يزال العديد من المراقبين يثيرون سؤالاً حول ما إذا كانت وفرة الاجتماعات والإعلانات والبيانات والعقود العسكرية والأعمال البيروقراطية في مقرات المؤسسات وما شابه تجني فائدة مناسبة في ما يتعلق بتعزيز أمن الدول والشعوب. والمحللون الذين يركزون على أقوى التحديات الأمنية مثل الإرهاب وانتشار الأسلحة النووية والنزاعات العنيفة والتنافس بين القوى الكبرى قد يخلصون بسهولة إلى عدم فاعلية واتصال المناهج الإقليمية. أما وجهة نظر مؤلفي هذا الكتاب فهي أن هذه الحجج تبسيطية ومضللة، فمن المنظور التاريخي، هناك حالة واضحة تفيد بأن بعض المؤسسات الأساسية أدّت دوراً هاماً في التغلب على نزاعات جذرية بين الدول الأعضاء وفي الإسهام في تحقيق علاقات دولية سلمية محلياً وخارجياً. ومن هذه المؤسسات رابطة بلدان جنوب شرق آسيا والاتحاد الأوروبي والسوق المشتركة لبلدان الجنوب وعلى وجه الخصوص حلف «الناتو». وحظيت هذه المؤسسات منذ التسعينيات من القرن العشرين بالعديد من الأعضاء والشركاء الجدد والمتحمسين. وعلى مدار التاريخ توجد أدلة متزايدة تشير إلى أن هذه العمليات أسهمت في منع وحل صراعات متجذرة بين الدول الأعضاء وفي الإسهام في علاقات دولية سلمية في الداخل والخارج. ومنذ تسعينيات القرن الماضي ضمت هذه المؤسسات أعضاء وشركاء جدداً تواقين ومتحمسين. وثمّة دليل متزايد خلال هذه الفترة كلها على أن هذه العمليات ـ في مواقع متباينة مثل أمريكا الوسطى أو جنوب أفريقيا أو جنوب شرق آسيا أو أوروبا الوسطى أو البلقان ـ أسهمت في دعم الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان.

يقبع جزء من المشكلة التي تظهر عند عمل تقييم أمني إقليمي في اختيار المعايير، فمن السهل تحديد أوجه الفشل ومواطن الضعف مثل عدم قدرة أوروبا على التعامل مع النزاعات داخل يوغوسلافيا السابقة على أعتاب أوروبا في التسعينيات أو عجز أفريقيا عن الاستجابة للعديد من النزاعات التي تدور رحاها على أراضيها أو عدم قدرة شرق آسيا على

إيقاف الطموحات النووية لكوريا الشمالية. وما سبق مجرد ذكر لأكثر الأمثلة وضوحاً، ولكن المناهج الأخرى لمواجهة هذه التحديات الأمنية قد أثبتت نجاحاً أكبر بقليل، ومن بين هذه المناهج: العمل القومي أو الأحادي الجانب، أو «ائتلاف الجهات المستعدة» المتخصص، والعمل العالمي من خلال مؤسسات مثل الأمم المتحدة. وبناء على هذا، فإن السؤال المنصف هو: ما هي القيمة المضافة (إن وجدت) التي يقدمها المناخ الإقليمي مقارنة بالبدائل المعروضة؟ وفي هذا السياق، يشير المنطق والأدلة إلى أن المناهج الشمولية المحلية يمكن أن تقدم المشروعية وإطار العمل لجهود ذاتية الدعم وعلى المدى البعيد، ويمكن أن يكون لها تأثير أكبر من تأثير أجزائها، ولاسيما عند تحقيق تأثيرات تكاملية أعمق، وفي الوقت نفسه تعاني من موطن ضعف نابع من قوتها، وهو الطابع المرهق لصنع القرار، والذي غالباً ما يعتمد على إجماع الآراء. وبناء على ما تقدم، لا يمكن أن يحل التعاون الأمني الإقليمي بالكامل محل العمل القومي أو صنع القرار من خلال مجلس الأمن، ولكن يمكن أن يتكامل معه على أفضل نحو. وأخيراً تميل الدول إلى الحكم على قيمة الإقليمية ليس في ضوء حجم الدول أو موقعها أو مواقفها تجاه الآخرين فحسب، بل في ضوء أولويتها الأمنية واستجابتها المفضلة أيضاً. إنّ الدولة التي تفضل نشر القوات العسكرية في مواجهة الإرهاب وتدعيم دفاعاتها على الحدود لن تقدّر الحلول الضمنية وعبر ـ الوطنية والقانونية والمدنية التي تقترح بواسطة الاتحاد الأوروبي على السبيل المثال. ومع ذلك، فالمناهج الإقليمية التعاونية لها مزايا أكثر وضوحاً في معالجة الأولويات الأخرى مثل بناء السلام طويل الأجل بين الدول وتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والتحديات عبر ـ الوطنية مثل التلوث البيئي والجريمة المنظمة.

كيف ترتبط هذه «الأقاليم الأمنية» على نحو أكبر مع حكم الأمن العالمي؟ يعتبر الجدال بين الإقليمية والعولمة قضية مألوفة في علم الاقتصاد، ولكن في السياق الأمني غالباً ما يتم مواجهتها بأسلوب عدائي إذا ما تم مواجهتها من الأساس. وعليه ـ وكما سبقت الإشارة في القسم الثالث أعلاه ـ فإن الأقاليم التي تتكامل دون حضور الولايات المتحدة الأمريكية يمكن اعتبارها محاولات لموازنة قوة الولايات المتحدة الأمريكية أو على الأقل التخفيف من تدخلها. ومع اكتسابها للثقة يمكن للمجموعات المحلية أن تصل ـ بل تصل فعلاً ـ إلى الأطراف الأخرى التي تعتبر أنها تتبع النماذج التعاونية لهذه المجموعات أو تحتاج إلى التشجيع على إتباعها وبهذا يزيد انتشار «فيروس» الأقلمة[80]. وفي الوقت

(80) ولهذا أجرى الاتحاد الأوروبي (EU) حواراً مع مجموعات مثل رابطة دول جنوب شرق آسيا والسوق المشتركة لبلدان الجنوب (MERCOSUR) وعرض تقديم دعم جماعي لسياسات حفظ السلام التي يتبعها الاتحاد الأفريقي (AU) وتوجد شبكات عالمية غير رسمية تابعة لمنظمات لها علاقة بالأمن وتدعو الأمم المتحدة إلى اجتماع هذه الشبكات لمناقشة الموضوعات المتعلقة بالنزاعات.

نفسه، فإن الدول الموجودة في الأماكن الأضعف وغير المنظمة من العالم ربما تقلق ـ ولديها أسبابها ـ من انقلاب قوى المجموعات الأكبر ضدها. لا يزال هذا المناخ الفكري يحبط محاولات حلف «الناتو» والاتحاد الأوروبي «للوصول» إلى منطقة البحر الأبيض المتوسط.

وبأسلوب أكثر تحليلاً، يمكن التساؤل عن الكيفية التي يتناسب بها ترسيخ النوادي الإقليمية مع الطبيعة العالمية المتزايدة لتداعيات العواقب الأمنية التقليدية، مثل الصراع، وتداعيات الكوارث، مثل الإرهاب والمرض. وينبغي أن توضح الإجابات ما إذا كانت المخرجات الإقليمية قادرة على دعم الأهداف العالمية المشتركة ولا تتعارض معها، ففي حالة ظهور تهديدات في صورة متفرقة كما هو الحال مع النزاعات المحلية يمكن لقدرات الاستجابة المحلية مثل تلك التي تمتلكها أفريقيا أو أوروبا أن تحد من خطر الإثقال على قدرات الأمم المتحدة في التدخل «والتي تعتبر الملاذ الأخير». وتسمح هذه القدرات المحلية للأمم المتحدة بتركيز قدراتها على أكثر المجالات احتياجاً لها وبهذا تساعد في التسوية بين معايير الأمن على المدى البعيد[81]. وفي ما يتعلق بالأخطار العابرة للقوميات يمكن للأقاليم المنظمة أن تعمل على زيادة دفاعاتها الخاصة وتقديم جهد «سابق الإعداد» في المساعي العالمية. وتشير كل من هذه الأمثلة إلى الأهمية القصوى للمعايير العالمية وأطر عمل السلطة (بما في ذلك إعطاء الأمم المتحدة شرعية التدخل بالقوة)، وذلك إذا ما أردنا لرؤية «عالم الأقاليم» القديمة أن لا تتحول إلى مجرد غابة فيها عدد أقل من الوحوش.

وعلى أية حال، فإن عالم الأقاليم لا يزال صورة بعيدة طالما أن الصين والهند وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية بالتحديد تعتبر جهات فاعلة ذات خبرة محدودة بالإقليمية والتزام محدود بها[82]. وتتمثل المسألة العاجلة في كيف يمكن إنجاح نظام عالمي متغاير العناصر ومكوّن من دول كبرى منفردة ومجموعات إقليمية (تلتزم الدول أحياناً بالعمل في إطار ضوابط المجموعة ولا تلتزم في أحيان أخرى). ويتمثل جزء من الإجابة في وجود المنابر ـ ليس الأمم المتحدة فحسب، بل والمؤسسات المالية الدولية ومنظمة التجارة العالمية أيضاً ـ حيث يمكن للمشاركين التفاعل على أساس كل من المواقف القومية ومواقف المجموعة. أما الجزء الثاني من الإجابة فيتمثل في الضغوط المتزايدة من أجل التعاون العالمي.

---

(81) E. Sköns, «Financing Security in a Global Context,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 285-306.

(82) لا تعتبر مشاركة الولايات المتحدة الأمريكية إلا استثناءاً جزئياً من هذا المنطلق فهي مشاركة من دون هيئة ضمنية أو ثقافية ولها تأثيرات بسيطة جداً داخل أراضي الولايات المتحدة الأمريكية. على أية حال تنشغل الولايات المتحدة الأمريكية بإعادة تصميم حلف «الناتو (NATO)» على نحو يجعل أصولها الخاصة أقل تواجداً في أوروبا والتزاماً نحوها.

وهذه الضغوط تزيد حدتها بسبب أخطار أسلحة الدمار الشامل وغيرها من الأخطار الأمنية «الأخف». ومع ذلك، تقل الفرص بسبب الفروق الثقافية والمعيارية حتى في ما يتعلق بالفرضيات الأمنية الأساسية. ولا شك في أن تجربة العيش أو عدم العيش في إقليم متكامل قد رسخت هذه الفروق وقد يساعد إجراء دراسة أكثر تركيزاً على العمليات الأمنية الإقليمية جميع الأطراف المعنية في معالجة الظاهرة على نحو أكثر هدوءاً والتركيز أكثر على فوائدها الفعلية والمحتملة. والحقيقة، حتى وإن افتقرت جهود الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية إلى إطار عمل مفاهيمي، يناضل بشأن مسألة كيف يمكن منح الشرق الأوسط الكبير وشرق آسيا وجنوبها على الأقل بعضاً من مكاسب النظام الإقليمي المستقر، فإنّ التحليل أعلاه يشير إلى أن هذه المسألة عاجلة وتستحق جهداً وتفكيراً أكثر إطلاعاً مما تحصل عليه في الوقت الحالي.

5 ـ الحكم الوطني للأسلحة النووية: الفرص والقيود

هانز بورن

I مقدمة[1]

لأكثر من 60 عاماً منذ بداية العصر النووي، وقضية حكم شؤون الأسلحة النووية ناضجة وتستحق التناول من جديد. تعبير «حكم» المستخدم في هذا الفصل لا يشمل فقط مهام من يمتلكون السلطة لاتخاذ القرارات المختلفة بشأن الأسلحة النووية ولكن أيضاً مهام من يمتلكون الأدوات السياسية والفرص المادية لتنفيذ القرارات. لا تزال الأسلحة النووية تحتفظ بمكانة بارزة بين المخاوف الأمنية للدول التي تمتلك أسلحة نووية والدول التي لا تمتلكها، على الرغم من انتهاء الحرب الباردة ومدّ معاهدة 1968 لمنع انتشار الأسلحة النووية (معاهدة منع الانتشار النووي ـ NPT) إلى أجل غير مسمى[2]. يركز هذا الفصل

---

(1) يعتمد هذا الفصل على النتائج الأولية للمشروع البحثي المجرى بواسطة مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة (DCAF)، الذي سينتهي في 2007. انظر: *Governing Nuclear Weapons: Opportunities and Constraints for Democratic Accountability and Civilian Control of Nuclear Weapons*.

وحول المشروع ومركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة، انظر: <http://www.dcaf.ch/civnuc/_index.cfm>, and H. Born, «Civilian Control and Democratic Accountability of Nuclear Weapons,» in: H. Hänggi and T. Winkler, eds., *Challenges of Security Sector Governance* (Münster: LIT Verlag, 2003).

يتوجه المؤلف بالشكر للزملاء في مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة هينر هانجي (Heiner Hänggi) وويندي روبنسون (Wendy Robinson) للمساعدة في إعداد هذا النص.

(2) كما هو محدد في المادة 9 في معاهدة منع الانتشار النووي (NPT)، الدول التي صنعت وفجرت جهازاً نووياً قبل 1 كانون الثاني/ يناير 1967 تعتبر دول نووية. وبناءً على التعريف، فإنّ الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة هي الدول النووية الأطراف في المعاهدة. لمعرفة أطراف معاهدة منع الانتشار النووي والموقعين عليها انظر الملحق (أ) في هذا الكتاب. النص الكامل متاح على الإنترنت: <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Treaties/npt.html>.

على نطاق أوسع، منظور الحكم وليس الأمن، وبالتالي يركّز على مجموعة آليات الرقابة والإشراف السياسيين الجاري تطبيقها بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، وفي نطاق كل دولة على حدة. استناداً إلى مفاهيم الرقابة المدنية والمسؤولية الديمقراطية التي باتت راسخة في مجال جهود إصلاح القطاع الأمني[3]، ويتفحص هذا الفصل أدوار واحتياجات السلطة التنفيذية والجيش والمؤسسات المدنية المتخصصة إضافةً إلى المؤسسات البرلمانية والمجتمع المدني بوجه عام.

في حساب المخاطر الأمنية على الصعيدين الإقليمي والعالمي، يعد موضوع من يقود ويتحكم في القوة النووية، وما يعنيه هذا من إمكانية استخدامها، أمراً من الأهمية بمكان[4]. وفي هذا الإطار نجد أن المسؤولية الديمقراطية والرقابة المدنية على الأسلحة النووية من المواضيع التي قلّما يُبحث فيها، فمعظم الدراسات المتوافرة تركز على المنظور القومي، عادة في الولايات المتحدة، وتتطرق إلى تحكم السلطة التنفيذية[5]، بينما تتناول بقية الدراسات ظهور دول جديدة حائزة على الأسلحة النووية[6].

لقد ناقش روبرت دال ومؤلفون آخرون موضوع التفاعل والتوافق بين الديمقراطية و«الوصاية النووية»، بما في ذلك كيف أن المزيد من الديمقراطية يعزز أهداف الحد من الأسلحة ونزع الأسلحة[7]. ركزت هذه الدراسات على أسباب متعددة للتخفيف من **عملية** تطوير الأسلحة النووية ووضع السياسات النووية، إضافةً إلى الأسباب الواضحة للقلق

---

(3) Hänggi and Winkler, eds., Ibid., and M. Caparini, «Security Sector Reform and NATO and EU Enlargement,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 237-260.

(4) انظر على سبيل المثال: B. Blair, *The Logic of Accidental Nuclear War* (Washington, DC: Brookings Institution, 1993), and P. Bracken, *The Command and Control of Nuclear Forces* (New Haven, CT: Yale University Press, 1983).

(5) P. Feaver, *Guarding the Guardians: Civilian Control of Nuclear Weapons in the United States* (Ithaca, NY: Cornell University Press, 1992).

(6) على سبيل المثال، انظر: P. Lavoy, S. Sagan, and J. Wirtz, *Planning the Unthinkable: How New Powers Will Use Nuclear, Biological and Chemical Weapons* (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2000), and P. Feaver, «Command and Control in Emerging Nuclear Nations,» *International Security*, vol. 17, no. 3 (Winter 1992-1993), pp. 160-187.

(7) R. Dahl, *Controlling Nuclear Weapons: Democracy Versus Guardianship* (Syracuse, NY: Syracuse University Press, 1985); S. Sagan and K. Waltz, *The Spread of Nuclear Weapons: A Debate Renewed* (New York: Norton, 2003); H. Müller, «Nuclear Disarmament: The Case for Incrementalism,» in: J. Baylis and R. O'Neill, eds., *Alternative Nuclear Futures: The Role of Nuclear Weapons in the Post-Cold War World* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 125-144, and S. Sagan and Center for International Security and Arms Control [CISAC], *Civil-Military Relations and Nuclear Weapons*, CISAC Report (Stanford, CA: Stanford University, 1994).

بشأن الأسلحة الموجودة اليوم ومخاطر الانتشار الأفقي والرأسي[8]. حتى في الديمقراطيات المتقدمة، يختل التوازن بين السرية والانفتاح بطريقة تعفي القرارات الوطنية حول القدرات النووية من الضوابط الديمقراطية العادية[9]. أما الدول ذات الحكومات السلطوية التي لديها جيران معادون، فهي عادة ما تعتبر التحكم مركزياً في برامج التسليح النووي كمطلب أساسي لبقاء النظام واستقرار المنطقة. تعد الدرجات المختلفة من عدم الشفافية وغياب الديمقراطية من العوامل التي تؤدي إلى تقليل نسبة «الدراية النووية» بالحلول المتعلقة بالحكم بين الدول التي تمتلك الأسلحة النووية، القديمة منها والحديثة[10]. وعلى الصعيد الدولي، قيل منذ زمن الحرب الباردة إن عدم وجود مناقشات ورقابة داخليين يرتبط بمزيد من الشكوك والمخاطر في ما يتعلق بالسلوك الخارجي للدولة المعنية. أما بالنسبة للبيئة الأمنية الحالية، فإن من الممكن إضافةً حجج أخرى لتوضيح كيف تؤدي عملية اتخاذ قرارات التسليح النووي بطريقة سرية وغير ديمقراطية إلى تفاقم مشاكل استملاك سلاح نووي جديد، وإلى الانجراف نحو مزيد من الاعتماد على الأسلحة النووية في الدول الحائزة للأسلحة النووية، بينما تتسبب ممارسات الحكم المختلفة ودرجات انفتاحها المتفاوتة في إعاقة التعاون الإقليمي والعالمي ضد الأخطار المشتركة بين الجميع (مثل الإرهاب النووي والتهريب النووي).

يتطرق القسم الثاني من هذا الفصل إلى أوجه الحكم الوطني في الدول الخمس النووية المحددة في معاهدة منع الانتشار النووي (NPT)، وهي الولايات المتحدة وروسيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة، وثلاث دول تمتلك أسلحة نووية بصفة غير شرعية، وهي الهند وإسرائيل وباكستان[11]. ولدن اختيار هذه الدول، كان الأخذ في الاعتبار الدول التي لديها ترسانات نووية متنوعة على نطاق واسع (في الكم والنوع)، إضافةً إلى نظم داخلية، وخلفيات ثقافية وجغرافية وتاريخية مختلفة. ويناقش القسم الثالث أربعة مؤشرات مختلفة

(8) للحصول على معلومات حول القوات النووية ومشاريع التنمية المخطط لها. انظر الملحق رقم (13-أ) في هذا الكتاب. وللإطلاع على مناقشة حول مخاوف الانتشار الحالي، انظر الفصل 13 من هذا الكتاب.

(9) طبقاً لدال، «اتخذت الاختيارات الحاسمة حول إستراتيجية السلاح النووية من قبل مجموعة صغيرة جداً من متخذي القرارات، بما في ذلك الرئيس الذي لم يخضع للإجراءات الديمقراطية. . . لجميع الأغراض العملية، بشأن هذه الأمور، لم يوجد رأي عام والعملية الديمقراطية كانت غير صالحة». انظر: Dahl, Ibid., p. 34.

(10) حول عمليات التعلم النووي في الدول التي تمتلك الأسلحة النووية، انظر: J. S. Nye, «Nuclear Learning and US-Soviet Security Regimes,» *International Organisation*, vol. 41 (Summer 1987), pp. 378-385, and J. L. Gaddis, [et al.], eds., *Cold War Statesmen Confront the Bomb: Nuclear Diplomacy Since 1945* (Oxford: Oxford University Press, 1999).

(11) في شباط/ فبراير 2005 أعلنت كوريا الشمالية أنها تملك أسلحة نووية جاهزة. لم يتم التأكد من هذا الادعاء بشكل مستقل.

للمسؤولية: ترتيبات القيادة والتحكم، والتحكم التنفيذي، والرقابة البرلمانية، ودور الرأي العام. كما يفحص أيضاً الضوابط الكامنة في الوثائق والعلاقات العالمية. ويتم عرض النتائج النهائية في القسم الرابع. من خلال هذا التحليل، لا بد من التعرف على المشاكل التي تطرأ على البحث المقارن كنتيجة للثقافة السرية، وأحياناً من الغموض المتعمد والتضليل وغيرها من الأشياء التي تميز مجال وضع القرارات السياسية النووية.

II الحكم في الدول التي تمتلك أسلحة نووية

الولايات المتحدة[12]

في عام 1945، أصبحت الولايات المتحدة الدولة الأولي التي تجري تجارب الأسلحة النووية، فضلاً عن كونها الدولة الأولى (ولا تزال الوحيدة) التي تستخدم هذه الأسلحة. ومنذ البداية أكدت الولايات المتحدة سيطرتها السياسية على موجوداتها النووية. وفي أوائل الخمسينيات من القرن الماضي تم تخزين الأسلحة النووية بمعزل عن وسائل إطلاقها عن طريق لجنة الطاقة الذرية (AEC) وليس بواسطة العسكريين. ووفقاً لأحكام قانون الطاقة الذرية لعام 1946 (Atomic Energy Act)، الرئيس فقط يمكنه التصريح بتحويل الأسلحة النووية إلى يد الجيش (كما حدث ـ على سبيل المثال ـ في عام 1950 بعد اندلاع الحرب الكورية). إلا أنه مع مرور الوقت أصبحت المواقف تجاه الأسلحة النووية «تقليدية» إلى حد يسمح بالتفويض التدريجي لسلطة التحكم، حيث إن العسكريين ـ حتى اليوم ـ يملكون وصاية مادية على الترسانة النووية الأمريكية[13] ومع ذلك، فإن حكم الأمن النووي القومي (NNSA) التابع لوزارة الطاقة (DOE) تظل مسؤولة عن الأبحاث والتطوير والإنتاج والتحديث وعن تفكيك الأسلحة النووية الأمريكية. ويتقيد استخدام الأسلحة النووية بنظام من «روابط إجازة الاستخدام» (PALs) التي تستخدم شفرة إلكترونية يمكن توزيعها على العسكريين فقط بتفويض من الرئيس. يتم تصميم روابط إجازة الاستخدام، وأدوات الأمان الأخرى، وعناصر الحماية المادية المختلفة بهدف حماية الأسلحة من الحوادث، والسرقة، أو الاستخدام غير المصرح به.

الرئيس هو صاحب السلطة النهائية في السياسة النووية، وشؤون التطوير وحالة التشغيل، بيد أنه يعتمد كثيراً على مجموعة من المستشارين السياسيين والقانونيين، أبرزهم

---

(12) يعتمد هذا الجزء على مساهمات بيتر فيفر (Peter Feaver) وكيرستين تومسون شارب (Kirstin Thompson Sharp) في مشروع DCAF البحثي لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة حول حكم الأسلحة النووية. انظر الهامش رقم (1).

(13) انظر موقع حكم الأمن النووي القومي على محدد الموقع على الإنترنت: <http://www.nnsa.doe.gov>.

مكتب وزير الدفاع وهيئة رؤساء الأركان المشتركة. وتؤدّي كل من وزارة الخارجية ووزارة الطاقة دوراً في اتخاذ القرارات بشأن المسائل النووية، كما يفعل مجلس الأمن القومي. وبصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة، يؤدّي الرئيس أيضاً دوراً تنفيذياً يضم اعتماد سياسات الاستهداف، وتحديد معدل تأهب القوات النووية الأمريكية، والسماح بإطلاق الأسلحة النووية للوحدات العسكرية. وبالقرب من الرئيس في جميع الأوقات، هناك حقيبة (كرة القدم النووية) تحتوي على شفرات الدخول وخيارات الإطلاق.

وقد تم وضع الترتيبات اللازمة للحفاظ على استمرارية وقوة عمل الحكومة الأمريكية حال تعرضها للهجوم، وما من شك في أن الرئيس ـ ضمن عدة صلاحيات أخرى ـ لديه الحق في التفويض المسبق لسلطة ما في إطلاق الأسلحة النووية[14]. كان التفويض المسبق طريقة تتيح استخدام التسلسل القيادي العسكري لحل مشاكل القيادة والتحكم في حالة حدوث هجوم نووي، وقد تضمن هذا وضع مجموعة محددة من الظروف حيث فوّض الرئيس ـ مسبقاً ـ سلطة ما في استخدام الأسلحة النووية. لا تزال السلطات المدنية تحتفظ بالرقابة الشاملة على هذه العملية، باعتبارها المحدد لظروف التفويض المسبق للقادة العسكريين في استخدام الأسلحة النووية. تُظهر بعض الوثائق المنشورة حديثاً، من «محفوظات الأمن القومي»، أن التفويض المسبق حدث في عهد الرئيسين آيزنهاور وكينيدي، ويُفترض أنه استمر حتى أواخر الثمانينيات[15]، ومن غير الواضح إلى أي مدى يطرأ الآن.

حتى الآن لم تفضّ السرية عن أية وثائق من شأنها أن تكشف عن التخطيط لإعادة ربط الرئيس أو خليفة الرئيس بسلطة القيادة القومية (NCA) بعد ضربة نووية انتقامية مفوض باستخدامها مسبقاً. كما إن تفويض سلطة القيادة القومية في إطلاق الأسلحة النووية لا يتوافق وسياسة الخلافة الرئاسية المبينة في الدستور الأمريكي. ويمثل هذا مشكلة محتملة للحكم الديمقراطي للأسلحة النووية في الظروف الخطرة أو القصوى.

إن سلطة الرئيس كقائد أعلى للقوات المسلحة في ما يتعلق بالأسلحة النووية مقيدة دستورياً من خلال سلطات الكونغرس الأمريكي، فوفقاً للدستور، الكونغرس هو من يعلن الحرب، ويعبيء الجيوش، ولديه السلطة (في هذه الحالة مجلس الشيوخ وحده) لقبول المصادقة على المعاهدات أيضاً، والموافقة على التعيينات العسكرية والمدنية في المناصب رفيعة المستوى. كما يتحكم الكونغرس في الميزانية الاتحادية، بما في ذلك نفقات الدفاع. ومؤخراً ظهرت سلطة المال عندما رفض الكونغرس التمويل المطلوب من

(14) Feaver, *Guarding the Guardians: Civilian Control of Nuclear Weapons in the United States*, p. 48.

(15) Blair, *The Logic of Accidental Nuclear War*.

الإدارة لبرنامج تطوير رأس نووي جديد للسنة الثالثة على التوالي[16]. وبشكل أعم، يتمتع الكونغرس بتفويض دستوري للإشراف على أنشطة السلطة التنفيذية. ومن أجل تحقيق هذه الوظيفة، أعد الكونغرس عدداً من الهيئات مثل دائرة بحوث الكونغرس (CRS)، ومكتب ميزانية الكونغرس(CBO)، وذلك لتوفير المعلومات والنصائح للأعضاء. وإضافةً إلى ذلك، يرتبط مكتب المحاسبات العامة (GAO) ارتباطاً مباشراً بمراجعة تنفيذ السلطة التنفيذية للسياسات والبرامج المصدق عليها من قبل الكونغرس، بما في ذلك مجال الأمن القومي.

بالمقارنة ببعض دول الأسلحة النووية، فإن لدى الولايات المتحدة مجتمعاً مدنياً قوياً لديه القدرة على التأثير القوي على الجدال النووي. إن نظام «الباب الدوار» الذي من خلاله يضع الرئيس الجديد المُعَينين خاصته (عادة من خلفيات غير رسمية) حتى في مناصب رسمية متواضعة إنما يخلق نظام عبور في اتجاهين بين الموظفين الذين يتعاملون مع الشؤون النووية من جهة، والأفراد الذين لديهم مناصب خارج الحكومة من جهة أخرى. أصبحت الأسلحة النووية قضية كبيرة في بعض الانتخابات الرئاسية: انظر مثلاً إلى «فجوة الصواريخ» في حملة الرئيس كينيدي عام 1960، والمسرحية عن دفاع الرئيس جيمي كارتر الواهن التي قامت بها حملة رونالد ريغان، وقضية الدفاع الصاروخي في حملة عام 2000 الانتخابية. هذه العناصر التي تمثل نظاماً ديمقراطياً قوياً، علاوة على الانفتاح النسبي بشأن نظم الولايات المتحدة النووية وخططها، وسجل تعاون الولايات المتحدة الدولي خاصة مع روسيا[17]، جعلت الولايات المتحدة أشبه بمرجع ومقياس للتحقيقات بشأن الحكم النووي في الدول الأخرى الأقل شفافية[18]. ومع ذلك فإن عناصر السرية داخل النظام، وتمركز السلطة التنفيذية في يد الرئيس، يطرحان تحديات للحكم الديمقراطي حتى في حالة الولايات المتحدة.

---

(16) كان البرنامج هو الرأس النووي القوي الخارق للأرض (RNEP). انظر: R. S. Norris and H. M. Kristensen, «U.S. Nuclear Forces 2006,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 62, no. 1 (January - February 2006), pp. 68-71.

(17) الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي (روسيا) هما الدولتان النوويتان الوحيدتان اللتان عقدتا اتفاقات رسمية وتبادلية للحد من الأسلحة النووية، وفي بعض الحالات تضمنت إثبات عمليات تخفيض في الأسلحة. تخلت الولايات المتحدة في الآونة الأخيرة عن هذه الالتزامات الرسمية (انظر الفصل 12 من هذا الكتاب)، أدت البرامج التعاونية الحالية بين الولايات المتحدة وروسيا حول الأمن والتخلص من الفائض من الأسلحة والمواد النووية التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة إلى زيادة الشفافية في ترسانات كلتا الدولتين. انظر: N. Zarimpas, ed., *Transparency in Nuclear Warheads and Materials: The Political and Technical Dimensions* (Oxford: Oxford University Press, 2003).

(18) المؤسسة السويسرية للشؤون العالمية ومركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة، انظر: «Report on the Conference on Governing Nuclear Weapons: Addressing Political Control, Military Prerogatives, and Scientific Lobbies,» Johns Hopkins University, Washington, DC, 11 April 2005.

روسيا[19]

يعد الاتحاد الروسي الوريث الشرعي للاتحاد السوفياتي الذي كان ثاني الحكومات في مضمار اختبار الأسلحة النووية في عام 1949[20]. وبالنسبة له، تعكس تحديات الحكم النووي ليس فقط صعوبة وبدائية تحولها الديمقراطي، ولكن أيضاً تعكس إعداداً استراتيجياً تبدو من خلاله الأسلحة النووية واحدة من الرموز الباقية لروسيا كقوة عظمى. تميل هذه العوامل إلى تركيز اتخاذ القرارات النووية في دائرة رسمية محكمة بعيدة عن التدقيق العام: ولكن تكمن المفارقة في أن أهمية القدرة النووية في تحديد مصير ومكانة الأمم تجعلها محل جدل دائم بين الخبراء وعامة الشعب.

يتمتع الرئيس الروسي بالسلطة الرسمية لاتخاذ القرارات الخاصة بجميع الشؤون العظمى لدورة الأسلحة النووية، بما في ذلك التطوير والإنتاج والتخزين والنشر والاستخدام. ويتخذ الرئيس القرارات بشأن التمويل وحجم ترسانة الأسلحة النووية. ومن الناحية الدستورية، يمارس الرئيس سلطته علي السياسات العسكرية بدعم من مجلس أمن يشمل رئيس الوزراء، ووزير الدفاع، ووزير الخارجية، ورئيس جهاز خدمات الأمن الاتحادي (FSB). وعلى العكس من رئيس الولايات المتحدة، لا يمتلك الرئيس الروسي سلطة استخدام الأسلحة النووية بمفرده: فالحقيبة التي تحتوي على شفرات الإطلاق تكون تحت الرقابة المشتركة للرئيس ووزير الدفاع ورئيس الأركان[21] وعملياً، هناك قيد آخر على دور الرئيس كمحكّم مدني في السياسة النووية يتمثل في الافتقار إلى نصيحة مدنية ومؤهلة ومستقلة. وقد تفاقمت هذه المشكلة بسبب صعود «السيلوفيكي» siloviki (الجيش والأمن المدني ورجال المخابرات) خلال الفترة الرئاسية للرئيس بوتين، والذين يحتكرون الآن معظم المناصب العليا. يماثل هذا الموقف دمج القيادة العسكرية مع المدنية في الصين وباكستان (انظر أدناه).

---

(19) يعتمد هذا الجزء على مساهمات أليكسي أرباتوف (Alexei G. Arbatov) في المشروع البحثي لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة حول حكم الأسلحة النووية. انظر: الهامش رقم (1).

(20) حول حالة الأسلحة النووية للاتحاد السوفياتي بعد انهياره في كانون الأول/ ديسمبر 1991، انظر: D. Lockwood, «Nuclear Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 1994*: Armaments, Disarmament and International Security (Oxford: Oxford University Press, 1994), pp. 639-672, and J. Goldblat, Oslo, *Arms Control: The New Guide to Negotiations and Agreements* (London: SAGE Publications, 2002), p. 90.

انظر أيضاً تفاصيل معاهدة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (START I Treaty) في التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(21) J. Waller, «Changing the Nuclear Command,» *Insight on the News*, vol. 17, no. 7 (February 2001), p. 14, and T. Collina, «Nuclear Terrorism and Warhead Control in Russia,» *Survival*, vol. 44, no. 2 (Spring 2002), p. 75.

وفي السنوات الأخيرة، تقلصت المسؤوليات والاختصاصات المؤسسية للجيش الروسي في ما يتعلق بالقيادة المدنية. في السابق، كانت الخطط الحربية وبرامج التحديث النووية تترك للجيش في حدود الميزانية، وقد أدى هذا إلى انتشار أنواع من الأسلحة دون الحاجة إليها. وفي كانون الأول/ ديسمبر عام 2004، أدت التعديلات التي أدخلت على قانون 1996 المتعلق بالدفاع On Defence[22] إلى وضع هيئة الأركان العامة تحت سلطة وزير الدفاع وهو مدني.

لا تزال المشاكل التي تتعلق بالسيطرة المادية على قوات روسيا النووية تشكل مصدر قلق بالغ، نظراً لتقسيم النظام السوفياتي السابق (على سبيل المثال خمسة من أصل ثمانية من رادارات الإنذار المبكر السوفياتية أصبحت الآن خارج روسيا)، وكذلك نقص الموارد المالية؛ وهي أمور أدت إلى انحطاط أنظمة الأقمار الاصطناعية والممتلكات المادية الأخرى[23]. أما القلق بشأن أمن ترسانة روسيا النووية، ولا سيما الأسلحة النووية التكتيكية، فكان مصدره برامج المساعدة الدولية الخاصة بمنع الانتشار ونزع السلاح إلى دول الاتحاد السوفياتي السابق، بيد أن تلك البرامج لم تحل المشكلة بشكل كامل[24]. ومع ذلك، يعتبر الأمن المادي المكفول للرؤوس الحربية الروسية على درجة ملائمة. فما من دليل يناقض التصريحات الروسية بأن جميع الرؤوس الحربية الروسية تم تجميعها في مواقع التخزين، وأن الولايات المتحدة قد عملت مع روسيا على رفع مستوى الأمان في هذه المواقع. وتتعلق المشاكل الراهنة بشأن الأمن المادي بالمواد المستخدمة في صنع الأسلحة ومسألة ما إذا كانت جميع الأسلحة قد أُخذت في الاعتبار في ظل ظروف الاتحاد السوفياتي الخاصة جداً، في مطلع التسعينيات من القرن الماضي ومنتصفها.

يتحدد دور مجلس الدوما الروسي (مجلس النواب في البرلمان الروسي) في المصادقة الروتينية على قرارات الحكومة. ويمكن لأعضاء الدوما فحص وثائق برنامج التسلح السنوي، إلا أن معظمهم يفتقرون إلى خبرة تقييم البرنامج بشكل مستقل، كما إن قوانين السرية تمنعهم من الاستعانة بخبراء. وجميع أعضاء لجنة دفاع الدوما هم مسؤولون سابقون أو حاليون في

---

(22) Russian Federation Ministry of Defence, Federal Law, «On Defence» no. 61-FZ, 31 May 1996, <http://www.mil.ru/articles/article3863.shtml> (in Russian).

(23) على سبيل المثال، إطلاق صاروخ أبحاث نرويجي في عام 1995 جعل القيادة والتحكم في روسيا في حالة تأهب. انظر: N. Sokov, *Could Norway Trigger a Nuclear War? Notes on the Russian Command and Control System*, PONARS Policy Memo; 24 (Monterey, CA: Center for Nonproliferation Studies, Monterey Institute, 1997).

(24) I. Anthony and V. Fedchenko, «International Non-proliferation and Disarmament Assistance,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 675-698, and Russian Federation Ministry of Defence, Federal Law, «On Defence» no. 61-FZ, 31 May 1996.

الجيش. نتيجة لكل هذه العوامل، يتبين أن تأثير الدوما على السياسة والاستراتيجية النووية تأثير محدود، وغالباً ما يؤدي نقاشه السنوي لميزانية الدفاع إلى القليل من التغييرات أو من دون تغييرات على الإطلاق. وبالمقارنة، أسفرت ثلاثة عقود من مفاوضات الحد من الأسلحة مع الولايات المتحدة إلى تواجد هيئة ضخمة تختص بالمعلومات النووية، متاحة للخبراء غير الحكوميين من خارج البرلمان ولوسائل الإعلام: ولكن ليس لديها قناة للتأثير على قرارات الحكومة والمخاطرة بالتعرض للسجن إذا ما كشفت «أسرار الدولة»[25]. ولأسباب مفهومة، يحجم الصحفيون والباحثون عن التعليق على الموضوع النووي.

الصين[26]

أجرت الصين أول اختبار أسلحة نووية في عام 1964، وكانت آخر الدول الخمس المحددة في معاهدة حظر الانتشار النووي تفعل هذا. وصف نظام صنع القرار النووي الخاص بها بأنه «نظام ذو خصائص صينية يخضع لرقابة مدنية»، ولكنه ليس نظام «مساءلة ديمقراطية». وعلى الرغم من أن الحزب الشيوعي الصيني يظل «شديد التحكم في الأسلحة»، إلا أن العسكريين يتمتعون بدور هام، وإن لم يكن دور المحدِّد، في شؤون الأسلحة النووية.

تعكس الطريقة التي تتعامل بها السلطة التنفيذية الصينية مع القرارات النووية الارتباط الكبير بين الحزب الشيوعي الصيني والعسكريين، ويرجع ذلك إلى طبيعة نشأة الحزب. كما يرأس الرئيس «هو جينتاو» ـ الأمين العام للحزب الشيوعي الصيني ـ أعلى هيئتين لصنع القرار في مجال السياسة الدفاعية، وهما اللجنة الدائمة للمكتب السياسي (PBSC) واللجنة العسكرية المركزية (CMC). جميع أعضاء الهيئتين هم أعضاء حزبيون، مما يعني تعادل الرقابة المدنية مع الرقابة الحزبية تقريباً. وتعتمد عملية اتخاذ القرارات النووية بشكل كبير على الاتفاق بين القيادة الجماعية في هاتين الهيئتين، وتتسم قنوات تنفيذها على المستوى العسكري بكونها مباشرة وتحت السيطرة المحكمة. ووفقاً لمسؤولي المخابرات الأمريكيين، فإن «الإطلاق غير المقصود أو غير المصرح به . . . للصواريخ الاستراتيجية الصينية أمر غير محتمل . . . فالصين تحتفظ بصواريخها من دون وقود أو رؤوس حربية»[27]. جدير بالذكر أن قائد فيلق المدفعية الثانية، والمسؤولة عن وحدات

---

(25) «Russian Gets 15 Years for Spying,» BBC News Online, 7 April 2004, <http://news.bbc.co.uk/1/3606649.stm>.

(26) يعتمد هذا الجزء على مساهمات بيتس جيل (Bates Gill) وإيفان ميديروس (Evan Medeiros) في المشروع البحثي لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة حول حكم الأسلحة النووية (DCAF). انظر الهامش رقم (1) أعلاه.

(27) التقديم بواسطة روبرت والبول (Robert Walpole) ضابط البرامج النووية والاستراتيجية بالمخابرات الأمريكية القومية، انظر: Nuclear Programs, Carnegie Endowment for International Peace, 17 September 1998, <http://www.ceip.org/programs/npp/walpole.htm>.

إطلاق الصواريخ النووية، عضو في اللجنة العسكرية المركزية. وفقاً لديفيد شامباو، لن تأتي الوحدات بأيّ فعل ـ مثل تركيب الرؤوس الحربية في الصورايخ ـ من دون أوامر منفصلة من كل من اللجنة العسكرية المركزية والأركان العامة[28]، ففقط منذ ثورة تيانانمين (ميدان السلام السماوي) 1989 قيل إن القيادة الصينية بدأت تجهز لإحكام السيطرة على الأسلحة النووية في حالة وقوع كارثة قومية (مثلاً عن طريق تقديم روابط إجازة الاستخدام على الطريقة الأمريكية)[29].

والسؤال هنا هو ما إذا كانت هذه الصورة الراسخة يمكن أن تتغير بتغير الصين، فقد أتى جيل قادة الحزب الشيوعي الصيني من أبطال الحروب، ويجب على القادة المدنيين أن يتوصلوا إلى السلطة عن طريق وسائل جديدة، بما في ذلك المساومات والتعيينات البيروقراطية. يسمح اقتصاد الصين الذي ينمو سريعاً، مضافاً إلى طموحاتها العالمية الجديدة بالتحديث السريع لبنية ومكانة القوة النووية لديها. وبالرغم من أن المستقبل سيتيح للصين المواد اللازمة لتسريع برنامج التحديث النووي لديها، إلا أنه لا يوجد دليل على أن هذا البرنامج تمت المصادقة عليه[30]. وقد تحتاج عملية صناعة ترسانة أسلحة أكبر وأكثر دقة وحركة إلى المزيد من الرقابة العسكرية الحرفية، وربما المفوضة. وهناك أسباب تدعو للاعتقاد بأن دور جيش التحرير الشعبي (PLA) في السياسة النووية والتطوير والتدبير يمكن أن يزداد كنتاج لحرفية جيش التحرير الشعبي النامية، وابتعاده عن السياسة، وليس على الرغم من ذلك.

أما بالنسبة للجانب التشريعي، فإن الدستور ـ بصفة رسمية ـ يمنح «مجلس الشعب الوطني» (NPC) سلطات دستورية كبيرة تعادل السيادة البرلمانية من حيث اتخاذ القرارات. وفي الواقع، نجد أن مؤتمر الشعب الوطني (تحت سيطرة حزب واحد) لم يتسع أبداً لممارسة هذا الدور، واكتفى بالمصادقة على القرارات التنفيذية حول شؤون السياسات العليا.وليس هناك دليل متاح ومعلن على التشريع أو الجدال البرلماني حول موضوع الأسلحة النووية. وبالنسبة للشعب بوجه عام، فإن الصين لا تمتلك مجتمعاً مدنياً أو منظمات غير حكومية (NGOs) على دراية كافية وقدرة على تقديم البدائل السياسية. فضلاً عن ذلك، تظل وسائل الإعلام تحت توجيه الحزب الشيوعي الصيني. نتيجة لهذا باتت الشؤون النووية في الصين غاية في السرية، وهو ما يتضح بشدة في حقيقة أن الصين لم تدخل في أي محادثات نزع سلاح عالمية، ولم تشارك في أي تطوير أو تدبير مشترك للأسلحة مع أية دولة ديمقراطية.

---

(28) D. Shambaugh, *Modernizing China's Military: Progress, Problems and Prospects* (Berkeley, CA: University of California Press, 2003), pp. 166-167.

(29) S. Coll and D. Ottaway, «Will the United States, Russia, and China be Nuclear Partners or Rivals in the 21st Century?,» *Washington Post*, 11/4/1995.

(30) حول برنامج الصين للتحديث النووي، انظر الملحق رقم (13-أ) من هذا الكتاب.

فرنسا[31]

أجرت فرنسا أول اختبار أسلحة نووية عام 1960. ويعتبر النظام السياسي في فرنسا «ديمقراطية رئاسية» من شأنها أن تمنح الرئيس سلطات قوية، بخاصة في ما يتعلق بالشؤون الخارجية وسياسة الدفاع، بما في ذلك اتخاذ قرارات الأسلحة النووية. يعين الرئيس رئيساً للوزراء، ويرأس مجلس الوزراء، ويمكنه حل الجمعية الوطنية. وبسبب الدور الذي تؤدّيه المسؤوليات النووية في تعزيز هذا التفوق، أصبح النظام الرئاسي الفرنسي يوصف بأنه «ملكية نووية»[32].

لا يمكن نقل أي سلاح نووي فرنسي دونما تصريح سياسي، ويجب أن يصدق الرئيس شخصياً على أي تغيير في حالة التأهب. على سبيل المثال، بعكس نظراء الولايات المتحدة، لا يمكن لقادة الغواصات ذات المحرك النووي والمسلحة بالقذائف الباليستية أن يطلقوا صواريخها من دون الأمر الرئاسي الذي يجمع بين الترخيص وشفرة الاستخدام. ولا يمكن تفجير أي سلاح من دون الشفرة الرئاسية والشفرة العسكرية[33]. يدعم الرئيس الفرنسي بشأن استخدام السلطة النووية مجموعة خاصة من القادة العسكريين إضافةً إلى مجلس الدفاع الذي يشمل رئيس الوزراء ووزير الدفاع ووزير الشؤون الخارجية. ولا مكان في هذه الهيئة للصناعة العسكرية ولا المؤسسة العلمية. وبشكل عام، ثلاثة أشخاص فقط هم المسؤولون عن القرارات التي تتعلق باستخدام الأسلحة النووية: الرئيس، ورئيس الأركان العسكرية الرئاسية، ورئيس الأركان الدفاعية. ومن الناحية الدستورية، إذا لم يستطع الرئيس أن يمارس هذه السلطات، فإنها تنتقل إلى رئيس مجلس الشيوخ ثم إلى الحكومة.

ووفقاً للمادة 34 من الدستور، يحدد البرلمان الفرنسي المبادئ الأساسية لهيئة الدفاع الوطني. ومع ذلك، استبعد قرار رئاسي عام 1964 البرلمان من مشاركة الرئيس في التفويض والسلطة حول الأسلحة النووية[34]، ولم تتم استشارة البرلمان عندما بدأ

---

(31) يعتمد هذا الجزء على مساهمات برونو ترترايس (Bruno Tertrais) في المشروع البحثي لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة حول حكم الأسلحة النووية. انظر الهامش رقم (1).

(32) S. Cohen, *La Monarchie nucléaire: Les Coulisses de la politique étrangère sous la Vielle République* [The Nuclear Monarchy: What Goes on Behind Foreign Policy under the Fifth Republic] (Paris: Hachette, 1986), pp. 15-32.

(33) J. Isnard, «Le Code d’engagement de la Force Nucléaire,» [The Code for Launching the Nuclear Force], *Le Monde*, 20/5/1981.

(34) مرسوم رقم 64-46، 14 كانون الثاني/ يناير 1964 بشأن القوات الجوية الاستراتيجية. تم إلغاء المرسوم واستبداله بمرسوم رقم 96-520، 12 حزيران/ يونيو 1996 بشأن توزيع المسؤوليات المتعلقة بالقوات النووية.

الرئيس شارل ديغول البرنامج النووي عام 1958، إلا أن البرلمان يصوت على الميزانية السنوية للدفاع، وعلى برامج التدبير العسكري ذات الخمسة أعوام التي تحدد الميزانية لتطوير وصيانة الترسانة النووية. قد تكون تقارير البرلمان حول مسائل الأسلحة النووية هامة لسياسة الحكومة، ولكن دونما تأثير مادي. ومع ذلك، توفر التقارير لأعضاء البرلمان وعامة الشعب معلومات رسمية حول الشؤون النووية.

وعلى مدار السنين، استمرت أغلبية (60 ـ 70 في المئة) تقريباً من الفرنسيين في دعم برنامج التسليح النووي[35]، بيد أنه من الصعب تقييم مدى وعي هذه الأغلبية بطبيعة الأمور. وتؤدّي مراكز الأبحاث دوراً ضئيلاً في الجدال العام حول الأسلحة النووية. وعلى الرغم من أن مسائل عدم الانتشار تتم تغطيتها بشكل جيد، إلا أنه قلما تظهر المعلومات المتعلقة بترسانة فرنسا النووية في وسائط الإعلام.

المملكة المتحدة[36]

تمتلك المملكة المتحدة أسلحة نووية منذ عام 1956 (أجرت أول اختبار على سلاح نووي عام 1952)، ولكنها سعت إلى تخفيض ترسانتها تدريجياً بعد انهيار الاتحاد السوفياتي. وفي عام 1998، أعلنت الحكومة العمالية نتيجة «مراجعة استراتيجية للدفاع» ا نصت على خفض حجم ومدى استعداد الصواريخ الباليستية المطلقة من الغواصات[37]. واستمر الغرض المعلن من الأسلحة النووية البريطانية هو «الحد الأدنى من القوة النووية الرادعة»[38]. وبموجب اتفاق الدفاع المشترك عام 1958 بين المملكة المتحدة والولايات المتحدة، تسيطر المملكة المتحدة وحدها على قواتها النووية، بينما تعتمد على الولايات المتحدة في تقانة الأسلحة وصيانتها[39]. وإضافةً إلى ذلك، توجد الأسلحة النووية الأمريكية على أرض المملكة المتحدة، وفقاً لسياسة منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)،

---

(35) انظر استطلاعات الرأي 1984 و1996 التي وردت في: R. Sinnott, *European Public Opinion and Security Policy*, Chaillot Paper; no. 28 (Paris: Institute for Security Studies of the Western European Union, 1997).

(36) يعتمد هذا الجزء علي مساهمات جون سيمبسون (John Simpson) وجيني نيلسن (Jenny Nielsen) في المشروع البحثي لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة حول حكم الأسلحة النووية. انظر الهامش رقم (1).

(37) British Ministry of Defence [MOD], *Strategic Defence Review* (London: MOD, 1998), <http://www.mod.uk/issues/sdr/deterrence.htm>.

(38) انظر: المصدر نفسه، فقرة 60.

(39) R. Harris, «The State of the Special Relationship,» *Policy Review* (June 2002), <http://www.policyreview.org/JUN02/harris.html>.

انظر نص اتفاقية الدفاع المشترك على محدد الموقع على الإنترنت: <http://www.basicint.org/nuclear/1958MDA.htm>.

وتتمتع الولايات المتحدة بوصاية كاملة على هذه الأسلحة، ويعتقد أن الولايات المتحدة ملتزمة باستشارة بريطانيا حينما يسمح الوقت والظروف قبل إطلاق هذه الأسلحة لاستخدامها.

تتخذ القرارات الرئيسة حول سياسة الدفاع في المملكة المتحدة، بما في ذلك جميع أوجه برنامج التسليح النووي الخاص بها، بواسطة رئيس الوزراء ومجلس الوزراء. في هذا الشأن، يزعم بيتر هينيسي أن كل وزير يكتب في بداية تقلده المنصب خطاباً يدعى «ما بعد القبر»، موجهاً إلى قائد الغواصة النووية التي تؤدي الخدمة، يخبره فيه بما يجب فعله في حالة انقطاع جميع وسائل الاتصال في المملكة المتحدة(40). إلا أنه لا يوجد تفويض مسبق بسلطة الإطلاق للجيش، فجميع الصواريخ على الغواصات النووية البريطانية غير موجهة، ويمكن إطلاق الصواريخ فقط عن طريق تشغيل مفاتيح متعددة (يحملها ضباط مختلفون) بعد استلام رسالة الأمر. ويقال إن ترتيبات القيادة والتحكم تمت مراجعتها بعد أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر 2001، وعُهد إلى نائب رئيس الوزراء بالمسؤولية عن قرارات استخدام الأسلحة النووية عندما يكون رئيس الوزراء عاجزاً عن التصرف بسبب هجوم ما على المملكة المتحدة(41).

وعلى الرغم من أن البرلمان البريطاني «يتمتع بسلطة رفض مطلقة للموافقة على الإنفاق الحكومي»، إلا أن واقع الأمر هو أن هذه السلطة نادراً ما تستخدم (أو هي لا تستخدم على الإطلاق) في ما يتعلق بسياسة الدفاع، فالبرلمان «لا يقوم بتحليل تفصيلي للبرامج الخاصة، ولا يمكنه ممارسة الرقابة بشكل مسبق»، بل إن دوره لا يزال قاصراً علي القيام بالمراجعة بعد اتخاذ القرارات بواسطة السلطة التنفيذية، إضافةً إلى طرح الأسئلة عند الضرورة حول السياسات والقرارات الحالية(42). أشرفت لجنة دفاع مجلس العموم عن كثب على تطوير نظام السلاح النووي الثلاثي، وأوضح أعضاء كثيرون أنهم سيقومون بمراقبه القرار المطلوب وبحث إمكانية استبداله(43). وإضافةً إلى ذلك، فإن سلطة لجنة الحسابات العامة بمجلس العموم من حيث التأكد من أن الإنفاق الحكومي يتفق مع الاشتراطات القانونية والبرلمانية، قد تمتد لتشمل الرادع النووي.

---

(40) P. Hennessey, *The Secret State: Whitehall and the Cold War* (London: Penguin, 2003), pp. 208-210.

(41) انظر: المصدر نفسه، ص 206-208.

(42) S. McLean, ed., *How Nuclear Weapons Decisions Are Made* (Baskingstoke: MacMillan and Oxford Research Group, 1986), p. 132.

(43) انظر على سبيل المثال: M. Portillo, «Does Britain Need Nuclear Missiles? No, Scrap Them,» *Times*, 19/6/2005, and British House of Commons, «Oral Answers,» *Parliamentary Debates* (*Hansard*), 6th series, vol. 436, C5 (4 July 2005).

تفيد استطلاعات الرأي العام أن 58 في المئة من المشاركين يعتقدون أن بريطانيا يجب أن تستبقي أسلحتها النووية حتى تنزع الدول الأخرى سلاحها[44]. كما أدّت المنظمات غير الحكومية، المؤيدة منها والمعارضة للأسلحة النووية، دوراً هاماً في تحريك اهتمام الرأي العام وإثارة الجدال. على سبيل المثال، أثناء الحرب الباردة، أثرت حملة نزع السلاح النووي على السياسات الرئيسة من خلال حزب العمال[45]. ومع ذلك، فإن بنود السرية تقيد احتمال النقاش الواعي على مستوى العامة، والذي كان أمراً هاماً خاصة في وقت كانت فيه عملية تحديث القوة النووية البريطانية تحت المراجعة. عولج هذا الجزء في قانون حرية المعلومات لعام 2000، على الرغم من أن الحكومة قد (وبالفعل) تمنع كشف بعض الوثائق المتعلقة بالشؤون النووية.

وعلي الصعيد الدولي، تعمل السياسة البريطانية في إطار قيود متعددة متمثلة في هياكل التحالف الإقليمي والثنائي، فضلاً عن قيود ترتيبات الحكم العالمية، والحد من الأسلحة. وبصفتها عضواً في حلف «الناتو»، فإن وضع المملكة المتحدة النووي الحالي يسمح لها بالاستخدام الأول للسلاح النووي، كما أسقط حزب العمل معارضته لسياسة عدم البدء باستعمال الأسلحة النووية بعد وصوله إلى الحكم عام 1997.

إسرائيل[46]

بعد أن بدأت إسرائيل برنامجها النووي في منتصف الخمسينيات، أَصبحت قادرة على استخدام الأسلحة النووية بحلول السبعينيات من القرن الماضي. ومنذ عام 1986، بعد ما كشفه مردخاي فانونو[47]، يعتقد أن إسرائيل تمتلك برنامج أسلحة نووية ناضجاً. هناك اختلاف في تقديرات ترسانتها النووية، فهي عادة تتراوح من 100 إلى 200 ـ 300 رأس حربي[48].

تصحب سياسة إسرائيل الرسمية في عدم إنكار أو تأكيد حيازتها السلاح النووي

---

(44) الأرقام مستقاة من استطلاعات الرأي في عامي 1984 و1996. انظر: Sinnott, *European Public Opinion and Security Policy*.

(45) L. Freedman, *The Evolution of Nuclear Strategy* (London: Palgrave MacMillan, 2003).

(46) يعتمد هذا الجزء على مساهمات آفنر كوهين (Avner Cohen) في المشروع البحثي لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة حول حكم الأسلحة النووية. انظر الهامش رقم (1).

(47) فانونو (Vanunu) هو عالم ذرة إسرائيلي سابق كشف عن تفاصيل برنامج التسلح النووي إلى صحيفة *(Sunday Times)* في عام 1986 ثم اختطف من قبل المخابرات الإسرائيلية ونقل إلى إسرائيل حيث تمت محاكمته وراء أبواب مغلقه وأدين بتهمه الخيانة.

(48) انظر الملحق رقم (13- أ) في هذا الكتاب حيث يحتوي على بيانات عن ترسانة الأسلحة النووية الإسرائيلية.

إجراءات تكتم شديدة وعزل للقضية عن السياسيات الوطنية[49]. وفي عام 2004 عندما حاول محمد البرادعي ـ المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) ـ إقناع إسرائيل ببدء حوار حول إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، صرح رئيس الوزراء آرييل شارون بأن سياسة الغموض حول السلاح النووي أثبتت جدارتها وستستمر[50]. في ظل هذه الظروف، لا شيء يعرف تحديداً عن نظام القيادة والتحكم في إسرائيل، ولكن يعتقد أنها ستتضمن نظام روابط إجازة الاستخدام لمنع الاستخدام غير المرخّص به أو السرقة. تخضع ترسانة إسرائيل النووية لنظام رقابة مدنية محكم يرأسه بضعة مسؤولين في السلطة التنفيذية وتحت المسؤولية المباشرة لرئيس الوزراء. ويعتقد أن هناك فرقاً استشارية داخلية من خبراء الاقتصاد وكبار العلماء وضباط الجيش والأكاديميين تمتلك تصاريح أمنية عليا ولكن المعلومات عن هذه الفرق سرية.

في الفترة الأولى من برنامج السلاح النووي الإسرائيلي (1955 ـ 1961)، لم يقم أي من الكنيست (البرلمان) أو مكتب مراقب الدولة بأي دور رقابي أو إشرافي. فقط في الستينيات من القرن الماضي اشتركت مجموعة من الأعضاء الكبار في البرلمان في المصادقة على ميزانية مشروع السلاح النووي. وفي نهاية السبعينيات، شكلت لجنة الدفاع والشؤون الخارجية التابعة للكنيست لجنة فرعية تختص بالقدرة النووية لإسرائيل. تفرض قلة الخبرة وفرص المشورة الخارجية قيوداً على دور الكنيست، ولكن في 2 شباط/فبراير 2000 ناقش بعض البرلمانيين سياسة الردع النووي الإسرائيلية بشكل مفتوح وانتقادي[51]. يتولى مراقب الدولة الرقابة المالية على الأسلحة النووية الإسرائيلية ويتم الاحتفاظ بتقاريره في نطاق السرية، بينما يمنع مكتب المراقب العسكري أي إشارة إعلامية إلى الترسانة النووية الإسرائيلية، ما يتسبب في مشكلات للمساءلة العامة والمناقشة العامة.

لم تكن إسرائيل طرفاً في معاهدة منع الانتشار النووي، ولم تبرم أي اتفاق ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن المنشآت النووية، كما رفضت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة طلبات الوكالة الدولية للطاقة الذرية للسماح لها بتفتيش منشآتها النووية في ديمونة.

---

(49) A. Cohen, *Israel and the Bomb* (New York: Columbia University Press, 1998).

(50) «Sharon Sticks to Nuclear Policy,» BBC News Online, 6 July 2004, <http://news.bbc.co.uk/2/3869125.stm>.

أضاف شارون أن اسرائيل ستنظر في التخلي عن «قدرتها الردعية» إذا ما تخلى جيرانها عن أسلحة الدمار الشامل لديهم ونفذوا بالكامل إتفاق سلام إقليمي.

(51) G. Steinberg, «The Knesset's Nuclear Farce,» *Jerusalem Post*, 18/2/2000.

الهند[52]

بعد اختبار الجهاز النووي السلمي (المعروف ببوذا المبتسم) عام 1974، أجرت الهند خمسه تفجيرات نووية تحت الأرض في أيار/ مايو 1998[53]. وفي آب/ أغسطس عام 1999، نشر المجلس الاستشاري للأمن القومي مسودة السياسة النووية الهندية (DND). وعلى غرار عقائد ومواضع النشر للدول الحائزة للأسلحة النووية، أعلنت مسودة السياسة النووية الهندية بأن «عقيدة الهند هي الوصول إلى الحد الأدنى من الردع النووي» بناء على سياسة عدم الاستخدام الأول[54]. لم تطلق أية تصريحات رسمية تحدد حجم المخزون اللازم لتحقيق «الحد الأدنى من الردع النووي»[55]. ويُقدرعدد الرؤوس الحربية الهندية حالياً بنحو 50 ألف رأس نووي، وقد يزداد هذا العدد خلال العقد القادم[56]. ويرى معظم المراقبين أن لدى الهند موقفاً نووياً راسخاً وفقاً لسياسة عدم الاستخدام الأول. وهم يعنون أن رؤوسها النووية لا يتم تركيبها مع وسائل اطلاقها، وبعض الرؤوس النووية تخزن وهي غير مركبة.

يؤدّي كل من القادة السياسيين الهنود، والتأسيس العلمي، والجيش دوراً في حكم شؤون الأسلحة النووية، ويعتمدون على التعاون المشترك بينهم. يتولى التأسيس العلمي الرؤوس النووية، ويتولى العسكريون أنظمة التوصيل، وتراقب الهيئات السياسية استخدام الأسلحة بوجه عام. في كانون الثاني/ يناير عام 2003، أسست الحكومة الهندية هيكلاً مكوّناً من طبقتين يسمى سلطة القيادة النووية (NCA) ليتولى أمور الترسانات النووية والصاروخية. تتكون سلطة القيادة النووية من المجلس التنفيذي برئاسة مستشار الأمن القومي لرئيس الوزراء، والمجلس السياسي برئاسة رئيس الوزراء. والمجلس السياسي هو الهيئة الوحيدة التي يمكنها السماح باستخدام الأسلحة النووية. وإضافةً إلى ذلك، تم تشكيل «قيادة القوات الاستراتيجية» ثلاثية الخدمات (SFC) للإشراف على

---

(52) يعتمد هذا الجزء على مساهمات واهيجورو بال سينج سيدهو (Waheguru Pal Singh Sidhu) في المشروع البحثي لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة حول حكم الأسلحة النووية. انظر الهامش رقم (1).

(53) انظر: R. Ferm, «Nuclear Explosions, 1945-98,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 556-564.

(54) Indian Government, Ministry of External Affairs, *Draft Report of National Security Advisory Board on Indian Nuclear Doctrine*, 17 August 1999, <http://meaindia.nic.in//disarmament/dm17Aug99.htm>.

(55) للاطلاع على مقالة نقدية لمفهوم الردع وخصوصاً في جنوب آسيا، انظر: P. Bidwai and A. Vanaik, *South Asia on a Short Fuse: Nuclear Politics and the Future of Global Disarmament* (New Delhi: Oxford University Press, 1999).

(56) انظر الملحق رقم (13- أ) في هذا الكتاب.

قواتها النووية[57]، ففي حالة وجود قرار من القيادة المدنية باستخدام الأسلحة النووية، فإن قياده القوات الاستراتيجية هي التي تطلق الأسلحة على أهدافها. قد يبدو نظام السيطرة المعقد عائقاً أمام الاستخدام غير المصرح به أو غير المقصود.

ناقش البرلمان موضوع الأسلحة النووية مرات قليلة منذ الاستقلال في عام 1947، ولكنه لم يؤدِّ دوراً حاسماً فيه. وتم اتخاذ قرارات إجراء الاختبارات في عامي 1974 و1998 بواسطة دائرة صغيرة من صانعي القرار داخل السلطة التنفيذية. تمارس لجنة الدفاع الدائمة في البرلمان رقابة روتينية على ترسانة الهند النووية. وتبقى تكاليف الترسانة النووية الهندية في طي الكتمان: لا تشكل نفقات أنظمة التوصيل والرؤوس النووية مادةً منفصلة في ميزانية الدفاع. تركت قضية عدد الأسلحة النووية التي تشكل الحد الأدنى من الردع النووي للعلماء والعسكريين الذين لديهم مصالح خاصة يسعون وراءها. أما الدور الذي يؤدّيه المجتمع المدني فهو صغير جداً يكاد يكون معدوماً. أظهرت استطلاعات الرأي العام أن تقديرات الموافقة على قرارات الحكومة وعلى تجارب الأسلحة ازدادت بدرجة كبيرة بعد اختبارات عامي 1974 و1998 مباشرة ولكنها انخفضت إلى المعدل العادي أو أقل بعد بضعة أشهر[58].

باكستان[59]

في أيار/مايو عام 1998، أكدت باكستان مكانتها كدولة تحوز بالفعل أسلحة نووية، وذلك عندما أجرت سلسلة من التفجيرات النووية بعد أن قامت الهند بذلك[60]. وفي السبعينيات من القرن الماضي، أنشأ الرئيس ذو الفقار علي بوتو بنية تحتية للحكم النووية تتكون من سياسيين وعلماء مدنيين لتطوير ومراقبه الأسلحة النووية الباكستانية. ومع ذلك، في شباط/فبراير 2000، أنشأ الحكم العسكري منظمة جديدة تكون مسؤولة عن وضع السياسات وممارسة الرقابة على تطوير واستخدام قوات باكستان النووية الاستراتيجية، وهي «سلطة القيادة الوطنية». يرأس سلطة القيادة الوطنية حالياً الرئيس بيرفيز مشرف. وهي هيئة مختلطة من المدنيين والعسكريين تتكون من ثلاث مكونات: لجنة

---

(57) V. Patney, «Nuclear Force Structures: Challenges,» in: V. Raghavan, ed., *Nuclear Weapons and Security* (Delhi: Delhi Policy Group, 2005), pp. 53-55.

(58) G. Perkovich, *India's Nuclear Bomb: The Impact on Global Proliferation* (Berkeley, CA: University of California Press, 2001), pp. 180, 188, 416 and 439

(59) يعتمد هذا الجزء على مساهمات زافال إكبار تشيما (Zafal Iqbar Cheema) في المشروع البحثي لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة حول حكم الأسلحة النووية. انظر: الهامش رقم (1).

(60) M. V. Ramana and Z. Mian, «The Nuclear Confrontation in South Asia,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 195-212, and Ferm, «Nuclear Explosions, 1945-98».

الرقابة على الاستخدام، ولجنة الرقابة على التطوير، وقسم التخطيط الاستراتيجي. ويشكل ممثلو العسكريين الأغلبية في الهيئات الثلاث، وبالتالي يؤدّون دوراً مهيمناً في صياغة استراتيجية باكستان النووية.

رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء هما المخولان بسلطة استخدام الأسلحة النووية. ووفقاً لأحد كبار العسكريين الباكستانيين، فإن السيطرة على الترسانة النووية تتحدد في «قاعدة ذات ثلاثة رجال»: أي إن القرار حول استخدام الأسلحة النووية يتطلب اتفاقاً آنياً بين ثلاثة أشخاص، رغم أن الشخص الثالث بجانب الرئيس ورئيس الوزراء غير محدد[61].

هناك زعم بأنه، بمساعدة الولايات المتحدة، تم تجهيز أسلحة باكستان النووية بالحديث من روابط إجازة الاستخدام والأجهزة الأمنية الأخرى لحمايتها من الاستخدام غير المرخّص أو غير المقصود. أظهرت الولايات المتحدة اهتمامها بجعل أسلحة باكستان النووية أكثر أمناً، خاصة في ضوء احتمال إطاحة الإسلاميين المتطرفين بالنظام الحالي. وذكرت صحيفة **وول ستريت جورنال** *(Wall Street Journal)* أن الخبراء الاستراتيجيين بوزارة الدفاع الأمريكية يخططون للأزمات المحتملة، مثل استيلاء المتطرفين الإسلاميين علي حليف ذي قدرة نووية مثل باكستان[62]. وفي هذه الحالة، يرون أن السيطرة العسكرية على القوة النووية للبلاد هي القاعدة التي يجب أن يتم الحفاظ عليها.

كان البرلمان الباكستاني يُحل أثناء فترات الحكم العسكري، فأصبح غير قادر على توفير قوة ديمقراطية فعالة تقابل السلطة التنفيذية ذات القيادة العسكرية. تستند عملية القيادة والتحكم بالنسبة للترسانة النووية في الغالب على مراسيم السلطة التنفيذية، وهكذا نحي البرلمانِ من العملية التشريعية إلى الخطوط الجانبية. ويعد رئيس الوزراء مسؤولاً أمام البرلمان، ولكن البرلمان لم يناقش حتى الآن تطوير ونشر واستخدام الترسانة النووية الباكستانية.

تملك باكستان مجتمعاً مدنياً فعالاً، ولكن نادراً ما يشتمل الجدال العام على الدفاع والأمن القومي. ووفقاً لاستطلاع رأي عام حديث، يعتبر الجيش أكثر هيئة موثوق بها في باكستان من حيث السيطرة على الترسانة النووية[63]. هناك قيود على الصحافة الحرة رغم

(61) P. Cotta-Ramusino and M. Martellini, «Nuclear Safety, Nuclear Stability and Nuclear Strategy in Pakistan,» 2001, <http://www.mi.infn.it/~landnet/Doc/pakistan.pdf>, pp. 4-5.

(62) G. Jaffe, «Rumsfeld's Gaze is Trained beyond Iraq,» *Wall Street Journal*, 9/12/2004, p. 4, and NBC Nightly News, 6 February 2004, <http://www.msnbc.msn.com/id/4201930>.

(63) H. K. Nizamani, «Whose Bomb is it Anyway? Public Opinion and Perceptions about Nuclear Weapons and Policy in the Post-explosions Phase in Pakistan,» South Asia Research Network for the Social Sciences and Humanities, 14 June 2003, <http://sarn.ssrc.org/publications/>.

أنها نشطة بحسب معايير المنطقة، فقد يتعرض الصحفيون للتهديدات من قبل قوات الأمن أو المخابرات إذا انتقدوا النظام[64].

III طبقات المحاسبة عن التحكم في الأسلحة النووية

القيادة والتحكم

أنظمة القيادة والتحكم هي الوسيط الذي من خلاله يدخل استخدام الأسلحة النووية في نطاق العمليات العسكرية. تعد الدراية العسكرية والعمل العسكري من ضرورات أنظمة القيادة والتحكم. ولكن على الرغم من السرية السائدة في المنطقة، إلا أنه يمكن القول بثقة إنه لا توجد دولة في الوقت الحالي تخول سلطة صنع القرارات حول استخدام الأسلحة النووية بالكامل للسلطة العسكرية. ولكن الخوف كان من خطر أن تؤدي «الثقافات» والاهتمامات العسكرية إلى استخدام الأسلحة النووية بشكل غير مقصود، أو مخالفة للقيود على الاستخدام عمداً، وأن تضعف الرقابة المدنية كما كانت من قبل، فتكون «من أسفل إلى أعلى»[65]. اتخذ القادة العسكريون في دول مختلفة أنواعاً كثيرة من الإجراءات لتقليل المخاطرة، بما في ذلك التخزين المنفصل للرؤوس النووية بمنأى عن أنظمة الاطلاق (ما زال هذا قائماً في الصين والهند) أو استخدام روابط إجازة الاستخدام التي تستخدم فقط بواسطة القادة المدنيين. وفي بعض الحالات، مثل الهند، تشكل عناصر رقابية من خلفية صناعية وعلمية ضابطاً إضافياً على الحكم الذاتي العسكري. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن الحاجة الثابتة إلى العمل العسكري لتنفيذ السياسات النووية العامة، والاستخدام الخاص للأسلحة النووية عند اللزوم من الممكن في بعض الأحيان أن تكون بمثابة شبكة أمان مفيدة ضد القرارات السياسية غير المسؤولة.

التحكم التنفيذي في الأسلحة النووية

«التحكم التنفيذي» هو تعبير أشمل من «القيادة والتحكم»، حيث إنه يشمل القرارات حول السياسة والاستراتيجية النووية والتدبير والنشر واستخدام الموارد، إضافةً إلى تحديد موقف الدولة من المسائل والأدوات الدولية ذات الصلة. في الدول الثماني التي تم تناولها في هذا الفصل تخول هذه السلطة إلى رئيس الدولة أو الحكومة التي ترأس بالفعل السلطة التنفيذية للدولة المعنية. أحياناً تتضح أهمية هذا الفرد (الرئيس أو رئيس الوزراء) من خلال

(64) Freedom House, «Freedom in the World-2005,» <http://www.freedomhouse.org/research/freeworld/2005/Kuwait-PNG.pdf>.

(65) انظر على سبيل المثال: Sagan and Waltz, *The Spread of Nuclear Weapons: A Debate Renewed*, p. 47, and Feaver, *Guarding the Guardians: Civilian Control of Nuclear Weapons in the United States*.

امتلاكه للحقيبة التي تحوي شفرات الإطلاق، كما في روسيا والولايات المتحدة، وأحياناً أخرى عن طريق خطوط الخلافة التي أسست للسماح للفرد الثاني باتخاذ القرارات النووية إذا كان الفرد الأول عاجزاً عن التصرف. ومن الجدير بالذكر أن سياسة انتقال السلطة النووية قد تختلف عن الخلافة الدستورية العادية (كما في فرنسا وروسيا والولايات المتحدة)، حيث إنها قد تتضمن أشخاصاً مثل رئيس البرلمان الذي قد يكون في غير مكانه، حيث يؤدّي دوراً في عملية صنع القرار النووي.

وفي معظم الحالات، تتقيد حرية «الفرد الأعلى» عن طريق وجود إجراءات إطلاق متعددة الأشخاص (عادة تشمل ضابطاً عسكرياً أو أكثر)، وتتقيد أيضاً عن طريق الهيئات الرسمية ذات السلطات الاستشارية وسلطات صنع السياسة حول الشؤون النووية فقط، أو حول الدفاع بوجه عام. تشمل الأمثلة على النوع الأخير سلطة القيادة النووية الهندية واللجنة العسكرية المركزية الصينية ومجلس الدفاع الفرنسي. وما يصعب تحديده أكثر من ذلك، خاصة في بعض الدول المتكتمة، هو مدى ضمان الترتيبات الدستورية للرقابة «المدنية».

الرقابة البرلمانية

تتراوح السلطات النظرية للبرلمان بين المناقشة عن طريق السلطات التشريعية والميزانية وقدر معين من الاشتراك في اتخاذ القرارات. وفي بعض الحالات يتقلص دور البرلمان رسمياً بصدور مراسيم من الرئيس أو من السلطة التنفيذية لتحدد أوجه السياسة النووية وحكم الشؤون النووية كما في فرنسا وباكستان والمملكة المتحدة. إن التركيبة الأقوى من السلطات التشريعية والميزانية هي التي يمتلكها الكونغرس الأمريكي. يمكن للبرلمانين الفرنسي والبريطاني إجراء المناقشات (كما في حالة الهند) وممارسة رقابة مالية أكثر عمومية بينما البرلمانات الأخرى (كما في الصين وإسرائيل وربما باكستان) لا يجوز لها أن تتعرض للمسائل النووية بتاتاً. مع ذلك، فإن مكانة البرلمان بين هياكل وضع السياسات لا تتحدد فقط عن طريق هذه الاعتبارات الرسمية ولكن أيضاً عن طريق خبرة ومواقف البرلمانيين وعن طريق مدى حسن تصرفهم كمتحدثين رسميين ومحركين للنقاش الوطني العام. معظم البرلمانات تنقصها الخبرة المستقلة في الشؤون النووية أكثر من شؤون الدفاع وفي العديد من الحالات تشل حركتها بسبب قوانين السرية، فالبرلمانات (كما في روسيا) قد لا يكون عندها دافع لتحدي سياسة السلاح النووي حيث تعتمد على خلفيتها الخاصة وتقييمها للرأي العام (انظر أدناه).

رقابة الرأي العام

يمتلك كل من المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والخبراء المستقلين ووسائل الإعلام والأفراد حقوقاً سياسية، وبشكل أساسي يمكنهم الحكم على السياسات الحكومية ووضع سياسات بديلة. من الناحية الواقعية نجد أن أهمية رقابة الشعب تتوقف على طريقة

توزيع السلطة السياسية من قبل نظام معين ودرجة الحرية المدنية ومدى توافر المعلومات للجمهور حول السياسات الحالية. حتى الأنظمة الديمقراطية الجيدة تميل إلى تقييد نشر المعلومات حول الأسلحة النووية بينما تستخدم أنظمة أخرى قوانين السرية لتقييد أو ردع من ينتقدون النظام(66). ذهب دال (Dahl) إلى أنه نتيجة لذلك ابتعد المواطنون بشكل عام عن أي محاولة للتأثير على الشؤون النووية ويمتنعون عن أي اعتراض(67).

مع ذلك، كانت هناك حالات عديدة من الاحتجاج الرسمي المدني، بخاصة في الدول النووية الديمقراطية منذ 1945. على سبيل المثال، كانت هناك احتجاجات رسمية منسقة عالمياً في نهاية السبعينيات من القرن الماضي على نشر القنبلة النيوترونية (سلاح إشعاعي معزز) وفي بداية الثمانينيات ضد قرار حلف شمال الأطلسي بنشر صواريخ الكروز والصواريخ الباليستية في خمس دول أوروبية تابعة لحلف شمال الأطلسي. وأجبرت أحزاباً سياسية (ولا سيما الأحزاب الوسطية واليسارية) على أخذ هذه الاحتجاجات على محمل الجد وظهر مجال جديد للخبراء المستقلين والفرق البحثية التي تغطي الشؤون النووية لكي يعثروا على قاعدة جماهيرية. بلا شك حثت هذه التأثيرات على بذل الجهد لممارسة الحد من الأسلحة أو إيجاد حلول تعاونية أخرى لمسائل الشرق والغرب.

واستمرت المؤسسات البحثية في القيام بدورٍ هام في تشكيل التوجه الفكري بشأن الاستراتيجية النووية خاصة في الولايات المتحدة حيث توجد مؤسسة راند (Rand Corporation)، ومؤسسة بروكينجز (Brookings Institution)، ووقفية كارنيغي للسلام الدولي (Carnegie Endowment for International Peace)، ومنظمات أخرى تنشر تقارير مؤثرة. ويشير لورنس فريدمان إلى أن المؤسسات البحثية المستقلة تكون في أحسن حالاتها عندما يكون هناك خط ديمقراطي يصل بين الحكومة والأكاديميين ويظهر هذا في الولايات المتحدة(68).

IV استنتاجات

يظهر التحليل أن حكم شؤون الأسلحة النووية يتطلّب مجموعة من العوامل واللاعبين وأن هناك عجزاً ديمقراطياً واضحاً ومنتشراً في هذا المجال. يقال غالباً إن عملية صنع القرار بشأن الأسلحة النووية لا يمكن أن تخضع للتحقيق الديمقراطي بسبب الحاجة للسرية وحالة الطوارئ القصوى وصعوبة الأحكام المتضمنة في هذه العملية. مع ذلك،

---

(66) حول روسيا، انظر: «Russian Gets 15 Years for Spying»، وحول إسرائيل، انظر: الهامش رقم (47).

(67) R. Dahl, *Controlling Nuclear Weapons: Democracy Versus Guardianship*, p. 3.

(68) Freedman, *The Evolution of Nuclear Strategy*, p. 492.

ليست جميع القرارات ذات الصلة تؤخذ تحت ضغوط وقتية شديدة أو تتطلب معرفة متخصصة جداً بالأسلحة النووية بما في ذلك المعرفة العسكرية. لا يزال الجدال قائماً بخاصةٍ بعد انقضاء الحرب الباردة حول ما إذا كان كشف المعلومات المتعلقة بصنع القرار ووضع الاستراتيجيات النووية سيعرض الأمن القومي للخطر أو لا . ولأن الخيارات النووية تصاحبها عواقب مالية وأخلاقية وبيئية تصل إلى حد الحياة أو الموت فإن اتخاذ القرارات في الدول الديمقراطية يجب أن يتضمن ويوازن بين جميع المصالح المعنية ويجب أن يضمن الحد الأدنى المطلوب من المسؤولية الديمقراطية.

يظهر التحليل أيضاً أن التركيز على من بيده سلطة الضغط على زر الإطلاق يعبر عن طريقة غير كافية ومبسطة أكثر مما يجب لتقييم الحكم النووي، فالقرارات في كل مرحلة من دورة حياة السلاح النووي، من أول قرار استملاك الأسلحة النووية إلى قرار الاستخدام، توفر فرصاً للرقابة المدنية الفعالة وللرقابة الديمقراطية كعوامل للحكم جيّدة للقطاع الأمني. يجب على البرلمان (حيث إن بإمكانه ذلك) أن يؤدّي دوراً فعالاً في اتخاذ القرارات التي تتطلب التمويل العام كما في مرحلة التدبير لبرامج الأسلحة النووية. ويقوم المجتمع المدني، مدعوماً بالمؤسسات البحثية والمنظمات غير الحكومية، بدورٍ في عرض رأيه على صانعي القرار في البرلمان والحكومة رغم أن هذا الدور يؤدى بشكلٍ أقل مما كان عليه الحال في الحرب الباردة.

يمكن تلخيص النتائج الرئيسة للتحليل في ثلاث نقاط :

ـ يكون حكم الأسلحة النووية أقوى إذا أدّت جميع طبقات المسؤولية دوراً حقيقياً. هذا لا يحدث في جميع الدول التي تحوز أسلحة نووية بسبب الخصائص الرسمية وغير الرسمية للعملية السياسية. تقوم الهيئات التشريعية القومية بدور هامشي في معظم الدول إما بسبب أنها لا تمتلك سلطة الحد من الأسلحة النووية بفاعلية (الصين وباكستان وروسيا) أو لأنها لا تختار أن تتحدى موقف الحكومة بجدية (فرنسا وإسرائيل والمملكة المتحدة). الولايات المتحدة هي التي تشهد نقاشاً تشريعياً يصل في بعض الأحيان إلى تغيير سياسة الحكومة. يؤدّي المجتمع المدني دوراً أقوى في الولايات المتحدة أيضاً، وتوضح هذه الأمثلة أن رغبة المشرعين في تحميل الحكومة المسؤولية أمر هام مثل الطبيعة الديمقراطية للدولة.

ـ تعد الشفافية شرطاً أساسياً للحكم السليم لشؤون الأسلحة النووية داخلياً وخارجياً، فلا يستطيع المدنيون في المناصب التنفيذية أداء مهمتهم الرقابية في ظل غياب المعلومات الصحيحة والكاملة من القيادة العسكرية والهياكل الرقابية. ولا تستطيع الرقابة البرلمانية أن تؤدي مهمتها إذا حجبت السلطة التنفيذية المعلومات. ومن دون المعلومات لا يستطيع الرأي العام ووسائل الإعلام تقييم مدى تماسك أفعال الحكومة

ولا يستطيعون تقييم المعلومات التي ترد من المصادر السرية وغير الرسمية (مثل كاشفي الفضائح).

ـ تمثل الولايات المتحدة نموذجاً أصلياً ولكن غير كامل للرقابة المدنية والمسؤولية الديمقراطية بشأن الأسلحة النووية بسبب مجتمعها المفتوح وصحافتها القوية ومصادرها المطلعة، إضافةً إلى نظام شديد الإحكام من الضوابط والموازين. ومع ذلك، تظل عملية صنع القرار بشأن الأسلحة النووية ميزة للسلطة التنفيذية الحريصة على الاحتفاظ بها لها وحدها. يؤدّي الكونغرس الأمريكي دوراً هاماً في الرقابة على الميزانية والتشريع ولكن ليس في مجالات السياسة النووية ونشر واستخدام الأسلحة النووية. يوضح هذا المثال أنه بينما تضطلع ديمقراطية النظام الوطني بدور محوري في تحقيق الحكم النووي الجيد إلا أنها لا تكفي بمفردها لضمان جودة وشفافية العملية الرسمية.

جملة القول، إن شرط توافر المعلومات حول الأسلحة النووية ونشرها من قبل الدول يعد أمراً حاسماً في تحقيق الحكم الديمقراطي. تمتد هذه المسألة بعيداً لتتعدى مفهومي القيادة والتحكم التقليديين. فقط بناء على المعلومات الأفضل والفرص الأفضل للتصرف، تستطيع المجتمعات أن تقرر بشأن الاحتياجات الأمنية الحقيقية بدلاً من ترك هذه القرارات لحلقة صغيرة من «الحراس» الوطنيين وأصحاب المصالح الشخصية. إن خيار المستقبل يقع بين تحسين الرقابة المدنية الديمقراطية على الأسلحة النووية أو مزيد من التعتيم وعدم المسؤولية والفوضى.

القسم الثاني

الانفـاق العسكري والتسلـح، 2005

6 ـ الشفافية في دورة حياة الأسلحة

بيورن هاغلين، مارك بروملي
جون هارت، شانون ن. كايل
زدزسلو لاتشوفسكي، وويي أوميتوغن
كتالينا بيردومو، إيمون سوري
سيمون ت. ويزمان(*)

I مقدمة

يدرس هذا الفصل درجة شفافية دورة حياة الأسلحة، «من التطوير إلى التدمير»، على نطاق عالمي. ويُفهم من الشفافية أساساً أنها تعني نشر المعلومات من جانب الجهات التي تملك هذه المعلومات، وهي في هذه الحالة الحكومات في المقام الأول. لكن قد تكون المعلومات مقتسَمة لمجرد تسهيل التنسيق بين مختلف أطراف حكومة ما أو لتيسير التعاون وبناء الثقة بين دول، الأمر الذي يبقى وفق المعلومات ضمن القطاع الرسمي. يُظهر هذا الفصل أن الانفتاح بين الحكومات وداخل الحكومات ليس كافياً للشفافية في دورة حياة الأسلحة. وما يثير الاهتمام هو الشفافية التي تتعدى النطاق الحكومي لتقدم معلومات ـ وفرصة معالجتها وتحليلها ـ إلى مؤسسات تمثيلية وإلى الوسائط الإعلامية والجمهور بصورة عامة[1]. ومثل هذا

(*) جرى تلقّي تعليقات قيّمة على هذا الفصل من زملاء سيبري ومن مايكل برزوسكا (Michael Brzoska) الموظف في مركز بون الدولي للتحويل.

(1) قد يعطي مالكو المعلومات معلوماتهم طواعية وبفاعلية، أو قد يتسنى الوصول إلى المعلومات عند طلبها في ظل ظروف معينة (كأن يكون بمقتضى تشريع «حرية الإعلام» أو الكشف عن معلومات شركات خلال دعاوى قضائية قانونية). يجدر الإشارة إلى أن شفافية عملية حيازة أسلحة وطنية أو دولية ليست موضوع هذا الفصل.

الانفتاح يُعتَبَر على نحو واسع وصحيح شرطاً للمراقبة الديمقراطية والمحاسبة على أعمال الحكومة على الصعيد الوطني والدولي[2]. بشكل آخر، كما صاغته منظمة دولية غير حكومية، «المحاسبة هي الديمقراطية والشفافية هي الأمن»[3].

إن قيمة المعلومات لهذا الغرض ليست مطلقة ومنسقة؛ إذ إنها تعتمد مقومات من مثل التوافر (سهولة الوصول إلى المعلومات وكون هذه المعلومات في وقتها المناسب)، والاعتمادية (الثقة بدقة المعلومات وصحتها)، والشمولية (نوع المعلومات ومقدارها ومدى تغطيتها)، والمقارنة (على امتداد الوقت وبين البلدان)، والتجزئة (تفاصيل المعلومات)[4]. هذه المعايير النوعية مؤشرات على الشفافية أفضل من مجرد كمية المعلومات المتوافرة التي يمكن أن تسفر (عمداً ربما) عن حِمل زائد وتجعل إيجاد البيانات الأهم أشد صعوبة[5].

يمكن أيضاً أن تتخذ المعلومات أشكالاً مختلفة، لكن هذا الفصل يركز على توافر بيانات كمية (أرقام وإحصاءات) على صعيد عالمي أو صعيد دولي على الأقل، فإذا كانت المعلومات من نوعية جيدة بالمعاني المشار إليها أعلاه، فإن في وسع ذلك أن يتيح إمكانية تتبُّع اتجاهات على امتداد الوقت، وإجراء مقارنة لنطاق الأعمال الوطنية والمؤسسية، وقياس حركات المورد وتعقّبها. وهكذا، فإن بيانات الإنفاق العسكري تقيس العبء الاقتصادي الوطني للجيش وتساعد على مراقبة جوانب فرعية من الإنفاق مثل استملاك معدات. والبيانات الكمية الخاصة بعمليات نقل أسلحة مؤشر على السياسات الوطنية لصادرات الأسلحة وعلى الامتثال الوطني للاتفاقات الدولية المتعلقة بالحدّ من الأسلحة، في حين أن المخزونات من الأسلحة مؤشر على القدرة العسكرية. لكن (وكما هو محل مناقشة إضافية أدناه)، قد ينبئ توافر أرقام «مجردة» ـ وإن تكن دقيقة ـ بقصة غير تامة أو مضلِّلة. والمعلومات المنشورة في أي وقت قد تُعتبر بكميتها ونوعها وتفصيلها بمثابة النتيجة لتوازن بين مطالبات شعبية بالانفتاح ومطالبات حكومية بالسرية. والعلاقة بين ما تقدمه الحكومة وما يريده

---

(2) في سنة 2004، وبعد أكثر من ثمانين عاماً، غيَّر مكتب المحاسبة العامة الأمريكي اسمه إلى مكتب المساءلة العامة حيث يعتقد أن من الأهمية «تزويد الجمهور بصورة دقيقة ومنصفة ومتوازنة عن الحكومة اليوم». انظر: D. M. Walker, «GAO Answers the Question: What's in a Name?,» *Roll Call*, 19/7/2004, <http://www.gao.gov/about/namechange.html>.

(3) Women's International League for Peace and Freedom, *The Model Nuclear Inventory: Accountability is Democracy, Transparency is Security* (New York: Reaching Critical Will, 2005), <http://www.reachingcriticalwill.org/about/pubs/Inventory.html>.

(4) S. Bauer, «The Europeanisation of Arms Export Policies and its Impact on Democratic Accountability,» (Doctoral Thesis, Université libre de Bruxelles and Freie Universität, Berlin, May 2003).

(5) في بعض الدول، قد لا تكون مصنّفةً المعلومات التي هي من الأنواع المدروسة في هذا الفصل، وهذا يدل على أن الشفافية تعتمد أيضاً على نوعية تركيبة البيانات وتنظيمها.

المطالِبون بالمعلومات وما يحتاجون إليه ليست دائماً إيجابية ولا خطية. على سبيل المثال، إن كشف حقائق الأعمال المرتبطة بالدفاع قد لا يقوي دوماً الثقة والأمن الدوليين[6]، وقد تكون البيانات مقدَّمة بطريقة منحرفة وانتقائية لتتلاءم مع أغراض من يقدمها.

ثمة معالجة جزئية لمشكلة تدني شفافية الحكومات وهي أن الحكومات ليست الجهة الوحيدة التي تتحكم في البيانات؛ إذ إن للبيانات ثلاثة مصادر عامة: (أ) المصادر الوطنية، منها الحكومة والصناعة على السواء، (ب) المنظمات الدولية، و(ج) فعاليات المجتمع المدني كالأكاديميين والمنظمات غير الحكومة (أكانت أكاديمية أم موجَّهة لأغراض معينة أم مؤثِّرة في مواقف معينة) ووسائط الإعلام. ودراسة دورة حياة الأسلحة تحتاج إلى بيانات من شركات ومن حكومات أيضاً، وبخاصة في ضوء التعدد المتزايد لجنسيات الإنتاج. وفي الوقت الذي تنشر بعض المنظمات الدولية بيانات صادرة عن حكومات بشكل رئيس ـ نتيجة توافق دولي في بعض الأحيان ـ تنشط أيضاً منظمات أخرى في جمع معلومات من مصادر أخرى. وينبغي عدم التقليل من القيمة التي يمكن أن يضيفها باحثون ومنظمات غير حكومية وصحافيون محققون إلى بيانات «خام» أو غير مرضية. وفي إمكان بحث منهجي، من طريق مقارنة وتحليل معلومات من مصادر متاحة مختلفة، أن توفر صورة أدق وتدعم تقديراً للسياسة أفضل مما يمكن أن يسمح به ما تقدمه الحكومة. وفي إمكان معالجة بارعة أيضاً أن تساعد الجمهور الأوسع على الاستفادة من معلومات يكون استردادها وفهمها أصعب مبدئياً. وبهذه الروح بالذات صمَّم روبرت نايلد (R. Neild)، أول مدير لسيبري، كتاب **سيبري** السنوي الأول، في سنة 1969، ليوفر في موضع واحد وصفاً للاتجاهات الأخيرة في الإنفاق العسكري العالمي، وحالة سباق التسلح التقاني، ونجاح أو فشل المحاولات الأخيرة بشأن الحد من الأسلحة أو نزع السلاح[7].

يتناول هذا الفصل موضوعاً واسعاً ومتعدد الأوجه، وهو بذلك يدرس بعض الجوانب الكمية المهمة والمصادر الرئيسة للبيانات من دون الغوص في تفصيل مسهب. والفصل يتمحور حول أربعة من أطوار دورة حياة الأسلحة: الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة، بما في ذلك البحث والتطوير، وقد نوقشا في القسم II؛ عمليات نقل الأسلحة، في القسم III؛ مخزونات الأسلحة الوطنية المحتفظ بها والمستخدمة في أي وقت معين، في القسم IV؛ والتخلص من الأسلحة، في القسم V. وثمة أربعة أسئلة موضع اهتمام وبحث؛ هل المعلومات الكمية متوافرة؟ ما هي سماتها النوعية؟ هل كان هناك أي تغيير ملحوظ في الشفافية على مدى الأعوام؟ إلى أي مدى يمكن أن تُعزى مثل هذه التغييرات

(6) A. Florini, «The End of Secrecy,» in: B. I. Finel and K. M. Lord, eds., *Power and Conflict in the Age of Transparency* (New York: Palgrave, 2000), p. 13.

(7) R. Neild, «Preface,» in: *SIPRI Yearbook of World Armaments and Disarmament 1968/69* (Stockholm: Almqvist and Wiksell, 1969), pp. 5-7.

إلى سياسة أو إلى مطالبات من الجمهور؟ أما الاستنتاجات فمفروضة في القسم VI.

هذا الفصل هو جهد جماعي من سيبري يغطي ثلاث نقاط ـ حيثما تكون ذات صلة ومع اعتبار واف للفوارق بينها ـ (أ) الأسلحة التقليدية الرئيسة؛ (ب) الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية (أسلحة الدمار الشامل)؛ و(ج) الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (SALW). وهذه الأخيرة تحتل مرتبة عالية من جدول الأعمال السياسية بسبب استخدامها في أعمال إجرامية وصراعات ضمن الدول، إضافةً إلى المسائل المميزة المتعلقة بالحد من هذه الأسلحة مقارنةً بالأسلحة التقليدية الرئيسة[8]. وتأتي الأهمية السياسية الراهنة للأسلحة التقليدية الرئيسة بعد التهديد المتصوَّر من أسلحة الدمار الشامل مباشرة[9]، على الرغم من أن احتمال الاستخدام الفعلي لأسلحة الدمار الشامل ضعيف على الأرجح.

II الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة

ثمة عدد من اتفاقات متعددة الأطراف للحد من الأسلحة، وهي اتفاقات تفرض قيوداً طوعية أو قانونية على استملاك الدول أنواعاً متميزة من السلاح[10]. وبما أن ميثاق الأمم المتحدة يجيز للدول استملاك أسلحة، فإن القليل فقط من هذه الاتفاقات يرمي إلى القضاء التام على صنف من الأسلحة. ولذلك تخصص الدول كلها تقريباً موارد مالية وموارد أخرى لاستملاك أسلحة.

الإنفاق العسكري[11]

الإنفاق العسكري هو مجموع الموارد المالية التي تخصصها الحكومات لإنشاء المؤسسة

---

(8) ما زالت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إلى جانب الصراع والأمراض الخطرة والإرهاب والجريمة المتخطية للحدود القومية، تُعتبر واحداً من التهديدات الدولية الرئيسة الجديدة. انظر: E. Krahmann, ed., *New Threats and New Actors in International Security* (New York: Palgrave Macmillan, 2005).

(9) قد يكون مما هو دال على المدركات الحسية للتهديد الدولي في الوقت الحاضر أن الأسلحة التقليدية الرئيسة لا تسترعي مزيداً من الانتباه والاهتمام كتهديد للسلام. انظر: United Nations, «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change, UN documents A/59/565, 4 December 2004, and A/59/565/Corr.1, 6 December 2004, <http://www.un.org/ga/59/documentation/list5.html>.

والمناقشة بشأن القواعد والمعايير والنيات، موجودة في مقدمة هذا الكتاب.

(10) انظر الفصل 12 من هذا الكتاب، و United Nations, Department for Disarmament Affairs, «Multilateral Disarmament and Non-proliferation Regimes and the Role of the United Nations: An Evaluation,» Occasional Paper; no. 8, New York, October 2004, <http://disarmament.un.org/ddapublications>.

(11) للاطلاع على موجز للمتيسر من بيانات الإنفاق العسكري وعلى الفوائد المحققة من هذه البيانات على مدى الأعوام الأربعين الماضية. انظر الفصل 7 من هذا الكتاب.

العسكرية (أو «الدفاعية») الوطنية والحفاظ عليها. وهناك مسألتان خاصتان زادتا مؤخراً الأهمية السياسية لبيانات الإنفاق العسكري الجديرة بالثقة والمتحللة إلى مكوناتها، كما زادتا الأهمية السياسية للمطالبة بمثل هذه البيانات. **المسألة الأولى** هي أن مستوى الإنفاق العسكري من جانب متلقي المساعدة الإنمائية أصبح، منذ نهاية الحرب الباردة، معياراً في قرارات المساعدة الاقتصادية، وبخاصة بين الدول المانحة المنضوية إلى منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD). و**المسألة الثانية** أن السمة المتغيرة للتهديدات والصراع المسلح زادت في المطالبة ببيانات متعلقة بالإنفاق على الأمن الداخلي وبالتوازن بين الإنفاق على الأمن الداخلي والإنفاق على الأمن الخارجي(12). غير أن تدني الموثوقية وانعدام تحلُّل البيانات إلى مكوناتها يصعّبان استخدام المبالغ الإجمالية المخصصة للجيش أو المنفقة عليه من أجل أي من هذين الغرضين. وبسبب السرية التي تفرضها معظم الحكومات على المسائل العسكرية، فإن أجزاء كبيرة من الإنفاق العسكري تُوارى غالباً في حسابات غير عسكرية أو تُترك كلياً خارج الحسابات الرسمية.

ومما يعقّد الشفافية في ما تقدمه الحكومات من تقارير بشأن الإنفاق العسكري أيضاً حقيقة أن تعريف الأمم المتحدة لمثل هذا الإنفاق لا يطبَّق دائماً في حسابات الحكومة الوطنية؛ فكل بلد يبلّغ وفقاً لمقاييسه الخاصة به، ولذلك تتفاوت بيانات إنفاق الحكومات من حيث مقدار التفصيل والشمولية. وعلى الرغم من أن معظم البلدان، بما فيها البلدان المنتجة لأسلحة رئيسة، تنشر على الأقل أرقاماً إجمالية لإنفاقها العسكري، فإن القليل منها يقدم بيانات مفصَّلة. والنقص العام في مثل هذه البيانات يصعّب تقدير ما يتضمنه وما لا يتضمنه رقم بلِّغ عنه. وهناك صعوبة أخرى هي أن ما تنفقه صناعة الأسلحة نفسها على البحث والتطوير العسكريين وعلى إنتاج الأسلحة ليس مشمولاً في بيانات الحكومة بشأن الإنفاق العسكري.

من المصادر الحكومية الوطنية التي تقدم بيانات دولية «مكتب التحقُّق والالتزام والتنفيذ» في وزارة الخارجية الأمريكية. الذي يصدر تقارير «الإنفاقات العسكرية وعمليات نقل الأسلحة في العالم» (WMEAT)(13). وعلى نحو مشابه، قامت منظمة المخابرات الدفاعية (DIO)، التابعة لوزارة الدفاع الأسترالية، منذ سنة 2000 بإصدار «التوجهات الاقتصادية

---

(12) كان هذا الجانب، مثلاً، قد أُيِّد في: United Nations, Economic Commission for Latin America and the Caribbean [ECLAC], *Methodology for the Comparison of Military Expenditures* (Santiago: ECLAC, 2005), <http://www.eclac.cl/cgi-bin/getProd.asp?xml=/publicaciones/xml/9/22549/P22549.xml>, and E. Sköns, «Financing Security in a Global Context,» in: ***SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*** (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 285-306.

(13) US Department of State, *World Military Expenditures and Arms Transfers*, <http://www.state.gov/t/vci/rls/rpt/wmeat/>.

الدفاعية في آسيا ـ المحيط الهادئ»، وهي محاولة لتوفير مصدر موحد لميزانيات الدفاع في المنطقة[14]. والمشكلة الوحيدة في هذين المصدرين هي أن أرقامهما مرتكزة جزئياً على معلومات مخابراتية، الأمر الذي يحد من فائدة البيانات لدى مستخدمين آخرين نظراً لتعذر تقدير مدى صحتها.

ويقوم عدد من المنظمات الدولية، كالأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي، بإصدار بيانات للإنفاق العسكري الوطني. وينشر صندوق النقد الدولي إحصاءات مالية حكومية، منها الإنفاق العسكري، لمعظم البلدان في **الكتاب السنوي للإحصاءات المالية الحكومية** (GFSY)[15]. وفي سنة 1981 أنشأت الأمم المتحدة نظاماً للإبلاغ تشغله دائرة شؤون نزع السلاح (DDA). وتقوم هذه الدائرة بجمع بيانات من استبيانات مرسلة إلى حكومات، لكن الأرقام المحصَّلة على هذا النحو ليست موقَّعة من طريق مقارنتها بمصادر أخرى. وعلاوة على ذلك، قليلة نسبياً هي الدول الأعضاء التي تبلِّغ دائرة شؤون نزع السلاح بيانات على الرغم من محاولات للتشجيع على الارتباط بالدائرة من خلال ورش عمل إقليمية وإنشاء نظام مبسَّط للإبلاغ[16]. وحافز البلدان الأعضاء للإبلاغ عن إنفاقها العسكري حافز ضعيف ولا قِبَل للأمم المتحدة على فرض عقوبات في حال إحجام بلد من البلدان عن الإبلاغ. والبلد المشارك في هذا النشاط قد يعتبر مشاركته طريقة لنيل اعتراف بكونه شفافاً، وليس بالضرورة لتوطيد مزيد من الشفافية أو لتوطيد شفافية أفضل. أما التقارير الوطنية لدائرة شؤون نزع السلاح، فمتاحة للجمهور، لكن ليس هناك تصنيف أو تحليل للبيانات[17].

لأجل مواجهة النقص العام في الشفافية، وتسهيل النقاش الوطني والدولي بشأن الإنفاق العسكري، يجمع سيبري ويقدم بيانات وطنية متماسكة ومنهجية وقابلة للمقارنة[18]. ويضمِّن سيبري تعريفه للإنفاق العسكري الإنفاق على الأفراد، والعمليات

(14) Australian Department of Defence, Defence Intelligence Organisation, Product Website, <http://www.defence.gov.au/dio/product.html>.

(15) مجموعة بيانات الإنفاق العسكري الصادرة عن صندوق النقد الدولي محلَّلة ومصحَّحة من جانب موظفي الصندوق لكنها منشورة في شكل مجمل.

(16) انظر: الملحق رقم (8 ـ د) من هذا الكتاب.

(17) ثمة مشكلة خاصة واحدة تتعلق بطريقة مقارنة النفقات، انظر: الملحق رقم (8 ـ هـ) من هذا الكتاب.

(18) كما أظهرت دراسة حديثة لسيبري، يمكن أيضاً في ظل ظروف معينة الحصول على بيانات للإنفاق الوطني لم تُنشر سابقاً، على الرغم من أن هذه لا تزال غالباً تقدَّم كإنفاق عسكري إجمالي فقط. انظر: W. Omitoogun, *Military Expenditure Data in Africa: A Survey of Cameroon, Ethiopia, Ghana, Kenya, Nigerian and Uganda*, SIPRI Research Report; no. 17 (Oxford: Oxford University Press, 2003), and W. Omitoogun and E. Hutchful, eds., *Budgeting for the Military Sector in Africa: The Processes and Mechanisms of Control* (Oxford: Oxford University Press, 2006).

والصيانة، والمشتريات بما فيها البحث والتطوير، والبناء العسكري، والقوات شبه العسكرية. وثمة فارق رئيس بين بيانات صندوق النقد الدولي وبيانات سيبري هو أن الصندوق يستبعد معاشات التقاعد العسكرية للمتقاعدين وسيبري يشملها[19]؛ إذ من الأهمية الفكرية بالنسبة إلى سيبري أن تكون معاشات التقاعد العسكرية مشمولة بالنظر إلى أن الغرض هو تقدير العبء الاقتصادي الذي يلقيه الجيش على المجتمع، وأن معاشات التقاعد يمكن أن تشكل جزءاً بارزاً من الموارد المخصصة للجيش[20].

البحث والتطوير

إن أُولى مراحل إنتاج الأسلحة هي مرحلة البحث والتطوير. ومعظم الإنفاق الحكومي على البحث والتطوير مخصص لتطوير معدات، ومؤدى على مستوى الشركة. وهناك تفاوت واسع بين البلدان من ناحية توافر بيانات البحث والتطوير الحكومية وغرض هذه البيانات. والأرقام المفصلة متاحة في الولايات المتحدة أكثر مما هي متاحة في أي بلد آخر. وقاعدة بيانات يوروستات (Eurostat) المرتكزة على الإنترنت تبلّغ عن الإنفاق العسكري الإجمالي على البحث والتطوير في دول الاتحاد الأوروبي وفي اليابان والولايات المتحدة[21]. وبيانات الإنفاق على البحث والتطوير التي تنشرها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) موثوقة للغاية وقابلة للمقارنة، إذ إنها مقدَّمة وطنياً وفقاً لتوجيهات مشتركة (Frascati)[22]، لكنها صالحة كما البيانات الوطنية الأصلية لا أكثر. وحتى لو توافرت أفضل البيانات الوطنية، فإن من الصعوبة أو من المستحيل غالباً إيجاد بيانات منهجية وموثوقة بشأن تمويل حكومة وشركة للبحث والتطوير العسكريين، فنادراً ما تقوم شركات منتجة للأسلحة بتقسيم ما تنفقه على البحث والتطوير إلى أصناف فرعية مدنية

---

(19) European Union, Economic Policy Committee, «The Impact of Ageing Populations on Public Finances: Overview of Analysis Carried out at EU Level and Proposals for a Future Work Programme,» Brussels, 22 October 2003, <http://europa.eu.int/comm/economy_finance/epc/epc_ageing_en.htm>.

(20) هناك منظمة أخرى غير حكومية تنشر بيانات إنفاق عسكري هي المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية (IISS)، الذي يصدر هذه البيانات في إصداره السنوي *The Military Balance*. ورغم أن لبيانات IISS تغطية عالمية جيدة، فلا أثر للشفافية في ما يتعلق بالمصادر المستخدَمة، ولذا، فإن بياناته تتشاطر مشكلات الموثوقية التي تعاني منها منشورات «النفقات العسكرية العالمية (WMEAT)» ومنظمة المخابرات الدفاعية (DIO). انظر: International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance* (London: Brassey's, 1992-1994; Oxford: Oxford University Press, 1996-2004 and Abingdon: Routledge, 2005-).

(21) انظر بيانات النفقات على البحث والتطوير المدنيين والعسكريين على موقع يوروستات (Eurostat): <http://epp.eurostat.cec.eu.int/pls/portal/url/page/SHARED/PER_RESDEV>.

(22) Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], *Main Science and Technology Indicators*, 2005/1 edn (Paris: OECD, 2005), and K. Hartley, «Defence R&D: Data Issues,» *Defence and Peace Economics* (forthcoming 2006).

وعسكرية. ومن غير الممكن عموماً التمييز بين البحث الأساسي والبحث التطبيقي والتطوير، بين البحث والتطوير من أجل أنواع محددة من الأسلحة كالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أو الأسلحة التقليدية الرئيسة أو أسلحة الدمار الشامل، وبين البحث والتطوير العسكريين من أجل أغراض وطنية وخارجية (تعاون وتصدير).

إن الاستبيان الذي أرسله سيبري إلى حكومات، وهو استبيان يتعلق بالإنفاق العسكري، يغطي البحث والتطوير العسكريين ليحدد، ما إذا كان الإنفاق على البحث والتطوير جزء من التعريف الوطني للإنفاق العسكري[23]. إلا أن الحكومات تبلّغ عن بيانات البحث والتطوير بشكل غير منتظم وتستخدم تعريفات مختلفة، وهكذا تكون الموثوقية موضع شكوك. وليس هناك منشورة تتضمن تصنيفاً منهجياً وتحليلاً ومقارنة لأفضل البيانات المتوافرة بخصوص البحث والتطوير العسكريين. وقد ازدادت موثوقية بيانات الحكومات المتعلقة بالبحث والتطوير العسكريين تعقيداً بصورة مطردة بفعل انتقال التركيز باتجاه، **أولاً**، استخدام أكبر للعلم والتقانة لأغراض عسكرية في أبرز البلدان المنتجة للأسلحة، و**ثانياً**، تدويل إنتاج الأسلحة[24].

إنتاج الأسلحة

إن الإنفاق العسكري من الحكومة لا يحدد التكلفة ـ المفروضة على حكومات وشركات ـ بشأن إنتاج الأسلحة، كما أشير أعلاه. وبدلاً من ذلك، تظهر التكلفة في قيمة المبيعات العسكرية من الشركات المنتجة للأسلحة. وهذا الإنتاج تشتريه قوات مسلحة وطنية أو يتم نقله إلى قوات مسلحة أو منظمات أجنبية أخرى (حول عمليات نقل الأسلحة انظر القسم III أدناه). ولذلك، فإن الإنتاج الوطني ليس مساوياً للمشتريات الوطنية التي تتكون من إنتاج وطني تشتريه القوات المسلحة الوطنية زائد واردات من الأسلحة[25]. وبات صعباً بصورة متزايدة رسم خط واضح بين أنواع المعدات وبين مصادر الإنتاج المدنية والعسكرية ـ وبالتالي بات صعباً رسم حدود صناعة الأسلحة نفسها ـ[26]. ولا يقتصر

(23) انظر الملحق رقم (8-د) من هذا الكتاب.

(24) انظر: B. Hagelin, «Science- and Technology-based Military Innovation: The United States and Europe,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 300-301.

(25) يشمل الناتو، في نشرته السنوية بشأن النفقات العسكرية لدوله، حصة مئوية للإنفاق على المعدات. انظر: North Atlantic Treaty Organization [NATO], «NATO-Russia Compendium of Financial and Economic Data Relating to Defence,» Press Release (2005)161, 9 December 2005, <http://www.nato.int/docu/pr/pr2005e.htm>.

(26) انظر موقع مشروع سيبري لإنتاج الأسلحة، وقسم الموارد والمناهج، <http://www.sipri.org/contents/milap/milex/aprod/siprisources.html>.

والفصل 9 من هذا الكتاب. وبشأن الطرق المختلفة لتعريف صناعة الأسلحة. انظر: D. S. C. Chu, and =

الأمر على أن لمصطلح «المعدات الدفاعية» دلالة سياسية أكثر إيجابية من مصطلح «المعدات العسكرية»، بل إن المصطلحين يمكن أيضاً استخدامهما في وقت واحد ليشملا جزئياً أنواعاً مختلفة من المعدات. وفي البيانات الأوروبية المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة يوجد أيضاً تمييز بين معدات «القتال» ومعدات «الدعم»، والأخيرة تتضمن معدات مدنية يمكن استخدامها لأغراض عسكرية؛ أي المعدات المزدوجة الاستخدام. وبالنتيجة، يصعب تحديد مقدار المصادر الداخلة في إنتاج الأسلحة.

الأسلحة التقليدية

على الرغم من أن عدداً من الدول الرئيسة المنتجة لأسلحة تقليدية تنشر (بشكل منتظم أو على أساس غرض معين) نوعاً ما من أنواع بيانات إنتاج الأسلحة[27]، فإن التوافر العلني للمعلومات الكمية والمنهجية والمفصلة بشأن المصادر الوطنية ومصادر الشركات المكرسة لإنتاج أسلحة تقليدية غير مرضٍ. الموثوقية يصعب تقديرها، والمقارنة يصعب تحقيقها بسبب غياب مستلزمات قانونية متوافقة دولياً من أجل الإبلاغ الوطني عن بيانات إنتاج الأسلحة. وما زالت مقارنة البيانات المالية مشكلة جدية وعامة؛ إضافة إلى ذلك أنه قلما تكون مبيعات عسكرية لشركة ما مصنفة بحسب نوع المنتج أو وجهته (أكانت محلية أم خارجية). ويمكن أن يكون من الصعب حتى مقارنة البيانات المقدّمة من حكومة واحدة أو شركة واحدة طوال الوقت. ولجميع الشركات الرئيسة المنتجة للأسلحة مواقع على الأنترنت تنشر من خلالها معلومات، غير أن نوع البيانات المتيسرة بخصوص إنتاج الأسلحة ونوعية هذه البيانات وكميتها تتفاوت تفاوتاً واسعاً، وهي غير كافية عموماً من أجل التحليل المفصَّل[28].

= M. C. Waxman, «Shaping the Structure of the American Defense Industry,» in: G. I. Susman and S. O'Keefe, eds., *The Defense Industry in the Post-Cold War Era* (Amsterdam: Pergamon Press, 1998), pp. 36-39, and P. Gummett and J. Reppy, eds., *The Relations between Defence and Civil Technologies*, NATO ASI Series, Series D, Behavioural and Social Sciences; vol. 46 (Dordrecht: Kluwer, 1988).

(27) SIPRI, Arms Production Project, «National Data on Arms Production,» <http://www.sipri.org/contents/milap/milex/aprod/nat_data.html>.

(28) كتوضيح لمشكلات البيانات، يستخدم «مسح الأسلحة الصغيرة» مقاربة ذات توجُّه قطاعي كإطار لتحليله للإنتاج لأن المعلومات المفصّلة مفتقَدة. انظر: Small Arms Survey, «Unpacking Production: The Small Arms Industry,» in: *Small Arms Survey 2005: Weapons at War* (Oxford: Oxford University Press: Oxford, 2005), <http://www.smallarmssurvey.org/publications/yb_2005.htm>, pp. 39-65.

قد تؤدي محاولات المفوضية الأوروبية في 2004 ـ 2005 لوضع تدابير من أجل فتح سوق الأسلحة الأوروبية أمام منافسة فريدة ونزيهة ـ نقول قد تؤدي ـ إلى شيء من الشفافية في حيازات أسلحة إقليمية في ظل وكالة الدفاع الأوروبية. انظر: Commission of the European Communities, «Defence Procurement,»Green Paper, 23 September 2004, <http://europa.eu.int/comm/internal_market/publicprocurement/ dpp_en.htm>,

والفصل 9 من هذا الكتاب.

إن أغلبية الشركات المنتجة للأسلحة مشاركة في أنشطة «عسكرية» و«مدنية» على حد سواء. وقد أسفر توجه صريح نحو الخصخصة في بلدان الشركات المنتجة الرئيسة عن انتقال إنتاج الأسلحة من جانب الاقتصاد الموجَّه من الحكومة إلى القطاع الخاص[29]. والواقع أن على الشركات المدرجة في قوائم علانية أن تكشف، لحَمَلة أسهمها مثلاً، عن بيانات مالية عامة بشأن العوائد والأرباح يسفر عن شيء من الشفافية العلنية في هيئة تقارير أو نتائج تقدمها هذه الشركات[30]. لكن ليس هناك متطلبات قانونية وطنية أو متوافقة دولياً تُوجب على الشركات المدرجة في قوائم علانيةً الكشف عن معلومات مفصّلة تتعلق بأنشطتها في مضمار إنتاج الأسلحة[31]. والشركات المنتجة للأسلحة والمملوكة للدولة ترفع تقاريرها إلى الحكومة فقط أو إلى الدائرة التي تتبع (الشركاتُ) لها، وقد لا تجد الحكومة ضرورة لنقل هذه المعلومات إلى الجمهور[32].

في سنة 1989 أقام سيبري مشروعه المعروف بـ «مشروع إنتاج الأسلحة»[33]. والمشروع هذا يحافظ على قاعدة بيانات خاصة بشركات إنتاج أسلحة ويجمع بيانات تتيحها حكومات وطنية وشركات صناعية ومصادر أخرى عامة. ويقدم المشروع أيضاً تقارير مشتملة على بيانات مالية وبيانات توظيف لأكبر مئة شركة منتجة للأسلحة لكنه لا يجمع معلومات عن أنواع الأسلحة التقليدية المنتجة وأعدادها[34]. وهذه الفجوة تسدها جزئياً

---

(29) E. Sköns and R. Weidacher, «Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 341-346.

(30) أصبحت هذه معلومات مهمة لمؤسسات لا تريد الاستثمار في شركات صناعة أسلحة. انظر، مثلاً: Campaign Against Arms Trade [CAAT], Clean Investment Campaign Website, <http://www.caat.org.uk/campaigns/clean-investment.php>.

(31) E. Surry, *Transparency in the Arms Industry*, SIPRI Policy Paper; no. 12 (Stockholm: SIPRI, 2006), <http://www.sipri.org/>.

(32) إن أهمية هذا النقص في الشفافية جدية ليس فقط بسبب طبيعة المنتجات: تُعتبر صناعة الأسلحة واحداً من أكثر القطاعات الصناعية فساداً. انظر: Transparency International, «Transparency International Releases New Bribe Payers Index,» Press Release, Berlin, 14 May 2002, <http://www.transparency.org/pressreleases_archive/>.

الشركات الكبرى هي أيضاً قوى اقتصادية ذات شأن. وقد كانت العوائد الإجمالية التي حققتها في سنة 2003 أكبر مئة شركة منتجة للأسلحة، بحسب تصنيف سيبري، مساوية تقريباً لمجموع الناتج القومي لـ 61 دولة منخفضة الدخل. انظر: E. Sköns and E. Surry, «Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 388-389.

(33) انظر موقع برنامج سيبري للإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة على الانترنت <http://www.sipri.org/contents/milap/>، والفصل 9 من هذا الكتاب.

(34) انظر الملحق رقم (9 ـ أ) من هذا الكتاب، و Surry, *Transparency in the Arms Industry.*

والبيانات المتعلقة بالتوظيف في الشركات العسكرية لا تفصل دائماً بين التوظيف في الإنتاج العسكري والتوظيف في الإنتاج المدني، إذ إن شركات كثيرة منخرطة في كلا النشاطين. وفي حين أن الاختلافات في =

قاعدة بيانات سيبري المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة والمتضمنة التصنيع المرخّص لأسلحة رئيسة. وتضع مؤسسات أخرى، مثل المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية (IISS)، تقارير عن المخزونات الوطنية من الأسلحة، وبالجمع بين مصادر مختلفة يتسنى تقدير أنواع وأعداد أسلحة رئيسة منتجة محلياً[35].

ويقوم «مسح الأسلحة الصغيرة» الذي يتخذ جنيف مقراً له، ويضيف ما هو أحدث من الدراسات المنهجية بخصوص إنتاج الأسلحة ـ يقوم ـ بوضع تقارير سنوية منذ سنة 1999 يتناول فيها الإنتاج ومسائل أخرى مرتبطة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كما هي معرَّفة من قِبَل الأمم المتحدة[36]. المهمة طموحة لكنها شاقة بفعل محدودية توافر بيانات وطنية موثوقة. وقد استُنتج مؤخراً أن من المستحيل حتى توفير تقدير موثوق للحجم الحالي لصناعة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة العسكرية في أوروبا الغربية[37]، وهي منطقة تتسم عموماً بشفافية عالية نسبياً في مجال الأسلحة التقليدية قياساً بأنحاء أخرى من العالم (انظر أدناه).

أسلحة الدمار الشامل

ثمة أربع دول معروفة بأنها أوقفت طوعاً عمليات تطوير أو إنتاج أسلحة نووية متطورة نسبياً: الأرجنتين والبرازيل وجنوب أفريقيا والسويد[38]. ومثل هذا التطوير والإنتاج يصعب التحقق منه لأسباب ليس أقلها خاصية الاستخدام المزدوج أو الغرض المزدوج لكثير من مراحل الإنتاج الذي يستعمل معدات وتقانة ومواد ومهارات يمكن تطبيقها لأغراض مدنية وعسكرية معاً. وليس متاحاً الآن سوى معلومات محدودة جداً

= التوظيف تعكس تغييرات في البحث والتطوير أو الإنتاج العسكري، فإن أرقام التوظيف بحد ذاتها لا تعكس نوع الإنتاج العسكري أو حجم هذا الإنتاج أو المبيعات. للاطلاع على مثل هذه الأرقام انظر، مثلاً: Bonn International Conversion Center [BICC], *Conversion Survey* (Oxford: Oxford University Press, 1996-98, and Baden-Baden: NOMOS Verlagsgesellschaft, 1999-).

(35) يعطي المعهد الدولي (IISS) أعداد الأسلحة المحرزة محلياً وكذلك الأسلحة المحرزة من الخارج. انظر: International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance 2005-2006* (Abingdon: Routledge, 2005), table 16

(36) قُدِّر في سنة 2004 أنه كان هناك أكثر من 1200 شركة في حوالى 90 بلداً تنتج أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة. انظر: Small Arms Survey, *Small Arms Survey 2004: Rights at Risk* (Oxford: Oxford University Press, 2004).

(37) R. Weidacher, *Behind a Veil of Secrecy: Military Small Arms and Light Weapons Production in Western Europe*, Small Arms Survey Occasional Paper; no. 16 (Geneva: Small Arms Survey, 2005), <http://www.smallarmssurvey.org/publications/occasional.htm>, p. 77.

(38) أنهت دول أخرى برامج سلاح نووي أصغر أو أقل تطوراً، مثل كوريا الجنوبية وتايوان. انظر الملحق رقم (13- أ) من هذا الكتاب للاطلاع على تفصيلات بشأن المالكين الحاليين لقوات نووية.

حول منشآت إنتاج أسلحة نووية. وهذه المنشأت ليست مشمولة بنظام الإجراءات الوقائية الخاصة بالصناعة النووية المدنية المراقبة من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA). وطبيعتها الحساسة وعدم استعداد الحكومات للسماح بإخضاعها للتفتيش هما عائقان رئيسان أمام التقدم نحو تعزيز الشفافية في الإنتاج والتخزين العالميين للمواد الانشطارية، إلا أن الوكالة الدولية تحافظ على قواعد بيانات شاملة ومتعلقة بشؤون نووية[39].

إن مستوى الشفافية ونوعيتها في ما يخص إنتاج أسلحة كيميائية وامتلاكها مستمران في الارتقاء، والسبب، إلى حد بعيد، هو تطبيق معاهدة 1993 لحظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام أسلحة كيميائية ولتدمير هذه الأسلحة (معاهدة (حظر) الأسلحة الكيميائية، CWC). وكان عدد الدول الأطراف المنضوية إلى المعاهدة قد وصل في آذار/ مارس 2006 إلى 178 دولة[40]. ولهذه المعاهدة شروط تجيز التشاور غير الرسمي والتوضيح وتقصي الحقائق، وما زالت تُستخدم بنجاح لتوضيح بعض (وليس كل) اهتمامات بعض الأطراف[41].

هناك شفافية أقل في مجال الأسلحة البيولوجية ويمكن القول إنها في تناقص. ويعود السبب جزئياً إلى افتقار معاهدة 1972 لحظر الأسلحة البيولوجية والسُّمية (BTWC) إلى آلية مؤسسية دائمة لتطبيق المعاهدة وإيضاح شؤون الامتثال لها[42]. وإضافةً إلى ذلك، ما زال إقرار روسيا في سنة 1992 بأن الاتحاد السوفياتي انتهك معاهدة BTWC موضع تكذيب علني من جانب عدد من المسؤولين الروس، بمن فيهم أفراد ضمن مؤسسة الدفاع الروسية[43]. وأخيراً، لا يزال يتصاعد احتمال إساءة استخدام ثمار التقدم في البحث العلمي والتقاني ذي التطبيقات المزدوجة الأغراض.

والمسألة الأصعب في ما يتعلق بطبيعة العمل الذي تنهض به مؤسسة دفاع بيولوجي

---

(39) انظر موقع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على الانترنت: <http://www.iaea.org/>.
وبخصوص المخزونات من الأسلحة النووية انظر القسم IV أدناه.

(40) الدول المعلن أنها تملك أسلحة كيميائية هي ألبانيا والهند وكوريا الجنوبية وليبيا وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية. انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب. للاطلاع على لوائح بأسماء الدول الموقّعة على معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية والمنضمة إلى هذه المعاهدة.

(41) من هذه الاهتمامات اكتمال التصريحات المقدمة إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW)، وهي المنظمة التي تنفذ معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية، بخصوص برامج أسلحة كيميائية ماضية وأنشطة حالية تنفذها مؤسسات دفاع وطني لأطراف أخرى كجزء من برامج مجازة من جانب معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية.

(42) بخصوص معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسُّمية (BTWC) انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(43) «Statement on 29 January 1992 by B. N. Yeltsin, President of the Russian Federation, on Russia's Policy in the Field of Arms Limitations and Reduction,» paper presented at: Conference on Disarmament document CD/1123, 31 January 1992.

لدولة ما هي ما إذا كان العمل جزءاً من برنامج دفاعي أو هجومي، فإذا كان هجومياً، فهو محظور بموجب معاهدة BTWC[44]. بيد أن معظم، إن لم يكن كل، الأبحاث والاختبارات التي تصل إلى ما دون الإنتاج بكميات كبيرة يمكن تبريرها على أساس أنها ضرورية من أجل تقويم تهديدات محتملة بأسلحة بيولوجية. وما يزيد الأمر تعقيداً وجود حاجة إلى حماية مصادر ومناهج مخابراتية، ووجود صعوبات مرتبطة بكيف يمكن العمل وفق مثل هذه المعلومات بشكل مؤثر، بما في ذلك ضمن أُطر متعددة الجوانب، وضمان فاعلية محظورات دولية إزاء جهات فاعلة غير حكومية (أي الإرهابيين).

هناك جهات وطنية يُشتبه، من دون أدلة مؤكّدة، في أنها تنتج جميع فئات أسلحة الدمار الشامل الثلاث[45]. وهناك عدد من المنظمات غير الحكومية تصدر معلومات متعلقة بإنتاج جميع أنواع هذه الأسلحة ـ كسيبري مثلاً ـ أو أسلحة دمار شامل محددة ـ كمبادرة التهديد النووي[46] ـ وهي كلها مقيدة في تحليلها بقيود قاسية اسمها مشكلات الشفافية.

III عمليات نقل الأسلحة

طورت الحكومات منذ الستينيات عدداً من الآليات لجمع ونشر معلومات تتعلق بما قامت به من عمليات نقل أسلحة. وهذه الآليات يمكن تصنيفها عموماً بكونها تتضمن إما آليات إبلاغ سرية ومتعددة الجنسيات (مثل اتفاق فاسنار Wassenaar Arrangement)[47]،

---

(44) R. Roffey., «Biological Weapons and Potential Indicators of Offensive Biological Weapon Activities,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 557-571.

(45) بشأن برامج الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية والصواريخ الباليستية المشبوه فيها. انظر: US Department of State, *Adherence to and Compliance with Arms Control, Nonproliferation and Disarmament Agreements and Commitments* (Washington, DC: Department of State, 2005), <http://www.state.gov/t/vci/rls/rpt/c15720.htm>.

(46) انظر الفصلين 13 و14 من هذا الكتاب؛ وموقع مبادرة التهديد النووي على الانترنت: <http://www.nti.org/>.

(47) وضِعت ترتيبات فاسنار في تموز/يوليو 1996 لرفع درجة «الشفافية وممارسة مسؤولية أكبر في عمليات نقل أسلحة تقليدية وسلع وتقانات مزدوجة الاستخدام، وبالتالي الحؤول دون حدوث تراكمات مزعزعة للاستقرار». وقد حلت هذه الترتيبات محل اللجنة الطواعية المنسقة لضوابط التصدير المتعدد الأطراف (COCOM) التي أنشئت في الخمسينيات ووجِّهت ضد الدول الشيوعية. والمشاركون في ترتيبات فاسنار يتبادلون المعلومات سراً بشأن تصدير 7 أصناف من الأسلحة التقليدية الرئيسة إلى دول غير مشاركة في الترتيبات. انظر: I. Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls and Destruction Programmes,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 744-747, and J. A. Lewis, «Multilateral Arms Transfer Restraint: The Limits of Cooperation,» in: *Arms Control Today*, vol. 35, no. 9 (November 2005), <http://www.armscontrol.org/act/2005_11/>.

انظر الفصل 16 وكذلك معجم المصطلحات من هذا الكتاب للاطلاع على لائحة بأسماء الدول المشاركة في الترتيبات.

أو آليات إبلاغ متعددة الجنسيات ومتيسرة علانية (مثل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، (UNRUCA). أو آليات إبلاغ أحادية ومتيسرة علانية (مثل مختلف التقارير السنوية التي تقدمها الحكومات حالياً والتي تتعلق بصادرات الأسلحة). وقد بدأ تقرير الاتحاد الأوروبي السنوي الخاص بقواعد السلوك المعنية بصادرات الأسلحة كتبادل سري بين الحكومات لكنه أصبح علنياً بعد ضغوط من البرلمان الأوروبي ومنظمات غير حكومية والرئاسة الفلندية للاتحاد الأوروبي في سنة 1999[48].

إن الدوافع خلف هذه الآليات وأنواع البيانات المجموعة والموزعة متفاوتة تفاوتاً كبيراً. لكن، على وجه العموم، من شأن بيانات خاصة بصادرات أسلحة ومتسمة بالموثوقية والمنهجية وقابليتها للمقاونة أن توفر الإمكانية لتحليل تنفيذ السياسات الوطنية لتصدير الأسلحة والإذعان الوطني لاتفاقات دولية منعاً لانتشار أسلحة محددة وتقانات ومكونات ذات صلة، إضافةً إلى تقدير تركيبات الأسلحة[49]. يضاف إلى ذلك أن البيانات بشأن عمليات نقل الأسلحة، شأنها شأن أرقام الإنفاق العسكري، مناسبة لإجراء تقديرات لتأثير حيازة الأسلحة على اقتصاد بلد متلق. وبمقتضى قواعد السلوك التي وضعها الاتحاد الأوروبي سنة 1998، يتوقَّع أن يقدر المورّدون الأوروبيون التوازن بين حاجات شرعية لمتلقٍ، من أمن ودفاع عن النفس، وتجنّب انحراف موارد المتلقي البشرية والاقتصادية[50].

لقد أصبحت الصواريخ ـ أكانت صواريخ كروز أم باليستية أم مضادة لصواريخ الباليستية ـ نقطة تركيز هموم سياسية بسبب التبدل في طبيعة الصراعات المسلحة، واحتمال استخدام الصواريخ وسائط لإطلاق أسلحة دمار شامل، وانتشار هذه الصواريخ من

---

(48) S. Bauer and M. Bromley, *The European Union Code of Conduct on Arms Exports: Improving the Annual Report*, SIPRI Policy Paper; no. 8 (Stockholm: SIPRI, 2004), <http://www.sipri.org/>, p. 5.

يقال أيضاً إن تبدلاً في سياسات وطنية لتصدير الأسلحة يتجه نحو ضوابط وشفافية أشد صرامة هو عموماً نتيجة مطالبات شعبية. انظر: Hagelin, B., *Neutrality and Foreign Military Sales* (Boulder, CO: Westview Press, 1990); and B. Hagelin, *Arm in Arm: Swedish-Australian Military Trade and Cooperation*, Peace Research Centre Monograph; no. 15 (Canberra: Peace Research Centre, Australian National University, 1994).

(49) للاطلاع على موجز، انظر: S. A. Squassoni, S. R. Bowman and C. E. Behrens, «Proliferation Control Regimes: Background and Status,» Library of Congress, Congressional Research Service, Washington, DC, 10 February 2005.

ولمراجعة الأحدث فهي متاحة على: <http://fpc.state.gov/fpc/42407.htm>.

(50) Council of the European Union, «User's Guide to the EU Code of Conduct on Arms Exports,» Brussels, 14 October 2005, <http://register.consilium.eu.int/pdf/en/05/st13/st13296.en05.pdf>, pp. 24-28.

خلال تصنيع مرخّص إضافة إلى عمليات تسليم وما لها من تأثيرات كامنة مزعزعة للاستقرار[51]. وقد حاول نظام مراقبة تقانة الصواريخ (MTCR)، الذي أنشى سنة 1986، أن يحد منذ سنة 1993 من انتشار أي نوع من الصواريخ والمركبات الجوية من دون طيارين وأي مفردة مذكورة في ملحق MTCR ومعدَّة لإيصال سلاح دمار شامل (بند «النثريات» catch - all)[52]. وبما أن عدداً من مثل هذه الصواريخ أسلحة «تقليدية»، فإن كثيراً من انتشار الصواريخ مشمول ببيانات خاصة بعمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسة وبالتالي يمكن مراقبة تقيد الدول بنظام مراقبة تقانة الصواريخ (MTCR).

الأسلحة التقليدية الرئيسة

إن نقل أسلحة تقليدية رئيسة مجال أصبح فيه المزيد من البيانات المنهجية والمفصلة متاحاً من حكومات ومنظّمات غير حكومية[53]. والدول التي تبلّغ بانتظام عن عمليات

---

(51) أُطلقت عدة مبادرات لتحري أفضل سبيل لتوجيه الاهتمام إلى انتشار الصواريخ الباليستية. مثلاً، في تشرين الثاني/ نوفمبر 2002 أعلنت أكثر من 90 دولة استعدادها للانضمام إلى قواعد سلوك لاهاي حيال انتشار الصواريخ الباليستية. وكان الغرض معالجة بعض نواقص نظام مراقبة تقانة الصواريخ (MTCR) من طريق إدخال ضوابط على السياسة المتعلقة بجانب الطلب. لكن، يمكن وصف هذا الأمر فقط بأنه نجاح جزئي فقط، إذ إن عدة دول ذات برامج تطوير صواريخ قررت عدم الانضمام إلى المبادرة.

C. Ahlström, «Non-proliferation of Ballistic Missiles: The 2002 Code of Conduct,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 749-59; and US Department of State, Bureau of Nonproliferation, «International Code of Conduct against Ballistic Missile Proliferation,» Fact Sheet, Washington, DC, 6 January 2004, <http://www.state.gov/t/np/rls/fs/27799.htm>.

انظر معجم المصطلحات في هذا الكتاب للاطلاع على لائحة أسماء الدول المشاركة في قواعد سلوك لاهاي.

(52) انظر موقع نظام مراقبة تقانة الصواريخ (MTCR) على الانترنت: <http://www.mtcr.info/english/>.

انظر الفصل 16 وكذلك معجم المصطلحات في هذا الكتاب للاطلاع على لائحة الدول المشاركة في نظام MTCR.

(53) بحسب مسائل البحث، قد تتغير الحاجة إلى معلومات مفصلة بشأن عمليات نقل الأسلحة. انظر: Bauer and Bromley, *The European Union Code of Conduct on Arms Exports: Improving the Annual Report*.

انظر أيضاً: United Nations, Office for Disarmament Affairs, *Study on Ways and Means of Promoting Transparency in International Transfers of Conventional Arms*, Report of the Secretary-General, Study Series 24, UN document A/46/301 (New York: United Nations, 1992); N. J. Goldring, «Moving toward Transparency: An Evaluation of the United Nations Register of Conventional Arms,» British American Security Information Council (BASIC) Research Report no. 93.6, BASIC, London, October 1993, and United Nations, Department of Disarmament Affairs, «Transparency in Armaments: 10th Anniversary of the United Nations Register of Conventional Arms,» New York, 2002, <http://disarmament2.un.org/cab/Bk1-TransArms.pdf>.

وطنية لنقل الأسلحة هي بشكل أساسي في أمريكا الشمالية وأوروبا. في الولايات المتحدة تنشر مؤسستان حكوميتان بيانات وطنية وعالمية بشأن عمليات نقل أسلحة؛ فالكونغرس ينشر تقريراً سنوياً بخصوص عمليات نقل إلى دول متقدمة، ووزارة الخارجية تنشر تقارير «الإنفاقات العسكرية وعمليات نقل الأسلحة في العالم» (WMEAT)[54]. والتقارير هذه تستخدم مصادر سرية، الأمر الذي يقلص من موثوقية البيانات[55]. إضافةً إلى ذلك، إن التصنيف على امتداد سلسلة زمنية طويلة معقد حيث إن البيانات مقدَّمة لفترات مختلفة في منشورات تالية. ومعظم دول الاتحاد الأوروبي تبلّغ سنوياً عن صادراتها من الأسلحة في ترتيب قياسي، لكن من دون تعريف مشترك لـ «صادرات الأسلحة». وهذه البيانات هي الأساس لتقرير الاتحاد الأوروبي السنوي العام المعني بقواعد السلوك المتعلقة بصادرات الأسلحة.

من بين المصادر الدولية لبيانات عمليات عالمية لنقل الأسلحة، وهي المصادر المتاحة للجمهور، ينفرد السجل الطوعي UNROCA (سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية) الذي بدأ في سنة 1991، بكونه السجل الرسمي والعالمي الوحيد لعمليات نقل أسلحة رئيسة في الميدان العام، فتقرير الاتحاد الأوروبي السنوي ليس عالمياً في ما يتعلق بالموردين، نظراً إلى أنه يشمل صادرات من دول الاتحاد الأوروبي فقط، لكنه يشتمل فعلاً على موردي أسلحة رئيسة في العالم غير الولايات المتحدة وروسيا[56]. وهاتان المنظمتان تستخدمان تعريفات ومبادئ مختلفة لجمع البيانات، ويعود سبب هذا جزئياً إلى اختلاف أغراض مجموعات البيانات. وكان سجل UNROCA قد تأسس بعد حرب الخليج 1991 كتدبير لبناء الثقة كي يتحاشى أعضاء الأمم المتحدة مفاجآت مزعزعة للاستقرار. وهدف تقرير الاتحاد الأوروبي السنوي هو مساعدة قواعد سلوك الاتحاد الأوروبي في جهودها للتوفيق بين سياسات دول الاتحاد الأوروبي الوطنية بشأن صادرات الأسلحة، والزيادة في البيانات التموافرة علانية بخصوص علميات نقل الأسلحة هي، عموماً، نتيجة كمية ونوعية تقارير وطنية أصدرتها دول الاتحاد الأوروبي

---

(54) R. F. Grimmett, «Conventional Arms Transfers to Developing Nations, 1997-2004,» Library of Congress, Congressional Research Service, Washington, DC, August 2005 (updated annually), and US Department of State, *World Military Expenditures and Arms Transfers*.

(55) للاطلاع على مراجعة واضحة لنظام تصدير الأسلحة الأمريكية، انظر: M. Schroeder, «Transparency and Accountability in Arms Export Systems: The United States as a Case Study,» in: *Disarmament Forum*, no. 3, 2005, <http://www.unidir.org/bdd/fiche-article.php?ref_article=2393>, pp. 29-37.

(56) بلغ مجموع الصادرات من دول الاتحاد الأوروبي الـ 25 ما يوازي 27 في المئة من إجمالي الصادرات العالمية من الأسلحة التقليدية الرئيسة في الفترة 2001 - 2005، الأمر الذي جعل الاتحاد الأوروبي ثالث أكبر جهة مصدِّرة. انظر: الفصل 10 من هذا الكتاب.

وناجمة، إلى حد بعيد، عن ضغوط مارستها قواعد سلوك الاتحاد الأوروبي.

يضاف إلى ذلك أن سجل UNROCA غير تام وغير دقيق(57). وقد اقترح مجلس الأمم المتحدة الاستشاري في شؤون نزع السلاح على الهيئة الرفيعة المستوى التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالتهديدات والتحديات والتغيير وجوب قيام الأعضاء كافة بالإبلاغ عن جميع عناصر سجل UNROCA بصورة تامة ودقيقة بغية زيادة الشفافية(58). وإحدى المشكلات في هذا الصدد سياسية؛ أي إن من شأن بيانات مفصلة وصحيحة حول واردات أسلحة لدول بلا صناعة أسلحة محلية، ليس أقلها في الشرق الأوسط، أن تكشف عن مخزوناتها من الأسلحة. إضافة إلى ذلك، ينبغي أن يُطلب من الأمين العام للأمم المتحدة أن يبلّغ الجمعية العامة ومجلس الأمن سنوياً عن أي قصور في الإبلاغ وهذا أمر لا يُطلب منه الآن. وبالمثل، يمكن تحسين أداء الاتحاد الأوروبي في عمليات الإبلاغ(59). وفي ما يتعلق ببرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع ومكافحة واستئصال التجارة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بكل أوجهها، ثمة مجال واحد جذب أقل مقدار من المساعدة المالية والتقنية هو **الشفافية**(60).

يقوم مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة، وبصورة منهجية، بتحليل المعلومات المتاحة (الرسمية منها وغير الرسمية) والمتعلقة بعمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسة لكن مع استثناء معظم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. والنتيجة «قيمة مؤشر اتجاه» تسمح بإجراء مقارنات على مدى فترة زمنية وبين الدول ابتداء من سنة 1950(61). كما إن المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية (IISS) يصدر بيانات عن عمليات نقل أسلحة دولية. وقد أصدر حتى سنة 2005 بيانات مالية حول صادرات أسلحة؛ ويجري منذ سنة 2005 ترتيب المعلومات بطريقة مماثلة لطريقة سجل سيبري لعمليات نقل أسلحة لكنها مختلفة عن

---

(57) S. T. Wezeman, *The Future of the United Nations Register of Conventional Weapons*, SIPRI Policy Paper; no. 4 (Stockholm: SIPRI, 2003), <http://www.sipri.org/>.

(58) شغل مطلب الإبلاغ حيِّزاً بين توصيات الهيئة الرفيعة المستوى التابعة للأمم المتحدة. انظر: United Nations, «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change, UN documents A/59/565, 4 Dec. 2004, and A/59/565/Corr.1, 6 December 2004, Paragraph 97 and Recommendation 16.

(59) انظر التوصيات، في: Bauerand Bromley, *The European Union Code of Conduct on Arms Exports: Improving the Annual Report*, pp. 32-33.

(60) E. Kytömäki and V. Yankey-Wayne, «Executive Summary,» in: *Implementing the United Nations Programme of Action on Small Arms and Light Weapons: Analysis of Reports Submitted by States in 2003* (Geneva: UN Institute for Disarmament Research, 2005), pp. xiii-xxii.

(61) انظر الملحق رقم (10 ـ ج) من هذا الكتاب، وموقع مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة على الانترنت: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/>.

معلومات سيبري[62]. وكما هو الشأن مع بيانات IISS الأخرى، من غير الممكن تقدير موثوقية البيانات.

إن استخدام، وبخاصة جمع، بيانات عمليات نقل الأسلحة من مصادر مختلفة أمر معقد؛ فسجل UNROCA يعطي عدد المفردات المنقولة، بينما تجري التقارير الأمريكية وتقارير الاتحاد الأوروبي حساباً لقيمة مالية. ويجب أن تُقارَن قيمة مؤشر الاتجاه الخاصة بسيبري بأي من هذه الأرقام. كما إن سيبري يستمد تقديره للقيمة المالية لصادرات أسلحة عالمية من تقارير وطنية، وهذه مهمة يعقّدها انعدام تعريف دولي مشترك لـ «صادرات الأسلحة»[63].

الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

مقارنةً بمنتجي الأسلحة الرئيسة، فإن عدد منتجي الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أكبر كثيراً، وفرص إخفاء عمليات نقل ما ينتجونه أكبر. نتيجة لذلك، لا تزال هناك صعوبة أشد في جمع بيانات منهجية وموثوقة على الصعيد العالمي حول عمليات نقل الأسلحة الصغيرة، وبخاصة بالنظر إلى أن مثل هذه الأسلحة لم تكن في الماضي مفصولة عن أسلحة رئيسة في الإبلاغ الوطني عن عمليات نقل أسلحة. لكن، نتيجةً لاستخدام هذه الأسلحة في أعمال إجرامية، وازدياد عدد الصراعات داخل الدول، وخصوصية مشكلات المراقبة مقارنةً بالأسلحة التقليدية الرئيسة، تقوم دول عديدة الآن بتبادل المعلومات المتعلقة بعمليات نقلها لأسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة. وعلى سبيل المثال، تتشاطر جميع دول منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) المعلومات المتعلقة باستيراد وتصدير أسلحة صغيرة إلى دول أخرى وإليها في المنظمة، وذلك بموجب وثيقة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة[64]. وفي حين أن معظم الدول الأعضاء تتقاسم مثل هذه المعلومات بصورة سرية، فإن بعض الدول، منها جمهورية التشيك وألمانيا وإسبانيا، اختارت أن تجعل تقاريرها علنية[65].

---

(62) المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية (IISS). انظر: International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance*.

(63) SIPRI Arms Transfers Project, «Financial Value of Arms Exports,» <http://www.sipri.org/contents/armstrad/at_gov_ind_data.html>.

انظر أيضاً الفصل 10 من هذا الكتاب.

(64) Organization for Security and Co-operation in Europe, OSCE Document on Small Arms and Light Weapons, FSC.DOC/1/00, 24 November 2000, <http://www.osce.org/item/16343.html>.

(65) B. Hagelin [et al.], «International Arms Transfers,» in: *SIPRI Yearbook 2003*: *Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 463-464.

في سنة 2003 وافقت دول فاسينار على تبادل سري للمعلومات بشأن عمليات نقل أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة وأنظمة دفاع جوي خفيفي (MANPADS). انظر: Anthony and Bauer, «Transfer Controls and Destruction Programmes».

هناك منظمة واحدة غير حكومية تركّز بصورة منهجية ومحددة على مسائل مرتبطة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: «مسح الأسلحة الصغيرة». وقد أقرّت في سنة 2003 بأن أصعب مهمات أبحاثها تتضمن التوثيق لعمليات نقل دولية، ويعود السبب، بشكل رئيس، إلى نقص في البيانات والتغطية[66]. وليس من سلسلة بيانات وطنية أو عالمية متوافرة بخصوص عمليات نقل أسلحة صغيرة، وما زال تفهُّم التجارة المرخّص لها جزئياً. وجميع التقديرات العالمية ومعظم التقديرات الوطنية لا يُعتدّ بها إلى حد بعيد. وللتغلب على هذا الوضع، لا بد للحكومات أن تبلّغ بصورة منتظمة عن عمليات نقل أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة وأسلحة رئيسة في أبواب منفصلة[67].

وفي حين أن قاعدة بيانات سيبري بشأن عمليات نقل الأسلحة تتضمن بعض فئات الأسلحة الخفيفة بحسب تعريف الأمم المتحدة، فإن «مسح الأسلحة الصغيرة» يستخدم المبادرة النرويجية لعمليات نقل أسلحة صغيرة (NISAT) لجمع معلومات حول عمليات نقل أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة من قاعدة بيانات الأمم المتحدة المتعلقة بإحصاءات تجارة المنتوجات الأساسية (UN Comtrade)[68] ومن تقارير وطنية بخصوص صادرات الأسلحة[69]. لكن عدم تراكم بيانات الجمارك وعدم موثوقية هذه البيانات على وجه التخصيص تعقّدهما مشكلات التميز بين السلع المدنية والسلع العسكرية وبين سلع أخرى في كثير من أصناف الجمارك العلنية. كما إن قاعدة بيانات المبادرة النرويجية NISAT تطمح إلى السماح بتحليلٍ للتجارة المحظورة. غير أن معظم الدول لا توفر سوى القليل جداً من المعلومات حول ضبط الجمارك لأسلحة غير مشروعة[70]. وفي سنة 2004 أوصى تقرير للأمم المتحدة باتفاقات ملزِمة قانوناً بخصوص عمليات نقل أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة (فضلاً عن وضع علامات على هذه الأسلحة واقتفاء أثرها وبيعها وشرائها عبر وسطاء)[71].

---

(66) Small Arms Survey, *Small Arms Survey 2003: Development Denied* (Oxford: Oxford University Press, 2003), p. 5.

(67) Small Arms Survey, «Unpacking Production: The Small Arms Industry».
من سنة 2004 أصدر «مسح الأسلحة الصغيرة» «بارومتر شفافية تجارة الأسلحة الصغيرة»، الذي يعطي نقاطاً لدول إفرادية وفقاً لما تبلّغ عنه رسمياً؛ انظر: <http://www.smallarmssurvey.org/barometer/>.

(68) انظر موقع قاعدة بيانات إحصاءات تجارة السلع التي تضعها الأمم المتحدة على الانترنت: <http://unstats.un.org/unsd/com.trade/>.
والبيانات مبحوث فيها في: Small Arms Survey, «Unpacking Production: The Small Arms Industry».

(69) انظر موقع المبادرة النرويجية بشأن عمليات نقل الأسلحة (NISAT) على الانترنت: <http://www.prio.no/nisat/>.

(70) Small Arms Survey, «Unpacking Production: The Small Arms Industry».

(71) United Nations, «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change, UN documents A/59/565, 4 Dececmber 2004, and A/59/565/Corr.1, 6 Dec. 2004, recommendation 15.

IV مخزونات الأسلحة

بمقدار ما تبدو المعلومات الكمية دقيقة، يساء استخدامها بسهولة، وليس من غير الشائع رؤية (تغييرات في) إنفاق عسكري لدولة ما تستشهد به حكومات وجهات أخرى كدليل على القدرة الدفاعية لتلك الدولة، وعلى ما يمكن أن تشكله من تهديد، وحتى على نياتها. ومن المغري بشكل واضح استغلال بيانات الميزانية من أجل أغراض كهذه، وبخاصة عندما تكون معايير الشفافية الأخرى متدنية(72). بيد أن في إمكان مثل هذا التحليل أن يدعم تحليل الحالة الأسوأ ويزيد في خَطَر معلومات خاطئة أو معلومات مضلِّلة مع ما تنطوي عليه من عواقب خطرة، كما شوهد مؤخراً في حالة العراق، فالقوة، أو القدرة، العسكرية الوطنية ليست دالة بسيطة لمدخلات مالية أو مدخلات مادية أخرى، ولذلك، فإن «عدّ الحبات» لا يجيب عن أسئلة حاسمة بشأن القدرة العسكرية(73).

لا بد لتقديرات القدرة أن تدرس، من بين أمور أخرى، الاستخدام (والفائدة) المحتمَلَين لأجزاء محددة من المخزون العملياتي أو للمخزون كله، بما في ذلك عوامل من مثل المستوى التقني للتحديث، والقابلية للانتشار، والحركية والصيانة، والعقيدة التي يتعين استخدام الأسلحة وفقها، والتدريب والحفز اللذين يتحلى بهما أولئك الذين يستخدمون المعدات(74). وعلاوة على ذلك، ليس الأمر مقتصراً على واقع أن القدرة العسكرية تتغير

---

(72) مثلاً، الحكومة الأمريكية قلقة من زيادة في القدرات العسكرية الصينية وما يوازيها من انعدام شفافية ميزانية الدفاع الصينية.

انظر: US Department of Defense, «Annual Report on the Military Power of the People's Republic of China, FY04 Report to Congress on PRC Military Power,» Washington, DC, 2005, <http://www.defenselink.mil/pubs/d20040528PRC.pdf>, and «Eyes on China,» *Aviation Week and Space Technology* (5 September 2005), p. 21.

انظر أيضاً الفصل 8 من هذا الكتاب.

(73) انظر، مثلاً، منشورات من مشروع سيبري السابق للتقانة العسكرية: E. Arnett, «Iran, Threat Perception and Military Confidence-building Measures,» SIPRI, Stockholm, 1996, <http://projects.sipri.org/technology/Iran_CBM.html>, and E. Arnett, ed., *Military Capacity and the Risk of War: China, India, Pakistan and Iran* (Oxford: Oxford University Press, 1997).

وهناك منشورات من مؤسسة راند (Rand) مثل: G. F. Treverton and S. G. Jones, *Measuring National Power* (Santa Monica, CA: RAND, 2005), <http://www.rand.org/pubs/conf_proceedings/CF215/>, and A. J. Tellis [et al.], *Measuring National Power in the Postindustrial Age* (Santa Monica, CA: RAND, 2000), <http://www.rand.org/pubs/monograph_reports/MR1110/>.

(74) مثلاً، في مباحثات معاهدة 1990 للقوات المسلحة التقليدية في أوروبا، وبعد أن فشل مشاركون من كلا جانبي الحدّ الفاصل بين الشرق والغرب في وضع حدود أكثر تعقيداً للأسلحة الثقيلة، وافقوا على قاعدة كمية «واحد لواحد» في كل من أصناف الأسلحة. وكانت ثمة مسألة أكثر تعقيداً هي كيفية تعريف الفاعلية النسبية لجنود حلفي الناتو ووارسو. وفي آخر الأمر، وافقت الأطراف على اتفاق ملزِم سياسياً يضع فيه كل طرف حداً للأفراد على الأراضي الوطنية. وكان الاتفاق على عديد الأفراد قد وقِّع في سنة 1992 ونُفِّذ بحلول سنة 1995. والأرقام =

بمرور الوقت، إلا أنها مرتبطة فقط بالتحليل الأمني في ما يتعلق بالقدرة التي يتمتع بها خصم عسكري محتمل[75]. ومن الصعب إجراء تقدير موضوعي أو دقيق لـ «الميزان العسكري» أو لـ «ميزان القوى»، فالصراعات الدولية المسلحة تخاض اليوم خارج الحدود أكثر مما تخاض دفاعاً عن أرض الوطن، ومع حلفاء لا بصورة منفردة، ولا تحدد بالضرورة خصماً عسكرياً بمعنى جغرافي[76]. ووجود قوات ومخزونات أسلحة وطنية في الخارج فضلاً عن حق استعمال قواعد أجنبية يعقّدان ليس فقط تقديرات موثوقة لحجم المخزونات الوطنية وانتشارها في زمن معين، وإنما تقدير القدرة العسكرية العملياتية أيضاً[77].

وبسبب المشكلات المتعلقة بتحديد مقدار إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومقدار التجارة بها (أنظر أعلاه)، فإنها غير مشمولة في هذا القسم. وينسحب الأمر نفسه على الأسلحة الكيميائية والبيولوجية نظراً لعدم وجود مخزونات احتياطية مثبتة علانية من أسلحة بيولوجية ونظراً لأن المخزونات المفصلة من السلاح الكيماوي لدى الدول المنضمة إلى معاهدة (حظر) الأسلحة الكيميائية معروفة من قبل[78].

الأسلحة التقليدية

كما أوضحنا أعلاه في ما يتعلق بواردات دول تفتقر إلى قدرات إنتاج محلي، فإن

= الرسمية متوافرة علانية. انظر: D. Crawford, «Conventional Armed Forces in Europe (CFE): A Review and Update of Key Treaty Elements,» Arms Control Bureau, US Department of State, Washington, DC, December 2004, and International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance*.

تقديرات لعديد الأفراد في دول أخرى منشورة من جانب كل من وزارة الخارجية الأمريكية. انظر: US Department of State, *World Military Expenditures and Arms Transfers*, and BICC, *Conversion Survey*.

(75) المشكلة الخاصة لمخزونات أسلحة جهات فاعلة غير حكومية موضحة بأنظمة الدفاع الجوي الخفيفة (MANPADS)، التي هي أسلحة خفيفة نسبياً تشكل في أيدي مستخدمين جيدي التدريب خطراً أكبر من خطر بعض الأسلحة الثقيلة. انظر: C. Bolkcom, A. Feickert and B. Elias, «Homeland Security: Protecting Airliners from Terrorist Missiles,» Library of Congress, Congressional Research Service, Washington, DC, November 2003, <http://fpc.state.gov/fpc/38031.htm>.

(76) M. Zanini and J. M.Taw, *The Army and Multinational Force Compatibility* (Santa Monica: RAND, 2000), <http://www.rand.org/publications/MR/MR1154/>.

(77) التموضع المسبق للأسلحة في دول أجنبية مناسب، بشل رئيس، للقوات الأمريكية. انظر: R. E. Harkavy, «Thinking about Basing,» *Naval War College Review*, vol. 58, no. 3 (Summer 2005), pp. 26-27; A. Cooley, «Base Politics,» *Foreign Affairs*, vol. 84, no. 6 (November- December 2005), pp. 79-92; Bonn International Center for Conversion, *Conversion Survey 2005: Global Disarmament, Demilitarization and Demobilization* (Baden-Baden: Nomos Verlagsgesellschaft, 2005), pp. 44-46, and Z. Lachowski, *Foreign Military Bases in the Euro-Asian Region*, SIPRI Policy Paper (Stockholm: SIPRI, 2006).

(78) حتى بين الدول التي يشتبه بوجود أسلحة كيميائية فيها وغير معلنة، ليس لدى أي منها مخزونات احتياطية كبيرة.

معظم الدول تتحرّز في المعلومات الدقيقة عن مخزوناتها من الأسلحة. وليس هناك رقم مؤكد رسمياً أو يمكن التحقق منه عن حجم جميع مخزونات الأسلحة التقليدية في العالم، على الرغم من أن هدف سجل الأمم المتحدة UNROCA كان إحراز شفافية في الممتلكات الوطنية من أنواع الأسلحة الرئيسة المبلَّغ عنها. غير أن هناك منظمات تحاول تحديد مقدار مثل هذه المعلومات وتحليلها من معلومات متاحة ـ بعضها معلومات رسمية ـ كمعلومات مركز بون الدولي للتحويل، والمعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية IISS، ومنشورات جينز (Jane's) بشأن أنظمة الأسلحة[79] و«مسح الأسلحة الصغيرة». أما موثوقية مثل هذه الأرقام، فإنها مثار خلاف وجدل في معظم الحالات. وعلى سبيل المثال، يزعم معهد IISS أن الممتلكات من المعدات الوطنية مرتكزة على أدق البيانات المتاحة أو على أفضل التقديرات وكذلك على أحكام مبنية على المعلومات المتوافرة[80].

إن أوروبا منطقة استثنائية من حيث إن شفافية أصناف معينة من مخزونات أسلحة تقليدية رئيسة ممارسة بمقتضى اتفاقات حد من الأسلحة تم التوصل إليها ضمن إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) التي كانت تُعرف حتى سنة 1995 بمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، وكل من معاهدة 1990 الملزِمة قانوناً، وهي معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE) التي كانت مرتكزة على حلفي الناتو ووارسو آنذاك، ووثيقة فيينا 1999 الملزِمة سياسياً، وهي وثيقة متعلقة بتدابير بناء الثقة والأمن، تساهم في الانفتاح والشفافية العلنيين لترسانات الدول الأوروبية[81]. وما زالت اتفاقية 1999 بشأن تكييف معاهدة CFE خارج حيز التنفيذ، لكن إجراءاتها المحسنة بخصوص الشفافية متّبعة الآن[82]. والمعلومات العلنية هي المدونة التاريخية للقيود والممتلكات الوطنية في خمسة أصناف من الأسلحة التقليدية المعنية بالمعاهدة ـ دبابات القتال وعربات القتال المدرعة وقِطَع المدفعية وطائرات القتال وطائرات الهليكوبتر الهجومية ـ والتي تملكها 28 دولة، بما فيها الممتلكات الروسية والأمريكية في أوروبا، لكن باستثناء الدول الأوروبية الحيادية. وفاعلية

(79) ارتفع، بمرور الوقت، عدد منشورات جينز المتخصصة بالمعدات العسكرية. ثمة لائحة بها متوافرة في: <http://catalog.janes.com/catalog/public/index.cfm?fuseaction=home.ProductIndex>.

(80) International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance 2005-2006*.

(81) للاطلاع على عرض لتاريخ معاهدة (CFE) ومباحثاتها ووضعها القانوني انظر: SIPRI Yearbooks 1991-2005; Z. Lachowski, *Confidence- and Security-Building Measures in the New Europe*, SIPRI Research Report; no. 18 (Oxford: Oxford University Press, 2004), and J. E. Peters, *CFE and Military Stability in Europe* (Santa Monica, CA: RAND, 1997), <http://www.rand.org/pubs/monograph_reports/MR911/>.

وبشأن وثيقة فيينا 1999 انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(82) Z. Lachowski, «Conventional Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 599-600.

سيبري في نشر هذه المعلومات مثال على الكيفية التي يمكن بها لمنظمة غير حكومية أن تعمل كـ «عامل شفافية» لمنظمة دولية[83].

الأسلحة النووية

لا شيء مماثلاً لنظام شفافية معاهدة CFE جرى تحقيقه في أنحاء أخرى من العالم أو في فئات أخرى من الأسلحة. وعلى الرغم من تحقيق بعض التقدم منذ أواخر الستينيات من القرن الماضي باتجاه مزيد من الشفافية في الترسانات النووية، لا تزال هناك شكوك كبيرة محيطة بالمخزونات العالمية من الأسلحة النووية والمواد الانشطارية القابلة للاستخدام كسلاح[84]. والدول الخمس المعرَّفة بمعاهدة حظر الانتشار النووي (NPT) لسنة 1968 بأنها دول ذات أسلحة نووية ـ الصين وروسيا وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ـ تنشر بعض البيانات الرسمية عن قواتها النووية في مصادر وطنية مختلفة. إضافةً إلى ذلك، جرى رفع السرية عن مقدار كبير من المعلومات الرسمية عن القوات النووية الأمريكية وأُعلنت من خلال قانون حرية المعلومات في الولايات المتحدة[85]. إلا أن موثوقية وشمولية المعلومات الرسمية عن ممتلكات قوات الدول الخمس الموصوفة بدول ذات أسلحة نووية بحسب NPT متفاوتتان ومحدودتان، بصورة خاصة، بالنسبة إلى الصين. كما إن هناك القليل جداً من المعلومات المعلنة عن المخزونات النووية الاحتياطية للدول الثلاث المسماة دول ذات سلاح نووي بحكم الأمر الواقع ـ الهند وإسرائيل وباكستان ـ وعن أعداد ما لديها من أنظمة إطلاق أسلحة نووية والوضع العملياتي لهذه الأنظمة، بما فيها من صواريخ باليستية وصواريخ كروز ومدفعية وطائرات. وعلى الرغم من انعدام الشفافية، فإن عدة منظمات غير حكومية ـ ومنها سيبري ـ تجمع وتصدر تقديرات لممتلكات القوات النووية[86].

---

(83) سقوف أسلحة (CFE) وأحكامها متوافرة في موقع حقائق سيبري حول اتجاهات الأمن والعلاقات الدولية (FIRST) على الأنترنت: < http://first.sipri.org/ >. وسيبري يؤدي دور الناقل لمعلومات (OSCE) إلى الجمهور. ونشر معلومات (OSCE) وبياناتها يجب ألا يتعدى الحدود التي يمكن أن يشكل تخطيها خطراً على المعلومات الحساسة والمصالح الأمنية للدول المعنية. وهكذا، مثلاً، لا يُصدر سيبري تفصيلات موفرة بموجب نظامي (CFE) ووثيقة فيينا ومتعلقة بمواقع أو أماكن انتشار الأسلحة. انظر أيضاً: Z. Lachowski and M. Sjögren, «Conventional Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security*, p. 714.

(84) ما زالت المفاوضات بشأن معاهدة لقطع محتمل للمواد الانشطارية متوقفة في مؤتمر نزع السلاح في جنيف، ويعود السبب، جزئياً، إلى نزاع حول كفاية ترتيبات التحقق. انظر: J. Carlson, «Can a Fissile Material Cut-off Treaty be Effectively Verified?,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 1 (January- February 2005), pp. 25-29.

(85) انظر، مثلاً، وثائق صادرة عن مشروع المعلومات في: < http://www.nukestrat.com/ >.

(86) انظر الملحق رقم (13 ـ أ) من هذا الكتاب. وهناك معلومات إضافية حول مخزونات العالم من الأسلحة النووية متاحة أيضاً في «دليل القوات النووية الصادر عن اتحاد العلماء الأمريكيين» في: < http:// = www.fas.org/nuke/guide/ >.

لقد وفَّرت المعاهدات التي تم التوصل إليها خلال الحرب الباردة للحد من الأسلحة النووية وخفضها إجراءات تحقُّق أدخلت درجة محدودة من الشفافية العامة إلى القوات النووية الاستراتيجية الروسية والأمريكية المنشورة(87). لكن لا وجود حتى الآن لمعلومات موثوقة عن أعداد الأسلحة النووية الروسية والأمريكية غير الاستراتيجية (أو «التكتيكية») وعن وضعها العملياتي؛ إذ ما زالت هذه الأسلحة غير مضبوطة بأي اتفاق ملزِم قانوناً من اتفاقات الحد من الأسلحة. وهي تشكل تحديات غير اعتيادية لإجراءات المحاسبة الخاصة بالحد من الأسلحة ـ فهي متحركة وأصغر من أن تراقبها وسائل تقنية وطنية تقليدية ـ وأنظمة الإطلاق المرتبطة بها يمكن استخدامها لإطلاق ذخائر تقليدية إضافةً إلى ذخائر نووية(88).

دافع عدد من الدراسات عن فكرة إقامة نظام شامل للشفافية من أجل الرؤوس الحربية والمواد النووية بهدف إتمام وتعزيز معاهدات تفرض حدوداً عددية على القوات النووية(89). ومن شأن هذا النظام أن يتضمن، من بين أمور أخرى، الإعلان عن والتحقق من مخزونات قائمة من الرؤوس الحربية والمواد الانشطارية القابلة للاستخدام كسلاح، ومراقبة تفكيك أسلحة إفرادية، والتثبت من التخلص الآمن والأكيد مما تحويه من مواد

= ولمشروع القوات النووية الروسية انظر موقع الانترنت المخصص لمعلومات عن القوات النووية الاستراتيجية الروسية: <http://russianforces.org/eng/>.

وللاطلاع على تقديرات شاملة وضعها خبراء غير حكوميين بخصوص المخزونات العالمية من اليورانيوم المخصب والبلوتونيوم، انظر: D. Albright, F. Berkhout and W. Walker, *Plutonium and Highly Enriched Uranium 1996: World Inventories, Capabilities and Policies* (Oxford: Oxford University Press, 1997).

(87) بمقتضى معاهدة 1991 لتقليص الأسلحة الهجومية والاستراتيجية والحد منها (START I)، تتبادل روسيا والولايات المتحدة مذكرات تفاهم سرية حول ما لديهما من وسائط منشورة لإيصال أسلحة نووية استراتيجية، والرؤوس الحربية المنسوبة إليها بموجب قواعد الإحصاء في START، كل ستة أشهر. وهناك نسخ غير سرية عن هذه البيانات متاحة للجمهور. انظر، مثلاً: US Department of State, Bureau of Arms Control, «START Aggregate Numbers of Strategic Offensive Arms,» Washington, DC, 1 October 2005, <http://www.state.gov/t/ac/rls/fs/54166.htm>,

انظر أيضاً: التذييل (أ) من هذ الكتاب.

(88) J. Handler, «The September 1991 Presidential Nuclear Initiatives and the Elimination, Storing and Security Aspects of TNWs,» in: T. Susiluoto, ed., *Tactical Nuclear Weapons: Time for Control* (Geneva: UN Institute for Disarmament Research, 2002), pp. 107-32.

(89) مثلاً، S. Fetter and H. A. Feiveson, «Verifying Deep Reductions in Nuclear Forces,» H. A. Feiveson, ed., *The Nuclear Turning Point: A Blueprint for Deep Cuts and De-alerting of Nuclear Weapons* (Washington, DC: Brookings Institution Press, 1999), <http://www.brook.edu/press/books/nucturn.htm>.

بشأن الأبعاد السياسية والتقنية لوضع نظام شفافية للرؤوس الحربية انظر: N. Zarimpas, ed., *Transparency in Nuclear Warheads and Material: The Political and Technical Dimensions* (Oxford: Oxford University Press, 2003).

انشطارية. وقد باءت بالفشل محاولات كل من مصر وبعض الدول الأخرى لتأسيس سجل نووي خاص بالأمم المتحدة وتضمين أسلحة نووية في سجل الأمم المتحدة UNROCA، مثلما فشلت محاولات إقامة نظام للشفافية النووية في السياق الروسي ـ الأمريكي[90].

v التخلص من الأسلحة

تتناقص المخزونات العالمية من الأسلحة الرئيسة (فضلاً عن أفراد القوات المسلحة والتوظيف في إنتاج الأسلحة) بسبب التحديث العسكري[91]. وقد يدل هذا التحديث ضمناً على أن هناك حاجة إلى أسلحة أقل، حيث يغدو كل سلاح أكثر تعقيداً من الناحية التقانية ويستلزم قدرة عسكرية أعلى، أو أن أسلحة قديمة استُبدلت بأسلحة جديدة. وفي كلتا الحالتين، تصبح الأسلحة زائدة عن الحاجة. وبدلاً من دفع تكاليف تخزينها، تستطيع الدول إتلافها، وفي حالة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأسلحة التقليدية الرئيسة، تصديرها.

إضافةً إلى ذلك، يتم التخلص من الأسلحة تحت رعاية منظمات أو اتفاقات متعددة الجنسيات. وما زال من المهمات الأشد إلحاحاً ابتداء من التسعينيات من القرن الماضي التخلص من مخزونات أسلحة تقليدية وذخائر في دول الاتحاد السوفياتي السابق بصورة خاصة، إضافةً إلى أسلحة دمار شامل في بعض هذه الدول وفي دول أخرى. وخلال التسعينيات من القرن الماضي تم التخلص من أسلحة تقليدية رئيسة في أوروبا بموجب معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE)[92]. وفي الوقت الحاضر، يجري التخلص من أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة، بما فيها الألغام، ومن ذخائر، بمقتضى ترتيبات ما بعد صراعات في مناطق عديدة، وغالباً تحت إدارة الأمم المتحدة[93]. وقد

---

(90) عُقدت في 1994 - 1995 محادثات في مجموعة العمل المشتركة للإجراءات الوقائية والشفافية وعدم القابلية للإلغاء، وهي منتدى أُقيم للتفاوض من أجل إقامة نظام جديد للحد من الأسلحة يشمل المخزونات الروسية والأمريكية من الأسلحة النووية والمواد الانشطارية. وقد انتهت المحادثات بصورة غير حاسمة.

(91) Bonn International Center for Conversion, *Conversion Survey 2005: Global Disarmament, Demilitarization and Demobilization*.

(92) انظر الفصل 15 من هذا الكتاب.

(93) Small Arms Survey, «Unpacking Production: The Small Arms Industry,» and «Small Arms and Light Weapons,» in: *Compendium of Good Practices on Security Sector Reform* (Shrivenham: Global Facilitation Network for Security Sector Reform, 2005), <http://www.gfn-ssr.org/good_practice.cfm>.

الألغام المضادة للأفراد نوع من «السلاح الصغير» الذي يتكاتف المجتمع الدولي بشأنه إلى حد بعيد طلباً للقيام بعمل ما. وكانت اتفاقية حظر استخدام وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير هذه الألغام (اتفاقية (APM قد عُرضت للتوقيع عليها في 3 كانون الأول/ ديسمبر 1997 وأُدخلت حيّز التنفيذ في =

عينت الأمم المتحدة 9 تموز/يوليو يوماً عالمياً لتدمير الأسلحة، مركّزة على أسلحة صغيرة غير مشروعة في أنحاء العالم[94]. وفي أوروبا، يتم التخلص من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تحت رعاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) وصندوق ائتمان الشراكة من أجل السلام التابع للناتو[95]. إلا أن المشكلات الاستثنائية للشفافية في إنتاج العديد من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وفي عمليات نقلها وفي مخزوناتها تصعّب معرفة مقدار الباقي من هذه الأسلحة قيد التداول المدني أو العسكري.

أسلحة الدمار الشامل

أحدثت نهاية الحرب الباردة انخفاضاً مثيراً في حجم الترسانتين النوويتين الأمريكية والسوفياتية. لكن هناك معلومات علنية محدودة بشأن أعداد الرؤوس الحربية النووية التي تم تفكيكها وإزالتها. وليس هناك ترتيبات مفوضة من معاهدة من أجل مراقبة تفكيك الرؤوس الحربية، نظراً لخشية الأطراف من احتمال أن تكشف هذه العملية عن معلومات تخطيطية حساسة. وقد شجع كثير من مؤيدي الحد من الأسلحة فكرة المطالبة بإزالة الرؤوس الحربية النووية على نحو غير قابل للإلغاء كسبيل إلى جعل عمليات خفض القوات بموجب معاهدات عمليات دائمة. وقوبلت الفكرة بالرفض، والسبب في المقام الأول هو اعتراضات أمريكية مؤداها أن من شأن الفكرة أن تكبح قدرة الأطراف على «إعادة تشكيل» قواتها الاستراتيجية في حال حدوث تغيير غير متوقع في البيئة الأمنية[96].

وفق أرقام قدمتها وزارة الطاقة الأمريكية، قامت الولايات المتحدة خلال العقد

= 1 آذار/مارس 1999؛ نص الاتفاقية متوافر في: . <http://www.un.org/millennium/law/xxvi-22.htm>
انظر أيضاً التذييل (أ) من هذا الكتاب، و Foreign Affairs Canada, «Canada's Guide to the Global Ban on Mines,» SafeLane Website, <http://www.mines.gc.ca/>.

(94) «International Weapons Destruction Day,» *Federalist Debate*, vol. 18, no. 3 (November 2005), p. 46.

(95) أنشئ صندوق الائتمان للشراكة من أجل السلام في أيلول/سبتمبر 2000، وكان الغرض في الأصل المساعدة في تدمير الألغام المخزونة المضادة للأفراد بموجب اتفاقية (APM). وفي سنة 2005 شُكل مشروع جديد لمساعدة أوكرانيا، هذه المرة، على تدمير مخزونات من الذخائر الفائضة والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأنظمة الدفاع الجوي الخفيفة (MANPADS) على مدى 12 عاماً. انظر: «Trust Fund Project to Destroy Surplus Weapons and Ammunition in Ukraine,» *NATO's Nations and Partners for Peace*, vol. 50, no. 1 (2005), p. 118, and «NATO Achieves Demilitarization Milestones in Albania, Ukraine,» *Jane's International Defence Review* (January 2006), p. 17.

(96) بشأن المفاوضات الروسية ـ الأمريكية حول معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT) انظر: S. N. Kile, «Nuclear Arms Control, Non-proliferation and Ballistic Missile Defence,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 600-602.
وبشأن المعاهدة نفسها انظر الملحق (أ) في هذا الكتاب.

الذي تلا سنة 1989 بتفكيك نحو 11000 رأس حربي نووي وإخراجها من الخدمة[97]. وكان من تلك الرؤوس الحربية رؤوس حربية نووية غير استراتيجية كانت الولايات المتحدة قد نشرتها خارج أراضيها[98]. وتشير تقديرات وزارة الدفاع ووكالة المخابرات المركزية إلى أن روسيا فككت ما يزيد قليلاً عن 1000 رأس حربي كل سنة خلال التسعينيات من القرن الماضي؛ أي أن أكثر من 10,000 رأس تم تفكيكها على مدى العقد[99]. إضافةً إلى ذلك، أزالت الدولتان أصنافاً عديدة من أنظمة الأسلحة النووية، بما فيها صواريخ أرضية متوسطة المدى وقذائف مدفعية وألغام. وبنهاية الحرب الباردة، قلصت المملكة المتحدة أيضاً ترسانتها النووية بصورة ملحوظة. واشتمل هذا الأمر على سحب مخزونها الاحتياطي من القنابل النووية التي تُطلق من طائرات من الخدمة وإزالة هذا المخزون. وقد أُنجز هذان الإجراءان في سنة 1998. وعلى الرغم من أن فرنسا أجرت في ترسانتها النووية تخفيضات أصغر حجماً، فقد أخرجت من الخدمة بعض أصناف وسائل الإطلاق النووية. وتتضمن هذه الوسائل كامل قوتها من الصواريخ الباليستية ذات القواعد البرية.

ليس هناك حالياً تدمير شفاف دولياً لأسلحة بيولوجية. وكانت الأطراف المنضوية إلى معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسمية (BTWC) قد تعهدت بتدمير أي من مثل هذه المخزونات الاحتياطية لدى انضمامها إلى النظام في السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي، لكن لا وجود لآلية تطلب من الأطراف تقديم بيانات سنوية ملزمة قانوناً أو

---

(97) R. S. Norris and H. M. Kristensen, «Nuclear Notebook: U.S. Nuclear Reductions,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 60, no. 5 (September-October 2004), pp. 70-71.

كان المخزون العملياتي الأمريكي يحوي في أعلى مستوى له، في سنة 1967، حوالى 32000 رأس حربي.

(98) في سنة 2005 نشرت الولايات المتحدة نحو 16 قنبلة نووية تطلق من طائرات في دول الناتو في أوروبا. وفي سنة 1985

نشرت الولايات المتحدة نحو 6500 سلاح تضم عدداً من أنواع مختلفة، في أوروبا. انظر: S. N. Kile and H. Kristensen, «World Nuclear Forces, 2005,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International, Security*, pp. 578-602, and W. M. Arkin, «Nuclear Weapons,» in: *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1986* (Oxford: Oxford University Press, 1986), pp. 37-80.

(99) H. M. Kristensen, «World Nuclear Forces,» *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International, Security*, p. 633.

إضافةً إلى ذلك، تم الشروع في تشكيلة من مشاريع التفكيك والأمن المرتبطة بالأسلحة النووية كجزء من البرنامج الروسي ـ الأمريكي للخفض التعاوني للخطر (CTR). وكانت الحكومة الأمريكية قد بدأت البرنامج في سنة 1991 وطورته منذ سنة 1993 ليشمل سلسلة طويلة من أنشطة حظر الانتشار النووي ونزع الأسلحة النووية في الاتحاد السوفياتي السابق إضافةً إلى تدمير الأسلحة وتفكيكها. انظر: SIPRI Pilot Project, *Strengthening European Action on WMD Non-proliferation and Disarmament: How Can European Community Instruments Contribute?*, Interim report (Stockholm: SIPRI, 2005), and I. Anthony, *Reducing Threats at the Source: A European Perspective on Cooperative Threat Reduction*, SIPRI Research Report; no. 19 (Oxford: Oxford University Press, 2004).

اقتراح هيئة دولية للتحقق من محتوى مثل هذه البيانات. وعلاوة على ذلك، ما من دولة ليست طرفاً في معاهدة BTWC مستعدة في الوقت الراهن للإقرار علانية بأنها تملك برنامجاً لسلاح بيولوجي هجومي أو تخزن مثل هذه الأسلحة.

وعلى نحو مغاير، نجد أن مقدار ونوع ما تملكه دول أطراف في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية (CWC) من أسلحة كيميائية موثّقان بشكل جيد. والأسلحة هذه، ومنها أسلحة قديمة أو مهجورة، يجري تدميرها بصورة يمكن التحقق منها، والنتائج الرئيسة متوافرة علانية. وحتى تشرين الثاني/نوفمبر 2005، تم تدمير حوالى 12332 طناً من وسائط الأسلحة الكيميائية المعلنة من مجموع 71373 طناً تقريباً؛ وتم تدمير حوالى 2,4 مليون من الذخائر والحاويات من مجموع 8,7 ملايين تقريباً من المفردات المعلنة(100). وحتى التاريخ نفسه، أعلنت 12 دولة 64 منشأة لإنتاج أسلحة كيميائية، منها 37 منشأة، صودق على تدميرها و14 منشأة صودق على أنها حولت لتأدية أغراض غير محظورة بموجب معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية(101).

تكلفة نزع السلاح

إن التخلص من الأسلحة أو تدميرها (خارج القتال الفعلي)، فضلاً عن إفراغ مواقع الإنتاج، ليسا بلا ثمن(102). والثمن يرتبط بكل من «مخلفات الحروب السابقة» و«مخلفات السلام الحاضر» حيث إن تدمير مخزونات ومنشآت الأسلحة هو نتيجة عدم استخدامها سابقاً أو عدم (السماح) باستخدامها في حروب اليوم والغد. وقد تكون تكلفة التخلص أو التدمير عالية جداً لبلد بمفرده. وكانت الفترة الأدق في عملية التدمير وفق معاهدة CFE الفترة 1993 ـ 1995، عندما جرى خفض القوات. وكانت المسؤولية واقعة على عاتق دول أطراف إفرادية، وطلب بعض الدول مساعدة.

في سنة 1994 تلقت بيلاروسيايا وأوكرانيا نحو 10 ملايين دولار من مشروع السلام المعتمَد من قِبل الكونغرس الأمريكي(103). وفي سنة 2000، برزت مشكلات مالية تتعلق بالمعدات العسكرية الروسية في جورجيا ومولدوفا والذخائر الروسية في مولدوفا. وأنشأت منظمة الأمن والتعاون OSCE صندوقاً لمساعدة روسيا في عملية التخلص. وهناك برامج

---

(100) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Inspection Activity,» <http://www.opcw.org/ib/html/insp_act.html>.

(101) هذه الدول الـ 12 هي: البوسنة والهرسك، الصين، فرنسا، الهند، إيران، اليابان، كوريا الجنوبية، ليبيا، روسيا، صربيا والجبل الأسود، المملكة المتحدة والولايات المتحدة.

(102) انظر تقارير من مشروع تكاليف نزع السلاح، وهو المشروع التابع لمعهد الأمم المتحدة لأبحاث نزع السلاح (UNIDIR), 1999 - 2004، انظر: <http://www.unidir.ch/bdd/fiche-activite.php?ref_activite=3>.

(103) Arms Control Reporter, sheet 407.B.507-8, 1994.

مختلفة جارية لإزالة «مخلفات الحرب التي لم تقع» (إرث الحرب الباردة) ـ أسلحة صغيرة، ذخائر زائدة عن الحد، عتاد غير منفجر ووقود صاروخي سُمي ـ في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا OSCE[104]. ولمساعدة الجمهوريات السوفياتية السابقة، من بين دول أخرى، تعمل منظمة الأمن والتعاون OSCE كوكالة تجميع للمعلومات وتوزيعها، ويتم التماس موارد مالية من هيئات دولية من مثل الناتو والاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية[105].

إن تكلفة التخلص من «مخلفات السلم» كبيرة، لكنها ليست باهظة، وبخاصة بوجود الدعم الدولي والأمريكي. هل ينبغي اعتبار نفقات كهذه نفقات «دفاعية»، على غرار معاشات التقاعد العسكرية التي تبقى نفقات عسكرية حتى بعد خروج المتقاعدين من الخدمة الفعلية؟ ثمة نفقات معينة لتدمير أسلحة مشمولة فعلاً في النفقات العسكرية الروسية. وبالنسبة إلى دول أخرى، قد تكون مثل هذه النفقات مشمولة في نفقاتها العسكرية المبلَّغ عنها وقد لا تكون.

VI استنتاجات

صيغت في القسم I أربعة أسئلة. هل المعلومات الكمية متاحة؟ ما هي سماتها النوعية؟ هل حدث أي تغيُّر ملحوظ في الشفافية على مر الأعوام؟ إلى أي مدى يمكن أن تنسب مثل هذه التغييرات إلى سياسة أو إلى مطالب من الجمهور؟ الجواب هو أن البيانات متاحة لكنها نادراً ما تواجه كافة اختبارات النوعية المتعلقة بالإتاحة والموثوقية والشمولية والمقارنة والتجزئة لكل مرحلة من المراحل[106]. وليس هناك أسس للثقة بنوعية وصحة معلومات

---

(104) تبنّت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSC) في سنة 2000 وثيقة كبيرة التأثير بشأن الحد من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وأشار تقرير خاص في سنة 2004 إلى كثير من الصعوبات الباقية. انظر: «Disposal of Surplus Small Arms: A Survey of Policies and Practices in OSCE Countries,» Bonn International Center for Conversion [BICC], British American Security Information Council [BASIC], Saferworld and Small Arms Survey, January 2004, <http://www.basicint.org/pubs/Joint/2004OSCE.htm>.

كانت الحالات الوطنية بيلاروسيايا وبلغاريا وألمانيا والنرويج وبولندا ورومانيا وروسيا وسويسرا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. انظر أيضاً: A. J. K. Bailes, O. Melnyk and I. Anthony, *Relics of Cold War: Europe's Challenge, Ukraine's Experience*, SIPRI Policy Paper; no. 6 (Stockholm: SIPRI, 2003), <http://www.sipri.org/>.

(105) Z. Lachowski and P. Dunay, «Conventional Arms Control and Military Confidence Building,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International, Security*, p. 661.

(106) ثمة مسألة أخرى هي كون الشيء في وقته المناسب: نظراً لأن المعلومات الكمية متوافرة عادة بالاستناد إلى الماضي فقط (ما عدا في ما يتعلق بالتكهن بالإنفاق العسكري المستقبلي، وهو ما يتبين بدوره أنه غير دقيق لأسباب عديدة)، فإنها لا تضمن بذاتها أي تشاور ومراقبة عامين في الزمن الفعلي.

الدول، ولا يمكن تقويمها إلا عندما تكون التعريفات والمصادر والمناهج المستخدَمة للتصنيف وإجراء الحسابات معروفة. وكما أُشير أعلاه، هناك اختلافات بين الدول لجهة التعريفات التي تحدد ما تشمله هذه الدول وما تستبعده في بياناتها المبلَّغ عنها. ومشكلة التعريف تتفاقم، بينما تبقى أنشطة منتجي الأسلحة جزئياً خارج سيطرة مواطني الدول التي يعمل هؤلاء المنتجون فيها. والطبيعة المتعددة القيم للعديد من المبتكرات الحالية في العلم والتقانة تزيد في أهمية وصعوبة تحديد ومقارنة مقادير مكرسة لبحث وتطوير عسكريين على وجه الخصوص.

إن انعدام تعريفات متفق عليها دولياً، أو التقيُّد بتعريفات قائمة يشكل مشكلات واضحة للمقارنات الدولية. والجهد الذي خصصه سيبري على مرّ الأعوام لجعل البيانات بشأن الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة وعمليات نقل موثوقة للأسلحة وقابلة للمقارنة دولياً يوضح مقدار الوقت والموارد المطلوبة من أجل عمل كهذا. وبالرغم من هذه الجهود وارتفاع عدد المجلات المعنية بالشؤون العسكرية والدفاع، وبخاصة بين سنتي 1950 و1980 (فضلاً عن منشورات أخرى عديدة ذات صلة)[107]، لا توجد حتى الآن مجموعة منهجية وموثوقة وصالحة وعالمية ـ وحتى إقليمية، في معظم الحالات ـ من البيانات الكمية بشأن موضوعات تمت مناقشتها في هذا الفصل. واستمرار الحكومات في تفضيلها للسرية جزء من التفسير، كما توضح الشفافية المحدودة في مخزونات الأسلحة الوطنية بعامة والأسلحة النووية والبيولوجية بخاصة. ومع أن شيئاً من التقدم قد أُحرز منذ أواخر الستينيات من القرن الماضي باتجاه شفافية أوفر في الترسانات النووية، لا تزال شكوك كبيرة محيطة بالمخزونات العالمية من الأسلحة النووية والمواد الانشطارية القابلة للاستخدام كأسلحة. وبالنسبة إلى الأسلحة البيولوجية، وكما أُشير أعلاه، ربما تكون الشفافية في تناقص.

لقد لوحظت اتجاهات أكثر إيجابية في ما يتعلق ببيانات الأسلحة الكيميائية والإنفاق العسكري وعمليات نقل الأسلحة، فالأسلحة الكيميائية المدمَّرة وكذلك المخزونات الاحتياطية الباقية يُبلَّغ عنها بالتفصيل من جانب منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW). والشفافية المتزايدة بشأن عمليات نقل الأسلحة هي، جزئياً، نتيجة المطالبة الشعبية، كما شوهد في صدور التقرير السنوي لقواعد سلوك الاتحاد الأوروبي بخصوص صادرات الأسلحة. وهذه الزيادة هي أيضاً نتيجة استعداد الدول لنشر بيانات أكثر وأفضل. وقد أصبحت بيانات الإنفاق العسكري ـ الذي يشكل حصة مهمة من المالية

(107) يعود إلى أمينة مكتبة سيبري، نين بوديل (Nenne Bodell) فضل توفير موجز لمجلات عسكرية/ دفاعية رئيسة حالية وسابقة، من أولى المجلات الأمريكية والهندية في أواخر القرن 19 حتى سنة 2005.

العامة في كثير من الدول ـ من بين أمور أخرى، جزءاً من مناقشات السياسة حول مساعدة التنمية، كما إن السمة المتغيِّرة للتهديدات والصراعات المسلحة زادت المطالبة ببيانات بشأن نفقات الأمن الداخلي والتوازن بين الإنفاق على الأمن الداخلي والإنفاق على الأمن الخارجي. ولا تأتي المطالبات هذه من حكومات ووكالاتها لمساعدات التنمية فقط، وإنما من مستثمرين أجانب ومنظمات غير حكومية أيضاً. ويوضح «مسح الأسلحة الصغيرة» المواءمة السياسية المتزايدة القائمة بين هذا الموضوع وجميع أوجه الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وإضافةً إلى ذلك، يمكن أن تكون الشفافية نتيجة ثانوية للتعددية المتنامية لعمليات السلام وللبرامج المؤسسية والإقليمية من أجل تحسين القدرة. بيد أن وجود قوات ومخزونات وطنية من الأسلحة في الخارج، فضلاً عن حق الدخول إلى قواعد أجنبية، يصعبان مهمة تتبع الحجم والانتشار الدقيقين للمخزونات الوطنية في وقت معين، ناهيك بتقدير القدرة العسكرية العملياتية في محيط إقليمي خاص.

إن العمل المستديم والمنهجي اللازم لزيادة، أو ببساطة لإدامة، الشفافية العلنية لدورة حياة الأسلحة يساهم في مهمة مثبطة للعزيمة. وإن جعل دورة الحياة بكاملها أكثر شفافية سيستلزم موارد إضافية كبيرة. وتلبية ذلك المطلب تحد لجميع الدول وسائر المنظمات التي تعتبر الشفافية العلنية من بين أرقى أهدافها.

7 ـ بيانات الإنفاق العسكري: نظرة أفق على 40 عاماً

ووبي أوميتوغن
وإليزابيث سكونز

I مقدمة

لم يبدأ حتى أواخر الستينيات من القرن الماضي الجمع المنهجي للبيانات بشأن الموارد التي لزَّمها عدد كبير من الدول لأنشطة عسكرية. وكان سيبري أحد رواد هذا المسعى. وكان هدف كتاب **سيبري** السنوي، كما أُعلن في الطبعة الأولى، أن يقدم في وقت واحد ومكان واحد «تفسيراً لاتجاهات جديدة في الإنفاق العسكري العالمي، وحالة سباق التسلح التقاني، ونجاح أو فشل محاولات حديثة حيال الحدّ من الأسلحة أو نزع السلاح»(1). وكان الأساس المنطقي لتأسيس سيبري، ومن ضمنه مشروعه للإنفاق العسكري، إبراز «وصف واقعي ومتوازن لموضوع خلافي ـ سباق التسلح ومحاولات وقفه»(2). وكان جمع بيانات متجردة ودقيقة ومعايرتها وتحليلها ضرورة، إذا كان يراد تحقيق هذا الهدف وقد بقيت في صميم مشروع الإنفاق العسكري. وسيبري، من خلال إصداره المنتظم لبيانات الإنفاق العسكري لعدد كبير من الدول في جميع مناطق العالم الجغرافية، لم يقم فقط بالمساعدة على إبراز الأخطار المتأصلة في تسريع الإنفاق العسكري خلال أعوام الحرب الباردة، وإنما أوجد إمكانية الاختبار الواسع النطاق للمقترحات المتصلة بالعلاقة بين الأمن والتنمية في

(1) R. Neild, «Preface,» in: *SIPRI Yearbook of World Armaments and Disarmament 1968/69* (Stockholm: Almqvist and Wiksell, 1969), p. 5.

(2) المصدر نفسه.

العالم المتقدم أيضاً[3]. إضافة إلى ذلك، أصبحت الدراسة العالمية النطاق والعصرية لاتجاهات الإنفاق العسكري في مناطق جغرافية مختلفة ممكنة، الأمر الذي يسَّر المناقشات بين الدول بشأن سد حاجاتها الأمنية المشتركة، ويساعد الباحثين في شؤون السلام واقتصادات الدفاع على النطق بآرائهم بوضوح.

إن الإنفاق العسكري هو قبل كل شيء مؤشر اقتصادي نظراً لأنه مقياس لمدخلات اقتصادية. إنه وسيلة لقياس موارد اقتصادية تكرسها الدول لأنشطة عسكرية. وبما أنها كذلك، يمكن استخدامها لتقدير أولويات حكومية نسبية بين قطاعات عسكرية وغير عسكرية، وإظهار العبء الاقتصادي للإنفاق العسكري، وعرض تكاليف فرصة الاستثمار في القوات المسلحة. والعلاقة بين الإنفاق العسكري والمدخلات العسكرية علاقة غير مباشرة في أحسن الأحوال، ويعود السبب إلى عدد من متغيرات طارئة. وليس هناك علاقة واضحة بين مدخلات الموارد الاقتصادية والقوة العسكرية أو النشاط العسكري. والصلة بين الإنفاق العسكري والأمن أضعف حتى من ذلك، وهذا أمر طبيعي بالنظر إلى أن الأمن يعتمد على بيئة أمنية أوسع وليس فقط على الإنفاق العسكري أو القوة العسكرية أو حتى الأمن العسكري[4].

إن أحد التحديات الرئيسة التي تواجهها منظمات جمع البيانات في جمع إحصاءات الإنفاق العسكري وتحليلها والإبلاغ عنها هو كيفية ادماج أقيسة البيانات المقدَّمة من دول مختلفة مع تعريفات مختلفة وتقاليد بيروقراطية مختلفة. وقد قام عدد من المنظمات بوضع تعريفات للإنفاق العسكري موحَّدة المقاييس، أكثرها شيوعاً تعريفات حلف الناتو[5]، وصندوق النقد الدولي[6]، ودائرة شؤون نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة[7]. والتعريفات

---

(3) R. L. West, «Background Note on Military Expenditure: Sources and Price Conversion Procedures,» in: G. Lamb and V. Kallab, eds., *Military Expenditure and Economic Development: A Symposium on Research Issues*, World Bank Discussion Papers; no. 185 (Washington, DC: World Bank, 1992), pp. 147-151.

(4) بشأن مفهوم الإنفاق العسكري وعلاقته بالناتج العسكري، انظر: M. Brzoska, «World Military Expenditures,» in: K. Hartley and T. Sandler, eds., *Handbook of Defense Economics* (Amsterdam: Elsevier, 1995), pp. 46-67, and E. Sköns [et al.], «Military Expenditure and Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1998), pp. 187-188.

(5) انظر: Brzoska, Ibid., and P. Stalenheim, «Sources and Methods for Military Expenditure Data,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), p. 373.

(6) International Monetary Fund [IMF], *Government Finance Statistics Manual 2001* (Washington, DC: IMF, 2001), pp. 82-83.

(7) United Nations, «Objective Information on Military Matters, Including Transparency of Military Expenditures,» Report of the Secretary-General, UN Document A/53/218, 4 August 1998, <http://disarmament.un.org/cab/milex.html>.

هذه هي بطرق عدة مماثلة لبعضها البعض، والفارق الرئيس تضمين أو استبعاد المساعدة العسكرية والقوات شبه العسكرية، ومعاشات التقاعد العسكرية[(8)].

وفي حين أن المنظمات الدولية الكبرى كهذه المنظمات تملك صلاحية طلب بيانات ادماج أقيسة من الدول الأعضاء فيها، فإن مؤسسات الأبحاث مثل سيبري والمعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية[(9)] و«الأولويات العالمية» (World Priorities)[(10)] التي لا تتمتع بتلك الصلاحية، تعتمد إلى حد بعيد على معلومات من مصادر علنية، من بينها الميزانيات وإحصاءات رسمية أخرى من حكومات وطنية ومن المنظمات الدولية[(11)]. ويصعب على مؤسسات الأبحاث هذه، ويستحيل عليها في معظم الحالات، أن تطبق تعريفاً عاماً للإنفاق العسكري على الدول كافة بسبب نقاط ضعف متضمنة في صُلب البيانات.

وعلاوة على ذلك، ليس واضحاً ما إذا كانت الدول قادرة عند إبلاغ المنظمات الدولية على تطبيق التعريفات الملائمة بالتفصيل، ولذلك، ليست بيانات الإنفاق العسكري مناسبة لمقارنة أمينة بين دول متفرقة وهي تُستخدم بصورة أكثر ملاءمة من أجل مقارنات على مدى فترة زمنية وكقياس تقريبي للموارد الاقتصادية المكرَّسة لأنشطة عسكرية[(12)].

تتضمن بعض المشكلات العامة لبيانات الإنفاق العسكري التي أُبرزت في الكتابات حول هذا الشأن: (أ) انعدام التناسق في تعريف الإنفاق العسكري بسبب أفضليات أو تقاليد ميزانيات كل بلد على حدة؛ (ب) انعدام التفصيلات في بعض البيانات، وبخاصة البيانات الصادرة عن دول متقدمة[(13)]؛ (ج) تحوير متعمد للبيانات من جانب الدول (بما

---

(8) للاطلاع على جدول مفيد خاص بتغطية التعريفات الخاصة بكل جهة، انظر: M. Brzoska: «World Military Expenditures,» and «The Reporting of Military Expenditures,» *Journal of Peace Research*, vol. 18, no. 3 (1981), pp. 261-275.

(9) يصدر المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية (IISS) *The Military Balance* سنوياً. انظر: International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance* (London: Brassey's, 1992-1994; Oxford: Oxford University Press, 1996-2004; Abingdon: Routledge, 2005-).

(10) أصدر وُرلد برايوريتيز (World Priorities) 16 طبعة من تقريره بشأن الإنفاقات العسكرية والاجتماعية. انظر: R. L. Sivard, *World Military and Social Expenditures* (Washington, DC: World Prioritis, 1974-1996).

(11) للاطلاع على المشكلات التي واجهتها منظمات جمع البيانات في الوصول إلى بيانات الإنفاق العسكري من دول عديدة ونقاط الضعف المتأصلة التي تحط من نوعية البيانات المتوافرة ومن فائدتها، انظر الفصل 6 من هذا الكتاب.

(12) «Sources and Methods for the World Military Expenditure Data,» in: *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1979* (London: Taylor and Francis, 1979), p. 58.

(13) انظر: Brzoska: «World Military Expenditures,» and «The Reporting of Military Expenditures;» G. Goertz and P. F. Diehl, «Measuring Military Allocations: A Comparison of Different Approaches,» *Journal of Conflict Resolution*, vol. 30, no. 3 (1986), pp. 553-581, and N. Ball, *Security and Economy in the Third World* (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1988).

في ذلك الإنفاق من خارج الميزانية)؛ (د) استخدام موارد حُددت لها تكلفة من دون قيمتها في السوق (المجندون مثلاً) أو تكلفة غير نقدية (مثل الاعتمادات المباشرة من الموارد الطبيعية)، وهي حالة خاصة من حالات الاعتمادات من خارج الميزانية؛ و(هـ) تحويل سعر الصرف من أجل إجراء مقارنات بالدولار[14]. ونقاط الضعف مرتبطة بمختلف جوانب البيانات، وبخاصة جانبي الجمع وادماج الأقيسة.

ثمة سلسلة واسعة من مستخدمي بيانات الإنفاق العسكري، بمن فيهم مخططون عسكريون، ومحللو شؤون دفاعية، وأكاديميون، وصانعو سياسة، نشطاء سلام ومانحو مساعدات اقتصادية. والبيانات تستخدمها هذه المجموعات من أجل عدد من الأغراض وفي عدد من السياقات المختلفة. والأكثر شيوعاً هي: (أ) من أجل إجراء تقديرات للتهديد؛ (ب) كمقاربة لنزع السلاح؛ (ج) في سياق تعاون دولي للتنمية؛ (د) لغرض الشفافية؛ (هـ) من أجل بحث أكاديمي بشأن محدداتها وتأثيرها الاقتصادي والسياسي؛ و(و) من أجل التخطيط لدفاع وطني. ويعترف بعض هؤلاء المستخدمين بأن الإنفاق العسكري هو ببساطة مدخلات موارد اقتصادية لتمويل مؤسسات عسكرية. ويفسر مستخدمون آخرون بيانات الإنفاق العسكري بوصفها نتاجاً دالاً بمعنى القدرة العسكرية أو القوة العسكرية، رغم عدم وجود صلة وثيقة بين الاعتمادات النقدية والناتج العسكري.

يدرس هذا الفصل استخدام بيانات الإنفاق العسكري في سياقات سياسية مختلفة وبعض عواقب إساءة استخدام البيانات وإساءة تفسيرها. ويركز على الاستخدام من أجل إجراء مقارنات دولية أو الاستخدام من قِبَل المجتمع الدولي، ويبحث في كيف تطور توفر البيانات ونوعيتها في العقود الأربعة الماضية. وهو لا يشمل استخدام بيانات الإنفاق العسكري في سياق البحث الأكاديمي أو في برمجة الدفاع والتخطيط له، إلا من أجل بعض الأغراض الدولية من مثل قياس تقاسم العبء. ويُبرِز الفصل ما تغير وما لم يتغير، بقصد تقدير صلة بيانات الإنفاق العسكري بالموضوع من أجل تحليل مسائل مرتبطة بالسلام والأمن في بيئة أمنية متغيرة.

ينقسم التحليل إلى ثلاث حقب: حقبة الحرب الباردة (القسم II)؛ حقبة ما بعد الحرب الباردة (القسم III) والحقبة الممتدة من 11 أيلول/ سبتمبر 2001 (القسم IV). أما الاستنتاجات فمطروحة في القسم V.

II الإنفاق العسكري أثناء الحرب الباردة

في حقبة الحرب الباردة، التي امتدت من سنة 1947 إلى سنة 1989 وتميزت بخصومة

(14) بشأن المشكلات المتعلقة بتحويلات سعر الصرف انظر الملحق رقم (8-هـ) في هذا الكتاب.

بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة، ارتفع الإنفاق العسكري العالمي بسرعة وبلغ مستوى عالياً غير مسبوق[15]. واستُخدمت لأغراض عسكرية بعد الحرب العالمية الثانية موارد اقتصادية فاقت ما استُخدمت قبلها؛ فخلال الثمانينيات كان مستوى الإنفاق العسكري العالمي أعلى مما كان عليه في الفترة 1925 ـ 1938 بعشرة أضعاف[16]. وكان سبب ذلك في المقام الأول الاتجاهات في الإنفاق العسكري من جانب القوتين العظميين، وإلى حد ما، من جانب حلفاء كلتا القوتين. وبحلول نهاية الحرب الباردة، بلغت نسبة ما أنفقته الولايات المتحدة 36 في المئة و20 في المئة، على التوالي، من مجموع الإنفاق العسكري العالمي[17]. كما كانت الاتجاهات في الإنفاق العسكري في العالم النامي متأثرة بالحرب الباردة من حيث إن كل كتلة دعمت شركاءها في مناطق أخرى وزودتهم بالأسلحة. وكان طلب العالم النامي لواردات من الأسلحة أثناء الحرب الباردة مدعوماً بصراعات في أغلب الأحوال، لكن الطموح إلى وضعية القوة الإقليمية والوضعية المحلية للقوات المسلحة عاملاً مهماً أيضاً[18]. لهذه الأسباب كلها، عرفت واردات الدول النامية من الأسلحة زيادة كبيرة، وبخاصة خلال السبعينيات من القرن الماضي. وعلى نحو خاص، أصبح الشرق الأوسط سوقاً ضخمة ومتسعة للأسلحة في السبعينيات والثمانينات، وكان مردّ ذلك، إلى حد بعيد، إلى: الارتفاع في إيرادات النفط بعد 1973 ـ 1974؛ ذلك الارتفاع الذي كوّن وفرة في العملات الأجنبية في دول كثيرة؛ عدد من الصراعات الحادة في المنطقة؛ واهتمام شديد وتورط متزايد في المنطقة من قِبَل الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة[19]. وكانت واردات الدول النامية من الأسلحة ميسَّرة إلى مدى بعيد من خلال قيام الدولتين العظميين بتمويل مثل تلك الواردات عبر قروض ضخمة، الأمر الذي فاقم في ما بعد من أعباء ديون تلك الدول[20]. ومع ذلك، في حين أن بعض واردات الأسلحة كانت مموّلة بمقادير كبيرة من المساعدة العسكرية، فإن أثمان القسم الأعظم منها كانت تُدفع من

---

(15) ثمة بيانات لسيبري تتعلق بالإنفاق العسكري للفترة الزمنية المتسلسلة 1949 - 1985 معروضة في: M. Thee, ed., «Arms and Disarmament: SIPRI Findings,» *Bulletin of Peace Proposals*, vol. 17, nos. 3-4 (special issue) (1986), p. 229.

(16) E. Sköns, «Trends in Military Expenditure and Arms Transfers,» in: R. Thakur and E. Newman, eds., *New Millennium, New Perspectives: The United Nations, Security and Governance* (Tokyo: United Nations University Press, 2000), p. 80.

(17) البيانات هي لسنة 1990. انظر: Sköns [et al.], «Military Expenditure and Arms Production,» pp. 214, 223 and 226.

(18) M. Brzoska and T. Ohlson, SIPRI, *Arms Transfers to the Third World, 1971-85* (Oxford: Oxford University Press, 1987), p. 36.

(19) المصدر نفسه، الفصل 2.

(20) M. Brzoska, «The Military Related External Debt of Third World Countries,» *Journal of Peace Research*, vol. 20, no. 3 (1983), pp. 271-277.

ميزانيات الدول النامية نفسها، كما انعكس ذلك في إنفاقها العسكري المتصاعد.

توافر البيانات

أثناء الحرب الباردة، عانت منظمات جمع البيانات المستقلة والناشئة حديثاً من ندرة ملحوظة في بيانات الإنفاق العسكري من الدول النامية، لا لأن مثل هذه المعلومات لم يجر نشرها، وإنما لأن تقديرها كان صعباً. وبدلاً من ذلك، جاءت معظم المعلومات المتعلقة بهذه الدول من مصادر ثانوية. وفي نهاية الحرب الباردة تقريباً ازداد بالتدريج توافر البيانات الخاصة بالدول النامية، إذ أضحت منظمات جمع البيانات أكثر رسوخاً وأفضل عُدة لجمع إحصاءات خاصة بدول بعيدة. إلا أن الوصول إلى بيانات أساسية كان لا يزال محدوداً.

نوعية البيانات

كانت نوعية البيانات مشكلة أكثر خطورة من مشكلة توافرها. وكان الاعتماد على الحكومات الوطنية للحصول على بيانات، وتسييس الدول لبيانات الإنفاق العسكري، وانعدام وسائل مستقلة للتحقق من البيانات تُعتبر في الأدبيات بعضاً من المشكلات الرئيسة المؤثرة في نوعية البيانات أثناء الحرب الباردة[21]. وكانت هذه مشكلات لا سيطرة عليها من قبل منظمات جمع البيانات.

كانت هذه المشكلات مختلفة باختلاف فئات البلدان، على الرغم من أن البلدان كلها نزعت إلى تحريف معطيات الإنفاق العسكري لتتلاءم مع حاجاتها المحددة. وقد وجِّه معظم الاهتمام إلى نوعية بيانات الاتحاد السوفياتي الذي نشر رقماً فقط بشأن ميزانيته الدفاعية الإجمالية من دون تقديم أي تفصيل إضافي حول محتواها أو تغطيتها. وإضافة إلى ذلك، كان حجم ميزانية الدفاع الرسمية السوفياتية ضئيلاً إلى حد أنه لم يمثل إجمالي الإنفاق الدفاعي السوفياتي تمثيلاً معقولاً. وكان الأمر ينسحب، وإن بدرجة أقل، على سائر الدول الأعضاء، في حلف وارسو. وقد سبَّب هذا النقص في الصدقية والنقص في المعلومات بشأن ميزانية الدفاع السوفياتية ظهور علم واقعي في مناهج البحث من أجل تقدير الإنفاق العسكري السوفياتي (أنظر أدناه).

كانت هناك أيضاً مشكلات في نوعية البيانات ومقارنتها بالنسبة إلى دول الناتو. وكان لضرورة تلبية الالتزامات المالية المطلوبة من جانب العضوية في الحلف نتائج بالنسبة إلى بيانات الإنفاق العسكري حيث إن الدول قدمت بيانات مختلفة إلى محافل مختلفة. على سبيل المثال، نشرت جمهورية ألمانيا الاتحادية (ألمانيا الغربية) أرقاماً مختلفة للإنفاق العسكري

(21) Brzoska: «World Military Expenditures,» and «The Reporting of Military Expenditures;» Goertz and Diehl, «Measuring Military Allocations: A Comparison of Different Approaches,» and Ball, *Security and Economy in the Third World*.

للاستخدام المحلي وللناتو ولمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا[22]، بينما لم تضمّن المملكة المتحدة تكلفة برامج رئيسة في ميزانية الدفاع[23]. ومع أن ذلك كان مصدراً محتملاً لمشكلة بالنسبة إلى منظمات جمع البيانات، فقد تم حله باستخدام بيانات أصدرها الناتو، وكانت على الأقل مرتكزة على تعريف مشترك.

بينما تظهر الأمثلة المذكورة أعلاه أن تحريف البيانات لم يكن مقتصراً على الدول النامية، فإنه كان بالتأكيد أوسع انتشاراً فيها مما كان في الدولة الصناعية[24]. ويمكن القول إن التحريف كان إلى حد بعيد نتيجة محاباة بيروقراطية لدى تصنيف مفردات الإنفاق[25] وعدم تقدير أهمية حفظ سجلات بشكل صحيح[26]، أكثر مما كان محاولة تحريف مقصودة[27]. وقد عنى واقع أن القوتين العظميين شجعتا حلفاءها بين الدول النامية بصورة مباشرة وغير مباشرة على الاستثمار في المعدات العسكرية أثناء الحرب الباردة أنه كان لديهما حافز ضعيف لتقصي تفصيلات بيانات الإنفاق العسكري. إضافةً إلى ذلك، لم يكن الضغط الداخلي لتقليص الإنفاق العسكري في الدول النامية قوياً بدرجة كافية خلال هذه الحقبة لتبرير أي تحريف للبيانات. أياً كان الحافز، فقد كان انعدام التفصيلات في الميزانيات قصوراً رئيساً في فائدة البيانات.

استخدامات البيانات

أثناء الحرب الباردة، كان واحداً من الاستخدامات الأكثر شيوعاً لبيانات الإنفاق العسكري استخدامها كأداة لتقدير الإمكانية العسكرية في سباق التسلح بين القوتين العظميين وحلفائهما. كما استُخدمت البيانات كأساس لمفاوضات نزع السلاح في سياق دعوة الأمم المتحدة [الأطراف] إلى إجراء تخفيضات في الميزانيات العسكرية وكأداة لمراقبة «العسكرة» في الدول النامية.

تقدير الأخطار

أثناء الحرب الباردة كان هناك نقاش مثير للنزاع حول موثوقية بيانات الإنفاق

(22) Brzoska, «The Reporting of Military Expenditures».

(23) F. Blackaby and T. Ohlson, «Military Expenditure and the Arms Trade: Problems of the Data,» in: C. Schmidt, ed., *Economics of Military Expenditures: Military Expenditure, Economic Growth and Fluctuations* (Basingstoke: Macmillan, 1987), pp. 3-24.

(24) N. Ball, «Measuring Third World Security Expenditure: A Research Note,» *World Development*, vol. 12, no. 2 (February 1984), pp. 157-164.

(25) Brzoska, «World Military Expenditures,» pp. 49-50.

(26) Ball, *Security and Economy in the Third World,* p. 84.

(27) R. E. Looney, «The Political Economy of Third World Military Expenditures: Impact of Regime Type on the Defence Allocation Process,» *Journal of Political and Military Sociology*, vol. 16, no. 1 (Spring 1988), pp. 21-39.

العسكري الرسمية الخاصة بالاتحاد السوفياتي وسائر دول حلف وارسو، على النحو الذي ناقشناه أعلاه. وفي غياب بيانات رسمية مقنعة من جانب الاتحاد السوفياتي، كان هناك جهود لتقدير الإنفاق العسكري الفعلي. وكانت التقديرات الرئيسة تلك التي قدمتها وكالة المخابرات المركزية الأمريكية (CIA)[28] ووكالة المخابرات الدفاعية الأمريكية، والتي أُبلغت إلى الكونغرس الأمريكي[29]، ووكالة الحدّ من الأسلحة ونزع السلاح الأمريكية (ACDA)[30]. وقد استغلت الولايات المتحدة وحلفاؤها تلك التقديرات لتبرير مزيد من الإنفاق العسكري رداً على ما كان يُتصوَّر إنفاقاً متزايداً من قِبَل دول حلف وارسو.

كان المنهج المستخدم لتقدير الإنفاق العسكري السوفياتي المنهج المسمّى «قالب البناء»[31]. ولم تكن هذه المقاربة مقبولة كمقاربة سليمة منهجياً؛ إذ كانت النقطة التي ركّز عليها النقد هي أن تلك المقاربة استخدمت تكاليف أمريكية وبالتالي استخدمت أسعاراً نسبية لتقدير تكاليف الاتحاد السوفياتي، حيث ظروف التكلفة والأسعار النسبية مختلفة اختلافاً جوهرياً. وقيل إن ذلك أحدث تضخيماً للإنفاق العسكري السوفياتي بسبب ما يسمى مشكلة «رقم المؤشر»[32]. وكما ذهب سيبري في تلك الأعوام، «فلا شك في أن عملية تقييم الناتج العسكري السوفياتي بأسعار أمريكية هي، بحد ذاتها، تدبير باطل كلياً لإجراء أي مقارنة معقولة بين الجهد العسكري الأمريكي والجهد العسكري السوفياتي. ومع ذلك، فإن هذا التدبير الباطل هو الأساس للبيان الواسع الانتشار بين المعلقين السياسيين في الدول الغربية والقائل إن ثمة «حقيقة معروفة» هي أن الإنفاق العسكري السوفياتي يفوق الإنفاق العسكري الأمريكي»[33].

---

(28) مثلاً، Central Intelligence Agency (CIA), *A Dollar Cost Comparison of Soviet and US Defense Activities, 1967-77*, SR78-10002 (Washington, DC: CIA, 1978), and CIA, National Foreign Assessment Center, *Estimated Soviet Defense Spending: Trends and Prospects*, SR78-10121 (Washington, DC: CIA, 1979).

(29) مثلاً، US Congress, *Allocation of Resources in the Soviet Union and China-1979*, Hearings before the Subcommittee on Priorities and Economy in Government of the Joint Economic Committee (Washington, DC: Government Printing Office, 1979).

(30) نشرت وكالة الحد من الأسلحة (ACDA) هذه التقديرات في تقريرها السنوي، «الإنفاق العسكري العالمي وعمليات نقل الأسلحة (CUMEAT)». وما زال هذا التقرير يصدر منذ سنة 2000 عن «مكتب التحقق والامتثال» التابع لوزارة الخارجية الأمريكية؛ انظر الموقع: <http://www.state.gov/t/vci/rls/rpt/wmeat/>.

(31) للاطلاع على وصف لمنهجية «قالب البناء» انظر، مثلاً، US Arms Control and Disarmament Agency [ACDA], «Soviet Military Expenditure,» *in: World Military Expenditures and Arms Transfers 1968-1977* (Washington, DC: ACDA, 1979), pp. 13-15.

(32) F. D. Holzman: «Are the Soviets Really Outspending the US on Defense?,» *International Security*, vol. 4, no. 4 (Spring 1980), pp. 86-104, and «Soviet Military Spending: Assessing the Numbers Game,» *International Security*, vol. 6, no. 4 (Spring 1982), pp. 78-101.

(33) «World Military Expenditure,» in: *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1979*, pp. 29-30.

هناك مسألة ثانية أكثر تعقيداً هي كيف جرى استخدام التحليل الاقتصادي لأرقام الإنفاق العسكري السوفياتي للإيحاء بوجود تهديد متزايد في الوقت الذي أوحت الأرقام بما كان عكس ذلك في واقع الأمر. مبدئياً، افترضت وكالة المخابرات المركزية أن صناعة الأسلحة السوفياتية كانت ذات مستوى من الإنتاجية والكفاية الشاملة أعلى كثيراً من مستوى القطاع الخاص. وفي سنة 1976 غيّرت هذا الافتراض وجزمت أنه لم يكن هناك، بالرغم من كل شيء، فارق كبير في الإنتاجية.

ونتيجة لذلك، ارتفع تقدير وكالة المخابرات المركزية لحصة القطاع العسكري السوفياتي من الناتج القومي من 6 ـ 8 في المئة إلى 10 ـ 15 في المئة[34]. ولم يطرأ تغيير على تقدير وكالة المخابرات لحجم الجهد العسكري السوفياتي ولا لإنفاقه العسكري: أشار التغيير في تقدير الإنتاجية ضمناً وببساطة إلى أن العبء العسكري على الاقتصاد السوفياتي كان أكبر بكثير مما كان يُفترض سابقاً. والاستنتاج الواضح هو أن الاتحاد السوفياتي أضعف، لا أقوى، مما كان يُظَن من قبل. وكما لاحظ مدير سابق لسيبري، «كانت الرسالة التي بلغت الجمهور، والمشترعين، عكس ذلك تماماً ـ وهي أن وكالة المخابرات المركزية ضاعفت تقديرها للإنفاق العسكري السوفياتي»[35]. وبحسب رأي متأخر فقد يكون الأمر بحق، هو أن على الرغم من أن الولايات المتحدة بالغت في تقديرها للقوة العسكرية السوفياتية، فإن العبء الاقتصادي للإنفاق العسكري السوفياتي كان مقدَّراً تقديراً ناقصاً.

إذاً، استُغلّت تلك الأرقام المضخَّمة والمساء تفسيرها للمطالبة بزيادة في الإنفاق العسكري في الغرب. وقد شكلت جزءاً من الأساس الذي استندت إليه إدارات الرؤساء الأمريكيين جيرالد فورد وجيمي كارتر ورونالد ريغان لزيادة الإنفاق العسكري الأمريكي على نحو ضخم من منتصف السبعينيات إلى منتصف الثمانينيات[36]. وأفضت أيضاً إلى قرار الناتو في سنة 1977 بالدعوة إلى زيادة حقيقية سنوية بنسبة 3 في المئة في

(34) التقدير المنقَّح قدمه الفريق «ب» في وكالة المخابرات (CIA)، وكان هذا الفريق قد عُيّن من جانب مدير وكالة المخابرات، جورج هـ. و. بوش (George H. W. Bush) (وكان بول وولفويتز (Paul Wolfowitz) واحداً من الهيئة الاستشارية) لإعادة النظر في تقديرات (CIA) للقوة العسكرية السوفياتية، بما فيها إنفاقها العسكري. انظر: A. Hessing Cahn: *Killing Détente: The Right Attacks the CIA* (University Park, PA: Pennsylvania University Press, 1998), and «Team B: The Trillion-dollar Experiment,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 49, no. 3 (April 1993), pp. 24-27.

(35) F. Blackaby, «How SIPRI Began,» in: *SIPRI: Continuity and Change, 1966-1996* (Stockholm: SIPRI, 1996), p. 37.

(36) «World Military Expenditure and Arms Production,» in: *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1982* (London: Taylor and Francis, 1982), pp. 103-109.

الإنفاقات الدفاعية للدول الأعضاء فيه(37)، وهذا هدف استبقاه الناتو طوال الثمانينيات(38).

إن الدرس الذي يتعين تعلمه من هذه الحلقة من مسلسل استخدام الإنفاق العسكري هو أنه، عندما تُستخدم بيانات إنفاق عسكري كقياس للإنتاج من حيث القوة العسكرية أو التهديد العسكري، فثمة أسباب للتشكيك، إن لم يكن للاشتباه، في الاستنتاجات المستحصَلة(39).

نزع السلاح

جرى استخدام الإنفاق العسكري في مناقشات نزع السلاح على امتداد حقبة الحرب الباردة، إنما بقليل من نتائج العملية، فابتداء من الخمسينيات من القرن الماضي، طُرحت في الجمعية العامة للأمم المتحدة مقترحات لتقليص الميزانيات العسكرية، بناء على قناعة بأن مثل هذه التدابير ستسهل عملية نزع السلاح وتساعد على تحرير الموارد من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وكان هذا منسجماً مع المادة 26 من ميثاق الأمم المتحدة التي تعهدت الدول الأعضاء وفقها باتخاذ إجراءات «للتشجيع على توطيد السلام والأمن الدوليين والحفاظ عليهما بالقدر الأدنى من تحويل موارد العالم البشرية والاقتصادية لمصلحة عمليات التسليح».

وكان أول قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة لاستخدام تقليص الميزانيات العسكرية كمقاربة لنزع السلاح قد تم تبنّيه في سنة 1973، بناء على اقتراح من الاتحاد السوفياتي مفاده تقليص الإنفاق العسكري للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن بنسبة 10 في المئة وتحويل 10 في المئة من الأموال المدخرة إلى برامج التنمية الدولية(40). وأبدت الجلسة الخاصة العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة، في سنة 1978، وهي الجلسة التي كُرست كلياً لنزع السلاح، موافقتها على برنامج عمل شامل لتطبيق مبادئ نزع السلاح وأهدافه التي تم

---

(37) «World Military Expenditure, 1979,» in: *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1980* (London: Taylor and Francis, 1980), p. 21.

(38) S. Deger and S. Sen, SIPRI, *Military Expenditure: The Political Economy of International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1990), pp. 8-9.

(39) في سنة 1983 أعادت وكالة المخابرات (CIA) النظر في تقديرها لاتجاه النمو في الإنفاق العسكري السوفياتي، لكن لم يكن لهذا الأمر تأثير في تصورات الولايات المتحدة والناتو للتهديد؛ بل أثار خلافاً بين الوكالة (CIA) والوكالة (DIA) موضوعه تقديرات (CIA) المنقحة. انظر: E. Sköns and R. Tullberg, «World Military Expenditure,» in: *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1984* (London: Taylor and Francis, 1984), pp. 88-94.

(40) United Nations, General Assembly Resolution 3093 (XXVIII), 7 December 1973, <http://www.un.org/documents/ga/res/28/ares28.htm>.

تحديدها في عدد من قرارات الأمم المتحدة خلال الأعوام الثلاثين المنصرمة[41]. وكان من المقاربات الكثيرة المتفق عليها بشأن نزع السلاح مقاربة درس «خفض تدريجي للميزانيات العسكرية على أساسٍ متفق عليه بشكل متبادل. . . وبخاصة من جانب دول السلاح النووي وغيرها من الدول المهمة عسكرياً» لكي «تساهم في كبح سباق التسلح و. . . زيادة احتمالات إعادة تخصيص الموارد المستخدمة حالياً لأغراض عسكرية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك لما فيه منفعة للدول النامية على وجه الخصوص»[42].

ولكن الجمعية العامة للأمم المتحدة لبثت حتى كانون الأول/ ديسمبر 1980 لتقدم نظام الأمم المتحدة من أجل الإبلاغ عن إنفاقٍ عسكري يكون موحَّد المقاييس[43]. وكان النظام هذا مرتكزاً على توصيات مجموعة من الخبراء في ميدان الميزانيات العسكرية قامت بتظهير تعريف مفصل للإنفاق العسكري وصممت قالباً متقناً وموحد المقاييس، أي وثيقة الإبلاغ عن النفقات العسكرية. ومنذ ذلك الحين، طلب الأمين العام للأمم المتحدة من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الإبلاغ عن إنفاقها العسكري لدائرة شؤون نزع السلاح. غير أن الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري بقي متدنياً نسبياً خلال حقبة الحرب الباردة؛ إذ كان معدل عدد الدول بلغ سنوياً 23 دولة[44].

التعاون الدولي للتنمية

أثناء الحرب الباردة استُخدمت بيانات الإنفاق العسكري أيضاً لتقدير مدى الموارد التي خصصتها الدول النامية للحصول على أسلحة، وكان يُعتقد أن الحصول على الأسلحة كان مدعوماً بسباق التسلح بين القوتين العظميين[45]. وكانت دول نامية كثيرة قد بدأت بناء قواتها العسكرية لتُظهِر وضعها الجديد كدول مستقلة في عقدي الستينيات والسبعينيات.

---

(41) «The UN Special Session on Disarmament: An Analytical Review,» and «Reduction of Military expenditures,» pp. 507-509 in: *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1979*.

(42) United Nations, «Final Document of the Tenth Special Session of the General Assembly,» UN Document A/RES/S-10/2, 30 June 1978, section III, «Programme of Action,» para. 89, وقد أعيد نشره في: *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1979,* p. 537.

(43) United Nations, General Assembly Resolution 35/142, 12 December 1980, <http://www.un.org/documents/ga/res/35/ares35.htm>.

(44) الإحصاءات بشأن الإبلاغ متوافرة في موقع دائرة شؤون نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة على الإنترنت: <http://disarmament.un.org/cab/milex.html>; United Nations, Department for Disarmament Affairs, «Transparency in Armaments: United Nations Instrument for Reporting Military Expenditures, Global and Regional Participation 1981-2002,» New York, NY, 2003, <http://disarmament.un.org/cab/milex.html>, p. 8, and E. Sköns and N. Nazet, «The Reporting of Military Expenditure Data,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security,* p. 380.

(45) R. Luckham, «Militarization in Africa,» *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1985* (London: Taylor and Francis, 1985), pp. 295-328.

وواجهت في الوقت نفسه تحديات تنموية هائلة كانت مواردها المحدودة غير كافية إزاءها. وقد نما الإنفاق العسكري للدول النامية بمعدل أكثر بكثير من معدل نموه في الدول الصناعية، فبين سنتي 1960 و1987 نما الإنفاق العسكري في الدول النامية بمعدل وسطي سنوي بلغ 7,5 في المئة، مقارنة بنسبة 2,8 في المئة في الدول الصناعية(46). وكان يعتقد أن معظم الأموال أُنفقت على أسلحة تم شراؤها من القوى الكبرى(47).

ولمّا كان يُعتقد أن بنية النظام الاقتصادي الدولي مصدر مشكلات العالم النامي، فقد انطلقت من دول نامية وأفراد حسني النية ومجموعات في العالم المتقدم دعوات إلى إعادة تنظيم التوجه انتباهها إلى حاجات الدول النامية(48). ووفق إحصاءات الإنفاق العسكري بغرض إبراز الموارد المتزايدة التي كانت الدول النامية تخصصها للقوات المسلحة في الوقت الذي كانت تواجَه بتحديات تنموية كبيرة، وكانت تحتاج إلى تدفق مزيد من الموارد من العالم المتقدم. وكان قانون المساعدة الخارجية الأمريكي قد عدل سابقاً في سنة 1961 لإلزام الرئيس الأمريكي بالنظر في مستوى الإنفاق العسكري لبلد ما في وفي المبالغ المنفقة على المشتريات العسكرية في ذلك البلد قبل منحه مساعدة اقتصادية. وكانت مثل تلك البيانات تصدر عن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) لهذا الغرض(49). غير أن بيانات الإنفاق العسكري ليست المؤشر الأفضل إلى مقدار الموارد المخصصة لواردات الدول النامية من الأسلحة، إذ نادراً ما كان مثل هذا الإنفاق يُشمل في الميزانية العسكرية(50).

في الوقت نفسه، أدت المساعدة العسكرية دوراً حاسماً في العلاقة بين القوى الكبرى (لا القوتين العظميين فقط) ومؤيديهما في الدول النامية أثناء الحرب الباردة. وكما أُشير

---

(46) United Nations Development Programme [UNDP], *Human Development Report 1994: Capturing the Peace Dividend* (New York: Oxford University Press, 1994), <http://hdr.undp.org/>, and R. L. West, «Patterns and Trends in the Military Expenditures of Developing Countries,» in: Lamb and Kallab, eds., *Military Expenditure and Economic Development: A Symposium on Research Issues*, pp. 19-34.

(47) S. Sen, «Debt, Financial Flows and International Security,» in: *SIPRI Yearbook 1990: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University Press, 1990), p. 210.

(48) لمعالجة مشكلة الاختلال الاقتصادي والفقر في العالم النامي، أنشئت في سنة 1977 لجنة برانت، وهي لجنة مستقلة ترأسها مستشار ألمانيا الغربية السابق فيلي برانت. وفي توصيات اللجنة، إطلاقها دعوة إلى إعادة توجيه الموارد من سباق التسلح إلى تنمية العالم النامي. W. Brandt, *North-South: A Programme for Survival*, Report of the Independent Commission on International Development Issues (London: Pan Books, 1980).

(49) مثلاً، US Agency for International Development [USAID], *Implementation of Section 620(s) of the Foreign Assistance Act of 1961, As Amended: A Report to Congress for 1984* (Washington DC: Department of State, 1985).

(50) لقد أبرزت هذا الأمر عدة دراسات، مثل: Ball, *Security and Economy in the Third World*, pp. 107-108.

أعلاه، كانت المساعدة العسكرية القابلة للرد سبب جزء كبير من الزيادة في الديون الخارجية في كثير من تلك الدول[51].

الشفافية

قلّما استُخدمت بيانات الإنفاق العسكري في سياق الشفافية أثناء الحرب الباردة، بالرغم من أن الشفافية في الإنفاق العسكري بدأت تُرى إجراءً من أجراءات بناء الثقة خلال تلك الحقبة. وتوصف إجراءات بناء الثقة عادة بأنها أدوات يستطيع الخصوم استعمالها لتخفيف التوتر وتلافي احتمالات نشوب صراع عسكري. وتشتمل هذه الأدوات على الاتصال وضبط النفس والشفافية وتدابير التحقق[52]. وفي أوروبا ركزت مفاوضات إجراءات بناء الثقة على إشعار مسبق بمناورات وتحركات عسكرية وحضور مراقبين عسكريين من حين لآخر.

إن إجراءات بناء الثقة تُستخدم غالباً في سياق إقليمي أو ثنائي. وأثناء الحرب الباردة، أجرى مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (CSCE) مفاوضات طويلة وشاقة بشأن إجراءات بناء ثقة من أجل أوروبا. وجُعلت أول إجراءات بناء ثقة أساسية مشمولة في قانون هلسنكي النهائي 1975 ضمن إطار مؤتمر الأمن CSCE (الذي أُعيد في سنة 1995 تسميته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، OSCE)[53]، كما جُعل الاتفاق الرئيس الأول على إجراءات بناء الثقة والأمن (CSBMs) ضمن وثيقة 1986 لمؤتمر ستوكهولم بخصوص نزع السلاح في أوروبا، وهي الوثيقة التي ركزت على تنظيم أنشطة القوات المسلحة[54]. ولم يشر أيٌّ من هذين التدبيرين إلى الإنفاق العسكري.

الإنفاق العسكري كمؤشر على تقاسم العبء

كانت بيانات الإنفاق العسكري قد استُخدمت ضمن التحالفات العسكرية لإظهار كيف كان يجري تقاسم الإنفاق العسكري بين الحلفاء. وفي حين أنه لم تكن هناك شفافية في نظام حلف وارسو لتقاسم العبء، كان تقاسم العبء موضوعاً بارزاً في مناقشات الناتو السياسية بشأن رصد الموارد. وكان جميع بيانات الإنفاق العسكري الموحدة المقاييس، ولا يزال، جزءً لا يتجزأ من التخطيط الدفاعي في الناتو وخاضعاً للمراجعة في الاجتماعات

---

(51) M. Brzoska, «Military Trade, Aid, and Developing Country Debt,» in: Lamb and Kallab, eds., *Military Expenditure and Economic Development: A Symposium on Research Issues*, pp. 79-111.

(52) S. Meek, «Confidence-building Measures as Tools for Disarmament and Development,» *African Security Review*, no. 1, vol. 14 (2005), <http://www.iss.co.za/pubs/ASR/14No1/Cmeek.htm>.

(53) R. E. Darilek, «The Future of Conventional Arms Control in Europe, a Tale of Two Cities: Stockholm, Vienna,» *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1987* (Oxford: Oxford University Press, 1987), p. 340.

(54) المصدر نفسه، ص 341.

السنوية لوزراء دفاع الناتو. وينشر الناتو هذه البيانات منذ سنة 1963. وعندما كان يجري اعتماد استراتيجيات دفاعية جديدة وزيادة الاعتمادات نتيجة لذلك، كان تقاسم العبء مسألة مثيرة للنزاع وكانت بيانات الإنفاق العسكري تبرز في الجدال بصورة حتمية بوصفها ذات أهمية. وكانت هذه هي الحال مع تبنّي برنامج 1978 للدفاع الطويل الأجل؛ البرنامج الذي انطوى على التزام الدول الأعضاء في الناتو بزيادة نفقاتها العسكرية بمعدل 3 في المئة سنوياً وبأسعار حقيقية(55).

III الإنفاق العسكري في حقبة ما بعد الحرب الباردة

مع نهاية الحرب الباردة سنة 1989 كان ثمة تبدل مثير في البيئة الأمنية وفي التصورات إزاء الأخطار الأمنية. وكان في بداية الأمر آمال عريضة لحدوث نزع للسلاح بعيد المدى بعد تفكك الاتحاد السوفياتي وانحلال حلف وارسو وما تلاهما من زوال القدرة العسكرية السوفياتية عن التصورات الغربية المتعلقة بالأخطار. وكان هناك تبدل في التركيز اتجه نحو خفض الأسلحة وتحويل الموارد والمرافق من الاستخدام العسكري إلى الاستخدام المدني، مع توقع ربح كبير من السلام. وكانت هناك مناقشات لنظام عالمي جديد وما إذا كان ينبغي وسم هذا النظام بتغطية أحادية أم بتغطية متعددة. وكانت على جدول الأعمال تغييرات عالمية شاملة في المضمار السياسي مع انتشار الدمقرطة وفي المضمار الاقتصادي مع انتشار اقتصاد السوق. وانتقل التركيز بالتدريج أيضاً من الشمال إلى الجنوب. وجرت مناقشة تدابير لوقف أو منع الصراعات المسلحة في الدول النامية، ومن تلك التدابير، مثلاً، بعثات السلام والتدخل العسكري لأغراض إنسانية. وفي الوقت نفسه، تم تحديد بعض التهديدات الخارجية. وبقي تصور تهديد من صين متنامية عسكرياً مصدر قلق للولايات المتحدة. وأخيراً، أضيفت إلى جدول الأعمال سيناريوهات تهديد أخرى تحت عنوان «الدول المارقة» الذي وضعته الولايات المتحدة.

خلال الأعوام العشرة الأولى التي تلت الحرب الباردة، أي في فترة 1989 ـ 1999، انخفض الإنفاق العسكري العالمي بأكثر من الثلث بالأسعار الحقيقية(56). وكانت تلك فترة نزع سلاح، تميزت بتحجيم القوات المسلحة وإعادة هيكلتها في كثير من الدول، فضلاً عن تخفيضات في مشتريات الأسلحة. لكن كان ثمة اختلاف واسع بين الأقاليم والدول، فالتخفيضات الأشد حدثت في روسيا وغيرها من دول حلف وارسو السابق. وبحلول سنة 1998، هبط الإنفاق العسكري لروسيا وجمهوريات سوفياتية سابقة أخرى إلى 6 في المئة

(55) D. Greenwood, «NATO's Three Per Cent Solution,» *Survival*, vol. 23, no. 6 (November-December 1981), pp. 254-255.

(56) E. Sköns [et al.], «Military Expenditure,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), p. 269.

من الإنفاق الذي كان للاتحاد السوفياتي سنة 1989. وتمت تخفيضات كبيرة في الإنفاق العسكري أيضاً في أفريقيا (تخفيضات بنسبة 25 في المئة) والأمريكيتين (30 في المئة، وبشكل أساسي في الولايات المتحدة) خلال العقد الأول الذي تلا الحرب الباردة. وفي أوروبا الغربية كان التخفيض خلال الفترة نفسها 14 في المئة فقط، بينما استمر الإنفاق العسكري في الارتفاع في آسيا (27 في المئة)، والشرق الأوسط (17 في المئة)[57].

وبالتدريج، بزرت ضغوط جديدة لزيادة الإنفاق العسكري، مدفوعة بتطور التقانة العسكرية في سياق الـ «ثورة في الشؤون العسكرية» وتحول القوات العسكرية بعد أن أضحت منخرطة بصورة متزايدة في عمليات حفظ سلام وفرض سلام. وأخذ الإنفاق العسكري العالمي يزداد ابتداء من سنة 1999[58].

توافر البيانات

خفَّت مشكلات توافر البيانات قليلاً بعد نهاية الحرب الباردة، إذ أصبحت البيانات المتعلقة بدول حلف وارسو السابق وقتذاك متوافرة بصورة أكثر انتظاماً. وكان مرد ذلك جزئياً إلى الانفتاح الجديد في تلك الدول وكان مرده بشكل أوسع إلى تطلع بعض تلك الدول إلى الانضمام إلى المنظمات الغربية. وبقيت دول في العالم النامي محط شكوك أكبر نظراً لمحدودية إمكانية منظمات جمع البيانات للوصول إلى إصدارات حكومية، بما فيها وثائق الميزانيات. وكان سبب مشكلة الوصول واقع أن معظم الدول لم يُذع البيانات المنشورة من خلال وسائط الإعلام. وهكذا، لم يبلَّغ عن البيانات قط في الغرب، المكان الذي كانت معظم منظمات جمع البيانات تتمركز فيه، ولم تتوافر للباحثين الوسائل لزيارة الدول بغية الحصول على البيانات المنشورة. وازدادت هذه المشكلة تعقيداً بفعل تزايد استخدام بيانات الإنفاق العسكري لتحديد مستوى الأهلية لتلقي مساعدات، على نحو ما نشرح أدناه. وبالنتيجة، على الرغم من أن عدداً من الدول النامية أصدر وثائق خاصة بالميزانية، فقد كانت تلك الوثائق للاستخدام الحكومي حصراً ولم تمثل تقدماً ملحوظاً في الشفافية.

نوعية البيانات

تحولت مشكلة نوعية البيانات، التي كانت قائمة إبان الحرب الباردة في جميع أنحاء العالم، إلى مشكلة متفاقمة للدول النامية في فترة ما بعد الحرب الباردة. وكان من أسباب ذلك، الأهمية السياسية التي أولاها مانحو المساعدات للبيانات من الدول النامية عند الحكم على درجة ما يتمتع به المتلقون من حكم صالح. وكان وقْع ذلك مزيداً من التراجع في

---

(57) المصدر نفسه، ص 269 ـ 270.

(58) انظر الملحق رقم (8 ـ أ) في هذا الكتاب.

نوعية البيانات، ومن ضمنها فائدة هذه البيانات، من خلال تحريف متعمَّد، وبخاصة من خلال اللجوء إلى إنفاق من خارج الميزانية، وذلك إما بإخفاء الإنفاق الدفاعي تحت عناوين ميزانيات أخرى كالشؤون الداخلية، وإما بعدم الإبلاغ عن البيانات البتة[59]. وقد قدمت بعض الدول ميزانية الدفاع في بند واحد فقط بينما كانت فئات أخرى من الإنفاق مفصلة في بنود عدة. وهكذا، بالرغم من كون هذه الدول منفتحة ظاهرياً، فإنها قدمت أقل قدر ممكن من المعلومات بشأن الدفاع. وإضافةً إلى ذلك، بقيت بيانات الإنفاق العسكري تعاني خلال هذه الفترة من انعدام تصنيف صحيح. ومع أن هذا لم يكن محاولة متعمَّدة لتحريف البيانات، فقد قلل مع ذلك من صحة البيانات نظراً لأن المجموع الكلي للموارد المستخدمة من جانب الدفاع لم يُستحوَذ عليها تماماً.

وكانت مشكلة أهم بالنسبة إلى توافر البيانات ونوعيتها في الفترة التي تلت الحرب الباردة مباشرة هي العدد المتزايد من الدول التي تعاني صراعات داخلية. ولم يتسن الاستحواذ على مدخلات هذه الدول من الموارد المالية لإدخالها في الجهود الحربية من طريق بيانات الإنفاق العسكري؛ إذ إن جزءاً كبيراً من التكاليف المباشرة وغير المباشرة لمثل هذه الصراعات مستبعد من الميزانيات العسكرية، ومرد جزء من ذلك إلى طبيعة وسائل التمويل، التقليدية منها وغير التقليدية[60]. وواضح أن معظم هذه الوسائل من خارج الميزانية وهي في بعض الأحيان خارج الاقتصاد الرسمي. وقد بُذلت بعض المحاولات لتقدير تكاليف الصراع المسلح بطريقة تستحوذ على جميع هذه العوامل[61]، لكن لا تزال هناك حاجة إلى الكثير من البحث. وعلاوة على ذلك، فإن حقيقة كون الصراعات داخل الدول

---

(59) بشأن مثل هذه الممارسات، انظر: D. Hendrickson and N. Ball, «Off-budget Military Expenditure and Revenue: Issues and Policy Perspectives for Donors,» Conflict, Security and Development Group Occasional Papers no. 1, King's College, London, January 2002, <http://www.grc-exchange.org/info_data/record.cfm?Id=295>.

(60) للاطلاع على بعض الوسائل غير التقليدية لتمويل الحروب، انظر: K. Ballentine and J. Sherman, *The Political Economy of Armed Conflict: Beyond Greed and Grievance* (Boulder, CO: Lynne Rienner, 2003); M. Berdal and D. M. Malone, eds., *Greed and Grievance: Economic Agendas and Civil Wars* (Boulder, CO: Lynne Rienner, 2000), and N. Cooper [et al.], *War Economies in a Regional Context: Challenges of Transformation* (Boulder, CO: Lynne Rienner, 2004).

(61) M. E. Brown and R. N. Rosecrance, eds., *The Costs of Conflict: Prevention and Cure in the Global Arena* (Lanham, MD: Rowman and Littlefield, 1999); P. Collier and A. Hoeffler, «The Challenge of Reducing the Global Incidence of Civil War,» Copenhagen Consensus Challenge Paper, April 2004, <http://www.copenhagenconsensus.com/Default.asp?ID=221>, and A. Bohnstedt, «Why Civil Wars are Costly-and What Could be Done to Reduce these Costs,» World Markets Research Centre, London, November 2004.

وقد اختصرت هذه المحاولات في: E. Sköns, «Financing Security in a Global Context,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 294-295.

تتضمن عدداً كبيراً من جهات فاعلة غير حكومية تعني أن بيانات الحكومات بشأن الإنفاق العسكري لا تعكس الصورة الإجمالية للموارد المستهلكة من أجل الصراع المسلح.

في الدول المتقدمة، ربما كان هناك أيضاً تأثير في نوعية بيانات الإنفاق العسكري من مقاربات جديدة لمشتريات عامة ـ مثلاً، مبادرات التمويل الخاص (PFIs) كوسيلة لشراكة عامة ـ خاصة، وتغييرات في طريقة حساب ميزانية الحكومة (من حساب على أساس السيولة النقدية لهذه الميزانية إلى حساب على أساس مواردها) بدأ إدخالها خلال التسعينيات من القرن الماضي. وبموجب هذه المبادرات، وبهدف زيادة الكفاية وخفض التكاليف، تدفع الشركات الخاصة ثمن إنتاج موجود من الموجودات ثم تؤجّر المنتج المنجَز للقطاع العام[62]. ولكن، على الرغم من أن صفقات (PFIs) قد تسمح للحكومة باقتناء سلع ومرافق جديدة بتكلفة أدنى في المدى القصير، فإن في إمكانها أن تسبب تكلفة أعلى في فترة زمنية أطول. وفضلاً عن جعل حسابات الحكومة أقل شفافية وأصعب تفسيراً، فإن استخدام المبادرات (PFIs) يمزق بنى المحاسبة التقليدية[63]. والمحاسبة القائمة على الموارد مؤسسة على مبدأ تضمين الحسابات السنوية الموارد المستهلكة خلال السنة، لا النفقات النقدية الفعلية وبالتالي لا تعكس الإنفاق السنوي.

كان ثمة تحسين في نوعية البيانات في جانب واحد؛ حيث إن عدة دول في أوروبا استبدلت قوات الخدمة الإلزامية بقوات احترافية، عكست بيانات الإنفاق العسكري التكلفة الحقيقية للأفراد العسكريين بصورة أفضل.

استخدامات البيانات

مع نهاية الحرب الباردة، جرى تقليص دور بيانات الإنفاق العسكري في سياق تقديرات التهديد ونزع السلاح، بينما استمر استخدامها كتدابير للشفافية وبناء الثقة. وفي البيئة الأمنية المتغيرة، اعتُبر بالتدرج أيضاً أن من الأمور المشروعة أن تثير الدول المانحة مع الدول النامية مسائل ذات صلة بشؤون عسكرية في سياق تعاون تنموي. وقد أدى التركيز المتزايد على الصراع المسلح في الدول النامية أيضاً إلى جهود لتطوير نماذج من إنذار مبكر من

(62) مثال على مشروع مبادرة عسكرية للتمويل الخاص: العقد الذي منحته وزارة الدفاع البريطانية للشركة الفرنسية تاليس (Thales) في سنة 2003 كي تؤمّن الأخيرة إدارة ودعماً لتدريب على طائرات قتالية في 10 مواقع لسلاح الجو البريطاني وعلى مدى فترة 13 عاماً، بما في ذلك تأمين حوالى 20 نظام محاكاة و64 طائرة تدريب لمهمات جزئية. Thales, «Focus: PFI (Private Finance Initiative),» 2005, <http://www.thales-is.com/services/home_market_focus.html>.

(63) T. Gosling, «Openness Survey Paper,» Institute for Public Policy Research, London, February 2004. <http://www.ippr.org.uk/uploadedFiles/projects/Openness survey final.pdf>, and D. Penman, «IPPR: PFI Failing Schools and Hospitals,» *Guardian*, 10 December 2002, <http://politics.guardian.co.uk/thinktanks/story/0,10538,857519,00.html>.

نشوب صراع، وقد شكلت بيانات الإنفاق العسكري عنصراً من عناصر تلك النماذج.

تقديرات الأخطار

لا يزال تفوق الولايات المتحدة قائماً بوصفها القوة العظمى الوحيدة في العالم بلا منازع منذ نهاية الحرب الباردة. لكن، على الرغم من هذا الإقرار والتفاوت الكبير في التقانة العسكرية والإنفاق العسكري بين الولايات المتحدة وحلفائها من جهة والصين من جهة أخرى، فإن الأخيرة أخذت تشكل مصدر قلق كبير للولايات المتحدة وقوى غربية أخرى. وهكذا استمر استخدام بيانات الإنفاق العسكري لتقدير التهديد في الفترة التي تلت الحرب الباردة مباشرة، وبخاصة في ما يخص حالة الصين. ولما كان يُعتقد أن البيانات الرسمية الصينية تبلّغ عما هو دون الإنفاق العسكري الصيني الفعلي[64]، فقد أصدرت حكومات وباحثون تقديرات للإنفاق العسكري الصيني، بعضها يفوق الرقم الرسمي بثلاثة أمثال[65].

ويُشار أيضاً إلى أن الإنفاق العسكري، في دول في مرحلة ما بعد الصراعات، يصلح غالباً كإشارة إلى التزام الحكومة المركزية بتطبيق تسويات سلمية متفق عليها[66]. وحيثما يرتفع الإنفاق العسكري، يمكن أن تراه جماعات متمردة كإشارة إلى نية الحكومة لإعادة التسلح في الوقت الذي يُحافظ فيه على السلاح أو فيما قدرات المتمردين ضعيفة؛ في حين أن الإنفاق العسكري المنخفض يؤشر على نية الحكومة للتقيد ببنود التسوية السلمية. هذا الاستخدام للإنفاق العسكري لتفسير نية الحكومة بالغ البساطة نظراً إلى أن دول ما بعد الصراعات تحتاج إلى إعادة تزويد الجيش بالمعدات، وإعادة بناء البنية التحتية العسكرية المتضررة خلال الحرب، وتسريح بعض من قواتها، وهذه الأمور كلها تزيد في الإنفاق العسكري، بصورة مؤقتة على الأقل. ومع ذلك، من الملحوظ أن بيانات الإنفاق العسكري تُستخدم في حالات كهذه كقياس لمدى الخطر الذي يشكله متنافسون سابقون في حرب ما. وعلى العموم، تراجع استخدام الإنفاق العسكري لتقدير الخطر تراجعاً كبيراً بعد نهاية الحرب الباردة.

---

(64) S. Wang, «Military Expenditure of China, 1989-98,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 334-350.

(65) US Department of Defense, *The Military Power of the People's Republic of China 2005*, Report to Congress Pursuant to the National Defense Authorization Act, Fiscal Year 2000 (Washington, DC: Department of Defense, 2005), <http://www.defenselink.mil/news/Jul2005/d20050719china.pdf>, especially chap. 6: «Resources for Force Modernization,» pp. 20-25.

انظر أيضاً الفصل 8 من هذا الكتاب. وبخصوص المقارنات الدولية للإنفاق العسكري، انظر الملحق رقم (8 ـ هـ) في هذا الكتاب.

(66) C. Collier and A. Hoeffler, «Military Expenditure in Post-conflict Societies,» Working Paper no. 2004-13, Centre for the Study of African Economies, Oxford University, 8 April 2004, <http://www.csae.ox.ac.uk/workingpapers/wps-list.html>.

نزع السلاح

كان المتوقع على نطاق واسع أن يتم في نهاية حقبة الحرب الباردة خفض الإنفاق العسكري العالي الملازم لتلك الحرب. وبالفعل، بدأ الإنفاق العسكري ينحدر من ذروته في سنة 1987 حتى قبل النهاية الفعلية للحرب الباردة. وكان يُتوقع أن تأتي أرباح السلام، كما كانت الاستثمارات المتوقعة تُسمى، من العالم المتقدم، حيث كان أكثر من 85 في المئة من الإنفاق العسكري العالمي، لكن أيضاً من الدول النامية، التي تحملت على الرغم من نصيبها المتدني نسبياً من الإنفاق العسكري العالمي، حصة غير متكافئة من العبء العسكري بسبب فقرها النسبي. وكان يُتوقَّع أن تستخدم أرباح السلام لأغراض مدنية، وبخاصة التنمية البشرية(67). وما زالت بيانات الإنفاق العسكري مفيدة في تقدير الحجم المتوقَّع لأرباح السلام من الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء(68). ومن الجهود الباكرة للاستحواذ على القيمة الحقيقية لأرباح السلام الجهد الموصوف في تقرير التنمية البشرية 1994 للبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP): قدَّر أن الدول الصناعية وفَّرت على نحو تراكمي 810 مليارات دولار ووفرت الدول النامية 125 مليار دولار خلال فترة الأعوام الثمانية 1987 ـ 1999. وقدَّر البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة أنه بناء على تخفيض سنوي للإنفاق العسكري بنسبة 3 في المئة، ستكون هناك ربحية سلام قدرها حوالى 460 مليار دولار في 1995 ـ 2000، وهو مبلغ أوصى البرنامج بإنفاقه على التنمية البشرية(69).

كان يُعتقد أن المدخرات الأولية خلال الفترة من 1987 إلى 1994 دخلت في عمليات تقليص العجز في الميزانية في معظم الدول الصناعية(70). وقد انتُقد التركيز الشديد في هذا الجدال على الجانب المالي من أرباح السلام لكون هذا التركيز بالغ البساطة في الوقت الذي يجب أن تؤخذ في الاعتبار أيضاً، عند درس تأثير الإنفاق العسكري، المفردات غير العسكرية في الميزانية فضلاً عن جانب الإيرادات من جوانب الميزانية(71). ولا تتحول التخفيضات في الإنفاق العسكري بالضرورة إلى زيادات في

---

(67) UNDP, *Human Development Report 1994: Capturing the Peace Dividend*, chap. 3: «Capturing the Peace Dividend,» pp. 47-60.

(68) انظر، مثلاً، T. Barker, P. Dunne and R. Smith, «Measuring the Peace Dividend in the United Kingdom,» *Journal of Peace Research*, vol. 28, no. 4 (1992), pp. 345-358, and U. Heo and R. J. Eger, «Paying for Security: The Security-prosperity Dilemma in the United States,» *Journal of Conflict Resolution*, vol. 49, no. 5 (October 2005), pp. 792-817.

(69) UNDP, Ibid., p. 59.

(70) Bonn International Center for Conversion [BICC], «The Peace Dividend: Lost or Lasting,» *Conversion Survey 1996: Global Disarmament, Demilitarization and Demobilization* (Oxford: Oxford University Press, 1996), pp. 43-73.

(71) المصدر نفسه، ص 61.

مفردات الميزانية الأخرى. ويجادل كثيرون من المحللين بالقول إن أرباح السلام كانت أدنى كثيراً مما كان متوقعاً وإن سبب هذا عدم وجود سياسة لتحويل المدخرات إلى استثمار منتج أو إلى رفاهة اجتماعية[72]. وكان لأرباح السلام أيضاً تكاليف ملازمة لها سببها، مثلاً، بطالة في أجزاء من قطاع الدفاع أو الحاجة إلى خفض عجز الميزانية الشامل الذي تصاعد في أعوام الحرب الباردة[73].

مع انتهاء التنافس بين القوتين العظميين أصبح خفض الإنفاق العسكري نقطة نقاش في العالم النامي[74]، وأصبحت بيانات الإنفاق العسكري أداة لأولئك الذين يؤيدون مستوى منخفضاً من الإنفاق. وفي كثير من دول ما بعد الصراعات، حيث جعلت تكاليف الأفراد عالية الإنفاق العسكري عبئاً ضخماً، وضعت الجهات المانحة ـ وبخاصة الجهات المانحة المتعددة الأطراف كالبنك الدولي والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة ـ برامج تسريح بالتوافق مع الدول المضيفة لتقليص إحجام القوات المسلحة. وقد تحملت الجهات المانحة التكاليف المالية للبرامج[75].

التعاون الدولي للتنمية

عند نهاية الحرب الباردة، كان العبء الذي شكّله الإنفاق العسكري بالنسبة إلى اقتصادات معظم الدول النامية قد أصبح واضحاً[76]. وفي الوقت الذي ركزت مناقشات أرباح السلام على العالم المتقدم وعلى كيفية استخدام المال المدخر من إنفاق عسكري مخفض، كان هناك أيضاً دعوات لإجراء تخفيضات في الإنفاق العسكري في الدول النامية[77].

---

(72) N. P. Gleditsch [et al.], *The Peace Dividend* (Amsterdam: Elsevier, 1996).

(73) BICC, Ibid.

(74) J. P. Dunne, «Economic Effects of Military Expenditure in Developing Countries: A Survey,» in: Gleditsch [et al.], Ibid., pp. 439-464.

(75) N. J. Colletta, M. Kostner and I. Wiederhofer, *Case Studies in War-to-Peace Transition: The Demobilization and Reintegration of Ex-Combatants in Ethiopia, Namibia and Uganda*, World Bank Discussion Paper; no. 331 (Washington, DC: World Bank, 1996), <http://web.worldbank.org/servlets/ECR?contentMDK=20412470&sitePK=407546>.

(76) R. S. McNamara, «The Post-cold War World: Implications for Military Expenditure in the Developing Countries,» paper presented at: *Proceedings of the World Bank Annual Conference on Development Economics 1991*, edited by L. H. Summers and S. Shah (Washington, DC: World Bank, 1991), pp. 95-125.

(77) لمراجعة بعض هذه الدعوات، انظر: N. Ball, «Transforming Security Sectors: The IMF and World Bank Approaches,» *Conflict, Security and Development*, vol. 1, no. 1 (April 2001), pp. 45-66, and W. Omitoogun, «The Processes of Budgeting for the Military Sector in Africa,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 261-278.

وتضمن مؤيدو الإنفاق العسكري المنخفض جهات مانحة رئيسة ثنائية ومتعددة الأطراف استغلت فرصة انتهاء الحرب الباردة لإثارة مسألة الإنفاق العسكري «المفرط» في حواراتها مع الدول المتلقية(78). وكان موضوع النقاش استثناء أصناف أخرى من الإنفاق، وبخاصة الأصناف المرصودة للقطاع الاجتماعي، وإمكانية نقل المساعدة الاقتصادية ضمن الميزانية (أي، حظر احتمال اقتطاع جزء من المال الممنوح من أجل التنمية وتحويله لمصلحة الجيش)(79). وكان ربط المساعدة الخاصة بالتنمية بالإنفاق العسكري المنخفض إحدى الطرق الرئيسة لفرض تخفيض في الإنفاق العسكري في الدول المتلقية، وهو تخفيض أيدته جهات مانحة ثنائية ومتعددة الأطراف ـ وبخاصة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، المجموعة الأكبر بين الجهات المانحة الثنائية ـ ولجنة مستقلة أُنشئت لإمعان النظر في مسألة تدفق الموارد إلى الدول النامية(80).

لقد أعطى قرار جعل المساعدة الخاصة بالتنمية مشروطة بإنفاق عسكري منخفض أهمية جديدة لبيان الإنفاق العسكري بالنسبة إلى الجهات المانحة والجهات المتلقية على حد سواء. وفي الوقت الذي طلبت الجهات المانحة إحصاءات الإنفاق العسكري للدول النامية لدى اتخاذها قرارات بشأن تقديم مساعدة أو أصبحت الجهات المتلقية التي كانت المصدر الأساسي للبيانات، متنبّهة سياسياً لأهمية البيانات التي قدمتها. وكان لهذا (وما زال) معانٍ ضمنية بالنسبة إلى نوعية البيانات (انظر أدناه). وبالنتيجة، كانت البيانات اللازمة لدعم قرارات بشأن ما إذا كان الإنفاق العسكري لدول ما «مفرطاً» ولا بد من كبحه بواسطة مشروطية المساعدة إما غير متوافرة وإما غير دقيقة بما يكفي لدعم قرار مهم كهذا.

وعلى الرغم من أن مستوى المساعدة العسكرية وعدد الدول المتلقية لمثل هذه المساعدة تضاءلا بشكل ملحوظ منذ نهاية الحرب الباردة، فإن المساعدة ما زالت تُقدَّم إلى دول ومناطق حيث للقوى الغربية، وبخاصة الولايات المتحدة، مصالح كبيرة ـ كمناطق الشرق الأوسط وأوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية وأفريقيا وجنوب آسيا ـ وعلى نحو مغاير للحرب الباردة، حين كانت جماعات المعارضة والتمرد تُعطى مساعدات عسكرية، بات الدعم في حقبة ما بعد الحرب الباردة موجهاً إلى الحكومات بصورة رئيسة. وبالتالي،

---

(78) Ball, Ibid.

(79) S. Deverajan and V. Swaroop, «The Implications of Foreign Aid Fungibility for Development Assistance,» Working Paper Series no. 2022, World Bank, Washington, DC, October 1998, <http://www.worldbank.org/html/dec/Publications/Workpapers/instnspubsect.html>.

(80) UNDP, *Human Development Report 1994: Capturing the Peace Dividend*, and H. Schmidt, *Facing One World: Report by an Independent Group on Financial Flows to Developing Countries* (Hamburg: [s. n.], 1989).

للاطلاع على مراجعة لدعوات ربط المساعدات بالإنفاق العسكري المنخفض انظر: Ball, «Transforming Security Sectors: The IMF and World Bank Approaches».

يمكن تتبُّع هذا الدعم بسهولة بما في ذلك ميزانيات الحكومة المانحة العسكرية أو ميزانياتها للمساعدات الخارجية.

الشفافية

خلال حقبة ما بعد الحرب الباردة، جرى بالتدرج تحويل «أداة الأمم المتحدة للإبلاغ عن الإنفاق العسكري» إلى أداة للشفافية. وبند «خفض الميزانيات العسكرية» ليس وارداً في جدول أعمال لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح منذ سنة 1990. وفي سنة 1992 أيدت الجمعيات العامة للأمم المتحدة مجموعة إرشادات وتوصيات بشأن معلومات موضوعية عن أمور عسكرية. وكان يقصد بهذه الأخيرة تعزيز الانفتاح والشفافية في الأمور العسكرية، وتسهيل عملية وضع حدود للأسلحة وتقليصها وإزالتها، فضلاً عن مؤازرة التحقق من الامتثال للالتزامات التي قطعتها الدول على نفسها في هذه المجالات[81].

وبفصم علاقة «أداة الأمم المتحدة للإبلاغ» عن غرضها الأصلي ـ خفض الإنفاق العسكري كتدبير لنزع السلاح وتحرير موارد لصالح التنمية ـ فقدت هذه الأداة أيضاً زخمها السياسي واستمر الإبلاغ على حاله من التراجع خلال الأعوام العشرة الأولى من حقبة ما بعد الحرب الباردة، حيث بلغ المعدل الوسطي 32 بلداً سنوياً في الفترة 1990 ـ 1999[82]. ولكن، بما أن الشفافية تشكل أيضاً أحد تدابير بناء الثقة، فإن من الممكن أيضاً أن تُرى أداة الأمم المتحدة للإبلاغ باعتبارها «تدبير بناء ثقة» أو «تدبير بناء أمن وثقة» على المستوى العالمي، وهذا بالفعل أحد العوامل المستخدَمة لتبرير الأداة في قرارات الجمعية العامة. وقد بدئت لاحقاً مبادرات مماثلة لتبادل معلومات عن الإنفاق العسكري كتدبير بناء ثقة على الصعيد الإقليمي، بما في ذلك في أمريكا الجنوبية بين الأرجنتين والتشيلي[83]. ولا يزال تبادل أرقام الميزانيات العسكرية بين أعضاء منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تدبيراً لبناء الأمن والثقة منذ سنة 1991[84].

---

(81) United Nations, General Assembly Resolution 47/54, 9 December 1992, <http://www.un.org/Depts/dhl/res/resa47.htm>, section B.

(82) United Nations, Department for Disarmament Affairs, «Transparency in Armaments: United Nations Instrument for Reporting Military Expenditures, Global and Regional Participation 1981-2002,» pp. 8-10.

(83) للاطلاع على مراجعة لتدابير بناء الثقة في أمريكا اللاتينية، انظر: M. Bromley and C. Perdomo, «CBMs in Latin America and the Effect of Arms Acquisitions by Venezuela,» Working Paper 41/2005, Real Instituto Elcano, Madrid, September 2005, <http://www.realinstitutoelcano.org/documentos/216.asp>.

(84) كان هذا أحد شروط وثيقة فيينا 1990. وما زال الطلب وارداً في وثيقة فيينا 1999. بشأن الوثيقة الأخيرة انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب. انظر أيضاً: Z. Lachowski, *Confidence- and Security-Building Measures in the New Europe*, SIPRI Research Report; no. 18 (Oxford: Oxford University Press, 2004).

تُستخدم الشفافية في الإنفاق العسكري أيضاً كمؤشر على الحكم الصالح في الدول المتلقية للمساعدات. وتدعو الجهات المانحة إلى تقديم إحصاءات الإنفاق العسكري كجزء من الإعداد الروتيني لميزانية الدولة لكي يستخدمها البرلمان في معرض إشرافه على الميزانية ولكي تُقدَّم إلى الرأي العام.

الإنفاق العسكري كمؤشر على تقاسم العبء

أصبح تقاسم الناتو للعبء مرة أخرى نقطة نقاش على أَثَر تبنّي استراتيجية جديدة للناتو ومبادرة قدرات الدفاع (DCI) المرتبطة بها في قمة واشنطن سنة 1999[85]. وعلى الرغم من أن مبادرة قدرات الدفاع تضمنت التزامات من قبيل موارد مادية (معدات وأفراد) أكثر مما هي اعتمادات مالية، كان الإنفاق العسكري لا يزال نقطة مطروحة على بساط النقاش. وقد كانت هذه هي الحال وبخاصة لدى تقدير «الفجوة بين طرفي الأطلسي» في القدرات العسكرية، مع التصور العام الذي أفاد أنه كان هناك اختلال حاد لمصلحة الولايات المتحدة.

ولكن، لم يكن ثمة إجماع على المؤشر الأفضل الذي ينبغي استخدامه لدى إجراء مقارنات بين المساهمات في الدفاع الجماعي: مثلاً، اتجاهات نمو الإنفاق العسكري، أو نصيبه من إجمالي الناتج المحلي، أو الإنفاق لكل فرد. إضافةً إلى ذلك، أوضحت البيئة الأمنية المتغيرة، وبصورة مطردة، أنه لم يكن في الإمكان أن تكون التقديرات للمساهمات قائمة حصراً على اعتمادات الدفاع الوطني ـ كان لا بد من أن تكون طرق أخرى لتعزيز الأمن مشمولة. كذلك، كانت نقطة نقاش مشتركة باطراد هي ما إذا كان الإنفاق العسكري الوطني معياراً ذا صلة بالالتزام بالناتو بذاته ـ كان لا بد من أخذ الطبيعة المختلفة للسياسات الأمنية في الحسبان، كون استراتيجية الولايات المتحدة عالمية بينما استراتيجيات حلفائها ليست كذلك[86]. وقد انعكس هذا الأمر في تقرير 2001 لمكتب الميزانية في الكونغرس الأمريكي، وهو المكتب الذي قدم عدداً من المؤشرات على تقاسم العبء؛ مؤشرات بديلة أو تكميلية، منها: (أ) الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي؛ (ب) الإنفاق العسكري لكل فرد؛ (ج) الأفراد العسكريون كحصة من القوة العاملة، (د) المساهمات في قوات الناتو للرد السريع، (هـ) المساهمات في مهمات حفظ سلام

(85) North Atlantic Treaty Organization, «Defence Capabilities Initiative,» Press Release NAC-S(99)69, 25 April 1999, <http://www.nato.int/docu/pr/1999/p99s069e.htm>.

(86) جرى، وعلى نحو نقدي، تقدير المعايير الكمية لتخمين تقاسم العبء في عدد من الدراسات، بما فيها: C. Cooper and B. Zycher, *Perceptions of NATO Burden-Sharing*, RAND Report R-3750-FF/RC (Santa Monica, CA: RAND, 1989), and T. Sandler and J. C. Murdoch «On Sharing NATO Defence Burdens in the 1990s and Beyond,» *Fiscal Studies*, vol. 21, no. 3 (September 2000), <http://www.ifs.org.uk/publications.php?publication_id=2205>, pp. 297-327.

(و) المساعدة الاقتصادية لدول أوروبا الوسطى والشرقية(87). وفي نهاية الأمر، تبدلت نقطة تركيز النقاش حول معيار تقاسم العبء من بيانات الإنفاق العسكري إلى الفجوة بين طرفي الأطلسي في التقانة العسكرية والقدرة العملياتية البينية(88).

IV الإنفاق العسكري بعد أيلول/ سبتمبر 2001

سجلت الهجمات على الولايات المتحدة في 11 أيلول/ سبتمبر 2001 نقطة انعطاف بارزة في البيئة الأمنية الدولية، فمن ناحية، هشمت الشعور الأمني الذي كان عند معظم العالم المتقدم وأوجدت حاجة عاجلة إلى تدابير أمنية للحؤول دون تجدد الهجمات في الولايات المتحدة أو في أنحاء أخرى من العالم الغربي. ومن ناحية أخرى، وفَّر التهديد الجديد بؤرة تركيز لاستراتيجيات الأمن القومي التي كانت معظم الدول الصناعية تفتقر إليها منذ نهاية الحرب الباردة(89).

كانت النتيجة المباشرة تقريباً هي الهجوم على أفغانستان بقيادة الولايات المتحدة في تشرين الأول/ أكتوبر 2001. وفي سنة 2002 اعتمدت الولايات المتحدة استراتيجية جديدة للأمن القومي تصدرت هجمات استباقية على أي دولة يقدَّر أنها تشكل «تهديداً كافياً» للأمن القومي الأمريكي، حتى لو «بقيت شكوك محيطة بزمان هجوم العدو ومكانه»(90). وسيكون الغرض «إزالة تهديد محدد ضد الولايات المتحدة أو حلفاء [لها] وأصدقاء [لها]»(91). والتعبير بالكلمات عن استراتيجية الأمن هذه التي نشَّطت الهجوم على

---

(87) US Congressional Budget Office [CBO], *NATO Burdensharing After Enlargement* (Washington, DC: CBO, 2001), <http://www.cbo.gov/showdoc.cfm?index=2976>, pp. 1-2.

نتائج المقارنة وفقاً لكل هذه المؤشرات ملخصة في: E. Sköns [et al.], «Military Expenditure,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 255-256.

(88) تضمن توسيع الناتو سنة 1999 أيضاً شيئاً من التركيز على بيانات الإنفاق العسكري منذ أن دعا الناتو إلى زيادات في الإنفاق العسكري في الدول المنضمة ابتداء من منتصف التسعينيات. لكن، كان هذا مؤشراً على التزامها وتحديثها العسكريين أكثر مما كان في سياق تقاسم العبء بذاته. انظر: S. Sloan, «Transatlantic Relations: Stormy Weather on the Way to Enlargement?,» *NATO Review*, vol. 45, no. 5 (September-October 1997), <http://www.nato.int/docu/review/>, pp. 12-16, and Sköns [et al.], «Military Expenditure and Arms Production,» pp. 209-213.

(89) T. Barry, «Toward a New Grand Strategy for US Foreign Policy,» International Relations Center (IRC) Strategic Dialogue no. 3, IRC, Silver City, N. Mex., December 2004, <http://www.irc-online.org/content/dialogue/2004/03.php>.

وكان الأمر المجمع عليه في هذا النقاش هو أن السياسة الخارجية والعسكرية الأمريكية بقيت حتى أيلول/ سبتمبر 2001 تفتقر إلى بؤرة اهتمام.

(90) White House, «The National Security Strategy of the United States of America,» Washington, DC, September 2002, <http://www.whitehouse.gov/nsc/nss.html>, p. 15.

(91) المصدر نفسه، ص 16.

العراق في آذار/ مارس 2003، أتاح تفسيراً مرناً لما إذا كانت الولايات المتحدة ستتصرف وكيف ستتصرف.

كانت الحربان في أفغانستان والعراق مسؤولتين عن الازدياد السريع في إنفاق الولايات المتحدة العسكري منذ سنة 2001. كما إن الولايات المتحدة أنشأت وزارة للأمن الداخلي للوقاية من هجمات مستقبلية على البلد. وكان التركيز الجديد على الأمن الداخلي قد اعتمده الاتحاد الأوروبي ومجموعات ودول إقليمية أخرى، مبرزة في مجرى ذلك أن أفضل دفاع ضد الإرهاب يتم بوسائل غير عسكرية[92]. والمضامين المعقدة لدور القوات المسلحة في الأمور الأمنية تنتج من الضبابية المتزايدة للخط الفاصل بين الأمن الداخلي والدفاع الخارجي كنتيجة للتداخل بين المهمات التي تؤديها أجهزة مثل وزارة الأمن الداخلي الأمريكية وأجهزة القوات المسلحة[93]. والتشكيل الجديد لمفهوم الأمن ليشمل التحديات الاقتصادية والبيئية يُبرز أكثر فأكثر تناقص أهمية القطاع العسكري في معالجة مسائل أمنية جديدة.

في الوقت نفسه، وفي الدول النامية قادت أحداث أيلول/ سبتمبر 2001 إلى تدعيم اتجاهات معينة سبق أن نشأت من قبل. **أولاً**، كانت دعوات موجهة إلى الدول الصناعية كي تساعد في التخفيف من الفقر في الدول النامية، وبخاصة في دول الصراعات وما بعد الصراعات، ومواجهة ظاهرة دول ضعيفة ـ لم تحظ باهتمام وافٍ في حقبة ما بعد الحرب الباردة مباشرة ـ قد تلقت قوة دافعة جديدة مع اعتبار الفقر واحداً من مصادر الإرهاب الدولي. وقد ساعد ذلك في تأكيد الاعتماد المتبادل بين الشمال والجنوب من حيث الأمن[94]. **ثانياً**، أخذ عدد أكبر من الجهات المانحة، بعد أن أدركت أن انعدام الأمن في بلدان متلقية أوهن فاعلية مساعدتها، يتقبل الرابط بين الأمن والتنمية. وكانت بالتالي أكثر استعداداً لدعم دول مصابة بصراع داخلي مسلح في إعادة تثبيت احتكار الدولة للقوة، بل إن أغلبية الجهات المانحة وافقت على تقديم مساعدة في إصلاح القطاع الأمني للدول المتلقية من خلال إطار إصلاح النظام الأمني الذي وضعته لجنة منظمة التعاون OECD لمساعدة التنمية[95].

---

(92) M. Brozska, «New Security Concepts Required,» *BICC Bulletin*, no. 24 (July 2002), <http://www.bicc.de/publications/bulletin/bulletin.php>, pp. 1-2.

(93) بشأن ضبابية الخط الفاصل بين الأمن الداخلي والأمن الخارجي انظر: P. Andreas and R. Price, «From War Fighting to Crime Fighting: Transforming the American National Security State,» *International Studies Review*, vol. 3, no. 3 (Fall 2001), pp. 31-52.

(94) A. J. K. Bailes, «Global Security Governance: A World of Change and Challenge,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 1-27.

(95) Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], Development Assistance Committee (DAC), *Security System Reform and Governance: Policy and Good Practice*, DAC Guidelines and Reference Series (Paris: OECD, 2005), <http://www.oecd.org/dataoecd/8/39/31785288.pdf>.

ثالثاً، كان لتوسيع مفهوم الأمن أيضاً مضامين بالنسبة إلى الدول النامية. والتركيز الجديد على الأمن الإنساني ـ تحرر من الخوف والعوز يضع حاجات الفرد، لا حاجات الدولة، في صميم الشؤون الأمنية ـ يستلزم تركيزاً على الأمن الداخلي لا على الأمن الخارجي. وهكذا، على أثر أيلول/ سبتمبر 2001، وجهت الدول في الشمال والجنوب كليهما اهتمامها إلى جدول أعمال أمني أوسع وأشد تركيزاً على الشأن الداخلي إما مع تركيز متناقص على الجيش وإما إعادة تصنيف للجيش كجزء من القطاع الأمني الأوسع الذي يلزمه إصلاح.

لقد ازداد الإنفاق العسكري العالمي بسرعة منذ سنة 2001؛ فبين سنتي 2001 و2005 ازداد بنسبة 25 في المئة بالأسعار الحقيقية. ومعظم الزيادة شكلتها الولايات المتحدة ـ 48 في المئة من الإنفاق العسكري العالمي في سنة 2005 ـ والسبب، إلى حد بعيد، هو الزيادة السريعة في الاعتمادات الإضافية المرصودة لمواصلة «الحرب العالمية على الإرهاب»[96].

استخدامات البيانات

ما زالت بيانات الإنفاق العسكري في فترة ما بعد أيلول/ سبتمبر 2001 تُستخدم في سياقات مماثلة لذلك التي كانت تستخدم في أوائل حقبة ما بعد الحرب الباردة: بدرجة أقل لتقدير التهديد ونزع السلاح، وفي سياق التعاون من أجل التنمية، كقياس للحكم الصالح أكثر منها كأساس لمشروطية المساعدة. كما لا تزال مثل هذه البيانات تُستخدم كأداة للشفافية.

تقديرات التهديد

تضاءل على نحو ملحوظ استخدام الإنفاق العسكري كأداة لتقدير التهديد منذ نهاية الحرب الباردة وبخاصة منذ أيلول/ سبتمبر 2001. وبما أن الإرهابيين لا يستخدمون أساليب عسكرية تقليدية، فإن بيانات الإنفاق العسكري لا تساعد في تحديد التهديد الذي يشكلونه (ولا تساعد، فعلاً، في تحديد القدرة الحقيقية لبلد ما للرد على ذلك التهديد). إضافةً إلى ذلك، يعني عدم موثوقية أرقام ميزانية الدفاع لدول قد تصلح كمناطق لتكاثر مجموعات إرهابية أن البيانات المتوافرة بشأن الإنفاق العسكري لا يمكن استخدامها كمؤشر موثوق في تقدير الخطر الذي تواجهه هذه الدول.

المثال الوحيد الذي ما زال الإنفاق العسكري يُستخدم فيه كأداة لتقدير الخطر موجود

---

(96) انظر الفصل 8 والملحق رقم (8-أ) في هذا الكتاب.

في قياس الإنفاق العسكري الصيني، على الرغم من التفصيل غير الموثوق بالمقدار نفسه في أرقام الإنفاق العسكري الصيني[97].

نزع السلاح

على الرغم من أن حجم الميزانيات العسكرية ما زال موضوعاً للنقاش، فقد كانت هناك إشارات قليلة إلى تخفيضات في الميزانية العسكرية كوسيلة لنزع السلاح في مفاوضات نزع السلاح الدولية منذ أيلول/ سبتمبر 2001. ولكن، في سنة 2002 كان ثمة مبادرة لاستعادة الرابط بين التخفيضات في الإنفاق العسكري وتحرير موارد من أجل التنمية، والمبادرة هي أن الجمعية العامة للأمم المتحدة طلبت من الأمين العام، وبمساعدة من مجموعة خبراء حكوميين، إعداد تقرير يعيد تقويم العلاقة بين نزع السلاح والتنمية في السياق الدولي الراهن. والتقرير الذي قُدم في سنة 2004، «يكرر الحديث عن أهمية ممارسة كبح في الإنفاق العسكري، بحيث يمكن استخدام الموارد البشرية والمالية في سبيل الجهد المستمر لاستئصال الفقر وتحقيق أهداف الألفية للتنمية»[98]. وكان هذا بمثابة المراجعة الأولى لهذه المسألة منذ تبنّي الوثيقة النهائية من قِبَل المؤتمر الدولي بشأن العلاقة بين نزع السلاح والتنمية في سنة 1987. وقد طلب قرار صدر عن الجمعية العامة في كانون الأول/ ديسمبر 2004 من الأمين العام القيام بتصرف من أجل تطبيق برنامج العمل المعتمَد في مؤتمر 1987[99].

التعاون الدولي للتنمية

ما زالت الجهات المانحة للمساعدة الاقتصادية تستخدم بيانات الإنفاق العسكري كأداة لتقدير الجدية التي تتناول بها الحكومات في الدول النامية مسائل التنمية الحرجة. ومع أن الجهات المانحة تعترف الآن بأن للدول النامية حاجات أمنية حقيقية، فإن بعضها لا يزال يستخدم خفض الإنفاق العسكري شرطاً لتقديم المساعدة. وهذا على الرغم من واقع

(97) انظر: US Department of Defense, *The Military Power of the People's Republic of China 2005*; US-China Economic and Security Review Commission (USCC), *The National Security Implications of the Economic Relationship between the United States and China*, Report to the US Congress (Washington, DC: USCC, 2002), <http://www.uscc.gov/researchpapers/2000_2003/reports/anrp02.htm>, and الفصل 8 في هذا الكتاب.

(98) United Nations, «The Relationship between Disarmament and Development in the Current International Context,» Report of the Group of Governmental Experts on the Relationship between Disarmament and Development, UN General Assembly Document A/59/119, New York, NY, 23 June 2004, <http://www.un.org/ga/59/documentation/list1.html>, p. 4.

(99) United Nations, General Assembly Resolution 59/78, 17 December 2004, and United Nations, «Relationship between Disarmament and Development,» Report of the Secretary-General, UN General Assembly Document A/60/94, New York, NY, 5 July 2005, <http://www.un.org/ga/60/documentation/list.html>.

أن إطار إصلاح النظام الأمني الذي اعتمده أعضاء لجنة منظمة التعاون لمساعدة التنمية كأساس لعملهم التنموي في دول أزمات، يقدم حججاً ضد انشغال الجهات المانحة بمستويات الإنفاق في الدول المتلقية(100). وبدلاً من ذلك، يجري حث الدول المانحة على التشديد على الحكم الصالح في القطاع الأمني، من خلال الشفافية والمساءلة والإشراف الفعال، باستخدام المقاربة المسماة «مقاربة العملية المتسلسلة»(101). ولكن، في الوقت نفسه، يحض الضغط لدعم الحرب العالمية على الإرهاب على زيادة الإنفاق في مجالات مثل المخابرات والأمن الداخلي، وقد قدمت الولايات المتحدة مساعدة نقدية وعينية إضافية إلى دول تراها حصوناً في وجه الإرهاب في مناطق مختلفة(102). وتعيد هذه العوامل طرح خطر زيادات غير متناسبة في الإنفاق وتجعل تعقّبها من جانب العالم الخارجي أصعب بسبب ضرورة جمع أنواع كثيرة من البيانات غير معهودة نسبياً، فإذا لزمت الجهات المانحة مقاربة العملية المتسلسلة لدى تقريرها سياسات مساعدتها للدول النامية، فقد تتقلص عندئذ الأهمية السياسية لبيانات الإنفاق العسكري وقد تتحسن صدقية البيانات.

الشفافية

إن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة السنوي، الذي يدعو الأمين العام إلى طلب بيانات بشأن الإنفاق العسكري، يُسقِط هدف تخفيض الإنفاق ويشتمل على إشارة فقط إلى «تعزيز مزيد من الانفتاح والشفافية في جميع الأمور العسكرية»، مع الاقتناع بأن مثل هذه الشفافية «عنصر أساسي لبناء مناخ من المسؤولية والثقة بين الدول في أنحاء العالم» و«يمكنها أن تساعد في التخفيف من التوتر الدولي وهي لذلك مساهمة مهتمة في منع وقوع صراعات»(103). ووسيلة الإبلاغ تُرى الآن، وبشكل أساسي، مقياساً عاماً للشفافية يستطيع أن يساعد في بناء الثقة ومنع الصراع.

لا تزال دائرة شؤون نزع السلاح في الأمم المتحدة منهمكة منذ سنة 2001 في جهود ترمي إلى تشجيع وتيسير الإبلاغ من جانب الدول الأعضاء. وقد عقدت ورش عمل إقليمية

---

(100) Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], Development Assistance Committee [DAC], *Security System Reform and Governance: Policy and Good Practice,* p. 33.

(101) انظر، مثلاً، W. Omitoogun and E. Hutchful, eds., SIPRI, *Budgeting for the Military Sector in Africa: The Processes and Mechanisms of Control* (Oxford: Oxford University Press, 2006).

(102) مثلاً، US Department of State, «Foreign Operations, Export Financing and Related Programs (Foreign Operations),» *FY 2007 International Affairs (Function 150) Budget Request* (Washington, DC: Department of State, 2006), <http://www.state.gov/s/d/rm/rls/iab/2007/>, pp. 45-47.

(103) United Nations, General Assembly Resolution 60/44, 6 January 2006, <http://www.un.org/Depts/dhl/resguide/r60.htm>.

وشبه إقليمية لزيادة التآلف مع وسيلة الإبلاغ وشحذ الوعي في ما يتعلق بعملية بناء الشفافية[104]. وبعد هذا الإحياء للوسيلة كقياس للشفافية، ارتفع عدد البلدان المبلِّغة ما بين 76 و82 بلداً كل عام في الفترة من 2002 إلى 2005[105]. وقد جرى أيضاً طرح وسيلة مبسّطة للإبلاغ، إلا أن بلداناً قليلة اختارت الإبلاغ من خلال استخدام هذه الصيغة[106].

المعاني الضمنية لمطابقة بيانات الإنفاق العسكري لمقتضى الحال

يصعب تحديد أي تأثير مباشر لأحداث أيلول/ سبتمبر 2001 في توافر بيانات الإنفاق العسكري. وبوجه عام، ازدادت البيانات وفرة وإمكانية للوصول إليها بازدياد استخدام الإنترنت، وهذا الاتجاه لم يتوقف في أيلول/ سبتمبر 2001؛ إذ إن المزيد من الدول تنشر ميزانياتها على الإنترنت وتقدّم إلى «منظمات إبلاغ» وبيانات مساعدة كبيرة للوصول إلى هذه الميزانيات. وحتى في أفريقيا، حيث درج أن يكون الوصول إلى البيانات صعباً بصورة بارزة، ثمة تحسن ملحوظ، ولكنّ البيانات الخاصة بدول تشهد صراعات، ما زال التعامل معها صعباً على نحو خاص كما في الشرق الأوسط. ثم إن دول آسيا الوسطى تشكل مشكلات بيانات ذات شأن. وعلى العموم، لا يزال المستوى المتصاعد للتوفُّر يستدعي مضاهاته بنوعية محسَّنة، وبالدقة خاصةً.

منذ أحداث أيلول/ سبتمبر 2001 تربط معظم الدول الأعضاء في منظمة التعاون OECD المساعدة التنموية باستعداد الجهات المتلقية للمساعدة لأن تدعم الحرب العالمية على الإرهاب[107]. ولهذا الأمر معان ضمنية بالنسبة إلى نوعية بيانات الإنفاق العسكري، فهو، من ناحية، يقلص حوافز الدول المعتمدة على المساعدات لتزوير بيانات إنفاقها العسكري لأن تركيزاً أقل ينصب على مستوى الإنفاق. وهو، من ناحية أخرى، يشجع على

---

(104) United Nations, Department for Disarmament Affairs, «Transparency in Armaments: United Nations Instrument for Reporting Military Expenditures, Global and Regional Participation 1981-2002,» p. 3.

(105) United Nations, Department for Disarmament Affairs, «Participation Graph: UN Instrument for Reporting Military Expenditures 1992-2005,» 1 January 2006, <http://disarmament.un.org/cab/milex.html>.

(106) الصيغة المبسطة أعيد نشرها في: Sköns and Nazet, «The Reporting of Military Expenditure Data».

بشأن الإحصاءات المتعلقة بالإبلاغ من طريق استخدام الصيغة المبسطة انظر الملحق رقم (8-د) في هذا الكتاب.

(107) Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], Development Assistance Committee [DAC], *A Development Co-operation Lens on Terrorism Prevention: Key Entry Points for Action*, DAC Guidelines and Reference Series (Paris: OECD, 2003), <http://www.oecd.org/dataoecd/17/4/16085708.pdf>.

إجراء تغيير في تغطية الإنفاق العسكري لتشمل مختلف الوظائف الأمنية غير العسكرية، مع الصعوبات المضافة إلى التعريفات وجمع البيانات المشار إليها أعلاه. وهذا يضيف تعقيدات أخرى إلى التجزئة التي كانت دوماً مشكلة كبيرة بالنسبة إلى معطيات الإنفاق العسكري للدول النامية. ومن دون تفكيك معطيات الإنفاق العسكري إلى مكوناتها، تبقى هذه المعطيات محدودة القيمة.

بناء على التغييرات الناشئة في البيئة الأمنية الدولية، مع صدارة الأمن الداخلي والأمن الإنساني، والأهمية المتضائلة للوسائل العسكرية لمواجهة هذه المسائل وضبابية الخط الفاصل بين الأمن الداخلي والأمن الخارجي، هل لا يزال لبيانات الإنفاق العسكري أية صلة بالموضوع في المناقشات بشأن السلام والأمن؟ من الواضح أن صلة مثل هذه المعلومات بالموضوع تأثرت بالتغييرات في البيئة الأمنية بطرق عديدة. أولاً، إن ضبابية الخط الفاصل بين الجيش والأمن الداخلي، وبخاصة ضمن سياق حرب أهلية واضطراب اجتماعي يهدد الدولة، تبرز أهمية تقديم معطيات لا بخصوص الإنفاق العسكري فقط وإنما أيضاً بخصوص أنشطة معينة للأمن الداخلي بغية بلوغ صورة شاملة لإجمالي الإنفاق على الأمن. ولكن، يتعين إبقاء سلسلتي البيانات هاتين منفصلتين نظراً إلى أن التفويضات الدستورية لهذين القطاعين الأمنيين مختلفة في معظم الدول.

الأهم من ذلك هو أن بيانات الإنفاق العسكري فقدت شيئاً من الصلة بالموضوع سواء كمؤشر على الأخطار المحيقة بالأمن وكمؤشر على توفير الأمن في ما يتعلق بالأخطار على الأمن، أوجدت ولادة مفهوم الأمن الإنساني واستخدامه المتزايد وصلته السياسية الحاجة إلى سلسلة بيانات تدل على مستوى الإنفاق على الأمن الإنساني. وكخطوة أولى لتطوير مثل هذه المؤشرات، هناك حاجة إلى تعريف صارم للمفهوم، وحتى الآن ثمة للأمن البشري مفهومان متنافسان[108]، لكن هناك جهوداً جديدة لوضع مفهوم موحَّد يدمج كلا بُعدي إعلان الألفية الذي أطلقته الأمم المتحدة ـ التحرر من الخوف والتحرر من العوز[109]. وبتراخي صلة استخدام القوة العسكرية بالموضوع لمواجهة مشكلات أمنية معاصرة، ثمة حاجة إلى مؤشرات أخرى. وتطوير مثل هذه المؤشرات يقتضي أن يكون قائماً على إجماع واسع على المكونات الرئيسة للبيئة الأمنية المعاصرة وعلى الوسائل المناسبة لتوجيه

---

(108) K. Krause, «Is Human Security «More than Just a Good Idea»?,» in: M. Brzoska and P. J. Croll, eds., *Promoting Security: But How and for Whom?*, Bonn International Center for Conversion (BICC) Brief; no. 30 (Bonn: BICC, 2004), <http://www.bicc.de/publications/briefs/brief30/content.php>, pp. 43-46.

(109) R. Picciotto, F. Olonisakin and M. Clarke, *Global Development and Human Security: Towards a Policy Agenda*, Global Development Studies; no. 3 (Stockholm: Swedish Ministry for Foreign Affairs, Expert Group on Development Issues, 2006), <http://www.egdi.gov.se/>.

الاهتمام إلى هذه المكونات. وفي هذا الصدد، في وسع تقارير مثل تقارير الهيئة الرفيعة المستوى التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالتهديدات والتحديات والتغيير أن تقدم بعض التوجيه[110]. لكن ليس واضحاً البتة ما هو الإجماع الذي سينشأ.

وهكذا، فإن بيانات الإنفاق العسكري فقدت بطرق عديدة بعضاً من صلتها بالتحليل المتعلق بالبيئة الأمنية الجديدة ويتعين إكمالها بمجموعات أخرى من البيانات. لكن يُرجَّح أن تبقى بيانات الإنفاق العسكري مهمة في هذا التحليل. وعلاوة على ذلك، ما دام القطاع العسكري يمثل احتكار الدولة للعنف، فسيبقى من الأهمية مواصلة مراقبة الاتجاهات في الإنفاق العسكري وجعل مثل هذه البيانات متاحة لجمهور أوسع.

v الاستمرار والتغيير: استخدام بيانات الإنفاق العسكري على مدى الأعوام الأربعين الماضية

تُستخدم بيانات الإنفاق العسكري في تشكيلة من السياقات السياسية. ويراجع هذا الفصل أنواعاً مختلفة من الاستخدام على مدى الأعوام الأربعين الماضية في ثلاث بيئات أمنية دولية مختلفة ويربط هذا الاستخدام بتوفير بيانات الإنفاق العسكري ونوعيتها ووثوق صلتها بالبحث. وتحدد المراجعة تحولين أساسيين في استخدام بيانات الإنفاق العسكري. **أولاً**، كان هناك تحول في التركيز من الإنفاق العسكري في الدول المنتمية إلى كتل عسكرية في الشمال أثناء الحرب الباردة إلى الإنفاق العسكري في الدول النامية في الجنوب في حقبة ما بعد الحرب الباردة. وتم هذا التحول عندما أصبح أمراً مشروعاً للدول المانحة إثارة مسألة الإنفاق العسكري في سياق التعاون الدولي للتنمية. أما المعاني الضمنية لاستخدام بيانات الإنفاق العسكري للعلاقة المتطورة بين الشمال والجنوب منذ أيلول/ سبتمبر، فإنها لم تتخذ حتى الآن شكلاً معيناً بصورة كاملة.

ثانياً، كان في الأمم المتحدة تحوُّل في أهداف استخدام بيانات الإنفاق العسكري من نزع السلاح، وبدرجة أقل، من التطور إلى الشفافية. وهذا يعكس تغييرات أوسع في مجتمع الأمن والسلام الدوليين، حيث تراجعت فكرة نزع السلاح كسبيل مباشر إلى التنمية وتقدمت فكرة تعزيز الأمن من خلال مقاربات مثل بناء الثقة ومنع الصراعات والمحافظة الفعالة على السلام الإقليمي. يضاف إلى ذلك أن الإدراك المتزايد للاعتماد المتبادل بين الأمن والتنمية يفضي إلى أفكار جديدة لكيفية تعزيزهما كليهما. وسيؤدي هذا، كما يؤمل، إلى استخدام متزايد لموارد غير عسكرية لتوفير الأمن في المستقبل. إلا أن الصورة مشوشة

---

(110) United Nations, «A More Recure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change, UN Documents A/59/565, 4 December 2004, and A/59/565/Corr. 1, 6 December 2004, <http://www.un.org/ga/59/documentation/list5.html>.

بالنظر إلى أن نصف العقد الأول من القرن 21 سادته الممارسة المعاكسة: استخدام موارد عسكرية ضخمة باسم الدفاع عن الديمقراطية ودعمها.

عموماً، يبدو أن توفُّر البيانات وإمكانية الوصول إليها مالا إلى التحسن بمرور الوقت، وخصوصاً لجهة الوصول إلى موارد أساسية لدول نامية. وسبب هذا إلى حد ما هو النزعة العامة إلى شفافية محسَّنة، بما فيها استعمال الدول النامية المتزايد للإنترنت، وهو ربما معزَّز أيضاً بجهود الأمم المتحدة ومجتمع الجهات المانحة الدولي ومنظمات جمع البيانات. لكن، على الرغم من تحسُّن إمكانية الوصول إلى البيانات، فإن نوعية البيانات ما زالت غير مرضية. وبيانات الإنفاق العسكري لم تكن دقيقة جداً قط، ونوعية البيانات بقيت موضع شكوك طوال الأعوام الأربعين الماضية. وكانت هناك في بعض المجالات مظاهر تحسن بينما نشأت مشكلات جديدة في مجالات أخرى. وليست بعض مكونات الإنفاق العسكري، وبخاصة واردات الأسلحة، متضمنة دوماً في بيانات رسمية للإنفاق العسكري، خصوصاً في الدول النامية، ومنها الصين. وهكذا، ثمة تحد رئيس هو تشجيع الحكومات على الإبلاغ عن جميع المفردات المتعلقة بأمور عسكرية في إحصاءاتها الخاصة بالإنفاق العسكري. كما إن تتبُّع إنفاق الدول المرتبط بصراعات هو بمثابة تحد كبير. والأنماط الجديدة التي تعتمدها الدول الصناعية لتمويل المشتريات من خلال تمويل خاص تتطلب مزيداً من التفهم بغية تقدير مضامينها بالنسبة إلى نوعية البيانات.

كانت مطابقة بيانات الإنفاق العسكري لمقتضى حال تحليل مسائل السلام والأمن نقطة نقاش متكرر طوال حقبة الأعوام الأربعين. ويميل استخدام بيانات الإنفاق العسكري لتقدير القوة العسكرية أو أنواع أخرى من القدرات ـ رغم حقيقة أن مثل هذه البيانات هي بطبيعتها قياس مدخلات ـ إلى الإفضاء إلى تأويلات خاطئة، كما تظهر تجربة الحرب الباردة.

وتواجَه مطابقة بيانات الإنفاق العسكري لمقتضى الحال في البيئة الأمنية الحالية أيضاً بأسئلة جوهرية طرحها التركيز المتزايد على الأمن الداخلي والمفهوم المتبادل للأمن. والأمن الإنساني، مع تركيزه على الفرد لا على الدولة، وضبابية الخط الفاصل بين الأمن الداخلي والدفاع الخارجي، يعنيان أن بيانات الإنفاق العسكري أقل مطابقة لمقتضى الحال كمؤشر في هذا السيناريو الأمني الناشئ. واستهلاك جهات فاعلة غير حكومية للموارد، وهو استهلاك مموَّل كلياً خارج قطاع الحكومة، يخلف ثغرة واسعة في ما تستحوذ بيانات الإنفاق العسكرية عليه. ولا يعني هذا أن بيانات الإنفاق العسكري ليست بذات نفع، وإنما يعني أنها تستدعي إكمالها بأنواع أخرى من سلسلة البيانات بغية الاستحواذ على أبعاد الأمن الداخلي والأمن الإنساني.

8 ـ الإنفــاق العسكــري

بيتر ستالِنهايم
داميان بروشارت
وويي أوميتوغن
كتالينا بيردومو

I مقدمة

يقدَّر الإنفاق العسكري العالمي في سنة 2005 بـ 1001 مليار دولار بأسعار (2003) الثابتة وأسعار الصرف فيها، أو 1118 مليار دولار بسعر الدولار الحالي. وهذا يمثل 2,5 في المئة من إجمالي الناتج المحلي (GDP)[1] و173 دولاراً لكل فرد[2]. والاتجاه في الإنفاق العسكري العالمي، وهو زيادة بالأسعار الحقيقية بنسبة 3,4 في المئة منذ سنة 2004 و34 في المئة منذ سنة 1996، محدد بشكل رئيس في الإنفاق العسكري المتزايد بسرعة في الولايات المتحدة، التي هي المنفق الأكبر إلى حد بعيد في العالم، إذ تشكّل 48 في المئة من المجموع العالمي.

والدول الخمس عشرة ذات الإنفاق العسكري الأعلى في سنة 2005 تشكّل معاً 84

(1) هذه الحصة من إجمالي الناتج المحلي مرتكزة على رقم متصوَّر لإجمالي الناتج المحلي في العالم وهو 43886 مليار دولار بمعدلات صرف السوق. انظر: International Monetary Fund [IMF], *World Economic Outlook, September 2005: Building Institutions* (Washington, DC: IMF, 2005), <http://www.imf.org/external/pubs/ft/weo/02/2005>, statistical appendix, table 1, «Summary of World Output,» p. 205.

(2) هذا المعدل الوسطي للفرد الواحد قائم على مجموع سكان العالم المقدَّر بـ 6465 مليون نسمة في سنة 2005. انظر: United Nations Population Fund [UNFPA], *State of the World Population 2005* (New York: UNFPA, 2005), <http://www.unfpa.org/swp/>.

في المئة من المجموع العالمي. وعلى الرغم من الضغط على الميزانيات الوطنية، فالمرجَّح هو أن أربعاً، على الأقل، من الدول الخمس الأعلى إنفاقاً ستزيد إنفاقها العسكري في الأعوام المقبلة. فالولايات المتحدة وفرنسا والمملكة المتحدة متورطة كلها في عمليات عسكرية مكلفة في ما وراء البحار، وهي عمليات تتطلب موارد في المديين القصير والطويل كليهما. إضافةً إلى ذلك، فإن فرنسا والمملكة المتحدة منهمكتان بعمليات إصلاح عسكري وقد نشدتا أيضاً طرقاً جديدة خاصة لتمويل أو لإرجاء تكاليف صفقات مشتريات كبيرة. والصين منهمكة بعملية تحديث مديدة لجيش التحرير الشعبي (PLA)، وقد سببت هذه العملية زيادة في الإنفاق العسكري منذ سنة 1998 ولا تُظهِر سوى مؤشر طفيف على إبطاء هذه الزيادة.

كان ثمة اتجاه لافت للنظر خلال الأعوام القليلة الماضية وهو اتجاه دول ذات عوائد متصاعدة من موارد طبيعية، كالغاز والنفط والمعادن، قامت بصورة رسمية وغير رسمية بتحويل هذه الأموال إلى الإنفاق العسكري، وبخاصة إلى مشتريات الأسلحة. وربما هذا هو السبب الذي جعل الشرق الأوسط، إضافةً إلى أمريكا الشمالية، المنطقة ذات الزيادة الأكبر في الإنفاق العسكري في سنة 2005. كما إن أوروبا الشرقية زادت في الإنفاق العسكري في سنة 2005 بينما يمكن ملاحظة اتجاه للهبوط عام في أوروبا الغربية.

يحلل هذا الفصل الإنفاق العسكري لسنة 2005 ويضعه في سياق التطورات الرئيسة خلال العقد الماضي(3). ويحلل القسم II اتجاهات في الإنفاق العسكري بحسب المنظمات وفئات الدخل. وفي القسم III تحليل لنفقات الدول الخمس عشرة ذات الإنفاق العسكري الأعلى، مع تركيز على الخمس الأولى منها. وينظر القسم IV إلى التطورات الأخيرة في مختلف مناطق العالم ويضع إنفاق هذه المناطق العسكري في سياق اقتصادي وأمني. ويحوي القسم V استنتاجات مختصرة.

يقدم الملحق رقم (8 ـ أ) بيانات سيبري بشأن الإنفاق العسكري لـ 166 دولة في فترة السنوات العشر 1996 ـ 2005. وفي الجدول رقم (8أ ـ 1) المجاميع العالمية والإقليمية بأسعار الدولار الأمريكي (2003) الثابتة. والبيانات الخاصة بالدول مقدمة في ثلاثة أشكال: بالعملة المحلية بالأسعار الجارية (الجدول رقم (8أ ـ 2))؛ بالدولارات الأمريكية الثابتة (2003) (الجدول رقم (8أ ـ 3))؛ وكنصيب من إجمالي الناتج المحلي (الجدول رقم (8أ ـ 4)). ويقدم الملحق رقم (8 ـ ب) الإنفاق بحسب أعضاء حلف الناتو مجزءاً إلى نفقات المشتريات والأفراد لكل بلد على مدى الفترة 2000 ـ 2005. ويقدم الملحق رقم (8ـ ج) مصادر ومناهج بيانات سيبري الخاصة بالإنفاق العسكري، ويقدم الملحق د

---

(3) في الفصل 7 من هذا الكتاب وصف التطور في استخدام بيانات الإنفاق العسكري وتوافر هذه البيانات على مدى الأعوام الأربعين الماضية.

إحصاءات بشأن إبلاغ الحكومات عن إنفاقها العسكري لسيبري، والأمم المتحدة ومنظمات أخرى. ويناقش الملحق رقم (8 ـ هـ) المشكلات التي يتضمنها تحويل البيانات الاقتصادية إلى دولارات والاختيار بين معدلات تكافؤ القدرة الشرائية (PPP) ومعدلات الصرف من أجل هذا التحويل، وهو اختيار يمكنه أن يحدث فارقاً يصل إلى عشرة أضعاف في مستويات إنفاق (واضح) لبلد ما.

II الإنفاق العسكري بحسب المنطقة والمنظمة وفئة الدخل

تعكس بيانات سيبري للإنفاق العسكري وتقديرات الإنفاق العسكري العالمي والإقليمي كما هي مقدَّمة في الملحق رقم (8 ـ أ) والجدول رقم (8 ـ 1) المعلومات المبلَّغ عنها من جانب الحكومات. وتقديرات الإنفاق العسكري العالمي والإقليمي هي تخمينات ناقصة، وذلك لأسباب رئيسة أربعة: **الأول**، وربما الأهم، هو أن الكيانات التي أنفقت أموالاً لأغراض عسكرية ليست كلها مشمولة في تقديرات سيبري؛ فبيانات سيبري للإنفاق العسكري لا تتضمن الإنفاق من جانب جهات فاعلة غير حكومية، كما إن الإنفاق من قِبل بعض الحكومات مغفَل بسبب عدم وجود بيانات أو عدم وجود بيانات متماسكة[4].

السبب **الثاني** هو أن بعض الدول تخفي جزءاً من إنفاقها العسكري بدلاً من عدم كشف إنفاقها العسكري بشكل كامل، الأمر الذي يجعل الإبلاغ دون المستوى المطلوب[5]. وانعدام الدقة يمكن أن ينتج أيضاً من غياب القدرة ضمن الحكومة، وهذه نقطة ضعف سائدة في الدول النامية[6].

السبب **الثالث** هو أن بعض القوات المسلحة تنتج عوائدها الكبيرة الخاصة بها وغير المبرَّرة دوماً في الميزانية والواقعة أحياناً خارج السيطرة الحكومية والبرلمانية. وهذا النوع من العوائد للقوات المسلحة خارج الميزانية مرتبط غالباً بالبيع غير المشروع للموارد الطبيعية أو تارة المخدرات أو التهريب أو أنواع أخرى من النشاط غير القانوني، لكنه يستطيع في بعض الأحيان أن يعكس أيضاً إيرادات تجارية أو زراعة شرعية تماماً.

---

(4) بعض الدول مستثناة بسبب عدم وجود بيانات أو عدم وجود بيانات متماسكة ومتسلسلة زمنياً. فالدول المستثناة في أفريقيا هي: أنغولا وبنين وغينيا الاستوائية والصومال؛ وفي الأمريكيتين: كوبا وهايتي وترينيداد وتوباغو؛ وفي آسيا: ميانمار وفييتنام؛ وفي الشرق الأوسط: العراق وقطر. ومجاميع العالم تستبعد جميع هذه الدول.

(5) بشأن الشفافية في دورة حياة الأسلحة، بما فيها الإنفاق العسكري، انظر الفصل 6 من هذا الكتاب.

(6) W. Omitoogun, *Military Expenditure Data in Africa: A Survey of Cameroon, Ethiopia, Ghana, Kenya, Nigeria and Uganda*, SIPRI Research Report; no. 17 (Oxford: Oxford University Press, 2003), and W. Omitoogun and E. Hutchful, eds., *Budgeting for the Military Sector in Africa: The Processes and Mechanisms of Control* (Oxford: Oxford University Press, 2006).

السبب **الرابع** هو أن الأرقام المبلَّغ عنها، للعام الأخير على الأقل، تعكس الإنفاق المدرج في الميزانية فقط. والشائع بالنسبة إلى الإنفاق الفعلي أن تكون أعلى بشكل ملحوظ مما كانت مقررة في الميزانية في الأصل، لكن يحدث العكس أيضاً من حين إلى آخر. وعندما تصبح بيانات الإنفاق الفعلي متوافرة، يتم تحديث بيانات سيبري؛ وبالتالي يُنصح القارئ بأن يراجع دوماً الطبعة الأخيرة من كتاب سيبري السنوي.

وصل الإنفاق العسكري العالمي في سنة 2005 إلى 1001 مليار دولار عند تحويلها إلى دولارات أمريكية مع استخدام أسعار 2003 ومعدلات الصرف فيها. ويمثل هذا الأمر زيادة في الأسعار الحقيقية على سنة 2004 بنسبة 3,4 في المئة وبنسبة 34 في المئة منذ سنة 1998، حين كان الإنفاق العسكري عند أدنى مستوى له منذ نهاية الحرب الباردة. وكانت أمريكا الشمالية المنطقة التي ازداد فيها الإنفاق العسكري بأعلى درجة بالأسعار الثابتة سنة 2005، وذلك بسبب الزيادات السريعة المتواصلة في الولايات المتحدة، والتي تعود بدورها إلى «الحرب العالمية على الإرهاب» والصراعين في أفغانستان والعراق[7]. وقد شكلت الولايات المتحدة نحو 80 في المئة أو 26 مليار دولار من مجموع الزيادة البالغة 33 مليار دولار في الإنفاق العسكري العالمي في سنة 2005. وعلى امتداد عقد 1996 ـ 2005، ازداد الإنفاق الأمريكي 160 مليون دولار وازداد المجموع العالمي 256 مليار دولار. والارتفاع بنسبة 165 في المئة في الإنفاق العسكري الصيني على امتداد الفترة نفسها وازى فقط ارتفاعاً قدره 25,5 مليار دولار بأسعار الدولارات الأمريكية الثابتة (لسنة 2003).

كان الشرق الأوسط المنطقة ذات الزيادة الأعلى نسبياً في الإنفاق في سنة 2005، إذ تأثر على الأغلب بزيادة ضخمة في الميزانية الدفاعية السعودية. وكان يمكن أن يكون الإنفاق العسكري الإجمالي في الشرق الأوسط أعلى كثيراً لو لم يُستثن الإنفاق العسكري العراقي والقطري بسبب انعدام بيانات متماسكة.

وكانت أوروبا المنطقة الوحيدة التي انخفض فيها الإنفاق العسكري في سنة 2005 بنسبة 1,7 في المئة. وكان هذا التخفيض معزواً بشكل رئيس إلى أوروبا الغربية، حيث تراجع الإنفاق بواقع 6 مليارات دولار، أو 2,8 في المئة. ولم يتغير مستوى الإنفاق العسكري لأوروبا الوسطى، بينما ارتفع في أوروبا الشرقية بنسبة 8,9 في المئة؛ لكن بينما يشكل الإنفاق العسكري في أوروبا الغربية حوالى 86 في المئة من إجمالي الإنفاق الأوروبي،

---

(7) يزعم ستيف كوسياك أن جزءاً كبيراً من الزيادة في الإنفاق العسكري الأمريكي يعود إلى مشتريات من معدات عسكرية لا شأن لها بالحرب على الإرهاب إلا بمقدار قليل جداً. انظر: S. Kosiak, «FY 2006 Defense Budget Request: DOD Budget Remains on Upward Trajectory,» Center for Strategic and Budgetary Assessment, Washington, DC, 4 February 2005, <http://www.csbaonline.org/>.

فالمحصّلة ما زالت انخفاضاً ملموساً بالنسبة إلى المنطقة ككل؛ فجميع الدول الأوروبية الغربية الخمس ذات الإنفاق العسكري العالي بما يكفي اعتبارها من كبرى الدول الخمس عشرة من حيث حجم الإنفاق في سنة 2005 (انظر الجدول رقم (8 ـ 3)) قامت بخفض ميزانياتها الدفاعية في سنة 2005. وكانت أبرز التخفيضات في إيطاليا والمملكة المتحدة. لكن في فترة السنوات العشر، 1996 ـ 2005، ازداد الإنفاق العسكري في أوروبا بنسبة 8,2 في المئة. والمنطقة الوحيدة التي انخفض الإنفاق العسكري الإجمالي فيها على مدى العقد المذكور هي أمريكا الوسطى، التي تُظهِر انخفاضاً بنسبة 2,5 في المئة. وبما أن المكسيك تشكل 87 في المئة من الإنفاق العسكري لأمريكا الوسطى، فإن تخفيضها بنسبة 2 في المئة على مدى الفترة يولّد انطباعاً عميقاً بشأن الاتجاه الإجمالي، لكن معظم الدول الأخرى في المنطقة خفضت أيضاً من نفقاتها.

الجدول رقم (8 ـ 1)
تقديرات الإنفاق العسكري العالمي والإقليمي، 1996 ـ 2005

الأرقام هي بالدولار الأمريكي، بالأسعار ومعدلات الصرف الثابتة (2003). الأرقام لا تضاف دوماً إلى المجاميع بسبب اعتبارات التدوير

المنطقة[أ]	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	نسَب التغيير (بالمئة) 96 ـ 05
أفريقيا	**8,6**	**8,7**	**9,4**	**10,5**	**11,1**	**11,1**	**12,1**	**11,9**	**12,6**	**12,7**	**48+**
شمال أفريقيا	3,5	3,7	3,8	3,9	4,3	4,4	4,8	5	5,6	5,5	58+
جنوب الصحراء الكبرى	5,1	5	5,6	6,6	6,8	6,6	7,3	6,9	(7)	(7,2)	42+
الأمريكيتان	**347**	**349**	**340**	**341**	**353**	**358**	**399**	**447**	**485**	**513**	**48+**
الكاريبي	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
الوسطى	3,3	3,4	3,3	3,5	3,6	3,7	3,5	3,4	3,2	3,2	2 ـ
الشمالية	328	327	319	320	332	335	375	425	463	489	49+
الجنوبية	15,7	18,1	17,5	17,1	17,8	19,9	20,4	18,3	18,9	20,6	31+

يتبــــع

تابـــع

آسيا											
أوقيانيا	**116**	**118**	**119**	**122**	**126**	**132**	**138**	**144**	**152**	**157**	**36+**
الوسطى	0,5	0,5	(0,5)	0,5	. .	(0,6)	(0,6)	(0,6)	(0,7)	(0,8)	(77+)
الشرقية	91	19,9	92,4	92,9	95,5	101	107	112	116	120	32+
أوقيانيا	8,6	8,8	9,1	9,6	9,5	9,9	10,3	10,6	11,1	11,5	32+
الجنوبية	15,5	16,5	17,1	19,2	19,9	205	20,6	21,2	23,9	25	61+
أوروبا	**236**	**239**	**234**	**238**	**143**	**243**	**249**	**256**	**260**	**256**	**8+**
الوسطى	11,6	11,7	11,7	11,4	11,5	12,1	12,3	12,8	12,7	11,7	10+
الشرقية	15,6	17,5	11,5	11,9	15,8	17,3	19,1	20,4	21,4	23,3	50+
الغربية	209	210	210	214	215	214	218	223	226	220	5+
الـــــشرق الأوسط	**39**	**43,4**	**46,5**	**45,8**	**51,5**	**55**	**52,6**	**55**	**58,9**	**63**	**(61=)**
العالم	**747**	**756**	**748**	**757**	**784**	**800**	**851**	**914**	**969**	**1001**	**34+**
التغيير (نسبة مئوية)	1,3	1,3	1,1−	1,2	3,6	2	6,4	7,5	5,9	3,4	

ملاحظات: () = مجموع مرتكز على بيانات دول تشكل أقل من 90 في المئة من الإجمالي الإقليمي؛

. . = بيانات متوافرة تشكل أقل من 60 في المئة من الإجمالي الإقليمي.

أ ـ للاطلاع على تغطية بلدان المناطق، انظر الملحق رقم (8 ـ أ)، الجدول رقم (8 أ ـ 1). بعض البلدان مستثناة بسبب غياب البيانات أو بيانات متسلسلة زمنية منسقة. أفريقيا تستثني أنغولا وبنين وغينيا الاستوائية والصومال؛ الأميركتان تستثنيان كوبا وهايتي وترينيداد وتوباغو؛ آسيا تستثني ميانمار وفييتنام؛ الشرق الأوسط يستثني العراق وقطر، مجاميع العالم تستثني هذه البلدان كلها.

المصدر: الملحق رقم (8 ـ 1)، والجدولان رقما (8 أ ـ 1) و(8أ ـ 3).

يجدر ذكر أن أعضاء منظمة الدول المصدرة للبترول (OPEC) زادوا إنفاقهم العسكري بنسبة 11,2 في المئة في سنة 2005، وقد يسَّر تلك الزيادة عائدات إضافية من أسعار النفط العالية خلال الأعوام القليلة الماضية. وهذا الاتجاه في الزيادة الميسَّرة بالموارد يمكن أن يُرى أيضاً في البيرو وروسيا، حيث يأتي جزء كبير من العائدات الوطنية المتزايدة من النفط والغاز، بينما كان الإنفاق العسكري المتزايد في التشيلي مدفوعاً كلياً تقريباً بعائدات متزايدة من صادرات النحاس. وقد حذت البيرو حذو التشيلي، فرصدت بتفويض قانوني نصيباً معيناً من العائدات الناتجة من إنتاج الغاز لمصلحة الإنفاق العسكري (انظر القسم IV أدناه).

الجدول رقم (8 ـ 2)

تقديرات الإنفاق العسكري، 1996 ـ 2005، بحسب المنظمات وفئة الدخل

الأرقام بالدولار الأمريكي، بالأسعار ومعدلات الصرف الثابتة (2003).

المنظمة/ فئة الدخل[أ]	2000	2001	2002	2003	2004	2005	نسبة التغيير 1996 ـ 2005 (في المئة)	الإنفاق العسكري 2004 لكل فرد (دولار أمريكي) في المئة	GDP
المنظمة									
ASEN	11,1	11,7	12,4	13,3	13,3	13,1	8,2+	32,2	1,9
CIS	16,4	17,9	19,7	21,1	22,1	24,1	50,4+	895	3,4
الاتحاد الأوروبي	196	196	199	206	219	212	11+	478,5	1,9
NATO	539	541	858	642	687	706	34,5+	794,4	2,9
NATO أوروبا	207	207	211	217	224	217	10,5+	416,6	2
OECD	622	625	670	727	768	789	29,6+	659,9	2,5
OPEC	37,1	39,6	36,3	38	42	46,7	72,4+	81,6	4
فئة الدخل (بحسب الدخل القومي الإجمالي لكل فرد سنة 2003)									
منخفض	24,3	24,6	25,4	25,6	28,3	29,5	64,2+	13,2	2,7
منخفض ـ متوسط	90,5	99	105	109	114	122	59,2+	43,4	2,5
عالي ـ متوسط	42,2	45,2	42,5	43,9	46,7	51	47,7+	137,9	2,3
عال	627	631	678	736	780	799	29,3+	810,7	2,6

ASEAN = رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان)؛ CIS = كومنولث الدول المستقلة؛ GDP = الناتج المحلي الإجمالي؛ NATO = منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو)؛ OECD = منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية؛ OPEC = منظمة الدول المصدرة للنفط؛ OSCE = منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

ملاحظات: أ للاطلاع على تغطية للمنظمات وفئات الدخل بحسب كل بلد انظر الملحق رقم (8 ـ أ)، الجدول رقم (8أ ـ 1). وبسبب غياب بيانات بشأن السكان، استُثنيت من الأرقام المتعلقة بكل فرد كل من أفغانستان وبروناي وكوبا وهايتي والعراق وكوريا الشمالية ورومانيا وصربيا والجبل الأسود والصومال وتركمانستان وأوزبكستان.

المصادر: الملحق رقم (8 ـ أ)، والجدول رقم (8أ ـ 1)، و**السكان**: صندوق النقد الدولي، قاعدة بيانات الإحصاءات المالية الدولية.

يبين الجدول رقم (8 ـ 2) أن دول الدخل المتوسط ـ المقسومة أيضاً إلى دول الدخل المنخفض ـ المتوسط والدخل المنخفض العالي ـ كانت ذات الزيادة الأعلى نسبياً في الإنفاق العسكري في سنة 2005، حيث سجلت زيادة بنسبة 6,7 و9,1 في المئة، على التوالي. وفي الوقت نفسه، زادت دول الدخل المنخفض والعالي الإنفاق بنسبة 4,1 و2,5 في المئة على التوالي. وعلى مدى فترة العشرة أعوام، 1996 ـ 2005، كان لدى دول الدخل المنخفض زيادة بأعلى نسبة، 64,2 في المئة. وحتى لو كانت الدول الـ 131 ذات الدخل المنخفض والمتوسط هي الدول التي تزيد في إنفاقها العسكري إلى أبعد حد بالأسعار النسبية، فإن إجمالي إنفاقها يشكل فقط خُمس الإجمالي العالمي بينما تشكل الدول الـ 35 ذات الدخل العالي أربعة أخماس. وفي الوقت نفسه، فإن معظم الصراعات الرئيسة المسلحة تخاض في دول نامية[8].

وكما هو ظاهر في الجدول رقم (8 ـ 2)، فإن للدول العالية الدخل إنفاقاً عسكرياً لكل فرد أعلى من الإنفاق العسكري للدول المنخفضة الدخل. وبما أن الدول الأغنى تفوق الدول الأفقر موارد احتياطية وتقل عنها سكاناً، فإن الكلفة الحدية لاستثمار الموارد في الجيش تتضاءل. وفي الدول الكثيفة السكان وذات الاقتصادات التنموية الصغيرة، يمكن أن تكون الكلفة الحدية للإنفاق العسكري المتزايد عالية جداً بينما يبقى الإنفاق لكل فرد متدنياً جداً. والإنفاق الاقتصادي لهكذا بلدان صغير تماماً عند تقسيمه على عدد كبير من السكان. من هنا، فإن تحويل دولار واحد من كل شخص إلى القطاع العسكري أمر مكلف جداً بالنسبة إلى الاقتصاد بصورة عامة ـ بشكل كلي وبشكل فردي على حد سواء ـ لأنه يأخذ موارد كان يمكن أن تُنفَق على أولويات اجتماعية وشخصية أخرى. وعلى نحو مغاير، لدى الولايات المتحدة عدد كبير من السكان، لكن إنتاجها الاقتصادي كبير بما يكفي إدامة مستوى عال من الدخل للفرد العادي مع القيام في الوقت عينه باستثمار مبالغ كبيرة لكل فرد في الجيش.

III الدول المنفقة الرئيسة الـ 15

إن الإنفاق العسكري العالمي موزَّع بين الدول على نحو متفاوت للغاية. ويظهر الجدول رقم (8 ـ 3) الدول الـ 15 التي أنفقت أقصى ما يمكن على قواتها العسكرية في سنة 2005، كما قيست بأسعار سنة 2003 وحُولت إلى دولارات أمريكية باستخدام معدلات صرف السوق لسنة 2003. وتشكل الدول الخمس عشرة 84 في المئة من إجمالي الإنفاق

(8) انظر الفصل 2 من هذا الكتاب.

العالمي، بينما تشكل الدول الـ 151 الأخرى 16 في المئة فقط. والولايات المتحدة، بنسبتها البالغة 48 في المئة من إجمالي الإنفاق العسكري العالمي، تبرز حتى بين الدول الرئيسة المنفقة. وتشكل كل من الدول الأربع التي تليها من حيث حجم الإنفاق، أي المملكة المتحدة وفرنسا واليابان والصين، 4 ـ 5 في المئة من المجموع.

كما يمكن أن يُرى من الجدول رقم (8 ـ 3)، يتفاوت الإنفاق العسكري لكل فرد تفاوتاً كبيراً بين الدول الرئيسة المنفقة. ففي حين أن الصين والهند المزدحمتين بالسكان تنفقان فقط 31,2 دولاراً و18,5 دولاراً، على التوالي، لكل فرد، فإن الولايات المتحدة تنفق 1604 دولارات وتنفق إسرائيل 1430 دولاراً. وهناك فارق ملحوظ بين نمط الإنفاق العسكري العالمي ونمط السكان العالمي. فبينما تشكل الدول المنفقة الرئيسة الخمس 65 في المئة من الإنفاق العسكري العالمي، فإنها تشكل 29 في المئة فقط من سكان العالم.

يقدم الجدول رقم (8 ـ 3) ترتيباً بديلاً مرتكزاً على بيانات إنفاق عسكري محولة إلى دولارات ومستخدماً معدلاً لتكافؤ القدرات الشرائية على مستوى إجمالي الناتج المحلي. وهذا الترتيب يقدم توضيحاً لمشكلة كبيرة لدى في المقارنة الدولية للمعطيات الاقتصادية ـ لاختيار طريقة التحويل تأثير كبير على الأرقام. ويعرض الجدول الفارق الواسع بين تقديرات اقتصادية محولة باستخدام الطريقتين.

ويمكن رؤية التباينات الكبيرة في حالات الصين والهند وروسيا، وهي دول ذات اقتصادات محلية كبيرة أو اقتصادات ظل كبيرة. ولكن، حتى لو كانت أرقام الإنفاق العسكري ذات تكافؤ القدرة الشرائية المحوَّل تعكس بصورة أفضل العبء الاقتصادي للجيش على المجتمع، فإنها لا تعكس ما كان يمكن شراؤه في السوق الدولية بالأموال الوطنية نفسها. وعلى وجه التخصيص، لا تستطيع الأرقام ذات تكافؤ القوة الشرائية المحوَّل أن تستحوذ على المستوى التقاني للمعدات التي تستطيع دولة معينة تحمل كلفة شرائها.

وفي حين أن بيانات الإنفاق العسكري المحولة باستخدام معدلات صرف السوق تقلل عادة من قيمة ما تشكله القوات المسلحة من عبء اقتصادي على المجتمع، فإن البيانات المحولة باستخدام معدلات تكافؤ القدرة الشرائية تبالغ في تقدير ما تستطيع القوات المسلحة شراءه في السوق العالمية، وتبالغ إلى حد أبعد، في تقدير مستوى القدرات التي تستطيع المدخلات النقدية إنتاجها لدى ترجمتها إلى قدرة. وكل من السند النظري والمعاني الضمنية العملية لهذه الفوارق المبحوث فيها في الملحق رقم (8 ـ هـ).

الجدول رقم (8 ـ 3)

البلدان الـ 15 ذات الإنفاق العسكري الأعلى في سنة 2005 بحسب معدل صرف السوق وتكافؤ القدرة الشرائية

أرقام الإنفاق بالدولار الأمريكي، بأسعار ومعدلات الصرف الثابتة لسنة 2003

الإنفاق العسكري بحسب دولارات MER				الحصة العالمية (في المئة)		الإنفاق العسكري بحسب دولارات PPP[أ]		
المرتبة	البلد	الإنفاق (مليارات الدولارات)	الإنفاق لكل فرد (دولار)	الإنفاق	السكان	المرتبة	البلد	الإنفاق (مليارات الدولارات)
1	الولايات المتحدة	478,2	1604	48	5	1	الولايات المتحدة	478,2
2	المملكة المتحدة	48,3	809	5	1	2	الصين	[188,4]
3	فرنسا	46,2	763	5	1	3	الهند	105,8
4	اليابان	42,1	329	4	2	4	روسيا	[64,4]
5	الصين	[41]	[31,2]	[4]	20	5	فرنسا	45,4
المجموع الفرعي للدول الخمس الأولى		**655,7**		**65**	**29**	**المجموع الفرعي للدول الخمس الأولى**		**882,3**
6	ألمانيا	33,2	401	3	1	6	المملكة المتحدة	42,3
7	إيطاليا	27,2	468	3	1	7	العربية السعودية[ب،ج]	35
8	العربية السعودية[ب،ج]	25,2	1025	3	0	8	اليابان	34,9
9	روسيا	[21]	[147]	[2]	2	9	ألمانيا	32,7

يتبـــع

تابـــــع

10	الهند	20,4	18,5	2	17	10	إيطاليا	30,1
المجموع الفرعي للدول العشر الأولى		**782,7**		**78**	**51**	**المجموع الفرعي للدول العشر الأولى**		**1057,2**
11	كوريا الجنوبية	16,4	344	2	1	11	البرازيل	24,3
12	كنداج	10,6	327	1	0	12	إيرانب	23,8
13	أستراليا ج	10,5	522	1	0	13	كوريا الجنوبية	23,4
14	إسبانيا	9,9	230	1	1	14	تركيا	17,8
15	إسرائيل ج	9,6	1430	1	0	15	تايوان	13,44
المجموع الفرعي للدول الخمس عشرة الأولى		**839,8**		**84**	**53**	**المجموع الفرعي للدول الخمس عشرة الأولى**		**1159,8**
العالم		**1001**	**155**	**100**	**100**	**العالم**		..

ملاحظات: MER = معدل صرف السوق؛ PPP = تكافؤ القوة الشرائية؛ [] = رقم مقدَّر.

أ ـ الأرقام بحسب دولارات PPP محوَّلة بمعدلات PPP (لسنة 2003)، محسوبة من جانب البنك الدولي، ومرتكزة على مقارنات إجمالي الناتج القومي.

ب ـ البيانات الخاصة بإيران والعربية السعودية تتضمن الإنفاق من أجل النظام والسلامة العامين وقد تكون مبالغة طفيفة في التقدير.

ج ـ سكان كل من أستراليا وكندا وإسرائيل والعربية السعودية يشكلون أقل من 0,5 في المئة من إجمالي سكان العالم.

المصادر: النفقات العسكرية: الملحق رقم (8 ـ أ)؛ **تكافؤ القوة الشرائية**: World Bank, *World Development Report 2005: A Better Investment Climate for Everyone* (Washington, DC: World Bank, 2004), <http://econ.worldbank.org/wdr/>, table 1, «Key Indicators of Develop256-257, and table 5, «Key Indifor Other Economies,» p. 264.

تعداد السكان 2005: United Nations Population Fund [UNFPA], *State of the World Population 2005* (New York: UNFPA, 2005), <http://unfpa.org/swp/>.

الولايات المتحدة الأمريكية

ازداد الإنفاق العسكري من جانب الولايات المتحدة في سنة 2005 بواقع 25,6 مليار دولار فارتفع إلى 478,2 مليار دولار، بأسعار 2003 الثابتة. وهذه الزيادة بنسبة 5,7 في المئة زادت أيضاً الحصة الأمريكية من الإنفاق العسكري العالمي من 47 في المئة إلى 48 في المئة. ومنذ سنة 1998، عندما تبدل الاتجاه التنازلي في الإنفاق العسكري الأمريكي في ما بعد الحرب الباردة إلى اتجاه تصاعدي، ازداد الإنفاق العسكري الأمريكي بنسبة 55 في المئة أو 169 مليار دولار بأسعار 2003 الثابتة. وحدث القسم الكبير من هذه الزيادة منذ سنة 2001، وكان بمعظمه من خلال اعتمادات إضافية من أجل الحرب الأمريكية على الإرهاب ومن أجل عمليات عسكرية أخرى.

إن المناقشات العلنية للإنفاق العسكري الأمريكي معوّق لا بفعل السرية بقدر ما هو بفعل عدد التقديرات المختلفة التي تقدمها مختلف الهيئات الحكومية وغيرها من المنظمات إلى الجمهور. وكما هو مبين في الجدول رقم (8 ـ 4)، فإن الرقم الأبرز (419,3 مليار دولار) لميزانية الدفاع للسنة المالية 2006 ليس بأي حال التقدير الأكبر المتوافر من المصادر الرسمية. ويمكن أن تكون الأرقام الأعلى المنشورة أعلى من الأرقام الأدنى بنسبة 50 في المئة تقريباً. ولهذا الاختلاف سببان؛ يرتبط الأول بمرحلة عملية وضع الميزانية التي تنشأ منها الأرقام ـ طلب الرئيس للميزانية من الكونغرس؛ مشاريع قوانين مجلس النواب ومجلس الشيوخ بشأن الإجازة أو التخصيص؛ مراسيم إجازة أو تخصيص مقرّة من الكونغرس، حيث يمكن إدخال قدر كبير من تغييرات وإعادة تخصيص؛ أو مصاريف فعلية كما هي مقدمة، مثلاً، في السلسلة الحاضرة للميزانية التالية.

والسبب الرئيس الثاني للاختلاف هو تغطية الأرقام، التي تعتمد بدورها على جدول أعمال المنظمة التي تقدمها أو تستخدمها. والخيار الأول هو ما إذا كان يتعين الاستشهاد فقط بما تنفقه وزارة الدفاع أم تضمين الإنفاق العسكري من جانب وكالات أخرى. وللوصول إلى بند الميزانية: «الدفاع الوطني»، لا بد من تضمين إنفاق من مثل إنفاق وزارة الطاقة على البرنامج النووي العسكري ونفقات أخرى متفرقة. ويوحي ونسلو ويلر (Winslow Wheeler) من مركز معلومات الدفاع بأن الإنفاق الأمريكي على «الأمن القومي» يجب أن يتضمن الإنفاق على الأمن الداخلي، وشؤون المحاربين القدامى والأمن الدولي، إضافةً إلى نفقات الدفاع. ووفق هذا التعريف، تشكل وزارة الدفاع فقط حوالى ثلاثة أرباع ميزانية الأمن القومي للسنة المالية 2006[9].

---

(9) W. Wheeler, «Defense Budget Tutorial #1: What is the Actual Size of the 2006 Defense Budget?,» 19 January 2006, Center for Defense Information, <http://www.cdi.org/program/document.cfm?DocumentID=3268>.

يزعم ستيف كوسياك أن جزءاً كبيراً من الزيادة في الإنفاق العسكري الأمريكي يعود إلى مشتريات من =

بدرجة ما، النقاش مشوَّش أيضاً بالخلط بين الإنفاق الإجمالي ـ الذي يتضمن الإنفاق الاستنسابي والإنفاق الإلزامي كليهما ـ والإنفاق الإلزامي وحده. وبما أن الإنفاق الإلزامي منظَّم بالقانون ويمكن تغييره بسهولة وبصورة هامشية فقط، يفضّل بعض المحللين درس الإنفاق الاستنسابي فقط. وهناك بالذات تستطيع سياسات الإدارة أن تتمتع بمفعولها الرئيس وستنوجد تخفيضات الميزانية وزياداتها. ودرس الإنفاق الإلزامي أيضاً يعطي رقماً يستحوذ بشكل أفضل على العبء الفعلي على الاقتصاد. وقد طلب الرئيس جورج و. بوش في ميزانية السنة المالية 2006 من لجان معينة تابعة للكونغرس أن تجد طرقاً لخفض الإنفاق الإلزامي. والنتيجة هي قانون إصلاح الإنفاق، الذي سيقلص العجز بواقع 5 مليارات دولار في حال تنفيذه[10].

إلى ذلك، يمكن تعيين اعتمادات تكميلية وإجراء تعديلات في الميزانية بحيث تزيد، أو تنقص، الحصص الأصلية. وأغلبية نفقات العمليات العسكرية الجارية في أفغانستان والعراق ممولة من خلال اعتمادات تكميلية طلبها الرئيس[11]. وفي السنة المالية 2006 كانت معظم الاعتمادات التكميلية وتعديلات الميزانية مرصودة لأعمال الإغاثة على أَثَر الكوارث التي نجمت عن إعصاري كاترينا وريتا في سنة 2005[12]. وفي حين أن التمويل التكميلي ليس، بحكم التعريف، مشمولاً في مقترح الميزانية الأصلية، فقد ضمّن مجلس الشيوخ ومجلس النواب مشاريع قوانينهما بشأن التخصيص جميع التمويل التكميلي المرتبط بأفغانستان والعراق، أي نحو 50 مليار دولار، والذي كان الرئيس قد اقترحه سابقاً[13].

= معدات عسكرية لا شأن لها بالحرب على الإرهاب إلا بمقدار قليل جداً. انظر: M. Corbin, and M. Pemberton, «Report of the Task Force on a Unified Security Budget for the United States, 2006,» Center for Defense Information and Foreign Policy in Focus, Washington, DC, May 2005, <http://www.cdi.org/pdfs/Unified-Security-Budget-2006.pdf>.

(10) Congressional Budget Office, *The Budget and Economic Outlook: Fiscal Years 2007 to 2016* (Washington, DC: US Congress, 2006), <http://www.cbo.gov/ftpdoc.cfm?index=7027>, p. 8.

(11) E. Sköns [et al.], «Military Expenditure,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 321-324.

في شباط/ فبراير 2006 طلب الرئيس بوش 72,4 مليار دولار كاعتمادات تكميلية طارئة من أجل الحرب العالمية على الإرهاب للجزء المتبقي من السنة المالية 2006. ومن هذا المبلغ، سيُرصد 65,3 مليار دولار لوزارة الدفاع. انظر: Office of Management and Budget, «FY 2006 Emergency Supplemental (Various Agencies): Ongoing Military, Diplomatic, and Intelligence Operations in the Global War on Terror; Stabilization and Counter-insurgency Activities in Iraq and Afghanistan; and other Humanitarian Assistance,» Estimate no. 3, Washington, DC, 16 February 2006, <http://www.whitehouse.gov/omb/budget/amendments.htm>.

(12) Congressional Budget Office, *The Budget and Economic Outlook: Fiscal Years 2007 to 2016*, p. 12.

(13) S. Dagget, «Defense: FY2006 Authorization and Appropriations,» Library of Congress, =

أخيراً، تشير بعض التقديرات إلى الإنفاق الأمني الإجمالي، إلى الإنفاق العسكري ولهذا السبب أيضاً يتضمن الإنفاق على الأمن الداخلي، مضيفاً حوالى 20 في المئة[14].

ولمصلحة المقارنة، تتبع أرقام الإنفاق العسكري الأمريكي المذكورة في الملحق رقم (8 ـ أ) تعريف الناتو أكثر مما تتبع أياً من التعريفات المتعلقة بميزانية الولايات المتحدة نفسها. وبلغة الميزانية الأمريكية، ربما يأتي التعبير «الإنفاق الإجمالي على الدفاع الوطني» أقرب إلى التعريف المستخدم في بيانات سيبري للإنفاق العسكري.

ميزانية السنة المالية 2006 واعتماداتها

ازداد الإنفاق العسكري في الولايات المتحدة بسرعة عقب هجمات أيلول/ سبتمبر 2001 الإرهابية على نيويورك وواشنطن، وما تلاها من إطلاق حرب عالمية على الإرهاب. وفي ميزانية العام 2003 اتضح أن الإدارة قررت توظيف جميع البدائل من أجل برامج المعدّات المستقبلية بدلاً من تركيز الموارد في الحرب على الإرهاب فقط. وكان الانفاق العسكري في عام 1999 قد ازداد قليلاً، بنسبة 0,3 في المئة، وارتفع إلى 3,9 في المئة في سنة 2000، منهياً بذلك هبوطاً إجمالياً تواصل تقريباً على مدى عقد بنسبة 32,1 في المئة منذ نهاية الحرب الباردة. وما كان شأن الهجمات الإرهابية في سنة 2001 سوى مفاقمة الاتجاه التصاعدي، محدثة فورة إنفاق استمرت غير منازَعة لمدة ثلاثة أعوام.

قبل الطلب الرئاسي للميزانية من أجل السنة المالية 2006، أوحت وثائق حكومية متسربة ومحللون بارزون إلى أن الاتجاه سيهمد بعض الشيء على الأقل وأن الإنفاق الأمريكي على الأمن سيعاد توجيهه للاهتمام بتهديدات أمنية مستقبلية[15]. وعندما قام الرئيس في آخر الأمر بتقديم الميزانية إلى الكونغرس، لم يُعثر فيها على أثر لمعظم التغييرات المتوقعة، واقترح فقط ألا تُرفَع مستويات الإنفاق بمقدار ما كان قد خطط له من قبل[16].

Congressional Research Service, Washington, DC, 29 July 2005, <http://fpc.state.gov/fpc/ = c15293.htm>, p. 16; S. Kosiak, «Comparison of the FY 2006 House and SASC Defense Authorization Bills,» Center for Strategic and Budgetary Assessment, Washington, DC, 5 October 2005, <http://www.csbaonline.org/>, and J. Kucera, «Congress Asks for More Oversight of Pentagon,» *Jane's Defence Weekly* (4 January 2006), p.8.

(14) Wheeler, «Defense Budget Tutorial #1: What is the Actual Size of the 2006 Defense Budget?».

(15) لمزيد من التفاصيل حول السنة المالية 2006، انظر: Sköns [et al.], «Military Expenditure,» pp. 320-329, and S. M. Kosiak, «Analysis of the FY 2006 Defense Budget Request,» Center for Strategic and Budgetary Assessments, Washington, DC, May 2005, <http://www.csbaonline.org/>.

(16) Corbin and Pemberton, «Report of the Task Force on a Unified Security Budget for the United States, 2006,» p. 10.

الجدول رقم (8 ـ 4)
عروض مختلفة للإنفاق العسكري الأمريكي، السنة المالية 2006

الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية، بالأسعار الحالية

	الإنفاق الاستنسابي	الإنفاق الإجمالي[أ]
سلطة الميزانية الأصلية		
وزراة الدفاع [ب]	419,3	421,1
الدفاع الوطني [ج]	438,8	441,8
النفقات (مقدَّرة في مراجعة منتصف الدورة)		
وزارة الدفاع [ب]	..	492,3
الدفاع الوطني [ج]	488,8	513,9
مادة المذكرة		
الأمن القومي [د]	..	616,4

ملاحظات:

أ ـ الإنفاق الإجمالي هو مجموع الإنفاق الاستنسابي والإلزامي.

ب ـ يتضمن إنفاق وزارة الدفاع جميع النفقات العسكرية تحت إشراف وزارة الدفاع.

ج ـ الدفاع الوطني يتضمن، إضافةً إلى إنفاق وزار الدفاع، إنفاق وزارة الطاقة على البرنامج النووي العسكري الأمريكي وأشكالاً متفرقة من الإنفاق.

د ـ يتضمن الأمن القومي الإنفاق على الأمن الداخلي وشؤون المحاربين القدامى والأمن الدولي.

المصادر: سلطة الميزانية الأصلية: Office of Management and Budget, *Budget of the United States Government, Fiscal Year 2006* (Washington, DC: White House, 2005), <http://www.whitehouse.gov/omb/budget/fy2006/budget.html>;

النفقات: Office of Management and Budget, «Fiscal year 2006, Mid-session review, Budget of the U.S. GovernHouse, Washington, DC, 13 July 2005, <http://www.whitehouse.gov/omb/budget/fy2006/>, and

مادة المذكرة: W. Wheeler, «Defense Budget Tutorial #1: What is the Actual Size of the 2006 defense budget?», 19 January 2006, Center for Defense Information, <http://www.cdi.org/program/document.cfm?DocumentID=3268>, where «National Security» is termed «Defense and Security Spending».

في مشروع قرار الإجازة، خفض الكونغرس الإنفاق على المقترح الأوَّلي للرئيس بشأن الميزانية العسكرية بواقع 4,4 مليارات دولار، أو أقل من 1 في المئة. إلا أن الكونغرس أدخل بعض التغييرات الأخرى المهمة على الميزانية التي تمنحها هذه التغييرات سيطرة أكبر على الإنفاق العسكري الأمريكي. وكما هي القاعدة منذ بداية الحرب في أفغانستان، لم

تتضمن ميزانية السنة المالية 2006 تمويلاً لعمليات عسكرية مستمرة، وكما ذُكر أعلاه، فإن هذه العمليات ممولة من خلال اعتمادات تكميلية. وقد أثيرت حجتان لمصلحة هذا العمل: الأُولى هي أن في الإمكان أن يكون تقدير حجم ما هو مطلوب فعلاً أكثر دقة إذا أجري هذا التقدير في وقت أقرب إلى وقت الاستخدام، والثانية هي أن في الإمكان تحرير الأموال بشكل أسرع من خلال تدبير معد لهذا الغرض. ويدعي نقاد أن التكاليف الشهرية للعمليات في أفغانستان والعراق أصبحت من القابلية للتنبؤ بها إلى درجة أنها هي الآن في مكانها الملائم في ميزانية الدفاع الرئيس. ومجلسا الشيوخ والنواب إذ أخذا في حسابهما الحد الأعلى للإنفاق الإجمالي قررا أن يضمّنا مشاريع قوانينهما الاعتمادات التكميلية على الأقل[17]. وفي محاولة لكسب مزيد من السيطرة على ميزانية الدفاع، أُضيفت إلى مشروع القرار مطالبات بتزويد الكونغرس بتقارير شاملة، منها تقارير بشأن أي برنامج تتجاوز كلفته نسبة 50 في المئة من الكلفة المحددة، كما أضيف شرط أساسي مفاده المصادقة على برامج معينة بحسب الأصول قبل تحرير أجزاء كبيرة من أموالها[18].

بسبب العمليات العسكرية المستمرة والحرب على الإرهاب، يرجَّح أن تستمر الميزانية العسكرية الأمريكية في الارتفاع في المستقبل المنظور. غير أن عجز الميزانية المتنامي والسكان الذين يتقدمون في السن يعنيان ربما أن معدل الزيادة سيكون أدنى مما كان في الأعوام الأخيرة. ويرجَّح أيضاً استمرار لعبة شد الحبال بين البيت الأبيض والكونغرس في ما يتعلق بطريقة إنفاق وزارة الدفاع أموالها.

كلفة الحرب العالمية على الإرهاب والصراع في العراق

يشكل تمويل الحرب العالمية على الإرهاب عبئاً كبيراً على الاقتصاد الأمريكي. فوفقاً لتقرير وضعه مكتب الميزانية التابع للكونغرس (CBO) في كانون الثاني/ يناير 2006، وفّر الكونغرس الأمريكي والرئيس 323 مليار دولار كاعتمادات لأنشطة وزارة الدفاع دعماً للحرب على الإرهاب، التي يضمّنها مكتب الميزانية العمليات العسكرية في أفغانستان والعراق، منذ أيلول/ سبتمبر 2001[19]. وفي سنة 2005 وحدها، يقدر أن تصل النفقات على عمليات متصلة بالحرب على الإرهاب ـ عمليات حرية العراق، والحرية الدائمة (في أفغانستان) ونوبل إيغل (في الولايات المتحدة) ـ إلى 90 مليار دولار. بيد أن هذا جزء فقط من الاعتمادات الكاملة لهذه العمليات. ويبين التقرير صراحة أنه استثنى التزامات مالية من أجل أنشطة سرية ودعم التحالف؛ لكن ينبغي أيضاً تضمين تكاليف إضافية مفروضة

---

(17) Dagget, «Defense: FY2006 Authorization and Appropriations,» p. 22, and Kosiak, «Comparison of the FY 2006 House and SASC Defense Authorization Bills».

(18) Kucera, «Congress Asks for More Oversight of Pentagon,» p. 8.

(19) Congressional Budget Office, *The Budget and Economic Outlook: Fiscal Years 2007 to 2016*.

على شرائح أخرى من المجتمع. مثال على ذلك تعديل الميزانية والمخصَّص التكميلي الطارئ اللاحق من أجل شؤون المحاربين القدامى؛ فهذان الأمران معدان كتعويض للعدد الأكبر من المحاربين القدامى الطالبين مساعدة طبية، وذلك إلى حد بعيد كنتيجة لعمليات عسكرية جارية[20]. ولم يجر تضمين تقديرات مكتب الميزانية (CBO) تكاليف إعادة البناء بعد الصراع، إلا أن تقريراً لمركز التقدير الاستراتيجي والمتعلق بالميزانية يصرح بأن الكونغرس قدم حتى كانون الثاني/ يناير 2006 نحو 32 مليار دولار تمويلاً غير مرتبط بوزارة الدفاع لإعادة البناء في أفغانستان والعراق[21].

إن الصراع في العراق يقتطع النصيب الأكبر من تكاليف العمليات العسكرية الأمريكية؛ إلا أن مقدار ما يفرضه هذا الصراع من تكاليف على الاقتصاد الأمريكي عرضة للخلاف. وبحسب تقدير أجراه جهاز الأبحاث التابع للكونغرس في آذار/ مارس 2005، يمكن أن تكون الكلفة الإجمالية للصراع في العراق حتى نهاية السنة المالية 2005 (في 30 أيلول/ سبتمبر 2005) 192 مليار دولار، ويمكن أن تبلغ التكاليف المشتركة للعمليات العسكرية 458 مليار دولار في السنوات المالية 2005 ـ 2014[22].

في دراسة حديثة أشارت ليندا بايلمز وجوزف ستيغليتز إلى أن الكلفة الفعلية للصراع في العراق ستكون أعلى كثيراً مما جاء في تقديرات سابقة[23]. وهما يضمنان ليس فقط التكاليف الجارية الفعلية للعمليات وإنما أيضاً التكاليف الحالية والمستقبلية المتعلقة بالإصابات وإعادة التأهيل ومعاشات التقاعد للمحاربين القدامى واستبدال المعدات المستعملة فضلاً عن تكاليف أخرى غير مباشرة مثل قيمة التجنيد وخسارة النمو الاقتصادي. وتقديرهما «الحذر» للكلفة الإجمالية للصراع في العراق هو تريليون دولار على الأقل وتقديرهما «المعتدل» يبلغ 1,8 تريليون دولار. وتقدر التكاليف المباشرة المتعلقة بالميزانية بـ 750 ـ 1269 مليار دولار. وتبدو هذه التقديرات في تباين تام مع تقديرات

(20) Office of Management and Budget, «FY 2005 Supplemental: Department of Veterans Affairs (Veterans Health Administration),» Estimate no. 7, Washington, DC, 30 June 2005, <http://www.whitehouse.gov/omb/budget/05amendments.htm>.

(21) S. Kosiak, «The Cost of Military Operations in Iraq and Afghanistan through Fiscal Year 2006 and Beyond,» Center for Strategic and Budgetary Assessments, 4 January 2006, <http://www.csbaonline.org/>.

(22) A. Belasco, «The Cost of Operations in Iraq, Afghanistan and Enhanced Security,» Library of Congress, Congressional Research Service, Washington, DC, 14 March 2005, <http://fpc.state.gov/fpc/c14409.htm>.

(23) L. Bilmes and J. Stiglitz, «The Economic Cost of the Iraq War: An Appraisal Three Years after the Beginning of the Conflict,» paper presented at: The Allied Social Sciences Association Annual Conference, Boston, MA, January 2006, <http://www2.gsb.columbia.edu/faculty/jstiglitz/Cost_of_War_in_Iraq.pdf>.

مكتب الميزانية، التي تشير إلى كلفة إجمالية قدرها 500 مليار دولار تقريباً[24].

فرنسا والمملكة المتحدة

تشكل فرنسا والمملكة المتحدة معاً حوالى 37 في المئة من الإنفاق العسكري الأوروبي، وتشكل كل منهما 5 في المئة من الإنفاق العالمي. ومع أنهما كلتيهما وضعتا ميزانية لإنفاق عسكري متزايد في سنة 2005، فإن مصادر سيبري القياسية ـ بيانات الناتو بالنسبة إلى فرنسا وبيانات من وكالة الخدمة الدفاعية التحليلية (DASA) التابعة لوزارة الدفاع البريطانية بالنسبة إلى المملكة المتحدة ـ توحي بأن الإنفاق العسكري في سنة 2005 انخفض بنسبة 2,2 في المئة في فرنسا و5,4 في المئة في المملكة المتحدة. وبما أن لدى الدولتين كلتيهما برامج قائمة لتحديث معدات رئيسة، فالمرجَّح هو أن هذا الانخفاض مؤقت وربما كان، جزئياً، نتيجة مجموعة من تقنيات ميزانية وعدم تضمين الإنفاق «غير المبرمج» من أجل عمليات عسكرية لسنة 2005.

لقد كان تقدير الاتجاهات في الإنفاق العسكري البريطاني في الأعوام الأخيرة صعباً نوعاً ما بسبب تحول من محاسبة نقدية إلى محاسبة مرتكزة على موارد. وعنى التغيير أن المقارنة على مر الوقت باهتة، وبخاصة أن التحول جرى في خطوتين، محدثاً انقطاعاً في التسلسل بين السنتين الماليتين 2000/ 2001 و2001/ 2002 وبين السنتين الماليتين 2002/ 2003 و2003/ 2004. وثمة صعوبة إضافية في وضع تقديرات موثوقة للإنفاق العسكري البريطاني في الأعوام الأخيرة هي أن أرقام الإنفاق على عمليات غير مبرمجة وعلى منع وقوع صراعات ليست متوافرة في الوقت نفسه الذي تتوافر فيه الأرقام النهائية للميزانية الرئيسة، وبالتالي لا يمكن جمعها. والإنفاق غير المبرمج يشتمل على بنود تتعلق بأنشطة في أفغانستان والبوسنة والهرسك والعراق وكوسوفو فضلاً عن منع وقوع صراعات، وقد راوح بين 500 مليون جنيه و2000 مليون جنيه (816 ـ 3265 مليون دولار) سنوياً في السنوات المالية 2001/ 2002 ـ 2003/ 2004[25]. وعند تضمين التكاليف الإجمالية للعمليات غير المبرمجة لسنة 2005 في آخر الأمر، فإن الانخفاض الإجمالي في الإنفاق سيكون ربما أقل نوعاً ما من الرقم المذكور أعلاه، أي 5,4 في المئة. والصراع في العراق وحده كلّف 3,1

---

(24) Congressional Budget Office, «An Alterative Budget Path Assuming Continued Spending for Military Operations in Iraq and Afghanistan and in Support of the Global War on Terrorism,» Washington, DC, February 2005, <http://www.cbo.gov/showdoc.cfm?index=6067>.

(25) British Ministry of Defence, «The Government's Expenditure Plans 2005-06 to 2006-07,» Command Paper 6532, London, 27 October 2005, <http://www.mod.uk/DefenceInternet/AboutDefence/CorporatePublications/BusinessPlans/GovernmentExpenditurePlans/>, p. 27, and Defence Analytical Service Agency, *UK Defence Statistics 2005* (London: Ministry of Defence, 2005), <http://www.dasa.mod.uk/natstats/ukds/2005/ukds.html>, tables 1.1 and 1.4, pp. 13, 17.

مليارات دولار (4,8 (مليارات دولار) في الأعوام الثلاثة المنتهية في 31 آذار/ مارس 2005. وفي السنة المالية 2004/ 2005، أُنفق 910 ملايين جنيه (1402 مليون دولار)، وهو مبلغ أقل مما أُنفق على الصراع في السنة المالية 2003/ 2004 بنحو 400 مليون جنيه (616 مليون دولار). وفي السنة المالية 2004/ 2005 كلفت القوات في أفغانستان 67 مليون جنيه (103 ملايين دولار) وكلّفت القوات في البلقان 87 مليون جنيه (134 مليون دولار)[26]. كما إن الحملات العسكرية المستمرة تشكل سبباً للارتفاع في الإنفاق الرأسمالي من 20 في المئة إلى 22 في المئة من الإنفاق الإجمالي في سنة 2005، مثلما كانت سبباً لزيادة في معدل استبدال المعدات.

هناك عامل إضافي في الكلفة المرتفعة للإنفاق الرأسمالي من جانب المملكة المتحدة وهو برنامج القدرات المستقبلية، الذي هو تكملة للكتاب الأبيض الخاص بالدفاع (2003) والمتعلق بتحديث القوات المسلحة وإعدادها لتحديات أمنية مستقبلية[27]. والبرنامج هذا برنامج مكلف: فلتحمّل تكاليف معداته من الصف الأول ذات التقانة العالية، جرى خفض مستويات هيئة الموظفين وإحالة المعدات إلى «التقاعد» باكراً. ومن الناحية الرسمية، تعني التخفيضات والتقليصات المتصوَّرة فقط الأفراد والمعدات التي لم يعد هناك حاجة إليها لمواجهة تهديدات حالية ومستقبلية. إلا أن المشروع واجه انتقادات من أولئك الذين يخشون من احتمال إحداثه فجوة في القدرة في الفترة التي تسبق تسليم المعدات الجديدة ووضعها في الخدمة. وشدد تقرير قدمته لجنة الدفاع في مجلس العموم في آذار/ مارس 2005 على أن مثل هذه الفجوة ستجعل القوات المسلحة البريطانية في خطر[28]. وقد رفض وزير الدفاع جون ريد هذه المزاعم في إثباتات قدمها إلى اللجنة[29].

ما زالت فرنسا منذ سنة 2002 تتجه من الخدمة الإلزامية نحو هدف تشكيل قوة محترفة كلياً بحلول سنة 2008 كي تواجه تهديدات جديدة وتتمكن من المشاركة تماماً في عمليات عسكرية أوروبية خارج حدود أوروبا وقيادة هذه العمليات. ويوفر قانون التخطيط

---

(26) «Iraq Conflict, Aftermath has Cost Britain 3.1 Billion Pounds,» *Defense News* (28 October 2005), <http://www.defensenews.com/story.php?F=1209914>.

(27) British Ministry of Defence, «Delivering Security in a Changing World: Future Capabilities,» Command Paper 6269, London, July 2004, <http://www.mod.uk/DefenceInternet/AboutDefence/CorporatePublications/PolicyStrategy/>.

(28) British House of Commons Defence Committee, «Future Capabilities: Fourth Report,» Reports HC45-I and HC45-II, London, 17 March 2005, <http://www.publications.parliament.uk/pa/cm200405/cmselect/cmdfence/cmdfence.htm>, p. 72, and T. Skinner, «UK Armed Forces at Risk of Future Capability Gaps,» *Jane's Defence Weekly* (23 March 2005), p. 4.

(29) British House of Commons Defence Committee, «Minutes of Evidence: Oral Evidence Taken before the Defence Committee on Tuesday 1 November 2005,» London, 17 January 2006, <http://www.publications.parliament.uk/pa/cm200506/cmselect/cmdfence/556/5110101.htm>.

العسكري 2003 ـ 2008 أسباب هذا التحول بزيادات سنوية في الإنفاق العسكري ونصيب متنام من الإنفاق المخصص للمشتريات[30]. وفي الوقت نفسه، تطلب اتفاقية الاتحاد الأوروبي للاستقرار والنمو من فرنسا إبقاء عجز ميزانيتها الوطنية دون 3 في المئة من إجمالي الناتج المحلي[31]. وجرى اقتراح مقاربات عديدة للتوفيق بين الزيادة في الإنفاق العسكري والحد الأعلى للعجز. وفي حزيران/ يونيو 2005 تكلمت وزيرة الدفاع ميشيل إليوت ـ ماري لمصلحة استخدام الاقتصاد العسكري كقوة دافعة للنمو الاقتصادي، قائلة إن ميزانيات الدفاع الأعلى في أوروبا ستكون العون الذي تحتاج إليه الاقتصادات الأوروبية الراكدة[32]. وقال الرئيس جاك شيراك أيضاً إن أنواعاً معينة من الإنفاق، منها الإنفاق على البحث والتطوير وعلى الدفاع، ينبغي إعفاؤها من مقتضيات اتفاقية الاستقرار والنمو[33].

إن فرنسا والمملكة المتحدة كلتيهما تبحثان عن طرق لردم الفجوة بين المتطلبات والموارد المتيسرة. وكلتاهما تتحريان طرقاً بديلة لدفع أثمان برامج مشتريات تُغطى تقليدياً من جانب الدولة التي ستنقل العبء المالي للمشتريات العسكرية الراهنة إلى المستقبل[34]. وقد كان لمثل هذه الطرق درجات متفاوتة من النجاح؛ فمبادرة فرنسا العامة ـ الخاصة من أجل تمويل 17 فرقاطة أُلغيت في كانون الثاني/ يناير 2005 لمصلحة تمويل أكثر تقليدية من الميزانية العسكرية. ووفقاً لأليوت ـ ماري، كان سبب هذه الكلفة العالية لاستخدام رأس مال خاص من أجل الصفقة[35]. إلا أن فرنسا لم تتخل عن فكرة استخدام أموال خاصة للمشتريات العسكرية: يجري البحث في صفقة مدتها 10 ـ 15 عاماً من أجل

---

(30) Text of Loi no. 2003-73 du 27 janvier 2003 relative à la programmation militaire pour les années 2003 à 2008 [Law no. 2003-73 of 27 January 2003 on military planning for the years 2003 to 2008], <http://www.legifrance.gouv.fr/WAspad/UnTexteDeJorf?numjo=DEFX0200133L/>.

(31) اعتُمدت معاهدة الاستقرار والنمو في تموز/ يوليو 1997 لضمان قواعد ضبط الميزانيات من جانب الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المشاركة في الاتحاد الاقتصادي والنقدي. انظر: <http:// europa.eu.int/comm/economy_finance/about/activities/sgp/sgp_en.htm>.

(32) «After French and Dutch «No» to Constitutional Treaty, Michèle Alliot-Marie Hopes to Resume Initiative and Reinforce Defence Industry in France and Europe,» *Atlantic News*, 10/6/2005, p. 3, and K. Bennhold, «A French Call for the EU to Raise Military Outlays,» *International Herald Tribune*, 10/6/2005, <http://www.iht.com/articles/2005/06/09/news/defense.php>.

(33) Agence France Press, «France's Chirac Wants Exceptions under Stability Pact for Some Expenses,» 9 February 2005, Translation from French, World News Connection, National Technical Information Service (NTIS), US Department of Commerce.

(34) بشأن التمويل الخاص لحيازات الأسلحة أنظر أيضاً الفصلين 7 و9 من هذا الكتاب.

(35) J. A. C. Lewis, «France Abandons Private Funding,» *Jane's Defence Weekly* (9 February 2005), p. 27.

التدريب على قيادة طائرات هليكوبتر المرشحة لتمويل خاص. كما إن الحكومة الفرنسية تنظر بصورة إيجابية إلى تعاون مع المملكة المتحدة على مشروع ذي تمويل خاص من أجل طائرات صهريج[36].

ومبادرة الحكومة البريطانية للتمويل الخاص PFI لتمويل مشتريات عسكرية هي محاولة لتقليص الكلفة الحالية للمعدات التي ستكون في الخدمة على مدى فترة طويلة من الزمن. والفكرة أيضاً هي أن مشاركة ممولين خاصين سيحسّن كفاية عملية الشراء وتسليم المعدات في الوقت المناسب؛ إذ إن غرض هؤلاء الممولين ضمان أن يحقق استثمارهم نتائج طيبة. وهناك عدة مشاريع جارية فعلاً وفق عقود تأجير مع مالكين وممولين خاصين لمعدات عسكرية[37]. ومع أن نظام المبادرة البريطانية PFI أكثر تطوراً من النظام الفرنسي، فقدو وجه بانتقادات حادة لعدم كفايته ولتبديده مال المكلَّفين (دافعي الضرائب). وفي آذار/ مارس 2005، أنشأت وزارة الدفاع وحدة مبادرة تمويل خاص (PFI) للإشراف على المبادرة. ويقال إن هذه الوحدة زادت الكفاية والشفافية، فضلاً عن إعطاء المكلفين عائدات صفقات مبادرة التمويل (PFI). لكن، في الوقت نفسه، ألغيت صفقتا PFI في سنة 2005، لتحل محلهما خطط تمويل أكثر تقليدية[38].

الصين واليابان

تحتل الصين واليابان أعلى المراتب في شرق آسيا من حيث الإنفاق العسكري، إذ تشكلان معاً 70 في المئة تقريباً من إنفاق المنطقة العسكري. ومن حيث الأسعار الحقيقية وكجزء من إجمالي الناتج المحلي، كان الإنفاق العسكري الياباني مستقراً إلى حد بعيد على امتداد العقد المنصرم، إذ ارتفع بنسبة 1,9 في المئة فقط منذ سنة 1996. وقد عمل هذا الاستقرار في مستوى الإنفاق إلى جانب حجمه الكبير جداً ـ 4,9 تريليون ين (42 مليار دولار) ـ كثقل موازنة إزاء تقلبات سريعة التأثر في أماكن أخرى في شرق آسيا. ومع ذلك، تقف الزيادة السريعة في إنفاق الصين العسكري في وجه هذا الواقع، وقد هبطت حصة اليابان من إجمالي الإنفاق العسكري الشرق آسيوي من 45 في المئة سنة 1996 إلى 35 في المئة سنة 2005.

(36) J. Murphy, «France Looks at Link-up with UK on Tankers,» *Jane's Defence Weekly* (6 July 2005), p. 20.

(37) Skinner, «UK Armed Forces at Risk of Future Capability Gaps».

(38) K. Walker, «U.K. Scraps Private Finance Initiative for Army Training,» *Defense News* (20 June 2005), p. 4 and T. Skinner, «UK Forces Training Stays on Track,» *Jane's Defence Weekly* (29 June 2005), p. 14.

وتُعزى الزيادة الطفيفة بالأسعار الحقيقية في إنفاق اليابان العسكري في العامين الماضيين (0,8 في المئة سنة 2004 و0,7 في المئة سنة 2005) إلى عسر مالي مستمر. والاتجاه في الإنفاق العسكري ـ الذي كان باطراد نحو 6 في المئة من الميزانية الوطنية منذ سنة 1999 ـ يحذو حذو سائر ميزانيات اليابان[39]. وكانت وكالة الدفاع اليابانية قد دعت إلى زيادة سنوية في ميزانيتها بنسبة 0,5 في المئة، لكن وزارة المالية رفضت ذلك، بدعم من رئيس الوزراء جونيشيرو كويزومي، بسبب قيود مالية[40].

وبدلاً من ذلك، تنوي الحكومة خفض برنامج البنية الدفاعية المخطط له بكلفة قدرها 250,1 تريليون ين (216 مليار دولار) للفترة الزمنية 2005 ـ 2009، بواقع8 900 مليار ين (7,8 مليارات دولار). إضافةً إلى ذلك، أصرت وزارة المالية على تحميل ميزانية وكالة الدفاع المخفضة تكاليف التحول العسكري وبرنامج الدفاع بالصواريخ الباليستية، وهي تكاليف متصاعدة، من خلال مدخرات من تخفيضات في عدد الجنود والعربات القتالية والسفن الحربية والطائرات.

على نحو مغاير، أظهرت الصين زيادة سريعة ومستديمة في الإنفاق العسكري على مدى العقد الفائت، إذ تجاوز النمو بالأسعار الحقيقية نسبة 10 في المئة في معظم أعوام ذلك العقد. وقد راكمت هذه الزيادة الثابتة ارتفاعاً ملحوظاً في الإنفاق العسكري وصل إلى 165 في المئة منذ 1996[41]. وفي ما خلا عامين من الفترة 1996 ـ 2005، سبقت زيادة الصين السنوية في الإنفاق العسكري نموها الكبير في إجمالي ناتجها المحلي (انظر الجدول رقم (8 ـ 5)). ومع أن الزيادة في سنة 2005، بنسبة 8,8 في المئة، كانت زيادة حادة، فإنها لم تكن بالدرجة ذاتها التي كانت عليها في الأعوام السبعة الماضية، وهي أقل من نصف الزيادات في سنتي 2001 و2002. وقد ارتفعت نسبة ما أُنفق من إجمالي الناتج المحلي على الجيش من 1,8 في المئة في سنة 1996 إلى 2,4 في المئة في سنة 2004 ـ وهي زيادة مهمة في ضوء المعدل العالي لنمو الصين الاقتصادي.

---

(39) R. Matthews and N. Zhang, «Japan Faces Security Challenges with Smaller Defence Budget,» *Asia-Pacific Defence Reporter*, Sep. 2005, p. 41, and Japan Defense Agency [JDA], [Defense of Japan 2005] (Tokyo: JDA, 2005), <http://jda-clearing.jda.go.jp/hakusho_data/2005/w2005_00.html>, p. 373.

(40) Matthews and Zhang, Ibid.

(41) أعادت الصين تقدير اليوان (Yuan) في 21 تموز/يوليو 2005، مثبّتة إياه بسلة من العملات لا بالدولار الأمريكي فقط. وزاد هذا الأمر سعر اليوان بنسبة 2,1 في المئة في مقابل الدولار بحيث يبدو الإنفاق الصيني المعبَّر عنه بالدولارات الأمريكية مرتفعاً بشكل طفيف لدى مقارنته بالإنفاق في سنوات سابقة. بشأن المقارنات الدولية للإنفاق. انظر الملحق رقم (8 هـ).

الجدول رقم (8 ـ 5)

التغير السنوي في الإنفاق العسكري الصيني، وإجمالي الناتج المحلي، والإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي، 1996 ـ 2005

أرقام التغير في الإنفاق العسكري وإجمالي الناتج المحلي هي تغير النسبة المئوية في العام الماضي، وأرقام التغير في الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي هي قيم النسبة المئوية للعام المحدد

الدول	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
التغير في الإنفاق العسكري	[10,7]	[1,3]	[14,6]	[12,2]	[9,9]	[18]	[17,9]	[10,7]	[10,2]	[8,8]
التغير في إجمالي الناتج المحلي	9,6	8,8	7,8	7,1	8	7,5	8,3	9,5	9,5	9
التغير في الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي	[1,8]	[1,7]	[1,9]	[2]	[2]	[2,2]	[2,3]	[2,3]	[2,4]	. .

ملاحظات: [] = رقم مقدَّر

المصدر: الملحق رقم (8 ـ أ)، والجدولان رقما (8 أ ـ 3) و(8 أ ـ 4)

إجمالي الناتج المحلي: International Monetary Fund, *World EcoOutDatabase*, September 2005, <http://www.imf.org/external/pubs/ft/weo/2005/02/data/>.

ليست ميزانية الدفاع الرسمية الصينية مفكَّكة على نحو شامل[42]؛ فالبيانات العامة بشأن الإنفاق والاعتمادات الرسمية، مثلاً، لا تتضمن استثمار الدفاع أو إنتاج الأسلحة والمعدات أو أموال مشتريات الأسلحة في الخارج. ولا هي تبيّن الإنفاق من جانب حكومات شبه وطنيه[43]. وينضاف مزيد من الإبهام إلى الإنفاق العسكري الصيني بفعل أنشطة من مثل التحويل العسكري وصادرات الأسلحة والأنشطة التجارية السابقة التي ولَّدت تمويلاً إضافياً من خارج الميزانية لمصلحة جيش التحرير الشعبي[44]. على الرغم من ذلك، وحتى وفقاً لاعترافات الصين نفسها، فإن الزيادة السريعة في الإنفاق العسكري واضحة لا لبس فيها.

تبرر الصين إنفاقها العسكري المتصاعد بالإشارة إلى كتبها البيض الخاصة بالدفاع في الفترة 1998 ـ 2004. وبحسب السياسة الموجزة في تلك الكتب البيض، فإن للإنفاق العسكري هدفاً هو رفع رواتب العسكريين بما يتماشى مع الارتفاع الشامل لدخل الفرد وتنمية ضمانه الاجتماعي[45]. ويتضمن الكتاب الأبيض لسنة 2004 خططاً لتوفير أموال إضافية لدعم الإصلاحين البنيوي والتنظيمي، وتعزيز استملاك المعدات، واستثمار الأفراد الموهوبين[46]. وهناك تقارير عن مئات الجنود المدربين حديثاً والحاملين شهادات دكتوراه أو شهادات ماجستير، حصَّلها بعضهم خارج الصين[47]. والاهتمام الشديد بـ «الثورة في الشؤون العسكرية» عامة وبالتقانة والحرب الشديدتي التركيز على المعلومات خاصة واضح في الوثائق المعلنة، حيث تدعو السلطات إلى جعل القدرة العسكرية الصينية «مرتكزة على المعلومات»[48]. ولتمويل معدات محسنة رفيعة التقانة، حرر جيش التحرير

---

(42) بخصوص كيف يتوصل سيبري إلى تقديره للإنفاق العسكري الصيني وكيف جرى تقييم مفردات خارج الميزانية. انظر: S. Wang, «The Military Expenditure of China, 1989-98,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 334-349.

(43) D. Shambaugh, *Modernizing China's Military: Progress, Problems, and Prospects* (Berkeley, CA: University of California Press, 2002), pp. 215-222, and Y. S. Tsao, «China's Defence Budget: Arrangement and Implication,» *Chinese Military Update*, vol. 2, no. 8 (May 2005), p. 5.

(44) S. Kondapalli, «Transparency with Chinese Characteristics: China's 2004 White Paper on Defence,» *Chinese Military Update*, vol. 2, no. 9 (2005), p. 8.

(45) انظر مثلاً: Central People's Government of the People's Republic of China, [Chinese National Defence], Beijing, July 1998, <http://www.gov.cn/zwgk/2005-05/26/content_1107.htm>, especially the sub-heading [Defence spending] of section 3, [Establishing Defence].

(46) Central People's Government of the People's Republic of China, [2004 Chinese National Defence], Beijing, December 2004, <http://www.gov.cn/zwgk/2005-05/27/content_1540.htm>, especially section 4, [Defence Spending and Defence Assets].

(47) Tsao, «China's Defence Budget: Arrangement and Implication,» p. 7.

(48) Central People's Government of the People's Republic of China, [2004 Chinese National Defence], Beijing, December 2004, especially section 1, [Security Situation], and section 2, [National Defence Policy].

الشعبي أموالاً من طريق خفض عديد الجيش إلى 2,3 مليون جندي في كانون الأول/ديسمبر 2005 بعد أن كان 2,5 مليون جندي سنة 2003[49].

لطالما كان النفوذ السياسي في المؤسسة العسكرية لقادة جيش التحرير الشعبي بضمان انتفاع الجيش أيضاً من ازدهار البلد[50]. وتُعزى التسارعات السابقة في إنفاق الصين العسكري في العقد الماضي إلى إصلاح بنيوي كبير في التمويل لمصلحة الجيش، فيما أعيد تنظيم مشاريع الجيش التجارية المربحة وأُوقفت أخيراً في سنة 1998؛ إذ إن هذه المشاريع التي قُصد بها في البداية إكمال ميزانية دفاع غير وافية تحولت إلى مصدر للفساد وعائق أمام الاحترافية العسكرية[51]. وقد سبب حظر تلك الأنشطة خسارة كبيرة في المداخيل المكتسبة من أجل التحرير الشعبي؛ ورداً على ذلك، رفعت الدولة الإنفاق العسكري إلى ما فوق الخسائر لتعزيز مستويات معيشة العسكريين[52].

إلى جانب الصياغة البنيوية، تؤدي الاعتبارات الاستراتيجية دوراً رئيساً في اتجاهات إنفاق الصين العسكري الملحوظ. ومن هذه الاعتبارات واحد لا يتقدم عليه أي اعتبار آخر: وضع تايوان. وكان جيش التحرير الشعبي في الفترة المشمولة بأحدث خطتين خمسيتين، 1996 ـ 2005، قد عزّز قدراته إلى حد بعيد، وخاصة في ميادين الحرب البرمائية وقوات الصواريخ الباليستية والعمليات القائمة على معلومات والمرتبطة ارتباطاً وثيقاً بحوادث غير متوقعة تشمل تايوان[53]. إضافةً إلى ذلك، يعزّز تدرب جيش التحرير على تنفيذ هجمات على الشواطئ وعمليات إنزال برمائية في إطار عمليات غزو صورية لتايوان فكرة أن تايوان هي محط تعبئة موارد الصين العسكرية[54]. وما زال هذا الاتجاه يُجاهَر به بوتيرة سريعة منذ تقلّد الرئيس هو رئاسة اللجنة العسكرية المركزية سنة 2004[55]. والقانون المناهض للانفصال الذي جرى تبنّيه في آذار/مارس 2005 يوفر

(49) «China Military «Lean, Responsive» after Cutbacks,» *International Air Letter*, 10/1/2006, p. 5; A. Bezlova: «Dragon Lady Rice Tackles China,» Asia Times Online, 24/3/2005, <http://www.atimes.com/atimes/China/GC24Ad05.html>, and «China's Army Leaner and Meaner,» Asia Times Online, 25/1/2006, <http://www.atimes.com/atimes/China/HA25Ad01.html>.

(50) T. Hu, «Country Briefing: China,» *Jane's Defence Weekly* (13 April 2005), p. 25.

(51) T. M. Cheung, *China's Entrepreneurial Army* (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 26-58.

(52) المصدر نفسه، ص 245، و Central People's Government of the People's Republic of China, [2000 Chinese National Defence], Beijing, 16 October 2000, <http://www.gov.cn/zwgk/2005-05/26/content_1224.htm>, especially section 3, [Establishing defence].

(53) Hu, «Country Briefing: China,» p. 23.

(54) Shambaugh, *Modernizing China's Military: Progress, Problems, and Prospects*, p. 4.

(55) M. C. FitzGerald, «China Plans to Control Space and Win the Coming Information War,» *Armed Forces Journal* (November 2005), p. 41.

أساساً، مساندة تشريعية للتهديد القديم الذي تلوح الصين وفقه بالإقدام على عمل عسكري في حال إعلان تايوان الاستقلال، لكنه لا يقدم أي تغيير فعلي ذي شأن في السياسة[56].

IV مسح إقليمي

أفريقيا

ارتفع الإنفاق العسكري في أفريقيا بنسبة 1 في المئة في سنة 2005. إلا أن الإنفاق العسكري في المنطقة ازداد في فترة الأعوام العشرة 1996 ـ 2005 بنسبة 49 في المئة بالأسعار الحقيقية (انظر الجدول رقم (8 ـ 1) أعلاه). وكان هذا الاتجاه قد تحدد بشكل رئيس بفعل إنفاق دول شمال أفريقيا الأربع ـ الجزائر وليبيا والمغرب وتونس ـ التي شكّلت معاً نصف الزيادة تقريباً ـ إلى جانب دول قليلة في جنوب الصحراء الأفريقية. وفي سنة 2005، شكلت أربع دول ـ الجزائر والمغرب ونيجيريا وجنوب أفريقيا ـ 62 في المئة من إنفاق أفريقيا العسكري، وأنغولا منفقة أخرى كبيرة؛ إذ استمر إنفاقها في الارتفاع على الرغم من انتهاء الحرب الأهلية في سنة 2002[57]. غير أن التناقضات في أرقام إنفاقها تعني أن أنغولا ليست مشمولة في مجاميع سيبري العالمية والإقليمية ويصعب تحديد معدل الزيادة[58].

مع أن باقي القارة يشكل جزءاً صغيراً من الإنفاق الإقليمي، فإن الإنفاق العسكري لا يزال يشكل عبئاً كبيراً بالنسبة إلى كثير من الدول الأفريقية الأخرى (انظر الجدول رقم (8 ـ 6)). والدول المتأثرة على نحو خاص هي الدول التي فيها حروب، مثل بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية[59]، أو التي انتهت الحروب فيها مؤخراً، مثل أريتريا وإثيوبيا[60]. وعلى بوتسوانا أيضاً عبء عسكري ثقيل نسبياً، وهو عبء ناجم عن برنامجها

---

(56) The Text of the Anti-Secession Law, adopted at the 3rd Session of the 10th National People's Congress on 13 March 2005, <http://www.gov.cn/ziliao/flfg/2005-06/21/content_8265. htm>, *The People's Daily*, <http://english.people.com.cn/200503/14/eng20050314_176746.html>, article 8.

(57) Economist Intelligence Unit [EIU], *Country Report: Angola* (London: EIU, 2004), p. 18, EIU, *Country Profile 2005: Angola* (London: EIU, 2005).

(58) تدل الأرقام الرسمية من الحكومة الأنغولية استجابة لاستبيان سيبري والأرقام في وسائل الإعلام على اتجاه متصاعد، لكن يصعب ربط هذه الأرقام ببيانات اقتصادية أُخرى متعلقة بأنغولا، ولذا ليست مستخدمة في حسابات سيبري.

(59) ليست جمهورية الكونغو الديمقراطية مشمولة في الجدول رقم (8-6) لأن البيانات المتعلقة بهذا البلد والموثوقة نسبياً أخذت تظهر ابتداء من سنة 2004 فقط. وفي هذه السنة (2004)، كان إنفاق جمهورية الكونغو العسكري 3 في المئة من إجمالي ناتجها المحلي. بخصوص الصراع في جمهورية الكونغو أنظر الفصل 2 في هذا الكتاب؛ وبخصوص جهود بناء السلام في بوروندي وجمهورية الكونغو وأماكن أُخرى في أفريقيا. انظر: الفصل 3 من هذا الكتاب.

(60) لأريتريا العبء الدفاعي الأعلى في العالم. انظر الجدول رقم (8 أ - 4) في الملحق رقم (8 أ).

العسكري للإصلاح والتحديث، الذي يبدو أنه يدنو من نهايته كما يتبين من تراجع الإنفاق بواقع 19 في المئة في سنة 2005.

وبصورة مغايرة، تنفق كبرى دول أفريقيا المنفقة، جنوب أفريقيا، نصيباً متواضعاً نسبياً من إجمالي ناتجها المحلي على الجيش ـ 1,4 في المئة في سنة 2004. ويمكن تفسير هذا بحجم اقتصادها، الذي هو من الكبر ما يكفي ليتلاءم مع إنفاقها العسكري. وعلى الجزائر والمغرب عبء ثقيل نسبياً، غير أن لدى حكومتي الدولتين كلتيهما الموارد لتمويل ميزانيتهما العسكريتين. وقد حققت الجزائر ارتفاعاً في الدخل من أسعار النفط العالية. وفي نيجيريا، ازداد الإنفاق بنسبة 14 في المئة بالأسعار الحقيقية سنة 2005 كنتيجة لشراء الحكومة 12 طائرة قتال من الصين(61). وكانت الزيادة أيضاً نتيجة الدور الداخلي الإضافي الذي يطلب من الجيش أن يؤديه، وبخاصة في منطقة دلتا النيجر، حيث للقوات المسلحة مهمة حماية النفط ومنشآته من هجمات تشنها جماعات محلية منشقة(62). وعلى الرغم من الزيادة، فإن الإنفاق العسكري النيجيري لم يتعد 2 في المئة من إجمالي الناتج المحلي في الفترة 1996 ـ 2005 وكان عادة أقرب إلى 1 في المئة.

ما زالت الإصلاحات العسكرية دافعاً رئيساً للإنفاق العسكري في أفريقيا. وما زالت برامج تحويل القوات المسلحة إلى قوات احترافية وتحديث المعدات مستمرة مذ أن بدأت قبل أعوام قليلة، لكن يبدو أنها تصل إلى نهايتها في عدد من الدول(63). والإصلاحات العسكرية في الجزائر والمغرب كلتيهما مستمرة، وهي سبب الارتفاع المتواصل في إنفاق الجزائر العسكري. وفي المقابل، انخفض الإنفاق في المغرب بنسبة 4,5 في المئة سنة 2005 بما يؤشر ربما على نهايةٍ للاتجاه التصاعدي الذي بدأ سنة 1999. وفي أنغولا، يرجَّح أن يستمر الإنفاق في الارتفاع حتى يتم تسريح الجنود المتمردين السابقين أو دمجهم في الجيش الوطني ويتم تسديد الديون العسكرية. وفي أفريقيا الجنوبية، يسير برنامج المشتريات الدفاعية الاستراتيجية 1999 ـ 2010 قدماً كما هو مرسوم. وما زال الصراع دافعاً رئيساً آخر للإنفاق العسكري في أفريقيا، لكن إلى مدى أقل. أمّا الإنفاق العسكري المتصاعد في بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية، فإنه نتيجة للصراعات في هذين البلدين.

---

(61) «Nigeria Spends $251m for Chinese F-7 Fighters after Oil Deals,» *Defense Industry Daily*, 30/9/2005, <http://www.defenseindustrydaily.com/2005/09/nigeria-spends-251m-for-chinese-f7-fighters-after-oil-deals/>.

(62) «Navy Acquires Anti-terrorism Boats,» *Guardian* (Lagos), 20/6/2005, and «Nigerian Rebels Vow New Oil Raids,» BBC News Online, 20/1/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4633644.stm>.

(63) بشأن التغييرات الجارية في القطاع العسكري في أفريقيا، وبخاصة الطرق التي تعد الدول الأفريقية بها الميزانية للجيوش، انظر: Omitoogun and Hutchful, eds., *Budgeting for the Military Sector in Africa: The Processes and Mechanisms of Control*, and R. Williams, «National Defence Reform and the African Union,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 231-250.

الجدول رقم (8 ـ 6)

الدول ذات الأعباء الدفاعية الأعلى في أفريقيا، 1996 ـ 2004

الأرقام هي أرقام الإنفاق العسكري بالنسبة المئوية من إجمالي الناتج المحلي

الدول	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
الجزائر	3.1	3.6	4	3.8	3.5	3.5	3.7	3.3	3.4
أنغولا	[9]	[10.3]	[5.2]	[9.9]	[2.2]	[1.4]	[1.6]	[2.2]	[4.2]
بوتسوانا	3.3	3.3	4	4	3.9	3.7	4.2	4.1	[3.8]
بوروندي	5.8	6.4	6.6	6.3	6	8	7.6	7.3	6.3
اريتريا	22	12.8	35.3	37.6	36.4	24.8	24.2	19.6	--
إثيوبيا	1.8	3.4	6.7	10.7	9.6	6.2	5.5	4.4	--
ليسوتو	3	2.8	3.1	3.7	3.6	3	2.7	2.6	2.3
ليبيا	--	4.1	5.3	3.8	3.2	2.9	2.4	2.3	2
المغرب	4	3.9	3.7	4	4.1	4.1	4.3	4.2	4.5
ناميبيا	1.9	2.3	2.3	3.2	3.4	2.8	2.9	2.9	3.1
رواندا	5.3	4.1	4.3	4.3	3.4	3.3	2.9	2.4	2.3
أوغندا	2.1	1.9	2.3	2.4	2.2	2.1	2.4	2.4	2.3
زيمبابوي	3.1	3.2	2.5	4.5	4.9	2.6	2.3	2.6	--

المصدر: الملحق رقم (8 ـ أ)، والجدول رقم (8أ ـ 4)

أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي

ازداد الإنفاق العسكري في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي في سنة 2005 بنسبة 7,2 في المئة بالأسعار الحقيقية، وازداد في فترة الأعوام العشرة 1996 ـ 2005 بنسبة 25,6 في المئة، الأمر الذي مثَّل زيادة سنوية بمعدل 2,8 في المئة. ووصل إجمالي الإنفاق في المنطقة سنة 2005 إلى 24 مليار دولار (بدولارات 2003 الثابتة)، وهو ما يمثل 2,4 في المئة من الإنفاق العسكري العالمي. والدول المنفقة الرئيسة الثلاث في المنطقة ـ البرازيل والتشيلي وكولومبيا ـ هي في أمريكا الجنوبية، حيث تشكل ثلاثة أرباع المجموع شبه الإقليمي. وفي أمريكا الوسطى، تشكل المكسيك بمفردها أكثر من 85 في المئة من الإنفاق العسكري للمنطقة الفرعية. ومن بين دول الكاريبي، تبرز جمهورية الدومينيكان كمنفقة

رئيسة، لكن البيانات غير متوافرة بشأن دول كثيرة، منها كوبا. وعلى العموم، لا يشكل الإنفاق العسكري في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي عبئاً اقتصادياً كبيراً جداً (انظر الجدول رقم (8 ـ 7)). في التشيلي كان الإنفاق في سنة 2005 بنسبة 3,9 في المئة من إجمالي الناتج المحلي، وهو أعلى عبء عسكري في المنطقة. وعلى الرغم من أن الإنفاق العسكري البرازيلي هو الأعلى في المنطقة ـ إذ إنه أكبر بما يزيد عن ضعفين ونصف (2,7) من إنفاق ثانية أكبر الدول المنفقة ـ فإن حجم اقتصادها يعني أنه يمثل 1,5 في المئة فقط من إجمالي الناتج المحلي.

في حين أن إنفاق أمريكا الوسطى العسكري هبط بنسبة 1,3 في المئة سنة 2005، فقد ارتفع إنفاق أمريكا الجنوبية بنسبة 8,6 في المئة، وهي زيادة تُعزى، إلى حد بعيد، إلى أربع من أكبر الدول المنفقة في المنطقة الفرعية: البرازيل والتشيلي وكولومبيا وفنزويلا[64]. ورغم أن التشيلي وفنزويلا ليستا ذواتي الزيادات الأعلى نسبياً في أمريكا اللاتينية والكاريبي ـ كان لدى الأوروغواي والإكوادور والبيرو الزيادات الأكبر نسبياً ـ فإن زياداتها بالأسعار الحقيقية استرعت اهتمام دول كثيرة في المنطقة. والجدير بالذكر هو أن الزيادتين في التشيلي وفنزويلا سنة 2005 كانتا أدنى من زيادتيهما في سنة 2004، اللتين كانتا بنسبة 26 في المئة و24 في المئة، على التوالي. وخلال سنة 2005، كانت التشيلي وفنزويلا كلتاهما منهمكتين في جهود مهمة لتحديث قواتهما المسلحة. وفي كلتا الحالتين، جرى الإعراب عن القلق من احتمال أن يؤدي حصولهما على أسلحة إلى سباق تسلح مزعزع للاستقرار، أو أن يسفر عن تدفق أسلحة غير شرعية إلى جماعات مسلحة. إلا إن مثل هذه المخاوف هدأت إلى حد ما بإجراءات شفافية عسكرية رسمية وغير رسمية كانت قد شهدت تطوراً في المنطقة[65].

بما أن 10 في المئة من عوائد صادرات شركة النحاس المملوكة لدولة التشيلي تذهب إلى المشتريات العسكرية مباشرة، فقد كانت الزيادة في ميزانية التشيلي العسكرية ممولة إلى حد بعيد بارتفاع أسعار النحاس[66]. وقد استخدمت هذه الأموال لتمويل برنامج تحديث

(64) للأرجنتين ميزانية عسكرية أكبر من ميزانية فنزويلا. لكن الإنفاق في الأرجنتين هبط بنسبة 1,6 في المئة بالمعدلات الحقيقية في سنة 2005. وفنزويلا هي خامسة الدول الأكبر إنفاقاً، بعد الأرجنتين.

(65) حول مشتريات فنزويلا الأخيرة من الأسلحة وتطور إجراءات بناء الثقة في المنطقة، انظر: M. Bromley and C. Perdomo, «CBMs in Latin America and the Effect of Arms Acquisitions by Venezuela,» Working Paper no. 41/2005, Real Instituto Elcarno, 22 September 2005, <http://www.realinstitutoelcano.org/documentos/216.asp>, and M. Rosas, «Latin America and the Caribbean: Security and Defence in the Post-cold War Era,» *SIPRI Yearbook 2005*: *Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 251-282.

(66) وفقاً لِ«القانون المحدِّد لإنتاج النحاس»، القانون رقم 13 196 بتاريخ 29 تشرين الأول/أكتوبر 1958 (عُدل سنة 1987)، تُرصد 10 في المئة من إجمالي العوائد من صادرات النحاس لتحويل الحيازات (أو المشتريات) العسكرية.

عسكري مستديم[67]. واستملاكات التشيلي هي، في معظمها، عمليات تبديل أنظمة أُخرجت من الخدمة أو في طريقها إلى الخروج من الخدمة[68]. وتدل المشتريات على قفزة نوعية ذات شأن، وبخاصة عند مقارنتها بالقوات المسلحة للدول الأُخرى في المنطقة[69]. وعملية التحديث هذه جارية بوتيرة سريعة بحيث يمكن أن تصبح التشيلي بحلول سنة 2010 أول دولة في أمريكا اللاتينية تملك قوات عسكرية «بمستوى الناتو»[70]. وبدرجة أعلى مما هو الوضع في مكان آخر في المنطقة، تخضع عملية شراء أسلحة للتشيلي لسيطرة القوات المسلحة بصورة كاملة تقريباً، وتتم بتدخل سياسي مدني طفيف أو من دون تدخل على الإطلاق[71]. لذا، فإن الجيش التشيلياني قادر على شراء أحدث المعدات المتوافرة في إبان توافر عوائد متزايدة من النحاس.

لقد أثارت الزيادات الكبيرة في الإنفاق العسكري التشيلياني بعض القلق في المنطقة، وبخاصة من جانب البيرو المجاورة[72]. وكان هذا واحداً من أسباب اعتماد البيرو في كانون الأول/ديسمبر 2004 قانوناً لإنشاء صندوق استملاك وتحديث وإصلاح من أجل معدات البلد الدفاعية[73]. وسيتم تمويل هذا الصندوق بـ 40 في المئة من عوائد شركة كاميسي (Camisea) المنتجة للغاز زائد أي فوائد تتراكم[74]. وهذا القانون شبيه بقانون التشيلي للنحاس لكنه يختلف عنه بأمر مهم هو أن لجنة تضم ممثلين عن وزارات

(67) «Chile's first F-16 Rolled out,» *Defense News* (25 April 2005), p. 26; R. Hewson, «Chile Bolsters Fighter Force,» *Jane's Defence Weekly* (5 May 2004), p. 31, and J. Higuera, «Chile's Rise in Copper Fortunes Allows Arms Buys,» *Jane's Defence Weekly* (18 May 2005), p. 8.

(68) مثلاً، ستحل غواصتان من فئة «سكوربين» محل غواصتين من فئة «أوبيرون» أدخلتا الخدمة في سنة 1976، وستحل طائرات هليكوبتر خُطط لشرائها محل طائرات هليكوبتر قديمة من طُرز «بوما» و«لاما» وMD-530F. انظر: Higuera, «Chile's Rise in Copper Fortunes Allows Arms Buys,» and M. Agüera,» Chilean Sub Order Sees 1st Delivery,» DefenseNews.com, 12 June 2005.

(69) I. Osacar, «Los Leopard II de Chile y el equilibrio regional,» [Chile's Leopard II and the Regional Balance], *Nueva Mayoría*, 17/1/2006, <http://www.nuevamayoria.com/ES/INVESTIGACIONES/defensa/060117.html>.

(70) P. Gonzalez Cabrera, «Chilean Military Plans to be NATO-standard Force by 2010,» *El Mercurio*, 18/7/2005, Translation from Spanish, Forecast International Inc., Market Alert News Center.

(71) F. Rojas Aravena, «Chile,» in: R. P. Singh, ed., *Arms Procurement Decision Making*, *vol. 2, Chile, Greece, Malaysia, Poland, South Africa and Taiwan* (Oxford: Oxford University Press, 2000), p. 17.

(72) «Peru: Government Unhappy over Chilean Arms Purchases,» *Latinnews Daily*, 18/4/2005, and Osacar, «Los Leopard II de Chile y el equilibrio regional».

(73) نص «قانون توفير أموال للقوات المسلحة والشرطة الوطنية»، القانون رقم 28 455 بتاريخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2004، متوافر على: <http://www.minem.gob.pe/hidrocarburos/normas_inicio.asp>.

(74) لكن، بصورة استثنائية، جرى في سنة 2005 تخصيص 20 في المئة فقط من عوائد كاميسي من أجل الصندوق.

مختلفة، بما فيها وزارة الدفاع، والرئيس هما اللذان سيتوليان إدارة الصندوق. وعلى الرغم من أن هذا القانون أقل تكتماً من قانون النحاس في التشيلي، فإنه يخفض كثيراً من مستوى الشفافية في عملية وضع الميزانية العسكرية. وسيقوم المفتش المالي العام بالإشراف على صحة استخدام الصندوق، بينما لن يكون للبرلمان البيروفي شأن في مجريات الحصول على أسلحة. إضافةً إلى ذلك، سيكون من الصعوبة اقتفاء أثر المقدار الدقيق للمال المخصص لهذا الصندوق، نظراً إلى أن هذا الأخير سيُحفظ في حساب منفصل عن الحساب، المرصود للدفاع.

الجدول رقم (8 ـ 7)

الإنفاق العسكري في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، 2002 ـ 2005

الأرقام المتعلقة بالإنفاق العسكري والإنفاق العسكري للفرد الواحد هي بالدولارات الأمريكية، بأسعار ومعدلات صرف ثابتة (2003)

	الإنفاق العسكري (مليارات الدولارات)				الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي (في المئة)			الإنفاق العسكري للفرد الواحد (دولارات)		
	2002	2003	2004	2005	2002	2003	2004	2002	2003	2004
منطقة الكاريبي[أ]	-	--	--	--	--	--	--	--	--	--
أمريكا الوسطى	3.5	3.4	3.2	3.2	0.5	0.5	0.4	25.1	24.1	22.4
أمريكا الجنوبية	20.4	18.3	18.9	20.6	2.1	1.9	1.8	56.8	50.3	51.3
المجموع	24.2	21.9	22.3	23.9	1.5	1.3	1.2	47.2	42.2	42.3

ملاحظة: أ ـ ليس هناك بيانات كافية خاصة بالكاريبي لحساب المجاميع الإقليمية.

المصادر: الملحق رقم (8 ـ أ)، والجدولان رقما (8أ ـ 2) و(8أ ـ 4)، **والسكان**: International Monetary Fund, *Internationa Financial Statistics* database.

إن العوائد الحكومية المتزايدة تدعم أيضاً الإنفاق العسكري المتنامي في فنزويلا، وهي ناجمة في هذه الحالة عن ارتفاع في أسعار النفط الدولية. وفي أمريكا اللاتينية، كان لدى فنزويلا رابعة أعلى الزيادات بالأسعار النسبية سنة 2005 ـ 12,4 في المئة ـ وثالثة أكبر الزيادات بأسعار الدولار، بعد البرازيل والتشيلي. وفي سنة 2005 أعلنت الحكومة الفنزويلية خطة استراتيجية جديدة من أجل «الدفاع المتكامل» للبلد. وللاستراتيجية الدفاعية الجديدة ثلاث مزايا: «تقوية جهاز البلد العسكري»، و«تقوية الاتحاد المدني ـ العسكري» و«زيادة مشاركة الشعب في الدفاع عن الدولة»[75]. وسوف تتضمن «تقوية

---

(75) «Venezuela: Chávez plans for «Integral Defence»,» *Latin American Security and Strategic Review*, (February 2005), <http://www.latinnews.com/lss/LSS5626.asp>, pp. 6-7.

الاتحاد المدني ـ العسكري» مشاركة الجيش في مشاريع تقنية وأكاديمية واجتماعية، وتوسيع احتياطي البلد العسكري من 50,000 إلى 1000,000، وإنشاء «وحدات الشعب الدفاعية». ولتقوية الجهاز العسكري، وقَّعت فنزويلا صفقات عدة للحصول على أسلحة[76]. لكن برز قلق من أن يكون لبعض تلك الصفقات تأثير مزعزع للتوازن العسكري الإقليمي[77]. إلى ذلك، جرى التعبير عن مخاوف من احتمال أن يسفر شراء بنادق AK-103/AK-194 عن فائض من الأسلحة يجد طريقه إلى أيدي جماعات مسلحة في كولومبيا. أمّا الحكومة الفنزويلية، فتصر على أن البنادق ستدعم الوحدات العسكرية الاحتياطية الموسعة حديثاً[78].

على الرغم من صفقات التشيلي وفنزويلا الكبيرة، فإن ثمة مؤشراً طفيفاً على نشوء تنافس بين المكتسبات من الأسلحة في المنطقة. وإلى حد معين، يعزى هذا الأمر إلى سلسلة من إجراءات رسمية وغير رسمية لبناء الثقة كانت قد صيغت في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي[79].

آسيا وأوقيانيا

ازداد الإنفاق العسكري في آسيا وأوقيانيا بنسبة 3.5 في المئة بالأسعار الحقيقية في سنة 2005، فأظهر مؤشراً ضعيفاً على الاستواء مقارنةً بارتفاعه بنسبة 5.2 في المئة في سنة 2004 وبنسبة 4,1 في المئة في سنة 2003. وقد ازداد إنفاق المنطقة العسكري في العقد الماضي بنسبة 35,3 في المئة بالأسعار الحقيقية، مع تباطؤ ملحوظ خلال الأزمة المالية الآسيوية في سنتي

(76) تشمل الحيازات طائرات هجومية خفيفة من طراز «سوبر توكانو»، وطائرات هليكوبتر روسية، وطائرات نقل ومراقبة من طراز C-295، وزوارق دورية وسفن حراسة (كورفيت)، وعدداً من البنادق الهجومية AK-103/AK-194. انظر: J. Forero, «Arms Buying by Venezuela Worries U.S.,» *New York Times*, 15/2/2005, p. 14; ITAR-TASS, «Russia to Supply Military Helicopters to Venezuela,» 11 June 2005, Translation from Russian, BBC Monitoring International Reports; M. Agüera, «Spain Draws Fire for Sale of Material to Venezuela,» *Defence News* (25 April 2005), p. 13, and C. Gentile, «Venezuela Formalizes Russian Arms Deal,» ISN Security Watch, 20 May 2005, <http://www.isn.ethz.ch/news/sw/details.cfm?id=11325>.

(77) A. Webb-Vidal, «Chávez Goes Shopping for Guns and MIGs as Colombia Looks on Nervously,» *Financial Times*, 30/11/2004.

(78) J. McDermott, «Venezuela Eyes Russian Arms,» *Jane's Defence Weekly* (8 December 2004), p. 6; «Venezuela: Chávez Plans for «Integral Defence»,» and Bromley and Perdomo, «CBMs in Latin America and the Effect of Arms Acquisitions by Venezuela».

(79) مثلاً، معاهدة 1999 البين أمريكية للشفافية في حيازات الأسلحة التقليدية ومعاهدة 1997 البين أمريكية لمكافحة التصنيع والتهريب غير المشروعين للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات ومواد أُخرى ذات صلة. بشأن هاتين المعاهدتين، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب. وبخصوص أنظمة الإبلاغ الإقليمية، انظر: الملحق رقم (8-د).

1997 و1998، حين ارتفع الإنفاق بنسبة 1,8 في المئة و1,2 في المئة، على التوالي (انظر الجدول رقم (8 ـ 1). والاتجاهات في إنفاق آسيا وأوقيانيا العسكري متأثرة أيما تأثر بالقوى الإقليمية الرئيسة الصين واليابان والهند، حيث أنفقت هذه الدول الثلاث معاً 66 في المئة من إنفاق المنطقة العسكري في سنة 2005. وارتفع إنفاقها الإجمالي بنسبة 4,5 في المئة منذ سنة 2004 وبنسبة تجاوزت الـ 50 في المئة منذ سنة 1996 [80].

بينما اعترى إنفاق شرق آسيا العسكري ركودٌ على أَثَر الأزمة المالية في 1997 ـ 1998، ظل إنفاق جنوب آسيا الصغرى، الذي أنعشته أرقام الإنفاق الهندي العالية، على حاله من الارتفاع. وقد ازداد إنفاق الهند بنسبة 82,8 في المئة منذ سنة 1996، وبلغ الذروة (16,2 في المئة) في سنة 2004. وبوصول مجموع إنفاق الهند العسكري إلى 1025 مليار روبية (20,4 مليار دولار) في سنة 2005، بات يشكل 81,7 في المئة من مجموع الإنفاق في جنوب آسيا. وارتفاع إنفاق الهند العسكري هو، إلى حد ما، صورة تعكس ازدهار البلد الاقتصادي[81]. كما إنه يعكس اندفاعات لتقوية الجيش كعنصر في صوغ السياسة الخارجية وتوطيد الهند كقوة إقليمية من طريق تحديث ترسانتها[82]. غير أن الزيادة في ميزانية الدفاع سنة 2005 كُبحت بفعل ضغوط من الأحزاب الشيوعية في الهند التي دعت إلى الاستثمار في مشاريع تنموية، وبفعل ردة فعل على مبادرات سلام مع الصين وباكستان كلتيهما، على ما قال مسؤولون كبار في وزارة الدفاع الهندية[83].

على الرغم من أن إنفاق النيبال العسكري ما زال متواضعاً جداً قياساً بالهند المجاورة لها، فقد أظهر في العقد الماضي الارتفاع الأشد إثارة في جنوب آسيا؛ إذ تضاعف أكثر من ثلاثة أضعاف بالأسعار الحقيقية منذ سنة 1996. ومن الأسباب توسّع الجيش منذ سنة 2001 رداً على إخفاقه في شن هجمات على جماعات المتمردين الماويين[84]. وقد ازداد

---

(80) يجب توخي الحذر عند درس إنفاق الهند العسكري، إذ إن انعدام الشفافية في برنامجها النووي يعني أن أرقام إنفاقها الدفاعي مبلَّغ عنها بصورة غير كافية أو دون المستوى المطلوب.

(81) «India,» in: *Asian Defence Yearbook 2005* (Kuala Lumpur: Syed Hussain Publications, 2005), p. 40.

(82) «India's Military Spending up 7.8%,» *Asian Defence Journal* (March 2005), p. 66, V. Raghhuvanshi, «Indian Budget Includes Shipyard Upgrade Funds,» *Defense News* (21 March 2005), p. 24, and T. C. Schaffer and P. Mitra, «India as a Global Power?,» Deutsche Bank Research, Frankfurt am Main, 16/12/2005, <http://www.dbresearch.com/servlet/reweb2.ReWEB?rwkey=u1067110>, p. 16.

(83) R. Bedi, «Indian Budget Shows «Modest» Rise,» *Jane's Defence Weekly* (9 March 2005), p. 15.

(84) A. K. Mehta and G. Kanwal, «Nepalese Military Gears up to Counter Escalating Insurgency,» *Jane's Intelligence Review*, vol. 17, no. 9 (September 2005), pp. 31-33.

حجم الجيش النيبالي الملكي بمقدار ضعفين تقريباً في الفترة 2001 ـ 2005[85]. ويمكن أن تُعزى الزيادة في الإنفاق العسكري بنسبة 6,7 في المئة في سنة 2005 إلى جهود كتمندو لدعم هجومها ضد المتمردين[86].

كان الجزء الأكبر من إنفاق آسيا وأوقيانيا العسكري ذلك الذي شكلته منطقة شرق آسيا الفرعية، إذ بلغ 69,4 في المئة من المجموع الإقليمي. ويعود السبب ـ إلى حد بعيد ـ إلى إنفاق الصين واليابان (انظر القسم III). وقد زادت كوريا الجنوبية، رابعة أكبر الدول المنفقة الآسيوية، إنفاقها العسكري بنسبة 7,2 في المئة في سنة 2005، فيما البلد يعجل خطط بنائه العسكري رداً على تخفيضات للقوات الأمريكية في شبه الجزيرة الكورية؛ فالولايات المتحدة تخطط لتقليص وجودها في كوريا الجنوبية من 37500 جندي (كما هو عددهم منذ أوائل سنة 2004) إلى 25,000 جندي بحلول سنة 2008[87] وإزاء إعادة الانتشار هذه، أعرب الرئيس روه مو ـ هايون عن توقه إلى قدرة أكبر على الدفاع عن الذات وضغط في سبيل زيادة في الميزانية العسكرية[88].

بعد وصول إنفاق تايوان العسكري إلى ذروته، أي إلى 9 مليارات دولار، سنة 1997، عندما اكتملت استملاك منصات أسلحة رئيسة، كان ثمة اتجاه تنازلي شامل حتى سنة 2003، حين أخذ الإنفاق يتصاعد مجدداً[89]. وبلغ الإنفاق العسكري ذروته مرة أُخرى سنة 2004، عندما حقق نسبة ذات دلالة (9,9 في المئة) فوق نسبته المتدنية سنة 2002، لكنه هبط في سنة 2005 بنسبة 2,3 في المئة. وقد أثَّر الهبوط الاقتصادي الكبير طوال العقد الماضي على ميزانية تايوان العسكرية، التي تعيَّن عليها مزاحمة أولويات اقتصادية واجتماعية أُخرى[90]. وكانت الحكومة التايوانية تضغط باتجاه شراء صفة أسلحة متطورة بقيمة 16 مليار دولار من الولايات المتحدة من خلال ميزانية خاصة (لا من خلال ميزانية عسكرية عادية)، إلا إن لجنة الإجراءات في البرلمان التايواني المسُود

(85) A. Davis, «Nepal Buys Ammunition from China, Pakistan,» *Jane's Defence Weekly* (5 October 2005), p. 12.

(86) S. Sharma, «Big Rise in Nepal Defence Budget,» BBC News Online, 14 January 2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4174269.stm>.

(87) «Seoul to Raise Defence Budget,» *Asian Defence Journal* (June 2005), p. 60

(88) R. W. Baker and C. E. Morrison, eds., «Republic of Korea,» in: *Asia Pacific Security Outlook 2005* (Tokyo: Japan Center for International Exchange, 2005), p. 104-111, and National Institute for Defense Studies, «The Korean Peninsula: Changing Security Environments,» *East Asian Strategic Review 2005* (Tokyo: Japan Times, 2005), pp. 79-82.

(89) Australian Defence Intelligence Organisation, *Defence Economic Trends in the Asia-Pacific 2000* (Canberra: Defence Publishing Services, 2000), p. 36.

(90) M. S. Chase, «Defense Reform in Taiwan: Problems and Prospects,» *Asian Survey*, vol. 45, no. 3 (May-June 2005), p. 372.

بالمعارضة رفضت المقترح مراراً وتكراراً[91]. وكانت صفقة الأسلحة مسألة مثيرة للنزاع في تايوان والصين كلتيهما منذ أن وافق الرئيس الأمريكي بوش عليها سنة 2001، لكنها عادت إلى البروز حين أثار تبنّي الصين قانون مناهضة الانفصال في آذار/مارس 2005 النقاش مجدداً في تايوان حول الحاجة إلى قدرات دفاعية أكبر. غير أن أحزاب المعارضة، التي توددت الصين إليها، حذرت من الانضمام إلى سباق تسلحٍ مع الصين وصفه البعض بأنه سباق خاسر سلفاً[92].

كان شرق آسيا وجنوبها كلاهما شديدي التأثر بتسونامي المحيط الهندي في كانون الأول/ديسمبر 2004، وهو الكارثة التي أودت بحياة حوالى 230,000 شخص[93]. فإضافة إلى الخسائر البشرية والمادية، دمر تسونامي معسكرات للجيش في سريلانكا وأحدث أضراراً جسيمة في البحرية التايلاندية وفي قاعدة جوية هندية أساسية في جزر نيكوبار[94]. ورغم ذلك، لم يكن لهذه الكارثة الطبيعية بعدُ أي تأثير واضح أو بارز في الإنفاق العسكري في آسيا، سواء في إعادة رصد أموال لأعمال الإغاثة أو في وضع برامج دفاع كبرى هادفة إلى مواجهة تبعات مثل هذه الكوارث.

إن الاتجاهات في إنفاق أوقيانيا العسكري تقررها أُستراليا، نظراً لأن هذه الأخيرة تشكل 92 في المئة من إنفاق المنطقة الفرعية العسكري. وكانت الحكومة الأُسترالية قد تعهدت في كتابها الأبيض سنة 2000 بزيادة سنوية نسبتها 3 في المئة بالمعدلات الحقيقية في الإنفاق العسكري لمدة عشرة أعوام لكي تجاري تكاليف الأفراد والتشغيل وتستثمر قدرات جديدة وتزيد في الجهوزية[95]. ومع أن هذه الزيادة المخطط لها عالية، فقد تجاوزتها ردود أفعال استراليا على جدول الأعمال الأمنية الجديدة المتمحورة حول الإرهاب بعد سنة 2001 وقرار دعم العمليات التي قادتها الولايات المتحدة في أفغانستان والعراق. وارتفع الإنفاق العسكري الفعلي بنسبة تعدت 5 في المئة في سنتي 2002 و2004، وبنسبة 4 في المئة تقريباً في سنتي 2001 و2003، قبل أن تثبت مجدداً عند 3,1 في المئة في سنة 2005. وذهبت بعض الأموال باتجاه زيادات كبيرة في ميزانية

---

(91) «Taiwan and America: Still Waiting,» *Economist* (6 October 2005).

(92) انظر على سبيل المثال: «Ma Fears «Confrontation» with China,» *China Post*, 22/3/2006, <http://www.chinapost.com.tw/i_latestdetail.asp?id=36632>.

(93) «Asia's Tsunami: Relief but Little Rebuilding,» *Economist* (20 December 2005), <http://www.economist.com/displaystory.cfm?story_id=5327849>.

(94) R. Karniol, «Indian Ocean Militaries Survey Tsunami Damage,» *Jane's Defence Weekly* (12 January 2005), p. 4.

(95) Australian Department of Defence, *Defence 2000: Our Future Defence Force* (Canberra: Commonwealth of Australia, 2000), <http://www.defence.gov.au/whitepaper/>, pp. 119-121.

المخابرات[96]. وقد خفض الانتشار المستديم لقوة الدفاع الأسترالية قيمة معداتها ورفع تكاليف الاستبدال والصيانة، بينما استمر سعر المعدات العسكرية «البالغة التطور» في الصعود. يضاف إلى هذا أن تكاليف الأفراد والتشغيل واصلت ارتفاعها بمعدلات تجاوزت التضخم[97].

أوروبا

انخفض الإنفاق العسكري في أوروبا بنسبة 1,7 في المئة سنة 2005، عائداً إلى مستويات سنة 2003 (انظر الجدول رقم (8 ـ 1)). وهذا نتيجة تطورين متضادين: الأول هو زيادة ثابتة في الإنفاق العسكري الروسي، والثاني هو انخفاض كبير في الإنفاق العسكري للقوى الأوروبية الرئيسة الأُخرى. فباستثناء روسيا، قامت جميع الدول الأوروبية التي تظهر بين الدول الخمس عشرة الأكبر إنفاقاً في العالم ـ فرنسا وألمانيا وإيطاليا وإسبانيا والمملكة المتحدة ـ بخفض إنفاقها في سنة 2005 بما مجموعه 7854 مليون دولار. وتكراراً للنمط المشهود في سنة 2004، انخفض الإنفاق العسكري في أوروبا الوسطى وأوروبا الغربية وارتفع في أوروبا الشرقية. ويمكن رؤية تباين لافت بين أعضاء الناتو القدامى وأعضائه الجدد؛ فمن أعضاء الناتو الأوروبيين السبعة عشر في ما قبل سنة 2004، زاد سبعة إنفاقهم، وخفض تسعة إنفاقهم، وواحد، إيسلندا، لا يملك قوات عسكرية خاصة به. ومن الدول السبع التي انضمت إلى الناتو سنة 2004، زادت ستاً في إنفاقها العسكري.

ولقد حذر أمين عام الناتو، جاب دي هوب شيفر، في خطب ومقابلات عدة في سنة 2005، الحلفاء الأوروبيين من استمرار الاتجاه التنازلي العام في ميزانياتهم الدفاعية، وحضهم على إنفاق المزيد على تحويل قدرات دفاعية إقليمية قديمة إلى قوات أكثر حركية وأسهل انتشاراً. واقترح أيضاً في تصريح إلى وزراء دفاع الناتو في أيلول/ سبتمبر 2005 وجوب أن تزيد الدول الأعضاء عدد الأنشطة العملياتية الممولة بشكل مشترك لتقاسم أعباء التكاليف بصورة أفضل وعدم ثني أي عضو عن المساهمة بجنود على أساس الكلفة الاقتصادية[98].

---

(96) M. Thomson: *Pay Your Money and Take Your Pick: Defence Spending Choices for Australia* (Canberra: Australian Strategic Policy Institute, 2003), <http://www.aspi.org.au/22845paymoney/>, p. 8, and *Your Defence Dollar: The 2004-05 Defence Budget* (Canberra: Australian Strategic Policy Institute, 2004), <http://www.aspi.org.au/17867defence_dollar/>, p. 7.

(97) Australian Department of Defence, *Australia's National Security: A Defence Update 2005* (Canberra: Commonwealth of Australia, 2005), <http://www.defence.gov.au/update2005/>, p. 25.

(98) انظر على سبيل المثال: «A Transforming Alliance,» Speech by NATO Secretary General Jaap de Hoop Scheffer at the NATO Parliamentary Assembly Spring Session Ljubljana, Slovenia, 31 =

على نحو مغاير لفرنسا (انظر القسم III)، قبلت ألمانيا وإيطاليا كلتاهما عواقب العجز الكبير في ميزانيتيهما واقتصاديهما الراكدين، وتمسكتا بقواعد معاهدة الاتحاد الأوروبي بشأن الاستقرار والنمو. من هنا، وبشكل أثار جزع دي هوب شيفر وآخرين، قلصتا إنفاقهما العسكري في سنة 2005. وقد أدى التقليص الإيطالي بنسبة 10,4 في المئة بالمعدلات الحقيقية في سنة 2005 إلى انخفاض إنفاقها العسكري إلى ما دون 2 في المئة من إجمالي الناتج المحلي. وبمرابطة أكثر من 10,000 فرد إيطالي خارج إيطاليا، يبقى مجال ضيق لخفض الإنفاق العملياتي. وبالتالي، عانت ميزانية المشتريات أقسى التخفيضات وأُعيد توجيه مركز برنامج المشتريات نحو حاجات الجيش، وفق ما اقتضته القوات المنشورة في أفغانستان والعراق[99]. أمّا ألمانيا، فبعد إذ اجتازت عملية كبيرة لإعادة هيكلة اقتصادها لكي تعالج العجز الهائل في الميزانية، أظهرت اتجاهاً لتقليص الإنفاق العسكري الذي ساهم في الانخفاض الشامل بنسبة 10,6 في المئة منذ سنة 1996. وفي الوقت نفسه، كانت القوات المسلحة الألمانية تخضع لإصلاحات فضلاً عن كونها مرسلة إلى أفغانستان، في أول مهمة قتالية على أرض أجنبية منذ الحرب العالمية الثانية.

روسيا، المنفقة الأكبر إلى حد بعيد في أوروبا الشرقية، زادت إنفاقها العسكري بنسبة 8,8 في المئة بالأسعار الحقيقية سنة 2005، مواصِلةً اتجاهاً بدأ في سنة 1998. ولدى تقديم ميزانية 2005، قال وزير الدفاع سيرغي إيفانوف إن الميزانية الروسية عكست لأول مرة منذ سنة 1991 حاجات الجيش بصورة كاملة[100]. ومنذ أن كان مستوى الإنفاق العسكري الروسي في ما بعد الحرب الباردة منخفضاً في سنة 1998، ارتفع أكثر من ضعفين. إلا إن هذه الزيادة الضخمة تلت انخفاضاً دام عقداً من الزمن، وكانت مستويات الإنفاق في سنة 2005 لا تزال أدنى كثيراً مما كانت عليه في نهاية الحرب الباردة[101]. وكانت القوة الدافعة الرئيسة وراء إنفاق روسيا العسكري المتصاعد بسرعة برنامج

May 2005, <http://www.nato.int/docu/speech/2005/s050531b.htm>; A. Baughman, «Interview: = Gisbert (Jaap) de Hoop Scheffer, NATO Secretary General,» *Jane's Defence Weekly* (30 March 2005), p. 34, and «Joint Press Point by NATO Secretary General, Jaap de Hoop Scheffer and the German Defence Minister, Peter Struck,» Berlin, 13 September 2005, <http://www.nato.int/docu/speech/2005/s050913e.htm>.

(99) P. Valpolini, «Italian Budget Set for Major Cut,» *Jane's Defence Weekly* (26 January 2005), p. 12, and T. Kington, «Italy Trims Budget: Frigate Funds Found; Aircraft, Vehicles Delayed,» DefenseNews.com,17 October 2005.

(100) D. Trifonov, «Briefing: Russian Defence Reform,» *Jane's Defence Weekly* (8 June 2005), pp. 27-33.

(101) J. Cooper, «Military Expenditure in the 2005 and 2006 Federal Budgets of the Russian Federation,» Research note, SIPRI, Stockholm, January 2006, <http://www.sipri.org/contents/milap/cooper_russia_20060130>.

الإصلاح العسكري الموجَّه نحو تعزيز قدرة روسيا على مكافحة الإرهاب، واستعادة قوة الإسقاط (Projection) العالمية، وتعزيز النفوذ في «الخارج القريب» (أي الدول السوفياتية سابقاً)[102]. وتُظهِر ميزانية المشتريات تركيزاً متزايداً على مكافحة متمردين وردع نووي فضلاً عن حضور متزايد ومتغير في آسيا الوسطى والقوقاز[103]. وقد يسرت عوائد روسيا المرتفعة من النفط والغاز هذا الأمر لكن يتعين أن تستمر هذه العوائد إذا ما أُريد تحقيق زيادات مستقبلية في الإنفاق العسكري وإصلاح عسكري متواصل.

لقد زادت الدول القوقازية الثلاث، أرمينيا وآذربيجان وجورجيا، إنفاقها العسكري على نحو ضخم في سنة 2005. وكان لجورجيا، بزيادتها التي بلغت 143 في المئة، معدل الزيادة الأعلى في العالم في سنة 2005. وكانت آذربيجان وأرمينيا أيضاً بين الدول التي ازداد إنفاقها إلى حد أقصى بالمعدلات النسبية، أي إلى 51,1 في المئة و22,5 في المئة، على التوالي. وبناء آذربيجان العسكري مدفوع بحقيقة أنها تستطيع تحمل أعبائه، بسبب عوائد عالية من النفط والغاز، بقدر ما هو مدفوع بالبحث عن نفوذ أكبر في المفاوضات مع أرمينيا بشأن أراض متنازَع عليها. ويمكن رؤية إنفاق أرمينيا العسكري المرتفع كردة فعل مباشرة على الزيادة الأذرية. وتقوم جورجيا ببناء قوة جديدة أصغر حجماً وأكثر حركية بمساعدة من تركيا والولايات المتحدة في الوقت الذي تؤسس قوة احتياطية جديدة. والتفسير الرسمي للزيادة الضخمة في الإنفاق العسكري الجورجي هو رغبة البلد في الانضمام إلى الناتو وما يترتب على ذلك من ضرورة جعل قواتها المسلحة في مستوى معايير الناتو. ويقول آخرون إن الهدف الأقصى هو استعادة السيطرة على منطقتي أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية المنشقتين اللتين اشتد بسببهما التوتر مع روسيا على نحو دراماتيكي في أواخر سنة 2005[104].

الشرق الأوسط

ازداد الإنفاق العسكري في الشرق الأوسط بنسبة 7 في المئة بالمعدلات الحقيقية في سنة 2005. وهذا يمثل استمراراً للاتجاه في الأعوام العشرة الماضية، التي كان الانخفاض الوحيد خلالها ذلك الذي تم في سنة 2002 (انظر الجدول رقم (8 ـ 1)). ففي الأعوام العشرة، 1996 ـ 2005، ازداد الإنفاق العسكري في المنطقة بنسبة 61 في المئة بالمعدلات

---

(102) Trifonov, Ibid.

(103) المصدر نفسه؛ ITAR-TASS, «Defense Ministry Building Infrastructure for 2 Mountain,» 15 July 2005, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce, and V. Mukhin, «Collective Security Treaty Organization Arithmetic: Military Spending Far Exceeds the Political Dividends,» *Nezavisimaya Gazeta*, 12/4/2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(104) L. Fuller and R. Giragosian, «Why Should Georgia Need a Larger Army?,» in: *RFE/RL Caucasus Report*, 24 July 2005, <http://www.rferl.org/reports/caucasus-report/archive2005.asp>.

الحقيقية. وبالنسبة إلى منطقة غنية بالنفط، كانت الزيادة في سنة 2005 متواضعة نظراً إلى أسعار النفط التي ارتفعت على نحو غير عادي طوال تلك السنة.

في ظل مستويات إنفاق عسكري ثابتة نسبياً ـ ومنخفضة في حالات كثيرة ـ في جميع دول الشرق الأوسط تقريباً، بأن زيادة المنطقة منسوبة كلياً، تقريباً، إلى المملكة العربية السعودية، المنفقة الأكبر في الشرق الأوسط ـ حيث إن إنفاقها العسكري ازداد في سنة 2005 بنسبة 21 في المئة أو 4,6 مليارات دولار بمعدلات الدولار الثابتة بينما ازداد إجمالي إنفاق المنطقة 4,1 مليارات دولار. ومع أن زيادة العربية السعودية في سنة 2005 عالية، فإنها دون زيادة البلد القياسية في سنة 1997 (36 في المئة)، وقد كبحتها ضرورة التركيز على مشكلات اجتماعية داخلية متصاعدة وعلى ديون هائلة[105]. فالبطالة تزايدت بين الشباب السعودي المتنامي، والديون ـ الناتجة من عجوزات سابقة في الميزانية ـ بلغت 100 في المئة من إجمالي الناتج المحلي بحلول سنة 2000[106]. ولذلك، وجّه الكسب المفاجئ من النفط إلى تسديد ديون، وتحسين الرفاه الاجتماعي، بما في ذلك رفع رواتب جميع موظفي الدولة لأول مرة منذ عشرين عاماً، وتوفير فرص عمل للعاطلين من العمل الذين تقدر نسبتهم بـ 20 في المئة من السكان[107]. وعلى الرغم من ذلك، فإن التركيز المتزايد من جانب الحكومة السعودية على الأمن الداخلي عقب الهجمات الإرهابية، وعلى خطة بناء صناعة تنتج قطع غيار للجيش وقوى أمنية سعودية أُخرى[108]، ضَمِن استمرار قطاع الدفاع والأمن في تلقّي حصة كبيرة، إن لم تكن حصة الأسد، من الميزانية. والكويت واجهت مشكلات داخلية أقل مما واجهته العربية السعودية وعلى الرغم من الكسب المفاجئ من النفط، تزايد إنفاقها العسكري بشكل معتدل، أي بنسبة0,5 في المئة فقط، في سنة 2005. وقد تلت هذه الزيادة زيادة بنسبة 13 في المئة في سنة 2004.

ازداد الإنفاق العسكري في إيران بنسبة 3,9 في المئة في سنة 2005[109] وكان هذا ارتفاعاً بسيطاً قياساً بالزيادتين بنسبة 17,3 في المئة وبنسبة 14,9 في المئة في سنة 2003 و2004، على التوالي. وكانت الزيادة في سنة 2005 على خلفية ضغط دولي متصاعد على البلد

---

(105) «Saudi Arabia Expects Budget Surplus to Double in 2005,» Gulfnews.com, 13 December 2005, <http://archive.gulfnews.com/articles/05/12/13/10004468.html>.

(106) ««Oil Producers» Surpluses: Recycling the Petrodollars,» *Economist* (10 November 2005), <http://www.economist.com/displayStory.cfm?story_id=5136281>.

(107) المصدر نفسه.

(108) Middle East Newsline, «Saudi Arabia Seeks to Develop Arms Industry,» Independent Media Review Analysis, 4 January 2006, <http://www.imra.org.il/story.php3?id=28055>.

(109) تشمل بيانات سيبري المتعلقة بإنفاق إيران العسكري الإنفاق على النظام والسلامة العامين (الأمن الداخلي).

بشأن برنامجه النووي[110]. ومع أن هناك معلومات قليلة تربط بين الارتفاع في الإنفاق والتوتر أو البرنامج النووي نفسه، فثمة إشارات إلى أن الاتجاه سيستمر عقب تأكيد الرئيس محمود أحمدي نجاد للجنة إيران البرلمانية للأمن والدفاع أنه سوف يزيد الإنفاق على الدفاع[111].

على النقيض من الإنفاق المتزايد في الدول المنتجة للنفط، تراجع الإنفاق العسكري الرسمي الإسرائيلي بنسبة 5 في المئة في سنة 2005، بعد زيادة نسبتها 3 في المئة في سنة 2004. ومع ذلك، شكك مراقب حسابات الدولة في التراجع في رقم الإنفاق العسكري الإسرائيلي، وانتقد الحكومة على تقديمها للبرلمان [الكنيست] ميزانيات دفاع ذات إنفاق متراجع بينما تنفذ ميزانية مختلفة كلياً وذات إنفاق متزايد[112]. ففي سنة 2004، مثلاً، كان هناك اختلاف بنسبة 10,3 في المئة بين أرقام الإنفاق العسكري ومجموع ما أنفق فعلاً[113]. وقد تكون الحالة نفسها بالنسبة إلى سنة 2005، عندما ذُكر أن الإنفاق يتخطى المجموع الموافق عليه بسبب تكاليف فك الارتباط بالأراضي المحتلة وتحسين الحواجز على امتداد الحدود مع قطاع غزة[114]. وتدل مؤشرات على أن هذين البرنامجين سيؤديان إلى إنفاق عسكري متزايد في سنة 2006. وهذا أمر متباين مع التخفيض العام للإنفاق، وهو تخفيض متصوَّر لبقية الميزانية، إلا إذا قدمت الولايات المتحدة دعماً مالياً لخطة فك الارتباط يقدّر حالياً بـ 8 مليارات شيكل (1,7 مليار دولار)[115]. وإسرائيل تتلقى مساعدة عسكرية سنوية من الولايات المتحدة تبلغ 2,2 مليار دولار، وهذا المبلغ يشكل جزءاً من الإنفاق العسكري الإجمالي للبلد. وتتلقى مصر سنوياً مساعدة عسكرية من الولايات المتحدة قدرها 1,8 مليار دولار تقريباً. وبسبب انعدام الشفافية في الإنفاق العسكري المصري، فإن مدى تضمين هذا المبلغ في الإنفاق العسكري المبلَّغ عنه رسمياً غير معروف.

v استنتاجات

لقد ازداد الإنفاق العسكري العالمي مرة أُخرى في سنة 2005، مواصلاً اتجاهاً

---

(110) B. Kendall, «Diplomatic Furore at Iran Remarks,» BBC News Online, 27 October 2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4383856.stm>, and S. N. Kile, ed., *Europe and Iran: Perspectives on Non-proliferation*, SIPRI Research Report; no. 21 (Oxford: Oxford University Press, 2005).

(111) «Iran MP Says 2006-7 Budget Does not Fully Meet Defence Sector Needs,» *Aftab-e Yazd*, 29/1/2005, Translation from Farsi, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(112) A. O'Sullivan, «State Comptroller Reveals Shadow Defense Funding,» *Jerusalem Post*, 1/9/2005, p. 1.

(113) المصدر نفسه.

(114) Z. Klein, «Defense Spending Rose to 25% of all Gov't Spending in July,» *Rishon Leziyyon Globes* (online), 4/8/2005.

(115) Z Klein, «Budget Cut will Total NIS 3.6,» *Rishon Leziyyon Globes* (online), 2/8/2005.

تصاعدياً غير منقطع منذ سنة 1999. والولايات المتحدة هي سبب قسم كبير من هذا الاتجاه المتزايد؛ إذ إن الإنفاق الأمريكي في سنة 2005 يشكل قرابة نصف المجموع العالمي ويفوق إنفاق المملكة المتحدة، ثانية أكبر الدول المنفقة، بعشرة أضعاف. كما إن عملية التركّز في الإنفاق العسكري تُنسب إلى أكبر الدول الخمس عشرة إنفاقاً. ومعظم الدول هذه دول صناعية، إلا إن الصين والهند هما أيضاً بين كبرى الدول المنفقة إذ تتابعان زيادة مستمرة في الإنفاق تماشياً مع قوتيهما الاقتصاديتين المتناميتين.

ثمة عامل بارز سهل الاتجاه التصاعدي في الإنفاق العسكري هو الأسعار العالية والمتصاعدة للمواد المعدنية وأنواع الوقود الأحفواي في السوق العالمية. وهذه هي، بصورة خاصة، حال الجزائر وآذربيجان وروسيا والمملكة العربية السعودية، حيث عززت الأرباح المتراكمة من استثمار النفط والغاز عوائد الحكومات وأتاحت أموالاً للإنفاق العسكري. والزيادة في إنفاق البيرو والتشيلي العسكري مدفوعة بالموارد مباشرة، إذ إن إنفاقهما العسكري موصول قانوناً بالأرباح المكتسبة من استثمار موارد طبيعية أساسية.

ومثلما أن الإنفاق العسكري العالمي ليس موزعاً بالتساوي، هكذا هي مساهمة مختلف الدول والمناطق في الزيادة في إجمالي الإنفاق العسكري العالمي في سنة 2005. ففي الشرق الأوسط، رفعت الزيادة في المملكة العربية السعودية على نحو فردي الإنفاق الإجمالي في منطقة كان يمكن لولا ذلك أن تُظهِر هبوطاً في الإنفاق العسكري. وعلى الرغم من أن أوروبا منفقة كبيرة على المسرح العالمي، فإنها خفضت الإنفاق العسكري فعلاً في سنة 2005 بدل أن تساهم في الزيادة العالمية في الإنفاق العسكري. وها هي خطوات مؤقتة اتخذتها فرنسا والمملكة المتحدة لحث تمويل خاص من أجل مشتريات عسكرية تكتسب مفعول تأجيل الإنفاق.

في نظرة إلى الأمام، تبدي الاتجاهات المتزايدة في الإنفاق العسكري العالمي علامة انخفاض ضعيفة في المستقبل القريب. والزيادة الملحوظة في الإنفاق العالمي تعتمد إلى حد بعيد على عمليات الولايات المتحدة العسكرية المكلفة في أفغانستان والعراق والتي ما زالت بعيدة عن خواتيمها. يضاف إلى ذلك احتمال استمرار نمو الصين والهند الاقتصادي السريع والمتواصل والذي أدام إنفاقهما العسكري واندفاعهما نحو التحديث العسكري في العقد الماضي. وقد لا يعرقل هذا الاستمرارَ عائقٌ في المدى القريب على الأقل. وبالنسبة إلى فرنسا والمملكة المتحدة، كان الانخفاض في الإنفاق العسكري سنة 2005 انحرافاً في اتجاهاتهما الحالية، إذ إنهما منهمكتان ببرنامج تحديث متقدم ومرتكز على زيادات مستقبلية في الإنفاق العسكري. وفي هذه الظروف، هناك احتمال قوي يشير إلى أن الاتجاه التصاعدي الراهن في الإنفاق العسكري العالمي سيحافظ على استمراره في سنة 2006.

الملحق رقم (8 ـ أ)
جـداول الإنفـاق العسكـري

بيتر ستالنهايم
داميان فروشارت
وويي أوميتوغن
وكتالينا بيردومو(*)

يقدم الجدول رقم (8أ ــ 1) الإنفاق العسكري بحسب المنطقة، ومنظمات دولية معينة، وفئة الدخل للفترة بين 1996 و2005 وبالدولارات الأمريكية بأسعار 2003 الثابتة ومعدلات الصرف فيها بالدولارات الأمريكية الجارية. والإنفاق العسكري بحسب بلدان إفرادية معروض في الجدول رقم (8أ ــ 2) بالعملة المحلية وبأسعار ثابتة للفترة بين 1996 و2005 وفي الجدول رقم (8أ ــ 3) بالدولارات الأمريكية بأسعار 2003 الثابتة ومعدلات الصرف فيها للفترة بين 1996 و2005 ولسنة 2005 بالدولارات الأمريكية الجارية. ويقدم الجدول رقم (8أ ــ 4) الإنفاق العسكري للفترة بين 1996 و2004 كنسبة مئوية من إجمالي

(*) المساهمة ببيانات الإنفاق العسكري والتقديرات والمعلومات مساهمة مقبولة بامتنان بعد أن قدمها كل من جوليان كوبر (مركز الدراسات الروسية والأوروبية الشرقية، جامعة بيرمنغهام)، ديفيد داركيا شفيلي (مركز العلاقات المدنية - العسكرية والأمن، تبيلستي)، ديميتار ديميتروف (جامعة الاقتصاد الوطني والعالمي، صوفيا)، بول ديون (جامعة غرب إنكلترا، بريستول)، أرمين كويومدجيان (Country Risk Strategist)، فالباريزو)، بافان كومار نير (الهند معاً، بيون)، إلينا نور (معهد الدراسات الاستراتيجية والدولية، تبيليستي)، جامي بولانكو (وزارة الدفاع الوطني، بوغوتا)، توماس شيتز (كلية لينكولن الجامعية، بوينس ايريس)، رون سميث (كلية بيركبيك، لندن) وأوزرين زونيك (جامعة زغرب). وقد ساعدتْ أنّا ريتر، من سيبري، في إعداد هذا الملحق.

الناتج المحلي للبلدان. أمّا المصادر والمناهج فمشروحة في الملحق رقم (8 ـ ج). وفي أسفل الجدول رقم (8أ ـ 4) تظهر الملاحظات والشروح المتعلقة بالاصطلاحات المستخدمة.

ينبغي ألَّا تُجمع بيانات الإنفاق العسكري من مختلف طبعات كتاب **سيبري** السنوي بسبب تنقيح البيانات بين طبعة وأُخرى. وفي إمكان التنقيح أن يكون ذا شأن، مثلاً، عندما تتوافر سلسلة زمنية أفضل فإن سلسلة سيبري بكاملها تُنقَّح بناء على ذلك. وفي الإمكان أن تنشأ المراجعات في سلسلة الدولار الثابت من مراجعات مهمة في الإحصاءات الاقتصادية لصندوق النقد الدولي، وهي الإحصاءات المستخدمة لهذه العمليات الحسابية. وعندما تقدَّم البيانات بالعملة المحلية لا بالدولارات الأمريكية أو كحصة من إجمالي الناتج المحلي، فإنما يكون السبب نقصاً في البيانات الاقتصادية.

الجدول رقم (8أ ـ 1)
الإنفاق العسكري بحسب المنطقة، والمنظمة وفئة الدخل، بالدولارات الأمريكية الثابتة للفترة بين عامي 1996 و2005 والدولارات الأمريكية الجارية لسنة 2005

الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية، بأسعار سنة 2003 الثابتة ومعدلات الصرف فيها باستثناء العمود الواقع على أقصى اليسار، المعلَّم بـ (*)، حيث إنها بمليارات الدولارات الأمريكية الجارية. ولا تُجمع الأرقام دوماً إلى المجاميع بسبب أعراف التدوير.

	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2005(*)
المجموع العالمي	747	756	748	757	784	800	851	914	969	1001	1118
المناطق الجغرافية											
أفريقيا	8.6	8.7	9.4	10.5	11.1	11.1	12.1	11.9	12.6	12.7	14.9
شمال أفريقيا	3.5	3.7	3.8	3.9	4.3	4.4	4.8	5	5.6	5.5	6.1
أفريقيا جنوب الصحراء	5.1	5	5.6	6.6	6.8	6.6	7.3	6.9	(7)	(7.2)	(8.8)
الأمريكتان	347	347	340	341	353	358	399	447	485	513	551
الكاريبي	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
أمريكا الوسطى	3.3	3.4	3.3	3.5	3.6	3.7	3.5	3.4	3.2	3.2	3.5
أمريكا الشمالية	328	326	319	320	332	335	375	425	463	489	520

يتبـــع

تابــــع

أمريكا الجنوبية	15.7	18.1	17.5	17.1	17.8	19.9	20.4	18.3	18.9	20.6	27.4
آسيا وأوقيانيا	116	118	119	122	126	132	138	144	152	157	176
آسيا الوسطى	0.5	0.5	(0.5)	0.5	--	(0.6)	(0.6)	(0.7)	(0.7)	(0.8)	(1)
شرق آسيا	91	91.9	92.4	92.9	95.5	101	107	112	116	120	132
أوقيانيا	8.6	8.8	9.1	9.6	9.5	9.9	10.3	10.6	11.1	11.5	14.4
جنوب آسيا	15.5	16.5	17.1	19.2	19.9	20.5	20.6	21.2	23.9	25	28.8
أوروبا	236	239	234	238	243	243	249	256	260	256	308
أوروبا الوسطى	11.6	11.7	11.7	11.4	11.5	12.1	12.3	12.8	12.7	11.7	16.2
أوروبا الشرقية	15.6	17.5	11.5	11.9	15.8	17.3	19.1	20.4	21.4	23.3	31.8
أوروبا الغربية	209	210	210	214	215	214	218	223	226	220	260
الشرق الأوسط	39	43.4	46.5	45.8	51.5	55	52.6	55	58.9	(63)	(67.3)
المنظمات											
ASEAN	12.1	12	11	11	11.1	11.7	12.4	13.3	13.3	13.1	14
CIS	16.1	18.1	12	12.4	16.4	17.9	19.7	21.1	22.1	24.1	32.8
الاتحاد الأوروبي	191	191	191	195	196	196	199	206	219	212	251
NATO	525	521	515	527	539	541	585	642	687	706	779
ناتو أوروبا	197	196	196	207	207	207	211	217	224	217	259
OECD	609	608	601	607	622	625	670	727	768	789	873
OPEC	27.1	31.9	33.7	32.4	37.1	39.6	36.3	38	42	46.7	49.6
OSCE	564	564	552	557	575	579	624	682	724	745	829
فئة الدخل (حسب نصيب الفرد في إجمالي الدخل القومي لسنة 2003)											
متدن (أقل من أو يساوي 765 دولاراً)	18	19.3	20.5	23.8	24.3	24.6	25.4	25.6	28.3	29.5	34.1



تابـــــع

متوسط ـ متدن (766-3035 دولاراً)	76.4	80.8	76.5		90.5	99	105	109	114	122	148
متوسط ـ مرتفع (3036-9385 دولاراً)	34.5	39.8	41.6	40.2	42.2	45.2	42.5	43.9	46.7	51	55.6
مرتفع (أكثر من أو يساوي 9386 دولاراً)	618	618	610	613	627	631	678	736	780	799	880

ملاحظات:

() = المجموع على أساس بيانات بلد تشكل أقل من 90 في المئة من المجموع الإقليمي.

ـ ـ = بيانات متوافرة تشكل أقل من 60 في المئة من المجموع الإقليمي.

ASEAN = رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان).

CIS = كومنولث الدول المستقلة.

NATO = منظمة معاهدة شمال الأطلسي (الناتو).

OECD = منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

OPEC = منظمة الدول المصدرة للبترول.

OSCE = منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

المجموع العالمي والمجاميع بحسب المناطق والمنظمات ومجموعات الدخل في الجدول رقم (8أ ـ 1) هي تقديرات، مستندة إلى البيانات في الجدول رقم (8أ ـ 3) وعندما تكون بيانات إنفاق عسكري لبلد ما غائبة، تُجرى تقديرات مبنية، على الأغلب، على افتراض أن معدل التغير في الإنفاق العسكري لذلك البلد هو نفسه معدل التغير في الإنفاق العسكري للمنطقة التي ينتمي البلد إليها. وعند تعذر إجراء تقديرات، تُستثنى البلدان من المجاميع. والبلدان المستثناة من جميع المجاميع في الجدول رقم (8أ ـ 1) هي أنغولا، بنين، كوبا، غينيا الاستوائية، هايتي، العراق، ميانمار، قطر، الصومال، ترينيداد وتوباغو، وفييتنام.

المجاميع الخاصة بالمناطق الجغرافية تُضاف إلى المجموع العالمي والمجاميع الخاصة بالمناطق الفرعية تُضاف إلى المجاميع الإقليمية. والمجاميع الخاصة بالمناطق ومجموعات الدخل تغطي مجموعات البلدان نفسها للأعوام كافة، بينما تغطي المجاميع الخاصة بالمنظمات البلدان الأعضاء فقط في السنة المعيّنة.

إن تغطية البلدان بحسب مجموعات الدخل قائمة على أرقام الدخل القومي الإجمالي الفردي لسنة 2003 كما هو محسوب في: World Bank, *World Development Report 2005: A Better Investment Climate for Everyone.*

أفريقيا: الجزائر، أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، الكاميرون، كيب فردي، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ساحل العاج، جيبوتي، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، النيجر،

نيجيريا، رواندا، السنغال، سيشِل، سيراليون، الصومال، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلاند، تانزانيا، توغو، تونس، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي. **شمال أفريقيا**: الجزائر، ليبيا، المغرب، تونس. **أفريقيا جنوب الصحراء**: أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، الكاميرون، كيب فيردي، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ساحل العاج، جيبوتي، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غانا، غينيا، غينيا بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، رواندا، السنغال، سيشِل، سيراليون، الصومال، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلاند، تانزانيا، توغو، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي.

الأمريكتان: الأرجنتين، جزر البهاماس، باربادوس، بليز، بوليفيا، البرازيل، كندا، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا، جمهورية الدومينيكان، الأكوادور، السلفادور، غواتيمالا، غويانا، هايتي، هندوراس، جمايكا، المكسيك، نيكاراغوا، باناما، الباراغواي، البيرو، ترينيداد وتوباغو، الأوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا. **الكاريبي**: جزر البهاماس، باربادوس، كوبا، جمهورية الدومينيكان، هايتي، جمايكا، وترينيداد وتوباغو. **أمريكا الوسطى**: بليز، كوستاريكا، السلفادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، باناما. **أمريكا الشمالية**: كندا، الولايات المتحدة. **أمريكا الجنوبية**: الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، التشيلي، كولومبيا، الإكوادور، غويانا، الباراغواي، البيرو، الأوروغواي، فنزويلا.

آسيا وأوقيانيا: أفغانستان، أُستراليا، بنغلادش، بروناي، كمبوديا، الصين، فيجي، الهند، إندونيسيا، اليابان، كازاخستان، نيوزيلندا، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، قرغيزستان، لاوس، ماليزيا، منغوليا، ميانمار (بورما)، النيبال، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، الفليبين، سنغافورة، سريلانكا، تايوان، طاجكستان، تايلاند، تركمانستان، أوزبكستان، فييتنام. **آسيا الوسطى (آسيا كومنولث الدول المستقلة)**: كازاخستان، قرغيزستان، طاجكستان، تركمانستان، أوزبكستان. **شرق آسيا**: بروناي، كمبوديا، الصين، إندونيسيا، اليابان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، لاوس، ماليزيا، منغوليا، ميانمار (بورما)، الفليبين، سنغافورة، تايوان، تايلاند، فييتنام. **جنوب آسيا**: أفغانستان، بنغلادش، الهند، النيبال، باكستان، سريلانكا. **أوقيانيا**: أُستراليا، فيجي، نيوزيلندا، بابواغينيا الجديدة.

أوروبا: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بيلاروسيايا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، مالطا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا. **أوروبا الوسطى**: ألبانيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، إستونيا، هنغاريا، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، بولندا، رومانيا، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا. **أوروبا الشرقية (أوروبا كومنولث الدول المستقلة)**: أرمينيا، آذربيجان، بيلاروسيايا، جورجيا، مولدوفا، روسيا، أوكرانيا. **أوروبا الغربية**: النمسا، بلجيكا، قبرص، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، مالطا، هولندا، النرويج، البرتغال، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة.

الشرق الأوسط: البحرين، مصر، إيران، العراق، إسرائيل، الأردن، الكويت، لبنان، عُمان، العربية السعودية، سوريا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن.

آسيان: بروناي، كمبوديا (1999-)، إندونيسيا، لاوس (1997-)، ماليزيا، ميانمار (بورما) (1997-)، الفليبين، سنغافورة، تايلاند، فييتنام.

كومنولث الدول المستقلة: أرمينيا، آذربيجان، بيلاروسيايا، جورجيا، كازاخستان، قرغيزستان، مولدوفا، روسيا، طاجكستان، تركمانستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

الاتحاد الأوروبي: النمسا، بلجيكا، قبرص (2004-)، جمهورية التشيك (2004-)، الدنمارك، إستونيا (2004-)، ليتوانيا (2004-)، لوكسمبورغ، مالطا (2004-)، هولندا، بولندا (2004-)، البرتغال، سلوفاكيا (2004-)، سلوفينيا (2004-)، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة.

الناتو: بلجيكا، بلغاريا (2004-)، كندا، جمهورية التشيك (1999-)، إيسلندا، إيطاليا، لاتفيا (2004-)، ليتوانيا (2004-)، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا (1999-)، البرتغال، رومانيا (2004-)، سلوفاكيا (2004-)، سلوفينيا (2004-)، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة. **الناتو أوروبا**: بلجيكا، بلغاريا (2004-)، جمهورية التشيك (1999-)، الدنمارك، إستونيا (2004-)، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (1999-)، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا (2004-)، ليتوانيا (2004-)، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا (1999-)، البرتغال، رومانيا (2004-)، سلوفينيا (2004-)، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: أُستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، لوكسمبورغ، المكسيك، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، الترتغال، سلوفاكيا (2000-)، إسبانيا، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

منظمة الدول المصدرة للبترول: الجزائر، الغابون، إندونيسيا، إيران، العراق، الكويت، ليبيا، نيجيريا، قطر، العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة، فنزويلا.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بيلاروسيايا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، كازاخستان، قرغيزستان، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، مالطا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، صربيا والجبل الأسود (2000-)، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجكستان، تركيا، تركمانستان، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، أوزبكستان.

الدول المنخفضة الدخل (نصيب الفرد في إجمالي الدخل القومي أقل من أو يساوي 765 دولاراً سنة 2003): أفغانستان، أنغولا، بنغلادش، بنين، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو، هايتي، الهند، كينيا، كوريا الشمالية، قرغيزستان، لاوس، ليسوتو، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، مولدوفا، منغوليا، موزامبيق، ميانمار (بورما)، النيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، رواندا، السنغال، سيراليون، الصومال، السودان، طاجكستان، تانزانيا، توغو، أوغندا، أوزبكستان، فييتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

الدول المتوسطة ـ المنخفضة الدخل (نصيب الفرد في إجمالي الدخل القومي: 766-3035 دولاراً سنة 2003): ألبانيا، الجزائر، أرمينيا، آذربيجان، بيلاروسيايا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كيب فيردي، الصين، كولومبيا، كوبا، جيبوتي، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، فيجي، جورجيا، غواتيمالا، غويانا، هندوراس، إندونيسيا، إيران، العراق، جمايكا، الأردن، كازاخستان، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، المغرب، ناميبيا، الباراغواي، البيرو، الفليبين، رومانيا، روسيا، صربيا والجبل الأسود، جنوب أفريقيا، سريلانكا، سوازيلاند، سوريا، تايلاند، تركيا، تركمانستان، تونس، أوكرانيا.

الدول المتوسطة ـ المرتفعة الدخل (نصيب الفرد في إجمالي الدخل القومي: 3036-9385 دولاراً سنة 2003): الأرجنتين، باربادوس، بليز، بوتسوانا، التشيلي، كوستاريكا، كرواتيا، جمهورية التشيك، إستونيا، الغابون، هنغاريا، لاتفيا، ليتوانيا، لبنان، ليبيا، ماليزيا، موريشيوس، المكسيك، عُمان، بَنَما، بولندا، العربية السعودية، سيشِل، سلوفاكيا، ترينيداد وتوباغو، الأوروغواي، فنزويلا.

الدول المرتفعة الدخل (نصيب الفرد في إجمالي الدخل القومي: أكثر من أو يساوي 9386 دولاراً سنة 2003): أُستراليا، النمسا، جزر البهاماس، البحرين، بلجيكا، بروناي، كندا، قبرص، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيسلندا، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، الكويت، لوكسمبورغ، مالطا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، البرتغال، سنغافورة، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايوان، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

الجدول رقم (8أ ـ 2)
الإنفاق العسكري بحسب البلد، بالعملة المحلية، بين عامي 1996 و2005

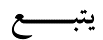
الأرقام بالعملة المحلية، بالأسعار الجارية، للسنوات الشمسية، إلا إذا أشير إلى خلاف ذلك.

البلد	العملة	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
أفريقيا											
شمال أفريقيا											
الجزائر[++]	مليون دينار	79519	101126	112248	121597	141576	149468	167000	170764	201929	210000
ليبيا	مليون دينار	--	577	675	535	556	496	575	700	740	--
المغرب[1]	مليون دينار	12890	12476	12666	13921	14643	15643	16994	17722	20134	19606
تونس	مليون دينار	387	396	417	424	456	483	491	525	540	555
أفريقيا جنوب الصحراء											
أنغولا[2]	مليار كوانزا	[0.1]	[0.2]	[0.1]	[1.7]	[2]	[2.8]	[7.5]	[22.2]	[66.4]	[144]
بنين	مليون فرنك CFA (فرنك الاتحاد المالي الأفريقي)	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
بوتسوانا	مليون بولا	467	586	808	855	974	1055	1325	1482	[1504]	[1310]
بوركينافاسو	مليون فرنك CFA	19000	22500	23300	25700	26100	27000	33400	31960	34700	40173
بوروندي	مليون فرنك	15408	21800	26300	28500	30500	44200	44200	47000	47300	51.8



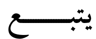
تابـــع

الكاميرون	مليون فرنك CFA	59819	69288	80969	89095	87598	91118	101500	109556	116808	117670
كيب فيردي	مليون إسكودو	352	382	443	518	814	572	530	554	586	--
جمهورية أفريقيا الوسطى[3]	مليون فرنك CFA	6239	--	--	--	--	--	7445	8729	7979	8121
تشاد	مليون فرنك CFA	12681	9700	9500	12900	15200	18200	19300	22700	23800	26000
جمهورية الكونغو	مليون فرنك CFA	--	--	--	--	--	--	--	28374	--	--
جمهورية الكونغو الديمقراطية[4]	مليون/ مليار فرنك	44.8	110	42.8	600	2901	--	--	48	78	71
ساحل العاج	مليون فرنك CFA	52.5	54.6	--	--	--	--	--	124	--	--
جيبوتي	مليون فرنك	3712	4019	4042	4053	3979	4045	4500	--	--	--
غينيا الاستوائية	مليون فرنك CFA	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
إريتريا[5]	مليون نَكْفا	968	634	1936	2225	2220	1884	2104	2020	--	--
إثيوبيا[6]	مليون برّ	803	1512	3263	5589	5075	3154	3000	3000	3000	3000
الغابون	مليون فرنك CFA	--	--	--	--	--	66	66	63	62	61
غامبيا	مليون دلاسي	38.5	42.6	43.1	40.1	42.5	44.6	44.6	45	45.1	45.3
غانا	مليون سيدي	72644	93148	132812	158060	277269	231740	297800	439200	636097	726111
غينيا	مليون فرنك	--	48600	55700	76600	80300	171100	18500	--	--	--



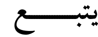
تابع

غينيا بيساو[7]	مليون فرنك CFA	770	1061	1711	--	6786	4533	--	--	--	--
كينيا	مليون شِلينغ	9756	10327	10381	10684	12614	15349	16844	18676	20158	20632
ليسوتو	مليون مالوتي	122	132	154	208	212	201	206	221	218	217
ليبيريا	مليون دولار	--	--	--	--	--	(1990)	(2590)	--	--	--
مدغشقر[8]	مليار أرياري	40.2	53.5	54.9	56.6	63.9	85.7	--	--	--	--
ملاوي	مليون كواتشا	309	434	450	635	698	916	1136	1276	--	--
مالي	مليون فرنك CFA	27.1	31.3	32.2	36	41.4	43.8	44.7	47.3	49.4	52
موريتانيا	مليار أوقية	3.7	3.7	4	4.1	4.2	4.4	4.9	4.8	4.8	4.8
موريشيوس	مليون روبية	233	206	203	228	246	262	285	304	319	363
موزامبيق[9]	مليار متيكا	[407]	[485]	[585]	722	843	1048	1267	1422	1780	2073
ناميبيا[10]	مليون دولار	286	383	435	660	786	736	880	893	1036	1187
النيجر	مليون فرنك CFA	8.9	10.1	13	14.5	14.3	18.2	14.4	14.3	17.2	--
نيجيريا[11]	مليون نايرا	15350	17920	25162	45400	37490	63472	108148	82413	85047	111869
رواندا[12]	مليار فرنك	22.6	23.3	27.2	27	23.9	25.2	24.3	23	24	26
السنغال[13]	مليون فرنك CFA	40809	41324	44300	48200	44400	50500	51829	56293	56819	65469
سيشِل	مليون روبية	52.4	57.3	55.5	59.3	59	64.8	64.1	66.1	87.6	69



تابـــع

سيراليون	مليون ليون	17119	(9315)	--	--	[55000]	37868	33371	40774	35243	39270
الصومال	شلينغ	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
أفريقيا الجنوبية	مليون راند	11143	11131	10716	10678	13128	15516	18138	19579	19516	21697
السودان[14]	مليار دينار	13.3	15.4	52.2	109	151	100	128	104	--	--
سوازيلاند	مليون إمالانجين	[130]	137	163	180	186	184	--	--	--	--
تانزانيا[15]	مليار شلينغ	52.8	61.2	--	--	97	118	138	137	133	146
توغو	مليون فرنك CFA	--	--	--	--	--	--	--	16757	16757	17532
أوغندا	مليار شلينغ	135	139	181	212	203	214	255	297	324	--
زامبيا[16]	مليار كواتشا	56.9	90.8	114	73.7	[58]	--	--	--	--	--
زيمبابوي[17]	مليون دولار	2742	3441	3710	10068	15361	16208	34403	123100	815000	--
الأمريكتان											
الكاريبي											
جزر البهاماس	مليون دولار	21.1	27.1	27	43	31.9	29.8	30.2	32.8	37.6	39.2
باربادوس	مليون دولار	30.7	33	37.9	40.4	43.6	47	47.2	46.9	--	--
كوبا	بيزوس	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--



تابـــع

جمهورية الدومينيكان	مليون بيزوس	1149	1682	1818	2005	2872	3742	4440	3578	4093	[5336]
هايتي	غوردي	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
جمايكا	مليون دولار	1587	1951	1741	1762	1873	2133	2755	3167	[3701]	[4337]
ترينيداد وتوباغو	دولار	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
أمريكا الوسطى											
بليز	ألف دولار	15932	18790	--	--	--	--	--	--	--	--
كوستاريكا[18]	مليون كولون	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
السلفادور	مليون دولار أمريكي	96.4	97.5	96.3	99.8	112	109	109	106	[106]	106
غواتيمالا	مليون كويتزالي	784	801	894	914	1225	1546	1239	1420	913	1001
هندوراس [19]	مليون ليمبيرا	--	--	--	--	516	646	898	919	928	1004
المكسيك	مليون بيزوس	14637	18306	20950	25825	28335	31298	31224	31730	31821	32638
نيكاراغوا	مليون كوردوبا	266	286	278	318	390	389	501	537	505	565
باناما[20]	مليون بالبوا	101	118	104	112	--	--	--	--	--	--
أمريكا الشمالية											
كندا	مليون دولار	11748	11001	11495	12199	12326	12972	13332	13952	14749	15379
الولايات المتحدة[21]	مليون دولار	271417	276324	274278	280969	301697	312743	356720	415223	464675	507089

يتبـــع



تابـــــع

أمريكا الجنوبية											
الأرجنتين	مليون بيزوس	3888	3769	3782	3852	3739	3638	3784	4433	[4803]	5156
بوليفيا	مليون بوليفيانو	682	896	1195	969	933	1214	1213	1373	1414	1426
البرازيل	مليون رياي	[13301]	[17440]	[16960]	[16408]	18617	23062	28620	25590	25620	30450
التشيلي[22]	مليار بيزوس	[965]	1114	1249	1367	1502	1615	1765	1743	2216	2442
كولومبيا[23]	مليار بيزوس	[2786]	3537	4356	5372	5935	7228	7405	[8823]	[9790]	[10588]
الإكوادور[24]	مليون دولار أمريكي	419	499	549	249	266	384	558	641	708	881
غوايانا	مليون دولار	780	--	--	--	--	--	--	--	--	--
الباراغواي	مليار غواراني	[220]	[284]	[294]	[266]	[283]	284	296	345	310	341
البيرو[25]	مليون سول جديد	2426	2224	2671	2773	3228	3486	2496	2695	2807	3270
الأوروغواي	مليون بيزوس	[3220]	[3812]	[4114]	4501	4246	4375	4330	4755	4377	5629
فنزويلا	مليار بوليفار	306	753	716	927	1030	1524	1388	1706	2571	3351
آسيا وأوقيانيا											
آسيا الوسطى											
كازاخستان[25]	مليار تنج	16.3	17.9	19	17.2	20.4	32.5	37.7	47.5	58	[80.8]
قرغيزستان[26]	مليون سوم	699	955	912	1309	1864	1733	2055	2404	2688	--

يتبـــــع

تابـــع

طاجكستان[26]	ألف سوموني	3977	10713	17562	18723	21496	29577	70700	106500	134000	--
تركمانستان[27]	مليار مانات	158	440	436	582	--	--	--	--	--	--
أوزبكستان[26]	مليون سوم	(6900)	[13700]	--	34860	--	41115	--	53018	--	--
شرق آسيا											
بروناي[28]	مليون دولار	474	555	614	[520]	[485]	[548]	507	--	--	--
كمبوديا[29]	مليار ريل	434	447	481	474	455	417	407	411	423	452
الصين[30]	مليار يوان	[126]	[131]	[149]	[165]	[182]	[216]	[253]	[283]	[324]	[363]
إندونيسيا	مليار روبية	[8400]	8336	10349	10254	13945	16416	19291	21904	[25274]	[25656]
اليابان [31]	مليار ين	4815	4922	4942	4934	4935	4950	4956	4954	4916	4868
كوريا الشمالية	مليار ون	--	--	(2.9)	(2.9)	(3)	(3.1)	(3.3)	(3.9)	(4.2)	(4.8)
كوريا الجنوبية [33]	مليار ون	12243	13102	13594	13594	14477	15497	16672	17707	18941	20823
لاوس	مليار كيب	49.2	53	66.5	224	278	325	--	--	--	--
ماليزيا	مليون رينغيت	6091	5877	4547	6321	5826	7351	8504	10950	10149	9399
منغوليا	مليون توغريك	11850	14830	16749	18416	26126	25384	28071	27899	33329	--
ميانمار[34]	مليار كيات	27.7	29.8	37.3	43.7	58.8	63.9	73.1	--	--	--


يتبـــع

تابـــع

الفلبيين	مليون بيزو	30978	29212	31512	32959	36208	35977	38907	44440	43847	44193
سنغافورة	مليون دولار	5782	6618	7475	7616	7466	7721	8108	8230	8526	9100
تايوان	مليار دولار	288	302	299	258	243	248	225	228	251	250
تايلاند	مليون باهت	100220	98172	86133	74809	71268	75413	76724	77774	77067	81171
فييتنام	دونغ	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
جنوب آسيا											
أفغانستان	مليون أفغاني	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
بنغلادش	مليون تاكا	23076	25863	28436	31277	33377	34020	34105	36150	39630	42175
الهند[35]	مليار روبية	351	416	492	598	642	689	717	761	918	1025
نيبال	مليون روبية	2242	2471	2789	3240	3650	4837	6640	7970	9321	10511
باكستان	مليون روبية	123550	131803	139818	146931	153795	169761	188426	208031	218916	219922
سريلانكا[36]	مليار روبية	38.1	37.1	42.5	40.1	56.9	54.2	49.2	47.0	[56.3]	62.8
أوقيانيا											
أستراليا	مليون دولار	10005	10207	10799	11496	11975	12995	14077	14965	16119	17055
فيجي	مليون دولار	51.2	47.0	48.0	49.0	73.0	86.0	71.0	[70.0]	[55.0]	--



تابـــــع

نيوزيلندا	مليون دولار	1356	1344	1363	1380	1422	1428	1411	1468	1524	1563
بابوا غينيا الجديدة	مليون كينا	68.0	92.6	86.0	80.0	85.0	85.5	66.3	68.8	78.7	81.9
أوروبا											
ألبانيا[37]	مليون ليك	4777	4442	5067	5891	6519	7638	8220	9279	9643	11827
أرمينيا	مليار درام	21.7	31.4	33.7	36.5	36.7	36.8	36.8	44.3	49.6	61.0
النمسا	مليون يورو	1576	1600	1619	1662	1742	1666	1664	1760	1801	1810
آذربيجان	مليار مانات	305	353	388	436	485	532	605	679	[740]	[1260]
بيلاروسيايا	مليون روبل	2266	6079	9834	38740	115250	247012	366189	475410	679168	792636
بلجيكا	مليون يورو	3256	3267	3297	3378	3463	3393	3344	3434	3570	3696
البوسنة والهرسك[38]	مليون ماركا	--	--	--	--	--	--	501	351	316	274
بلغاريا	مليون ليفا	34.5	372	512	595	677	805	859	895	930	1006
كرواتيا[39]	مليون كونا	7760	7000	7500	6084	4510	4336	4355	4089	3585	3649
قبرص	مليون جنيه	141	185	169	106	118	142	100	101	107	91.3
جمهورية التشيك[40]	مليون كوروني	26817	27582	33570	37210	39807	44842	47308	51982	50507	52794
الدنمارك	مليون كرون	17896	18521	19071	19428	19339	21017	21269	21110	21495	21307



تابـــــع

إستونيا	مليون كروني	499	736	843	1083	1329	1640	2028	2376	2585	2569
فنلندا	مليون يورو	1644	1555	1715	1494	1647	1631	1674	1751	1842	1887
فرنسا	مليون يورو	36188	36756	36012	36510	36702	37187	38681	40684	42690	42502
جورجيا[41]	مليون لاري	85.5	[57.1]	[57.1]	[52.4]	[37.2]	[49.4]	74.6	91.5	135	365
ألمانيا	مليون يورو	29998	29451	29822	30603	30554	30648	31168	31060	30610	30435
اليونان	مليون يورو	3942	4433	5061	5439	5921	5986	6085	6309	[7031]	[8120]
هنغاريا	مليون فورنت	103132	146820	151215	191485	226041	272426	279569	314380	310731	289116
إيسلندا	كرونر	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
إيرلندا	مليون يورو	580	623	644	677	734	835	841	874	914	923
إيطاليا	مليون يورو	18680	19987	21052	22240	24325	24592	25887	26795	27476	25107
لاتفيا[42]	مليون لات	21.0	22.1	24.8	33.1	42.4	54.6	91.0	108	124	153
ليتوانيا	مليون ليتاي	169	302	553	479	760	805	884	917	1042	1280
لوكسمبورغ	مليون يورو	109	119	129	132	139	179	192	205	[222]	[273]
مقدونيا	مليون دينار	5223	4163	4302	3769	4602	15397	6841	6292	6683	6265
مالطا	ألف ليري	12002	12020	11297	11164	11109	12205	12317	12874	13968	14121



تابـــع

مولدوفا [43]	مليون لاي	70.7	80.5	57.0	63.0	63.3	76.7	94.7	109	113	115
هولندا	مليون يورو	5989	6056	6154	6595	6482	6929	7149	7404	7782	7957
النرويج	مليون كرون	22813	23010	25087	25809	25722	26669	32461	31985	32945	31346
بولندا	مليون زلوتي	[8655]	[10489]	12133	12800	13763	14864	15400	16854	17689	17538
البرتغال	مليون يورو	2001	2089	2098	2259	2393	2598	2765	2792	[3057]	[3164]
رومانيا [44]	مليون لاي جديد	[270]	[770]	[1113]	1465	2031	2864	3491	4151	5010	6070
روسيا [45]	مليون روبل	[82485]	[105034]	[85574]	[164658]	[271024]	[365374]	[470055]	[568468]	[655629]	[808806]
صربيا ـ الجبل الأسود	مليون دينار	3950	[5406]	6441	8600	21292	33060	43695	42070	48275	47782
سلوفاكيا	مليون كروني	19665	16792	14009	13532	15760	19051	19947	22965	22944	25550
سلوفينيا	مليون تولار	44666	46434	50030	49958	49518	65903	78552	86346	99700	110288
إسبانيا [46]	مليون يورو	6560	6750	6756	7092	7599	7972	8414	8587	9132	9330
السويد [47]	مليون كرون	27015	39726	40801	42541	44542	42639	42401	42903	40527	41614
سويسرا	مليون فرنك	4782	4634	4532	4416	4503	4476	4461	4437	4381	4410
تركيا [48]	مليون ليرة جديدة	612	1183	2289	4168	6248	8844	12108	13553	13386	15716
المملكة المتحدة [49]	مليون جنيه	22107	21792	22261	22548	23307	24217	25718	29845	32217	31358
أوكرانيا [50]	مليون هريفينا	2680	3851	3442	3890	6184	5848	6266	7615	8963	[10400]


يتبـــع

تابـــــع

الشرق الأوسط											
البحرين	مليون دينار	109	109	111	123	121	126	126	176	180	--
مصر[51]	مليون جنيه	7573	7986	8154	8312	9124	9975	10717	11824	13476	[15100]
إيران[52]	مليار ريال	6499	8540	10624	17757	31113	38310	35362	48291	63684	75954
العراق	مليون دينار	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
إسرائيل[53]	مليار شيكل جديد	28.4	31.4	34.3	37.4	39.5	40.6	47.4	44.7	45.8	43.9
الأردن[54]	مليون دينار	417	445	491	512	531	537	551	649	653	691
الكويت	مليون دينار	971	745	696	696	827	824	864	1126	1291	1354
لبنان	مليار ليرة	[1156]	[1044]	1052	1251	1327	1383	1222	[1177]	[1232]	--
عُمان	مليون ريال	737	760	676	687	809	933	958	1010	1144	1148
قطر	مليون ريال	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
المملكة العربية السعودية[56]	مليون ريال	50025	67975	78231	68700	74866	788509	69382	70303	78414	95146
سوريا	مليار ليرة	40.7	42.8	46.1	45.0	[49.6]	[61.4]	[62.2]	[74.4]	--	--
الإمارات العربية المتحدة[57]	مليون درهم	[8292]	8629	8712	8790	8688	8796	9139	9236	--	[9179]
اليمن	مليار ريال	39.2	51.3	52.2	61.5	76.6	[91.1]	130	148	[156]	[162]

الجدول رقم (8أ ـ 3)

الإنفاق العسكري بحسب البلد، بالدولارات الأمريكية الثابتة للفترة بين عامي 1996 و2005 والدولارات الأمريكية الجارية لسنة 2005

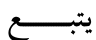
الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بأسعار 2003 الثابتة ومعدلات الصرف فيها، وللسنوات الشمسية. والأرقام المعلَّمة بنجمة (*) في أقصى اليسار هي بملايين الدولارات الأمريكية الحالية

البلد	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2005 (*)
أفريقيا											
شمال أفريقيا											
الجزائر	1273	1531	1620	1709	1984	2009	2214	2206	2519	2545	2862
ليبيا	--	371	419	323	346	338	435	541	585	--	--
المغرب[1]	1501	1437	1420	1550	1600	1699	1796	1851	2072	1978	2256
تونس	365	361	368	364	381	396	392	408	404	409	434
أفريقيا جنوب الصحراء											
أنغولا[2]	[1076]	[809]	[288]	[1054]	[297]	[153]	[195]	[298]	[668]	[1137]	[1620]
بنين	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
بوتسوانا	61	186	240	236	247	251	292	299	[284]	230	[261]

يتبـــع

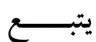
تابـــع

بوركينافاسو	37.9	43.9	43.3	48.3	49.2	48.4	58.6	55.0	59.9	64.5	78.1
بوروندي	30.8	33.3	35.7	37.4	32.2	42.7	45.6	43.4	38.6	--	--
الكاميرون	120	132	150	162	163	162	176	189	200	199	229
كيب فيردي	4.4	4.4	4.9	5.5	8.9	6.0	5.5	5.7	6.1	--	--
جمهورية أفريقيا الوسطى[3]	12.1	--	--	--	--	--	13.3	15.0	14.0	13.9	15.8
تشاد	29.0	21.0	18.4	26.7	30.3	32.3	32.6	39.1	43.2	45.9	50.5
جمهورية الكونغو	--	--	--	--	--	--	--	48.8	--	--	--
جمهورية الكونغو الديمقراطية[4]	68.7	56.6	17.0	62.0	46.1	--	--	118	185	136	142
ساحل العاج	113	113	--	--	--	--	--	213	--	--	--
جيبوتي	23.9	25.2	24.8	24.4	23.4	23.4	25.8	--	--	--	--
غينيا الاستوائية	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
إريتريا[5]	171	109	328	316	263	195	186	146	--	--	--
إثيوبيا[6]	117	215	453	719	648	438	411	349	321	301	345
الغابون	--	--	--	--	--	116	116	108	106	104	119
غامبيا	2.0	2.2	2.1	2.0	2.1	2.0	1.9	1.6	1.4	1.4	1.6
غانا	33.4	33.5	41.6	44.1	61.8	38.8	43.5	50.6	65.1	64.1	80.0



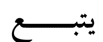
تابـــع

غينيا	--	35.2	38.4	50.4	49.5	100	105	--	--	--	--
غينيا بيساو[7]	2.3	2.1	3.2	--	12.0	7.8	--	--	--	--	--
كينيا	210	200	188	183	197	226	244	246	238	220	271
ليسوتو	27.9	27.9	30.1	37.5	36.0	32.0	29.3	29.2	27.4	26.2	34.7
ليبيريا	--	--	--	--	--	(43.8)	(50.8)	--	--	--	--
مدغشقر[8]	54.3	69.2	66.9	62.7	63.2	79.2	--	--	--	--	--
ملاوي	13.0	16.7	13.4	13.0	11.1	11.8	12.8	13.1	--	--	--
مالي	51.7	59.9	59.3	67.0	77.6	78.1	75.9	81.4	87.7	89.0	101
موريتانيا	19.4	18.5	18.5	18.4	18.3	18.3	19.6	18.2	16.5	14.3	18.1
موريشيوس	12.4	10.3	9.4	9.9	10.3	10.4	10.6	10.9	10.9	11.8	12.4
موزامبيق[9]	[31.2]	[34.7]	[41.2]	49.4	51.2	58.4	60.4	59.8	67.4	68.1	94.5
ناميبيا[10]	67.6	83.3	89.0	124	136	116	125	118	132	143	190
النيجر	17.4	19.2	23.6	27.0	25.8	31.6	24.4	24.6	29.5	--	--
نيجيريا[11]	247	267	340	585	422	632	954	638	572	653	845
رواندا[12]	57.4	52.9	58.1	59.1	50.2	51.4	48.4	42.8	39.9	38.6	46.7
السنغال[13]	77.2	77.0	81.5	88.0	80.5	88.8	89.1	96.9	97.3	112	127



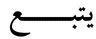
تابـــع

سيشِل	12.4	13.5	12.7	12.8	12.0	12.4	12.3	12.2	15.6	12.3	12.1
سيراليون	16.0	(7.6)	--	--	[24.9]	16.8	15.3	17.4	13.1	13.3	13.5
الصومال	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
أفريقيا الجنوبية	2314	2128	1917	1816	2120	2371	2538	2588	2544	2741	3469
السودان[14]	134	106	307	550	724	449	527	398	--	--	--
سوازيلاند	[30.2]	29.6	32.6	34.0	31.3	29.2	--	--	--	--	--
تانزانيا[15]	83.6	83.5	--	--	103	119	138	132	128	130	132
توغو	--	--	--	--	--	--	--	28.8	28.7	28.1	34.1
أوغندا	88.3	84.6	110	122	113	117	140	151	159	--	--
زامبيا[16]	53.6	68.7	69.2	35.3	[22.1]	--	--	--	--	--	--
زيمبابوي[17]	300	317	259	444	435	259	229	177	260	--	--
الأمريكتان											
الكاريبي											
جزر البهاماس	23.9	30.3	29.7	46.6	34.3	31.1	31.3	32.8	37.4	38.3	39.2
باربادوس	17.7	17.7	20.6	21.6	22.8	23.9	24.0	23.4	--	--	--
كوبا	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--


يتبـــع

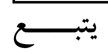
تابـــع

جمهورية الدومينيكان	70.9	95.8	98.8	102	136	163	184	116	87.7	[108]	[197]
هايتي	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
جمايكا	47.4	53.2	43.7	41.7	41.0	43.6	52.6	54.8	[56.4]	[58.8]	[70.0]
ترينيداد وتوباغو	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
أمريكا الوسطى											
بليز	8.4	9.8	--	--	--	--	--	--	--	--	--
كوستاريكا[18]	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
السلفادور	115	111	107	110	121	113	111	106	[101]	97.5	105
غواتيمالا	157	147	153	150	189	222	165	179	107	108	132
هندوراس[19]	--	--	--	--	37.9	43.2	55.7	53.0	49.5	49.1	53.1
المكسيك	2828	2933	2895	3061	3067	3186	3026	2941	2817	2772	3003
نيكاراغوا	31.7	31.2	26.8	27.6	30.3	28.2	34.9	35.6	30.8	31.6	33.8
باناما[20]	109	125	110	116	--	--	--	--	--	--	--
أمريكا الشمالية											
كندا	9687	8931	9242	9642	9483	9730	9781	9959	10338	10568	12837
الولايات المتحدة[21]	318420	316789	309447	310326	322309	324908	364819	415223	452559	478177	507089



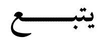
تابـــع

أمريكا الجنوبية											
الأرجنتين	1881	1813	1803	1858	1821	1791	1480	1528	[1586]	1560	1797
بوليفيا	114	143	177	140	129	165	164	179	177	169	176
البرازيل	[7116]	[8726]	[8223]	[7587]	8042	9323	10670	8317	7811	8687	12598
التشيلي[22]	[1823]	1984	2115	2240	2371	2461	2625	2521	3172	3401	4399
كولومبيا[23]	[2028]	2173	2255	2508	2537	2862	2757	[3066]	[3212]	[3309]	[4595]
الإكوادور[24]	474	542	597	385	444	466	602	641	689	840	881
غوايانا	5.7	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
الباراغواي	[64.4]	[77.7]	[72.1]	[61.1]	[59.6]	55.8	52.6	53.7	46.3	48.4	55.1
البيرو[25]	911	769	861	864	970	1027	734	775	778	893	1011
الأوروغواي	[238]	[235]	[229]	237	214	211	183	169	142	175	233
فنزويلا	1006	1650	1156	1211	1158	1522	1132	1062	1314	1477	1604
آسيا وأوقيانيا											
آسيا الوسطى											
كازاخستان[26]	205	191	190	159	166	245	268	318	363	[469]	[610]
قرغيزستان[26]	39.8	44.1	38.1	40.2	48.3	42.0	48.7	55.1	56.7	--	--



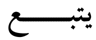
تابـــع

طاجكستان[26]	10.7	15.4	17.6	14.7	12.7	12.6	26.9	34.8	40.9	--	--
تركمانستان[27]	112	169	143	155	--	--	--	--	--	--	--
أوزبكستان[26]	(98.0)	[114]	--	172	--	91.9	--	71.5	--	--	--
شرق آسيا											
بروناي[28]	275	316	351	[298]	[274]	[308]	292	--	--	--	--
كمبوديا[29]	139	138	130	123	119	110	104	103	103	103	111
الصين[30]	[15500]	[15700]	[18000]	[20200]	[22200]	[26200]	[30900]	[34200]	[37700]	[41000]	[44300]
إندونيسيا	[2738]	2558	2005	1649	2162	2282	2397	2554	2774	[2607]	[2663]
اليابان[31]	41298	41497	41391	41468	41755	42180	42627	42729	42395	42081	45324
كوريا الشمالية	--	--	(19.5)	(19.5)	(20.0)	(20.9)	(22.0)	(26.0)	(27.9)	--	--
كوريا الجنوبية[33]	13175	13494	13026	12672	13450	13828	14487	14860	15344	16448	20728
لاوس	44.6	37.7	24.8	36.6	36.2	39.3	--	--	--	--	--
ماليزيا	1886	1772	1302	1762	1600	1991	2263	2882	2703	2363	2487
منغوليا	20.9	19.1	19.8	20.2	25.7	23.5	25.7	24.3	26.9	--	--
ميانمار[34]	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
الفليبين	826	739	729	719	760	707	743	820	763	714	795



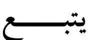
تابـــــع

سنغافورة	3461	3884	4398	4481	4334	4437	4678	4724	4814	5132	5545
تايوان	8679	9009	8783	7565	7017	7160	6525	6616	7168	7003	7813
تايلاند	2924	2713	2202	1907	1789	1861	1883	1875	1808	1823	2031
فييتنام	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
جنوب آسيا											
أفغانستان	--	--	--	--	--	--	--	9.8	11.3	--	--
بنغلادش	548	582	591	612	639	639	620	622	661	660	655
الهند[35]	11182	12378	12915	15009	15487	16027	15977	16334	18988	20443	23674
نيبال	42.0	44.5	45.1	48.8	53.6	69.2	92.2	105	119	127	149
باكستان	3016	2889	2885	2911	2920	3125	3358	3602	3528	3241	3682
سريلانكا[36]	699	621	651	586	784	655	542	487	[543]	539	625
أوقيانيا											
أُستراليا	7684	7820	8203	8606	8581	8921	9382	9705	10214	10535	13258
فيجي	33.3	29.6	28.6	28.6	42.1	47.6	39.0	[36.9]	[28.2]	--	--
نيوزيلندا	887	869	870	882	885	866	834	853	865	864	1119
بابوا غينيا الجديدة	42.0	55.0	44.9	36.4	33.4	30.8	21.3	19.3	21.6	22.0	26.4



تابـــع

أوروبا											
ألبانيا[37]	70.6	49.3	46.6	54.0	59.7	67.9	67.8	76.1	77.4	92.6	120
أرمينيا	50.6	64.4	63.5	68.4	69.3	67.3	66.5	76.6	80.2	98.5	134
النمسا	1983	1987	1993	2034	2083	1940	1904	1987	1992	1957	2305
آذربيجان	63.4	71.0	78.5	96.5	105	114	126	138	[141]	[213]	[265]
بيلاروسيايا	97.7	160	150	150	166	220	229	232	280	292	367
بلجيكا	4137	4085	4083	4137	4136	3954	3834	3876	3947	3971	4708
البوسنة والهرسك[38]	--	--	--	--	--	--	291	202	182	156	179
بلغاريا	359	335	388	440	453	502	506	516	505	522	653
كرواتيا[39]	1491	1291	1299	1019	718	659	650	610	516	509	626
قبرص	334	423	378	233	249	294	201	195	202	169	202
جمهورية التشيك[40]	1293	1225	1347	1462	1505	1619	1680	1843	1741	1791	2259
الدنمارك	3192	3232	3268	3248	3142	3337	3297	3204	3225	3140	3641
إستونيا	51.4	68.5	72.6	90.2	106	124	148	171	181	173	209
فنلندا	2092	1956	2128	1832	1954	1886	1906	1976	2075	2107	2405
فرنسا	44981	45145	43936	44308	43796	43667	44564	45917	47177	46150	54143



تابــــع

202	146	59.5	42.6	36.4	[25.5]	[20.1]	[29.4]	[38.2]	[39.6]	63.4	جورجيا[41]
35771	33187	33980	35055	35546	35432	36021	36612	35886	35768	37124	ألمانيا
[10344]	[8600]	[7712]	7120	7111	7245	7410	7022	6707	6155	5776	اليونان
1502	1165	1297	1402	1304	1338	1212	1128	980	1086	903	هنغاريا
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	إيسلندا
1176	997	1010	986	982	1021	941	916	886	878	829	إيرلندا
31983	27196	30341	30242	29998	29201	29690	27833	26785	25928	24727	إيطاليا
275	238	204	189	164	100	79.9	64.0	49.1	45.8	47.2	لاتفيا[42]
473	403	336	300	285	261	249	159	184	106	64.5	ليتوانيا
[348]	[295]	[245]	231	221	211	168	164	162	151	140	لوكسمبورغ
130	117	123	116	127	293	92.2	80.5	90.7	88.3	112	مقدونيا
41.7	35.4	36.0	34.1	32.9	33.3	31.2	32.1	33.2	36.2	37.2	مالطا
9.1	6.5	7.2	7.9	7.6	6.5	5.9	7.7	9.7	15.6	14.4	مولدوفا[43]
10136	8732	8676	8356	8239	8246	8037	8426	8036	8065	8148	هولندا
4991	4332	4632	4518	4699	3911	3886	4018	3997	3749	3812	النرويج
5480	4258	4391	4334	3991	3925	3813	3925	3991	[3855]	[3660]	بولندا



تابــــع

البرتغال	2784	2845	2782	2927	3015	3135	3223	3151	[3371]	[3411]	[4031]
رومانيا[44]	[1328]	[1489]	[1353]	1221	1162	1219	1212	1250	1349	1498	2166
روسيا[45]	[14100]	[15700]	[10000]	[10400]	[14100]	[15700]	[17400]	[18500]	[19300]	[21000]	[28814]
صربيا ـ الجبل الأسود	654	[756]	695	653	952	774	844	730	765	656	717
سلوفاكيا	903	727	568	496	516	581	589	625	580	631	845
سلوفينيا	359	344	343	323	294	361	400	417	465	502	586
إسبانيا[46]	8949	9031	8876	9108	9434	9555	9784	9691	10004	9898	11885
السويد[47]	3627	5295	5456	5660	5875	5490	5343	5306	4993	5105	5761
سويسرا	3737	3603	3523	3405	3419	3365	3333	3294	3226	3212	3627
تركيا[48]	10008	10427	10926	12064	11675	10703	10108	9030	8212	8907	11762
المملكة المتحدة[49]	42877	40945	40450	40344	40533	41356	43212	48728	51088	48305	57622
أوكرانيا[50]	1203	1490	1205	1110	1377	1163	1237	1429	1542	[1567]	[2030]
الشرق الأوسط											
البحرين	298	292	299	334	332	345	340	468	456	--	--
مصر[51]	1635	1648	1620	1602	1712	1830	1914	2021	2070	[2205]	[2608]
إيران[52]	2234	2502	2641	3676	5626	6225	5026	5894	6772	7035	8474


يتبــــع

تابـــــع

العراق	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
إسرائيل[53]	8202	8320	8620	8935	9330	9489	10484	9816	10098	9579	9943
الأردن[54]	667	689	739	766	789	784	790	915	891	920	975
الكويت	3576	2726	2542	2470	2865	2815	2928	3777	4280	4300	4638
لبنان	[885]	[741]	715	848	903	945	821	[781]	[793]	--	--
عُمان	1835	1902	1706	1727	2056	2397	2477	2622	2960	2966	2986
قطر	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--
المملكة العربية السعودية[56]	12951	17588	20314	18083	19930	21227	18635	18772	20824	25206	25393
سوريا	3710	3829	4150	4209	[4826]	[5800]	[5857]	[6628]	[6626]	--	--
الإمارات العربية المتحدة[57]	[2676]	2705	2678	2646	2580	2543	2566	2517	2327	[2254]	[2499]
اليمن	366	469	451	488	581	[618]	782	807	[753]	[710]	[844]

الجدول رقم (8 أ ـ 4)
الإنفاق العسكري بحسب البلد كنسبة مئوية من إجمالي الناتج المحلي، بين 1996 و2004

البلد	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
أفريقيا									
شمال أفريقيا									
الجزائر	3.1	3.6	4.0	3.8	3.5	3.5	3.7	3.3	3.4
ليبيا	--	4.1	5.3	3.8	3.2	2.9	2.4	2.3	2.0
المغرب[1]	4.0	3.9	3.7	4.0	4.1	4.1	4.3	4.2	4.5
تونس	2.0	1.9	1.8	1.7	1.7	1.7	1.6	1.6	1.5
أفريقيا جنوب الصحراء									
أنغولا[2]	[9.0]	[10.3]	[5.2]	[9.9]	[2.2]	[1.4]	[1.6]	[2.2]	[4.2]
بنين	--	--	--	--	--	--	--	--	--
بوتسوانا	3.3	3.3	4.0	4.0	3.9	3.7	4.2	4.1	[3.8]
بوركينافاسو	1.3	1.4	1.3	1.4	1.4	1.3	1.5	1.3	1.3
بوروندي	5.8	6.4	6.6	6.3	6.0	8.0	7.6	7.3	6.3
الكاميرون	1.2	1.3	1.5	1.5	1.3	1.3	1.3	1.4	1.4
كيب فيردي	0.8	0.8	0.9	0.8	1.3	0.8	0.7	0.7	0.7
جمهورية أفريقيا الوسطى[3]	1.2	--	--	--	--	--	1.0	1.3	1.2
تشاد	1.5	1.1	0.9	1.4	1.5	1.5	1.4	1.5	1.0
جمهورية الكونغو	--	--	--	--	--	--	--	1.4	--
جمهورية الكونغو الديمقراطية[4]	1.5	1.4	0.4	1.2	1.0	--	--	2.1	3.0
ساحل العاج	0.9	0.8	--	--	--	--	--	1.5	--
جيبوتي	4.2	4.5	4.4	4.3	4.1	4.0	4.3	--	--
غينيا الاستوائية	--	--	--	--	--	--	--	--	--
إريتريا[5]	22.0	12.8	35.3	37.6	36.4	24.8	24.2	19.6	--
إثيوبيا[6]	1.8	3.4	6.7	10.7	9.6	6.2	5.5	4.4	321
الغابون	--	--	--	--	--	2.0	2.0	1.8	1.7

يتبـــع

تابـــع

0.4	0.4	0.6	0.7	0.8	0.8	1.0	1.0	1.0	غامبيا
0.8	0.7	0.6	0.6	1.0	0.8	0.8	0.7	0.6	غانا
--	--	2.9	2.9	1.5	1.6	1.3	1.2	--	غينيا
--	--	--	3.1	4.4	--	1.4	0.7	0.6	غينيا بيساو[7]
1.6	1.6	1.6	1.5	1.3	1.4	1.5	1.7	1.8	كينيا
2.3	2.6	2.7	3.0	3.6	3.7	3.1	2.8	3.0	ليسوتو
--	--	(7.5)	(7.7)	--	--	--	--	--	ليبيريا
--	--	--	1.4	1.2	1.2	1.3	1.5	1.2	مدغشقر[8]
--	0.7	0.8	0.7	0.7	0.8	0.8	1.0	0.9	ملاوي
1.9	1.9	1.9	2.0	2.2	2.0	1.9	2.0	1.9	مالي
1.4	1.6	1.9	1.9	1.9	2.1	2.2	2.3	2.5	موريتانيا
0.2	0.2	0.2	0.2	0.2	0.2	0.2	0.2	0.3	موريشيوس
1.3	1.2	1.3	1.4	1.4	1.4	[1.2]	[1.2]	[1.2]	موزامبيق[9]
3.1	2.9	2.9	2.8	3.4	3.2	2.3	2.3	1.9	ناميبيا[10]
1.1	1.0	1.0	1.4	1.2	1.2	1.1	0.9	0.9	النيجر
1.0	1.1	1.9	1.3	0.8	1.4	0.9	0.6	0.5	نيجيريا[11]
2.2	2.4	2.9	3.3	3.4	4.3	4.3	4.1	5.3	رواندا[12]
1.4	1.4	1.4	1.4	1.3	1.5	1.5	1.5	1.6	السنغال[13]
2.3	1.7	1.7	1.8	1.7	1.8	1.7	2.0	2.1	سيشِل
1.2	1.8	1.7	2.4	[4.1]	--	--	(1.1)	2.0	سيراليون
--	--	--	--	--	--	--	--	--	الصومال
1.4	1.6	1.6	1.5	1.4	1.3	1.4	1.6	1.8	أفريقيا الجنوبية
--	2.4	3.4	3.1	5.1	4.3	2.5	1.0	1.3	السودان[14]
--	--	--	1.7	1.9	2.1	2.2	2.1	[2.3]	سوازيلاند
1.1	1.3	1.5	1.4	1.3	--	--	1.3	1.4	تانزانيا[15]
1.6	1.6	--	--	--	--	--	--	--	توغو

يتبـــع

تابـــع

أوغندا	2.1	1.9	2.3	2.4	2.2	2.1	2.4	2.4	2.3
زامبيا[16]	1.4	1.8	1.9	1.0	[0.6]	--	--	--	--
زيمبابوي[17]	3.1	3.2	2.5	4.5	4.9	2.6	2.3	2.6	--
الأمريكتان									
الكاريبي									
جزر البهاماس	0.7	0.8	0.7	1.0	0.7	0.6	0.6	0.7	0.7
باربادوس	0.8	0.7	0.8	0.8	0.8	0.9	0.9	0.8	--
كوبا	--	--	--	--	--	--	--	--	--
جمهورية الدومينيكان	0.6	0.8	0.8	0.7	0.9	1.0	1.1	0.7	0.5
هايتي	--	--	--	--	--	--	--	--	--
جمايكا	0.7	0.7	0.6	0.6	0.6	0.6	0.7	0.7	[0.7]
ترينيداد وتوباغو	--	--	--	--	--	--	--	--	--
أمريكا الوسطى									
بليز	1.2	1.4	--	--	--	--	--	--	--
كوستاريكا[18]	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0
السلفادور	0.9	0.9	0.8	0.8	0.9	0.8	0.8	0.7	[0.7]
غواتيمالا	0.8	0.7	0.7	0.7	0.8	0.9	0.7	0.7	0.4
هندوراس[19]	--	--	--	--	0.6	0.7	0.8	0.8	0.7
المكسيك	0.6	0.6	0.5	0.6	0.5	0.5	0.5	0.5	0.4
نيكاراغوا	0.9	0.9	0.7	0.7	0.8	0.7	0.9	0.9	0.7
باناما[20]	1.1	1.2	1.0	1.0	--	--	--	--	--
أمريكا الشمالية									
كندا	1.4	1.2	1.3	1.2	1.1	1.2	1.2	1.1	1.1
الولايات المتحدة[21]	3.5	3.3	3.1	3.0	3.1	3.1	3.4	3.8	4.0
أمريكا الجنوبية									
الأرجنتين	1.4	1.3	1.3	1.4	1.3	1.4	1.2	1.2	[1.1]
بوليفيا	1.8	2.2	2.6	2.0	1.8	2.3	2.1	2.2	2.0

يتبـــع

تابع

البرازيل	[1.7]	[2.0]	[1.9]	[1.7]	1.7	1.9	2.1	1.6	1.5
التشيلي[22]	[3.1]	3.2	3.4	3.7	3.7	3.7	3.8	3.4	3.9
كولومبيا[23]	[2.8]	2.9	3.1	3.5	3.4	3.8	3.6	[3.8]	[3.8]
الإكوادور[24]	2.0	2.1	2.4	1.5	1.7	1.8	2.3	2.4	2.4
غوايانا	0.8	--	--	--	--	--	--	--	--
الباراغواي	[1.1]	[1.4]	[1.3]	[1.1]	[1.1]	1.0	0.9	0.9	0.7
البيرو[25]	1.8	1.4	1.6	1.6	1.7	1.9	1.3	1.3	1.2
الأوروغواي	[2.0]	[1.9]	[1.8]	1.9	1.7	1.8	1.7	1.5	1.2
فنزويلا	1.0	1.8	1.4	1.6	1.3	1.7	1.3	1.3	1.2
آسيا وأوقيانيا									
آسيا الوسطى									
كازاخستان[26]	1.2	1.1	1.1	0.8	0.8	1.0	1.0	1.1	1.0
قرغيزستان[26]	3.0	3.1	2.7	2.7	2.9	2.3	2.7	2.9	2.9
طاجكستان[26]	1.3	1.7	1.7	1.4	1.2	1.2	2.1	2.2	2.2
تركمانستان[27]	2.0	4.0	3.1	2.9	--	--	--	--	--
أوزبكستان[26]	(1.2)	[1.4]	--	1.6	--	0.8	--	0.5	--
شرق آسيا									
بروناي[18]	6.4	7.3	9.4	[7.3]	[6.5]	[7.3]	6.6	--	--
كمبوديا[29]	4.7	4.4	4.1	3.5	3.2	2.8	2.5	2.4	2.2
الصين[30]	[1.8]	[1.7]	[1.9]	[2.0]	[2.0]	[2.2]	[2.3]	[2.3]	[2.4]
إندونيسيا	[1.6]	1.3	1.1	0.9	1.0	1.0	1.0	1.1	1.1
اليابان[31]	0.9	0.9	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0	1.0
كوريا الشمالية	--	--	--	--	--	--	--	--	--
كوريا الجنوبية[33]	2.9	2.7	2.8	2.5	2.5	2.5	2.4	2.4	2.4
لاوس	2.9	2.4	1.6	2.2	2.0	2.1	--	--	--
ماليزيا	2.4	2.1	1.6	2.1	1.7	2.2	2.4	2.8	2.3

يتبع

تابـــع

منغوليا	1.8	1.8	2.0	2.0	2.6	2.3	2.3	2.0	2.0
ميانمار[34]	3.5	2.7	2.3	2.0	2.3	1.8	1.3	--	--
الفليبين	1.4	1.2	1.2	1.1	1.1	1.0	1.0	1.1	0.9
سنغافورة	4.4	4.7	5.4	5.4	4.7	5.0	5.1	5.1	4.7
تايوان	3.8	3.6	3.4	2.8	2.5	2.6	2.3	2.3	2.5
تايلاند	2.2	2.1	1.9	1.6	1.4	1.5	1.4	1.3	1.2
فييتنام	--	--	--	--	--	--	--	--	--
جنوب آسيا									
أفغانستان	--	--	--	--	--	--	--	--	--
بنغلادش	1.4	1.4	1.4	1.4	1.4	1.3	1.2	1.2	1.2
الهند[35]	2.6	2.7	2.8	3.1	3.1	3.0	2.9	2.8	3.0
نيبال	0.8	0.8	0.8	0.9	0.9	1.1	1.5	1.6	1.7
باكستان	5.1	4.9	4.8	3.9	3.7	3.9	3.9	3.8	3.4
سريلانكا[36]	5.0	4.2	4.2	3.6	4.5	3.9	3.1	2.7	[2.8]
أوقيانيا									
أُستراليا	1.9	1.9	1.9	1.9	1.8	1.9	1.9	1.9	1.9
فيجي	1.7	1.5	1.5	1.3	2.1	2.2	1.8	[1.6]	[1.2]
نيوزيلندا	1.4	1.3	1.3	1.3	1.2	1.2	1.1	1.1	1.0
بابوا غينيا الجديدة	1.0	1.3	1.1	0.9	0.9	0.9	0.6	0.6	0.6
أوروبا									
ألبانيا[37]	1.5	1.4	1.2	1.2	1.2	1.3	1.3	1.3	1.2
أرمينيا	3.3	3.9	3.5	3.7	3.6	3.1	2.7	2.7	2.6
النمسا	0.9	0.9	0.9	0.8	0.8	0.8	0.8	0.8	0.8
آذربيجان	2.2	2.2	2.3	2.3	2.1	2.0	2.0	1.9	[1.8]
بيلاروسيايا	1.2	1.7	1.4	1.3	1.3	1.4	1.4	1.3	1.4
بلجيكا	1.6	1.5	1.5	1.4	1.4	1.3	1.3	1.3	1.3

يتبـــع

تابع

2.5	2.9	4.3	--	--	--	--	--	--	البوسنة والهرسك[38]
2.4	2.6	2.7	2.7	2.5	2.5	2.3	2.1	2.0	بلغاريا
1.7	2.1	2.4	2.6	3.0	4.3	5.5	5.7	7.2	كرواتيا[39]
1.5	1.5	1.6	2.3	2.1	2.0	3.5	4.1	3.3	قبرص
1.8	2.0	2.0	1.9	1.9	1.8	1.7	1.5	1.6	جمهورية التشيك[40]
1.5	1.5	1.6	1.6	1.5	1.6	1.7	1.7	1.7	الدنمارك
1.8	1.9	1.7	1.6	1.4	1.3	1.1	1.1	0.9	إستونيا
1.2	1.2	1.2	1.2	1.3	1.2	1.5	1.5	1.7	فنلندا
2.6	2.6	2.5	2.5	2.5	2.7	2.7	2.9	2.9	فرنسا
1.4	1.1	1.0	[0.7]	[0.6]	[0.9]	[1.1]	[1.2]	2.2	جورجيا[41]
1.4	1.4	1.5	1.5	1.5	1.5	1.5	1.5	1.6	ألمانيا
[4.2]	4.1	4.2	4.5	4.8	4.8	4.7	4.5	4.4	اليونان
1.5	1.7	1.7	1.8	1.7	1.7	1.5	1.7	1.5	هنغاريا
0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	إيسلندا
0.7	0.7	0.7	0.8	0.8	0.8	0.9	1.0	1.1	إيرلندا
2.0	2.1	2.1	2.0	2.1	2.0	2.0	1.9	1.9	إيطاليا
1.7	1.7	1.6	1.1	0.9	0.8	0.6	0.6	0.7	لاتفيا[42]
1.7	1.6	1.7	1.7	1.7	1.1	1.2	0.8	0.5	ليتوانيا
[0.9]	0.9	0.8	0.8	0.7	0.7	0.8	0.8	0.8	لوكسمبورغ
2.6	2.5	2.8	6.6	1.9	1.8	2.2	2.2	3.0	مقدونيا
0.8	0.7	0.7	0.7	0.7	0.8	0.8	0.9	1.0	مالطا
0.4	0.4	0.4	0.4	0.4	0.5	0.6	0.9	0.9	مولدوفا[43]
1.7	1.6	1.6	1.6	1.6	1.8	1.7	1.8	1.9	هولندا
2.0	2.0	2.1	1.7	1.8	2.1	2.2	2.1	2.2	النرويج
2.0	2.1	2.0	2.0	1.9	2.0	2.1	[2.1]	[2.1]	بولندا
[2.3]	2.1	2.1	2.1	2.1	2.1	2.2	2.3	2.4	البرتغال

يتبع

تابـــــع

رومانيا[44]	[2.5]	[3.0]	[3.0]	2.7	2.5	2.5	2.3	2.2	2.1
روسيا[45]	[4.1]	[4.5]	[3.3]	[3.4]	[3.7]	[4.1]	[4.3]	[4.3]	[3.9]
صربيا ـ الجبل الأسود	--	[4.8]	4.4	4.5	5.6	4.3	4.4	3.5	3.4
سلوفاكيا	3.1	2.4	1.8	1.6	1.7	1.9	1.8	1.9	1.7
سلوفينيا	1.6	1.5	1.4	1.3	1.2	1.4	1.5	1.5	1.6
إسبانيا[46]	1.4	1.4	1.3	1.3	1.2	1.2	1.2	1.1	1.1
السويد[47]	1.5	2.1	2.1	2.0	2.0	1.9	1.8	1.8	1.6
سويسرا	1.3	1.2	1.2	1.1	1.1	1.1	1.0	1.0	1.0
تركيا[48]	4.1	4.1	4.4	5.4	5.0	5.0	4.4	3.8	3.1
المملكة المتحدة[49]	2.9	2.7	2.6	2.5	2.4	2.4	2.5	2.7	2.8
أوكرانيا[50]	3.3	4.1	3.4	3.0	3.6	2.9	2.8	2.9	2.6
الشرق الأوسط									
البحرين	4.7	4.6	4.8	4.9	4.0	4.2	4.0	4.9	4.4
مصر[51]	3.3	3.1	2.8	2.7	2.7	2.8	2.8	2.8	[2.8]
إيران[52]	2.6	2.9	3.2	4.1	5.4	5.7	3.8	4.4	4.5
العراق	--	--	--	--	--	--	--	--	--
إسرائيل[53]	9.0	8.8	8.7	8.7	8.4	8.5	9.6	8.9	8.7
الأردن[54]	8.5	8.7	8.8	8.9	8.9	8.5	8.2	9.2	8.2
الكويت	10.3	8.1	8.8	7.6	7.3	7.9	7.5	8.2	7.9
لبنان	[5.7]	[4.3]	4.1	4.9	5.3	5.4	4.4	[3.9]	[3.8]
عُمان	12.5	12.5	12.5	11.4	10.6	12.2	12.3	12.1	12.0
قطر	--	--	--	--	--	--	--	--	--
المملكة العربية السعودية[56]	8.5	11.0	14.3	11.4	10.6	11.5	9.8	8.7	8.3
سوريا	5.9	5.7	5.8	5.5	[5.5]	[6.4]	[6.3]	[7.2]	[6.6]
الإمارات العربية المتحدة[57]	[5.1]	4.8	5.1	4.5	3.5	3.6	3.5	3.0	2.4
اليمن	5.3	5.8	6.2	5.2	2.0	[5.6]	7.2	7.1	[6.3]

ملاحظات:

() =رقم غير مؤكد؛ [] =تقدير سيبري؛ | = تغيير مضاعف العملة؛ = أرقام هذه البلدان لا تتضمن

رواتب تقاعد عسكري؛ = أرقام هذه البلدان هي للإنفاق المتكرر فقط؛ = أرقام هذه البلدان هي للميزانية المعتمَدة لا للإنفاق الفعلي.

1. أرقام المغرب للفترة 1998-2003 هي للميزانية المعتمَدة لا للإنفاق الفعلي.

2. أرقام أنغولا لا يجب أن تُرى في سياق إحصاءات اقتصادية غير مؤكدة إلى حد بعيد بسبب تأثير الصراع على الاقتصاد الأنغولي. الأرقام هي للدفاع والنظام العام والأمن.

3. أرقام جمهورية أفريقيا الوسطى هي للإنفاق الجاري فقط. وقد وصل الإنفاق على الاستثمار لسنة 2005 إلى 775000 فرنك الاتحاد المالي الأفريقي (CFA Franc).

4. حتى سنة 1997 كانت جمهورية الكونغو الديمقراطية تعرف باسم زائير.

5. تتضمن أرقام إريتريا في سنة 1995 إنفاقاً على تسريح قوات. وقد غيرت إريتريا العملة خلال الفترة. وتم تحويل جميع الأرقام إلى آخر عملة جرى اعتمادها.

6. رقم إثيوبيا في سنة 1999 يتضمن رصد مليار برّ إضافةً إلى ميزانية الدفاع الأصلية. وأرقاماً لفترة 2002-2005 هي للميزانية المعتمدة.

7. نشب صراع مسلح في غينيا بيساو في سنة 1998 وأدى إلى زيادة كبيرة في إنفاق الدفاع، وبخاصة في الفترة بين 2000 و2001. ووفقاً لصندوق النقد الدولي، مُوِّلت الزيادة باعتماد من النظام المصرفي، وموِّلت أيضاً بسندات إذنية (كمبيالات). وقد غيرت غينيا بيساو العملة خلال الفترة وتم تحويل الأرقام كلها إلى آخر عملة جرى اعتمادها.

8. تتضمن أرقام مدغشقر إنفاقاً على الدرك والشرطة. وقد غيرت مدغشقر العملة خلال الفترة، وتم تحويل الأرقام إلى آخر عملة جرى اعتمادها.

9. تتضمن أرقام موزامبيق إنفاقاً على تسريح جنود الحكومة وجنود رينامو (RENAMO) وتشكيل جيش موحد جديد. وقد انتهت عملية التسريح في 1998/1999. الأرقام هي للأمن والنظام العام من سنة 1999.

10. أرقام ناميبيا في سنة 1999 تشير إلى ميزانية وزارة الدفاع فقط. وإضافةً إلى ذلك تتضمن ميزانية وزارة المالية لسنة 1999 مخصصاً طارئاً قدره 104 ملايين دولار ناميبي من أجل الوجود العسكري الناميبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويتضمن رقم سنة 2002 تخصيصاً إضافياً قدره 78.5 مليون دولار ناميبي.

11. أرقام نيجيريا قبل سنة 1999 يُنظر إليها بتحفظ بسبب استخدام الجيش معدل صرف للدولار محدَّد ومؤات.

12. رقم رواندا لسنة 1998 هو ميزانية الدفاع الرسمية. ووفقاً لصندوق النقد الدولي، هناك موارد إضافية لتمويل الأنشطة العسكرية، داخل الميزانية وخارج الميزانية على حد سواء. وتشير تقديرات بديلة لإنفاق رواندا العسكري إلى رقم يساوي ضعف الرقم الرسمي.

13. أرقام السنغال لا تتضمن الإنفاق على القوات شبه العسكرية الذي وصل في سنة 1998 إلى 21100 مليون فرنك CFA.

14. غيَّر السودان العملة خلال الفترة. وقد حُولت الأرقام كلها إلى آخر عملة جرى اعتمادها.

15. أرقام تانزانيا 2003-2004 هي للدفاع والأمن.

16. أرقام زامبيا غير مؤكدة، وبخاصة أرقام الدولارات الثابتة والحصة من إجمالي الناتج المحلي، وذلك بسبب تضخم عال جداً وعدة تغييرات في العملة.

17. رقم زيمبابوي في سنة 1999 يتضمن تخصيصاً إضافياً قدره 1800 مليون دولار زيمبابوياني.

18. ليس عند كوستاريكا قوات مسلحة. الإنفاق على القوات شبه العسكرية وحرس الحدود والمراقبة البحرية والجوية أقل من 0.05 في المئة من إجمالي الناتج المحلي.

19. أرقام هندوراس لا تتضمن رواتب تقاعد عسكري أو واردات من الأسلحة.

20. جرى حل قوات الدفاع البنمية في سنة 1990 واستُبدلت بحرس وطني يتألف من شرطة وسلك (Service) بحري وسلك جوي.

21. أرقام الولايات المتحدة هي للسنوات المالية لا للسنوات الشمسية.

22. أرقام التشيلي هي للميزانية المعتمَدة. وهي تتضمن عمليات تحويل مباشرة من شركة النحاس المملوكة من الدولة «كوديلكو» (CODELCO) من أجل مشتريات عسكرية. وقد ازدادت عمليات التحويل هذه في 2004-2005 بسبب ارتفاع أسعار النحاس. وفي حزيران/ يونيو 2005 كانت عوائد صادرات النحاس، 1.53 مليار دولار، أعلى من العوائد في حزيران/ يونيو 2004 بـ 55 في المئة.

23. أرقام كولومبيا في 2002-2004 تتضمن تخصيصاً خاصاً قدره 2.6 مليار بيزو من مرسوم ضريبة حرب صدر في 12 آب/ أغسطس 2002.

24. غيّرت الإكوادور العملة من السوكر إلى الدولار الأمريكي في 13 آذار/ مارس 2000، وبمعدل دولار واحد لكل 25000 سوكر. وتمثل أرقام السعر الحالي للفترة بين 1996 و2000 قيمة دولار الإنفاق العسكري بمعدل صرف السوق لتلك السنة. وأرقام 2002-2004 هي للميزانية المعتمدة.

25. رقم البيرو في سنة 2005 لا يتضمن تحويل 20 في المئة من عوائد إنتاج الغاز من شركة كاميسي (CAMISEA) المملوكة من الدولة لمصلحة القوات المسلحة والشرطة.

26. بالنسبة إلى بلدان آسيا الوسطى استُخدمت معدلات تكافؤ القدرة الشرائية (PPP) للتحويل إلى دولارات ثابتة حتى طبعة 2002، ضمناً، من كتاب **سيبري** السنوي.

27. تغطية سلسلة تركمانستان تتغير مع الوقت بسبب تغييرات التصنيف في نظام تركمانستان للحسابات العامة. وقد استخدمت PPP لتحويل أرقام العملة المحلية إلى دولارات ثابتة حتى طبعة 2002، ضمناً، من كتاب **سيبري** السنوي.

28. أرقام بروناي هي الإنفاق الحالي على قوات بروناي الملكية المسلحة.

29. أرقام كمبوديا هي للدفاع والأمن، بما فيها قوة الشرطة النظامية.

30. أرقام الصين هي لإجمالي الإنفاق العسكري المقدر. بشأن التقديرات في العملة المحلية والحصة من إجمالي الناتج المحلي. انظر: S. Wang, «The Military Expenditure of China, 1989-98,» in: *Sipri Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 334-349.

والتقديرات المتعلقة بالسنوات 1999-2002 مستندة إلى النسبة المئوية في الإنفاق العسكري الرسمي وعلى افتراض تراجع متدرج في الإيرادات التجارية للجيش الصيني.

31. أرقام اليابان هي للميزانية المعتمدة، وهي تتضمن «لجنة العمل الخاص بشأن أوكيناوا» (SACO) وتستثني رواتب التقاعد العسكري.

32. أرقام دولارات كوريا الجنوبية هي بالدولارات الحالية بسبب انعدام بيانات موثوقة خاصة بمؤشر أسعار المستهلكين.

33. أرقام كوريا الجنوبية لا تتضمن رواتب التقاعد العسكري أو الواردات من الأسلحة أو القوات شبه العسكرية.

34. أرقام ميانمار ليست مقدمة بأسعار الدولار الأمريكي الثابتة بسبب الاختلاف الحاد في معدلات الصرف المعلنة بين الكيات والدولار الأمريكي.

35. تتضمن أرقام الهند الإنفاق على القوات شبه العسكرية لقوة أمن الحدود، وقوة شرطة الاحتياط المركزية، وقوات أسام المزودة بالبنادق، وشرطة الحدود الهند ـ تيبتية، لكنها تستبعد الإنفاق على الأنشطة النووية العسكرية.

36. أرقام سريلانكا هي للإنفاق الجاري فقط. ولذلك، ثمة تخصيص خاص في سنة 2000 قدره 28 مليار روبية من أجل إنفاق ذي صلة بالحرب غير معبَّر عنه في الرقم الرسمي.

37. أرقام ألبانيا للفترة 2001-2003 هي للميزانية المعتمدة. وأرقام سنتي 2004 و2005 هي تصورات من عند السلطات الألبانية. وأرقام ألبانيا لا تتضمن الإنفاق على القوات شبه العسكرية.

38. أرقام البوسنة والهرسك تتضمن الإنفاق على جيش اتحاد البوسنة والهرسك وجيش جمهورية سربسكا. الأول مقسوم إلى عنصرين: بوسني وكرواتي. والعملة المحلية منذ كانون الثاني/ يناير 1998 هي المارك القابل للتحويل: مارك قابل للتحويل = مارك ألماني.

39. أرقام كرواتيا تستبعد رواتب التقاعد العسكري البالغة 448 مليون كونا لسنة 2000، و428 كونا لسنة 2001، و433 مليون كونا لسنة 2002، و430 مليون كونا لسنة 2003.

40. أرقام جمهورية التشيك حتى سنة 2000 لا تتضمن رواتب التقاعد العسكري.

41. أرقام جورجيا في 2002-2005 هي من أجل إنفاق مدرج في الميزانية. وخلال الفترة 1997-2001 تقلب التنفيذ من أجل ميزانية الدفاع بين 56 في المئة و90 في المئة. ويعتقد أن رقم الميزانية لسنة 2003 تقدير ناقص للإنفاق الفعلي بسبب الاضطراب السياسي خلال السنة.

42. أرقام لاتفيا لا تتضمن: اعتمادات لرواتب التقاعد العسكري دفعتها روسيا، وهي اعتمادات بلغ معدلها الوسطي 27 مليون لات كل سنة على مدى 3 سنوات (1996-1998)؛ أو الإنفاق على قوات شبه عسكرية، وقد بلغ 98.5 مليون لات في سنة 1999.

43. أرقام مولدوفا تستبعد الإنفاق على رواتب التقاعد العسكري والقوات شبه العسكرية. ومن شأن إضافةً جميع المفردات العسكرية أو توصل الإنفاق العسكري الإجمالي لسنة 2003 إلى 361 مليون لأي بدلاً من 109 ملايين لاي و432 مليون لاي بدلاً من 113 مليون لاي في سنة 2004.

44. غيرت رومانيا العملة خلال الفترة. وقد حُولت جميع الأرقام إلى آخر عملة جرى اعتمادها.

45. للاطلاع على مصادر ومناهج أرقام الإنفاق العسكري الخاص بروسيا، انظر: J. Cooper, «The Military Expenditure of the USSR and the Russian Federation, 1987-97,» in: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1998), pp. 243-259.

وحتى كتاب **سيبري** السنوي 2002، ضمناً، استُخدمت معدلات PPP من أجل روسيا لتحويل أرقام العملة المحلية إلى دولارات ثابتة.

46. أرقام إسبانيا لا تتضمن جزءاً رئيساً من إنفاق الحكومة على البحث والتطوير العسكريين، وهو إنفاق مموَّل من جانب وزارة الصناعة.

47. غيَّرت السويد نظام المحاسبة لديها في سنة 2001، فزادت في انقطاع السلسلة بين سنتي 2000 و2001. ويعني هذا الانقطاع أن الانخفاض في الإنفاق العسكري بين سنتي 2000 و2001 مبالغ في تقديره بـ 1.4 نقطة مئوية.

48. أرقام تركيا هي بالليرة التركية الجديدة. وكانت الليرة التركية قد أعيد تقسيمها إلى فئات جديدة في سنة 2005 بمعدل ليرة تركية جديدة واحدة = مليون ليرة تركية.

49. حدث انقطاع في سلسلة المملكة المتحدة بين سنتي 2000 و2001 لأن المملكة غيرت في سنة 2001 نظام المحاسبة لديها بشأن نفقات الدفاع من «قاعدة النقد» إلى «قاعدة المورد». وليس واضحاً التأثير الذي كان لهذا التغيير في الاتجاه في الإنفاق العسكري البريطاني.

50. أرقام أوكرانيا هي للميزانية المعتمدة لوزارة الدفاع ورواتب التقاعد العسكري والقوات شبه العسكرية. وعلى ما ذُكر، فإن الإنفاق العسكري الفعلي يساوي ما بين 95 و99 في المئة من الأرقام المدرجة في ميزانيات 1996-1999.

51. أرقام مصر تتضمن مساعدة عسكرية من الولايات المتحدة قدرها قرابة 1.3 مليار دولار سنوياً.

52. أرقام إيران تتضمن الإنفاق على النظام العام والأمن.

53. أرقام إسرائيل تتضمن مساعدة عسكرية من الولايات المتحدة قدرها قرابة ملياري دولار سنوياً.

54. أرقام الأردن هي الإنفاق على الدفاع والأمن.

55. أرقام عُمان هي للإنفاق الجاري على الدفاع والأمن القومي.

56. أرقام المملكة العربية السعودية هي للدفاع والأمن.

57. أرقام الإمارات العربية المتحدة تستثني الإنفاق العسكري المحلي لكل من الإمارات السبع التي تشكل الإمارات العربية المتحدة.

المصدر: قاعدة بيانات سيبري للإنفاق العسكري.

الملحق رقم (8 ـ ب)
جـدول إنفـاق الناتـو العسكـري بحسب الفئـة

بيتر ستالنهايم

الجدول رقم (8 ب ـ 1)
إنفاق الناتو العسكري على الأفراد والمعدات، بين عامي 2000 و2005

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بأسعار 2003 ومعدلات صرفها. الأرقام بالحرف المائل هي تغيرات النسب المئوية من السنة السابقة

البلد	البند	2000	2001	2002	2003	2004	2005
أمريكا الشمالية							
كندا	أفراد	4155	4241	4428	4533	4779	4885
	تغيير أفراد		2.1	4.4	2.4	5.4	2.2
	معدات	1174	1097	1364	1373	1436	1515
	تغيير معدات		-6.5	24.4	0.6	4.6	5.5
الولايات المتحدة الأمريكية	أفراد	121593	117645	131525	149896	155680	147844
	تغيير أفراد		-3.3	11.8	14.0	3.9	-5.0
	معدات	70636	83408	100067	101730	111330	114446
	تغيير معدات		18.1	20.0	1.7	9.4	2.8
أوروبا							
بلجيكا	أفراد	2722	2718	2741	2822	2944	2982

يتبـــع

1.3	4.3	3.0	0.8	-0.1		تغيير أفراد	
254	205	205	272	282	240	معدات	
23.8	-0.1	-24.4	-3.8	17.9		تغيير معدات	
291	299					أفراد	بلغاريا
-2.9						تغيير أفراد	
71.2	44.5					معدات	
60.1						تغيير معدات	
901	870	794	783	752	717	أفراد	جمهورية التشيك
3.6	9.7	1.4	4.0	4.9		تغيير أفراد	
210	320	372	300	333	376	معدات	
-34.2	-14.1	23.9	-9.7	-11.6		تغيير معدات	
1639	1658	1647	1715	1746	1715	أفراد	الدنمارك
-1.1	0.7	-3.9	-1.8	1.8		تغيير أفراد	
565	616	516	445	560	464	معدات	
-8.3	19.4	16.0	-20.6	20.6		تغيير معدات	
55.7	52.8					أفراد	إستونيا
5.5						تغيير أفراد	
23.9	20.4					معدات	
17.4						تغيير معدات	
26813	27080	27045	27057	26436	26460	أفراد	فرنسا
-1.0	0.1	-0.0	2.3	-0.1		تغيير أفراد	
9830	9860	9413	8520	8466	8262	معدات	
-0.3	4.7	10.5	0.6	2.5		تغيير معدات	
19680	20150	21068	21124	21371	21853	أفراد	ألمانيا
-2.3	-4.4	-0.3	-1.2	-2.2		تغيير أفراد	
5011	5029	4838	4996	4970	4867	معدات	

يتبـــــع

تابـــــع

	تغيير معدات		2.1	0.5	-3.2	4.0	-0.4
اليونان	أفراد	4686	4690	3827	3585	4034	4429
	تغيير أفراد		0.1	-18.4	-6.3	12.5	9.8
	معدات	1336	1114	741	515	396	465
	تغيير معدات		-16.6	-33.5	-30.5	-23.1	17.4
هنغاريا (المجر)	أفراد	592	641	642	684	641	621
	تغيير أفراد		8.2	0.2	6.5	-6.3	-3.1
	معدات	150	141	145	144	154	104
	تغيير معدات		-6.6	3.1	-0.4	6.9	-32.8
إيطاليا	أفراد	21187	21125	22202	21986	22846	21403
	تغيير أفراد		-0.3	5.1	-1.0	3.9	-6.3
	معدات	4257	3012	3716	3901	3550	2910
	تغيير معدات		-29.3	23.4	5.0	-9.0	-18.0
لاتفيا	أفراد					68.6	86.3
	تغيير أفراد						25.7
	معدات					11.6	13.4
	تغيير معدات						15.9
ليتوانيا	أفراد					142	154
	تغيير أفراد					8.2	معدات
						34.3	40.0
	تغيير معدات						16.7
لوكسمبورغ	أفراد	128	144	149	157	162	164
	تغيير أفراد		12.9	3.6	4.9	3.6	1.3
	معدات	7.8	25.5	12.8	14.7	17.1	33.2
	تغيير معدات		226.6	-49.9	15.1	16.4	94.1
هولندا	أفراد	4086	3960	4221	4395	4321	4331

يتبـــــع

تابـــع

	تغيير أفراد		-3.1	6.6	4.1	-1.7	0.2
	معدات	1370	1375	1308	1245	1423	1528
	تغيير معدات		0.4	-4.9	-4.8	14.3	7.4
النرويج	أفراد	1585	1527	1781	1821	1913	1806
	تغيير أفراد		-3.6	16.6	2.2	5.1	-5.6
	معدات	755	828	1114	983	1061	975
	تغيير معدات		9.7	34.5	-11.8	7.9	-8.1
بولندا	أفراد	2328	2455	2453	2563	2543	2559
	تغيير أفراد		5.5	-0.1	4.5	-0.8	0.6
	معدات	327	337	420	492	613	687
	تغيير معدات		3.0	24.7	17.1	24.5	12.1
البرتغال	أفراد	2467	2535	2042	1858	1876	1880
	تغيير أفراد		2.7	-19.5	-9.0	1.0	0.2
	معدات	193	167	100	175	192	292
	تغيير معدات		-13.8	-40.0	75.0	9.9	51.8
رومانيا	أفراد					680	765
	تغيير أفراد						12.4
	معدات					344	298
	تغيير معدات						-13.3
سلوفاكيا	أفراد					296	315
	تغيير أفراد						6.4
	معدات					69.1	71.9
	تغيير معدات						4.0
سلوفينيا	أفراد					272	290
	تغيير أفراد						6.6
	معدات					81.8	85.9

يتبـــع

تابـــع

	تغيير معدات						5.0
إسبانيا	أفراد	6031	6059	6103	6021	6021	6071
	تغيير أفراد		0.5	0.7	-1.4	0.0	0.8
	معدات	1221	1209	2590	2400	2547	2315
	تغيير معدات		-1.0	114.3	-7.4	6.1	-9.1
تركيا	أفراد	5264	4781	4634	4118	4082	4258
	تغيير أفراد		-9.2	-3.1	-11.1	-0.9	4.3
	معدات	3303	3527	3185	3459	2702	3287
	تغيير معدات		6.8	-9.7	8.6	-21.9	21.6
المملكة المتحدة	أفراد	15636	16461	16835	17082	17081	16814
	تغيير أفراد		5.3	2.3	1.5	-0.0	-1.6
	معدات	10530	10069	10025	9835	9785	10536
	تغيير معدات		-4.4	-0.4	-1.9	-0.5	7.7
أوروبا الناتو	أفراد	117457	117401	118310	117644	120034	118309
	تغيير أفراد		-0.0	0.8	-0.6	2.0	-1.4
	معدات	37662	36414	37889	38507	39076	39605
	تغيير معدات		-3.3	4.0	1.6	1.5	1.4
أوروبا الناتو (16 عضواً قبل 2004)	أفراد	117457	117401	118310	117644	118222	116352
	تغيير أفراد		-0.0	0.8	-0.6	0.5	-1.6
	معدات	37662	36414	37889	38507	38470	39001
	تغيير معدات		-3.3	4.0	1.6	-0.1	1.4
إجمالي الناتو	أفراد	243204	239286	254263	272072	280493	271039
	تغيير أفراد		-1.6	6.3	7.0	3.1	-3.4
	معدات	109471	120919	139320	141610	151841	155566
	تغيير معدات		10.5	15.2	1.6	7.2	2.5

يتبـــع

تابـــع

إجمالي الناتو (18 عضواً قبل 2004)	أفراد	243204	239286	254263	272072	278681	269082
	تغيير أفراد		-1.6	6.3	7.0	2.4	-3.4
	معدات	109471	120919	139320	141610	151235	154961
	تغيير معدات		10.5	15.2	1.6	6.8	2.5

ملاحظات:

حُسبت الأرقام في هذا الجدول، بناء على إحصاءات الناتو بشأن توزع الإنفاق العسكري الإجمالي بحسب الفئة، من طريق تطبيق حصص الأفراد والمعدات على الأرقام المتعلقة بالإنفاق العسكري الإجمالي وتحويلها إلى دولارات أمريكية ثابتة (سنة 2003) باستخدام مؤشرات أسعار مستهلكين من نشرة صندوق النقد الدولي. International Financial Statistics. وقد ضُمنت بيانات كل بلد في مجاميع أوروبا الناتو والناتو من سنة الانضمام؛ وهي 2004 بالنسبة إلى بلغاريا وإستونيا ولاتفيا وليتوانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا. ولإظهار الاتجاه لمجموعة متماسكة من البلدان، تم توفير سلسلة إضافية من أجل مجاميع الدول التي كانت أعضاء في الفترة بين عامي 2000 و2005 (16 في أوروبا الناتو و18 في الناتو).

في سنة 2004 وافقت الدول الأعضاء في الناتو على تغيير في تعريف الإنفاق العسكري. وبالنسبة إلى جميع البلدان باستثناء فرنسا وإيطاليا ولوكسمبورغ وهولندا، الأرقام من سنة 2002 فصاعداً مبلَّغ عنها وفقاً للتعريف الجديد الذي يستثني «قوات أُخرى» ليست «قابلة للانتشار بشكل واقعي». وما زالت فرنسا وإيطاليا ولوكسمبورغ تبلّغ وفقاً للتعريف القديم، وقامت هولندا بالإبلاغ عن أرقام وفقاً لميزانية 2004 الدفاعية الموافق عليها. وبالنسبة إلى اليونان وهنغاريا والبرتغال وتركيا أحدث التغيير في التعريفات فارقاً كبيراً. والبيانات كلها مبلَّغ عنها وفقاً للتعريف القديم حتى سنة 2002 ضمناً وبالنسبة إلى حصص الأفراد حتى سنة 2003، الأمر الذي أحدث انقطاعين في السلاسل كافة ما عدا سلاسل البلدان التي لم تغير التعريفات بعدُ: انقطاع بين سنتي 2002 و2003.

المـــصـــدر: NATO, «NATO-Russia Compendium of Financial and Economic Data Relating to Defence,» Press Release (2005) 161, 9 December 2005, <http://www.nato.int/docu/pr/2005/p05-161e.htm>.

الملحق رقم (8 ـ ج)
مصادر ومناهج لبيانات الإنفاق العسكري

بيتر ستالنهايم

I مقدمة

يصف هذا الملحق المصادر والمناهج لبيانات الإنفاق العسكري التي أوردها سيبري في الجداول في الفصل 8 والملاحق رقما (8 ـ أ) و(8 ـ ب)، وعلى موقع سيبري في الإنترنت <http://www.sipri.org/contents/milap/> . وللاطلاع على نظرة إجمالية أشمل إلى المشكلات المتعلقة بالمفاهيم وإلى مصادر الشك الذي تكتنفه جميع مجموعات بيانات الإنفاق العسكري، يحال القارئ إلى مصادر أُخرى[1]. ويجب عدم ربط بيانات هذا الكتاب السنوي بسلسلة إنفاق سيبري العسكري في طبعات أسبق لأن البيانات في حركة دائمة من المراجعة والتحديث. ويصح هذا، على وجه خاص، بالنسبة إلى الأعوام الأخيرة، إذ إن بيانات اعتمادات الميزانية مستبدلة ببيانات الإنفاق الفعلي. وفي بعض الحالات جرى تنقيح سلسلة كاملة عند توافر بيانات جديدة وأفضل[2]. والسلسلة المتسقة التي يعود تاريخها إلى سنة

---

(1) من هذه المختصرات، انظر: M. Brzoska, «World Military Expenditures,» K. Hartley and T. Sandler, eds., *Handbook of Defense Economics* (Amsterdam: Elsevier, 1995), vol. 1 and N. Ball, «Measuring Third World Security Expenditure: A Research Note,» *World Development*, vol. 12, no. 2 (1984), pp. 157-164.

للإطلاع على البلدان الأفريقية، انظر: W. Omitoogun, *Military Expenditure Data in Africa: A Survey of Cameroon, Ethiopia, Ghana, Kenya, Nigeria and Uganda*, SIPRI Research Report; no. 17 (Oxford: Oxford University Press, 2003).

(2) مثال على ذلك الإنفاق العسكري الهندي الوارد في هذا الكتاب السنوي. وبينتيجة الوصول إلى معلومات جديدة، جرى تنقيح الأرقام لتشمل الإنفاق على بعض القوات شبه العسكرية. وهذا يعني أن أرقام الهند في هذه الطبعة أعلى من الأرقام في كتاب **سيبري** السنوي 2005 بمعدل وسطي يقارب 11 في المئة.

1988 متوافرة على موقع سيبري في الإنترنت وعندما تُطلَب من سيبري. ولا يمكن جمع هذه السلسلة دوماً مع سلسلة سيبري العائدة للسنوات الأسبق، 1950-1987، لأن سيبري أجرى مراجعة واسعة لبيانات بلدان كثيرة ابتداء من سنة 1988. ثم إن التغييرات في سنوات أساسية وفي طريقة تحويل العملة تعيق أيضاً عقد مقارنة بين طبعات كتاب سيبري السنوي. في الطبعة الحالية، السنة الأساسية لسلسلة الدولار الثابت هي 2003. وتم التحويل إلى دولارات أمريكية ثابتة باستخدام معدلات صرف السوق (MERs) للبلدان كافة (للاطلاع على تفصيلات، انظر القسم IV والملحق رقم(8 ـ هـ)).

II الغرض من البيانات

إن الغرض الرئيس لبيانات الإنفاق العسكري هو إتاحة وحدة قياس لسلّم الموارد المستوعبة من جانب الجيش؛ وحدة يمكن تمييزها بسهولة. والإنفاق العسكري قياس مدخلات ليس مرتبطاً مباشرة بـ «مخرجات» أنشطة عسكرية، مثل القدرة العسكرية أو الأمن العسكري[3]. وقد تكون اتجاهات طويلة الأمد في الإنفاق العسكري وتغييرات فجائية في الاتجاه علامات تغيير في مخرجات عسكرية، لكن لا ينبغي الإدلاء بمثل هذه التأويلات بحذر.

إن بيانات الإنفاق العسكري كما هي مقدرة بالدولارات الثابتة (الجدول رقم (8أ ـ 3)) مؤشر على الاتجاه في حجم الموارد المستخدمة لأنشطة عسكرية، والغاية هي إتاحة المجال لعقد مقارنات على مر الزمن لبلدان إفرادية وعقد مقارنات بين البلدان. والإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي (الجدول رقم (8أ ـ 4)) مؤشر على نسبة الموارد الوطنية المستخدَمة لأنشطة عسكرية، وهو بالتالي مؤشر على العبء الاقتصادي المفروض على الاقتصاد الوطني.

III تغطية البيانات

تغطي جداول الإنفاق العسكري في الملحق رقم (8 ـ أ) 166 بلداً. وتغطي هذه الطبعة من الكتاب السنوي فترة الأعوام العشرة من 1996 إلى 2005.

وأرقام الإنفاق العسكري الإجمالي محسوبة لمجموعات بلدان ثلاث ـ بحسب المنطقة الجغرافية، والعضوية في منظمات دولية، ودخل الفرد. وتغطية المجموعات هذه مقدَّمة في ملاحظات الجدول رقم (8أ ـ 1).

---

(3) انظر: B. Hagelin and E. Sköns, «The Military Sector in a Changing Context,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 282-300.

تعريف الإنفاق العسكري

إن تعريف الإنفاق العسكري المعتمَد من جانب سيبري مستخدَم كأساس توجيهي. وتتضمن بيانات سيبري بشأن الإنفاق العسكري، حيث أمكن، كل الإنفاق الحالي والرأسمالي على: (أ) القوات المسلحة، بما فيها قوات حفظ السلام؛ (ب) وزارات الدفاع وهيئات حكومية أُخرى مشتركة في مشاريع دفاعية؛ (ج) القوات شبه العسكرية، عندما يُحسَب أنها مدربة ومجهزة لعمليات عسكرية؛ و(د) الأنشطة العسكرية في الفضاء. ويجب أن يشمل مثل هذا الإنفاق: (أ) الأفراد العسكريون والمدنيون، بما في ذلك رواتب تقاعد العسكريين والخدمات الاجتماعية للأفراد؛ (ب) العمليات والصيانة؛ (ج) المشتريات؛ (د) البحث والتطوير العسكريان و(هـ) المساعدة العسكرية (في الإنفاق العسكري للبلد المانح).

أمّا المستثنى من الإنفاق، فهو الدفاع المدني والإنفاق الحالي على أنشطة عسكرية سابقة، مثل الإعانات المخصصة لمحاربين قدامى، ولإجراءات تسريح من الخدمة، وتبديل أسلحة وتدميرها.

عملياً لا يمكن تطبيق هذا التعريف على البلدان كافة نظراً إلى أن هذا يتطلب معلومات أكثر تفصيلاً بكثير مما هو متاح حول ما هو مشمول في الميزانيات العسكرية وحول بنود إنفاق عسكري من خارج الميزانية. وفي حالات كثيرة يُضطر سيبري إلى استخدام البيانات الوطنية المقدّمة، بغض النظر عن التعريف. لذا، فإن الأولوية معطاة لاختيار سلسلة زمنية منتظمة لكل بلد لتحقيق اتساق على مر الزمن، بدلاً من تعديل الأرقام لسنوات منفردة وفقاً لتعريف مشترك. وفي الحالات التي يستحيل فيها استخدام المصدر والتعريف نفسيهما للسنوات كلها، يطبَّق تغير النسبة المئوية بين السنوات في المصدر الشاذ على السلسلة القائمة لجعل الاتجاه صحيحاً قدر الإمكان. وتظهر مثل هذه الأرقام بين حاصرات قائمة الزوايا []. وفي ضوء هذه الصعوبات، ليست بيانات الإنفاق العسكري ملائمة للمقارنة الدقيقة بين بلدان إفرادية وهي تستخدم بصورة أكثر ملاءمة من أجل مقارنات على مر الزمن.

IV مناهج

تقدير

تعكس بيانات سيبري البيانات الرسمية المبلَّغ عنها من جانب الحكومات. وكقاعدة عامة، يفترض سيبري أن البيانات الوطنية دقيقة إلى أن يثبت العكس. وتُجرى التقديرات غالباً إمّا عندما لا تطابق البيانات الرسمية تعريف سيبري وإمّا عندما لا يكون هناك سلسلة زمنية متسقة. وفي الحالة الأُولى، تجري التقديرات على أساس تحليل لميزانية الحكومة الرسمية

وحسابات الإنفاق. وكانت التقديرات الأشمل من هذا القبيل، أي التقديرات الخاصة بالصين وروسيا، قد قُدمت بالتفصيل في كتب سنوية سابقة[4]. وفي الحالة الثانية، يجري ربط سلاسل زمنية مختلفة بعضها ببعض. ومنعاً لإدخال افتراضات في إحصاءات الإنفاق العسكري، تُسنَد التقديرات دائماً إلى دليل تجريبي ولا تُسنَد أبداً إلى افتراضات أو تخمينات استدلالية. وهكذا، لا تُجرى تقديرات لبلدان لا تصدر أي بيانات رسمية، وترد أسماء هذه البلدان من دون أرقام. وتُعرض تقديرات سيبري ضمن [] في الجداول (تُستخدم هذه غالباً حين تكون سلسلتان مختلفتان مرتبطة إحداهما بالأُخرى). وتستخدم الأقواس () حين تكون البيانات غير مؤكَّدة لأسباب أُخرى، مثل موثوقية المصدر أو الظروف الاقتصادية.

تشتمل بيانات الأعوام الأخيرة على نوعين من التقدير ينطبقان على البلدان كافة. **أولاً**، أرقام العام الأخير أو الأعوام الأخيرة هي لميزانية معتمَدة أو تقديرات ميزانية أو تقديرات منقحة، وبالتالي فإنها في أغلب الأحيان منقحة في أعوام تالية. **ثانياً**، إن عامل الانكماش المستخدَم للعام الأخير في السلسلة هو تقدير قائم على جزء من عام ما أو كما يقدمه صندوق النقد الدولي. ولا توضع هذه التقديرات بين أقواس ما لم يكن شك غير عادي محيطاً بها.

حسابات

إن أرقام سيبري بشأن الإنفاق العسكري مقدَّمة على أساس سنة شمسية مع استثناء واحد، فبالنسبة إلى الولايات المتحدة، يتّبع سيبري صيغة الإبلاغ التي يعتمدها المصدر ـ على أساس السنة المالية. ولحساب بيانات السنة الشمسية الخاصة بالولايات المتحدة، سيتعين جمع بيانات السنة المالية الأخيرة من مصادر ليست قابلة للمقارنة بإحصاءات الناتو[5]. وتحسب بيانات السنة المالية لبلدان أُخرى بناء على افتراض معدل للإنفاق متساو طوال السنة المالية. وتحسب نسبة الإنفاق العسكري إلى إجمالي الناتج المحلي (الجدول رقم (8أ–4)) بالعملة المحلية بالأسعار الجارية للسنوات الشمسية.

تُقدَّم البيانات الأصلية بالعملة المحلية بالأسعار الجارية (الجدول رقم (8أ ـ 2)). ولجعل المقارنات بين البلدان ممكنة على مر الزمن، تُحوَّل هذه العملة إلى دولارات أمريكية بأسعار ثابتة (الجدول رقم (8أ ـ 3)). وعامل الانكماش المستخدَم للتحويل من الأسعار

---

(4) J. Cooper, «The Military Expenditure of the USSR and the Russian Federation, 1987-97,» in: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1998), pp. 243-259, and S. Wang, «The Military Expenditure of China, 1989-98,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 334-349.

(5) حتى كتاب **سيبري السنوي 2005** ضمناً، قُدمت أرقام كندا والمملكة المتحدة على أساس سنة مالية.

الجارية إلى الأسعار الثابتة هو مؤشر أسعار المستهلكين للبلد المعني. وهذا الاختيار لعامل الانكماش مرتبط بغرض بيانات سبيري ـ يجب أن يكون مؤشراً على استخدام المورد على أساس تكلفة فرصة بديلة ـ[6]. ولتسهيل المقارنة بمقاييس اقتصادية حالية أُخرى بصورة أفضل، وهذه يعبَّر عنها غالباً بأسعار الدولار الجارية، يقدم العمود في أقصى اليسار في الجدولين رقمي (8أ ـ 1) و(8أ ـ 3) الإنفاق العسكري لسنة 2005 بالدولارات الأمريكية الجارية.

ابتداء من كتاب **سيبري** السنوي 2003، يجري التحويل إلى الدولارات للبلدان كلها باستخدام المتوسط السنوي لمعدلات صرف السوق. وفي ما سبق، كانت البيانات الخاصة ببلدان مارة بمراحل انتقالية، والبيانات الخاصة بكوريا الشمالية قد حُولت باستخدام معدل تحويل تكافؤ القدرة الشرائية[7]. وأدى التحول إلى استخدام معدلات صرف السوق بدلاً من تكافؤ القدرة الشرائية إلى تحول نزولي كبير في مستوى الإنفاق العسكري المبلَّغ عنه من جانب هذه البلدان. على سبيل المثال، في السنة الأساس 2003، يساوي الإنفاق العسكري المحوَّل باستخدام معدلات تكافؤ القدرة الشرائية (71,7 مليون دولار) 3,4 أضعاف الإنفاق العسكري الروسي بدولارات معدلات صرف السوق (21 مليون دولار في سنة 2005). وفي أقصى الحالات، يمكن أن يسفر التحويل باستخدام تكافؤ القدرات الشرائية بدلاً من معدلات صرف السوق عن زيادة قدرها عشرة أضعاف في القيمة الدولارية لإنفاق عسكري لبلد ما[8].

كما ذُكر في الملحق رقم (8 ـ هـ)، فإن معدل تكافؤ القدرة الشرائية عامل تحويل هو، من عدة نواح، ملائم أكثر من معدل صرف السوق لناحية إجراء مقارنة دولية للبيانات الاقتصادية الوطنية، وبخاصة للبلدان المارة بمراحل انتقالية وللبلدان النامية. وبالنظر إلى

---

(6) من شأن عامل انكماش خاص بالشأن العسكري أن يكون خياراً أكثر ملاءمة إذا كان الهدف قياس القدرة الشرائية من حيث مقدار الأفراد العسكريين والسلع والخدمات التي يمكن شراؤها بالاعتمادات المالية لأغراض عسكرية.

(7) يعرَّف سعر دولار تكافؤ القدرة الشرائية لعملة بلد ما بأنه «العدد المطلوب من وحدات عملة بلد ما لشراء الكمية نفسها من السلع والخدمات في السوق المحلية مثلما يشتري دولار أمريكي في الولايات المتحدة». انظر: World Bank, *World Development Indicators 2003* (Washington, DC: World Bank, 2003), p. 285.

يمكن الاطلاع في الملحق رقم (8 -هـ) على مشكلات المقارنة الدولية للإنفاق العسكري وتحويل العملة. وبخصوص وصف منهجي للمشكلات، انظر: «Sources and Methods for Military Expenditure Data,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security,* pp. 327-333.

(8) يُظهِر الجدول رقم (2 - 8) في الفصل 8 تأثير استخدام معدلات تكافؤ القدرة الشرائية بدلاً من معدلات صرف السوق على مستوى الإنفاق العسكري بالدولار بالنسبة إلى الدول الـ 15 ذات الإنفاق العسكري الأعلى في سنة 2005.

الفرصة البديلة، فإن المقاربة المثالية ستكون استخدام معدلات تكافؤ القدرة الشرائية للبلدان كافة. إلا إن هذا غير ممكن نظراً لأن بيانات تكافؤ القدرة الشرائية المتوافرة حالياً ليست موثوقة بصورة كافية لجميع البلدان في قاعدة بيانات سيبري. ولذلك، توخياً للاتساق والبساطة، ستُستخدم معدلات صرف السوق لجميع البلدان إلى أن تتوافر بيانات تكافؤ قدرة شرائية موثوقة أكثر ومحدثة بانتظام(9).

إن لاختيار سنة الأساس لسلسلة الدولار الثابت تأثيراً كبيراً أيضاً في مقارنات الإنفاق العسكري الشاملة للبلدان لأن العملات الوطنية المختلفة تتحرك في مقابل الدولار بطرق مختلفة. وقد جرى تغيير سنة الأساس إلى سنة 2003 ابتداء من كتاب **سيبري** السنوي 2005، وكانت في ما سبق سنة 2002، ولهذا أيضاً تأثير في الحصص الإقليمية من إجمالي الإنفاق العسكري العالمي. والمثال الأكثر تطرفاً هو أوروبا، بسبب الزيادة النسبية للعملات الأوروبية في مقابل الدولار: لقد أدى نقل سنة الأساس من 2000 إلى 2003 إلى زيادة قدرها 4 نقاط مئوية في حصة الإقليم من الإنفاق العسكري العالمي.

v حدود البيانات

ثمة عدد من الحدود مرتبط ببيانات الإنفاق العسكري. والحدود هذه ثلاثة أنواع رئيسة: الاعتمادية والصحة والقابلية للمقارنة.

إن المشكلات الرئيسة للاعتمادية ناجمة عن تعريفات الإنفاق المحدودة والمتغيرة. وتغطية البيانات الرسمية للإنفاق العسكري تختلف اختلافاً كبيراً بين البلدان وعلى مر الزمن بالنسبة إلى البلد نفسه. وفي كثير من البلدان تغطي البيانات الرسمية جزءاً فقط من الإنفاق العسكري. ويمكن أن تكون بنود مهمة مخفية تحت عناوين للموازنة غير عسكرية أو يمكن حتى تمويلها كلياً من خارج ميزانية الحكومة. وهناك عدد وفير من آلياتٍ كهذه مستخدمة من خارج الميزانية بالفعل(10). وعلاوة على ذلك، يمكن أن يكون الإنفاق الفعلي في بعض البلدان مختلفاً جداً عن الإنفاق المحدد في الميزانية، إنه على الأغلب أعلى، لكن قد يكون في بعض الحالات أدنى كثيراً. هذه العوامل تحد من منفعة بيانات الإنفاق العسكري.

---

(9) بدأت في سنة 2003 جولة جديدة من استقصاءات قياس مستويات الأسعار المستخدمة لإنتاج معدلات تكافؤ القدرة الشرائية. والغاية هي أن تنتج هذه الجولة معدلات تكافؤ قدرة شرائية موثوقة بدرجة أعلى.

(10) للاطلاع على مختصر لمثل هذه الآليات، انظر: D. Hendrickson and N. Ball, «Off-budget Military Expenditure and Revenue: Issues and Policy Perspectives for Donors,» Conflict, Security and Development Group (CSDG) Occasional Papers; no. 1, CSDG, King's College London, January 2002, <http://www.grc-exchange.org/info_data/record.cfm?Id=295>.

هناك سبب ثان لمنفعتها المحدودة هو طبيعة بيانات الإنفاق العسكري بحد ذاتها؛ فواقع أنها مجرد قياس للمدخلات يحد من منفعتها كمؤشر على القوة أو القدرة العسكرية. ومثلما أن للإنفاق العسكري تأثيراً على القدرة العسكرية، فإن هناك تأثيراً لعوامل أُخرى عديدة مثل المستوى التقاني للمعدات العسكرية، وحالة الصيانة والإصلاح، وإلى ما هنالك. ولذلك، فإن الاستخدام الأنسب لبيانات الإنفاق العسكري، حتى عند قياسها والإبلاغ عنها بصورة يعوَّل عليها، هو استخدامها كمؤشر على الموارد الاقتصادية المستهلكة لأغراض عسكرية.

وبهدف عقد مقارنة دولية، هناك عامل ثالث معسر هو الطريقة المستخدمة للتحويل إلى عملة مشتركة هي، عادة، الدولار الأمريكي. وكما جرى التوضيح آنفاً، يُحدِث اختيار عامل التحويل فارقاً كبيراً في عمليات مقارنة بين الإنفاقات العسكرية للبلدان. هذه مشكلة عامة في المقارنات الدولية للبيانات الاقتصادية، وليست مشكلة خاصة بالإنفاق العسكري. ومع ذلك، فهي تمثل محدودية كبيرة، وينبغي ألا تغيب عن البال عند استخدام بيانات إنفاق عسكري محولة بأنواع مختلفة من معدل التحويل.

VI المصادر

إن مصادر بيانات الإنفاق العسكري هي، وفقاً لترتيب الأولويات: (أ) مصادر أساسية، أي بيانات رسمية مقدَّمة من حكومات وطنية، إمّا في منشوراتها الرسمية وإمّا في إجابات عن استبيانات؛ (ب) مصادر ثانوية تستشهد ببيانات أساسية؛ و(ج) مصادر ثانوية أُخرى.

يتألف الصنف **الأول** من وثائق الميزانية الوطنية والكتب البيضاء المتعلقة بالدفاع والإحصاءات المالية العامة إضافةً إلى الإجابات عن «استبيان سيبري» الذي يُبعث به سنوياً إلى وزارات المالية والدفاع والمصارف المركزية ومكاتب الإحصاء الوطنية للبلدان الواردة في قاعدة بيانات سيبري. كما إنه يتضمن ردود حكومات على استبيانات بشأن الإنفاق العسكري توزعها الأمم المتحدة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إذا توافرت هذه الردود من جانب دول المنظمة.

يشمل الصنف **الثاني** الإحصاءات الدولية، كإحصاءات الناتو وصندوق النقد الدولي. وقد درج تقليدياً أخذ بيانات الدول الست عشرة الأعضاء في الناتو قبل سنة 1999 من إحصاءات الناتو للإنفاق العسكري، وهي إحصاءات منشورة في عدد من مصادر الناتو. وقد حتم تقديم الناتو تعريفاً جديداً ضرورة اعتماد مصادر أُخرى لبعض دول الناتو ولبعض السنوات الأخيرة. وتؤخذ بيانات كثير من الدول النامية من الكتاب السنوي لصندوق النقد الدولي Government Finance Statistics الذي يخصص عنواناً للدفاع لمعظم الدول الأعضاء في الصندوق، ومن «تقارير خاصة بالبلدان» يضعها موظفون في الصندوق.

ويتضمن هذا الصنف أيضاً إصدارات من منظمات أُخرى تمد بإحالات مناسبة إلى المصادر الأساسية المستخدمة، مثل «التقارير الخاصة بالبلدان» الصادرة عن وحدة المعلومات التابعة لمجلة **إيكونومست** *(Economist)*.

يتألف صنف المصادر الثالث من مجلات وصحف متخصصة.

والمصادر الرئيسة للبيانات الاقتصادية هي إصدارات صندوق النقد الدولي:
International Financial Statistics, *World Economic Outlook*.

و«التقارير الخاصة بالبلدان» التي يضعها موظفون في صندوق النقد الدولي. أمّا مصدر معدلات تكافؤ القدرة الشرائية (PPP)، فهو *World Development Report 2006*، الصادر عن البنك الدولي.

الملحق رقم (8 ـ د)
الإبـلاغ عـن بيانـات الإنفـاق العسكـري

كتالينا بيردومو

آسا بلومستروم

I مقدمة

تؤكد الأمم المتحدة في قرار جمعيتها العمومية الأخيرة بشأن المعلومات الموضوعية عن الأمور العسكرية أن «في إمكان تدفق أفضل لمعلومات موضوعية عن أمور عسكرية أن يساعد في التخفيف من التوتر الدولي، وهو بسبب ذلك مساهمة مهمة في منع وقوع صراعات» وأن الشفافية في المسائل العسكرية هي العنصر الجوهري لبناء الثقة بين البلدان[1]. كما إنها تشجع المنظمات الدولية والإقليمية على تعزيز إجراءات من أجل شفافية الإنفاق العسكري بطريقة منتظمة وموحدة[2].

ما زال الحصول على بيانات بشأن الإنفاق العسكري، تكون أساسية وقابلة للمقارنة، مشروعاً مهماً بالنسبة إلى سيبري ودائرة شؤون نزع السلاح (DDA) في الأمم المتحدة. وقد جمع سيبري ونشر بخصوص الإنفاق العسكري بيانات رسمية منذ سنة 1969 وطلب من الحكومات الإبلاغ عن بياناتها عن طريق ملء استمارة موحدة منذ سنة 1993[3].

---

(1) United Nations, General Assembly Resolution A/RES/60/44, 8 December 2005, <http://www.un.org/Depts/dhl/resguide/r60.htm>.

(2) بشأن الشفافية في دورة حياة الأسلحة، بما فيها الإنفاق العسكري، انظر الفصل 6 من هذا الكتاب.

(3) كانت طلبات التماس بيانات ترسل في أول الأمر فقط إلى دول كان من الصعوبة بمَعان الحصول على بيانات خاصة بها. لكن، منذ سنة 2002، يجري إرسال الطلبات إلى معظم الحكومات المشمولة بقاعدة بيانات سيبري للإنفاق العسكري.

ودأبت الأمم المتحدة منذ سنة 1981 على المطالبة سنوياً بأن تبلّغ الدول الأعضاء فيها (البالغ عددها الآن 191 دولة) عن إنفاقاتها العسكرية مستخدمة «الوسيلة الموحدة للإبلاغ عن الإنفاق العسكري»[4].

كما إن سيبري والأمم المتحدة كليهما انخرطا في تسهيل فهم صلة الشفافية في الإنفاق العسكري بموضوع البحث وغرضه، وبخاصة من خلال ورش عمل إقليمية[5]. وقامت هيئات دولية أُخرى، مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالتشجيع على الإبلاغ عن الإنفاق العسكري كجزء من إجراءات بناء الثقة وبناء الأمن. وهذه تختلف عن استبيان سيبري ووسيلة الأمم المتحدة الموحدة، نظراً لأن التقارير متاحة فقط للدول المشاركة في CSBM، لا لعموم الجمهور.

ويقدم القسم II من هذا الملحق معدلات استجابة الحكومات لنظامي الإبلاغ الخاصين بالأمم المتحدة وسيبري سنة 2005، بينما يصف القسم III بعض مبادرات هيئات دولية أُخرى بخصوص الإبلاغ في إطار CSBMs.

II الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري إلى سيبري والأمم المتحدة في عام 2005

في سنة 2005 أبلغت 81 دولة إلى الأمم المتحدة أو إلى سيبري عن بيانات بشأن الإنفاق العسكري (انظر الجدول رقم (8د ـ 1)، العمود 7). وأبلغ العدد نفسه عن بيانات في سنة 2004. إضافة إلى ذلك، قدمت 14 دولة إلى الأمم المتحدة تقارير خالية من بيانات، أي «تقارير لا شيء» (انظر الجدول رقم (8د ـ 1)، العمود 5)، الأمر الذي أوصل المجموع إلى 95 دولة قدمت تقارير استجابةً لطلب وأُهْمِلَتْ «التقارير لا شيء» التي قدمتها دول ليس لديها قوات دفاع أو لديها القليل جداً من هذه القوات، باستثناء بوليفيا وتونغا.

وفي سنة 2005 ازداد عدد التقارير التي تلقاها سيبري إلى 65 تقريراً (انظر الجدول رقم (8د ـ 1)، العمود 2). وكان ذلك زيادة من الدول الـ 61 التي قدمت تقارير في سنة 2004، لكن، نظراً إلى أن سيبري زاد عدد الدول التي أرسل إليها طلبات من 159 دولة في سنة 2004 إلى 167 دولة في سنة 2005، فقد كان معدل الاستجابة ثابتاً في

---

(4) للاطلاع على وصف لأنظمة الإبلاغ الخاصة بالأمم المتحدة وسيبري، بما فيها نُسخ عن أنماط كل منهما الموحدة للإبلاغ عن الإنفاق العكسري، انظر: E. Sköns and N. Nazet «The Reporting of Military Expenditure Data,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 376-377.

(5) خلال سنة 2005 أقامت الأمم المتحدة ورش عمل في فيجي وكينيا والولايات المتحدة. وأقام سيبري ورش عمل في إثيوبيا ونيجيريا في إطار مشروعها المسمّى «وضع ميزانيات للقطاع العسكري في أفريقيا».

واقع الأمر ـ 39 في المئة في سنة 2005 في مقابل 38 في المئة في سنة 2004[6].

وانخفض عدد الدول التي أبلغت إلى الأمم المتحدة بيانات من 68 دولة في سنة 2004 إلى 62 دولة في سنة 2005 (الجدول رقم (8د ـ 1)، العمود 6). وانخفض عدد التقارير إلى الأمم المتحدة، بما فيها «التقارير لا شيء»، من 79 تقريراً في سنة 2004 إلى 76 تقريراً في سنة 2005. وتمثل تقارير البيانات في سنة 2005 (باستثناء «التقارير صفر») معدل استجابة قدره 32 في المئة من الدول الأعضاء، أي هبوطاً من معدلها (36 في المئة) في سنة 2004[7].

على أساس إقليمي، يبين الجدول رقم (8 د ـ 1) أن 7 دول أفريقية ـ أنغولا وبوركينا فاسو وموريشيوس وناميبيا وسيشِل وجنوب أفريقيا وزيمبابوي ـ أبلغت إلى سيبري، في حين أن دولة واحدة فقط ـ زيمبابوي ـ أبلغت إلى الأمم المتحدة. وفي أمريكا الشمالية، قامت الولايات المتحدة فقط بالإبلاغ إلى سيبري، بينما أبلغت كندا والولايات المتحدة كلتاهما إلى الأمم المتحدة. وأبلغت 4 دول من دول أمريكا الوسطى الثماني إلى سيبري ـ غواتيمالا وهندوراس والمكسيك والسلفادور ـ بينما أبلغت ثلاث دول ـ غواتيمالا وهندوراس والمكسيك ـ عن بيانات إلى الأمم المتحدة. وفي أمريكا الجنوبية، أبلغت 5 دول من الدول الـ 11 المشمولة إلى سيبري ـ الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل وكولومبيا والأوروغواي. وأبلغت 3 دول أمريكية لاتينية ـ الأرجنتين والبرازيل والإكوادور ـ عن بيانات إلى الأمم المتحدة.

أما آسيا الوسطى، فلم تُبلغ أي دولة فيها إلى سيبري في سنة 2004 أو سنة 2005. والدولة الوحيدة التي أبلغت إلى الأمم المتحدة في سنة 2005 هي كازاخستان. وأبلغت 5 دول من مجموع الدول الـ 16 في شرق آسيا إلى سيبري ـ كمبوديا والصين واليابان وكوريا الجنوبية وتايوان. وأبلغت 6 دول شرق آسيوية عن بيانات إلى الأمم المتحدة ـ كمبوديا وإندونيسيا واليابان وكوريا الجنوبية وماليزيا وتايلاند. وفي جنوب آسيا، أبلغت 3 دول ـ الهند وباكستان وسريلانكا ـ إلى سيبري. وأبلغت دولتان ـ بنغلادش والنيبال ـ إلى الأمم المتحدة. وفي أوقيانيا، أبلغت أُستراليا ونيوزيلندا كلتاهما إلى سيبري والأمم المتحدة.

---

(6) وسع سيبري تغطيته للبلدان بحيث أصبح عددها 170 بلداً في سنة 2005، وذلك بضم بلدان الكاريبي إلى قاعدة بيانات سيبري للإنفاق العسكري: لكن بسبب مزيج من حجم البلدان الصغير وانعدام البيانات، لم يجرِ ضم جميع هذه البلدان إلى جداول الإنفاق العسكري في الملحق رقم (8 -أ). ولم تُرسل طلبات التماس بيانات إلى 3 بلدان: كوستاريكا، بسبب صغر قواتها الدفاعية بصورة غير عادية، ورواندا والصومال بسبب عدم وجود مصدر للمعلومات.

(7) للاطلاع على رسم بياني لاتجاه عمليات إبلاغ بيانات الإنفاق العسكري إلى تقارير الأمم المتحدة خلال الفترة 2005-1992، انظر موقع دائرة شؤون نزع السلاح في الأمم المتحدة على الإنترنت: <http://disarmament.un.org/cab/milex.html>.

في سنة 2005 قدمت معظم الدول الأوروبية تقارير إلى سيبري والأمم المتحدة كليهما. وفي أوروبا الغربية أبلغت 17 دولة من مجموع 21 دولة إلى سيبري، وأبلغت 20 دولة إلى الأمم المتحدة[8].

الجدول رقم (8 د ـ 1)
الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري إلى سيبري والأمم المتحدة، بحسب المنطقة، 2005

الأرقام هي عدد الدول

المنطقة/ المنطقة الفرعية[أ]	التماسات سيبري (1)	تقارير سيبري(2)[ب]	التماسات الأمم المتحدة (3)	تقارير بيانات الأمم المتحدة(4)[ج]	تقارير الأمم المتحدة الخالية من بيانات (5)[د]	إجمالي تقارير الأمم المتحدة (6)	تقارير سيبري + الأمم المتحدة (7)[هـ]
أفريقيا	48	7	50	1	(0)	1	7
أمريكا الشمالية	2	1	2	2	(0)	2	2
أمريكا الوسطى	7	4	8	3	(2)	5	4
أمريكا الجنوبية	11	5	11	3	(1)	4	6
الكاريبي	7	1	5	1	(0)	1	2
آسيا الوسطى	5	0	5	1	(0)	1	1
شرق آسيا	16	5	17	6	(0)	6	8
جنوب آسيا	6	3	6	2	(0)	2	5
أوقيانيا	4	2	4	2	(0)	2	2
أوروبا الغربية	21	17	21	19	(1)	20	20

يتبع

(8) كان العدد الإجمالي لبلدان أوروبا الغربية المستجيبة إمّا لسيبري وإمّا للأمم المتحدة 21 بلداً من مجموع 21 بلداً، نظراً لأن أيسلندا أعادت إلى الأمم المتحدة تقريراً خالياً من بيانات.

تابـــع

أوروبـــــا الوسطى	15	14	15	14	(0)	14	15
أوروبـــــا الشرقية	7	4	7	5	(0)	5	6
الـــــشرق الأوسط	14	2	14	2	(0)	2	2
دول صغيرةُ	4	0	26	1	(10)	11	1
المجموع	167	65	191	62	(14)	76	81

ملاحظات:

أ ـ لجعل أنظمة الإبلاغ الخاصة بسيبري والأمم المتحدة قابلة للمقارنة، جُمعت الدول أعلاه وفقاً إلى المناطق الجغرافية في قاعدة بيانات سيبري للإنفاق العسكري. انظر الملاحظات في الجدول رقم (8 أ ـ 1)، الملحق رقم (8 ـ أ).

ب ـ كانت الدول التي أبلغت بيانات إلى سيبري: أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أُستراليا، النمسا، بيلاروسيايا، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الصين، كولومبيا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جمهورية الدومينيكان، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، الهند، إيطاليا، اليابان، الأردن، كوريا الجنوبية، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغسلافية سابقاً، FYROM)، مالطا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، باكستان، بولندا، رومانيا، صربيا والجبل الأسود، سيشِل، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، تايوان، تركيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة، زيمبابوي.

ج ـ كانت الدول التي أبلغت بيانات إلى الأمم المتحدة: ألبانيا، الأرجنتين، أرمينيا، أُستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيايا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كمبوديا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، إندونيسيا، إيرلندا، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كوريا الجنوبية، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، لوكسمبورغ، ماليزيا، مالطا، المكسيك، النيبال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلاند، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، زيمبابوي. الدول السبع التالية أبلغت عن بياناتها مستخدمة استبياناً مبسطاً للأمم المتحدة: كمبوديا، كوريا الجنوبية، لبنان، ماليزيا، النيبال، سان مارينو، زيمبابوي.

د ـ قدمت 12 دولة أعضاء في الأمم المتحدة تقارير خالية من بيانات: أندورا، بوليفيا، كوستاريكا، أيسلندا، كيريباتي، ليشتنشتاين، جزر مارشال، موناكو، بَنَما، سومْوَا، جزر سليمان، تونغا. إضافةً إلى ذلك، قدمت دولتان غير عضوين في الأمم المتحدة تقارير خالية من بيانات: جزر كوك والمقر البابوي.

هـ ـ يُظهِر العمود 7 العدد الإجمالي للدول التي قدمت تقارير ذات بيانات للإنفاق العسكري (باستثناء التقارير صفر، أو الخالية من بيانات). وقد تكون المجاميع أصغر من مجموعي العمودين 2 و4 لأن الدولة نفسها تظهر في العمودين كليهما.

و ـ هذه دول صغيرة جداً أعضاء في الأمم المتحدة وليس لديها قوات دفاع أو لديها قوات دفاع قليلة جداً.

المـــصـــادر: Submitted filled-in SIPRI questionnaires; and United Nations, «Objective Inforon Military Matters, including Transparency of Military Expenditures,» Report of the UN Secretary-General, UN document A/60/159, 25 July 2005, and United Nations, «Objective Information on Military Matters, Including Transparency on Military Expenditures,» Report of the UN Secretary-General, UN document A/60/159/Add. 1, 20 September 2005, and A/60/159/Add. 2, 27 December. 2005, URL <http://disarmament2.un.org/cab/milex.html>.

في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية أبلغت الدول كلها المشمولة بقاعدة بيانات سبيري للإنفاق العسكري ـ ما عدا واحدة هي ألبانيا ـ إلى سيبري، في حين أن جمهورية مقدونيا اليوغسلافية سابقاً فقط لم تُبْلغ إلى الأمم المتحدة. ومن الدول الأوروبية السبع المنتمية إلى كومنولث الدول المستقلة (CIS)، أبلغت أربع دول إلى سيبري ـ أرمينيا وبيلاروسيايا وجورجيا ومولدوفا ـ وخمس دول إلى الأمم المتحدة ـ أرمينيا وبيلاروسيايا وجورجيا وروسيا وأوكرانيا.

في الشرق الأوسط كان معدل الاستجابة منخفضاً، كما كان في أعوام سابقة. وقد أبلغت دولتان ـ الأردن ولبنان ـ إلى سيبري والأمم المتحدة كليهما. إلا إن عدة حكومات شرق أوسطية بدأت تقديم بيانات ميزانياتها الدفاعية على مواقعها في الإنترنت، وهذه علامة تقدم في مستوى الانفتاح.

في سنة 2005 وسع سيبري تغطيته بضم 11 دولة كاريبية[9]. ومن هذه الدول الـ 11، أبلغت واحدة بيانات إلى سيبري ـ جمهورية الدومينيكان ـ وأبلغت واحدة ـ جمايكا ـ إلى الأمم المتحدة.

III الإبلاغ عن بيانات إنفاق عسكري إلى هيئات دولية أُخرى

كما أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، فإن تقاسم المعلومات عن الإنفاق العسكري واحد من سبل تعزيز الثقة بين الدول. وهناك وسيلتان دوليتان للإبلاغ عن الإنفاق العسكري إلى هيئات دولية في إطار إجراءات بناء الثقة والأمن (CSBMs). وهاتان الوسيلتان هما منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي (ECLAC). ولكن، خلافاً للإبلاغ إلى الأمم المتحدة وسيبري، فإن هاتين الآليتين متاحتان للدول المشاركة فقط، وليستا متاحتين للعموم.

(9) البلدان الـ 11 هي: أنتيغوا وباربودا، وجزر البهاماس، وباربادوس، وبرمودا، وكوبا، وجمهورية الدومينيكان، وغرينادا، وهايتي، وجمايكا، وسورينام، وترينيداد وتوباغو.

وقد اتفق أعضاء منظمة الأمن (OSCE) على تبادل المعلومات عن الميزانيات العسكرية على أساس سنوي، وذلك في وثيقة فيينا 1990[10]. والمبادرة هذه عززت الثقة المطلوبة للمصادقة على معاهدة 1990 المتعلقة بالقوات المسلحة التقليدية في أوروبا (معاهدة CFE)[11]. واختارت وثيقة فيينا وسيلة الأمم المتحدة الموحدة للإبلاغ عن الإنفاق العسكري بوصفها طريقة الإبلاغ؛ فهناك تباين إقليمي واسع في مستوى الشفافية في عمليات وضع الميزانيات العسكرية للدول الأعضاء في منظمة الأمن OSCE. ففي حين أن الدول الأوروبية منفتحة نسبياً بشأن إنفاقها العسكري، فإن دول آسيا الوسطى في طور جعل ميزانياتها العسكرية أكثر شفافية.

بعد عقد من الزمن، في سنة 1999، بدأت الأمم المتحدة تروّج، من خلال لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية ECLAC، لمنهجية مشتركة موحدة من أجل عمليات قياس الإنفاق العسكري بين الأرجنتين والتشيلي[12]. وأُقر نظام الإبلاغ هذا والذي وسِّع ليشمل البيرو في سنة 2001، بصفته صاحب دور في تخفيف الاشتداد المحتمل لاستملاكات الأسلحة في المنطقة[13]. وقد درست جماعة دول الأنديز إمكانية اعتماد آلية مماثلة، لكن لم يتحقق حتى الآن أي تقدم ملموس[14]. وعلى نحو مماثل، اقترحت دراسة حديثة للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية ECLAC توسيع هذه المنهجية لتشمل سائر المنطقة[15]. وما يثير

---

(10) يبقى المطلب في وثيقة فيينا 1999 التي نظر بشأنها التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(11) Z. Lachowski, *Confidence- and Security-Building Measures in the New Europe*, SIPRI Research Report; no. 18 (Oxford: Oxford University Press, 2004).

للاطلاع على معاهدة (CFE)، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(12) United Nations, Economic Commission for Latin America and the Caribbean, A Common Standardized Methodology for the Measurement of Defence Spending (Santiago: United Nations, 2001), <http://www.eclac.cl/cgi-bin/getProd.asp?xml=/publicaciones/xml/1/8771/P8771.xml>; T. Sheetz, «Una evaluación del documento cepalino: «Metodología estandarizada común para la medición de los gastos de defensa»,» [An Assessment of the CEPAL Document: «A Common Standardized Methodology for the Measurement of Defence Spending»], Revista Fuerzas Armadas y Sociedad, vol. 18, nos. 1-2 (January-June 2004), <http://www.fasoc.cl/php/fasoc.php?seccion=articulo&id_articulo=37>, pp. 107-21.

(13) «Chilean Foreign Minister Denies «Arms» Race with Peru, Furthers Stability in Ecuador,» El Comercio, 13/8/2005, Translation from Spanish, World News Connection, National Technical Information Service (NTIS), US Department of Commerce.

انظر أيضاً: الفصل 8 من هذا الكتاب.

(14) «Organization of American States, Committee on Hemispheric Security, «Draft Declaration of Miami on Confidence and Security Building Measures,» Meeting of Experts on Confidence and Security Building Measures,» Document CP/CSH-528/02 rev. 3, 28 January 2003, <http://www.oas.org/csh/english/csbmreports.asp>, p. 3.

(15) United Nations, Economic Commission for Latin America and the Caribbean, =

الجدال أن اثنتين من الدول الثلاث المشاركة في المنهجية ـ التشيلي والبيرو ـ ليس عندهما عملية تمويل عسكري شفافة بالقدر المطلوب.

في سنة 2005، أبلغ 86 في المئة من الدول الـ 55 الأعضاء في منظمة الأمن OSCE عن إنفاقها العسكري إلى الأمم المتحدة مستخدمة إمّا الوسائل الموحدة وإمّا الوسائل المبسطة، بينما أبلغت 67 في المئة منها إلى سيبري. ومن دول OSCE التي تُبْلغ إلى الأمم المتحدة، أبلغ 72 في المئة منها إلى سيبري أيضاً. وفي حين أن جميع الدول الأوروبية أبلغت إمّا إلى سيبري وإمّا إلى الأمم المتحدة، فإن دول آسيا الوسطى الخمس لم تبلغ لا إلى سيبري ولا إلى الأمم المتحدة. ومن الدول الثلاث المشاركة في مبادرة لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية ECLAC، قامت الأرجنتين فقط بإعلان إنفاقها العسكري من خلال سيبري ومن خلال الأمم المتحدة أيضاً؛ أمّا الدولتان الأُخريان، فإنهما لم تكشفا عن إنفاقهما لأيٍ من المنظمتين.

«Methodology for the Comparison of Military Expenditures,» Santiago, July 2005, <http://www. = eclac.cl/cgi-bin/getProd.asp?xml=/publicaciones/xml/9/22549/P22549.xml>, p. 49.

الملحق رقم (8 ـ هـ)

المقارنات الدولية للإنفاقات العسكرية: مسائل وتحديات استخدام تكافؤ القدرة الشرائية

مايكل وارد

I مقدمة

يواجه المحللون مشكلات بارزة لدى محاولتهم مقارنة إنفاق دولة على مجموعة منتجات، معبَّر عنه بعملتها، بإنفاق دولة أُخرى على المنتوجات نفسها مقيمة بعملة مختلفة. وفي حالة الإنفاق العسكري، تختلط مشكلة المقارنات بصعوبة تحديد المدى والتغطية الإجماليين للإنفاق الرسمي على «الدفاع» أو على «الجيش» والاستحصال على قيم ذات دلالة لمختلف المفردات التي يشملها هذا الإنفاق.

يستمر هذا القسم بمناقشةٍ للسبب الذي يجعل المقارنات الدولية مفيدة وضرورية، وكيف شُرع فيها والطبيعة المختصة للإنفاق العسكري[1]. وينظر القسم II إلى كيف يمكن عقد مقارنات دولية ذات صلة من الناحية الاقتصادية، ويقارن ويقدّر استخدام معدلات

(1) انظر: I. B. Kravis and R. E. Lipsey, *Toward an Explanation of National Price Levels*, Princeton Studies in International Finance; no. 52 (Princeton, NJ: Princeton University, International Finance Section, 1983); I. B. Kravis, A. W. Heston and R. Summers: *International Comparisons of Real Product and Purchasing Power* (Baltimore, MD: Johns Hopkins University Press, 1978), and *World Product and Income: International Comparisons of Real Gross Domestic Products* (Baltimore, MD: Johns Hopkins University Press, 1982), and I. B. Kravis, Z. Kenessay and A. W. Heston, *A System of International Comparisons of Gross Product and Purchasing Power* (Baltimore, MD: Johns Hopkins University Press, 1975).

الصرف وتكافؤ القدرة الشرائية على خلفية تاريخية ونظرية. وفي القسم III إيجاز للمسائل المفاهيمية والتجريبية التي يتعين حلها لتقدير تكافؤ قدرة شرائية ذات معنى. وينظر القسمان IV وV بصورة محددة إلى مشكلة مقارنة إنفاقات عسكرية وأعباء عسكرية نسبية في هذا السياق ويدرسان قابلية طرق مقارنة مختلفة للتطبيق. وهناك مناقشة لبعض مشكلات تحديد الإنفاق العسكري الوطني وتركيبه (Composition)، وهي مشكلات عملية معقدة، ومناقشةٌ لكيف ينبغي أن يُحسَب الحجم التام لهذا الإنفاق ولحصته من إجمالي الناتج المحلي وبالتالي امتصاصه النسبي لموارد البلد. ويقدم القسم VI الاستنتاجات.

هناك عدد من الأسباب التي تجعل حكومات ووكالات فوق ـ قومية تريد عقد مقارنات دولية. والأسباب بائنة بنفسها في الأغلب بالنسبة إلى تحليل الفقر وإلى الدراسات المتعلقة بالمدخول على مستوى بلد بكامله، حيث تُدرس العافية الاقتصادية النسبية وأولويات السياسة واعتمادات المورد الملائمة. أمّا في مضمار الأمن القومي والإنفاق العسكري ذي الاعتبارات السياسية الأوفر، حيث تتعين الموازنة بين المسائل الاقتصادية والهموم الأمنية، فإن الأمر أقل وضوحاً. وطبيعة المقارنة تتوقف على ما إذا كان الاهتمام الرئيس منصبّاً على قدرة دولة إفرادية على إنتاج سلع عسكرية، أو على قوتها العسكرية الإجمالية أو على مقدار ما تنفقه حكومة هذه الدولة على الجيش كل سنة. ويريد محللون عسكريون فهم ما إذا كانت التقديرات النسبية لما يسمى الإمكانات العسكرية مجارية لقدرة البلد على شن حرب. ويُعنى آخرون بكيفية تأثير الإنفاق العسكري على الاقتصاد والعبء الذي يلقيه على مستويات المعيشة بصورة أعم.

من وجهة تاريخية، اتُّبعت طرق مختلفة لقياس القوة العسكرية النسبية. وما زالت الطريقة التقليدية أكثر من سواها طريقة الإحصاءات العددية الصرف: إجمالي الأفراد المسلحين، وعدد الدبابات والمدافع من نوع معين، وعدد الطائرات في سلاح الجو، وهكذا. واستخدم المحللون العسكريون هذه الإحصاءات كي يجروا تقديرات لما تتمتع به القوات المسلحة ومعداتها من مزايا نسبية. وهناك طريقة ثانية هي أخذ قيمة الإنفاق العسكري بالعملات المحلية وتحويل هذه العملات إلى معدلات الدولار الأمريكي باستخدام سعر الصرف المعلن (المحدَّد بوصفه متوسط سعر الصرف الرئيس المتعلق بالفترة المقصودة). إلا أن أسعار الصرف عرضة لمختلف قوى العرض والطلب، بما فيها تدفقات رؤوس أموال المضاربة التي تؤثر في قيمة العملات. وثمة طريقة ثالثة هي تطبيق تكافؤ القدرة الشرائية. ويحول هذا التكافؤ القيم في العملات المحلية بصورة ناجعة على أساس سعر مشترك مستخدماً وحدة حساب دولية قياسية. وتحويلات تكافؤ القدرة الشرائية تعمل بشكل جيد عموماً مع معظم مفردات الإنفاق المؤلفة لإجمالي الناتج المحلي. وإذا كان في الإمكان إدارة المقارنات الدولية لما تنفقه العائلات على الطعام، مثلاً (يؤخذ هذا الإنفاق غالباً كبدل عن الاستهلاك الفعلي) بأسلوب غير مشوَّه، فإن تحديد تكافؤ القدرة الشرائية

ذات الصلة واستخدامها لتحويل أصناف أكثر تعقيداً كالإنفاق العسكري إلى أساس سعر دولي مشترك يشكلان صعوبات عملية ومفاهيمية على السواء.

الطبيعة المختصة للإنفاق العسكري

غالباً ما يكون الإنفاق العسكري غير محدد أو محاطاً باللبس عمداً من جانب الحكومات[2]. وحتى الميزانية الشاملة المخصصة للدفاع يمكن أن تكون سراً من أسرار الدولة محروساً بحرص شديد. ويمكن أن يكون بعض الإنفاقات على القوات المسلحة معلناً «خارج الميزانية» ويمكن أن يكون بعضها مخفياً في الإنفاق على ميليشيا مدنية وقوات إقليمية غير متفرغة وخفر سواحل أو أجهزة جمارك وأنشطة ضد الإرهاب. ويمكن لبعض الإنفاق في مجالات مثل التعليم والتدريب المهني والبحث الطبي أن يخفي أيضاً إنفاقاً على الجيش. والتدابير والممارسات لتبرير الإنفاقات العسكرية تختلف من بلد إلى آخر. ويمكن أن تؤدي أنشطة منظمات غير حكومية ترعى قوات مسلحة ومجموعات مقاتلي حرب العصابات إلى الإقلال من حجم القدر الإجمالي لإنفاق عسكري لبلد ما.

إن اهتمام هذا الملحق مركّز على مقارنات الإنفاق العسكري. وهو يصف أساساً ملائماً لتحليل الإنفاقات العسكرية عبر البلاد أكثر من الأساس الذي توفره مقارنات تقليدية لسعر الصرف. ويؤيد استخدام تكافؤ القدرة الشرائية لمقارنة الإنفاقات الحقيقية، وينافح، ضمناً، عن التعريف والتصنيف الأكثر ترتيباً والمتعلقين بالإنفاق العسكري بما يضمن أن يكون مدى المقارنة ومنهجيتها متسقين. إن هدف التحوّل إلى قيم دولار نسبية هو التمكين من مقارنة المال المنفَق. ومثل هذه البيانات يمكن استخدامها لقياس الأولوية التي توليها الحكومة للجيش أو لتقدير الموارد المحلية المكرسة لدعم الجيش. لكن، بما أن هذه البيانات إجراءات دخل، فإنها لا تحمل إلا القليل من المعلومات عن الخرج، كالقوة العسكرية أو القدرة على شن حرب، ولا يمكن استخدامها لتقدير هذه المخرجات، وذلك لأسباب ليس أقلها التباين الواسع بين البلدان لجهة علاقة المدخلات ـ المخرجات للإنفاق العسكري والطبيعة غير الملموسة لمدخلات حرجة كالتدريب.

الإنفاق العسكري فريد بين الإنفاقات المبلَّغ عنها في إجمالي الناتج المحلي أو إجمالي الناتج القومي، نظراً لأنه لا يساهم مباشرة وفوراً في أي زيادة مساوية في رفاه العائلات الاقتصادي. والقيمة المبلَّغ عنها لأي إنفاق عسكري تحددها الأسعار التي تعكس عموماً التكلفة التي تسببها الحكومة أو التي تُرد إلى الموردين لتوفير ما يعتبره قادة البلد في مصلحة الأمن القومي وضرورياً لحماية مواطنيه وموجوداتهم الجماعية. وخلافاً معظم مفردات الإنفاق الأُخرى، فإن الأسعار التي تقوم عليها هذه الإنفاقات ليست مقدَّرة من قِبل

(2) بشأن الشفافية وتوافر بيانات الإنفاق العسكري انظر الفصلين 6 و7 من هذا الكتاب.

السوق. ويغلب على التكاليف أنها تتحدد بعمليات مؤسسية معترف بها (مثل تقديم عطاءات بموجب عقود وقواعد شراء المعدات) وبسابقة تاريخية (اللائحة العسكرية). وبحسب العادة المتبعة، يضاف معدل مردود متفق عليه إلى المورِّد.

II سمات المقارنات الدولية

يتعين التغلب على مشكلتين أساسيتين قبل أن يتسنى تقديم تقديرات موثوقة للإنفاقات العسكرية الوطنية بحدود قابلة للمقارنة دولياً. المشكلة **الأُولى** ـ وهي مشكلة منهجية تنطبق على جميع المقارنات الدولية للإنفاقات ـ تتعلق بمعايير اختيار تدبير إحصائي ملائم لتحويل أي قيمة مبلَّغ عنها ومعبَّر عنها بعملات وطنية إلى وحدة حساب قياسية دولية موحَّدة ما. وتتعلق المشكلة **الثانية** بالصعوبات المحيطة بتعريف مدى الإنفاق العسكري. وهذه ليست مسألة كميات فقط بل هي أيضاً مسألة كيف السبيل إلى تحديد الأسعار المجسدة بقيم عسكرية مبلَّغ عنها رسمياً، وبخاصة في غياب أسعار السوق وأدوات مفاضلة سوقية موازية من أجل الكثير من السلع والخدمات العسكرية المحددة والفريدة في أحيان كثيرة.

تنطوي طرق المقارنة الدولية على: (أ) مقارنة إنفاقات فعلية و(ب) مقارنة الحصص الخاصة بمثل هذه الإنفاقات بعلامة إسناد ما، وهي عادة إجمالي الناتج المحلي أو إجمالي الناتج القومي[3]. الأُولى قياس بحت لقيم أموال موازية. والأخيرة، ظاهرياً، مؤشر حيادي القيمة للموارد الوطنية التي تخصص لتهيئة إنفاق محدد. وفي حين أن هذا قد يكون جديراً بالاهتمام من أجل تحليل داخلي، فإنه لا يصح من أجل مقارنات دولية ذات استخدام نسبي للموارد.

استخدام معدلات الصرف وحدودها

تاريخياً، ما زالت المقارنات بين دول سلع وخدمات مقيمة بمصطلحات نقدية تُجرى باستخدام معدلات صرف مسعَّرة. والنفقات، المسجلة بعملات وطنية، تحول إلى مخرج كسر دولي معترف به عموماً. ولا يزال الدولار يُستخدم عادة بوصفه هذه العلامة للإسناد.

لقد اعتُمدت معدلات الصرف ـ وبصورة محددة، معدل الصرف الرسمي الرئيس لبلد ما ـ بسبب ملاءمتها. البيانات متوافرة دائماً في وقتها والعملية واضحة. والسلوك اليومي لـ «معدل الصرف الرئيس» لبلد ما مسجل في معظم البلدان على مر فترة طويلة من الزمن. بيانات الصرف الأجنبي شفافة شكلياً، ومستقلة بصورة مجدية لأنها، إلى حد بعيد، حصيلة

(3) يختلف إجمالي الناتج القومي ـ (GNP) الذي يشار إليه الآن بشكل أصح كإجمالي الدخل القومي ـ (GNI) عن إجمالي الناتج المحلي في جميع مداخيل كسبها مواطنون في الخارج وطرح مداخيل كسبها من ليسوا مواطنين في الاقتصاد المحلي.

قوى السوق المالية، وحيادية، بمعنى ما. لكن، لأغراض مقارنات دولية لظاهرة اقتصادية حقيقية، ليست معدلات الصرف ملائمة لأنها متقلبة.

لقد أظهر التاريخ، وبخاصة في النصف الثاني من القرن العشرين، أن معدلات الصرف عوامل تحويل لا يعوَّل عليها لتنميط متغيرات قائمة على عملات إلى سلعة احتساب متناسقة. وعقب الحرب العالمية الثانية كانت معدلات الصرف والأسعار المطلقة والنسبية في تشويش غالباً بسبب قلة الموارد والسياسة المختلفة المواقف. وكان لأفكار جديدة بشأن الأدوار الخاصة بكل من القطاع العام والقطاع الخاص في الشؤون الاقتصادية تأثير شديد في الأسعار ومعدلات الصرف. وقد جرت عمليات إنقاص كبرى لقيمة العملات (في مقابل الدولار الأمريكي) وعمليات أُخرى لاستهلاك العملات بين الكثير من المتحاربين السابقين. بيد أن تجارة دولية اندفعت واقتصادات محلية راجت في فترة إعادة البناء والتجديد بعد الحرب. وعلى الرغم من «نقص في الدولار» على النطاق العالمي، انتعشت روح تفاؤلية وارتفعت في دول أوروبية بعد الحرب. وقد اعتمدت معظم هذه الدول اعتماداً شديداً على الآلات التي أنتجها اقتصاد أمريكي كان أقل تمزقاً، نسبياً، بفعل الحرب، وسعت كل واحدة للتوسع من خلال نمو تقوده التجارة والتصدير. ولم تكن معدلات الصرف محددة بصورة حصرية بفعل أحداث اقتصادية، في المدى القصير على الأقل. وأصبحت متغيراً أساسياً للسياسة في موازنة الرغبات لحماية الاقتصاد المحلي إزاء الحاجة إلى تأمين مزية دولية منافسة. وحاول صندوق النقد الدولي تأسيس نظام لمعدلات صرف ثابتة، لكن كان هناك طوال الخمسينيات والستينيات عمليات تخفيض منتظمة لعملات رئيسة، منها الجنيه الاسترليني والليرة الإيطالية والفرنك الفرنسي. وبحلول أوئل السبعينيات، اتضح أن نظام معدلات الصرف الثابتة تقوض بصورة جدية ولم يكن في الوسع الاستمرار فيه. وفي سنة 1974، على أَثَر أزمة النفط الأُولى، تخلى الصندوق عن النظام بشكل رسمي.

ومع ذلك، ثبَّتت بعض الدول عملاتها على أسعار صرف الدولار أو الفرنك أو الجنيه الاسترليني. وكان هذا في بعض الأحيان لأسباب تتعلق بروابط تاريخية وعلاقات مؤسسية، وبخاصة في الشبكة المصرفية. وجرى لاحقاً التخلي عن بعض تثبيتات سعر الصرف عند عملة وحيدة حيث إن العملات الرئيسة نفسها اهتزت قيمتها بحدة، وبخاصة عندما بدأ الدولار يرتفع بقوة في أوائل الثمانينيات. وبدلاً من ذلك، عيَّن عدد من الدول قيمة عملاته وفقاً لسلة من عملات شركائه التجاريين الرئيسين المرجحة لتعكس قيمة تجارة كل دولة على حدة. وكانت هذه استراتيجية جدَّت في طلبها دول نامية عديدة كانت تواجه آنذاك تضخماً عارماً. وأصبح هروب رؤوس الأموال، نتيجة الغموض السياسي والضعف في أسواق الصرف الأجنبي، أكثر شيوعاً. ونشأت اندفاعات على العملات كمشكلة خطرة؛ إذ عكست دوافع منطوية على المضاربة ودوافع احترازية. وفي الثمانينيات أدى

الموقف إلى تعرض عملات كثير من الدول النامية إلى تخفيضات ذات شأن في مقابل الدولار. وإذ ما حدث هذا، قامت مقاييس إجمالي الناتج القومي للفرد، المسمى بالدولار، كالمقاييس الصادرة، مثلاً، عن الأمم المتحدة والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، بتكوين تصور «جديد» بشأن المستوى النسبي لتطور الدول وترتيبها بحسب الدرجات.

إن مطابقة تحويلات معدل الصرف لمقتضى الحال تُناقَش الآن في أغلب الأحوال على أساس أنها تصوِّر اتجاهات اقتصادية طويلة الأمد. غير أن الاقتصاديين عادة ما يعزون أهمية أكبر إلى «مبادئ» اقتصادية وعوامل دولية في كل من مستوى وحركة معدل الصرف في بلد ما. ولا تعكس معدلات الصرف، بصورة متسقة ومتماسكة، مروحة الأسعار الهيكلية الواقعة في قلب كل مقارنة لقيمة قائمة على أساس دولي. وحتى بالنسبة إلى بلد «الخط القاعدي» في مخرج الكسر، قد تتقلب معدلات الصرف المبلّغ عنها، كما أظهرت التقلبات الشديدة في قيمة الدولار الأمريكي في مقابل معظم العملات الرئيسة من أوائل الثمانينيات إلى الوقت الحاضر. وهذه التقلبات تمثل عائقاً أمام فائدة معدلات الصرف في تحويل عملات محلية إلى علامة إسناد موحدة. وقد ابتكر البنك الدولي، من أجل توجيهاته العملياتية الخاصة به، صورة أُخرى عن مقاربة معدل الصرف القياسي للوصول إلى مقاييس «أطلسه» لإجمالي الناتج القومي للفرد، وهي مقاييس منشورة ومسماة بالدولارات الأمريكية[4]. وهذه الأعداد تستخدم على نطاق واسع لكنها لا تُدخل في حسابها مستويات السعر الوطني، بل تصلح فقط لتفتير التقلب الملحوظ في معدلات الصرف على مدى فترة الأعوام الثلاثة وصولاً إلى العام موضوع البحث.

لقد تغيرت طبيعة أنظمة النقد الأجنبي بقدر كبير على امتداد العقود الثلاثة الماضية. ففي سنة 1975، شغل 87 في المئة من جميع الدول النامية نوعاً من معدل الصرف المثبَّت. وبحلول سنة 1976، هبط هذا المعدل إلى ما دون 50 في المئة[5]. وبين سنتي 1975 و1996، هبط معدل صرف عملات وطنية مختلفة بنسبة 25 في المئة على الأقل في غضون عام واحد في 116 حالة منفصلة. وكان نصف هذا العدد لدول تشغّل أنظمة معدل صرف مرنة[6]. وثمة دول عديدة تعطي اعترافاً شكلياً فقط لمعدل الصرف الرئيس الرسمي. ويلاحظ صندوق النقد الدولي بانتظام في نشرته الشهرية *International Financial Statistics* أن بعض الدول تشغل معدلات «ثانوية» و«من الدرجة الثالثة» وقابلة للتطبيق على أنواع معينة من التعامل الأجنبي، مثل واردات الحكومة أو التبادل السياحي. وبما أن سلوك معدلات

(4) World Bank, *World Bank Atlas*, 36th ed. (Washington, DC: World Bank, 2004).

(5) F. Caramazza and J. Aziz, *Fixed or Flexible?: Getting the Exchange Rate Right in the 1990s*, Economic Issues; no. 13 (Washington, DC: International Monetary Fund, 1998), <http://www.imf.org/external/pubs/ft/issues13/>, p. 2.

(6) المصدر نفسه، ص 5.

الصرف مرتبط بالنظرية والأحوال الاقتصادية الداخلية ارتباطاً ضعيفاً فقط، فليس هناك سوى قليل من الأساس المنطقي لاستخدام هذه المعدلات كأساس لعقد مقارنات اقتصادية حقيقية بين الدول على مر الزمن. وعلى الأغلب، ليست مقارنات معدل الصرف ملائمة إلا فقط لتقديرات الحافظة الدولية، والتحويلات الثنائية، والصفقات المالية الجارية، وتسوية الديون الدولية. ولذلك فإن معدل الصرف يحدد تكاليف الفرصة البديلة المحلية الحقيقية التي يجب أن تواجهها دولة معينة لدى إيفائها أي التزام مالي خارجي.

تكافؤ القدرة الشرائية

إن تكافؤ القدرة الشرائية هو معدلات التحويل «الشكلية» التي تدل على مقدار ما سيكلف، نظرياً، الحصول بالضبط، في بلد معين، على السلع والخدمات نفسها التي يشتريها دولار أمريكي واحد في الولايات المتحدة (أو في أي بلد أو مجموعة بلدان مختارة بوصفها مرجع المستوى الأساسي). وخلافاً لمعدلات الصرف، فإن للمقارنات القائمة على تكافؤ القدرة الشرائية مزية كونها نقطة ثابتة لبلد أساس. وهي انتقالية أيضاً؛ أي، إن بلداً ما سيلبث في العلاقة نفسها تجاه بلد آخر سواء عُقدت بينهما مقارنة بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة عبر بلد ثالث. والمبدأ الأساس الذي يقوم تكافؤ القدرة الشرائية عليه بسيط: متوسط الإنفاقات الوطنية مقسوم على متوسط الأسعار الوطنية للاستحصال على تقديرات للكميات مباشرة ومن ثم يعاد تقييم الكميات في كل بلد بمتوسط أسعار دولية موحدة. إلا إن التطبيق العملي للمنهجية يطرح مشكلات بالغة الأهمية؛ إذ يجب جمع مقدار ضخم من بيانات السعر والكمية الجزئيين المتعلقة بجميع أصناف السلع والخدمات الخاصة والعامة لإجراء الحسابات الضرورية، ويجب اختيار صيغة تجميع ملائمة(7).

تكافؤ القدرة الشرائية ومعدلات الصرف

فتح احتساب تكافؤ القدرة الشرائية طريقاً جديدة تماماً للنظر إلى الحجم الاقتصادي النسبي والرخاء الوطني. وعند تدشينها، تحدث مدارك ثابتة منذ مدة طويلة حول مراتب البلدان في التطور الاقتصادي ـ قائمة على معدلات صرف محولة إلى الدولار الأمريكي ـ ولهذا السبب، إلى حد ما، ما زالت طريقة استخدام تكافؤ القدرة الشرائية تواجه معارضة ذات شأن، حتى في مؤسسات تنعم بتفويض دولي.

تبقى القابلية الدولية للمقارنة هدفاً أساسياً لنظام الأمم المتحدة الإحصائي. وقد وضِعت مفاهيم واضحة ومعاهدات ومقاييس لجمع بيانات مثل نظام الحسابات الوطنية

(7) M. Ward, *Purchasing Power Parities and Real Expenditures in the OECD* (Paris: Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), 1985).

(SNA) وتصنيف سلع وخدمات[8]. وتشكل تكافؤ القدرة الشرائية جزءاً من هذه المقاييس، ومقارنةً بمعدلات الصرف، تعكس كيف تؤشر الأسعار على القيم المبلَّغ عنها من خلال فوارق في مستويات السعر ضمن البلدان وبين البلدان.

ولفهم أي بلدان، بالإجمال، يمكن اعتبارها «رخيصة» وأي البلدان «غالية»، يلزم فقط تقسيم تكافؤ القدرة الشرائية لكل إجمالي ناتج محلي على حدة على معدل الصرف المقابل له. مثلاً، إذا كان تكافؤ القدرة الشرائية بين المملكة المتحدة والولايات المتحدة جنيهاً استرلينياً = 2,15 من الدولارات الأمريكية ومعدل الصرف الرسمي المقابل له جنيهاً استرلينياً = 1,85 دولار أمريكي، عندها يشير مستوى السعر (أي 2,15/ 1,85=1,16)، بوجه عام، إلى أن الأسعار في المملكة المتحدة بما يخص سلعاً مساوية أعلى من الأسعار في الولايات المتحدة بنسبة 16 في المئة.

وعندما تُحسب نسب تكافؤ القدرة الشرائية على مستوى دون مستوى إجمالي الناتج المحلي، فإنه يمكن اعتبارها أيضاً مقاييس لمستويات السعر النسبية لمجموعات من السلع معرفة بشكل مختلف كالطعام أو السلع والخدمات العسكرية، فتكافؤ القدرة الشرائية لمجموعات مختلفة من السلع تتغير وهي في أحيان كثيرة مختلفة تماماً عن تكافؤ القدرة الشرائية لإجمالي الناتج المحلي، وهذا تمييز آخر مهم عن عمومية معدل الصرف الوحيد. وبمقدار ما تكون نسبة تكافؤ قدرة شرائية محددة لصنف إنفاق محدد أكثر من 1، ينحرف مستوى السعر أكثر عن المتوسط الدولي لإجمالي الناتج المحلي أو للمجموعة الجزئية ذات الصلة من إنفاقات إجمالي الناتج المحلي.

يرتبط تكافؤ القدرة الشرائية بفوارق في مستويات الأسعار في وقت معين (حالة معينة) بينما يقيس مؤشر أسعار التغييرات في الأسعار على مر الزمن (تدفقات)[9]. وتكافؤ القدرة الشرائية تقدم فقط مقياساً لقيم حقيقية نسبية وقابلة للتطبيق على فترة زمنية معينة، كأن تكون سنة واحدة. وفي حالة تكافؤ القدرة الشرائية ليست «المسافة» الاقتصادية بين أي

(8) United Nations, Department of Economic and Social Development, *Handbook of the International Comparison Programme* (New York: United Nations, 1992), <http://siteresources.worldbank.org/ICPINT/Resources/icphbeng.pdf>.

نظام الحسابات الوطنية (SNA) مقياس إحصائي دولي لتصنيف الحسابات الوطنية وقياس اقتصاد السوق. وسيُستبدل النظام الحالي (1993) بالنظام المنقح (2006). لمزيد من المعلومات انظر موقع القسم الإحصائي في الأمم المتحدة على الإنترنت: <http://millenniumindicators.un.org/unsd/nationalaccount/method.htm>.

(9) S. Ahmad, «Harmonization of CPI and PPP: Problems and Prospects,» *Improving the Quality of Price Indices: International Seminar, Florence, December 18-20, 1995* (Luxembourg: Office for Official Publications of the European Communities, 1996), pp. 449-454.

ملاحظتين، كما بين الولايات المتحدة وكينيا، ثابتة، في حين أن في مؤشر أسعار تقليدي تقاس التغييرات تسلسلياً مع إشارة إلى تواريخ إبلاغ ثابتة وفواصل زمنية متعاقبة. ولأن مقادير متفاوتة ومفككة مرتبطة بالحجم الاقتصادي في مقارنات دخل نموذجي نظراً إلى أن سلالاً مختلفة من السلع والخدمات مشمولة، فإن هذا العامل يستطيع أن يسبب في تقديرات مستوى أسعار تكافؤ القدرة الشرائية مشكلات تشويه أكبر مما يستطيع أن يسببه في مقاييس تقليدية لمؤشر أسعار متسلسلة زمنية. ويساعد حجم الفجوة الاقتصادية في تفسير لماذا يرتفع إجمالي الناتج المحلي للبلدان المنخفضة الدخل ارتفاعاً شديداً حين يجري استخدام تكافؤ القدرة الشرائية بدلاً من معدلات الصرف.

تكافؤ القدرة الشرائية والمداخيل القومية

على الرغم من أن تقديرات إجمالي الناتج المحلي ذي تكافؤ القدرة الشرائية المحوَّل قائمة على الاستخدام لا على الإنتاج (Output)، فإنها تقدم قياساً كلياً للإنتاج (Production) الجاري وللحجم الحقيقي لاقتصادات مختلفة. ويظهر دليل من تحقيقات ماضية أن إجمالي الناتج المحلي الحقيقي للدول الفقيرة، وهو مرتكز على مستويات أسعار دولية، أعلى كثيراً من إجمالي الناتج المحلي المبلَّغ عنه رسمياً بمعدلات سعر الصرف. ويتبين أيضاً أن اقتصاداتها أكبر بثلاثة أو أربعة أضعاف[10]. ولأن لهذه الدول عموماً مستويات أسعار متدنية جداً في ما يختص بمعظم أصناف الإنفاق الرئيسة، فإن قيم إجمالي الناتج المحلي ترتفع بشكل بارز عندما يطبَّق «متوسط» سعر دولي لإعادة تقييم سلعها وخدماتها. والمعنى الضمني هو أن دولاً مثل الهند والصين، ذات مستويات أسعار منخفضة، تدير في الواقع اقتصادات أكبر مما يمكن أن يظهر من مقارنة سعر صرف رسمي جاد. ويعني أيضاً أن قطاعات وعناصر إنفاق مهمة في هذه الدول ـ كالحكومة وبالتحديد، الجيش ـ يمكن أن تكون أكبر كثيراً بمعدلات حقيقية لتكافؤ القدرة الشرائية مما هو مشار إليه بأسعار الصرف. وعلى نحو محسوس، تضيق أيضاً مع استخدام الأسعار الدولية الفوارق في إجمالي الناتج المحلي وأصناف الإنفاق التأسيسي.

لذلك، فإن الفارق يؤثر في مقاييس «الدخل الحقيقي لكل رأس». ولو أُخذ في الاعتبار حجم السكان ومكونات العمر والجنس المختلفة، فإن سكان بعض البلدان التي كان يُفهم سابقاً أنها من بين الأفقر في العالم (ومن هذه البلدان الصين) يُعتبَرون اليوم، على

---

(10) مثلاً، يقدّر البنك الدولي أن إجمالي الدخل القومي الصيني كان 1416,8 مليار دولار في سنة 2003 من حيث معدل الصرف (مستخدماً طريقة «أطلسه») و6410 مليار دولار من حيث تكافؤ القدرة الشرائية. انظر: World Bank, *World Development Indicators 2005* (Washington, DC: World Bank, 2005), <http://devdata.worldbank.org/wdi2005/>, tables 1.1 and 5.7.

أساس تكافؤ القدرة الشرائية، لا أفضل كثيراً فحسب بل أيضاً أغنى كثيراً من بلدان أُخرى بالأسعار الحقيقية[11]. هذه النتائج متسقة مع ما يعرف عن الفوارق النسبية في معدلات النمو على مر فترات زمنية ممددة ومع ما لوحظ من حيث هو إنجازات في تقدم اجتماعي مقيس على نحو مستقل بمؤشرات اجتماعية خالية من القيمة.

III كيفية استعمال تكافؤ القدرة الشرائية

حسبة تكافؤ القدرة الشرائية

يُحسب تكافؤ القدرة الشرائية من خليط نسب أسعار ثنائية بين دول ذات سلع وخدمات متشابهة للغاية. ولأن الأوزان غير موجودة لتعليق أهمية على أي مفردة، تُجمع الإنفاقات على مفردات متشابهة لتشكيل «عنوان أساسي». وهذا يضم مجموعة مشتركة من أنواع متشابهة من سلع وخدمات تشكل سلة إنفاقات واضحة الحدود ومكونة إجمالي ناتج محلي. ويتم عندئذ ربط خليط نسب الأسعار بالإنفاقات على هذه العناوين الأساسية. وتعكس نسب الأسعار ما يقابلها من متوسط نسب صرف بين الدول من أجل تلك المجموعة من المفردات. وكمجموعة، يمكن أن توزَن بقيمة كلٍ منها على حدة في إجمالي الناتج المحلي.

وعلى نحو متتابع، يمكن أن تكون الحسابات مكونة من (أ) نِسَب أسعار مفردة أولية، (ب) نِسَب لمجموعات عامة من السلع والخدمات، (ج) نسب لعناوين إنفاق أساسية ومن ثم (د) نسب لأصناف استهلاك كلي ـ مثل «الاستهلاك الكلي النهائي للعائلات» و«الاستهلاك الجماعي للحكومة»، و«تكوين إجمالي لرأس المال الثابت». وبالتدريج، ووفقاً لجميع الأصناف المنفردة لإجمالي الناتج المحلي، يمكن تكوين هيكل من علاقات أسعار شاملة تمثل المعدل الحقيقي لتبادل الأسعار بين جميع أنواع السلع والخدمات ذات الوصف المحدد. ويوزَن كل صنف إنفاق بحسب أهميته في إجمالي الناتج المحلي لبلد ما، كما هو مقيس بمصاريف الإنفاق المتعلقة به. وفي نهاية الأمر، يمكن بهذه الطريقة توليد تكافؤ القدرة الشرائية الشامل من أجل الاقتصاد كله، أي إجمالي الناتج المحلي. ويتوقف اختيار الصيغة على الأهداف الأساسية للمقارنة[12].

يشير ما تقدم إلى مقارنات في الشكل الثنائي في حين أن الحسابات قائمة عملياً على

---

(11) المصدر نفسه.

(12) إذا كان إظهار الحصص من إجمالي الناتج المحلي مهماً، كما في حالة الإنفاق العسكري، ينبغي إذاً تطبيق طريقة جيري - خميس على مستوى التجميع فوق العناوين الأساسية. وإذا كان ضرورياً فقط إجراء مقارنة دولية لما يُنفق على «مفردة» دفاعية معينة، كالعسكريين، يمكن عندئذ استخدام ما يُعرف بمعادلة تجميع EKS. ومعادلة EKS طريقة متعددة الجوانب وضعها أودون إلتيتو وبال كوفز وبوهدان سولتش، وهي تحسب الجذر الأقصى لناتج جميع مؤشرات أسعار فيشر الممكنة بين عدد غير محدد من البلدان. وقد استُخدمت على مستوى العنوان المفصل للحصول على تكافؤات العنوان وكذلك على مستوى إجمالي الناتج المحلي. وأدخلت =

جعل جميع النسب الثنائية الممكنة، المباشرة منها وغير المباشرة، متعددة الجوانب بين جميع الدول المشاركة في المقارنة من أجل كل مفردة مشار إليها.

إمكانية المقارنة و«مدى التمثيل»

تحيد المنهجية المشار إليها أعلاه عن الفكرة الأصلية لتكافؤ القدرة البشرية، أي فكرة تسعير سلة مفردات متشابهة تماماً في كل بلد. و«السلة» ذات الصلة ترتبط بإجمالي الناتج المحلي لكل بلد على حدة وبأفضليات المنفعة المصرَّح بها والهيكل الفريد لإنفاق المستهلكين الأخيرين. وهذا لأن مقارنة سلة محتوية على المفردات نفسها وتسعيرها يلقيان مشكلات في السويد والمملكة المتحدة كلتيهما. ولن تكون سلة كهذه صفة مميزة لإنفاقات عادية، كما هي معكوسة في النفقات الفعلية لإجمالي الناتج المحلي لكل من البلدين. ومن الواضح أن بالذهاب إلى أبعد من أوروبا العالية الدخل سيكون تسعير الحزمة نفسها من مفردات الاستهلاك صعباً وغير نموذجي في بلد مثل الصين.

ليس هذا مجرد مسألة تغطية والحاجة الماسّة إلى تسعير شامل، ففي الجوهر هناك قضية العلاقة الاقتصادية بين الأسعار والكميات، وهي قضية أساسية أكثر من سواها. والأسعار والكميات المشتراة المطابقة لها تترابط عكسياً في الأحوال العادية، أكان الأمر مسألة حركات على مر الزمن أم مسألة اختلافات في المستويات. وحيثما تكون مفردة ما مفردة شعبية وبالتالي يشتري الناس كميات كبيرة منها، يميل السعر إلى أن يكون أرخص نسبياً من بدائل أُخرى قريبة منها. إذ يمكن مثلاً أن نجد أسفاط («باكيتات») أصابع سمك القُد المجمدة في الصين والسويد كلتيهما، لكنها ستكون من الصين أغلى نسبياً لأنها غير شعبية ولا تُشترى بكميات كبيرة، ولا تتوافر عادة في مخازن عديدة.

تمتد هذه المشكلة أيضاً إلى حجم الوحدة الفعلي من الكميات المشتراة. وواضح أنه يجب ربط الأسعار بكميات مشابهة تماماً، لكن لا يمكن تقدير هذا من حيث متوسط قيمة الوحدة. فسعر الكيلوغرام الواحد من الأرز ذي النوعية نفسها مختلف تماماً. إذ إن الأمر متوقف على ما إذا كان الأرز يُباع عادة في أكياس سعتها 10 كلغ أو 25 كلغ، كما هو شائع في آسيا، أم يُباع في أكياس سعتها كيلوغرام واحد أو كيلوغرامان، كما هي الحال عموماً في أوروبا والولايات المتحدة. وبما أن من الضرورة عند إجراء حساب لتكافؤ القدرة

= يوروستات ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، بشكل مطرد، تحسينات على طريقة EKS، بدءاً بقرار إضفاء أهمية أكبر على مقارنات ثنائية مباشرة وعلى مقارنات متوازنة لمنتجات مميزة في كل زوج من البلدان. انظر:
O Elteto and P. Köves, «Egy nemzetközi äszehasonlításoknál fellépo indexszámítási problémárol» [On an Index Number Computation Problem in International Comparison], *Statisztikai Szemle*, vol. 42, no. 5 (1964), pp. 507-518, and B. J. Szulc, «Price Indices below the Basic Aggregation Level,» in: R. Turvey [et al.], eds., *Consumer Price Indices: An ILO Manual* (Geneva: International Labour Office, 1989).

الشرائية تحديد المفردات التي تمثل خيارات إنفاق الناس، فالواضح أن هناك تضارباً بين المقارنة ضمن البلد وما يُشار إليه بـ «الخاصيّة» و«النموذجية» الوطنيتين للمفردات التي يقرر الإحصائيون تسعيرها.

إنه لأمر ضروري أن تُقارَن الكميات والنوعيات نفسها بالتمام عند تحديد أسعار كل بلد على حدة وألّا تتأثر قيم الوحدة المشتقة من أجل كميات محددة بمشتريات غير معبأة وبتوضيب خاص. ومن المهم أيضاً ألا يكون هناك فوارق نوعية واضحة أو جوهرية بين المفردات المختلفة في المقارنة. والهدف الأخير هو تحديد المتوسط السنوي لسعر (أو قيمة) الوحدة الذي تقوم عليه مختلف رزم إنفاقات السلع والخدمات التي تكوّن إجمالي الناتج المحلي.

IV المقارنات الدولية للإنفاق العسكري

يهتم هذا القسم بكيف يمكن استعمال تكافؤ القدرة الشرائية من أجل مقارنة إنفاقات البلدان العسكرية. وهو لا يهتم، وليس في وسعه أن يهتم بمقارنات للقوة العسكرية الكلية أو للقدرة على شن حرب. وأقصى ما يمكن أن يفعله اهتمام بالإنفاق العسكري هو مقارنة الأولويات التي توليها الحكومات للجيش أو للموارد المحلية التي تمتصها جيوش مختلف البلدان.

تحليل الإنفاق العسكري

تشتمل النفقات العسكرية، الشائعة لدى البلدان كافة والمطابقة للتمييز القياسي الملاحظ في الحسابات الوطنية من أجل إنفاقات رسمية أُخرى، على صنفين رئيسين: (أ) الإنفاق المباشر على القوات المسلحة وأفراد الدعم التابعة لها، زائد الإنفاق على مفردات ذات صلة وقابلة للاستهلاك بما فيها أعمال الإصلاح والصيانة؛ و(ب) الإنفاق على المعدات والمباني. وكما أُشير في هذه الأوصاف، يمكن تقسيم كل صنف من هذين الصنفين إلى صنفين فرعيين مكونين. وبحسب العادة المتبعة، فإن من دأب المحاسبة الوطنية المتعارف عليها مراعاة جميع نفقات الإنشاءات والمعدات العسكرية، بصرف النظر عن طبيعتها وطول دوامها، كإنفاق جارٍ لا كـ «استثمار» (أو، بتعبير أدق، كتكوين إجمالي لرأس المال الثابت). والنفقات على المباني التي يمكن استخدامها لأغراض مدنية، كالمستشفيات العسكرية والمدارس الخاصة بأبناء العسكريين، يمكن معاملتها بطريقة مختلفة في الحسابات الوطنية، على الرغم من أن الإنفاق ذا الصلة سيظهر، مع ذلك، تحت عنوان «الدفاع» في حسابات الميزانية السنوية. وإذا توخينا الدقة، بما أن الحرب معنية في المقام الأول بدحر خصم وتدمير قدرته على خوض حرب، فإنه ينبغي اعتبار المعدات العسكرية كلها ـ كالمدافع والدبابات والطائرات والسفن. . . ـ «مستهلَكة». وفي زمن الحرب، تغدو المنشآت، مثل المعاقل أو الحصون الصغيرة ومرابض المدفعية والحقول الجوية العسكرية وأحواض بناء أو إصلاح السفن، ذات أهمية استراتيجية وعرضة للتدمير. وقليلة هي البنى

أو المعدات العسكرية التي تساهم اقتصادياً في أي زيادة مباشرة في طاقة البلد الإنتاجية. ومع أنه يمكن القول إن النفقات على المعدات والبنى العسكرية تساعد في حماية البلد، وهي بالتالي طاقة إنتاجية، فإنه لا يوجد استعمال مدني بديل وواضح لهذه المفردات.

إن الإنفاق العسكري من طبيعة جارية يشير، من ناحية، إلى مدفوعات تقدم إلى أفراد مسلحين وموظفي دعم، ويشير، من ناحية أُخرى، إلى التكاليف الروتينية للحفاظ على الجيش. ويشير الصنف الفرعي الأول إلى عوائد شخصية كالرواتب، وتعويضات نهاية الخدمة الفعلية والمنسوبة إليها، والإعانات، وما يشاكلها من دخول أُخرى تُدفع إلى القوات المسلحة النظامية وموظفي الدعم التابعين لها. ويجب أيضاً إضافةً الطاقة البشرية المجندة إلزامياً (وهي تتلقى رواتب أقل عادة)، والسكن الخاص المدعوم مالياً أو تكاليف إسكان عائلات وأي تحويلات أُخرى ذات طبيعة شخصية مباشرة إلى القوات المسلحة. ويغطي الصنف الفرعي الثاني النفقات المتكررة المتعلقة بمساكن القوات المسلحة ومأكلها وملبسها في القواعد التي تؤويها، زائد الإدارة والاتصالات والتدريبات والإمدادات العسكرية. وهو يتضمن جميع أشكال الإصلاح والصيانة المنتظمين والإمداد بخدمات نفعية كالكهرباء والماء. ويشكل هذان النوعان من النفقات معاً الجزء الأعظم مما يشير إليه نظام الحسابات الوطنية (SNA) لسنة 1993 بـ «إنفاق الحكومة الجاري على الدفاع».

يغطي الصنف الرئيس الثاني من الإنفاق العسكري ما يمكن أن يُعتبر في مكان آخر نفقات رأس المال. وهذه المفردات في نظام الحسابات الوطنية الحالي هي «سلع استهلاكية»، لكن هناك ضغطاً قوياً لنقلها إلى صنف تكوين رأس المال في نظام الحسابات الوطنية المقترح لسنة 2006. ويشتمل الصنف على: (أ) معدات، ذات طبيعة عسكرية بحتة في الأغلب، لكن هناك أيضاً كمبيوترات وعربات؛ (ب) مبان، مثل مراكز سيطرة أو قيادة استراتيجية وقواعد وميادين للعروض العسكرية وصوامع وحقول جوية ومنشآت تخزين. والتمييز بين المعدات والمباني مهم لحساب تكافؤ قدرة شرائية ذات صلة لأن المنهجيات الخاصة بكل منها مختلفة وبسبب الحاجة إلى تثبيت مقارنات مرجعية ملائمة مع دول أُخرى. وعند الإشارة إلى الجيش تحت عنوان الإنفاق الحكومي الجاري، لا بد من تقسيم الأخير بين «إنفاق الحكومة الجماعي» و«إنفاق الحكومة على الأسرة الفردية». ولأن دور الحكومة يختلف اختلافاً كبيراً بين البلدان، وبخاصة في التوفير الرسمي للخدمات الاجتماعية، فإن الاتساق يملي، من أجل المقارنات الدولية، أنه يتعين على الإحصائيين التمييز بين «من يستخدم» خدمات الحكومة و«من يدفع ثمن» هذه الخدمات. وهكذا، يضاف إنفاق الحكومة كله بالنيابة عن العائلات إلى إجمالي استهلاك العائلات، في حين إن إنفاق الحكومة على الجيش يشير فقط إلى مسؤوليته الجماعية العامة.

في الإجمال ومن حيث البنية المكونة للإنفاق العسكري، فإن هذا الإنفاق يتأثر بحجم البلدان وبموقعها الاستراتيجي فضلاً عن ولائها لأحلاف إقليمية ومعاهدات دفاعية. وقد

تنطوي مثل هذه الأحلاف على تقديم أو تلقّي معدات عسكرية، واشتراك مستشارين، واستخدام قواعد أجنبية. لقد جرت العادة، مثلاً، أن يرابط جزء من قوات الدول الأعضاء في الناتو في الخارج. وتسبب عمليات حفظ السلام مزيداً من التعقيدات. وبصورة حتمية، أيضاً، سيوفَّر بعض المعدات (المستوردة) المستخدمة من قِبل القوات المحلية بموجب ترتيبات رمزية التكلفة أو اتفاقية ميسَّرة للإقتناء بالإعارة والتأجير، وهذه كلها تؤثر في تكلفة تقديم خدمات دفاعية.

إن التاريخ وكيف ترى البلدان دورها العسكري هما عاملان من العوامل أيضاً، فدول مثل الصين، التي تحدها 14 دولة، تبقي على قوات برية ضخمة لأنها تقلق من تهديدات محتملة من دول مجاورة. وهذا المنظور محلي وإقليمي في آن. وترى دول أُخرى، كالولايات المتحدة، دورها من زاوية أشمل، فللولايات المتحدة جاران فقط لكن لها تجربة طويلة في عمليات في ما وراء البحار كما في الحرب العالمية الثانية، والحرب الباردة في أوروبا، والاعتداءات في كوريا وفييتنام والشرق الأوسط. ومن هنا، نزعت إلى التركيز على الاحتفاظ بقدرة استراتيجية بعيدة المدى وبحركية عالمية تركن كثيراً إلى المعدات العسكرية وإلى الحفاظ على القدرة على توجيه ضربات عبر مسافات شاسعة.

بمقتضى المنهجية الراهنة لبرنامج المقارنة الدولية (ICP) الخاص بالبنك الدولي[13]، يؤخذ قطاع الحكومة، وبالتحديد القطاع المرتبط بالنفقات «الجماعية»، ككل، مع مغبة أن تكافؤ القدرة الشرائية للنفقات العسكرية غير قابل للتمييز من إنفاقات الحكومة الجارية عموماً. ومن شأن هذا أن ينشئ احتمال تشوه، وبخاصة إذا كان مكون الدفاع كبيراً ويمثل جزءاً مهماً من إنفاق الحكومة الإجمالي، كما في حالة الصين والولايات المتحدة كلتيهما، فهيكل الإنفاق على الرواتب، من جهة، وعلى السلع والخدمات، من جهة أُخرى، مختلف تماماً في ما لو كانت النفقات العسكرية مقارنة بسائر إنفاق الحكومة، وهو مختلف أكثر حتى في ما لو عومل كل الإنفاق العسكري على المعدات وأعمال البناء كـ «استهلاك جار». وتبرز تعقيدات أيضاً إذا اختلف متوسط المدفوعات المقدمة إلى القوات المسلحة، زائد هيكل هذه المدفوعات الشاملة للرتباء والضباط، اختلافاً كبيراً عن سلم رواتب الأجهزة المدنية في الحكومة.

فوارق النوعية والكفاية

إن فوارق «النوعية»، بالتعريف المجمل، هي واحدة من أكبر المشكلات التي تبرز عند

(13) يعطي برنامج المقارنة الدولية (ICP) مستويات أسعار وقيم إنفاق وتقديرات تكافؤ قدرة شرائية، وهذه كلها قابلة للمقارنة دولياً. لمزيد من المعلومات انظر الموقع: <http://www.worldbank.org/data/icp/>.

محاولة مقارنة معدات عسكرية أو مستويات مهارة المجندين في دول مختلفة، فانطلاقاً من رغبة القادة العسكريين في البقاء متقدمين على أعداء محتملين، تجري باستمرار التحسينات النوعية في المعدات العسكرية والأفراد المدربين. وتكون هذه التحسينات أسرع في البلدان الغنية والمتقدمة تقانياً. لكن قد يكون من الصعب قياس نوعية الاحترافية النسبية والتدريب ومهارات القوات العسكرية. ويزداد الأمر صعوبة عندما تكون القوات مغشَّاة بعوامل حقيقية لكن غير قابلة للقياس كالحس القومي والروح الوطنية والإخلاص. وليس في الإمكان إنابة الفاعلية والجهوزية العسكريتين بمقارنات لرواتب حقيقية لأشخاص متماثلين عمراً ودرجة و«خبرة»، كما هو الإجراء المتبع تجاه موظفين آخرين في الحكومة. وفي سياق متميز لكنه مشابه، لا يمكن مقارنة نسبة سعر أو تكلفة البندقية الأمريكية السائدة M-16 بنسبة سعر أو تكلفة نظيرتها الصينية، البندقية المحلية الإنتاج والسوفياتية التصميم AK-47. وبالفعل، يذهب بعض الخبراء العسكريين إلى أن في إمكان AK-47 أن تثبت على الرغم من بساطتها أنها يعول عليها وأنها أكثر متانة من نظيرتها الأمريكية المتفوقة شكلاً والأغلى ثمناً.

أي معدلات تكافؤ قدرة شرائية يتعين استخدامه؟

هناك أساساً ثلاث طرق ممكنة لاستخدام تكافؤ القدرة الشرائية في مقارنة النفقات العسكرية بين الدول. وسيعتمد اختيار الطريقة أولاً على توافر البيانات، لكنه سيعتمد أيضاً على الغرض من المقارنة: هل هو قياس الموارد المستهلكة من جانب الجيش أم تكلفة الفرصة البديلة للإنفاق العسكري أم القدرة الشرائية العسكرية.

1 ـ اعتماد تكافؤ القدرة الشرائية على المستوى الشامل لإجمالي الناتج المحلي. هذا هو النظير البديهي لتطبيق سعر الصرف الرسمي الذي يغطي كل السلع والخدمات.

2 ـ تطبيق تكافؤ قدرة شرائية محدد لإنفاق الحكومة. قد يثبت هذا أنه أكثر صلة على أساس أن الرواتب في إنفاق الحكومة ككل وفي الجيش تشكل الجزء الأعظم من النفقات الجارية (ثلثين أو أكثر في بعض الحالات)[14].

3 ـ اشتقاق تكافؤ قدرة شرائية محدد من أجل الإنفاق العسكري. عملياً، يمكن فعل هذا من طريق حساب تكافؤ قدرة شرائية منفصلة لجميع عناصر الإنفاق العسكري الرئيسة (والمتفاوتة جداً)، بما في ذلك استخدام معدلات صرف من أجل شراء معدات عسكرية مستوردة.

ثالثة هذه الطرق هي الأفضل لمقارنة إنفاقات محددة، وخصوصاً إذا كان في الإمكان

(14) انظر مثلاً: W. Omitoogun, *Military Expenditure Data in Africa: A Survey of Cameroon, Ethiopia, Ghana, Kenya, Nigeria and Uganda*, SIPRI Research Report; no. 17 (Oxford: Oxford University Press, 2003), p. 90.

تفكيك الإنفاقات إلى أصنافها الاقتصادية الرئيسة: العوائد الشخصية، والسلع والخدمات الجارية (الإمدادات العسكرية، والنقل، والاتصالات)، مشتريات السلع من نوع السلع الرأسمالية (كالسفن والطائرات، المحلية منها والمستوردة)، والمباني والإنشاءات الدفاعية. وقد لا يكون الحصول على مثل هذا التفصيل ممكناً ـ على الأقل في الإطار الإحصائي والتحليلي نفسه المتعلق بجميع البلدان المشمولة بالمقارنة. ومع ذلك سيكون من الضروري استخدام تكافؤ القدرة الشرائية لإجمالي الناتج المحلي، وتكافؤ القدرة الشرائية على مستوى الحكومة للحصول على تقديرات لحصة الامتصاص الحقيقي للموارد من أجل أغراض عسكرية.

في غياب تكافؤ عسكري محدد للقدرة الشرائية، يرجَّح أن يكون استخدام تكافؤ قدرة شرائية على مستوى الحكومة كوكيل عن النفقات العسكرية الحقيقية أقل إقناعاً، لأن نمط إنفاقات الحكومة الجماعية في مجموعها، ما عدا في حالة أسهم اليد العاملة، قد لا يتماشى كثيراً مع إنفاقات الجيش. وهذه هي الحال التي ستكون، على وجه الخصوص، حيث ينهال الإنفاق العسكري السنوي على المعدات؛ وإلى حد كبير، سيعتمد هذا المنظور الاستراتيجي لكل بلد. ويمكن أن تكون هذه الطريقة الثانية مفيدة إذا كانت النية قياس تكلفة الفرصة البديلة للإنفاق العسكري. وهي تقيس ما كان يمكن النفقات العسكرية أن تشتريه لو أنها حُولت إلى مجال آخر، كالتعليم.

سيكون الأقل إقناعاً استخدام تكافؤ قدرة شرائية على مستوى إجمالي الناتج المحلي، إلا إذا كان ثمة اعتقاد ما بأن الإنفاق العسكري يمثل تكلفة «تأمين» حماية وطنية من أجل الحفاظ على الرخاء الوطني. وعلى الرغم من ذلك، ما زالت هذه الطريقة مفضلة في جميع الحالات تقريباً على استخدام معدلات الصرف بالنظر إلى أن الفارق في القيم الحقيقية يمكن أن يكون كبيراً بحيث يصل إلى عامل 4 أو حتى 5[15]. ولا شك في أن فارقاً كبيراً سيبرز في مقارنة بين الإنفاق العسكري الأمريكي والإنفاق العسكري الصيني. وسيشير استخدام تكافؤ القدرة الشرائية على مستوى إجمالي الناتج المحلي، وبمعدلات حقيقية، إلى نفقات عسكرية كلية في الصين هي أعلى بثلاثة أضعاف على الأقل مما لو عبِّر عنها بمعدلات سعر الصرف. ولا يعني هذا الرقم الأعلى أن إنتاج الصين العسكري أعلى بهذا القدر، بل يعني أن التكلفة الحقيقية بالنسبة إلى الصين أعلى. وفي ما يتعلق بالعبء الاقتصادي، قد لا تكون حصة الموارد الوطنية المكرسة للنفقات العسكرية مختلفة كثيراً عن الحصة المحسوبة باستخدام معدلات الصرف[16].

---

(15) World Bank, *World Development Indicators 2005.*

(16) I. B. Kravis, «An Approximation of the Relative Real per Capita GDP of the Peoples' Republic of China,» *Journal of Comparative Economics*, vol. 5, no. 1 (March 1981), pp. 60-78.

يبدو أن المقارنات الدولية متجهة إلى استخدام تكافؤ قدرة شرائية ذات صلة من أجل مقارنات خاصة بإنفاقات محددة جيداً، ومتجهة، في حالة الإنفاق العسكري، إلى استكشاف طرق للحصول على معلومات أكثر تفصيلاً بشأن نفقات عسكرية بأسعار محلية. والمشكلة تتعقد بفعل تعقيدات متزايدة في التدابير العسكرية، وتنامي استخدام أنظمة أسلحة، ونوعية المعدات العسكرية والأفراد المتدربين، وهي نوعية في تحسن متواصل. لكن، من بعض الوجوه، قد تكون هذه المسألة مختلفة قليلاً عن المسألة العامة التي تلقيها صناعة عالية التقانة أو إجراءات طبية متخصصة، حيث تُواجَه تحديات مماثلة في مقارنة منتجاتها.

مقارنات الإنفاق أم المنتج؟

تقوم حسابات تكافؤ القدرة الشرائية على مكونات إنفاق الكمية المجمعة لإجمالي الناتج المحلي. وهذا أولاً لأن الاهتمام معني بـ «القدرة الشرائية المساوية» لعملة بلد ما؛ أي بمقدار «الدخل» المحلي المستخدم في الحصول على السلع والخدمات المشار إليها. ويجري اتّباع طريقة الإنفاق لأنها قابلة للتفكيك وعملية وأكثر شفافية من الناحية الإحصائية. ومن الواضح أن معرفة حصة إجمالي الناتج المحلي والموارد الوطنية المخصصة للإنتاج السنوي للمفردات العسكرية شأن مهم أيضاً. وقياس هذه الظاهرة جلي نظرياً حيث إنه يتطلب حساب الإنتاج الصافي الحقيقي من تقدير لإنتاج إجمالي مقيَّم بأسعار دولية ذات صلة، وحسم المدخلات الوسيطة المقابِلة والمستنفَدة من قِبل كل قطاع (ومنجَزة في مجموعة مختلفة من الأسعار الدولية). إلا إن مقدار التفصيل الإحصائي المطلوب لإجراء الحسابات هائل[17].

حدود تكافؤ القدرة الشرائية للمقارنات الدولية للإنفاق العسكري

إن حدود تكافؤ القدرة الشرائية للمقارنات الدولية حدود عملية أكثر مما هي نظرية[18]، فمشكلات استخدام هذا التكافؤ عامة ومرتبطة بصورة محددة أيضاً بمقارنات الإنفاق العسكري كما هو وارد في حسابات الحكومة. إنها عامة لأن ليس من السهل دوماً

---

(17) انظر أيضاً عمل مركز النمو والتنمية في جامعة غرونينجن بإدارة البروفسور أنغوس ماديسون. مثلاً: B. van Ark and A. Maddison, «The International Comparison of Real Product and Productivity,» in: A. Maddison, D. S. Prasada Rao and W. F. Shepherd, eds., *The Asian Economies in the Twentieth Century* (Cheltenham: Edward Elgar, 2002).

(18) لمراجعة أشمل لهذه المسائل، انظر: I. Castles, «The OECD-EUROSTAT PPP Program: Review of Practice and Procedures,» Organisation for Economic Co-operation and Development, Paris, 1997, and J. Ryten, «Evaluation of the International Comparison Programme,» United Nations, Economic and Social Council, Statistical Commission, 16 November 1998, <http://unstats.un.org/unsd/methods/icp/>.

اختيار مفردات يتعين تسعيرها من أجل أي مجموعة من النفقات وبخاصة من أجل عنوان أساسي معين، لتسعير هذه المفردات عند أنواع منافذ التسويق ذاتها. والمشكلة أساساً هي تقرير السبيل الأفضل لاستهداف عملية إجراء تقدير دقيق لمتوسط قيمة الوحدة السنوية الذي تقوم عليه المجموعة المحددة من الإنفاقات الوطنية. وهذا يعني استعراف المصادر التي يشتري الناس منها معظم سلعهم وخدماتهم. وفي حالة السلع العسكرية، تحدد المصانع المملوكة أو المدارة من الحكومة أسعارها بناء على التكاليف، بينما تعمل الشركات الخاصة ضمن توجيهات موضوعة من جانب الحكومة. وعملية ربط أسعار ذات صلة بمثل هذه القيم عملية أبعد ما تكون عن الشفافية.

تحتاج البلدان إلى حل عدد من مسائل الاختبار والاختيار والاتفاق على مقاربة مشتركة. وقد يكون تحقيق هذا صعباً في توفير وتسليم سلع عسكرية إلى حكومات أجنبية، حيث الصفقات سرية. وعلاوة على ذلك، ضمن أي مقارنة لإجمالي ناتج محلي من حيث تكافؤ القدرة الشرائية، لا تزال معدلات الصرف تستخدم لتحويل قيم واردات بلد وصادراته من السلع والخدمات.

وتتعلق مشكلات معينة من مشكلات تحديد تكافؤ قدرة شرائية من أجل الجيش بصعوبة تمييز المفردات التي يتعين تسعيرها ومن ثم إيجاد السعر الملائم لها. وربما هناك صعوبة أقل في تحديد راتب جندي مشاة مع عدد معين من سنوات الخدمة. وثمة مشكلة أكبر هي تحديد راتب جندي في الخدمة الإلزامية وتحديد الجهة التي تدفع لقاء خدماته. لكن الصعوبة الحقيقية في التسعير ترتبط بتكاليف أنواع مختلفة من المعدات وأعمال البناء العسكرية، وبكيفية تحديد هذه النفقات على نحو مشابه لدول أُخرى. والمشكلة أعقد بمقدار ما تكون المعدات والمنشآت أكثر تطوراً و«مصنوعة أو مبنية بحسب الطلب». مبدئياً، قد يحاجَج بالقول إن طائرة قتالية من طراز MiG-29 أو F-16 مستخدمة في أسلحة جو مختلفة هي نفسها، لكنهما، مثل كثير من المعدات العسكرية الحديثة، تشكلان جزءاً من نظام شامل لإيصال أسلحة. وحتى حيثما تكون المعدات مشتراة من بلد آخر، غالباً ما يجري التكتم على تكلفتها الحقيقية. وحيثما تُحدَّد هوية المعدات العسكرية المستوردة، تُحدد تكلفتها المحلية عادة باستخدام معدلات الصرف الأساسية في البلد المعني. ومع ذلك، فإن هذا مجال واحد يمكن أن يطبَّق عليه معدل صرف خاصاً، فيجعل السلع المشار إليها تراخيص بالنسبة إلى البلد المشتري.

مع أن الخبراء العسكريين يدرسون باستمرار المزايا النسبية لأسلحة مختلفة ــ القوس الكبيرة في مقابل القوس الآلية (أو العرَّادة)، الطائرة «سبيتفاير» في مقابل الطائرة «مسرشميت 109»، الطائرة MiG-15 في مقابل الطائرة «سابر F-86» ــ فإن هذه المزايا ليست قابلة للمقارنة بصورة مباشرة، فتحديد نسبة سعر تكافؤ القدرة الشرائية لأي مفردة مختارة كمنتج نموذجي يعتمد على توافر إمكانية تسعير المفردة نفسها بالضبط في بلد آخر واحد على

الأقل. وهذا غير ممكن بالنسبة إلى مفردات كثيرة من المعدات العسكرية لأن القوات العسكرية تفضل، لأسباب استراتيجية، استخدام معداتها المحددة الخاصة بها.

هناك احتمال أكبر، مبدئياً وعملياً، مؤداه أن في الإمكان مقارنة أعمال البناء والمباني. وسبب هذا أنه يمكن بناء المقارنات على مكونات تكلفة مدخلات شائعة و«مداميك بناء» موحدة. وإذ ذاك، تشكل المعلومات عن الرواتب والتكاليف المادية من أجل عناصر عمل قياسية، مثل الأساسات والأطر الفولاذية الهيكلية والجدران الساندة، الأساس لمثل هذه المقارنات. وفي القطاع الخاص، حيث الكثير من المباني المختلفة، يمكن تحديد جدول مفصَّل بشأن الكميات من أجل مبنى نموذجي قياسي يمكن أن يُطلَب من كل بلد أن يسعره لكي تحدَّد، فرضياً، تكلفة البناء بعملته الخاصة به.

في الاستعمالات العالمية الراهنة لتكافؤ القدرة الشرائية، ليست السلع والخدمات العسكرية والمعدات العسكرية والبنى الدفاعية والمباني مميَّزة على حدة. ومن الناحية العملية، تدرس رواتب العسكريين مع الرواتب المدفوعة لسائر موظفي الحكومة. كما إن النفقات اليومية الجارية للجيش وإمداداته تُعامَل مثل أي نفقة حكومية أُخرى جارية، وتحوَّل كما لو إنها تمثل مقطعاً نموذجياً صغيراً لجميع السلع والخدمات الأُخرى المستخدمة في الاقتصاد؛ أي، إنها محولة إلى قيم دولية باستخدام تكافؤ القدرة الشرائية على مستوى إجمالي الناتج المحلي أو على مستوى الحكومة. وتحوَّل قيم السلع العسكرية المستوردة بمعدل الصرف السنوي، وهذا يظهر في ميزان العالم الخارجي للبلد. غير أن المشكلة البارزة الأكبر، ترتبط بمقارنة تكاليف بنى ومعدات منتجة محلياً وذات طبيعة رأسمالية، كالسفن والطائرات. وإذا اعتُبرت هذه في الحسابات مفردات استهلاكية للحكومة، فسيتم عندئذٍ، وبصورة ضمنية، تحويلها إلى قيم دولية باستخدام تكافؤ قدرة شرائية على مستوى إجمالي الناتج المحلي. وما هذا بتحويل دقيق، وواضح أنه عرضة لخطأ كبير، بالرغم من أنه قد لا يكون معرضاً بسهولة لأي انحراف ملموس. هذا مجال يقوم بدرسه برنامج المقارنة الدولية (ICP) وخبراء حسابات وطنية، وثمة توصيات لتغيير التدابير الحالية متوقعة في نظام الحسابات الوطنية (SNA) المنقَّح للعام 2006.

v المقارنات الدولية للعبء العسكري

إن اختيار طريقة تحويل العملة يؤثر على المقارنات الشاملة للعبء الاقتصادي الممثَّل بالإنفاق على الجيش. وعلى مستوى إجمالي الناتج المحلي، تُظهر القيم المحولة لتكافؤ القدرة الشرائية مستوياتٍ من الإنفاق الوطني لبلدان متدنية الدخل أعلى مما يمكن أن يُشار إليها من طريق تحويل معدل الصرف. وهذه الفوارق أكبر نسبياً بمقدار ما يصغر الحجم الاقتصادي المطلق ومتوسط الدخل (نصيب الفرد من إجمالي الناتج القومي) لبلد ما. وسيُرى التأثير نفسه إذا استُخدمت معدلات تكافؤ القدرة الشرائية من أجل المستويات

الأساسية الأدنى لإجمالي الناتج المحلي وكمياته الفرعية المجمعة. وهذا يعني أنه إذا استُخدم تدبير «جمعي» من تدابير التجميع مثل قاعدة جيري ـ خميس ـ حيث تُجمع مكونات معدَّلة تكافؤ القدرة الشرائية تجميعاً متسقاً لتقديم إجمالي ناتج محلي معدَّل تكافؤ القدرة الشرائية ـ لتصنيف تكافؤ قدرة شرائية، فإن النمط الناتج للنفقات الحقيقية بشروط السعر الدولي سوف ينحرف عن بنية اقتصاد ما كما هو مفهوم بشروط السعر المحلي الخاص به. وترتدي هذه الفوارق أهمية استراتيجية ذات شأن كبير أحياناً، كما في حالة الاستثمار والإدارة العامة وربما على الأخص، الإنفاق العسكري.

عند مراجعة حصص الإنفاق، فإن استخدام معدلات صرف رسمية لتحويل إجمالي ناتج محلي ومكون إنفاق محدد سيخفي الكمية النسبية للموارد المحلية الممتصة لدى توليد تلك النفقة. وقد تبدو نسب «وحدة نقدية» كهذه «بلا وحدة» لكنها ليست «بلا قيمة» في سياق دولي. وحتى ضمن البلد نفسه على مر الزمن، قد لا تكون مثل هذه المقارنات ذات صلة بأي تحليل للتغيير الاقتصادي الحقيقي نظراً إلى احتمال أن تتغير بطرق مختلفة مستويات الأسعار وحركات الأسعار التي تقوم عليها مختلف أصناف الإنفاق. وفي بعض الحالات، قد تختلف مستويات الأسعار أيضاً بين المستهلكين الأخيرين والطبقات الاجتماعية ـ الاقتصادية[19].

مقارنات المكونات الفرعية للإنفاق

في حساب تكافؤ قدرة شرائية لبلد ما، يقسم إجمالي الناتج المحلي إلى نحو 150 «عنواناً أساسياً» واضحة الحدود[20]. وفي الاقتصادات المتقدمة الأغنى والأكثر تعقيداً، يمكن التعرف حتى على مزيد من المجموعات السلعية. وتحت مستوى العنوان الأساسي، لا تتوافر عموماً معلومات موثوقة عن أوزان الإنفاق المفصل. ولأغراض خاصة بالعرض وللحصول على موثوقية أوفر، يجري عادة تكثيف بيانات العنوان الرئيس المفصلة في حوالى 50 «مجموعة» إنفاق أعلى مستوى[21]. ويساعد دمج عناوين أساسية في أصناف أكبر في تخفيف تأثيرات التقلب والأخطاء في القياسات الفردية.

---

(19) Y. Biru, «The Purchasing Power of the Poor in Zambia,» paper presented at: The World Bank Seminar on Prices and Purchasing Power Parities, Washington, DC, January 1999, and R. Decoster, «Proposal for Comparative Poverty Assessment Using Purchasing Power Parities for Low Income Households,» paper prepared for the Development Economics and Data Group, World Bank, January 1999.

(20) مثلاً، يستخدم برنامج المقارنة الدولية (ICP) 155 عنواناً. انظر: International Comparison Program, «GDP and the Main Expenditure Aggregates,» in: *ICP 2003-2006 Handbook* (Washington, DC: World Bank, 2004), <http://www.worldbank.org/data/icp/>.

(21) مثلاً، لدى برنامج المقارنة الدولية (ICP) 61 مجموعة فوق مستوى عناوينه الأساسية. انظر: المصدر نفسه.

الجدول رقم (8 هـ ـ 1)
مقارنة العبء العسكري محسوباً باستخدام طرق مختلفة لتحويل عملات بلدان مختارة، 2000

الأرقام تنم عن إنفاق عسكري كنسبة مئوية من إجمالي الناتج المحلي من حيث معدل صرف السوق (MER) وتكافؤ القدرة الشرائية (PPP)

البلد	معدل MER[أ]	معدل PPP[ب]	البلد	معدل MER[أ]	معدل PPP[ب]	البلد	معدل MER[أ]	معدل PPP[ب]
أفريقيا			الصين	2.04	3.76	اليونان	4.87	4.22
الجزائر	3.45	5.77	الهند	2.35	6.58	إيطاليا	2.09	1.75
بوروندي	5.96	10.69	اليابان	0.96	0.94	روسيا	3.74	3.56
إثيوبيا	9.57	17.81	موريشيوس	0.21	1.19	تركيا	5.02	6.12
زيمبابوي	4.68	4.22	باكستان	4.49	8.44	المملكة المتحدة	2.48	2.40
الأمريكتان			ماليزيا	1.70	4.33	**الشرق الأوسط**		
الأرجنتين	1.32	1.67	سريلانكا	4.52	13.29	إيران	5.36	6.36
البرازيل	1.69	1.84	**أوروبا**			إسرائيل	8.39	7.48
كندا	1.16	0.84	أرمينيا	3.56	7.92	الأردن	8.87	18.35
الولايات المتحدة	3.07	2.39	النمسا	0.83	0.69	لبنان	5.37	11.38
آسيا وأوقيانيا			بلغاريا	2.53	4.51	سوريا	5.53	12.84
أستراليا	1.85	1.64	فرنسا	2.58	2.34	اليمن	4.98	16.13

ملاحظتان:

أ ـ هذه الأرقام محسوبة باستخدام معدل صرف السوق لبيانات الإنفاق العسكري وبيانات إجمالي الناتج المحلي، أي، كما لو أنها محسوبة بعملة محلية.

ب ـ هذه الأرقام محسوبة باستخدام معدلات تكافؤ قدرة شرائية على مستوى الحكومة من أجل تحويل بيانات الإنفاق العسكري ومعدلات تكافؤ قدرة شرائية على مستوى إجمالي الناتج المحلي من أجل تحويل بيانات إجمالي الناتج المحلي.

المصادر: تكافؤ القدرة الشرائية ومعدلات الصرف: A. Heston, R. Summers and B. Aten, Penn World Table, version 6.1, Center for International Comparisons, University of Pennsylvania, Philadelphia, Penn., October 2002, <http://pwt.econ.upenn.edu/php_site/pwt_index.php>.

إجمالي الناتج المحلي: International Monetary Fund, International Financial Statistics Database, <http://ifs.apdi.net/imf/>.

بيانات الإنفاق العسكري: انظر الملحق رقم (8 ـ أ).

يستطيع المحللون تحديد ما هو مخصص بالمعدلات الحقيقية لكل مكون فرعي من مكونات الإنفاق. وفي الإمكان حساب تكافؤ قدرة شرائية منفصلة ومتعلقة بمستوى السعر الدولي الأساسي لأي مفردة أو مجموعة مفردات مميزة، مثل رواتب موظفي الحكومة أو تكلفة الآليات الخاصة. ويوفر اشتقاق حصص مكونات من إجمالي الناتج المحلي، وهي حصص قائمة على تكافؤ قدرة شرائية، عمق نظر واقعي في التكاليف الحقيقية للفرصة البديلة لذلك الصنف من الإنفاق. وهكذا، إذا كانت نسبة الإنفاق العسكري إلى إجمالي الناتج المحلي بشروط تكافؤ القدرة الشرائية أكبر من النسبة نفسها المقيمة بالأسعار الوطنية، يتضح عندئذ أن البلد يكرس لذلك النشاط موارد حقيقية تزيد عما يخصصه لأنواع أُخرى من الإنفاق (انظر الجدول رقم (8هـ ـ 1))، الذي يقدم العبء العسكري لبلدان مختارة محسوباً باستخدام معدلات الصرف ومستخدماً تكافؤ القدرة الشرائية)[22].

قبل أن تصبح معلومات تكافؤ القدرة الشرائية متاحة، وعندما أراد الباحثون إجراء مقارنات دولية لحصص الإنفاق المفصل، استخدموا نسب أسعار بلدهم أو مقاييس قائمة ضمناً على معدلات صرف. وهكذا جرى تطبيق عامل التحويل نفسه المستخدم للبلد ككل على أصناف المستوى المتدني من الإنفاق. لكن، بالنسبة إلى أصناف تحت مستوى إجمالي الناتج المحلي، تنزع الإنفاقات والأسعار في كل بلد إلى تحديدها بشروط مؤسسية وسوقية مختلفة جداً. ولذلك، فإن استخدام معدل صرف واحد فقط في هذا المقام، لتحديد الأهمية النسبية لهذه الأنواع المختلفة من النفقات، في غير موضعه.

الانفاق الحكومي

إن المجال الأهم الذي أبرز فيه حساب تكافؤ القدرة الشرائية وجود فوارق كبيرة في القيم المقارَنة، هو الإنفاق الحكومي الجاري والتوزيع الوظيفي للنفقات على دوائر مختلفة. وقد أثّر هذا على التصورات بشأن مدى الإدارة العامة (البيروقراطية)، والدفاع (الجيش)، والخدمات الاجتماعية (بناء المجتمع). وفي هذه المجالات الثلاثة الأساسية، لا دلالة للمقارنات المباشرة المستخدِمة لحصص الدخل القومي بالأسعار الوطنية إلا بمعنى إعداد ميزانية داخلية. ودرجة اشتراك مختلف الحكومات في توفير الخدمات الصحية والتعليمية، مثلاً، مقارنةً بالجيش، تتباين تبايناً كبيراً بين البلدان وبالتالي لا بد من تعديل الحسابات الحكومية من حسابات قائمة على «إنفاق» عام، إلى حسابات قائمة على «استخدام» خاص لتأمين تغطيةٍ على درجة أعلى من الادماج. وعندئذ يمكن أن يسمح هذا بقياسات أقوى لـ (أ)

---

(22) R. Summers and A. Heston, «The Penn World Table (Mark 5): An Expanded Set of International Comparisons 1950-1988,» *Quarterly Journal of Economics*, vol. 106, no. 2 (May 1991), pp. 327-368.

جداول بن (Penn) العالمية تُحدَّث بانتظام من جانب مركز المقارنات الدولية في جامعة بنسلفانيا، انظر: <http://pwt.econ.upenn.edu/>.

حصة الحكومة «نفسها» في إجمالي الناتج المحلي و(ب) حصة مكونات رئيسة للحكومة، كالإنفاق العسكري، في إجمالي نفقات الحكومة. وهذا أمر مهم على وجه الخصوص عند النظر ملياً في مقارنات بين الصين والولايات المتحدة، لأن أدوار حكومتيهما ومستوى انخراط كل منهما في الاقتصاد الوطني مختلفة جداً وبصورة واضحة.

وليس مما يبعث على الدهشة هو أنه تبين أن حصة الحكومة من إجمالي الناتج المحلي تنزع إلى أن تكون أعلى في البلدان الفقيرة عند استخدام تكافؤ قدرة شرائية بسبب الدور الطاغي للخدمات والرواتب الأدنى نسبياً التي تُدفَع في القطاع العام. وفي تقييم نفقات عسكرية مقارَنة، يُؤثر مستوى التكاليف المحلية تأثيراً شديداً على تقديرات المقدار الحقيقي للطاقة العسكرية المنتَجة كل عام. ومن المهم التأكيد على أن حسابات تكافؤ القدرة الشرائية تجري فقط في ما يتعلق بـ «التكاليف الجارية» للجيش، لا في ما يتعلق بأي تقييم مقارَن لـ «المخزون» الإجمالي للسلع والخدمات العسكرية؛ أي طاقة الجيش القائمة. لكن ثمة عنصراً مهماً من عناصر «المخزون» هو عدد الأفراد في القوات المسلحة ولا مفر من أن تُدفع لهذا العنصر أموال كل عام. عموماً، يثير استخدام تكافؤ القدرة الشرائية في فترتي علامة إسناد مختلفتين مسائل أخرى بشأن التفسير، لأن القدرة الشرائية بخصوص وحدة السلع والخدمات نفسها تتغير مع تغير الأسعار النسبية خلال الأعوام الفاصلة والاتساق الزمني ـ المكاني الخالص في قياس السعر أمر يصعب تحقيقه. ومثل هذه المقارنات تتأثر أيضاً بتغييرات في عدد وتركيب بلدان مشمولة في دراسات علامات الإسناد.

VI استنتاجات

يوجز هذا الملحق بعض المسائل التي تنطوي عليها محاولة عقد مقارنة، بأسعار حقيقية، لما تنفقه الدول، وبالتحديد حكوماتها، كل عام على السلع والخدمات العسكرية. ويشرح الملحق سبب أهمية استخدام عوامل تحويل تكافؤ القدرة الشرائية بدلاً من معدلات الصرف لتوفير مقارنات دولية حقيقية عند تقدير فائدة المورد، والعبء الاقتصادي للإنفاق العسكري. وتشير المناقشة إلى أنه على الرغم من إمكانية استخدام تكافؤ قدرة شرائية من أجل معظم المقارنات الدولية للإنفاقات الوطنية، وبناء على المدى والتغطية الحاضرين المحدودين للبيانات الوطنية بشأن النفقات العسكرية، ومشكلات تعديل المدى والتغطية من أجل مختلف عوامل النوعية، فإن هناك بعض نقاط الضعف في تكافؤ القدرة الشرائية القائمة كأساس لمقارنة الإنفاق العسكري. وتزداد المسألة تعقيداً بفعل قليل من الفراغ والغموض في البنية المفهومية لنظام الحسابات الوطنية لجهة تعريف الإنفاق العسكري. وهذه قيد النظر في مراجعة النظام التي ينتظر إتمامها سنة 2006. ومعوقات تكافؤ القدرة الشرائية تنطبق بصورة خاصة على أي مقارنات تشمل الصين أو حتى الهند وأي بلد آخر ليس مشمولاً مباشرة في المرحلة الأخيرة، 1999/2000، من المقارنات الدولية حيث كان لا بد من تقدير بيانات دول غائبة تقديراً اقتصادياً قياسياً. ويرجح أن يتحسن هذا الوضع في المستقبل

المنظور لدى صدور نتائج الجولة الحالية من برنامج المقارنة الدولية في سنة 2006. وستكون هذه النتائج قائمة على تجميع واختيار دقيقين لبيانات جزئية مفصلة من أجل عدد كبير من البلدان، منها الصين والهند. وقد عرف برنامج المقارنة هذا، منذ نشوئه في سنة 1975، تحسناً كبيراً في تغطيته للبلدان وفي عمليات جمع البيانات وتصنيفها[23].

في هذه الأثناء، ما الذي ينبغي عمله لمقارنة النفقات العسكرية السنوية؟ في الحالة المحددة المتعلقة بمقارنة بين الصين والولايات المتحدة حيث معدل صرف الصين لا يزال، رغم أن له أن يعوم شكلياً، مربوطاً عملياً بالدولار الأمريكي ضمن نطاق ضيق من التقلب، ما زال استخدام تكافؤ قدرة شرائية على مستوى إجمالي الناتج المحلي ومستوى الحكومة مفضَّلاً على استخدام معدل صرف دولار ـ يوان ثابت وغير نموذجي من الناحية الاقتصادية. والفارق الأساسي كبير إلى حد أنه يطغى على جميع الاعتبارات الأُخرى. وسيبقى الأفضل أن يحسب تكافؤ قدرة شرائية فريدة من أجل كل عنصر مكون من عناصر الإنفاق العسكري وتطبيق هذا التكافؤ على جميع أصناف الإنفاق ذات الصلة. وقد يكون الأفضل أن يؤدي تقدير للموارد النسبية التي يخصصها البلدان للجيش بمقارنة ثنائية مباشرة، لا من خلال مزاولة تكافؤ قدرة شرائية متعدد الأطراف. وبصورة عامة، أياً تكن تقديرات التكافؤ المستخدمة، فإنها ربما ستكون عرضة لانحراف واضح بمقدار أقل من تعرضها لهوامش خطأ بارزة. وبالتأكيد، ستكون تقديرات الإنفاق العسكري القابلة للمقارنة أقل موثوقية من عناصر إنفاق وطني أُخرى منكمشة على نحو مماثل؛ لكن مرد هذا إلى صعوبات تحديد هوية النفقات العسكرية، بمقدار ما هو مشكلة تطبيق تكافؤ قدرة شرائية. والأولوية الواضحة هي الاستحصال على تقديرات أفضل للنفقات العسكرية.

على الرغم من أن تحويل تكافؤ القدرة الشرائية هو ـ مبدئياً على الأقل ـ الطريقة المفضلة لتحويل بيانات الإنفاق العسكري إلى قيم الدولار لأغراض مقارنات استهلاك الموارد، فإنه في غير موضعه، إلى حد بعيد، بشأن مقارنات الطاقة العسكرية أو الفاعلية العسكرية. إن تقديرات النوع الأخير تتطلب المزيد من التحليل النوعي والمفصل، حيث قد يشكل الإنفاق العسكري متغيراً واحداً فقط من متغيرات كثيرة.

---

(23) للاطلاع على أبحاث تمت في فترات أسبق، انظر: M. Gilbert and I. B. Kravis, *An International Comparison of National Products and the Purchasing Power of Currencies: A Study of the United States, the United Kingdom, France, Germany and Italy* (Paris: Organisation for European Economic Co-operation (OEEC), 1954); M. Gilbert [et al.], *Comparative National Products and Price Levels: A Study of Western Europe and the United States* (Paris: Organisation for European Economic Co-operation (OEEC), 1958), and Z. Kenessey, «International Comparison Program in the 1980's and 1990's,» in: D. S. Prasada Rao and J. Salazar-Carrillo, eds., *International Comparisons of Prices, Output and Productivity* (Amsterdam: Elsevier Science Publishers, 1996), pp. 3-29.

9 ـ إنتـاج الأسلحـة

ج. بول دن

وإيمون سوري(*)

I مقدمة

خلال سنة 2004 ازدادت مجدداً مبيعات الأسلحة من جانب الشركات المئة الأكبر إنتاجاً للأسلحة («المئة الأُولى على لائحة سيبري»)، على الرغم من أن الزيادة كانت أقل إثارة من الزيادة في السنة التي سبقتها. واستمرت مبيعات الشركات الأمريكية تشكل الجزء الأكبر من هذه الزيادة. ومع أنه كانت هناك حركة إدماج وشراء نشطة في سنة 2005، فإنها كانت بوتيرة أبطأ من الوتيرة في سنة 2004. وقد تلا جولة أُخرى من الإدماج، وهي جولة ستشهد عمليات انتقال إلى قطاعات أُخرى لكسب مهارات وخدمات قيمة بصورة مطردة، والانتقال المتواصل لشركات غير أمريكية إلى السوق الأمريكية المربحة والمتنامية والأكثر ملاءمة الآن.

وبينما تظهر إعادة هيكلة صناعة الأسلحة الدولية لما بعد الحرب الباردة بعض علامات الفتور، فإن تغييرات مهمة لا تزال جارية. ويستمر الإدماج بين شركات أوروبية ويرجَّح أن يتعزز بالالتزام السياسي المتزايد في الاتحاد الأوروبي للتوفيق بين قواعد من أجل مشتريات الأسلحة، وأن يتعزز بتبنّي قواعد السلوك 2005 بشأن مشتريات الدفاع، وهي قواعد تتقبل التنافس في مشتريات الأسلحة بين الدول الأعضاء[1] في الوقت نفسه، توجِد

(*) يود المؤلفان أن يعربا عن شكرهما لإليزابيث سكونز (Elisabeth Sköns) على تعليقاتها وإرشاداتها، وكذلك ليورغن براور (Jurgen Brauer) ورون سميث (Ron Smith) وهربرت وولف (Herbert Wulf) لما أبدوه من تعقيبات على المسوَّدات المبكرة.

(1) European Defence Agency, The Code of Conduct on Defence Procurement of the EU Member States Participating in the European Defence Agency, 21 November 2005, <http:// www.eda.eu.int/reference/eda/EDA - Code of Conduct - European Defence Equipment Market.htm>. =

نتائج «الحرب العالمية على الإرهاب»، بما فيها التشديد المضاف على الأمن الداخلي، والتجارب في العراق مطالبات بخدمات ومنتجات صناعية خاصة، وتجذب بدورها أنواعاً جديدة من المورّدين إلى سوق الأسلحة الدولية.

الجدول رقم (9 ـ 1)
الحصص الإقليمية والوطنية من مبيعات الأسلحة بحسب تصنيف سيبري للشركات المئة الأُولى، المنتجة للأسلحة في العالم، باستثناء الصين، 2004 مقارنة بـ 2003

أرقام مبيعات الأسلحة تبلغ مليارات الدولارات الأمريكية، بالأسعار ومعدل الصرف الجارية. الأرقام لا تُجمع دائماً بسبب عادات التدوير المتبعة

عدد الشركات	الإقليم/ البلد	مبيعات الأسلحة (مليارات الدولارات)[أ]		التغير في مبيعات الأسلحة، 2003-2004 (في المئة)		الحصة من إجمالي مبيعات الأسلحة، 2004 (في المئة)
		2003	2004	إسمي[ب]	حقيقي[ج]	
41	أمريكا الشمالية	147.7	170.3	15	12	63.5
40	الولايات المتحدة	147.3	169.8	15	12	63.3
1	كندا	0.5	0.5	2	-7	0.2
40	أوروبا	71.0	82.1	16	2	30.6
11	المملكة المتحدة	26.3	32.4	23	7	12.1
8	فرنسا	17.6	19.8	12	0	7.4
1	عابرة لأوروبا[د]	8.0	9.5	18	6	3.5
3	إيطاليا	5.6	6.6	19	6	2.5
6	ألمانيا	5.7	5.2	-8	-18	1.9
4	روسيا[هـ]	3.1	3.1	2	-14	1.2
2	السويد	2.3	2.3	11	1	0.9
2	إسبانيا	1.7	1.7	27	12	0.6

يتبـــع

= ليست الدنمارك مشاركة في قواعد السلوك. انظر: «EU Agrees to Open Defence Market,» BBC News Online, 21/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4458014.stm>, and الفصل 16 من هذا الكتاب.

تابـــع

1	سويسرا	0.7	0.7	6	-3	0.2
1	النرويج	0.4	0.4	-7	-12	0.1
1	فنلندا	0.4	0.4	64	49	0.1
9	دول أُخرى في OECD	8.2	8.2	11	3	3.1
6	اليابان	6.5	6.5	12	5	2.4
2	كوريا الجنوبية[هـ]	1.3	1.3	3	-4	0.5
1	أُستراليا	0.4	0.4	19	2	0.2
10	دول أُخرى ليست في OECD	7.8	7.8	6	1	2.9
4	إسرائيل	3.5	3.5	0	-1	1.3
3	الهند	2.3	2.7	15	8	1.0
1	سنغافورة	0.9	0.9	-3	-8	0.3
1	جنوب أفريقيا	0.5	0.5	0	-16	0.2
1	البرازيل	0.3	0.4	38	23	0.1
100	المجموع	233.4	268.3	15	8	100.0

ملاحظات: (OECD) = منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

(أ) مبيعات الأسلحة تتضمن مبيعات لمشتريات محلية ومبيعات للصادرات.

(ب) يقدم هذا العمود نسبة التغير المئوية في مبيعات الأسلحة في 2003-2004 بالدولارات الجارية.

(ج) يقدم هذا العمود نسبة التغير المئوية في مبيعات الأسلحة في 2003-2004 بالدولارات الثابتة.

(د) الشركة المصنفة عابرة لأوروبا هي «إيادس» (EADS)، التي لها مقار في ثلاث دول ـ فرنسا وألمانيا وإسبانيا ـ ومسجلة في هولندا.

(هـ) البيانات المتعلقة بالشركات الروسية والكورية الجنوبية غير مؤكدة.

المصدران: الملحق رقم (9 ـ أ)، والجدول رقم (9أ ـ 1).

يصف هذا الفصل التطورات في الشركات الكبرى المنتجة للأسلحة في سنتي 2004 و2005. وإضافةً إلى ذلك، يتفحص تطور صناعة الأسلحة منذ نهاية الحرب الباردة. ويدرس القسم II بيانات الشركات المئة الأكبر إنتاجاً للأسلحة في العالم (باستثناء الصين) في سنة 2004[2]. وفي القسم الثالث وصف للاتجاهات الطويلة الأمد في إنتاج الأسلحة إلى

(2) ركز سيبري على الشركات المئة الأُولى المنتجة للأسلحة، وذلك بشكل سنوي في محاولة لجذب الانتباه إلى الاتجاهات في صناعة الأسلحة الشاملة. وكان الباعث على اختيار الشركات المئة الأُولى واقع أن =

جانب تحليل لهذه الاتجاهات من جانب مشروع سيبري المتعلق بإنتاج الأسلحة. ويقدم القسم IV بعض الاستنتاجات. ويتضمن الملحقان رقما (9 ـ أ) و(9 ـ ب) جداول بخصوص الشركات المئة الأُولى المنتجة للأسلحة في سنة 2004 والاستملاكات في صناعة الأسلحة الأمريكية الشمالية والأوروبية الغربية في سنة 2005. ويقدم الملحق رقم (9 ـ ج) تحليلاً للتطورات في صناعة الأسلحة الروسية.

II اتجاهات أخيرة

الشركات المئة الأُولى ـ بحسب تصنيف سيبري ـ المنتجة للأسلحة، 2004

كانت قيمة مبيعات الأسلحة للشركات المئة الأُولى ـ بحسب تصنيف سيبري ـ المنتجة للأسلحة في العالم (باستثناء الصين) في سنة 2004 قد بلغت 268 مليار دولار (انظر الجدول رقم (9 ـ 1))[3]. وقد شكلت الشركات في الولايات المتحدة وأوروبا الغربية القسم الأعظم من هذا المبلغ. وسيطرة الشركات الأمريكية تستوقف الانتباه على نحو خاص؛ فمن إجمالي مبيعات الأسلحة للشركات المئة الأُولى، شكلت 40 شركة أمريكية نسبة 63,3 في المئة، وشكلت 36 شركة أوروبية غربية نسبة 36 في المئة، وشكلت 4 شركات روسية 1,2 في المئة من إجمالي القيمة.

كان هناك توسع ملحوظ في إجمالي مبيعات الأسلحة للمئة الأُولى في سنة 2004، مقارنةً بسنة 2003. إلا إن هذه الزيادة بنسبة 15 في المئة (بأسعار إسمية) لم تكن مثيرة كما كان الأمر في السنة السابقة؛ فالزيادة في سنة 2003 على سنة 2002 كانت 25 في المئة[4]. وبالفعل، بسبب التدهور المتواصل لقيمة الدولار الأمريكي خلال سنة 2004، كانت الزيادة في سنة 2004 على سنة 2003 أصغر حتى بالأسعار الحقيقية: فوق الـ 8 في المئة فقط. ومع ذلك، فإنها زيادة ذات شأن، وخصوصاً أنها تلت سنة زيادة كبيرة، وتوحي بأن التراجع في مبيعات الأسلحة من جانب أكبر الشركات المنتجة للأسلحة، وهو التراجع الذي حدث خلال التسعينيات، قد انتهى.

= هذا هو العدد الأعلى الذي اعتُبر أن من الممكن واقعياً جمع بيانات من أجله. وهذه المجموعة من الشركات ممثلة وافية لصناعة الأسلحة، إذ تشكل حوالى ثلاثة أرباع قيمة الإنتاج العالمي من الأسلحة في سنة 1996. وقد استُثنيت الشركات الصينية بسبب عدم وجود بيانات. انظر: E. Sköns and R. Weidacher: «Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 389 and 409, «The Economics of Arms Production,» in: L. Kurtz, ed., *Encyclopedia of Violence, Peace and Conflict* (San Diego, CA: Academic Press, 1999), p. 137.

(3) ربما هناك أيضاً شركات أُخرى كبيرة بما يكفي ظهورها في لائحة المئة الأُولى، لكن البيانات المتوافرة بشأنها غير كافية.

(4) E. Sköns and E. Surry, «Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 383-416.

الجدول رقم (9-2)

الشركات التي دخلت إلى قائمة سيبري وخرجت منها إلى الشركات المئة الأُولى المنتجة للأسلحة في سنة 2004

المرتبة		الشركة	البلد	المرتبة		الشركة	البلد
2004	2003			2004	2003		
الشركات الداخلة				**الشركات الخارجة**			
99	106	«إمبراير»	البرازيل	106	97	«كوماتسو»	اليابان
68	S	«أم تي يو إيرو إنجينز»	ألمانيا	109	96	«أم أم بي بي ساليوت»	روسيا
100	116	«باتريا»	فنلندا	136	98	«أورالفاغونزافود»	روسيا
71	142	«آرمور هولدينغز»	الولايات المتحدة	S	65	«ألفيس»	المملكة المتحدة

S = شركة فرعية.

المصدر: قاعدة بيانات سيبري لصناعة الأسلحة.

لم يعترِ تركيب الشركات المدرجة في قائمة المئة الأُولى لسنة 2004 تغيير كبير (انظر الجدول رقم (9 ـ 2))، إلا أن الشركات التي دخلت القائمة وخرجت منها تلفت الاهتمام لأسباب عدة؛ فقد خرجت 4 شركات من قائمة المئة الأُولى في سنة 2004. وكانت اثنتان منها روسيتين: «أورالفاغونزافود» (Uralvagonzavod)، التي هبطت من المرتبة 98 إلى المرتبة 136، و«MMPP ساليوت»، التي هبطت بصورة أقل إثارة، من 96 إلى 109. ومع أن مبيعات «أورالفاغونزافود» من الأسلحة انخفضت في سنة 2004، فقد ارتفعت مبيعاتها الإجمالية أكثر من 60 في المئة بين سنتي 2001و2004 نتيجة زيادة شديدة في المبيعات المدنية. ومعظم هذه الزيادة هو من بناء معدات متحركة لسكك الحديد الروسية[5]، إلا إن الشركة تنتج أيضاً، على سبيل المثال، معدات شق طرق وسلعاً استهلاكية يجري تصديرها بصورة مطردة[6]. وكانت الشركة الثالثة التي خرجت من قائمة المئة الأُولى ـ بحسب تصنيف سيبري ـ لسنة 2004 الشركة اليابانية «كوماتسو» (Komatsu)، التي انزلقت حدياً من المرتبة 97 إلى المرتبة 106. غير أن بيانات مبيعات الأسلحة للشركات اليابانية في المئة الأُولى تمثل عقوداً

(5) K. Lantratov, «Airplanes Give Way to Submarines,» *Kommersant* (9 June 2005), <http://www.kommersant.com/doc.asp?id=584099>.

(6) «The «Steel Flow» of Urals Tanks,» *Diplomat*, no. 5 (133) (2005), <http://www.diplomatrus.ru/200505uk/02-06.php>.

عسكرية جديدة لا مبيعات أسلحة. ولأن أموال هذه العقود قد تُدفع على مدى سنوات عدة، فإن هذه البيانات تقدم تقديراً تقريبياً فقط لمبيعات الأسلحة لهذه السنة[7]. والشركة الرابعة، أي شركة «ألفيس» (Alvis) البريطانية الصانعة للدبابات، فقدت مرتبتها المستقلة في القائمة بعد أن اشترتها BAE Systems في سنة 2004 بمبلغ قدره 651 مليون دولار.

«دخلت» الشركة الألمانية «أم تي يو إيرو إنجينز» (MTU Aero Engines) القائمة كشركة ذات مرتبة مستقلة، وكانت قد أُدرجت سابقاً كشركة متفرعة من «دايملر كرايزلر» (Daimler Chrysler) وكانت الشركة قد بيعت من الشركة ذات رأس المال الخاص «كولبرغ كرافيس روبرتس أند كو» (Kohlberg Kravis Roberts & Co.) في أواخر سنة 2003[8]. والزيادة السريعة في مبيعات الأسلحة من جانب «آرمور هولندينغز» (Armor Holdings)، التي ارتفعت مرتبتها من 142 إلى 71، دليل على الكسب المالي المفاجئ الذي جنته من الصراع في العراق شركات تورّد دروعاً للأبدان وللعربات. وقد ارتفع إجمالي مبيعات «آرمور هولدينغز» من 365 مليون دولار في سنة 2003 إلى 980 مليون دولار في سنة 2004، مع عوائد متزايدة من قسم الجو فضاء والدفاع فيها بنسبة 560 في المئة على الأشهر الاثني عشر نفسها. وقد أنتجت الشركة 3945 عربة مدولبة ومتعددة الأغراض وعالية الحركية ومعززة أو «مدرعة فوق العادة» (HMMWVs) في سنة 2004، مقارنة بـ 873 عربة في سنة 2003[9].

وزادت «باتريا» (Patria)، الشركة الفنلندية المنتجة للعربات المدرعة، مبيعاتها من الأسلحة بنسبة 64 في المئة (أو 49 في المئة بالأسعار الحقيقية)، أي من 220 مليون دولار في سنة 2003 إلى 358 مليون دولار في سنة 2004 وشكلت منشأة العتاد والصيانة الدفاعية التابعة لـ «باتريا» 75 في المئة من إجمالي المبيعات في سنة 2003 و83 في المئة في سنة 2004 ودخلت منتجة الطائرات البرازيلية «إمبراير» (Embraer) القائمة لسنة 2004 واحتلت المرتبة 99 ويرجح أن يكون هذا نتيجة بدء عمليات تسليم نسخة للهجوم الخفيف من الطائرة «سوبر توكانو» (Super Tucano) إلى سلاح الجو البرازيلي في كانون الأول/ ديسمبر 2003[10].

---

(7) في اليابان مستوى منخفض من الشفافية في بيانات إنتاج الأسلحة. انظر: E. Surry, *Transparency in the Arms Industry*, SIPRI Policy Paper; no. 12 (Stockholm: SIPRI, 2006), <http://www.sipri.org/>.

(8) MTU Aero Engines, «KKR Acquires MTU from DaimlerChrysler AG,» Press Release, 21/11/2003, <http://www.mtu.de/en/press/Press_Archive/pressearchiv_2003/>.

(9) Armor Holdings, «2004 Annual Report,» Jacksonville, Fla., <http://ccbn.mobular.net/ccbn/7/1126/1067, p. 6.

(10) S. Johan, «Flying Training and Trainer Aircraft,» *Asian Defence Journal* (January-February 2005), p. 17.

ويبدو أيضاً أن إدارة الشركة اتخذت قراراً بإعادة تركيز أولوياتها على الدفاع. وقد زادت الشركة في سنة 2003 مبيعاتها من الأسلحة مقارنة بمبيعاتها في سنة 2002، وتعدت الزيادة الضعفين (من حيث القيمة والنسبة المئوية من إجمالي المبيعات). وفي منتصف التسعينيات كانت النسبة المئوية لمبيعات «إمبراير»، من الأسلحة عالية، إذ بلغت 30 في المئة. وبحلول سنة 2000 تراجعت إلى 3 في المئة فقط من إجمالي المبيعات. وفي سنة 2003 ارتفعت النسبة ثانية إلى 12 في المئة، وكانت الحصة سنة 2004 هي 10 في المئة[11]. ولكن لا يمكن رؤية زيادة «إمبراير» من مبيعات الأسلحة كعلامة على أي انتعاش أوسع في الصناعة العسكرية البرازيلية، التي انهارت في أواخر الثمانينيات وأوائل التسعينيات[12].

عمليات الإدماج والتملُّك في سنة 2005

يستمر نشاط التملُّك (Acquisition) في صناعة الأسلحة العالمية وإن بوتيرة أبطأ مما كانت عليه في التسعينيات من القرن الماضي. والاختلاف الرئيس عن تلك الفترة هو أن لدى الشركات الأكبر إنتاجاً للأسلحة طلبات متأخرة أو غير منفذة وأنها حالياً «مغمورة بالنقود»[13]. ولربما كانت الشركات تستخدم، وستستمر في استخدام، البعض من هذا التدفق النقدي الحر للإنفاق على عمليات التملُّك[14].

ثمة عاملان يستمران في الدفع باتجاه مزيد من الادماج في صناعة الأسلحة. الأول هو

---

(11) في سنة 2004 أشار ناطق باسم الشركة إلى أن «إمبراير(Embraer)» تريد زيادة إيراداتها العسكرية إلى 20 في المئة من إجمالي الإيرادات. انظر: «ACS Win Good New for Embraer, Analysts Say,» *International Air Letter* (9 August 2004), p. 5.

(12) كان من عوامل الانهيار الرئيسة ـ عندما أعلنت الشركتان البرازيليتان المنتجتان للأسلحة (Engesa) و(Avirbas)، إفلاسهما ـ نهاية الحرب العراقية ـ الإيرانية (1980 ـ 1988). انظر: S. Perlo Freeman, «Offsets and the Development of the Brazilian Arms Industry,» in: J. Brauer and J. P. Dunne, eds., *Arms Trade and Economic Development: Theory, Policy and Cases in Arms Trade Offsets* (London: Routledge, 2004), pp. 187-204, and J. Brauer, «The Arms Industry in Developing Nations: History and Post-cold War Assessment,» in: J. Brauer and J. P. Dunne, eds., *Arming the South: The Economics of Military Expenditures, Arms Production and Trade in Developing Countries* (Hampshire: Palgrave, 2002), pp. 101-127.

(13) L. Wayne, «Cash Puts U.S. Military Contractors in Bind,» *New York Times*, 13/5/2005, <http://www.iht.com/articles/2005/05/12/business/contract.php>.

(14) بناء على أحد التقديرات، ارتفع «التدفق النقدي الحر» - كمية النقد الذي خلفته شركة ما بعد دفع جميع مصروفاتها، بما فيها الاستثمارات ـ لدى شركات الدفاع الثماني الأكبر في العالم من 8,9 مليارات دولار إلى 17,75 مليار دولار في سنة 2004. وقد أجرى التحليل ج. ب. مورغان (J. P. Morgan) وهو مذكور في: G. Ratnam, «Industry's Full Pockets: Surplus Cash, Tight U.S. Budgets May Mean Wave of Acquisitions,» *Defense News* (16 May 2005), p. 16.

الاندفاع إلى هذه القطاعات من صناعة الأسلحة التي يرى مدمجو شركات ومستثمرون أنها تتوسع. والقطاعات هذه، هي بالدرجة الأُولى، قطاع الخدمات العسكرية، الذي يوفر خدمات ودعماً لوجستياً للقوات المسلحة، وقطاع تقانة المعلومات (IT)، الذي يوفر منتوجات وخدمات دعماً لبرامج شبكة مركزية. ولتحقيق النجاح في هذين القطاعين، تواصل الشركات سعيها لتملُّك شركات أصغر تتمتع بمهارات معينة تفتقر هي إليها[15]. والعامل الثاني هو رغبة شركات غير قائمة في الولايات المتحدة في دخول السوق الأمريكية المربحة من طريق تملُّك (مباشرة أو من خلال شركة فرعية محلية) شركة أمريكية منتجة للأسلحة[16].

ولقد أُنجزت في سنة 2005 خمس عمليات تملك كبيرة في صفقات بلغت قيمة كل واحدة منها قرابة ملياري دولار أو أكثر، الأمر الذي يجعل هذه السنة سنة ذات دلالة خاصة بالنسبة إلى ادماج صناعة الأسلحة[17]. وفي سنة 2004 تم تملُّك واحدة فقط من حجم مماثل[18]. وكان التملُّك الأكبر إلى حد بعيد والأجدر بالملاحظة من الناحية الاستراتيجية، في سنة 2005، تملُّك «يونايتد ديفنس» (United Defense) (الولايات المتحدة) من قِبل BAE Systems (المملكة المتحدة) لقاء 4192 مليون دولار[19]. وكانت هذه عملية التملُّك الأكبر على الإطلاق لشركة سلاح أمريكية من جانب شركة غير أمريكية. وكان من النتائج غير العادية لهذا التملُّك أن أصبحت شركة بريطانية سادسة أكبر الشركات المتعاقدة لحساب وزارة الدفاع الأمريكية[20]. وقد يكون للصفقة أيضاً تأثير في سوق الأنظمة البرية الأوروبية التي ما زالت مجزأة فتؤدي إلى ادماج في أوروبا[21]. وكانت

(15) ثمة حافز آخر لامتلاك شركة لها موظفون ذوو تراخيص ضمان رسمية هو أن الشركة المشترية تتلافى تأخيرات (تستغرق عامين أو أكثر) في الحصول على هذه التراخيص بنفسها. انظر: مقابلة مع فرانك لانزا، رئيس L - 3 ومديرها التنفيذي في: G. Ratnam, «DOD Expected to Let L-3 Buy Titan,» *Defense News* (6 June 2005), p. 4.

(16) A. Chuter and P. Tran, «UK Firms Flex Muscles in US Market,» *Defense News* (22 August 2005), p. 16.

(17) انظر الملحق رقم (9-ب) من هذا الكتاب.

(18) كان هذا امتلاك «فينميكانيكا» لـ 50 في المئة هي حصة GKN في «أغوستا وستلاند».

(19) BAE Systems, «BAE Systems Completes Acquisition of United Defense Industries; Creates Global Land Systems Enterprise,» Press Release, 24/6/2005, <http://www.uniteddefense.com/pr/pr_20050624.htm>.

(20) A. Rothman and E. Lococo, «BAE Buys United Defense to Tap U.S. Military Sales,» Bloomberg.com, 7 March 2005, <http://www.bloomberg.com/apps/news?pid=10000102&sid=aBEULP6oGE.Y>.

(21) حاجج بعض المحللين بأن الصفقة ستجعل شركات الأنظمة البرية الأوروبية الصغيرة «أضعف نسبياً» من حيث القدرة على التنافس بشأن عقود كبيرة. وقد يشجعها هذا على التوحد. انظر: G. Ratnam and A. Chuter, «BAE to Buy United Defense, Shaking Land Market,» *Defense News* (14 March 2005), p. 1.

ثلاث من عمليات التملُّك الكبيرة في سنة 2005 في قطاع تقانة المعلومات: إذ امتلكت (L-3 Communications) (الولايات المتحدة) «شركة تيتان» (Titan) (الولايات المتحدة) في صفقة بلغت قيمتها 2650 مليون دولار[22]. وأعلنت «جنرال دايناميكس» (General Dynamics) اتفاقاً لامتلاك «انتيون إنترناشينال» (Anteon International) (الولايات المتحدة) لقاء 2200 مليون دولار؛ وأنفقت (DRS Technologies) (الولايات المتحدة) 1970 مليون دولار لامتلاك «إنجينيرد سبُّورت سيستمز» (Engineered Support Systems) (الولايات المتحدة)[23]. وكانت خامسة عمليات تملُّك صناعة الأسلحة المهمة لسنة 2005 امتلاك مجموعة شركة الأسهم العادية الخاصة EQT (السويد) لشركة MTU Friedrichshafen) (ألمانيا) المتفرعة من «دايملر كرايزلر» (ألمانيا). وتضمنت هذه الصفقة أيضاً، وكانت مصدر خلاف كبير ونقاش سياسي في ألمانيا[24]، قسم (Off-Highway) في «ديترويت ديزل» (Detroit Diesel) (الولايات المتحدة). وقُيّمت بـ 1900 مليون دولار تقريباً. وببيع (MTU Aero Engines) من شركة أمريكية خاصة في أواخر سنة 2003[25] جرّدت «دايملر كرايزلر» نفسها من جميع أنشطتها الرئيسة المتعلقة بإنتاج الأسلحة باستثناء حصتها في «إيادس» البالغة 30,9 في المئة[26].

يُبرز امتلاك (BAE Systems) لـِ «يونايتد ديفنس» تطوراً مهماً في الصناعة: ليست (BAE Systems) فريدة باستراتيجيتها الهادفة إلى كسب فرصة الدخول إلى السوق الأمريكية من طريق تملُّك شركة أمريكية. فهناك، مثلاً، شركة بريطانية أُخرى، «كينيتِك» (QinetiQ)، امتلكت شركتي جوفضاء ودفاع أمريكيتين في سنة 2004 وشركتين أُخريين في سنة 2005[27]. وامتلكت (VT Group) (المملكة المتحدة) أيضاً شركة أمريكية هي «كيوب كوربوريشن» (Cube Corporation)، وأعلنت نيتها لمضاعفة حجم عملها في الولايات

---

(22) L-3 Communications, «L-3 Communications Completes Acquisition of the Titan Corporation, Completes Related Debt Offerings and Tender Offer,» Press Release, 29 July 2005, <http://www.titan.com/investor/press-releases/press_releases_display_2005.html?id=33&select=5>.

(23) DRS Technologies, «DRS Technologies to Acquire Engineered Support Systems,» Press Release, 22 September 2005, <http://www.drs.com/press/archivelist.cfm>.

(24) هددت الحكومة الألمانية بالاعتراض على البيع كي تحمي قدرات الإنتاج العسكري المحلي. انظر: M. Agüera: «Germany Tightens Rules on Foreign Ownership,» *Defense News* (19 September 2005), p. 20, and «Battle Entangles MTU Sale,» *Defense News* (22 August 2005), p. 22.

(25) MTU Aero Engines, «KKR Acquires MTU from DaimlerChrysler AG».

(26) على نطاق أضيق، تواصل الشركة إنتاج عربات ثقيلة، بما فيها من شاحنات تستخدمها الجيوش.

(27) استراتيجية «كينيتك» هي «التركيز على أسواق الدفاع والأمن، وخصوصاً في الولايات المتحدة التي تشكل للشركة أعظم فرصة للتوسع». انظر: QinetiQ, «US Expansion Strategy Delivers for QinetiQ,» Press Release, 6/7/2005, <http://www.qinetiq.com/home/newsroom/news_releases_homepage/2005/3rd_quarter/QinetiQ_annual_results_summary.html>.

المتحدة بحلول سنة 2008[28]. ومن الشركات الكبيرة الأُخرى غير الأمريكية المنتجة للأسلحة والتي أكدت علانية نيتها لزيادة مبيعاتها في الولايات المتحدة، من خلال امتلاك شركات أمريكية في أول فرصة ممكنة، «تاليس (Thales)»[29] و«فينميكانيكا» (Finmeccanica)[30]. إلا إن محاولات شركات غير أمريكية الوصول إلى جزء أكبر من ميزانية المشتريات الأمريكية الضخمة بهذه الطريقة وصِفت بـ «معركة عسيرة» بسبب النقاشات السياسية المتواصلة في الولايات المتحدة حول المشتريات من المعدات العسكرية الأجنبية[31].

III تطورات في صناعة الأسلحة منذ نهاية الحرب الباردة

التحديات في نهاية الحرب الباردة

عكست صناعة الأسلحة في الحرب الباردة ما يُرى الآن أنه كان مجموعة محددة جداً من القوى الدولية والمحلية. وأحدثت تطورات ما بعد الحرب الباردة تحولاً في الاقتصاد العسكري العالمي، وذلك بفعل نتائج ليس أقلها اتجاهات في الإنفاق العسكري والتقانة كانت قد عززت السيطرة الأمريكية. وبخلاف الإنفاق العسكري لمعظم الدول الأُخرى، كان الإنفاق العسكري الأمريكي يتنامى بسرعة[32].

تستمر التكاليف الثابتة للبحث والتطوير، المتعلقين بأنظمة رئيسة، في النمو، من أجل المنصات ومن أجل البنية التحتية (مثلاً، السوائل والموجودات الجوية الاستراتيجية) وأنظمة المعلومات المطلوبة لدعم حرب الشبكة المركزية. وهكذا تواجه الدول جميعاً، ما عدا الولايات المتحدة، نزعاً بنيوياً للأسلحة، بمعنى أنها لا تستطيع تحمل تكاليف إنتاج سلسلة شاملة من أنظمة أسلحتها بسبب التكاليف الثابتة لاستبدال القدرة العسكرية التقليدية بأنظمة حديثة مماثلة لأنظمة الولايات المتحدة. وهذه مشكلة استثنائية بالنسبة إلى القوى الأُخرى التي تطمح إلى امتلاك قدرة عسكرية ذات أهمية عالمية، وبخاصة الدول

---

(28) G. Anderson, «VT Aims to Double US Growth in Three Years,» *Jane's Defence Industry*, vol. 22, no. 7 (July 2005), p. 12.

(29) P. Tran, «Thales Plans to Double U.S. Sales,» *Defense News* (10 June 2005).

(30) قال المسؤول التنفيذي الرئيس لـ «فينميكانيكا»، ريمو برتيكا (Remo Pertica): إن الشركة «مهتمة على نحو خاص بشركة تكون بمثابة رأس جسر إلى وزارة الدفاع الأمريكية». انظر: B. Vogel, «Finmeccanica Aims for US Market,» *Jane's Defence Industry*, vol. 22, no. 7 (July 2005), p. 15.

(31) المصدر نفسه.

(32) ارتفع الإنفاق العسكري الأمريكي 50 في المئة بالأسعار الحقيقية في الفترة 2005-1996. كما زادت الصين وروسيا إنفاقهما العسكري زيادة كبيرة في الأعوام الأخيرة (165 في المئة و49 في المئة على التوالي، في الفترة 2005-1996). انظر الملحق رقم (8-أ) في هذا الكتاب.

الأُخرى الدائمة العضوية في مجلس الأمن الدولي: الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة.

تتضمن التطورات الحالية في صناعة الأسلحة التدويل المتزايد للإنتاج، والأهمية المتزايدة لشركات تقانة المعلومات ضمن قطاع الدفاع، و«خصخصة» الخدمات التي كان الجيش يقدمها في ما مضى[33]. وقد قادت هذه إلى تغيير تكويني في الصناعة. والمعلومات في طبعات سابقة من كتاب سيبري السنوي تعطي نظرة ثاقبة إلى التغييرات التي حدثت على مر الأعوام. حقاً، إن العوامل التي طُرحت للمناقشة تحديداً في كتاب سيبري السنوي 1990، وهي ـ ما عدا ضبط الأسلحة ـ بيئة الميزانية، والتقانات المتغيرة، وتكامل أوروبا الغربية، والتغييرات في العقيدة العسكرية ونشوء منتجين جدد[34]، يمكن استخدامها كلها لمناقشة الوضع الحالي، على الرغم من أن المناقشة ستكون مختلفة نوعاً ما.

كان العمل بشأن إنتاج الأسلحة في سيبري خلال الثمانينيات من القرن الماضي معنياً بالنمو في إنتاج الأسلحة في العالم النامي، الذي كان سبباً للقلق بالنسبة إلى بعض المعلقين[35]. بيد أن دراسات سيبري خلصت إلى أن محاولات تحقيق اكتفاء ذاتي في هذه الدول لم يكن مقيضاً لها النجاح[36]. وفي نهاية الحرب الباردة، وبتراجع الطلب المحلي على المعدات العسكرية، كان الاهتمام منصباً على خطر صادرات أسلحة متزايدة وتأثيرها المحتمل على الأمن الدولي. وهكذا انتقل مركز اهتمام الأبحاث إلى الشركات الكبيرة المنتجة للأسلحة في الغرب.

وكان مشروع سيبري بشأن إنتاج الأسلحة قد أُعد في بيئة إنهاء الحرب الباردة. كانت هناك تغييرات سياسية في أوروبا الشرقية، ومفاوضات حول ضبط الأسلحة التقليدية (في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ومفاوضات حول معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، معاهدة CFE-1990)، وتقانات متغيرة، وطاقات مفرطة، وتزايد عدد المنتجين،

---

(33) E. Sköns, S. Bauer and E. Surry, «Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), p. 389.

(34) I. Anthony [et al.], «Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 1990: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University Press, 1990), pp. 319-321.

(35) على سبيل المثال، تكهن تقرير لـ «راند (RAND)» سنة 1981 بأن: «إذا ثبتت صحة ذلك في بحث مستقبلي، يستطيع المرء التنبؤ بإنتاج أسلحة في عدد متنام من الدول في عالم نام اقتصادياً». انظر: A. J. Alexander, W. P. Butz and M. Mihalka, «Modeling the Production and International Trade of Arms: An Economic Framework for Analyzing Policy Alternatives,» RAND Note, RAND Corporation, Santa Monica, CA, 1981, p. 17.

(36) M. Brzoska and T. Ohlson, SIPRI, *Arms Production in the Third World* (London: Taylor and Francis, 1986); H. Wulf, «Developing Countries,» in: N. Ball and M. Leitenberg, eds., *The Structure of the Defense Industry: An International Survey* (London: CroomHelm, 1983), and Anthony [et al.], «Arms Production».

وسلسلة[37] أنظمة الأسلحة ضمن الناتو[38]. ومع أن الاتحاد السوفياتي كان لا يزال موجوداً في سنة 1990، فقد تنبأ كتاب سيبري السنوي 1990 بالحاجة إلى إعادة هيكلة صناعة الأسلحة الدولية والصعوبات المحتملة، إذ أوحى بأن: «بعد أخذ العوامل المختلفة في الحسبان، يرجَّح أن تؤدي هذه الاتجاهات إلى تقليص في حجم القاعدة الصناعية العالمية للأسلحة. ويرجَّح أن تبرز صعوبات في وجه شركات خاصة (في الولايات المتحدة وأوروبا الغربية على الأغلب) وكذلك مصانع مملوكة من الدولة (في الاتحاد السوفياتي بصورة رئيسة) وتعتمد كثيراً على إنتاج الأسلحة»[39].

وكانت مسائل التحويل ـ استخدام موارد عسكرية لأغراض مدنية ـ محط اهتمام، مع مناقشات جمة بشأن كيف يمكن تحقيق تغييرات[40]. وفي هذا السياق كان غرض الفصل في الكتاب السنوي 1990: «وصف الاتجاهات المؤثرة في القاعدة الصناعية للأسلحة وتقديم بيانات تتعلق بحجم صناعة الأسلحة وصفاتها المميزة لها في الشرق والغرب»[41]. وأفاد المؤلفون أيضاً بأنه «ما دامت القدرات المفرطة موجودة فعلاً ـ مع قدرات إضافية في مرحلة التشييد في دول العالم الثالث واليابان ـ ينبغي للحكومات في الغرب أن تخطط بجدية لتحويل أجزاء من صناعة الأسلحة؛ وإلا قد تعتبر المؤسسات الصناعية أنفسها بحق «ضحايا السلام»[42]. تصريحات كهذه تمثل تبصراً ذا وقع في المسألة التي ستسود القطاع على

(37) في أوائل التسعينيات خطط الناتو لبرنامج كبير بشأن نقل داخلي للأسلحة للتعويض عن إزالة معدات بمقتضى شروط اتفاق CFE محتمل. وسيتم نقل معدات مستعملة من الدول الأعضاء الأكثر تطوراً إلى الدول الأعضاء الأقل تطوراً، وتقوم هذه الأخيرة بإتلاف المعدات التي كان قد خُطط من قبل لاستبدالها.

(38) انظر: Anthony [et al.], Ibid., and I. Anthony, A. C. Allebeck and H. Wulf, SIPRI, *West European Arms Production* (Oxford: Oxford University Press, 1990); M. Brzoska and P. Lock, eds., SIPRI, *Restructuring of Arms Production in Western Europe* (Oxford: Oxford University Press, 1992), and H. Wulf, ed., SIPRI, *Arms Industry Limited* (Oxford: Oxford University Press, 1993).

(39) Anthony [et al.], «Arms Production,» p. 317.

(40) على سبيل المثال، M. Brzoska, «Success and Failure in Defense Conversion in the «Long Decade of Disarmament»,» in: K. Hartley and T. Sandler, eds., *Handbook of Defense Economics* (forthcoming) (Amsterdam: Elsevier, 2007), vol. 2; P. Southwood, «Disarming Military Industries,» (London: Macmillan, 1991); A. Markusen and J. Yudken, *Dismantling the Cold War Economy* (New York: Basic Books, 1992); K. Hartley, *Economic Aspects of Disarmament: Disarmament as an Investment Process* (Geneva: UNIDIR, 1993); L. J. Dumas, ed., *The Socioeconomics of Conversion from War to Peace* (New York: ME Sharpe, 1995); J. S. Gansler, *Defence Conversion: Transforming the Arsenal of Democracy* (Cambridge, MA: MIT Press, 1995), and P. Dunne, «Conversion in Europe: Challenges and Experiences,» in: B. Moller and L. Voronkov, eds., *Defensive Doctrines and Conversion* (Aldershot: Dartmouth Publishing Co., 1996), pp. 56-62.

(41) Anthony [et al.], Ibid., p. 317.

(42) المصدر نفسه، ص 368.

مدى العقد التالي، على الرغم من أنه لم يكن في استطاعة المؤلفين معرفة إلى أي مدى ستعيد الحوافز الجيوبولوتيكية والتقانية والاجتماعية المتغيرة هيكلة الصناعة.

كان ثمة حدود للتغطية التي وفرها مشروع سيبري المتعلق بإنتاج الأسلحة، وكان السبب في انعدام البيانات وإمكانية الاعتماد عليها في حال توافرها. وقد آزرت فريق سيبري شبكة من الخبراء ذوي اطلاع محلي، لكن كان هناك مشكلات مع تغطية الاتحاد السوفياتي وحلفائه بسبب امتناع الحكومات عن الإبلاغ. ومع أن ملكية الدولة في الدول الغربية حدت من الشفافية أيضاً، فقد كان من السهولة إلى حد بعيد الحصول على معلومات عن الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وشكلت المعلومات هذه معظم البيانات في الجداول. وازداد الاتساق على مر السنين. وكان من طرق التغلب على انعدام معلومات قابلة للمقارنة ومتعلقة بمنتجين رئيسين ضم دراسات خاصة لخبراء من مختلف البلدان كان في وسعهم استخدام نطاق أوسع من المعلومات لتقييم التغييرات الجارية[43].

صناعة الأسلحة أثناء الحرب الباردة

كان للصناعة العسكرية صفات مميزة وفريدة أثناء الحرب الباردة. فالمستوى العالي للإنفاق العسكري في الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية شجع على اهتمام شركات بطلبات عسكرية مجزية، بينما أثّر الإنفاق السخي على البحث والتطوير على هيكلية الشركات وأدائها. كما إن هذا الإنفاق أثّر في منحى التكاليف، إذ جعلها أعلى من التكاليف المدنية، وطبيعة الإنتاج ـ ذي دورات التشغيل القصيرة، والمتقدم تقانياً والمعني بالأداء لا بخفض الكلفة إلى الحد الأدنى ـ حدّت من احتمال تطوير اقتصادات الإنتاج الواسع النطاق والتعلم[44]. ومع أن شركات أُخرى كبيرة كانت مماثلة من حيث الهيكلية، فقد كان للمنتجات التي أنتجتها شركات دفاعية والأنظمة الفرعية التي قامت بدمجها أشكال ومتطلبات تقانية مختلفة. وهكذا، تباينت المنتوجات العسكرية وعمليات الإنتاج

---

(43) كان لدى الاتحاد السوفياتي وروسيا مثل المعالجة. انظر مثلاً: J. Cooper, «Russian Military Expenditure and Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 313-322, and

الملحق رقم (9-ج).

(44) N. Ball and M. Leitenberg, *The Structure of the Defense Industry: An International Survey* (London: Croom Helm, 1983); S. Melman, *The Permanent War Economy* (New York: Simon and Schuster, 1985); P. Dunne, «The Political Economy of Military Expenditure: An Introduction,» *Cambridge Journal of Economics*, vol. 14, no. 4 (December 1990), pp. 395-404, and J. Lovering, «Military Expenditure and the Restructuring of Capitalism: The Military Industry in Britain,» *Cambridge Journal of Economics*, vol. 14, no. 4 (December 1990), pp. 453-468.

المدني والعسكري، مثلما تباينت طبيعة رأس مال التجهيز، بعد إذ غدت مهارات اليد العاملة وتنظيم الإنتاج خاصين بالقطاع.

وقد قادت بنية السوق المتعلقة باحتكار الشراء[45] وطبيعة المنتج إلى تشديد على أداء الأسلحة العالية التقانة لا على الكلفة؛ وكانت المخاطرة المالية تتحملها الحكومة، التي مولت البحث والتطوير في أغلب الأحيان ووفرت في بعض الحالات الاستثمار في رأس المال والبنية التحتية. وأفضت الصفات المميزة للصناعة أيضاً إلى وضع قواعد وقوانين للعقود التي كانت تُعتبر ضرورية للغاية في غياب سوق تنافسية، وإلى تأكيد المساءلة العامة[46]. وإلى ذلك، أدى التخطيط العسكري الطارئ للحالة الأسوأ إلى حاجة متزايدة بصورة دائمة إلى تحديث المعدات، فيما الكلفة لم تكن ذات بال إلا بالقدر اليسير. في بيئة كهذه، نمت علاقات متينة بين المقاولين ومسؤولي المشتريات والمؤسسات العسكرية، الأمر الذي أدى إلى «باب دوار» انتقل من خلاله موظفون عسكريون ومدنيون إلى شركات دفاع متعاقدة كانت لها علاقات بها وانتقلت شركات متعاقدة إلى البيروقراطية[47]. ولم يكن أمراً مفاجئاً قيام المنافع المكتسبة في الإنتاج العسكري بتشكيل مجموعة مصالح قوية، أي «المجمع العسكري ـ الصناعي»، الذي كان قادراً على الضغط بهدف الاستحصال على زيادات في الإنفاق رغم عدم بروز تغيرات واضحة في الأخطار ضد الأمن[48].

مالت هذه الصفات المميزة إلى إيثار تلك الشركات التي تخصصت في العمل الدفاعي على منافِسات أُخرى محتملة؛ فقد عرفت تلك الشركات شعاب البيروقراطية وأقامت اتصالات وارتباطات داخل الدولة، وأضحت خبيرة باستدرار الأموال من الحكومة، وليس بالأحرى ناجحة في الأسواق التجارية. وقد سعت إلى الانخراط في برامج التطوير من أجل أنظمة أسلحة متقدمة تقانة بوصف تلك البرامج الوسيلة الفضلى لإحراز عقود الإنتاج اللاحقة. وأدى ذلك في بعض الحالات إلى «عمليات شراء وتخزين»، حيث قللت الشركات من الخطر أو الكلفة كي تفوز بعقود ابتدائية وعوضت عن الخسائر لاحقاً. إضافةً إلى ذلك،

---

(45) في حالة احتكار البيع، هناك عملاء كثيرون وموزّد واحد، بينما في حالة احتكار الشراء هناك موردون كثيرون (وهم في هذا المقام منتجو الأسلحة الوطنيون) وعميل واحد فقط (الحكومة الوطنية).

(46) J. P. Dunne, «The Defence Industrial Base,» in: K. Hartley and T. Sandler, eds., *Handbook of Defense Economics* (Amsterdam: Elsevier, 1995), vol. 1, pp. 592-623.

(47) G. Adams, *The Iron Triangle: The Politics of Defense Contracting* (New York: Council on Economic Priorities, 1981), and R. Higgs, ed., *Arms Politics and the Economy: Historical and Contemporary Perspectives* (New York: Holmes and Meier, 1990).

(48) J. P. Dunne, «The Changing Military Industrial Complex in the UK,» *Defence Economics*, vol. 4, no. 2 (March 1993), pp. 91-112, and J. Lovering, «Restructuring the British Defence Industrial Base after the Cold War: Institutional and Geographical Perspectives,» *Defence Economics*, vol. 4, no. 2 (March 1993), pp. 123-139.

شهدت بعض البرامج «طلياً بالذهب»، حيث طلب الجيش باستمرار إضافات أو إدخال تحسينات تقانية على فترة العقد. وقد أتاح هذا إعادة التفاوض بشأن العقود أو مدفوعات إضافية، كانت عادة لمصلحة الشركة المتعاقدة(49).

ونتيجة بنية السوق كانت هناك حواجز أمام الدخول والخروج كليهما (حواجز مرتبطة بالسوق وحواجز تقانية وإجرائية). وأدى هذا الأمر إلى استقرار القاعدة الصناعية الدفاعية للحرب الباردة استقراراً ملحوظاً في تركيب الشركات المتعاقدة الرئيسة. علاوة على ذلك، وخلافاً لمعظم الصناعات التحويلية الأُخرى، التي تحولت إلى صناعات متعددة الجنسيات، بقيت صناعة الأسلحة وطنية. أمّا الدول الأصغر، التي لم تقو على تحمل التكاليف الكبيرة الثابتة، فقد استوردت أنظمة الأسلحة الرئيسة(50).

صناعة الأسلحة بعد الحرب الباردة

يمكن تقسيم الاتجاهات في الإنفاق العسكري العالمي إلى فترتين رئيستين في حقبة ما بعد الحرب الباردة: انحدار ملحوظ من ذروة الحرب الباردة سنة 1987، ثم بلوغ القاع سنة 1998 تقريباً وارتفاع في الفترة 1998-2005. وبالفعل، فقد تجاوز الإنفاق العسكري العالمي (بالأسعار الحقيقية) سنة 2005 ذروة الإنفاق خلال الحرب الباردة(51). وكانت الولايات المتحدة، التي أصبحت القوة العظمى الرئيسة، المساهمة الأهم في الاتجاه التصاعدي للإنفاق العسكري العالمي؛ ففي سنة 2005، شكّلت الولايات المتحدة نسبة 48 في المئة من الإنفاق العسكري العالمي، بينما شكلت إنفاقات الدول الخمس الأكبر إنفاقاً بعد الولايات المتحدة ـ أي المملكة المتحدة وفرنسا واليابان والصين وألمانيا مجتمعة ـ أقل من نصف إنفاق الولايات المتحدة. وشكلت الدول الأعضاء الـ 26 في حلف عسكري واحد فقط، أي الناتو، 70 في المئة من الإنفاق العسكري العالمي سنة 2005(52).

بهبوط الطلب على أَثَر نهاية الحرب الباردة، وضِعت علامات استفهام حول قدرة حتى

---

(49) Dunne, «The Defence Industrial Base».

(50) المصدر نفسه، و M. Renner, *Economic Adjustment After the Cold War: Strategies for Conversion* (Aldershot: Dartmouth Publishing Co., 1992).

(51) انظر الفصل 8 في هذا الكتاب.

(52) ثمة مسألة أُخرى ذات أهمية مطردة هي الإنفاق العسكري «المستتر» الذي يظهر في حسابات وطنية تحت عناوين غير عناوين الدفاع. وعلى سبيل المثال، تُدفع نفقات أعمال رئيسة من صناديق طوارىء؛ وفي البيئة الجديدة للحرب ضد الإرهاب، يظهر ما كان في ما مضى إنفاقاً عسكرياً في مكان آخر؛ وهناك استخدام متزايد لشركات مدنية كي تتولى أعمالاً كانت من اختصاص القوات المسلحة، لكنها ليست معرفة بأنها أعمال دفاعية (أو عسكرية)، مثل إعادة البناء في العراق بعد انتهاء الصراع. انظر: J. Brauer, «United States Military Expenditure,» (Unpublished Manuscript, College of Business, Augusta State University, February 2005), <http://www.aug.edu/~sbajmb/paper-US_milex.pdf>.

القوى الرئيسة على الحفاظ على قاعدة صناعية عسكرية محلية[53]. وتعيَّن على الحكومات أن تقرر بشأن السماح بعمليات إدماج واستملاك تقلل من التنافس، وأن تقرر، على نحو خاص، بشأن السماح بعمليات إدماج واستملاك تشتمل على شركاء أجانب. في أوروبا، تقدمت المملكة المتحدة في هذا السبيل على غيرها من الدول إلى درجة أن تعريف حكومتها للقاعدة الصناعية الدفاعية الوطنية كان معنياً فقط بموقع الإنتاج لا بملكية الشركة[54]. وحذت بعض الدول الأوروبية الأصغر حجماً، كبلجيكا والنرويج، حذو المملكة المتحدة. أما في فرنسا وألمانيا فكانت المسألة مثار جدل وخلاف أشد، وما زالت كذلك[55]. وزاد التغير في البيئة الأمنية في صعوبة تبرير ما سبق من مستويات دعم للصناعة. وهكذا قُدمت في عدد من الدول سياسات شراء تنافسية مسدَّدة على القيمة في مقابل المال[56].

لم تسبب نهاية الحرب الباردة تغييراً كمياً في عدد الأسلحة المطلوبة فحسب، بل سببت أيضاً تغييراً نوعياً في الأنواع المطلوبة[57]. وخلال الحرب الباردة، كان التخطيط صريحاً ـ كان واضحاً تماماً مكان الحرب وكيفية خوضها ومع من ستُخاض في حال وقوعها. بعد الحرب الباردة، تراجع اليقين كثيراً. ولدى قيام الحكومات الغربية بدرس البيئة الجيوسياسية الجديدة، أصبح واضحاً أن أسلحة الحرب الباردة التي شكلت القسم الأعظم من مخزون

---

(53) J. P. Dunne [et al.], «Concentration in the International Arms Industry,» Discussion Paper no. 03/01, School of Economics, University of the West of England, Bristol, January 2003, <http://carecon.org.uk/DPs/>, and A. R. Markusen and S. S. Costigan, «The Military Industrial Challenge,» in: A. R. Markusen and S. S. Costigan, eds., *Arming the Future: A Defense Industry for the 21st Century* (New York: Council on Foreign Relations Press, 1999), pp. 33-34.

(54) كان التصريح الأول الواضح والصريح بشأن التغير في السياسة البريطانية ذلك الذي أُدلي به في وزارة الدفاع البريطانية. انظر: «Defence Industrial Policy,» Ministry of Defence Policy Paper no. 5, October 2002, <http://www.mod.uk/DefenceInternet/AboutDefence/CorporatePublications/PolicyStrategy/>, p. 9.

(55) L. Mampaey, «Ownership and Regulation of the Defence Industrial Base: The French Case,» in: C. Serfati [et al.], eds., *The Restructuring of the European Defence Industry: Dynamics of Change*, European Commission, Directorate General for Research, COST Action A10 (Luxembourg: Office for Official Publications of the European Communities, 2001); pp. 123-144, and «Germany Tightens Rules on Foreign Ownership,» *Defense News* (19 September 2005), p. 20.

للاطلاع على مناقشة لـ «تأثير الحكومة الفرنسية الشديد في الصناعة العسكرية الفرنسية»، انظر: M. Lundmark, «To be or not to be: The Integration and the Non-integration of the French Defence Industry,» Base Data Report FOI-R-1291-SE, Swedish Defence Research Agency (FOI), Stockholm, July 2004, <http://www.foi.se/FOI/templates/PublicationPage____171.aspx>, pp. 16-17; D. Mussington, *Arms Unbound: The Globalization of Defense Production* (Washington, DC: Brassey's, 1994), and E. B. Kapstein, ed., *Global Arms Production: Policy Dilemmas for the 1990s* (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1992).

(56) بخصوص المملكة المتحدة انظر: J. P. Dunne and G. Macdonald, «Procurement in the Post Cold War World: A Case Study of the UK,» in: Serfati [et al.], eds., Ibid., pp. 101-122.

(57) انظر الفصل 15 في هذا الكتاب.

الناتو كانت غير مرجحة لأن تكون ما كان مطلوباً وقتذاك[58]. وبناء على فترات التسليم الطويلة والالتزامات من جانب أجهزة حكومية وفرق أبحاث وشركات، لا يزال هناك ضغوط للاستمرار في إنتاج أنظمة الأسلحة هذه وإيجاد أدوار لها. لكن كان ثمة تغيير واضح ومهم في طبيعة التقانة مع تزايد أهمية التقانة المدنية في تطوير أنظمة الأسلحة[59]. وكان هذا تغييراً بارزاً بالنظر إلى أن التقانة العسكرية نزعت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية حتى الثمانينيات إلى أن تكون متقدمة على التقانة المدنية. وبحلول التسعينيات، وفي مجالات كثيرة، وبخاصة مجال الإلكترونيات، تخلفت التقانة العسكرية عن التقانة المدنية، وكانت التقانة العسكرية متقادمة غالباً قبل دخولها الخدمة. وفي حين أن الإنتاج الفرعي للتقانة العسكرية لحساب القطاع الخاص نحا في الماضي إلى أن يكون حجة مهمة من أجل قيمة الإنتاج العسكري، فإن التركيز أشد الآن على «نقل» التقانة المدنية إلى الجيش. وكثير من مجالات التقانة التي كانت في السابق حكراً على الأجهزة العسكرية والأمنية، مثل الكتابة المشفَّرة، أصبح لها استخدامات تجارية بشكل أساسي. إضافةً إلى ذلك، إن استخدام مكونات تجارية موحدة ناحية بارزة من نواحي صناعة الأسلحة؛ فكثير من مكونات أنظمة أسلحة رئيسة هي منتوجات تجارية جاهزة من إنتاج مصانع لا تعتبر نفسها جزءاً من صناعة الأسلحة. وغدت الشركات المتعاقدة الرئيسة دامجة أنظمة بصورة متزايدة، ومحتفظة بسمات شركات الدفاع المتخصصة[60].

في عالم ما بعد الحرب الباردة لا تزال سياسة الحكومة هي التي تحدد حجم صناعة الأسلحة وهيكلها وتجارتها، حيث إن الحكومة الوطنية هي العميل الأول وهي التي تنظم الصادرات. لكن تغييرات واضحة جرت في هيكل الصناعة وطبيعتها، فتراجع الطلب أفضى إلى وضع أصبحت فيه شركات عديدة، خارج الولايات المتحدة، مبرّزات وطنية، وفي حالات كثيرة شركات احتكارية أو أقرب إلى شركات احتكارية، مع ضرورة تالية لإعادة هيكلة عبر الحدود[61].

---

(58) A. J. K. Bailes, O. Melnyk and I. Anthony, *Relics of Cold War: Europe's Challenge, Ukraine's Experience*, SIPRI Policy Paper no. 6 (Stockholm: SIPRI, 2003), <http://www.sipri.org/>.

(59) L. M. Branscomb [et al.], *Beyond Spinoff: Military and Commercial Technologies in a Changing World* (Cambridge, MA: Harvard Business School Press, 1992).

(60) J. P. Dunne [et al.], «The Evolution of the International Arms Industry,» (Unpublished Manuscript, School of Economics, University of the West of England, Bristol, August 2005), <http://carecon.org.uk/Armsproduction/Evolution2forWolfram.pdf>, and A. R. Markusen, «The Post-Cold War Persistence of Defense Specialized Firms,» in: G. I. Susman and S. O'Keefe, eds., *The Defense Industry in the Post Cold War Era* (Oxford: Elsevier, 1998), pp. 121-146.

(61) عنى الوضع أيضاً أن أي إدخال لمنافسةٍ لا بد أن يكون من شركات أجنبية. ويمكن أن يكون هذا ضمنياً لا صريحاً، من طريق خلق أسواق قابلة للتنافس مع منافسة من الخارج، على الرغم من أنه قد يكون هناك مشكلات جعل كبار الموظفين يعتقدون أن هؤلاء المنافسين الخارجيين سيدخلون السوق. انظر: Dunne, «The Defence Industrial Base».

التركّز

كان التغيير الأكثر حدة في السياسة الصناعية ذلك الذي حدث في الولايات المتحدة. فخلال الحرب الباردة، كان التخطيط الصناعي يتم من خلال وزارة الدفاع، وإن لم يكن على نحو صريح. وقد تغير هذا الأمر في سنة 1993: ثارت موجة إدماج عندما خاطب نائب وزير الدفاع، ولْيم بيري (William Perry)، حفل عشاء كان يحضره مديرون تنفيذيون في صناعة الأسلحة، وشجع صراحة على الادماج ـ بات يعرف ذلك الحفل بـ «العشاء الأخير»[62]. ويوضح حضور ممولين في ذلك اللقاء الدور المتزايد لرأس المال المالي في صناعة الأسلحة[63]. وللحض على الادماج، سمحت وزارة الدفاع للشركات بشطب تكاليف إعادة الهيكلة في مقابل عقود عسكرية، مع توقع توفير تكاليف ضخمة لم تتحقق قط[64]. وانتهت السياسة عندما جزمت وزارة الدفاع بأنها (أي السياسة) ذهبت بعيداً ما يكفي وعرقلت اندماج «لوكهيد مارتن» (Lockheed Martin) مع «نورثروب غرومان» (Northrop Grumman) في أوائل سنة 1997[65]. وترك هذا أربع شركات متعاقدة في سنة 1988: «بوينغ» (Boeing) و«لوكهيد مارتن» و«نورثروب غرومان» و«رايثيون» (Raytheon) ـ التي هي الآن أربع من كبريات الشركات الخمس في لائحة المئة الأُولى التي حددتها سيبري لسنة 2004[66].

في أوروبا كانت عملية التعديل في ما بعد الحرب الباردة أكثر تعقيداً، نظراً إلى أن إعادة الهيكلة انطوت بالضرورة على عمليات دمج عبر الحدود، وأثارت مسائل سياسية[67].

---

(62) يذكر أن بيري (Perry) قال إنه أمل بأن تختفي عدة شركات طائرات و3 من 5 شركات أقمار صناعية وشركة من 3 شركات صواريخ من خلال عمليات إدماج. انظر: Markusen, Ibid., p. 138.

هناك وصف للاجتماع في: J. A. Turpak, «The Distillation of the Defence Industry,» *Airforce Magazine*, vol. 81, no. 7 (July 1998), <http://www.afa.org/magazine/July1998/>.

(63) Sköns and Surry, «Arms Production,» p. 387.

للاطلاع على تحليل لدور وول ستريت في إعادة هيكلة صناعة الأسلحة الأمريكية خلال التسعينيات انظر: Markusen, Ibid.

(64) Sköns and Weidacher, «Arms Production,» p. 397.

(65) Markusen and Costigan, «The Military Industrial Challenge,» p. 4.

(66) Sköns and Weidacher, Ibid., pp. 394-398, Figure (10-1).

تحتل الشركة البريطانية BAE Systems المرتبة الرابعة في لائحة المئة الأُولى. وقد اعتمدت السادسة، «جنرال داياميكس»، استراتيجية تفريع أقسام دفاعية تخصصت في مجالات لم تكن الشركة مسيطرة فيها، والتركيز على مجالات كانت مسيطرة فيها، فتحولت إلى شركة صغرى في العملية. انظر: Markusen, «The Post-Cold War Persistence of Defense Specialized Firms».

(67) T. Ripley, «Western European Industry Ownership Jigsaw,» *Defence Systems Daily*, 31/5/2005, <http://defence-data.com/ripley/pagerip1.htm>.

توصف البنية الحالية للصناعة العسكرية الأوروبية كـ «قصعة معكرونة» في: K. Vlachos-Dengler, *Off Track?: The Future of the European Defense Industry* (Santa Monica, CA: RAND, 2004).

وكان للاعبين الرئيسين في أوروبا أيضاً هياكل ملكية مختلفة تماماً عن هياكل الملكية في الولايات المتحدة.

ففي فرنسا وإيطاليا والبرتغال وإسبانيا، مثلاً، كان هناك درجة عالية من ملكية الدولة لشركات في نهاية الحرب الباردة. وهذا جعل نوع رواج الاندماج المحفَّز مالياً في الولايات المتحدة أصعب مما هو في أوروبا. ومع ذلك، كانت القوى الدافعة في أوروبا مماثلة وقادت إلى زيادة في التركيز. وكانت هناك خطوات حديثة العهد لدمج أسواق الدفاع الأوروبية والعمل على إنجاح عملية ادماج القطاع[68].

كان ثمة ثلاث موجات من الفاعلية في تطور أنشطة (BAE Systems) (انظر الشكل رقم (9-1)). كانت الأُولى ادماج الشركات البريطانية التي كونت «بريتيش إيروسبيس» (British Aerospace) في الفترة 1977–1987 ثم جاءت عمليات امتلاك حصص الدفاع الأوروبية وحصص مؤسسة الدفاع التابعة لـ «ماركوني» (Marconi) في أواخر التسعينيات من القرن الماضي.

أخيراً، انتقل التركيز إلى عمليات امتلاك شركات أمريكية. في هذه المرحلة عكس تغيير الاسم إلى (BAE Systems) هدف الشركة، الذي هو التدويل، وعكس نيتها لدخول السوق الأمريكية. ويعكس تطور «تاليس» التجربة المختلفة للصناعة الأوروبية، مع ملكيةٍ حكومية مستمرة ومعارضةٍ، دامت حتى فترة متأخرة، لادماج يعم أوروبا (انظر الشكل رقم (9–2)). وكان هناك موجة قصيرة من عمليات التملُّك في أوائل التسعينيات، ثم موجة كبيرة من عمليات التملُّك عبر العالم في أواخر التسعينيات. وتغير اسم الشركة من «طومسون CSF» إلى «تاليس» في سنة 2000 على أَثَر شراء الشركة البريطانية «راكال» (Racal) وبهذا الشراء، أصبحت «تاليس» ثانية أكبر الشركات المتعاقدة مع وزارة الدفاع البريطانية (بعد BAE Systems)[69].

ويتجلى التغيير في مواقف الحكومات الأوروبية أيضاً في تطور «إيادس» «علم الطيران الأوروبي»، شركة الدفاع والفضاء؛ انظر الشكل رقم (9–3))، التي تشكلت في سنة 2000 من «داسا» (DASA) (شركة متفرعة من «دايملر») الألمانية، و«إيروسبيسيال ماترا» (Aérospaciale Matra) الفرنسية، و«كاسا» (CASA) الإسبانية. وطورت «إيادس» موقعها في شأن الدفاع من خلال عمليات تملُّك في أوائل العقد الجاري.

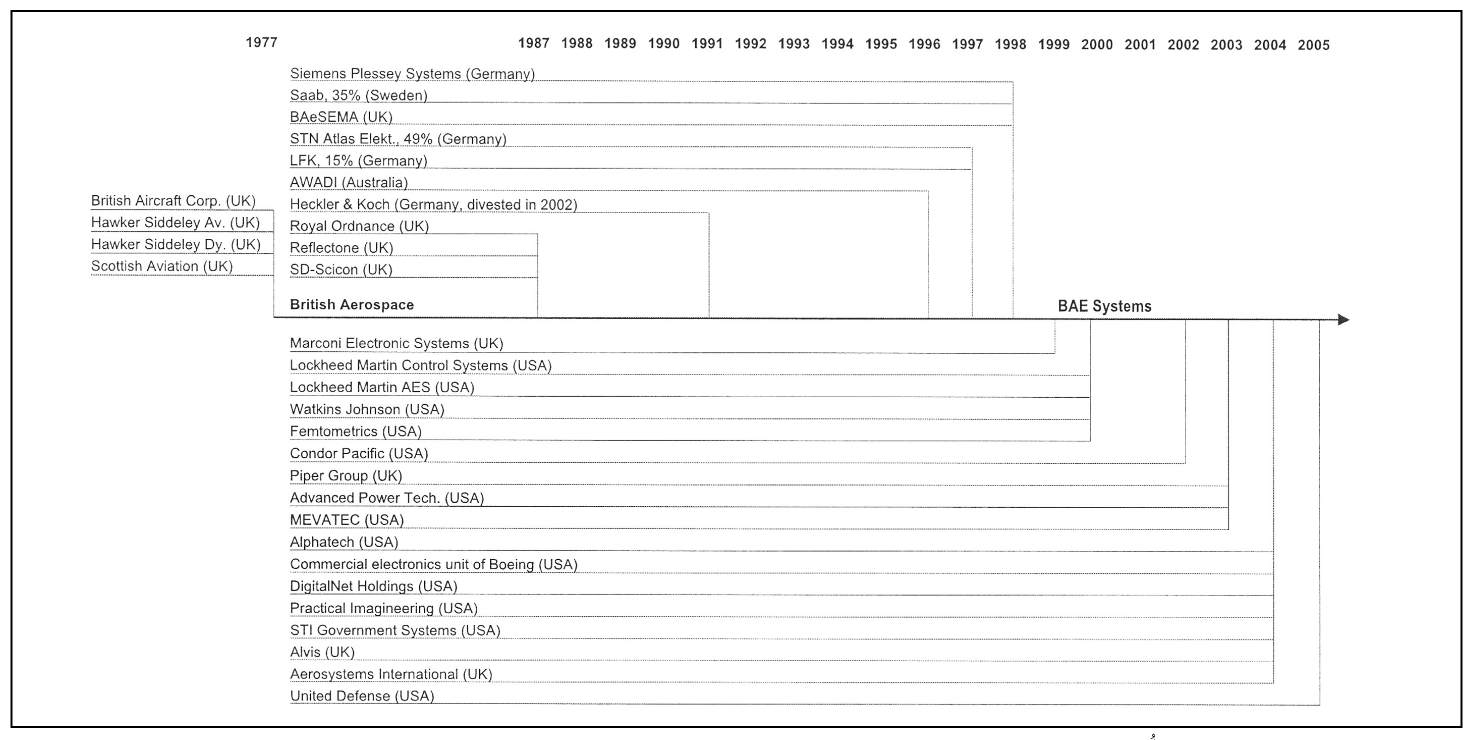
---

(68) T. Valasek, «EU Wants more Defense Competition, Lower Costs,» ISN Security Watch, 1 December 2005, <http://www.isn.ethz.ch/news/sw/details.cfm?id=13686>.

(69) Defence Manufacturers Association, «Thales UK PLC,» Member Listings, <http://www.the-dma.org.uk/Secure/Groups/NonMemberDets.asp?ID=817>.

الشكل رقم (9-1)

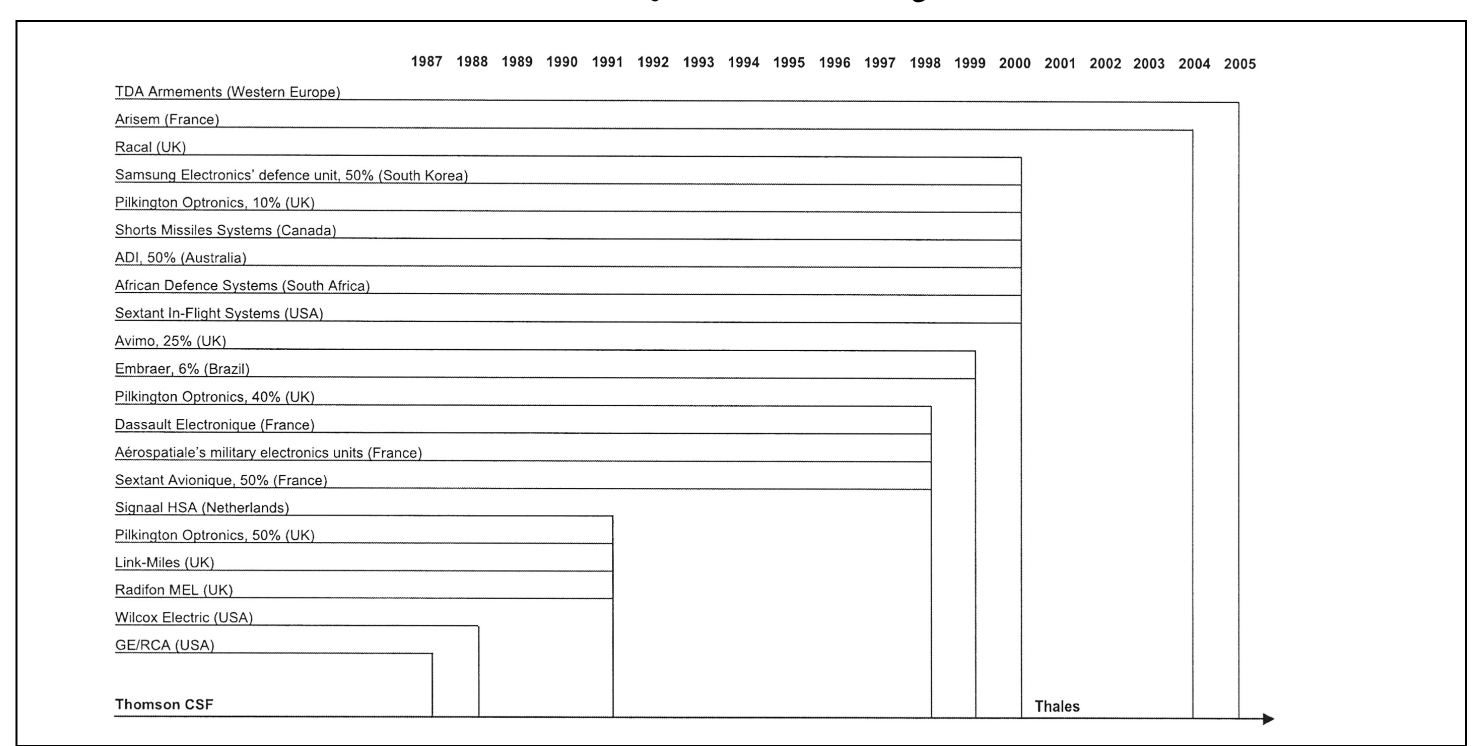
تشكيلة BAE Systems وعمليات تملُّكها الرئيسة، 1977-2005



يتجاهل هذا الشكل عمليات تملُّك BAE Systems المدنية لعقد الثمانينيات من القرن الماضي ويركز على مسارها إلى تخصصها بشؤون الدفاع. ولا يمكن تصوير التعقيد الكامل لعمليات الإدماج والتملُّك هذه. لمزيد من التفصيلات انظر موقع مشروع سيبري المتعلق بإنتاج الأسلحة في الإنترنت: <http://www.sipri.org/contents/milap/>.

الشكل رقم (9-2)

تشكيلة «تاليس» وعمليات تملُّكلها الرئيسة، 1987-2005



ألا يمكن تصوير التعقيد الكامل لعمليات الإدماج والتملك هذه. لمزيد من التفصيلات، انظر: <http://www.sipri.org/contents/milap/>.

الشكل رقم (9-3)

تشكيلة «إيادس» وعمليات تملُّكها الرئيسة، 1985-2005

1985 1986 1987 1988 1989 1990 1991 1992 1993 1994 1995 1996 1997 1998 1999 2000 2001 2002 2003 2004 2005

Matra Haute Technologies (France)

Aérospatiale (France)

Aérospatiale Matra (France)

Siemens Defence Electronics (Germany)

MBB (Germany

AEG (Germany)

Dornier (Germany)

MTU (Germany)

DASA (Germany)

CASA (Spain)

EADS

Patria Industries, 27% (Finland)

Astrium (UK)

Siemens unit (Germany)

Racal Instruments (USA)

Nokia's professional mobile radio business (Finland)

لا يمكن تصوير التعقيد الكامل لعمليات الإدماج والتملك هذه. لمزيد من التفصيلات انظر موقع مشروع سيبري المتعلق بإنتاج الأسلحة في الإنترنت: <http:// www.sipri.org/contents/milap/>.

الجدول رقم (9-3)
تركُّز صناعة الأسلحة، 1990-2003

الأرقام هي نسب الحصص المئوية لمبيعات الشركات المئة الأُولى ـ بحسب تصنيف سيبري ـ المنتجة للأسلحة

	الحصة من إجمالي مبيعات الأسلحة				الحصة من إجمالي المبيعات			
	1990	1995	2000	2003	1990	1995	2000	2003
الخمس الأُولى	22	28	41	44	33	34	43	45
العشر الأُولى	37	42	57	61	51	52	61	61
الخمس عشرة الأُولى	48	53	65	69	61	64	71	72
العشرون الأولى	57	61	70	74	69	72	79	80

المصدر: قاعدة بيانات سيبري لصناعة الأسلحة.

التغييرات البنيوية

نتيجة نشاط الإدماج والتملُّك منذ نهاية الحرب الباردة، كان هناك تغيير واضح في بنية الصناعة. وهذا باد في الجدول رقم (9-3)، الذي يُظهِر التغيرات في تركيز الشركات المئة الأُولى المنتجة للأسلحة في الفترة 1990-2003. في نهاية الحرب الباردة لم تكن صناعة الأسلحة الدولية مركزة جداً، حيث كانت الشركات الخمس الأُولى تشكل 22 في المئة من إجمالي مبيعات الشركات المئة الأُولى. الجدير بالملاحظة أن التركز في إجمالي المبيعات كان أعلى في مبيعات الأسلحة، حيث شكلت الشركات الخمس الأُولى 33 في المئة من إجمالي مبيعات الشركات المئة الأُولى. وبحلول سنة 2003 تغير هذا الأمر تغيراً كبيراً؛ إذ شكلت الشركات الخمس الأُولى 44 في المئة من إجمالي مبيعات الأسلحة. وهذه الزيادة الكبيرة في حصة الشركات الأُولى مستمرة لدى شركات أدنى مرتبة على لائحة الشركات، كما هو مبيَّن بالنسبة إلى الشركات العشر الأُولى والشركات الخمس عشرة الأُولى والشركات العشرين الأُولى. وفي جميع الحالات، حدث التغيير الكبير بين سنتي 1995-2000. كما إن المبيعات الإجمالية في الفترة 1990-2003 كانت أكثر تركزاً في شركات قليلة، لكن بما أن تركز المبيعات الإجمالية كان عالياً بالفعل في سنة 1990، فإن الزيادة ليست كبيرة. ذلك، أن الشركات الخمس الأُولى شكلت 33 في المئة من إجمالي مبيعات الشركات المئة الأُولى في سنة 1990 و45 في المئة في سنة 2003، وكان تركز المبيعات الإجمالية شبيهاً جداً بتركز مبيعات الأسلحة. وقد يعكس هذا تخصصاً متزايداً بمبيعات الأسلحة لدى اللاعبين الرئيسين[70].

---

(70) يُظهِر حساب مُعامِل اختلاف المئة الأُولى للأعوام نفسها انتشاراً متزايداً لتوزيع الحجم من أجل =

على الرغم من أن الشركات الخمس الأكبر إنتاجاً للأسلحة شكلت بحلول سنة 2003 44 في المئة من إجمالي مبيعات الشركات المئة الأُولى، فلا يزال هذا درجة متدنية جداً من التركز مقارنة بأسواق أُخرى للتقانة العالية. وكان يمكن ربما أن تصبح سوق أنظمة الأسلحة الرئيسة أكثر تركزاً، كأسواق شركات الطيران المدني وشركات الأدوية، لو أن الحكومات الوطنية لم تمنع نمو شركات متعددة الجنسيات لحماية قاعدتها الصناعية العسكرية[71]. ومازالت سوق الأسلحة الدولية تحت هيمنة شركات أمريكية. وBAE Systems هي الشركة الأوروبية الوحيدة التي لاتزال ضمن الشركات الخمس الأُولى من الشركات المئة الأُولى، إذ حققت دفعة ناجحة للمبيعات في السوق الأمريكية وكسبت مكانة خاصة في تقديم عطاءات بشأن عقود أمريكية[72]. إلا إن الشركات الأوروبية مهمة، حيث إن «تاليس»و»إيادس»و»فينميكانيكا» هي ضمن العشر الأُولى. وقد أظهرت جميع الشركات المنتجة للأسلحة تقريباً ارتفاعاً في مبيعات الأسلحة بين سنتي 1998 و2003 وبصرف النظر عن صعود «هاليبورتن» (Halliburton)، فإن الشركات العشرين الأُولى مستقرة نسبياً.

لقد تطورت عملية التركز المهم في صناعة الأسلحة على مراحل منذ نهاية الحرب الباردة. وكانت فترة التركز الأشد بين سنتي 1993 و1998. واستمرت العملية، لكنها تباطأت، منذ ذلك الحين. وهذا الأمر يصوره بوضوح الشكل رقم (9-4)، الذي يبين الحصص التراكمية لإجمالي مبيعات الشركات المئة الأُولى في السنوات 1998 و1993 و1998 و2003. وتتداخل المنحنيات الخاصة بسنتي 1998 و1993 تقريباً، فتظهر شبه غياب للتغيير في حجم التوزيع، لكن هناك زيادة واضحة في التركز بين سنتي 1993 و1998، وزيادة أُخرى، وإن تكن أصغر، بين سنتي 1998 و2003.

= مبيعات الأسلحة والمبيعات الإجمالية، حيث لمبيعات الأسلحة انتشار أدنى من انتشار المبيعات الإجمالية في سنة 1988 لكنه يزداد حجماً. وتُظهِر النتائج أيضاً أن انتشار حصص الأسلحة عبر الشركات كان ثابتاً حتى سنة 1998 ثم تدنى في 1998-2003.

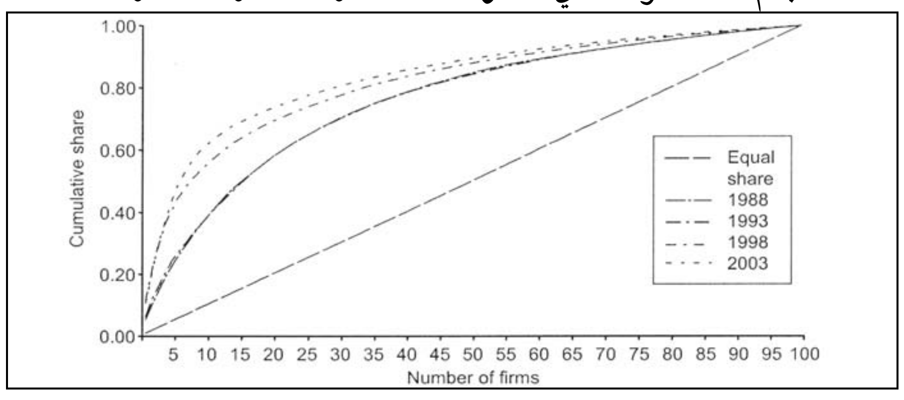
(71) حتى السبعينيات، منعت قواعد الاقتناء الحكومية في كثير من البلدان شراء معدات اتصالات عن بُعد من موردين أجانب وحددت عدد الشركات. وقاد التخفيف من قواعد الاقتناء بعد أن تم تحرير سوق الاتصالات عن بُعد إلى تركز سريع جداً في صناعة الاتصالات عن بُعد في العالم. وهذا ما يمكن توقع حدوثه إذا توقفت الحكومات عن التدخل في بنية سوق صناعة الأسلحة. انظر: J. Sutton, *Technology and Market Structure* (Cambridge, MA: MIT Press, 1998).

(72) يعود تاريخ الوضع الخاص لِـ BAE Systems Inc، كما تُعرف الوحدة الأمريكية، إلى الأعوام الأخيرة من إدارة الرئيس الأمريكي بيل كلينتون، عندما أصبحت الشركة فرعاً وحيداً لشركة عسكرية مقاوِلة أجنبية يفوز بـ«قرار مصلحة قومية» شامل من وزارة الدفاع، ما منحه معالجة مبسطة لقرارات الموافقة كي يستخدم نفوذه بشأن عقود سرية. والشركة الأم لا تتمتع بالمستوى نفسه من الثقة. إن الوضع الأمني الخاص وسِجل الإنجازات لِـ«روكفويل» (Rockville)، شركة تابعة لِـ BAE Systems، يسمحان لها بدخول منافسات بشأن عقود وشراء شركات بسهولة تفوق ما هو متاح لوحدات أجنبية أُخرى. انظر: «Hands-and Arms-Across the Sea,» *Business Week* (14 November 2005), <http://www.businessweek.com/magazine/content/05-/46b3959161.htm>.

استراتيجيات الشركات

إزاء تراجع الطلب على الأسلحة بعد الحرب الباردة، كان أمام الشركات عدد من الخيارات الاستراتيجية. كان في إمكانها تحويل مصانعها إلى الانتاج المدني، أو تنويع أنشطتها لإنتاج منتوجات مدنية إضافية أو منتوجات عسكرية أُخرى، أو التخلص من الإنتاج العسكري، أو التعاون مع شركات أُخرى أو زيادة تخصصها العسكري. كان أمامها أيضاً خيار زيادة صادراتها، سواء من خلال مبيعات جديدة واستراتيجيات تسويق جديدة أو من خلال إيجاد أسواق جديدة. غير أن خياراتها كانت مقيدة بسياسة الحكومات تجاه قاعدتها الصناعية الدفاعية الوطنية وبطبيعة الأنظمة المالية التي عملت ضمنها. مبدئياً، كان تحويل المصانع المنتجة لسلع عسكرية إلى مصانع منتجة لسلع مدنية أحد الخيارات، لكن هناك أمثلة قليلة جداً على استراتيجية تحويل ناجحة بهذا المعنى الضيق في هذه الفترة. كان ثمة أمثلة أكثر على محاولات للتحويل على مستوى الشركة، لا على مستوى المصنع، وعلى تنويع منتوجات مدنية، لكن هذه أيضاً كان نجاحها محدوداً. يقول البعض إن هذا كان نتيجة معارك سياسية داخل الشركات انتصر فيها مؤيدو «تحجيم الإنتاج وتركيزه» أو «مزيد من التنويع في الشأن العسكري» على مؤيدي «التحويل والتنويع في الشأن المدني»، ولم يكن نتيجة التحويل في حد ذاته[73].

الشكل رقم (9-4)
تصنيف الشركات المئة الأُولى ـ بحسب لائحة سيبري ـ المنتجة للأسلحة وفقاً لأحجام هذه الشركات في السنوات 1988 و1993 و1998 و2003



يبين كل منحنى الحصة التراكمية من إجمالي مبيعات الأسلحة للشركات المئة الأُولى: النقطة الأُولى على كل منحنى هي حصة الشركة الأكبر؛ النقطة الثانية هي الحصة الإجمالية للشركة الثانية على لائحة المئة شركة؛ النقطة الثالثة هي الحصة الإجمالية للشركة الثالثة.. وهكذا. ولو كان لجميع الشركات في لائحة الشركات المئة حصص متساوية من المجموع، لكان الخط مستقيماً؛ وبمقدار ما ينحرف المنحنى عن الخط المستقيم، يكون التركز أكبر.

---

(73) Markusen, «The Post-Cold War Persistence of Defense Specialized Firms».

تفاوتت تجربة الشركات بالتأكيد لدى وضعها لسياساتها لمواجهة الانخفاض في الطلب على الأسلحة[74]. وانطوى التنويع على تطوير أنشطة تجارية جديدة، إمّا من خلال النمو العضوي لشركات جديدة، وإمّا من خلال تملُّك شركات قائمة. وكانت له فرصة أكبر للنجاح حيث تستطيع الشركة تكوين توافق بين الأقسام المدنية والعسكرية للشركة، وهو توافق كان مرجحاً أكثر لأن يكون في شركات ذات حصص متدنية نسبياً من مبيعات الأسلحة. وربما كان التنويع الأشد تأثيراً في النفس ذلك الذي أجرته الشركة البريطانية «راكال» التي أنشأت، ثم فرَّعت شركة الهاتف المحمول «فودافون» (Vodafone). وهناك المزيد من الأمثلة على عمليات تنويع غير ناجحة. فقد اشترت «بريتيش إيروسبيس» (British Aerospace) شركة بناء وشركة عقارية وشركة سيارات. وكانت هناك تبريرات تكتيكية مقبولة لأول وهلة لكل عملية من عمليات الشراء تلك، لكنها لم تنجح؛ فتخلصت «بريتيش إيروسبيس» من كلٍ منها وأصبح نشاطها أكثر وضوحاً بوصفها شركة صناعة عسكرية[75]. وقامت بعض الشركات، مثل «دايملر بنز»، بشراء شركات أصغر لتحويل التكتل إلى شركة تقانة عريضة القاعدة فقللت بذلك من اعتمادها على إنتاج الأسلحة[76]. ولفترة من الوقت، كان هناك أيضاً اعتقاد واسع الانتشار بأن أشكال تآزر ممكنة بين السيارات والجوفضاء، وبخاصة الجوفضاء العسكري، وهذا أمر ركزت شركة «ساب» (Saab) عليه حملاتها الدعائية. وقد حصلت شركات السيارات «فورد» و«جنرال موتورز» ودايملر» كلها على وحدات صناعية عسكرية، ثم قامت «فورد» و«جنرال موتورز» ببيعها وفرَّعت «دايملر» وحدتها، «داسا»، وضمتها إلى «إيروسبيسيال ماترا»و»كاسا» لتشكيل «إيادس» المتعددة الجنسيات[77].

---

(74) Dunne [et al.], «The Evolution of the International Arms Industry»; R. Smith and D. Smith, «Corporate Strategy, Corporate Culture and Conversion; Adjustment in the Defence Industry,» *Business Strategy Review*, vol. 3, no. 2 (Summer 1992), pp. 45-58, and

الهامش رقم 40 أعلاه.

(75) يقول البعض إنه كان لِـ«بريتيش إيروسبيس إنتربرايزيز»، فرع الشركة ذو رأس المال المجازفة، إمكانية للنجاح لم تتحقق قط بسبب التغيير في استراتيجية الشركة. انظر: J. Feldman, «The Rise and Fall of British Aerospace Enterprises,» Mimeo, National Institute for Working Life, Stockholm, 2000.

وعملية التغيير تلك موصوفة في: R. Evans and C. Price, *Vertical Take-off* (London: Nicolas Brealey Publishing, 1999).

(76) M. Stephan, «An Evolutionary Perspective on Corporate Diversification,» paper presented at: The Workshop on Evolutionary Economics, Buchenbach, 14-17 May 2003, <http://www.infokom.tu-dresden.de/papiere buchenbach 2003/CorporateDiversificationPatternsVersion2April2003.pdf>, and Renner, *Economic Adjustment After the Cold War: Strategies for Conversion*.

(77) A. D. James, «Comparing European Responses to Defense Industry Globalization,» *Defence and Security Analysis*, vol. 18, no. 2 (June 2002), pp. 123-143, and «Big 3 no Longer Major Players in U.S. Defense,» *Automotive News* (31 March 2003), <http://www.autonews.com/apps/pbcs.dll/article?AID=/20030331/FREE/303310763>.

بعد الادماج الذي تلا «العشاء الأخير» في عام 1993، توقفت شركات إنتاج الأسلحة الأمريكية الباقية عن إرساء خطط عملها على سلسلة منتوجات منوعة وعريضة القاعدة لترسيها على التخصص في المنتجات العسكرية. وتعزز هذا الأمر بصفقات وُول ستريت، التي شجعت الشركات على التركيز على ما سمته بورصة الأوراق المالية «مقامرة خالصة» و«اختصاصات محورية»[78]. وحيثما أمكن لقواعد التنافس، كان بيع أقسام الدفاع من منافسين عرضاً جذاباً في عدد من الحالات، نظراً إلى أنها أجدى نفعاً بالنسبة إلى المنافس الذي كسب قوة احتكار متزايدة. وفي الولايات المتحدة، كانت «جنرال داينامیكس» (General Dynamics) مثالاً مبكراً لهذه الاستراتيجية وقد قلصت نفسها بسرعة وبصورة مربحة. وفي المملكة المتحدة، باعت (GEC) أقسام الدفاع من «بريتيش إيروسبيس» في سنة 1999 وحولت نفسها إلى شركة تجارية بحتة تحت الاسم الجديد «ماركوني»، وثبت أن ما قامت به كان كارثة[79].

ولطالما كان التعاون شائعاً بين شركات الدفاع وشركات الجوفضاء. وهي تستطيع استغلال التعاون والمشاريع المشتركة والتحالفات الاستراتيجية لخفض التكاليف ـ من طريق تقاسم تكاليف البحث والتطوير وغيرها من التكاليف العامة وتجميع طلبات لزيادة دورات تشغيل الانتاج ـ من دون أن تفقد استقلالها[80]. والمشاريع المشتركة شراكات وتكتلات تتشكل غالباً لتقاسم الخطر أو الخبرة، حيث تتفق شركتان أو أكثر على تشاطر الأرباح والخسائر والسيطرة في مشروع محدد. وهي تُرى كسبيل صالح للشركات كي تجتمع دون أن تضطر إلى الاندماج. ولكن إدارة المشاريع المشتركة صعبة، والشركات تفضل عموماً السيطرة المباشرة متى تستطيع الحصول عليها. ومن حكايات النجاح في الجوفضاء العسكري حكاية الصلة الطويلة العهد بين شركة محركات الطائرات الفرنسية، «سنيكما» (Snecma)، المملوكة جزئياً للدولة، و»جنرال إلكتريك» الأمريكية[81]. إن التحالفات الاستراتيجية اتفاقات بين الشركات التي تحشد أو تتبادل أو تدمج موارد أعمال مختارة

(78) Dunne [et al.], «The Evolution of the International Arms Industry»; Markusen, «The Post-Cold War Persistence of Defense Specialized Firms,» and M. Oden, «Cashing In, Cashing Out, and Converting: Restructuring of the Defense Industrial Base in the 1990s,» in: Markusen and S. S. Costigan, eds., *Arming the Future: A Defense Industry for the 21st Century*, pp. 74-105.

(79) تلقت «ماركوني» ضربة في نهاية انتعاش التقانة العالية وانتهى الأمر بها إلى الإفلاس، انظر: «Q&A: Marconi Refinancing Deal,» BBC News Online, 29/8/2002, <http://news.bbc.co.uk/2/2219039.stm>.

(80) K. Hartley, «Aerospace: The Political Economy of an Industry,» in: H. W. de Jong, ed., *The Structure of European Industry*, 2nd ed. (Dordrecht: Kluwer, 1988), pp. 329-354.

(81) P. C. Wood and D. S. Sorenson, eds., *International Military Aerospace Collaboration* (Aldershot: Ashgate Publishing, 2000).

في أيار/مايو 2005 اندمجت «سنيكما» في «ساجيم» لتشكلا «سافران» (SAFRAN).

للمنفعة المتبادلة، مع البقاء كيانات مستقلة. والتحالفات الاستراتيجية أقل تعقيداً من المشاريع المشتركة؛ فهي تتخذ أشكالاً عديدة، وقد غدت أكثر حنكة ومرونة على مر الأعوام القليلة الماضية.

وقد تختار الشركات تحالفاً يشتمل على مبادلات بسيطة في السوق أو اتفاقات ترخيص متبادلة، أو قد تشكل شراكة أكثر تعقيداً تتضمن ترتيبات تصنيع تعاونية أو مشاريع مشتركة الأسهم. هذه الأشكال المختلفة اعتمدتها شركات أسلحة على مر العقدين الماضيين[82].

الجدول رقم (9-4)
استراتيجيات الشركات وتحليل الشركات المنتجة للأسلحة التي نجت في الفترتين 1990-2003 و1990-1998

مصير الشركات المئة الأُولى ـ بحسب لائحة سيبري 1990 ـ المنتجة للأسلحة			
خرجت من اللائحة بحلول سنة 2003			18
اندمجت أو اشترُيت بحلول سنة 2003			25
لا بيانات للسنة 2003			4
شركات ناجية في سنة 2003			53
تحليل الشركات في سنة 2003[أ]	مبيعات الأسلحة: حصة متزايدة أو ثابتة من إجمالي المبيعات	مبيعات الأسلحة: حصة متناقصة من إجمالي المبيعات	المجموع
الشركات الفائزة	12	13	25
الشركات المنوِّعة	2[ب]	13	15
الشركات المجدِّدة للتسلح	7	0	7
الشركات الخاسرة	4	2	6
مجموع الشركات الناجية	25	28	53
تحليل الشركات في سنة 1998[أ]	مبيعات الأسلحة: حصة متزايدة أو ثابتة من إجمالي المبيعات	مبيعات الأسلحة: حصة متناقصة من إجمالي المبيعات	المجموع
الشركات الفائزة	2	9	11

يتبـــع

(82) P. Dussage and B. Garrette, «Industrial Alliances in Aerospace and Defence: An Empirical Study of Strategic and Organizational Patterns,» *Defence Economics*, vol. 4, no. 1 (January 1992), pp. 45-62.

تابـــــع

الشركات المنوِّعة	0	33	33
الشركات المجدِّدة للتسلح	6	0	6
الشركات الخاسرة	4	3	7
مجموعة الشركات الناجية	12	45	57

ملاحظات:

أ ـ «الشركات الفائزة» هي الشركات التي زادت مبيعات الأسلحة وزادت المبيعات المدنية؛ «الشركات المنوِّعة» هي الشركات التي أنقصت مبيعات الأسلحة وزادت المبيعات المدنية؛ «الشركات المجدِّدة للتسلح» هي الشركات التي زادت مبيعات الأسلحة وأنقصت المبيعات المدنية؛ «الشركات الخاسرة» هي الشركات التي أنقصت مبيعات الأسلحة وأنقصت المبيعات المدنية.

ب ـ بالنسبة إلى هاتين الشركتين، بقيت مبيعات الأسلحة كحصة من إجمالي المبيعات ثابتة.

المصدر: قاعدة بيانات سيبري المتعلقة بصناعة الأسلحة.

والشركات المتخصصة التي حازت الأقسام الدفاعية التي تخلت عنها شركات أُخرى، وتخلصت غالباً من الأنشطة المدنية، انصرفت أيضاً إلى التنويع بأنظمة أسلحة أُخرى بحيث تستطيع تسويق سلسلة منتوجات كامِلة. وقد أدركت مثل هذه الشركات الحاجة إلى التدويل وعملت بمقتضاها. وحتى قبل موجة إعادة الهيكلة الحالية، كانت الشركات توسع سلاسل التوريد دولياً، وتنشئ مشاريع مشتركة دولية وتأخذ حصصاً استراتيجية في شركات أجنبية كبديل من الملكية. وتسارَع هذا الاتجاه بوضوح بدعم من الحكومات وأدى إلى تغيرات ملحوظة في بنى الملكية. وها هي «بي إي أ سيستمز» (BAE Ssytems) تبيع من وزارة الدفاع الأمريكية أكثر مما تبيع من وزارة الدفاع البريطانية، والشركة الفرنسية «تاليس» ثانية أكبر شركات الدفاع المقاولة في المملكة المتحدة[83].

كانت الوسيلة الأُخرى لاستبدال طلب محلي من خلال زيادة الصادرات. فالحكومات، المتنبهة لضرورة إبقاء التكاليف منخفضة بالحفاظ على حجم إنتاج منتجي الأسلحة المحليين أو زيادته، دعمت وحثت على البحث عن طلبات في الخارج. وأضحت صادرات الأسلحة مدعومة بقوة، بصورة مباشرة وغير مباشرة، من خلال ضغط دبلوماسي

---

(83) James, «Comparing European Responses to Defense Industry Globalization».

تشكل الولايات المتحدة الآن 40 في المئة من مبيعات BAE Systems السنوية. انظر: «Hands-and Arms-Across the Sea».

تشغل «تاليس» 12000 شخص في 70 موقعاً في المملكة المتحدة. انظر: «Thales UK,» Armed Forces, Defence Suppliers Directory, 2006, <http://www.armedforces.co.uk/companies/raq400d01d167144>.

ومساعدة ومخصص تأمين ومؤازرة بترتيبات تعويضية وما إلى هنالك[84]. وأفضى هذا الأمر إلى تنافس متزايد بين منتجي الأسلحة، لكنه أخفق في منع الادماج المحتوم ضمن الصناعة.

يمكن تعريف الاستراتيجيات المختلفة المعتمَدة بدراسة بيانات الشركات[85]. وفي الإمكان تصنيف الشركات إلى: (أ) شركات فائزة، ذات مبيعات أسلحة متزايدة ومبيعات مدنية متزايدة؛ (ب) شركات منوِّعة، ذات مبيعات أسلحة متناقضة ومبيعات أسلحة متزايدة؛ (ج) شركات مجدِّدة للتسلح، ذات مبيعات أسلحة متزايدة ومبيعات مدنية متناقصة؛ (د) شركات خاسرة، ذات مبيعات أسلحة متناقصة ومبيعات مدنية متناقصة. وكان في إمكان الشركات المنوِّعة أن يكون لديها مصانع محوَّلة أو أن تكون منوعة من خلال نمو عضوي أو عمليات تملُّك أو عمليات تخلُّص. وفي الجدول رقم (9-4) جرى تقدير الإنتاج المدني للعينة ـ الشركات المئة الأُولى المنتجة للسلاح لسنة 1990 ـ وأُخذ في الاعتبار التوزيع التكراري لهذه الفئات الأربع من أجل كل من الشركات ذات الحصص المتزايدة من الأسلحة والشركات ذات الحصص المتناقصة من الأسلحة.

إن المجموعة الأكبر من بين الشركات الـ 53التي كانت لا تزال موجودة في سنة 2003 هي الشركات الفائزة، التي كان لدى نصفها تقريباً حصة متناقصة من إجمالي مبيعاتها ممثَّلة بمبيعات أسلحة، وهو ما يعني أن مبيعات الأسلحة أضحت أقل أهمية بالنسبة إلى الشركة. ومع أن النتائج المتعلقة بالفترة 1990–2003 لافتة للاهتمام، فإنها تغطي فترة زمنية أطول نسبياً. وبما أنه كان يمكن أن يكون هناك تغييرات على مر الفترة في استراتيجيات الشركات ونجاحها، فمن المفيد درس النتائج المتعلقة بفترة أقصر، 1990–1998. في سنة 1998 كان هناك عدد مماثل من الشركات الناجية، لكن نسبة أقل كثيراً من هذه الشركات زادت مبيعاتها من الأسلحة (كما يمكن أن يُتوقَّع في المدى القصير) وهناك شركات فائزة أقل وشركات منوِّعة أكثر. ومع أن هذه الأرقام تُظهِر درجة عالية من التنويع، فإنها تجنح إلى الإقلال من أهمية التحويل ككل، حيث إن الشركات التي خرجت بشكل ناجح من إنتاج الأسلحة أصبحت أقل ظهوراً ـ لا تعود ضمن الشركات المئة الأُولى وبالتالي لا تُعتبر شركات «ناجية» ـ وقد لا تحتل التغييرات المتدرجة في السياسة مكاناً بارزاً. إلى ذلك، بناء على مركز بون الدولي للتحويل (BICC)، يحتمل أن الشركات الأقل ظهوراً والصغيرة الحجوم

---

(84) N. Cooper, *The Business of Death* (London: Taurus Academic Studies, 1997); B. Jackson, *Gunrunners^a Gold* (London: World Development Movement, 1995), and P. Ingram and I. Davis, *The Subsidy Trap: British Government Financial Support for Arms Exports and the Defence Industry* (Oxford: Oxford Research Group, 2001).

(85) M. Brzoska, P. Wilke and H. Wulf, «The Changing Civil Military Production Mix in Western Europe,» in: Markusen and S. S. Costigan, eds., *Arming the Future: A Defense Industry for the 21st Century,* pp. 371-405.

والمتوسطة الحجوم كانت شركات منوعة أنجح من الشركات الكبيرة بين المئة الأُولى[86].

بالنظر إلى التغييرات في التوزيع الإقليمي للشركات المئة الأُولى المنتجة للأسلحة (انظر الجدول رقم (9-5))، يلاحظ أن هيمنة الشركات المدرجة على اللائحة الأمريكية متسقة: لقد شكلت نسبة وصلت إلى 60 في المئة من مبيعات الأسلحة في سنة 1990 و63 في المئة في سنة 2003. وقد تراجعت حصة الشركات الأوروبية من 33 في المئة إلى 29 في المئة على مدى الفترة نفسها. ومما يثير الانتباه أن الولايات المتحدة شهدت تراجعاً في عدد الشركات في المئة الأُولى من 49 شركة إلى 39 شركة، بينما كان التراجع بالنسبة إلى أوروبا من 40 شركة إلى 36 شركة فقط، الأمر الذي يعكس الطبيعة المختلفة للصناعة وتجربة إعادة الهيكلة في الولايات المتحدة وأوروبا[87].

الجدول رقم (9-5)
التوزيع الإقليمي للشركات المئة الأُولى
بحسب تصنيف سيبري ـ المنتجة للأسلحة، 1990 و2003

الإقليم/ البلد[أ]	الحصة من إجمالي مبيعات الأسلحة (في المئة)		عدد الشركات	
	1990	2003	1990	2003
أمريكا الشمالية	60.8	63.2	49	39
الولايات المتحدة	60.2	63.0	47	38
كندا	0.6	0.2	2	1
أوروبا الغربية	33.1	29.2	40	36
المملكة المتحدة	10.4	11.4	13	12
فرنسا	12.0	7.5	11	9
FRG/ ألمانيا	5.0	2.2	8	5
إيطاليا	3.4	2.7	3	3
سويسرا	1.1	0.3	2	1

يتبـــــع

(86) هـذا الأمـر منـاقَش في: Bonn International Center for Conversion, *Conversion Survey 1998: Global Disarmament, Defense Industry Consolidation and Conversion* (Oxford: Oxford University Press, 1998), p. 232.

(87) لاحظ أن مبيعات أسلحة الشركات التابعة لشركات أوروبية وقائمة في الولايات المتحدة مسجلة في الجدول على غرار مبيعات أسلحة الشركات الأوروبية الأم.

تابـــــع

السويد	0.3	0.9	2	2
إسبانيا	0.9	0.6	1	2
النرويج	-	0.2	-	1
عبر أوروبا	-	3.4	-	1
دول أُخرى في OECD	3.2	3.3	5	10
اليابان	3.2	2.6	5	7
كوريا الجنوبية	-	0.5	-	2
أُستراليا		0.2	-	1
دول أُخرى ليست في OECD	3.0	4.6	6	15
إسرائيل	1.2	1.5	3	4
الهند	1.1	1.0	2	3
سنغافورة	-	0.4	-	1
جنوب أفريقيا	0.7	0.2	1	1
روسيا	-	1.5	-	6

FRG = جمهورية ألمانيا الاتحادية؛ OECD = منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

ملاحظة:

أ ـ يشير هذا الجدول فقط إلى شركات أُم: مبيعات الأسلحة للشركات الفرعية الأجنبية مشمولة في مبيعات الشركات الأم، لا في البلد حيث يجري الانتاج فعلاً. المئة الأُولى لسنة 1990 شملت فقط الدول الأعضاء في OECD والدول النامية (واستثنت دولاً، منها الصين وروسيا). بحلول سنة 2003، شملت المئة الأُولى معظم بلدان العالم، لكن باستثناء الصين مرة أُخرى.

المـــصــــدران: I. Anthony [et al.], «Arms Production and Arms Trade,» in: *SIPRI Yearbook 1993: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University Press, 1993), table (10-3), p. 428, and E. Sköns and E. Surry, «Arms Production,» in: *SIPRI Year2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), table (9-1), p. 384.

إن التدويل المتزايد لسلاسل التوريد يغير تنظيم الانتاج. فإلى جانب مشتريات شاملة لسلع تامة الصنع، تقوم الشركات أيضاً بتغيير سلسلة توريداتها، من ذلك مثلاً مشتريات BAE Systems في جنوب أفريقيا[88]. وقد شجع نمو صفقات المبادلة (أو التعويض offset)

(88) J. P. Dunne and G. Lamb, «Defence Industrial Participation: The Experience of South =

هذا التطور ومنح الدول المستوردة فرصة تطوير أسواق مناسبة، بأن تكون جزءاً من سلسلة التوريد الخاصة بمنتِج دولي رئيس[89]. والشركات المنتجة للأسلحة تحدد موردين مفضلين من سلسلة أوسع من الشركات[90]. ومع أن الشركات تعتمد على الدعم المحلي من خلال المشتريات ودعم الصادرات، وهي بالتالي ليست «انتقالية»، فقد تدولت. والحكومات تبدي استعداداً متزايداً للاعتراف بأن تكاليف أعمال البحث والتطوير الدفاعية العاليةِ التقانة وأعمال تشغيل الانتاج الوطني الأصغر تعني أنه يجب مراعاة اقتصادات الانتاج الواسع النطاق من خلال تعاون دولي وإعادة هيكلة اقتصادية. ويختلف هذا الأمر كثيراً عما كان عليه قبل عقود قليلة، عندما هدفت إلى الحفاظ على قاعدة صناعية دفاعية وطنية شاملة. وتقوم شركات دفاع رئيسة غير أمريكية أيضاً بشراء شركات مقاولة دفاعية في الولايات المتحدة كوسيلة لدخول السوق الأمريكية، كما جرى البحث في القسم II أعلاه.

يمكن مقارنة نشاط عمليات التملُّك في صناعة الأسلحة في 1988-1989 وفي 2005 عن طريق درس جداول عمليات التملك في هذا الكتاب وفي كتاب سيبري السنوي 1990[91]. إن النشاط في الفترة الأسبق قليل جداً؛ إذ سجلت 18 صفقة للفترة 1988-1989 و54 صفقة لسنة 2005. وربما يمكن أن يُعزى ذلك إلى حُسن تجميع البيانات لسنة 2005، لكن التغيير في مستوى النشاط وسلسلة البلدان المشمولة كبلدان ماصة وممتصة تغيير مدهش. ومحاولة شركات أوروبية لدخول السوق الأمريكية واضحة، إذ سُجلت في سنة 2005 سبع عمليات تملُّك أوروبية لشركات أمريكية[92].

Africa,» in: Brauer and Dunne, eds., *Arms Trade and Economic Development: Theory, Policy and Cases in Arms Trade Offsets*, pp. 284-298, and J. P. Dunne, «The Making of Arms in South Africa,» *Economics of Peace and Security Journal*, vol. 1, no. 1 (January 2006), <http://www.epsjournal.org.uk/Vol1/No1/issue.php>, pp. 40-48. =

(89) هناك قلق على كلفة مثل هذه السياسات وعلى استدامتها. انظر: Dunne, «The Making of Arms in South Africa», and J. Brauer, «Arms Trade, Arms Industries and Developing Countries,» in: Hartley and. Sandler, eds., *Handbook of Defense Economics.*

(90) K. Hartley, P. Dowdall and D. Braddon, «Defence Industry Supply Chain Literature and Research Review,» Department of Trade and Industry, London, October 2000; D. Braddon, «The Matrix Reloaded: What Future for the Defence Firm?,» *Defence and Peace Economics*, vol. 15, no. 6 (December 2004), pp. 499-507, and P. Dowdall, «Chains Networks and Shifting Paradigms: The UK Defence Industry Supply System,» *Defence and Peace Economics*, vol. 15, no. 6 (December 2004), pp. 535-550.

(91) انظر الجدول رقم (9ب-1) في الملحق رقم (9-ب)، و Anthony [et al.], «Arms Production,» table (8-7), p. 336.

(92) هذا مبحوث فيه أيضاً في: S. G. Jones, «The Rise of Europe's Defense Industry,» US-Europe Analysis Series, Brookings Institution, Washington, DC, May 2005, <http://www.brookings.edu/fp/cuse/analysis/>.

لقد كانت الفترة المشمولة بقاعدة بيانات سيبري المتعلقة بصناعة الأسلحة فترة تغيير وإعادة هيكلة كبيرين في صناعة الأسلحة. وفي حين يبدو أن تركُّز منتجي أسلحة رئيسين قد توقف في الولايات المتحدة في سنة 1997، فإنه ما زال مستمراً على صعيد الشركات الصغرى وفي سلسلة التوريد. وخلافاً لعمليات دمج سابقة تمت بدافع من الحاجة إلى البقاء في سوق فاترة، يبدو أن النشاط الأخير مدفوع بالحاجة إلى استملاك تقانة أكثر مما هو مدفوع بالرغبة في النمو(93). ورغم أنه كان هناك بعض النشاط في أوروبا، فما زال يوجد طريق ما لسلوكه من حيث إعادة الهيكلة وزيادة التركز. وثمة دافع رئيس لإعادة الهيكلة هو طبيعة الصناعة، وهي طبيعة متنامية عابرة للأطلسي كما تعبِّر عنها تطلعات الشركات الأوروبية بغية أن تصبح (هذه الشركات) لاعبة أساسية في السوق الأمريكية وقبول الولايات المتحدة فكرة أن «متطلبات تشغيل بينيّ، ومنافع برامج دفاعية تعاونية، وبنية تحتية صناعية تزداد عولمة ـ كل ذلك ـ يتطلب أن تكون [وزارة الدفاع الأمريكية] مستعدة لقبول منافع متأتية من الوصول إلى أكثر الموردين ابتكاراً وفاعلية وروحاً تنافسية في العالم بأسره»(94).

الطبيعة المتغيرة لصناعة الأسلحة

ثمة تغييرات واضحة في بنية صناعة الأسلحة الدولية منذ سنة 1990، ويرجح أن تجري تغييرات في المستقبل. والاحتمالات المستقبلية بشأن الصناعة مصوغة بسلسلة عوامل، منها ما يلي:

1 ـ **الطبيعة المتغيرة للحرب**. ليس مرجحاً، على ما يبدو، أن تواجه الولايات المتحدة وأوروبا (أي الناتو) عدداً يستطيع الإعداد لرد متوازن؛ فالصراع اللامتوازن هو الأرجح. وفي إمكان هذا أن يغير طبيعة الحرب ويقود إلى صراعات عادية من نوع حرب العصابات وذات مضامين تتعلق بأنظمة الأسلحة المطلوبة(95).

2 ـ **معدل تقادم بعض أنظمة الأسلحة الرئيسة، كالطائرة المقاتلة**. أوحى معلقون منذ وقت قريب بأن الكثير من الطائرات المقاتلة تدنو من نهاية فترة خدمتها، وسيكون هناك حاجة لاستبدالها(96).

---

(93) انظر: Sköns, Bauer and Surry, «Arms Production», and القسم II أعلاه.

(94) US Department of Defense, «Annual Arms Industrial Capability Report to Congress,» Washington, DC, February 2004, <http://www.acq.osd.mil/ip/ip_products.html>, p. 2.

(95) P. Dunay and L. Lachowski, «Euro-Atlantic Security and Institutions,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, p. 5.

(96) وفقاً لأحد التقارير، «بحلول سنة 2011، ستصل سوق [الطائرة المقاتلة العالمية] ذروة جديدة لما بعد الحرب الباردة، إذ ستصل قيمة صفقات التسليم إلى 16 مليار دولار». تقرير لمجموعة تيل (Teal) (شركة =

3 ـ البيئة الأمنية الجديدة ومتطلباتها من أنواع جديدة من المهمات العسكرية. يرجَّح أن يكون هناك دور متزايد لقوات الناتو والاتحاد الأوروبي في مهمات إدارة أزمة، وحفظ سلام في مختلف أنحاء العالم[97]. وهذا يغير كلاً من طبيعة وبنية القوات المسلحة المطلوبة ونوع أنظمة الأسلحة التي تحتاج إليها هذه القوات.

4 ـ التقانات الجديدة المدخلة نتيجةً للحرب على الإرهاب. لقد أثارت «الحرب العالمية على الإرهاب»، التي تجابه عدداً غير معروف على وجه التحقيق، والأمن الداخلي الأمريكي الحاجة إلى تقانات اتصال ومراقبة. وحيث لا تملك شركات هذه التقانات، فإنها تشتريها[98].

5 ـ درجة الحصول على خدمات من خارج القطاع العسكري (القوات المسلحة ووزارات الدفاع). تستعين وزارات الدفاع (وبخاصة وزارة الدفاع الأمريكية) بصورة مطردة بشركات خاصة للقيام بمهمات كان الجيش يقوم بها في الماضي.

من ناحية أُخرى، تسفر فترات التسليم الطويلة والاستثمار الرأسمالي الكبير في أنظمة الأسلحة عن خمول شديد. فعلاً، لطالما كان الجيش محافظاً نسبياً، يخوض معارك بأسلحة الحرب الماضية، الأمر كان يقود إلى تبلد ملحوظ في المشتريات والتخطيط. وما زال هناك أنظمة أسلحة تدخل الخدمة وهي مصمَّمة للحرب الباردة، مثل الطائرة المقاتلة الأوروبية «يوروفايتر تايفون» (Eurofighter Typhoon)[99].

يبقى سؤال مهم هو إلى أي مدى تغيرت طبيعة الصناعة. إنها لا تزال تتأثر تأثراً شديداً بضغوط سياسية، محلية ودولية. والحكومات تشرف على ما يحتاج القطاع إليه من منتجات؛ وإنفاقها وتأثيرها المباشر يحددان البنية الصناعية لا محالة: الحكومات لا تزال

= استشارية أمريكية) مذكور في: M. Fabey, «U.S. JSF Casts Long Shadow on Fighter Market,» *Defense News* (6 June 2005), p. 18.

انظر أيضاً: Frost and Sullivan, «Future Fighter Aircraft Requirements in Emerging Economies,» Press Release, 30/3/2005, <http://www.prnewswire.co.uk/cgi/news/release?id=142913>.

هناك أيضاً استخدام زائد للمركبات الجوية بلا طيار وكذلك لنظام بيئة دولة الرفاهية الذي يرتكز على شبكة.

انظر: D. Jensen, «Avionics Outlook 2006: Rising Expectations,» *Avionics Magazine* (January 2006), <http://www.defensedaily.com/cgi/av/show_mag.cgi?pub=av&mon=0106>.

(97) Dunay and Lachowski, «Euro-Atlantic Security and Institutions,» p. 6.

(98) Sköns and Surry, «Arms Production,» p. 387.

(99) التأخيرات ملخصة وتجربة مقاتلات أُخرى مبحوث فيها في: B. Dane, «Bumpy Road for Fighters,» *Aviation Week and Space Technology* (17 January 2005), <http://www.aviationnow.com/media/pdf/sb05_fighters.pdf>, pp. 20-24, and R. Forsberg, ed., *The Arms Production Dilemma* (Cambridge, MA: MIT Press, 1994).

تقرر أين يتم الشراء وكيف يتم الشراء وماذا ينبغي شراؤه، رغم أنها قد تتخذ اليوم قرارات مختلفة أكثر مما كانت تفعل في الماضي. ما زال في إمكانها التأثير على حجم الصناعة وبنيتها، والدخول إلى الصناعة والخروج منها، والكفاية والملكية، ومستوى التقانة والصادرات، مع أن لديها الآن سيطرة أقل على الأسعار والأرباح. وفي معظم البلدان لا تزال الدولة توفر البنية التحتية. غير أن جماعات الضغط والتأثير تتمتع بأهمية متزايدة في التحكم بالصناعة، حيث تحذو أوروبا حذو الولايات المتحدة لجهة تراجع ملكية الدولة وسيطرتها[100]، ففي أوروبا عوامل مستمرة في التأثير في الصناعة وهي تزايد خصخصة شركات الأسلحة، وتقلص الحواجز أمام الملكية الأجنبية، وتصاعد المشتريات غير المحلية.

ما زالت شركات الأسلحة الرئيسة المقاوِلة، أو أقسام الأسلحة فيها على الأقل، مختلفة عن الشركات المدنية. ومع أن الخطر الذي تتحمله الحكومة الآن أقل وهناك تشديد أقل على الأداء على حساب التكلفة، فإن شركات الأسلحة المقاوِلة لا تزال تواجه قواعد وقوانين مفصلة في المشتريات والروابط المتينة التي كانت بين الحكومة والوكلاء استُبدلت بآليات أقل صفة رسمية لكنها ليست بالضرورة أقل فاعلية (مثل جماعات الضغط والتأثير). وما انفك أخصائيون غير عسكريين يواجهون عوائق عديدة أمام دخولهم السوق وخروجهم منها ـ عوائق تسويق أو عوائق إجرائية أو تقانية، إلا إن الحواجز التقانية تبقى عالية فقط في أوجه أخصائيين في مجالات معينة.

ومع أن الشركات دُولت من حيث الأسواق وسلاسل توريدها، فإنها تبدو مخلصة لقاعدتها الوطنية. ومازال أصحاب المناصب يحابَون بالطريقة التي تهيأ بها العقود وتبقى الشركات المقاوِلة الرئيسة خبيرة بابتزاز أموال من الحكومات: وقد أصلحت الحكومات ممارساتها بشأن المشتريات في محاولة للتعامل مع «إخفاء المظهر البراق» ومع تجاوزات صناعة الحرب الباردة للتكلفة والوقت المسموح بهما. ونتيجة لذلك، فإنها تشرك شركات في وقت مبكر في تطوير معدات لسد حاجات أمنية معينة. وكانت وكالة الدفاع الأوروبية (EDA) قد أُنشئت لمساعدة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على تطوير قدراتها الدفاعية من أجل عمليات إدارة أزمات بموجب سياسة الأمن والدفاع الأوروبية. والمراد بالوكالة تشجيع حكومات الاتحاد الأوروبي على إنفاق ميزانيات دفاع على التصدي لتحديات مستقبلية لا لتهديدات الحرب الباردة الماضية، والمساعدة على تحديد حاجات مشتركة وتعزيز التعاون.

بهبوط ميزانيات الدفاع، بذلت الشركات والحكومات جهوداً أعظم لتصدير أسلحة،

(100) انظر، مثلاً: F. Slijper, «The Emerging EU Military-Industrial Complex: Arms Industry Lobbying in Brussels,» Transnational Institute Briefing Series no. 2005/1, Amsterdam, May 2005, <http://www.tni.org/pubs-docs/briefings.htm>.

وبخاصة إلى دول نامية. وفي عهد أقرب، استخدمت دول مستوردة المبادلات لتبرير مشتريات من الأسلحة، وبالتالي أصبحت الدول والشركات المصدِّرة للأسلحة متورطة في عملية مشكوك في قيمتها ويحتمل أن تزيد في عدد المنتجين وأن تفاقم مشكلات الطاقة الزائدة في مجالات معينة[101].

لذلك، سوف يبدو أن الكثير من الصفات المميزة للقاعدة الصناعية العسكرية القديمة باق على الرغم من مقدار التغييرات في بنية الصناعة. غير أن التدويل الواضح للإنتاج، والتغييرات في الملكية، و«إقحام» التقانات المدنية (مثل تقانة المعلومات وتقانة الاتصالات)، والعدد المتزايد من الشركات المدنية في سلاسل التوريد، كل ذلك يجعل هذه الصناعة تبدو صناعة مختلفة جداً. إنها أيضاً صناعة يبدو تحديدها أقل سهولة والبحث فيها أكثر صعوبة، وهو ما يعني أن هناك قلقاً ما بشأن مدى الشفافية التي ستكون عمليات الشراء والإنتاج عليها في المستقبل.

مع نمو الخصخصة عبر أوروبا يرجَّح أن يصبح القطاع المالي مهماً بصورة مطردة في صناعة الأسلحة، مثلما أصبح في المملكة المتحدة والولايات المتحدة. وقد كان للفوارق بين الأنظمة المالية وأنظمة التحكم بالشركات في معظم الدول الأوروبية وتلك في المملكة المتحدة والولايات المتحدة تأثير على الطرق التي أُعيدت بها هيكلة كل صناعة من صناعات تلك الدول على حدة. وقد ضم «العشاء الأخير» في الولايات المتحدة ممولين فضلاً عن شركات، وأدت وول ستريت دوراً مهماً في إعادة الهيكلة التي تلت[102]. ومن قبيل ذلك، ساعد القطاع المالي وحَمَلة الأسهم في المملكة المتحدة في إعادة الهيكلة من خلال تأثيرهم على سياسات الشركات. وفي أوروبا، هبطت درجة إعادة الهيكلة وسرعتها بفعل تعاظم ملكية الحكومة وانغماس مساهمين مؤسسين ومصرفيين في سياسة الشركات على طريقة «وضع اليد» من خلال مواقعهم في مجالس المديرين. ويوحي انغماس مصارف وشركات استثمار وشركات قابضة في إعادة الهيكلة، الجارية حالياً في صناعة الأسلحة الأوروبية بأن العملية ستتسارع في أوروبا[103]. وفي حين أن معظم الصناعة العسكرية البريطانية خُصخصت في العقدين الماضيين، لا تزال الدولة في كثير من سائر دول أوروبا تملك قسماً كبيراً من القاعدة الصناعية العسكرية، رغم أن هذا الوضع في تغير، فخصخصة كبرى الشركات المقاوِلة تجري على قدم وساق في أوروبا، إلى جانب الزيادة في الملكية الأجنبية والمشتريات

(101) Brauer and Dunne, eds., *Arms Trade and Economic Development: Theory, Policy and Cases in Arms Trade Offsets*.

(102) Markusen, «The Post-Cold War Persistence of Defense Specialized Firms».

(103) انظر القسم II أعلاه، و Sköns and E. Surry, «Arms Production,» p. 387.

من الشركات المالية المشاركة «كارلايل غروب (Carlyle Group)»، و«تي سي جي فايننشال بارتنرز (TCG Financial Partners)»، و«فيريتاس كابيتال» (Veritas Capital).

غير المحلية، ويرجح أن يكون للأمرين كليهما تأثير قوي في الصناعة الأوروبية[104]. إضافةً إلى ذلك، هناك شركات مدنية سابقاً منخرطة في صناعة الاتصالات وتقانة المعلومات تقتات بمتطلبات «الثورة في الشؤون العسكرية» والحرب على الإرهاب وتوسّع القاعدة الصناعية العسكرية الدولية.

إن خصخصة الدعم الدفاعي والخدمات الدفاعية اتجاه آخر مهم؛ وهي تتجلى في العراق بتولي شركات مهمات دعم كانت في الماضي حكراً على القوات المسلحة، حتى في مناطق الصراع. والمجال الذي يشهد نمواً كبيراً هو مجال توفير الأمن ـ حراسة أشخاص ومبان. وهناك طائفة جديدة من شركات أمن خاصة تتمتع بعقود مع حكومات وتنشط في أعمال «الأمن الداخلي»، ومجموعة جديدة من الشركات المدنية تغدو مشاركة في الإنتاج العسكري[105]. وقد اكتشف منتجو الأسلحة التقليديون هذه السوق الجديدة وها هم يشترون بعض الشركات الحديثة الانطلاق، أي الشركات المسماة شركات عسكرية خاصة[106]. ويرجَّح أن يكون للبيئة الأمنية المتغيرة تأثير إضافي على صناعة الأمن

(104) بموجب المبادرة المالية الخاصة (أو الشراكات العامة ـ الخاصة) للحكومة البريطانية، يتعاقد القطاع العام لشراء خدمات على أساس أجل طويل بغية الاستفادة من مهارات القطاع الخاص الإدارية، في حين أن المالية الخاصة هي التي تواجه خطراً. تتضمن هذه الخدمات امتيازات وإعفاءات، حيث تتولى شركة قطاع خاص مسؤولية توفير خدمة عامة، بما فيها الحفاظ على البنية التحتية الضرورية أو تحسينها أو بناؤها. هذه المبادرة تكتسب تأثيراً مهماً على العلاقات بين الدولة والصناعة في المملكة المتحدة، وهي تؤثر على سياسة الحكومة في الخارج. وقد تؤدي أيضاً إلى مشاركين جدد في السوق الدفاعية. بشأن تأثير التمويل الخاص على بيانات الإنفاق العسكري. انظر الفصلين 7و8 في هذا الكتاب.

(105) للاطلاع على تحليل للتطورات الجديدة، انظر: H. Wulf, *Internationalizing and Privatizing War and Peace* (Basingstoke: Palgrave Macmillan, 2005).

وُلف يميز بين الشركات العسكرية الخاصة - شركات تقدم خدمات استشارية وتخطيطية ولوجستية وفنية وخدمات دعم وإصلاحات وتدريب وحفظ سلام ومساعدة إنسانية ـ وشركات الأمن الخاصة ـ شركات تقدم حماية للمتلكات، وتمنع الجرائم، وتقدم خدمات تصحيحية (ص 43 ـ 47). ليس هناك تقديرات مفصلة عن حجم أو قيمة هذه القطاعات، بل مجرد تقديرات تقريبية لحجمها العام. وقدر سينغر الإيرادات السنوية للصناعة العسكرية الخاصة بحوالى 100 مليار دولار. انظر: P. W. Singer, *Corporate Warriors: The Rise of the Privatized Military Industry* (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2003).

كما أجرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) تقديراً تقريبياً لرقم الأعمال السنوي لقطاع الأمن الخاص، مسجلة 120-100 مليار دولار. انظر: Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], *The Security Economy* (Paris: OECD, 2004), <http://www.oecdbookshop.org/oecd/display.asp?SF1 = DI&ST1 = 5LMQCR2JFHKB>, p. 8.

وإذا كانت هذه التقديرات دقيقة، يكون هذان النوعان من الشركات عندئذ قد حققا مبيعات سنوية قدرها حوالى 200 مليار دولار. انظر: C. Holmqvist, *Private Security Companies: The Case for Regulation*, SIPRI Policy Paper; no. 9 (Stockholm: SIPRI, 2005), <http://www.sipri.org/>, and J. Brauer, «An Economic Perspective on Mercenaries, Military Companies, and the Privatisation of Force,» *Cambridge Review of International Affairs*, vol. 13, no. 1 (April 2000), pp. 130-146.

(106) Wulf, Ibid., p. 194.

الأوسع هذه، لكن هناك معلومات ضئيلة بشأن تطور الشركات ذات الصلة بهذه الصناعة. ويمكن أن تكون الخصخصة المتزايدة للدفاع ولخدمات إعادة البناء بعد الصراع منتجة لمجموعة شركات متنفذة وساعية إلى الربح وذات مصلحة مكتسبة في الصراع. وقد يؤدي هذا الأمر إلى ممارسة ضغوط على الحكومات قد تطيل أمد الصراعات أو بدء صراعات جديدة. في الماضي كان لشركات إنتاج الأسلحة مصلحة مكتسبة في إنتاج الأسلحة وفي زيادة الطلب عليها، لكنها لم تنتفع بالضرورة من صراعات فعلية. وكما يقول هربرت ولف (Herbert Wulf)، هناك حاجة إلى بنية تحكم دولية للتعامل مع تآكل احتكار الدولة للقوة[107].

العالم النامي

بينما كانت هذه التغييرات تجري في العالم المتقدم، كانت تعديلات تجري أيضاً في العالم النامي. وكان بحث في سيبري في الثمانينيات قد قدَّر على نحو صحيح أن النمو السريع الملحوظ في طاقة إنتاج الأسلحة في بلدان نامية سيكون غير كافٍ لتحقيق اكتفاء ذاتي أو لتكوين منافسة إزاء العالم المتقدم[108]. وأزاحت نهاية الحرب الباردة والمواجهة بين القوتين العظميين الكثير من الضغط والدعم للإبقاء على أعباء عسكرية ثقيلة في العالم النامي. وعدم تورط دولة عظمى قلص، عموماً، التوترات، والمساعدات العسكرية وشبه العسكرية، وحجم الصراعات (رغم أن عدد الصراعات تزايد).

وفي حين أن صناعات الأسلحة الكبيرة في الصين والهند معزولة إلى حد بعيد عن المنافسة الخارجية، فإن بعض بلدان أُخرى منتجة لأسلحة أحدث نسبياً في العالم النامي واصلت إنتاج الأسلحة أيضاً، من أجل المشتريات المحلية وكذلك من أجل التصدير. وخلال فترة الأعوام الخمسة 2000-2004، كان هناك سبع دول نامية بين الدول الثلاثين المصدرة لأسلحة رئيسة: الصين وإسرائيل وكوريا الجنوبية والبرازيل وإندونيسيا وجنوب أفريقيا وكوريا الشمالية[109]. وتليها الهند على الرغم من تمتعها بصناعة أسلحة واسعة؛ إذ إنها تعتمد على الواردات بقوة ومعدل اعتمادها الذاتي في اقتناء أسلحة لا يتعدى الـ 30 في المئة[110].

---

(107) المصدر نفسه، ص 207، و Holmqvist, Ibid.

(108) Brzoska and Ohlson, SIPRI, *Arms Production in the Third World.*

(109) S. T. Wezeman and M. Bromley, «The Volume of Transfers of Major Conventional Weapons: By Recipients and Suppliers, 2000-2004,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, table (10A-2), pp. 453-454.

(110) A. R. Markusen, S. DiGiovanni and M. C. Leary, eds., *From Defense to Development: International Perspectives on Realizing the Peace Dividend* (London: Routledge, 2003), p. 191.

بين سائر الدول النامية، كان هناك في التسعينيات من القرن الماضي 20-30 دولة منخرطة في بعض أشكال إنتاج الأسلحة وتصديرها أو إعادة تصديرها[111]. وجهود الإنتاج المحلي للأسلحة مبررة غالباً على أسس اقتصادية، محدثة تأثيرات مفرطة أو متفرعة على الصناعة المدنية ومحققة أرباحاً بالنقد الأجنبي من خلال الصادرات، رغم أن ليس هناك حجة اقتصادية مقنعة أو دليل على وجود مثل هذه المنافع الاقتصادية[112]. وفي كثير من الأحيان تُرى ترتيبات المبادلة والإنتاج المرخّص به وسيلةً للترويج للإنتاج المحلي وتحسين المستوى التقاني للأنظمة المنتجة، رغم أن بعض الدول تنشد الخبرة التقنية لتكون عميلاً ذكياً بدلاً من توخي التحول إلى دول منتجة[113]. وإنتاج أسلحة صغيرة وأنظمة أسلحة غير متطورة نسبياً هدف يمكن تحقيقه في اقتصادات نامية ذات قاعدة صناعية ما، لكن تطوير صناعة أسلحة قادرة على إنتاج أنظمة أسلحة متقدمة وكبيرة لم يعد ممكناً[114].

ظهرت هذه الاتجاهات في الشركات المئة الأُولى ـ وفق تصنيف سيبري ـ المنتجة للأسلحة: رغم أن عدداً من الشركات القائمة في دول نامية أبدت بعض الإمكانية لتصبح صاحبة أدوار دولية، فإن أياً منها لم تصب نجاحاً في هذا الشأن حتى الآن. حقاً، لقد قلصت الطبيعة المتغيرة لإنتاج الأسلحة وإعادة هيكلة السوق الفرص أمام شركات أقل رسوخاً كي تصبح أكثر من حلقات في سلاسل التوريد الخاصة باللاعبين الدوليين الكبار.

IV استنتاجات

في سنة 2004 كان ثمة زيادة كبيرة أُخرى في مبيعات أسلحة الشركات المئة الأُولى المنتجة للأسلحة، رغم أن الزيادة كانت أقل ظهوراً في سنة 2003. والولايات المتحدة مستمرة في السيطرة على الصناعة والشركات في اللائحة لم تتغير إلا بمقدار ضئيل. كان هناك بعض عمليات الإدماج والتملُّك في سنة 2005، لكن بسرعة أبطأ مما كانت في سنة 2004. ويرجح حدوث المزيد من إجراءات الإدماج وإعادة الهيكلة، وبخاصة في أوروبا، ويرجح أن تستمر الصناعة في توسيع سلسلة توريدها، عبر الصناعات والدول على حد

(111) Brauer, «The Arms Industry in Developing Nations: History and Post-cold War Assessment».

(112) المصدر نفسه، و Brzoska and Ohlson, SIPRI, *Arms Production in the Third World.*
يحاجج براور بأن الدليل يوحي بأن صناعات الأسلحة في الدول النامية اعتمدت بصورة حاسمة على طاقات مدنية راسخة، ولا دليل على أن صادرات الأسلحة وفرت نقداً أجنبياً صافياً.

(113) J. Brauer and J. P. Dunne, «Arms Trade Offsets and Development,» *Africanus*, vol. 35, no. 1 (2005), pp. 14-24.

(114) Markusen, DiGiovanni and Leary, eds., *From Defense to Development: International Perspectives on Realizing the Peace Dividend*.

سواء. وسيكون تركيز الحكومات على القدرة أكبر من تركيزها على الإنتاج. وستواصل الشركات غير الأمريكية محاولات دخول السوق الأمريكية، ويرجَّح أن يستمر تدويل الصناعة.

كان هناك تغييرات ملحوظة في صناعة الأسلحة الدولية منذ نهاية الحرب الباردة، ويمكن توقع تغييرات إضافية. ومازالت سوق الأسلحة تتحلى بمجموعة من الصفات المميزة الفريدة، مثل الحواجز الكبيرة أمام الدخول والخروج. وقد «نجت» بعض الشركات من سوق الأسلحة التقليدية للحرب الباردة بينما استطاعت شركات أُخرى الخروج من السوق الجديدة أو الدخول إليها. وكان ثمة اتجاه جدير بالملاحظة هو خصخصة الدعم والخدمات الدفاعية، وقد وسعت هذه الخصخصة صناعة الخدمات الأمنية كحد خارجي حول صناعة الأسلحة الأساسية. ويمكن أن يكون لهذا مضامين لجهة المساءلة والشفافية وله بالتأكيد مضامين بالنسبة إلى مشروع سيبري المتعلق بإنتاج الأسلحة. ومع أن المشروع مصدر قيّم لمعلومات وبيانات وأبحاث منصفة كان لها دور كبير في تحسين فهم صناعة الأسلحة في ما بعد الحرب الباردة، فإن هذه التغييرات تطرح تحديات جديدة. وستتطلب مواجهة هذه التحديات مزيداً من أنشطة جمع بيانات وبحث لجذب الانتباه إلى طبيعة صناعة الأسلحة والأمن الدولية ومداها وظهورها.

الملحق رقم (9 ـ أ)
الشركات المئة الأكبر المنتجة للأسلحة، 2004

إيمون سوري

وشبكة سيبري بشأن صناعة الأسلحة(*)

I معايير الاختيار ومصادر البيانات

يعدِّد الجدول رقم (9أ-1) شركات العالم المئة (باستثناء الشركات الصينية) الأكبر في ميدان إنتاج الأسلحة، مرتبة بحسب مبيعاتها من الأسلحة سنة 2004. ويحوي الجدول معلومات عن مبيعات الشركات من الأسلحة سنتي 2003 و2004، ومبيعاتها الإجمالية، وأرباحها وعدد العاملين فيها سنة 2004. ويتضمن شركات عامة وشركات خاصة، لكنه يستثني وحدات التصنيع والصيانة في القوات المسلحة. ولا تشمل اللائحة شركات قابضة أو استثمارية، بل تشمل شركات ذوات أنشطة تصنيع في مضمار السلع والخدمات العسكرية. وقد استُثنيت الشركات الصينية لعدم وجود بيانات بشأنها. وكان يمكن أيضاً تضمين شركات من بلدان أُخرى في الطرف السفلي من اللائحة لو توافرت بيانات كافية.

إن المعلومات المتوافرة علانية بشأن مبيعات الأسلحة وبيانات أُخرى تتعلق بالجانب المالي وجانب العمالة في صناعة الأسلحة، هي معلومات وبيانات محدودة. وتشتمل مصادر

(*) المشاركون في الشبكة لهذا الكتاب السنوي هم: كن إبس (مشروع بلاوشيرز، واترلو، أونتاريو)، جان ـ بول إيبير (المركز المتعدد الاختصاصات لأبحاث السلام والدراسات الاستراتيجية، باريس)، رؤوبين بيداتسور (جامعة تل أبيب)، جيوفاني غاسباريني (معهد الشؤون الدولية، روما)، غولاي غونلوك ـ سينسين (جامعة اسطنبول)، وجوليان كوبر (مركز الدراسات الروسية والأوروبية الشرقية، جامعة بيرمنغهام).

البيانات الموضوعة للجدول رقم (9أ ـ 1) على: تقارير سنوية للشركات ومواقعها على الإنترنت؛ استبيان من سيبري؛ وأخبار عن الشركات منشورة في أبواب الأعمال من الصحف، وفي مجلات عسكرية وخدمات الإنترنت الإخبارية المتخصصة بالشؤون العسكرية. وجرت أيضاً مراجعة نشرات صحافية وتقارير تسويق ومنشورات حكومية متعلقة بعقود أولية ممنوحة ودراسات استطلاعية لدول. وحيثما لم تتوافر من هذه المصادر بيانات، أجرى سيبري تقديراته. ونطاق البيانات والتغطية الجغرافية محددان، إلى حد كبير، بوفرة المعلومات. والبيانات كلها منقحة ومحدثة وقد تتغير من طبعة إلى أُخرى من طبعات كتاب سيبري السنوي.

إن مصدر أسعار صرف الدولار هو صندوق النقد الدولي International Monetery Fund) (IMF، كما هي واردة في الإحصاءات المالية الدولية (International Financial Statistics).

II تعريفات

مبيعات الأسلحة: يعرِّف سيبري مبيعات الأسلحة بأنها مبيعات سلع وخدمات عسكرية إلى عملاء عسكريين، بما فيها مبيعات خاصة بمشتريات داخلية ومبيعات خاصة بالتصدير. والسلع والخدمات العسكرية هي تلك المعدَّة خصيصاً لأغراض عسكرية وتقانات ذات صلة بمثل هذه السلع والخدمات. وهي تستثني مبيعات سلع ذات أغراض عامة (كالنفط والكهرباء والكمبيوترات المكتبية وخدمات التنظيف والبزات والأحذية العسكرية). وتشتمل على جميع الإيرادات المتعلقة بمبيع معدات عسكرية، أي ليس لتصنيع المعدات فقط بل أيضاً لأعمال البحث والتطوير ولصيانة المعدات وخدمتها وإصلاحها. وهذا التعريف يصلح كدليل، [لكن] يصعب تطبيقه عملياً.

كما إن ليس هناك من بديل صالح نظراً إلى عدم وجود تعريف لـ «مبيعات الأسلحة» قياسي ومتَّفق عليه عموماً. وفي أحوال كثيرة، لا تعكس بيانات مبيعات الأسلحة في الجدول رقم (9أ ـ 1) سوى ما تعتبره كل شركة حصة الدفاع من إجمالي مبيعاتها. ولهذا، فإن مقارنة مبيعات الشركة من الأسلحة في الجدول رقم (9أ ـ 1) محدود.

المبيعات الإجمالية والأرباح والعمالة: بيانات المبيعات الإجمالية والأرباح والعمالة معنية بالشركات بأسرها لا بأقسام إنتاج الأسلحة وحدها. والبيانات جميعها تخص مبيعات موحَّدة، بما فيها مبيعات شركات فرعية وطنية وأجنبية. وبيانات الأرباح تمثل الأرباح بعد اقتطاع الضرائب. وبيانات العمالة أرقام مسجلة في نهاية العام، إلا ما كان من تلك الشركات التي تنشر متوسطاً سنوياً فقط. والبيانات كلها مقدمة على أساس السنة المالية وفقاً لما تفيد به الشركة في تقديرها السنوي.

III حسابات

إن مبيعات الأسلحة مقدَّرة من قِبل سيبري أحياناً. وفي بعض الحالات يستخدم سيبري الرقم من أجل المبيعات الإجمالية لقسم «دفاعي»، على الرغم من احتمال أن يكون للقسم بعض المبيعات المدنية، غير المحددة. وعندما لا تذكر الشركة أرقام مبيعات لقسم دفاعي أو لكيان مماثل، يمكن في بعض الأحيان التوصل إلى تقديرات بناء على بيانات عقود ممنوحة، ومعلومات عن برامج الشركة الراهنة الخاصة بإنتاج الأسلحة، وأرقام يقدمها مسؤولو الشركة في نشرات إعلامية أو تقارير أُخرى.

إن بيانات مبيعات الأسلحة مستخدمة كتقدير تقريبي للقيمة السنوية لإنتاج الأسلحة. وهذا أمر واقعي بالنسبة إلى معظم الشركات. والاستثناء الرئيس هو شركات بناء السفن؛ إذ هناك، في ما يخص هذه الشركات، تناقض بارز بين قيمة الإنتاج السنوي وقيمة المبيعات السنوية بسبب استطالة الوقت الذي يستغرقه إنتاج السفن وتدني عدد السفن المنتجة. وتقدم بعض الشركات بناء السفن تقديرات لقيمة إنتاجها السنوي. إذاً، يستخدم سيبري هذه البيانات في ما يخص الشركات تلك.

البيانات كلها مجموعة بالعملة المحلية وبأسعار جارية. وللتحويل من العملات المحلية إلى الدولارات الأمريكية، يستخدم سيبري المتوسط السنوي الذي يحدده صندوق النقد الدولي لأسعار صرف السوق. والبيانات في الجدول رقم (9أ ـ 1) ومعظم جداول الفصل 9 مقدمة بالأسعار الجارية للدولار. ويصعب تفسير التغيرات في هذه البيانات بين عام وآخر، لأن التغير في قيمة الدولار مركّب من مكونات عدة: التغير في مبيعات الأسلحة، ومعدل التضخم، والتقلبات في سعر الصرف، بالنسبة إلى مبيعات منجزة بالعملة المحلية. والمبيعات في سوق الأسلحة الدولية تُجرى بالدولارات في أكثر الأحيان. ولهذا، ليس للتقلبات في أسعار الصرف تأثير في قيمة الدولار، لكنها تؤثر بدلاً من ذلك في قيمة العملة المحلية، فإذا تراجعت قيمة الدولار، تهبط عندئذ إيرادات الشركة بالعملة المحلية، وإذا كانت مدخلات إنتاجها مدفوعة بالعملة المحلية ـ وهذا شأنها في معظم الأحيان ـ فإن لهذا تأثيراً سلبياً في هوامش أرباح الشركة. وللأسباب نفسها يصعب تفسير حسابات بأسعار ثابتة للدولار، من دون معرفة الحصص النسبية لمبيعات الأسلحة، وهي حصص تُستمد من مشتريات داخلية ومن صادرات أسلحة، يستحيل تفسير المعنى الدقيق لبيانات مبيعات الأسلحة ولمضامينها. من هنا، ينبغي استخدام هذه البيانات بحذر، ولا سيما بيانات الدول التي تشهد تقلبات شديدة في أسعار الصرف[1].

(1) بشأن منافع استخدام معدلات تكافؤ قدرة شرائية بدلاً من معدلات صرف السوق، عند تحويل عملات في حالة الإنفاق العسكري، انظر الملحق رقم (8-هـ) في هذا الكتاب.

الجدول رقم (9أ ـ 1)

الشركات المئة الأكبر في إنتاج الأسلحة في العالم (باستثناء الصين)، 2004

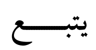
الأرقام في الأعمدة 6 و7 و8 و10 بملايين الدولارات الأمريكية، بأسعار ومعدلات صرف جارية

المرتبة[أ]		الشركة (الشركة الأم)	البلد		مبيعات الأسلحة		إجمالي المبيعات، 2004	العمود 6 كنسبة مئوية من العمود 8	الأرباح 2004	العمالة 2004
2004	2003		المنطقة	القطاع[ب]	2004	2003				
1	2	بوينغ[ج]	الولايات المتحدة	Ac El Mi Sp	27500	24370	52457	52	1872	159000
2	1	لوكهيد مارتن[د]	الولايات المتحدة	Ac El Mi Sp	26400	24910	35526	74	1266	130000
3	3	نورثروب غرومان	الولايات المتحدة	Ac El Mi SA/A Sh Sp	25970	22720	29853	87	1084	125400
4	4	بي أ إي سيستمز[هـ]	المملكة المتحدة	A Ac El Mi SA/A Sh	19840	15760	24687	80	-855	90000
5	5	ريثيون	الولايات المتحدة	El Mi	17150	15450	20245	85	417	79400
6	6	جنرال داينامكس	الولايات المتحدة	A El MV Sh	15150	13100	19178	79	1227	70200
7	8	إيادس[و]	أوروبا	Ac El Mi Sp	9470	8010	39455	24	1280	110660
8	7	تاليس	فرنسا	El Mi SA/A	8950	8350	12780	70	246	55480
9	9	يونايتد تقانيز، يو تي سي	الولايات المتحدة	El Eng	6740	6210	37445	18	2788	209700
10	11	ل ـ 3 كوميونيكيشينز	الولايات المتحدة	El	5970	4480	6897	87	382	44200
11	10	فينميكانيكا	إيطاليا	A Ac El MV Mi SA/A	5640	4550	10764	52	681	51030

يتبـــع

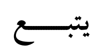
تابـــع

12	13	سيك (SAIC)[ز]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	4670	3700	7187	65	409	42400
13	12	كومبيوتر ساينسيز كورب.، سي أس سي[ح]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	4330	3780	14059	31	810	79000
S	S	أم بي دي أ (بي أ إي سيستمز، المملكة المتحدة/ إيادس، أوروبا/ فينميكانيكا، إيطاليا)	أوروبا	Mi	3850	2710	3851	100	--	10000
14	14	رولز رويس[ط]	المملكة المتحدة	Eng	3310	3020	10877	30	375	35400
15	18	دي سي أن[ي]	فرنسا	Sh	3240	2150	3240	100	260	12280
16	23	هاليبرتون[ك]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	3100	1790	20466	15	-979	97000
S	S	ك بي آر (هاليبرتون)	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	3100	1790	12468	25	--	--
17	17	جنرال إلكتريك	الولايات المتحدة	Eng	3000	2400	152866	2	16819	307000
S	S	برات آند ويتني (يو تي سي)	الولايات المتحدة	Eng	2990	3030	8300	36	--	34180
18	15	هنيوِل إنترناشينال	الولايات المتحدة	El	2810	2560	25601	11	1281	109000
19	16	ميتسوبيشي هيفي إندستريز[ل]	اليابان	Ac MV Mi Sh	2500	2430	23945	10	37	34310
20	24	آي تي تي إندستريز	الولايات المتحدة	El	2410	1790	6764	36	432	44000
21	20	جي ك أن	المملكة المتحدة	Ac	2400	2020	8145	29	1020	36600
22	19	يونايتد ديفنس، يو دي	الولايات المتحدة	MV	2290	2050	2292	100	166	7700



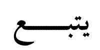
تابـــع

23	25	غروب سنيكما	فرنسا	Eng	1950	1750	8462	23	291	39490
24	26	ساب	السويد	Ac El Mi	1930	1700	2429	79	148	11940
25	28	أليانت تكسيستمز	الولايات المتحدة	SA/A	1740	1460	2801	62	154	14000
26	21	راينميتال	ألمانيا	A El MV SA/A	1720	1810	4240	41	125	18280
27	27	سي. إي. آي	فرنسا	Oth	1720	1540	3878	44	333	14940
S	S	راينميتال دي تك (راينميتال)	ألمانيا	A El MV SA/A	1720	1810	1719	100	--	6799
S	S	سيكورسكي (يو تي سي)	الولايات المتحدة	Ac	1690	1520	2500	68	--	8980
28	22	غروب داسو أفياسيون	فرنسا	Ac	1670	1810	4297	39	383	12040
S	S	يوروكوبتر غروب (إيادس)	فرنسا	Ac	1620	1440	3453	47	--	--
29	36	هاريس	الولايات المتحدة	El	1550	1170	2519	62	133	10900
30	34	روكويل كولينز	الولايات المتحدة	El	1540	1270	2930	52	301	15800
S	S	داينكورب (سي إس سي)[م]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	1430	1660	--	--	--	--
31	32	غودريتش	الولايات المتحدة	Comp (Ac)	1420	1320	4725	30	172	21300
32	38	كينيتِك	المملكة المتحدة	Comp (Oth)	1390	1110	1598	87	129	10400
33	33	صناعات الطيران الإسرائيلية	إسرائيل	Ac El Mi	1370	1310	2050	67	82	14570
34	30	كاواساكي هيفي إندستريز[ل]	اليابان	Ac Eng Mi Sh	1320	1370	11476	12	106	28680



تابـــع

35	29	تكسترون	الولايات المتحدة	Ac El Eng MV	1300	1400	10242	13	365	44000
36	40	تيتان كوربوريشن	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	1290	1010	2047	63	-38	12000
37	41	دي آر إس تكنولوجيز	الولايات المتحدة	El	1280	940	1309	98	61	5660
38	39	سميثس[ن]	المملكة المتحدة	El	1240	1100	4852	26	390	26730
39	31	سوخوي[س]	روسيا	Ac	1200	1370	1262	95	42	32810
40	35	أوردنانس فاكتوريز	الهند	A SA/A	1150	1190	1357	85	--	--
41	43	أنتيون	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	1130	920	1268	89	62	8800
42	47	غروب ساجيم	فرنسا	El	1090	830	4435	25	166	15370
43	48	نيو إزار[ع]	إسبانيا	Sh	1090	830	1366	80	--	5560
44	46	في تي غروب	المملكة المتحدة	Sh	1040	840	1362	76	49	11000
45	37	ثايسنكروب، تي ك	ألمانيا	Sh	1030	1110	48872	2	1123	184360
S	S	ألينيا إيرونوتيكا (فينميكانيكا)	إيطاليا	Ac	1030	620	1333	77	2	6950
46	55	إي دي إس	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	990	690	20669	5	158	117000
47	50	ميتسوبيشي إلكتريك[ل]	اليابان	El Mi	950	820	31524	3	658	97660
48	44	إلبِت سيستمز	إسرائيل	El	940	900	940	100	53	5500
49	52	ألماز ـ أنتاي[س]	روسيا	Mi	930	750	1327	70	55	93000



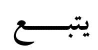
تابـــع

50	56	كوبهام	المملكة المتحدة	Comp (Ac El)	900	680	1800	50	155	9860
51	59	هندوستان إيرونويتكس	الهند	Ac Mi	880	650	976	90	95	--
52	53	يو آر إس كوربوريشن	الولايات المتحدة	El	880	720	3382	26	62	27500
S	S	إي جي أند جي (يو آر إس كوربوريشن)	الولايات المتحدة	Comp (El Oth)	880	720	1130	78	--	11600
53	45	إس تي إنجينيرينغ[ف]	سنغافورة	Ac El MV SA/A Sh	860	890	1744	49	212	11620
54	73	أن إي سي[ل]	اليابان	El	840	490	43395	2	-227	145810
55	69	إنجينيرد سبُّورت سيستمز	الولايات المتحدة	El	840	540	884	95	76	3280
56	57	سامسونغ[ص]	كوريا الجنوبية	A El MV Mi Sh	800	670	121700	1	11800	222000
57	75	أ أم جنرال كوربوريشن[ق]	الولايات المتحدة	MV	800	490	--	--	--	--
58	68	كاسي إنترناشينال	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	770	540	1146	67	64	9300
59	60	مان تِك إنترناشينال	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	770	640	842	92	25	5500
60	58	أوشكوش تراك	الولايات المتحدة	MV	770	660	2262	34	113	7800
61	51	رفائيل	إسرائيل	Ac Mi SA/A Oth	760	790	801	95	45	5170
62	54	كراوس ـ مافاي فيغمان	ألمانيا	MV	750	710	752	100	--	2500
63	49	جيات إندستريز	فرنسا	A MV SA/A	730	820	733	100	-100	5000

يتبـــع

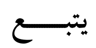
تابع

64	66	ديفونبورت مانجمنت[ر]	المملكة المتحدة	Sh	720	570	745	96	42	4950
65	70	بابكوك إنترناشينال غروب	المملكة المتحدة	Sh	700	520	1392	50	38	9090
66	62	رواغ	سويسرا	A Ac Eng SA/A	660	620	1003	66	23	5560
67	61	دايهل	ألمانيا	Mi SA/A	650	630	1975	33	--	10730
68	S	أم تي يو إيرو إنجينز	ألمانيا	Eng	620	500	2383	26	16	7680
69	77	بهارات إلكترونيكس	الهند	El	620	460	709	87	98	12390
S	S	سامسونغ تكوين (سامسونغ)	كوريا الجنوبية	A El Eng MV	620	520	1729	36	23	4140
70	71	إندرا	إسبانيا	El	610	510	1347	45	106	6520
71	-	أرمور هولدينغز	الولايات المتحدة	Comp (MV Oth)	610	90	980	62	81	4310
72	76	إركوت[س]	روسيا	Ac	570	480	622	92	68	14020
S	65	ألفيس (بي أ إي سيستمز)[ش]	المملكة المتحدة	MV Oth	570	570	--	--	--	--
73	64	فينكانتيري[ش]	إيطاليا	Sh	560	570	2704	21	124	9270
74	82	ستيوارت أند ستيفنسون	الولايات المتحدة	MV	550	450	1157	48	5	3000
75	93	أرينك	الولايات المتحدة	Comp (El)	530	350	734	72	9	3000
S	S	يونايتد ستيتس مارين ريبير (يو دي)	الولايات المتحدة	Comp (Sh)	530	510	573	93	--	--
76	63	كوريا إيروسبيس إندستريز[ث]	كوريا الجنوبية	Ac	510	600	571	89	6	2920



تابـــع

77	72	إيروسبيس كوربوريشن[خ]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	510	510	--	--	--	--
78	94	كورتيس ـ رايت كوربوريشن	الولايات المتحدة	Comp (Ac)	480	350	955	50	65	5600
79	85	إيدو	الولايات المتحدة	El	480	410	536	89	29	2550
80	79	سي أ إي[ذ]	كندا	El	460	450	758	61	--	4800
81	99	إشيكاواجيما ـ هاريما إتش آي[ل]	اليابان	Eng Sh	460	310	10066	5	20	7390
82	84	ميتر[ض]	الولايات المتحدة	Oth	460	430	871	53	--	5900
83	81	دينيل	جنوب أفريقيا	A Ac El MV Mi SA/A	450	450	586	76	-248	9940
84	89	ألترا إلكترونيكس	المملكة المتحدة	El	450	370	586	77	43	2680
85	90	كيوبيك كوربوريشن	الولايات المتحدة	Comp (El Oth)	450	370	722	63	37	5950
86	88	تينيكس	أُستراليا	El SA/A Sh	440	370	646	68	--	3000
87	42	دايملر كرايزلر، دي سي[أأ]	ألمانيا	Eng	440	920	176471	--	3063	384720
88	80	أفيو	إيطاليا	Eng	440	450	1516	29	-47	4770
89	74	إيروكوسميتشسكو أوبورودوفاي[س]	روسيا	El	440	490	583	76	36	42400
S	S	أ دي آي (ترانسفيلد غروب/ تاليس)	أُستراليا	El SA/A Sh	440	420	--	--	--	--
S	S	أم تي يو فريدريش شافن (دي سي)	ألمانيا	Eng	440	380	1677	26	--	5850


يتبـــع

تابـــع

90	92	موغ	الولايات المتحدة	Comp (El Mi)	430	360	939	46	57	5780
91	86	إريكسون	السويد	El	410	400	17958	2	2589	50530
S	S	إريكسون مايكروويف (إريكسون)	السويد	El	410	400	418	99	--	1660
S	S	لاند سيستمز هاغلوندس (ب أ إي سيستمز)[ب ب]	السويد	MV	410	290	410	100	--	1030
92	91	أس أم أ	فرنسا	Comp (Ac)	400	360	401	100	-1	3310
93	78	الصناعات العسكرية الإسرائيلية	إسرائيل	A MV SA/A	400	460	450	90	--	2400
94	83	كونغربرغ غروبِن	النرويج	El Mi SA/A	400	430	955	42	5	4020
95	-	ميغيت	المملكة المتحدة	Oth	390	290	878	45	63	4420
96	67	جاكوبس إنجينيرينغ غروب[ج ج]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	390	560	4594	9	129	24400
97	95	توشيبا[ل]	اليابان	El Mi	380	340	53942	1	426	165000
98	100	أوروبيتال ساينسيز كوربوريشن	الولايات المتحدة	Sp	370	300	676	54	200	2450
99	-	إمبراير	البرازيل	Ac	360	260	3505	10	429	14650
100	-	باتريا إندستريز	فنلندا	Ac MV SA/A	360	220	430	83	32	1880

ملاحظات:

أ ـ الشركات مرتبة بحسب قيمة مبيعاتها من الأسلحة في سنة 2004. والشركات المشار إليها بـ S في العمود 1 أو العمود 2 هي شركات فرعية. والشَّرطة (ـ) في العمود تشير إمّا إلى أن الشركة لم تحقق مبيعات أسلحة في سنة 2003، وإمّا أنها لم تحتل مرتبة بين الشركات المئة الأكبر في سنة 2003. وأسماء الشركات وهياكلها مدرجة كما كانت في 31

كانون الأول/ ديسمبر 2004. والمعلومات بشأن تغييرات لاحقة متوافرة في الحواشي. وقد تختلف مراتب سنة 2003 عن المراتب المنشورة في **كتاب سيبري السنوي 2005** بسبب التنقيح المتواصل للبيانات، وفي أغلب الأحيان بسبب التغييرات التي تعلنها الشركات نفسها وأحياناً بسبب تقديرات محسنة. والمراجعات الرئيسة موضحة في هذه الحواشي.

ب ـ مفتاح المختصرات: A = مدفعية؛ Ac = طائرات؛ El = إلكترونيات؛ Eng = محركات؛ Mi = عربات عسكرية؛ SA/A = أسلحة صغيرة/ ذخائر؛ Sh = سفن؛ Sp = فضاء؛ Oth = سلع أُخرى؛ Comp(—) = مكونات أو خدمات أو أي شيء يقل عن أنظمة نهائية في القطاعات داخل الأهلة؛ وهي مستخدمة فقط لشركات لا تنتج أنظمة نهائية.

ج ـ الأرقام الخاصة بمبيعات «بوينغ» من الأسلحة هي لوحدة أنظمة الدفاع المتكاملة الإجمالية، باستثناء مبيعات وحدة أنظمة الإطلاق والأنظمة المدارية التي هي مدنية إلى حد بعيد. وابتداء من سنة 2003 غيرت «بوينغ» الطريقة التي تبلّغ بها عن أجزائها من السوق.

د ـ تتضمن البيانات الخاصة بمبيعات «لوكهيد مارتن» من الأسلحة رسوم إدارة من وزارة الطاقة الأمريكية لإدارة برامج أسلحة نووية.

هـ ـ الأرقام الخاصة بمبيعات «بي أ إي سيستمز» من الأسلحة هي من أجل مبيعات إجمالية غير تجارية. والمبيعات التي بلَّغت الشركة عنها والمتعلقة بمجموعة أعمال «الجو فضاء التجاري» مبررة بالدرجة الأُولى بحصتها البالغة 20 في المئة في «إيرباص». إضافةً إلى ذلك، تتضمن بيانات مبيعات «بي أي إي سيستمز» قد اشترت «ألفيس» في آب/ أغسطس 2004.

و ـ «إيادس» (الشركة الأوروبية للطيران والفضاء) مملوكة من «دايملر كرايزلر» (ألمانيا) بنسبة 30,09 في المئة، ومن «لا غارديري» (فرنسا) بنسبة 30,09 في المئة، بالاشتراك مع مؤسسات مالية فرنسية و«سوجيبا» (شركة قابضة فرنسية تابعة للدولة)؛ ومن SEPI (شركة قابضة إسبانية تابعة للدولة) بنسبة 5,5 في المئة. و«إيادس» مسجلة في هولندا.

ز ـ الرقم المتعلق بإجمالي مبيعات «سيك» لا يشمل 874 مليون دولار من أجل «تلكورديا»، وهي شركة فرعية للاتصالات عن بُعد بيعت في 15 آذار/ مارس 2005. وفي تقريرها للسنة المالية 2005، تقدم «سيك» بيانات أعيد تصنيفها لتصور «تلكورديا» كعملية متوقفة.

ح ـ الرقم من أجل إجمالي مبيعات «سي إس سي» لا يشمل إيراداً لـِ«دانيكورب إنترناشيونال» المصنفة من قِبل «سي إس سي» في تقريرها السنوي 2005 كـ «عملية متوقفة». وكانت «سي إس سي» قد تخلصت من «دانيكورب إنترناشيونال» في شباط/ فبراير 2005. وتشمل الأرقام الخاصة بمبيعات «سي إس سي» من الأسلحة مبيعاتها المبلَّغ عنها إلى وزارة الدفاع الأمريكية وقيمة العقود الممنوحة لـِ«دانيكورب إنترناشينال» من جانب وزارة الدفاع الأمريكية خلال السنة المالية 2004.

ط ـ الأرقام الخاصة بمبيعات «رولز رويس» من الأسلحة هي لقسم أعمال «الدفاع» وما يقدر بـ 45 في المئة من قسم عمل «البحرية».

ي ـ الأرقام الخاصة بـ «دي سي أن» هي لإيراد المبيعات لا لقيمة الإنتاج.

ك ـ مبيعات «هاليبرتون» من الأسلحة تقدير مرتكز على ثلث مبيعات «قسم الحكومة والبنية التحتية». في لائحة المئة الأُولى لسنة 2003 في كتاب **سيبري** السنوي 2005، أُدرجت العقود الرئيسة الممنوحة من وزارة الدفاع الأمريكية كتقدير تقريبي لمبيعات الأسلحة.

ل ـ بالنسبة إلى الشركات اليابانية تمثل الأرقام في عمود مبيعات الأسلحة عقوداً عسكرية جديدة لا مبيعات أسلحة.

م ـ تمثل الأرقام الخاصة بـِ«دانيكورب» العقود الرئيسة الممنوحة من قِبل وزارة الدفاع الأمريكية ولا تمثل مبيعات أسلحة.

ن ـ الأرقام الخاصة بمبيعات «سميثس» من الأسلحة هي من أصل 60 في المئة من «قسم الجو فضاء» في الشركة، إضافةً إلى تقدير لبعض أعمال الدفاع المحدودة المنجزة ضمن قسم «الهندسة الاختصاصية».

ص ـ هذه هي السنة الثالثة التي تشمل فيها المئة الأُولى ـ بحسب تصنيف سيبري ـ شركات روسية. وقد يكون هناك شركات أُخرى يجب أن تكون على اللائحة، لكن البيانات المتاحة غير كافية. والوضع في صناعة الأسلحة الروسية ما زال مائعاً، ويرجح تبدُّل أسماء الشركات لدى إعادة هيكلتها. «إركوت» و«سوخوي» تقدمان معلومات مفصلة على موقعيهما في الإنترنت، وجميع البيانات هي من بياناتها المالية الموحدة. وبالنسبة إلى سائر الشركات الروسية في اللائحة، الأرقام المتعلقة بإجمالي المبيعات والأرباح في سنة 2004 هي من وكالة التسعير الروسية Expert RA، في حين أن الأرقام المتعلقة بتقديرات حصة مبيعات الأسلحة والعمالة هي من مركز تحليل الاستراتيجيات والتقانات. وتقدير حصة مبيعات أسلحة «ألماز ـ أنتاي» هو من لائحة الشركات المئة الأُولى بحسب تصنيف *Defense News*.

ع ـ كانت أنشطة «إزار» في بناء السفن العسكرية قد نُقلت إلى شركة جديدة، «نيو إزار»، في 31 كانون الأول/ديسمبر 2004. وجرى لاحقاً إطلاق الشركة باسم جديد، «نافاتيا» في 2 آذار/مارس 2005. والشركة القابضة الإسبانية SEPI هي المستثمرة الوحيدة.

ف ـ كانت «أس تي إنجينيرينغ» سابقاً شركة فرعية تابعة لِـ«سنغابور تقانيز Pte المحدودة»، التي حُلت في 31 كانون الأول/ديسمبر 2004. وابتداء من 1 كانون الثاني/يناير 2005، أصبحت جميع الشركات التي كانت تحت سيطرة «سنغابور تقانيز»، بما فيها «أس تي إنجينيرينغ»، تحت السيطرة المباشرة لِـ«تيماسيك هولدينغز»، الشركة الاستثمارية القابضة التابعة لحكومة سنغافورة.

س ـ الأرقام المتعلقة بمبيعات «سامسونغ» من الأسلحة هي لمبيعات «سامسونغ تكوين» المقدرة من الأسلحة و50 في المئة من مبيعات «سامسونغ تاليس».

ق ـ في ما يتعلق بـ «أ أم جنرال»، ثمة بيانات مالية محدودة متوافرة علانية. وتقدير سيبري لمبيعات الأسلحة قائمة على متوسط 3 أعوام من العقود الرئيسة الممنوحة من وزارة الدفاع الأمريكية زائد تقدير لصادراتها.

ر ـ «ديفونبورت مانجمنت ليميتد» مملوكة من «هاليبرتون ك بي آر» (51 في المئة) و«بلفوربيتي» (24,5 في المئة) و«فاير غروب» (24,5 في المئة).

ش ـ الرقم الخاص بمبيعات «ألفيس» من الأسلحة في سنة 2004 مرتكز على بيانات متوافرة لسنة 2003. وكانت «بي أ إي سيستمز» قد اشترت «ألفيس» في آب/أغسطس 2004، ودمجتها في قسم «لاند سيستمز».

ت ـ «فينكاتييري» مملوكة من «فينتكنا»، التي شُكلت في تشرين الثاني/نوفمبر 2002 من «مؤسسة إعادة البناء الصناعي»، الشركة القابضة الإيطالية المملوكة من الدولة والتي تخضع لعملية تصفية منذ سنة 2000.

ث ـ أُنشئت «كوريا إيروسبيس إندستريز» في سنة 1999 من خلال ادماج «سامسونغ إيروسبيس»و«دايو هيفي إندستريز» وشركة «هيونداي للفضاء والطائرات».

خ ـ تشغل «إيروسبيس كوربوريشن» مركزاً للأبحاث والتطوير ذا تمويل اتحادي «لمصلحة وزارة الدفاع الأمريكية. الأرقام هي لسنة 2003، حيث إن الشركة لم تصدر تقريراً سنوياً لسنة 2004.

ذ ـ تتضمن البيانات الخاصة بمبيعات «سي أ إي» من الأسلحة ما يقدر بـ 101 مليون دولار من أجل شركتها البحرية المنزوعة.

ض ـ تشغل «ميرَ» 3 مراكز أبحاث وتطوير ممولة اتحادياً لمصلحة وزارة الدفاع الأمريكية.

أأ ـ الأرقام المتعلقة بمبيعات «دايملر كرايزلر» من الأسلحة هي من أجل ما تنتجه «أم تي يو فريدريش شافن» وتستثني حصة «دايملر كرايزلر» (30 في المئة) في «إيادس».

ب ب ـ كانت «هاغلوندس فيهيكل» شركة تابعة لِـ«ألفيس» خلال الأشهر السبعة الأُولى من سنة 2004. وقد اشترت «بي أ إي سيستمز» «ألفيس» في آب/أغسطس 2004.

ج ج ـ الأرقام المتعلقة بمبيعات «جاكوبس إنجينيرينغ غروب» من الأسلحة تمثل العقود الرئيسة الممنوحة من وزارة الدفاع الأمريكية.

الملحق رقم (9 ـ ب)
جـدول الاستملاكـات، 2005

إيمون سوري

يعدِّد الجدول رقم (9ب ـ 1) الاستملاكات الرئيسة في صناعة الأسلحة الأمريكية الشمالية والأوروبية الغربية، وهي استملاكات أُعلنت أو أُنجزت بين 1 كانون الثاني/ يناير و31 كانون الأول/ ديسمبر 2005. واللائحة ليست لائحة مستوفية لعمليات الاستملاك كلها، لكنها تعطي نظرة عامة بشأن صفقات ذات شأن من الناحية الاستراتيجية وجديرة بالذكر من الناحية المالية.

الجدول رقم (9 ب ـ 1)
الاستملاكات الرئيسة في صناعة الأسلحة الأمريكية الشمالية والأوروبية الغربية، 2005

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بالأسعار الجارية

الشركة المشترية (البلد/ المنطقة)	الشركة المشتراة (البلد)	الشركة البائعة (البلد) [أ]	قيمة الصفقة (ملايين الدولارات)[ب]
ضمن أمريكا الشمالية (بين شركات قائمة في الولايات المتحدة إلا إذا ذُكر خلاف ذلك)			
سي آي إي (CAE) (كندا)	تيّرين إكسبرتس إنك. (Terrain Experts Inc.)	--	10
كاسي إنترناشيونال إنك. (CACI International Inc.)	ناشيونال سيكيوريتي ريسرتش إنك (National Security Research Inc)	مملوكة من الموظفين	--
دي آر إس تكنولوجيز DRS Technologies	كودِم سيستمز (Codem Systems)	--	29

يتبـــع

تابـــع

دي آر إس تكنولوجيز	إنجينيرد سبُّورت سيستمز (Engineered Support Systems)	--	1970
إيـدو كـوربـوريـشـن (EDO Corporation)	إي في آي تكنولوجي أل أل سي (EVI Technology LLC)	ملكية خاصة	--
إنجينيرد سبُّورت سيستمز	موبيلايزد سيستمز (Mobilized Systetms)	--	17
جـنرال دايـنـامـيـكـس (General Dynamics)	أنتيون (Anteon)	--	2200
جنرال ديناميكس	أيـترونـيـكـس كـوربـوريـشـن (Itronix Corporation)	ملكية خاصة	--
جنرال ديناميكس	مايا فيز (MAYA Viz)	--	--
جنرال ديناميكس	تـادبـول كـمـبـيوتـر إنـك (Tadpole Computer Inc.)	ملكية خاصة	--
غـودريـتـش كـوربـوريـشـن (Goodrich Corporation)	سِـنـسـورز أنـليـمـيـتـد إنـك (Sensors Unlimited Inc.)	--	60
أل ـ 3 كـومـيـونـيـكـيـشينز (L-3 Communications)	بي أ آي إيـروسيسـتـمـز إنـك (BAI Aerosystems Inc.)	--	--
أل ـ 3 كوميونيكيشينز	إي أو تِك إنك (EOTech Inc.)	--	49
أل ـ 3 كوميونيكيشينز	جـوزف شيرز أسـوشييـس (Joseph Sheairs Associates)	--	--
أل ـ 3 كوميونيكيشينز	سـونـومـا ديـزان غـروب (Sonoma Design Group)	--	--
أل ـ 3 كوميونيكيشينز	تيتان كوربوريشن (Titan Corporation)	--	2650
لـوكـهـيـد مـارتـن (Lockheed Martin)	كوهيرنت تكنولوجيز إنك (Coherent Technologies Inc.)	--	--
لوكهيد مارتن	ساتيكس غروب (SYTEX Group)	--	440
مان تِك إنترناشيونال (ManTech International)	غراي هوك سيستمز إنك (Gray Hawk Systems Inc.)	--	100
نـورثـروب غـرومـان (Northrop Grumman)	إنـتـيـجـيـك كـوربـوريـشـن (Integic Corporation)	--	--
سيك (SAIC)	أوبجكت ساينسيز كوربوريشن (Object Sciences Corporation)	--	--

يتبـــع

تابـــع

سيك	إمباس (IMPAS)	--	--
تـليدايـن تـكـنـولـوجـيز (Teledyne technologies)	بنثوس إنك (.Benthos Inc)		41
تليداين تكنولوجيز	أصول ميكروويف تكنيكال سوليوشينز (Microwave Technical Solutions)	أفنيت إنك (.Avnet Inc)	--
تـيـتـان كـوربـوريـشـن (Titan Corporation)	إنتليجنس داتا سيستمز (Intelligence Data Systems)	مملوكة من الموظفين	43
يونايتد ديفنس (United Defense)	إنجينيرد بلاستيك ديزاينز (Engineered Plastic Designs)	--	8
يـونـايـتـد سـتـيتـس مـاريـن ريـبـير (United States Marine Repair)	كـوروجـين إنجـينيريـنـغ سرفـيـسز (Corrosion Engineering Services)	--	--
يـونـايـتـد تـكـنـولـوجـيز (United Technologies)	روكـيـتـدايـن بـروبـلـجـن أنـد بـاوَر (Rocketdyne Propulsion & Power)	بوينغ (Boeing)	--
فيريتاس كابيتال (Veritas Capital)	أم زد أم إنك (.MZM Inc)	ملكية خاصة	--
ضمن أوروبا الغربية			
أفـيو غـروب (إيـطـاليا) (Avio Group)	فـيليبس إيـروسـبيس إلـكـترونـيكـس (هـولـنـدا) (Philips Aerospace electronics)	رويال فيليبس (هولندا) (Royal Philips)	--
إيادس (EADS) (أوروبا الغربية)	بـروفـيشيونـال مـوبـايـل راديـو (Professional Mobile Radio)	نوكيا (Nokia) (فنلندا)	
إي كيو تي (EQT) (السويد)ج	أم تي يـو فـريـدريـش شـافـن (ألمـانـيا) (MTU Friedrichshafen) وقـسـم مـن ديترويت ديزل كوربوريشن (Detroit Diesel Corporation) (الـولايـات المتحدة)	دايملر كرايزلر (Daimler Chrysler) (ألمانيا)	1900
فينميكـانيكا (Finmeccanica)د (إيطاليا)	داتامات سبا Datamat SpA (إيطاليا)	--	171
كراوس مافاي فيغمان -Krauss (ألمانيا) Maffei Wegmann	مان موبايل بريدجز MAN-Mobile) (ألمانيا) (Bridges	مان تقانيز MAN) Technolgies) (ألمانيا)	--
أم بي دي أ (MBDA) (أوروبـــا الغربية)	أل أف ك(LFK) (ألمانيا)	إيادس (أوروبا الغربية)	--

يتبـــع

تابـــع

راينميتال (Rheinmetall) (ألمانيا)	أرجيز (Argges) (النمسا)	--	--
سميثس غروب (Smiths Group) (المملكة المتحدة)	فـارّان تـقـاني (Farran Technology) (إيرلندا)	--	31
سنيكما (Snecma)[هـ] (فرنسا)	ساجيم (Sagem) (فرنسا)	--	--
ثاليس (Thales)[و] (فرنسا)	تي دي أ أرمـــمـــنـــتـــس (TDA Armements) (أوروبا الغربية)	إيادس (أوروبا الغربية)	--
تـايـسِـن كـروب تـكـنـولـوجـيز (ThyssenKrupp Technologies) (ألمانيا) وإيادس (أوروبا الغربية)[ز]	أتلاس إلكترونيك (Atlas Elektronik) (ألمانيا)	بي أ إي سيستمز	172
عبر الأطلسي: استملاكات أوروبية غربية لشركات قائمة في كندا والولايات المتحدة			
بي أ إي سيستمز (المملكة المتحدة)	يونايتد ديفنس (الولايات المتحدة)	--	4192
تشيلتون مايكروويف كوربوريشن Chelton Microwave Corporation) (المملكة المتحدة)[ح]	وحدة ديفنس أند سبيس (Defense & Space)	ريميك إنك (Remec Inc.)	260
إيادس (أوروبا الغربية)[ط]	تـالـون إنـســترومـنـتـس (Talon Instruments)	--	--
كونغزبرغ (Kongsberg) (النرويج)	غاليوم سوفتوير (Gallium Software) (كندا)	--	26
كينتِك QinetiQ (المملكة المتحدة)	أبـــوجِـــن تـــقـــانـــيز (Apogen Technologies) (الولايات المتحدة)	--	288
كينتِك (المملكة المتحدة)[ي]	بلانيننغ سيستمز إنك (Planning Systems) (الولايات المتحدة)	--	42
ألـترا إلـكـترونـيكـس (Ultra Electronics) (المملكة المتحدة)	أوديـوبـاك (Audiopack) (الـولايـات المتحدة)	ملكية خاصة	60
في تي غروب (VT Group) (المملكة المتحدة)[ك]	كـيـوب كـوربـوريـشـن (Cube Corporation) (الولايات المتحدة)	--	26
عبر الأطلسي: استملاكات أمريكية وكندية لشركات قائمة في أوروبا الغربية			
كـارلايـل غـروب (Carlyle Group) (الولايات المتحدة)	أن بي إيـروسـبـيس (NP Industries) (المملكة المتحدة)	راينهولد إندستريز (Reinhold Industries) (المملكة المتحدة)	54

يتبـــع

تابــــع

إيـــتـــون كـــوربـــوريـــشـــن (Eaton Corporation) (الولايات المتحدة)	قسم الجوفضاء	كوبهام Cobham (المملكة المتحدة)	270
أل ـ 3 كوميونيكيشنز (الولايات المتحدة)	سام إلكترونيكس (SAM Electronics) (ألمانيا)	--	150
لـوكـهـيـد مـارتـن (الـولايـات المتحدة)[ل]	إنسيس غروب ليميتد (INSYS Group Limited) (المملكة المتحدة)	--	--
روكـــويـــل كـــولينز (Rockwell Collins) (الولايات المتحدة)	تلديكس (Teldix) (ألمانيا)	نورثروب غرومان (الولايات المتحدة)	22
ستيوارت أند ستيفنسون سرفيسيز (Stewart & Stevenson Services) (الولايات المتحدة)	أوتـومـوتـيف تـكـنـيك (Automotive Technik) (المملكة المتحدة)	--	47

ملاحظات:

أ ـ في عمود «الشركة البائعة» تدل «- - » على أن ملكية الشركة المشتراة لم تكن محددة في نشرة الشركة الصحافية. وقد تكون الشركة إمّا ذات ملكية خاصة وإمّا مدرجة في لائحة بصورة علنية.

ب ـ في الحالات التي لم تكن قيمة الصفقة فيها غير متوافرة بالدولارات الأمريكية، تم تحويل العملة باستخدام متوسط سعر الصرف بحسب صندوق النقد الدولي للشهر الشمسي الذي جرت فيه الصفقة. والشركات لا تكشف دائماً عن قيمة الصفقات.

ج ـ «إي كيو تي» (EQT) مجموعة أسهم عادية خاصة.

د ـ وافقت «فينميكانيكا» على استملاك حصة غالبة بنسبة 52,7 في المئة من «داتامات»، والحصة خاضعة للموافقة من سلطات المنافَسة.

هـ ـ اندمجت «ساجيم» و«سنيكما» في أيار/ مايو 2005 لتصبحا «سافران» (SAFRAN).

و ـ بيعت حصة الـ 50 في المئة في «تي دي أ أرممنتس»، وكانت لـ «إيادس»، من «تاليس»، الأمر الذي جعل «تاليس» صاحبة الأسهم الكاملة (100 في المئة) في الشركة.

ز ـ ستملك «تايسنكروب تكنولوجيز» 60 في المئة وستملك «إيادس» 40 في المئة من «أتلاس إلكترونيك».

ح ـ «تشيلتون ميكروويف كوربوريشن» عضو في «مجموعة تشيلتون»؛ وهذه الأخيرة جزء من «كوبهام Plc»، شركة الدفاع والجوفضاء البريطانية.

ط ـ حازت «إيادس» «تالون إنسترومنتس» من خلال شركتها الفرعية في أمريكا الشمالية، أي «إيادس نورث أمريكا».

ي ـ حازت «كينيتِك» «بلانيننغ سيستمز» من خلال شركتها الفرعية في أمريكا الشمالية، «فوستر ميلر».

ك ـ حازت «في تي غروب» «كيوب كوربوريشن» من خلال شركتها الفرعية الأمريكية، «في تي غريفين سرفيسز».

ل ـ «لوكهيد مارتن يو. ك. هولدينغز ليميتد»، وهي شركة متفرعة من «لوكهيد مارتن كوربوريشن» (الولايات المتحدة)، حازت «إنسيس غروب ليميتد».

المصدر: ملفات سيبري الخاصة بصناعة الأسلحة والمتعلقة بعمليات الدمج والاستملاكات.

الملحق رقم (9 ـ ج)
تطورات في صناعة الأسلحة الروسية

جوليان كوبر

I مقدمة

مضى حتى الآن أكثر من عقد ونصف عقد على بدء تقلص الحجم الهائل لصناعة أسلحة الاتحاد السوفياتي، من حيث الانتاج والعمالة في أول الأمر، ومن حيث عدد مرافق الانتاج والبحث في فترة لاحقة. ومنذ انهيار الاتحاد السوفياتي سنة 1991، جرى تغيير متوال وفي بعض الأحيان بعيد الأثر على البنى الإدارية المسؤولة عن إدارة القطاع العسكري والإشراف عليه في روسيا . وبمرور الوقت، أضحى الانتاج العسكري الروسي معتمداً، بصورة مطردة، على طلبات التصدير، إلى جانب مشتريات محلية متواضعة متعلقة بحاجات القوات المسلحة الروسية. ومنذ أن انتُخب فلاديمير بوتين رئيساً لروسيا سنة 2000، استعاد الانتاج العسكري عافيته إلى حد ما، وازداد التمويل للمشتريات وللبحث والتطوير بخطوة سريعة. إلا إن هذا التوسع في النفقات النقدية لم تجاره في المقابل زيادة في عدد الأسلحة الجديدة الموصلة إلى القوات المسلحة. وكانت حالة الاقتصاد العامل الرئيس المبرِّر لهذه التطورات؛ فعلى الرغم من إيرادات ضخمة من صادرات النفط والغاز ومعدل نمو سنوي نسبته 7 في المئة تقريباً من إجمالي الناتج المحلي منذ تولي بوتين منصبه[1]، بقي الاقتصاد ضعيفاً ولم يجر طوال العقد الماضي إعداد الحكومة الروسية لتعريض التوسع الاقتصادي للمجازفة عن طريق زيادة حصة الدفاع من إجمالي الناتج المحلي. وها هي صناعة الأسلحة الروسية، المحرومة من الموارد منذ 15 عاماً تقريباً، تواجه الآن بعض المشكلات البنيوية الخطرة، ولا مفر لها من مزيد من الضمور.

تبرز في الجدول رقم (9ج ـ 1) الاتجاهات الإجمالية لتطور صناعة الأسلحة الروسية

---

(1) Rosstat, «Dinamika Real'nogo ob» ema Pronzvedennogo VVP,» [Dynamic of Real Volume of Produced GDP],» <http://www.gks.ru/bgd/free/b01_19/IssWWW.exe/Stg/d000/i000040r.htm>.

بين الأعوام الأخيرة للاتحاد السوفياتي وسنة 2004. وفي الإمكان رؤية أن الصناعة مرت بمقدار كبير من الضمور، وأن دورها في الاقتصاد ككل تراجع تراجعاً شديداً، أكان من حيث العمالة أم من حيث الانتاج. وقد كان حجم القوة العاملة في هذه الصناعة في انحطاط لا يفتر منذ أواخر التسعينيات، في حين أن المعدل الوسطي لأعمار العاملين الباقين مستمر في الارتفاع، وهو الآن 54 عاماً. وهذا المعدل الوسطي أعلى في معاهد الأبحاث، 57 عاماً، و90 في المئة من العاملين هم فوق سن 50[2]. وثمة عامل رئيس في عجز الصناعة عن جذب عمال جدد، وهو المكافأة غير الوافية للعمل الماهر والمسؤول. وقد كان القطاع العسكري في عهد السوفيات يقدم بعضاً من أفضل فرص العمل والأجر؛ أمّا اليوم، فمع أن الأجور أصبحت أفضل مما كانت عليه في منتصف التسعينيات، فإنها لا تزال أدنى كثيراً من المعدل الذي تستحقه الصناعة ككل.

الجدول رقم (9ج ـ 1)
الاقتصادان العسكريان السوفياتي والروسي، 1990-2004

	الاتحاد السوفياتي		الاتحاد الروسي	
	1990	1990-1992	منتصف التسعينيات	2004
العمالة في صناعة الأسلحة:[أ]	7840000[ب]	4889000[ب]	2663000[ب]	1800000[ب]
العاملون في الصناعة	6425000	3990000	2107000	1340000
العاملون في البحث والتطوير	1415000	880000	550000	452000
العمالة في صناعة الأسلحة كحصة من إجمالي العمالة في الاقتصاد (في المئة)	6.7	6.8	4	2.7
العمالة في صناعة الأسلحة كحصة من إجمالي العمالة الصناعية (في المئة)	17.8	18.7	12.9	9.5
متوسط سن موظفي صناعة الأسلحة (سنوات)	--	39[ج]	--	54
متوسط الأجر الشهري في صناعة الأسلحة كحصة من متوسط الأجر الصناعي (في المئة)	97[د]	85[هـ]	59[و]	78
الاستثمار في صناعة الأسلحة (كمؤشر، 1992=100)	--	100[ز]	7.5[ز]	15.5[ز]

يتبـــع

(2) V. Solov'ev and V. Ivanov, «Gosprogramma vooruzhenii na 2002-2006 gody provalena [State Programme of Armaments for 2002-2006 Has Failed],» *Nezavisimoe Voennoe Obozrenie* (29 July 2005), <http://nvo.ng.ru/wars/2005-07-29/>.

من التقاعد في روسيا 60 للرجال و55 للنساء.

تابـــع

حصة الاستثمار في الصناعة العسكرية الممولة بالميزانية (في المئة)	--	55.5	20	14.2
إنتاج صناعة الأسلحة (كمؤشر، 1991=100):	--	100[هـ]	20.1[ح]	52.5
عسكري	--	100	13.9	40.5
مدني	--	100	28.5	65.7
إنتاج صناعة الأسلحة كحصة من إجمالي الإنتاج الصناعي (في المئة)	12[ط]	8.4[ط]	7.7[ط]	5.8[ط]
الإنتاج العسكري كحصة من إجمالي الإنتاج الصناعي (في المئة)	6[ط]	3.2[ط]	2.2[ط]	3.4[ط]
حصة معدات الانتاج: دون الـ 10 سنوات (في المئة)	63	--	--	25[ي]
فوق الـ 15/ 20 سنة (في المئة)	16[ك]	--	--	30[ي ل]
استخدام طاقة الانتاج (في المئة)	--	64[م]	15.7[م]	31.2[م]
صادرات الأسلحة[ن] (ملايين الدولارات)	16000	4800	3050	5770
كحصة من إجمالي الصادرات (في المئة)	17.6	9.4	3	3.2
حصة إجمالي الانتاج العسكري المصدَّر (في المئة)	--	~20[ص]	40-35[ص]	74.6[ص]
عدد voenpredy (الممثلين العسكريين)	130000[ع]	--	--	24000

ملاحظات: جُمع هذا الجدول من مصادر منوعة والبيانات سيئة التحديد غالباً. وقد عُرض الجدول لتوضيح الاتجاهات الشاملة للتطور منذ سنة 1990.

أ ـ تشير أرقام العمالة الإجمالية للاتحاد الروسي إلى صناعة الأسلحة مستثنية الصناعة النووية. وفي بعض الحالات يتضمن المجموع بضعة آلاف من «سائر» الموظفين.

ب ـ هذه الأرقام هي لِ 1998 و1992 وأيلول/ سبتمبر 1996، على التوالي.

ج ـ هذا الرقم هو لِ 1990.

د ـ في سنة 1985 كانت الحصة 105 في المئة.

هـ ـ هذا الرقم هو لِ 1991.

و ـ هذا الرقم هو لِ حزيران/ يونيو 1995، حين وصل إلى أدنى نقطة له.

ز ـ هذه الأرقام هي لِ 1992 و1997 و2002، على التوالي.

ح ـ هذا الرقم هو لِ 1997.

ط ـ هذه الأرقام هي لِ 1990 و1991 و1993 و2003، على التوالي.

ي ـ هذا الرقم هو لِ 2001.

ك ـ هذا الرقم هو لمعدات يزيد «عمرها» عن 15 عاماً.

ل ـ هذا الرقم هو لمعدات يزيد «عمرها» عن 20 عاماً.

م ـ هذه الأرقام هي لِ 1993 و1997 و2003، على التوالي.

ن ـ هذه أرقام سوفياتية/ روسية رسمية.

ص ـ هذه الأرقام هي لِ 1993-1994 ، 1995-1996 و2003، على التوالي.

ع ـ لم تُعطَ سنة لهذا الرقم؛ إنه العدد الأقصى الذي تم بلوغه في الحقبة السوفياتية.

المصادر: Employment, 1988: V. E. Genin, ed., *The Anatomy of Russian Defense Conversion* (Walnut Creek, CA: Vega Press, 2001), p. 58; International Labour Office, «Disarmament and Employment ProWorking Paper no. 16, Geneva, March 1990, p. 12, and Industry and R&D Calculated Using Shares of 1991 in: *Moscow News*, no. 7 (1992), p. 7. Employment, 1992: *Segodnya* (1 February 1994). Employment, 1996: TS-VPK (November 1997), <http://server.vpk.ru/www-vpk/reports/>. Employment, 2004: Calculated from Estimated 2000 Data and Known Decline in 2000-2004; Data for 2000 Calculated from TS-VPK, <http://ia.vpk.ru/vpkrus/kadri/>, and Known Employment in 2000 in Aviation and Shipbuilding Industries, TS-VPK, <http://i.vpk.ru/vpkrus/otrasli>, and *Krasnaya Zvezda* (12 January 2002), <http://www.redstar.ru/2002/01/12_01/>; Decline in 2000-2004 from *Problemy Prognozirovaniya*, no. 6 (2003), p. 72 and TsEK, *Rossiya*, no. 1 (2005), p. 63; Industry and R&D, Using Data for 2003, TS-VPK, *VPK Rossii: strukturnye pokazateli 2003* [MIC of Russia: Structural Indicators 2003] (Moscow: TS-VPK, 2005), <http://ia.vpk.ru/localfonds/vpk_struct_demo/2003/>; Share of Total Employand Total Industrial Employment, 1988: GosSSSR, *Narodnoe khozyaistvo SSSR v 1990 g.* [National Economy of the USSR in 1990] (Moscow: Finansy i statistika, 1991), p. 100; 1992, 2004: Goskomstat Rossii, <http://www.gks.ru/bgd/regl/brus05/IswPrx.dll/Stg/06-03.htm>; 1996: Goskomstat Rossii, *Rossiiskii statisticheskii ezhe2000* (Moscow: Goskomstat Rossii, 2001), p.112; Average Age, 1990: TS-VPK, «Kadrovyi potenVPK v 2000 godu [Cadre Potential of the MIC in 2000],» <http://ia.vpk.ru/sbornik_2000/kadri/kadri.htm>; 2004: B. Solov'ev and B. Ivanov, «Gosprogramma vooruzhenii na 2002-2006 gody pro[State Programme of Armaments for 2002-2006 Has Failed],» *Nezavisimoe Voennoe Obozrenie* (29 July 2005), <http://nvo.ng.ru/wars/2005-07-29/>; Average Monthly Wage as % Average Wage in Indus1985, 1990: *Voprosy Ekonomiki i Konversii*, no. 4 (1991), p. 95; 1991: *Komsomolskaya Pravda* (14 April 1993); 1995: *Krasnaya Zvezda* (23 September 1995); 2004: TsEK, *Rossiya*, no. 1 (2005), p. 63; InvestIndex: TS-VPK, *VPK Rossii: strukturnye pokazateli 2002* (as above); Share of Budget-funded Investment, 1992, 1997: TS-VPK (25 January 2003), <http://i.vpk.ru/fin/>; 2002: TS-VPK, *VPK Rossii: strukturnye poka2002* (above); Output Index, 1991, 1997: Institute of Economics of the Transition Period, *Rossiiskaya ekonomika v 2001 godu: teni perspektivy* [RusEconomy in 2001: Tendencies and Perspectives] (Moscow: Institute of Economics of the Transition Period, 2002), section 2.7; 2004: TsEK, *Rossiya: ekonomicheskaya kon"yunktura* [Russia: Economic Conjuncvarious issues (Moscow: TsEK, 2000-2005); «Arms IndusOutput as Share of Industrial Output and Military Share, 1990,» *Nezavisimaya Gazeta* (9 October 1991), p. 4, and GosUSSR, *Narodkhozyaistvo SSSR v 1990 g.* (above), p. 5; and *Izvestiya* (17 October 1991), p. 2; 1991: Calculated from the Known 2001 Share, TS-VPK, *VPK Rossii: strukturnye pokazateli 2001* (as above); 1993: BBC, Summary of World Broadcasts, SU/2154 S1/6, 16/11/1994; 2003: TS-VPK, VPK Rossii: strukturnye pokazateli 2003 (above); Age of Production Equipment, 1990: ed. Genin (above), p. 60; 2001: TS-VPK, «Proizvodstvennyi potentsial VPK Rossii v 2001 godu [Production Potenof the MIC in 2001],» <http://ia.vpk.ru/sbornik_2001/proizvodst/page_5_3.htm>; Use of ProCapacity, 1993: TsEK, *Rossiya*, no. 1, 1998, p. 134; 1997, 2003: TS-VPK, *VPK Rossii: strukpokazateli 2002* (above), Arms Exports, 1990: *Delovye Lyudi*, no. 3 (1999), p. 32; 1991: TS-VPK (6 April 2004), <http://www.vpk-news.ru/>; 1995: *Profil'*, no. 4 (2004), pp. 82-88 (CAST data); 2004: ITAR-TASS news agency (15 June 2005); Share of Total Exports, 1990: *Rossiiskii EkoZhurnal*, no. 1 (1993), p. 58; 1991: Goskomstat Rossii, Rosstatisticheskii ezhegodnik 1994 (Moscow: Goskomstat Rossii, 1995), p. 421; 1995, 2004: GosRossii, <http:/www.gks.ru/bgd/regl/brus05/IswPrx.dll/Stg/25-03.htm>; Share of Total MiliProduction Exported, 1993-94, 1995-96: *Finansy*, no. 9 (1999), p. 4; 2003: TS-VPK, <http://ts.vpk.ru/>, 23/1/2004; Number of Military RepresenPeak: A. Babkin, «Voennaya priemka otkryvaet tainy [Military Acceptance Reveals its Secrets],» *Nezavisimoe Voennoe Obozrenie* (29 July 2005), <http://nvo.ng.ru/armaments/2005-07-29/1_secret.html>; 2004: Inter-regional Founfor Information Technologies (MFIT), Obzor po materialam VPK no. 23 (4-11 June 2004), <http://www.mfit.ru/defensive/obzor/ob11-06-04-1.html/>.

الجدول رقم (9ج ـ 2)
البنى الإدارية لصناعة الأسلحة الروسية، 1991–2004

السنوات	البنية
1991	تسع وزارات لصناعة الأسلحة السوفياتية، منها وزارة الطاقة والصناعة النووية (أسلحة نووية)
1991-1992	وزارة الصناعة (ذات دوائر للصناعة العسكرية)؛ «ميناتوم» (Minatom)[أ]
1992-1993	«روسكوموبورونبروم» (Roskomoboronprom)؛ [ب] «ميناتوم»[أ]
1993-1996	«غوسكوموبورونبروم» (Goskomoboronprom)؛ [ج] «ميناتوم» [أ]
1996-1997	«مينوبورونبروم» (Minoboronprom)؛ [د] «ميناتوم»[أ]
1997-1998	«مينيكونوميكي» (Minekonomiki)؛ [هـ] «ميناتوم»[أ]
1999-2004	نظام ذو نسقين: مينيكونوميكي؛ [هـ] لاحقاً مينبرومنوكي (Minpromnauki)[و] زائد 5 وكالات (الجوفضاء، الأسلحة التقليدية، الذخائر، بناء السفن، وأنظمة التحكم)؛ «ميناتوم»[أ]
2004-	نظام ذو نسقين: «مينبرومينيرغو» (Minpromenergo)[ز] زائد وكالتين اتحاديتين، «روسبروم» (Rosprom)[ح] و«روسكوسموس» (Roskosmos)[ط]؛ «روساتوم» (Rosatom)[ي].

ملاحظات:

أ ـ «ميناتوم» هي وزارة الطاقة الذرية.

ب ـ «روسكوموبورونبروم» هي اللجنة الروسية للصناعة العسكرية.

ج ـ «غوسكوموبورونبرم» هي لجنة الدولة للصناعة العسكرية.

هـ ـ «مينيكونوميكي» هي وزارة الاقتصاد.

و ـ «مينبرومنوكي» هي وزارة الصناعة والعلم.

ز ـ «مينبرومينيرغو» هي وزارة الصناعة والطاقة.

ح ـ «روسبروم» هي الوكالة الاتحادية للصناعة.

ط ـ «روسكوسموس» هي وكالة الفضاء الاتحادية.

ي ـ «روساتورم» هي الوكالة الاتحادية للطاقة الذرية.

المصدر: V. M. Burenok, G. V. Babkin and A. A. Kosenko, «Oboronno-promyshlennyi komsostoyanie i perspektivy razvitiya [Defence-industrial Complex: State and Perspectives of Development],» *Voennaya Mysl'*, no. 6 (2005), p. 36.

مع أن معدل تجديد معدات الانتاج أظهر بعض الارتفاع خلال الأعوام الخمسة الماضية، ممولاً بمكاسب التصدير إلى حد بعيد، فإن هناك كثيراً من الآلات البالية والمتقادمة، الأمر الذي يصعّب استيفاء معايير الجودة الراهنة. وبناء على مصدر في دائرة المجمع العسكري ـ الصناعي لوزارة الصناعة والطاقة الروسية، «مينبرومينيرغو»، فإن 70

في المئة من الأصول الأساسية لصناعة الأسلحة بالية[3]. وفي الماضي كان الكثير من الاستثمار في صناعة الأسلحة ممولاً من ميزانية الدولة، أمّا اليوم فإن المصادر المتعلقة بالميزانية تشكل أقل من 15 في المئة من الاستثمار كله. وليس هناك بيانات بشأن معدل استخدام طاقة الانتاج في العهد السوفياتي، لكن لا شك في أنه كان أعلى كثيراً مما هو عليه اليوم نظراً إلى أن المستوى حالياً هو فقط نصف المعدل في سنة 1993. وفي ظل عدم استخدام طاقة كبيرة، تنوء المشاريع بتكاليف عامة باهظة، وفي ظل دورات تشغيل محدودة لإنتاج الأسلحة، ارتفعت تكاليف الوحدة ارتفاعاً حاداً.

وقد عانى كثير من مؤسسات صناعة الأسلحة مشكلات مالية عسيرة. ففي سنة 2003، كانت 35 في المئة من المؤسسات الصناعية وأكثر من 10 في المئة من هيئات البحث والتطوير تُمنى بخسائر، بينما كانت 90 مؤسسة عرضة لإجراءات إفلاس رسمية[4]. وما زال إنتاج صناعة الأسلحة يستعيد قوته منذ سنة 1999 لكنه يبقى أدنى كثيراً من المستوى الذي كان عليه في سنة 1991، والذي كان بدوره دون ذروة الانتاج السوفياتي في 1987-1988. ومن جهة أُخرى، أظهرت صادرات السلع العسكرية زيادة لافتة وأدت دوراً رئيساً في تأمين بقاء منشآت حيوية بالنسبة إلى مستقبل صناعة الأسلحة الروسية[5].

تراجعت المشتريات للقوات المسلحة المحلية تراجعاً كبيراً جداً، ومن المؤشرات غير المباشرة على ذلك عدد الممثلين العسكريين الموجين في المؤسسات بالإشراف على إنجاز عقود لوزارة الدفاع. [صحيح] أن العدد الدقيق في روسيا سنة 1991 ليس معروفاً، لكن لا بد أنه كان 90000 على الأقل (أي 75 في المئة من المجموع الذي بلغ في الاتحاد السوفياتي 130000 ممثل). والآن، ثمة ما يزيد قليلاً عن ثلاثة أرباع هذا العدد من الممثلين[6].

يمكن بسهولة تحديد العوامل الأساسية المسؤولة عن ضمور صناعة الأسلحة الروسية. وما زال أهمها الانحطاط الاقتصادي الخطير المرتبط بتحول ما بعد شيوعي، صعَّد من الضغط الشديد على مصروفات الحكومة. وكان هناك أيضاً تطور مؤسسي كبير لأسباب

---

(3) Inter-regional Foundation for Information Technologies (MFIT), «Voenno-promyshlennyi kompleks: sostoyanie i perspektivy [Military-industrial Complex: State and Perspectives],» Obzor po materialam SMI, no. 32 (20 August 2005), <http://www.mfit.ru/defensive/obzor/ob26-08-05-1.html#o3>.

(4) TS-VPK, *VPK Rossii: strukturnye pokazateli 2003* [Military-industrial Complex (MIC) of Russia: Structural Indicators 2003] (Moscow: TS-VPK, 2005), <http://ia.vpk.ru/localfonds/vpk_struct_demo/2003/>, section 8.1.

(5) انظر الفصل 10 في هذا الكتاب.

(6) انظر الجدول رقم (10ج-1). شكلت روسيا 70 في المئة من إنتاج صناعة أسلحة الاتحاد السوفياتي و90 في المئة من أنشطته في ميدان البحث والتطوير. انظر: *Inzhernaya Gazeta*, no. 51 (April 1992).

ليس أقلها عملية الخصخصة السريعة الواسعة النطاق في أوائل التسعينيات. وتغيرت المتطلبات العسكرية مع تقلص حجم القوات المسلحة الروسية، وأعيد تقدير الأولويات الأمنية. وفي أوقات مختلفة حاولت الحكومة الروسية، تنفيذ سياسات معدَّة لإعادة هيكلة صناعة الأسلحة بغية تلبية مقتضيات البلد الجديدة، لكن كان لتلك المبادرات خط قليل من النجاح. وكان للتمويل غير الكافي دور بارز، مثلما كان لقدرة الحكومة الإدارية المحدودة ـ وقد فاقمته تغييرات متوالية في بنى الإدارة المسؤولية عن صناعة الأسلحة، وهي تغييرات أفضت إلى إضعاف مطرد للسيطرة المركزية.

ما زالت إصلاحات متكررة لبنى الحكومة الإدارية جارية منذ سنة 1991 لتدبُّر أمر صناعة الأسلحة. والتغييرات الرئيسة موضحة في الجدول رقم (9ج ـ 2). وقد أسفرت كل إعادة هيكلة تقريباً عن خفضٍ لعدد المسؤولين الحكوميين ذوي العلاقة الوثيقة بالقطاع العسكري، وأدت إعادة التنظيم بلا انقطاع إلى تعقيد شديد لعملية صنع سياسة متماسكة للدولة. وخضعت وزارة واحدة لتغيير متواضع نسبياً، وكانت ربما اللاعب الوحيد الأهم المقرر لمصير صناعة الأسلحة: وزارة المالية؛ فهذه الوزارة، التي ساندها رؤساء ورؤساء وزراء متعاقبون، تعهدت لأكثر من عقد بحدود صارمة على الإنفاق على الدفاع ومشتريات الأسلحة.

II صناعة الأسلحة الروسية وإداراتها اليوم

بإعادة تنظيم الحكومة الروسية عقب تعيين ميخائيل فرادكوف رئيساً للوزراء في آذار/مارس 2004، أُجري على الترتيبات الإدارية لصناعة الأسلحة تغيير آخر؛ فالوكالات الخمس التي كانت تشرف على الصناعة منذ سنة 1999 أُلغيت وتم نقل معظم المؤسسات المملوكة من الدولة إلى وكالة اتحادية جديدة للصناعة: «روسبروم». والوكالة الجديدة هذه، التي يقودها بوريس أليوشِن، تتولى مسؤولية الإشراف على الصناعة الروسية كلها تقريباً، ولا يشكل القطاع العسكري فيها سوى جزء من حافظتها (Portfolio) الكبيرة جداً. وضمن الوكالة، ذات الـ 495 موظفاً، دوائر للشُعب الرئيسة لصناعة الأسلحة، قائمة على الوكالات الخمس السابقة مع بعض الموظفين أنفسهم في أحيان كثيرة. و«روسبرم» ملحقة بـ «مينبرومينيرغو»، التي يرأسها فكتور خريستينكو، والتي يرأس دائرة مجمعها العسكري ـ الصناعي الرئيس السابق لوكالة الجو ـ فضاء، يوري كوبتيف. وتتولى «مينبرومينيرغو»، التي يعمل فيها 920 شخصاً، مسؤولية تطوير سياسة لصناعة الأسلحة؛ أمّا التنفيذ، فتتولاه «روسبروم»[7]. وإلى ذلك، هناك وكالة فضاء اتحادية

(7) Minpromenergo, News item, 10/10/2005, <http://www.minprom.gov.ru/>.

منفردة: «روسكوسموس»، يعمل فيها 210 أشخاص. وهذه الأخيرة، التي يرأسها أناتولي بيرمينوف ذو الخلفية العسكرية، مسؤولة عن مؤسسات صناعة الفضاء والصواريخ وهيئات البحث والتطوير فيها[8]. وقد حولت «ميناتوم»، وزارة الطاقة الذرية سابقاً، إلى وكالة اتحادية أدنى مستوى: «روساتوم»، تحت إشراف ألكسندر روميانتسيف، الذي يدير ما مجموعه 500 موظف. وتستمر «روساتوم» في تحمل مسؤولية تطوير وإنتاج رؤوس حربية وأجهزة نووية[9]. ولها مديريتان معنيتان بصناعة أسلحة نووية، وهما تحت إشراف إيفان كامينسكيخ، نائب مدير الوكالة[10]. وكل من «روسكوسموس» و«روساتوم» مسؤولة أمام رئيس الوزراء مباشرة.

تعني هذه التغييرات أن عدد المسؤولين الحكوميين عن صناعة الأسلحة قد وصل الآن إلى مستوى متدنٍ جديد، ففي حين كانت وزارات صناعة الأسلحة التسع تشغل في عهد السوفيات أكثر من 10000 شخص، يبدو الآن أن العدد يزيد قليلاً عن 500 شخص. ومنذ تبنّي هذه الترتيبات الإدارية الجديدة، ما انفكت شكاوى متكررة تفيد بأن الدولة فقدت سيطرتها على صناعة الأسلحة في واقع الأمر؛ ويُزعم أن الوكالات تفتقر إلى العدد الكافي من العاملين، وأن هناك عدم وضوح في مسؤوليات «مينبرومينيرغو» و«روسبروم»[11].

إضافةً إلى ذلك، تحتفظ وزارة التنمية الاقتصادية والتجارة، «مينيكونومرازفيتيا»، تحت إشراف غيرمان غريف، بالمسؤولية عن عدد من الأنشطة الاقتصادية العسكرية المهمة، منها نظام التخطيط للتعبئة في حالة وقوع حرب وإعداد وتنفيذ «نظام الدولة الدفاعي» (المختصر بكلمة «غوسوبورونزاكاز» أو GOZ)، من أجل تطوير الأسلحة

---

(8) Roskosmos, News item, 10/10/2005, <http://www.roscosmos.ru/>.

(9) هذا الانحطاط منقوم عليه بشدة من جانب الكثيرين في الصناعة النووية. وليس سيرغي بريزكون، أحد الأعضاء البارزين في معهد أبحاث ساروف للفيزياء الاختبارية، مركز روسيا الأساسي للسلاح النووي، وحده في الدعوة إلى استعادة سريعة للوضع الوزاري. كما إنه يدعو إلى استئناف التجارب النووية. انظر: S. Brezkun, «Kraeugol’nyi kamenª nezavisimosti Rossii,» [The Cornerstone of Russia’s Independence],» *VPK* (24 August 2005), <http://www.vpk-news.ru/article.asp?pr_sign=archive.2005.98.articles.weapon_02>.

في تشرين الثاني/ نوفمبر استُبدل روميانتسيفي بسيرغي كيرْينكو، الذي عمل كرئيس للوزراء لمدة أشهر قليلة في سنة 1998.

(10) Rosatom, News item, 10/10/2005, <http://www.minatom.ru/>.

(11) عندما وُوجه بوريس أليوشِن بالقول إن الإصلاح الإداري سنة 2004 شل إدارة صناعة الأسلحة، أنكر ذلك لكنه أقر أن الإصلاح تسبب في بروز مشكلات. وفي رأيه، نشأت المصاعب، بشكل رئيس، من العدد المحدود من الموظفين المتورطين الآن. انظر: A. Nikol’skii, «Deistvuyushchie litsa. Interv’yu: Boris Alyoshin, rukovoditelª Federal’nogo agenstva po promyshlennosto [Dramatis Personae. Interview: Boris Alyoshin, Leader, Federal Agency for Industry],» *Vedomosti* (19 July 2005).

ومشترياتها. وضمن وزارة التنمية الاقتصادية والتجارة، دائرة لعلم اقتصاد برامج الدفاع والأمن، وفيها 194 موظفاً بإدارة ضابط عسكري، فلاديمير بوتيلين، وهو مسؤول مباشرة أمام غريف[12]، وتحت إشراف وزارة الدفاع الوكالة الاتحادية للتعاون التقني العسكري، برئاسة ميخائيل ديميتريف؛ الجهاز الاتحادي المسؤول عن GOZ، «روسوبورونزاكاز»، برئاسة أندري بيليانينوف، الرئيس السابق لشركة تصدير الأسلحة «روسفوروجينيي»؛ والوكالة الاتحادية للضوابط التقنية وضوابط التصدير. وتُعنى «روسوبورونزاكاز» بالطلبات المتعلقة بأسلحة تقليدية ومعدات عسكرية أُخرى، وتشرف على مقدمي العطاءات المتنافسين، وتؤدي دوراً متزايداً في إدارة الجودة ومراقبتها.

«روسبروم» و«روسكوسموس» مسؤولتان الآن عن الإشراف على جميع مؤسسات وهيئات البحث والتطوير الخاصة بصناعة الأسلحة، والتي كانت سابقاً من مسؤولية خمس وكالات؛ ويبدو أن عدد المنشآت التي تتولى الوكالتان مسؤوليتها هو نفسه إلى حد بعيد، على الرغم من أن ليس هناك بيانات مفصلة في هذا الشأن[13].

لكن ليست المنشآت كلها منخرطة في عمل عسكري، وكان هناك، بمرور الوقت، تحول متدرج إلى الانتاج المدني. وتولي «روسبروم»و»روسكوسموس» حالياً مزيداً من الاهتمام لمجموعة مؤسسات وهيئات منخرطة مباشرة في عمل ذي صلة بالأسلحة. وهذه مدرجة في سجل مختصر للمنشآت المشاركة مباشرة في تطوير الأسلحة وتصنيعها واختبارها وإصلاحها، وكانت الطبعة الأخيرة من هذا السجل قد نالت الموافقة في أيلول/ سبتمبر 2004. والتفصيلات واردة في الجدول رقم (9ج ـ 3).

في تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 جرى تغيير غير متوقع في الترتيبات الإدارية لصناعة الأسلحة: فقد عُين سيرغي إيفانوف، إلى جانب كونه وزيراً للدفاع، نائباً لرئيس الوزراء مع صلاحية الإشراف على صناعة الأسلحة وعلاقاتها بالقوات المسلحة. وكان هناك تخمين بأن إيفانوف سيحل محل فرادكوف كرئيس لمفوضية الحكومة للمسائل العسكرية ـ الصناعية، وهي هيئة تلتقي من حين إلى آخر لدرس مسائل إجراءات سياسية تواجهها صناعة الأسلحة، لكن هذا لم يحدث[14].

(12) Minekonomrazvitiya, News item, 10/10/2005, <http://www.economy.gov.ru/>.

(13) في سنة 2003 كان هناك 1487 شركة وهيئة تحت إشراف 5 وكالات و24 شركة وهيئة أُخرى، اعتُبرت جزءاً من صناعة الأسلحة، تحت إشراف وزارة الصناعة والعلم والتقانة. انظر: TS-VPK, *VPK Rossii: strukturnye pokazateli 2003* [Military-industrial Complex (MIC) of Russia: Structural Indicators 2003], section 1.1.

(14) N. Petrov, «VPK obrel superlobbista [The VPK has a Super-lobbyist'],» Strana.ru, 16/11/2005, <http://www.strana.ru/stories/02/11/14/3206/265199.html>.

لكن كان في آذار/ مارس 2006 تطور جديد مهم: وافق بوتين على تأليف مفوضية عسكرية ـ صناعية (VPK) للحكومة الروسية. وقد عُين إيفانوف رئيساً، مع احتفاظه بمناصبه الأُخرى، وسيتولى القيادة اليومية النائب الأول لرئيس VPK، فلاديسلاف [كذا] بوتيلين، الذي كان حتى ذلك الحين، كما أُشير أعلاه، رئيساً للأنشطة الاقتصادية العسكرية لـِ «مينيكونومرازفيتيا». وتقرر أن تكون المفوضية (VPK) هيئة دائمة تمارس الإشراف على تطور صناعة الأسلحة، ونظام التعبئة، وإنتاج أسلحة لمصلحة طلبات تصدير[15].

وحتى كتابة هذه السطور، لم تكن الحكومة قد وافقت بعدُ على صلاحيات المفوضية (VPK) وأعداد موظفيها، لكن يبدو أنه ستكون لها سلطة فوق وزارية مماثلة لتلك التي كانت نظيرتها تمارسها في الحقبة السوفياتية وتحمل الاسم نفسه.

الجدول رقم (9ج ـ 3)
أعداد مؤسسات وهيئات المجمع العسكري ـ الصناعي الروسي، 2005

القطاع	الجميع	شكل الملكية		نوع النشاط		
		دولة	شركة مساهمة[أ]	إنتاج	بحث وتطوير	نشاط آخر[ب]
الصناعة العسكرية[ج]:	933	404	529	492	412	29
طيران	191	38	153	104	77	10
فضاء وصواريخ	97	72	25	34	58	5
أسلحة	101	44	57	48	49	4
ذخائر	104	83	21	63	34	7
بناء سفن	112	49	63	72	39	1
راديو[د]	135	41	94	63	71	1
اتصالات	92	45	47	44	47	1
إلكترونيات	96	27	69	62	34	0
«غرض خاص»[هـ]	5	5	0	2	3	0

يتبـــع

(15) Russian Federation, Presidential Decree no. 231, 20 March 2006, <http://document.kremlin.ru/doc.asp?ID=032784>.

تابــــع

صناعة نووية[و]	63	53	10	27	27	9
وزارة الدفاع[ز]	190	190	0	141	30	19
الصناعة المدنية[ح] ح	55	24	31	33	16	6
المجموع	1241	671	570	693	485	63

ملاحظات:

أ ـ لبعض الشركات المساهمة حصص بالأغلبية للدولة.

ب ـ «النشاط الآخر» يتضمن منشآت اختبار ومراكز تدريب ووكالات معلومات ومراكز لتصميم مرافق صناعية.

ج ـ يغطي قطاعا «الصناعة العسكرية» و«الصناعة المدنية» مؤسسات وهيئات تابعة أو خاضعة لإشراف «روسبروم»، الوكالة الاتحادية للصناعة، و«روسكوسموس»، وكالة الفضاء الاتحادية.

د ـ يتضمن قطاع «الراديو» أنظمة دفاع جوي وأنظمة رادار.

هـ ـ بعض المؤسسات والمعاهد المتداخلة الفروع مشار إليها كـ «غرض خاص».

و ـ يغطي قطاع «الصناعة النووية» مؤسسات وهيئات تابعة أو خاضعة لإشراف «روساتوم»، الوكالة الاتحادية للطاقة الذرية.

ز ـ يبدو هذا القطاع مشتملاً على معظم، إن لم يكن على جميع، الهيئات الصناعية وهيئات البحث تحت إشراف وزارة الدفاع، بما فيها بعض مما لا صلة لها بالأسلحة لكن لها صلة بـ، رسم الخرائط، والإمداد بالأطعمة، والبناء مثلاً.

ح ـ يتضمن قطاع «الصناعة المدنية» على الأغلب عربات عسكرية ومعدات كهربائية وآلات وكيمياويات ومواد.

المصدر: TS-VPK, «Reestr predpriyatii VPK Rossii (demo-versiya) [Register of Enterprises of the Russian MIC (Demonstration version)],» 29 June 2005, <http://ia.vpk.ru/localfonds/reestr_demo/enterprises/forms/form_1_s.htm>.

قائمة الأعداد وردت كما وافقت عليها وزارة الصناعة والطاقة وذلك في أيلول/ سبتمبر 2004، وفي تشرين الأول/ أكتوبر 2005 تضمنت القائمة 1279 مؤسسة.

في سنة 2001 اعتمدت الحكومة الروسية «برنامج إصلاح وتطوير المجمع العسكري ـ الصناعي في 2002–2006»[16]. وهذا ما يبدو خططاً طموحة لإعادة تنظيم صناعة الأسلحة على أساس ما يسمى «بنى متكاملة» في هيئة شركات قابضة متكاملة عمودياً. ووفقاً للخطة الأصلية، كان مقرراً تكوين أكثر من 70 من هذه البنى، لكن التنفيذ كان بطيئاً

(16) Federal Special Purpose Programmes, «Programma «Reformirovanie i razvitie oboronno-promyshlennogo kompleksa (2002-2006 gody)» [Programme «Reform and Development of the Defence Industrial Complex (2002-2006)»],» 2001, <http://www.programs-gov.ru/cgi-bin/index.cgi?prg=125>.

للغاية. وعدد البنى التي تكونت فعلاً معطى بشكل مختلف، فتارة هو 3 وتارة أُخرى 5[17]. والعوائق عديدة، من ضمنها صدامات بين شركات خاصة وشركات تملكها الدولة، ونزاعات مع السلطات الوطنية، وضعف الوكالات السابقة المشرفة على صناعة الأسلحة، وانعدام الوضوح بشأن نوع البنى المطلوبة.

ويزعم أليوشِن، رئيس «روسبروم» وعناصر أخرى كبيرة لإنشاء بنى شركات، أن عندما بدأ تنفيذ البرنامج في سنة 2002 فُضِّلت بنى متكاملة عمودياً، لكن حتى آنئذ رأى هو وآخرون أن شركات قابضة متكاملة أفقياً كانت مستحبة[18]. وأليوشِن الآن المؤسس الرئيس لبنية الشركة الأبعد طموحاً حتى تاريخه، أي «شركة الطائرات الموحَّدة»، المراد بها جمع كل الشركات الرئيسة المعنية بصنع الطائرات، العسكرية منها والمدنية، إلى مكاتب التصميم الرئيس. ومن المتصوَّر أن الدولة ستملك في أول الأمر 75 في المئة من أسهم الشركة القابضة، لكن قد يجري خفض هذه الحصة لاحقاً إلى 51 في المئة[19].

ويتبين أن تحقيق هذا المشروع صعب لأنه يقف في وجه مصالح مكتسبة قوية. كما إنه قد يثير مشكلات لبعض الشركات الخاصة التي يراد ضمها، ليست أقلها «إركوت»، الأنجح في صناعة الطائرات الروسية والتي للشركة الأوروبية «إيادس» علاقة حيوية فيها بحيث أنها قامت في أواخر سنة 2005 بشراء 10 في المئة من حصة الملكية[20].

---

(17) وفقاً لإيغور غاريفادسكي في وزارة الصناعة والطاقة، لم يجر إنشاء سوى 3 بنى «مكتملة التشكيل» من مجموع 75 بنية متكاملة كان مقرراً إنشاؤها خلال 2002–2004. انظر: A. Babakin, «Oboronno-promyshlennyi kompleks: krizis ili vyzdorovleniee [Defence-industrial Complex: Crisis or Recovery],» *Nezavisimoe Voennoe Obozrenie* (22 July 2005), <http://nvo.ng.ru/armament/2005-07-22/>.

ووفقاً لتقرير آخر، وجِدت في سنة 2005 ضمن بنى فقط من مجموع 40 بنية كان مقرراً إنشاؤها في 2002-2004. انظر: E. Samarova, «Marsh-brosok: Strategiya razvitiya oboronno-promyshlennogo kompleksa nuzhno bystrymi tempami [Forced March: A Strategy of Development of the Defence-industrial Complex Needs a Rapid Pace],» Minpromenergo, 25/10/2005, <http://www.minprom.gov.ru/activity/defence/pub/0/>.

(18) Nikol'skii, «Deistvuyushchie litsa. Interv'yu: Boris Aleshin, rukovoditel[a] Federal'nogo agenstva po promyshlennosto [Dramatis Personae. Interview: Boris Alyoshin, Leader, Federal Agency for Industry]».

(19) TS-VPK, 18/10/2005, <http://ia.vpk.ru/>.

(20) دفعت «إيادس» أكثر من 65 مليون دولار مقابل حصة نسبتها 10 في المئة. انظر: «Evropeiskaya aerokosmicheskaya korporatsiya poluchila 10% Irkuta i davit Aeroflot [European Aerospace Corporation has Obtained 10% of Irkut and will Put Pressure on Aeroflot],» Open Economy, 19 December 2005, <http://www.opec.ru/news_doc.asp?d_no=59099>.

ويجري إنشاء شركة قابضة منفصلة لإنتاج طائرات هليكوبتر في مشروع تقوده «أوبورونبروم»، شركة الاستثمار المساهمة التابعة للشركة المملوكة من الدولة والمصدرة للأسلحة «روسوبورون إكسبورت» (Rosonboronexport). وبحسب قول سيرغي شيميزوف، المدير العام لِـ «روسوبورون إكسبورت»، تنوي شركة التصدير التابعة للدولة أخذ حصة ملكية في جميع شركات صناعة الأسلحة المتكاملة والمنشأة حديثاً[21]. وفي رأيه أن هذه المشاركة ضرورية لإتمام طلبات التصدير إتماماً ناجحاً من حيث الوقت والجودة[22].

إن الغاية من إنشاء شركات قابضة جديدة هي الإبقاء على حصة ملكية الدولة بنسبة 51 في المئة على الأقل[23]. وهذا يعكس ما يبدو جزماً متنامياً بوجوب أن تبقي الدولة سيطرتها على شركات أسلحة تُعتبر حيوية بالنسبة إلى أمن البلد، ففي سنة 2004، ومن مجموع 1462 شركة شاملة لصناعة الأسلحة، كانت 594 شركة مملوكة للدولة كلياً، و74 شركة مملوكة للدولة بنسبة 50099 في المئة، و177 شركة مملوكة للدولة بنسبة 25-49 في المئة، والشركات الـ 617 الباقية مملوكة للدولة بنسبة تقل عن 25 في المئة[24]. ووفقاً لتحليل أجراه مركز تحليل الاستراتيجيات والتقانات، موسكو، كان مجموع إيرادات شركات الأسلحة العشرين الأكبر من حيث المبيعات في سنة 2004، 8529 مليون دولار، منها ما لا يقل عن 71 في المئة (6070 مليون دولار) حصَّلتها شركات مملوكة من الدولة كلياً. وفي سنة 2002 كانت الحصة المعادِلة 59 في المئة[25].

III إنتاج صناعة الأسلحة

ثمة منذ أوائل التسعينيات مصدران رئيسان للبيانات بشأن إنتاج صناعة الأسلحة الروسية: شبكة المعلومات البعادية للمجمع العسكري ـ الصناعي (تُختصر بالروسية بـ TS-VPK)، وهي وكالة معلومات الصناعة؛ ومركز الأحوال الاقتصادية لحكومة الاتحاد الروسي (TSEK).

(21) TS-VPK, 19/8/2005, <http://ia.vpk.ru/>.

(22) O. Gertsev, «Pyatiletie «Rosoboroneksporta»: Dostizheniya i perspektivy [Five Years of «Rosoboroneksport': Achievements and Prospects],» *VPK*, 26 October-1 November 2005, <http://www.vpk-news.ru/article.asp?pr_sign=archive.2005.107.articles.company_01>.

(23) A. Reis, Minpromenergo deputy minister, cited by TS-VPK, 14/11/2005, <http://ia.vpk.ru/>.

(24) هذه الشركات الـ 1462 هي تلك التي كانت سابقاً تحت إشراف الوكالات الخمس ووزارة الصناعة والعلم والتقانة. انظر: Centre for Analysis of Strategies and Technologies, «Ownership Structure in Russian Defense Industry,» *Moscow Defense Brief*, no. 2 (2005), <http://mdb.cast.ru/mdb/2-2005/facts/owner/>.

(25) المصدر نفسه.

وقد كانت سلسلتا البيانات متسقتين بصورة معقولة، لكن أياً من الهيئتين لم تقدم معلومات عن المنهجيات المستخدَمة من أجل ما هو مقدم كبيانات لأسعار ثابتة. ولا يُعرف شيء عن مسبِّبات انكماش الأسعار. ولكن، لمّا كان «روستات»، جهاز إحصاءات الدولة الاتحادية، يصدر بيانات بشأن الأسعار الانتاجية من أجل فروع إفرادية من الصناعة المدنية، فمن المرجَّح أن تكون سلسلة أسعار مماثلة منتَجة من أجل كل فرع من فروع صناعة الأسلحة.

وقد كان الوصول إلى بيانات شبكة المعلومات TS-VPK محدوداً في الأعوام الأخيرة؛ وهي متوافرة الآن للمشتركين فقط، وهذا تغيير يبدو أنه مرسوم ـ في بعضٍ منه على الأقل ـ لمنع وصول أجانب إلى البيانات. وفي حالة بيانات مركز الأحوال الاقتصادية TsEK، فإن المعلومات تقدَّم منذ سنة 2001 في ما يخص فقط الانتاج الإجمالي والمدني، الأمر الذي يوجب ضرورة تقدير اتجاه الانتاج العسكري باستخدام بيانات متفرقة وليست متسقة دائماً في ما يتعلق بالحصص العسكرية والمدنية. وفي الجدول رقم (9ج ـ 4) عرض لما يُعتقد أنها سلسلة متسقة ودقيقة بدرجة مقبولة ومستمدة من هذه البيانات.

ومنذ أزمة 1998 المالية في روسيا، استرد الاقتصاد عافيته ونما ابتداء من سنة 2000 بمعدل سنوي بلغ 7 في المئة تقريباً[26]. كما تعافى انتاج صناعة الأسلحة، وإن باختلاف كبير بين القطاعات. وازداد إجمالي إنتاج الأسلحة (العسكري والمدني كليهما) بأكثر من 80 في المئة في الفترة 1999–2004 . وكان النمو الأسرع ذلك الذي أظهرته صناعة بناء السفن، التي عززتها طلبات من الصين والهند، والتي ازدادت بنسبة 150 في المئة، وصناعة الراديو التي ازدادت بنسبة 140 في المئة، وكانت الأدنى نمواً في 1999–2004 صناعة الذخائر، التي نمت بنسبة 20 في المئة وهي الآن في أزمة خطرة، بينما نمت صناعة الطيران بنسبة 70 في المئة؛ وصناعة الفضاء والصواريخ بنسبة 60 في المئة[27].

ولكن، كما أشير أعلاه، تستمر العمالة في الانحدار، والاستثمار ـ الذي هبط إلى مستوى مفاجئ أكثر من هبوط الانتاج أو العمالة ـ استرد بحلول سنة 2002 نشاطه بصورة متواضعة لا أكثر، فحدَّ بشدة من احتمالات تجديد قاعدة الصناعة الانتاجية المنحطة على نحو خطِر.

---

(26) Rosstat, «Dinamika Real'nogo ob»ema Pronzvedennogo VVP,» [Dynamic of Real Volume of Produced GDP]».

(27) TsEK, *Rossiya: ekonomicheskaya kon»yunktura* [Russia: Economic Conjuncture], various issues (Moscow: TsEK, 2000-2005).

الجدول رقم (9ج ـ 4)

الإنتاج والعمالة والاستثمار في صناعة الأسلحة الروسية، 1991–2004

الأرقام معطاة كمؤشر، ومقدَّرة كـِ 100 في سنة 1991 للإنتاج والعمالة وكـ 100 في سنة 1992 للاستثمار، وكلها بأسعار ثابتة

	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الإنتاج:	100	78.7	63.6	39.1	31.4	23.1	20.1	21.7	28.8	36.1	37.8	43.8	50.9	52.5	54.1
عسكري	100	62.6	49.3	30.3	25.1	18.8	13.9	16.6	22.7	29.4	29.1	35.8	42.4	40.5	43.1
مدني	100	96.4	82.9	51.0	39.9	28.9	28.5	28.3	36.4	43.8	49.0	51.7	58.6	65.7	64.2
العمالة	100	90.3	77.1	64.9	54.5	46.9	41.0	36.0	33.4	34.1	33.5	31.8	30.7	29.4	--
الاستثمار	-	100	53.1	28.3	16.2	11.3	7.5	7.0	8.9	11.7	15.3	15.5	--	--	--

المصادر: Total, Military and Civilian Output, 1991-2000: TS-VPK Data, as Presented in Instiof Economics of the Transition Period, *Rossiiskaya ekonomika v 2001 godu: tendeni perspektivy* [Russian Economy in 2001: Tendencies and Perspectives] (Moscow: Institute of Ecoof the Transition Period, 2002), section 2.7; 2005: Calculated from Minekonomrazviya data in *Ob itogakh sots'ialno-ekonomicheskogo razvitiya RF za 2005 god i zadachakh ekonomicheskoi politiki Pravitel'stvo RF na 2006 god* [On the Results of Socio-ecoDevelopment of RF in 2005 and Tasks of Economic Policy of the Government of RF for 2006] (Moscow: Minekonomrazvitiya, 2006), <http://www.economy.gov.ru/wps/portal/law/docmert>, p. 149; Total and Civilian Output, 2001-2004: TsEK, Rossiya: ekonomicheskaya kon"yunktura [Russia: Economic Conjuncture], various issues (Moscow: TsEK, 2000-2005); Military Output, 2001-2004: Calculated from Total and Civilian Output Data Using a Civilian: Military Ratio of 40: 60 for Each Year (Based on TsEK and MinekonomData Suggesting Civilian Output Fluctuated between 37 and 42 per cent of Total Output); Employment, 1992-2002: TS-VPK, *VPK Rossii: strukturnye pokaz2002* [MIC of Russia: Structural Indicators 2002] (Moscow: TS-VPK, 2005), <http://ia.vpk.ru/localfonds/vpk_struct_demo/2002/>, section 5.1; Employment, 2002-2004: TsEK data in , no. 1, 2005, p. 63; Investment, 1992-2002: TS-VPK, *VPK Rossii: strukturnye pokazateli 2002* [MIC of Russia: Structural Indicators 2002] (Moscow: TS-VPK, 2005), <http://ia.vpk.ru/localfonds/vpk_struct_demo/2002/>, section 8.1.

IV مشتريات الأسلحة في روسيا

اعتادت قيادة الجيش الروسي أن ترى أحدث منتوجات صناعة الأسلحة مبيعة للخارج بكميات وافرة، بينما القليل، إن وجِد، من الأسلحة نفسها يُسلَّم إلى القوات الوطنية. وعوضاً عن ذلك، يضطر الجيش إلى الاعتماد على المخزونات المتناقصة من معدات الحقبة السوفياتية. وكما أُشير آنفاً، ما زال تمويل مشتريات الأسلحة يتزايد بسرعة منذ أن أصبح بوتين رئيساً، لكن حجم الأسلحة الجديدة الواصلة إلى متناول القوات ازداد بشكل متواضع ليس إلا. وقد أصبحت هذه الحالة موضوع جدال نشط.

إن مشتريات الأسلحة المحلية، وأعمال البحث والتطوير المرتبطة بالشأن العسكري، وإصلاح وتحديث الأسلحة والمعدات العسكرية الأُخرى، كل هذا يجري ضمن إطار نظام الدفاع (GOZ) السنوي، ويحظى بموافقة الحكومة والرئيس على أَثَر اعتماد الميزانية الاتحادية لكل سنة. ويتم إعداد نظام الدفاع (GOZ) على أساس برنامج الدولة للأسلحة (GPV)، وهو وثيقة تغطي فترة 10 أعوام لكنها معدَّة بالتفصيل من أجل الأعوام الخمسة الأُولى فقط. وتقوم وزارة الدفاع بوضع البرنامج (GPV) بعناية شديدة وتفصيلات عدة، بالتشاور مع قوات مسلحة أُخرى خارج وزارة الدفاع، ويُسند البرنامج إلى التكهن الاقتصادي الذي تقدمه وزارة التنمية الاقتصادية والتجارة. ويحدد البرنامج أهدافاً سنوية لحجم المشتريات والبحث والتطوير، ويوجز سياسة وخططاً تتعلق بأسلحة كل فرع من فروع القوات المسلحة. وكان البرنامج الأول من هذا القبيل قد اعتُمد في الاتحاد السوفياتي في سنة 1984 وقد غطى الفترة 1986-1995. ووضِعت مسودة برنامج تالٍ للفترة 1991-2000 ولكن لم يجر اعتمادها قط. وفي روسيا، كان البرنامج الأول للفترة 1996-2005 (GPV 2005)، ونال موافقة الرئيس بوريس يلتسين في تشرين الثاني/ نوفمبر 1996[28]. وكان برنامج 2005 معيوباً على نحو مهلك منذ البداية: كان قائماً على تكهن متعلق بالاقتصاد الكلي، ومفرط في التفاؤل بصورة غير عادية، وضامناً لإنفاقٍ على الدفاع يتجاوز الـ 5 في المئة من إجمالي الناتج المحلي. وقد انحرف نظام الدفاع (GOZ) السنوي عن البرنامج بشكل فوري تقريباً، وسرعان ما تم التخلي عن هذا الأخير. وقدَّرت وزارة الدفاع أن الإنفاق الفعلي على المشتريات والبحث والتطوير خلال 1996-2000 كان 23 في المئة فقط من ذلك الذي خطط لإنفاقه في برنامج 2005[29].

---

(28) A. Moskovskii, «Uvernnost^a v zavtrashnem dne [Confidence in Tomorrow],» *VPK*, 10-16 March 2004, <http://www.vpk-news.ru/article.asp?pr_sign=archive.2004.26.articles.weapon_01>.

(29) I. Korotchenko, «Minfin gotovit sekvestr oboronnogo byudzheta [Minfin is Planning Sequestration of the Defence Budget],» *Nezavisimoe Voennoe Obozrenie*, 11 July 2003, <http://nvo.ng.ru/armament/2003-07-11/>; V. M. Burenok, G. V. Babkin and A. A. Kosenko, «Oboronno-promyshlennyi kompleks: Sostoyanie i perspektivy razvitiya [Defence Industrial Complex: State and Prospects for Development],» *Voennaya Mysl'*, no. 6 (2005), pp. 37-38, and I. Bulavinov and I. =

الجدول رقم (9ج ـ 5)
الإنفاق المخطَّط له على نظام الدفاع لوزارة الدفاع الروسية، 1992–1998 و2003–2006[أ]

الأرقام بالروبل معطاة بأسعار جارية. الأرقام بالدولار الأمريكي هي بأسعار 2003 الثابتة

السنة	الإنفاق الإجمالي		المشتريات [ب]		البحث والتطوير	
	مليون روبل	مليون دولار	مليون روبل	الحصة (في المئة)	مليون روبل	الحصة (في المئة)
1992[ج]	191	1571	115	60.2	76	39.8
1993[ج]	795	1841	570	71.7	225	28.3
1994	10875	10637	8442	77.6	2433	22.4
1995	15211	11250	10275	67.5	4936	32.5
1996	19688	10489	13213	67.1	6475	32.9
1997	35538	7431	20963	59.0	11575	41.0
1998	27848	3660	17048	61.2	10800	38.8
2003	109817	3578	64331	58.6	45486	41.4
2004	137677	4010	85777	62.3	51900	37.7
2005	187783	5013	127646	66.4	63137	33.6
2006	236700	--	164000	69.3	72700	30.7

ملاحظات:

أ ـ البيانات الموازية من أجل 1999–2002 ليست متوافرة.

ب ـ تتضمن المشتريات أعمال إصلاح وتحديث. وقد وصلت في سنة 2005 إلى 42115 مليون روبل، أي 22,4 في المئة من إجمالي الإنفاق.

ج ـ كان ثمة تضخم عال للغاية في سنتي 1992 و1993، وتمت الموافقة على الميزانيات من دون حساب له.

المصدر: 1992-93: *Vedomosti Syezda Narodnykh Deputatov Rossiiskoi Federatsii i VerkhovSoveta Rossiiskoi Federatsii* [Proceedings of the Congress of People's Deputies and the Supreme Soviet of the Russian Federation], no. 22, 1993, article 794; and no. 34, 1992, art197942; 1994-1998, 2003: *Sobranie zakonodatelstva Rossiiskoi Federatsii* [Collection of LegisActs of the Russian Federation], no. 52, 2002, article 5132, appendix 32; no. 13, 1998, article 1464; no. 9, 1997, article 1012; no. 1, 1996, article 21; no. 14, 1995, article 1213; and no. 10, 1994, article 1108; 2004-2005: Russian Ministry of Finance, Federal'nyi Byudzhet [Federal Budget], <http://www.minfin.ru/budjet/budjet.htm>; 2006: *Izvestia*, 17 January 2006, p. 5.

= Safronov, «Novosti: Prezident zaprogrammiroval vooruzheniya na 2.1 trln rublei [News: President has Programmed Armaments to 2.1 Trillion Roubles],» *Kommersant-Daily*, 24 January 2002, p. 2.

نال برنامج التسليح التالي، GVP - 2010، موافقة الرئيس بوتين في كانون الثاني/ يناير 2002 وكان، على ما يظهر، قائماً على افتراضات أكثر واقعية بأشواط[30]. وهبط مستوى التمويل إلى ما دون توقعات وزارة الدفاع. بناء على هذا، ركز GVP-2010 على البحث والتطويل من أجل تطوير أسلحة جديدة، وسيتم إصلاح وتحديث المخزون القائم من الأسلحة على أساس توقُّع حدوث إنتاج وشراء أنظمة جديدة بكميات كبيرة بعد سنة 2006[31]. وفي البداية كان نظام الدفاع GOZ السنوي متوافقاً مع أهداف GPV-2010، لكن وزارة الدفاع تزعم الآن أن نقصاً شديداً في التمويل أخذ يبرز[32]. ويجري العمل على وضع مسودة لـ GPV-2015، لكن ثمة تأخيراً للتقدم بفعل الافتقار إلى تكهن اقتصادي بعيد المدى ومتفق عليه. ويتوقع أن تتم الموافقة على البرنامج الجديد في النصف الأول من سنة 2006[33].

مع أن تمويل نظام الدفاع (GOZ) السنوي قد لا يطابق الإنفاق الموجز في البرنامج (GPV) الأبعد مدىً، فإنه ليس المشكلة الوحيدة. فبترسيخ مستوى للتمويل من أجل المشتريات والبحث والتطوير ـ وإنفاق الميزانية على الدفاع ككل ـ تكون وزارة المالية ملزمة بتركيز حساباتها على معدل مخمَّن للتضخم من وضع وزارة التنمية الاقتصادية والتجارة. وليس هناك مسببات محددة لانكماش الأسعار من أجل إجمالي الإنفاق على الدفاع أو على شراء أسلحة؛ بل يجري استخدام مؤشر أسعار المستهلك. وفي الواقع، وعاماً بعد عام، يزيد معدل زيادات الأسعار للأنشطة المشمولة بـ GOZ السنوي كثيراً عن المستوى المتكهَّن به. ومن الواضح أن هذا كان عاملاً رئيساً في الفشل في تأمين أي شيء يتعدى زيادة متواضعة في عدد الأسلحة المشتراة؛ لكن هناك عوامل أُخرى. وكما اعترف إيغور غاريفادسكي، النائب السابق لرئيس «روسبروم» والمسؤول وقتذاك عن الإشراف على صناعة الأسلحة، فقد ارتفعت زيادات التكلفة أيضاً بسبب «سعي الشركات الطبيعي لتضمين سعر السلع التامة الصنع نفقات على الإبقاء على طاقات غير عاملة»[34]. ومن

---

(30) Bulavinov and Safronov, Ibid.

(31) M. Tul'ev, «Perspektivy gosoboronzakaza [Perspectives of the State Defence Order],» *VPK*, 18-24 February 2004, <http://www.vpk-news.ru/article.asp?pr_sign=archive.2004.23.articles.defence_01>.

(32) Inter-regional Foundation for Information Technologies (MFIT), «Voenno-promyshlennyi kompleks: sostoyanie i perspektivy [Military-industrial Complex: State and Perspectives],» Obzor po materialam SMI no. 23 (18-24 June 2005), <http://www.mfit.ru/defensive/obzor/ob24-06-05-1.html#o3>.

وفقاً لأليكسي موسكوفسكي، رئيس التسليح في وزارة الدفاع، يبلغ النقص في التمويل على مدى الأعوام الخمسة الماضية 170-160 مليار روبل (5,9-5,5 مليارات دولار).

(33) Inter-regional Foundation for Information Technologies, Ibid., and TS-VPK, 12/8/2005, <http://ia.vpk.ru/>.

(34) Babakin, «Oboronno-promyshlennyi kompleks: krizis ili vyzdorovleniee [Defence-industrial Complex: Crisis or Recovery],» (author's translation).

المؤكَّد تقريباً أن هذا ينطبق ليس فقط على الشركات ومؤسسات البحث والتطوير في صناعة الأسلحة، وما لتلك الشركات والمؤسسات من طاقة كبيرة غير مستخدمة بصورة كافية، بل ينطبق أيضاً على أعمال الإصلاح التي تقوم بها وزارة الدفاع، والتي تخصص لها نسبة كبيرة من GOZ السنوي. وهناك دليل على أن عدداً كبيراً من مشاريع البحث غير المهمة ممولة للحفاظ على موظفي مؤسسات البحث والتطوير[35]. وهكذا، فإنا المال المعد لشراء أسلحة وللبحث والتطوير، يُستخدم في جزء منه للحفاظ على منشآت ذات حجوم تتعدى قدرة البلد على إدامة عملها.

في أوائل التسعينيات، ومع انكماش التمويل بصورة حادة، كان تأثير التخفيضات على أشد ما يكون في مضمار البحث والتطوير. وانسجاماً مع أولويات GPV-2010، ازدادت حصة الموارد المكرسة للبحث والتطوير ابتداء من سنة 2001، لكن الاتجاه الآن، كما يبدو في الجدول رقم (9ج ـ 5)، ينحو مرة أُخرى باتجاه تفضيل المشتريات والإصلاحات والتحديث[36]. وقد يهدد هذا الاتجاه بعضاً من برامج التطوير الحالية المتمتعة بأولوية عالية. وثمة دليل على أن مشروع الطائرة المقاتلة من الجيل الخامس، وهو مشروع تقوده شركة «سوخوي» القابضة، قد أُخر بسبب مشكلات تمويل يُفاقمها واقع أن عدداً قليلاً، إن وجِد، من طائرات «سوخوي» مقاتلة كاملة، قد تم تصديره في سنة 2005[37].

والأولوية الأُخرى هي الصاروخ الباليستي الجديد «آر 30 بولافا» (R-30 Bulava)، الذي يُطلَق من غواصة[38] والذي يقوم بتطويره معهد موسكو للتقانة الحرارية (MITT). والمعهد هذا مسؤول أيضاً عن الصاروخ الباليستي ذو القاعدة الأرضية والعابر للقارات

---

(35) N. Poroskop, «Nikakoe real'noe voennoe stroitel'stvo v Rossiy ne vedetsysa [No Real Military Construction is being Undertaken in Russia],» *Vremya Novostei* (9 August 2005).

(36) البيانات المتعلقة ببنية GOZ السنوي للفترة 2002-1999 غير كاملة، لكن وفقاً لمصادر وزارة الدفاع كان نصيب البحث والتطوير يزيد قليلاً عن 25 في المئة في سنة 2000، وارتفع إلى 41 في المئة في سنة 2001. انظر: Scientific Research Institute of the Economics of Planning and Management (NIIEPU), 28 December 1999, <http://www.avias.com/news/>, and *Krasnaya Zvezda* (19 February 2002), <http://www.redstar.ru/2002/02/19_02/>, p. 1.

(37) L. Pronina, «No Sukhoi Fighters to be Delivered this Year,» *Moscow Times*, 18/10/2005, <http://moscowtimes.ru/stories/2005/08/18/051.html>.

يقدّر مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة أن 5 طائرات مقاتلة من طراز «سو - 27» سُلمت إلى إريتريا في سنة 2005.

(38) التسمية الأمريكية لِ«آر ـ 30» هي «إس. إس. إن ـ 30» أو «إس. إس. إن. إكس ـ 30»، حيث يرمز الحرف إكس إلى أن الصاروخ «تجريبي» نظراً إلى أن الصاروخ لم يدخل مرحلة الانتاج بعدُ. ويعرف «بولافا» أيضاً بالتسمية الروسية «3 أم 14» (3M14).

«توبول ـ إل» (Topol-L). والصاروخ هذا يدخل الخدمة حالياً بمعدل ستة أو سبعة صواريخ في السنة ويقتطع مبلغاً كبيراً من ميزانية المشتريات[39]. ومن المقرر أن يجري اعتماد «توبول ـ إل» لمصلحة البحرية الروسية بحلول نهاية سنة 2007، إلا إن الأمر ينتظر إتمام صنع الغواصات الأُولى التي سيتم تركيبه فيها[40]. ومن برامج التطوير الأُخرى ذات الأولوية برنامج نظام صاروخ الدفاع الجوي «إس ـ 400 تريومف» (S-400 Triumf) الذي طورته «ألماز أنتاي» ليكون متاحاً للشراء مع كامل صواريخه بحلول سنة 2008[41]، والصاروخ كروز غير النووي والبعيد المدى «إكس ـ 555» الذي طورته «شركة التسليح الصاروخي التكتيكي» (TRV) لقاذفة القنابل «تو ـ 160»، والذي جرى اختباره بنجاح في سنة 2005[42].

v مشكلات الجودة والتبعية للأجانب

أعربت مديرية التسليح في وزارة الدفاع و«روسوبورونزاكاز»، الجهاز الاتحادي الذي أنشئ مؤخراً من أجل نظام الدفاع (GOZ)، عن قلق بالغ من كون صناعة الأسلحة الروسية تشكو عجزاً متزايداً عن الإمداد بأسلحة عالية الجودة، ومن أن الأنظمة الجديدة قيد التطوير تتضمن عدداً متزايداً من المكونات المستوردة. فأنظمة إدارة الجودة لمعظم الشركات قاصرة بشكل واضح؛ إذ إن 1 في المئة فقط من الشركات المدرجة في السجل الرسمي حائزة شهادة الجودة العالمية ISO 9001، وهي شهادة ضرورية بصورة مطردة من أجل تأمين طلبات تصدير[43]. وقد يكون هناك إحجام لأسباب أمنية عن الخضوع للتدقيق

---

(39) التسمية الأمريكية للصاروخ «توبول - إم» هي «إس إس ـ 27». والصاروخ «آر ـ 30» هو نسخة من من «توبول ـ إم» تطلق من غواصة. وفي سنة 2006، سيتم اقتناء 7 من النسخة المتحركة الجديدة من «توبول رم». وقد ذُكر أن تكلفة الصاروخ «توبول ـ إم» ازدادت بنسبة 250 في المئة منذ سنة 2000. انظر: TS-VPK, 2/9/2005, <http://ia.vpk.ru/cgi-bin/ia/chronicle/>.

ومعهد موسكو للتقانة الحرارية هو الآن المطور الوحيد للصواريخ الباليستية العابرة للقارات في روسيا؛ وكان لدى الاتحاد السوفياتي 4 هيئات من هذا القبيل.

(40) I. Kedrov, «Pervoe popadanie «Bulavy»ª [First Strike of ºBulava'],» *VPK*, 5-11 October 2005, <http://www.vpk-news.ru/article.asp?pr_sign=archive.2005.104.articles.army_01>.

(41) التسمية الأمريكية لِ«إس ـ 400 ترايومف» هي «إس أ ـ 21» أو «إس أ ـ إكس ـ 21». ويُسمى أحياناً «س إ ـ 20» في مصادر غربية.

(42) Inter-regional Foundation for Information Technologies (MFIT), «Razrabotka, modernizatsiya i ispytaniya vooruzhenii i voennoi tekhniki [Development, Modernization and Testing of Armaments and Military Hardware],» Obzor po materialam SMI no. 28 (23-29 July 2005), <http://www.mfit.ru/defensive/obzor/ob29-07-05-3.html#o4>, and *Izvestiya* (4 October 2005), p. 5.

(43) Samarova, «Marsh-brosok: Strategiya razvitiya oboronno-promyshlennogo kompleksa nuzhno bystrymi tempami [Forced March: A Strategy of Development of the Defence-industrial Complex Needs a Rapid Pace]».

عموماً، ما زالت الشركات والهيئات الروسية بطيئة نسبياً في اعتماد شهادة :ISO 9001 في كانون =

المالي المطلوب لنيل شهادة ISO 9001. ويبدو أن شركات كثيرة تفضل شهادات إدارة جودة بموجب أنظمة محلية طوعية، وبخاصة نظام التسجيل العسكري الذي تعمل وزارة الدفاع به منذ سنة 2000، ونظام «أوبورونسرتفيكا» الذي أقامته لجنة الدولة للصناعة العسكرية في سنة 1994، وجمعية شهادات السجل الروسي(44). وبهبوط الانتاج في التسعينيات، بدا أن شركات كثيرة عطلت أنظمتها الخاصة بإدارة الجودة. وجرت معالجة مسائل الجودة في مؤتمر واسع لصناعة الأسلحة ووزارة الدفاع في روستوف على «الدون» في شباط/ فبراير 2005.

ووفقاً لألكسندر رحمانوف، نائب رئيس مديرية التسليح في القوات المسلحة الروسية، تم رفض 21 في المئة من إنتاج شركات صناعة الأسلحة: 9 في المئة رفضته أنظمة الشركات نفسها المتعلقة بمراقبة الجودة، و12 في المئة رفضه ممثلو وزارة الدفاع العسكريون(45). وجاء استياء وزارة الدفاع على لسان وزير الدفاع إيفانوف، الذي قال إن بعض شركات صناعة الأسلحة تتباهى إن منتجاتها تطابق المستوى العالمي، لكن «هذا حديث خرافة على طول الخط». وأضاف: إن علاقات وزارة الدفاع بالمجمع العسكري ـ الصناعي كانت «أبعد من أن تكون مسالمة»(46). وسيكون من المتوقع الآن أن يحسّن إيفانوف هذه العلاقات بوصفه نائباً لرئيس الوزراء.

هناك شاهد على أن روسيا تضطر إلى الاعتماد إلى درجة متصاعدة على مكونات أجنبية المصدر في تطوير أسلحة جديدة وإنتاجها. وهذا أمر تعارضه المؤسسة العسكرية بشدة، إذ إنها أصرت دائماً على إمداد محلي بالكامل أو ـ منذ تفكك الاتحاد السوفياتي ـ على إمداد من دول تعتبر دولاً موثوقاً بها كلياً، مثل بيلاروسيايا. وقد أشار رحمانوف في سنة 2003 إلى أن 22000 مكون مختلف جرى استيرادها من دول أُخرى أعضاء في كومنولث الدول المستقلة(47). ومع أنه رحب بالعلاقات الإيجابية، فقد لاحظ أيضاً أنه كان من الضروري تأمين أقصى حد من الاستقلال لصناعة الأسلحة الروسية في تصنيع الأنواع الأساسية من

= الأول/ ديسمبر 2004 كان هناك 3816 شهادة، مقارنةً بِ 50884 شهادة في المملكة المتحدة و132926 في الصين. انظر: International Organization for Standardization (ISO), *The ISO Survey of Certifications 2004* (Geneva: ISO, 2005), pp. 9-10;

الملخص متوافر على الموقع: <http://www.iso.org/iso/en/commcentre/pressreleases/2005/Ref967.html>.

(44) انظر مواقع «السجل العسكري»: <http://www.voenreg.ru/> (in Russian); Oboronsetifika at: <http://www.center-qualitet.ru/> (in Russian); and the Russian Register at: <http://www.rusregister.ru/eng/>.

(45) Lenta.ru, 15/2/2005, <http://www.lenta.ru/>.

(46) S. Knyaz'kov, ««Bulava» derzhavyª ['Bulavaª of the State],» *Krasnaya Zvezda*, 27 August 2005, <http://www.redstar.ru/2005/08/27_08/1_03.html> (author's translation).

(47) أسماء الدول الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة مدرجة في معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

الأسلحة[48]. وينطبق الاعتماد المتزايد على المكونات الإلكترونية قبل أي شيء آخر. وإدراكاً لهذا الواقع، أنشأت وزارة الدفاع مركزها الخاص للمصادقة على مكونات ومواد أجنبية الانتاج لاستخدامها في أسلحة محلية الصنع؛ والمركز هذا قائم في مؤسسة وزارة الدفاع المركزية الثانية والعشرين لشؤون البحث والاختبار العلميين في ماتيشتشي، قرب موسكو[49]. ويبدو أن الأحداث في أوكرانيا في 2004-2005 حفزت على شيء من إعادة النظر في الحكمة من الاعتماد على ما يتصوَّر أنه جار لا يعوَّل عليه في شأن الإمداد بمدخلات أساسية. في تموز/يوليو 2005، مثلاً، تقرر أن تُصنع محركات السفن التربينية الغازية، التي كانت أوكرانيا تحتكر صناعتها، في روسيا على يد كونسورتيوم ترئسه مصانع «ساتورن» في ريبينسك، المعروفة أكثر كمصدر رئيس لمحركات الطائرات[50]. والجدير بالملاحظة أن «مركز التحليل الاقتصادي الكلي والتكهن القصير الأمد»، وهو مركز موقَّر، يعترف في تكهنه الأخير الطويل الأمد بشأن تطور الاقتصاد الروسي حتى سنة 2020 بأن ثمة خطراً جدياً مؤداه أن قطاع التقانة العالية في الاقتصاد، وعلى رأسه صناعة الأسلحة، سيكون بعد سنة 2010 قد استنفد مخزونه الموروث من الإمكانات التقانية، وستجد روسيا نفسها مستبعدة من أسواق الأسلحة التقليدية وعاجزة عن دخول أسواق جديدة. ويضيف المركز أن «إنتاج الأسلحة الروسية سيصبح معتمداً بصورة حرجة على استيراد مكونات رئيسة»[51].

على مر العقد الماضي بدا التصلب على مواقف السلطات الروسية والجمهور من مشاركة أجنبية في صناعة الأسلحة الروسية. وفي استطلاع شامل للرأي أُجري في تموز/يوليو 2005، عبَّر 80 في المئة عن الرأي القائل بوجوب ألا يكون هناك ملكية أجنبية في أي من شركات صناعة الأسلحة، واعتبر 2 في المئة فقط أن من المقبول ألا يكون هناك قيد على الملكية[52].

(48) «Bolee 20 tys. komplektuyushchikh dlya sozdaniya Rossiiskogo oruzhiya zavozitsya iz strany SNG-ekspert [More than 20 Thousand Components for Creation of Russian Armaments are Imported from CIS Countries-an Expert],» *Defence Express* (4 April 2003), <http://www.defense-ua.com/rus/news/?id=5976>.

(49) A. A. Borisov, «22-mu Tsentral'nomu nauchno-issledovatel'skomu ispytatel'nomu institutu MO RF: 50 let» [The 22nd Central Scientific Research and Testing Institute of the MOD of the Russian Federation: 50 Years],» *Voennaya Mysl'*, no. 6 (2005), p. 79.

(50) ««Saturn» v nebesakh i na more ['Saturnª in the Sky and on the Sea],» *Krasnaya Zvezda* (9 July 2005), <http://www.redstar.ru/2005/07/09_07/4_02.html>.

(51) A. R. Belousov, *Dolgosrochnye trendy Rossiiskoi ekonomiki: stsenary ekonomicheskgo razvitaya Rossy do 2020 goda* [Long-term Trends of the Russian Economy: Scenarios of Economic Development of Russia to 2020] (Moscow: Centre for Macroeconomic Analysis and Short-term Forecasting, 2005), p. 104 (author's translation).

(52) E. Balatskii, «Svoe-chuzhoe: Spravimsya Sami [Our Own-foreign: Let's Manage it Ourselves],» *Vedomosti* (29 August 2005), <http://www.vedomosti.ru/newspaper/article.shtml?2005/08/29/96336>.

وفي أيار/ مايو 2005 دعا الرئيس بوتين إلى تشريع جديد بشأن حصر وصول مسمتثمرين أجانب إلى قطاعات استراتيجية في الاقتصاد، ومنها صناعة الأسلحة. وكان يتعين أن تقوم وزارة الصناعة والطاقة بالتوسع في تفصيل القانون قبل 1 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، لكن تأخر ذلك بفعل خلافات مع وزارة التنمية الاقتصادية والتجارة، التي تقف إلى جانب مقاربة أكثر ليبرالية(53). لكن يرجَّح أن تكون الحصيلة قيوداً صارمة على امتلاك شركات أجنبية لشركات في صناعة الأسلحة الروسية.

VI الشفافية في ما يتعلق بالاقتصاد العسكري

كان ذلك في الأعوام الأخيرة للاتحاد السوفياتي، وفي عهد الرئيس ميخائيل غورباتشوف تحديداً، عندما بدأ رفع نقاب السرية المستغلقة تقريباً عن الاقتصاد العسكري، لكن بحذر. وما برحت أن ظهرت شفافية أكبر كثيراً منذ سنة 1991 في ما يتعلق بصناعة الأسلحة وصادرات الأسلحة والإنفاق العسكري، لكن التقدم في هذه المجالات غير متساو، إذ اعترته انتكاسات من حين إلى آخر.والوضع في الوقت الحاضر أفضل كثيراً لكن ما زال هناك قيود وما زال أمام روسيا شوط تسلكه كي تستوفي معايير الشفافية على غرار الدول الديمقراطية المتطورة. ويخص بالذكر هنا الإنفاق العسكري الكبير، وخصوصاً ذلك المتعلق بالمشتريات والبحث والتطوير؛ إذ لا يزال مدرجاً في باب السرية، ولا تتوافر تفصيلاته إلا لأعضاء الجمعية الاتحادية، أي البرلمان الروسي، الذين يتمتعون بتفويض أمني. ولا تزال المعلومات الرسمية بشأن صادرات الأسلحة مراقبة بشدة، ولا يزال الوصول إلى بيانات صناعة الأسلحة متعذراً نسبياً على مراقبين آتين من الخارج. واعتبارات السرية التجارية الجديدة تعزز إلى حد ما الميل التقليدي إلى الحد من كشف المعلومات(54). وروسيا مستمرة في إبلاغ الأمم المتحدة سنوياً عن صادرات الأسلحة التقليدية والإنفاق العسكري، لكن بأقل قدر من التفصيل في ما يخص صادرات الأسلحة ومن دون أي تفسير لمعنى ومدى البيانات المقدَّمة بخصوص الإنفاق، وهي البيانات التي يصعب التوفيق بينها وبين بيانات واردة في مصادر أُخرى(55).

---

(53) K. Smirnov, «No Place for Investment,» *Kommersant Vlast'* (31 October 2005), <http://www.kommersant.com/doc.asp?idr=528&id=622328>.

(54) مثلاً، تصرح «إركوت» في تقريرها المالي لسنتي 2002 و2003 بأن عملياتها «المرتبطة بصنع وبيع طائرات عسكرية خاضعة لقانون الاتحاد الروسي بشأن أسرار الدولة، وهو القانون الذي وقعه رئيس الاتحاد الروسي في 21 تموز/ يوليو 1993. انظر: Irkut, «Consolidated Financial Statements December 31, 2003 and 2002,» 27 August 2004, <http://www.irkut.com/en/for_investors/reports/>, p. 8.

(55) بالنسبة إلى «سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية (UNROCA)»، هناك بيانات مفقودة بشأن عمليات تسليم أسلحة روسية، وبخاصة إلى الصين، وهناك تفصيلات قليلة حول نوع الأسلحة المسلَّمة. غير أن روسيا ليست في هذه النواحي وحيدة، ويمكن القول إن ما يعد مفخرة لروسيا أن تقارير ما زالت تقدم إلى هذا =

ثمة خطوة بالغة الأهمية هي حقيقة أن من المتوقَّع الآن أن تقدم جميع وكالات الحكومة في روسيا معلومات على مواقعها في شبكة الإنترنت؛ فمواقع وزارة التنمية الاقتصادية والتجارة، ووزارة الصناعة والطاقة، ووكالة الفضاء الاتحادية، والوكالة الاتحادية للصناعة تعطي مواد مفيدة كثيراً تتعلق بمسائل الاقتصاد العسكري، إلا إن وكالات أُخرى ما زالت أقل استعداداً لتقديم معلومات[56]. في تشرين الأول/ أكتوبر 2005 وفي قرار قانوني يمثل نقطة تحول، أيدت محكمة محلية في سان بطرسبرغ شكوى من مؤسسة تنمية حرية المعلومات مؤداها أن بعض الهيئات التنفيذية الاتحادية تخرق مرسوماً حكومياً صادراً في شباط/ فبراير 2003 يقضي بإلزامها إنشاء مواقع رسمية في شبكة الإنترنت وتقديم معلومات عن أنشطتها وفقاً للائحة محددة[57]. وفي ميدان الاقتصاد العسكري، تضمنت الوكالات المعرَّفة بأنها تملك مواقع شكلية بحتة لا تتفق مع شروط المرسوم روسوبورونزاكاز والوكالة الاتحاد للتعاون التقني العسكري[58]. وكانت مؤسسة تنمية حرية المعلومات قد حققت نجاحاً في المحكمة في ما يتعلق بهيئات حكومية أُخرى، ولذلك يُحتمل كثيراً أن يقود قرار المحكمة الأخير إلى شفافية أبعد. أخيراً، هناك تقدم ملحوظ بشأن الشفافية يجدر عدم إغفاله وهو واقع أن شركات كثيرة بارزة في صناعة الأسلحة الروسية تملك الآن مواقع حافلة بالمعلومات، وخير أمثلة على ذلك مواقع «ألماز ـ أنتاي»و»إركوت»و»ساتورن» وشركة TVR[59].

= السجل الطوعي، في حين أن دولاً مثل الصين وإيران لا تفعلان ذلك. وفي الإبلاغ عن الإنفاق، ليس موضحاً ما إذا كانت البيانات تشير إلى نفقات فعلية أم مخطط لها؛ والإنفاق على تطوير واقتناء رؤوس حربية وأجهزة نووية محذوف؛ وبعض الإنفاق، وخصوصاً الإنفاق على البحث والتطوير، ليس فعلياً ولا وارداً في ميزانية لكنه موزع ببساطة بين فروع القوات المسلحة على أساس نسبة مئوية من دون تغيير للحصص على مدى عدد من الأعوام. وبشأن الشفافية في المسائل الاقتصادية العسكرية في روسيا أيامنا الحاضرة، انظر: J. Cooper, «Society-military Relations: The Economic Dimension,» in: S. L. Webber and J. G. Mathers, eds., *Military and Society in Post-Soviet Russia* (Forthcoming) (Manchester: Manchester University Press, 2006).

انظر أيضاً الفصل 7، الملحق رقم (9-د) والفصل 11 في هذا الكتاب.

(56) انظر مواقع وزارة التنمية الاقتصادية والطاقة: <http://www.economy.gov.ru/>؛ ووزارة الصناعة والطاقة: <http://www.minprom.gov.ru/>؛ وكالة الفضاء الاتحادية: <http://www.roscosmos.ru/>، والوكالة الاتحادية للصناعة: <http://www.rosprom.gov.ru/>.

(57) Press service of the Russian Committee for the UNESCO Programme Information for All, «Sud postanovil, chto organov vlasti otkryvayutsya ne «dlya galochki» [Court has Decreed that the Sites of Organs of Power are Opened not for ºTicking Boxes'],» 18 October 2005, <http://www.nacbez.ru//article.php?id = 1390>.

(58) إن موقع روسوبورونزاكاز <http://www.fsoz.gov.ru/>، لدى كتابة هذه السطور هو موقع «Potemkin Village» لا غير، وهو في الواقع بلا محتوى ذي قيمة. وموقع الوكالة الاتحادية للتعاون التقني العسكري <http://www.fsvts.gov.ru/>، يقدم معلومات محدودة لكنه في تحسُّن.

(59) انظر المواقع التالية: Almaz-Antei, <http://www.almaz-antey.ru/> (in Russian); Irkut, <http://www.irkut.com/en/>; Saturn, <http://www.nposaturn.ru/default/>, and the TVR Corporation, <http://www.ktrv.ru/>.

VII استنتاجات: إصلاحات أُخرى؟

على الرغم من أن الإنفاق العسكري الروسي كان في تزايد في الأعوام الأخيرة، وأن إنتاج صناعة الأسلحة الروسية أظهر نمواً سريعاً، مستعيداً بعض التقدم الذي فقده خلال التسعينيات، فما زال هناك مقدار كبير من القلق بشأن حالة الصناعة وطوالعها المستقبلية؛ فخطط 2001 الطامحة إلى إنشاء بنى شركات كبيرة لم تتحقق حتى الآن.

وهناك أيضاً إدراك متنام لواقع أن في ظل قوة عاملة متقدمة في السن ومعدات متقادمة، سيصعب تأمين إنتاج فخم لأسلحة جديدة ذات مستوى تقاني عال ونوعية رفيعة عندما تسمح الظروف أخيراً بمشتريات محلية على نطاق كاف لإعادة تجهيز القوات المسلحة بالمعنى الصحيح. وإذ أدركت وزارة الصناعة والطاقة أن برنامج 2001 لإصلاح وتطوير المجمع العسكري ـ الصناعي في 2002–2006 لم يحقق سوى نتائج متواضعة[60]، تقوم الآن بوضع اللمسات الأخيرة على برنامج جديد للدولة الاتحادية من أجل الفترة الممتدة حتى سنة 2010، وهو البرنامج FGP-2010، الذي سيكون له برنامج فرعي للصناعة النووية. والمراد أن يكون البرنامج الجديد متوافقاً تماماً مع برنامج الأسلحة الجديد، GPV-2015. وستكون أهداف FGP-2010 الرئيسة: (أ) إنجاز إعادة تنظيم قلب صناعة الأسلحة في 40–45 شركة قابضة، مشتملاً على نحو نصف الشركات والهيئات في سجل المجمع العسكري ـ الصناعي؛ (ب) إعادة تجهيز الصناعة على المستوى التقني وتكوين طاقات إنتاج من أجل صنع أسلحة جديدة؛ و(ج) استبقاء وتطوير تقانات دقيقة تُعتبر حيوية بالنسبة إلى GPV-2015. وهناك تصوُّر مفاده أن تنفيذ البرنامج الجديد سيوفر الظروف التي تسمح ببدء إنتاج كبير لأسلحة جديدة في سنة 2001. وبحسب قول كوبتيف، رئيس دائرة المجمع العسكري ـ الصناعي في وزارة الصناعة والطاقة، فإنه ينبغي اعتماد FGP-2010 وGPV-2015 كليهما بحلول الربع الثاني من سنة 2006. ولكن هناك خشية من أن يؤخر التمويل غير الكافي انطلاق برنامج صناعة الأسلحة حتى سنة 2007[61].

لقد مضى أكثر من 15 عاماً على بدء الرئيس غورباتشوف عملية وقف نمو الاقتصاد العسكري السوفياتي، ومن ثم تقليص حجم هذا الاقتصاد، بحذر في أول الأمر. واكتسبت هذه العملية قوة دفع في الظروف الجديدة لما بعد روسيا الشيوعية لكن نقطة نهاية ما زالت

---

(60) انظر الهامش رقم 16 أعلاه.

(61) V. Mikhailov, «Pyatiletka dlya «oboronki» [A Five-year Plan for the Defence Industry],» *VPK*, (24 August 2005), <http://www.vpk-news.ru/article.asp?pr_sign=archive.2005.98.articles.weapon_01>; Samarova, «Marsh-brosok: Strategiya razvitiya oboronno-promyshlennogo kompleksa nuzhno bystrymi tempami [Forced March: A Strategy of Development of the Defence-industrial Complex Needs a Rapid Pace],» and TS-VPK, 12/8/2005, <http://ia.vpk.ru/>.

غير قريبة. ويمكن الآن أن يُستنتج أنه في حين كان للاتحاد السوفياتي اقتصاد معسكر إلى حد بعيد، فإن الأمر نفسه لا ينسحب على روسيا المعاصرة. ولكن ما زال بعض جوانب الإرث السوفياتي ظاهراً: فصناعة الأسلحة الروسية لا تزال معزولة نسبياً عن باقي العالم مع إحجام بائن على المستوى الرسمي عن تأسيس شراكات انتقالية من أجل تطوير وإنتاج أسلحة، ناهيك بالسماح لأي شراكة أجنبية كبيرة في الصناعة المحلية. ومع أن مسائل صناعة الأسلحة والاقتصاد العسكري عموماً هي الآن مكشوفة أكثر مما مضى، فإن مستوى الشفافية ما زال متخلفاً عن المستوى المقبول كأمر عادي في الدول الديمقراطية.

10 ـ عمليات نقل الأسلحة على المستوى الدولي

بيورن هاغلين
مارك بروملي
وسايمون ت. ويزمان

I مقدمة

يحدد مشروع سيبري بشأن نقل الأسلحة، اتجاهات في عمليات نقل (أي شِحَنِ) دولية لأسلحة تقليدية رئيسة مستخدماً قيمة مؤشر سيبري للاتجاه (TIV)[1]. ومن شأن هذا أن يوفر إمكانية وصف تغييرات في السوق الدولي تناولت أسلحة رئيسة منذ سنة 1950. ووفق معدلات وسطية في فترات خمسية (أي تمتد كل منها 5 سنوات)، انعكس في سنة 2005 الاتجاه العالمي الهابط نتيجة الزيادة المتواصلة في الشِحَنِ منذ سنة 2002 (الشكل رقم (10–1))[2]. كما إن التغير في الاتجاه بائن في القيمة المالية لصادرات عالمية من الأسلحة بحسب بيانات رسمية وطنية (الجدول رقم (10–2)).

---

(1) تشير بيانات سيبري بشأن عمليات نقل أسلحة إلى شِحَن فعلية لأسلحة تقليدية رئيسة. ولإتاحة مقارنة بين بيانات شحنات أسلحة مختلفة ولتحديد اتجاهات عامة، يستخدم سيبري «قيمة مؤشرة اتجاه». والقيمة هذه ليست سوى مؤشر على حجم عمليات نقل أسلحة على مستوى دولي لا على القيم المالية لمثل عمليات النقل هذه. والمنهاج المتَّبع لحساب قيمة مؤشر الاتجاه موصوف في الملحق رقم (10-ج) وعلى موقع المشروع في الإنترنت: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/atmethods.html>.

وقد تختلف الأرقام في هذا الفصل عن الأرقام الواردة في طبعات سابقة من كتاب سيبري السنوي، بالنظر إلى أن قاعدة بيانات عمليات نقل الأسلحة موضع تحديث مستمر.

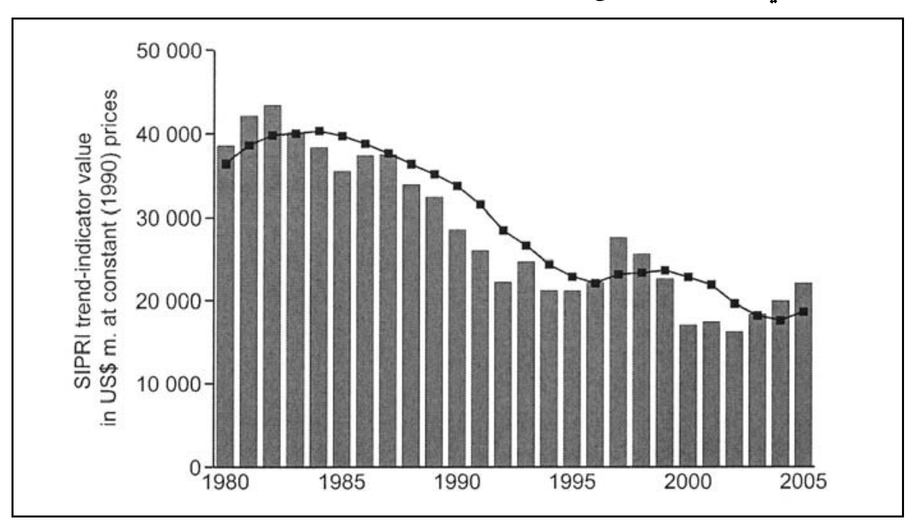
(2) لما كانت أنواع المعدات المسلَّمة وحجومها وكذا مواعيد التسليم تتبدل بمرور الوقت، فإن السنة الواحدة فترة أقصر من أن تتسنى استنتاجات أو مقارنات يمكن الركون إليها. وللتخفيف من تقلبات الأجل القصير، يحسب سيبري قيمة مؤشر اتجاه بمعدل وسطي عالمي لفترة خمس سنوات.

من أبرز نواحي عمليات نقل الأسلحة الرئيسة على مر الزمن التكوين الثابت لمجموعة المورّدين الرئيسين، مع كون الاتحاد السوفياتي/ روسيا والولايات المتحدة تؤلفان صنفاً خاصاً بهما. لقد بلغ حجم شحنات الأسلحة الذروة سنة 1982، حين شكَّل الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة وفرنسا والمملكة المتحدة وإيطاليا نحو 82 في المئة من المجموع العالمي (انظر الشكل رقم (10-1)). وفي سنة 2005 شكّل الموردون الخمسة الأكبر ـ الولايات المتحدة وروسيا وفرنسا وألمانيا وهولندا ـ أيضاً حوالى 82 في المئة من مجموع الشحنات، على الرغم من أن الحجم العالمي الكلي كان 51 في المئة فقط من حجمه في سنة 1982، وعكس التراجع في عمليات نقل أسلحة رئيسة في حقبة ما بعد الحرب الباردة. المورِّدون والمتلقون الرئيسون موضوع نقاش في القسم II.

في المقابل، تبدلت مجموعة المتلقين الرئيسين أكثر على مر السنين. فبالنسبة إلى المورّدين الرئيسين، يشكل المتلقون الرئيسون قسماً صغيراً من جملة السوق نظراً إلى العدد الكبير من المتلقين الثانويين. ففي سنة 1982 شكّل أكبر المتلقين الخمسة ـ العراق وليبيا ومصر والعربية السعودية والهند ـ 30 في المئة من جملة الواردات، بينما في سنة 2005 شكّلت الصين والإمارات العربية المتحدة والهند وإسرائيل واليونان نسبة 41 في المئة من كل الواردات. وهذا أمر يمكن تعليله جزئياً بحدوث نقلة في أسواق الواردات الرئيسة من الشرق الأوسط إلى آسيا.

الشكل رقم (10-1)

الاتجاه في عمليات النقل الدولية لأسلحة تقليدية رئيسة، 1980-2005



ملاحظة: يبين الرسم البياني بالأعمدة المجاميع السنوية ويدل الرسم البياني الخطي على المعدل الوسطي الخمسي المتحرك. والمعدلات الوسطية الخمسية مرتسمة عند السنة الأخيرة من كل فترة خمس سنوات.

لدى بعض المورّدين قيمة مؤشر اتجاه منخفضة لأنهم يصدّرون سلعاً ليست مشمولة بقاعدة بيانات سيبري، مثل معظم أشكال نظام سلاح ما. لكن قد تكون صادراتهم من الأسلحة ملحوظة مالياً، وبخاصة إزاء متلقين معينين. يناقش القسم II أيضاً بعض المورّدين الأقل شأناً ويتضمن دراسة لحالة العراق كمتلقٍ. ويُجري القسم III مسحاً لعمليات حظر دولي على الأسلحة تم تنفيذها سنة 2005، ويسرد القسم IV التطورات في شفافية عمليات نقل الأسلحة على الصعيدين الوطني والدولي[3]. أمّا القسم V، فيقدم ملخصاً للاستنتاجات.

ويتعين ملاحظة أن مشروع سيبيري بشأن عمليات نقل الأسلحة قام بتعديل مناهجه. أولاً، تم تنقيح حساب قيمة مؤشر الاتجاه المعنية بمعدات عسكرية مصنّعة بموجب ترخيص أجنبي، وهو ما آل عموماً إلى زيادة في قيمة مؤشر الاتجاه. ثانياً، للاستحواذ على جانب واحد من تعاون متعدد الجنسية في إنتاج أسلحة ـ وهو أن أسلحة كثيرة تتضمن مكونات رئيسة استوردها البلد المنتِج أو المتلقي ـ جرت إضافةً عمليات نقل محركات معينة إلى قاعدة البيانات. هذه المنهجية وما أُدخل عليها من تغييرات مشروحة بمزيد من التفصيل في الملحق رقم (10 ـ ج). أمّا الملحق رقم (10 ـ أ)، فيحوي جداول تُظهِر حجم عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسة، نفذها متلقون ومورّدون، في الفترة 2001-2005. ويضع الملحق رقم (10 ـ ب) قائمة بتفصيلات المعدات التي تم تسليمها أو تلقّيها.

II عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي

المورّدون والمتلقون الرئيسون

كان ترتيب المورّدين الخمسة الكبار؛ بحسب مراتبهم في الفترة 2001-2005، روسيا ثم الولايات المتحدة ففرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة. روسيا شكّلت 31 في المئة من عمليات النقل العالمية. وموقعها هذا مرده جزئياً إلى طريقة حساب قيمة مؤشر الاتجاه، إذ إن روسيا تبيع الكثير من أسلحتها بأسعار أكثر رخصاً من أسعار مبيعات موردين رئيسين آخرين. وعلى الرغم من تزايد النفقات العسكرية في روسيا، فإن صناعة أسلحتها تبقى معتمدة على الصادرات[4]. ففي الفترة 2001-2005 شكّلت الصادرات إلى الصين والهند 43 في المئة25 في المئة على التوالي من الشحنات الروسية (انظر الجدول رقم (10- 1)). ويُتوقّع أن يبقى هذان البلدان سوقين رئيستين للأسلحة الروسية، وليس السبب في ذلك

---

(3) انظر أيضاً الفصل 6 من هذا الكتاب.

(4) P. Butowski, «Drop in Russian Aircraft Sales to Hit Industry Hard,» *Jane's Defence Weekly* (13 July 2005), p. 21.

انظر أيضاً: الملحق رقم (9-ج) من هذا الكتاب.

اتفاقات التصنيع المرخّص[5]، مع أن المرجَّح أن تعكس الشحنات التحول العام في عمليات نقل الأسلحة الروسية باتجاه المعدات البحرية[6].

قد تُرى إلى المناورات العسكرية الروسية المشتركة مع الصين والهند في سنة 2005 بوصفها «تسويقاً عملياتياً» للأسلحة الروسية[7]. غير أن الهند تحولت خلال الأعوام القليلة الماضية نحو موردّين غربيين[8]. وألغت الحكومة الهندية الجديدة، بزعامة حزب المؤتمر، كثيراً من العقود السابقة مع بلدان متعددة، محبِّذة المنافسة الدولية، وأعلنت سياسة جديدة للاستملاك ابتداء من تموز/يوليو 2005، وهي سياسة زادت في التشديد على نيل اتفاقيات مبادلات (offsets) عسكرية[9].

توقف التعاون الدفاعي الروسي المستمر مع الهند على توقيع الهند اتفاقية رسمية بخصوص حقوق الملكية الفكرية[10]، وقد أُقرت هذه الاتفاقية بصورة نهائية في كانون الأول/ديسمبر 2005[11]. وهذا الأمر يعكس اتجاهاً آخر في عمليات نقل الأسلحة الروسية ـ الإصرار المتزايد على مراقبة عمليات نقل التقانة والانخراط في إجراءات الدعم بعد صفقات البيع. وهذه الأخيرة هي غاية شركة Rosoboronservice India Ltd، التي أُسست في سنة 2005 كشركة فرعية من الوكالة الروسية الرئيسة لتصدير الأسلحة، Rosoboronexport[12]. وعلى الرغم

---

(5) S. Chemezov, Director-General of Rosoboronexport, «Russian Official Says India, China to Remain Top Buyers,» *Agentstvo Voyennykh Novostey*, 9/2/2005, Translation from Russian, World News Connection, National Technical Information Services (NTIS), US Department of Commerce.

(6) «Rosoboronexport: Volume of Russian Arms Exports to Stay at 2004 Level in 2005,» *Agentstvo Voyennykh Novostey*, 18/8/2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce; N. Novichkov, «Chinese Fighters to Get Russian Engines,» *Jane's Defence Weekly* (18 May 2005), p. 6, and R. Hewson, «China Boosts its Air Assets with Ilyushin Aircraft,» *Jane's Defence Weekly* (21 September 2005), p. 16.

(7) «Russia/China: Russia Seeks to Step up Military Cooperation with China,» *Atlantic News*, 8/9/2005, p. 2, and «Russia Demonstrates Arms of Paratroopers at Point Exercise with India,» ITAR-TASS, 11 October 2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(8) V. Raghuvanshi, «India OKs Russian Royalty Demands,» *Defense News* (9 May 2005), p. 22.

(9) V. Raghuvanshi, «New Policy Aims to Boost India's Exports,» *Defense News* (20 June 2005), p. 19, and K. Makienko, «Financial Results of Russian Arms Trade with Foreign States in 2004,» *Moscow Defense Brief*, no. 1 (2005), p. 11.

(10) T. S. Sahay, «Russia Trips over Indian Defense Ties,» *Asia Times*, 26/10/2005, <http://www.atimes.com/atimes/South_Asia/GJ26Df02.html>.

(11) J. Murphy, «Russia, India Sign Accord on Intellectual Property,» *Jane's Defence Industry*, vol. 23, no. 1 (January 2006), p. 1, and «IPR Pact Signed, India to Push Russia on Technology Transfer,» *Indian Express Online*, 22/12/2005.

(12) N. Mathews, «Wheels and Deals,» *Aviation Week and Space Technology* (19 September 2005), p. 45; V. Raghuvanshi, «Russian Firm to Focus on Indian Needs,» *Defense News* (26 September 2005), =

من مشكلات إدارية وغير إدارية(13)، يُذكر أن مبيعات قطع الغيار لمعدات روسية ازدادت بقدر كبير في الأعوام القليلة الماضية(14).

ما انفك اهتمام الصين في شراء أسلحة روسية شديداً؛ فلقد طلبت 38 طائرة نقل طويلة المدى من طراز «إل ـ 76» [«إليوشِن ـ 76»] وطائرة صهريج/ نقل من طراز «إل ـ 78» عبر روسيا (جرى إنتاج الطائرات في أوزبكستان وتزويدها بمحركات روسية)، وقيل إن الصين وروسيا تتفاوضان بشأن تجديد إنتاج صيني مرخّص لطائرات القتال «سوخوي»(15). وكانت روسيا قد عرضت طائرات القتال «سوخوي سو ـ 33» و« سو ـ 35» على الصين لتستخدمها الأخيرة على حاملات طائرات(16). والعرض ذو شأن لأن الطائرات ما زالت قيد التطوير، ما يدل على أن روسيا راغبة في مشاطرة الصين أحدث ما عندها من تقانة.

وغدت الصين والهند كلتاهما على قدر عال من الأهمية بالنسبة إلى مصدري الأسلحة لأن البلدين كليهما في وضع يؤهلهما ليصبحا قوتين اقتصاديتين وقائدين في تطبيقات التقانة. وقد يكون إشباع سوقي روسيا العسكريتين، الصينية والهندية، متوقعاً في المدى الطويل(17)، وأسواق روسيا الأُخرى، مثل إيران وفييتنام واليمن، صغيرة نسبياً. وقد ذكرت تقارير إخبارية في آذار/ مارس 2006 أن روسيا وقَّعت مع الجزائر سلسلة عقود يحتمل أن تبلغ قيمتها 7,5 مليارات دولار؛ وقيل إن الصفقات تتضمن طائرات قتال ودبابات وصواريخ سطح ـ جو. وبحسب تطور الصفقات، يحتمل أن يكون لها تأثير كبير في قيمة صادرات روسيا من الأسلحة(18).

= p. 14. The Creation of an Aircraft Service Centre in Malaysia Reflects the Same Tendency. «Ambassador Says Russia-Malaysia Warplane Contract Making Good Progress,» ITAR-TASS, 28 November 2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(13) «Russia Should have One Arms Trader,» Interfax, 24 October 2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(14) «Naval Products Now Account for over Half Russian Arms Exports,» *RIA Novosti*, 4/11/2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce, and «Combat Materiel, Arms Spare Parts Export Increase Five-fold in 3 Years,» Interfax-AVN, 11 November 2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(15) «Il-76/78 pour la Chine,» [Il-76/78 for China],» *Air and Cosmos* (16 September 2005), p. 18.

(16) P. Butowski, «La Chine s'intéresse au Su-33 embarqué,» [China Interested in Ship-borne Su-33],» *Air and Cosmos* (16 September 2005), p. 19.

(17) Interview with A. Brindikov, Rosoboronexport representative, «Russian Arms Exports are Changing Direction,» *Izvestiya*, 19/6/2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(18) «Algerian Arms Deal Brings Russia $7.5 Billion, Gas Market Leverage,» *Defense Industry Daily*, 3/3/2006, <http://www.defenseindustrydaily.com/2006/03/algerian-arms-deal-brings-russia-75-billion-gas-market-leverage/index.php>.

الجدول رقم (10-1)

عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسة من الموردين العشرة الكبار إلى المتلقين الثمانية والثلاثين الكبار، 2001-2005

الأرقام قيم مؤشر اتجاه معبَّر عنها بالدولار الأمريكي بأسعار (1990) الثابتة. وقد لا تُجمع الأرقام إلى المجاميع بسبب تقاليد التدوير المتَّبعة

المتلقون	الموردون											
	روسيا	الولايات المتحدة	فرنسا	ألمانيا	المملكة المتحدة	أوكرانيا	كندا	هولندا	إيطاليا	السويد	دول أُخرى	المجموع
أفريقيا	2551	209	244	569	152	524	4	15	62	-	948	5278
الجزائر	941	119	16	-	-	88	4	-	-	-	213	1381
جنوب أفريقيا	-	7	50	407	143	-	-	3	26	-	-	636
السودان	549	-	-	-	-	-	-	-	-	-	26	575
دول أُخرى	1061	83	178	162	9	436	-	12	36	-	709	2686
الأمريكيتان	215	1512	716	197	1363	50	1464	227	613	127	1145	7629
البرازيل	-	307	409	-	4	-	46	-	111	80	67	1024
كندا	-	277	1	31	960	-	--	-	98	-	12	1379
التشيلي	-	25	255	1	196	-	-	204	26	-	85	792
كولومبيا	41	454	-	-	-	-	-	-	11	-	46	552
البيرو	157	100	-	-	-	-	-	-	343	-	3	603

يتبـــع

تابــــع

الولايات المتحدة	-	--	-	-	181	50	1409	-	18	12	533	2213
دول أُخرى	17	349	51	165	12	-	9	23	6	35	399	1066
آسيا	22333	6933	1355	833	505	912	60	190	395	139	3164	36819
الصين	12535	-	62	79	82	489	-	-	3	-	93	13343
الهند	7339	56	289	48	94	299	-	75	36	-	1119	9355
إندونيسيا	272	24	109	72	-	-	4	14	-	-	115	610
اليابان	-	1432	11	-	70	-	-	-	16	10	-	1539
ماليزيا	67	45	18	312	147	-	5	-	62	-	172	828
باكستان	180	189	459	-	-	14	-	-	254	19	950	2065
سنغافورة	9	1165	-	-	-	-	-	-	-	102	106	1382
كوريا الجنوبية	164	1639	340	195	43	-	51	66	-	-	63	2561
تايوان	-	1927	55	-	-	-	-	-	-	-	-	1982
تايلاند	-	335	-	103	23	-	-	16	10	8	109	604
فييتنام	724	-	-	16	-	-	-	-	-	-	36	776
دول أُخرى	1043	121	12	8	46	110	-	19	14	-	401	1774

يتبــــع

تابـــع

أوروبا	932	11283	1808	3188	879	247	112	1239	664	1318	1848	23590
جمهورية التشيك	251	134	-	-	7	-	36	-	105	387	-	883
ألمانيا	-	392	-	--	38	-	-	197	-	16	38	681
اليونان	455	2857	1146	276	45	60	40	609	239	184	169	6105
إيطاليا	-	1369	30	125	75	-	-	-	--	7	1	1606
هولندا	-	635	-	201	40	-	-	--	12	-	-	890
بولندا	2	220	-	505	-	-	-	5	6	99	218	1121
رومانيا	-	67	12	125	415	-	21	227	-	-	61	907
إسبانيا	-	576	93	213	-	-	18	-	91	4	37	1032
تركيا	-	1318	347	573	33	-	-	39	63	-	427	2800
المملكة المتحدة	-	2374	-	425	--	-	-	30	-	73	25	2927
دول أُخرى	224	1341	180	745	226	187	85	132	148	548	622	4638
الشرق الأوسط	2956	7233	4279	524	546	496	105	157	77	-	1247	17620
مصر	-	2274	-	151	-	45	-	155	-	-	276	2901
إيران	1707	-	-	5	-	162	-	-	-	-	269	2143

يتبـــع

تابـــع

إسرائيل	-	2565	-	309	-	-	-	-	-	--	-	2873
الأردن	-	227	-	12	415	-	4	-	-	-	106	764
العربية السعودية	-	369	1185	5	-	-	98	-	68	-	3	1728
الإمارات العربية المتحدة	-	1516	3034	38	4	226	-	2	-	-	47	4867
اليمن	1117	-	-	-	-	63	-	-	-	-	196	1376
دول أُخرى	132	282	60	4	127	-	3	-	9	-	351	968
أُوقيانيا	-	1070	176	295	493	-	155	44	49	160	112	2556
أُستراليا	-	991	176	295	485	-	75	-	49	160	112	2343
دول أُخرى	-	79	-	-	8	-	80	44	-	-	2	97
دول أُخرى[أ]	-	-	-	2	-	-	-	-	-	18	4	24
المجموع	28982	28236	8573	5603	3933	2226	1971	1868	1858	1760	8506	93516

ملاحظة: تشير بيانات سيبري المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة إلى عمليات تسليم فعلية لأسلحة تقليدية رئيسة. ولإتاحة إجراء مقارنة بين بيانات عمليات تسليم مثل هذه وتحديد هوية اتجاهات عامة، يستخدم سيبري «قيمة مؤشر اتجاه» هي مؤشر على حجم عمليات نقل الأسلحة على المستوى الدولي لا على القيم المالية الفعلية لمثل هذه العمليات. وقيم مؤشر الاتجاه ليست معادِلة لإحصاءات اقتصادية كأراقم الناتج المحلي الإجمالي أو أرقام الصادرات.

أ ـ من المتلقين الآخرين الأمم المتحدة ومنظمة حلف شمال الأطلسي (كمنظمتين لا كتجمعين لجميع الدول الأعضاء فيهما) ومتلقون غير معروفين.

المصدر: SIPRI Arms Transfers Database.

فتحت Rosoboronexport مكتباً جديداً في بروكسِل في محاولة لتحسين مبيعاتها في الأسواق الأوروبية[19]. وتبذل روسيا جهوداً كبيرة لتسويق أسلحتها في أمريكا الجنوبية[20]، فضلاً عن أعضاء آخرين في منظمة معاهدة الأمن الجماعي ومنظمة شانغهاي للتعاون[21]. ولدى روسيا أيضاً طموح لتصبح مورداً رئيساً إلى العراق (أنظر أيضاً القسم III أدناه)[22].

إن كثيرين من الصناعيين الروس صرحاء بشأن المشكلات التي تواجهها صناعة الأسلحة الروسية. وقد جرى التنبه إلى خطر فقدان موقعها إزاء منافسين غربيين ما لم تتحسن نوعيتها من خلال تعاون دولي، على سبيل المثال[23]. وفي سنة 2005 صدر مرسوم خاص بتجارة الأسلحة يهدف إلى الشروع في اعتماد المرونة والتحرر من أجل شركات مشاركة في ما تعرّفه روسيا بـ «التعاون العسكري ـ التقني» (MTC)[24]. غير أن محاولة

(19) S. V. Chemezov, (General Director of Rosoboronexport), «This is Rosoboronexport,» *NATO's Nations and Partners for Peace*, vol. 50, no.2 (2005), p. 73.

(20) وفقاً لِ Rosoboronexport، كانت قيمة المبيعات من المعدات الدفاعية إلى أمريكا اللاتينية 40-30 مليون دولار في السنة. وتأمل الشركة رفع هذه القيمة إلى 100 مليون دولار في الأعوام القليلة المقبلة، انظر: «Venezuela and Peru Shop for Arms in Russia,» *Latin American Security and Strategic Review* (December 2004), p. 11.

(21) D. Trefinov, «Reversing Decline,» *Jane's Defence Weekly* (8 June 2005), p. 27; «Sergei Ivanov to Discuss Military Contacts with Kyrgyzstan,» ITAR-TASS, 19 September 2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce, and «Russia's Putin Wants Emphasis on Arms Trade with CIS Countries,» Interfax, 17 October 2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

الدول الأعضاء في منظمة معاهدة الأمن الجماعي ومنظمة شانغهاي للتعاون مدرجة في معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

(22) «Putin to Allow Russian Firms to Sell Weapons to Iraq,» *Defense Aerospace*, Voice of America, issued 30 August 2004, <http://www.newdefenceagenda.org/news_detail.asp?ID=238>, and «The Expert 400: The Defense Industry,» *Gateway to Russia*, 17/11/2004, <http://www.gateway2russia.com/st/art_257174.php>.

(23) B. Rapoport, (Director-General of Alfa-Integrator) «Company Chief Says Russian Arms Exporters Face Loss of World Market Share,» *Agentstvo Voyennykh Novostey*, 16/3/2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(24) المرسوم نسخة محدَّثة من قانون يعود تاريخه إلى كانون الأول/ ديسمبر 2000. انظر: «Russian Arms Trade Decree to be Ready Soon,» Interfax, 7 September 2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

يُرجَّح أن تبقى Rosoboronexport المصدِّرة الرئيسة للأسلحة، حيث إن سائر الشركات هي أساساً مورِّدة لِقطَع وأنظمة فرعية. انظر: V. Ivanov, «Arms Can be Sold, but only in Parts,» *Nezavisimaya Gazeta*, 9/9/2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce, and interview with S. Chemezov (Director-General of Rosoboronexport), «Arms Trade is no Business for Dilettantes,» *Military Technology*, no. 4 (2005), pp. 46-48.

حصر استثمار أجنبي في صناعات ذات أهمية استراتيجية قد تبرهن أنها محاولة تفضي إلى نتيجة معاكسة لطموح كهذا[25].

وصف ألكسندر دينيسوف، النائب الأول لمدير الخدمة الاتحادية لـ «التعاون العسكري ـ التقني»، سياسة روسيا في تصدير الأسلحة بطريقة يمكن أن تُفهم أنها «براغماتية تجارية»: ستسمح روسيا، في سبيل المصلحة الوطنية، بتصدير أسلحة إلى أي بلد ما دام هذا البلد غير خاضع لحظر من الأمم المتحدة[26]. وكان دينيسوف قد أدلى بتصريحه هذا في ضوء القرار الذي اتُّخذ في كانون الثاني/ يناير 2005 بإلغاء جزء كبير من ديون سوريا توطئة لصفقات أسلحة مستقبلية[27]. وقد دافع الرئيس فلاديمير بوتين نفسه عن طلبات سورية تتعلق بصواريخ سطح ـ جو مركّبة على عربات، وذلك خلال زيارته إسرائيل في نيسان/ أبريل 2005[28]، ويبدو، على الرغم من وجود تقارير متضاربة، أن الصفقة تمت[29]. ولو أنها أُلغيت لكان الإلغاء دليلاً على أن سياسة روسيا متأثرة بأكثر من مجرد مسألة حظر دولي على أسلحة. لكن سُمع عن روسيا في أواخر سنة 2005 أنها وقّعت صفقة صواريخ سطح ـ جو مع إيران بقيمة مليار دولار رغم انتقادات من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي[30].

---

(25) انظر: B. Vogel, «Russia Drafts Laws Limiting Foreign Investment in Defence Industry,» *Defence Industry* (November 2005), p. 5.

انظر أيضاً: الفصل 9 من هذا الكتاب.

(26) «Russia not to Cut Arms Sales to Syria, Iran,» Interfax, 30 November 2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(27) R. Kahwaji, «Russia, Syria Revive Ties with Dept Reduction,» *Defense News* (31 January 2005), p. 10.

على ما ذُكر، كانت المفاوضات بشأن أنظمة صواريخ سطح ـ جو وأسلحة مضادة للدبابات وصواريخ سطح ـ سطح لسوريا تجري في ظل منافسة من الصين وبيلاروسيايا وإيران وكوريا الشمالية وجمهورية التشيك. انظر: R. Hughes, «Syria's Dilemma,» *Jane's Defence Weekly* (7 September 2005), pp. 34-36.

(28) في نيسان/ أبريل 2005 أجرت روسيا وسنغافورة محادثات بخصوص صفقات أسلحة مستقبلية. انظر: «Russia: Singapore Ambassador to Discuss Military-technical Cooperationm» *Interfax*, 5 April 2005, Translation from Russian, World News Connection, NTIS, US Department of Commerce.

(29) وفقاً لقول رئيس Rosoboronexport، أُلغيت الصفقة لأنها تضاربت مع اتفاق أمريكي ـ روسي وقّع في شباط/ فبراير 2005 لإطلاع متبادل على معلومات عن مبيعات أنظمة دفاع جوي خفيفة (MANPADS) ومراقبة هذه المبيعات. انظر: «Russian Head of Arms Exports Denies Sale of Igla Defence Systems to Syria,» Text of report by Russia TV, translated from Russian by BBC Monitoring International Reports, 2 November 2005, and «Russia, US Sign Deal on Shoulder-fired Missiles,» *Air Letter*, 26/2/2005, p. 5.

إلا إن مصادر أُخرى تفيد أن الصواريخ سُلّمت. انظر: V. Myasnikov, «Rosoboronexport is Doubling Sales,» Agency WPS, 10 February 2006.

(30) G. Jahn, «EU Decries Russia-Iran Missile Deal,» *Philadelphia Inquirer*, 16/12/2005.

في الفترة 2001–2005 شكّلت مبيعات الولايات المتحدة الأمريكية 30 في المئة من شحنات أسلحة على المستوى العالمي. وبأسواق أجنبية أكبر نسبياً من روسيا، شكّلت أكبر الدول المتلقية الأربع ـ اليونان وإسرائيل والمملكة المتحدة ومصر ـ 36 في المئة من الشحنات الأمريكية في الفترة 2001–2005[31]. وكانت سنة 2005 مهمة للعلاقات الأمريكية الثنائية المتصلة بالأسلحة مع ثلاث دول على وجه الخصوص ـ الهند وإسرائيل واليابان.

توصف العلاقات الأمريكية مع الهند اليوم بـ «الاستراتيجية». وسياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه الهند مرسومة لإبقاء الهند واليابان قويتين إزاء نفوذ الصين الإقليمي المتصاعد[32]. ومع أن الحجم الحالي لعمليات نقل أسلحة رئيسة أمريكية إلى الهند محدود، فإن الولايات المتحدة الأمريكية مستعدة لتقديم أسلحة متطورة، من مثل الطائرة F/A - 18E ونسخة متقدمة من الطائرة F - 16 لسد الحاجة الهندية إلى 126 طائرة قتال، والصاروخ سطح ـ جو «باتريوت» بنسخته المعروفة بـِ PAC - 3[33]. وقد تتضمن سياسة الأسلحة الأمريكية تجاه الهند أيضاً عمليات نقل تقانة، بما فيها احتمال تطوير مشترك لأسلحة طلبتها الهند[34].

وقد عرضت شركة الطوافات الأمريكية «بِل» نقل تقانة في حال فازت بالمنافسة المتعلقة بطلبية خاصة بـ 197 طوافة خفيفة. وإذا ما تم اختيار F - 16 أو F/A - 18E، فإن الولايات المتحدة الأمريكية راغبة على ما يبدو في قبول التعاون[35]، والهند أعربت عن اهتمامها بالطائرة الجديدة P - 8A المعدَّة للحرب ضد الغواصات/ للدورية البحرية (ASW/MP) والتي

---

(31) كان تقرير في سنة 2005 قاسياً في انتقاده شحنات أسلحة أمريكية بعد سنة 2001. انظر: F. Berrigan, W. D. Hartung and L. Heffel, *US Weapons at War 2005: Promoting Freedom or Fuelling Conflict?* (New York: World Policy Institute, 2005), <http://www.worldpolicy.org/projects/arms/reports/wawjune 2005.html>.

(32) G. Ratnam, «US Vows to Make India «World Power»,» *Defense News* (4 April 2005), p. 1, and M. Sirak, «US Signs Defence Pact with India,» *Jane's Defence Weekly* (13 July 2005), p. 15.

وبخصوص التعاون النووي المدني بين الولايات المتحدة الأمريكية والهند، انظر: الملحق رقم (13–ب) في هذا الكتاب.

(33) «Patriot pour l'Inde,» [Patriot for India],» *Air and Cosmos* (16 September 2005), p. 18; *Air and Cosmos* (25 November 2005), p. 9, and J. Murphy, «India, Russia Move to Resolve IPR Dispute,» *Jane's Defence Weekly* (26 October 2005), p. 21.

(34) عرض المتنافسون عمليات نقل تقانة وإنتاجاً متراخيصاً وحتى حقوق تسويق؛ فعلى سبيل المثال، تعرض فرنسا نقل تقانة وتبدي استعدادها للتفاوض حول حقوق التسويق كجزء من عرضها للطائرة «ميراج 5-2000» على الهند في سياق خطة هذه الأخيرة لاستملاك 126 طائرة قتال. انظر: G. S. Kaura, «France Ready to Give Mirage «Marketing Rights» to India,» *Tribune*, 5/5/2005, <http://www.tribuneindia.com/2005/20050505/main8.htm>.

(35) J. Johnson, «Indians Greet US Declaration of Strategic Relationship with Cynicism,» *Financial Times*, 5/4/2005, p. 2.

تود الولايات المتحدة الأمريكية أن تجد شركاء لتطويرها بصورة مشتركة[36].

غير أن الهند كانت قد تعرضت في سنة 1998 لحظر فُرض على أسلحة أمريكية فتوقف إذ ذاك تسليم أسلحة أمريكية وقِطع غيار أمريكية لأسلحة غير أمريكية. وردَّت الهند على هذا الأمر بإصرارها على أن مورديها الآخرين لا يستخدمون قطعاً أمريكية. وسيكون على الولايات المتحدة الأمريكية إقناع الهند بأن الخطر من حظر في المستقبل ضئيل أو ليس له وجود[37]. إضافةً إلى ذلك، قد يزيد استعداد الولايات المتحدة الأمريكية لتزويد باكستان بأسلحة متطورة في إضعافِ فرص الولايات المتحدة الأمريكية للحصول على طلبات كبيرة من الهند[38]. في سنة 2005 بلغ نزاع مديد بين الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل حول عمليات نقل إسرائيلية إلى الصين ذروته بعد قيام إسرائيل ببيع الصين مركبات جوية بلا طيارين (UAVS) في سنة 2000 وبعد مبيعات لاحقة اشتملت على قطع غيار في سنة 2002. وقد زعمت الحكومة الأمريكية أنها لم تبلَّغ عن المبيعات اللاحقة وخشيت أن تكون إسرائيل قد حدَّثت المركبات الجوية بلا طيارين بدلاً من مجرد إصلاحها[39]. إذ من شأن ذلك أن يمنح الصين بدوره قدرات عسكرية قد تشكّل «تهديداً حقيقياً لجيوش حديثة أُخرى عاملة في المنطقة»[40]. وفي أوائل سنة 2005 فرضت الولايات المتحدة الأمريكية عقوبات على صناعة الأسلحة الإسرائيلية وأوقفت المساعدة التقنية وتقاسم معلومات تتعلق بعدد من المشاريع، بما فيها [مشروع] الطائرة المقاتلة الضاربة المشتركة (JSF).

عاد التعاون إلى ما كان عليه جزئياً عقب اتفاق تم في آب/ أغسطس 2005 ووافقت إسرائيل بموجبه على إبلاغ الولايات المتحدة الأمريكية عن جميع خطط صادراتها من الأسلحة في المستقبل وعلى أخذ الموقف الأمريكي في الحسبان لدى صوغ هذه الخطط[41].

---

(36) R. Bedi, «New Delhi in Talks to Acquire USN Maritime Patrol Craft,» *Jane's Defence Weekly* (17 August 2005), p. 17.

(37) N. Mathews, «Edging Closer,» *Aviation Week and Space Technology*, 8/8/2005, p. 37, and R. Nayan, «Emerging Frontiers of US Dual-use Export Control Laws,» *Strategic Analysis*, vol. 29, no. 1 (2005), pp. 143-145.

(38) جرى منح باكستان مكانة «حليف رئيس من خارج الناتو» في آذار/ مارس 2005. انظر: G. Ratnam and V. Raghuvanshi, «Subcontinental Tightrope,» *Defense News* (29 March 2005), p. 1.

(39) A. Ben-David, «US Pressure Threatens Israel-China Trade,» *Jane's Defence Weekly* (12 January 2005), p. 22.

(40) US Department of Defense, «Annual Report on the Military Power of the People's Republic of China 2005: FY04 Report to Congress on PRC Military Power,» Washington, DC, 2005, <http://www.defenselink.mil/pubs/d20040528PRC.pdf>.

(41) B. Opall-Rome, «Israel Accelerates its Export Control Drive,» *Defense News* (12 September 2005), p. 6, and M. A. Pomper, «US, Israel Reach China Arms Deal,» *Arms Control Today* (September 2005), p. 34.

وعلى وجه التحديد، وافقت إسرائيل على الامتثال للائحة المراقبة الخاصة باتفاق فاسنار لسنة 1996 وعلى المشاركة في «عملية للتشاور» مع الحكومة الأمريكية بخصوص مبيعات الأسلحة[42]. والتزامات إسرائيل أخذ اعتبارات السياسة الأمريكية في الحسبان ليست محصورة في الشحنات إلى الصين[43]. ففي تشرين الأول/ أكتوبر 2005، وفي إثر ضغط أمريكي، جمدت إسرائيل عقداً مع فنزويلا كان يقضي بتحديث طائرات القتال F - 16 التي سلمتها الولايات المتحدة الأمريكية إلى فنزويلا. وكانت قيمة العقد 100 مليون دولار[44]. (بشأن عمليات نقل الأسلحة الإسرائيلية أنظر أدناه أيضاً).

إن العلاقات العسكرية الأمريكية مع اليابان هي في طور التغيير، ليس فقط في ما يخص وجود القوات الأمريكية والتموضع المسبق للأسلحة الأمريكية، وإنما كنتيجة أيضاً لتغييرات في سياسة اليابان[45]. ففي كانون الأول/ ديسمبر 2004 قررت اليابان السماح بتصدير مكونات عسكرية إلى الولايات المتحدة الأمريكية دعماً لتطوير أنظمة دفاع صاروخية أمريكية. وكان هذا محصلة تعديل لسياسة اليابان الدفاعية الراسخة منذ الحرب العالمية

---

(42) US Department of Defense, Office of the Assistant Secretary of Defense (Public Affairs), «US Department of Defense-Israeli Ministry of Defense Joint Press Statement,» Defenselink, Press release, no. 846-05, 16 August 2005, <http://www.defenselink.mil/releases/2005/nr20050816-4442.html>; B. Gertz, «US to Restart Arms Technology Transfers to Israel,» *Washington Times* 17/8/2005, <http://www.washingtontimes.com/national/20050817-121710-1862r.htm>, and I. Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls,» in: ***SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*** (Oxford: Oxford University Press, 2005), esp. pp. 705-707.

وبخصوص اتفاق فاسنار انظر الفصل 16 من هذا الكتاب.

(43) «US-Israeli Pact May Hurt Turkish Defense Procurement,» *Turkish Daily News*, 23/8/2005, <http://www.turkishdailynews.com.tr/article.php?enewsid=21450>.

بإجراء يعكس الموقف السياسي الأمريكي المتشدد من التسلح الصيني، أقرت لجنة العلاقات الدولية في مجلس النواب الأمريكي قانون أمن شرق آسيا لسنة 2005 الذي يتضمن عقوبات ضد أي دولة أو شركة تبيع أسلحة للصين. انظر: C. Snyder, «US House Acts on China Arms Sales,» *Taipei Times*, 2/7/2005, <http://www.taipeitimes.com/News/front/archives/2005/07/02/2003261859>.

(44) «US Roadblocks re: The Venezuela-Israel F-16 Upgrade: Politics or Protectionism?,» *Defense Industry Daily*, 26/10/2005, <http://www.defenseindustrydaily.com/2005/10/us-roadblocks-re-the-venezuelaisrael-f16-upgrade-politics-or-protectionism/index.php>.

ادعى مسؤولون في شؤون الدفاع الإسرائيلي أن المحاولات الأمريكية لمراقبة صادرات إسرائيل من الأسلحة مدفوعة، جزئياً على الأقل، برغبة في حماية الأسواق الأمريكية. انظر: «Israeli Officials Accuse US of Trying to «Reserve» Arms Market,» *Voice of Israel*, 21/10/2005, Translation from Hebrew by BBC Monitoring Middle East.

(45) «The Sun also Rises,» *Armed Forces Journal*, December 2005, pp. 14-23, and Z. Lachowski, *Foreign Military Bases in the Euro-Asian Region*, SIPRI Policy Paper (Stockholm: SIPRI, forthcoming 2006).

انظر الفصل 6 من هذا الكتاب.

الثانية، وهي السياسة التي شددت على المسالمة، وحظرت في الواقع جميع الصادرات من الأسلحة. وقد بدأت المراجعة خلال التسعينيات نتيجةً لانشغال اليابان المتزايد في شؤون دولية وأمارات القلق الذي أثارته سياسات الصين وكوريا الشمالية وسلوكهما(46).

لذلك تسنَّت رؤية تغييرات في سياسة اليابان العسكرية تجاه واردات الأسلحة وصادراتها. فاليابان ستواصل الارتباط بعلاقة فريدة مع الولايات المتحدة الأمريكية، لكن يحتمل أيضاً أن تنخرط اليابان في تعاون عسكري مع الهند، نظراً إلى أن شحنات محدودة لمعدات عسكرية يابانية إلى دول غير الولايات المتحدة الأمريكية أمر مسموح به(47). وقد تزداد واردات اليابان من معدات عسكرية رئيسة من موردين غير أمريكيين لأن اليابان ألغت خططاً تتعلق بطائرات قتال F - 2 محلية إضافية، وهو ما يعني أنها قد تشتري طائرات بديلة من أوروبا(48).

إن ما جرى مؤخراً من توسيع للاتحاد الأوروبي قد زاد أهمية الاتحاد كمصِّدر للأسلحة؛ إذ شكّل مجموع الصادرات من دول الاتحاد الأوروبي 27 في المئة من الصادرات العالمية الإجمالية في فترة 2001–2005، وهذا ما جعل الاتحاد ثالث أكبر مصدّر لأسلحة تقليدية رئيسة(49). وفي الفترة نفسها، كانت فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة وهولندا أكبر الدول الأوروبية المصدّرة لأسلحة تقليدية رئيسة ـ حيث شكّلت 9، 6، 4، 2 في المئة من السوق العالمية، على التوالي ـ وتبعتها إيطاليا والسويد.

ليس الفوز بطلبات في سوق الأسلحة الرئيسة المتنافسة اليوم مسألة تمويل فحسب،

---

(46) انظر مثلاً: R. Deming, «Japan's Constitution and Defense Policy: Entering a New Era?,» *Strategic Forum*, no. 213 (November 2004); R. Karniol, «Shifting Gear,» *Jane's Defence Weekly* (23 March 2005), pp. 27-29, and K. Cooney, «Alternative Visions of Japanese Security,» *Asian Perspective*, vol. 29, no. 3 (2005), pp. 127-154.

(47) «Japanese General in India,» *Defense News* (19 September 2005), p. 3; J. Gregory, «Japan Looks at Exporting Missiles,» *Financial Times,* 16/7/2005, and R. Ballantyne, «Japan's Hidden Arms Trade,» *Japan Focus*, <http://www.japanfocus.org/article.asp?id=459>.

(48) «JASDF F-4EJ Replacement,» *Air Forces Monthly* (October 2005), p. 22.

(49) يتضمن هذا الرقم الشحنات المشتركة التي أجرتها جميع الدول الـ 25 الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في الفترة 1 كانون الثاني/ يناير 2001 - 31 كانون الأول/ ديسمبر 2005. وقد تتغير السوق في ما بين دول الاتحاد الأوروبي، حيث إن أعضاء الاتحاد وافقوا من خلال وكالة الدفاع الأوروبية (EDA) على قواعد طوعية للسلوك بخصوص المشتريات الدفاعية بهدف الإقلال من تأثير المادة 296 من الاتفاقية بشأن الاتحاد الأوروبي، وهي المادة التي تسمح للدول بشراء معدات عسكرية من دون اتّباع قواعد سوق للاتحاد الأوروبي مفتوحة. انظر قواعد السلوك المتعلقة بالمشتريات الدفاعية لدول الاتحاد الأوروبي المشاركة في وكالة الدفاع الأوروبية، 21 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، انظر: European Defence Agency, Code of Conduct on Defence Procurement of the EU Member States Participating in the European Defence Agency, 21 November 2005, <http://www.eda.eu.int/reference/eda/EDA - Code of Conduct - European Defence Equipment Market.htm>.

بل إنه مرتبط على نحو متزايد بالقدرة على تقديم صفقة من المنصات والأسلحة والتقانة. وقد كان عرض فرنسا للجمع بين صواريخها «إكزوسيه» المضادة للسفن وغواصاتها «سكوربين» واحداً من عدة عوامل جعلت الهند تقرر طلب ست غواصات في سنة 2005. وما كان في وسع المنافسة الألمانية تقديم صفقة سفن ـ صواريخ كهذه نظراً إلى أن الصواريخ المناسبة ليست منتجة في ألمانيا[50].

قد تكون سنة 2006 سنة حاسمة بالنسبة إلى صانعي طائرات أوروبا القتالية. ففي سنة 2005 تنافست فرنسا والمملكة المتحدة في صفقة محتملة لتصدير 100 طائرة قتالية تقريباً إلى المملكة العربية السعودية ـ حيث تقدم المملكة المتحدة الطائرة «يوروفايتر تايفون» وتقدم فرنسا الطائرة «داسو رافال»[51]. وكانت خسارة فرنسا عقوداً متعلقة بطائرات قتالية في كوريا الجنوبية وسنغافورة وإندونيسيا قد أثارت مطالبات بمقاربة أكثر تضافراً لدعم عمليات نقل أسلحة[52]. غير أن المملكة العربية السعودية اختارت الطائرة «تايفون» بحلول نهاية سنة 2005، في حين بدا أن فرنسا حظيت باتفاق «مبدئي» مع المملكة على برنامج مراقبة حدود (المشروع مِكْسا Miksa) تصل قيمته إلى7 مليارات يورو[53]. وهناك منافسة أُخرى كبيرة تشمل فرنسا والسويد وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية وهو الطلب الهندي المحتمل الذي سبق ذكره والمتعلق بـ 126 طائرة قتالية. ويلوح أن محللي الأسواق يعتبرون برامج الطائرات القتالية الأوروبية تتمتع بميزة لا تُزاحَم لأنها غير معرَّضة للشكوك نفسها التي تتعرض لها البرامج الأمريكية الرئيسة[54].

وقد أججت خلافات نقل التقانة أيضاً العلاقات بين جانبي المحيط الأطلسي في سنة 2005، وذلك بفعل مواصلة الكونغرس الأمريكي إعاقة تنفيذ سياسة تنازل الحكومة الأمريكية، وهي السياسة المسماة «التجارة الدولية في قوانين الأسلحة» (ITAR) والمرسومة

---

(50) B. Bombeau, «SM-39 Exocet pour l'Indeª [SM-39 Exocet for India],» *Air and Cosmos* (14 October 2005), p. 45, and J. A. C. Lewis, «India to Confirm Scorpene Deal,» *Jane's Defence Weekly* (14 September 2005), p. 32.

رفضت الهند عرضاً من المنتِج الألماني لدمج أسلحة روسية.

(51) «Arabie Saoudite,» [Saudi Arabia],» *Air and Cosmos* (14 October 2005), p. 6.

(52) «More Export Support?,» *Aviation Week and Space Technology* (17 October 2005), p. 13; N. Mathews, «India Market,» *Aviation Week and Space Technology* (17 October 2005), p. 62, and V. Raghuvanshi, «French, Indian Leaders to Discuss Cooperation,» *Defense News* (12 September 2005), p. 72.

(53) «Saudi Arabia: Al Yamamah III,» *Defence News Analysis*, 2/1/2006, p. 1, and «Saudi Arabia Commits to Eurofighter Typhoon,» *Air Letter* (23 Dececmber 2005), p. 4.

(54) J. Dupont, «Dans les serres de l'aigle Américain,» [In the Claws of the American Eagle],» *Air and Cosmos* (28 October 2005), pp. 18-31.

لتسريع وتبسيط عمليات شراء أجنبية لمعدات عسكرية أمريكية غير محظورة[55]. وكان هناك أيضاً مؤشرات على احتمال بروز تعقيدات في عمليات نقل تقانة من أجل مشروع الطائرة الضاربة المشتركة JSF في حال قيام الاتحاد الأوروبي برفع حظره على الأسلحة عن الصين، وهو ما يثير قلق جماعات سياسية وصناعية مهمة، وبخاصة في المملكة المتحدة[56]. وقد أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية في سنة 2005 نيتها منع إعادة نقل تقانة أمريكية مستخدمة في طائرة النقل C-295 التي كانت إسبانيا تنوي بيعها لفنزويلا[57]. ومثل هذه القرارات والتهديدات تعزز الحجج الأوروبية المطالبة بتناغم وتعاون في السياسات الإقليمية لاستملاك أسلحة، بما فيها البحث والتطوير العسكريان المتشركان في وكالة الدفاع الأوروبية (EDA). وقد يأتي بعض قرارات الاستملاك الأوروبية، في معرض الرد، في غير مصلحة المعدات الأمريكية، والغرض إلى حد ما هو تحاشي موجبات مراقبة التصدير الأمريكية.

مورِّدون ثانويون

لفتت الصين الأنظار بصادراتها من الأسلحة الرئيسة إلى دول تعتبرها الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية دولاً متلقية مثيرة للجدل والخلاف. وموقع إسرائيل كمصدِّرة للأسلحة ليس ناشئاً من عمليات نقلها أسلحة رئيسة بقدر ما هو ناشئ من تصديرها مكونات وتحديثها أسلحة أجنبية. ولدى الهند والبرازيل وجنوب أفريقيا طموحات قديمة لزيادة طاقتها على تصدير أسلحة. وقد حظيت في الأعوام الأخيرة بالتعاون كي تستعيد أو تزيد كلٌّ منها نصيبها من سوق الأسلحة الدولية.

الصين

في سنة 1987 كانت الصين ثالثة أكبر الدول المصدِّرة لأسلحة تقليدية رئيسة؛ إذ شكّلت 9 في المئة من شحنات أسلحة على المستوى العالمي. وكانت الزيادة في عمليات نقلها أسلحة خلال أواخر الثمانينيات متأتية، إلى حد بعيد، من مبيعات إلى كلا طرفي حرب

---

(55) P. Spiegel, «UK Denied Waiver on US Arms Technology,» *Financial Times*, 22/11/2005, and Interview with Lincoln Bloomfield, former US Assistant Secretary of State for Political-Military Affairs, *Defense News* (31 January 2005), p. 22.

(56) D. Mulholland, «Dropping EU Embargo May Jeopardize JSF,» *Jane's Defence Weekly* (2 March 2005), p. 20; D. Barrie, «Goodbye, Waiver,» *Aviation Week and Space Technology* (20 June 2005), p. 42; G. Anderson, «UK's Restricted Access to JSF Technology is a «Very Serious Issue»,» *Jane's Defence Industry* (August 2005), p. 10, and A. Sharman, Interview with Director General, UK Defence Manufacturers Association, *Jane's Defence Weekly* (28 September 2005), p. 29.

(57) «US Blocks Israeli Arms Sale to Venezuela-Report,» Reuters, 20 October 2005, <http://www.alertnet.org/thenews/newsdesk/L20659759.htm>, and W. Matthews, «US Holds up Sale of C-295s to Venezuela,» *Defense News* (24 October 2005).

العراق ـ إيران في الفترة 1980-1988. وعلى غرار مورّدين آخرين في العالم المتقدم استفادوا من مبيعات خلال هذه الحرب، كالبرازيل، عملت الصين جاهدة للحفاظ على نصيبها من السوق بعد بلوغ الصراع نهايته. وتلقى الطلب على الأسلحة الصينية ضربة أيضاً عندما أظهرت حرب الخليج 1991 تفوّق الأسلحة الغربية وبسبب الوفرة المتزايدة لأسلحة روسية أرخص وأكثر تطوراً خلال التسعينيات[58]. وهكذا، شكلت الصين في الفترة 2001-2005 أقل من 2 في المئة من عمليات نقل أسلحة رئيسة على المستوى العالمي.

بيد أن الجدارة التقنية العسكرية الصينية أحرزت تقدماً بعد أن تعززت بتعاون مع روسيا ودول أوروبية مختلفة وإسرائيل (وهندسة عكسية واسعة)[59]. وفي نيسان/أبريل 2005 وقَّعت باكستان عقداً بشأن أربع فرقاطات (بوارج) تصل قيمتها إلى 600-750 مليون دولار[60]، وفي أيلول/سبتمبر 2005 اشترت نيجيريا 15 طائرة قتالية من طراز F-7 بقيمة 251 مليون دولار[61]. إلا إن روسيا أوضحت أنها لن تسمح للصين بتصدير طائرات قتالية معينة ذات محركات روسية، الأمر الذي أرجأ تصدير نحو 150 طائرة قتال من طراز JF-17/FC-1 إلى باكستان إلى أجل غير مسمى. وفي حقيقة الأمر، هناك أسلحة صينية متقدمة كثيرة تتضمن مكونات رئيسة روسية، وبخاصةٍ محركات وإلكترونيات. وثمة اختبار لتقدم الصين في تطوير وتسويق أنظمة أسلحة محلية متقدمة، وسيتمثل هذا الاختبار في تطوير طائرة القتال J-10. وإذا أصبح النظام جاهزاً للتصدير، وعندما يصبح جاهزاً للتصدير، ستنافس الصين روسيا في مبيعات طائرات قتال متطورة إلى دول متوسطة الدخل[62].

---

(58) D. Byman and R. Cliff, *China's Arms Sales: Motivations and Implications* (Santa Monica: RAND Corporation, 1999), <http://rand.org/publications/MR/MR1119>, p. vii.

(59) E. Kogan, «Russia-China Aerospace Cooperation,» International Relations and Security Network: Security Watch, Center for Security Studies, Zurich, 6 October 2004, <http://www.isn.ethz.ch/news/sw/details.cfm?ID=9869>.

للمزيد عما طورته الصين مؤخراً من أنظمة عسكرية، انظر S. Wezeman and M. Bromley, «International Arms Transfers,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 422-425.

(60) «Pak-China Deal on Frigates after Finalising Loan Modalities: CNS,» *News* (Karachi), 16/9/2004, <http://jang.com.pk/thenews/sep2004-daily/16-09-2004/main/main12.htm>; S. Shaikh, «Pakistan to Buy four Chinese Warships,» *News* (Karachi), 5/4/2005, <http://www.jang. com.pk/thenews/apr2005-daily/05-04-2005/main/main4.htm>; and «Pak to Get Chinese Frigates by 2013,» *Nation* (Lahore) (8 July 2005), <http://nation.com.pk/daily/july-2005/8/index9.php>.

(61) «Nigeria Spends $251m for Chinese F-7 Fighters after Oil Deals,» *Defense Industry Daily*, 30/9/2005, <http://www.defenseindustrydaily.com/2005/09/nigeria-spends-251m-for-chinese-f7-fighters-after-oil-deals>.

(62) S. Donnan and M. Dickie, «Jakarta in Missile Deal with Beijing,» *Financial Times*, 31/7/2005.
=

إن سياسة مبيعات الأسلحة الصينية، التي كانت في الحرب الباردة موجَّهة جزئياً على الأقل إلى دعم حركات ثورية، هي اليوم وسيلة لتقوية علاقات استراتيجية مع، مثلاً، باكستان وإيران ومصر، الدول الثلاث الأكبر المتلقية الصادرات من الصين في الفترة 2001–2005. كما إن نمو الصين الاقتصادي أدى إلى اعتماد متزايد على مواد أولية مستورّدة، وخصوصاً النفط والغاز، وتُعتَبر مبيعات الأسلحة الصينية الأخيرة إلى كمبوديا ونيجيريا والسودان جزءاً من سياسة لتأمين الوصول إلى موارد ضرورية[63].

يقوم دور الصين المستقبلي كمورِّدة أسلحة على تناقض ظاهري، وهذا هو حال كثير من الدول المورِّدة الأُخرى ومنها روسيا[64]. وفرصة الصين الفضلى لزيادة صادراتها من الأسلحة تكمن في التصدير إلى دول أعرضت عنها دول غربية مورِّدة. وفي الوقت عينه، تعول الصين على الوصول إلى تقانات أجنبية كي تطور أنظمة أسلحة تستطيع مضاهاة معدات روسية وغربية. وقد يتعذر عليها تحقيق ذلك في حال توجه الصادرات الصينية إلى جهات خاضعة لتدابير حظر دولية أو محظورة بسياسات تصدير وطنية خاصة بدول مورِّدة غربية[65].

ما زالت زيمبابوي، التي يفرض الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية عليها حظر الأسلحة منذ سنة 200، عاجزة عن تأمين قطع غيار لخمس طائرات تدريب/ قتال خفيفة من طراز «هوك» كانت قد اشترتها من المملكة المتحدة في مطلع التسعينيات من القرن الماضي[66]. وقد أعلنت زيمبابوي في نيسان/ أبريل 2005 أنها بصدد شراء ست طائرات K-8، وهي طائرات صينية مماثلة للطائرات «هوك»[67]. وفي كانون الأول/ ديسمبر 2005 فرضت الولايات المتحدة الأمريكية عقوبات على تسع شركات أجنبية، ست منها صينية، زُعم أنها زودت إيران بمعدات أو بتقانة عسكرية[68].

= الدول المتوسطة الدخل مدرجة في لائحة في الملحق رقم (8- أ) من هذ الكتاب.

(63) Byman and Cliff, *China's Arms Sales: Motivations and Implications*, pp. 2-6.

(64) استخدام مكونات أجنبية في أسلحة روسية في تزايد. انظر الملحق رقم (9-ج) في هذا الكتاب.

(65) S. Jones, «China Reforms its Strategic Exports Control Regime,» *Jane's Intelligence Review* (April 2005), pp. 30-34, R. F. Grimmett, Library of Congress, Congressional Research Service (CRS), *Conventional Arms Transfers to Developing Nations 1997-2004*, CRS Report for Congress RL33051 (Washington, DC: US Government Printing Office, 2005), p. 9.

(66) «Purchase of Jets from China Wise,» *Africa News*, 1/7/2005

(67) M. Hartnack, «Mugabe Buys Fighter Jets,» *Mail and Guardian*, 13/4/2005, <http://www.mg.co.za/articledirect.aspx?articleid=215053>.

(68) J. Murphy, «US Imposes Sanctions on Companies Alleged to have Sold Equipment to Iran,» *Jane's Defence Industry* (February 2006), p. 7.

نُقل عن دبلوماسي إيراني قوله إن إيران تنوي سد حاجات طيرانها العسكري من الصين ومن دول صديقة أُخرى. انظر: B. Vogel, «Iran/China Discuss Aircraft Purchase,» *Jane's Defence Industry* (February 2006), p. 7.

إسرائيل

على الرغم من أن إسرائيل كسبت سمعة دولية في مضمار الصادرات العسكرية، فإنه يصعب تحديد مستوى أدائها بصورة قاطعة. في الفترة 2001-2005 كانت إسرائيل أقل من الصين شأناً من حيث توريد أسلحة رئيسة. إن معظم الصادرات الإسرائيلية تتألف من أسلحة صغيرة وذخائر وإلكترونيات وأسلحة محدَّثة، ولا توجد بيانات موثوق فيها تتعلق بهذه الصادرات[69]. كما يصعب تحديد الصادرات لأن شركات غير إسرائيلية تسوّق سلعاً إسرائيلية الصنع أو تنتجها بموجب ترخيص. وهناك شركات إسرائيلية تعقد شراكات مع شركات أوروبية لاختراق أسواق محمية من ناحية، ولو جزئياً، ولأن شراء أسلحة من إسرائيل قد يكون مثار خلاف سياسي، من ناحية أُخرى. وبحسب قول شركة «رفائيل»، منتجة الصاروخ «سْبايك» (Spike) المضاد للدبابات، فإن «شراء العملاء الأوروبيين من «يورو سبايك» أوفر راحة من الشراء من «رفائيل الإسرائيلية». وقد طلبت فنلندا وهولندا وبولندا ورومانيا صواريخ «سبايك» من «يورو سبايك»، التي أسستها «رفائيل» و«دايهل» و«راينميتال» الألمانيتان في سنة 1997[70]. كما إن «رفائيل» تبيع نظام التهديف «لايتنينغ» عبر شركة «زايس» وهي شركة ألمانية[71].

لمّا كانت إسرائيل تتمتع بخبرة طويلة بتهديدات أمنية شبيهة بتلك التي تواجهها قوات التحالف في العراق، فإن الصراع الدائر هناك وفَّر لإسرائيل عدداً من فرص التصدير. وقد أثبتت معدات مثل الدروع وغيرها من وسائل حماية العربات أنها مربحة؛ ففي الفترة 2004-2005، تقدمت الولايات المتحدة الأمريكية بطلبات بلغت قيمتها 84 مليون دولار لحماية عربات مشاة قتالية [72]. كما وطدت إسرائيل وتركيا تعاوناً عسكرياً متيناً خلال التسعينيات، ويعود جزء من سبب ذلك إلى شعور تركيا بأنها عرضة لتهديدات متمردين. وفي سنة 2005 تقدمت تركيا بطلبات عدة لشراء معدات إسرائيلية، منها طلب بقيمة 183 مليون دولار هي ثمن طائرات بلا طيارين (UAVs)[73].

---

(69) على سبيل المثال، وقَّعت AMI مع الولايات المتحدة الأمريكية طلبية ذخائر بقيمة 300 مليون دولار. انظر: A. Ben-David, «Israeli Government Decides Fate of IMI,» *Jane's Defence Weekly* (7 September 2005), p. 22.

(70) A. Ben-David, «Partner Power,» *Jane's Defence Weekly* (23 November 2005), pp. 22-23.

(71) L. Sariibrahimoglu, «Turkey to Buy Litening III Targeting Pods,» *Jane's Defence Weekly* (13 July 2005), p. 13.

(72) A. Ben-David, «Israel to Supply Extra ERA Kits,» *Jane's Defence Weekly* (3 August 2005), p. 20.

(73) أبدت تركيا اهتماماً مجدداً في عدة طلبات كبيرة أُخرى مثل تحديث طائرات القتال والدبابات التركية، وصواريخ جو ـ سطح ونظام الصاروخ «أرو ـ 2» المضاد للصواريخ. انظر: A. Ben-David, «Israeli Industry is «Back to Business» with Turkey,» *Jane's Defence Weekly* (18 May 2005), p. 15.

الهند واحدة من أسواق إسرائيل الرئيسة، ولا سيما منذ توقف المبيعات إلى الصين (أنظر أعلاه)[74]. ووفق وزير الدفاع الهندي، براناب موكرجي، وقَّعت الهند وإسرائيل في الأعوام الثلاثة الماضية عقوداً بقيمة 2.76 مليار دولار[75]. وتزعم مصادر أن قيمة صواريخ وحزم تحديث بلغت وحدها نحو 900 مليون دولار في السنة[76]. وكان من موضوعات المباحثات الثنائية الصاروخ الإسرائيلي «آرو» المضاد للصواريخ، والطائرات بلا طيارين «حيرون»، وأجهزة تعيين أهداف بالليزر، وصواريخ مضادة للدبابات، وتطوير مشترك لصاروخ سطح ـ جو بعيد المدى من طراز «باراك» من أجل الهند، والطوافات الهندية الصنع «دروف» (Dhruv)[77]، التي تسوّقها الهند وإسرائيل بصورة مشتركة[78]. كما إن إسرائيل تتعاون مع شركات أجنبية ـ وبخاصة روسية وأوكرانية ـ تبيع أسلحة للهند أو تحدّث أسلحة في الهند[79].

إن سياسة الهند بخصوص استملاك أسلحة يتنازعها السعي لإنتاج عسكري محلي وزيادة الواردات من الأسلحة. وقد واجهت مشاريع محلية كثيرة صعوبات وتعرضت للتأخير. وصرحت الحكومة الهندية بأنها قد تزيد الواردات المباشرة كي تسرّع الانتشار العسكري رغم أن مثل هذا المنحنى يتعارض مع تفضيلها سياسة الاعتماد على النفس[80].

(74) M.A. Pomper, «US, Israel Seek to Cut Deal on China Arms Sales,» *Arms Control Today*, (July-August 2005), pp. 31-32.

هناك أيضاً عدد من الأسواق الإسرائيلية الأصغر حجماً. وقد وقّعت فيتنام في خريف 2005 صفقة معدات حرب إلكترونية فيما كانت المفاوضات جارية بشأن مبيع تقانة إنتاج خاصة بقذائف مدفعية وذخائر عنقودية مصغَّرة. انظر: R. Karniol, «Israel Bolsters EW Business in Vietnam,» *Jane's Defence Weekly* (5 October 2005), p. 7.

ومركبات السطح غير الآهلة (USV) هي من بين أغزر منتوجات إسرائيل المصدَّرة، وقد باعت إسرائيل في سنة 2004 عدداً من هذه المركبات (المسماة «بروتكتور») لسنغافورة. انظر: R. Scott, «Singapore Reveals Protector USV Buy,» *Jane's Defence Weekly* (25 May 2005), p. 5.

(75) من شأن هذا أن يجعل إسرائيل ثانية أكبر الدول المصدرة إلى الهند، بعد روسيا. انظر: R. Bedi, «Indian Conventional Defence Purchases Soar,» *Jane's Defence Weekly* (14 September 2005), p. 42.

(76) تقدر مبيعات روسيا إلى الهند بنحو 1,5 مليار في السنة. انظر: المصدر نفسه.

(77) A. Ben-David and A. Bedi, «Equipment Deals Strengthen Israel-India Ties,» *Jane's Defence Weekly* (19 January 2005), p. 7.

(78) A. Ben-David, «IAI and HAL Pitch for US Helicopter Contract,» *Jane's Defence Weekly* (1 June 2005), p. 19.

(79) على سبيل المثال، انضمت شركة «إلبِت» الإسرائيلية إلى شركة «أفيانت» الأُوكرانية لتحديث عدد كبير من طائرات النقل الهندية من طراز «آن ـ 32» [«أنطونوف - 32»] لقاء 70 مليون دولار تقريباً. انظر: N. Novichkov, «Aviant in Line to Upgrade Indian An-32s,» *Jane's Defence Weekly* (4 May 2005), p. 15.

(80) وُوجه ذلك التصريح بدعوة من اتحاد غرف التجارة والصناعة الهندية إلى توفير المزيد من فرص العمل (أو الوظائف) من طريق خفض الواردات. انظر: G. Anderson, «India May Purchase Globally in =

وفي حال غدت إسرائيل مورّدة متزايدة الأهمية وشريكة عسكرية ـ صناعية للهند ـ وهذا مرجَّح على نحو خاص إن هي عملت مترادفة مع الولايات المتحدة الأمريكية ـ فالجائز أن تتعرض تجارة روسيا مع واحدة من أسواقها الرئيسة لهبوط شديد[81].

البرازيل وجنوب أفريقيا والهند ـ تنافس أم تعاون؟

كانت البرازيل في الثمانينيات من القرن الماضي مصدّراً مهمّاً؛ إذ ذكر أن قيمة صادراتها في السنة الواحدة بلغت 1.5 مليار دولار[82]. بيد أن هذا المستوى انخفض حتى أصبح اليوم حوالى 400 مليون دولار. وفي سنة 2005، أعلنت الحكومة البرازيلية أن الأولوية عندها كانت زيادة قيمة صادراتها من الأسلحة، وذلك لأسباب مالية ولدعم تطلعاتها للقيام بدور أكبر في العالم. وقد وضعت القوات المسلحة والشركات الصناعية الخاصة برنامجاً وطنياً للصناعة الوطنية بهدف تعزيز الطاقة الصناعية وزيادة الصادرات مع حوافز ضريبية وائتمانات مالية ومشاريع أبحاث مشتركة مع جامعات ومع القطاع الخاص[83].

وفي ما يتعلق بجنوب أفريقيا، فقد تطورت فيها صناعة الأسلحة المحلية خلال الحظر الدولي الذي فُرض على سياسة التمييز العنصري[84]. وحقق هذا البلد مستويات محدودة من الشحنات العسكرية في الثمانينيات وأوائل التسعينيات من القرن الماضي. ومن منتصف التسعينيات كانت المنتوجات الرئيسة لصادرات جنوب أفريقيا عربات مدرعة خفيفة ومتوسطة فضلاً عن معدات فائضة جديدة أو محدَّثة سُلِّمت إلى بلدان ومنظمات مشاركة في عمليات حفظ سلام.

خلافاً لجنوب أفريقيا، لم تصب الهند نجاحاً في تسويق أسلحتها دولياً. صحيح أن

= Order to «Counter Security Threats»,» *Jane's Defence Industry* (July 2005), p. 5, and G. Anderson, «India Faces Calls to Reduce Military Imports,» *Jane's Defence Industry* (August 2005), p. 11.

(81) S. Blank, «Arms Sales and Technology Transfer in Indo-Israeli Relations,» *Journal of East Asian Affairs*, vol. 19, no. 1 (2005), pp. 200-241, and R. Menon and S. Pandey, «An Axis of Democracy?,» *National Interest*, no. 80 (2005), pp. 29-36.

(82) S. Lehman, «Brazil Plans Comeback of its Once-lucrative Defense Industry,» Associated Press, 7 March 2005.

ولكن، وفقاً لبيانات سيبري، لم تتعد الشحنات البرازيلية قط الـ 250 مليون دولار سنوياً في الثمانينيات وكانت قائمة في معظمها على مبيعات لكلا طرفي حرب العراق - إيران.

(83) المصدر نفسه، و«Brazil Looks for Weapons Export Gains,» *Jane's Defence Weekly* (4 May 2005), p. 10.

في آذار/ مارس 2005 قال جنرال سلاح الجو أنطونيو هوغو بيريرا شافيز، مدير دائرة الشؤون اللوجستية في وزارة الدفاع البرازيلية، إن «بلداً بلا صناعة دفاعية قوية بلد بلا صوت».

(84) P. Batchelor and S. Willett, *Disarmament and Defence-Industrial Adjustment in South Africa* (Oxford: Oxford University Press, 1998).

لديها صناعة أسلحة واسعة لكنها تستورد أكثر من 70 في المئة من معداتها العسكرية. وقد قدم تقرير لسنة 2005، وضعته لجنة مستقلة أنشأتها الحكومة الجديدة في أيار/ مايو 2004، مقترحات لتحسين الأداء الصناعي الهندي، بما في ذلك سياسة مبادلة (offset) وطنية ومزيد من الصناعات الخاصة وزيادة الصادرات من الأسلحة(85).

كجزء من سياسة تعاون أوسع، سعت البرازيل والهند وإسرائيل للتنسيق أو حتى لحشد مصادر أسلحتها الصناعية لزيادة الطاقات والصادرات من الأسلحة الخاصة بكلٍ منها. وتم تدشين منتدى حوار الهند ـ البرازيل ـ جنوب أفريقيا (IBSA) مع إعلان برازيليا الذي وقّعه وزراء خارجية الدول الثلاث في حزيران/ يونيو 2003. والمراد من المبادرة فتح المجال لتبادل الآراء حول مسائل إقليمية ودولية وتعزيز التعاون(86). وأعلنت هذه الدول التزامها «التعاون على الإنتاج الدفاعي والتطوير المشترك والتجارة والتسويق المشترك»، و«تلمُّس التنسيق بين مؤسسات أبحاث الدفاع في الدول الثلاث وصناعات كلٍ منها الدفاعية لتأمين معلومات من أجل استطلاع مشاريع تعاون ملموسة»(87). ومن الأمثلة على ذلك مشاركة البرازيل الصناعية في برنامج جنوب أفريقيا لتطوير الصاروخ جو ـ جو «أ ـ دارتر» (A-Darter)، الذي اختاره سلاح الجو البرازيلي في أوائل سنة 2006(88).

تعرضت الآمال المنتظرة من مبادرة التعاون لضربة شديدة في تشرين الأول/ أكتوبر 2005 حين ألغت الهند جميع العقود الموقَّعة مع شركة «دينيل» الجنوب أفريقية بعد خمسة أشهر من التحقيقات في مزاعم ورد فيها أن الشركة دفعت رشاوى للفوز بالعقود الهندية(89). هذا في الوقت الذي يبدو فيه أن الدعم المحلي لمبدأ الاتفاقات الثلاثية محدود في الدول الثلاث. وعلى اليسار السياسي، وهو بمثابة الدائرة الانتخابية الطبيعية للمشروع،

---

(85) R. Bedi, «Report Urges Kick-start to Indian Defence Sector,» *Jane's Defence Weekly* (20 April 2005), p. 21.

(86) C. Alden and M. Antonio Vieira, «The New Diplomacy of the South: South Africa, Brazil, India and Trilateralism,» *Third World Quarterly*, vol. 26, no. 7 (2005), pp. 1077-1095.

(87) India-Brazil-South Africa [IBSA], Dialogue Forum Trilateral Commission Meeting, «New Delhi Agenda for Cooperation and Plan of Action,» <http://www.southcentre.org/info/southbulletin/bulletin75/bulletin75-05.htm>.

(88) «Brazil Picks A-Darter,» *Flight International*, 14/2/2006.

(89) K. Phasiwe, «Denel Bribe Row Deals Blow to SA Arms Trade», *Business Day* (Internet ed.), 4/10/2005, <http://www.businessday.co.za/PrintFriendly.aspx?ID= BD4A98377>.

أبطل القرار طلبية عمرها ثلاثة أعوام كانت تتضمن400 بندقية مضادة للمعدات وصفقة بشأن المدفع المجنزر الذاتي الحركة (155 ملم) الذي أُنتج في الهند بدعم من «دينيل». كما إن القرار يؤثر على مشاركة «دينيل» في المنافسة المتعلقة بـ 180 مدفعاً مقطوراً. انظر: H. Helmoed-Römer, «India Backs off from Denel Contracts,» *Jane's Defence Weekly* (12 October 2005), p. 20. Bhim

تنقسم المواقف بين دعم قائم على تضامن جنوبي ومقاومة شديدة بسبب مناصرة المشروع للتحرير الاقتصادي. وفي البرازيل، تجادل أحزاب يمينية، ومعسكرات ليبرالية ضمن وزارة الخارجية، وأكاديميون وممثلو قطاعات تجارية وزراعية بأن السبيل إلى خدمة مصالح البلد بشكل أفضل هو التركيز على العلاقات مع العالم المتقدم[90]. وفي الواقع، ثمة حقيقة تعرقل احتمالات بلوغ تعاون أوثق، وهي أن صناعات الدفاع في الدول الثلاث كلها، وبخاصة في جنوب أفريقيا، تتعاون مع دول كبيرة منتجة للأسلحة وتبيعها معدات عسكرية. مثال على ذلك، بيعت في سنة 2005 عربات مدرعة خفيفة جنوب أفريقية بأعداد كبيرة للسويد وإيطاليا والولايات المتحدة الأمريكية. وبعض هذه المبيعات هو نتيجة اتفاقات مبادلة رُبطت بواردات أسلحة جنوب أفريقية كبيرة. وبعضها الآخر هو نتيجة مساومة مشتركة على عقود أجنبية وعمليات دمج وشراء انتقالية تشمل شركات جنوب أفريقية وتشمل شركات أوروبية، على وجه الخصوص[91].

العراق بلد متلقٍ

قبل الغزو العراقي للكويت في آب/ أغسطس 1990، كان العراق من أبرز الدول المستوردة لأسلحة رئيسة. وكان أكبر مزوديه الخمسة في الفترة 1970–1990 الاتحاد السوفياتي وفرنسا والصين وتشيكوسلوفاكيا وبولندا. وبعد الغزو فرض مجلس الأمن الدولي عقوبات صارمة، حاظراً على الدول مد العراق بمعدات عسكرية. وبتعديل الحظر على الأسلحة في حزيران/ يونيو 2004، أصبحت الحكومة العراقية عميلاً شرعياً مرة أُخرى. ووفق بيانات سيبري، كان العراق المتلقي الثالث والعشرين بين أكبر المتلقين لأسلحة رئيسة في سنة 2005؛ إذ شكّل 9 في المئة من الحجم العالمي.

وعلى الرغم من هذه النسبة المتدنية، فإن هذا المسح الموجز لطلبات وشحنات كبيرة مبرَّر لسببين اثنين؛ **أولاً**، هناك احتمال قوي لأن يستعيد العراق موقعه كواحد من أكبر مستوردي معدات عسكرية في المنطقة. والقوات العسكرية العراقية تعول اليوم بصورة حصرية تقريباً على الواردات من الأسلحة، ومن هنا، قد تعطي نظرة سريعة إلى هوية الشركات والدول التي تصدر أسلحة إلى العراق منذ سنة 2004 إشارة إلى الجهات التي يحتمل أن تكون المورِّدة الرئيسة في المستقبل. **ثانياً**، إن قدرة الولايات المتحدة الأمريكية على تحقيق هدف سحب قواتها من خطوط القتال الأمامية ونقل واجبات الأمن إلى القوات العراقية تتوقف على تطوير قوات عراقية مدربة ومجهزة على نحو يفي بالغرض[92].

---

(90) Alden and Antonio Vieira, «The New Diplomacy of the South: South Africa, Brazil, India and Trilateralism,» p. 1091.

(91) H-R. Heitman, «Opportunity Knocks,» *Jane's Defence Weekly* (3 August 2005), pp. 24-29.

(92) بشأن الصراع في العراق وتدريب قوات الأمن العراقية، انظر الفصل 2 في هذا الكتاب.

المشتريات القريبة العهد

علاوة على استنقاذ معدات من المخزونات العراقية الكبيرة قبل 2003، حصل العراق منذ حزيران/ يونيو 2004 على معدات عسكرية بطرق رئيسة ثلاث: من خلال مشتريات نفذتها قيادة القوة المتعددة الجنسيات؛ من تبرعات قدمتها دول أُخرى؛ وعبر عقود أصدرتها الحكومة العراقية(93). وقبل نقل السيادة في 28 حزيران/ يونيو 2004 أشرفت سلطة التحالف الموقتة على إدارة عقود لشراء معدات عسكرية للقوات العراقية. وعلى أثَرِ نقل السيادة، تولت هيئة المشاريع والعقود (PCO) في السفارة الأمريكية إدارة المساعدة البالغة قيمتها 18 مليار دولار بالنيابة عن أجهزة الحكومة العراقية(94). وتقوم القيادة الموقتة للأمن المتعدد الجنسيات ـ العراق (MNSTC - I) بمهمة تدريب قوات الأمن العراقية وتجهيزها(95).

كان من أكبر العقود التي أصدرتها الولايات المتحدة الأمريكية عقد بقيمة 259 مليون دولار منحته في أيار/ مايو 2004 لشركة مقرها في ولاية فرجينيا، هي شركة Anham Joint Ventures، لتجهيز الجيش العراقي الجديد وتدريبه. وقد شمل العقد تسليم عربات وأسلحة يدوية ورشاشات ثقيلة وخفيفة متنوعة(96). وتبين في نيسان/ أبريل 2005 أن ائتلاف شركات (كونسورتيوم) كان الجيش الأمريكي قد منحه عقداً بقية 174,4 مليون دولار لتزويد الجيش العراقي بأسلحة وأجهزة اتصال، قام، بموافقة أمريكية، بمنح شركة صينية مملوكة للدولة عقداً من الباطن قيمته 29 مليون دولار. وكانت الشركة نفسها قد اتُّهمت في ولاية كاليفورنيا سنة 1996 بقضية ذات صلة بتهريب 2000 بندقية AK - 47 إلى داخل الولايات المتحدة الأمريكية(97).

إلى ذلك، تلقت الحكومة العراقية مساعدة عسكرية من دول عدة؛ فالإمارات العربية

(93) B. Mroue, «Iraqi Military Investigating Bad Purchases: Officials Open Corruption Probe,» *Washington Times*, 10/8/2005, p. 12.

(94) J. Pappalardo, «US Moves to Rearm Iraq,» *National Defense* (October 2004), < http://www.nationaldefensemagazine.org/issues/2004/oct/US_Moves.htm > , p. 14.

(95) MNSTC-I, < http://www.mnstci.iraq.centcom.mil/mission.htm > .

(96) M. Scully, «US Company wins $259m Deal to Equip Iraqi Army,» *Defense News* (31 May 2004), p. 22.

وفق تقارير صحافية، «ستورّد شركات أوكرانية 65 في المئة من المعدات المتعاقَد بشأنها، بما فيها نحو 1500 ناقلة جنود (سعة كلٍ منها 16 جندياً) و2000 شاحنة (تقل كل واحدة منها 6 جنود)». انظر: T. Warner, «Ukraine Will be Main Equipment Supplier to Army,» *Financial Times*, 18/6/2004, p. 8, and «Ukraine to Supply 2,000 Trucks to Iraq,» Kiev Interfax-Ukraine, 14 July 2004, Foreign Broadcast Information Service (FBIS), FBIS-SOV-2004-0714, 14 June 2004.

(97) J. S. Landay, «Chinese Firm Picked by US to Arm Iraq Tied to Smuggling,» *Pittsburgh Post-Gazette*, (28 April 2005), p. A4.

المتحدة تبرعت بـ 49 ناقلة جنود مدرعة من طراز M-3، وقدم الأردن 16 طوافة من طراز UH-1H[98]. ووافق فريق التدريب التابع لمساعدة الائتلاف العسكرية (CMATT) على دفع تكاليف ما يُراد تجديده وتحسينه من الطائرات. وكان من أكبر التبرعات من أوروبا هبة أُعلنت في شباط/ فبراير 2005 وقدمت هنغاريا فيها 77 دبابة T-72 مستعملة تحت رعاية بعثة الناتو التدريبية ـ العراق (NTM-I). وعقب ذلك وافقت الشركة الأمريكية Defense Solutions على عقد مع الحكومة العراقية لإصلاح الدبابات لقاء 3,4 ملايين دولار. ويرجَّح أن تتم تغطية الكلفة بمساعدة عسكرية أمريكية[99].

في إثر انتقال السيادة في حزيران/ يونيو 2004 بدأت الحكومة العراقية إصدار عقودها بشأن معدات عسكرية. ويبدو مرة أُخرى أن بولندا واحدة من أكبر الدول المورِّدة؛ فابتداء من تموز/ يوليو 2005 ذُكر أن وزارة الدفاع العراقية منحت الشركة البولندية Bumar 35 عقداً بقيمة 400 مليون دولار[100]. واشتملت هذه العقود على اتفاق بقيمة 120-123 مليون دولار ثمناً لـ 20 طوافة W-3 واتفاق آخر بقيمة 150 مليون دولار يشمل تسليم 24 طوافة مستعملة طراز Mi-8 MTV[101]. لكن عندما اتضح أن تسليم W-3 سيستغرق عدة سنوات، خُفض الطلب إلى طوافتين وقُدم عبر Bumar طلب جديد للحصول على 10 طوافات Mi-17 من روسيا[102]. وخلال سنة 2005 منحت بولندا أيضاً تراخيص تصدير لبيع القوات العراقية ناقلات جنود مدرعة.

إن عقود بولندا مع الحكومة العراقية مسنودة في بعض منها، على ما يظهر، إلى مساهمة بولندا بجنود أُلحقوا بقوات التحالف المتمركزة في العراق[103]. ولطالما فشلت بولندا في محاولاتها للفوز بعقود مموَّلة أمريكياً وبخاصة معدات عسكرية، حيث إن تلك العقود ممنوحة على الأغلب لشركات قائمة في أمريكا. إلا أن حضوراً في البلد وخبرة بتقديم عطاءات منحا بولندا ميزة قياساً بتجربتها في سنة 2004. ويقال أيضاً إن بولندا استفادت

---

(98) T. Baranauskas, «Germany and the UAE Helping Equip New Iraqi Military,» *Forecast International Government and Industry Group*, 20 Dececmber 2004, <http://www.forecast1.com>, and «Air Corps Evolves from Jordan to Back Army in Iraq,» *Jane's Defence Weekly* (24 March 2004), p. 14.

(99) D. Lockwood, «Defense Solutions LLC to Rebuild Surplus Hungarian T-72 Tanks for Iraq,» *Forecast International Military Vehicles Forecast*, 10 May 2005, and «UK Supplies More Equipment to Iraq,» *Jane's Defence Weekly* (8 June 2005), p. 18.

(100) D. Lockwood, «Iraq Orders Armored Vehicles from Poland,» *Forecast International Military Vehicles Forecast* (25 July 2005).

(101) «Iraq's Shopping Spree in Poland,» *Jane's Defence Weekly* (22 December 2004), p. 7.

(102) A. Nikolsky, «Russia Will Make Some Money from the War in Iraq,» *Vedomosti,* 2/8/2005.

(103) «Iraq Contract Ban Angers US Allies,» *International Herald Tribune*, 11/12/2003, p. 1.

من واقع أن الوزير المسؤول عن الأسلحة في العراق بعد انتقال السيادة، وهو زياد قطان، كان قد تلقى دراسته في بولندا[104].

مسائل رئيسة

قامت الولايات المتحدة الأمريكية بدور فعال في فرض حجم وتكوين قوات الأمن العراقية المستقبلية من خلال انخراطها القوي في طرق الاقتناء الثلاث[105]. والسيطرة هذه واضحة على نحو خاص في إصدار عقود خاصة بمعدات عسكرية في تحديث وشحن أسلحة تبرعت بها دول أُخرى. كما إن النفوذ الأمريكي بيِّن في العقود الصادرة عن الحكومة العراقية، نظراً إلى أن كثيراً من هذه العقود وقّعتها الإدارة الموقتة، وهي هيئة كان أعضاؤها من اختيار الولايات المتحدة الأمريكية إلى حد بعيد[106].

منذ سقوط حكومة صدام حسين، لا يزال بطء تقدم بقايا القوات العراقية موضع انتقاد ثابت[107]. وبحسب البرفيسور أندرو تيريل من معهد الدراسات الاستراتيجية في كلية الحرب التابعة للجيش الأمريكي، كانت الولايات المتحدة الأمريكية في بادئ الأمر غير راغبة في نقل معدات ثقيلة إلى القوات العراقية. وكانت الخطة الأمريكية تصب في خانة «جيش عراقي ضعيف للغاية» ولا يستطيع تهديد جيرانه أو تنفيذ انقلاب ضد حكومة عراقية مدعومة من أمريكا[108]. إلا إن مسائل محلية كان لها تأثير في تكوين القوة العراقية، وبحلول سنة 2005 طغى على المخاوف الأولية اعتراف بالحاجة إلى تشكيل قوة عراقية قوية إلى درجة كافية لكي تصمد في حال حدوث انسحاب أمريكي. وجاء الدليل على هذا بإنشاء فرقة ثقيلة عراقية، مشتملة على كتيبتي دبابات T-55 وخمس كتائب عربات مشاة قتالية BMP-1. وتم إنشاء هذه الفرقة بتمويل أمريكي، وجيء بالقسم الأكبر من المعدات من المخزون العراقي[109].

حتى الآن هناك عدد قليل من المعدات، وبخاصة من العربات المدرعة، لكن أسباب

---

(104) N. R., Baczynski, Bumar CEO, «Polish Businesses Afraid of Doing Business in Iraq, One Arms Sector Exception,» *Polityka*, 13/11/2004, translated from Polish by BBC Monitoring.

(105) J. Pappalardo, «US Moves to Rearm Iraq,» *National Defense* (October 2004), <http:// www. nationaldefensemagazine.org/issues/2004/oct/US_Moves.htm>, p. 14.

(106) P. Cockburn, «What has Happened to Iraq's Missing $1bn?,» *Independent*, 19/9/2005, <http://news.independent.co.uk/world/middle_east/article313538.ece>.

(107) A. H. Cordesman, *The Critical Role of Iraqi Military, Security, and Police Forces: Necessity, Problems, and Progress* (Washington, DC: Center for Strategic and International Studies, 2004), <http://www.csis.org/component/option,com_csis_pubs/task,view/id,1241>, p. 13.

(108) G. Grant, «T-72s to Bolster Iraqi Military,» *Defense News* (24 October 2005).

(109) المصدر نفسه.

هذا ليست واضحة. وقد يكون نتيجةً لوقوف أمريكي مستمر ضد الإمداد بأنواع معينة من المعدات[110] أو قد يكون ناشئاً من اضطرابات في وزارة الدفاع العراقية. وقد برز في منتصف سنة 2005 أن سياق المشتريات العراقية كان محفوفاً ربما بفساد نجم عنه اختلاس أموال وشراء معدات بالية أو غير ملائمة أو معطلة[111]. ومعظم الفساد المزعوم يتعلق بأموال خُصصت لشراء أسلحة من باكستان وبولندا[112].

في آب/أغسطس 2005 جمّدت الحكومة السويسرية صفقة بيع الإمارات العربية المتحدة 180 عربة مشاة قتالية مستعملة من طراز M-113 كان مقرراً منحها للعراق. وصرحت السلطات السويسرية بأن الصفقة مجمّدة إلى أن يضمن العراق عدم استخدام العربات في عمليات قتالية[113]. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2005 ألغت الإمارات الصفقة قائلة إنها لا تستطيع الانتظار أكثر كي تتسلم العربات[114]. وهناك دلالات على تردد مماثل في حكومات أوروبية غربية أُخرى حيال تصدير أسلحة إلى العراق، الذي هو بلد في حالة صراع وحكومته متَّهمة بالإساءة إلى حقوق الإنسان. وما دامت دول أوروبية منفردةٌ مسيطرةً على سياسات التصدير لديها، فقد يشمل أكبر الموردين العسكريين إلى العراق دول أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية مثل بولندا.

III أوامر الحظر الدولي على الأسلحة

في سنة 2005 كان واحد وعشرون حظراً دولياً ساري المفعول[115]، تسعة منها

(110) في آب/أغسطس 2005 نُقل عن قائد القوات البرية العراقية، الجنرال عبدالقادر محمد جاسم، قوله إن قواته بحاجة إلى طوافات ومدفعية وأسلحة زعمت السلطات الأمريكية أن هذه القوات لم تكن بحاجة إليها. انظر: C. S. Smith, «US Wary of Supplying Heavy Weapons to Iraq,» *New York Times*, 29/8/2005, p. 5.

(111) Cockburn, «What has Happened to Iraq's Missing $1bn?;» «Iraqi Arms Buying Rife with Corruption,» Knight Ridder (15 July 2005), and H. Allam, «Audit of Iraqi Arms Deals Finds Widespread Fraud,» *Philadelphia Inquirer*, 14/8/2005.

(112) في تشرين الأول/أكتوبر 2005 أصدرت الحكومة العراقية مذكرات اعتقال بحق وزير دفاع سابق و22 مسؤولاً آخر حاليين وسابقين، ووجهت إلى هؤلاء تهمة التورط في سوء استعمال أموال. وبرز المزيد من الإرباك عندما ادعى واحد من المتَّهمين أن أربعة أو خمسة مسؤولين فقط يستحقون الإحالة إلى المحاكمة. ووفق مدير الموارد البشرية في وزارة الدفاع، ممتاز العبيدي، كانت المذكرات الباقية جزءاً من محاولة الحزبين الشيعيين الرئيسين انتزاع مناصب رئيسة في وزارة الدفاع من مستقلين وسُنّة. انظر: P. Martin, «Iraq Accuses 23, Cites Graft in Defense Deals,» *Washington Times*, 12/10/2005, p. 1.

(113) «Switzerland Freezes Armored Vehicle Deal with Iraq,» *Defense News* (15 August 2005), <http://www.defensenews.com>.

(114) «Tanks-for-Iraq Deal Cancelled,» *Swiss Information Service* (6 October 2005), <http://www.defense-aerospace.com>.

(115) الحظر الدولي على الأسلحة معرَّف هنا بحظر مفروض من منظمة دولية أو من مجموعة دول. أمّا إجراءات الحظر المفروضة من دول مفردة، فليس مبحوثاً فيها في هذا الفصل.

إلزامية من الأمم المتحدة واثنا عشر مفروضة من مجموعات صغيرة من الدول. ومن الـ 12 الأخيرة، كانت تسعة مفروضة من الاتحاد الأوروبي، وواحد من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وواحد من الاتحاد الأفريقي، وواحد من المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. والحظر غير الإلزامي الذي فرضته الأمم المتحدة على أفغانستان، والذي تقرر في سنة 1996 لم يجر رفعه حتى الآن، ولكن لم يراع منذ سنة 2001[116].

في سنة 2005 قررّت المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي إجراءات حظر لأول مرة. ففي 19 شباط/ فبراير فرضت المجموعة الاقتصادية «حظراً كاملاً» على توغو بعد أن أصبح فوري غناسينغبي (Faure Gnassingbé)، بعون من القوات المسلحة، رئيساً غير شرعي لتوغو عقب وفاة أبيه[117]. وطلبت مفوضية الاتحاد الأفريقي من الأعضاء في بداية الأمر، في 20 شباط/ فبراير 2005 دعم عقوبات المجموعة الاقتصادية؛ ثم اعتمد الاتحاد الأفريقي الحظر نفسه في 25 شباط/ فبراير 2005[118]. ورُفعت عقوبات المجموعة الاقتصادية في 26 شباط/ فبراير، بعد تنحي غناسينغبي[119]. غير أن عقوبات الاتحاد الأفريقي بقيت سارية المفعول حتى 28 أيار/ مايو بعد فوز غناسينغبي بالانتخابات الرئاسية[120]. وبما أن إجراءات الحظر هذه دامت فترة قصيرة فقط، فإن من غير الممكن تقدير ما إذا كان الأعضاء من غير المجموعة الاقتصادية ومن غير الاتحاد الأفريقي سيتقيدون بها.

---

(116) هناك قائمة كاملة بإجراءات الحظر الدولية على الأسلحة موجودة في صفحة «مشروع سيبري بشأن نقل الأسلحة» على الإنترنت: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/embargoes.html>.

(117) «ECOWAS Imposes Sanctions on Togo,» *Xinhuanet*, 19/2/2005, <http://news.xinhuanet.com/english/2005-02/20/content_2595727.htm>.

(118) «Togo Prepares Elections, Gnassingbé stays in power,» *Afrol News*, 21/2/2005, <http://www.afrol.com/articles/15678>; «AU Calls for Wider Togo Sanctions,» BBC News Online, 25 February 2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4297183.stm>; «AU Slaps Togo with Sanctions,» *IOL*, 25 February 2005, <http://www.iol.co.za>, and «African Union Demands Togo Guarantee Fair Elections after President Resigns,» Associated Press, 26 February 2005, <http://www.signonsandiego.com/news/world/20050226-1030-togo.html>.

لكن ليس لدى الاتحاد الأفريقي أي إعلان رسمي في موقعه على الإنترنت بخصوص فرض حظر على الأسلحة.

(119) «Ecowas Lifts Togo Sanctions,» *News24.com*, 26 February 2005, <http://www.news24.com/News24/0,,2-11-1447_1668384,00.html>.

(120) E. Blunt, «African Union Lifts Togo Embargo,» BBC News Online, 27 May 2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4588281.stm>.

إلا إن بيان 27 أيار/ مايو من الاتحاد الأفريقي لا يذكر صراحة رفع عقوبات الاتحاد الأفريقي. انظر:
African Union, Communiqué of the 30th Meeting of the Peace and Security Council, Addis Ababa, 27 May 2005, <http://www.africa-union.org/psc/30th/30th Communiqu _Eng.pdf>.

أوامر الحظر الصادرة من الأمم المتحدة

في سنة 2005 لم يجر فرض أوامر حظر جديدة صادرة من الأمم المتحدة ولم يجر رفع أي منها. وفي تموز/يوليو رفض مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة دعوات طلب فيها الاتحاد الأفريقي والهيئة بين الحكومية للتنمية (IGAD) رفع حظر الأسلحة الموجَّه ضد الصومال. وقد أراد الاتحاد الأفريقي والسلطة الحكومية رفع الحظر لتمكينهما من نشر قوة حفظ سلام مسلحة. ولكن مجلس الأمن أراد من حكومة الصومال الاتحادية الانتقالية، التي نشأت كجزء من اتفاق السلام لسنة 2004 تقديم خطة مفصلة بخصوص أمن البلد قبل أن ينظر في أمر رفع الحظر[121]. وفي هذا الوقت، جرى تهريب أسلحة إلى الصومال. وتفاخر الرئيس ورئيس الحكومة الاتحادية الانتقالية بأنه كان يحصل على أسلحة من أجل قواته، وعينت الأمم المتحدة هوية جماعات على الجانب المقابل كانت تستحصل على أسلحة، من بينها أنظمة كبيرة مثل المدافع المضادة للطائرات[122].

كان حظر الأمم المتحدة على جمهورية الكونغو الديمقراطية قد خُرق مراراً، على ما قالته مجموعة خبراء تابعة لمجلس الأمن. فتقرير المجموعة في كانون الثاني/يناير 2005 اتّهم أوغندا ببيع أسلحة في سنة 2004 لقاء معادن. وأنكرت أوغندا تقديمها أسلحة لأي طرف في جمهورية الكونغو[123]. ووجِد دليل أيضاً على خروقات للحظر المفروض على ساحل العاج بقيام سفينة مسجلة في الدنمارك بنقل 22 «عربة عسكرية» لقوات في ساحل العاج. وقد صادرت قوات الأمم المتحدة العربات من غير أن يتضح مصدر تلك العربات[124].

أوامر الحظر الصادرة من الاتحاد الأوروبي

كانت تسع عمليات حظر للاتحاد الأوروبي نافذة في سنة 2005[125]. ففي 14 تشرين الثاني/نوفمبر أضحت أوزبكستان هدفاً لحظر من الاتحاد الأوروبي بعد رفض حكومتها السماح بتحقيق دولي مستقل في القمع العنيف الذي تعرضت له تظاهرات مناوئة للحكومة في أيار/مايو 2005[126].

(121) E. Blanch, «Renewed Civil War Feared in Somalia,» *Jane's Intelligence Review*, vol. 17, no. 8 (August 2005), p. 4, and J. Kucera, «Somalia Likely to Get Fewer Peacekeepers,» *Jane's Defence Weekly* (5 October 2005), p. 6.

(122) Blanch, Ibid.

(123) «Operation Kisanja,» *Africa Confidential* (4 February 2005), p. 5.

(124) «Arms Embargo Breach Threatens Ivory Coast Truce,» *Sunday Telegraph*, 17/7/2005, p. 27.

(125) في كانون الثاني/يناير 2006، رُفِع الحظر الذي فرضه الاتحاد الأوروبي على البوسنة والهرسك.

(126) Council of the European Union, «Council Common Position 2005/792/CFSP of 14 November 2005 Concerning Restrictive Measures against Uzbekistan,» *Official Journal of the European Union*, L299 (16 November 2005), <http://europa.eu.int/eur-lex/lex/JOIndex.do>.

وفي سنة 2005 هدأت المناقشات داخل الاتحاد الأوروبي والمناقشات الأورو ـ أطلسية المحتدمة حول رفع محتمل لحظر الاتحاد الأوروبي المفروض على الصين. وبقي كثير من الجدال في النصف الأول من السنة؛ إذ قدمت الولايات المتحدة الأمريكية حججاً للإبقاء على الحظر والتهديد بمنع صادرات من الأسلحة وتقانات حساسة أُخرى إلى أي بلد يصدر أسلحة إلى الصين وبمنع وكالات الحكومة الأمريكية من التعامل مع أي شركة تبيع أسلحة للصين لمدة خمسة أعوام[127]. إلا إن تطورات جرت بحلول منتصف سنة 2005 في السياسة المحلية البريطانية والألمانية كان من شأنها أن أبعدت المسألة تقريباً عن جدول أعمال الاتحاد الأوروبي.

IV الإبلاغ عن نقل الأسلحة ومراعاة الشفافية فيه

القيمة المالية لتجارة الأسلحة الدولية

لم يجر تطوير قيمة مؤشر اتجاه سيبري لتقدير الحجم الاقتصادي لأسواق الأسلحة الوطنية أو للسوق العالمية[128]. لكن بجمع بيانات مالية نشرتها حكومات مورِّدة يمكن التوصل إلى تقدير تقريبي للقيمة المالية لتجارة الأسلحة العالمية. وتقدَّر تلك القيمة لسنة 2004، وهي السنة الأقرب التي تتوافر لها بيانات، بـ 44-53 مليار دولار، أي ما يوازي ما بين 0,5 إلى 0,6 في المئة من إجمالي التجارة العالمية[129]. والقابلية للمقارنة بين هذه البيانات الوطنية محدودة بسبب الاختلافات في مناهج جمع البيانات والتعريفات المتضاربة لـ «الأسلحة» و«المعدات العسكرية».

لأول مرة منذ سنوات عدة يتضمن هذا الفصل جدولاً ببيانات صادرة عن حكومات وشركات صناعية بخصوص القيمة المالية لصادرات الدول من الأسلحة (الجدول رقم (10-2)).

الشفافية الدولية

إن الآليتين الدوليتين الرئيستين للشفافية العامة في عمليات نقل الأسلحة هما سجل

---

(127) على سبيل المثال، قدم تقرير وزارة الدفاع الأمريكية بشأن قوة الصين العسكرية عدة حجج لإبقاء الحظر، وكلها حجج تتعلق بالقوة العسكرية لا بحقوق الإنسان. انظر: US Department of Defense, Office of the Assistant Secretary of Defense (Public Affairs), «US Department of Defense-Israeli Ministry of Defense Joint Press Statement,» Defenselink, Press release, no. 846-05, 16 August 2005, <http://www.defenselink.mil/releases/2005/nr20050816-4442.html>, and J. Murphy, «US Warns EU over Risks of Lifting Arms on China,» *Jane's Defence Weekly* (27 July 2005), p. 19.

(128) انظر الهامش رقم (1).

(129) في سنة 2004 بلغ إجمالي صادرات العالم 9045 مليار دولار. انظر: International Monetary Fund, International Financial Statistics Online, <http://ifs.apdi.net/imf>.

الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية (UNROCA)، الذي وضِع قيد الاستعمال في سنة 1992، والتقرير السنوي بحسب الفقرة 8 النافذة المفعول من ميثاق شرف الاتحاد الأوروبي بشأن صادرات الأسلحة (1998)، وهي الفقرة التي أُدخلت منذ سنة 1999.

سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية

كان العدد الإجمالي لاستجابات هذا السجل في سنة 2005 قرابة 120 استجابة، وهذا رقم مشابه لأرقام أعوام ماضية(130). والمناطق التي جاءت منها الاستجابة الأدنى هي نفسها مناطق الأعوام الأخيرة: الشرق الأوسط (حيث لم تقم أي دولة تقريباً بالإبلاغ)، وأفريقيا، وشمال شرق آسيا، حيث لم تقم الصين بالإبلاغ منذ سنة 1998. أمّا كوريا الشمالية، فلم تبلِّغ قط، والأمم المتحدة لا تطلب من تايوان الإبلاغ.

أظهر سجل الأمم المتحدة في البيانات المبلَّغ عنها تناقضات كبيرة بين الصادرات والواردات. وعلاوة على ذلك، يبقى التفاوت بشأن المعايير التي استخدمتها البلدان المختلفة للحد من الأسلحة التي ينبغي الإبلاغ عنها وطريقة تعريف «عملية النقل». إن بعض الدول، كأستراليا والسويد مثلاً، تواصل رفض الإبلاغ عن عدد مفردات من فئة VII مستورَدة و/أو مصدَّرة ـ أي، الصواريخ ومنصات اطلاق الصواريخ، التي تشتمل منذ سنة 2003 على أنظمة دفاع جوي خفيفة (MANPADS) ـ أو عدد المفردات الموجودة في المستودعات الوطنية. وقامت دول أُخرى؛ كالمملكة المتحدة، بالإبلاغ عن أعداد بعض الصواريخ ومنصات الاطلاق على الأقل، كما حدّدها سجل الأمم المتحدة، ولو أنها لا تبلّغ عنها كلها ولا تفصّل دائماً بوضوح أي أعداد من الصواريخ أو أعداد من منصات الإطلاق تم الإبلاغ عنها(131).

هناك علامات على إعياء سياسي فيما يتعلق بإبلاغ سجل الأمم المتحدة، وهو إعياء بارز حتى بين بعض المؤيدين المتحمسين لمبدأ الشفافية في عمليات نقل الأسلحة(132). وقد أظهرت مناقشات خاصة بين مؤلفي هذا الفصل ومسؤولين في عدة دول أوروبية أن كثيرين يرون قيمة محدودة في آليات شفافية كسجل الأمم المتحدة.

---

(130) البيانات الواردة إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية منذ سنة 1992 متوافرة على موقع: <http://disarmament.un.org/cab/register.html>.

(131) بلَّغت المملكة المتحدة عن عدة أنواع من الصواريخ. والصواريخ التي تُطلَق من الجو والتي بلَّغت المملكة عنها معروفة من مصادر أُخرى بأنها قيد الاستخدام لدى سلاح الجو البريطاني. وكانت أعداد الصواريخ سطح - جو المبلَّغ عنها أعداد قوادفها فقط، لا أعدادها هي. ولم تبلّغ المملكة المتحدة عن صواريخ في الخدمة تُطلَق من سفن مثل الصاروخ «هاربون» المضاد للسفن أو صاروخ الهجوم البري (BGM - 109).

(132) لم يجر تقديم بيانات بشأن الواردات، وبيانات التصدير كان مغلوطاً فيها جزئياً (تمت الإشارة إلى تسليم 24 طائرة «هوك MK - 132» إلى الهند، رغم أن هذه الطائرات لم تكن قد أُنتجت في نهاية سنة 2005)، وأُشير إلى بيانات مشتريات من إنتاج وطني بأنها مشمولة لكنها مفقودة.

الجدول رقم (10-2)
القيمة المالية للصادرات من الأسلحة
وفقاً لمصادر حكومات وطنية وشركات صناعية، 1998-2004

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بأسعار (2003) الثابتة

البلد[أ]	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	تغطية البيانات المصرّح بها
أُستراليا	10	368	23	53	--	--	--	شحنات من سلع عسكرية (تغطي 21 تموز/ يوليو إلى 30 حزيران/ يونيو)
النمسا	262	465	554	359	226	278	19	تراخيص لصادرات أسلحة
بلجيكا	815	732	767	789	1106	752	658	تراخيص لصادرات أسلحة
البرازيل	79	441	191	301	171	49	278	صادرات دفاعية
كندا	320	323	344	397	442	--	--	شحنات من سلع عسكرية (باستثناء صادرات إلى الولايات المتحدة الأمريكية)
جمهورية التشيك	115	106	86	56	74	94	109	صادرات أسلحة
الدنمارك	--	--	--	71	109	90	123	تراخيص أُصدرت من أجل صادرات أسلحة
فنلندا	39	47	23	37	52	55	51	صادرات أسلحة
فرنسا	7422	4457	2671	2947	4265	4854	8667	شحنات أسلحة وخدمات مرتبطة بها
ألمانيا	858	1171	670	341	307	1505	1366	صادرات من «أسلحة حربية»
اليونان	--	51	21	47	50	126	18	تراخيص لصادرات أسلحة
الهند	38	19	--	--	48	94	66	مكتسبات مالية من صادرات عسكرية (تغطي 1 نيسان/ أبريل إلى 31 آذار/ مارس)
إيرلندا	25	71	31	50	35	40	33	تراخيص لصادرات أسلحة
إسرائيل	2120	1774	1885	2078	2045	2350	2532	شحنات صادرات دفاعية
إيطاليا	131	1043	595	515	470	711	581	شحنات معدات عسكرية

يتبـــــع

تابـــــع

كـــوريـــا الجنوبية	166	218	59	208	--	240	409	صادرات أسلحة
ليتوانيا	0	0	0	0	13	--	4	تراخيص لصادرات أسلحة
هولندا	542	431	411	605	434	1299	755	تراخيص تصدير من أجل سلع عسكرية
النرويج	155	174	129	185	294	427	291	شحنات فعلية لمعدات دفاعية
باكستان	--	33	43	83	102	100	97	صادرات أسلحة
البرتغال	19	13	13	10	6	28	18	صادرات أسلحة
رومانيا	63	74	41	26	45	70	41	صادرات أسلحة
روسيا	2933	3744	3931	3849	4929	5400	5629	صادرات من معدات عسكرية
سلوفاكيا	41	61	47	97	32	42	75	تراخيص ممنوحة لتصدير مواد عسكرية
سلوفينيا	7	1	3	4	2	2	1	تراخيص لصادرات أسلحة
جـــنـــوب أفريقيا	132	198	213	210	249	410	--	أذونات صادرة للتصدير
إسبانيا	206	166	136	215	265	432	491	صادرات من معدات دفاعية
السويد	499	488	510	308	361	801	966	شحنات فعلية لمعدات عسكرية
	626	521	666	503	690	1182	1371	صادرات من سلع عسكرية وسلع أُخرى، وخدمات وبرمجيات لمستخدمين عسكريين
سويسرا	166	171	135	159	182	281	315	صادرات من معدات حربية
تايوان	0	0	1 <	1 <	2	1 <	1 <	صادرات أسلحة
تركيا	90	93	131	139	254	331	191	صادرات أسلحة
المملكة المتحدة	3676	1753	2781	2292	1444	1621	2481	صادرات من أسلحة عسكرية



تابــــع

	11264	7515	7121	6302	6317	7427	9208	شحنات معدات دفاعية ومعدات جو فضائية وخدمات أُخرى
أوكرانيا	338	--	534	519	511	500	--	صادرات أسلحة
الولايات المتحدة الأمريكية	19428	19947	13855	10049	10528	13327	18071	شحنات أسلحة
	14869	19375	11657	13321	10821	12043	17822	شحنات مبيعات عسكرية خارجية أضيفت إلى صادرات تجارية متراخيصة (تغطي 1 تشرين الأول/ أكتوبر إلى 30 أيلول/ سبتمبر)
المجموع على الصعيد العالمي[ب]	37720 ـ 37025 ـ 32785 ـ 27001 ـ 29290 ـ 37207 ـ 44219 ـ 48789 ـ 45202 ـ 35589 ـ 33897 ـ 38407 ـ 43041 ـ 53271							

-- = البيانات غير متوافرة.

ملاحظة: تم التحويل إلى الدولار الأمريكي (2003) الثابت باستخدام أسعار صرف السوق في السنة المبلَّغ فيها ومؤشر أسعار المستهلك (CPI) الأمريكي. البيانات الوطنية بشأن صادرات الأسلحة ليست موثوقة كلياً أو ليست قابلة للمقارنة. وقد جرى جمع البيانات باستخدام معايير مختلفة: في حالات معينة، ترتكز البيانات على معلومات واردة من شركات صناعية ومتعلقة بقيمة صادراتها من الأسلحة. وفي حالات أُخرى، ترتكز على قيمة السلع الموصوفة كمعدات عسكرية تمر عبر الجمارك في سنة معينة. ثانياً، لائحة السلع التي تشملها آلية جمع البيانات يمكن أن تختلف اختلافاً شديداً. على سبيل المثال، الرقم الألماني الخاص بقيمة «أسلحة حربية» يغطي فقط مجموعة فرعية لصادرات متراخيصة من معدات عسكرية من ألمانيا.

أ ـ تُشمَل البلدان في الجدول في حالة واحدة هي إذا كانت البيانات الرسمية متوافرة لأربع سنوات على الأقل من السنوات السبع المغطاة.

ب ـ وفقاً لقاعدة بيانات سيبري لعمليات نقل الأسلحة، تشكل البلدان المغطاة في هذا الجدول أكثر من 90 في المئة من إجمالي حجم شحنات أسلحة تقليدية رئيسة. وبجمع القيم المالية لصادراتها من الأسلحة يمكن تقدير القيمة المالية لتجارة الأسلحة في العالم. ولأن بلداناً معينة تنشر أكثر من رقم لقيمة صادراتها من الأسلحة، يمكن أن يكون هذا التقدير تراوحاً (Range)، يتضمن مجاميع أدنى القيم المذكورة وأعلاها. وبالنسبة إلى بلدان معينة وسنوات معينة، ليست البيانات الرسمية متوافرة، وقد أُجريت تقديرات بناء على فرضية أن سعر الصرف في بلد بياناته مفقودة هو نفسه المعدل الوسطي في العينة ككل. وقبل حساب المجموع العالمي، تم تحويل الأرقام الوطنية إلى سنوات شمسية، وذلك على أساس افتراض توزيع متساو خلال السنوات ذات الصلة.

المصدر: تستند البيانات إلى تقارير حكومات أو هيئات صناعية رسمية أو إلى اقتباسات مباشرة من هذه الحكومات أو الهيئات أو إلى اتصال مباشر معها. وبالنسبة إلى بلدان معينة جرى استخدام بيانات بشأن قيمة تراخيص صادرات أسلحة لأنها وحدها الأرقام المتاحة. للاطلاع على قائمة بالمصادر المستخدمة وبجميع البيانات المالية المتوافرة بخصوص الصادرات من الأسلحة، انظر: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/at_gov_ind_data.html>.

ميثاق شرف الاتحاد الأوروبي بشأن صادرات الأسلحة

في كانون الأول/ ديسمبر 2005 أصدر الاتحاد الأوروبي تقريره السنوي السابع المتعلق بتطبيق ميثاق شرف الاتحاد الأوروبي بشأن صادرات الأسلحة[133]. وكانت الدول الأعضاء قد وافقت في سنة 2004 على وجوب تضمين التقرير أيضاً «تحليلات للتراخيص والصادرات الفعلية وفقاً لفئة لائحة [الاتحاد الأوروبي] العسكرية»[134]. وارتفع عدد الدول التي قدمت بيانات خاصة بالقيمة المالية للتراخيص الممنوحة أو للصادرات الفعلية لكل غرض معين، والمتفرقة بحسب 22 فئة من فئات لائحة الاتحاد الأوروبي العسكرية المشتركة، من 11 دولة في التقرير السنوي السادس إلى 20 دولة في التقرير السنوي السابع. ومن هذه الدول العشرين، قدمت 13 دولة بيانات متفرقة تتعلق بالتراخيص الممنوحة وبالصادرات الفعلية بينما قدمت الدول الباقية بيانات تتعلق بإحدى الفئتين فقط.

وقد قدمت الدول العشر التي انضمت إلى الاتحاد الأوروبي في أيار/ مايو 2004 بتقديم بيانات مالية حول قيمة التراخيص الممنوحة أو قيمة الصادرات الوطنية، محلَّلة إلى عناصرها بفئات لائحة الاتحاد الأوروبي العسكرية وبالبلد الذي انتهت إليه هذه التراخيص أو الصادرات. وهذا إنجاز ملحوظ، نظراً إلى أن هذه هي السنة الثانية التي طُلب فيها من هذه الدول تقديم بيانات إلى تقرير الاتحاد الأوروبي السنوي والسنة الأُولى فقط التي أُلزمت فيها هذه الدول بفعل ذلك[135]. كما إنه تحسن كبير في كلٍ من شمولية البيانات الوطنية وقابليتها للمقارنة في تقرير الاتحاد الأوروبي السنوي. ومع ذلك، تبقى المسألة المتعلقة بفائدة البيانات المالية، مقارَنةً بأوصاف السلع المعنية، من أجل تقدير الطريقة التي تفسِّر بها الدول معايير القواعد وتطبقها[136].

الشفافية الوطنية

في شباط/ فبراير 2005 أصدرت إستونيا تقريرها السنوي الأول بصدد صادرات

(133) Council of the European Union, «Seventh Annual Report According to Operative Provision 8 of the European Union Code of Conduct on Arms Exports,» *Official Journal of the European Union*, C328 (23 December 2005), <http://europa.eu.int/eur-lex/lex/JOIndex.do>.

(134) Working Party on Conventional Arms Exports [COARM], Operational Conclusions of the Meeting of 22 June 2004.

(135) شمل التقرير السنوي السادس، الذي نشر في سنة 2004، تراخيص تصدير أُصدرت وصادرات فعلية في سنة 2003. ولذا، لم تكن قبرص وجمهورية التشيك وإستونيا وهنغاريا ولاتفيا وليتوانيا ومالطا وبولندا وسلوفاكيا وسلوفينيا، التي انضمت إلى الاتحاد الأوروبي في 1 أيار/ مايو 2004، ملزمة بتقديم بيانات؛ بل دُعيت إلى تقديم أرقام لسنة 2003 في حال توافرها، فلبّت ثماني دول منها الدعوة.

(136) انظر: S. Bauer and M. Bromley, *The European Code of Conduct on Arms Exports: Improving the Annual Report*, SIPRI Policy Paper; no. 8 (Stockholm: SIPRI, 2004), <http://www.sipri.org>.

الأسلحة، وفصَّلت فيه الأنشطة في سنة 2004. يقدم التقرير، الصادر باللغتين الإستونية والإنكليزية، معلومات حول تراخيص ممنوحة من أجل استيراد وتصدير ونقل معدات عسكرية وسلع ثنائية الاستخدام. وهو يفصّل فئة السلع وقيمتها ووجهتها[137]. وفي شباط/ فبراير 2005 أصدرت البوسنة والهرسك تقريرها الأول بخصوص صادرات الأسلحة. ويقدم التقرير، المتاح باللغة البوسنية مع ملخص باللغة الإنكليزية معلومات عن تراخيص ممنوحة من أجل استيراد وتصدير ونقل معدات عسكرية. ويذكر التقرير فئة السلع ويعطي وصفاً موجزاً لها ويشير إلى وجهتها[138]. وفي حزيران/ يونيو 2005 أقرت سلوفاكيا قانوناً جديداً لمراقبة صادرات الأسلحة. وقد فوض القانون وزارة الاقتصاد بإصدار تقرير سنوي بصدد صادرات الأسلحة. وقد نُشر التقرير الأول، الذي يغطي الأنشطة خلال سنة 2004، في كانون الثاني/ يناير 2006[139].

أصدرت أوكرانيا أيضاً تقريرها الأول عن صادرات أسلحة في كانون الثاني/ يناير 2006. والتقرير هذا، الذي يغطي أنشطة خلال سنة 2004، متاح باللغة الأوكرانية فقط. وهو يُظهر من جديد خضوع أوكرانيا لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، ويقدم تفصيلات بخصوص عدد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المصدَّرة إلى مختلف أنحاء العالم والمصنَّفة بحسب الفئة والوجهة، ويعطي العدد الإجمالي لتراخيص الاستيراد والتصدير والنقل الممنوحة من أجل سلع عسكرية وسلع ثنائية الاستخدام.

وكما أوضحنا في حالة المملكة المتحدة أعلاه، قدمت سنة 2005 أيضاً دليلاً على أن ما تحقق من تقدم في الشفافية الوطنية في سنة واحدة يمكن أن يؤخذ باتجاه معاكس، وأن الحفاظ على المستويات الراهنة من الانفتاح يتطلب التزاماً مستمراً من الحكومات[140]. في أيلول/ سبتمبر 2003 نقلت الحكومة البلجيكية سلطات منح تراخيص تصدير معدات

---

(137) Estonia Ministry of Foreign Affairs, «Strategic Goods Commission Activity Report Year 2004,» 10 February 2005, <http://www.vm.ee/eng/kat_153>.

ولهذا التقرير وبيانات وطنية لنقل الأسلحة، انظر موقع سيبري على: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/atlinks_gov.html>.

(138) Bosnia and Herzegovina Ministry of Foreign Trade and Economic Relations. *Informacija o ozdatim dozvolama za izvoz/uvoz naoruanja i vojne opreme u 2004. godini* [Report on Arms Export Control 2004].

هذا التقرير، فضلاً عن سائر آليات الإبلاغ الوطنية والإقليمية والدولية، متاحة في: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/atlinks_gov.html>.

(139) J. Dlhopolcekova, Slovak Ministry of Economy, Communication with the authors, 26 January 2006, <http://www.sipri.org/contents/armstrad/atlinks_gov.html>.

(140) انظر الفصل 6 من هذا الكتاب.

عسكرية من المستوى الاتحادي إلى الحكومات الإقليمية الثلاث (والونيا، فلاندرز وبروكسل)[141]. كما إنها نقلت مسؤولية الإبلاغ عن صادرات الأسلحة إلى هذه الحكومات، وبالتالي هناك الآن ثلاثة تقارير منفصلة بشأن صادرات الأسلحة. وفي مجالات معينة أدى التغيير إلى ارتفاع في مستوى الشفافية؛ فتقرير الفلاندرز بخصوص صادرات الأسلحة مثلاً يصدر مرات تفوق عدد المرات التي كان التقرير الوطني البلجيكي يصدر فيها، ويتضمن تفصيلات أكثر. غير أن التقارير الثلاثة لا تغطي الفترات نفسها وتستخدم طرائق مختلفة للإبلاغ. إضافةً إلى ذلك، ليس تقريرا والونيا وبروكسل كاملين ووافري المعلومات مثلما كانت بعض التقارير الوطنية البلجيكية، والوصول إليهما أصعب نظراً إلى عدم ورودهما في شبكة الإنترنت. ولذا يمكن القول باختصار إنه كان هناك تراجع في الشفافية الإجمالية لصادرات الأسلحة البلجيكية.

لكي يزيد تقرير السويد السنوي مقدار التشابه مع سائر أوروبا، بدأ يصنف بيانات صادرات الأسلحة السويدية وفقاً للائحة الاتحاد الأوروبي العسكرية المشتركة[142]. إلا أن فئات لائحة الاتحاد الأوروبي الـ 22 أوسع كثيراً من الفئات الـ 36 المدرجة في لائحة السويد الخاصة بتصنيف المعدات العسكرية، وهي اللائحة التي استخدمها التقرير سابقاً. ومن هنا ازدادت صعوبة تمييز الأسلحة التي أُجيزت للتصدير والأسلحة التي تم تصديرها.

لم تصدر كندا تقريراً سنوياً منذ تقرير كانون الأول/ديسمبر 2003، الذي قدم تفصيلات الصادرات في سنة 2002[143]. كما إن أُستراليا لم تصدر تقريراً سنوياً منذ شباط/فبراير 2003[144]. والتأخير في كلتا الحالتين هو نتيجة قيود لوجستية أكثر مما هي سياسية، ويُتوقع صدور تقارير جديدة في سن 2006. من ناحية أُخرى، ظهر أن تقرير جنوب أفريقيا حول صادرات الأسلحة في سنتي 2003 و2004 وضِع طي الكتمان ووزع

(141) I. Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls and Destruction Programmes,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), p. 750.

(142) Swedish Ministry of Foreign Affairs, «Sweden's Export Ccontrol Policy in 2004,» Government Communication 2004/05:114, 17 March 2005, <http://www.isp.se/sa/node. asp?node=528>, p. 42.

(143) Canadian Export Controls Division, Export and Import Controls Bureau, Department of Foreign Affairs and International Trade, «Export of Military Goods from Canada: Annual Report 2002,» December 2003, <http://www.dfait-maeci.gc.ca/trade/eicb/military/milit_tech-en.asp>.

(144) Australian Department of Defence, Defence Trade Control and Compliance Division, *Annual Report: Exports of Defence and Strategic Goods from Australia 2001/2002*, February 2003, <http://www.defence.gov.au/strategy/dtcc/reports.htm>.

فقط على أعضاء لجنة الدفاع في البرلمان الجنوب أفريقي، «لأن بعض الدول المتعاقدة لا تريد إعلان مشترياتها»[145].

v استنتاجات

شهدت فترة الأعوام الثلاثة الماضية زيادة في حجم عمليات نقل أسلحة رئيسة، كما هي معبَّر عنها في قيمة مؤشر اتجاه سيبري، وزيادة في صادرات الأسلحة وفقاً لإحصاءات وطنية متفرقة. وقد شكّلت كل من روسيا والولايات المتحدة الأمريكية في الفترة 2001–2005 قرابة 30 في المئة من شحنات الأسلحة على الصعيد الدولي.

تدل تجارب البرازيل والهند وجنوب أفريقيا على أن التعاون بين مورّدين صغار لتعزيز مواقعهم في السوق الدولية سهل قولاً وصعب عملاً. وتدل شحنات أسلحة رئيسة إلى العراق أيضاً على أن موردين صغاراً خارج أوروبا وأمريكا الشمالية لم يحالفهم الحظ في تلك السوق، وقد يستمر الأمر على هذه الحال. لكن قد تبقى بولندا مورّدة أوروبية مهمة إلى العراق.

إن البحث عن أسواق جديدة والاندفاع نحو الحفاظ على أسواق حالية يزيدان في حدة التنافس الدولي. وهذا يدعم في بعض الحالات «البراغماتية التجارية» في إجراءات التطبيق الوطنية لسياسة التصدير، أي إن الأسواق غير الخاضعة لحظر دولي هي أسواق مفتوحة. وقد تزداد المواقف البراغماتية صلابة أيضاً بفعل محاولات أمريكية لجعل مورّدي أسلحة آخرين يقبلون سياستها الأساسية بشأن مراقبة الصادرات. وقد كان مورّدون في أوروبا وإسرائيل والصين في سنة 2005 عرضة لإجراءات مراقبة أو لعقوبات أمريكية تتعلق بإعادة التصدير.

ثمة دليل على إعياء سياسي في بعض الحكومات لجهة التزام هذه الحكومات الشفافية وبآلية سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. وعلاوة على ذلك، يعني استخدام دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي فئات اللائحة العسكرية في الإبلاغ الوطني استمرار صعوبات تقدير الكيفية التي تفسر بها الدول معايير قواعد السلوك وكيف تطبقها. وستكون التطورات في الشفافية عرضة لأضرار إذا ما انتشر اتجاهٌ نحو البراغماتية التجارية في السياسة الوطنية لصادرات الأسلحة وقلص الاستعداد السياسي للإبلاغ عن صادرات أسلحة وطنية. وهناك أيضاً خطر أن يؤدي طموح تحقيق مقدار أكبر من التناغم المتعدد الجنسيات في نسق الإبلاغ إلى تكدير غير متعمَّد لفهم البيانات المبلَّغ عنها.

(145) وفقاً لقول روميساني ذْلاذْلا، نائب مدير مديرية الحد من الأسلحة التقليدية، المقتبس في:
P. Honey, «Arms Sales Kept «Secret»,» *Sunday Times* (Johannesburg), 11 August 2005, <http://www.suntimes.co.za/zones/sundaytimesNEW/business/business1123753234.aspx>.

الملحق رقم (10 ـ أ)
حجم عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسة وفقاً للبلدان المتلقية والبلدان المورِّدة، 2001–2005

بيورن هاغلين
مارك بروملي
وسايمون ت. ويزمان

الجدول رقم (10 أ ـ 1)
البلدان المتلقية لأسلحة تقليدية رئيسة، 2001–2005

يتضمن الجدول جميع البلدان والفاعلين من غير الدول مع ما تم استيراده من أسلحة تقليدية رئيسة في فترة الأعوام الخمسة 2001–2005. الترتيب معدٌّ وفقاً للواردات الكلية في 2001–2005. والأرقام هي قيم مؤشر اتجاه وضعها سيبري وعبَّر عنها بملايين الدولارات الأمريكية بأسعار (1990) الثابتة. وقد لا تُجمَع هذه الأرقام بسبب التقاليد المتبعة في تدوير الأرقام.

المرتبة 2001 ـ 2005	2000 ـ 2004[أ]	البلد المتلقي	2001	2002	2003	2004	2005	2001 ـ 2005
1	1	الصين	3142	2647	2096	2761	2697	13343
2	2	الهند	875	1655	2883	2471	1471	9355

يتبـــع

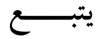
تابـــع

3	3	اليونان	709	495	2131	1656	1114	6105
4	8	الإمارات العربية المتحدة	178	194	791	1323	2381	4867
5	4	المملكة المتحدة	1263	675	698	197	94	2927
6	5	مصر	819	598	520	368	596	2901
7	13	إسرائيل	147	239	333	732	1422	2873
8	6	تركيا	389	871	570	224	746	2800
9	7	كوريا الجنوبية	508	336	401	772	544	2561
10	9	أُستراليا	657	459	471	360	396	2343
11	12	الولايات المتحدة الأمريكية	232	432	654	508	387	2213
12	10	إيران	491	455	473	321	403	2143
13	11	باكستان	364	574	615	351	161	2065
14	14	تايوان	434	314	116	341	777	1982
15	20	المملكة العربية المتحدة	56	538	120	544	470	1728
16	17	إيطاليا	262	165	516	439	224	1606
17	18	اليابان	333	307	351	298	250	1539
18	19	سنغافورة	184	227	61	487	423	1382
19	16	الجزائر	531	221	188	292	149	1381
20	15	كندا	455	369	129	314	112	1379
21	21	اليمن	92	603	40	352	289	1376
22	22	بولندا	71	276	427	251	96	1121
23	23	إسبانيا	183	249	113	206	281	1032
24	24	البرازيل	522	165	74	121	142	1024
25	52	رومانيا	19	16	18	275	579	907
26	25	هولندا	159	279	172	151	129	890
27	54	جمهورية التشيك	71	58	115	9	630	883

يتبـــع

تابـــع

28	46	ماليزيا	23	135	122	81	467	828
29	37	التشيلي	44	73	176	43	456	792
30	40	فييتنام	71	123	32	259	291	776
31	26	الأردن	155	122	290	174	23	764
32	30	ألمانيا	146	68	44	207	216	681
33	89	جنوب أفريقيا	22	4	2	2	606	636
34	28	إندونيسيا	24	61	356	150	19	610
35	32	تايلاند	121	149	133	103	98	604
36	56	البيرو	161	5	22	47	368	603
37	33	السودان	146	57	102	270	-	575
38	31	كولومبيا	254	161	115	11	11	552
39	55	أريتريا	60	2	-	202	276	540
40	35	الدنمارك	125	57	71	206	78	537
41	68	البرتغال	15	-	60	44	406	525
42	48	سويسرا	53	53	98	172	144	520
43	42	ميانمار (بورما)	170	238	62	-	20	490
44	29	المكسيك	144	42	30	224	35	475
45	34	السويد	163	74	63	48	104	452
46	27	فنلندا	10	16	222	78	77	403
47	41	أنغولا	322	29	2	8	22	383
48	39	أثيوبيا	-	20	193	162	-	375
49	50	ليبيا	145	-	145	74	-	364
50	83	العراق	-	-	-	53	290	343
51	49	كازاخستان	31	83	62	46	68	290
52	43	بنغلادش	164	39	9	26	27	265
53	36	النرويج	148	90	4	6	9	257



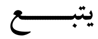
تابــــع

54	45	الأرجنتين	2	16	12	160	67	257
55	59	عُمان	16	62	21	41	98	238
56	79	تونس	11	49	-	-	156	216
57	61	نيوزيلندا	45	17	100	42	8	212
58	53	المغرب	5	168	-	-	32	205
59	60	أفغانستان/ ت ش	203	-	-	-	-	203
60	57	فرنسا	16	38	53	89	3	199
61	62	النمسا	15	66	42	55	21	199
62	111	بلغاريا	-	-	2	12	158	172
63	58	فنزويلا	86	50	13	14	7	170
64	51	الكويت	48	18	49	-	55	170
65	47	سريلانكا/ ن ت ت ع ب	117	11	12	16	8	164
66	63	أرمينيا	-	-	-	151	-	151
67	67	قبرص	121	11	8	-	-	140
68	66	آذربيجان	-	140	-	-	-	140
69	65	مقدونيا	133	-	-	-	-	133
70	64	بلجيكا	33	35	27	17	-	112
71	70	ساحل العاج	-	29	66	14	-	109
72	44	البحرين	31	58	6	10	-	105
73	72	كرواتيا	70	2	24	8	-	104
74	74	إيرلندا	42	23	-	28	4	97
75	81	الفيليبين	7	5	8	37	38	95
76	73	جورجيا	80	-	2	12	-	94
77	75	سلوفينيا	56	2	15	15	2	90
78	71	جمهورية الكونغو الديمقراطية	39	14	15	-	14	82

يتبــــع

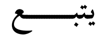
تابـــع

80	9	48	1	7	15	ليتوانيا	76	79
79	-	13	40	13	13	سوريا	38	80
75	-	10	52	6	7	نيجيريا	69	81
71	7	15	28	8	13	لاتفيا	78	82
70	22	-	17	31	-	أفغانستان	87	83
67	-	26	19	22	-	أوغندا	77	84
60	-	32	9	8	11	نيبال	80	85
53	33	19	-	1	-	الأكوادور	103	86
42	-	13	-	11	18	ناميبيا	92	87
40	-	27	4	1	8	غانا	94	88
34	-	-	10	12	12	قطر	86	89
34	-	-	-	-	34	لاوس	93	90
34	2	3	3	3	23	كوريا الشمالية	90	91
33	31	-	2	-	-	ألبانيا	130	92
31	-	-	23	-	8	زيمبابوي	95	93
31	10	5	15	1	-	إستونيا	88	94
31	-	27	3	-	1	جمهورية الدومينيكان	91	95
30	-	10	20	-	-	تركمانستان	97	96
29	18	-	-	11	-	الأوروغواي	107	97
29	12	3	-	-	14	هنغاريا	96	98
29	-	9	7	1	12	بوتسوانا	84	99
27	-	-	-	-	27	صربيا والجبل الأسود	100	100
27	-	-	-	27	-	سلوفاكيا	98	101
25	-	-	9	16	-	السِلفادور	101	102
25	25	-	-	-	-	كينيا	141	103
23	-	3	-	-	20	بلد غير معروف[ج]	104	104


يتبـــع

تابـــع

105	144	بوركينا فاسو	-	-	-	-	19	19
106	140	مالطا	-	-	-	-	18	18
107	110	قيرغزستان	-	-	9	5	3	17
108	105	غينيا الاستوائية	8	-	-	8	-	16
109	108	تشاد	15	-	-	-	-	15
110	114	الباراغواي	6	-	-	4	1	11
111	113	أوزبكستان	5	5	-	-	-	10
112	106	بوليفيا	-	-	-	1	9	10
113	118	ليسوتو	6	-	-	1	-	7
114	119	غامبيا	-	-	-	7	-	7
115	120	الكاميرون	1	6	-	-	-	7
116	121	غويانا	6	-	-	-	-	6
117	102	غينيا	5	-	1	-	-	6
118	122	بنين	-	6	-	-	-	6
119	123	تانزانيا	-	-	5	-	-	5
120	124	الغابون	-	-	-	5	-	5
121	125	بوروندي	1	4	-	-	-	5
122	127	بروناي	4	-	-	-	-	4
123	128	جيبوتي	-	2	-	-	-	2
124	131	لبنان/ حزب الله[ب]	-	-	-	1	-	1
125	99	زامبيا	-	1	-	-	-	1
126	112	ترينيداد وتوباغو	1	-	-	-	-	1
127	129	سوازيلاند	1	-	-	-	-	1
128	132	موزامبيق	-	-	1	-	-	1
129	116	مالي	-	1	-	-	-	1
130	133	لوكسمبورغ	-	-	1	-	-	1



تابـــع

131	126	لبنان	-	-	-	-	1	1
132	136	مجموعة متمردة غير معروفة[ج]	-	-	-	-	-	-
133	137	أوغندا/ج رم[ب]	-	-	-	-	-	-
134	138	مقدونيا/ ج ت و[ب]	-	-	-	-	-	-
135	85	الأمم المتحدة[د]	-	-	-	-	-	-
136	109	رواندا	-	-	-	-	-	-
137	139	باناما	-	-	-	-	-	-
138	115	موريتانيا	-	-	-	-	-	-
139	117	ليبيريا	-	-	-	-	-	-
140	142	الكونغو	-	-	-	-	-	-
141	134	كيب فيردي	-	-	-	-	-	-
142	135	بيليز	-	-	-	-	-	-
144	82	البهاماس	-	-	-	-	-	-
		المجموع	17334	16136	18245	19836	21965	93516

ملاحظات:

ـ = بين 0 و0,5.

أ ـ نسق المراتب للمتلقين في 2000-2004 مختلف عن نسق المراتب المنشور في كتاب سيبري السنوي 2005 بسبب تنقيح متوال لأرقام هذه الأعوام.

ب ـ فاعل من غير الدول/ مجموعة متمردين: ت ش = تحالف الشمال (الجبهة الإسلامية الموحدة لإنقاذ أفغانستان، UFSA)؛ ن ت ت ع = نمور تحرير تاميل عيلام (LTTE)؛ ج ر م = جيش الرب للمقاومة (NLA).

ج ـ متلقٍ واحد أو أكثر غير معروفين.

د ـ فاعلٌ من غير الدول/ منظمة دولية.

ملاحظة: ترتبط بيانات سيبري حول عمليات نقل الأسلحة بعمليات تسليم فعلية لأسلحة تقليدية رئيسة. ولإباحة المقارنة بين بيانات عمليات تسليم كهذه ولتحديد اتجاهات عامة، يستخدم سيبري قيمة مؤشر اتجاه. وهذه القيمة هي فقط مؤشر على حجم عمليات دولية لنقل الأسلحة لا على القيم المالية لمثل هذه العمليات. ولذلك، ليست قابلة للمقارنة مع إحصاءات اقتصادية كالناتج المحلي الإجمالي أو كأرقام الصادرات/ الواردات. وطريقة حساب قيمة مؤشر الاتجاه موصوفة في الملحق رقم (10 ـ ج) وعلى موقع مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة في الإنترنت: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/atmethods.html>.

الجدول رقم (10أ ـ 2)

مورّدو الأسلحة التقليدية الرئيسة، 2001–2005

تشتمل اللائحة على جميع البلدان والفاعلين من غير الدول مع ما تم تصديره من أسلحة تقليدية رئيسة في الفترة 2001–2005.

والترتيب معد وفقاً للصادرات الكلية في الفترة 2001–2005. الأرقام هي قيم مؤشر الاتجاه الذي أعده سيبري، معبراً عنها بملايين الدولارات الأمريكية بأسعار (1990) الثابتة. وقد لا تُجمع هذه الأرقام بسبب تقاليد تدوير الأرقام.

المرتبـــة								
2001 ـ 2005	2000 ـ 2004[أ]	البلد المورِّد	2001	2002	2003	2004	2005	2001 ـ 2005
1	2	روسيا	5548	5656	5567	6440	5771	28982
2	1	الولايات المتحدة الأمريكية	5516	4662	5139	5818	7101	28236
3	3	فرنسا	1133	1259	1268	2514	2399	8573
4	4	ألمانيا	640	632	1639	837	1855	5603
5	5	المملكة المتحدة	1070	708	567	797	791	3933
6	6	أوكرانيا	702	281	536	519	188	2226
7	7	كندا	110	351	568	577	365	1971
8	11	هولندا	190	249	339	250	840	1868
9	12	إيطاليا	185	332	310	204	827	1858
10	10	السويد	459	114	271	324	592	1760
11	8	الصين	408	472	428	146	129	1583
12	9	إسرائيل	264	354	292	401	160	1471
13	14	أوزبكستان	-	73	340	170	-	583
14	13	بيلاروسيايا	299	53	80	50	-	482
15	15	إسبانيا	7	120	158	73	113	471

يتبـــع

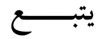
تابـــع

16	20	بولندا	70	36	70	55	124	355
17	16	كوريا الجنوبية	165	-	114	20	38	337
18	19	النرويج	45	91	83	64	13	296
19	21	سويسرا	29	15	39	119	74	276
20	17	جمهورية التشيك	89	58	65	-	10	222
21	35	بلجيكا	21	20	-	-	173	214
22	18	سلوفاكيا	73	44	-	79	-	196
23	26	أُستراليا	43	30	40	2	50	165
24	22	جورجيا	22	120	-	7	-	149
25	31	البرازيل	-	31	-	56	62	149
26	23	كوريا الشمالية	77	45	13	13	-	148
27	25	أفريقيا الجنوبية	25	13	30	37	39	144
28	27	تركيا	2	23	38	28	28	119
29	24	النمسا	23	81	3	3	3	113
30	30	إندونيسيا	16	49	-	25	8	98
31	33	فنلندا	12	18	23	23	23	98
32	29	قيرغزستان	-	-	92	-	-	92
33	32	بلغاريا	4	32	48	-	-	84
34	28	بلد غير معروف[ب]	19	28	-	4	20	71
35	34	سنغافورة	-	2	-	66	3	71
36	66	هنغاريا	-	-	-	-	70	70
37	73	الأردن	-	-	-	47	15	62
38	36	ليبيا	-	11	38	-	-	49
39	38	لبنان	-	45	-	-	-	45
40	43	رومانيا	-	-	22	-	17	39

يتبـــع

تابـــع

41	65	المملكة العربية السعودية	-	-	-	-	36	36
42	42	باكستان	-	9	9	8	9	35
43	39	الهند	2	-	4	22	-	28
44	44	مصر	25	-	-	-	-	25
45	40	الدنمارك	-	6	2	6	2	16
46	45	البيرو	4	5	-	5	-	14
47	41	كازاخستان	9	-	-	5	-	14
48	57	الإمارات العربية المتحدة	-	-	-	2	10	12
49	46	تايلاند	-	-	5	5	-	10
50	47	مالطا	-	-	-	10	-	10
51	48	اليونان	2	-	8	-	-	10
52	49	مولدوفا	5	-	-	-	4	9
53	50	صربيا والجبل الأسود	7	-	-	-	-	7
54	51	تايوان	6	-	-	-	-	6
55	53	البوسنة والهرسك	-	4	-	-	-	4
56	52	الأرجنتين	4	-	-	-	-	4
57	55	ليتوانيا	-	3	-	-	-	3
58	54	نيوزيلندا	-	1	-	1	-	2
59	56	التشيلي	-	2	-	-	-	2
60	59	البحرين	2	-	-	-	-	2
61	60	فنزويلا	-	-	-	1	-	1
62	63	إيران	-	-	-	1	-	1
63	64	أنغولا	-	1	-	-	-	1



تابــــع

64	61	الأوروغواي	-	-	-	-	-	-
65	62	مالاوي	-	-	-	-	-	-
66	58	كرواتيا	-	-	-	-	-	-
		المجموع	17332	16139	18248	19834	21961	93514

ملاحظات:

ـ = بين 0 و0,5.

أ ـ نسق مراتب الموردّين في 2000-2004 يختلف عن ذلك المنشور في كتاب سيبري السنوي 2005 بسبب التنقيح المتوالي لأرقام هذه الأعوام.

ب ـ مورّد واحد أو أكثر غير معروفين.

ملاحظة: ترتبط بيانات سيبري حول عمليات نقل الأسلحة بعمليات تسليم فعلية لأسلحة تقليدية رئيسة. ولإباحة المقارنة بين بيانات مثل هذه العمليات وتحديد الاتجاهات العامة، يستخدم سيبري قيمة مؤشر اتجاه. وهذه القيمة هي فقط مؤشر على حجم عمليات النقل الدولية لا على القيم المالية لمثل هذه العمليات. ولذلك، فإنها ليست قابلة للمقارنة مع إحصاءات اقتصادية من مثل الناتج المحلي الإجمالي أو أرقام الصادرات/الواردات. وطريقة حساب قيمة مؤشر الاتجاه موصوف في الملحق 10ج وعلى موقع مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة في الإنترنت:

المصدر: قاعدة بيانات سيبري لعمليات نقل الأسلحة.

الملحق رقم (10 ـ ب)
سجل عمليات نقل الأسلحة التقليدية الرئيسة، 2005

بيورن هاغلين
مارك بروملي
وسايمون ت. ويزمان

يُدرج الجدول رقم (10 ب ـ 1) الأسلحة الرئيسة التي تم تسليمها أو التي كانت قيد الطلب خلال سنة 2005، بما فيها الانتاج المرخّص به. وفي الحالات التي يكون فيها المتلقي مشاركاً مباشرة في إنتاج الأسلحة التي جرى تسليمها أو طلبها (من خلال إنتاج مكونات أو من خلال تجميع محلي أو إنتاج مرخّص به)، أُدرج المورِّد كـ «مانح ترخيص» في قسم منفصل من سجل المتلقي. والمصادر وطرائق جمع البيانات، والمصطلحات، والمختصرات والكلمات المنحوتة، المستخدمة، مشروحة في أسفل الجدول وفي الملحق رقم (10 ـ ج). والبنود في الجدول مرتبة أبجدياً، بحسب المتلقي والمورّد والرخص. وتتضمن «سنة (سنوات) التسليم» مجاميع الشحنات والإنتاج المرخّص به منذ بداية العقد.

وتشير قيم «قيمة الصفقة» في عمود التعليقات إلى القيم النقدية الحقيقية كما هي مذكورة في المصادر، لا إلى قيم مؤشر الاتجاه الذي وضعه سيبري. والبيانات المقدَّمة هي ابتداء من شباط/ فبراير 2006.

وللاطلاع على بيانات السنة الجارية أو السنوات الماضية وعلى سجلات الموردين، انظر موقع مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة على موقع الإنترنت التالي: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/at_data.html>.

الجدول رقم (10ب ـ 1)
سجل عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسة، 2005، بحسب المتلقين

البلد المتلقي/ المورّد(م) أو المرخِّص (مر)	العدد المطلوب	اسم السلاح	نوع السلاح	عام الطلب/ الترخيص	عام/ أعوام التسليم	عدد الأسلحة المسلَّمة/ المنتجة	تعليقات
أفغانستان							
م: روسيا	(4)	Mi-8/Mi-17/Hip-H	طوافة	(2005)	2005	(4)	ربما روسية سابقاً؛ جزء من مساعدة قيمتها 30 مليون دولار؛ التسمية غير مؤكَّدة
	6	TV-3	عمود إدارة تُربيني	2004	2005	6	قطع غيار لطوافات القتال Mi-24
الولايات المتحدة الأمريكية	(79)	M-113	ناقلة جنود مدرعة	(2004)	2005	(79)	أمريكية سابقاً؛ مساعَدة؛ طراز M-113A2؛ تشمل طراز M-577A2CP
ألبانيا							
م: ألمانيا	12	BO-105C	طوافة خفيفة	2005	2005	(12)	ألمانية سابقاً؛ مساعَدة
إيطاليا	7	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005	(7)	إيطالية سابقاً؛ طراز AB-205A1 مساعَدة
تركيا	2	MRTP-33	زورق دورية	2004	2005	(2)	
الجزائر							
م: كندا	12	PW-100	محرك مروحي تُربيني	2004	2005	(4)	من أجل 6 طائرات نقل C-295 من إسبانيا؛ طراز PW-127
فرنسا	(12)	AS-355/555	طوافة خفيفة	(2003)	2005	(12)	طراز AS-355N؛ ربما تتضمن 4 طوافات للشرطة
روسيا	(36)	MiG-29SMT/ Fulcrum	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2005)		--	جزء من صفقة قيمتها 4 مليارات دولار؛ ربما تتضمن MiG-29 UBT ربما لم يجر توقيع عقد حتى الآن
	22	Su-24MK/ Fencer-D	طائرة قاذفة	2000	2005-2001	(22)	روسية سابقاً؛ صفقة بقيمة 120 مليون دولار؛ ربما جرى تحديثها قبل التسليم

يتبـــع

	(28)	Su-30MK/ Flanker	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 4 مليارات دولار؛ ربما لم يتم توقيع عقد حتى الآن
	3	Drum Tilt	رادار إدارة نيران	(1997)	2000	1	لتحديث 3 فرقاطات Koni (مراد ريس)
	3	Garpun/Plank Shave	رادار مراقبة جوية	(1997)	2000	1	لتحديث 3 سفن حراسة Nanuchka (حميدو)
	6	Pozitiv-ME1.2	رادار مراقبة جوية/ بحرية	(1997)	2000	2	لتحديث 3 فرقاطات Koni (مراد ريس) و3 سفن حراسة Nanuchka (حميدو)
	(96)	Kh-35Uran/55-N-25	صاروخ مضاد للسفن	1998	2005-2000	(36)	من أجل سفن حراسة Nanuchka (حميدو) محدَّثة
	--	R-77/AA-12 Adder	صاروخ جو ـ جو خلف مدى البصر	(2005)		--	من أجل طائرات القتال MiG-29 SMT وSu-30MK؛ وضعها غير مؤكَّد
	(24)	TEST-71	طوربيد مضاد للسفن/ مضاد للغواصات	(1997)	2000	(8)	من أجل فرقاطات Koni (مراد ريس) محدَّثة؛ التسمية غير مؤكَّدة
إسبانيا	6	C-295	طائرة نقل	2004	2005	(2)	صفقة بقيمة 130 مليون يورو (170 مليون دولار)
أنغولا							
م: إسرائيل	(6)	Bell-212/UH-1N	طوافة	(2004)	(2005-2004)	(6)	إسرائيلية سابقاً
مولدوفا	1	An-32/Cline	طائرة نقل	(2004)	2005	1	مستعملة
هولندا	1	C-130H Hercules	طائرة نقل	2005	2005	1	مستعملة من (Dutch Antilles)؛ طراز L-100-30 اشتراها سلاح الجو بعد أن استأجرتها الخطوط الجوية الأنغولية عدة سنوات منذ سنة 1993 على الأقل.
الأرجنتين							
م: فرنسا	1	Ouragan	سفينة اقتحام وإنزال برمائية	2004	2005	1	فرنسية سابقاً



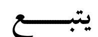
تابـــع

	1	Ouragan	سفينة اقتحام وإنزال برمائية	2005		--	فرنسية سابقاً، التسليم في سنة 2007
الـولايـات المـتـحـدة الأمريكية	12	TFE-731	عمود إدارة تُربيني	(2001)		--	من أجل 12 طائرة تدريب AT-63 منتَجة في الأرجنتين؛ الطراز TFE-731-2C-2N
مر:	20	Bell-205/UM-1 Huey-2	طوافة	2004	2005	(10)	طوافات UH-1H أرجنتينية أعيد بناؤها كطوافات Huey-2؛ 19 جُمعت من عُدد في الأرجنتين
أُستراليا							
م: فرنسا	12	TSM-2633 Spherion-B	سونار أعماق متغيرة مضاد للغواصات	1989	2005-1996	8	من أجل تحديث 4 فرقاطات Perry (Adelaide) ومن أجل 8 فرقاطات MEKO-200 (Anzac) من ألمانيا؛ الطراز Spherion-B Mod-5
	17	Vampyr	نظام مسح جوي	2005		--	من أجل تحديث 8 فرقاطات MEKO-200 (Anzac)
إسرائيل	18	EL/M-2022	رادار طائرة دورية	1995	2005-2002	(18)	جزء من «المشروع Air-5276» الذي تبلغ قيمته 372-495 مليون دولار من أجل تحديث 18 طائرة P-3C مضادة للغواصات/ دورية بحرية ورفع مستواها إلى مستوى AP-3C Sea Sentinel على يد شركة أمريكية
	37	Litening	نظام إلكتروني/ بصري للطائرات	2005		--	الطراز Litening-AT؛ من أجل طائرات القتال F/A-18؛ طُلبت عبر الولايات المتحدة الأمريكية؛ من خط الانتاج الأمريكي؛ التسليم في 2006-2007
السويد	8	9LV	رادار إدارة نيران	(1991)	2005-1996	7	من أجل 8 فرقاطات MEKO-200 (Anzac) من ألمانيا؛ الطراز 9LV453؛ ومن ضمنها رادارات تُستخدم مع الصاروخ سطح ـ جو Sea Sparrow
	8	Sea-Giraffe-150	رادار مراقبة جوية/ بحرية	1991	2005-1996	7	من أجل 8 فرقاطات MEKO-200 (Anzac) من ألمانيا



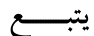
تابـــع

	(170)	RBS-70 MK-2	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	2003	2005-2003	(130)	صفقة بقيمة 150 كرون سويدي (18 مليون دولار) (جزء من «المشروع Land-19 المرحلة 6» بقيمة 600 مليون كرون سويدي)؛ الطراز Bolide؛ التسليم 2003-2006
الولايات المتحدة الأمريكية	3	]King Air-350/C-125	طائرة نقل خفيفة	2005	2005	(1)	استئجار لمدة 10 أعوام (اشترتها وامتلكتها شركة أُسترالية)؛ تُستخدم للمراقبة أيضاً
	11	SH-2G Supersprite	طوافة مضادة للغواصات	1997	2003-2001	(10)	SH-2F أمريكية سابقاً أُعيد بناؤها كطوافات SH-2G(A)؛ «المشروع Sea-1411» (من ضمنه دعم لمدة 10 أعوام لقاء 67 مليون دولار)؛ أنظمة المهمات رُكبت بعد التسليم بعدة أعوام
	8	MK-45 127mm	مدفع بحري	(1989)	2005-1996	7	من أجل 8 فرقاطات MEKO-200 (Anzac) من ألمانيا؛ الطراز MK-45 Mod-2
	59	M-1A1 Abrams	دبابة	2004		--	جزء من «المشروع Land-907» الذي تبلغ قيمته 420-475 مليون دولار؛ M-1A1 أمريكية سابقاً أُعيد بناؤها كدبابات M-1A1 AIM(D)؛ التسليم في سنة 2006
	7	M-88A2 HERCULES	عربة إخلاء مدرعة	2004		--	أمريكية سابقاً؛ جزء من «المشروع Land-907» البالغة قيمته 420-475 مليون دولار؛ التسليم ابتداء من سنة 4007
	150	6V-53	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	1998	2005-2002	(150)	من أجل 150 ناقلة جنود مدرعة وعربة مشاة قتالية Piranha/LAV-25 من كندا؛ الطراز 6V-53T
	299	CAT-3126	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(1999)	2005-2004	(210)	من أجل 299 ناقلة جنود مدرعة Bushmaster منتجة في أُستراليا
	8	LM-2500	محرك تُربيني غازي (لسفن)	(1989)	2005-1996	7	من أجل 8 فرقاطات MEKO-200 (Anzac) من ألمانيا
	8	AN/SPS-49	رادار مراقبة جوية	(1993)	2005-1996	7	الطراز AN/SPS-49V(8)؛ من أجل 8 فرقاطات MEKO-200 (Anzac) من ألمانيا



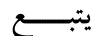
تابـــع

	5	PSTAR-ER	رادار مراقبة جوية	2003	2005-2004	(4)	جزء من «المشروع Land-19 المرحلة 6»؛ للاستخدام مع الصاروخ سطح ـ جو RBS-70
	--	AGM-114K HELLFIRE	صاروخ مضاد للدبابات	(2004)	2005	(10)	الطرازان AG-114K وAG-114M؛ من أجل الطوافات AS-665 Tiger
	(260)	AGM-158 JASSM	صاروخ سطح ـ جو	(2005)		--	«المشروع Air-5418» البالغة قيمته 350–450 مليون دولار أُسترالي (350270 مليون دولار أمريكي؛ من أجل طائرات القتال F/A-18؛ التسليم بحلول سنة 2009
	(400)	AIM-120B AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(200)	2005-2001	(375)	«المشروع Air-5400»؛ من أجل طائرات القتال F/A-18
	(676)	Javelin	صاروخ مضاد للدبابات	2003	2005	(200)	«المشروع Land-40-1» البالغة قيمته 60–110 ملايين دولار؛ التسليم في 2005–2007
	--	MK-48Mod-5 ADCAP	طوربيد مضاد للسفن/ مضاد للغواصات	(2003)		--	«المشروع Sea-1429» البالغة قيمته 465 مليون دولار أُسترالي (380 مليون دولار أمريكي)؛ من أجل الغواصات Collins؛ التسليم ابتداء من سنة 2006
	64	RGM-84L Harpoon	صاروخ مضاد للسفن	2002	2005-2004	(20)	«المشروع Sea-1348» البالغة قيمته 170 مليون دولار أُسترالي (96 مليون دولار أمريكي)؛ الطراز RGM-84L Harpoon Block-2؛ من أجل الفرقاطات (Anzac) MEKO-200
	(576)	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	2002	2005-2003	(300)	من أجل الفرقاطات (Anzac) MEKO-200 والفرقاطات المحدَّثة (Adelaide) Perry
	175	RIM-66M Standard-2	صاروخ سطح ـ جو	(2005)		--	«المشروع Sea 1390-4b»؛ من أجل الفرقاطات المحدَّثة (Adelaide) Perry؛ ربما لم يجر بعدُ توقيع العقد



تابـــع

مر : كندا	(69)	Piranha	ناقلة جنود مدرعة	1998	2005-2002	(69)	جزء من «المشروع Land-112 المرحلة ـ 3» أو «برنامج ASLAV المرحلة ـ 3» البالغة قيمته 180-210 ملايين دولار؛ تتضمن 7 عربات إسعاف و 11 عربة إخلاء مدرعة، 14 ناقلة جنود، 10 عربات استطلاع راداري و 11 عربة إصلاح؛ التسمية الأُسترالية ASLAV
	(81)	Piranha/LAV-25	عربة مشاة قتالية	1998	2005-2003	(81)	جزء من «المشروع Land-112 المرحلة ـ 3» أو «برنامج ASLAV المرحلة ـ 3» البالغة قيمته 120-180 مليون دولار؛ التسمية الأُسترالية ASLAV-25
فرنسا	22	AS-665 Tiger	طوافة قتالية	2001	2005-2004	(7)	«المشروع Air-87» البالغة قيمته 1,3 مليار دولار أُسترالي (670-981 مليون دولار أمريكي) (مبادلات تتضمن إنتاج مكونات وتجميع 18 في أُستراليا وإنتاج طوافات EC-120 للسوق الآسيوية)؛ الطراز Aussie Tiger؛ التسليم2004-2008
	--	Mu-90 Import	طوربيد مضاد للغواصات	2003	2005	(10)	«المشترك المشترك ـ Djimindi 2070 المرحلة ـ 3» البالغة قيمته 150 مليون يور (والمتضمن حتى 35 في المئة من المكونات المنتجة في أُستراليا)
ألمانيا	259	Waran	ناقلة جنود مدرعة	2002		--	جزء من «المشروع Land-106 المرحلة ـ 2» البالغة قيمته 500 مليون دولار أُسترالي (280 مليون دولار أمريكي)؛ ناقلات جنود مدرعة أُسترالية M-113A1 أُعيد بناؤها كعربات Warran، مجمَّعة من عُدد في أُستراليا؛ التسمية الأُسترالية M-113 AS4؛ التسليم مؤخَّر من 2009-2004 إلى 2006-2011.
	8	MEKO-200 ANZ	فرقاطة	1989	2004-1996	7	صفقة بقيمة 2,7 مليار دولار؛ التسمية الأُسترالية Anzac؛ التسليم 1996-2006



تابــــع

كوريا الجنوبية	1	Delos	ناقلة نفط	2004		--	صفقة بقيمة 50 مليون دولار أُسترالي (35 مليون دولار أمريكي)؛ التسليم في سنة 2006 بعد تعديل تكلفته 60 مليون دولار أُسترالي في أُستراليا لتحويل السفينة إلى سفينة دعم/ تزويد بالنفط؛ التسمية الأُسترالية Sirius
بائعون متعددون	5	A-330 MRTT	طائرة صهريج/ نقل	2004		--	«المشروع Air-5402» البالغة قيمته 1,4 مليار دولار أُسترالي (1,1 مليار دولار أمريكي)؛ 4 مجمَّعة في أُستراليا؛ التسليم من 2008/ 2009
	12	NH-90 TTH	طوافة	2005		--	«المشروع Air-9000/ المرحلة ـ 2» البالغة قيمته مليار دولار أُسترالي (760 مليون دولار أمريكي) (مبادلات بقيمة 233 مليون دولار على الأقل تتضمن تجميع 8 في أُستراليا)؛ الطراز MRH-90؛ التسليم 2007-2009
المملكة المتحدة	61	MSTAR	رادار مراقبة أرضية	1999	2005-2002	(61)	«المشروع NINOX» البالغة قيمته 32 مليون دولار؛ 55 مجمعة في أُستراليا؛ التسمية الأُسترالية AMSTAR
الولايات المتحدة الأمريكية	4	Boeing-737-7ES	طائرة إنذار مبكر وسيطرة	2000		--	البرنامج «Wedgetail» البالغة قيمته 1,6-1,8 مليار دولار؛ التسمية الأُسترالية A-30؛ 2 مجمعتان في أُستراليا؛ التسليم 2006-2007.
	2	Boeing-737-7ES	طائرة إنذار مبكر وسيطرة	2004		--	البرنامج «Wedgetail» البالغة قيمته 326 مليون دولار أُسترالي (224 مليون دولار أمريكي)؛ التسمية الأُسترالية A-30؛ مجمعتان في أُستراليا؛ التسليم 2008
	4	AN/TPS-77	رادار مراقبة جوية	1998	2005-2004	(4)	«المشروع Air-5375» البالغة قيمته 125-150 مليون دولار أُسترالي (68-90 مليون دولار أمريكي)
	3	Burke	مدمرة	(2005)		--	«المشروع Sea-4000 لمدمرة الحرب الجوية» البالغة قيمته 6 مليارات دولار أُسترالي (4,56 مليار دولار أمريكي) (بما فيها 455 مليون دولار أُسترالي لتصميم وإنشاء حوض لبناء سفن)؛ الطراز المعدَّل؛ للتسليم 2013-2015؛ العقد لم يوقَّع بعدُ.

يتبــــع

تابــــع

النمسا							
م: ألمانيا	18	Furo fighter/ Typhoon	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2003		--	صفقة بقيمة 1,95 مليار يورو (حوالى 24 مليار دولار) (مبادلات بقيمة 4,7 مليارات دولار منها طلبية بريطانية بشأن شاحنات نمسوية)؛ التسليم 2007-2009.
	20	Dingo-2	ناقلة جنود مدرعة/ عربة أمن داخلي	2004	2005-2004	(20)	لاستخدامها في عمليات حفظ سلام بشكل رئيس
	(112)	MTU-199	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	1999	2005-2001	(112)	من أجل 112 عربة مشاة قتالية Ulan (ASCOD) منتجة في إسبانيا
إيطاليا	2	RAT-315/L	رادار مراقبة جوية	(2005)		--	صفقة بقيمة 50 مليون يورو (60 مليون دولار)؛ الطراز RAT-31 DL
سويسرا	12	F-5 E Tiger - 2	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2004	2005-2004	(12)	سويسرية سابقاً؛ استئجار بقيمة مليوني يورو؛ مؤقتة إلى أن يتم تسليم Euro fighter الجديدة
البحرين							
م: عُمان	6	Nimer-1	ناقلة جنود مدرعة/ عربة أمن داخلي	2005		--	المتلقي غير مؤكَّد
المملكة المتحدة	6	Hawk-100	طائرة تدريب/ قتال	2003		--	الطراز Hawk-129؛ ربما هناك حق شراء 6 طائرات أُخرى؛ التسليم 2006
الولايات المتحدة الأمريكية	1	AN/TPS-59	رادار مراقبة جوية	2004		--	صفقة بقيمة 44 مليون دولار؛ الطراز AN/TPS 59(V)3، التسليم 2008.
بنغلادش							
م: باكستان	19	T-37B	طائرة تدريب	2003	2005-2004	(19)	باكستانية سابقاً؛ الطراز T-37C
روسيا	3	Mi-8/Mi-17/Hip-H	طوافة	2004	2005	(3)	الطراز المسلح Mi-171



تابـــع

بيلاروسيا							
م: روسيا	(2)	S-300 PM/SA-10B	نظام صاروخ سطح ـ جو	2005	(2005)	--	روسيان سابقاً؛ ممولان جزئياً من روسيا؛ تم تسليمهما في سنة 2006.
بلجيكا							
م: بائعون متعددون	10	NH-90TTH	طوافة	(2005)		--	صفقة بقيمة 300 مليون يورو؛ منها من أجل البحث والإنقاذ؛ لم يجر بعدُ توقيع العقد
هولندا	2	Doorman/M	فرقاطة	2005		--	هولنديتان سابقاً؛ برنامج «MPEV» بقيمة 200 مليون يورو؛ التسليم 2007–2008.
سويسرا	170	Piranha-3	ناقلة جنود مدرعة	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 800 مليون يورو؛ تشمل 24 ناقلة جنود، 12 عربة إسعاف، 17 عربة إخلاء مدرعة، 18 مدرعة هندسة مدرعة؛ التسليم 2007–2015؛ لم يجر بعدُ توقيع العقد.
	72	Piranha-3	عربة مشاة قتالية	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 800 مليون يورو؛ تشمل 32 عربة مشاة قتالية (30 مم) و40 عربة دعم ناري (90 مم)؛ التسليم 2007–2015؛ لم يجر بعدُ توقيع العقد.
الولايات المتحدة الأمريكية	242	C-9	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(2005)		--	من أجل 242 ناقلة جنود مدرعة/عربة مشاة قتالية Piranha من سويسرا.
مر: ألمانيا	220	Dingo-2	ناقلة جنود مدرعة/عربة أمن داخلي	2005	2005	1	برنامج «MPPV» بقيمة 170 مليون يورو (222 مليون دولار) (مبادلات تشمل إنتاج مكونات في بلجيكا)؛ حق شراء 132 عربة أُخرى.
بوليفيا							
م: البرازيل	8	MB-326GB	طائرة تدريب/ قتال	2004	2005	(8)	برازيلية سابقاً؛ الطراز EMB-326 Xavante؛ مساعَدة.
	6	Universal-1	طائرة تدريب	2005	2005	(6)	برازيلية سابقاً؛ هبة


يتبـــع

تابــع

البرازيل							
م: كندا	76	PT-6	محرك تُربيني مروحي	(2001)	2005-2003	(52)	من أجل 76 طائرة تدريب/ قتال EMB-314 (ALX أو A-29/AT-29) منتجة في البرازيل؛ الطراز PT-6A-68B
	24	PW-100	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل 12 طائرة نقل C-295 من إسبانيا؛ الطراز PW-127
فرنسا	12	Mirage-2000	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2005		--	فرنسية سابقاً؛ صفقة بقيمة 80 مليون يورو (96 مليون دولار) (تشمل 60 مليون يورو من أجل طائرات و20 مليون يورو من أجل قطع غيار)؛ محدَّثة قبل التسليم؛ حل مؤقت بعد تأخير برنامج «F-X» الخاص بطائرات القتال؛ الطراز Mirage 2000C؛ يتضمن عدداً من الطائرات Mirage 2000B؛ التسليم 2006-2008.
	8	Ocean Master	رادار لطائرة دورية بحرية	(2005)		--	جزء من برنامج «P-X» بقيمة 320 مليون يورو (415 مليون دولار) من أجل تحديث 8 طائرات مضادة للغواصات/ دورية بحرية P-3A إلى مستوى P-3AM (P-3BR)؛ التسمية غير مؤكدة؛ التسليم 2008-2010
	(8)	MM-40 EXOCET	صاروخ مضاد للسفن	(1995)	2002	(1)	من أجل الفرقاطة Barroso
ألمانيا	2	MTU-1163	محرك ديزل (لسفن)	1994		--	من أجل فرقاطة Barroso منتجة في البرازيل.
إيطاليا	46	Grifo	رادار طائرة	2000	2005	(12)	من أجل برنامج تحديث «F-5BR» بقيمة 285 مليون دولار. والبرنامج يخص طائرات قتال F-5E ويُعنى برفع مستوى هذه الطائرات إلى F-5EM/FM؛ الطراز Grifo-F
	7	RAN-20S	رادار مراقبة جوية/ بحرية	1995	2005-2001	(6)	جزء من صفقة بقيمة 112 مليون دولار؛ من أجل فرقاطة Barroso منتجة في البرازيل وتحديث 6 فرقاطات Niteroi



تابـــع

	13	RTN-30X	رادار إدارة نيران	1995	2005-2001	(12)	جزء من صفقة بقيمة 112 مليون دولار؛ من أجل فرقاطة Barroso منتجة في البرازيل وتحديث 6 فرقاطات Niteroi
	(53)	SCP-01 Scipio	رادار طائرة	2004		--	جزء من تحديث 53 طائرة قتال AMX لقاء 400 مليون دولار.
المملكة العربية السعودية	9	F-5E Tiger-2	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2005	2005	(9)	سعودية سابقاً؛ تم شراؤها عبر شركة أمريكية، حل مؤقت بعد تأخير تحديث F-5E البرازيلية؛ منها 4 طائرات F-5F.
إسبانيا	12	C-295	طائرة نقل	2005		--	برنامج «CL-X» بقيمة 238 مليون يورو (حوالى 303 ملايين دولار) (جزء من برنامج «phoenix»؛ مبادلات بنسبة 10 في المئة أو 100 في المئة)؛ التسليم 2006–2009.
الولايات المتحدة الأمريكية	24	Bell-205/UH-1 Huey-2	طوافة	2003	2005-2004	(24)	طوافات UH-1H برازيلية أُعيد بناؤها كـ Huey-2.
	--	Cessna-208 Caravan	طائرة نقل خفيفة	(2005)		--	
	8	P-3A Orion	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2002		--	أمريكية سابقاً؛ صفقة بقيمة 10 ملايين دولار (تشمل 4 ملايين من أجل قطع غيار؛ جزء من برنامج «P-X» البالغة قيمته 425 مليون دولار والمشتمل على تحديثٍ في إسبانيا لرفع المستوى إلى P-3M)؛ التسليم 2008–2010
	10	S-70A/UH-60L	طوافة	2005		--	صفقة بقيمة 250 مليون دولار؛ ربما لم يجر بعدُ توقيع عقد
	1	LM-2500	محرك غازي تُربيني (لسفن)	(1994)		--	من أجل فرقاطة Barroso منتجة في البرازيل.
	7	EDO-997	سونار	(1995)	2005-2001	(6)	من أجل فرقاطة Barroso منتجة في البرازيل ومن أجل تحديث 6 فرقاطات Niteroi؛ الطراز EDO-997F

يتبـــع

تابـــع

مر: ألمانيا	1	Type-209/1400	غواصة	1995		--	التسمية البرازيلية Tikuna؛ خُطط لواحدة أُخرى لكن أُلغيت؛ التسليم، ربما، في 2006.
بروناي							
م: فرنسا	(36)	MM-40 Exocet	صاروخ مضاد للسفن	2000		--	من أجل فرقاطات بروناي؛ الطراز MM-40 Block-2.
إندونيسيا	3	CN-235 MP	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	(1995)		--	الطراز CN-235 MPA؛ حالها غير مؤكَّدة.
المملكة المتحدة	(96)	Sea Wolf	صاروخ سطح ـ جو	(2001)		--	من أجل الفرقاطات بروناي
	3	Brunei	فرقاطة	1998		--	تأخر التسليم بسبب خلاف على العقد.
الولايات المتحدة الأمريكية	8	CT-7	محرك تُربيني مروحي	(1995)	1997	2	من أجل طائرة نقل CN-235 و3 طائرات دورية بحرية CN-235 MPA من إندونيسيا؛ الطراز CT-9C3.
بلغاريا							
م: بلجيكا	1	Wielingen	فرقاطة	2004	2005	1	بلجيكية سابقاً؛ صفقة بقيمة 23 مليون يورو (28 مليون دولار)؛ نُقلت إلى بلغاريا مباشرة بعد تحديثها.
فرنسا	6	AS-365/AS-565 Panther	طوافة	2004		--	جزء من صفقة بقيمة 358 مليون يورو (مبادلات بقيمة 354 مليون يورو بما فيها 105 ملايين يورو غير مباشرة)؛ الطراز AS-565MB Panther؛ التسليم من 2007.
	12	AS-532 Cougar/ AS-332	طوافة	2004		-	جزء من صفقة بقيمة 358 مليون يورو (مبادلات بقيمة 105 ملايين يورو غير مباشرة)؛ الطراز AS-532 AL؛ منها عدد للقتال والبحث والإنقاذ؛ حق شراء 7 أُخرى؛ التسليم 2006–2007.
إيطاليا	5	C-27J Spartan	طائرة نقل	(2005)		--	صفقة بقيمة 91 مليون يورو (09 ملايين دولار)؛ حق شراء 3 أُخرى؛ التسليم 2007–2011.



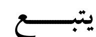
تابـــع

الولايات المتحدة الأمريكية	10	AE-2100	محرك تُربيني مروحي	(2005)		--	من أجل 5 طائرات نقل C-27J من إيطاليا.
بوركينافاسو							
م: روسيا	2	Mi-24P/Mi-35P/ Hind-F	طوافة قتالية	2005	2005	2	الطراز Mi-35
كندا							
م: جنوب أفريقيا	50	RG-31 Nyala	ناقلة جنود مدرعة/ عربة أمن داخلي	(2005)		--	
المملكة المتحدة	6	UFH/M-777 155mm	مدفع مقطور	2005	2005	6	طُلبت عبر الولايات المتحدة؛ من الخط الإنتاجي الأمريكي؛ الطراز M-777.
الولايات المتحدة الأمريكية	66	LPT 105mm	برج عربة مدرعة	(2005)		--	جزء من صفقة 600–700 مليون دولار كندي من أجل 66 عربة Piranha-3 من سويسرا.
	66	CAT-3126	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(2005)		--	من أجل 66 عربة Piranha من سويسرا؛ التسمية غير مؤكَّدة.
	80	AN/APG-73	رادار طائرة	2001	2005-2003	(58)	من أجل تحديث 80 طائرة قتالية CF-18(F/A-18) إلى مستوى CF-18/MP التسليم 2003–2006.
	16	AN/APS-143(V)	رادار طائرة دورية بحرية	(2003)		--	من أجل برنامج التحديث AIMP الخاص بـ 16 طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات P-3(CP-140A) إلى مستوى الطراز CP-140M؛ التسليم م 2008.
	(97)	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2004	2005	(10)	صفقة بقيمة 146 مليون دولار كندي؛ الطراز AIM-120C5
	(3000)	BGM-71F TOW-2B	صاروخ مضاد للدبابات	2004		--	صفقة بقيمة 136 مليون دولار؛ 2000 من طراز TOW-2B و400 من الطراز المضاد للتحصينات تحت الأرض؛ غير مؤكَّدة.



تابع

	(288)	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	2001	2005-2004	(75)	من أجل الفرقاطات Halifax المحدَّثة؛ التسليم 2004-2010
	12	RIM-66M Standard-2	صاروخ سطح ـ جو	2002		--	صفقة بقيمة 19 مليون دولار
مر: فرنسا	5	Sperwer	طائرة بلا طيار	(2005)		--	صفقة بقيمة 15 مليون دولار كندي؛ مجمَّعة من عُدد في كندا؛ التسليم 2006
سويسرا	66	Piranha-3 LPTAG	عربة دعم ناري	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 600-700 مليون دولار كندي؛ التسليم من 2008؛ لم يجر بعدُ توقيع عقد.
الولايات المتحدة الأمريكية	28	H-92 Superhawk	طوافة مضادة للغواصات	2004		--	برنامج «MHP» بقيمة 4,2 مليارات دولار كندي (3 مليارات دولار أمريكي) (منها 2,7 مليار دولار كندي من أجل دعم وتدريب على امتداد 20 عاماً؛ مبادلات تتضمن إنتاج مكونات وتجميعها في كندا)؛ التسمية الكندية Cyclone؛ التسليم من 2008.
	152	M-113 A3	ناقلة جنود مدرعة	2000	2005-2002	(92)	جزء من برنامج «M-113A3/MTVL الممدَّدة الخدمة» بقيمة 215 مليون دولار كندي؛ ناقلات جنود كندية أُعيد بناؤها إلى مستوى M-113A3؛ التسليم 2002-2007.
	147	MTVL	ناقلة جنود مدرعة	2000	2005-2003	(87)	جزء من برنامج «M-113A3/MTVL الممدَّدة الخدمة» بقيمة 215 مليون دولار كندي؛ ناقلات جنود كندية أُعيد بناؤها إلى مستوى MTVL؛ التسليم 2003-2007.
التشيلي							
م: فرنسا	(8)	AS-355/555	طوافة خفيفة	(2004)		--	مستعملة؛ حُدثت قبل تسليمها
	1	Scorpene	غواصة	1997	2005	1	جزء من برنامج «Neptune» بقيمة 400-460 مليون دولار (يتضمن 1 من إسبانيا)؛ التسمية التشيليانية O'Higgins



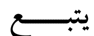
تابـــع

ألمانيا	8	MTU-396	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	1997	2005	4	من أجل غواصتي Scorpene من فرنسا وإسبانيا
إسرائيل	--	Derby	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2003		--	من أجل طائرات القتال F-16C
	--	Phython-4	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2003		--	من أجل طائرات القتال F-16C
إيطاليا	--	Black Shark	طوربيد مضاد للغواصات	(2003)	2005	(10)	من أجل الغواصة Scorpene (Hyatt) والغواصة المحدَّثة (Thomson) Type-209
هولندا	18	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2005		--	هولندية سابقاً؛ صفقة بقيمة 100 مليون دولار؛ الطراز F-16AM؛ تتضمن 7 طائرات (F-16BM(F-16D؛ التسليم 2006–2007.
	72	AIM-7M Sparrow	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2004)	2005	(36)	من أجل الفرقاطات Heemskerck؛ الطراز RIM-7 Sea Sparrow؛ حالها غير مؤكَّدة
	200	RIM-66B Standard-1MR	صاروخ سطح ـ جو	2004	2005	(100)	هولندية سابقاً؛ من أجل الفرقاطات Heemskerck
	2	Doorman/M	فرقاطة	2004		--	هولندية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 350–380 مليون دولار؛ التسليم 2006–2007
	2	Van Heemskerck/L	فرقاطة	2004	2005	1	هولندية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 350–380 مليون دولار؛ التسليم 2005–2006
إسبانيا	1	Scorpene	غواصة	1997		--	جزء من برنامج «Neptune» بقيمة 400–600 مليون دولار(يتضمن 1 من فرنسا)؛ التسمية التشيليانية O'Higgins
سويسرا	24	M-109A1 155mm	مدفع ذاتي الحركة	2004	2005	(24)	سويسرية سابقاً؛ الطراز M-109A1؛ محدَّثة قبل التسليم


يتبـــع

تابـــع

المملكة المتحدة	1	MK-8 114mm	مدفع بحري	2005		--	من أجل تحديث الفرقاطة Boxer (Almirante Williams)
	3	Duke/Type-23	فرقاطة	2005		--	بريطانية سابقاً؛ صفقة بقيمة 350 مليون دولار (منها 225 مليون دولار من أجل سفن و125 مليون دولار من أجل خدمات لوجستية)؛ التسليم 2006–2008
الولايات المتحدة الأمريكية	10	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2003		--	برنامج «Peace Puma» أو «caza 2000» أو «F-2000» بقيمة 660 مليون دولار، (لا يشمل محركات؛ مبادلات 100 في المئة)؛ الطراز F-16C Block-50/52، يتضمن F-16D؛ التسليم 2006
	(20)	RGM-84L Harpoon	صاروخ مضاد للسفن	(2005)		--	صفقة بقيمة 50 مليون دولار؛ لم يجر بعدُ توقيع عقد
مر: ألمانيا	2	Fassmer OPV	مركبة عملياتية للدورية بعيداً عن الشاطئ	2005		--	صفقة «Proyecto Danubio-4» بقيمة 50 مليون دولار.
بائعون متعددون	(3)	A-400M	طائرة نقل	(2005)		--	صفقة بقيمة 250 مليون دولار (مبادلات تشمل إنتاج مكونات الطائرات A-400M كلها في التشيلي)؛ التسليم 2018–2022؛ لم يجر بعدُ توقيع عقد
الصين							
م: ألمانيا	14	MTU-1163	محرك ديزل (للسفن)	(1987)	2005-1994	14	من أجل 4 مدمرات Luyang، مدمرة Luhai ومدمرتي Luhu منتجة في الصين.
	(44)	MTU-396	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(2000)	2005-2001	(40)	من أجل 11 غواصة Type-039G(Song) منتجة في الصين؛ ربما منتَجة في الصين
	--	MTU-883	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(1989)	2005-1998	(160)	من أجل دبابات Type-98(ZTZ-98) وType-99(ZTZ-99) منتجة في الصين تشمل الطراز 150HB883



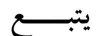
تابـــع

روسيا	3	A-50U/Mainstay	طائرة إنذار مبكر وسيطرة	(2003)		--	يمكن أن يصل العدد إلى 6 (ربما تشتمل على 2 مستأجرتين)؛ طُلبت بعد رفض إسرائيل (تحت ضغط أمريكي) تسليم مثل هذه الطائرات المطلوبة؛ التسليم من 2006 ربما
	24	Mi-8/Mi-17/ Mip-H	طوافة	2005		--	صفقة بقيمة 200 دولار؛ الطراز Mi-17؛ التسليم 2006
	54	AL-31FN	محرك تُربيني مروحي	2000	2005-2001	(54)	من أجل طائرات قتال J-10 (منها نماذج أولية)
	100	AL-31FN	محرك تُربيني مروحي	2005	2005	(20)	صفقة بقيمة 300 مليون دولار؛ من أجل طائرات قتال J-10؛ التسليم 2005–2006
	200	D-30	محرك تُربيني مروحي	2005		--	صفقة بقيمة 300 مليون دولار؛ من أجل 30 طائرة نقل I1-76 و8 طائرات صهريج/ نقل I1-78 من أوزبكستان؛ الطراز D-30KP
	100	RD-33/RD-93	محرك تُربيني مروحي	2005		--	صفقة بقيمة 267 مليون دولار؛ الطراز RD-93؛ من أجل طائرات قتال FC-1/JF-17 منتجة في الصين؛ بيعت بموجب شرط عدم قيام الصين بإعادة تصديرها
	1	64N6/Tomb stone	رادار مراقبة جوية	2004		--	جزء من صفقة بقيمة 980 مليون دولار؛ الطراز 64N6E2؛ للاستخدام مع أنظمة S-300PMU2(SA-10)؛ التسليم 2006
	(4)	Fregat/Top Plate	رادار مراقبة جوية	(2001)	2004	2	من أجل مدمرتين Type-051C ومدمرتين Type-052B(Luyang-1) منتجة في الصين
	--	MR-90/Frong Dome	رادار إدارة نيران	(2001)	2004	8	للاستخدام مع الصاروخ سطح ـ جو SA-N-12 على المدمرتين Type-052B (Luyang-1) ومع الصاروخ سطح ـ جو على المدمرتين Type-051C المنتجة في الصين
	8	S-300 PMU-2/ SA-10E	نظام صاروخ سطح ـ جو	2004		--	جزء من صفقة بقيمة 980 مليون دولار؛ التسليم 2006
	--	Zhuk	رادار طائرة	(2005)		--	من أجل طائرات FC-1/JF-17 منتجة في الصين

يتبـــع

تابـــع

	--	3M-54E1 Klub/ SS-N-27	صاروخ مضاد للسفن	2002		--	من أجل غواصات محدثة وجديدة؛ تتضمن ربما طراز الهجوم البري 3M14E
	(144)	48N6/SA-10 Grumble	صاروخ سطح ـ جو	(2002)		--	من أجل مدمرات Type-051C منتجة في الصين
	(297)	48N6E2/SA-10	صاروخ سطح ـ جو	2004		--	جزء من صفقة بقيمة 980 مليون دولار؛ من أجل أنظمة الصاروخ S-300PMU2؛ التسليم 2006
	(212)	9M311/SA-19 Grison	صاروخ سطح ـ جو	(2002)	2005	(106)	من أجل نظام الدفاع الجوي Kashtan على مدمرات Sovremenny
	(264)	9M317/SA-17 Grizzly	صاروخ سطح ـ جو	(2001)	2005	(66)	الطراز SA-N-12/9M317 من أجل المدمرات Sovremenny وType-052B التسمية غير مؤكدة
	--	KH-31A/AS-17	صاروخ مضاد للسفن	(1997)	2005-2003	(125)	من أجل طائرات القتال SU-30MKK وJ-8MIIM و/ أو JH-7؛ ربما مجمَّعة/ منتجة في الصين
	--	Kh-31P/AS-17	صاروخ مضاد للرادار	(1998)	2005-2001	(189)	منها لأجل طائرات القتال Su-30MKK وJH-7A؛ ربما أُنتجت في الصين باسم KR-1 أو YJ-91
	--	Kh-59M/AS-18 Kazoo	صاروخ جو ـ سطح	(1999)	2005-2004	(100)	منها لأجل طائرات القتال Su-30MKK
	--	Kh-59M/AS-18	صاروخ مضاد للسفن	(2005)		--	من أجل طائرات القتال Su-30MK2؛ طُور من أجل الصين
	(32)	Moskit/SS-N-22	صاروخ مضاد للسفن	(2001)	2005	(16)	الطراز P-270 Moskit (3M80MBE)؛ من أجل المدمرات Sovremenny
	--	R-73/AA-11 Archer	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(1995)	2004-1996	(1800)	من أجل طائرات التقال SU-27SK وSU-30MKK
	--	R-77/AA-12 Adder	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2000)	2004-2002	(300)	من أجل طائرات القتال SU-27SK وSU-30MKK


يتبـــع

تابـــع

	8	Kilo/Type-636E	غواصة	2002	2005	(2)	صفقة بقيمة 1.5-1.6 مليار دولار؛ التسليم 2005-2007
	2	Sovremenny	مدمرة	2002	2005	1	صفقة بقيمة 1-1.4 مليار دولار؛ الطراز Type-956EM؛ حق شراء مدمرتين أُخريين؛ التسليم 2005-2006
المملكة المتحدة	140	Spey	محرك تُربيني مروحي	(1998)	1997-2005	(66)	من أجل طائرات القتال JH-7 المنتجة في الصين، منها 80 بريطانية سابقاً؛ ربما أُنتج منها المزيد في الصين باسم WS-9
	(6)	Searchwater	رادار طائرة إنذار مبكر	1996	1999-2001	(2)	صفقة بقيمة 62-66 مليون دولار؛ من أجل طائرات إنذار مبكر Y-8 وطائرات دورية بحرية؛ قد يصل عددها إلى 8؛ من غير المؤكد ما إذا كانت كلها قد سُلِّمت أو استخدمت كطائرات إنذار مبكر
أوكرانيا	(8)	DT-59	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(2001)	2004-2005	8	من أجل 4 مدمرات Luyang (Type-52B/C) منتجة في الصين؛ الطراز DA-80
	(1260)	R-27/AA-10 Alamo	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(1995)	1996-2005	(1000)	من أجل طائرات القتال Su-27SK وSU-30MKK؛ قد يكون بعضها من روسيا
	(1260)	R-27E/AA-10 Alamo	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(1995)	1996-2005	(1000)	من أجل طائرات القتال Su-27SK وSU-30MKK؛ قد يكون بعضها من روسيا
أوزبكستان	30	I1-76M/Candid-B	طائرة نقل	2005		--	صفقة بقيمة 0,85-1,5 مليار دولار؛ طُلبت عبر روسيا؛ الطراز I1-76TD؛ التسليم 2006-2010
	8	I1-78M/Midas	طائرة صهريج	2005		--	صفقة بقيمة 0,85-1,5 مليار دولار؛ طُلبت عبر روسيا؛ التسليم 2006-2010
مر: فرنسا	--	AS-350/550 Fennec	طوافة خفيفة	(1992)	1995-2005	(22)	التسمية الصينية Z-11؛ تشمل الطراز المسلح Z-11W



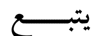
تابـــع

	--	AS-365/AS-565	طوافة	1988	2005-1992	(14)	التسمية الصينية Z-9A أو Z-9A-100 Haitum وZ-9B/G؛ تشمل الطراز WZ-9 المضاد للدبابات
	--	AS-365/565 SA Panther	طوافة مضادة للغواصات	(1980)	2005-1989	(25)	التسمية الصينية Z-9C Haitum
	12	PA-6	محرك ديزل (للسفن)	2001	2005-2004	8	من أجل 3 فرقاطات Jiangkai منتجة في الصين؛ التسمية غير مؤكَّدة
ألمانيا	(4000)	BF-8L	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	1981	2005-1982	(3900)	من أجل العربات YW-531/Type-63, YW-531H/Type-85، وناقلات جنود WZ-551 وWMZ-551 (ومنها عربات مشاة قتالية وطرز أُخرى) ومدفع ذاتي الحركة Type-85 منتج في الصين؛ الطرازان BF8L 413 وBF8L 513
روسيا	(95)	Su-27SK/ Flanker-B	طائرة قتال/ هجوم أرضي	1996	2005-1998	(59)	جزء من صفقة بقيمة 1,5-2,5 مليار دولار من أجل 200 طائرة لكن الباقي أُلغي؛ مجمَّعة من عُدد في الصين باسم J-11
كولومبيا							
م: البرازيل	25	EMB-314 Super Tucano	طائرة تدريب	2005		--	صفقة بقيمة 235 مليون دولار (قرض من مصارف برازيلية)، وهي بشكل أساسي من أجل دور قتالي (ضد متمردي القوات المسلحة الثورية الكولومبية (FARC) وجيش التحرير الوطني الكولومبي (ELN)؛ التسليم 2006-2008
كندا	22	PT-6	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل 22 طائرة تدريب/ قتال EMB-314 (ALX) من البرازيل؛ الطراز PT-6A-68A
إسبانيا	(2)	C-212 Aviocar	طائرة نقل	2004	2005	2	إسبانية سابقاً؛ مساعَدة (مبلغ رمزي قدره 200 يورو)؛ طراز الإخلاء الطبي C-212-100
	1	C-212 Aviocar	طائرة نقل	2005	2005	1	إسبانية سابقاً؛ مساعَدة (مبلغ رمزي قدره 1000 يورو)؛ طراز الإخلاء الطبي



تابـــع

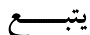
الولايات المتحدة الأمريكية	3	BT-67	طائرة نقل	2004	2005	(2)	مساعدة؛ من أجل عمليات شرطة مكافحة المخدرات؛ ربما هي طائرة نقل C-47 كولومبية أُعيد بناؤها إلى مستوى BT-67 في الولايات المتحدة
	8	S-70/UM-60L	طوافة	(2005)		--	صفقة بقيمة 100 مليون دولار؛ تتضمن استخدام الطوافات ضد «مهربي مخدرات ـ إرهابيين»
جمهورية الكونغو الديمقراطية							
م: بلجيكا	1	Mi-26/Halo	طوافة	2003	2005	1	مستعملة
جمهورية التشيك							
م: النمسا	199	Pandur-2	عربة مشاة قتالية	(2005)		--	صفقة بقيمة 828 مليون يورو؛ حق شراء 35 عربة أُخرى؛ التسليم 2007-2012؛ لم يجر بعدُ توقيع العقد
إيطاليا	2	RAT-31S/L	رادار مراقبة جوية	2002	2005	(1)	جزء من برنامج NATOACCS؛ من أجل شبكة المراقبة الجوية NADGE؛ الطراز RAT-31DL
روسيا	10	Mi-24V/Mi-35/ Hind-E	طوافة قتالية	2004	2005	(8)	صفقة بقيمة 184–250 مليون دولار(تسديد لدين)؛ التسليم 2055–2006
	16	Mi-8/Mi-17/Hip-H	طوافة	2004	2005	(16)	جزء من صفقة بقيمة 184–250 مليون دولار(تسديد لدين)؛ الطراز Mi-171S/Mi-171Sh
السويد	14	JAS-39 Gripen	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2004	2005	14	أُنتجت للسويد أصلاً لكن أُعلنت أنها فائضة؛ استئجار لقاء 19,7 مليار كورونا تشيكية (حوالى 775 مليون دولار) ولمدة 10 أعوام (حق شرائها بعد التأجير؛ مبادلات 130 في المئة)؛ الطراز JAS-39C؛ تتضمن JAS-39D 2
	3	ARTHUR	رادار تحديد مواقع مدفعية	2004		--	صفقة بقيمة 1,8 مليار كورونا تشيكية (78 مليون دولار)؛ الطراز ARTHUR Mod-B؛ التسليم 2006–2007



يتبـــع

تابـــع

	(200)	RBS-70	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	2004	2005	(15)	صفقة بقيمة 204 ملايين كرونا سويدية (29 مليون دولار) (تتضمن 15–16 قاذفاً؛ مبادلات 100 في المئة)؛ التسليم 2007–2005
المملكة المتحدة	(36)	Condor CV-12	محرك ديزل (للعربات مدرعة)	2002	2005-2003	(35)	من أجل تحديث 30 دبابة T-72M1 إلى مستوى T-72CZ-M4
الولايات المتحدة الأمريكية	14	F-404	محرك تُربيني مروحي	2004	2005	14	من أجل 14 طائرة قتال JAS-39C من السويد؛ الطراز RM-12 (من الخط الإنتاجي السويدي)
	199	ISC-350	محرك ديزل (للعربات مدرعة)	(2005)		--	من أجل 199 ناقلة جنود/عربة مشاة قتالية Pandur-2 من النمسا
	(24)	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2005		--	صفقة بقيمة 700 مليون كورونا تشيكية؛ الطراز AIM-120C-5؛ من أجل طائرة القتال JAS-39 التسليم 2006
	100	AIM-9M Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2002	2005-2002	100	صفقة بقيمة 15–20 مليون دولار (منها مليونا دولار مساعدة للطائرات الـ 20 الأُولى)؛ من أجل طائرات التدريب/القتال L-159 وطائرة القتال JAS-39
الدنمارك							
م: ألمانيا	4	MTU-8000	محرك ديزل (للسفن)	(2001)	2005-2004	4	من أجل فرقاطتي/سفينتي دعم Absalon منتجة في الدنمارك
هولندا	5	SMART	رادار مراقبة جوية	2004	2005-2004	2	من أجل 3 فرقاطات PS وفرقاطتي/سفينتي دعم Absalon منتجة في الدنمارك؛ الطراز SMART-S MK-2
السويد	36	Archer 155mm	مدفع ذاتي الحركة	2005		--	التسليم من 2008
	(2)	CEROS-200	رادار إدارة نيران	(2004)	2005-2004	(2)	من أجل فرقاطتي/سفينتي دعم Absalon؛ من أدوارهما استخدامهما مع الصاروخ سطح ـ جو RIM-162 ونظام سلاح القتال التلاحمي Millennium
سويسرا	85	Eagle	عربة استطلاع	2005		--	الطراز Eagle-4



تابـــع

الولايات المتحدة الأمريكية	1	C-130J-30 Hercules	طائرة نقل	2004		--	صفقة بقيمة 525 مليون كرون دنماركي (88 مليون دولار)؛ التسليم 2007
	2	MK-45 127mm	مدفع بحري	2002	2005-2004	2	أمريكيان سابقاً؛ صفقة بقيمة 30 مليون دولار؛ محدثتان إلى مستوى MK-45 Mod-4 قبل تسليمهما؛ من أجل فرقاطتي/ سفينتي دعم Absalon منتجتين في الدنمارك
	2	AN/TPS-77	رادار مراقبة جوية	2005		--	صفقة بقيمة 40 مليون دولار
	(60)	AIM-9X Sidewinder	صاروخ جو ـ جو	2004		--	
	40	AIM-9X Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2005		--	صفقة بقيمة 7 ملايين دولار
	(442)	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	2002	2005-2004	(72)	من أجل فرقاتي/ سفينتي دعم Absalon و3 فرقاطات PS ومركبتي دورية عملياتية
	(72)	RIM-66M Standard-2	صاروخ سطح ـ جو	(2005)		--	الطراز SM-2Block-3A، من أجل 3 فرقاطات PS؛ لم يجر بعدُ توقيع عقد
مر: السويد	45	CV-9035	عربة مشاة قتالية	2005		--	صفقة بقيمة 1,7 مليار كرونا سويدية (تتضمن إنتاج البرج وتجميعها في الدنمارك) الطراز CV-9035DK (CV-9035 MK-3)؛ التسليم 2007–2009
	6	SF-MK-2	طائرة دورية	(2005)		--	طُلبت عبر شركة دنماركية وجُهزت في الدنمارك؛ التسليم 2006–2007
سويسرا	22	Piranha-3	ناقلة جنود مدرعة	2003	2005	(22)	صفقة بقيمة 30 مليون دولار؛ الطراز Piranha-3C؛ تتضمن 11 عربة إسعاف؛ مجمَّعة من عُدد في الدنمارك
	69	Piranha-3	ناقلة جنود مدرعة	2004	2005	(10)	جزء من صفقة بقيمة 650 مليون كرون دنماركي (108 ملايين دولار) (تتضمن 22 طلبت في 2003؛ تتضمن مكونات بقيمة 150 مليون كرون دنماركي أُنتجت في الدنمارك)؛ الطراز Piranha-3C تتضمن طرز ناقلة الجنود والإسعاف والاستطلاع؛ التسليم 2005–2007

يتبـــع

تابـــع

المملكة المتحدة	14	EH-101-400	طوافة	2001	2005	(3)	صفقة بقيمة 329 مليون دولار (مبادلات تتضمن إنتاج مكونات في الدنمارك من أجل طوافات دنماركية وطوافات EH-101 أُخرى)، تتضمن طوافات للبحث والإنقاذ؛ التسليم 2005–2006
جمهورية الدومينيكان							
م: البرازيل	10	EMB-314 Super Tucano	طائرة تدريب	(2005)		--	منها لدور القتال (عمليات مكافحة تهريب المخدرات)؛ حالها غير مؤكدة
كندا	10	PT-6	محرك تُربيني مروحي	(2005)		--	من أجل 10 طائرة تدريب/ قتال (EMB-314 (ALX من البرازيل؛ الطراز PT-6A-68A
الإكوادور							
م: البرازيل	5	HS-748	طائرة نقل	2004	2005	(5)	برازيلية سابقاً؛ ربما هبة
إسبانيا	2	C-212 Aviocar	طائرة نقل	2004	2005	2	جزء من صفقة بقيمة 30 مليون دولار؛ الطراز -C-212 400
	1	CN-235	طائرة نقل	2004	2005	1	جزء من صفقة بقيمة 30 مليون دولار؛ الطراز CN-235-300M
	3	Vigilante	زورق دورية	2004		--	صفقة بقيمة 32 مليون دولار (مموَّلة جزئياً من إسبانيا)؛ مصممة في المملكة المتحدة؛ من أجل حرس السواحل
الولايات المتحدة الأمريكية	4	CT-7	محرك تُربيني مروحي	2003	2005-2004	4	من أجل طائرة دورية بحرية CN-235MP وطائرة نقل CN-235 من إسبانيا؛ الطراز CT-7-9C3
مصر							
م: هولندا	431	AIFV	عربة مشاة قتالية	2004	2005	(431)	هولندية سابقاً؛ تتضمن ناقلات جنود مدرعة وطرزاً أُخرى
أوكرانيا	3	An-74/Coaler-B	طائرة نقل	2004	2005	(3)	صفقة بقيمة 34 مليون دولار؛ الطراز -An-75TK 200A؛ تتضمن طائرة لنقل شخصيات مهمة؛ حق شراء 6 طائرات أُخرى

يتبـــع

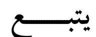
تابـــع

الـولايـات المـتـحـدة الأمريكية	201	M-109A1 155mm	مدفع ذاتي الحركة	(2003)	2005-2004	(201)	أمريكية سابقاً؛ صفقة بقيمة 44 مليون دولار؛ الطرازان M-109A3 وM-109A2الأمريكيان سابقاً
	200	M-109A1 155mm	مدفع ذاتي الحركة	(2005)		--	أمريكية سابقاً؛ صفقة بقيمة 181 مليون دولار؛ الطرازان M-109A5؛ ربما لم يجر بعدُ توقيع عقد
	(80)	TFE-731	محرك تُربيني مروحي	1999	2005-2001	(80)	من أجل 80 طائرة تدريب K-8E من الصين
	5	AN/APS-145	رادار طائرة إنذار مبكر	1999	2005	(2)	جزء من صفقة بقيمة 138 مليون دولار (لا تشمل 36 مليون دولار قيمة التركيب)؛ من أجل تحديث 5 طائرات إنذار مبكر وسيطرة E-2C إلى مستوى Hawkeye-2000؛ التسليم 2005–2007
	6	AN/SPS-48	رادار مراقبة جوية	2001	2005	(3)	صفقة بقيمة 143 مليون دولار؛ الطراز AN/SPS-48E؛ التسليم بحلول 2006
	4	MK-15 Phalanx	نظام سلاح للقتال التلاحمي	2001	2005-2004	(3)	أمريكية سابقاً؛ صفقة بقيمة 32 مليون دولار؛ محدثة قبل تسليمها إلى مستوى Phalanx Block-1B؛ التسليم 2004–2006
	414	A/M-9M Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2003	2005	(207)	صفقة بقيمة 38 مليون دولار أو 50 مليون دولار؛ الطراز A/M-9M-2؛ التسليم بحلول 2006
	25	RGM-84L Harpoon	صاروخ مضاد للسفن	2003		--	الطراز RGM-84L-4؛ أُزيلت منه قدرة الهجوم البري قبل التسليم وبعد الضغط الإسرائيلي
	--	R/M-116A RAM	صاروخ سطح ـ جو	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 65 مليون دولار من أجل 3 زوارق سريعة من طراز Ambassador
	(3)	Ambassador	زورق هجوم سريع (مسلح بصواريخ)	(2005)		--	صفقة بقيمة 450–565 مليون دولار؛ الطراز Ambassador MK-3 أو King Cobra، لم يجر بعدُ توقيع عقد
مر: الصين	80	K-8 Karakorum-8	طائرة تدريب/ قتال	1999	2005-2001	(80)	صفقة بقيمة 345 مليون دولار؛ الطراز K-8E؛ 70 مجمَّعة من عُدد في مصر

يتبـــع

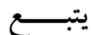
تابـــع

الـولايـات المـتـحـدة الأمريكية	100	M1A1 Abrams	دبابة	2001	2005-2004	(100)	صفقة بقيمة 590 مليون دولار؛ مجمَّعة من عُدد في مصر
	125	M1A1 Abrams	دبابة	2003	2005-2004	(5)	صفقة بقيمة 267-920 مليون دولار؛ مجمَّعة من عُدد في مصر؛ التسليم 2005-2008
	21	M-88A2 HERCULES	عربة استطلاع مدرعة	2004		--	مجمَّعة من عُدد في مصر
السلفادور							
م: الولايات المتحدة الأمريكية	--	Bell-205/UH-1 Huey-2	طوافة	(2004)		--	UH-1H سلفادورية أُعيد بناؤها لتصبح Huey-2
إريتريا							
م: روسيا	(6)	MiG-29SMT/ Fulcrum	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2002)	2005	2	
	(10)	Su-27SK/ Flanker-B	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2003	2005-2004	(10)	تتضمن Su-27UB
	80	9M133 Kornet/ AT-14	صاروخ مضاد للدبابات	2005	2005	(80)	صفقة بقيمة 0,17 مليون دولار؛ الطراز Kornet-E
إستونيا							
م: جمهورية التشيك	1	VERA-E	نظام مراقبة جوية	2005	2005	1	صفقة بقيمة 100 مليون كورونا تشيكية (4 ملايين دولار)
فنلندا	60	XA-180	ناقلة جنود مدرعة	2004		--	فنلندية سابقاً؛ صفقة بقيمة 173 مليون EK إستوني (14 مليون دولار) (لا تتضمن 60 مليون EK للإصلاح و25 مليون EK للتسليح)؛ التسليم 2006
فنلندا							
م: ألمانيا	4	TRS-3K	رادار مراقبة جوية/ بحرية	(2004)		--	من أجل 4 زوارق هجوم سريعة من طراز Hamina منتجة في فنلندا



تابـــع

إسرائيل	6	Ranger	طائرة بلا طيار	2003	2005	(6)	صفقة بقيمة 20 مليون دولار؛ طُلبت عبر شركة سويسرية؛ الطراز Ranger-2
	--	Spike	صاروخ مضاد للدبابات	2002		--	صفقة بقيمة 22 مليون دولار؛ من أجل الدفاع الساحلي؛ من الخط الإنتاجي الألماني لـِ Eurospike
	--	Spike-MR/LR	صاروخ مضاد للدبابات	2000	2005	(50)	صفقة بقيمة 30 مليون دولار؛ من الخط الإنتاجي الألماني لـِ Eurospike الطراز Spike-2.5 أو Spike-MR
هولندا	4	Scout	رادار مراقبة جوية	1989	2003-1989	2	من أجل 4 زوارق هجوم سريعة Hamina منتجة في فنلندا
جنوب أفريقيا	--	Umkhonto-1R	صاروخ سطح ـ جو	2002	2005-2004	(15)	صفقة بقيمة 17 مليون دولار؛ من أجل زوارق هجوم سريعة Hamina
السويد	4	CEROS-200	رادار إدارة نيران	2003	2005-2004	(2)	صفقة بقيمة 85 مليون كرونا سويدية (10 ملايين دولار)؛ من أجل 4 زوارق هجوم سريعة منتجة في فنلندا
	(16)	HARD	رادار مراقبة جوية	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 120 مليون دولار؛ من أجل أنظمة صواريخ سطح ـ جو ASRAD-R من ألمانيا
	--	RBS-15 MK-3	صاروخ مضاد للسفن	2001	2005-2003	(15)	صفقة بقيمة 50 مليون دولار (تتضمن تحديث صواريخ RBS-15 فنلندية إلى RBS-15 MK-3؛ التسمية الفنلندية RBS-15 SF-3
	128	RBS-70 MK-2	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	2002	2005	(42)	صفقة بقيمة 30 مليون دولار (جزء من صفقة 120 مليون دولار) من أجل أنظمة صواريخ سطح ـ جو ASRAD-R
مر: فرنسا	(10)	NH-90TTH	طوافة	2001	2005-2004	(2)	جزء من صفقة بقيمة 350 مليون دولار (من أجل 20 طوافة NH-90 من فرنسا وإيطاليا؛ 520 مليون دولار تتضمن الدعم؛ مبادلات تتضمن تجميع 18 طوافة لفنلندا ونحو 28 طوافة للنرويج والسويد في فنلندا)؛ التسليم 2008–2004



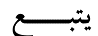
تابـــع

المورد	العدد	التسمية	الوصف	سنة الطلب	سنة التسليم	العدد المسلم	ملاحظات
ألمانيا	2	TRML-CS	رادار مراقبة جوية/ بحرية	2002	2005-2004	(2)	من أجل زورقي هجوم سريعين Hamina منتجين في فنلندا.
إيطاليا	(10)	NH-90TTH	طوافة	2001	2005	(2)	جزء من صفقة بقيمة 350 مليون دولار (من أجل 20 طوافة NH-90 من فرنسا وإيطاليا؛ 520 مليون دولار تشمل الدعم؛ مبادلات تشمل تجميع 18 طوافة لفنلندا وحوالى 28 طوافة للنرويج والسويد في فنلندا)؛ التسليم 2005–2008
السويد	57	CV-9030	عربة مشاة قتالية	2000	2005-2003	(57)	المشروع TA-2000 بقيمة 176 مليون دولار (مبادلات تشمل إنتاج مكونات في فنلندا)؛ الطراز CV-9030FIN .
	45	CV-9030	عربة مشاة قتالية	2004		--	صفقة بقيمة 120 مليون يورو (145 مليون دولار) (مبادلات 50 في المئة تشمل إنتاج مكونات في فنلندا)؛ الطراز CV-9030FIN؛ التسليم 2006–2007
فرنسا							
م: النمسا	2	A-340	طائرة نقل	2005		--	مستعملتان؛ برنامج TLRA؛ استئجار لمدة 5–9 أعوام (مع حق شرائهما) عبر شركة فرنسية وبرتغالية؛ الطراز A-340-211 التسليم 2006–2007
إسرائيل	3	EAGLE	طائرة بلا طيار	2001	2005	(2)	برنامج SIDM؛ التسليم بحلول 2006
إيطاليا	2	NA-24XM	رادار إدارة نيران	(2000)		--	من أجل مدمرتي Forbin (Horizon) منتجتين في فرنسا؛ للاستخدام مع مدافع 76مم
هولندا	2	SMART-L	رادار مراقبة جوية/ بحرية	(2001)		--	الطراز S-1850M؛ من أجل مدمرتي Forbin (Horizon) منتجتين في فرنسا؛ التسمية الفرنسية DRBV-27 Astral
الولايات المتحدة الأمريكية	(4)	LM-2500	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(2000)		--	من أجل مدمرتي Horizon (Forbin) منتجتين في فرنسا؛ من الخط الإنتاجي الإيطالي
ألمانيا							
م: النمسا	112	M-16	محرك ديزل/ عربات مدرعة	2002	2004-2003	31	من أجل 112 ناقلة جنود مدرعة Bv-2065 من السويد

يتبـــع

تابع

فرنسا	(30)	Ocean Master	رادار طائرة دورية بحرية	2000		--	من أجل 30 طوافة NH-90NFH مضادة للغواصات منتَجة في ألمانيا
إيطاليا	2	RAT-31 S/L	رادار مراقبة جوية	2005		--	الطراز RAT-31DL/M؛ التسليم 2007
هولندا	8	P-3 CUP Orion	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2004	2005	(1)	هولندية سابقاً؛ برنامج MPA-2000 أو MPA-R بقيمة 324 مليون يورو (250 مليون دولار) (منها 24 مليون يورو (18 مليون دولار) للتدريب و29 مليون يورو (22 مليون دولار) لقطع غيار)؛ نُقلت إلى ألمانيا مباشرة بعد تحديثها في الولايات المتحدة؛ التسليم 2005–2006
	3	APAR	رادار متعدد الوظائف	1997	2005-2004	3	من أجل 3 فرقاطات (F-124/Type-124) منتجة في ألمانيا
	3	SMART-L	رادار مراقبة جوية/ بحرية	(1997)	2005-2004	3	من أجل 3 فرقاطات (F-124/Type-124) Sachsen منتجة في ألمانيا
السويد	81	Bv-2065	ناقلة جنود مدرعة	2005		--	صفقة بقيمة 67 مليون يورو (45 مليون دولار)؛ تشمل الطراز CP؛ التسليم 2006-2009
	5	Ericsson SAR	رادار قمر صناعي	2000		--	من أجل قمر صناعي الاستطلاع SAR-Lupe المنتج في ألمانيا
الولايات المتحدة الأمريكية	4	LM-2500	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(1999)	2005-2002	3	من أجل 4 فرقاطات (F-124/Type-124) Sachsen منتجة في ألمانيا
	(200)	MIM-104 PAC-3	صاروخ سطح ـ جو	2005		--	ربما لم يجر بعدُ توقيع عقد (مبادلات 100 في المئة)
	144	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	(2002)	2005-2004	(144)	من أجل فرقاطات (F-124/Type-124) Sachsen
	108	RIM-66M Standard-2	صاروخ سطح ـ جو	2001	2005-2003	(108)	من أجل فرقاطات (F-124/Type-124) Sachsen، الطراز SM-2 Block-3A
مر: إسرائيل	--	Litening	نظام إلكتروني/ بصري للطائرات	2000	2005-2003	(15)	من أجل طائرات القتال Tornado



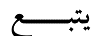
تابـــع

السويد	30	RBS-15 MK-3	صاروخ مضاد للسفن	2005		--	صفقة بقيمة 68 مليون يورو (مبادلات بقيمة 37 مليون يورو تشمل إنتاج مكونات و/أو تجميعها في ألمانيا)؛ من أجل سفن حراسة K-130؛ التسليم 2007-2009
الـولايـات المتـحـدة الأمريكية	(4)	RQ-4A Global Hawk	طائرة بلا طيار	(2005)		--	ربما صفقة بقيمة 600 مليون يورو (تضم أجهزة استشعار مـن ألمـانـيا ومـن شركـات أوروبـية أُخـرى)؛ مـن أجـل المخابرات الإلكترونية (ELINT)؛ الطراز Euro Hawk؛ التسليم 2007 لم يجر بعدُ توقيع عقد
	(30)	HELRAS	سونار الميل المغناطيسي	2000		--	من أجل 30 طوافة NH-90 NFH مضادة للغواصات ومنتجة في ألمانيا
اليونان							
م: البرازيل	4	EMB-145	طائرة إنذار مبكر وسيطرة	1999	2005-2004	(4)	جزء من صفقة بقيمة 476-676 مليون دولار (تشمل رادار Erieye PS-890 مجهَّز في السويد)؛ الطراز EMB-145H؛ حق شراء طائرتين أُخريين
كندا	2	CL-415MP	طائرة دورية بحرية	1999	2005-2004	2	جزء من صفقة بقيمة 380 مليون دولار؛ الطراز CL-415 GR CSAR؛ 8 أُخرى من الطراز CL-415 GR سُلمت لمكافحة الحرائق
فرنسا	2	AS-532 Cougar/ AS-332	طوافة	2003		--	الطراز AS-532 CSAR
	25	Mirage-2000-5	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2000	2005-2004	(25)	جزء من صفقة بقيمة 1,6 مليار يورو؛ الطراز Mirage-2000-5 MK-2؛ تـتـضـمـن 10 طـائـرات Mirage-2000 EGيونانية أُعيد بناؤها إلى مستوى Mirage-2000-5 MK-2؛ حق شراء 8 طائرات أُخرى
	20	NH-90TTH	طوافة	2003	2005	(1)	صفقة بقيمة 627 مليون يورو (716-755 مليون دولار) (مبادلات 120 في المئة)؛ ربما تتضمن عدداً تم تسليمه من ألمانيا و/أو إيطاليا؛ حق شراء 14 طوافة أُخرى؛ التسليم 2005-2009


يتبـــع

تابـــع

	(70)	VBL	عربة استطلاع	(2002)	2005-2004	(70)	
	(100)	MICA	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2004		--	ربما الطراز MICA-IR
	27	MM-40 Exocet	صاروخ مضاد للسفن	2000	2005-2004	(27)	صفقة بقيمة 55 مليون دولار (مبادلات 160 في المئة)؛ من أجل زورق الهجوم السريع Super Vita (Rousen)؛ الطراز MM-40 Block-2
	--	MM-40 Exocet	صاروخ مضاد للسفن	(2003)		--	من أجل زورق الهجوم السريع Super Vita (Rousen)؛ الطراز MM-40 Block-2
	34	Storm Shadow/ SCALP	صاروخ جو ـ سطح	2004		--	
ألمانيا	(4)	Berge Panzer-1	عربة إخلاء مدرعة	2005		--	ألمانية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 270 مليون يورو (333 مليون دولار)
	10	BrPz-1 Biber	عربة مدرعة حاملة جسر	2005		--	ألمانية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 270 مليون يورو (333 مليون دولار)
	150	Leopard-1A5	دبابة	2005		--	ألمانية سابقاً؛ هبة كجزء من طلبية خاصة بدبابات Leopard-2 جديدة وألمانية سابقاً
	183	Leopard-2A4	دبابة	2005		--	ألمانية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 420 مليون يورو (منها 150 مليون يورو لتحديث 130 دبابة في ألمانيا و53 دبابة في اليونان)
	415	Marder	عربة مشاة قتالية	(2005)		--	ألمانية سابقاً؛ صفقة بقيمة 247 مليون يورو (تتضمن 30 أخرى لاستخدامها كقطع غيار؛ الطراز Marder-1A3
	35	AN/APG-65	رادار طائرة	1997	2005-2003	(35)	جزء من تحديث بقيمة 315-336 مليون دولار من أجل 35 طائرة قتال F-4E. يدعى البرنامج Peace Icarus-2000


يتبـــع

تابـــع

	(95)	RIM-116A RAM	صاروخ سطح ـ جو	(2003)	2005-2004	(95)	جزء من صفقة بقيمة 25 مليون دولار؛ من أجل زورق الهجوم السريع Super Vita (Rousen)
	(63)	RIM-116A RAM	صاروخ سطح ـ جو	(2003)		--	من أجل زورق الهجوم السريع Super Vita (Rousen)
إيطاليا	1	RAT-31 S/L	رادار مراقبة جوية	(2002)	2005	1	جزء من برنامج NATO ACCS؛ من أجل شبكة المراقبة الجوية NADGE؛ الطراز RAT-31DL
	(6)	X-TAR	رادار مراقبة	(2003)		--	للاستخدام مع نظام الصاروخ سطح ـ جو Skyguard (Velos)
هولندا	(7)	LIROD	رادار إدارة نيران	2000	2005-2003	(7)	من أجل 3 زوارق Super Vita (Rousen) من بريطانيا و4 زوارق هجوم سريعة
	11	MIRADOR	نظام مراقبة جوية	2000	2005-2004	3	من أجل 5 زوارق Super Vita (Rousen) من بريطانيا ومن أجل تحديث 6 فرقاطات Kortenaer (Elli)
	3	MW-08	رادار مراقبة جوية	2000	2005-2004	3	من أجل 3 زوارق Super Vita (Rousen) من بريطانيا
	2	MW-08	رادار مراقبة جوية	2003		--	من أجل زورقي Super Vita (Rousen) من بريطانيا
	3	STING	رادار إدارة نيران	2000	2005-2004	3	من أجل 3 زوارق Super Vita (Rousen) من بريطانيا
	6	STING	رادار إدارة نيران	2003		--	من أجل زورقي Super Vita (Rousen) من بريطانيا وتحديث 4 زوارق هجوم سريع Combattants-3 (Laskos)
	3	Scout	رادار مراقبة بحرية	2000	2005-2004	3	من أجل 3 زوارق Super Vita (Rousen) من بريطانيا؛ الطراز Scout MK-2
	6	Scout	رادار مراقبة بحرية	2003		--	الطراز Scout MK-2؛ جزء من صفقة بقيمة 353 مليون دولار من أجل تحديث 6 فرقاطات Kortenaer (Elli)
	6	Scout	رادار مراقبة بحرية	2003		--	من أجل زورق Super Vita (Rousen) من بريطانيا وتحديث 4 زوارق هجوم سريع Combattante-3 (Laskos)؛ الطراز Scout MK-2


يتبـــع

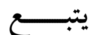
تابـــع

	(10)	Variant	رادار مراقبة جوية/ بحرية	2000	2005-2003	(10)	من أجل 3 زوارق Super Vita (Rousen) من بريطانيا، 4 زوارق Osprey-55 (Pyropolitis) من الدنمارك، و3 زوارق دورية Saar-4 من إسرائيل
روسيا	19	Tor-M1/SA-15	نظام صاروخ سطح ـ جو متحرك	(2002)	2005	(323)	من أجل أنظمة الصواريخ سطح ـ جو Tor-M1
	1	Pomornik/Type-1232.2	زورق إنزال عربات قتال مدرعة	2002	2005	1	صفقة بقيمة 64 مليون دولار؛ التسمية اليونانية Kefallinia
السويد	2	Ericsson SLAR	رادار مراقبة جوية للأرض	(1998)	2005-2004	2	من أجل طائرتي دورية بحرية CL-415 GR (CL-415 CSAR) من كندا
	4	PS-890 Erieye	رادار طائرة إنذار مبكر	1999	2005-2004	(4)	جزء من صفقة بقيمة 476-676 مليون دولار (تشمل 4 طارات إنذار مبكر EMB-145H من البرازيل؛ الرادارات مجهزة في السويد)؛ حق شراء رادارين آخرين
الولايات المتحدة الأمريكية	4	AH-64D Apache	طوافة قتال	2003		--	جزء من صفقة بقيمة 675-703 ملايين دولار (مبادلات 845 مليون دولار)؛ حق شراء 4 طوافات أُخرى؛ التسليم 2007
	8	AH-64D Apache	طوافة قتال	2003		--	جزء من صفقة بقيمة 675-703 ملايين دولار (مبادلات 845 مليون دولار)؛ حق شراء 4 طوافات أُخرى؛ التسليم 2007
	30	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2005		--	صفقة Peace Xenia-4 بقيمة مليارَي دولار (مبادلات 132 في المئة)؛ الطراز F-16 Block 52+؛ حق شراء 10 طائرات أُخرى؛ التسليم 2009-2010
	2	S-70B/SH-60F Seahawk	طوافة مضادة للغواصات	(2003)		--	صفقة بقيمة 107 ملايين دولار؛ الطراز S-70B Aegean Hawk
	24	AE-2100	محرك تُربيني مروحي	2003	2005	(16)	من أجل 12 طائرة نقل C-27J من إيطاليا؛ الطراز AE-2100 D-3



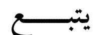
تابـــع

	8	AE-3007	محرك تُربيني مروحي	1999	2005-2004	(8)	من أجل 4 طائرات إنذار مبكر EMB-145 من البرازيل
	(53)	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2004	2005	(53)	جزء من صفقة بقيمة 53 مليون دولار؛ الطراز AIM-120C-5
	432	FIM-92C Stinger	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	2000	2005	(216)	صفقة بقيمة 48 مليون دولار؛ من أجل أنظمة الصواريخ سطح ـ جو ASRAD من ألمانيا
	--	MIM-104 PAC-3	صاروخ سطح ـ جو	(1999)		--	من أجل أنظمة الصواريخ سطح ـ جو Patriot
	--	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	(2003)		--	من أجل Kortenaer (Elli) محدَّثة
مر: ألمانيا	12	Buffel	عربة إخلاء مدرعة	2003		--	جزء من صفقة بقيمة 1,7 مليار دولار (1,9 مليار دولار) (مبادلات تتضمن 40 في المئة إنتاجاً للمكونات في اليونان)؛ الطراز Buffel-2؛ التسليم 2005/ 2006-2009
	170	Leopard - 2A5	دبابة	2003		--	جزء من صفقة بقيمة 1,7 مليار يورو (1,9 مليار دولار) (مبادلات تتضمن 40 في المئة إنتاجاً وتجميعاً للمكونات في اليونان)؛ الطراز Leopard-2 (Leopard-2A6EX) HEL£ úòÆõÍ ÑÙ¿
	(350)	IRIS-T	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2004)		--	اليونان تمول 80 في المئة من برنامج IRIS-% ومن ضمنه إنتاج المكونات في اليونان؛ شراء حق 100 صاروخ آخر؛ التسليم من 2006
	3	Type-214	غواصة	2000		--	صفقة بقيمة 0,9-1,3 مليار دولار (مبادلات 115 في المئة تتضمن الشروع في بناء غواصة في اليونان و224 مليون دولار تجميعاً لاثنتين من عُدد في اليونان)؛ التسمية اليونانية Katsonis؛ التسليم 2005-2009
	1	Type-214	غواصة	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 700 مليون يورو (700 مليون دولار) (تتضمن تحديث 3 غواصات Type-209)؛ مجمّعة من عُدد في اليونان؛ التسليم 2009-2010


يتبـــع

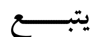
تابـــــع

إيطاليا	12	C-27J Spartan	طائرة نقل	2003	2005	(8)	صفقة بقيمة 297 مليون يورو (حوالى 350 مليون دولار) (مبادلات 360 في المئة منها إنتاج مكونات في اليونان)؛ التسليم 2005-2006
المملكة المتحدة	2	Super Vita	زورق هجوم سريع (مسلح بصواريخ)	2003		--	صفقة بقيمة 200-270 مليون يورو (227-325 مليون دولار)؛ التسمية اليونانية Rousen؛ التسليم 2006-2007
	3	Super Vita	زورق هجوم سريع (مسلح بصواريخ)	2000	2004-2005	3	صفقة بقيمة 440-580 مليون يورو (497-580 مليون يورو)؛ التسمية اليونانية Rousen
هنغاريا							
م: إيطاليا	3	RAT-315/L	رادار مراقبة جوية	2002	2005	(1)	جزء من برنامج NATO ACCS؛ من أجل شبكة المراقبة الجوية NADGE؛ الطراز RAT-31 DL
السويد	14	JAS-39 Gripen	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2001		--	استئجار لمدة 10 سنوات لقاء 924 مليون دولار (سيتم شراؤها بعد الاستئجار؛ مبادلات 110 في المئة)؛ طائرات سويدية سابقاً أُعيد بناؤها إلى مستوى JAS-39 EBSHU؛ تتضمن طائرتي JAS-39D؛ التسليم 2006-2007
الولايات المتحدة الأمريكية	40	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2004)		--	صفقة بقيمة 25-38 مليون دولار؛ الطراز AIM-120C-5؛ من أجل طائرة القتال JAS-39 التسليم 2006-2007
الهند							
م: فرنسا	6	PA-6	محرك ديزل (للسفن)	(1999)	2005	(2)	من أجل 3 فرقاطات Shivalik (مشروع ـ 17) منتجة في الهند؛ الطراز PA-6-STC
	4	ATAS	سونار	(1992)	2000-2005	4	من أجل مدمرة دلهي (مشروع ـ 15) و3 فرقاطات Brahmaputra (مشروع ـ 16A) منتجة في الهند
	36	SM-39 Exocet	صاروخ مضاد للسفن	2005		--	ربما صفقة بقيمة 150 مليون دولار؛ الطراز SM-39 Block-2؛ من أجل غواصات Scorpene


يتبـــــع

تابـــع

ألمانيا	(24)	MTU-396	محرك ديزل (للسفن)	2005		--	من أجل 6 غواصات Scorpene من فرنسا
	155	MTU-838	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	1990	2005-2004	(40)	من أجل 124 دبابة Arjun منتجة في الهند
إسرائيل	(30)	Heron-2	طائرة بلا طيار	2005		--	صفقة بقيمة 200-266 مليون دولار؛ الطراز Eagle؛ قد يصل العدد إلى 50؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	(4)	Heron-2	طائرة بلا طيار للدورية البحرية	(2003)	2005	(4)	
	28	EL/M-2022	رادار طائرة دورية بحرية	(2000)	2005-2001	(17)	من أجل 28 طائرة دورية Do-228 من ألمانيا؛ مجهزة للخدمة 4 سنوات بعد التسليم
	(2)	EL/M-2032	رادار طائرة	(1999)	2005-2004	(2)	من أجل طائرة القتال Jaguar-IM (جاغوار بحرية) من المملكة المتحدة
	10	EL/M-2032	رادار طائرة	1999	2005-1999	(10)	صفقة بقيمة 16 مليون دولار؛ من أجل تحديث 10 طائرات Jaguar-M قتالية
	(14)	EL/M-2075 Falcon	رادار طائرة إنذار مبكر	2004		--	جزء من صفقة بقيمة 1,1 مليار دولار (تتضمن 350 مليون دولار كدفعة مسبقة)؛ من أجل 3 طائرات إنذار مبكر وسيطرة A-50EhI من أوزبكستان (طُلبت عبر روسيا وجُهزت برادار في إسرائيل)؛ التسليم 2007-2009
	6	EL/M-2221	رادار إدارة نيران	(2002)	2005-2003	(4)	من أجل 3 مدمرات Delhi و3 مدمرات Bangalore منتجة في الهند؛ للاستخدام مع الصاروخ سطح ـ جو Barak
	2	Green Pine	رادار مراقبة جوية	2002		--	حالها غير مؤكَّدة
	144	Barak	صاروخ سطح ـ جو	(2002)	2005-2003	(72)	من أجل مدمرات Delhi وBangalore
	(60)	Barak	صاروخ سطح ـ جو	(2003)	2005-2004	(60)	من أجل فرقاطات Brahmaputra وفرقاطات Godavari محدَّثة



تابـــع

	20	Derby	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2005		--	صفقة بقيمة 25 مليون دولار؛ من أجل طائرات قتالية Sea Harrier محدَّثة
	30	Popeye-1	صاروخ جو ـ سطح	2001	2005-2004	(4)	صفقة بقيمة 2,7 مليار روبية هندية (63 مليون دولار)؛ من أجل طائرات قتالية Mirage-2000؛ التسمية الهندية Crystal Maze
إيطاليا	3	RAN-30X	رادار مراقبة جوية	(1993)	2005-2000	3	من أجل 3 فرقاطات Brahmaputra (مشروع 16A) منتجة في الهند
	6	Seaguard TMX	رادار إدارة نيران	1993	2005-2000	6	من أجل 3 فرقاطات Brahmaputra (مشروع 16A) منتجة في الهند؛ مجمعة/ منتجة في الهند باسم Shikari
	6	Seaguard TMX	رادار إدارة نيران	(2001)	2005	(2)	من أجل 3 فرقاطات Shivalik (مشروع 17) منتجة في الهند؛ مجمعة/ منتجة في الهند باسم Shikari
	(72)	A-244/S	طوربيد مضاد للغواصات	(1993)	2005-2000	(48)	من أجل فرقاطات Brahmaputra (مشروع 16A) وShivalik (مشروع 17)؛ ربما منتجة في الهند باسم NST-58
روسيا	2	I1-38/May	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2005		--	روسيتان سابقاً؛ محدثتان إلى الطراز I/-38SD قبل تسليمهما؛ التسليم 2006-2007
	(3)	Ka-27PL/Helix - A	طوافة مضادة للغواصات	2004		--	الطراز Ka-28
	(5)	Ka-31/Helix	طوافة مضادة للغواصات	2004		--	
	16	MiG-2ak/ Fulcrum-D	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2005		--	صفقة بقيمة 700-740 مليون دولار؛ للاستخدام على متن حاملة الطائرات Gorshkov تتضمن 4 طائرات MiG-29KUB؛ حق شراء 30 أُخرى؛ التسليم 2007-2009
	(4)	140mm RL	راجمة صواريخ بحرية	(1992)	1997	(2)	من أجل سفينتي إنزال Magar منتجتين في الهند؛ التسمية غير مؤكدة


يتبـــع

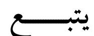
تابـــع

	3	AK-100 100mm	مدفع بحري	(2003)		--	من أجل 3 مدمرات Bangalore (المشروع ـ 15A) منتجة في الهند
	(28)	BM-9A52	راجمة صواريخ	2005		--	صفقة بقيمة 450-500 مليون دولار؛ كان في الأصل قد خُطط للمزيد لكن قُلص العدد بعد رفض روسيا عمليات نقل تقانة؛ التسليم من 2006-2007/ 2008
	12	PS-90A	محرك تُربيني مروحي	2004		--	من أجل 3 طائرات إنذار مبكر وسيطرة A-50 EhI من أوزبكستان
	250	V-46	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(2002)	2005-2004	(100)	من أجل تحديث 250 دبابة T-72M1
	308	V-46	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2002	2005-2002	(160)	من أجل 308 عربة إخلاء مدرعة WZT-3 من بولندا؛ ربما من الخط الإنتاجي البولندي
	6	Fregat/Top Plate	رادار مراقبة جوية	(1999)	2005	(1)	من أجل 3 مدمرات Bangalore (المشروع ـ 17) منتجة في الهند
	6	Kashtom/ CADS-N-1	نظام سلاح قتال تلاحمي/ صاروخ سطح ـ جو	(1999)	2005	(2)	من أجل 3 فرقاطات Shivalik (المشروع ـ 17) منتجة في الهند
	3	Kite Screech	رادار إدارة نيران	(2003)		--	من أجل 3 فرقاطات فئة Banalore (المشروع ـ 15A) منتجة في الهند
	(125)	Kopyo	رادار طائرة	1996	2005-2001	(125)	جزء من صفقة بقيمة 428-630 مليون دولار من أجل تحديث 125 طائرة قتال MiG-21 bis إلى مستوى MiG-21 UPG Bdson (MiG-211 أو MiG-21-93) حتى شراء 50 راداراً آخر لم يُستخدَم
	6	MR-123/Bass Tilt	رادار إدارة نيران	(2003)		-	من أجل 3 مدمرات Bangalore (المشروع ـ 15A) منتجة في الهند



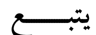
تابــــع

	30	MR-90/Front Dome	رادار إدارة نيران	(1999)	2005	(4)	من أجل 3 مدمرات Bangalore (المشروع ـ 15A) و3 فرقاطات Shivalik (المشروع ـ 17) منتجة في الهند
	(19)	Zmei/Sea Dragon	رادار طائرة دورية بحرية	2000	2005	1	جزء من صفقة بقيمة 205 ملايين دولار؛ من أجل تحديث 5 طائرات دورية بحرية/ مضادة للغواصات إلى مستوى Il-38SD ونحو 14 طوافة ka-28 مضادة للغواصات
	(168)	3M-54E1 Klub/ SS-N-27	صاروخ مضاد للسفن	(1998)	2005-2001	(108)	من أجل فرقاطات Talwar وShivalik (المشروع ـ 17)؛ مدمرات Bangalore (المشروع ـ 15A) وغواصات Kilo؛ ربما تتضمن الطراز 3M14 للهجوم البري
	(288)	9M3II/SA-19 Grison	صاروخ سطح ـ جو	(2005)		--	الطراز 9M3II(SA-N-11) من أجل نظام سلاح القتال التلاحمي Kashtan على متن حاملة الطائرات Gorshkov
	(288)	9M3II/SA-19 Grison	صاروخ سطح ـ جو	2005		(96)	الطراز 9M3II(SA-N-11) من أجل نظام سلاح القتال التلاحمي Kashtan على مكون فرقاطات Shivalik (المشروع ـ 17)
	(3000)	9M133/Kornet/ AT-14	صاروخ مضاد للدبابات	(2003)		--	صفقة بقيمة 1,5 مليار روبية هندية (تشمل أكثر من 250 قاذفة)؛ الطراز Kornet-E؛ حالها غير مؤكَّدة
	(216)	9M317/SA-17 Grizzly	صاروخ سطح ـ جو	(2002)		--	الطراز 9M317ME(SA-N-12)؛ من أجل مدمرات Bangalore (المشروع ـ 15A)
	(108)	9M38/SA-11 Gadfly	صاروخ سطح ـ جو	(2000)	2005	(36)	الطراز 9M38MI(SA-N-7)؛ من أجل مدمرات Shivalik (المشروع ـ 17)
	(1140)	R-27E/A4-10 Alamo	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	1996	2005-1997	(450)	من أجل طائرات قتال Su-30MKI
	(3900)	R-73/A-11 Archer	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(1996)	2005-1997	(1400)	من أجل طائرات قتال Su-30MKI وMiG-21 UPG (MiG-21 bis محدَّثة) وربما من أجل طائرات قتال MiG-29 وMiG-27 ML محدثة



تابـــع

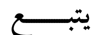
	(750)	R-77/AA-12 Adder	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2000)	2005-2002	(425)	من أجل طائرات قتال Su-30 MKI وMiG-21 UPG (MiG-21 bis محدثة) وربما من أجل طائرات قتال MiG-29 وMiG-27ML محدثة
	2	Akula-2	غواصة نووية	(2005)		--	صفقة بقيمة 700 مليون دولار أو 1,4 مليار دولار (ربما تأجير)؛ حق شراء غواصة أُخرى؛ ربما ستُسلح بأسلحة نووية هندية؛ ربما التسليم في 2006/ 2007 – 2008/ 2009 ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	1	Gorshkov	حاملة طائرات	2004		--	روسية سابقاً؛ صفقة بقيمة 625–675 مليون دولار (تتضمن تحديث وتعديل إلى حاملة طائرات تقليدية؛ التسمية الهندية Vikramaditya؛ التسليم 2008
أوكرانيا	12	DT-59	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(2003)		--	من أجل 3 مدمرات Banaglore (المشروع ـ 15A) منتجة في الهند
	(1140)	R-27/AA-10 Alamo	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(1996)	2005-1997	(686)	من أجل طائرات قتال Su-30MKI؛ التسمية غير مؤكَّدة
الولايات المتحدة الأمريكية	17	F-404	محرك تُربيني مروحي	2004		--	صفقة بقيمة 105 ملايين دولار؛ من أجل طائرات قتال Tejas (LCA) منتجة في الهند؛ الطراز F404-GE-IN20؛ طُلبت بعد تأخر المحرك الهندي Kaveri
	40	F-404	محرك تُربيني مروحي	2001		--	من أجل طائرات قتال Tejas (LCA) منتجة في الهند؛ الطراز F404-GE-F2J3
	(6)	LM-2500	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(1999)	2005	(2)	من أجل 3 فرقاطات Shivalik (المشروع ـ 17) منتجة في الهند؛ ربما من الخط الاتناجي الإيطالي
	4	LM-2500	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(2004)		--	من أجل حاملة طائرات ADS منتجة في الهند؛ ربما من الخط الإنتاجي الإيطالي
	122	TPE-331	محرك تُربيني مروحي	1983	2005-1986	(98)	من أجل 61 طائرة دورية بحرية Do-228 من ألمانيا



يتبـــع

تابــع

	8	AN/TPQ-37 Firefinder	رادار تحديد مواقع مدفعية	2002	2005	(6)	جزء من صفقة بقيمة 142–190 مليون دولار؛ كان مخططاً لها في الأصل للسنة 1998 لكن حظراً فرض عليها من قبل أمريكا بعد تجارب الهند النووية في سنة 1998؛ الطراز AN/TPQ-37(v)3
	4	AN/TPQ-37 Firefinder	رادار تحديد مواقع مدفعية	2003		--	جزء من صفقة بقيمة 142–190 مليون دولار؛ الطراز AN/TPQ-37(v) 3؛ ربما التسليم في سنة 2006
	1	Austin	سفينة إنزال واقتحام برمائية	(2005)		--	أمريكية سابقاً؛ حالها غير مؤكَّدة
أوزبكستان	3	A-50EhI	طائرة إنذار مبكر وسيطرة	2004		--	جزء من صفقة بقيمة 1,1 مليار دولار (تتضمن 350 مليون دولار كدفعة مسبقة)؛ طُلبت عبر إسرائيل وروسيا؛ التسليم عبر إسرائيل 2006–2009
مر : فرنسا	(230)	SA-315B Lama	طوافة خفيفة	1971	2005-1977	(230)	منتجة في الهند باسم Cheetah
	--	TM-333	عمود إدارة تُربيني	2001		--	الطراز TM-333-2C2 Arididen-1H مجمَّع في الهند باسم Shakti
	--	MILAN	صاروخ مضاد للدبابات	(1981)	2005-1984	(54000)	الطراز MILAN-2؛ منها من أجل عربات مشاة قتالية BMP
	6	Scorpene	غواصة	2005		--	«المشروع ـ 75» بقيمة 2,4 مليار يورو (منها 900 مليون يورو من أجل الشركة المصمِّمة الفرنسية)؛ التسليم 2012–2070
ألمانيا	61	Do-228MP	طائرة دورية بحرية	1983	2005-1986	(49)	من ضمنها 7 طائرات طُلبت سنة 200 لقاء 72 مليون دولار و 11 طُلبت سنة 2005 لقاء 7,62 مليارات روبية هندية؛ 57 أُنتجت في الهند، منها 3 لحرس السواحل
هولندا	4	DA-05	رادار مراقبة جوية	(1989)	2005-1995	(4)	من أجل تحديث حاملة طائرات Viraat ومن أجل 3 فرقاطات Brahmaputra (المشروع ـ 16A) منتجة في الهند؛ التسمية الهندية RAWS، RAWS-03 أو PFN-573


يتبــع

تابـــع

	3	DA-08	رادار مراقبة جوية	1999	2005-2000	3	مـن أجـل 3 فـرقـاطـات Brahmaputra (المـشروع ـ 16A) منتجة في الهند؛ التسمية الهندية RAWS-03
	7	LW-08	رادار مراقبة جوية	(1989)	2005-1997	(7)	من أجل تحديث حاملة طائرات Viraat ومن أجل 3 فـرقـاطـات Delhi (المـشروع ـ 15) و3 فـرقـاطـات Brahmaputra (المشروع ـ 16A)؛ التسمية الهندية RAWL, RALW-2 أو PLN-517
	6	LW-08	رادار مراقبة جوية	(2003)	2005	(1)	من أجل 3 مدمرات Bangalore (المشروع ـ 15A) و3 فرقاطات Shivalik (المشروع ـ 17) منتجة في الهند؛ التسمية الهندية RAWL أو RAWL-02
	12	ZW-06	رادار مراقبة بحرية	(1989)	2005-1997	(11)	من أجل تحديث حاملة طائرات Viraat ومن أجل 3 مدمرات Delhi (المشروع ـ 15) و3 فرقاطات Brahmaputra (المشروع ـ 16A) و3 فرقاطات Shivalik (المشروع ـ 17) منتجة في الهند؛ التسمية الهندية Rashmi
بولندا	228	WZT-3	عربة إخلاء مدرعة	2004	2005-2004	(80)	صفقة بقيمة 202 مليون دولار (18-40 في المئة من المكونات منتجة في الهند)؛ التسليم 2004-2007
روسيا	140	Su-30 MK/ Flanker	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2000	2005-2004	(9)	صفقة بقيمة 3-5 مليارات دولار؛ الطراز Su-30MKI التسليم 2004-2017/ 2018
	310	T-90S	دبابة	2001	2005-2001	(310)	صفقة بقيمة 600-700 مليون دولار (منها 55 في المئة دفعة مسبقة)؛ رد على استملاك باكستان 320 دبابة T-80UB؛ 124 دبابة مجمعة من عُدد في الهند
	300	T-90S	دبابة	(2005)		--	التسليم ربما من 2007/ 2008؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	250	AL-55	محرك تُربيني مروحي	2005		--	صفقة بقيمة 350 مليون دولار؛ معظمها مجمع/ منتج في الهند؛ حق شراء 1000 محرك آخر؛ من أجل طائرات تدريب HJT-36 وطائرة تدريب/ قتال HJT-39 منتجة في الهند



تابـــع

	9	Garpun/Plank Shave	رادار مراقبة جوية	(1998)	2005-2000	(4)	مـن أجـل 3 مـدمـرات Bangalore (المـشروع ـ 15A) و 3 فرقاطات Brahmaputra (المشروع ـ 16A) و 3 فرقاطات Shivalik (المشروع ـ 17) منتجة في الهند؛ للاستخدام مع صواريخ SS-N-25؛ مجمعة في الهند باسم Aparna
	--	9MII3/AT-5 Spandrel	صاروخ مضاد للدبابات	(1988)	2005-1992	(6300)	من أجل عربات مشاة قتالية BMP-2؛ طُلبت من الاتحاد السوفياتي ومنتجة بموجب ترخيص روسي بعد انهيار الاتحاد السوفياتي؛ منها الطراز 9MII3M من سنة 2003
المملكة المتحدة	66	Hawk-100	طائرة تدريب/ قتال	2004		--	برنامج «طائرة تدريب نفاثة متطورة» بقيمة 1,1 مليار جنيه (1,7 مليار دولار) (منها 800 مليون جنيه من أجل طائرات)؛ 50 مجمعة/ منتجة في الهند؛ الطراز HHawk-132؛ التسليم من 2007
	17	Jaguar International	طائرة قتال/ هجوم أرضي	1999	2005-2003	(17)	الطراز Jaguar-B، من أجل مهمات الهجوم الليلي، ربما تشمل طائرتي Jaguar-IM (جاغوار بحرية)؛ التسمية الهندية Shamsher
	20	Jaguar International	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2000)	2005	(1)	الطراز Jaguar International؛ التسمية الهندية Shamsher؛ التسليم 2005–2007
إندونيسيا							
م: كندا	5	PT-6	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل 5 طائرات تدريب KT-1B من كوريات الجنوبية؛ الطراز PT-6A-62A
فرنسا	5	TB-9 Tampico	طائرة خفيفة	2004	2005-2004	5	صفقة بقيمة 2,5 مليون دولار؛ الطراز TB-10 Tobago-GT؛ من أجل التدريب
	(6)	Makila	عمود إدارة تُربيني	(2000)	2005-2004	(6)	من أجل تحديث 3 طوافات SA-330L (NSA-330L) إندونيسية إلى مستوى NSA-330SM؛ الطراز Makila-1A1

يتبـــع

تابـــــع

	1	Master-T	رادار مراقبة جوية	2004		--	
	(2)	Master-T	رادار مراقبة جوية	2005		--	
	(9)	Ocean Master	رادار طائرة دورية بحرية	1996	2005-2000	(6)	من أجل 6 طائرات دورية بحرية C-212MP (NC-212MP) من إسبانيا و3 طوافات BO-105 (NBO-105) من ألمانيا
ألمانيا	12	MTU-4000	محرك ديزل (للسفن)	(2000)	2005-2000	(12)	من أجل تحديث 6 سفن حراسة Parchim (Patimura)
	12	TBD-620	محرك ديزل (للسفن)	(1999)	2005-2000	(12)	من أجل تحديث 6 سفن حراسة Parchim (Patimura)
كوريا الجنوبية	5	KT-1 Woong-Bee	طائرة تدريب	2005		--	تسليم من 2007؛ حق شراء 8 طائرات أُخرى
هولندا	2	SIGMA-90	فرقاطة	2004		--	صفقة بقيمة 340 مليون دولار (دفعة منفقة على مدى 3 أعوام)؛ التسليم 2007
	2	SIGMA-90	فرقاطة	2005		--	التسليم 2008
بولندا	3	M-28 Skytruck	طائرة نقل خفيفة	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 75 مليون دولار (مموَّلة بقرض بولندي)؛ التسليم 2006
	7	M-28B Bryza-1R	طائرة دورية بحرية	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 75 مليون دولار (مموَّلة بقرض بولندي)؛ التسليم 2006
	1	Kobra	نظام صاروخ سطح ـ جو	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 35 مليون دولار (منها 15 في المئة مدفوعة مباشرة + 30 مليون دولار مع قرض بولندي)؛ التسليم بحلول سنة 2007
	--	GROM-2	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 35 مليون دولار (منها 15 في المئة مدفوعة مباشرة + 30 مليون دولار مع قرض بولندي)؛ التسليم بحلول سنة 2007
	5	NS-935	زورق دورية	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 145 مليون دولار؛ للشرطة.



تابـــع

الولايات المتحدة الأمريكية	8	CAT-3516	محرك ديزل (للسفن)	2000	2005-2002	(8)	من أجل تحديث 4 سفن حراسة Parchim (Patimura)
	16	AN/APG-66	رادار طائرة	1996	1999	10	من أجل 16 طائرة قتال Hawk-200 من المملكة المتحدة؛ وضعية الطائرات الست الأخيرة غير مؤكدة بعد الحظر الأمريكي على إندونيسيا
مر: كوريا الجنوبية	4	LPD-122m	سفينة إنزال واقتحام برمائية	2004		--	صفقة بقيمة 150 مليون دولار؛ تشمل 2 مجتمعتين/ منتجتين في إندونيسيا؛ منهما 1 للاستخدام كسفينة قيادة؛ التسليم من 2007
إسبانيا	(6)	C-212 MP Aviocar	طائرة دورية بحرية	1996	2005	(3)	جزء من برنامج On Top-2 بقيمة 50 مليون دولار؛ الطراز NC-212-200MP؛ مجمَّعة من عُدد في إندونيسيا
إيران							
م: ألمانيا	--	BF-8L	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	1996	2005-1997	(150)	من أجل ناقلات جنود مدرعة Boraq (بُراق) منتجة في إيران؛ ربما من الخط الإنتاجي الصيني
روسيا	(29)	Tor-M1/SA-15	نظام صاروخ سطح ـ جو متحرك (نقال)	2005	2005	(4)	صفقة بقيمة 700 مليون دولار (جزء من صفقة بقيمة 1 مليار دولار)؛ منها من أجل حماية منشآت نووية إيرانية؛ التسليم 2005–2007/ 2008
	35	Zhuk	رادار طائرة	2005	2005	(12)	من أجل تحديث 35 طائرة قتال MiG-29 إلى مستوى MiG-29 SMT
	(493)	9M338/SA-15 Gauntlet	صاروخ سطح ـ جو	2005	2005	(75)	من أجل أنظمة صواريخ سطح ـ جو Tor-M1 (SA-15)
مر: الصين	--	C-802/CSS-N-8 Saccade	صاروخ مضاد للسفن	1992	2005-1994	(240)	تشمل صواريخ من أجل زوارق هجوم سريعة Hudong (Thondor) و(Kaman) Combattante-2 محدثة وربما تشمل الطراز الذي يُطلق من الجو؛ التسمية الإيرانية Tondar أو Noor



	--	FL-6	صاروخ مضاد للسفن	(2000)	2005-2002	(85)	صورته الصين أو نسخته عن الصاروخ المضاد للسفن Sea Killer الإيطالي الذي ورّدته إيران إلى الصين؛ التسمية الإيرانية Fajr-e Darya؛ يشمل صواريخ من أجل طوافات SH-3D
	--	TL-10/FL-8	صاروخ مضاد للسفن	(2002)	2005-2004	(20)	الطراز TL-10A وربما الطراز TL-10B
	--	TL-6/FL-9	صاروخ مضاد للسفن	(2003)	2005	(10)	التسمية الإيرانية، ربما، Nasr
روسيا	1500	BMP-2	عربة مشاة قتالية	(1991)	2005-1993	(725)	جزء من صفقة بقيمة 2,2 مليار دولار؛ ربما التسمية الإيرانية BMT-2
	(1000)	T-72 M1	دبابة	(1991)	2005-1993	(726)	جزء من صفقة بقيمة 2,2 مليار دولار؛ الطراز T-72 S1
	1500	9M111/AT-4 Spigot	صاروخ مضاد للدبابات	(1991)	2005-1993	(9000)	من أجل عربتي المشاة القتاليتين BMP-2 وBoraq
	--	9M113/AT-5 Spandrel	صاروخ مضاد للدبابات	(1998)	2005-1999	(1200)	التسمية الإيرانية، ربما، Towsan-1
	--	9M14M/AT-3 Sagger	صاروخ مضاد للدبابات	(1995)	2005-1996	(2500)	التسمية الإيرانية RAAD؛ منها الطراز I-RAAD
العراق							
م: كندا	8	CH-2000	طائرة خفيفة	2004	2005-2004	(8)	صفقة بقيمة 5,8 ملايين دولار؛ الطراز SAMA CH-2000؛ طُلبت عبر أمريكا؛ مجمعة في الأردن؛ من أجل المراقبة
	8	CH-2000	طائرة خفيفة	(2005)	2005	(8)	صفقة بقيمة 6,2 ملايين دولار؛ الطراز SAMA CH-200؛ طُلبت عبر أمريكا؛ مجمعة في الأردن؛ من أجل المراقبة؛ حالها غير مؤكَّدة
ألمانيا	8	MTU-956	محرك ديزل (للسفن)	1981		--	من أجل سفينتي حراسة Assad من إيطاليا
هنغاريا	66	BTR-80	ناقلة جنود مدرعة	2005	2005	(33)	هنغارية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 30 مليون دولار؛ طُلبت عبر شركة بولندية؛ محدثة (ربما في اوكرانيا) قبل التسليم؛ التسليم 2005-2006.



تابـــع

	77	T-72	دبابة	(2005)	2005	77	هنغارية سابقاً؛ مساعَدة (إصلاح بقيمة 3,4 ملايين دولار ممول من أمريكا)
	(4)	VT-55	عربة إخلاء مدرعة	(2005)	2005	(4)	مستعملة؛ المورِّد غير مؤكَّد؛ مساعَدة
إيطاليا	2	Assad	سفينة حراسة	1981		--	سُلِّمتا إلى العراق سنة 1986 وهما غير مكتملتين وفُرض حظر على تسلميهما سنة 1990 بعد الغزو العراقي للكويت حتى 2004؛ طُلبت 4 سفن أُخرى لكن إيطاليا صادرتها بعد سنة 1990 وباعتها لماليزيا؛ التسليم 2006
الأردن	16	Bell-205/UH-H	طوافة	2004	2005	(4)	أردنية سابقاً؛ مساعَدة
	2	C-130B Hercules	طائرة نقل	2004		--	أردنيتان سابقاً؛ مساعَدة
	100	M-113	ناقلة جنود مدرعة	2004	2005	(100)	أردنية سابقاً؛ الطراز M-113A1؛ مساعَدة
	100	Spartan	ناقلة جنود مدرعة	2004	2005-2004	(100)	أردنية سابقاً؛ مساعَدة
بولندا	2	W-3 Sokol	طوافة	2004		--	كان العدد المطلوب 20 طوافة لكن بُدل إلى طوافتين
	600	Dzik	ناقلة جنود مدرعة/ عربة أمن داخلي	2005		(22)	صفقة بقيمة 80 مليون دولار؛ الطراز Dzik-3؛ التسليم 2005–2008
روسيا	24	Mi-8/Mi-17 /Hip-H	طوافة	2004	2005	24	روسية سابقاً؛ صفقة بقيمة 50–105 ملايين دولار؛ طُلبت عبر شركة بولندية؛ الطراز Mi-17V-1
	10	Mi-8/Mi-17/ Hip-H	طوافة	2005	2005	10	طُلبت عبر شركة بولندية؛ الطراز Mi-17V-5؛ تشمل طوافة لنقل شخصيات مهمة
تركيا	(573)	Akrep/ Scorpion	عربة استطلاع	(2005)	2005	(100)	جزء من صفقة بقيمة 88 مليون دولار؛ التسمية غير مؤكدة؛ التسليم 2005–2006
الإمارات العربية المتحدة	4	Bell-206/OH-58	طوافة خفيفة	2004	2005	(4)	إماراتية سابقاً؛ مساعَدة؛ الطراز Bell-206B
المملكة المتحدة	72	Shorland	ناقلة جنود مدرعة/ عربة أمن داخلي	2004	2005	72	بريطانية سابقاً؛ محدثة قبل التسليم؛ مساعَدة


يتبـــع

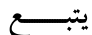
تابــــع

بلد غير معروف	100	BMP-1	عربة مشاة قتالية	2005	2005	(50)	مستعملة؛ مساعَدة؛ عُرضت 500 عربة في الأصل كمساعَدة وقُبل منها 100 فقط
	(49)	BTR-80	ناقلة جنود مدرعة	2005	2005	(25)	مستعملة؛ جزء من صفقة بقيمة 30 مليون دولار؛ طُلبت عبر شركة بولندية من جمهورية سوفياتية سابقة؛ ربما حُدثت (ربما في أوكرانيا) قبل التسليم؛ التسليم 2005–2006
الولايات المتحدة الأمريكية	16	Bell-205/UH-1 Huey-2	طوافة	2005		--	UH-1H عراقية أُعيد بناؤها كطوافة Huey-2
	3	C-130E Hercules	طائرة نقل	(2004)	2005	3	أمريكية سابقاً؛ مساعَدة
	43	ASV-150/M-1117	ناقلة جنود مدرعة	2004	2005-2004	(43)	صفقة بقيمة 50 مليون دولار؛ تشمل عربتي مركز قيادة
إيرلندا							
م: ألمانيا	2	EC-135/EC-635	طوافة	2005	2005	2	من مهماتهما التدريب؛ الطراز EC-135P-2
إيطاليا	4	AB-139	طوافة	2004		--	صفقة بقيمة 49 مليون يورو (64 مليون دولار)؛ حق شراء 2 أُخريين؛ التسليم 2007
الولايات المتحدة الأمريكية	36	Javelin	صاروخ مضاد للدبابات	2003		--	صفقة بقيمة 12,5 مليون دولار
إسرائيل							
م: ألمانيا	--	MTU-883	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(2000)	2005-2002	(115)	من أجل الدبابات Merkava-4 المنتجة في إسرائيل؛ ربما من الخط الإنتاجي الأمريكي
	2	Dolphin/Type-800	غواصة	(2005)		--	صفقة بقيمة 0,7–1,2 مليار دولار (33 في المئة ممولة من ألمانيا)؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
الولايات المتحدة الأمريكية	12	AH-65D Apache	طواقة قتال	2001	2005	(11)	صفقة بقيمة 509 ملايين دولار (ممولة من مساعدة «التمويل العسكري الخارجي» أمريكي)؛ تشمل 3 AH-64A إسرائيلية أُعيد بناؤها إلى مستوى AH-64D؛ التسمية الإسرائيلية Sharaf



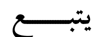
تابـــع

	6	AH-64D Apache	طوافة قتال	2004		--	صفقة بقيمة 200 مليون دولار؛ التسمية الإسرائيلية Sharaf
	18	Bonanza	طائرة خفيفة	2004	2005-2004	(18)	صفقة بقيمة 11 مليون دولار؛ حق شراء 6 طوافات أُخرى
	50	F-16I	طائرة قتال/ هجوم أرضي	1999	2005-2004	(50)	صفقة peace Marble-5 Phase-1 بقيمة 2,5 مليار دولار (ممولة من مساعدة «التمويل العسكري الخارجي» أمريكي؛ مبادلات 25 في المئة)؛ التسمية الإسرائيلية Suefa
	42	F-16I	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2001		--	صفقة peace Marble-5 Phase-1 بقيمة ملياري دولار (تشمل 1,3 مليار دولار من أجل طائرات و300 مليون دولار من أجل محركات؛ مبادلات بقيمة 800 مليون دولار)؛ التسمية الإسرائيلية Suefa؛ التسليم 2008-2006
	(200)	AGM-114K HELLFIRE	صاروخ مضاد للدبابات	(2004)		--	جزء من صفقة بقيمة 50 مليون دولار؛ الطرازان AGM-114K وAGM-114M
	(480)	AGM-114L HELLFIRE	صاروخ مضاد للدبابات	2000	2005	(240)	الطراز AGM-114L3؛ من أجل الطوافات AH-64D
مر :	(4)	Gulfstream-5	طائرة نقل	2003		--	جزء من صفقة بقيمة 473 مليون دولار (ممولة جزئياً من مساعدة «التمويل العسكري الخارجي» الأمريكي)؛ الطراز G-550؛ معدّلة في إسرائيل إلى طائرة إنذار مبكر Nahshon/Etam؛ حق شراء اثنتين أُخريين؛ التسليم من 2007
	3	Gulfstream-5	طائرة نقل	2001	2005	1	صفقة بقيمة 174–206 ملايين دولار (ممولة جزئياً من مساعدة «التمويل العسكري الخارجي الأمريكي)؛ الطراز G-550؛ معدلة في إسرائيل إلى طائرة مخابرات إلكترونية G-550 SEMA؛ التسليم من 2005


يتبـــع

تابـــع

إيطاليا							
م: النمسا	148	M-16	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2000	2005-2001	(42)	من أجل 148 ناقلة جنود مدرعة Bv-206S من السويد
فرنسا	4	PA-6	محرك ديزل (للسفن)	(2000)		--	من أجل مدمرتي Doria (Horizon) منتجتين في إيطاليا
	--	Ocean Master	رادار طائرة دورية بحرية	2000		--	من أجل 46 طوافة NH-90 NFH مضادة للغواصات منتجة في إيطاليا
	--	Vampyr	نظام مراقبة جوية	(2000)		--	من أجل مدمرتي Doria (Horizon) منتجتين في إيطاليا
هولندا	2	SMART-L	رادار مراقبة جوية/ بحرية	(2001)		--	الطراز S-1850M؛ من أجل مدمرتي Doria (Horizon) منتجتين في إيطاليا
السويد	112	Bv-206S	ناقلة جنود مدرعة	2003	2005-2004	(40)	صفقة بقيمة 57 مليون يورو (68 مليون دولار) (مبادلات من أجل طلبية السويد من طوافات NH-90)؛ التسليم 2007-2004
	34	Bv-206S	ناقلة جنود مدرعة	2003		--	جزء من صفقة بقيمة 24 مليون يورو (29 مليون دولار) (مبادلات من أجل طلبية السويد من طوافات NH-90)؛ التسليم من 2007
المملكة المتحدة	120	Gem	عمود إدارة تُربيني	(1979)	2005-1990	(120)	من أجل طوافات قتال A-129 منتجة في إيطاليا؛ الطراز Gem MK-1004
	200	Storm Shadow/ SCALP	صاروخ سطح ـ جو	1999	2005-2004	(25)	صفقة بقيمة 275 مليون دولار
	4	C-130J-30 Hercules	طائرة نقل	2000	2005-2004	(4)	
	24	AE-2100	محرك تُربيني مروحي	2002	2005-2004	(8)	من أجل 12 طائرة نقل C-27J منتجة في إيطاليا
	--	T-800	محرك تُربيني مروحي	(2005)		--	من أجل تحديث طوافات قتال A-129



تابــع

	2	AN/TPS-77	رادار مراقبة جوية	2002		--	الطراز AN/TPS-117
	46	HELRAS	سونار ميل مغنطيسي	(2000)		--	من أجل 46 طوافة NH-90 NFM مضادة للغواصات منتجة في إيطاليا ؛ ربما من الخط الإنتاجي الألماني
مر: ألمانيا	70	PzH-2000 155mm	مدفع ذاتي الحركة	2002	2005-2003	(19)	صفقة بقيمة 455-510 ملايين دولار ؛ 68 مجمعة في إيطاليا ؛ التسليم 2003-2008
	(444)	IRIS-T	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2003)		--	تمول إيطاليا 19 في المئة من برنامج IRIS-T بما في ذلك إنتاج مكونات في إيطاليا ؛ ربما التسليم من سنة 2006
	2	Type-212	غواصة	1997	2005	1	التسمية الإيطالية Todaro؛ حق شراء اثنتين أُخريين؛ التسليم 2005-2006
	(8)	LM-2500	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(2000)		--	من أجل حاملة طائراتCavour ومدمرتي (Horizon) Doria منتجتين في إيطاليا
	(232)	T-700	عمود إدارة تُربيني	(2003)		--	من أجل 70 طوافة نقل NH-90TTH و46 طوافة NH-90 NFH مضادة للغواصات منتجة في إيطاليا ؛ الطراز T-700-T-6E1
	60	T-700	عمود إدارة تُربيني	1997	2005-2001	(60)	من أجل 20 طوافة EH-101 منتجة في إيطاليا ؛ الطراز T-700-T-6A/3
اليابان							
م: فرنسا	2	EC-225/EC-725	طوافة	2005		--	من أجل مهمات البحث والإنقاذ في سلك حرس السواحل
	(14)	Ocean Master	رادار طائرة دورية بحرية	1996	2004	(2)	من أجل 14 طائرة دورية بحرية US-2 (US-1Akai) منتجة في اليابان
إيطاليا	5	Compact 127mm	مدفع بحري	(1999)	2004-2003	3	من أجل 5 فرقاطات Takanami منتجة في اليابان
هولندا	(2)	LIROD	رادار إدارة نيران	(2004)		--	من أجل حاملتي طائرات FD منتجتين في اليابان



تابـــع

السويد	2	Saab 340B SAR-200	طائرة دورية بحرية	2005		--	طائرتا Saab-340B مستعملتان أُعيد بناؤهما إلى مستوى الطراز SAR-200؛ من أجل مهمات البحث والإنقاذ في سلك حرس السواحل؛ التسليم 2006
	(8)	Stirling A/P	محرك دفع مستقل عن الهواء	2005		--	من أجل غواصتي Improved Oyashio منتجتين في اليابان
الولايات المتحدة الأمريكية	4	KC-767	طائرة صهريج/نقل	2005		--	برنامج KC-X؛ التسليم 2006–2010
	(20)	King Air - 350/ C-12S	طائرة نقل خفيفة	1997	2005-1999	(9)	منها طائرات للاستطلاع؛ التسمية اليابانية LR-2
	56	AE-2100	محرك تُربيني مروحي	(1996)	2004	(8)	من أجل 14 طائرة دورية US-1Akai)US-2) منتجة في اليابان؛ الطراز AF-2100J
	--	F-110	محرك تُربيني مروحي	(1987)	2005-2000	(68)	من أجل طائرات قتال F-2 منتجة في اليابان؛ الطراز F-110-GE-129
	(13)	AN/APS-145	رادار طائرة إنذار مبكر	2000	2005-2004	(5)	من أجل تحديث 13 طائرة إنذار مبكر وسيطرة E-2C إلى مستوى Hawkey C-2000
	6	AN/SPG-62	رادار إدارة نيران	(2002)		--	من أجل مدمرتي Improved Kongou منتجتين في اليابان؛ للاستخدام مع الصاروخ سطح ـ جو Standard
	2	AN/SPY-1D	رادار مراقبة جوية	2002		--	من أجل مدمرتي Improved Kongou منتجتين في اليابان
	(38)	MK-15 Phalanx	نظام سلاح تلاحمي	(1993)	2005-1996	32	من أجل مدمرتي Improved Kongou، و9 فرقاطات Murasame و5 فرقاطات Takanami و3 سفن إنزال وهجوم برمائي Oosami منتجة في اليابان؛ تتضمن عدداً من الطراز Block-1B
	16	MiM-104 PAC-3	صاروخ سطح ـ جو	2005		--	جزء من نظام دفاع ضد الصواريخ البالستية بقيمة 6,5–9,3 مليار دولار؛ التسليم بحلول 2006 أو 2010



تابـــع

	--	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	2004		--	من أجل فرقاطات Takanami وMurasame
	40	RIM-66M Standard-2	صاروخ سطح ـ جو	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 104 ملايين دولار؛ الطراز SM-2 Block-3B؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	18	RIM-66M Standard-2	صاروخ سطح ـ جو	(2003)		--	جزء من صفقة بقيمة 482 مليون دولار؛ الطراز SM-2 Block-3B
مر: فرنسا	--	MO-120-RT-61 120mm	مدفع هاون	1992	2005-1993	(354)	منها من أجل عربات ناقلة مدافع هاون Type-96 منتجة في اليابان
المملكة المتحدة	14	EH-101-400	طوافة	2003		--	برنامج MCH-X بقيمة 518 مليون دولار؛ 13 مجمعة من عُدد في اليابان؛ تتضمن طوافات من أجل كسح ألغام؛ التسليم من 2006
	(30)	Spey	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(1991)	2005-1995	28	من أجل 5 فرقاطات Takanami و9 فرقاطات Murasame وسفينة تدريب Kashima منتجة في اليابان
الولايات المتحدة الأمريكية	(60)	AH-64D Apache	طوافة قتال	2001		--	برنامج AH-X؛ الطراز AH-64DJP التسليم من 2006
	(21)	BAe-125-800	طائرة نقل خفيفة	1995	2005-1998	(17)	برنامج "H-X"؛ الطراز RH-800 أو Hawker-800؛ معدَّلة في اليابان من أجل مهمات البحث والإنقاذ؛ التسمية اليابانية U-125A
	86	CH-47D Chinook	طوافة	1984	2005-1986	(76)	الطرازان CH-47J وCH-47JA؛ 84 طوافة مجمعة/ منتجة في اليابان
	(67)	S-70A/UH-60L	طوافة	1988	2005-1990	(52)	الطراز S-70A-12/UH-60J
	(80)	S-70A/UH-60L	طوافة	1995	2005-1998	(30)	صفقة بقيمة 2,7 مليار دولار؛ الطراز UH-60JA
	(126)	S-70B/SH-60J Seahawk	طوافة مضادة للغواصات	1988	2005-1991	(113)	تتضمن الطراز SH-60K
	(90)	M-270 MLRS	راجمة صواريخ	1993	2005-1995	(87)	

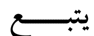

يتبـــع

تابــــع

	2	MK-45-4 127mm	مدفع بحري	2003		--	من أجل مدمرتي Improved Kongou منتجتين في اليابان
	(62)	LM-2500	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(1988)	2005-1993	44	من أجل حاملتي طائرات FD و4 مدمرات Kongou,l]lvjd Improved Kongou و5 فرقاطات Takanami و9 فرقاطات Murasame وسفينة أبحاث Asuka منتجة في اليابان
	(80)	T-64	محرك تُربيني مروحي	(1970)	2005-1975	(80)	من أجل 20 طائرة دورية بحرية US-1A منتجة في اليابان؛ الطراز T-64-IHI-10J
	(27)	Sea Vue	رادار طائرة دورية بحرية	1992	2005-1995	(23)	من أجل 27 طائرة بحث وإنقاذ (BAe 125-800/(U-125A RH-800 من المملكة المتحدة والولايات المتحدة
	(336)	AIM-7M Sparrow	صاروخ جو ـ جو يتعدى البصر	1993	2005-1996	(303)	من أجل فرقاطات Murasame وTakanami؛ الطراز RIM-7M Sea Sparrow؛ تتضمن إنتاج مكونات وتجميعاً في اليابان
	(9)	RIM-66/SM-3	صاروخ سطح ـ جو	(2005)		--	جزء من نظام مضاد للصواريخ الباليستية بقيمة 6,5-9,3 مليار دولار؛ الطراز SM-3 Block-1؛ من أجل مدمرات Konguo؛ يشمل إنتاج مكونات في اليابان؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
الأردن							
م: ألمانيا	4	EC-135/EC-635	طوافة	(2005)		--	الطراز EC-635T-1؛ من أجل دوريات حدودية ونقل شخصيات مهمة؛ التسليم 2006-2007
هولندا	3	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2005)		--	هولندية سابقاً؛ التسليم 2006؛ ربما لم يجر بعدُ توقيع عقد
روسيا	8	PS-90A	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل طائرتي نقل I1-76MF من أوزبكستان؛ الطراز PS-90 A-76
جنوب أفريقيا	(200)	Ratel-20	عربة مشاة قتالية	2004	2005-2004	(150)	جنوب أفريقية سابقاً؛ التسليم 2004-2006

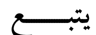

يتبــــع

الإمارات العربية المتحدة	(10)	AS-350/550 Fenncc	طوافة خفيفة	2005	2005	(10)	إماراتية سابقاً (لكن عمرها أعوام قليلة فقط)؛ الطراز AS-350B-3؛ للتدريب
الولايات المتحدة الأمريكية	8	S-70A/UH-60L	طوافة	2004		--	صفقة بقيمة 220 مليون دولار؛ الطراز UH-60L؛ التسليم 2006
	232	6V-53	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(2000)	2005-2004	(132)	من أجل 100 عربة مشاة قتالية مدرعة (ACV-300) من تركيا وتحديث 132 ناقلة جنود M-113A1 إلى مستوى M-113 A2 MK-1J
	17	AN/APG-66	رادار طائرة	2004		--	جزء من صفقة بقيمة 87 مليون دولار؛ من أجل تحديث 17 طائرة قتال F-16ADF أردنية إلى مستوى F-16AM في تركيا؛ التسليم 2006-2009
	50	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2004)		--	صفقة بقيمة 39 مليون دولار؛ لم يجر بعدُ توقيع عقد
أوزبكستان	2	I1-76MF/ Candid	طائرة نقل	2005		--	طُلبتا عبر روسيا؛ حق شراء اثنتين أُخريين؛ التسليم 2006
مر: تركيا	100	A/FV-APC	ناقلة جنود	(2004)		--	صفقة بقيمة 42 مليون دولار؛ مجمعة من عُدد في الأردن؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
كازاخستان							
م: كوريا الجنوبية	3	Sea Dolphin	زورق دورية	2005		--	كورية جنوبية سابقاً؛ مساعَدة؛ التسليم 2006
روسيا	20	Mi-8/Mi-17/ Hip-H	طوافة	2004	2005-2004	(14)	صفقة بقيمة 100 مليون دولار؛ الطراز Mi-17؛ من أجل عمليات ضد الإرهاب وضد المخدرات؛ التسليم 2004-2006
	(38)	Su-27S/ Flanker-B	طائرة مقاتلة	(1995)	2003-1996	(26)	روسية سابقاً؛ تسديد دين؛ حالها غير مؤكَّدة



تابــــع

كينيا							
م: إسبانيا	1	Gondan OPV	مركبة عملياتية للدورية بعيداً عن الشاطئ	2003	2005	1	صفقة بقيمة 4,1 مليارات شلن كيني (لا تشمل ملياري شلن كيني من أجل التسليح)؛ طُلبت وسُلمت كسفينة مدنية لكنها سُلحت في كينيا؛ تأخر التسليم بسبب التحقيق في فساد
كوريا الشمالية							
مر: روسيا	--	9M111/AT-4 Spigot	صاروخ مضاد للدبابات	(1987)	2005-1992	(3350)	طُلبت من الاتحاد السوفياتي وأُنتجت بموجب ترخيص روسي بعد انهيار الاتحاد السوفياتي
	--	Igla-1/SA-16 Gimlet	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	(1989)	2005-1992	(1300)	ربما طُلبت من الاتحاد السوفياتي وأُنتجت بموجب ترخيص روسي بعد انهيار الاتحاد السوفياتي
كوريا الجنوبية							
م: كندا	(105)	PT-6	محرك تُربيني مروحي	(1995)	2005-2000	(90)	من أجل 85 طائرة تدريب KT-1 و20–40 طائرة قتال/استطلاع KO-1 منتجة في كوريا الجنوبية؛ الطراز PT-6A-62A
فرنسا	4	PC-2.5	محرك ديزل (للسفن)	(2002)		--	من أجل سفينة إنزال/اقتحام برمائية Dodko (LPX) منتجة ربما في كوريا الجنوبية
ألمانيا	(750)	MTU-881	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(1998)	2005-1999	(220)	من أجل 9 مدافع ذاتية الحركة منتجة في كوريا الجنوبية
	6	MTU-956	محرك ديزل (للسفن)	(1999)	2005-2003	6	من أجل 3 فرقاطات KDX-2 منتجة في كوريا الجنوبية
	3	DSQS-23	سونار	(1999)	2005-2003	3	من أجل 3 فرقاطات KDX-2 منتجة في كوريا الجنوبية
هولندا	3	Goalkeeper	نظام سلاح للقتال التلاحمي	1999	2005-2003	3	من أجل 3 فرقاطات KDX-2 منتجة في كوريا الجنوبية
	5	Goalkeeper	نظام سلاح للقتال التلاحمي	2003		--	صفقة بقيمة 54 مليون دولار؛ من أجل سفينة إنزال/اقتحام برمائية و3 مدمرات KDX-3 منتجة في كوريا الجنوبية



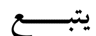
تابـــع

روسيا	(23)	I1-103	طائرة خفيفة	2002	2005	(3)	صفقة بقيمة 9 ملايين دولار (تشمل 4,5 ملايين دولار تسديداً لدين)؛ جزء من صفقة Bul-Gom أو Red Bear-2 بقيمة 534 مليون دولار (تشمل 267 مليون دولار تسديداً لدين)؛ من أجل التدريب؛ التسليم 2005-2006
	37	BMP-3	عربة مشاة قتالية	2002	2005	(37)	جزء من صفقة Bul-Gom أو Red-Bear-2 بقيمة 534 مليون دولار (تشمل 267 مليون دولار تسديداً لدين)
	(10)	T-80U	دبابة	2002	2005	(2)	جزء من صفقة Bul-Gom أوRed-Bear-2 بقيمة 534 مليون دولار (تشمل 267 مليون دولار تسديداً لدين)؛ التسليم بحلول سنة 2006
	(2000)	9M131/AT-13 Saxhorn	صاروخ مضاد للدبابات	2002	2005-2003	(1500)	جزء من صفقة Bul-Gom أو Red-Bear-2 (تشمل 267 مليون دولار تسديداً لدين)؛ التسليم 2003-2006
	3	Murena/Type-1206	زورق إنزال	2002	2005	(1)	جزء من صفقة Bul-Gom أو Red-Bear-2 (تشمل 267 مليون دولار تسديداً لدين)؛ التسليم 2005-2006
الولايات المتحدة الأمريكية	8	P-300 Orion	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2005		--	أمريكية سابقاً؛ صفقة بقيمة 493 مليون دولار (تشمل 66 مليون دولار من أجل طائرات و427 مليون دولار من أجل التحديث بعد التسليم)؛ واحدة أُخرى لاستخدامها كقطع غيار فقط؛ التسليم 2007-2009
	27	F-404	محرك تُربيني مروحي	(2003)		--	صفقة بقيمة 80 مليون دولار؛ من أجل 25 طائرة تدريب T-50 منتجة في كوريا الجنوبية؛ الطراز F-404-GE-102
	6	LM-2500	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(1999)	2005-2003	6	من أجل 3 فرقاطات KDX-2 منتجة في كوريا الجنوبية
	(44)	AN/APG-67	رادار طائرة	(2003)		--	الطراز AN/APG-67(v)4؛ من أجل 44 طائرة تدريب/ قتال T-50 LIFT/A-50 منتجة في كوريا الجنوبية؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد

يتبـــع

تابـــع

	3	AN/SPS-49	رادار مراقبة جوية	(1999)	2005-2003	3	من أجل 3 فرقاطات KDX-2 منتجة في كوريا الجنوبية؛ الطراز AN/SPS-49(v)5
	3	AN/SPY-1D	رادار مراقبة جوية	(2002)		--	من أجل 3 مدمرات KDX-2 منتجة في كوريا الجنوبية
	(40)	Tiger Eyes	رادار طائرة	2002	2005	(4)	صفقة بقيمة 164 مليون دولار؛ من أجل طائرات قتال F-15K
	(45)	AGM-84H SLAM-ER	صاروخ جو ـ سطح	(2003)	2005	(5)	صفقة بقيمة 70 مليون دولار؛ من أجل طائرات قتال F-15K
	--	AIM-9X Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 110 ملايين دولار؛ من أجل طائرات قتال F-15K
	(150)	MK-46Mod-5 NEARTIP	طوربيد مضاد للغواصات	(1995)	2005-1998	(150)	من أجل فرقاطات KDX-1 ومن أجل صواريخ ASROC مضادة للغواصات على الفرقاطات KDX-2
	64	RIM-116A RAM	صاروخ سطح ـ جو	2001	2005-2003	(64)	من أجل فرقاطات KDX-2
	(125)	RIM-116A RAM	صاروخ سطح ـ جو	(2004)		--	من أجل مدمرات KDX-3 وسفن اقتحام/ إنزال برمائية LPX
	--	RIM-66/SM-3	صاروخ سطح ـ جو	(2004)		--	من أجل مدمرات KDX-3؛ لم يجر بعدُ توقيع عقد
	110	RIM-66M Standard-2	صاروخ سطح ـ جو	2000	2005-2003	(110)	صفقة بقيمة 159 مليون دولار؛ من أجل فرقاطات KDX-2؛ الطراز SM-2MR Block-3A
مر : فرنسا	(48)	Crotale-NG	نظام صاروخ سطح ـ جو	(1997)	2005-1999	(48)	جزء من نظام الصاروخ سطح ـ جو Chun Ma (Pegasus) المنتج في كوريا الجنوبية (مع صواريخ كورية جنوبية)؛ مجمع في كوريا الجنوبية
ألمانيا	3	Type-214	غواصة	2000		--	برنامج KSS-2 بقيمة 1,1 مليار دولار (تشمل واردات من ألمانيا بقيمة 711 مليون دولار)؛ مجمعة من عُدد في كوريا الجنوبية؛ التسليم 2007-2009



تابـــع

هولندا	3	MW-08	رادار مراقبة جوية	1999	2005-2003	3	من أجل 3 فرقاطات KDX-2 منتجة في كوريا الجنوبية
	(41)	MW-08	رادار مراقبة جوية	(2003)		--	من أجل 40 زورق هجوم سريع PKM-X وسفينة إنزال/ اقتحام برمائية منتجة في كوريا الجنوبية
	6	STIR	رادار إدارة نيران	1999	2005-2003	6	من أجل 3 فرقاطات KDX-2 منتجة في كوريا الجنوبية؛ الطراز STIR-240
السويد	9	CEROS-200	رادار إدارة نيران	2003		--	صفقة بقيمة 114 مليون كرونا سويدية (14 مليون دولار)؛ من أجل 9 زوارق هجوم سريع PKX منتجة في كوريا الجنوبية؛ التسليم من 2006/ 2007
الولايات المتحدة الأمريكية	40	F-15E Strike Eagle	طائرة مقاتلة/ قاذفة	2002	2005	4	برنامج F-X بقيمة 4,2 مليارات دولار (مبادلات 65-83 في المئة تشمل إنتاج مكونات من أجل 32 F-15K وكامل انتاج أجسام طوافات قتال AH-64 في كوريا الجنوبية)؛ الطراز F-15K Slam Eagle؛ حق شراء 40 طائرة أُخرى؛ التسليم 2005-2008
	3	MK-45 127mm	مدفع بحري	1999	2005-2003	3	صفقة بقيمة 22 مليون دولار؛ من أجل 3 فرقاطات KDX-2 منتجة في كوريا الجنوبية؛ الطراز MK-45 Mod-4
	67	LVTP-7A1/ AAV-7A1	ناقلة جنود مدرعة	2000	2005-2001	(58)	صفقة بقيمة 99-120 مليون دولار؛ مجمعة من عُدد في كوريا الجنوبية باسم KAAV (العربة البرمائية المدرعة الكورية)؛ التسليم 2001-2006
الكويت							
م: فرنسا	2	AS-365/AS-565 Panther	طوافة	(2002)	2005	2	للشرطة
ألمانيا	8	Condor	ناقلة جنود مدرعة	(2003)	2005	(8)	للحرس الوطني؛ الطراز Condor-2



تابـــع

الـولايـات المـتـحـدة الأمريكية	8	AH-64D Apache	طوافة قتال	2002	2005	(1)	جزء من صفقة بقيمة 868 مليون دولار (منها 213 مليون دولار مـن أجـل هـيـاكـل و46 مـليون دولار مـن أجـل رادارات Longbow؛ جزء من صفقة بقيمة 2,1 مليار دولار)؛ بيعت بشرط استخدامها في عمليات دفاعية فقط؛ التسليم 2005–2008
	8	AH-64D Apache	طوافة قتال	2002	2005	(1)	جزء من صفقة بقيمة 868 مليون دولار (جزء من صفقة أكبر بقيمة 2,1 مليار دولار)؛ الطراز AGM-114K3؛ من أجل طوافات AH-64D؛ التسليم 2005–2008
قيرغزستان							
م: روسيا	1	Mi-8/Mi-17/ Hip-H	طوافة	(2005)	2005	1	ربما روسية سابقاً؛ جزء من مساعدة بقيمة 3 ملايين دولار (لقاء دخول روسي إلى قاعدة جوية قيرغيزية)
م: الولايات المتحدة الأمريكية	(2)	R44	طوافة	(2003)	2005	(2)	الطراز R44Raven-2؛ للتدريب
ليبيا							
م: إيطاليا	10	A-109K	طوافة خفيفة	(2005)		--	صفقة بقيمة 80 مليون يورو (97 مليون دولار)؛ من أجل دوريات حدودية؛ التسليم من 2006
الـولايـات المـتـحـدة الأمريكية	8	C-130H Hercules	طائرة نقل	1973		--	صفقة بقيمة 70 مليون دولار؛ طُلبت في سنة 1973 لكنها أُخضعت لحظر في الفترة 1974–2005 (دفعت ليبيا ثمنها وامتلكتها لكنها خُزنت في أمريكا)
ليتوانيا							
م: النرويج	(5)	Giraffe-40	رادار مراقبة جوية	2004	2005-2004	(5)	نرويجية سابقاً؛ جزء من مساعدة بقيمة 50 مليون دولار تقريباً
	(260)	RBS-70	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	2004	2005-2004	(260)	نرويجية سابقاً؛ جزء من مساعدة بقيمة 50 مليون دولار تقريباً؛ تتضمن الصفقة 21 قاذفاً تقريباً

يتبـــع

تابـــع

الولايات المتحدة الأمريكية	2	AN/MPQ-64	رادار مراقبة جوية	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 31 مليون دولار؛ للاستخدام مع الصاروخ أرض ـ جو FIM-92؛ التسليم 2006
	54	FIM-92A Stinger	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 31 مليون دولار؛ تتضمن الصفقة أيضاً 8 قواذف؛ التسليم 2006
ماليزيا							
م: كندا	10	PT-6	محرك تُربيني مروحي	(2005)		--	من أجل 10 طائرات تدريب PC-7MK-2 من سويسرا؛ الطراز PT-6A-25C
فرنسا	40	SM-39 Exocet	صاروخ مضاد للسفن	2002		--	من أجل غواصات Scorpene؛ التسليم 2007–2008
	1	Agosta	غواصة	2002		--	فرنسية سابقاً؛ تشمل 4 أعوام تدريباً لماليزيين في فرنسا؛ حالها غير مؤكدة
	1	Scorpene	غواصة	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 1,2 مليار يورو (نحو 1,05 مليار دولار) (تشمل واحدة أُخرى من إسبانيا؛ تشمل مقايضة بنسبة تزيد على 50 في المئة)؛ التسليم 2009
ألمانيا	32	D-2848	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2004	2005-2004	(32)	جزء من صفقة بقيمة 10 ملايين دولار من أجل تحديث 32 ناقلة جنود K-200 KIFV إلى مستوى K-200A!؛ من الخط الانتاجي الكوري الجنوبي
	2	TRML-CS	رادار مراقبة جوية/ بحرية	2005		--	صفقة بقيمة 20 مليون يورو؛ حق شراء واحد آخر؛ الطراز TRML-3D؛ التسليم 2008
إندونيسيا	2	CN-235	طائرة نقل	2002	2005	(1)	صفقة بقيمة 34 مليون دولار؛ ربما إندونيسية سابقاً؛ تتضمن طائرة لنقل شخصيات مهمة
إيطاليا	6	Seaguard TMX	رادار إدارة نيران	(2000)	2005	(2)	من أجل 6 فرقاطات MEKO-A100 (Kedah) من ألمانيا؛ التسمية غير مؤكدة
	(30)	Black Shark	طوربيد مضاد للسفن	2002		--	من أجل غواصات Scorpene



تابـــع

بائعن متعددون	4	A-400M	طائرة نقل	2005		--	صفقة بقيمة 8 مليار رنغيت ماليزي (حوالى 600 مليون يورو/ 630 مليون دولار) (مبادلات بقيمة مليار رنغيت ماليزي على الأقل)؛ التسليم 2013-2014
بولندا	3	MID-M	عربة هندسة مدرعة	2003	2005	(1)	جزء من صفقة بقيمة 368-400 مليون دولار (مبادلات بقيمة 111 مليون دولار)؛ التسليم 2005-2006
	5	PMC-90	عربة حاملة جسر	2003	2005	(1)	جزء من صفقة بقيمة 368-400 مليون دولار (مبادلات بقيمة 111 مليون دولار)؛ الطراز PMC Leguan؛ التسليم 2005-2006
	48	PT-91	دبابة	2003	2005	(5)	جزء من صفقة بقيمة 368-400 مليون دولار (مبادلات بقيمة 111 مليون دولار)؛ الطراز PT-91M؛ التسليم 2005-2006
روسيا	10	Mi-8/Mi-17/ Hip-H	طوافة	2003		--	صفقة بقيمة 70-120 مليون دولار؛ الطراز Mi-171Sh المسلح؛ من بحث وإنقاذ قتاليين؛ التسليم من 2006
	18	Su-30MK/ Flanker	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2003		--	صفقة بقيمة 900 مليون دولار (مبادلات بنسبة تتعدى 33 في المئة، وتشمل 270 مليون دولار كمقايضة ونقل تقانة فضائية وتدريب رائد فضاء ماليزي)؛ الطراز Su-30 MKM؛ التسليم 2006/ 2007-2008
	--	R-77/AA-12 Adder	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(1997)		--	من أجل طائرات قتال MiG-29N وSu-MKM؛ حالها غير مؤكدة
إسبانيا	1	Scorpene	غواصة	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 1,2 مليار يورو (حوالى 1,05 مليار دولار) (تشمل واحدة أُخرى من فرنسا؛ تشمل مقايضة بنسبة تزيد عن 50 في المئة)؛ التسليم 2009
سويسرا	10	PC-7 Turbo Trainer	طائرة تدريب	(2005)		--	صفقة بقيمة 70 مليون CHF؛ الطراز PC-7 MK2؛ التسليم 2007

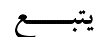


تابـــع

المملكة المتحدة	(15)	Jernas	نظام صاروخ سطح ـ جو	2002	2005	(5)	جزء من صفقة بقيمة 220 مليون جنيه (400 مليون دولار) (مبادلات تشمل إنتاج مكونات في ماليزيا)؛ التسليم من 2005
	--	Rapier MK-2	صاروخ سطح ـ جو	2002	2005	(50)	جزء من صفقة بقيمة 220 مليون جنيه (400 مليون دولار) (مبادلات تشمل إنتاج مكونات في ماليزيا)؛ من أجل أنظمة Jernas
الولايات المتحدة الأمريكية	--	CT-7	محرك تُربيني مروحي	2002	2005	(2)	من أجل طائرتي نقل CN-235 من إندونيسيا؛ الطراز CT-7-9C3
	12	Caterpillar-3616	محرك ديزل (للسفن)	2000	2005	(4)	من أجل 6 فرقاطات MEKO-A100 (Kedah) من ألمانيا
مر: ألمانيا	6	MEKO-A100	فرقاطة	1999	2005	(2)	برنامج «قطع دورية من جيل جديد» (NGPV) بقيمة 1.4 مليار دولار (مبادلات تشمل إنتاج ما لا يقل عن 30 في المئة من المكونات وتجميع 4 في ماليزيا)؛ الطراز MEKO-100RMN؛ التسمية الماليزية Kedah؛ التسليم 2005-2008/2009
إيطاليا	11	A-109K	طوافة خفيفة	2003	2005	(2)	صفقة بقيمة 70-75 مليون دولار (مبادلات تشمل تجميعاً لبعض الطوافات في ماليزيا ونقلاً لتقانة)؛ الطراز المسلح A-109LOH
مالطا							
م: إيطاليا	1	Diciotti	زورق دورية	2004	2005	1	صفقة بقيمة 7 ملايين يورو (20 مليون دولار) (مموّلة، على الأغلب، من إيطاليا)
موريشيوس							
م: الهند	1	Druhv/ALH	طوافة	2005		--	
	1	SDB MK-2	زورق دورية	2005		--	التسمية غير مؤكّدة؛ ربما هندي سابقاً



المكسيك							
م: الدنمارك	4	SCANTER-2001	رادار مراقبة جوية	(2003)	2005-2004	(4)	من أجل 4 مركبات دورية عملياتية Oaxaca منتجة في المكسيك
فرنسا	2	AS-365/AS-565 Panther	طوافة	2003	2005	2	الطراز AS-565SB؛ حق شراء 8 طوافات أُخرى
إسرائيل	(2)	S-65/Yasur-2000	طوافة	(2005)	2005	2	إسرائيليتان سابقاً
الـولايـات المتـحـدة الأمريكية	24	Caterpillar-3616	محرك ديزل (للسفن)	(1997)	2005-1998	24	من أجل 4 مركبات دورية عملياتية Sierra و4 Oaxaca منتجة في المكسيك
	8	Sea Vue	رادار طائرة دورية بحرية	2002	2005-2003	(6)	من أجل تحديث 8 طائرات دورية بحرية C-212
المغرب							
م: فرنسا	(27)	RDY	رادار طائرة	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 350 مليون يورو (420 مليون دولار) من أجل تحديث 27 طائرة Mirage F-1 مغربية؛ الطراز RC-400
	--	MICA	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 350 مليون يورو (420 مليون دولار) من أجل تحديث 27 طائرة Mirage F-1
روسيا	(6)	2S6M Tunguska	عربة م/ط (مدافع/ صواريخ)	2005	2005	(2)	قد يكون العدد 12 عربة
	(96)	9M311/SA-19 Grison	صاروخ سطح ـ جو	2005	2005	(32)	من أجل عربات م/ط 2S6M
إسبانيا	--	M-60A3 Patton-2	دبابة	2005		--	إسبانية سابقاً؛ مساعَدة
ميانمار (بورما)							
م: الهند	1	BN-2 Islander	طائرة نقل خفيفة	2005		--	مستعملة؛ هبة؛ حالها غير مؤكدة بعد تحذير المملكة المتحدة للهند من احتمال أن يؤثر تسليم الهند للطائرة على المبيعات البريطانية للهند



تابـــع

أوكرانيا	--	BTR-3U Guardian	عربة مشاة قتالية	(2003)		10	قد يكون العدد المطلوب 1000 عربة؛ ربما مجمعة من عُدد في ميانمار؛ حالها غير مؤكدة
	(60)	R-27E/AA-10Alamo	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2002)	2005-2003	(60)	من أجل طائرات قتال MiG-29
ناميبيا							
م: البرازيل	1	Grajau	زورق دورية	2004		--	جزء من صفقة بقيمة 35 مليون دولار
الناتو							
م: بائعون متعددون	(5)	A-321	طائرة نقل	(2005)		--	جزء من برنامج NATO AGS بقيمة 3,15–4,8 مليارات دولار؛ من أجل تعديل إلى طائرة مراقبة جوية للأرض؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد؛ ربما التسليم من 2010
الـولايـات المـتـحـدة الأمريكية	(7)	RQ-4A Global Hawk	طائرة بلا طيار	(2005)		--	جزء من برنامج NATO AGS بقيمة 3,15–4,8 مليارات دولار؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد؛ ربما التسليم من 2010
نيبال							
م: الهند	1	Drahv/ALH	طوافة	2004		--	مساعدة؛ ربما طراز مسلح
هولندا							
م: فرنسا	12	Ocean Master	رادار طائرة دورية	2000		--	من أجل 12 طوافة NH-90 NFH مضادة للغواصات
ألمانيا	57	PzH-2000 150mm	مدفع ذاتي الحركة	2002	2005-2004	(10)	صفقة بقيمة 420 مليون دولار (مبادلات 100 في المئة) ستباع 18 منها بعد تسليمها إلى هولندا مباشرة؛ التسليم 2004–2009
	4	DSQS-24	سونار	(1993)	2005-2002	4	من أجل 4 فرقاطات De Zeven Provinsien منتجة في هولندا؛ الطراز DSQS-24C
	3	TRS-3D	رادار مراقبة جوية	2004		--	برنامج FGBADS Phase-1 بقيمة 35 مليون يورو (44 مليون دولار)؛ الطراز TRS-3D/32 التسليم 2007



يتبـــع

تابـــع

إيطاليا	4	Compact 127mm	مدفع بحري	1996	2005-2002	4	مدافع كندية سابقاً بيعت للمنتج مجدداً وحُدثت قبل التسليم؛ من أجل 4 فرقاطات De Zeven Provincien منتجة في هولندا
السويد	74	BVS-10	ناقلة جنود مدرعة	2005		--	صفقة بقيمة 570 مليون كرونا سويدية (77 مليون دولار)؛ تشمل عربات مراكز قيادة وعربات إخلاء مدرعة وعربات إسعاف؛ التسليم 2006-2007
المملكة المتحدة	8	Spey	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(1993)	2005-2002	8	من أجل 4 فرقاطات De Zeven Provincien منتجة في هولندا؛ الطراز Spey SM-1C
الولايات المتحدة الأمريكية	2	C-130H Hercules	طائرة نقل	2005		--	أمريكيتان سابقاً؛ صفقة بقيمة 54 مليون يورو؛ الطراز EC-130Q المحدث قبل التسليم؛ التسليم 2007
	5	CH-47D Chinook	طوافة	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 250-290 مليون يورو (300-340 مليون دولار)؛ الطراز CH-47F؛ لم يجر بعد توقيع عقد؛ التسليم 2007-2011
	74	BTA-5.9	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2005		--	من أجل 74 ناقلة جنود مدرعة BVS-10 من السويد
	24	AN/APG-78 Longbow	رادار طائرة	(2004)		--	من أجل تحديث 24 طوافة AH-64D؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	12	HELRAS	سونار ميل مغنطيسي	2000		--	من أجل 12 طوافة NH-90 NFH مضادة للغواصات؛ ربما من الخط الانتاجي الألماني
	32	MIM-104 PAC-3	صاروخ سطح ـ جو	2005		--	التسليم بحلول سنة 2006
	240	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	2002	2005-2003	(150)	من أجل فرقاطات De Zeven Provincien
	(164)	RIM-66M Standard-2	صاروخ سطح ـ جو	(2002)	2005-2003	(164)	من أجل فرقاطات De Zeven Provincien



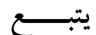
تابـــع

مر : إسرائيل	2400	Spike-MR/LR	صاروخ مضاد للدبابات	2001	2005	(10)	صفقة بقيمة 150–225 مليون دولار (مبادلات تشمل إنتاج مكونات في هولندا)؛ من خط إنتاج Eurospike الألماني؛ الطراز Spike-MR
بائعون متعددون	12	NH-90 NFH	طوافة مضادة للغواصات	2000		--	في الأصل طُلب 20 من الطراز NFH لكن الطلبية غُيرت إلى 12 من الطراز NFH و8 من الطراز TTH؛ 5 في المئة من المكونات منتجة في هولندا
	8	NH-90 TTH	طوافة	(2004)		--	5 في المئة من المكونات منتجة في هولندا
السويد	184	CV-9035	عربة مشاة قتالية	2004		--	صفقة بقيمة 749–891 مليون يورو (939–992 مليون دولار) (مبادلات 100 في المئة تشمل إنتاج مكونات وتجميعاً في هولندا)؛ الطراز CV-9035NL(CV-9035MK3)؛ يشمل 34 عربة مراكز قيادة؛ التسليم 2007–2010
نيوزيلندا							
م: إسرائيل	6	EL/M-2022	رادار طائرة دورية بحرية	2005		--	جزء من برنامج بقيمة 352 مليون دولار نيوزيلندي لتحديث 6 طائرات دورية بحرية/ مضادة للغواصات P-3K؛ الطراز EL/M-2022(V)3؛ التسليم 2008–2010
بائعون متعددون	(8)	NH-90 TTH	طوافة	(2005)		--	«المشروع Warrior»؛ لم يجر بعد توقيع عقد؛ التسليم من 2009
هولندا	2	PAGE	رادار مراقبة جوية	2004		--	جزء من صفقة بقيمة 10–15 دولار نيوزيلندي؛ للاستخدام مع الصاروخ سطح ـ جو Mistral؛ التسليم 2006
	1	MRV	سفينة اقتحام/ إنزال برمائية	2004		--	جزء من «المشروع Protector» بقيمة 500 مليون دولار نيوزيلندي (317 مليون دولار)؛ طُلبت عبر شركة أسترالية؛ التسليم 2006



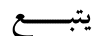
تابـــع

المملكة المتحدة	60	Pinzgauer	ناقلة جنود/ عربة أمن داخلي	2004	2005	60	جزء من برنامج LOV بقيمة 93 مليون دولار نيوزيلندي (تشمل الطراز 261 غير المدرع)؛ تشمل الطراز CP (مركز قيادة)
الولايات المتحدة الأمريكية	(164)	Javelin	صاروخ مضاد للدبابات	2003		--	جزء من «المشروع Crossbow» بقيمة 27 مليون دولار نيوزيلندي (18 مليون دولار) (يشمل 24 قاذفاً) التسليم 2006
مر: أُستراليا	2	Tenix-1600	مركبة عملياتية للدورية بعيداً عن الشاطئ	2004		--	جزء من «المشروع Protector» بقيمة 500 مليون دولار نيوزيلندي (317 مليون دولار)؛ مصممتان في المملكة المتحدة؛ منتجتان جزئياً في نيوزيلندا
	4	Tenix-340	زورق دورية	2004		--	جزء من «المشروع Protector» بقيمة 500 مليون دولار نيوزيلندي (317 مليون دولار)؛ التسليم 2007-2008
نيجيريا							
م: الصين	12	F-7M Airguard	طائرة مقاتلة	2005		--	صفقة بقيمة 220 مليون دولار؛ الطراز F-7NI؛ تشمل 3 FT-7NI؛ التسليم من 2006
	20	PL-9	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 32 مليون دولار؛ الطراز PL-9C، من أجل طائرات قتال F-7NI؛ التسليم من 2006
إيطاليا	1	G-222	طائرة نقل	2005		--	إيطالية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 60 مليون يورو (75 مليون دولار)؛ محدثة قبل التسليم؛ التسليم 2006-2008
النرويج							
م: فرنسا	6	FLASH	سونار ميل مغناطيسي	(2001)		--	من أجل 6 طوافات NH-90NFH مضادة للغواصات
	6	MRR-3D	رادار مراقبة جوية	2003		--	الطراز MRR-3D(NG)؛ من أجل 6 زوارق هجوم سريع Skjold منتجة في النرويج؛ التسليم 2006-2009



يتبـــع

إيطاليا	6	Ocean Master	رادار طائرة دورية بحرية	2001		--	من أجل 6 طوافات NH-90NFH مضادة للغواصات
	5	TSM-2633 Spherion	سونار مضاد للغواصات	(2000)		--	من أجل 5 فرقاطات Nansen من إسبانيا؛ الطراز TSM-4131S(MRS-2000)
ألمانيا	10	MTU-183	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2003		--	من أجل 5 زوارق هجوم سريع Skjold منتجة في النرويج
	4	TRS-3D	رادار مراقبة جوية/ بحرية	2005		--	صفقة بقيمة 12,2 أو 25 مليون دولار؛ من أجل تحديث 4 مركبات دورية عملياتية Svalbard لحرس السواحل
السويد	6	CEROS-200	رادار إدارة نيران	2004		--	صفقة بقيمة 155 مليون كرونا سويدية (16 مليون دولار)؛ من أجل 6 زوارق هجوم سريع Skjold منتجة في النرويج؛ التسليم 2006-2009
الولايات المتحدة الأمريكية	5	LM-2500	محرك غازي تُربيني (لسفن)	(2000)		--	من أجل 5 فرقاطات Nansen من إسبانيا
	10	ST-18	محرك غازي تُربيني (لسفن)	2003		--	من أجل 5 زوارق هجوم سريع Skjold منتجة في النرويج
	10	ST-40	محرك غازي تُربيني (لسفن)	2003		--	من أجل 5 زوارق هجوم سريع Skjold منتجة في النرويج
	5	AN/SPY-1A	رادار مراقبة جوية	2000		--	جزء من صفقة بقيمة 500 مليون دولار؛ جزء من نظام AEGIS من أجل 5 فرقاطات Nansen من إسبانيا
	6	PANTERA	نظام إلكتروني/ بصري للطائرات	2004		--	من أجل طائرات قتال F-16
	(240)	RIM-162ESSM	صاروخ سطح ـ جو	2000		--	من أجل فرقاطات Nansen
مر: ألمانيا	150	IRIS-T	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2003)	2005	(50)	تمول النرويج 4 في المئة من برنامج IRIS-T الذي يشمل إنتاج مكونات في النرويج؛ التسليم 2005-2007



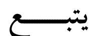
تابـــع

بائعون متعددون	6	NH-90 NFH	طوافة مضادة للغواصات	2001		--	جزء من صفقة بقيمة 425 مليون دولار (مجمعة في فنلندا)؛ مبادلات تشمل إنتاج مكونات في النرويج)؛ طُلبت من فرنسا وألمانيا وإيطاليا؛ التسليم 2005–2008
	8	NH-90 TTH	طوافة	2001		--	جزء من صفقة بقيمة 425 مليون دولار (مجمعة في فنلندا)؛ مبادلات تشمل إنتاج مكونات في النرويج)؛ من أجل حرس السواحل؛ من أجل مهمات بحث وإنقاذ؛ طُلبت من فرنسا وألمانيا وإيطاليا؛ حق شراء 10 طوافات أُخرى؛ التسليم 2005–2008/ 2009
إسبانيا	5	Nansen/F-100	فرقاطة	2000		--	جزء من صفقة بقيمة 1,5 مليار دولار (مبادلات 100 في المئة في 10 سنوات تشمل إنتاج مكونات وإنتاج 2 في النرويج وطلبية إسبانية لأنظمة صواريخ سطح ـ جو NASMAS وPenguin)؛ التسليم 2006–2009
الولايات المتحدة الأمريكية	526	Javelin	صاروخ مضاد للدبابات	2004		--	صفقة بقيمة 86 مليون دولار (تشمل 90 قاذفاً؛ مبادلات تشمل إنتاج مكونات في النرويج)؛ التسليم 2006–2007
عُمان							
بائعون متعددون	20	NH-90 THH	طوافة	2004		--	صفقة بقيمة 600–800 مليون يورو (720–960 مليون دولار)؛ تشمل طوافات بحث وإنقاذ؛ التسليم من 2008
الإمارات العربية المتحدة	1	Mahmal	زورق إنزال	2005		--	«المشروع Mahmal»
المملكة المتحدة	16	Supr Lynx-300	طوافة	2002	2005-2004	(16)	الطراز Super Lynx-300/Lynx MK-120
الولايات المتحدة الأمريكية	12	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2002	2005	2	صفقة بقيمة 224 مليون دولار (جزء من صفقة بقيمة 1,1 مليار دولار)؛ الطراز F-16C Block-50؛ التسليم 2005–2006



تابـــع

	32	T-800	عمود إدارة تُربيني	2000	2005-2004	(32)	من أجل 16 طوافة Super Lynx من المملكة المتحدة
	7	PANTERA	نظام إلكتروني/ بصري للطائرات	2003		--	من أجل طائرات قتال F-16
	80	AGM-64D Maverick	صاروخ جو ـ سطح	(2000)		--	جزء من صفقة بقيمة 1,1 مليار دولار؛ الطراز -AGM 65D/E F-16C؛ من أجل طائرات قتال F-16C
	50	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 1,1 مليار دولار؛ من أجل طائرات قتال F-16C
	(100)	AIM-9M Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 1,1 مليار دولار؛ الطراز -AIM 9M-8/9 F-16C؛ من أجل طائرات قتال F-16C
	(100)	Javelin	صاروخ مضاد للدبابات	2005		--	صفقة بقيمة 15–20 مليون دولار
	20	RGM-84 Harpoon	صاروخ مضاد للسفن	2003		--	صفقة بقيمة 22 مليون دولار (جزء من صفقة بقيمة 1,1 مليار دولار)؛ الطراز AGM-84D؛ من أجل طائرات قتال F-16C
باكستان							
م: الصين	(4)	Z-9C/AS-565	طوافة مضادة للغواصات	(2005)		--	ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	2	Type-347G	رادار إدارة نيران	(2003)	2004	1	من أجل زورقي هجوم سريع Jalalat منتجتين في باكستان
	(16)	C-802/CSS-N-8-Saccade	صاروخ مضاد للسفن	(2003)	2004	(8)	من أجل زوارق هجوم سريع Jalalat
	(32)	C-803	صاروخ مضاد للسفن	(2005)		--	من أجل فرقاطات Jiangwei (F-22P)
	(64)	FM-80/HQ-7	صاروخ سطح ـ جو	(2005)		--	من أجل فرقاطات Jiangwei (F-22P)
	--	PL-12/S?-10	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2004)		--	من أجل طائرات قتال JF-17 وربما من أجل طائرات قتال محدثة Mirage 3/5؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد



تابـــع

فرنسا	8	SA-316B Alouette-3	طوافة خفيفة	2005		--	فرنسية سابقاً؛ الطراز SA-319B
	(96)	F-17P	طوربيد مضاد للغواصات	(1996)	2005-1999	(84)	الطراز F-17P Mod-2؛ من أجل غواصات Agosta-90B (خالد)
	(24)	SM-39 Exocet	صاروخ مضاد للسفن	1994	2005-1999	(23)	صفقة بقيمة 100 مليون دولار؛ من أجل غواصات Agosta-90B (خالد)
ألمانيا	59	DM-2A4 533mm	طوربيد مضاد للغواصات	2005		--	صفقة بقيمة 59 مليون دولار؛ من أجل غواصات Agosta-90B (خالد)
إندونيسيا	4	CN-235	طائرة نقل	2005		--	
السويد	(7)	Saab-2000 AEW	طائرة إنذار مبكر وسيطرة	(2005)		--	صفقة بقيمة 8,3 مليارات كرونا سويدية (1,1 مليار دولار)؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد؛ ربما التسليم من 2009
أوكرانيا	(80)	5TDF	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(2000)	2005-2004	(80)	من أجل تحديث دبابات Type-59 إلى مستوى Zarrar
	315	6TD	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2002		--	صفقة بقيمة 150 مليون دولار؛ من أجل دبابات MBT-2000 (الخالد) منتجة في باكستان
الولايات المتحدة الأمريكية	40	Bell-205/UH-1H	طوافة	(2004)		--	أمريكية سابقاً؛ حالها غير مؤكدة
	(40)	Bell-209/AH-1F	طوافة قتال	(2004)		--	أمريكية سابقاً؛ ربما كلها أو بعضها من أجل قطع غيار فقط؛ حالها غير مؤكدة
	26	Bell-412	طوافة	2004	2005-2004	(26)	صفقة بقيمة 30 مليون دولار (ربما مساعَدة من «التمويل العسكري الخارجي»؛ من الخط الإنتاجي الكندي؛ للاستخدام في «الحرب على الإرهاب»؛ بعضها للشرطة؛ الطراز Bell-412EP
	6	C-130E Hercules	طائرة نقل	2004	2005	1	طائرة أُسترالية سابقاً بيعت مجدداً للمنتج الأمريكي ثم بيعت لباكستان؛ صفقة بقيمة 64 مليون دولار؛ محدثة قبل التسليم؛ سُلمت واحدة أُخرى لاستخدامها قطع غيار فقط



تابـــع

	2	F-16A	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2005	2005	(2)	أمريكيتان سابقاً (لكنهما استخدمتا لمدة سنتين فقط)؛ أُنتجت أصلاً من أجل باكستان لكن تسليمها خضع لحظر ثم سلمت إلى أمريكا ؛ مساعدة
	8	P-3C Orion	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2005		--	أمريكية سابقاً؛ هبة؛ محدثة قبل التسليم (دفع ثمنها بمساعدة أمريكية بقيمة 970 مليون دولار)؛ التسليم من 2006
	2	SA-316B Alouette-3	طوافة خفيفة	2005		--	مستعملتان؛ الطراز SA-319B
	115	M-109 A5 155mm	مدفع ذاتي الحركة	(2005)		--	أمريكية سابقاً؛ صفقة بقيمة 56 مليون دولار؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	--	CT-7	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل 4 طائرات نقل CN-235 من إندونيسيا؛ الطراز CT-7-9C3
	6	L-88 LASS	رادار مراقبة جوية	(2003)		--	صفقة بقيمة 155 مليون دولار؛ من أجل مراقبة مناطق حدودية متاخمة لأفغانستان؛ حالها غير مؤكدة
	6	MK-15 Phalanx	نظام سلاح للقتال التلاحمي	(2004)		--	جزء من صفقة بقيمة 155 مليون دولار (تشمل تحديث 6 أنظمة Phalanx باكستانية)؛ حالها غير مؤكدة
	(300)	AIM-9M Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2005)		--	صفقة بقيمة 29 أو 46 مليون دولار؛ الطرازان AIM-9M1 وAIM-9M2
	2014	BGM-71 TOW	صاروخ مضاد للدبابات	(2004)		--	صفقة بقيمة 82 مليون دولار؛ الطراز TOW-2؛ من أجل طوافات AH-1؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	50	RGM-84L Harpoon	صاروخ مضاد للسفن	2005		--	صفقة بقيمة 61 مليون دولار؛ تشمل 40 من الطراز AGM-84؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
مر : الصين	(150)	JF-17	طائرة قتال/ هجوم أرضي	1999		--	مطورة من أجل باكستان؛ تتضمن إنتاج مكونات وتجميعها في باكستان؛ ربما التسليم من 2006/ 2007



تابـــع

	(22)	K-8 Karakorum-8	طائرة قتال/ تدريب	2005		--	تتضمن إنتاج مكونات وتجميعها في باكستان
	--	QW-1 Vanguard	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	(1993)	2005-1994	(950)	التسمية الباكستانية Anza-2
	--	Red Arrow-8	صاروخ مضاد للدبابات	1989	2005-1990	(13600)	التسمية الباكستانية Baktar Shikan
	4	Jiangwei	فرقاطة	2005		--	صفقة بقيمة 500–750 مليون دولار؛ الطراز F-22P؛ تتضمن تجميعاً/ إنتاجاً في باكستان؛ التسليم 2008–2013
فرنسا	3	Agosta-90B	غواصة	1994	2003-1999	2	صفقة بقيمة 750 مليون دولار (+200 مليون دولار لتحديث حوض بحري باكستاني لبناء غواصات)؛ جمعت اثنتان من عُدد في باكستان؛ تتضمن غواصة واحدة ذات نظام دفع مستقل عن الهواء؛ التسمية الباكستانية خالد؛ التسليم 1999–2006
إيطاليا	(57)	Grifo	رادار طائرة	(2002)	2005-2004	(35)	الطراز Grifo-7PG؛ من أجل 57 طائرة قتال F-7MG(F-7PG) من الصين
السويد	(150)	MF1-17 Supporter	طائرة تدريب	(2001)	2005-2001	(56)	الطراز Super Mushshak
	--	RBS-70	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	1985	2005-1988	(450)	مجمعة من عُدد في باكستان
السلطة الفلسطينية							
م: روسيا	2	Mi-8/Mi-17/ Hip-H	طوافة	2005		--	الطراز M-17؛ ربما روسية سابقاً؛ مساعدة؛ حالها غير مؤكدة
	50	BTR-70	ناقلة جنود مدرعة	2005		--	ربما روسية سابقاً؛ مساعدة؛ التسمية غير مؤكدة؛ حالها غير مؤكدة



تابـــع

الباراغواي							
م: البرازيل	6	Universal-1	طائرة تدريب	2005	2005	(6)	برازيلية سابقاً؛ هبة
البيرو							
م: ألمانيا	24	MTU-595	محرك ديزل (لسفن)	1999	2000	12	من أجل تحديث 6 زوارق هجوم سريع PR-72P (Velarde)
إيطاليا	2	Lupo	فرقاطة	(2004)	2005	2	إيطاليتان سابقاً؛ صفقة بقية 30 مليون دولار؛ محدثة قبل التسليم
	2	Lupo	فرقاطة	2005		--	إيطاليتان سابقاً؛ محدثة قبل التسليم؛ التسليم 2006
روسيا	5	An-32/Cline	طائرة نقل	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 140 مليون دولار
	5	Mi-24V/Mi-35/ Hind-E	طائرة قتال	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 140 مليون دولار
الولايات المتحدة الأمريكية	16	Bell-205/UH-1 Huey-2	طوافة	(2003)	2005-2004	(16)	UH-1H أمريكية سابقاً أعيد بناؤها كطوافات Huey-2 قبل التسليم؛ مساعدة لعمليات للشرطة ضد المخدرات
الفلبين							
م: كوريا الجنوبية	2	Sea Dolphin	زورق دورية	(2002)		--	التسمية غير مؤكدة؛ ربما كورية جنوبية سابقاً؛ التسليم 2006
سنغافورة	(7)	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005-2004	(7)	سنغافورية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 12 مليون دولار؛ محدثة قبل التسليم
بلد غير معروف	(6)	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005-2004	(6)	مستعملة؛ جزء من صفقة بقيمة 12 مليون دولار؛ طُلبت وسُلمت عبر سنغافورة؛ محدثة في سنغافورة قبل التسليم
الولايات المتحدة الأمريكية	20	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005	(20)	أمريكية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 30 مليون دولار (تشمل 10 طوافات أُخرى سُلمت لتُستخدم كقطع غيار)
	(7)	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005-2004	(7)	مستعملة؛ جزء من صفقة بقيمة 12 مليون دولار؛ طُلبت وسُلمت عبر سنغافورة؛ حُدثت في سنغافورة قبل التسليم

يتبـــع

تابـــع

	6	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005	(3)	صفقة بقيمة 8,2 ملايين دولار؛ التسليم 2005/ 2006
	4	C-130H Hercules	طائرة نقل	(2002)		--	الطراز C-130K البريطاني سابقاً بيع مجدداً إلى المنتج الأمريكي؛ صفقة بقيمة 41 مليون دولار؛ محدثة قبل التسليم؛ تشمل طائرات للدورية البحرية
	48	M-113	ناقلة جنود مدرعة	(2003)		--	أمريكية سابقاً؛ مساعَدة
مر: الولايات المتحدة الأمريكية	2	Bell-205/UH-1 Huey	طوافة	1997	2005	(2)	UH-1H فليبينية أُعيد بناؤهما كطوافتي Huey-2؛ مجمعتان من عُدد في الفليبين
بولندا							
م: كندا	16	PW-100	محرك تُربيني مروحي	2001	2005-2003	16	من أجل 8 طائرات نقل C-295 من إسبانيا؛ الطراز PW-127
إيطاليا	3	RAT-31S/L	رادار مراقبة جوية	(2002)		--	صفقة بقيمة 38 أو 90 مليون دولار؛ جزء من برنامج NATO ACCS؛ من أجل شبكة NADGE للمراقبة الجوية؛ الطراز RAT-31DL؛ التسليم 2006-2007
بائعون متعددون	--	MU-90 Impact	طوربيد مضاد للغواصات	(2002)		--	صفقة بقيمة 30 مليون دولار؛ منها من أجل طوافات Mi-14PL وSH-2G وفرقاطات MEKO-A100 و(Perry(Pulaski؛ طُلبت من ألمانيا أو إيطاليا أو فرنسا
هولندا	3	STING	رادار إدارة نيران	2001	2003	1	من أجل تحديث 3 سفن حراسة Orkan؛ التسليم 2003-2006
روسيا	(200)	9M120 Vikr/AT-9	صاروخ مضاد للدبابات	(2004)		--	من أجل طوافات Mi-24PL محدثة
إسبانيا	8	C-295	طائرة نقل	2001	2005-2003	8	صفقة بقيمة 212 مليون دولار (مبادلات 100 في المئة)؛ حق شراء 4 طائرات أُخرى
السويد	(128)	Eale-1	رادار إدارة نيران	(2001)	2004	(1)	من أجل عربة م/ط (مدافع) Loara منتجة في بولندا؛ حالها غير مؤكدة



تابـــــع

	3	Giraffe AMB-D	رادار مراقبة جوية	2001	2003	1	الطراز Sea Giraffe AMB؛ من أجل تحديث 3 سفن حراسة Orkan؛ التسليم 2003-2006
	(60)	RBS-15 MK-3	صاروخ مضاد للسفن	(2001)	2005-2003	(24)	من أجل 3 سفن حراسة Orkan وربما من أجل فرقاطتي MEKO-A100
الولايات المتحدة الأمريكية	5	C-130H Hercules	طائرة نقل	(2004)		--	طائرة بريطانية سابقاً أُعيدت إلى المنتج الأمريكي ونُقلت إلى بولندا؛ مساعدة «تمويل عسكري خارجي» كانت أصلاً بقيمة 72 مليون دولار لكنها زيدت إلى 120 مليون دولار (تشمل تحديث قبل التسليم)؛ الطراز C-130K؛ تشمل الطراز طائرة C-130K Hercules C-3؛ التسليم أُخّر من 2006-2007 إلى 2011-2012 بسبب تحديث واسع
	48	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2003		--	صفقة Peace Sky-1 بقيمة 3,5 مليار دولار (4,7 مليار دولار؛ منها فوائد؛ مبادلات 6 أو 12,5 مليار دولار)؛ التسليم 2007-2008
	11	MSTAR	رادار مراقبة أرضية	2004	2005	11	صفقة بقيمة 2,7 مليون دولار
	22	PANTERA	نظام إلكتروني/ بصري للطائرات	2003		--	من أجل طائرات قتال F-16
	360	AGM-65G Maverick	صاروخ جو ـ سطح	2004		--	صفقة بقيمة 78 مليون دولار؛ الطراز AGM-64G2؛ التسليم بحلول سنة 2007
	(126)	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2004		--	الطراز AIM-120 C-5
	178	AIM-9X Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2004		--	من أجل طائرات قتال F-16C
	--	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	(2003)		--	من أجل فرقاطات MEKO-A100؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد



تابـــع

مر: فنلندا	313	XC-360 AMV	عربة مشاة قتالية	2003	2005-2004	(13)	جزء من برنامج Suhak بقيمة 1,45 مليار دولار تقريباً (يشمل 308 ملايين دولار من أجل أبراج من إيطاليا؛ مبادلات 133 في المئة)؛ الطراز XC-360P؛ التسمية البولندية Rosomak؛ التسليم 2004–2013
	377	XC-360 AMV	ناقلة جنود مدرعة	2003	2005-2004	(46)	جزء من برنامج Suhak بقيمة 1,45 مليار دولار تقريباً (مبادلات 133 في المئة)؛ الطراز XC-360P؛ تتضمن 32 عربة استطلاع؛ التسمية البولندية Rosomak؛ التسليم 2004–2013
ألمانيا	2	MEKO-A100	فرقاطة	2001		--	التسمية البولندية Gawron-2؛ حق شراء 2–5 أُخرى؛ التسليم من 2006
إسرائيل	(2675)	Spike-MR/LR	صاروخ مضاد للدبابات	2003	2005-2004	(270)	صفقة بقيمة 425 مليون دولار تقريباص (منها 250–260 من أجل المنتج الإسرائيلي؛ مبادلات بقيمة 826 مليون دولار تشمل إنتاج مكونات وتجميعها في بولندا؛ تشمل 264 قاذفاً)؛ الطراز Spike-LR؛ التسليم 2004–2013
المملكة المتحدة	(78)	AS-90 Turret	برج	(2004)		--	من أجل استخدامها على هياكل بولندية كمدفع Chrobry أو Krab ذاتي الحركة؛ تشمل تجميعاً/ إنتاجاً في بولندا؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
البرتغال							
م: كندا	24	PW-100	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل 12 طائرة نقل C-295 من إسبانيا؛ الطراز PW-127
فرنسا	12	EC-120B Colibri	طوافة خفيفة	2003	2005-2004	(12)	
ألمانيا	2	Type-214	غواصة	2004		--	صفقة بقيمة 846 مليون يورو (970 مليون دولار) (مبادلات 100 في المئة)؛ الطراز Type-209PN؛ حق شراء واحدة أُخرى؛ التسليم 2009–2010



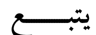
تابع

إيطاليا	12	EH-101-400	طوافة	2002	2005-2004	(11)	صفقة بقيمة 287-315 مليون دولار (تشمل طوافتين ممولتين من قِبل الاتحاد الأوروبي لحماية الصيد البحري)؛ تشمل طوافات لمهمات البحث والإنقاذ القتالي وغير القتالي؛ التسليم 2004-2006
	--	Black Shark	طوربيد مضاد للسفن	2005		--	صفقة بقيمة 47 مليون يورو (62 مليون دولار) من أجل غواصات Type-214(Type-209PN)
هولندا	3	P-3C Orion Update-2.5	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2004		--	هولندية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 70 أو 223 مليون يورو (85 أو 265 مليون دولار)
	2	P-3 CUP Orion	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2004		--	هولنديتان سابقاً؛ بيعت للبرتغال فيما هما قيد التحديث إلى مستوىP-3CUP في أمريكا من أجل هولندا؛ جزء من صفقة بقيمة 70 أو 223 مليون يورو (85 أو 265 مليون دولار)
إسبانيا	12	C-295	طائرة نقل	2005		--	صفقة بقيمة 278 مليون يورو
	1	S763-LANZA	رادار مراقبة جوية	2004		--	صفقة بقيمة 18 مليون يورو؛ حق شراء 3 رادارات أُخرى
المملكة المتحدة	260	ISC-350	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2005		--	من أجل 260 ناقلة جنود مدرعة/عربة مشاة قتالية Pandur-2 من النمسا
	36	RTM-322	عمود إدارة تُربيني	2002	2005-2004	(33)	من أجل 12 طوافة EH-101 من إيطاليا
الولايات المتحدة الأمريكية	12	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2002)	2005	(6)	
	(96)	MIM-72 Chaparral	صاروخ سطح ـ جو	(2004)		--	أمريكية سابقاً؛ مساعدة؛ الطراز MIM-72G؛ حالها غير مؤكدة
مر: النمسا	30	Pandur-2	عربة مشاة قتالية	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 365 مليون يورو (حوالى 480 مليون دولار) (تشمل 21 مليون يورو من أجل قطع غيار؛ مبادلات 150 في المئة في 9 سنوات تشمل تجميع معظمها في البرتغال)؛ التسليم 2006-2009

يتبع

تابــــع

	230	Pandur-2	ناقلة جنود مدرعة	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 365 مليون يورو (حوالى 480 مليون دولار) (تشمل 21 مليون يورو من أجل قطع غيار؛ مبادلات 150 في المئة في 9 سنوات تشمل تجميع معظمها في البرتغال)؛ تشمل عربات إسعاف، عربات إخلاء، عربات مراكز قيادة، عربات مضادة للدبابات؛ التسليم 2006-2009
الولايات المتحدة الأمريكية	20	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	1998	2005-2003	(13)	صفقة Peace Atlantis-2 بقيمة 268 مليون دولار (تشمل طائرات مقدمة كمساعدة؛ 5 طائرات أُخرى كقطع غيار)؛ الطراز F-160CU الأمريكي سابقاً محدث إلى مستوى F-16AM(F-16C) في البرتغال بعُدد أمريكية؛ تشمل 4 F-16B؛ التسليم 2003-2006
رومانيا							
م: ألمانيا	36	Gepard	عربة م/ ط (مدافع)	1998	2005-2004	(21)	ألمانية سابقاً؛ مساعدة (بقيمة 37 مليون دولار)؛ محدثة قبل التسليم (سلمت 7 عربات أُخرى لاستخدامها كقطع غيار فقط)
إسرائيل	(1000)	Spike-MR/LR	صاروخ مضاد للدبابات	(2005)	2005	(50)	من أجل عربات مشاة قتالية محدثة MLI-84؛ من الخط الإنتاجي الألماني الخاص بـ Eurospike
هولندا	8	I-HAWK	نظام صاروخ سطح ـ جو	2004	2005	8	هولندية سابقاً؛ صفقة بقيمة 24 مليون يورو (32 مليون دولار)؛ ربما الطراز HAWK PIP-3 أو الطراز PIP-3 المحدث بعد التسليم
	(288)	MIM-23B HAWK	صاروخ سطح ـ جو	2004	2005	(288)	هولندية سابقاً
المملكة المتحدة	2	Boxer/Type-22	فرقاطة	2003	2005-2004	2	بريطانيتان سابقاً؛ صفقة بقيمة 116 مليون جنيه (187 مليون دولار) (مبادلات 80-90 في المئة)؛ محدثة قبل التسليم؛ التسمية الرومانية Regele Ferdinand



تابـــع

الولايات المتحدة الأمريكية	1	C-130H Hercules	طائرة نقل	2004	2005	1	طائرة إيطالية سابقاً أُعيدت إلى المنتج الأمريكي؛ صفقة بقيمة 7,8 ملايين دولار (جزء من صفقة بقيمة 55 مليون دولار تشمل تحديث 4 طائرات C-130B رومانية ومساعدة «تمويل عسكري خارجي» بقيمة 16 مليون دولار)؛ محدثة قبل التسليم
	21	AN/TPS-73 MMSR	رادار مراقبة جوية	2003	2005-2004	(8)	التسليم 2004-2008
مر: المملكة المتحدة	9	Viper	محرك تُربيني نفاث	2000	2005-2002	(9)	من أجل 9 طائرات تدريب IAR-99C منتجة في رومانيا؛ الطراز Viper-632-41M
المملكة العربية السعودية							
م: فرنسا	3	La Fayette/F 3000S	فرقاطة	1994	2005-2002	3	جزء من صفقة «صواري ـ 2» بقيمة 3,4 مليارات دولار (مبادلات 35 في المئة)؛ مسماة أيضاً «لافاييت معدلة»؛ التسمية السعودية «الرياض».
ألمانيا	100	Deutz V-10	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(1995)	2005-1998	(100)	من أجل 100 ناقلة جنود مدرعة AF-40-8-1 منتجة في المملكة العربية السعودية
باكستان	20	MFI-17 Supporter	طائرة تدريب	(2003)	2005	(20)	صفقة بقيمة 34 مليون دولار؛ الطراز Super Mushshak
المملكة المتحدة	(72)	Eurofighter/ Typhoon	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2005)		--	جزء من صفقة «اليمامة ـ 3» التي تصل قيمتها إلى 16 مليار دولار؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
الولايات المتحدة الأمريكية	4	Cessna-550 Citation-2	طائرة نقل خفيفة	(2005)	2005	2	التسليم 2005-2006
	523	6V-53	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(1997)	2005-2003	(300)	جزء من برنامج تحديث 523 ناقلة جنود M-113 إلى مستوى M-113 A3 بـ 413 مليون دولار؛ الطراز 6V-53T

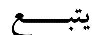
يتبـــع

	--	AN/AAQ-13 LANTIRN	نظام إلكتروني/ بصري للطائرات	(2005)		--	من أجل طائرات قتال Tornado؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	--	AN/AAQ-14 LANTIRN	رادار طائرة	(2005)		--	من أجل طائرات قتال Tornado؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	500	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2000	2005-2003	(331)	صفقة بقيمة 475 مليون دولار؛ من أجل طائرات قتال F-15
	150	AIM-9M Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2005		--	صفقة بقيمة 17 مليون دولار؛ التسليم 2006/ 2007
سنغافورة							
م: الدنمارك	12	SCANTER-2001	رادار مراقبة بحرية	(2002)		--	من أجل 6 فرقاطات La Fayette (Formidable) من فرنسا
فرنسا	5	EC-120B Colibri	طوافة خفيفة	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 120 مليون دولار سنغافوري (60 مليون يورو) (مملوكة ومؤجرة لمدة 20 سنة من جانب شركة سنغافورية)؛ للتدريب
	(288)	ASTER-15 SAAM	صاروخ سطح ـ جو	(2001)		--	جزء من «المشروع Delta» بقيمة 1,6 مليار دولار؛ من أجل فرقاطات La Fayette (Formidable)
ألمانيا	24	MTU-8000	محرك ديزل (للسفن)	(2000)		--	من أجل 6 فرقاطات La Fayette (Formidable) من فرنسا؛ الطراز MTU-8000-M90
روسيا	--	Igla/SA-18 Grouse	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	(2001)	2005	(100)	ربما تشمل تجميعاً/ إنتاجاً في سنغافورة؛ تشمل صواريخ تستخدم على نظام صاروخ سطح ـ جو Igla M-113 منتج في سنغافورة
السويد	2	Vastergotland/ A-17	غواصة	2005		--	سويديتان سابقاً؛ صفقة بقيمة مليار كرونا سويدية؛ محدثة (بما فيها من محركات دفع مستقل عن الهواء) قبل التسليم؛ التسليم 2010



تابـــع

الولايات المتحدة الأمريكية	12	AH-64D Apache	طوافة قتال	2001	2005	(12)	صفقة Peace Vanguard بقيمة 617 مليون دولار باقية في أمريكا حتى سنة 2006
	12	F-15E Strike Ealge	طائرة مقاتلة/ قاذفة	2005		--	برنامج NFRP بقيمة مليار دولار؛ الطراز F-15SG؛ حق شراء 8 أُخرى؛ التسليم 2008-2009
	20	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2000)	2005-2004	(20)	صفقة Peace Carvin-4؛ الطراز F-16D Block-52
	6	S-70B/SH-60B Seahawk	طوافة مضادة للغواصات	2005		--	الطراز (SH-70(N؛ التسليم 2008-2010
	54	M-109 Chassis	هيكل قاعدي لمدفع	(2001)	2005-2001	(54)	للاستخدام كهيكل قاعدي للمدفع الذاتي الحركة Primus المنتج في سنغافورة (مع برج مدفع سنغافوري 155 ملم)
	18	AN/AAQ-14 LANTIRN	رادار طائرة	2001	2005-2004	(18)	من أجل طائرات قتال F-16
	(192)	AGM-114K HELLFIRE	صاروخ مضاد للدبابات	(2001)	2005	(192)	من أجل طوافات AH-64D
	(60)	AGM-154 JSOW	صاروخ جو ـ سطح	(2005)		--	من أجل طائرات قتال F-15SG؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	50	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2004		--	صفقة بقيمة 25 مليون دولار؛ الطراز AIM-120C5
	(200)	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2005)		--	من أجل طائرات قتال F-15SG؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	(200)	AIM-9X Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2005)		--	من أجل طائرات قتال F-15SG؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
مر: فرنسا	6	La Fayette/F-3000	فرقاطة	2000		--	صفقة بقيمة 750 مليون دولار (جزء من «المشروع Delta»)؛ 5 مجمعة/ منتجة في سنغافورة؛ التسمية السنغافورية Formidable؛ التسليم 2007-2009



تابـــع

إسرائيل	--	Spike-MR/LR	صاروخ مضاد للدبابات	1999	2005-2001	(900)	ربما الطراز Spike-LR
سلوفينيا							
مر : النمسا	36	Pandur	ناقلة جنود مدرعة	2003	2005-2004	(18)	التسمية السلوفينية Valuk
جنوب أفريقيا							
م: فرنسا	4	MRR-3D	رادار مراقبة جوية	(2000)	2005	(1)	من أجل 4 فرقاطات MEKO-A200(Valour) من ألمانيا
	4	TSM-2633 Spherion-B	سونار أعماق متغيرة مضاد للغواصات	(1999)	2005	(1)	من أجل 4 فرقاطات MEKO-A200(Valour) من ألمانيا ؛ الطراز TSM-4132 Kinglip
	2	Lupo	فرقاطة	2005		--	إيطاليتان سابقاً ؛ محدثة قبل التسليم ؛ التسليم 2006
روسيا	5	An-32/Cline	طائرة نقل	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 140 مليون دولار
	5	Mi-24V/Mi-35/ Hind-E	طائرة قتال	(2005)		--	جزء من صفقة بقيمة 140 مليون دولار
الولايات المتحدة الأمريكية	16	Bell-205/UH-1 Huey-2	طوافة	(2003)	2005-2004	(16)	UH-1H أمريكية سابقاً أعيد بناؤها كطوافات Huey-2 قبل التسليم ؛ مساعدة لعمليات للشرطة ضد المخدرات
الفلبيين							
م: كوريا الجنوبية	2	Sea Dolphin	زورق دورية	(2002)		--	التسمية غير مؤكدة؛ ربما كورية جنوبية سابقاً؛ التسليم 2006
سنغافورة	(7)	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005-2004	(7)	سنغافورية سابقاً ؛ جزء من صفقة بقيمة 12 مليون دولار ؛ محدثة قبل التسليم
بلد غير معروف	(6)	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005-2004	(6)	مستعملة؛ جزء من صفقة بقيمة 12 مليون دولار ؛ طُلبت وسُلمت عبر سنغافورة؛ محدثة في سنغافورة قبل التسليم
الولايات المتحدة الأمريكية	20	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005	(20)	أمريكية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 30 مليون دولار (تشمل 10 طوافات أُخرى سُلمت لتُستخدم كقطع غيار)
	(7)	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005-2004	(7)	مستعملة؛ جزء من صفقة بقيمة 12 مليون دولار ؛ طُلبت وسُلمت عبر سنغافورة؛ حُدثت في سنغافورة قبل التسليم

يتبـــع

تابــــع

	6	Bell-205/UH-1H	طوافة	2003	2005	(3)	صفقة بقيمة 8,2 ملايين دولار؛ التسليم 2005/ 2006
	4	C-130H Hercules	طائرة نقل	(2002)		--	الطراز C-130K البريطاني سابقاً بيع مجدداً إلى المنتج الأمريكي؛ صفقة بقيمة 41 مليون دولار؛ محدثة قبل التسليم؛ تشمل طائرات للدورية البحرية
	48	M-113	ناقلة جنود مدرعة	(2003)		--	أمريكية سابقاً؛ مساعَدة
مر: الولايات المتحدة الأمريكية	2	Bell-205/UH-1 Huey	طوافة	1997	2005	(2)	UH-1H فليبينية أُعيد بناؤهما كطوافتي Huey-2؛ مجمعتان من عُدد في الفليبين
بولندا							
م: كندا	16	PW-100	محرك تُربيني مروحي	2001	2005-2003	16	من أجل 8 طائرات نقل C-295 من إسبانيا؛ الطراز PW-127
إيطاليا	3	RAT-31S/L	رادار مراقبة جوية	(2002)		--	صفقة بقيمة 38 أو 90 مليون دولار؛ جزء من برنامج NATO ACCS؛ من أجل شبكة NADGE للمراقبة الجوية؛ الطراز RAT-31DL؛ التسليم 2006-2007
بائعون متعددون	--	MU-90 Impact	طوربيد مضاد للغواصات	(2002)		--	صفقة بقيمة 30 مليون دولار؛ منها من أجل طوافات Mi-14PL وSH-2G وفرقاطات MEKO-A100 وPerry(Pulaski)؛ طُلبت من ألمانيا أو إيطاليا أو فرنسا
هولندا	3	STING	رادار إدارة نيران	2001	2003	1	من أجل تحديث 3 سفن حراسة Orkan؛ التسليم 2003-2006
روسيا	(200)	9M120 Vikr/AT-9	صاروخ مضاد للدبابات	(2004)		--	من أجل طوافات Mi-24PL محدثة
إسبانيا	8	C-295	طائرة نقل	2001	2005-2003	8	صفقة بقيمة 212 مليون دولار (مبادلات 100 في المئة)؛ حق شراء 4 طائرات أُخرى
السويد	(128)	Eale-1	رادار إدارة نيران	(2001)	2004	(1)	من أجل عربة م/ط (مدافع) Loara منتجة في بولندا؛ حالها غير مؤكدة



تابـــع

	3	Giraffe AMB-D	رادار مراقبة جوية	2001	2003	1	الطراز Sea Giraffe AMB؛ من أجل تحديث 3 سفن حراسة Orkan؛ التسليم 2006-2003
	(60)	RBS-15 MK-3	صاروخ مضاد للسفن	(2001)	2005-2003	(24)	من أجل 3 سفن حراسة Orkan وربما من أجل فرقاطتي MEKO-A100
الولايات المتحدة الأمريكية	5	C-130H Hercules	طائرة نقل	(2004)		--	طائرة بريطانية سابقاً أُعيدت إلى المنتج الأمريكي ونُقلت إلى بولندا؛ مساعدة «تمويل عسكري خارجي» كانت أصلاً بقيمة 72 مليون دولار لكنها زيدت إلى 120 مليون دولار (تشمل تحديث قبل التسليم)؛ الطراز C-130K؛ تشمل الطراز طائرة C-130K Hercules C-3؛ التسليم أُخّر من 2007-2006 إلى 2011-2010 بسبب تحديث واسع
	48	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2003		--	صفقة Peace Sky-1 بقيمة 3,5 مليار دولار (4,7 مليار دولار؛ منها فوائد؛ مبادلات 6 أو 12,5 مليار دولار)؛ التسليم 2008-2007
	11	MSTAR	رادار مراقبة أرضية	2004	2005	11	صفقة بقيمة 2,7 مليون دولار
	22	PANTERA	نظام إلكتروني/ بصري للطائرات	2003		--	من أجل طائرات قتال F-16
	360	AGM-65G Maverick	صاروخ جو ـ سطح	2004		--	صفقة بقيمة 78 مليون دولار؛ الطراز AGM-64G2؛ التسليم بحلول سنة 2007
	(126)	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2004		--	الطراز AIM-120 C-5
	178	AIM-9X Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2004		--	من أجل طائرات قتال F-16C
	--	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	(2003)		--	من أجل فرقاطات MEKO-A100؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد



تابـــع

مر : فنلندا	313	XC-360 AMV	عربة مشاة قتالية	2003	2005-2004	(13)	جزء من برنامج Suhak بقيمة 1,45 مليار دولار تقريباً (يشمل 308 ملايين دولار من أجل أبراج من إيطاليا ؛ مبادلات 133 في المئة)؛ الطراز XC-360P؛ التسمية البولندية Rosomak؛ التسليم 2004–2013
	377	XC-360 AMV	ناقلة جنود مدرعة	2003	2005-2004	(46)	جزء من برنامج Suhak بقيمة 1,45 مليار دولار تقريباً (مبادلات 133 في المئة)؛ الطراز XC-360P؛ تتضمن 32 عربة استطلاع؛ التسمية البولندية Rosomak؛ التسليم 2004–2013
ألمانيا	2	MEKO-A100	فرقاطة	2001		--	التسمية البولندية Gawron-2؛ حق شراء 2–5 أُخرى؛ التسليم من 2006
إسرائيل	(2675)	Spike-MR/LR	صاروخ مضاد للدبابات	2003	2005-2004	(270)	صفقة بقيمة 425 مليون دولار تقريباً (منها 250–260 من أجل المنتج الإسرائيلي؛ مبادلات بقيمة 826 مليون دولار تشمل إنتاج مكونات وتجميعها في بولندا؛ تشمل 264 قاذفاً)؛ الطراز Spike-LR؛ التسليم 2004–2013
المملكة المتحدة	(78)	AS-90 Turret	برج	(2004)		--	من أجل استخدامها على هياكل بولندية كمدفع Chrobry أو Krab ذاتي الحركة؛ تشمل تجميعاً/ إنتاجاً في بولندا؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
البرتغال							
م : كندا	24	PW-100	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل 12 طائرة نقل C-295 من إسبانيا؛ الطراز PW-127
فرنسا	12	EC-120B Colibri	طوافة خفيفة	2003	2005-2004	(12)	
ألمانيا	2	Type-214	غواصة	2004		--	صفقة بقيمة 846 مليون يورو (970 مليون دولار) (مبادلات 100 في المئة)؛ الطراز Type-209PN؛ حق شراء واحدة أُخرى؛ التسليم 2009–2010



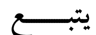
تابـــع

إيطاليا	12	EH-101-400	طوافة	2002	2005-2004	(11)	صفقة بقيمة 287-315 مليون دولار (تشمل طوافتين ممولتين من قِبل الاتحاد الأوروبي لحماية الصيد البحري)؛ تشمل طوافات لمهمات البحث والإنقاذ القتالي وغير القتالي؛ التسليم 2004-2006
	--	Black Shark	طوربيد مضاد للسفن	2005		--	صفقة بقيمة 47 مليون يورو (62 مليون دولار) من أجل غواصات Type-214(Type-209PN)
هولندا	3	P-3C Orion Update-2.5	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2004		--	هولندية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 70 أو 223 مليون يورو (85 أو 265 مليون دولار)
	2	P-3 CUP Orion	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2004		--	هولنديتان سابقاً؛ بيعت للبرتغال فيما هما قيد التحديث إلى مستوى P-3CUP في أمريكا من أجل هولندا؛ جزء من صفقة بقيمة 70 أو 223 مليون يورو (85 أو 265 مليون دولار)
إسبانيا	12	C-295	طائرة نقل	2005		--	صفقة بقيمة 278 مليون يورو
	1	S763-LANZA	رادار مراقبة جوية	2004		--	صفقة بقيمة 18 مليون يورو؛ حق شراء 3 رادارات أُخرى
المملكة المتحدة	260	ISC-350	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2005		--	من أجل 260 ناقلة جنود مدرعة/عربة مشاة قتالية Pandur-2 من النمسا
	36	RTM-322	عمود إدارة تُربيني	2002	2005-2004	(33)	من أجل 12 طوافة EH-101 من إيطاليا
الولايات المتحدة الأمريكية	12	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2002)	2005	(6)	
	(96)	MIM-72 Chaparral	صاروخ سطح ـ جو	(2004)		--	أمريكية سابقاً؛ مساعدة؛ الطراز MIM-72G؛ حالها غير مؤكدة
مر : النمسا	30	Pandur-2	عربة مشاة قتالية	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 365 مليون يورو (حوالى 480 مليون دولار) (تشمل 21 مليون يورو من أجل قطع غيار؛ مبادلات 150 في المئة في 9 سنوات تشمل تجميع معظمها في البرتغال)؛ التسليم 2006-2009

يتبـــع

تابـــع

	230	Pandur-2	ناقلة جنود مدرعة	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 365 مليون يورو (حوالى 480 مليون دولار) (تشمل 21 مليون يورو من أجل قطع غيار؛ مبادلات 150 في المئة في 9 سنوات تشمل تجميع معظمها في البرتغال)؛ تشمل عربات إسعاف، عربات إخلاء، عربات مراكز قيادة، عربات مضادة للدبابات؛ التسليم 2006-2009
الولايات المتحدة الأمريكية	20	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	1998	2005-2003	(13)	صفقة Peace Atlantis-2 بقيمة 268 مليون دولار (تشمل طائرات مقدمة كمساعدة؛ 5 طائرات أُخرى كقطع غيار)؛ الطراز F-160CU الأمريكي سابقاً محدث إلى مستوى F-16AM(F-16C) في البرتغال بعُدد أمريكية؛ تشمل 4 F-16B؛ التسليم 2003-2006
رومانيا							
م: ألمانيا	36	Gepard	عربة م/ ط (مدافع)	1998	2005-2004	(21)	ألمانية سابقاً؛ مساعدة (بقيمة 37 مليون دولار)؛ محدثة قبل التسليم (سلمت 7 عربات أُخرى لاستخدامها كقطع غيار فقط)
إسرائيل	(1000)	Spike-MR/LR	صاروخ مضاد للدبابات	(2005)	2005	(50)	من أجل عربات مشاة قتالية محدثة MLI-84؛ من الخط الإنتاجي الألماني الخاص بـ Eurospike
هولندا	8	I-HAWK	نظام صاروخ سطح ـ جو	2004	2005	8	هولندية سابقاً؛ صفقة بقيمة 24 مليون يورو (32 مليون دولار)؛ ربما الطراز HAWK PIP-3 أو الطراز PIP-3 المحدث بعد التسليم
	(288)	MIM-23B HAWK	صاروخ سطح ـ جو	2004	2005	(288)	هولندية سابقاً
المملكة المتحدة	2	Boxer/Type-22	فرقاطة	2003	2005-2004	2	بريطانيتان سابقاً؛ صفقة بقيمة 116 مليون جنيه (187 مليون دولار) (مبادلات 80-90 في المئة)؛ محدثة قبل التسليم؛ التسمية الرومانية Regele Ferdinand



تابـــع

الولايات المتحدة الأمريكية	1	C-130H Hercules	طائرة نقل	2004	2005	1	طائرة إيطالية سابقاً أُعيدت إلى المنتج الأمريكي؛ صفقة بقيمة 7.8 ملايين دولار (جزء من صفقة بقيمة 55 مليون دولار تشمل تحديث 4 طائرات C-130B رومانية ومساعدة «تمويل عسكري خارجي» بقيمة 16 مليون دولار)؛ محدثة قبل التسليم
	21	AN/TPS-73 MMSR	رادار مراقبة جوية	2003	2005-2004	(8)	التسليم 2004–2008
مر: المملكة المتحدة	9	Viper	محرك تُربيني نفاث	2000	2005-2002	(9)	من أجل 9 طائرات تدريب IAR-99C منتجة في رومانيا؛ الطراز Viper-632-41M
المملكة العربية السعودية							
م: فرنسا	3	La Fayette/F 3000S	فرقاطة	1994	2005-2002	3	جزء من صفقة «صواري ـ 2» بقيمة 3,4 مليارات دولار (مبادلات 35 في المئة)؛ مسماة أيضاً «لافاييت معدلة»؛ التسمية السعودية «الرياض».
ألمانيا	100	Deutz V-10	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(1995)	2005-1998	(100)	من أجل 100 ناقلة جنود مدرعة AF-40-8-1 منتجة في المملكة العربية السعودية
باكستان	20	MFI-17 Supporter	طائرة تدريب	(2003)	2005	(20)	صفقة بقيمة 34 مليون دولار؛ الطراز Super Mushshak
المملكة المتحدة	(72)	Eurofighter/ Typhoon	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2005)		--	جزء من صفقة «اليمامة ـ 3» التي تصل قيمتها إلى 16 مليار دولار؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
الولايات المتحدة الأمريكية	4	Cessna-550 Citation-2	طائرة نقل خفيفة	(2005)	2005	2	التسليم 2005–2006
	523	6V-53	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(1997)	2005-2003	(300)	جزء من برنامج تحديث 523 ناقلة جنود M-113 إلى مستوى M-113 A3 بـ 413 مليون دولار؛ الطراز 6V-53T

يتبـــع

تابـــــع

	--	AN/AAQ-13 LANTIRN	نظام إلكتروني/ بصري للطائرات	(2005)		--	من أجل طائرات قتال Tornado؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	--	AN/AAQ-14 LANTIRN	رادار طائرة	(2005)		--	من أجل طائرات قتال Tornado؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	500	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2000	2005-2003	(331)	صفقة بقيمة 475 مليون دولار؛ من أجل طائرات قتال F-15
	150	AIM-9M Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2005		--	صفقة بقيمة 17 مليون دولار؛ التسليم 2006/ 2007
سنغافورة							
م: الدنمارك	12	SCANTER-2001	رادار مراقبة بحرية	(2002)		--	من أجل 6 فرقاطات La Fayette (Formidable) من فرنسا
فرنسا	5	EC-120B Colibri	طوافة خفيفة	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 120 مليون دولار سنغافوري (60 مليون يورو) (مملوكة ومؤجرة لمدة 20 سنة من جانب شركة سنغافورية)؛ للتدريب
	(288)	ASTER-15 SAAM	صاروخ سطح ـ جو	(2001)		--	جزء من «المشروع Delta» بقيمة 1,6 مليار دولار؛ من أجل فرقاطات La Fayette (Formidable)
ألمانيا	24	MTU-8000	محرك ديزل (للسفن)	(2000)		--	من أجل 6 فرقاطات La Fayette (Formidable) من فرنسا؛ الطراز MTU-8000-M90
روسيا	--	Igla/SA-18 Grouse	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	(2001)	2005	(100)	ربما تشمل تجميعاً/ إنتاجاً في سنغافورة؛ تشمل صواريخ تستخدم على نظام صاروخ سطح ـ جو Igla M-113 منتج في سنغافورة
السويد	2	Vastergotland/ A-17	غواصة	2005		--	سويديتان سابقاً؛ صفقة بقيمة مليار كرونا سويدية؛ محدثة (بما فيها من محركات دفع مستقل عن الهواء) قبل التسليم؛ التسليم 2010



تابـــع

الـولايـات المـتـحـدة الأمريكية	12	AH-64D Apache	طوافة قتال	2001	2005	(12)	صفقة Peace Vanguard بقيمة 617 مليون دولار باقية في أمريكا حتى سنة 2006
	12	F-15E Strike Ealge	طائرة مقاتلة/ قاذفة	2005		--	برنامج NFRP بقيمة مليار دولار؛ الطراز F-15SG؛ حق شراء 8 أُخرى؛ التسليم 2008–2009
	20	F-16C	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2000)	2005-2004	(20)	صفقة Peace Carvin-4؛ الطراز F-16D Block-52
	6	S-70B/SH-60B Seahawk	طوافة مضادة للغواصات	2005		--	الطراز SH-70(N)؛ التسليم 2008–2010
	54	M-109 Chassis	هيكل قاعدي لمدفع	(2001)	2005-2001	(54)	للاستخدام كهيكل قاعدي للمدفع الذاتي الحركة Primus المنتج في سنغافورة (مع برج مدفع سنغافوري 155 ملم)
	18	AN/AAQ-14 LANTIRN	رادار طائرة	2001	2005-2004	(18)	من أجل طائرات قتال F-16
	(192)	AGM-114K HELLFIRE	صاروخ مضاد للدبابات	(2001)	2005	(192)	من أجل طوافات AH-64D
	(60)	AGM-154 JSOW	صاروخ جو ـ سطح	(2005)		--	من أجل طائرات قتال F-15SG؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	50	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2004		--	صفقة بقيمة 25 مليون دولار؛ الطراز AIM-120C5
	(200)	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2005)		--	من أجل طائرات قتال F-15SG؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	(200)	AIM-9X Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2005)		--	من أجل طائرات قتال F-15SG؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
مر: فرنسا	6	La Fayette/ F-3000	فرقاطة	2000		--	صـفـقـة بـقـيـمـة 750 مـليـون دولار (جـزء مـن «المـشروع Delta»)؛ 5 مجـمـعـة/ منـتجـة في سـنـغـافـورة؛ الـتـسـمـيـة السنغافورية Formidable؛ التسليم 2007–2009

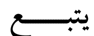
يتبـــع

إسرائيل	--	Spike-MR/LR	صاروخ مضاد للدبابات	1999	2005-2001	(900)	ربما الطراز Spike-LR
سلوفينيا							
مر : النمسا	36	Pandur	ناقلة جنود مدرعة	2003	2005-2004	(18)	التسمية السلوفينية Valuk
جنوب أفريقيا							
م: فرنسا	4	MRR-3D	رادار مراقبة جوية	(2000)	2005	(1)	من أجل 4 فرقاطات MEKO-A200(Valour) من ألمانيا
	4	TSM-2633 Spherion-B	سونار أعماق متغيرة مضاد للغواصات	(1999)	2005	(1)	من أجل 4 فرقاطات MEKO-A200(Valour) من ألمانيا؛ الطراز TSM-4132 Kinglip
	17	MM-40 Exocet	صاروخ مضاد للسفن	2000	2005	17	من أجل فرقاطات MEKO-A200(Valour) كان العدد في الأصل 32 ثم خُفض إلى 17 بعد تخفيض في الميزانية
ألمانيا	3	Type-209/1400	غواصة	2000	2005	1	صفقة بقيمة 748 مليون يورو (حوالى 875 مليون دولار) (مبادلات 375–430 في المئة) الطراز Type-209/1400 MOD؛ التسليم 2005–2007
هولندا	2	PAGE	رادار مراقبة جوية	2003	2005	(1)	جزء من برنامج «نظام الدفاع الجوي ذو القاعدة الأرضية (GBADS) المرحلة ـ 1» بقيمة 117 مليون دولار
السويد	19	JAS-39 Gripen	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2000)		--	جزء من صفقة بقيمة 1,2 مليار دولار (مبادلات 8,7 مليارات دولار تشمل 1,5 مليار دولار من أجل صناعة أسلحة)؛ الطراز JAS-39C التسليم 2009–2011ظ2012
	9	JAS-39 Gripen	طائرة قتال/ هجوم أرضي	1999		--	جزء من صفقة بقيمة 1,2 مليار دولار (مبادلات 8,7 مليارات دولار تشمل 1,5 مليار دولار من أجل صناعة أسلحة)؛ الطراز JAS-39D التسليم 2008–2009
المملكة المتحدة	4	Super Lynx-300	طوافة	2003		--	صفقة بقيمة 107 مليار دولار (مبادلات 173 مليون دولار تشمل 88 مليون دولار من أجل صناعة أسلحة)؛ حق شراء اثنتين أُخريين؛ التسليم 2007



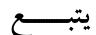
تابـــع

	(72)	Startreak	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	2003	2005	(36)	صفقة بقيمة 13 مليون دولار (جزء من برنامج «GBADS المرحلة ـ 1»)
الولايات المتحدة الأمريكية	9	F-404	محرك تُربيني مروحي	1999		--	من أجل 9 طائرات قتال JAS-39D من السويد؛ الطراز RM-12 من الخط الإنتاجي السويدي
	19	F-404	محرك تُربيني مروحي	(2000)		--	من أجل 19 طائرات قتال JAS-39C من السويد؛ الطراز RM-12 من الخط الإنتاجي السويدي
	4	LM-2500	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(1999)	2005	(1)	من أجل 4 فرقاطات MEKO-A200(valour)؛ من ألمانيا
	8	T-800	عمود إدارة تُربيني	2003		--	من أجل 4 فرقاطات Super Lynx-300؛ من المملكة المتحدة
	4	AN/APS-143(V)	رادار طائرة دورية بحرية	2003		--	من أجل 4 فرقاطات Super Lynx-300؛ من المملكة المتحدة
مر : ألمانيا	4	MEKO-A200	فرقاطة	(2000)	2005	(1)	صفقة بقيمة 0,8–1,12 مليار دولار (مبادلات 3,2 مليار دولار تشمل 403 ملايين دولار من أجل صناعة أسلحة بما فيها أسلحة ومعدات جنوب أفريقية مجهزة في جنوب أفريقيا)؛ التسمية الجنوب أفريقية Amatola؛ التسليم 2005–2006
إيطاليا	30	A-109K	طوافة خفيفة	1999	2005	(10)	صفقة بقيمة 240–254 مليون دولار (مبادلات 947 مليون دولار تشمل 191 مليون دولار من أجل صناعة أسلحة؛ تشمل تجميع 25 طوافة في جنوب أفريقيا وإنتاج A-109 وA-119 في جنوب أفريقيا لأغراض التصدير)؛ الطراز A-109 LUH؛ حق شراء 10 طوافات أُخرى؛ التسليم 2005–2006
بائعون متعددون	8	A-400M	طائرة نقل	2005		--	صفقة بقيمة 830 مليون دولار (مبادلات 400–430 مليون يورو تشمل إنتاج مكونات في جنوب أفريقية من أجل طائرات A-400 جنوب أفريقية وطائرات A-400 أُخرى)؛ التسليم 2010–2014



تابــع

المملكة المتحدة	12	Hawk-100	طائرة تدريب/ قتال	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 620 مليون دولار (مبادلات تشمل تجميعاً في جنوب أفريقيا)؛ الطراز Hawk-100, Hawk-120/LIFT؛ التسليم 2006
	12	Hawk-100	طائرة تدريب/ قتال	1999	2005	(12)	جزء من صفقة بقيمة 1,2 مليار دولار (مبادلات 8,7 مليارات دولار تشمل 1,5 مليار دولار من أجل صناعة أسلحة بما في ذلك تجميع 11 طائرة في جنوب أفريقيا)؛ الطراز Hawk-100 LIFT/Hawk-120
إسبانيا							
م: كندا	18	PW-100	محرك تُربيني مروحي	1999	2005-2001	(18)	من أجل 9 طائرات نقل C-295 منتجة في إسبانيا؛ الطراز PW-127
فرنسا	--	Mistral	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	(2003)		--	من أجل طوافات AS-665 Tiger
ألمانيا	(212)	MTU-183	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2003	2005	(35)	من أجل 212 عربة مشاة قتالية Pizarro (ASCOD) منتجة في إسبانيا
	1	Patriot	نظام صاروخ سطح ـ جو	2004	2005	1	ألماني سابقاً؛ صفقة بقيمة 40-50 مليون يورو
	40	DM-2A4 533mm	طوربيد مضاد للسفن	2005		--	صفقة بقيمة 76 مليون يورو؛ من أجل غواصات Scorpene(S-80)
	43	Taurus KEPD-350	صاروخ جو ـ سطح	2005		--	صفقة بقيمة 57 مليون يورو
إسرائيل	2500	Spike-MR/LR	صاروخ مضاد للدبابات	(2005)		--	صفقة بقيمة 250 مليون يورو (تشمل 260 قاذفاً)؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
إيطاليا	5	RAN-12L/X	رادار مراقبة جوية/ بحرية	(1996)	2005-2002	4	من أجل 5 فرقاطات De Bazan (F-100) منتجة في إسبانيا



تابـــع

النرويج	(20)	Penguin-2	صاروخ مضاد للسفن	(2000)	2005	(5)	صفقة بقيمة 26 مليون دولار (مبادلات من أجل طلبية نرويجية قوامها 5 فرقاطات)؛ الطراز Penguin-2 Mod-7؛ من أجل طوافات s-70/SH-60B؛ حق شراء المزيد
الـولايـات المـتـحـدة الأمريكية	5	MK-45 127mm	مدفع بحري	1999	2005-2002	4	أمريكية سابقاً؛ محدثة قبل التسليم؛ من أجل 5 مدمرات De Bazan (F-100) منتجة في إسبانيا؛ الطراز MK-45 Mod-2
	8	CT-7	محرك تُربيني مروحي	(2005)		--	من أجل 4 طائرات دورية بحرية CN-235 MP منتجة في إسبانيا؛ الطراز CT-7-9C3
	10	LM-2500	محرك غازي تُربيني (للسفن)	1996	2005-2002	8	من أجل 5 مدمرات De Bazan (F-100) منتجة في إسبانيا
	4	AN/MPQ-64	رادار مراقبة جوية	(2000)	2004	(1)	طُلبت عبر النرويج كجزء من 4 أنظمة صواريخ سطح ـ جو NASAMS
	10	AN/SPG-62	رادار إدارة نيران	(1996)	2005-2002	8	الطراز AN/SPG-62 MK-99؛ للاستخدام مع صواريخ سـطـح ـ جـو Standard وESSM عـلى مـدمـرات De Bazan(F-100) منتجة في إسبانيا
	4	AN/SPY-1F	رادار مراقبة جوية	1996	2005-2002	4	جزء من صفقة بقيمة 750 مليون دولار؛ من أجل 4 فرقاطات De Bazan(F-100) منتجة في إسبانيا
	1	AN/SPY-1F	رادار مراقبة جوية	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 550 مليون دولار؛ من أجل 4 فرقاطات De Bazan(F-100) منتجة في إسبانيا
	5	DE-1160	سونار مضاد للغواصات	1996	2005-2002	4	من أجل 5 فرقاطات De Bazan(F-100) منتجة في إسبانيا: الطراز DE-1160LF (ربما DE-1160B الإسباني الأقدم والمحدث إلى مستوى DE-1160F)
	--	AGM-114K HELLFIRE	صاروخ مضاد للسفن	2003		--	من أجل طوافات SH-60B؛ من أجل مهمات مضادة للسفن؛ لم يجرِ بعدُ توقيع بعد



تابـــع

	--	AIM-120A AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2000)	2005-2004	(50)	من أجل أنظمة صواريخ سطح ـ جو NASAMS من النرويج
	226	Javelin	صاروخ مضاد للدبابات	(2001)		--	صفقة بقيمة 25 مليون دولار (تشمل 12 قاذفاً)؛ حالها غير مؤكَّدة
	384	RIM-16ESSM	صاروخ سطح ـ جو	(2003)		--	من أجل فرقاطات De Bazan(F-100) ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	(94)	RIM-66B Standard-1MR	صاروخ سطح ـ جو	(2005)		--	صفقة بقيمة 411 مليون دولار؛ من أجل فرقاطات Perry (Santa Maria)؛ حالها غير مؤكَّدة
مر : فرنسا	24	AS-665 Tiger	طوافة قتال	2003		--	صفقة بقيمة 1,4 مليون يورو؛ تشمل 6 من الطراز HAP (حدثت لاحقاً إلى مستوى HAD) و18 من الطراز HAD في إسبانيا؛ التسليم 206-2007/ 2011
ألمانيا	16	Baffel	عربة إخلاء مدرعة	1998	2005-2003	(7)	جزء من صفقة بقيمة 1,9 مليار يورو (مبادلات 80 في المئة تشمل إنتاج 12 عربة في إسبانيا)
	219	Leopard-2A5+	دبابة	1998	2005-2003	(40)	جزء من صفقة بقيمة 1,9 مليار يورو (مبادلات 80 في المئة تشمل إنتاج 189 دبابة في إسبانيا)؛ الطراز Leopard-2A5E؛ التسليم 2005-2008
	(700)	IRIS-T	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2004)		--	إسبانيا تمول 5 في المئة من برنامج IRIS-T تشمل إنتاج مكونات في إسبانيا؛ ربما التسليم من 2006
إيطاليا	62	B-1 Centauro	سيارة مدرعة	2002	2005-2004	(38)	صفقة بقيمة 219 مليون يورو (185 مليون دولار) (مبادلات تشمل إنتاج مكونات في إسبانيا)؛ التسمية الإسبانية VRC-105؛ التسليم 2004-2006
بائعون متعددون	45	NH-90TTH	طوافة	2005		--	صفقة بقيمة 1,3 مليار يورو؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد؛ التسليم من 2010

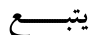
814



يتبـــع

تابـــع

الولايات المتحدة الأمريكية	10	Caterpillar-3616	محرك ديزل (للسفن)	1996	2005-2002	8	من أجل 5 فرقاطات De Bazan (F-100) منتجة في إسبانيا؛ ربما مجمعة في إسبانيا
سريلانكا							
م: الصين	(3)	CE/EC-408C	رادار مراقبة جوية	2004		--	التسمية غير مؤكدة
إسرائيل	1	Kfir C-7	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2004)	2005	1	إسرائيلية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 25 مليون دولار؛ ربما محدثة قبل التسليم
السويد							
م: كندا	(11)	Hydra	سونار	(1995)	2005-2004	(3)	من أجل 5 سفن حراسة Visby منتجة في السويد ومن أجل تحديث 4 زوارق هجوم سريع Goteborg وزورقي هجوم سريع Stockholm
فرنسا	5	FLASH	سونار ميل مغناطيسي	2001		--	من أجل 5 طوافات NH-90NFH مضادة للغواصات
ألمانيا	10	MTU-N-90	محرك ديزل (للسفن)	1995	2005	(4)	من أجل 5 سفن حراسة Visby منتجة في السويد
إيطاليا	20	A-109K	طوافة خفيفة	2001	2005	(2)	صفقة بقيمة 130 مليون يورو (113 مليون دولار) (تشمل مكونات مصنوعة في جنوب أفريقيا كمبادلات من أجل طلبية جنوب أفريقية بشأن طائرات قتال JAS-39)؛ الطراز A-109 (A-109M) LUH؛ التسمية السويدية HKP-15؛ طوافتان أُخريان معارتان من سنة 2002 من أجل التدريب؛ التسليم 2005-2007
جنوب أفريقيا	200	RG-32 Scout	ناقلة جنود مدرعة/ عربة أمن داخلي	2005	2005	(10)	جزء من مبادلات من أجل طلبية جنوب أفريقيا بشأن طائرات قتالJAS-39
الولايات المتحدة الأمريكية	20	TF-50	محرك غازي تُربيني (للسفن)	1995	2005	(8)	من أجل 5 سفن حراسة Visby منتجة في السويد؛ الطراز TF-50A
	5	AN/APS-143(V)	رادار طائرة دورية بحرية	2002		--	صفقة بقيمة 7,6 مليون دولار؛ من أجل 5 طوافات NH-90NFH مضادة للغواصات



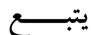
تابـــع

	(53)	AIM-120C AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2004	2005	(53)	جزء من صفقة بقيمة 53 مليون دولار؛ الطراز AIM-120C-5
مر: ألمانيا	(250)	IRIS-T	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2004)		--	تمول السويد 18 في المئة من برنامج IRIS-T الذي يشمل إنتاج مكونات في السويد؛ التسليم من 2009
بائعون متعددون	5	NH-90NFH	طوافة مضادة للغواصات	2001		--	جزء من صفقة بقيمة 660 مليار دولار (معظمها مجمع في فنلندا؛ مبادلات 100 في المئة تشمل 220 مليون دولار لإنتاج قطع لـ 200 طوافة NH-90 في السويد)؛ التسمية السويدية HKP-14؛ التسليم 2007–2009
	13	NH-90TTH	طوافة	2001		--	جزء من صفقة بقيمة 660 مليار دولار (معظمها مجمع في فنلندا؛ مبادلات 100 في المئة تشمل 220 مليون دولار لإنتاج قطع لـ 200 طوافة NH-90 في السويد)؛ الطراز NH-90TTT؛ تشمل 3 طوافات للبحث والإنقاذ؛ التسمية السويدية HKP-14؛ حق شراء 7 طوافات أُخرى؛ التسليم 2007–2009
الولايات المتحدة الأمريكية	(190)	F-404	محرك تُربيني مروحي	(1982)	2005-1993	(168)	من أجل طائرات قتال JAS-39 Gripen منتجة في السويد؛ الطراز F-404-GE-400/RM-12
سويسرا							
م: ألمانيا	(18)	EC-135/EC-635	طوافة	(2005)		--	جزء من برنامج HTLF بقيمة 310 ملايين فرنك سويسري؛ الطراز EC-635؛ (طُلبت طوافتان أُخريان لنقل شخصيات مهمة؛ يشمل طوافات للتدريب؛ ربما لم يجر بعد توقيع عقد
	(15)	Pipz-3 Kodiak	عربة هندسة مدرعة	(2002)		--	التسليم من 2007؛ حالها غير مؤكدة
الولايات المتحدة الأمريكية	(222)	AIM-9X Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2002		--	صفقة بقيمة 104 ملايين فرنك سويسري (مبادلات 100 في المئة)؛ من أجل طائرات قتال F/A-18C؛ التسليم، ربما، من 2006/ 2007

يتبـــع

تابـــع

مر: ألمانيا	25	Buffel	عربة إخلاء مدرعة	2001	2005-2004	(25)	صفقة بقيمة 63–70 مليون دولار (15 في المئة من المكونات منتجة في سويسرا)
السويد	186	CV-9030	عربة مشاة قتالية	2000	2005-2001	(186)	برنامج "Schutzenpanzer-2000" بقيمة 4 مليارات كرونا سويدية (مبادلات 00 في المئة تشمل 40 في المئة إنتاج مكونات وتجميعاً في سويسرا)؛ الطراز CH-9030 CH (CH-9030 MK-2)؛ يشمل 32 عربة مركز قيادة؛ حق شراء 124 أُخرى
المملكة المتحدة	(2000)	Rapier MK-2	صاروخ سطح ـ جو	(2002)	2005-2004	(750)	التسليم 2004–2007
سوريا							
م: روسيا	(14)	Su-27 SK/ Flanker-B	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(1999)		--	حالها غير مؤكدة
	--	Igla/SA-18 Grouse	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	2005		--	للاستخدام على عربات/ طوافات/ سفن (لا مع قواذف خفيفة نقالة بعد الضغوط التي مارستها أمريكا وإسرائيل)؛ حالها غير مؤكدة
تايوان							
م: فرنسا	1	ROCSAT-2	قمر صناعي مراقبة بصرية	1999	2005	1	صفقة بقيمة 70 مليون دولار؛ قُيدت مراقبة الأراضي الصينية بعد أن مارست الصين ضغوطاً
الولايات المتحدة الأمريكية	2	E-2C Hawkeye-2000	طائرة إنذار مبكر وسيطرة	1999	2005	2	صفقة بقيمة 400 مليون دولار؛ الطراز/ E-2T Hawkeye-2000
	3	S-90/H-92 Superhawk	طوافة	(2005)		--	من أجل البحث والإنقاذ؛ لم يجر بعدُ توقيع العقد
	54	LVTP-7A1/ AAV-7A1	ناقلة جنود مدرعة	2003	2005	(15)	صفقة بقيمة 146156 مليون دولار، AAV-7A1 أمريكية سابقاً أُعيد بناؤها إلى مستوى AAV-7A1 RAM/RS؛ تشمل 4 عربات مركز قيادة وعربتي إخلاء مدرعتين؛ التسليم من 2005



تابـــع

	(1400)	C-9	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(2005)		--	من أجل 1400 ناقلة جنود/عربة مشاة قتالية منتجة في تايوان
	1	AN/BOND	رادار مراقبة جوية	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 752 مليون دولار؛ التسليم بحلول 2009
	11	AN/TPS-77	رادار مراقبة جوية	2002	2005-2004	(6)	تشمل 4 رادارات AN/TPS-117
	(449)	AGM-114K HELLFIRE	صاروخ مضاد للدبابات	(2004)		--	جزء من صفقة بقيمة 50 مليون دولار؛ الطراز AGM-114M3
	5	AIM-7M Sparrow	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 280 مليون دولار؛ من أجل التدريب في أمريكا
	182	AIM-9M Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2003		--	صفقة بقيمة 17 مليون دولار؛ الطراز AIM-9M-2؛ التسليم بحلول 2006
	10	AIM-9M Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 280 مليون دولار؛ من أجل التدريب في أمريكا
	360	Javelin	صاروخ مضاد للدبابات	(2002)	2005	(360)	صفقة بقيمة 51 مليون دولار (تشمل 40 قاذفاً)
	(22)	RGM-84L Harpoon	صاروخ مضاد للسفن	(2003)	2005	(8)	الطراز RGM-84L Block-2؛ من أجل مدمرات Kidd (Keelung)
	(148)	RIM-66M Standard-2	صاروخ سطح ـ جو	(2003)	2005	(74)	الطراز SM-2 Block-3A؛ من أجل مدمرات Kidd (Keeling)
	4	Kidd	مدمرة	(2003)	2005	2	أمريكية سابقاً؛ صفقة بقيمة 740 مليون دولار؛ التسمية التايوانية Keelung؛ التسليم 2005–2007
تايلاند							
م: الصين	(97)	WZ-551	ناقلة جنود مدرعة	2005		--	صفقة بقيمة 1,9–2 مليار باهت تايلاندي (مقايضة مع فاكهة تايلاندية)؛ قد يكون العدد 133 ناقلة؛ منها ما هي للشرطة؛ الطراز WZ-551B



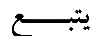
تابـــع

	2	OPV-95	فرقاطة	2002	2005	1	صفقة بقيمة 75–80 مليون يورو (66–95 مليون دولار)
ألمانيا	(97)	BF-8L	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2005		--	من أجل نحو 97 ناقلة جنود WZ-551B من الصين؛ ربما من الخط الإنتاجي الصيني
إيطاليا		RAN-30X	رادار مراقبة جوية	(2002)	2005	1	من أجل فرقاطتي OPV-95 من الصين
	2	Seaguard TMX	رادار إدارة نيران	2002	2005	1	من أجل فرقاطتي OPV-95 من الصين
هولندا	8	Flycatcher	رادار إدارة نيران	2004	2005	(8)	هولندية سابقاً؛ للاستخدام مع مدافع م/ط 40 ملم
المملكة المتحدة	22	L-118 105mm	مدفع مقطور	2004	2005	(11)	الطراز L-119
	4	20RK-270	محرك ديزل (للسفن)	2002	2005	2	من أجل فرقاطتي OPV-95 من الصين
بلد غير معروف	--	Bell-212/UH-1N	طوافة	(2005)		--	مستعملة؛ ربما لم يجرِ بعد توقيع عقد
الولايات المتحدة الأمريكية	7	Bell-209/AH-1F	طوافة قتال	2005		--	أمريكية سابقاً؛ مساعدة (تدفع تايلاند 00 مليون باهت تايلاندي (7,1 ملايين دولار) من أجل إصلاحها ونقلها)
	(4)	S-70A/UH-60L	طوافة	2003	2005-2004	(4)	صفقة بقيمة 46 مليون دولار؛ تم شراؤهما بعد كارثة سنة 2004 الطبيعية، وذلك كرد على النقص في الطوافات المعدة للبحث والإنقاذ؛ ربما لم يجر بعدُ توقيع عقد
	3	Sea Vue	رادار طائرة دورية بحرية	(2005)	2005	(1)	من أجل تحديث 3 طائرات دورية بحرية P-3T مضادة للغواصات
تونس							
م: ألمانيا	6	Albatros/Type-143	زورق هجوم سريع (مسلح بصواريخ)	2004	2005	6	ألمانية سابقاً؛ صفقة بقيمة 34 مليون يورو (43 مليون دولار)؛ الطراز Type-143B
الولايات المتحدة الأمريكية	(15)	Bell-205/UH-1H	طوافة	(2004)		--	أمريكية سابقاً؛ مساعَدة؛ حالها غير مؤكدة
	(30)	M-106 107mm	ناقلة جنود مدرعة/ حاملة مدفع هاون	(2003)		--	أمريكية سابقاً؛ مساعدة؛ الطراز M-106A2؛ حالها غير مؤكدة
	92	M-113	ناقلة جنود مدرعة	(2003)		--	أمريكية سابقاً؛ مساعدة؛ الطراز M-113A2؛ الطراز M-577A2 (مركز قيادة)؛ حالها غير مؤكدة



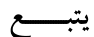
تابـــع

تركيا							
م: كندا	20	PW-100	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل 10 طائرات بحرية دورية/ مضادة للغواصات ATR-72MP من إيطاليا؛ الطراز PW-127
فرنسا	19	Ocean Master	رادارطائرة دورية بحرية	2002		--	جزء من صفقة بقيمة 400 مليون دولار؛ جزء من برنامج Mettem؛ من أجل 9 طائرات CN-235 MPA و10 طائرات دورية بحرية ATR-70 من إسبانيا وإيطاليا
ألمانيا	298	Leopard-2A4	دبابة	2005		--	ألمانية سابقاً؛ صفقة بقيمة 365 مليون يورو (430 مليون دولار) (تشمل 70 مليون يورو لألمانيا و295 مليون يورو من أجل الصناعة الألمانية لتجري عمليات نقل تقانة)؛ التسليم 2006–2007
	470	MTU-881	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	(2001)	2005-2003	(55)	من أجل 170 دبابة Sabra-3 (M-60 محدثة) من إسرائيل و300 مدفع ذاتي الحركة K-9 من كوريا الجنوبية
	40	DM-2A4 533mm	طوربيد مضاد للسفن	(1999)	2005-2004	(40)	صفقة بقيمة 40 مليون دولار؛ من أجل غواصات Type-209/1400 (preveze)
إسرائيل	10	Heron-2	طائرة بلا طيار	2005		--	صفقة بقيمة 183 مليون دولار (مبادلات 30 في المئة)؛ التسليم 2007
	170	Sabra-3	دبابة	(2002)	2005	1	صفقة بقيمة 688 مليون دولار؛ دبابات M-60A3 تركية مُعاد بناؤها إلى مستوى Sabra-3
إيطاليا	10	ATR-72 MP	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2005		--	برنامج Mettem أو Uzum Ufuk بقيمة 180 مليون يورو (حوالى 220 مليون دولار؛ مبادلات 752–775 مليون دولار تشمل إنتاج مكونات وتجميع في تركيا) الطراز ATR-70 أو ATR-72 المضاد للغواصات؛ التسليم 2006 أو 2007–2008
	5	Bell-412	طوافة	2005		--	الطراز AB-42EP؛ من أجل حرس السواحل؛ التسليم 2006 أو 2007–2008



تابــــع

	4	RAT-31 S/L	رادار مراقبة جوية	2002	2005	(2)	جزء من برنامج NATO ACCS؛ من أجل شبكة المراقبة الجوية NADGE؛ الطراز RAT-31 DL
هولندا	6	LIROD	رادار إدارة نيران	2001	2005-2004	(3)	من أجل 6 زوارق هجوم سريع Kilic من ألمانيا
	6	MW-08	رادار مراقبة جوية	2001	2005-2004	(3)	من أجل 6 زوارق هجوم سريع Kilic من ألمانيا
	6	STING	رادار إدارة نيران	2001	2005-2004	(3)	من أجل 6 زوارق هجوم سريع Kilic من ألمانيا
الولايات المتحدة الأمريكية	4	Boeing-737-7ES	طائرة إنذار مبكر وسيطرة	2003		--	برنامج Peace Eagle بقيمة 1,5 مليار دولار (مبادلات 500 مليون دولار)؛ حق شراء اثنتين أُخريين؛ التسليم 2007–2008
	12	S-70B/SH-60B Seahawk	طوافة مضادة للغواصات	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 340–389 مليون دولار (ممولة في أغلبها بقرض أمريكي)؛ حق شراء 5 أُخرى؛ التسليم من 2008
	(117)	AN/APG-68	رادار طائرة	(2005)		--	جزء من برنامج Peace Onyx-3 بقيمة 1,1 مليار دولار لتحديث 117 طائرة قتال F-16C تركية؛ الطراز AN/ APG-68(V)9؛ التسليم بحلول سن 2012
	8	AN/MPQ-64	رادار مراقبة جوية	2002	2005	(8)	لاستخدامها مع 8 أنظمة صواريخ سطح ـ جو I-HAWK محدثة
	8	I-HAWK	نظام صاروخ سطح ـ جو	2002	2005	(8)	أمريكية سابقاً؛ صفقة بقيمة 100 مليون دولار؛ محدثة (جزئياً في النرويج) إلى مستوى I-HAWK PIP-3 قبل التسليم
	127	AIM-9X Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2005)		--	صفقة بقيمة 36 مليون دولار؛ التسليم بحلول سنة 2008
	(175)	MIM-23B HAWK	صاروخ سطح ـ جو	(2002)	2005	(175)	أمريكية سابقاً؛ مساعدة
مر: ألمانيا	6	Frank enthal/ Type-332	سفينة إجراءات مضادة للألغام	1999	2005	1	صفقة بقيمة 625 مليون دولار؛ منتجة في تركيا؛ التسمية التركية Alanya؛ التسليم 2005–2008



تابـــع

	6	Kilic	زورق هجوم سريع (مسلح بصواريخ)	2000	2005-2004	(3)	5 منتجة في تركيا؛ التسليم 2004–2007
	4	Type-209/1400	غواصة	1998	2005-2003	2	صفقة بقيمة 556 مليون دولار؛ مجمعة من عُدد في تركيا؛ التسمية التركية Gur؛ التسليم 2003–2007
كوريا الجنوبية	(300)	K-9 Thunder 155mm	مدفع ذاتي الحركة	2001	2005-2003	(54)	صفقة بقيمة 1–1,2 مليار دولار (تشمل 60–70 مليون دولار من أجل 8–20 الأولى)؛ التسمية التركية Firtina/ TUSpH Storm؛ التسليم 2003–2013
المملكة المتحدة	840	Rapier MK-2	صاروخ سطح ـ جو	1999	2005-2002	(325)	صفقة بقيمة 130–150 مليون دولار؛ للاستخدام مع أنظمة صواريخ سطح ـ جو Rapier محدثة إلى مستوى Rapier B1X؛ التسليم 2002–2010
تركمانستان							
م: جورجيا	--	Su-25T/Frogfoot	طائرة هجوم أرضي	(2003)		--	تسديد لدين؛ الطراز Su-25KM؛ حالها غير مؤكدة (ربما هي تحديث لطائرات تركمانية في جورجيا)
الإمارات العربية المتحدة							
م: كندا	8	PW-100	محرك تُربيني مروحي	(2001)		--	من أجل 4 طائرات C-295 MPA للدورية البحرية/ مضادة للغواصات من إسبانيا؛ الطراز PW-127
الدنمارك	6	SCANTER-2001	رادار مراقبة جوية	2004		--	من أجل 4 سفن حراسة بينونة من فرنسا
فرنسا	(62)	Mirage-2000-5 MK-2	طائرة قتال/ هجوم أرضي	1998	2005-2003	(44)	صفقة بقيمة 3,4 مليارات دولار؛ طُلبت بعد أن رفضت أمريكا بيع طائرات قتال F-16 ذات قدرات صواريخ جو ـ سطح طويلة المدى؛ الطراز Mirage-2000-9؛ تشمل 30 طائرة Mirage-2000 إماراتية أُعيد بناؤها إلى مستوى Mirage-2000-9؛ التسليم 2003–2007
	46	Leclerc	عربة إخلاء مدرعة	1993	2004-1997	(28)	جزء من صفقة بقيمة 3,4 ملارات دولار (مبادلات 60 في المئة)؛ ربما سيتم تحويل الـ 18 الأخيرة إلى عربات هندسة مدرعة قبل التسليم



تابـــع

	4	Ocean Master	رادار طائرة دورية بحرية	(2001)		--	من أجل 4 طائرات دورية CN-295 MPA من إسبانيا
	(1134)	MICA	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	1998	2005-2003	(700)	من أجل طائرات قتال Mirage-2000-9
	(96)	MM-40-3 Exocet	صاروخ مضاد للسفن	(2004)	2005-2003	(300)	من أجل طائرات قتال Mirage-2000-9
	(600)	Storm Shadow/ SCALP	صاروخ جو ـ سطح	1998	2005-2003	(260)	الطراز Black Shaheen (مقلص المدى إلى ما دون حدود 300 كلم)؛ من أجل طائرات قتال Mirage-2000-9
ألمانيا	32	Tpz-1 Fuchs	ناقلة جنود مدرعة	2005		--	صفقة بقيمة 160 مليون يورو (205 ملايين دولار)؛ الطراز Fuchs-2؛ تشمل 16 عربة محمية من آثار أسلحة الدمار الشامل و8 عربات استطلاع في الحرب البيولوجية و8 عربات مراكز قيادة؛ التسليم 200702010
	85	BF-6M	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2003	2005-2004	(85)	من أجل تحديث 85 مدفعاً ذاتي الحركة M-109L-47؛ الطراز BF-6M-1014 CP
	(24)	MTU-595	محرك ديزل (لسفن)	(2003)		--	من أجل 6 سفن حراسة بينونة من فرنسا
	436	MTU-883	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	1993	2004-1994	(418)	من أجل 390 دبابة Leclerc و46 عربة إخلاء مدرعة Leclerc من فرنسا
إيطاليا	8	AB-139	طوافة	2005		--	صفقة بقيمة 83-84 مليون دولار؛ تشمل 6 طوافات للبحث والإنقاذ و4 طوافات لنقل شخصيات مهمة
	12	NA-25XM	رادار إدارة نيران	2004		--	من أجل 6 سفن حراسة بينونة من فرنسا
ليبيا	(12)	CH-47C Chinook	طوافة	2003		--	ليبية سابقاً؛ محدثة في إيطاليا قبل التسليم 2006
رومانيا	10	SA-330 Puma	طوافة	2001	2005	(3)	جزء من صفقة بقيمة 125 مليون دولار (تشمل تحديث 15 طوافة SA-330 إماراتية)؛ الطراز IAR-330SM؛ من أجل أبوظبي؛ التسليم 2005-2007



تابـــع

روسيا	50	96K9 Pantzyr - S1	نظام صاروخ سطح ـ جو متحرك	2000		--	صفقة بقيمة 800 مليون دولار (تشمل تطويراً ممولاً جزئياً من الإمارات)؛ تشمل 26 نظاماً مدولباً و24 نظاماً مجنزراً؛ أُخر التسليم من 2003-2005 إلى 2006-2008
	(1008)	9M311/SA-19 Grison	صاروخ سطح ـ جو	2000		--	من أجل أنظمة صواريخ سطح ـ جو 96K9 Pantzyr-S1
جنوب أفريقيا	28	RG-31 Nyala	ناقلة جنود مدرعة/ عربة أمن داخلي	2005		--	صفقة بقيمة 11 مليون دولار؛ الطراز RG-31 MK-3A؛ التسليم 2006
إسبانيا	4	C-295 MPA	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	(2001)		--	برنامج «شاهين ـ 1» بقيمة 114-140 مليون دولار؛ من أجل أبوظبي
السويد	6	Giraffe AMB-3D	رادار مراقبة جوية	2004		--	من أجل 6 سفن حراسة بينونة من فرنسا
الولايات المتحدة الأمريكية	80	F-16E	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2000	2005-2004	(39)	صفقة بقيمة 5 مليارات دولار (تشمل 400 مليون دولار لمحركات؛ تشمل 3 مليارات دولار دفعة مسبقة منها من أجل تطوير إلكترونيات طيران ورادار؛ جزء من صفقة بقيمة 6,8 مليارات دولار)؛ تشمل 25 طائرة F-16F؛ التسليم 2004-2007
	49	AGM-114K HELLFIRE	صاروخ مضاد للدبابات	(2002)	2005	(49)	الطراز AGM-114M3؛ من أجل طوافات AH-64D
	240	AGM-114L HELLFIRE	صاروخ مضاد للدبابات	(2002)	2005	(240)	الطراز AGM-114L3؛ من أجل طوافات AH-64D
	(1163)	AGM-65D Maverick	صاروخ جو ـ سطح	(2003)		--	من أجل طائرات قتال F-16E؛ تشمل الطراز AGM-65G؛ لم يجر بعدُ توقيع عقد
	159	AGM-88 HARM	صاروخ مضاد للرادارات	2001	2005-2004	(60)	من أجل طائرات قتال F-16E؛ الطراز AGM-88C

يتبـــع

تابـــع

	--	AIM-120B AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2003)		--	من أجل طائرات قتال F-16E؛ لم يجرِ بعد توقيع عقد
	(267)	AIM-9M Sidewinder	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	2002	2005-2004	(125)	من أجل طائرات F-16E
	1000	Javolin	صاروخ مضاد للدبابات	(2005)		--	صفقة بقيمة 135 مليون دولار (تشمل 100 قاذف) لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	52	RGM-84 Harpoon	صاروخ مضاد للسفن	(2003)		--	صفقة بقيمة 40 مليون دولار؛ الطراز AGM-84؛ من أجل طائرات قتال F-16E؛ ربما لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
	(237)	RIM-162 ESSM	صاروخ سطح ـ جو	(2004)		--	صفقة بقيمة 245 مليون دولار؛ من أجل سفن حراسة بينونة وربما من أجل فرقاطات Kortenear محدثة
مر: فرنسا	4	Baynunah	سفينة حراسة	2003		--	«مشروع بينونة» بقيمة 500–545 مليون دولار (يشمل 205 ملايين دولار من أجل منتج سفن فرنسي)؛ 3 مجمعة في الإمارات؛ من أجل أبوظبي؛ التسليم من 2008
	2	Baynunah	سفينة حراسة	2005		--	جزء من «مشروع بينونة»؛ مجمعتان في الإمارات
المملكة المتحدة							
م: كندا	5	BD-700 Global Express	طائرة نقل	1999		--	جزء من صفقة بقيمة 3 مليار دولار (مبادلات 100 في المئة)؛ من أجل تعديلها إلى طائرات مراقبة جوية للأرض Sentinel R-1 في أمريكا والمملكة المتحدة مع رادارات ASTOR من أمريكا؛ التسليم من 2006
الدنمارك	1	SCANTER-2001	رادار مراقبة بحرية	(2005)		--	الطراز Scanter-4001؛ من أجل مركبة عملياتية للدورية بعيداً عن الشاطئ River منتجة في المملكة المتحدة؛ التسليم 2007
ألمانيا	10	BR-710	محرك تُربيني مروحي	1999		--	من أجل 5 طائرات مراقبة جوية للأرض/ BD-700 Sentinel من كندا وأمريكا

يتبـــع

تابـــع

إسرائيل	20	Litening	نظام إلكتروني/ بصري لطائرات	2005		--	صفقة بقيمة 15 مليون جنيه؛ الطراز Litening-3؛ اشتُريت عبر شركة بريطانية؛ من أجل طائرات قتال Eurofighter
هولندا	6	SMART-L	رادار مراقبة جوية/ بحرية	(2002)		--	الطراز S1850M؛ من أجل 6 مدمرات (Type-45)D منتجة في المملكة المتحدة
الولايات المتحدة الأمريكية	1	C-17A Globe-master-3	طائرة نقل	(2004)		--	لم يجرِ بعد توقع عقد
	1717	BTA-5.9	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	1997	2005-1999	(1217)	من أجل 110 ناقلات جنود BVS-10 من السويد وتحديث نحو 1607 عربات استطلاع Scimitar وSabre وSpartan وناقلة جنود FV-432
	(150)	AIM-120B AMRAAM	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	2004		--	صفقة بقيمة 144 مليون دولار
	64	BGM-109 Tomahawk	صاروخ كروز يطلَق من البحر	2004	2005	(32)	صفقة بقيمة 70 مليون جنيه (126-129 مليون دولار)؛ الطراز BGM-109 Tomahawk Block-IV (توماهوك تكتيكي)؛ من أجل غواصات Swiftsure وTrafalgar
مر : إسرائيل	--	Hermes-450	طائرة بلا طيار	2005		--	جزء من برنامج Watchkeeper بقيمة 700 مليون جنيه (1,2 مليار دولار) (يشمل 300 مليون جنيه لمنتِج Hermes-450)؛ معظمها منتَج في المملكة المتحدة؛ التسمية البريطانية WK-450؛ التسليم من 2010
إيطاليا	401	MLV	ناقلة جنود مدرعة/ عربة أمن داخلي	2003	2005-2004	(7)	برنامج Future Command and Liason Vehicle بقيمة 66 مليون جنيه (282 مليون دولار)؛ دروع ومكونات أُخرى منتجة في المملكة المتحدة؛ التسمية البريطانية Panther؛ حق شراء 400 عربة أُخرى؛ التسليم 2004-2009

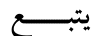


تابـــع

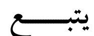
هولندا	2	Enforeer	سفينة إنزال/ اقتحام برمائية	2000	2005	(1)	برنامج LSD(A) بقيمة 140 مليون جنيه (في الأصل 120 مليون جنيه وأُضيف إليه مبلغ 20 مليون جنيه سنة 2005 للتعويض على المنتج البريطاني عن تكاليف إضافية بسبب التأخير)؛ التسمية البريطانية Bay؛ التسليم 2005-2006
السويد	110	BVS-10	ناقلة جنود مدرعة	2000	2005-2001	(110)	صفقة بقيمة 700 مليون كرونا سويدية (نحو 95 مليون دولار)؛ مدرعات منتجة في المملكة المتحدة؛ تشمل 31 عربة مركز قيادة و6 عربات إخلاء مدرعة؛ التسمية البريطانية Viking
الولايات المتحدة الأمريكية	5	ASTOR	رادار مراقبة جوية للأرض	1999		--	جزء من صفقة بقيمة 13 مليار دولار (مبادلات 100 في المئة)؛ من أجل تعديل 5 طائرات نقل BD-700 من كندا وتحويلها إلى طائرة مراقبة جوية للأرض؛ 4 منتجة في المملكة المتحدة؛ التسليم من 2006
	--	GMLRS	صاروخ سطح ـ سطح	2005		--	صفقة بقيمة 31 مليون جنيه (55 مليون دولار)؛ 12,5 في المئة من التطوير ممول من جانب المملكة المتحدة؛ الرأس الحربي ومكونات أُخرى منتجة في المملكة المتحدة؛ للاستخدام مع راجمات صواريخ؛ التسليم بحلول 2007
	3871	Javelin	صاروخ مضاد للدبابات	2003	2005	(500)	برنامج LFATGWS بقيمة 300 مليون جنيه (400-459 مليون دولار) (مبادلات
الولايات المتحدة الأمريكية							
م: كندا	(782)	PT-6	محرك تُربيني مروحي	1996	2005-1999	(269)	من أجل 782 طائرة تدريب PC-9(T-6A) (برنامج «JPATS») من سويسرا؛ الطراز PT-6A-62
فرنسا	(69)	MO-120-RT-61 120mm	مدفع هاون	2004		--	برنامج EFSS

يتبـــع

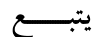
ألمانيا	(1013)	MTU-883	محرك ديزل (لعربات مدرعة)	2003	2005	(1)	من أجل 1013 عربة مشاة قتالية EFV منتجة في أمريكا؛ الطراز MTU-883Ka-523؛ ربما منتج في أمريكا
	5	TRS-3D	رادار مراقبة جوية/ بحرية	2004		--	من أجل فرقاطتي LCS Fligth-0، ومركبة عملياتية للدورية بعيداً عن الشاطئ LUMSL (MSCL أو NSC)، وموقع أرضي؛ الطراز TRS-3D/16؛ حق شراء 3 رادارات أُخرى
إسرائيل	--	CARDOM 120mm	مدفع هاون	(2003)	2005-2004	(75)	من أجل حاملة مدفع الهاون Piranha (Stryker)
نيوزيلندا	17	A-4K Skyhawk-2	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2005		--	نيوزيلندية سابقاً؛ جزء من صفقة بقيمة 155 مليون دولار نيوزيلندي (110 مليون دولار أمريكي)؛ من أجل شركة أمريكية لتدريب قوات مسلحة أمريكية
جنوب أفريقيا	148	RG-31 Nyala	ناقلة جنود مدرعة/ عربة أمن داخلي	2005	2005	(148)	صفقة بقيمة 78 مليون دولار؛ للاستخدام في العراق بشكل أساسي
	2	CN-235 MP	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2004		--	صفقة بقيمة 87 مليون دولار؛ جزء من برنامج حرس السواحل Deepwater 2000؛ الطراز CN-235M-300M/C-235ER؛ حق شراء 6 طائرات أُخرى؛ مجمعة/ منتجة في أمريكا؛ التسليم 2006
سويسرا	32	F-5E Tiger-2	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2003	2005-2003	1999	سويسرية سابقاً؛ صفقة بقيمة 19 مليون دولار؛ للاستخدام كـ «عدد» في التدريب؛ التسمية الأمريكية F-5N؛ التسليم 2003-2007
المملكة المتحدة	27	Seaspray	رادار طائرة دورية بحرية	2005		--	الطراز Seaspray-7500E؛ من أجل تحديث 27 طائرة لحرس السواحل HC-130HMP؛ التسليم بحلول 2007
مر: أُستراليا	1	LCS	فرقاطة	2005		--	صفقة بقيمة 100-135 مليون دولار؛ جزء من برنامج «LCS»؛ الطراز LCS Flight-0 (Prototype)



كندا	(204)	Piranha-3 LPTAG	عربة دعم ناري	2000	2005-2002	(33)	جزء من برنامج IAV بقيمة 4 مليارات دولار؛ الطراز Stryker MGS
	(1837)	Piranha/LAV-25	عربة مشاة قتالية	2000	2005-2002	(1406)	جزء من برنامج IAV بقيمة 4 مليارات دولار؛ الطراز LAV-3 (LAV-25/Stryker)؛ يشمل ناقلات جنود مدرعة وحاملات مدافع هاون؛ التسليم 2002-2008
فرنسا	(200)	FLASH	سونار ميل مغنطيسي	(2005)		--	من أجل 200 طوافة SH-60R مضادة للغواصات منتجة في أمريكا
إسرائيل	(24)	Litening	نظام إلكتروني/ بصري للطائرات	2005		--	الطراز Litening-AT؛ من أجل طائرات قتال F/A-18؛ التسمية الأمريكية AN/AAQ-28
	(250)	Popeye-1/AGM-142	صاروخ جو ـ سطح	1998	2005-2000	(250)	التسمية الأمريكية AGM-142 Raptor أو Have Nap
سويسرا	(782)	PC-9/T-6A Texan-2	طائرة تدريب	1996	2005-1999	(269)	برنامج JPATS بقيمة 7 مليارات دولار (يشمل 4,7 مليارات دولار من أجل طائرات فقط)؛ التسليم 199-2017
المملكة المتحدة	187	Hawk/T-45A Goshawk	طائرة تدريب	1981	2005-1990	(181)	برنامج VTXTS أو T-45TS؛ الطراز T-45A وGoshawk T-45C؛ التسليم 1990-2006
	(591)	UFH/M-777 15mm	مدفع مقطور	(2000)	2005-2002	(62)	صفقة بقيمة 970 مليون دولار (تشمل 135 مليون دولار من أجل المدافع الـ 94 الأولى و834 مليون دولار من أجل المدافع 495 الباقية)؛ التسمية الأمريكية M-777؛ التسليم 2002-2009
بلد غير معروف							
م: إسرائيل	3	SPYDER	نظام صاروخ سطح ـ جو متحرك	(2005)		--	المتلقي بلد آسيوي (ربما سنغافورة)
الأوروغواي							
م: البرازيل	1	AS-355/555	طوافة خفيفة	2005	2005	1	برازيلية سابقاً؛ الطراز AS-355F2



ألمانيا	1	Luneburg/ Type-701	سفينة دعم	2005	2005	1	ألمانية سابقاً؛ صفقة بقيمة مليون دولار؛ التسمية الأوروغوانية General Artigas
إسبانيا	2	Descubierta/ F-30	فرقاطة	(2005)		--	إسبانيتان سابقاً؛ صفقة بقيمة 20 مليون دولار؛ لم يجرِ بعدُ توقيع عقد
فنزويلا							
م: البرازيل	12	AMX	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2002)		--	الطراز AMX-ATA؛ تشمل 4 من الطراز AMX-E للإنذار المبكر؛ حالها غير مؤكدة
الصين	3	JYL-1	رادار مراقبة جوية	2005		--	جزء من برنامج بقيمة 150 مليون دولار من أجل نظام مراقبة عسكري ـ مدني
فرنسا	8	AS-350/550 Fennec	طوافة خفيفة	2003	2005-2004	(8)	صفقة بقيمة 50 مليون دولار؛ الطراز AS-550C2 Fennec
إسرائيل	12	EL/M-2032	رادار طائرة	(2002)		--	من أجل 12 طائرة تدريب/ قتال AMX-ATA من البرازيل
روسيا	5	Mi-24P/Mi-35P/ Hind-F	طوافة قتال	2005		--	صفقة بقيمة 81 مليون دولار؛ الطراز Mi-35M التسليم 2006
	1	Mi-26/Halo	طوافة	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 120 مليون دولار؛ ربما (أيضاً) من أجل استخدام مدني؛ التسليم 2006
	(9)	Mi-8/Mi-17/ Hip-H	طوافة	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 120 مليون دولار؛ الطراز المسلح Mi-17-1V؛ التسليم 2006
إسبانيا	10	C-295	طائرة نقل	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 1,3–1,6 مليار يورو؛ التسليم من 2006
	2	CN-235MP	طائرة دورية بحرية/ مضادة للغواصات	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 1,3–1,6 مليار يورو؛ التسليم من 2010



تابـــع

	20	PW-100	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل طائرات نقل C-295 من إسبانيا؛ الطراز PW-127
	4	Navantia-1700t	مركبة عملياتية للدورية بعيداً عن الشاطئ	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 1,3–1,6 مليار يورو؛ التسليم من 2010
	4	Serviola	مركبة عملياتية للدورية بعيداً عن الشاطئ	2005		--	جزء من صفقة بقيمة 1,3–1,6 مليار يورو؛ التسليم من 2010
المملكة المتحدة	2	Shorts-360	طائرة نقل	(2005)	2005	2	مستعملتان
	--	Spey	محرك تُربيني مروحي	2000		--	من أجل طائرة قتال AMX من البرازيل؛ الطراز Spey-807؛ ربما من الخط الإنتاجي الإيطالي
الولايات المتحدة الأمريكية	4	CT-7	محرك تُربيني مروحي	(2005)		--	من أجل طائرتي دورية بحرية CN-235 من إسبانيا؛ الطراز CT-7-9C3
فييتنام							
م: جمهورية التشيك	10	Su-22/ Fitter-H/J/K	طائرة قتال/ هجوم أرضي	(2004)		--	تشيكية سابقاً؛ محدثة في أوكرانيا (من أجل عمليات ضد السفن) قبل التسليم
ألمانيا	4	MTU-8000	محرك ديزل (للسفن)	(1996)	2005-2001	4	من أجل زورقي هجوم سريع BPS-500 من روسيا؛ التسمية غير مؤكدة
بولندا	2	M-28B Bryza-1R	طائرة دورية بحرية	2003	2005	2	من أجل حرس السواحل؛ سلمتا من دون نظام دورية بحرية (سيتم طلبها)؛ حق شراء 8 طائرات أُخرى
	4	W-3 Sokol	طوافة	2005		--	الطراز W-3RM Anakonda للبحث والإنقاذ؛ التسليم بحلول سنة 2007
روسيا	2	S-300 PMU-1/ SA-10D	نظام صاروخ سطح ـ جو	2003	2005	(2)	جزء من صفقة بقيمة 200–380 مليون دولار


يتبـــع

تابـــع

	(72)	48N6/SA-10 Grumble	صاروخ سطح ـ جو	2003	2005	(72)	جزء من صفقة بقيمة 200–380 مليون دولار؛ من أجل أنظمة صواريخ سطح ـ جو S-300 PMU-(SA-10)1
	--	Igla-1/SA-16 Gimlet	صاروخ سطح ـ جو خفيف (نقال)	1996	2005-2001	(50)	الطراز SA-N-10 من أجل زورق هجوم سريع Svetlyak و BPS-500 (Ho-A)
	(2)	Svetlyak/Type-1041Z	زورق دورية	(2003)		--	
	(32)	Kh-35 Uran/SS-N-25	صاروخ مضاد للسفن	(1996)	2005-2001	(32)	من أجل زورق الهجوم السريع BPS-500 (Ho-A)
أوكرانيا	24	DR-76	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(2003)		--	من أجل 12 زورق هجوم سريع Tarantul من روسيا
	24	DR-77	محرك غازي تُربيني (للسفن)	(2003)		--	من أجل 12 زورق هجوم سريع Tarantul من روسيا
مر: روسيا	(2)	BPS-500/Type-1241A	زورق هجوم سريع (مسلح بصواريخ)	1996	2005-2001	(2)	مجمعان في عُدد في فييتنام؛ التسمية الفييتنامية Ho-A
	(12)	Taramtul-1/Type-1241	زورق هجوم سريع (مسلح بصواريخ)	(2003)		--	الطراز ربما Taramtul-4؛ 10 زوارق مجمعة من عُدد في فييتنام؛ حالها غير مؤكدة
اليمن							
م: أستراليا	10	Bay	طائرة دورية	2003	2005	10	صفقة بقيمة 90 مليون دولار أُسترالي (55–70 مليون دولار)
روسيا	12	Ka-52/Hokum-B	طوافة قتال	2005		--	صفقة بقيمة 150 مليون دولار؛ حالها غير مؤكدة
	8	MiG-29SMT/Fulcrum	طائرة قتال/ هجوم أرضي	2003	2005-2004	(8)	تشمل طائرتي MiG-29 UBT
	180	BMP-2	عربة مشاة قتالية	2004	2005-2004	(180)	الطراز BMP-2D
	(50)	Kh-29/AS-14 Kedge	صاروخ جو ـ سطح	2003	2005-2004	(50)	من أجل طائرات قتال MiG-29 SMT



تابـــع

	(176)	R-73/AA-11 Archer	صاروخ جو ـ جو قصير المدى	(2001)	2005-2002	(176)	من أجل طائرات قتال MiG-29 SMT
	(88)	R-77/AA-12 Adder	صاروخ جو ـ جو يتعدى مدى البصر	(2003)	2005-2004	(88)	من أجل طائرات قتال MiG-29 SMT
زيمبابوي							
م: الصين	6	K-8 karakorum-8	طائرة تدريب/ قتال	2005		--	صفقة بقيمة 120 مليون دولار؛ اشتُريت بعد أن رفضت المملكة المتحدة بيع قطع غيار لطائرات تدريب/ قتال Hawk عاملة في زيمبابوي
أوكرانيا	(6)	AI-25/DV-2	محرك تُربيني مروحي	2005		--	من أجل 6 طائرات تدريب K-8 من الصين

ملاحظة:

ـ ـ بيانات غير متوافرة أو غير صالحة.

() بيانات غير مؤكدة أو من تقديرات سيبري.

الملحق رقم (10 ـ ج)
مصادر ومناهج بيانات نقل الأسلحة

بيورن هاغلين
مارك بروملي
وسايمون ت. ويزمان

يقدم «مشروع سيبري بشأن عمليات نقل الأسلحة» تقارير عن الدفعات الدولية من الأسلحة التقليدية. ولما كانت المعلومات المتاحة علانية غير وافية لتعقب جميع الأسلحة والمعدات العسكرية الأُخرى، فإن سيبري يتناول فقط ما يسميه «الأسلحة التقليدية الرئيسة». والبيانات مستقاة من مصادر مباحة في قاعدة بيانات سيبري المعنية بعمليات نقل الأسلحة ومقدمة في سجل يعيِّن هويات الموردين والمتلقين والأسلحة المسلَّمة، وفي جداول يوفر مقياساً للاتجاهات في الدفق الإجمالي للأسلحة الرئيسة والمخطط الجغرافي لهذا الدفق. وقد وضع سيبري نظاماً فريداً لقيمة مؤشر الاتجاه (TIV). والقيمة هذه غير قابلة للمقارنة بمعطيات مالية كإجمالي الناتج المحلي والإنفاق العام ومقادير الصادرات/ الواردات.

تغطي قاعدة البيانات الفترة الممتدة من سنة 1950. وجمع البيانات وتحليلها عمليتان متواصلتان. وبتوافر بيانات جديدة يجري تحديث قاعدة البيانات لجميع الأعوام المشمولة في قاعدة البيانات[1].

---

(1) وهكذا، لا يمكن جمع أو مقارنة البيانات المستمدة من عدة كتب سنوية لسيبري أو من منشورات سيبري الأُخرى. والقراء الذين يطلبون بيانات قيمة مؤشر اتجاه المتسلسلة الزمنية للفترات التي تسبق الأعوام المشمولة في هذا الكتاب السنوي، أو الذين يطلبون سجلات محدَّثة، ينبغي لهم الاتصال بسيبري، ويفضَّل أن يتم ذلك عبر موقع الإنترنت: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/>.

I مراجعات للمصادر والمناهج في سنة 2005

غالباً ما تتضمن معلومات جديدة صادرة بشأن عمليات نقل أسلحة بيانات جديدة حول الشحنات. ويصح هذا أيضاً على الأنظمة الفردية التي قد تستلزم حساباً جديداً لقيمة مؤشر اتجاهها. لكن من حين إلى آخر، تُطرَح تعديلات أبرز وأعم لإظهار واقع عمليات نقل الأسلحة، وهو واقع متغير، أو للاستفادة من مصادر جديدة للمعلومات. على سبيل المثال، في الثمانينيات أُضيفت أنظمة رادار إلى قاعدة البيانات. وفي سنة 2005 أُدخلت إلى تغطية قاعدة البيانات عدة تغييرات عامة بينما جرى تنقيح وتعديل حساب قيمة مؤشر الاتجاه المتعلقة بالانتاج بموجب ترخيص. وقد أُجريت هذه التغييرات على نحو ارتجاعي بحيث شملت قاعدة البيانات بكاملها بغية الحفاظ على متسلسلة زمنية ذات مدلول من سنة 1950.

مراجعات لنطاق التغطية

في سنة 2005 وسِّع نطاق تغطية قاعدة البيانات ليشمل: (أ) محركات لطائرات عسكرية منها، مثلاً، طائرات قتال وطائرات نقل كبيرة وطائرات دعم، من ضمنها طوافات؛ (ب) محركات لسفن قتال، مثل زوارق هجوم سريع وسفن حراسة ومدمرات وطرادات وحاملات طائرات وغواصات؛ (ج) محركات لمعظم العربات المدرعة ـ وهي عموماً محركات تزيد قوتها على 200 حصان؛ و(د) أنظمة سونار تستخدمها سفن في الحرب المضادة للغواصات. وليس بين هذه الأنظمة نظام مستقل، وإنما هي مكونات تعود إلى منصات يُصنفها سيبري «أسلحة رئيسة». وهي بذلك مماثلة لكثير من أنظمة الرادار التي أضيفت إلى تغطية سيبري في الثمانينيات.

ليست هذه الأنظمة الفرعية مشمولة إلا حين تكون مورَّدة من بلد غير البلد المورِّد للمنصة التي تركَّب عليها الأنظمة؛ ومثال على ذلك، يمكن أن تؤدي طائرة تدريب K-8 منقولة من الصين إلى مصر أيضاً إلى مدخل لنقل محرك TPE-731 من الولايات المتحدة الأمريكية. غير أن نقل طائرة قتال F-16 من الولايات المتحدة إلى عُمان سوف لن يؤدي إلى مدخل لنقل محرك، نظراً إلى أن الأخير أيضاً مورَّد من الولايات المتحدة. وعلى وجه العموم، عدد المفردات مستمد من عدد المنصات، لكن تُستخدم أعداد دقيقة للمفردات المطلوبة والمسلَّمة، حيثما يتسنى ذلك. والأنظمة الفرعية هذه مشمولة لأنها تعطي صورة أكمل لعلاقات نقل الأسلحة بين الموردين والمتلقين، ولأنها عموماً أنظمة متطورة تقنياً وبالتالي مهمة (وتصديرها مراقَب غالباً)، ولأن المنصات الرئيسة تغدو معتمدة أكثر فأكثر على مثل هذه المكونات المورَّدة من بلدان أُخرى. كما إنها تتيح إمكانية الفوز على الأقل بجزء من الاتجاه المتعلق بأسلحة «تعاونية». ويمكن أن تُشمَل لأنها مفردات منفصلة يمكن تمييزها من مصادر مباحة كمكون قابل للقياس بشكل محدد.

في ما يتعلق بالسجل، يعني هذا أن معلومات إضافية متاحة بخصوص بعض المكونات الرئيسة لأسلحة تقليدية. وبالنسبة إلى جداول قيمة مؤشر الاتجاه، سوف تُختزل قيمة المنصة بقيمة المكونات، وسوف تظهر قيمة مؤشر اتجاه المكونات كأنها آتية من مورّد مختلف عن مورّد المنصة. وبدلاً من ذلك، وفي حالات مكونات مورَّدة من أجل منصات محلية، ستُدرج قيمة مؤشر اتجاه المكون حيث لا شيء يكون قد أُدرج سابقاً.

مراجعات لقيمة مؤشر الاتجاه لدى سيبري

تم في سنة 2005 تنقيح قيمة مؤشر اتجاه سيبري لأسلحة منتجة بموجب ترخيص، وكثير من الأنظمة التي أُدرجت سابقاً كأنظمة «منتجة بموجب ترخيص» تبدل وضعها إلى «تسليم مباشر». أما الأسلحة التي تُعتبر الآن إنتاجاً مرخصاً به ومحسوبة بحكم كونها كذلك، فهي فقط الأسلحة ذات المدخلات (Input) المنخفضة من الجهة المُرخِّصة (دون 50 في المئة). والأنظمة ذات المدخلات الأعلى من الجهة المُرخِّصة تُعتبر «مجمَّعة» وتُعطى قيمة مؤشر الاتجاه الكاملة. وقد قُدم هذا التغيير لأن الحسبة السابقة للنسبة المئوية للمدخلات من الجهة المُرخِّصة كانت عويصة دوماً وكانت هوامش الخطأ واسعة، وبخاصة في حالات ذات مدخلات عالية من الجهة المُرخِّصة.

II معايير الاختيار والتغطية

معايير الاختيار

يستخدم سيبري المصطلح «نقل الأسلحة» بدلاً من المصطلح «تجارة الأسلحة» لأن الأخير مقرون بـ «البيع» عادة. وهو لا يغطي مبيعات الأسلحة، بما فيها من تراخيص تصنيع، فحسب، بل يغطي أيضاً أشكالاً أُخرى من الإمداد بالأسلحة، منها المساعدات والهبات.

يتعين أن تكون وجهة الأسلحة المنقولةِ القوات المسلحة أو القوات شبه العسكرية أو أجهزة المخابرات لبلد آخر. والأسلحة المورَّدة إلى أو من قوات متمردين في صراع مسلح مشمولة كشحنات إلى أو من قوات المتمردين القائمة بذاتها، ومميزة تحت عنوانين منفصلين: «متلقٍ» أو «مورِّد». والإمدادات إلى أو من منظمات دولية مشمولة أيضاً ومصنفة بالطريقة عينها. وفي الحالات التي تكون فيها الشحنات محددة لكن لا يمكن أن يحدَّد فيها المورِّد أو المتلقي بدرجة مقبولة من اليقين، تسجَّل عمليات النقل بوصفها آتية من مورِّدين «غير معروفين» أو ذاهبة إلى متلقّين «غير معروفين». ويوصف المورِّدون بأنهم «متعددون» في حال وجود اتفاق بشأن نقل أسلحة من إنتاج بلدين متعاونين أو أكثر من بلدين وإذا كانت هوية البلد الذي سيقوم بعملية التسليم غير واضحة.

يجب أن تكون الأسلحة من قِبل المورِّد طوعاً. وهذا الأمر يشمل أسلحة مسلَّمة

بصورة غير مشروعة؛ أي من دون تفويض مناسب من حكومة المورِّد أو البلد المتلقي؛ لكنه يستثني أسلحة مستولى عليها وأسلحة مستحصل عليها من منشقين. أخيراً، يجب أن يكون للأسلحة غرض عسكري باستثناء أنظمة مثل الطائرات توضع في خدمة شُعب أُخرى تابعة للحكومة لكنها تسجَّل لدى القوات المسلحة وتدار من جانب هذه القوات. أمّا الأسلحة المورَّدة لأغراض تقنية أو لأغراض تقويم مشتريات فقط، فإنها غير مشمولة.

الأسلحة التقليدية الرئيسة: التغطية

يغطي سيبري فقط ما يسميه الأسلحة التقليدية الرئيسة، المحدَّدة بـِ:

1 ـ **الطائرات**: جميع الطائرات والمروحيات، بما فيها طائرات الاستطلاع/المراقبة بلا طيارين، باستثناء الطائرات البالغة الصغر والطائرات الشراعية والطائرات المستخدمة كدريئة للرماية، سواء المزوَّدة بمحركات أم الخالية من محركات.

2 ـ **العربات المدرعة**: جميع العربات ذوات الحماية التدريعية المتكاملة، بما فيها جميع أنواع الدبابات وقانصات الدبابات والسيارات المدرعة وناقلات الجند المدرعة وعربات الدعم المدرعة وعربات المشاة القتالية.

3 ـ **المدفعية**: المدافع البحرية والمدافع الثابتة والذاتية الحركة والمقطورة ومدافع الهاوتزر وراجمات الصواريخ ومدافع الهاون، ذات الأعيرة 100 ملم أو أكثر.

4 ـ **أنظمة الرادار**: جميع أنظمة المراقبة النشطة (الرادارات) والخامدة (كالأنظمة الإلكتروبصرية)، البرية منها والمحمولة على طائرات والمحمولة على سفن والتي يبلغ مداها 25 كلم على الأقل، ما عدا رادارات الملاحة وأحوال الطقس، وجميع رادارات إدارة النيران، ما عدا الرادارات المخصصة لتحديد الآماد فقط. وفي الحالات التي يكون النظام فيها مركَّباً على منصة (عربة أو طائرة أو سفينة)، يشير السجل فقط إلى تلك الأنظمة الواردة من مورّدين مختلفين عن مورّدي المنصة.

5 ـ **الصواريخ**: جميع الصواريخ والطوربيدات الموجَّهة والمزودة بمحركات ورؤوس حربية تقليدية. والأسلحة المستثناة هي القذائف الصاروخية غير الموجَّهة والقذائف والقنابل الموجَّهة لكن غير المزودة بمحركات والذخائر الجوية ذوات السقوط الحر والقذائف الصاروخية المضادة للغواصات والطائرات المقادة عن بُعد والمستخدمة كأهداف جوية.

6 ـ **السفن**: جميع السفن ذوات الحمولة القياسية البالغة 100 طن أو أكثر، وجميع السفن المسلحة بمدافع من عيار 100 ملم أو أكثر أو بطوربيدات أو صواريخ موجَّهة، ما عدا معظم سفن المسح والقطر وبعض سفن النقل.

7 ـ **المحركات**: (أ) محركات لطائرات عسكرية، مثلاً، طائرات القتال، وطائرة النقل العسكرية الكبيرة وطائرات الدعم، بما فيها المروحيات؛ (ب) محركات لسفن قتال،

مثل زوارق الهجوم السريع وسفن الحراسة والفرقاطات (البوارج) والمدمرات والطرادات وحاملات الطائرات والغواصات؛ (ج) محركات لمعظم العربات المدرعة، عموماً محركات بقوة تزيد على 200 حصان؛ (د) أنظمة سونار (صوتية) مضادة للغواصات ومضادة للسفن تتزود بها السفن.

إن الإحصاءات المقدَّمة تشير إلى عمليات نقل أسلحة في هذه الفئات الست فقط. وهي تستثني عمليات نقل معدات عسكرية أُخرى، مثل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والشاحنات والمدافع التي تقل أعيرتها عن 100 ملم والذخائر ومعدات الدعم ومكوناته، فضلاً عن الخدمات أو عمليات نقل التقانة.

III مؤشر سيبري للاتجاهات

نظام سيبري لتقويم عمليات نقل الأسلحة مصمَّم كـ «وسيلة لقياس الاتجاه». وهو يسمح بقياس التغييرات في التدفق الإجمالي للأسلحة الرئيسة والمخطط الجغرافي لهذا التدفق. والاتجاهات المقدمة في جداول قيمة مؤشر سيبري للاتجاهات مرتكزة فقط على «شحنات فعلية» خلال العام أو الأعوام المشمولة في الجداول والأشكال ذات الصلة، لا على طلبات موقَّعة في عام ما.

ويعكس نظام قيمة مؤشر الاتجاه، وهو النظام الذي لأسلحة متماثلة فيه قيم متماثلة، كمية الأسلحة المنقولة ونوعيتها على حد سواء. وتعكس القيمة نقل «موارد عسكرية». ولا تعكس قيمة مؤشر سيبيري اتجاهات القيمة المالية للأسلحة المنقولة (أو المبالغ المدفوعة في مقابل هذه الأسلحة)؛ إذ إن هذا أمر مستحيل لثلاثة أسباب: **أولاً**، ليس هناك في كثير من الحالات بيانات موثوق بها تتعلق بقيمة عملية نقلٍ ما. **ثانياً**، حتى لو كانت قيمة عملية نقل معروفة، فإنها في كل حالة تقريباً القيمة الإجمالية لصفقة ما قد لا تتضمن فقط الأسلحة المدخلة في قاعدة بيانات سيبري، بل أيضاً مفردات أُخرى ذات صلة بهذه الأسلحة (كقطع الغيار أو الأسلحة أو الذخائر) فضلاً عن أنظمة دعم (مثل العربات المتخصصة) ومفردات تتعلق بدمج السلاح في القوات المسلحة (كتغييرات في برمجيات أنظمة قائمة أو في سبل التدريب عليها). **ثالثاً**، حتى لو كانت قيمة عملية نقل معروفة، تبقى مشكلة أن تفصيلات مهمة حول الترتيبات المالية لعملية النقل (كشروط الائتمانات أو القروض وكالحسومات) ليست معروفة عادة[2].

من عادة قياس المضامين العسكرية لعمليات النقل أن تتطلب تركيزاً على قيمة الأسلحة بوصفها موْرداً عسكرياً. ومرة أُخرى، يمكن التوصل إلى ذلك من القيم النقدية

(2) في الإمكان تقديم فكرة تقريبية جداً عن العوامل الاقتصادية بالاستناد إلى إحصاءات مالية متوافرة الآن من معظم البلدان المصدِّرة للأسلحة. غير أن معظم هذه الإحصاءات يفتقر إلى تفصيل كاف.

الفعلية للأسلحة المنقولة، مفترضين أن هذه القيم تعكس عموماً القدرة العسكرية للسلاح. غير أن المشكلات المعدَّدة أعلاه تبقى سارية (مثلاً، قد يكون سلاح باهظ الثمن منقولاً كمساعدة بسعر «صفر»، ولذلك لا يظهر في الإحصاءات المالية، لكنه يكون مع ذلك عملية نقل بارزة لموارد عسكرية). والحل الذي يطرحه سيبري هو نظام تقاس الموارد العسكرية فيه بتضمين تقويم للمعالم التقنية للأسلحة. وتقوَّم مهمات الأسلحة وأداؤها وتُحدَّد للأسلحة قيمة في مؤشر للأسعار. وتعكس القيم هذه قيمة المورد العسكري للسلاح بالنسبة إلى أسلحة أُخرى. ويمكن أن يتم هذا بشرط أن يكون عدد من العلامات القياسية أو النقاط المرجعية مثبتاً بإعطاء بعض الأسلحة مكاناً ثابتاً في المؤشر. وهذه هي جوهر المؤشر، وجميع الأسلحة الأُخرى تقارَن بهذه «الأسلحة الأساسية».

باختصار، تتم على النحو التالي عملية حساب قيمة مؤشر سيبري للاتجاهات في ما يخص أسلحة إفرادية: بالنسبة إلى عدد من أنواع الأسلحة (مشار إليها في السجل تحت عنوان «اسم السلاح»)، يمكن إيجاد المعدل الوسطي الفعلي لسعر شراء الوحدة في مصادر معلنة. والمفترض أن مثل هذه الأسعار الحقيقية تعكس تقريباً قيمة المصدر العسكري لنظام ما. مثلاً، يمكن افتراض أن طائرة قتال تم شراؤها بـ 10 ملايين دولار هي مورد تبلغ قيمته ضعف طائرة قتال تم شراؤها بـ 5 ملايين دولار، وأن غواصة تم شراؤها بـ 100 مليون دولار هي مورد توازي قيمته 10 أضعاف قيمة المورد الذي تمثله طائرة قتال ثمنها 10 ملايين دولار. وتلك الأسلحة التي لها سعر حقيقي مستخدمة بوصفها أسلحة التقويم الأساسية.

أمّا الأسلحة التي لا يُعرف لها سعر، فإنها تقارَن بأسلحة أساسية. وهذه المقارنة معدَّة في الخطوات التالية:

1 ـ تقارَن مواصفات سلاح ما بمواصفات السلاح الأساسي. وفي حالات عدم وجود سلاح أساسي يتطابق تماماً مع مواصفات السلاح الذي يراد معرفة ثمنه، يصار إلى البحث عن أقرب نظير له.

2 ـ تقارَن الخصائص القياسية للحجم والأداء (الوزن، السرعة، المدى، الحمولة الحربية) بخصائص سلاح أساسي ذي مواصفات مماثلة. مثلاً، تقارَن طائرة قتال زنتها 15000 كلغ بطائرة قتال من الحجم نفسه.

3 ـ تقارَن خصائص أُخرى، كنوع الإلكترونيات، وترتيبات التحميل والتفريغ، والمحرك، والجنازير أو العجلات، والسلاح والمواد.

4 ـ تقارَن الأسلحة بسلاح أساسي من الفترة عينها.

تُعطى الأسلحة المسلَّمة كأسلحة مستعملة قيمة معيارية قدرها 40 في المئة من القيمة المحدَّدة للسلاح الجديد؛ والأسلحة المستعملة المجدَّدة أو المعدَّلة من جانب المورِّد قبل

تسليمها (التي تغدو بالتالي مورداً عسكرياً أعظم شأناً) تُعطى قيمة تساوي 66 في المئة من القيمة الجديدة. وقد يكون هناك في الواقع فوارق واسعة في قيمة المورد العسكري لسلاح مستعمل، وذلك بحسب حالته بعد استخدامه وبحسب التعديلات المدخلة عليه خلال أعوام الاستخدام.

إن مؤشر سيبري للاتجاهات لا يقيس القيمة أو الفاعلية العسكرية، ولا يأخذ في حسبانه الظروف التي يُشغَّل فيها سلاح ما (مثلاً، لطائرة قتال F-16 مشغَّلة من جانب قوات مسلحة حسنة التوازن والتدريب والتكامل قيمة عسكرية أكبر كثيراً من قيمة الطائرة نفسها المشغَّلة من قِبل بلد نام؛ فالمورد هو نفسه لكن النتيجة مختلفة جداً). كما إن مؤشر الاتجاه يقبل أسعار الأسلحة الأساسية بوصفها أسعاراً حقيقية أكثر مما هي أسعار تعكس التكاليف التي ليست متعلقة حصرياً بالسلاح نفسه، حتى لو كانت رسمياً جزءاً من البرنامج. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تكون الأموال التي تبدو مخصصة لبرنامج معين متعلقة بإضافات وأسلحة اختيارية أو بتطوير تقانة أساسية سيتم تضمينها (بلا تكاليف) في برامج أُخرى. وقد تؤدي مثل هذه الأموال أيضاً مهمة إعانات حكومية لإبقاء الصناعة ناشطة من طريق دفع ثمن أعلى ما يستحقه السلاح.

IV المصادر

ثمة مصادر متنوعة من أجل البيانات المقدمة في سجل عمليات نقل الأسلحة ـ صحف؛ دوريات ومجلات؛ كتب وأبحاث وحوليات مرجعية؛ ووثائق رسمية وطنية ودولية. والمعيار المشترك لهذه المصادر كلها هو أنها علنية، أي منشورة ومتاحة للجمهور.

غير أن مثل هذه المعلومات المعلنة لا تستطيع تقديم صورة شاملة لعمليات نقل الأسلحة في العالم. وغالباً ما توفر التقارير المنشورة معلومات جزئية فقط، والتضارب في ما بينها أمر معروف. وقد لا تتضح من المصادر دوماً تواريخ الطلبات والشحنات والأعداد الدقيقة أو حتى الأنواع الدقيقة للأسلحة المطلوبة والمسلّمة، أو هوية المورّدين والمتلقين. ولذلك، فإن إصدار أحكام أو إجراء تقديرات هما عنصران مهمان في جمع قاعدة بيانات سيبري المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة. وتبقى التقديرات عند مستويات منخفضة على نحو معتدل (وقد تكون تقديرات بخسة إلى حد بعيد).

إن جميع مصادر البيانات وكذلك حسابات التقدير موثَّقة في قاعدة بيانات سيبري، إلا أنها ليست منشورة من جانب سيبري.

11 ـ البُعد الأمني للجهود الجماعية الأوروبية في الفضاء

تريزا هيتشنز
توماس فالاسِك

I مقدمة

أوروبا، على الصعيد الجماعي والصعيد الوطني كليهما، قوة رئيسة في الفضاء الخارجي منذ أمد طويل، منها دول تتعهد منظومة مرافق لإطلاق أقمار اصطناعية وإنتاجها ووضع أبحاث بشأنها. لكن على غرار كثير من سائر عناصر القوة الأوروبية، ليست القدرة في مضمار الفضاء مشروعاً موحداً بالكامل، وإنما تنهض من خلال تراكم خليط مشوَّش من كيانات وجهود وطنية ومتعددة الجنسيات. وكما يمكن أن يُتوقَّع، فإن الناشطين الوطنيين الرئيسين في الفضاء هم الدول الأوروبية الأربع ذوات الاقتصادات الأكبر: فرنسا وألمانيا وإيطاليا والمملكة المتحدة. وعلى المستوى الجماعي، هناك منظمتان رئيستان: الاتحاد الأوروبي (EU) ذو الـ 25 دولة، ووكالة الفضاء الأوروبية (ESA) التي تضم 17 دولة. وإلى ذلك، تتضمن مشاريع أوروبية مشتركة أُخرى مجموعات ومجموعات فرعية من حكومات وطنية ومنظمات متعددة الجنسيات.

مع أن الأنشطة الفضائية الأوروبية ركزت على استخدامات مدنية وتجارية، فقد أقرت دول أوروبية وأوروبا بشكل جماعي في الأعوام القليلة الماضية، بالحاجة إلى إضافةً بُعد أمني إلى برامجها الفضائية. ولا تزال هذه عملية بطيئة ومتعثرة؛ فحتى اليوم، تصون دول أوروبية قدراتها الفضائية العسكرية بحرص؛ وهي غالباً على حذر من تعاون أوروبي متبادل، وأشد حذراً من مجهودات جماعية. وقد أخذت هذه الذهنية تتبدل، تحفزها إلى حد بعيد الثورةُ في القوة الفضائية العسكرية في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث الاستغلال المتزايد للموجودات

الفضائية لأغراض تكتيكية واستراتيجية مد هذه الدولة بتفوق غير منازَع في ميدان القتال.

ينتج من الضغوط مزيد من التعاون في أنشطة الفضاء العسكرية وينتج أيضاً من التطور العام للتفكير العسكري الأوروبي، وعلى الأخص، الاتجاه نحو الروح الجماعية في الشؤون الخارجية وسياسة الدفاع، وهو الاتجاه الذي بدأ مع الإفصاح عن السياسة الخارجية والأمنية المشتركة (CFSP) للاتحاد الأوروبي، وهي السياسة التي وضِعت في سنة 1992 ووسِّعت في سنة 1997، وتبعتها سياسة الأمن والدفاع الأوروبية (ESDP)، التي وضِعت في سنة 1999، والجيوش الأوروبية التي تتعاون بصورة أوثق من ذي قبل في البر والبحر والجو، وإنشاء وحدات مشتركة كمجموعات الاتحاد الأوروبية القتالية[1] وهذا ما يدفع الدول الأعضاء إلى ادماج سياساتها وموجوداتها الفضائية، التي يستحيل من دونها امتلاك الكثير من نواصي الحرب الحديثة.

ثمة دافع آخر لا يقل أهمية هو رغبة أوروبا في بناء قدرات مستقلة عن الولايات المتحدة ـ وهذا توجه تعود أصوله إلى نهاية الحرب الباردة، لكنه تسارع في الأعوام الأخيرة مع تصلب الآراء الأوروبية بشأن الوحدانية الأمريكية وتضييق الولايات المتحدة الخناق على نقل التقانة الفضائية. وكان تقرير رفعه فريق من خبراء الفضاء إلى المفوضية الأوروبية قد خلص في آذار/ مارس 2005 إلى أن «ليس في وسع أوروبا بعد اليوم افتراض تطابقاً عفوياً للمصلحة مع الولايات المتحدة الأمريكية»[2]. ومع أن لدى دولاً أوروبية رغبة متنامية في الحصول على معلومات عن سلسلة طويلة من المسائل من مصادر غير الولايات المتحدة، فإن ليس في وسع أي دولة أوروبية أن تأمل هي نفسها بأن تمول برنامجاً فضائياً يمكنه تقديم مثل هذه المعلومات. ولذلك يغدو الاتحاد الأوروبي، وبشكل مطرد، موقعاً من أجل جهود فضائية جديدة.

بناء على ما تقدم، ثمة عوامل مهمة تحد من طموح أوروبا الجماعي الراهن في الفضاء. **أولاً**، للدول الأوروبية أنواع مختلفة من اتفاقات التعاون مع الولايات المتحدة في ما يخص الفضاء عامة وبُعدها الأمني بخاصة، **ثانياً**، لم يفكر صنّاع سياسة الاتحاد الأوروبي قط في مشروع دفاع صاروخي مشترك من النوع الذي ساق عدداً من أعمال تطوير لأنظمة مركّزة في الفضاء ومستخدِمة إياه في برنامج التقانة العسكرية الأمريكيةِ ـ على الرغم من أن موضوع درع صاروخي تكتيكي لأوروبا يبقى قيد المناقشة في منظمة حلف الأطلسي (الناتو)[3]. وفي ما

---

(1) انظر الفصل 1 في هذا الكتاب.

(2) European Commission, «Report of the Panel of Experts on Space and Security,» Brussels, March 2005, <http://europa.eu.int/comm/space/news/article_2262.pdf>, p. 38.

(3) هناك أدناه، في القسم IV، إشارة إلى البيّنة المحدودة على برامج قومية صرف في أوروبا تتعلق بدفاع صاروخي يشتمل على موجودات فضائية وعلى مشاركة بريطانية ونرويجية ودانماركية (غرينلاند) في برنامج الولايات المتحدة بشأن الدفاع الصاروخي الباليستي الأمريكي.

يتعلق بنقطة ذات صلة بهذا الأمر، تعارض سياسات أعضاء الاتحاد الأوروبي بشأن استخدام الفضاء عموماً جوانب من «عسكرة» الفضاء مثل تطوير أنظمة وتقانات مضادة للأقمار اصطناعية (ASAT). **أخيراً**، وعلى نحو أعم، إن سياسة الاتحاد الأوروبي بخصوص تطوير موجودات فضائية من أجل أغراض الاتحاد العسكرية المشتركة مكبوحة بحدود رسمية مهمة قائمة على هذه الأغراض: العمليات بموجب سياسة الأمن والدفاع الأوروبية ما زالت مقتصرة على مختلف مهمات إدارة الأزمات (ومختلف أنواع الدعم العسكري لضرورات مدنية، كما في الرد في حالات طارئة مثلاً)، وليست بالأحرى منهمكة تماماً بالدفاع عن أراضي أوروبا وبالعمليات العالية الشدة التي يتضمنها هذا الدفاع.

ينظر القسم II من هذا الفصل في سياسة الاتحاد الأوروبي الفضائية الناشئة من منظور مضامينها الأمنية المحتملة؛ ويجري القسم III مسحاً للمنظمات الرئيسة الجماعية المشاركة في السياسة الفضائية؛ ويعطي القسم IV نظرة إجمالية إلى برامج فضائية وطنية تنطوي على بُعد أمني[4]؛ ويقدم القسم V الاستنتاجات.

II البُعد الأمني الناشئ في سياسة الاتحاد الأوروبي الفضائية

مع أن المشاركة الجماعية للدول الأوروبية في برامج فضائية سبقت تاريخ إنشاء الاتحاد الأوروبي، فإن الاتحاد الأوروبي هو الآن، وعلى نحو مطرد، النقطة الحساسة لسياسة أمنية تتنامى بسرعة وتؤدي فيها بنية أساسية فضائية وبنية أساسية أرضية مرتبطة بها دوراً مهماً بالفعل[5].

نظراً إلى المقارنة الأوروبية المتعددة الأبعاد للأمن، يغدو من الصعب بصورة متزايدة التمييز بين بنية أساسية فضائية عسكرية صرف لأغراض عسكرية تقليدية، وبنية أساسية فضائية أوسع وأنظمة ذات صلة بالأمن. كما أشارت المفوضية الأوروبية، فقد «أدرك مجلس الاتحاد الأوروبي أن في وسع الموجودات الفضائية أن تساهم في جعل الاتحاد الأوروبي أكثر اقتداراً في ميدان إدارة الأزمات، وأن تساهم في مقاومة تهديدات أمنية أُخرى. ولذلك وافق على فكرة وجوب أن تكون متطلبات سياسة الأمن والدفاع المحددة والمتفق عليها ظاهرة في

---

(4) للاطلاع على معلومات شاملة وعصرية عن التطورات في البرامج الفضائية في أوروبا والعالم، انظر: GlobalSecurity.org's, «World Space Guide,» <http://www.globalsecurity.org/space/world>.

(5) للاطلاع على مدخل واسع إلى مصطلحات الأقمار الاصطناعية وتقانيتها وتطبيقاتها، انظر الفصل الذي يحمل العنوان «الأقمار الاصطناعية العسكرية» في: *SIPRI Yearbook 1977* (Stockholm: Almqvist and Wessell, 1977), and B. Jasani, ed., *Outer Space: A New Dimension of the Arms Race* (London: Taylor and Francis, 1982).

وللاطلاع على تاريخ شامل لتطور تقانة الفضاء العسكرية انظر الفصول ذات الصلة في: *SIPRI Yearbooks* (1973-1992).

سياسة الاتحاد الأوروبي الفضائية العالمية وفي البرنامج الفضائي الأوروبي»[6].

لقد أقبلت «عسكرة» برامج الفضاء الأوروبية ببطء، لكن على مدى عدة أعوام ماضية، انتهك الاتحاد الأوروبي بصمت عدداً من المحرمات بقبوله تماماً استخدام الفضاء لأغراض أمنية. وما زال التغيير سيكولوجياً أكثر من كونه موجوداً فعلاً؛ فالموجودات الفضائية الباقية، التي يستغرق نقلها من ألواح الرسم إلى المدارات عقوداً في أغلب الأحيان، تغيرت، بالطبع، تغيراً طفيفاً جداً. بيد أن المسار الجديد للمناقشات في أوروبا يشير إلى تغييرات بارزة محتملة في المستقبل؛ فالدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تتحدث الآن بصراحة عن استخدام موجودات مشتركة لأغراض عسكرية، وعن إدارة الجيل التالي من الموجودات الفضائية العسكرية على مستوى أوروبي لا على مستوى قومي. وثمة وثيقة لمجلس الاتحاد الأوروبي تحمل تاريخ تشرين الثاني/ نوفمبر 2004 وتتناول السياسة الفضائية الأوروبية من زاوية إمكان إطلاق برامج فضائية عسكرية في الأجل البعيد تكون «مدعومة أو ربما مدارة من قِبل [وكالة الدفاع الأوروبية (EDA)] بالنيابة عن الدول الأعضاء»[7]. وكان التشديد الجديد على سبْر أمر استخدام موجودات فضائية للاتحاد الأوروبي لأغراض أمنية، قد ترجم بالفعل إلى تأسيس «مجموعة موجودات فضائية» ضمن «سياق «خطة عمل القدرات الأوروبية» (ECAP)[8]، الهدف منها تحديد الثغر في برامج البرمجيات والمعدات العسكرية وسد هذه الثغر.

إن دور الاتحاد الأوروبي المتنامي في الفضاء مدفوع بعوامل عسكرية وعوامل سياسية على حد سواء. وبالنسبة إلى العوامل الأُولى، يغدو الفضاء نفسه أمراً لا غنى عنه في سبيل العمليات الأمنية والعسكرية. وما انفكت الدول الأعضاء الأوروبية تترادف موجوداتها العسكرية على عدد من المستويات، وقد نشأ عن هذه الجهود انتقال باتجاه تعاون في الفضاء. ففي أحد الوجوه، سيؤدي الفضاء دوراً في تعيين مصدر بيانات وترحيل هذه البيانات في الزمن الفعلي عند كل مرتبة تقريباً من مراتب انتشار مجموعات الاتحاد الأوروبي القتالية الجديدة: من تعيين هوية التهديد (مراقبة/ إنذار مبكر) إلى التخطيط العملياتي (رصد/ مراقبة) ثم الانتشار (اتصال/ ملاحة بأقمار اصطناعية) ثم العمل (ملاحة/ اتصال/ رصد بأقمار اصطناعية). وعلى نحو طبيعي، اشتمل العمل المشترك تحت إشراف اللجنة العسكرية في الاتحاد الأوروبي ووكالة الدفاع الأوروبية، لتحديد الاحتياجات العسكرية وتنسيق تطور القدرات، على نظرة أدق إلى كيف يمكن للموجودات

(6) European Commission, «European Space Policy,» Brussels, 2005, <http://europa.eu.int/comm/space/themes/intro_space_en.html>.

(7) Council of the European Union, «European Space Policy: ESDP and Space,» Document 11616/3/04 REV3, Brussels, 16 November 2004.

(8) انظر الهامش رقم 2 أعلاه.

الفضائية الحالية والمستقبلية أن تساعد في دعم جهود الاتحاد الأوروبي العسكرية[9].

إن استخدام تقانة الأقمار الاصطناعية لأغراض مدنية، كتصوير الأرض، ورصد الأحوال الجوية، والاتصالات، يغذي العمليات العسكرية بالدعم أيضاً. هذه الاستعمالات واستعمالات أُخرى للبيانات الفضائية لازمة أيضاً لما يطوره الاتحاد الأوروبي من سياسات غير عسكرية كالرد على حالات طارئة مدنية وإدارة الحدود وسلامة النقل والاتصالات. وفي الوقت نفسه، يجب ألا يُنظَر إلى إجراءات التحرك باتجاه تطوير موجودات الاتحاد الأوروبي الفضائية لأغراض عسكرية من زاوية تقنية صرف. فبالرغم من أن الفضاء مهم للحرب الحديثة، فإنه ليس في رأس أولويات قدرة الاتحاد الأوروبي التي تغلب عليها احتياجات أشد إلحاحاً كالنقل الجوي والنقل البحري وطوافات النقل. ومن بين الأصناف الـ 64 المدرجة على «الرسم البياني لتحسين القدرة»، وهو الرسم الذي وضعه المجلس في أيار/مايو 2005[10]، ثمة خمسة أصناف فقط تشمل الفضاء مباشرة؛ وحتى في هذه الأصناف (مثل التصوير والإنذار المبكر)، هناك بدائل غير فضائية.

والاهتمام باستخدام الاتحاد الأوروبي الفضاء لأغراض عسكرية مدفوع بمقدار مساوٍ بأحكام سياسية وضعتها الدول الأعضاء. وأصبحت المشاريع التقانية المشتركة، ليس الفضاء فيها إلا مثالاً واحداً فحسب، رمزاً للإنجاز الأوروبي الجماعي وهي بحكم كونها كذلك، دافع لمزيد من التطوير للسياسة. والمشاريع مثل «غاليليو» و«المراقبة العالمية من أجل البيئة والأمن» (GMES)، تواصل تقليد (Tradition)، مشاريع التقانة الأوروبية مثل مشروع مسرِّع الجسيمات CERN[11]؛ فهي تساعد في تكوين دعم لتعاون أبعد وأعمق بين الدول الأعضاء وعندما يُستخدم الفضاء والأمن رمزين للتكامل، تكون السمات المشتركة للمقاربة مهمة كما جوهر المشروع نفسه. وفي الوقت عينه، تساعد الحاجة العسكرية المتزايدة إلى الفضاء في بناء الحجة من أجل انغماس الاتحاد الأوروبي على نحو أقوى. وهكذا، لا يمكن الفصل بين الأحكام السياسية والأحكام العسكرية.

أخيراً وليس آخراً، إن استخدام الاتحاد الأوروبي للفضاء متأثر تأثراً شديداً بالرغبة في أوروبا في استقلال استراتيجي. وقد أصبح الاتحاد الأوروبي الآن أنشط في السياسة الخارجية والأمنية وأقرب إلى العمل بشكل مستقل عن الولايات المتحدة. وتتطلب أنشطة

---

(9) انظر الهامش رقم 2 أعلاه.

(10) «الرسم البياني لتحسين القدرة» تقرير يعده مجلس الاتحاد الأوروبي مرتين كل عام لمراقبة تقدم الدول الأعضاء في تحقيق أهداف جهوزية الاتحاد الأوروبي العسكرية. انظر: Council of the European Union, «European Security and Defence Policy-Capability Improvement Chart I/2005,» 23 May 2005, <http://www.eu2005.lu/en/actualites/documents_travail/2005/05/23pesd>.

(11) X. Pasco, «Space for Security: A European Perspective,» paper presented at: The Conference Space: Key to Europe's Security and Defence Capabilities?, Wilton Park, 7 September 2005.

الاتحاد الأوروبي في التخطيط المدني والعسكري وكذلك مجال عملياته المتعاظم استخداماً واسعاً للمعلومات الملتقطة من الفضاء. ومع ذلك، تنطوي نسبة متراجعة من مهمات الاتحاد الأوروبي الخارجية الآن على تعاون يوماً بيوم مع الناتو والولايات المتحدة، اللذين وفّرا حصة الأسد من المعلومات ومن دعم فضائي آخر دعت الحاجة إليه في الماضي. ويجري تلبية حاجات الاتحاد الأوروبي الحالية بموجودات وطنية أوروبية وغير أوروبية، لكن محدوديات هذه الموجودات في خلاف متزايد مع طموحات سياسة الاتحاد الخارجية. وهذا الإدراك، أيضاً، يعزز الاندفاع لنقل المزيد من المسؤولية عن استخدام الفضاء لأغراض أمنية إلى الاتحاد الأوروبي.

العلاقات بين ضفتي الأطلسي

يعود ارتقاء خطط الاتحاد الأوروبي بشأن الفضاء، على العلاقة مع الولايات المتحدة بالمنافع والصعوبات على السواء. وعلى سبيل المثال، لمّا كان هناك إقبال شديد على قدرات كالتصوير، فإن مزيداً من الموجودات الأوروبية تكوّن مزيداً من الخيارات التي للولايات المتحدة قدر معين من حق الوصول إليها ـ إمّا مباشرة وإمّا من خلال الناتو ـ ومع ذلك، فإن في إمكان قدرة أوروبا على التحقق من معلومات الأقمار اصطناعية الأمريكية بشكل مستقل، إن تقلص التأثير الأمريكي على خيارات السياسة الخارجية الأوروبية. وبناء على المحصول الثانوي من المعلومات المعيبة بشأن أسلحة الدمار الشامل العراقية، فإن هذا ليس باعتبار ثانوي سواء بالنسبة إلى أوروبا أم بالنسبة إلى الولايات المتحدة.

وعلى نحو مباشر أكثر فأكثر، أثبتت الخطط بخصوص نظام الملاحة القمر ـ صناعية الأوروبي «غاليليو»، (جرى البحث فيه أدناه) أنها مدار نزاع بالفعل. وقد أثارت الولايات المتحدة مسألتين على وجه التحديد. الأُولى هي أن الذبذبة المدبَّرة لإشارة «غاليليو» الفائقة الجودة، أي «الخدمة المنظمة العامة» (PRS)، تداخلت مع الإشارة M الجديدة لنظام تحديد المواقع في العالم (GPS) التابع للجيش الأمريكي. وشكّل هذا الأمر صعوبة في وجه وزارة الدفاع الأمريكية: في حال استخدام «غاليليو» ضد الولايات المتحدة في صراع ما في المستقبل، فإن التداخل سيعيق قدرتها على التشويش على جميع الإشارات ما خلا رمز نظامها GPS المشفَّر[12]. وبعد أعوام من مفاوضات شابها توتر في بعض الأحيان، وافق الاتحاد الأوروبي في حزيران/ يونيو 2004 على نقل إشارة «الخدمة المنظمة» (PRS) المشفَّرة من حيز الذبذبة الأصلي.

وانصب الهم الأمريكي الثاني على منع وقوع تقانة «غاليليو» في الأيدي غير المناسبة.

(12) C. Biever, «US and Europe to Combine Satellite Navigation,» *New Scientist* (24 June 2004), <http://www.newscientist.com/article.ns?id=dn6068>.

وقد أثار اشتراك الصين، البلد غير الأوروبي الأكبر المشارك في مشروع «غاليليو»، قلقاً من نوع خاص في الولايات المتحدة. وتعهد الاتحاد الأوروبي بالتدقيق في مضامين عقود «غاليليو» بأكبر قدر من الحرص والعناية. وهو يتابع الأمر الآن على مستويين: الحد من وصول دول غير أعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى أشد إشارات «غاليليو» حساسية، ووضع آليات لتعطيل هذه الإشارات في حال استُخدمت ضد مصالح الاتحاد الأوروبي. وأنشأ تنظيم وضعه مجلس الاتحاد الأوروبي في تموز/ يوليو 2004 سلطة رقابية تتضمن لجنة خاصة للسلامة والأمن منتدبة «لضمان سلامة النظام واعتماديته ضد هجمات (شريرة أو خلاف ذلك) ولمنع استخدامه لأغراض مخالفة لمصالح الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه»[13]. وتقوم السلطة الرقابية بالتدقيق في كل ناحية بارزة من نواحي «غاليليو» (كمدى إشاراته) وفي اتصالات مع بلدان خارج الاتحاد ذات شأن بمضامين أمنية. وكرر مسؤولون في الاتحاد الأوروبي القول إن الصين لن تحصل على حق الوصول إلى تقانة «الخدمة المنظمة العامة».

وقامت «لجنة عمل مشترك» مستقلة في المجلس الأوروبي أيضاً بمنح الأمين العام للمجلس، خافيير سولانا، الحق في تعطيل «غاليليو» «في حالات استثنائية، حيث يبلغ الموقف درجة من الحراجة تتطلب إجراء فورياً»[14]. وفي حين أن التنظيم يشير تحديداً إلى تهديدات ضد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لا ضد الحلفاء، فإن التشريع لا يوجِد نظرياً أداة من أجل الحيلولة دون استخدام «غاليليو» استخداماً غير مأذون به ضد المصالح الأمريكية.

III المنظمات الأوروبية

وكالة الفضاء الأوروبية

تتولى وكالة الفضاء الأوروبية (ESA)، وهي وكالة حكومية دولية أُسست سنة 1975 وتضم 17 عضواً، مسؤولية تنسيق برنامج الفضاء الأوروبي الرسمي[15]. وهي مستقلة عن الاتحاد الأوروبي، على الرغم من أن المنظمتين وقعتا اتفاق إطار للتعاون (انظر أدناه).

---

(13) Council Regulation (EC) no. 1321/2004, *Official Journal of the European Union*, L246 (12 July 2004), <http://europa.eu.int/eur-lex/en/archive>.

(14) Council Joint Action 2004/552/CFSP, *Official Journal of the European Union*, L246 (20 July 2004), <http://europa.eu.int/eur-lex/en/archive>.

(15) الدول الأعضاء في وكالة الفضاء الأوروبية هي: النمسا، بلجيكا، الدانمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، البرتغال، إسبانيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة. كما إن كندا وجمهورية التشيك تشاركان في بعض المشاريع بموجب اتفاقات تعاون، وتعدان للحصول على العضوية الكاملة. وللوكالة أيضاً اتفاق إطار تعاوني مع وكالة الفضاء الروسية وتنغمس باطراد في مشاريع تعاونية مع وكالة الفضاء الصينية. وكانت وكالة الفضاء الأوروبية قد أُنشئت في سنة 1975 خلفاً لمنظمة أبحاث الفضاء الأوروبية (ESKO) ومنظمة تطوير القواذف الأوروبية (ELDO)، اللتين أُسستا كلتيهما في سنة 1964.

ويشمل عملها إجراء أبحاث في علوم الأرض، والبيئة القريبة من الفضاء، والنظام الشمسي، والفضاء السحيق؛ وتطوير تقانات وخدمات مرتكزة على أقمار اصطناعية؛ والارتقاء بصناعة أوروبا الفضائية. والوكالة هي أيضاً المجموعة الأوروبية الرائدة في خدمات الإطلاق الفضائية؛ فهي تصنع سلسلة الصاروخ «أريان» التي تُستخدم لنقل أحمال تجارية ومدنية، وهي شريكة للشركة الأوروبية «إيادس» (EADS) ولوكالة الفضاء الروسية في ما يخص الصواريخ «سويوز» (SOYUZ) (الروسية الصنع، لكن المملوكة بشكل مشترك). كما إن وكالة الفضاء الأوروبية تقوم بإدارة مرفق الإطلاق المسمى «مركز غوايانا الفضائي» ـ وهو مرفق أوروبا الرئيس ـ في كورو، غويانا الفرنسية.

قُدرت ميزانية وكالة الفضاء الأوروبية، الممولة من جانب الدول الأعضاء فيها، بـ 2.9 مليار يورو للسنة 2006، وقُدر عدد موظفيها بنحو 1900 موظف[16]. وللوكالة أربعة مراكز، لكل مركز منها مسؤوليات مختلفة: (أ) «المركز الأوروبي للتقانة والأبحاث الفضائية» (ESTEC)، وهو محور التصميم لمعظم أعمال تطوير التقانة والمركبات الفضائية، ويتخذ من نورويك، هولندا، مقراً له؛ (ب) المركز الأوروبي للعمليات الفضائية (ESOC)، وهو مسؤول عن التحكم في أقمار اصطناعية الوكالة في مداراتها؛ ومقره في دارمشتادت، ألمانيا؛ (ج) مركز رواد الفضاء الأوروبي (EAC)، الذي يدرب رواد فضاء للقيام بمهمات في المستقبل؛ ويقع مقره في كولونيا، ألمانيا؛ (د) المعهد الأوروبي لأبحاث الفضاء (ESRIN)، ومقره في فراسكاتي، إيطاليا، وتتضمن مسؤوليات هذا المعهد جمع وتخزين وتوزيع بيانات أقمار اصطناعية راصدة للأرض لحساب شركاء وكالة الفضاء الأوروبية، والعمل كمركز لتقانة معلومات الوكالة[17].

تدير أنشطة وكالة الفضاء الأوروبية سلسلة كاملة بدءاً بأبحاث تقانة الإطلاق وانتهاء بالمشاركة في المحطة الفضائية الدولية (ISS) واستكشاف الكواكب. ويتألف أسطول الوكالة الحالي من وسائط الإطلاق من ثلاثة صواريخ رئيسة: (أ) الصاروخ الضخم Ariane 5 ECA، الذي أطلقته «أريان سبيس» (Arianspace) (متعهدة وكالة الفضاء الأوروبية من أجل عمليات الإطلاق الفضائية) بنجاح للمرة الأُولى في شباط/ فبراير 2005، والقادر على رفع 6-10 أطنان إلى مدار متزامن مع دوران الأرض (GEO) و21 طناً إلى مدار أرضي منخفض (LEO)[18]؛ (ب) مركبة الإطلاق المتوسطة «سويوز» (SOYUZ) المملوكة بشكل

---

(16) European Space Agency, «ESA Facts and Figures,» <http://www.esa.int/esaCP/GGG4SXG3AEC_index_0.html>.

(17) المصدر نفسه.

(18) يبلغ ارتفاع المدار المتزامن مع دورة الأرض حوالى 36000 كلم، وعند هذا الارتفاع تدور أقمار اصطناعية الاتصالات في مداراتها. ويعرّف مدار الأرض المنخفض عموماً بأنه مدار يصل ارتفاعه إلى 1000 كلم، حيث يدور الكثير من أقمار اصطناعية مراقبة الأرض.

مشترك والقادرة على رفع 3 أطنان إلى مدار متزامن مع دوران الأرض والمنتظر دخولها الخدمة في وكالة الفضاء الأوروبية في سنة 2007؛ (ج) مركبة الإطلاق الصغيرة «فيغا» (VEGA)، القادرة على رفع 1.5 طن إلى مدار أرضي منخفض والمقرر إطلاقها أول مرة في سنة 2007[19].

في كانون الأول/ديسمبر 2005 وافق مجلس وكالة الفضاء الأوروبية الحاكم على ميزانية قدرها 8.26 مليارات يورو ـ أي كامل المبلغ تقريباً الذي اقترحته وكالة الفضاء الأوروبية (8.8 مليارات يورو) ـ لتمويل برنامج وكالة الفضاء الأوروبية المقرر للفترة 2006-2010[20]. كما وافق الوزراء المشاركون في المجلس على قرار يعطي أفضلية لقواذف أوروبية الصنع من أجل عمليات الإطلاق التي تتولاها وكالة الفضاء الأوروبية، بالرغم من أنهم لم يستبعدوا خيارات غير أوروبية[21].

الاتحاد الأوروبي

لا يمكن أن تكون وكالة الفضاء الأوروبية الواسطة لتطوير سياسة فضائية للاتحاد الأوروبي، وذلك بالنظر إلى العضويات المختلفة؛ فعضوا الوكالة ـ النرويج وسويسرا ـ ليسا عضوين في الاتحاد الأوروبي، في حين أن ليست أيٌّ من الدول العشر التي انضمت إلى الاتحاد مؤخراً أعضاء في الوكالة (بالرغم من أن جمهورية التشيك وهنغاريا تتعاونان في مشاريع للوكالة وستصبحان عضوين في آخر الأمر). وقد اجتمعت دول الاتحاد والوكالة الـ 27 في تشرين الثاني/نوفمبر 2004 في مجلس الفضاء الأوروبي الأول، في بروكسل. وفي ذلك الاجتماع، تم تحديد استغلال الفضاء بوصفه اختصاصا مُشتركاً للاتحاد الأوروبي. لكن لا يزال يُنتظر وضع سياسة فضائية أوروبية رسمية، بالرغم من أنها نوقشت في سنة 2005 على أساس ورقة مناقشة أعدتها الرئاسة البريطانية للاتحاد الأوروبي[22].

في تشرين الثاني/نوفمبر 2003 قدمت المفوضية الأوروبية أول كتاب أبيض بشأن سياسة الفضاء الأوروبية، بنيّة توفير نقطة إسناد من أجل تطوير سياسة الاتحاد الأوروبي

---

(19) European Space Agency, «The First Stone for Vega at Europe's Spaceport,» 4 November 2005, <http://www.esa.int/SPECIALS/Launchers_Home/SEM4AU0A90E_0.html>, and «ESA Proceeds with Vega Launch Vehicle,» *SPACE and TECH* (8 January 2001), <http://www.spaceandtech. com/digest/sd2001-01/sd2001-01-005.shtml>.

(20) P. B. De Selding, «Ministers Approve 8.26 Billion Euro Package for ESA,» *Space News* (12 December 2005), p. 6.

(21) المصدر نفسه، و K. Strohecker, «Europe Increases Funds for Space Research,» MSNBC, <http://www. msnbc.msn.com/id/10352128/from/RL.2>.

(22) European Commission, «Third Space Council Focuses on GMES,» Press Release, 28/11/2005, <http://europa.eu.int/comm/space/news/article_2291_en.html>.

الفضائية. وقد تضمن الكتاب الأبيض خطة عمل تحوي قائمة بإجراءات موصى بها. ومثَّل الكتاب الأبيض أول إفصاح واضح عن علاقة الفضاء بسياسة أوروبا المشتركة بشأن الأمن والدفاع، فضلاً عن إيجاز المتطلبات الأساسية المتعلقة بالفضاء والضرورية من أجل الأمن الأوروبي. فقد نص على أن:

تقانة الفضاء وبنيته الأساسية وخدماته، دعم حيوي لواحدة من أسرع سياسات الاتحاد الأوروبي ارتقاء: السياسة الخارجية والأمنية المشتركةبما فيها سياسة الأمن والدفاع الأوروبية. ومعظم الأنظمة الفضائية صالحة في صُلبها لاستخدامات متعددة وستتعزز صدقية السياسات المذكورة أعلاه بالاستفادة من التطبيقات الفضائية بصورة أفضل. وسياسة الأمن والدفاع الأوروبية تحتاج إلى الوصول إلى أنظمة وخدمات فضائية ملائمة، وذلك بسبب قدراتها الاستراتيجية ولأنها تمنح طاقة من أجل صنع قرارات على نحو مستقل[23].

في إثر نشر **الكتاب الأبيض** في 11 تشرين الثاني/ نوفمبر 2003، اتفقت المفوضية ووكالة الفضاء الأوروبية على أدوار كلٍ من الاتحاد الأوروبي والوكالة والتعاون المخطط له في ما بينهما. وتقسيم العمل يضع الاتحاد الأوروبي في مقام الحافز السياسي لتهيئة أولويات على مستوى أوروبا كلها، وإنجاح التعاون وتمكينه، وتأمين تمويل للأبحاث وضمان نظام تنظيمي مرْضٍ يحكم الأنشطة الفضائية في الاتحاد الأوروبي بأسره. وفي المقابل، يتعين على وكالة الفضاء الأوروبية تطوير تقانة فضائية لتلبية متطلبات على نطاق الاتحاد الأوروبي، واحتلال موقع الصدارة في وضع أبحاث مبتكرة، وتقديم المشورة للاتحاد بشأن مقتضيات لضمان الوصول إلى خدمات فضائية.

وأوصى **الكتاب الأبيض** أيضاً بتشكيل مجموعة خبراء بشؤون الفضاء والأمن والدفاع كي تدقق النظر في القدرات الأوروبية. وقد بدأت المجموعة عملها في حزيران/ يونيو 2004 وصدر تقريرها النهائي في آذار/ مارس 2005. وأوضح التقرير أن أوروبا لا يزال أمامها شوط طويل على طريق وضع مقاربة مشتركة للفضاء لأغراض أمنية وعسكرية. وحدد في القدرات ثلاث ثُغر أساسية: (أ) انعدام بنية مشتركة متفق عليها ومعايير حدود مشتركة من أجل قسم التشغيل الأرضي من أنظمة مراقبة الأرض[24]؛ (ب) انعدام قدرات أوروبية تتعلق بمراقبة الفضاء؛ (ج) انعدام اتصالات بُعادية متنقلة ذات معدل بيانات عال جداً أو عال[25].

---

(23) «White Paper, Space: A New European Frontier for an Expanding the Union; an Action Plan for Implementing the European Space Policy,» European Commission Document COM (2003)673, Brussels, 11 November 2003, <http://europa.eu.int/comm/space/whitepaper/pdf/whitepaper_en.pdf>.

(24) قسم التشغيل الأرضي هو المنشآت التقنية الأرضية التي تقدم معلومات إلى مستخدمي نظام الأقمار الاصطناعية.

(25) European Commission, «Report of the Panel of Experts on Space and Security,» pp. 35 and 38-39.

وأبرزت المجموعة عدداً من التحسينات في القدرات الفضائية التي يحتاج الاتحاد الأوروبي إليها، منها: أداء محسن وتشغيل بيني لأنظمة مراقبة الأرض؛ جمع محسَّن لبيانات حرجة من أنظمة مراقبة للأرض، وأقمار اصطناعية اتصالات، وأنظمة ملاحة وتحديد مواقع؛ وصول محسَّن إلى بيانات من أنظمة مراقبة فضائية ونشر هذه البيانات؛ التوفيق بين المعايير العملياتية لجميع أنظمة الأقمار اصطناعية[26]. وأوصت المجموعة بتأسيس منتدى جديد لمعالجة هذه المسائل. وستكون مهمات هذا المنتدى: (أ) إقامة شبكة بين المستخدمين[27]؛ (ب) تحديد كيف يمكن مراعاة القدرات القائمة في أنظمة متعددة الاستخدامات لتلبية هذه الحاجات؛ (ج) إصلاح الثُغر في القدرة؛ (د) تحويل حاجات المستخدِم إلى متطلبات؛ (هـ) تقدير كيف يمكن للقدرات الفضائية أن تتطابق مع المتطلبات[28].

ما زالت طموحات أوروبا الفضائية الجماعية، المدنية منها والعسكرية، ضحية متاعب مالية في ما يُرصد لها من ميزانيات نتيجة تنازع الدول الأعضاء في الأولويات الموضوعة للأبحاث الجماعية في فترة التخطيط المتوسطة المدى 2007-2013[29]؛ ففي ربيع 2005 نشرت المفوضية الأوروبية برنامج إطار العمل السابع، الذي أوجز جهود الاتحاد الأوروبي البحثية المعروضة وصفقة التمويل لتلك الفترة. وفي ذلك العرض، دعت المفوضية إلى إنفاق 3.96 مليارات يورو على الأمن والفضاء، وكان ذلك المناسبة الأُولى التي جمعت فيه المفوضية المبلغ المقدم للأمن والفضاء تحت صنف واحد. إلا إن مسؤولين قالوا إن المبلغ سيُقسم ثانية إلى أجزاء متساوية تقريباً. وسيمثل العرض زيادة في ميزانية المفوضية المخصصة للفضاء ابتداء من سنة 2006، وهي الميزانية التي حددت بـِ 235 مليون يورو[30]. لكن اعتباراً من تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، لم يجرِ اتخاذ قرار نهائي بشأن الاعتمادات بموجب برنامج إطار العمل السابع، بسبب خلاف كبير بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي

---

(26) المصدر نفسه، ص 38-39.

(27) يتضمن مستخدمو أنظمة الأقمار الاصطناعية لأغراض أمنية مصالح بنية أساسية حرجة كسلطات النقل، والسلطات المسؤولة عن الحماية المدنية والبحث والإنقاذ، وأجهزة الشرطة والمخابرات، وسلطات مراقبة الحدود، وفرق إدارة الأزمات، ومنظمات مساعدات إنسانية، وسلطات حكومية. انظر: المصدر نفسه، ص 18-19.

(28) المصدر نفسه، ص 41-42.

(29) European Commission, «Proposal for a Decision of the European Parliament and of the Council Concerning the Seventh Framework Programme of the European Community for Research, Technological Development and Demonstration Activities (2007 to 2013),» COM (2005) 119 Final, 6 April 2005, <http://europa.eu.int/comm/research/future/basic_research/brp_era_en.htm>.

(30) P. B. De Selding, «European Commission Unveils Space Spending Plan,» *C4ISR* (25 April 2005), <http://isr.dnmediagroup.com/story.php?F=807586>.

نشب حول أولويات المفوضية[31]. ونتيجة لذلك، ما زالت المفوضية عاجزة عن الوفاء بوعودها لجهة تقديم التمويل إلى برامج جماعية.

مهما يكن من الأمر، فقد موّلت المفوضية برنامجاً جديداً واحداً على الأقل بمقتضى جهد عملها التحضيري في ميدان أبحاث الأمن (PASR) للفترة 2004-2006. ويقوم برنامج «التقانات الفضائية المتطورة لدعم العمليات الأمنية» (+ ASTRO)، المموَّل إلى حد بعيد بميزانية الاتحاد الأوروبي لكن مع مساهمات من عدد من الشركاء في الصناعة، بدرس كيف يمكن أقمار اصطناعية مراقبة الأرض والاستطلاع والملاحة والاتصالات البعادية، أن تحسّن العمليات العسكرية الأوروبية، وبخاصة العمليات في الخارج. من ناحية، هدف المشروع هو إقناع مسؤولي الأمن في الاتحاد الأوروبي بالدور الإيجابي الذي تستطيع الإمكانات الفضائية أن تؤديه في العمليات العسكرية[32]. كما إن جهد «التقانات الفضائية المتقدمة.» (+ ASTRO) يهدف إلى وضع خريطة طريق للأبحاث والابتكار التقاني من أجل إمكانات فضائية ذات صلة بالأمن. ويقدَّر أن تبلغ تكلفة المشروع 2.9 مليون يورو[33]. وقد تم في 31 آب/أغسطس 2005 عقد الجلسة الأولية لـِ + ASTRO، وكانت جلسة مكتملة النصاب، في باريس[34].

المؤسسات والبرامج والمشاريع الأوروبية

بينما لا يوجد حالياً هيئة واحدة توجه السياسة الفضائية على المستوى الأوروبي، فإن هناك عدداً من المؤسسات والبرامج والمشاريع التي يشارك فيها معظم أو جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

المنظمة الأوروبية لاستغلال الأقمار الاصطناعية لرصد الأحوال الجوية

إن هذه المنظمة (EUMETSAT)، التي تضم 18 دولة، منظمة حكومية دولية تعمل كوكالة أقمار اصطناعية لرصد الأحوال الجوية وبخاصة في أوروبا[35]. وقد أُسست في سنة

---

(31) P. B. De Selding, «ESA Seeks Major Earth-observation Funding,» *Space News* (17 October 2005), p. 12.

(32) Institute of International Affairs, «Advanced Space Technologies to Support Security Operations: ASTRO+,» Rome, 3 February 2005, <http://www.iai.it/sections_en/ricerca/difesa_sicurezza/ASTRO/ASTRO+.asp>.

(33) «Advanced Space Technologies to Support Security Operations,» Grant Agreement no. SEC4-PR-00960, <http://europa.eu.int/comm/enterprise/security/doc/astro_en.pdf>.

(34) European Commission, «Space and European Security,» Brussels, 2005, <http://europa.eu.int/comm/space/themes/security_en.html>.

(35) الدول الأعضاء في المنظمة الأوروبية لاستغلال الأقمار الاصطناعية رصد الأموال الجوية هي: النمسا، بلجيكا، الدانمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، =

1986 . ويتم تقديم بيانات وصور التنبؤ بالأحوال الجوية من أسطول المنظمة من أقمار الرصد الجوي إلى مصالح الأحوال الجوية التابعة لدول أعضاء ودول شريكة، تقدم بدورها مبالغ مالية. وتعمل المنظمة مع وكالة الفضاء الأوروبية، وغالباً ما تقوم هاتان الجهتان معاً بتمويل مشاريع. والمنظمة أيضاً طرف أساسي في برنامج المراقبة العالمية من أجل البيئة والأمن، وهو برنامج لوكالة الفضاء والمفوضية الأوروبية.

مركز الاتحاد الأوروبي للأقمار الصناعية

بدأ هذا المركز (EUSC) عمله في كانون الثاني/ يناير 2002 كوكالة لمجلس الاتحاد الأوروبي بموجب عمل مشترك للمجلس بتاريخ تموز/ يوليو 2001[36]. وكان المركز، الواقع في توريخون دي أردوز، إسبانيا، قد أُقيم بوصفه مركز الأقمار الاصطناعية لاتحاد غرب أوروبا (WEU)، ولكن جرى تكييفه مع وضعه الجديد ونُقل إلى الاتحاد الأوروبي في سنة 2001 كجزء من ترتيبات إطلاق سياسة الأمن والدفاع الأوروبية. ومهمة المركز الأساسية هي مد الاتحاد الأوروبي بتحليلات صور وبيانات صادرة عن أقمار اصطناعية أوروبية لمراقبة الأرض، وذلك لدعم السياسة الخارجية والأمنية المشتركة وسياسة الأمن والدفاع الأوروبية. والبيانات التي يقدمها المركز متاحة للاستخدام من جانب هيئات مختلفة في الاتحاد الأوروبي ودول أعضاء في الاتحاد ودول أطراف ثالثة ومنظمات دولية، وذلك لدعم: (أ) مراقبة أمنية عامة؛ (ب) مهمات إنسانية ومهمات إنقاذ وحفظ سلام وإدارة أزمات وصنع سلام (أي ما تسمى مهمات بيترسبرغ)[37]؛ (ج) التحقق من صحة معاهدات؛ (د) جهود الحد من الأسلحة وانتشارها؛ (هـ) مراقبة بحرية؛ (و) مراقبة بيئية[38].

عملياً، يخضع عمل المركز لإشراف الممثل الأعلى للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة في الاتحاد الأوروبي، خافيير سولانا. ومن بين من يستخدمون في الاتحاد الأوروبي صور مركز أقمار الاتحاد الأوروبي المديرية العامة للعلاقات الخارجية في المفوضية، فضلاً عن الأركان العسكرية للاتحاد الأوروبي للأركان ومركز متابعة الأوضاع التابع لجهاز المجلس.

= النرويج، البرتغال، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة. وقد وقعت الدولة الآتية اتفاقات تعاون مع الوكالة: بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، هنغاريا، لاتفيا، ليتوانيا، بولندا، رومانيا، صربيا، والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا.

(36) European Union Satellite Centre, «The Centre,» <http://www.eusc.org/centre.html>.

(37) «مهمات بيترسبرغ» هي سلسلة مهمات إدارة أزمات وافق عليها اتحاد غرب أوروبا أول مرة في سنة 1992 في فندق بيترسبرغ قرب بون، ألمانيا، وتم لاحقاً دمجها في معاهدة الاتحاد الأوروبي ووثائق تمويل سياسة الأمن والدفاع الأوروبية.

(38) European Union Satellite Centre, «Mission,» <http://www.eusc.org/html/centre_mission.html>.

وعلى الرغم من أن تفويض المركز واضح إزاء أمن أوروبا الجماعي، فإن دوره في المراقبة العالمية من أجل البيئة والأمن، وفي تنسيق الصور الصادرة عن موجودات عسكرية قومية ما زال مبهماً بعض الشيء. وتبلغ ميزانية المركز السنوية نحو 10 ملايين يورو ويعمل فيه 20 شخصاً فقط، في الوقت الذي يزداد الطلب على تحليلات الصور[39]. وهو يُجبر في الأغلب على تقديم أموال لقاء صور متوافرة من أنظمة مدنية وتجارية[40]. وما زال يُنتظر وضع اتفاق مركز أقمار الاتحاد الأوروبي مع فرنسا في سنة 2003 موضع التنفيذ. والاتفاق يقضي بتقاسم بيانات من القمر الاصطناعي للتصوير العسكري الفرنسي (Helios I). وفي هذه الأثناء، توصل ائتلاف بقيادة فرنسا يقوم بتمويل النظام التالي، (Helios II)، إلى اتفاق داخلي لتقاسم مقدار محدود من بيانات النظام مع مركز الأقمار الاصطناعية، لكن قد يكون بلوغ اتفاق نهائي صعباً[41]. كما إن المركز يستطلع سبل مد لجنة الاتحاد الأوروبي العسكرية بتحليلات[42].

غاليليو

إن ما يمكن إثباته هو أن «غاليليو» هو الأعلى طموحاً بين برامج الفضاء الجماعية الأوروبية المتعلقة بالأمن. وكان هذا المسعى لتطوير بديل من نظامي الملاحة وتحديد المواقع بالأقمار الاصطناعية (GPS) الأمريكي و(GLONASS) الروسي، قد بدأ رسمياً في 26 أيار/ مايو 2003، على يدي الاتحاد الأوروبي ووكالة الفضاء الأوروبية، مع أن الدراسات المتعلقة بشبكة كهذه بدأت في فترة أبكر تعود إلى سنة 1998. و«غاليليو» مصمم أساساً للاستخدام المدني وسيكون تحت إشراف مدني، خلافاً لـ (GPS)، الذي يملكه الجيش الأمريكي ويشغله، على الرغم من أن استخدامه المدني انطلق على مدى العقد الماضي. إلا إن إشارات «غاليليو» تقدم سلسلة طويلة من التطبيقات الأمنية، واعتبرتها بعض الحكومات على الأقل، وبصورة دائمة، أداة عسكرية. وفي الحقيقة، أدى القلق الأمريكي والبريطاني من كون «غاليليو» يمثل سوء توزيع للموارد العسكرية الأوروبية أوقف المشروع أعواماً عدة. وأصبح «غاليليو»، في الواقع، جزءاً من جدل أوسع بين ضفتي الأطلسي حول حاجة أوروبا إلى تحسين قدراتها العسكرية.

يراد بـِ «غاليليو» مد مستخدميه بـ: دقة أشد مما هو متوافر حالياً من (GPS) أو

---

(39) B. Tigner, «EU Tries to Assess Compatibility Problems: Fixing a Disconnect,» *Defense News* (31 October 2005), <http://www.defensenews.com>.

(40) N. Fiorenza, «French, German Sats to Widen Intelligence Capabilities,» *C4ISR* (6 December 2005), <http://isr.dnmediagroup.com/story.php?F=328012>.

(41) P. B. De Selding, «Red Tape Hinders EU Military Space Cooperation,» *C4ISR* (12 May 2005), <http://isr.dnmediagroup.com/story.php?F=844999>.

(42) Tigner, «EU Tries to Assess Compatibility Problems: Fixing a Disconnect».

(GLONASS)؛ تغطية أفضل لإشارات الأقمار الاصطناعية على خطوط عرض شمال خط الاستواء؛ وفرة واعتمادية مضمونتين للعملاء حتى في أزمنة الحرب[43]. وإضافةً إلى ذلك، ستكون إشارات «غاليليو» متوافقة مع (GLONASS) و(GPS) لتوفير خدمات محسَّنة من أجل تطبيقات محددة.

يصف مسؤولو الاتحاد الأوروبي ووكالة الفضاء الأوروبية «غاليليو» بأنه نظام مدني تماماً، لكن كما أُشير أعلاه ستكون له استعمالات عسكرية (بالرغم من أن الجيوش الأوروبية غير راغبة في تحديدها)، وكذلك استعمالات خاصة بالأمن الداخلي والأمن العام، من مثل مكافحة الحرائق. فـ (GPS)، مثلاً، تستخدمه الجيوش الأوروبية والأمريكية حالياً، وعلى نطاق واسع، لتوجيه ذخائر موجَّهة بدقة إلى أهدافها ولأغراض الملاحة.

تقوم وكالة الفضاء الأوروبية والمفوضية الأوروبية معاً بتمويل تطوير شبكة من 30 قمراً اصطناعياً (27 ناشطاً و3 احتياطية)، بتكلفة تقدر بـ 1.1 مليار يورو. وقد تعهد القطاع الصناعي الخاص بتقديم ثلثي المبلغ المطلوب (2.5 مليار يورو تقريباً) لنشر الشبكة، مسترداً هذا الاستثمار بتقاضي رسوم على خدمات خارج الخدمة الأساسية المجانية (المعدَّة لتطبيقات الجمهور العام مثل أنظمة الملاحظة في المركبات)؛ والباقي تقدمه وكالة الفضاء الأوروبية والاتحاد الأوروبي. ويتولى إدارةَ برنامج التطوير ما يُدعى «التعهد المشترك لغاليليو» (Galileo Joint Undertaking)، الذي يضم ممثلين عن المفوضية الأوروبية ووكالة الفضاء الأوروبية، إلا إنه قد يضم في نهاية المطاف شركات خاصة وبنك الاستثمار الأوروبي[44]. يضاف إلى ذلك أن عدداً من الشركاء الدوليين ـ الصين والهند وإسرائيل والمغرب والمملكة العربية السعودية وأوكرانيا ـ يساهم بأموال لقاء بيانات. وتجري أيضاً محادثات مع الأرجنتين وأوستراليا والبرازيل وكندا والتشيلي وكوريا الجنوبية وماليزيا والمكسيك والنرويج[45].

يُنتظر أن تهيئ الشبكة صفاً من الخدمات ذات مستويات مختلفة من الدقة[46]. وعلاوة على خدمة مفتوحة وخدمة تجارية مدفوعة، ستكون الوظائف الأوثق صلة بالأمن: خدمة منظمة عامة مشفرة ومحتفظ بها لحكومات الاتحاد الأوروبي وسلطات الأمن العام، كقوات

---

(43) European Space Agency, «What is Galileo?,» 17 March 2005, <http://www.esa.int/esaNA/GGGMX650NDC_index _0.html>.

(44) European Union Directorate-General for Energy and Transport, «Galileo European Satellite Navigation System,» <http://europa.eu.int/comm/dgs/energy_transport/galileo/programme/index_en.htm>.

(45) H. Spongenberg, «EU Unveils First Galileo Satellite,» Associated Press, 9/11/2005, <http://abcnews.go.com/Technology/wireStory?id=1296543>.

(46) European Space Agency, «Galileo Services, Galileo Specifications,» <http://www.esa.int/esaNA/SEMTHVXEM4E_ galileo_0.html>.

الشرطة وأجهزة المخابرات وقوات الجيش؛ خدمة سلامة حياة موجَّهة لاستعمالات السلامة العامة مثل مراقبة حركة سير الطائرات والسفن؛ خدمة بحث وإنقاذ قادرة على كشف وبث إشارات على مستوى عالمي من نظام التتبّع الدولي المساعَد بالأقمار الاصطناعية لأغراض البحث والإنقاذ، (COSPAS-SARSAT)[47]، وقادرة بالتالي على العمل كجزء من النظام العالمي للسلامة من الأخطار البحرية (GMDSS).

وكان المخطط في الأصل أن يتم نشر «غاليليو» وتشغيله بحلول سنة 2008، إلا أن الموعد أُرجئ لفترة طويلة بسبب تنازع الشركاء الأوروبيين في أمور التمويل وتقاسم العمل وموقع منشآت الشبكة الأرضية. وقد أُطلق قمر صناعي «غاليليو» الاختباري الأول، المدعو (GLOVE-A) (عنصر إقرار غاليليو في المدار)، في 28 كانون الأول/ ديسمبر 2005؛ وتقرر إطلاق الثاني (GLOVE-B)، في ربيع 2006. وكلاهما مصمم لعرض تقانات أساسية، منها ساعات ذرية والاستخدام المتزامن لقناتي إرسال إشارات[48]. وحُددت سنة 2008 موعداً لإطلاق أربعة أقمار اصطناعية أُخرى لإتمام مرحلة الاختبار، التي كان مقرراً إتمامها بحلول سنة 2006[49]. وما زال غير واضح متى ستكون الشبكة بكاملها منشورة ومشغَّلة.

المراقبة العالمية من أجل البيئة والأمن

نشأ برنامج مراقبة الأرض من أجل البيئة والأمن (GMES)، وهو برنامج ضخم وبالغ التعقيد، من مشروع وضعته وكالة الفضاء الأوروبية والاتحاد الأوروبي سنة 1998 لتحسين قدرات أوروبا في المراقبة البيئية[50]. كما إن للبرنامج تطبيقات أمنية وعسكرية

---

(47) تأسست (COSPAS-SARSAT) سنة 1988 على يد كندا وفرنسا والاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية. انظر: <http://www.cospas-sarsat.org/MainPages/indexEnglish.htm>.

(48) P. B. De Selding, «ESA's Galileo System Faces Key Milestones Over Next 12 Months,» *Space News* (28 November 2005), p.10, and European Space Agency, «First Galileo Signals Transmitted by GIOVE-A,» Press Release, 12/1/2006, <http://www.esa.int/SPECIALS/Galileo_Launch/SEMQ36MZCIE_0.html>.

(49) European Space Agency, «Europe's First Galileo Satellite Named «Giove»,» Press Release, 11/11/2005, <http://www.spaceflightnow.com/news/n0511/11giove>, and European Space Agency, «Galileo Services, Galileo Specifications».

(50) جاءت أول دعوة إلى شبكة أوروبية مشتركة لمراقبة الأرض من اجتماع عالي المستوى لوكالة الفضاء الأوروبية في بافينو، إيطاليا، في أيار/ مايو: «مراقبة عالمية من أجل الأمن البيئي: بيان من أجل مبادرة أوروبية جديدة»، ويعرف أيضاً ببيان بافينو. انظر: *GMESForum*, <http://www.gmesforum.com/workingfor.htm>.

يُراد بالمراقبة العالمية من أجل البيئة والأمن أن تكون مساهمة أوروبية في نظام أنظمة المراقبة العالمية للأرض، الذي أطلقته الولايات المتحدة سنة 2003 في «قمة مراقبة الأرض» بهدف تحسين تدابير تقاسم صور وبيانات خاصة بالمناخ، وبهدف مراقبة كوارث طبيعية ومعالجة نتائجها.

مباشرة، وموظف بالتحديد لدعم السياسة الخارجية والأمنية المشتركة وسياسة الأمن والدفاع الأوروبية. وفي وسع المراقبة العالمية (GMES) أن تزيد، بشكل ملحوظ، في طاقة الجيوش الأوروبية لوضع خرائط بصورة مستقلة والاستحصال على بيانات خاصة بالتسديد والتنبؤ بالأحوال الجوية. وبحسب تقرير للاتحاد الأوروبي ـ وكالة الفضاء الأوروبية يحمل تاريخ شباط/ فبراير 2004. سوف تستخدم المراقبة العالمية (GMES) في «دعم إجراءات منع حدوث صراعات وفي إدارة أزمات: مراقبة المعاهدة [المعاهدات] الدولية لمنع انتشار أسلحة نووية وكيميائية وبيولوجية؛ مراقبة النمو السكاني؛ تقدير مناطق حساسة لأغراض الإنذار المبكر؛ رسم خرائط بسرعة خلال إدارة أزمات»[51].

ومع أن هناك قراراً للاتحاد الأوروبي لدعم المراقبة العالمية (GMES) وخطة تنفيذ مرسومة، فإن شكوكاً كثيرة تلازم البرنامج. وثمة سؤال أساسي حول ماهية الدور الذي ستؤديه أقمار اصطناعية وطنية، مثل القمر الصناعي الفرنسي «سبوت» (SPOT)؛ والأشد إلحاحاً هو السؤال عن ماهية البيانات التي سيتم تقاسمها وكيف، والمقصود طبعاً البيانات الصادرة عن أقمار اصطناعية عسكرية، مثل (Helios) الفرنسي أو (SAR-Lupe) الألماني. والتمويل بدوره غير مؤكَّد؛ إذ لم يجر حتى نهاية سنة 2005 تأليف أي لجنة للميزانية. بيد أن وكالة الفضاء الفرنسية وجدت دعماً قوياً خلال اجتماعها الوزاري في كانون الأول/ ديسمبر؛ إذ اقترحت الوكالة إنفاق 200 مليون يورو على البرنامج على مدى الفترة 2006-2010، لكن الوزراء تعهدوا بمبلغ إجمالي قدره 235 مليون يورو[52].

وقد تم إقرار خط عمل المراقبة العالمية (GMES) الراهنة في تشرين الثاني/ نوفمبر 2001[53]. والخطة تتألف من مرحلتين: «فترة أولية»، 2001-2003، و«فترة تنفيذ»، 2004-2008. وفي موازاة ذلك، يعتبر اتفاق الإطار الذي توصل إليه الاتحاد الأوروبي ـ الوكالة الفضائية الأوروبية على مستوى عال، والذي دخل حيز التنفيذ في 28 أيار/ مايو 2004، المراقبة العالمية (GMES) أولوية رئيسة من أولوياته للعمل على المدى القصير[54]. والهدف الأول لمرحلة تنفيذ المراقبة العالمية ـ وقد كرره اجتماع على مستوى وزاري لمجلس الفضاء في

(51) European Union and European Space Agency, «Global Monitoring for Environment and Security: Final Report for the GMES Initial Period (2001-2003),» Brussels, 10 February 2004, <http://www.gmes. info/115.0.html>, p. 18.

(52) De Selding, «Ministers Approve 8.26 Billion Euro Package for ESA,» p. 6.

(53) تتولى إدارة المراقبة العالمية (GMES) هيئتان مستقلتان: مجلس GMES الاستشاري ومكتب برنامج GMES. يعمل **الأول** كهيئة استشارية مع حكومات وطنية ومختلف لجان المستخدمين؛ ويضم **الثاني** من خبراء ومسؤولين تابعين لمنظمات دولية، منها المفوضية الأوروبية ووكالة الفضاء الأوروبية. انظر: <http://www. gmes.info>.

(54) «Earth and Space-Europe Sets its Sights on GMES,» *RTDinfo*, no. 44 (February 2005), <http://europa.eu.int/comm/research/rtdinfo/44/01/print_article_2027_en.html>.

28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 ـ [55] هو إطلاق ثلاث مما يسمى خدمات تعقّب سريع بحلول سنة 2008. والخدمات هذه هي خدمة إدارة الطوارئ، وهدفها تعزيز قدرة أوروبا على التنبؤ بكوارث والاستجابة لها؛ خدمة مراقبة أراض، وهي توفر معلومات عن استخدام أراضٍ وتغطية أراضٍ؛ الخدمة البحرية التي توفر معلومات عن البيئة البحرية[56].

وسيجري إضافةً خدمات أُخرى بين سنتي 2009 و2013. ووفقاً لمصادر وكالة الفضاء الأوروبية، كانت ميزانية تنفيذ المراقبة العالمية (GMES) قد حددت بـ 2.7 مليار يورو من أجل العنصر الفضائي والبنية الأساسية المرتبطة به، فضلاً عن 150 مليون يورو أُخرى تُرصد كل عام لقسم الخدمات[57]. وتقدر التكلفة الإجمالية في فترة زمنية تمتد 10 أعوام بـ 5 مليارات يورو[58]. وهناك توافق الآن على أن تمول وكالة الفضاء الأوروبية القسم الأول من البرنامج، وهو يدوم من سنة 2006 إلى 2012، «مع احتمال إضافةً مساهمة [من المفوضية الأوروبية] لدى توافرها»، ويُتوقَّع تقديم تمويل مشترك إلى القسم الثاني، 2008-2013[59].

احتياجات عملياتية مشتركة

في سنة 2002، سعت بلجيكا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا وإسبانيا لتطوير «احتياجات عملياتية مشتركة» من أجل «نظام عالمي أوروبي للمراقبة بالأقمار الاصطناعية» ـ تُعرف عادة بـِ (Besoins Opérationnel Communs) (BOC). وقد انضمت اليونان إلى هذا المسعى في سنة 2003. ويُراد بهذه العملية تحديد عناصر نظام عسكري أوروبي مستقل ومسخر لمراقبة الأرض بغية دعم مهمات حفظ سلام وعمليات مشتركة في المستقبل. وقد قالت الدول الراعية إن الاتحاد الأوروبي سيمنح حق الدخول إلى الشبكة[60]. لكن هناك عائقاً أساسياً أمام (BOC) هو تطوير أنظمة أرضية تسمح لحكومات مشاركة بأن توصل إحداها شبكة أقمارها الاصطناعية بشبكة الأُخرى، ووضع بروتوكولات لتحديد البيانات التي سوف يتم

---

(55) مجلس الفضاء ملتقى مشترك ومصاحب لمجلس وكالة الفضاء الأوروبية ومجلس الاتحاد الأوروبي للتنافس على مستوى الوزراء. وكان اجتماع 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 الاجتماع السنوي الثالث من نوعه، وقد ركز على مسائل المراقبة العالمية GMES. للاطلاع على تقرير لهذا الاجتماع، انظر: European Commission, «Third Space Council Focuses on GMES».

(56) «Global Monitoring for Environment and Security: First Concrete Steps,» *SpaceRef* (16 November 2005), <http://www.spaceref.com/news/viewsr.html?pid = 18704>.

(57) European Commission, «Volker Liebeg, ESA's Earth-observation Head, Speaks about GMES,» European Space Policy, 3 February 2005, <http://europa.eu.int/comm/space/news/article_2048_en.html>.

(58) انظر الهامش رقم 54.

(59) European Space Agency, «Discovery and Competitiveness: The Keywords in Europe's Policies and Programmes for Space,» 28 November 2005, <http://www.esa.int/esaCP/Pr_2_2005_i_EN.html>.

(60) P. B. De Selding, «Europe Pools Space Spy Efforts,» *Defense News* (1-7 July 2002), p. 18.

تبادلها[61]. وتعبيراً عن حساسية هذه النقطة الأخيرة، أشار خبير عسكري فرنسي إلى أن «الاتحاد الأوروبي لن يمتلك النظام، لأن المعلومات الاستراتيجية ليست متشاطَرة، بل هي متبادَلة»[62].

نظام المراقبة الفضائي الأوروبي المقترح

بينما تشغِّل عدة دول أوروبية رادارات وتليسكوبات لتحديد مواقع أجسام دائرة في فلك في الفضاء وتتبُّع هذه الأجسام، تعتمد أوروبا بشكل أساسي على الولايات المتحدة للحصول على بيانات لازمة للكشف والتتبّع الروتيني. وشبكة مراقبة الفضاء التابعة لسلاح الجو الأمريكي هي النظام العالمي الوحيد القادر على توفير بيانات تتبّع شاملة تقريباً في ما يخص الأقمار اصطناعية وحطام الفضاء، ومثل هذه البيانات تُستخدم لـِ «تهيئة» موجودات المراقبة الأوروبية الحالية. وهناك اهتمام أوروبي متزايد بقدرة مراقبة فضائية مستقلة لأغراض أمنية وعسكرية، ولتحسين إمكانات التنبؤ باحتمالات التصادم مع حطام فضائي خطر، وإمكانات تلافي هذه الاحتمالات. وفي فترة قريبة العهد، شددت مجموعة خبراء الفضاء والأمن في تقريرها الموضوع في آذار/ مارس 2005 على أن «الافتقار إلى قدرة مراقبة فضائية أوروبية يُعتبَر ثغرة خطرة يجب أن تكون واحدة من أولويات برنامج الفضاء الأوروبي العتيد؛ ففي ما يعدو أمن الموجودات الفضائية الأوروبية، يجب على هذا النظام أن يساهم في مراقبة تطبيق معاهدات الفضاء الدولية وفي تقويم أنشطة الأمم أو المنظمات التي تقوم برحلات فضائية»[63].

ولقد وضع المركز الأوروبي للعمليات الفضائية في سنة 2002 دراسة تخطيطية من أجل نظام أوروبي مستقل ومستقبلي للمراقبة الفضائية، وأتبعها بمنح فريق بقيادة المركز الوطني الفرنسي للأبحاث الجو ـ فضائية (ONERA) عقداً كي يقدم خيارات ابتغاء لتحقيق نظام كهذا[64]. ووجدت الدراسة، التي عُرضت في سنة 2004، أن من شأن شبكة قادرة على توفير قدرات بحث وتتبُّع موازية لشبكة الولايات المتحدة، أن تكلف نحو 330 مليون يورو كي يتم تطويرها بحلول سنة 2015[65]. وستكون شبكة كهذه مستندة أساساً إلى الوصل بين موجودات أوروبية قائمة، بالرغم من أنها تتطلب عدة أنظمة استشعار جديدة. وعلى الرغم

---

(61) European Commission, «Report of the Panel of Experts on Space and Security,» p. 33.

(62) مذكور في: P. B. De Selding, «One European Space System Unlikely for Foreseeable Future,» *Space News* (11 October 2004), <http://www.space.com/spacenews/archive04/futurearch_101804.html>.

(63) European Commission, Ibid., p. 36.

(64) T. Donath [et al.], «European Space Surveillance System Study-Final Report,» Document no. PRS/N/158/04/CC, ESOC, 12 October 2004, p. 6.

(65) المصدر نفسه، ص 2، 18 و23.

من الدعم من وكالة الفضاء الأوروبية والمفوضية الأوروبية وفرنسا، لم يجر حتى الآن طرح خطة تطوير محددة، والمسألة بالغة الحساسية من الناحية السياسية.

IV البرامج الوطنية الرئيسة

إن فرنسا وألمانيا وإيطاليا والمملكة المتحدة، هي الأطراف الوطنية الأوروبية المهيمنة في الفضاء، لكن الصدارة هي لفرنسا بلا منازع. والمركز الوطني الفرنسي لدراسة الفضاء (CNES) وكالة مدنية تتولى أيضاً برامج فضاء ـ عسكرية من خلال تعاون مع وزارة الدفاع. وقد كانت الميزانية الفرنسية المرصودة للفضاء في سنة 2005 حوالى 1,7 مليار يورو ـ منها مساهمتها لوكالة الفضاء الأوروبية ـ وهي الميزانية الأكبر من ميزانية دولة أوروبية[(66)]. وفرنسا هي الدولة الأوروبية الوحيدة التي لديها ميزانية فضائية عسكرية.

ومع أن مشاريع مشتركة (ثنائية أو متعددة الأطراف) تزداد شيوعاً، ويعود ذلك بشكل رئيس إلى الحاجة إلى تشاطر التكاليف، فإن هناك غياباً كاملاً لآليات تطوير متطلبات فضائية عسكرية مشتركة، ولا يوجد جهاز على مستوى أوروبا لتقاسم قدرات عسكرية حالية. وبدلاً من ذلك، يوجد خليط من مشاريع جماعية أوروبية، وطنية وثنائية ومتعددة الأطراف، تعجز غالباً عن العمل معاً بصورة فعالة، وتخلف ثغراً كبيرة في القدرات الفضائية العسكرية الأوروبية.

يقدَّر إجمالي الإنفاق الأوروبي على الفضاء العسكري بنحو مليار يورو كل عام، في مقابل حوالى 5,5 مليارات يورو تنفق سنوياً على مشاريع الفضاء المدنية[(67)]. وتنفق الولايات المتحدة أكثر من ستة أضعاف ما تنفقه أوروبا على الفضاء و30 ضعف ما تنفقه على الفضاء العسكري[(68)].

تتضمن مشاريع الفضاء الوطنية الأوروبية ذات الصلة بالأمن والدفاع أنظمة لمراقبة الأرض، وشبكات اتصالات بالأقمار الاصطناعية، ومنشآت مراقبة فضائية محدودة جداً. ومن الموجودات الأساسية الأُخرى المطلوبة لقدرة فضائية عسكرية منيعة ـ إخبار بالإشارات وإنذار مبكر من صواريخ ـ تنفرد التجارب الفرنسية المرسومة كجهود متواصلة.

منشآت مراقبة الأرض

مع أن فرنسا تقوم حالياً بتشغيل الأقمار الاصطناعية العسكرية الوحيدة لمراقبة

---

(66) Center for Non-Proliferation Studies, «Current and Future Space Security: France,» Monterey, CA, 2006, <http://cns.miis.edu/research/space/france>.

(67) New Defence Agenda, «Tracking European Space Policies-Have We Got the Civil/Military Balance Right?,» <http://www.forum-europe.com/publication/NDA_SOD_18Oct2005.pdf>.

(68) المصدر نفسه، ص 7.

الأرض، وهي سلسلة أقمار (Helios) (الجيل الحالي، (Helios II)، مصمم لتوفير قدرة نهارية وليلية، باستبانة (وضوح صورة) قدرها 0.5 متر)[69]، فإن هذا الأمر مهيأ للتبدل في غضون الأعوام الخمسة المقبلة. وقد وضعت وزارة الدفاع البريطانية في مدار فضائي قمر اصطناعياً تجريبياً مصغراً ومنخفض التكلفة، وهو القمر صناعي «توب سات» (TopSat)، وتفكر في برنامج تال. وستطلق ألمانيا في سنة (Sar-Lupe) 2006، وهو مجموعة رادار ذي فتحة اصطناعية (SAR) مؤلفة من خمسة أقمار اصطناعية للاستطلاع العسكري، ويتوقَّع أن توفر استبانة فائقة قدرها 0,5 متر[70]. وإضافةً إلى ذلك، تخطط إيطاليا لمشروع مشترك مزدوج الاستخدام مع فرنسا لاستبدال النظام المدني الذي يتمتع باحترام كبير «سبوت» (SPOT)، بمقتضى برنامج يدعى «أورفيو» (ORFEO) (المراقبة البصرية والرادارية المتحدة للأرض). ستقدم فرنسا (pleiades)، وهو نظام استطلاع عسكري بصري من قمر صناعيين)[71]؛ وستقدم إيطاليا «مجموعة الأقمار الاصطناعية الصغيرة لمراقبة حوض البحر المتوسط «(COSMO-SkyMed)، وهي مجموعة مزدوجة الاستخدام ومؤلفة من أربعة أقمار ذات رادار عالي الاستبانة[72].

إن الاتجاه في أوروبا نحو ضم أقمار اصطناعية مراقبة للأرض من أجل استخدامات عسكرية مصحوب بتحسينات في قدرات مثل هذه الأنظمة ليتسنى استخدامها كموجودات تكتيكية لميدان القتال، فالجيوش تستخدم أنظمة أقمار اصطناعية المراقبة لرسم خرائط مفصلة، ومراقبة قوات في الميدان (صديقة وعدوة)، والبحث عن أنشطة مريبة (مثل بناء منشآت نووية)، وتقديم بيانات جغرافية إلى صواريخ وأنظمة أسلحة أُخرى لاستخدامها في إجراءات تسديد وما إلى هنالك. ولكي تكون الصور العالية الاستبانة (الشديدة الوضوح) مفيدة في صراع أو أزمة، يجب أن تُلتقط بشكل متكرر وفي أقصر فواصل زمنية ممكنة،

---

(69) P. B. De Selding, «France Debuts Helios IIA Recon Satellite Images,» *C4ISR* (29 March 2005), <http://isr.dnmediagroup.com/story.php?F=750641>.

(70) D. Sell, OHB-System AG, Communication with the authors, 28 November 2005; Embassy of France in the USA, «Fifth Franco-German Council of Ministers, Statement by the Franco-German Defence and Security Council,» 26 April 2005, <http://www.ambafrance-us.org/news/statmnts/2005/franco_germany_defense042605.asp>; P. B. De Selding, «German Military Prepares for 2005 SAR-Lupe Deployment,» *C4ISR*, <http://isr.dnmediagroup.com/story. php?F=327973>, and OHB-System AG, «SAR-Lupe,» <http://www. ohb-system.de/Security/sarlupe.html>.

(71) وقَّعت فرنسا وإيطاليا مذكرة تفاهم في كانون الثاني/ يناير 2001، يقوم كل بلد بموجبه بدفع مبالغ لنظامه الفضائي، لكن تكاليف الأنظمة الأرضية لاستخدام الأقمار الاصطناعية ستكون قيد المشاطرة. انظر: «Pleiades (High Resolution Optical Imaging Constellation of CNES),» *eoPortal*, <http://directory.eoportal.org/pres_PleiadesHRHighResolutionOpticalImagingConstellationofCNES.html>.

(72) Alenia Spazio, «Cosmo-Skymed,» <http://www.alespazio.it/earth_observation_page.aspx?IdProg=23>.

ويجب أن تُرحّل البيانات وتُحلَّل بأسرع ما يمكن. هذه القدرات كلها منشودة بمقتضى برامج أوروبية مخطَّط لها.

وكما أشير أعلاه، فإن المسألة الرئيسة التي ما زالت بلا حل هي ما إذا كانت هذه الموجودات، بما فيها المراقبة العالمية GMES، ستُدمج في عمليات أوروبية جماعية، وكيف. وهنا يستمر نفور شديد بين القادة العسكريين الأوروبيين تجاه تشاطر صور وتحليلات.

الاتصالات بواسطة الأقمار الاصطناعية

تزداد أهمية الأقمار الاصطناعية للاتصالات لدى جيوش في أنحاء العالم لناحية تحقيق اتصال عالمي ونقل بيانات؛ وهي تتيح درجة غير مسبوقة من تشبيك للقوات والقادة العسكريين. وفي المدى القصير، سيكون في إمكان الحكومات والمؤسسات الأوروبية، بما فيها الناتو، الوصول إلى ما لا يقل عن 20 نظاماً مختلفاً من أنظمة أقمار الاتصالات التجارية والعسكرية والمزدوجة الاستخدام[73].

إن معظم جيوش العالم تعتمد على شبكات أقمار اصطناعية لسد الجزء الأعظم من حاجاتها في مجال الاتصالات. إلا أن الأقمار التجارية لا توفر المستوى عينه من الأمن (عبر إشارات مشفرة، وتعزيز عناصر، وتقنيات مقاومة التشويش.. إلخ)، على النحو المعد وفق مواصفات عسكرية؛ ولذا اختارت دول أوروبية عدة أن تجدَّ في طلب أقمار اصطناعية مكرسة لأغراض عسكرية. وتقوم المملكة المتحدة حالياً بتشغيل 5 أقمار Skynet IV، وسيتم إطلاق قمري Skynet V في 2007/2006[74]. ولدى إيطاليا قمر SICRAL واحد وسيتم إطلاق طراز محدَّث، SICRAL 1B، في أوائل سنة 2007 والطراز الأقوى SICRAL 2 بحلول سنة 2009[75]. وكان قمر فرنسا Syracuse III A قد أُطلق في تشرين الأول/ أكتوبر 2005 وسيكون Syracuse III B في مداره في سنة 2006[76]. ويُنتظر أيضاً إطلاق قمر صناعي إسبانيا SPAINSAT في سنة 2006، وكان قمر صناعي أمريكي ـ إسباني، XTAR-EUR، قد أُطلق في شباط/ فبراير 2005[77]. وتخطط ألمانيا لوضع قمر صناعي SATCOMBW Stufe

---

(73) Donath [et al.], «European Space Surveillance System Study-Final Report,» p. 30.

(74) المصدر نفسه، ص 30.

(75) المصدر نفسه، ص 30؛ Dutch Space, «Sicral,» <http://www.dutchspace.nl/pages/business/content.asp?id=200&LangType=1033>, p. 31, and European Commission, «Report of the Panel of Experts on Space and Security».

(76) Donath [et al.], Ibid., p. 30, and «Syracuse III,» Alcatel Space, May 2003, <http://www.alcatel.com/space/pdf/telecom/syracusegb.pdf>.

وإلى ذلك، لا يزال القمر صناعي الأقدم Syracuse II في قيد التشغيل.

(77) Donath [et al.], Ibid., p. 30, and Loral Space and Communications, «XTAR-EUR Enters Full Commercial Service, Beginning a New Era of Military Satellite Communications,» Press Release, 4/4/2005, <http://www. loral.com/inthenews/050404.html>.

في مداريهما بحلول سنة 2008[78]. ويجري استبدال قمر صناعيي الناتو العملياتيين (NATO IV) بالقمر صناعي (NATO SATCOM Post 2000)، الذي يشمل خدمات من ثلاثة أقمار اصطناعية (SKYNET) وقمر صناعي (Syracuse) واحد وقمر صناعي (SICRAL) واحد بمقتضى اتفاقات مع فرنسا وإيطاليا والمملكة المتحدة[79].

المخابرات الإلكترونية

الأقمار الاصطناعية المخابرات الإلكترونية (ELINT) مصمَّمة لاعتراض إشارات كهرومغنطيسية مثل الاتصالات اللاسلكية. وفرنسا هي الدولة الأوروبية الوحيدة المعروف بأنها تشغّل حالياً نظام (ELINT) لا يُضاهى، وهو النظام (Essaim) (جماعة النحل)، الذي هو نفسه برنامج برهنة صلاحية فقط. وتأمل الحكومة الفرنسية بأن تقنع هذه البرهنة حكومات أوروبية أُخرى بقيمة نظام (ELINT) أوروبي مستقل (Essaim)[80] شبكة من 4 أقمار اصطناعية أُطلقت في كانون الأول/ ديسمبر 2004 ولا تزال قيد العمل منذ أيار/ مايو 2005[81]. وهي «تحلل البيئة الكهرومغنطيسية على الأرض في عدد من نطاقات الأبدية المستخدمة حصراً من أجل اتصالات عسكرية»[82]. ويجري التخطيط لإطلاق نظام تال، يدعى Elint، في سنة 2008 أو 2009. وسوف يشتمل على مجموعة من 3 أقمار اصطناعية صغيرة توضع في مدارات أرضية منخفضة لمراقبة إشارات رادارية واتصالات لاسلكية.

الإنذار ضد الصواريخ

تموِّل وزارة الدفاع الفرنسية (Spirale)، وهو نظام مصمَّم لإظهار قدرة أولية على كشف صواريخ خلال المرحلة الأُولى من طيرانها[83]. وتشتمل التجربة على قمرين اصطناعيين مصغّرين ينقلان أحمالاً متطورة عالية الاستبانة وعاملة بالأشعة تحت الحمراء[84]، ومن المقرر إطلاق قمرين في سنة 2008.

(78) P. B. De Selding, «Two Firms Win Tentative German Milcom Sat Contracts,» *C4ISR* (11 May 2005), <http://isr.dnmediagroup.com/story.php?F=842556>.

(79) R. R. N. Howell, «International Leaders Call for Strategies and Changes that Support a Stronger NATO,» *Signal*, <http://www.afcea.org/signal/articles/anmviewer.asp?a=1010&z=8>.

(80) P. B. De Selding, «CNES, DGA to Fund Demonstration Satellite,» *C4ISR*, <http://isr.dnmediagroup.com/story.php?F=842558>.

(81) T. Malik, «Ariane 5 Successfully Orbits France's Helios 2A Satellite,» *Space* (18 December 2004), <http://space.com/missionlaunches/ariane5_helios_launch_041218.html>.

(82) EADS, «ESSAIM, Micro-satellites in Formation,» 6 June 2005, <http://eads.net>.

(83) EADS, «Astrium Selects Arianespace to Launch Spirale,» Press Release, 17/10/2005, <http://www.space.eads.net/press-center/press-releases/eads-astrium-selects-arianespace-to-launch-spirale>.

(84) «French Spirale to Launch Aboard Ariane 5,» *Space News* (24 October 2005), p. 8.

المراقبة الفضائية

هناك حوالى دزينة من المرافق الرادارية الأوروبية التي تنطوي على إمكانية استخدامها في المراقبة الفضائية، وحفنة من التليسكوبات البصرية.

وتجدر الإشارة هنا إلى شبكة رادار التشتت غير المترابطة العائدة لجمعية التشتت غير المترابط العلمية الأوروبية، على الرغم أنها برنامج متعددة الجنسيات، ففي منشأتها الرئيسة في ترامسو، النرويج، ثمة مشروع قيد التنفيذ يرمي إلى محاولة جعل مراقبة أجسام في مدار أرضي منخفض مهمة روتينية ملازمة لمهمة الشبكة الأساسية، أي الأبحاث الجوية والأيونوسفيرية.

ونظام وزارة الدفاع الفرنسية (GRAVES)، وهو «سور» راداري يكشف أجساماً تعبر حزمته، هو النظام الأوروبي الوحيد الذي يستطيع على نحو مستقل كشف أجسام فضائية وتعقبها، حتى لو كانت بقطر يبلغ متراً واحداً تقريباً، على ارتفاعات تصل إلى 1000 كلم[85].

تحتفظ المملكة المتحدة بأقوى رادار مراقبة فضائية في أوروبا. وهو موجود في قاعدة فايلينغديلز (Fylingdales) الجوية، وتشغله وزارة الدفاع البريطانية بموجب اتفاق وزارة الدفاع وسلاح الجو الأمريكيين. وقد درج استخدام رادار فايلينغديلز للإنذار المبكر حيال عمليات إطلاق صواريخ باليستية، إلا إن له دوراً ثانوياً بوصفه ما يسمى نظام استشعار جانبياً كجزء من شبكة المراقبة الفضائية (SNN) الأمريكية[86]. ومع أن فيلينغديلز قيد التحديث كي يؤدي مهمة تعقب صواريخ باليستية، فضلاً عن كشفها بموجب اتفاق عقد مع الولايات المتحدة في شباط/ فبراير 2003[87]، فقد أظهرت المملكة المتحدة عدم اكتراث بدمجه في أي شبكة أوروبية مستقبلية أو بتقديم بيانات إلى هذه الشبكة. فطبيعة علاقة فايلينغديلز بوزارة الدفاع الأمريكية ستجعل فعل ذلك معقداً إلى أبعد الحدود إن لم يكن مستحيلاً. وليس الآن من بيانات متاحة لوكالات فضائية أوروبية أُخرى[88].

---

(85) «Imminent Delivery of French Space Surveillance System,» *France ST*, no. 75 (August 2005), <http://www.fitscience.org/media/upload/FranceST_075.pdf>.

(86) «Fylingdales: Radar on the Moors,» BBC News Online, 14/12/2002, <http://news.bbc.co.uk//2/2575759.stm>.

(87) B. Spring, «Congress Should Commend Britain on Missile Defense Upgrade,» Heritage Foundation, Executive Memorandum #861, 21 February 2003, <http://www.heritage.org/Research/NationalSecurity/em861.cfm>.

(88) H. Klinkrad, «Monitoring Space-Efforts Made by European Countries,» paper presented at: The International Colloquium on Europe and Space Debris, Académie Nationale de l'Air et de l'Espace, Toulouse, 27-28 November 2002, <http://www.fas.org/spp/military/program/track/klinkrad.pdf>.

هناك منشأة أُخرى تشكل جزءاً من شبكة المراقبة الفضائية (SNN) هي الرادار (Globus II) في فاردو، النرويج، وهو يشغَّل من قِبل دائرة المخابرات النرويجية بموجب اتفاق عقد مع الولايات المتحدة في سنة 1997. وقد عمل منذ سنة 2002 بدرجات استبانة دون المتر الواحد[89]. وإضافةً إلى ذلك، تمسك الدنمارك بزمام رادار مماثل في قاعدة ثول (Thule) الجوية في غرينلاند، وهو جزء من شبكة المراقبة الفضائية (SNN)، وسيتم رفع كفايته، مثل Globus، ليؤدي دوراً في الشبكة الأمريكية المخطط لها من أجل الدفاع الصاروخي/الإنذار من هجوم صاروخي[90]. وتقوم مؤسسة الأبحاث الألمانية للعلم التطبيقي بتشغيل رادار التعقب والتصوير (TIRA) في فاختبرغ، ألمانيا، وهو يُستخدم في تقديم بيانات بشأن حوادث تصادم محتملة إلى الأقمار الاصطناعية التابعة لوكالة الفضاء الأوروبية[91].

تتضمن الأنظمة البصرية للتعقب في مدار متزامن مع دوران الأرض تليسكوب وكالة الفضاء الأوروبية لمراقبة حطام الفضاء، وهو موجود في مرصد Teide في جزر الكناري، وتليسكوبات وزارة الدفاع البريطانية PIMS الثلاثة، والتليسكوبين الفرنسيين ROSACE وTAROT.

v استنتاجات

بالنسبة إلى أوروبا، ينم مسعى استئمان الاتحاد الأوروبي على استخدام الفضاء لأغراض عسكرية عن مغزى كبير، من حيث المطامح المستقبلية على الأقل. وباستثناء «غاليليو» والمراقبة العالمية (GMES) ومركز الأقمار الاصطناعية للاتحاد الأوروبي، تبقى السيطرة على أغلبية الموجودات ذات التطبيقات العسكرية والأمنية الواضحة في أيدي دول أوروبية متفرقة وفي يد الولايات المتحدة؛ لكن هناك علامات لا ريب فيها على تقارب تحت مظلة الاتحاد الأوروبي، وما يشير إلى هذا الاتجاه تكامل الموجودات العسكرية الأوروبية، الذي ما زال في مراحله الأُولى لكنه بيِّن في مشاريع مثل مجموعات الاتحاد الأوروبي القتالية، تماماً مثلما تشير رغبة دول أعضاء كثيرة في منح الاتحاد الأوروبي أدوات حقيقية لسياسة خارجية وأمنية مستقلة عن الولايات المتحدة. والواضح أن لدى كثير من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إحساساً مشتركاً بأن نفوذ سياستها الخارجية، عندما تعمل بمفردها، محدودة في طبيعتها، وبأن المستقبل يستلزم استجماعاً أوسع لجميع أدوات السياسة الخارجية والأمن. كما إن التأثير الأمريكي القوي على شبكات المراقبة الفضائية

---

(89) المصدر نفسه.

(90) W. Boese, «Greenland Radar Cleared for US Missile Defense,» *Arms Control Today* (July-August 2004), <http://www.armscontrol.org/act/2004_07-08/GreenlandRadar.asp>.

(91) Klinkrad, Ibid.

الوطنية في أوروبا دافع باتجاه عمل مشترك أوسع يتنكبه الاتحاد الأوروبي في هذا المضمار.

لمّا كان زمن التمهيد لإطلاق موجودات فضائية جديدة يقاس بالعقود لا بالأعوام، فإن القرارات التي تُتخذ اليوم ليست ترجمتها إلى مشاريع مشتركة مرجحة في المستقبل القريب. غير أن التعابير العملية عن هذا الاتجاه بائنة بالفعل؛ فاتفاق الإطار بين وكالة الفضاء الأوروبية والاتحاد الأوروبي يدني البعد التقاني لمشاريع الفضاء الأوروبية من صميم الاتحاد الأوروبي السياسي. ويعقد أعضاء الاتحاد الأوروبي وعسكريوه جلسات مباحثات طلباً لسبل يستطيع الفضاء فيها أن يزيد في فاعلية العمل العسكري المستقبلي المشترك. وقد انتقل النقاش داخل مؤسسات الاتحاد الأوروبي من الإقلال من شأن المضامين الأمنية لمشاريع كانت توصف في السابق بأنها مدنية صرف، مثل «غاليليو»، إلى مناقشة إمكانية إدارة الاتحاد الأوروبي الفعلية للجيل التالي من الأقمار الاصطناعية العسكرية.

يخطئ من يزعم أن هذا الاتجاه حتمي. فالفضاء هو المجال المحيط العالي والأبعد، الميسّر لمعظم العمليات الأمنية والعسكرية التي تحدث على الأرض. إنه المدخل إلى بناء الحجة السياسية لاستخدام القوة، فضلاً عن أنه المدخل إلى تخطيط وتنفيذ أي عملية عسكرية حديثة. وبما هو كذلك، فإن الاستخدام العسكري للفضاء هو ربما شبيه بالأسلحة النووية أكثر مما هو شبيه بالأسلحة التقليدية من حيث مغزاه الدولي. وربما ستواصل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي صون قدرتها على صوغ أحكام مرتكزة على موجودات وطنية وشراكات انتقائية. ولكن، بمقدار ما يصبح الاتحاد الأوروبي الأداة المختارة من أجل العمليات الأمنية والعسكرية للدول الأعضاء فيه، وبمقدار ما يسعى إلى إظهار نفسه كطرف عالمي، سيكون أكثر اندفاعاً باتجاه استخدام الفضاء لأغراض أمنية وعسكرية. وإذا استمر هذا الاتجاه، فإن الاتحاد سيتقدم على أغلب الظن من تشغيل موجودات مزدوجة الاستخدام وتوزيع بيانات من شبكات وطنية، إلى نشر تقانة مملوكة جماعياً، من أجل استغلال الفضاء لأغراض أمنية.

القسـم الثالـث

حظر الانتشار، الحد من الأسلحة ونزع السلاح، 2005

12 ـ تأملات في استمرار الحد من الأسلحة وتغيره

إيان أنطوني

I مقدمة

كان الرواد المحدثون للحد من الأسلحة، بإصرارهم في الخمسينيات من القرن الماضي على إمكان أن يكون للقانون والدبلوماسية دور في بناء الأمن، يبذلون محاولة واعية للتغلب على التجربة المريرة (والمتأخرة جداً وقتذاك) القائلة إن الأمن اعتمد، فوق كل شيء، على القدرة العسكرية القائمة في جزء كبير منها على التقانة الفائقة.

خلال الحرب الباردة، كان الحد من الأسلحة ضرورياً من منطلق الخطر (وإن يكن بعيداً) من تحول المواجهة السياسية بين القطبين إلى حرب يمكن، بسبب وجود أسلحة نووية، أن تكون أدهى من حروب الماضي. أمّا مسألة ما إذا كان في إمكان الحد من الأسلحة أن يؤدي دوراً مفيداً في إدارة مشكلات أمنية، فإنها اليوم، ومن جديد، مسألة ذات صلة وثيقة بالوضع الحاضر. ولقد أصبحت الولايات المتحدة من القوة قياساً بأندادها بحيث أنها مستهواة لنشدان الأمن القومي بتأطير الحوار السياسي الدولي بطرق توائم المصالح القومية الأمريكية (كما هي محددة من طرف واحد)، ومدعومة بقوة عسكرية فائقة قائمة على تفوق ساحق بالتقانة العسكرية. وفي حين أن تجنب الحرب كان الأولوية الأمريكية الرئيسة خلال الحرب الباردة، فبعد انتهائها لم يجر في أي حال من الأحوال استبعاد استخدام القوة كأداة لتشكيل الشؤون السياسية الدولية.

يزعم هذا الفصل أن أهداف الحد من الأسلحة، وهي الأهداف التي حددتها مصالح القوة الكبرى خلال الحرب الباردة، تبدلت تبدلاً كبيراً، وأن هذه التغييرات تعكس على العموم الاتجاهات في التفكير بشأن الأمن الدولي في الولايات المتحدة. ومن الأمثلة على هذه النزعة التركيز الأشد كثيراً، نسبياً، على تقوية الضوابط للحؤول دون نشوء قدرات

سلاح نووي جديد من دون التزام مواز بإجراءات خفض أسلحة نووية خفضاً محقَّقاً على الوجه الصحيح وغير قابل للإلغاء. لكن هناك أيضاً حالات أُطلقت فيها، بشأن الحد من الأسلحة، مبادرات لا تتزعمها الولايات المتحدة، وبخاصة في ما يتعلق بأنواع معينة من الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

خلال الحرب الباردة، ساعدت تدابير سوفياتية ـ أمريكية ثنائية للحد من الأسلحة في إدارة العلاقة التي كانت العنصر الوحيد الأهم من عناصر البيئة الأمنية العالمية. وبعد نهاية الحرب الباردة أُكملت الأهداف الاستراتيجية التي كانت غالبة في السابق بتركيزٍ على تحقيق أهداف إنسانية ومحاولات لتطوير أدوات تستطيع الانصراف إلى القلق المتزايد حيال تهديدات من جهات فاعلة غير تابعة لدول. وثمة تغييرات في التفكير في الغرض من الحد من الأسلحة، وهي موضوع معاينة في القسم II من هذا الفصل.

قادت الجهود المتعددة الأطراف في صدد الحد من الأسلحة إلى عدد من المعاهدات، بما فيها معاهدة 1968 لحظر انتشار الأسلحة النووية (معاهدة حظر الانتشار، NPT)[1] واتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمية (BTWC) 1972[2]. غير أن مقاربات للتعاون والمعاملة بالمثل والشمولية في اتفاقيات الحد من الأسلحة أصابها تبدل في الفترة الأخيرة. والقسم III يناقش الطريقة التي تبدل فيها التفكير في الشكل القانون الملائم للحد من الأسلحة. وقد كان الحد من الأسلحة، على الشكل الذي كان عليه في الحرب الباردة، يعد عقداً ملزماً بين أفرقاء. ولم يكن المقصود بهذه المقاربة التشديد على وجوب أن يفي الأفرقاء بما وعدوا به فحسب، وهذا أمر ينسحب على أي نوع من أنواع الاتفاقات، وإنما كان المقصود أيضاً إظهار أن عقوبات (وإن تكن من نوع غير محدَّد) يمكن أن تنجم عن عجز مثبت للإيفاء بالالتزامات.

وكان مما يمتُّ بصلة متينة إلى مناقشة الشكل القانوني التشديدُ النسبي على التحقق مما إذا كان أطراف اتفاق ما يفون بالتزاماتهم. وكانت تدابير التحقق أحياناً، لا دائماً بأي حال من الأحوال، من مقومات معاهدات الحد من الأسلحة. وغلب على تدابير تحقق شديدة أن

---

(1) للاطلاع على توصيف البنود الرئيسة لمعاهدة حظر الانتشار (NPT) وعلى قائمة الأطراف فيها انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب. والنص الكامل للمعاهدة متوافر في <http://disarmament.un.org/wmd/npt/npttext.html>.

انظر أيضاً الفصل 13 من هذا الكتاب.

(2) اتفاق حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة بكتيرية (بيولوجية) وسُمية وتدميرها منسوخ في موقع مشروع سيبري بشأن الحرب الكيميائية والبيولوجية (CBW) على الإنترنت: <http://www.sipri.org/contents/cbwarfare/>.

ويتضمن الموقع قوائم كاملة بالأطراف والدول الموقعة وغير الموقعة على هذا الاتفاق. انظر أيضاً التذييل (أ) في هذا الكتاب. وبخصوص اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُمية (BTWC) انظر الفصل 14 من هذا الكتاب.

تكون عنصراً رئيساً في تلك المعاهدات التي تتصورها قوى كبرى متعرضة لأشد المسائل الأمنية حراجة. ومسائل التحقق والامتثال مبحوث فيها أيضاً في القسم III.

ثمة جانب أساسي من جوانب الحد من الأسلحة هو تقرير مدى ما يتعين الحد منه بأي اتفاق. ولطالما أُدلي بهذا الرأي في سياق أهداف الاتفاق، التي قامت إمّا على تقدير استراتيجي وإمّا على أسس إنسانية. وفي عهد قريب، تفحصت الدول كيف يمكن للحد من الأسلحة أن يساهم في مكافحة الإرهاب، وبخاصة محاولة تقليص خطر الإرهاب ذي التأثير الجماعي. يناقش القسم IV تأثير هذا التغيير على التفكير في التقانات التي ينبغي أن تكون خاضعة للحد. ويستمد القسم V استنتاجات من الأقسام السابقة.

II أهداف الحد من الأسلحة

بدئت الجهود الحديثة للحد من الأسلحة في منتصف الخمسينيات في إبان توتر شديد بين كتلتين متناقضتين أيديولوجياً كانتا قد شرعتا لتوهما في ما أصبح فترة مديدة من سباق تسلح. وفي حين أن عدداً من المحادثات حول نزع شامل وكامل للأسلحة قد جرى في السابق، فقد جرى تصور الحد من الأسلحة في الولايات المتحدة بوصفه آلية يمكنها أن توفر قدراً من إمكانية التكهن ويمكنها (على ما يؤمل) تلطيف وتهدئة منافسة استراتيجية هددت بأن تتخذ أبعاداً جديدة وأشد خطراً بعد أن أجرى الاتحاد السوفياتي تجربة على سلاحه النووي الأول سنة 1949.

وقد اعتبر توماس سي. شيلينغ (T. C. Schelling) ومورتون هـ. هالبرين (M. H. Halperin) وجود الأهداف المحددة للحد من الأسلحة مساعداً في منع نشوب حرب، وفي جعل الحرب أقل تدميراً إذا ما نشبت، وفي تقليص التكاليف المالية لردع مجدٍ[3]. ولكن، قيل على نحو مقنع إن الفائدة الرئيسة للحد من الأسلحة السوفياتية ـ الأمريكية لم تكن كبح التسلح بالدرجة الأُولى وإنما توفير قناة اتصال و«صمام أمان» بين الخصمين اللذين كان بينهما قدر قليل من الاتصالات غير العدائية[4]. الحد من الأسلحة آلية على مستوى عام من أجل تقليص خطر نشوب حرب إمّا بشكل عرضي وإمّا نتيجة سوء تصور أو سوء تفاهم. وعلى مستوى عملياتي أكثر مباشرة، كان لإنشاء نظام «خط ساخن» في سنة 1963 لإقامة اتصال طوارئ بين قادة كتلتي الحرب الباردة في حال نشوء أزمة ما، [نقول] كان لإنشاء هذا النظام الغرض نفسه.

(3) T. C. Schelling and M. H. Halperin, *Strategy and Arms Control* (New York: Twentieth Century Fund: New York, 1961), p. 2.

(4) هذه النقطة واردة في: A. Carter, *Success and Failure in Arms Control Negotiations* (Oxford: Oxford University Press, 1989), pp. 6-7.

على المستوى الإقليمي في أوروبا كانت الأهداف الاستراتيجية غالبة في مفاوضات الحد من الأسلحة بعد سنة 1973، حين شُرع في المحادثات الرامية إلى تحقيق تخفيضات في القوات التقليدية. هذه المباحثات والمفاوضات كانت بين كتلتين مسلحتين: منظمة معاهدة شمال الأطلسي (الناتو) ومنظمة معاهدة وارسو (WTO أو حلف وارسو). وهنا، أيضاً، كانت فرصة الاتصال مهمة على الأقل بأهمية المحاولة لإنشاء مجموعات قوات متوازنة ـ وهو هدف اعتُرف بأنه غير قابل للتحقق في مرحلة مبكرة بالنظر إلى أوجه عدم تناظر الكتلتين في الجغرافيا والتقانة والعقيدة وإلى الصعوبات المرتبطة بقياس القدرة[5].

بدا في أول الأمر كما لو أن الهدف الجديد للحد من الأسلحة من أطراف متعددة بعد نهاية الحرب الباردة هو التخفيف من هموم إنسانية جدية إزاء التأثير الجزافي للأسلحة، أكثر من كونه مرتبطاً بالتوازن الاستراتيجي في أي موقع معين أو بين أي مجموعة معينة من الدول.

ولربما أثرت هذه المقاربة في قرار حظر الأسلحة الكيميائية؛ فعلى الرغم من أن حظراً للأسلحة الكيميائية جرت مناقشته منذ الستينيات، فإنه لم يتسن حتى سنة 1992 التوصل إلى اتفاق على نص اتفاقية الأسلحة الكيميائية 1993 (CWC)[6] ـ عندما كفت الدول الكبرى عن تخصيص هذه الأسلحة للاستخدام الميداني في أوروبا. وانطلق الباعث الإنساني في أوائل التسعينيات من القرن الماضي بفعل أحداث في العراق. ومع أن العراق كان قد استخدم أسلحة كيميائية في ميدان القتال في وقت سابق يعود إلى سنة 1984، وذلك في سياق الحرب العراقية ـ الإيرانية (1980-1988)، فقد كانت ردة الفعل الدولية على ذلك الاستخدام محدودة. وكانت ردة الفعل الدولية أقوى كثيراً بعد سنة 1988، عندما أَمر صدام حسين باستخدام أسلحة كيميائية لمهاجمة حلبجة، وهي مدينة كان يقطنها نحو 80 ألف نسمة أغلبيتهم من الأكراد. وتضمّن الهجوم على حلبجة سلسلة هجمات دامت عدة ساعات وتخللها استعمال عدد من العوامل الكيميائية المختلفة. وكان يمكن إحداث التأثير التدميري نفسه أو أكبر منه باستخدام أسلحة تقليدية، بالنظر إلى أن سكان المدينة كان مغلوباً على أمرهم ولا حول لهم ولا قوة. وفي الواقع كانت الطبيعة المقيتة للهجوم ـ أي استخدام السكان المدنيين لاختبار سلاح على نطاق واسع ـ لا أثره التدميري هي التي وفرت حافزاً سياسياً لإبرام اتفاقية الأسلحة الكيميائية في ظروف لم يعد للقوى الكبرى

---

(5) J. M. Epstein, *Measuring Military Power: The Soviet Air Threat to Europe* (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1984).

(6) اتفاقية حظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام أسلحة كيميائية وتدميرها (النسخة المصححة)، 8 آب/أغسطس 1994، متوافرة على موقع مشروع سيبري بشأن الحرب الكيميائية والبيولوجية (CBW) على الإنترنت (انظر الهامش رقم (2)). ويتضمن الموقع قوائم كاملة بالأطراف والدول الموقعة وغير الموقعة على هذه الاتفاقية. انظر أيضاً التذييل (أ) في هذا الكتاب. وحول اتفاقية الأسلحة الكيميائية انظر الفصل 14 في هذا الكتاب.

فيها أي حاجة استراتيجية للاحتفاظ بأسلحة كيميائية.

وكان صنف آخر من الأسلحة جرت معاينته بنية التوصل إلى وسيلة عالمية للحد من الأسلحة وحيث كان الحافز الإنساني مقروناً بتراجع استخدامه عسكرياً هو صنف الألغام الأرضية المضادة للأفراد[7]. وفي منتصف التسعينيات جرى النظر في نص من القانون الإنساني الدولي الذي وُوفق عليه في سنة 1981، وهو معاهدة تحريم أو تقييد استخدام أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها ضارة على نحو مفرط أو ذات تأثيرات جزافية (اتفاقية CCW)، أو اتفاقية «الأسلحة غير الإنسانية»)[8]، وكان الغرض تعزيز ذلك النص. ولكن، في سنة 1996 وافق أفرقاء تلك المفاوضات على تعديلات محدودة تتناول ذلك الجزء من الاتفاقية الذي يُعنى بالألغام الأرضية (البروتوكول II). وعلى أَثَرِ ذلك، تفاوضت مجموعة من الدول الراغبة في الذهاب إلى أبعد من ذلك بشأن حظر تام لأنواع معينة من الألغام الأرضية، وانتهت تلك المفاوضات إلى اتفاقية 1997 لحظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل ألغام مضادة للأفراد وتدمير هذه الألغام (اتفاقية APM)[9]. وقد شدد هذا الحظر الكامل على أن التأثير الإنساني السلبي لاستخدام هذه الأنواع من الألغام الأرضية فاق، بالنسبة إلى الدول المعنية، أي فائدة عسكرية محتملة.

وجرت إعادة النظر في عدد من عمليات الحد من الأسلحة لرؤية ما إذا كانت تساهم في منع قدرات عن جماعات غير تابعة لدول قد تكون في صدد التخطيط لإرهاب ذي تأثير جماعي، وللوقوف على كيف يمكن لتلك العمليات أن تساهم في ذلك المنع. ولم تتبين إمكانية تعديل اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمية أو معاهدة الأسلحة الكيميائية أو معاهدة حظر الانتشار. إلا إن الدول المشاركة في أنظمة مراقبة الصادرات ناقشت كيفية تعديل الضوابط كي يؤخذ في الحسبان خطر الإرهاب ذي التأثير الجماعي[10]. كما إن الحاجة إلى منع أعمال إرهاب ذي تأثير جماعي أدت إلى مقاربات جديدة للحد من الأسلحة داخل الأمم المتحدة. وقد أوجدت عدة قرارات لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة التزامات على الدول كي تضع قوانين وإجراءات وطنية في مكانها الصحيح لتنفيذها في مسعى لتوجيه الاهتمام إلى تهديدات إرهابية[11].

---

(7) بشأن جهود الحد من الأسلحة المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد. انظر أيضاً الفصل 15 من هذا الكتاب.

(8) بشأن أطراف اتفاقية وبروتوكولات الأسلحة الكيميائية انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(9) للاطلاع على أسماء الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد وعلى معلومات أساسية عن هذه الاتفاقية انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(10) بخصوص أنظمة مراقبة الصادرات انظر الفصل 16 من هذا الكتاب.

(11) فرض قرار مجلس الأمن 1333، 19 كانون الأول/ ديسمبر 2000 حظر أسلحة على أسامة بن لادن ورفاقه. وقد طلب قرار مجلس الأمن 1373، 28 أيلول/ سبتمبر 2001، من الدول الامتناع من تقديم =

التعاون والتناظر والمعاملة بالمثل في الحد من الأسلحة

خلال الحرب الباردة، كان لجهود الحد من الأسلحة على المستويات العالمية والإقليمية والثنائية صفات مميزة مشتركة ومحدَّدة تتباين بعض الشيء مع مقاربات معاصرة. وعلى وجه الخصوص، كان الحد من الأسلحة خلال الحرب الباردة موضع تصوُّر بأنه أمر ستتعاون الدول على فعله، حتى في الظروف التي كانت فيها أنداداً مثقلة بالسلاح في ما كان أحياناً تنازعاً أيديولوجياً مريراً.

ربما كان المحلل الأمريكي روبرت جرفيس (R. Jervis) أفضل من استحوذ على الفكرة بعبارة «التعاون في ظل معضلة الأمن»(12). وقد عنى جرفيس أنه إذا كانت سياسة أحاديةٌ معدةٌ لتعزيز أمن دولة متصوَّرةً من جانب دول أُخرى بأنها سياسة تبغي إنقاص أمنها، فإن هذه الدول ستعمل لإحباطها. وهذا جعل للدول مصلحة مشتركة في إفهام دول أُخرى القصد الدفاعي وغير التهديدي من وراء برامجها الوطنية حتى لو بدت هذه البرامج، في ظاهرها، هجومية.

ومع ذلك، كان يُنظَر إلى الحد الثنائي من الأسلحة كجزء من، لا معزولاً عن، صراع الحرب الباردة، ولم تكن المقاربة مرتكزة على ضرورة التوصل إلى حل وسط. لكن التعاون لم يُفهَم قط ليدل ضمناً على أن التوصل إلى اتفاق كان أمراً بالغ الأهمية. وقد لخص وزير الخارجية الأمريكية جيمس أ. بيكر (J. A. Baker) التفكير الأساسي من منظور أمريكي في كانون الأول/ ديسمبر 1989، عندما أشار إلى أن «مهمتنا يجب أن تكون الحث على البحث عن منفعة متبادلة. فحيثما نجد قبولاً سوفياتياً، سنكون كلانا فائزين، وحيثما نلقى مقاومة سوفياتية، لا يخفى أن علينا مضاعفة جهودنا بحيث تزاول موسكو التفكير الجديد، لا أن تبشر به فقط»(13).

وجرى الحد من الأسلحة من أطراف متعددة أيضاً خلال الحرب الباردة لكن، في

= أي شكل من أشكال الدعم، النشط أو الخامد، إلى كيانات أو أشخاص متورطين في أعمال إرهابية، بما في ذلك وقف توريد أسلحة إلى إرهابيين. بنود قرار مجلس الأمن 1540، 28 نيسان/ أبريل 2004، مبحوث في أدناه. قرارات الأمم المتحدة متوافرة في <http://www.un.org/Docs/sc/index.html>.

وحول القرار 1540، انظر أيضاً: I. Anthony, «Arms Control and Non-proliferation; the Role of International Organizations,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 542-47.

(12) R. Jervis, «Cooperation under the Security Dilemma,» *World Politics*, vol. 30, no. 2 (1978), pp. 167-214.

(13) J. A. Baker, «U.S.-Soviet Relations: A Discussion of Perestroika and Economic Reform,» *US Department of State Bulletin*, vol. 89 (December 1989), <http://www.findarticles.com/p/articles/mi_m1079/is_n2153_v89/ai_8528187>.

حين أن محادثات الحد من الأسلحة السوفياتية ـ الأمريكية الثنائية ومحادثات الأسلحة التقليدية بين الكتلتين العسكريتين اللتين تواجهتا في أوروبا تعاملت مع مجموعات فرعية محدودة من إجمالي مخزونات الأسلحة لدى الطرفين المتفاوضين، فقد عومل الحد من الأسلحة من أطراف متعددة مع جميع الأسلحة في صنف معين كان يمكن فرزها وتعريفها وفق مؤشرات تقنية.

تنطبق الالتزامات المثبتة في معاهدة حظر الانتشار (NPT) على أسلحة نووية أو على أجهزة متفجرة نووية. وبالمثل، تنطبق اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمية (BTWC) على «عوامل مكروبية أو وسائط بيولوجية أُخرى، أو على ذِيْفانات أياً يكن مصدرها أو طريقة إنتاجها، وأياً تكن أنواعها وبكميات لا مبرر لها لأغراض وقائية أو حمائية أو لأغراض سلمية أُخرى»[14]. والالتزامات المثبتة في اتفاقية الأسلحة البيولوجية تنطبق أيضاً على أسلحة أو معدات أو وسائل إيصال مصمَّمة لاستخدام مثل هذه العوامل أو الذيفانات لأغراض عدوانية أو في صراع مسلح. وخلافاً لذلك، انطبقت معاهدات الحد من الأسلحة السوفياتية ـ الأمريكية على بعض أنظمة إيصال أسلحة نووية، لا على كلها بأي حال من الأحوال. والالتزامات في معاهدة 1990 بشأن القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (معاهدة CFE)[15] انطبقت على عدد محدود من صنوف الأسلحة التقليدية، ولم تكن جميع أنظمة الإيصال في هذه الصنوف المحتفظ بها في مخزونات الدول الموقّعة مفردات مقيدة بالمعاهدة.

كان من سمات المقاربة للحد من الأسلحة في الماضي افتراض مؤداه أن حصيلة المفاوضات بين الأطراف ستكون وضع التزامات تبادلية تُطبَّق بطريقة متناظرة على الطاقات العسكرية لهذه الدول التي هي أطراف في اتفاقيات الحد من الأسلحة[16]. إضافةً إلى ذلك، قُدم التقييد العالمي بمعاهدات متعددة الأطراف كهدف للحد من الأسلحة. وبعد نهاية الحرب الباردة حامت شكوك حول هذه الافتراضات وثمة دليل متنام على أن لا التناظر ولا التبادل يُعتبران بصورة عمومية مستلزمين أولين للحد من الأسلحة.

---

(14) انظر الهامش رقم (2).

(15) للاطلاع على نص معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE) وبروتكولاتها. انظر: S. Koulik and R. Kokoski, *Conventional Arms Control: Perspectives on Verification* (Oxford: Oxford University Press, 1994), pp. 211-276 and the OSCE Website, <http://www.osce.org/docs/english/1990-1999/cfe/cfetreate.htm>.

أطراف المعاهدة مدرجة في التذييل (أ) من هذا الكتاب. انظر أيضاً الفصل 15 من هذا الكتاب.

(16) كان الاستثناء لهذا الأمر قبول 5 مما يسمى دولاً نووية «معترفاً بها» في معاهدة حظر الانتشار (NPT)، التي لم تمنح الدول الخمس صفة دائمة كدول نووية، ولكن قُدم إقرار بأن الأمر سيحتاج إلى مدة زمنية تستطيع الدول الخمس خلالها التفاوض بشأن الشروط التي يمكنها في ظلها أن تقلص قواتها النووية ومن ثم إزالتها.

هذا الجنوح بعيداً عن التناظر عبَّر عنه الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش في ما يتعلق بالجهود الروسية ـ الأمريكية للحد من الأسلحة. فقد قال الرئيس بوش في ملاحظته سنة 2001:

أعتقد أن من المهم ملاحظة أن علاقة جديدة قائمة على الثقة والتعاون هي علاقة لا تحتاج إلى ساعات لا تنتهي من المحادثات بشأن الحد من الأسلحة... لقد أعلنتُ مستوى سنقصده ـ وسنعمل وفقه. بالنسبة إليّ، هكذا تقارب أنت علاقة متغيرة، ومختلفة... حملقت في الرجل وصافحته، وإذا نحن بحاجة إلى تدوين هذا على ورقة، سيسعدني أن أفعل ذلك. لكن هذا ما ستفعله حكومتنا على مدى الأعوام العشرة التالية. ولسنا بحاجة إلى اتفاق الحد من أسلحة . . . لخفض أسلحتنا بطريقة بارزة(17).

وعلى ما انتهى إليه الأمر، أعرب الرئيس الروسي فلاديمير بوتين عن تفضيل لتقنين اتفاق، وتمنى في 24 أيار/مايو 2002 توقيع معاهدة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT)(18). ومع أن (SORT) معاهدة، فقد وصفها محللون بأنها «تقنين لتصريحات أحادية أدلى بها الرئيسان»(19). وخلافاً لاتفاقات سابقة خاصة بالحد من أسلحة استراتيجية، فإن طريقة خفض ترسانات بأسلوب ثابتة صحته ومتعذر إلغاؤه ليست موضوعة في المعاهدة. وفي إمكان كل طرف أن يقرر كيفية تنفيذ إجراءات التخفيض، ويمكن إبقاء أنظمة الإيصال والمواد التي هي العناصر الأساسية للرؤوس الحربية قيد التخزين، ومن دون خرق بنود المعاهدة. وهكذا، يمكن إعادة تكوين أجزاء من الترسانة «المخفضة» بشيء من السرعة.

ولذلك، فإن معاهدة خفض الأسلحة (SORT) تحافظ على الشكل القانوني للمعاهدة لكنها تتخلى عن فكرة التناظر. بيد أنها تبقي على فكرة التبادل، بالشكل العام على الأقل، من حيث إن المعاهدة تجبر كل طرف على خفض أعداد رؤوسه الحربية النووية الاستراتيجية إلى 1700-2200 رأس حربي. وفي عدد من مبادرات أُخرى حديثة العهد يجب اعتبارها جزءاً من الحد من أسلحة حديثة، إن فكرة التبادل غائبة.

يمكن مقابلة النموذج التبادلي ببعض التفكير الحالي بشأن الحد من الأسلحة، وهو

---

(17) White House, «President Announces Reduction in Nuclear Arsenal,» Press Conference by President Bush and Russian President Vladimir Putin, News Release, Washington, DC, 13 November 2001, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2001/11/20011113-3.html>.

(18) وقعت معاهدة خفض الأسلحة الهجومية والاستراتيجية (SORT) من قِبل روسيا والولايات المتحدة؛ وقد سرى مفعولها في 1 حزيران/يونيو 2003، وهي متوافرة في: <http://www.state.gov/t/ac/trt/18016.htm>.

انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(19) E. Miasnikov, «Status of U.S.-Russian Negotiations on Strategic Arms Reduction,» 9 August 2002, <http://www.armscontrol.ru/start/nuc-cuts.htm>.

التفكير الذي ينوه بكيف تستطيع الدول مراقبة القدرات العسكرية لأطراف ثالثة. وعلاوة على ذلك، أطلقت مجموعة من الدول عدداً من المبادرات السياسية لاستطلاع كيف يمكنها أن تعمل معاً لجعل الأدوات المستخدمة في حصر قدرات الآخرين أكثر فاعلية ـ على الرغم من أن كل إجراء حصري ما زال يطبَّق بصورة انفرادية. وكان من الأمثلة على هذه النزعة ما جرى بعد سنة 1990 من تحويل وتجديد لحيوية تعاون متعدد الأطراف لتطبيق قواعد وتوجيهات عامة على نحو فعال من خلال ضوابط وطنية تجرّم تصدير مفردات محددة من دون إذن مسبق. وقد أخذت الحكومات ترى ضوابط التصدير جزءاً قيماً من الجهد الشامل لمكافحة الانتشار، والسبب يعود جزئياً إلى الجانب الوقائي من جوانب هذه الضوابط.

والسلطات تقدّر خطر أنّ مفردة معينة سوف تُستخدم في برنامج سلاح نووي أو بيولوجي أو كيماوي أو في صاروخ سيُستخدم لإيصال مثل هذه الأسلحة قبل منح أو رفض الإذن بتصدير تلك المفردة. وإضافةً إلى ذلك، توفر ضوابط التصدير واحدة من حلقات الاتصال القليلة بين الشركات والمجتمع العلمي والحد من الأسلحة. وقد قامت سلطات مراقبةٍ كفيةٍ للصادرات عادة بتطوير طرائق لإجراء حوار منظم مع الصناعة يشتمل على تبادل معلومات ذات قيمة عالية في مكافحة الانتشار. وهناك مثال آخر حديث العهد على غياب مبدأ التبادل هو مبادرة أمن الانتشار (PSI) لسنة 2003، وهي المبادرة التي يُراد بها تسهيل التعاون بين الدول لمنع حدوث عمليات نقل محددة لأسلحة معينة أو لأنظمة إيصالها أو لمواد ذات صلة بها[20].

يمكن رؤية تغيير في المقاربة للتناظر والتبادل أيضاً في الأحوال التي سيدخل في ظلها حظر شامل للتجارب النووية حيز التنفيذ، وهو حظر يتطلب مشاركة الأطراف الأكثر تعلقاً به. وكان «اتفاق توقُّف تام» بشأن التجارب النووية قد اقترحه رئيس الوزراء الهندي جواهر لال نهرو في سنة 1954، لكن لم يجر تأييده من جانب الاتحاد السوفياتي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة حتى سنة 1958 . وبعد إنشاء منتدى دائم للتفاوض بشأن الحد من الأسلحة في جنيف سنة 1959، كان من بنود جدول أعماله الأول التفاوض بخصوص حظر شامل لتجارب الأسلحة النووية. وقد عكست المفاوضات للتوصل إلى حظر عالمي للتجارب اهتمام قوى نووية كانت قد أتمت تجاربها، للحد من احتمال نشوء عدد غير محدد من دول نووية. لكن لم يتسن الاتفاق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

---

(20) US Department of State, Bureau of Nonproliferation, «Proliferation Security Initiative: Frequently Asked Questions,» Fact sheet, 26 May 2005, <http://www.state.gov/t/isn/rls/fs/32725.htm>.

حول مبادرة أمن الانتشار، انظر: C. Ahlström, «The Proliferation Security Initiative: International Law Aspects of the Statement of Interdiction Principlesm,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 743-748.

(CTBT)[21] حتى سنة 1996 ـ النقطة التي أتمت الصين وفرنسا عندها برنامج التجارب النووية الذي اعتبرناه ضرورياً. وتنص الترتيبات بخصوص دخول معاهدة الحظر الشامل (CTBT) حيز التنفيذ على أن المعاهدة لا تستطيع دخول حيز التنفيذ، مع أنها مفتوحة أمام أي دولة، إلى حين المصادقة عليها من جانب 44 دولة معينة لديها أبحاث نووية أو مفاعلات نووية على أراضيها. وقد أحجمت ثلاث من الدول الـ 44 هذه (الهند وكوريا الشمالية وباكستان) عن توقيع المعاهدة، وقامت 8 دول، منها الصين ومصر وإيران وإسرائيل وروسيا والولايات المتحدة، بتوقيع المعاهدة لكنها لم تصادق عليها.

مشاركة أطراف غير دول في الحد من الأسلحة

تقليدياً كانت دول تمارس الحد من الأسلحة بصورة حصرية، لكن المشاركة في الحد من الأسلحة أخذت تتجاوز الدول لتشمل مجموعة متنوعة من أطراف غير تابعة لدول.

وكانت اتفاقية الألغام الأرضية المضادة للأفراد (APM) قد تحققت في جزء منها من خلال الأعمال السياسية الفعالة لمنظمات غير حكومية (NGOs) قامت بتنسيق أنشطتها في إطار عمل دولي بحيث تستطيع نشر معلومات وممارسة ضغط سياسي على الحكومات في آن معاً. وقد برع هذا الائتلاف إلى أبعد الحدود في استخدام وسائل إعلام حديثة وتقنيات تجريد حملات مقتبسة من القطاع الخاص (ولا سيما من عالم الإعلان). ومع أن هذا الابتكار، الميسَّر بتطور شبكات الكمبيوتر الواسعة النطاق وبخاصة نمو الإنترنت، أثبت فاعلية متناهية في صوغ الآراء في مجتمعات منفتحة وديمقراطية، فإن تقويم فعاليتها في مجتمعات منغلقة ومتسلطة أصعب.

وقد حاولت شبكة دولية مماثلة من منظمات غير حكومية أن ترفد حملة أُخرى بزخم كي تطور أداة قانونية عالمية للحد من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (SALW). وفي سنة 2001 تبنت الأمم المتحدة «برنامج العمل لمنع ومكافحة واستئصال التجارة المحرمة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع أوجهها». ليس هذا البرنامج أداة قانونية وهو يعرض فقط للتجارة المحرمة لا لجوانب أُخرى من إنتاج واستملاك واستعمال للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولكن يمكن التوكيد بثقة أن المنظمات غير الحكومية أدت دوراً في تطوير البرنامج واعتماده.

كالحد من الأسلحة تقليدياً نشاطاً محصوراً في الأسلحة الموجودة لدى القوات المسلحة والمستخدمة في صراعات دولية. وبعد نهاية الحرب الباردة توجه الاهتمام إلى

(21) فُتح في سنة 1996 المجال لتوقيع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (CTBT)، وبحلول آذار/ مارس 2006، كانت 132 دولة قد صادقت عليها. للاطلاع على توصيف للمعاهدة وعلى قائمة بالدول الأطراف فيها انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

إمكانية تطبيق الحد من الأسلحة أيضاً لتعديل قدرات القوات المسلحة لدى استخدامها في صراعات داخلية. وكان هذا النقاش على أشده في أوروبا، حيث تبنى مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (CSCE) ـ وهو سلف منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) ـ في كانون الأول/ ديسمبر 1994 «قواعد سلوك بشأن جوانب الأمن السياسية ـ العسكرية»[22]. والقواعد هذه تدبير ملزم سياسياً (رغم أنه يشير فعلاً إلى اتفاقات قانونية دولية مرتبطة بشؤون سياسية ـ عسكرية) يؤلف بين قواعد قائمة تتعلق بالمراقبة والاستخدام الديمقراطيين للقوات المسلحة. كما إن قواعد السلوك تضع خطوطاً توجيهية من أجل المسؤولية والمحاسبة الشخصيتين لعناصر القوات المسلحة كأفراد.

لا تنطبق قواعد سلوك منظمة الأمن والتعاون (OSCE) على أطراف غير تابعة لدول يمكن أن تكون مشاركة في صراعات داخلية، وهذا الأمر ما زال، إلى حد بعيد، ثغرة في الحد من الأسلحة، باستثناء تدابير طوعية قبلتها بعض الجماعات المسلحة غير التابعة لدول بموجب اتفاقيات تم التوصل إليها من خلال إجراءات غير حكومية[23]. وفي سياق أكثر إيجابية، تغدو مجموعة مختلفة من أطراف غير تابعة لدول ـ القطاع الخاص ـ مشاركة في تطوير ضوابط تصديرها وتنفيذها. وعلى نطاق أوسع، هناك بيّنة على إدراك القطاع الخاص ضرورة أن يكون شريكاً نشطاً في بناء الأمن[24].

الحد من الأسلحة على صعيدين إقليمي وتحت إقليمي وفي بلدان بعينها

يومئ التاريخ الحديث العهد إلى أن الدول تجد في الوقت الحاضر صعوبة كبيرة في الاتفاق على أهداف الحد من الأسلحة متعددة الأطراف من حيث انطباقها على القوات المسلحة وقدرات الدول العسكرية. ومن الشواهد على هذه النقطة أيضاً حقيقة أن «مؤتمر نزع السلاح» (CD) فشل إلى الآن، وعلى مدى تسعة أعوام متتالية، في التوافق على برنامج عمل. وفي غياب تلاقٍ سياسي حول أهداف استراتيجية أو أهداف إنسانية، لا ينبغي توقُّع مبادرات أُخرى تتعلق بالحد من الأسلحة.

---

(22) Organization for Security and Co-operation in Europe, OSCE Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security (COC), OSCE document DOC.FSC/1/95, 3 December 1994, <http://www.osce.org/item/883.html>.

تم اعتماد هذه الوثيقة في الاجتماع العام الـ 91 للجنة الخاصة لمنتدى مؤتمر منظمة الأمن والتعاون (OSCE) للتعاون الأمني في بودابست في 3 كانون الأول/ ديسمبر 1994.

(23) بمقتضى عملية سهَّلتها «نداء جنيف»، منظمة سويسرية غير حكومية، وافق عدد من الجماعات المسلحة غير التابعة لدول على التزام بنود معاهدة الألغام المضادة للأفراد. انظر موقع «نداء جنيف» على الإنترنت: <http://www.genevacall.org>.

(24) A. J. K. Bailes and I. Frommelt, eds., *Business and Security: Public-Private Sector Relationships in a New Security Environment* (Oxford: Oxford University Press, 2004).

والصعوبة نفسها كبحت إنجاز مزيد من التقدم في الحد من الأسلحة على المستوى الإقليمي. وفي أوروبا جرى التفاوض حول «اتفاق تكييف» بهدف تكييف معاهدة القوات المسلحة التقليدية (CFE) مع ظروف ما عادت فيها كتلتان عسكريتان في أوروبا[25]. غير أن نظام المعاهدة المكيفة لم تدخل حيز التنفيذ. وخارج أوروبا كان ثمة عدد من مقترحات للحد من الأسلحة، وفي الشرق الأوسط على وجه الخصوص، جرت بين حكومات بعض المباحثات حول الحاجة إلى اتفاقيات إقليمية للحد من الأسلحة. وهناك خمس معاهدات تؤسس لمناطق خالية من الأسلحة النووية (NWFZs) في أفريقيا ومنطقة القطب الجنوبي وأمريكا اللاتينية وجنوب شرق آسيا وجنوب المحيط الهادئ[26]. وقد تم الاتفاق على ثلاث من هذه المناطق منذ نهاية الحرب الباردة. وإضافةً إلى ذلك، أعلنت منغوليا أراضيها منطقة خالية من الأسلحة النووية وعملت، بهذا المعنى على سن قانون وطني لإحراز اعتراف دولي بتلك الصفة. وتم في سنة 2002 وضع مسوّدة نص لمعاهدة تقيم منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى.

وكان هناك ميل آخر إلى إتمام مقاربات عالمية للحد من الأسلحة بأدوات مفصلة على نحو يلائم مناطق معينة شبه إقليمية أو لتحديد إجراءات لدول معينة. مثال على ذلك، لم ينصرف مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إلى مسائل أثارها انتهاك كوريا الشمالية لاتفاقها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) بشأن الضمانات الكورية ـ وهو اتفاق مرتبط بمعاهدة حظر الانتشار مباشرة تحت المادة III. 1 ـ على الرغم من أن هذا الأمر مرتأى في المادة XII من قانون الوكالة الدولية (IAEA) الأساسي[27]. وعوض ذلك، تم التعرض لبرنامج الأسلحة النووية الكوري من خلال سلسلة مبادرات مفصلة بما تلاءم مع الظروف الخاصة لشبه الجزيرة الكورية. ومع أن أحدث تلك المبادرات، المحادثات السداسية الأطراف، تشمل الصين واليابان وكوريا الشمالية وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة كشركاء، فإن موضوع المحادثات هو برامج كوريا الشمالية فقط. والهدف هو إعادة

---

(25) للاطلاع على نص اتفاق التكييف، انظر: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 627-642.

وموقع منظمة الأمن والتعاون (OSCE): <http://www.osce.org>، انظر أيضاً الفصل 15 من هذا الكتاب.

(26) انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب للاطلاع على معاهدة القطب الجنوبي 1959، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو 1967)، ومعاهدة منطقة خالية من أسلحة نووية في جنوب المحيط الهادئ (معاهدة راروتونغا 1985)، ومعاهدة منطقة خالية من أسلحة نووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك 1995)، ومعاهدة منطقة خالية من أسلحة نووية في أفريقيا (معاهدة بيليندابا 1996). ولم تدخل معاهدة بيليندابا حيز التنفيذ.

(27) النظام الأساسي للوكالة الدولية (IAEA) متوافر في: <http://www.iaea.org/About/statute_text.html>.

كوريا الشمالية، التي هي الدولة الوحيدة التي انسحبت من معاهدة حظر الانتشار (NPT)، إلى المعاهدة كدولة غير نووية ولضمان أن يكون هذا القرار لا رجعة فيه.

ولا تزال الوكالة الدولية (IAEA) تسعى لتوفير ضمانات بشأن الطبيعة السلمية لبرنامج إيران النووي، الذي ما زالت شكوك تحوم حوله لجهة مداه وطبيعته. وفي موازاة قيام الوكالة الدولية بإجراء تدقيق مركّز في برنامج إيران النووي، تفاوضت ثلاث دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي (فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة) مع إيران في محاولة لإقناع إيران بتعديل برنامجها النووي(28). وكان هدف الدول الثلاث إقناع إيران بالكف بصورة دائمة عن تخصيب اليورانيوم وبإلغاء خطط بناء مفاعل نووي يعمل بالماء الثقيل(29). وقد جرت المفاوضات بين الدول الثلاث وإيران في ظروف لم يُعلن فيها أن إيران (التي ما زالت غير معلَنة أنها ليست ممتثلة لمعاهدة حظر الانتشار NPT) غير ممتثلة لاتفاق إجراءاتها الوقائية ـ شيء حدث فقط في أيلول/ سبتمبر 2005.

في كل من هذه الحالات ما زال هدف المبادرة المستهدفة منشوداً من خلال تطبيق صفقة من الإجراءات المفصلة لتتلاءم مع الظروف الخاصة في إيران وكوريا الشمالية، على التوالي.

III شكل الحد من الأسلحة وعمليته: يتجاوز المستندات القانونية

أُعيد تحديد العلاقة بين القانون الدولي والحد من الأسلحة مع تغير أهداف الحد من الأسلحة. وعلى وجه الخصوص، أدت النزعة لجعل حصر قدرات أطراف ثالثة المأرب للتعاون إلى تبديل التفكير في شأن الشكل القانوني المناسب للحد من الأسلحة. وفي الماضي كان الحد من الأسلحة يعد جانباً من جوانب القانون الدولي، لكنه في فهم حديث للوثائق القانونية يعد واحداً من عدة عناصر تشكل، إذا أُخذت بشكل جماعي، من قبيل الحد من الأسلحة.

وقد كانت الصفات المميزة المقترنة عادة بوضع القوانين مهمة حين كانت الاتفاقات تتم نتيجة مفاوضات بين خصوم أو حين كان هناك مستوى متدن من الثقة بحيث كانت أطراف أُخرى تبذل جهوداً مخلصة للعمل بحسب أي التزامات مقررة في اتفاق ما. والاتفاقات القانونية توجِد حقوقاً والتزامات بين الأطراف المعنية بها، وهذه الحقوق والواجبات، إمّا محددة في الاتفاق نفسه، وإمّا مقرَّرة بممارسة ومبادئ قانونية دولية

(28) S. N. Kile, ed., *Europe and Iran: Perspectives on Non-proliferation*, SIPRI Research Report; no. 21 (Oxford: Oxford University Press, 2005).

انظر الفصل 13 من هذا الكتاب.

(29) انظر المناقشات في الفصل 13 من هذا الكتاب.

معترف بها ومقبولة. ومن السمات المهمة للاتفاقات القانونية هي أن الأطراف تدرك أن انتهاكها يمكن أن يؤدي إلى تدابير، إمّا مقررة في الاتفاق، وإمّا مقرَّة بمقتضى قانون معاهدة عامة. واحتمال أن تكون التدابير متخذة يقود الدول إلى الإصرار على نص من شأنه أن يقلص خطر إعلانها دولاً غير ممتثلة ـ وذلك من طريق طلب عبارات دقيقة لترسيخ فهم مشترك للالتزامات المشمولة في الاتفاق، على سبيل المثال.

وفي حالات تتمتع فيها مجموعة من الدول بتاريخ طويل من التعاون، وتكون متشابهة في الرأي وربما هي شريكة في تحالفات سياسية ـ عسكرية، فإن مقاربة قائمة على خطر غش مفترض وعلى احتمال أن يثير عدم الامتثال عقوبات قد لا تُعتبر لائقة. وستبقى طريقة التعبير الدقيقة عما يدعو إليه الاتفاق أمراً قيماً ولكن من أجل تلافي سوء الفهم أكثر مما هو من أجل تلافي العقوبات.

إن التعاون بين مجموعات من الدول لجعل ضوابط صادراتها الوطنية أكثر فاعلية كما أُشير أعلاه قد اتخذ شكل ترتيبات سياسية أُعدت لهذا الغرض، بدلاً من كونها مقننة في اتفاقيات قانونية واضعة التزامات للدول المشاركة. هكذا كانت الحال خلال الحرب الباردة، حيث استغلت الولايات المتحدة وحلفاؤها لجنة تنسيق ضوابط التصدير المتعددة الأطراف (COCOM) لإدارة حظر على نقل الكثير من المفردات النووية والذخائر والسلع الصناعية ذات الاستخدام العسكري المحتمل إلى الاتحاد السوفياتي وحلفائه. وعندما اتُّخذ قرار حل لجنة التنسيق في سنة 1993، جرى تحويل تعاون ضوابط التصدير المتعددة الأطراف إلى جهد لإقرار قواعد تطبقها كل الدول المشاركة على جميع الجهات المقصودة من خلال قوانينها الوطنية.

وخلال التسعينيات من القرن الماضي تم تجديد وتوسيع هذا النظام من التعاون الدولي لتطوير معايير راقية وموحدة لمراقبة التصدير بغية تطبيقها وطنياً. وثمة مزيد من الدول تشارك الآن في أنشطة التعاون الرئيسة ـ مجموعة أوستراليا (AG)، نظام التحكم بتقانة الصواريخ (MTCR)، مجموعة المزوِّدين النوويين (NSG) واتفاق فاسنار بشأن ضوابط تصدير أسلحة تقليدية وسلع مزدوجة الاستخدام (WA) ـ والمشاركة تتنامى باطراد. لمجموعة أوستراليا 40 مشاركاً (39 دولة والمفوضية الأوروبية)؛ وهناك 45 دولة مشاركة في مجموعة المزودين النوويين؛ ولنظام التحكم 34 مشاركاً؛ وهناك 40 دولة مشاركة في اتفاق فاسنار[30].

على الرغم من هذه التطورات، فإن مسألة أي من الدول هي لازمة من أجل أن تعمل ترتيبات التعاون على نحو فعال قد نوقشت بصورة شاملة. وبتوسيع المجموعات، وفي

(30) انظر: I. Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 699-719.

انظر الفصل 16 من هذا الكتاب.

غياب هدف محدد تماماً، نشأ شعور بأن روح «تشابه الآراء» التي تميزت بها لجنة التنسيق (COCOM) قد ضاعت سدى. وفي الوقت نفسه، هناك عدد متزايد من مصادر الإمداد بمواد وتقانات ومعدات ومعرفة حساسة وذات صلة بالانتشار. وهذا العدد المتزايد يوهن فاعلية مقاربات تنفذها جماعات ذات مشاركة محدودة. وفي هذه الظروف، أشار عدد من الفاعلين المتنفذين إلى الضرورة المحتملة لتطبيق اتفاقات قانونية في مجال مراقبة الصادرات وللابتعاد عن مقاربة هي أقرب إلى مقاربة لغرض خاص قائمة على تفاهمات تم التوصل إليها بين مسؤولين وخبراء على المستوى العملي.

وقد لفت المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)، محمد البرادعي، الانتباه إلى واقع أن ضوابط التصدير ستكون أكثر فاعلية إذا أُسندت إلى اتفاق قانوني من الأطراف كلها تضمن بموجبه مراعاة القواعد المثبتة للدول الوصول حتى إلى مواد ومعدات حساسة ذات صلة بالانتشار. وإذا خلصت الدول إلى أنها ستُحرم من مفردات محددة بغض النظر عن وضعها بمقتضى اتفاقات قانونية، فإن هذا سيوهن التزامها بالامتثال. وذهب البرادعي إلى أن:

نظام مراقبة الصادرات النووية ينبغي أن يكون إلزامياً لا طوعياً، وينبغي جعله قابلاً للتطبيق على نطاق أوسع كي يشمل جميع الدول ذات القدرة على صنع مفردات حساسة تتعلق [بالطاقة] النووية. يجب أن يقيم توازناً بين ضمان مراقبة فعالة وحفظ حقوق الدول في التقانة النووية السلمية. يجب أن يكون الهدف وصولاً أيسر إلى تقانة غير حساسة ومراقبة أقوى لمعظم الأجزاء الحساسة[31].

في أيلول/ سبتمبر 2004 أعطى جاك سترو دعماً عاماً لفكرة معاهدة لتجارة أسلحة. ومع أن سترو هو وزير الخارجية البريطانية، فقد أُعطى دعمه في مهرجان سياسي لحزب العمال لا من على منبر حكومي. إلا إن سترو قام في أيلول/ سبتمبر 2005 بتضمين جدول أعمال اجتماع لوزراء خارجية الاتحاد الأوروبي اقتراحاً من المملكة المتحدة وفنلندا من أجل معاهدة دولية لتجارة الأسلحة لتشمل تجارة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المحرمة. وبحث وزراء الخارجية في الوصول إلى موقف مشترك داخل الاتحاد الأوروبي يصلح ليكون الأساس لاقتراح يقدم إلى الأمم المتحدة في سنة 2006[32].

---

(31) M. ElBaradei, «Nuclear Non-proliferation: Global Security in a Rapidly Changing World,» Speech to the Carnegie International Non-proliferation Conference, Washington, DC, 21-22 June 2004, <http://www.ceip.org/files/projects/npp/resources/2004conference/home.htm>.

(32) لم يُرفَق الاقتراح بأي تفصيلات عن مدى أو أهداف معاهدة كهذه. غير أن مجموعات غير حكومية تناصر مثل هذه المعاهدة منذ سنة 1993 على الأقل، عندما تقدم لفيف من الأكاديميين والمحامين بمسودة معاهدة بشأن مراقبة وخفض إنتاج الأسلحة وتخزينها ونقلها. وكان جوهر اقتراح 1993 تسجيلاً وإبلاغاً إلزاميين بخصوص إنتاج الأسلحة وتخزينها ونقلها مرفقة بتجريم عمليات نقل مفردات غير مسجلة.

في حين أن هذه الاقتراحات قد تؤدي إلى مناقشة جديدة للشكل القانوني المناسب لضوابط التصدير، فقد شددت مبادرات أُخرى على إمكانية أن تكون مقاربات لأغراض خاصة ومقاربات سياسية في غاية الفاعلية في أحوال معينة. وفي سنة 1998 أطلق الاتحاد الأوروبي إعلاناً سياسياً بخصوص قواعد السلوك بشأن صادرات الأسلحة[33]. وكان للقواعد عنصران رئيسان. الأول عنصر إيعازي مؤلف من خطوط توجيهية مرتكزة على ثمانية معايير لصادرات الأسلحة اتُّفق عليها سنة 1991 في اجتماعات للأعضاء الدائمين الخمسة في مجلس الأمن.

ويضم العنصر الثاني إجراءات عملية منها: تبادل معلومات عن طلبات إجازة تصدير رُفضت لأسباب تتعلق بالقواعد، ومشاورات بصدد «عمليات قطع منفخض» محتملة قد تحدث إذا صدَّرت دولة عضو في الاتحاد الأوروبي مفردة (item) مماثلة من حيث الجوهر إلى مستخدِم سبق أن مُنعت عنه إجازة من قِبل دولة عضو أُخرى، وآلية للإبلاغ عن تطبيق قواعد الاتحاد الأوروبي.

ومع أن قواعد السلوك مرتكزة على إعلان سياسي، فقد أصبحت حجر الزاوية لتعاون الاتحاد الأوروبي في الحد من الأسلحة التقليدية. وقد أعد مسؤولون من دول الاتحاد الأوروبي، وبالتفصيل، «دليلاً للمستخدِم» تحول إلى كتاب دليل يستعمله يومياً مسؤولو منح التراخيص لدى تأدية عملهم[34]. وجرى تطوير آلية الإبلاغ بحيث أنها توفر الآن شفافية غير مسبوقة في صادرات أسلحة الاتحاد الأوروبي[35].

ولقد تطورت منذ نهاية الحرب الباردة برامج كثيرة لتقديم مساعدة مالية واقتصادية وتقنية إلى دول (الاتحاد الروسي في أول الأمر) تفتقر إلى وسائل تنفيذ أهداف مشاركة في أمور نزع السلاح، وحظر الانتشار، ومكافحة الإرهاب. وربما برنامج الولايات المتحدة لخفض الأخطار بالطرق التعاونية (CTR) هو أفضل برنامج معروف في نوعه. وكان هذا البرنامج، الذي تديره وزارة الدفاع، برنامج طوارئ في بداية الأمر استجاب للانهيار السريع الذي أصاب الاتحاد السوفياتي. وساعدت مشاريع تالية للبرنامج في الإيفاء بالتزامات مشمولة في اتفاقات الحد من الأسلحة ـ معاهدة 1991 الثنائية الأُولى لخفض

(33) Council of the European Union, European Union Code of Conduct on Arms Exports, Brussels, 5 June 1998, <http://ue.eu.int/uedocs/cmsUpload/08675r2en8.pdf>.

(34) Council of the European Union, User's Guide to the European Union Code of Conduct on Arms Exports, Document 5179/05, Brussels, 11 January 2006, <http://ue.eu.int/cms3_fo/showPage.asp?id=408&lang=en&mode=g>.

(35) «Seventh Annual Report According to Operative Provision 8 of the European Union Code of Conduct on Arms Exports,» 14 November 2005, *Official Journal of the European Union*, C328 (23 December 2005), p. 1.

الأسلحة الهجومية والحد منها (START)[36] ومعاهدة الأسلحة الكيميائية. وعلاوة على ذلك، تم في سنتي 1997 و2003 تنقيح تشريع 1991 الذي أنشأ برنامج خفض الأخطار (CTR) (والذي يُعرف عادة بـ «قانون نَنْ ـ لوغر» Nunn-Lugar)[*]، وذلك لإتاحة إنفاق أموال على سلسلة أوسع من الأنشطة. وأُجري مزيد من المراجعات في سنة 2005 للذهاب إلى أبعد من ذلك في توسيع نطاق الأنشطة، التي استحوذ عليها برنامج خفض الأخطار (CTR)، وصولاً إلى رفع جميع القيود الجغرافية والوظيفية عن استخدام الأموال.

إن المساعدة الدولية على منع الانتشار ونزع السلاح (INDA) تختلف عن المقاربة التقليدية للحد من الأسلحة؛ فكما أُشير أعلاه، تعتمد المقاربة التقليدية على كل دولة طرف في معاهدة أو اتفاق تنفذ التزاماتها بإخلاص بمبادرة منها وعلى نفقتها. وتتضمن المساعدة الدولية (INDA) إجراءات مساعدة عملية تنفَّذ على أرض دولة بصورة مشتركة من جانب لفيف من أطراف قد تشمل دولاً ومنظمات دولية وحكومات محلية وإقليمية، ومنظمات غير حكومية والقطاع الخاص. ومن خلال مبادرات من مثل الشراكة العالمية ضد أسلحة ومواد الدمار الشامل، وهي مبادرات توافقت عليها مجموعة الدول الصناعية الثمان (G8) في سنة 2002، يغدو مزيد من الدول مشاركاً إمّا كدول مانحة للمساعدات وإمّا كدول متلقية للمساعدات[37]. ومع توسع نطاق المساعدة الدولية الجغرافية والوظيفية، يتحول هذا إلى جزء مهم من الفهم الحديث للحد من الأسلحة.

في تجديد تم مؤخراً، أقر مجلس الأمن القرار 1540 في نيسان/ أبريل 2004[38]. وقد طلب هذا القرار من الدول تقديم عدد من الإجراءات الوطنية الهادفة إلى خفض خطر تمكن

---

(36) وقعت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي معاهدة «ستارت 1»، والتي دخلت حيز التنفيذ في 5 كانون الأول/ ديسمبر 1994 بالنسبة إلى روسيا والولايات المتحدة (وبموجب بروتوكول لشبونة 1992، الذي سرى مفعوله في 5 كانون الأول/ ديسمبر 1994، أخذت بيلاروسيا وكازاخستان وأوكرانيا على عاتقها أيضاً التزامات الاتحاد السوفياتي السابق المنصوص عليها في المعاهدة). للاطلاع على المعاهدة، انظر: <http://www.state.gov/www/global/arms/starthtm/start/toc.html>.

(*) نسبة إلى السناتورين الأمريكيين سام نن (ديمقراطي) وريتشارد لوغار (جمهوري) اللذين صاغا هذا التشريع (محرر الطبعة العربية).

(37) انظر: I. Anthony, «Arms Control in the New Security Environment,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 567-570; I. Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls and Destruction Programmes',» *in: SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 758-761.

للاطلاع على الشراكة العالمية، انظر: Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls,« pp. 699-719, and I. Anthony and V. Fedchenko, «International Non-proliferation and Disarmament Assistance,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 675-698.

(38) قرار مجلس الأمن 1540، انظر الهامش رقم (11) أعلاه.

جماعات تخطط لإرهاب ذي تأثير جماعي من الوصول إلى أسلحة نووية وبيولوجية وكيميائية أو وسائل إيصال صاروخية لهذه الأسلحة. ولم يجر تبني القرار استجابة لحدث بعينه لكنه اعتُبر إجراء وقائياً. والقرار، الذي ناقشه بإيجاز، وقبل تبنّيه، عدد محدود من الدول، يوجِد التزامات تلزم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بتعديل قوانينها وتنظيماتها الوطنية، أو بوضع قوانين وتنظيمات جديدة. ولذا، فإنه يمثل مقاربة قانونية تجديدية للحد من الأسلحة من عدد من الزوايا.

التحقُّق والضمانات والشفافية

في ظروف ليس فيها سبب كاف كي تثق الأطراف في اتفاقات الحد من الأسلحة بعضها ببعض، قليلة هي الاتفاقات من هذا القبيل يمكن اعتبارها «ذاتية التنفيذ» بمعنى أن لدى جميع الأطراف مصلحة ذاتية واضحة في الامتثال تقريباً بحيث تستبعد الغش. ولذلك، فإن مسألة كيف السبيل إلى التحقق من أن أطراف اتفاق ما تحترم التزاماتها مازالت ميزة مهمة من مزايا الحد من الأسلحة.

وقد عرّف آلان س. كراس (A. S. Krass) التحقق بأنه «عملية الجزم بامتثال شركاء في معاهدة بناء على نتائج مراقَبة وعلى أحكام لأهميتها في السياق العسكري والسياسي القائم»[39]. ولاحظت باولا دي سَتَر (P. de Sutter) أن «التحقق والجزم بالامتثال وفرض الامتثال هي العناصر الثلاثة لعملية سياسة حيث توزن المعلومات عن أعمال دولة ما بمقدار التزاماتها وتعهداتها، وإذا جُزم بأن الدولة لا تفي بالتزاماتها وتعهداتها، تُحدَّد خطوات وتُتخذ لاستمالتها إلى الامتثال أو لفرض الامتثال عليها»[40]. وهذا التحديد يجب أن يقوم به عادة كل طرف من أطراف اتفاق لأن ليس هناك عادة آلية لرأي جماعي بشأن الامتثال لمعظم معاهدات الحد من الأسلحة.

في معظم فترة الحرب الباردة كانت فرص إجراء التحقق مقيَّدة بواقع أن الخصوم لم يكونوا في وضع يمكنّهم من فرض الامتثال. وأثبت تداول إجراءات التحقق أنه حجر عثرة أمام الحد من الأسلحة، الثنائي منه والمتعدد الأطراف.

يوضح تطور الضمانات للوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) أنه، حتى عندما تم تطوير إجراءات تحقق من أجل الحد من أسلحة الحرب الباردة، لم يكن في وسع الضمانات إلا أن تكون محدودة المدى. ومع أن الضمانات توصف أحياناً بأنها آلية التحقق لمعاهدة

---

(39) A. S. Krass: *The United States and Arms Control: The Challenge of Leadership* (Westport, CO: Praeger, 1997), p. 68, and *Verification: How Much is Enough?* (London: Taylor and Francis, 1985).

(40) P. de Sutter, US Department of State, Assistant Secretary for Verification and Compliance, «Verification, Compliance and Compliance Enforcement,» Remarks to the UN General Assembly, New York, 22 October 2004.

حظر الانتشار (NPT)، فإن هذا الوصف ليس دقيقاً. فمفهوم الضمانات سابق على المعاهدة وقد طُبق أول مرة في أوروبا ضمن إطار معاهدة 1957 لتأسيس وحدة الطاقة الذرية الأوروبية (معاهدة يوراتوم Euratom). والمادة III من معاهدة حظر الانتشار (NPT) تحوي مطلب أن تتعهد كل دولة غير نووية هي طرف في المعاهدة أن تسلِّم بالضمانات، كما هي مبيَّنة في اتفاق يتم التفاوض بشأنه ويُبرَم مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقاً للنظام الداخلي للوكالة الدولية للطاقة الذرية ونظام الوكالة للإجراءات الوقائية، من أجل الغرض الحصري الذي هو التحقق من إنجازها التزاماتها التي أخذتها على عاتقها بموجب هـذه المعاهدة بقصد منع تحويل الطاقة النووية عن الاستعمالات السلمية إلى أسلحة نووية أو إلى أجهزة متفجرة نووية أُخرى[41].

تنتج من هذا ثلاث ملاحظات. **أولاً**، إن الضمانات الشاملة هي الوسائل التي تتحقق بها الوكالة الدولية (IAEA) من البيانات التي تصرح بها الدول عن مواردها وأنشطتها النووية. ولذلك، فإنها محدودة في المعلومات التي تستطيع تقديمها من حيث أنها تنطبق فقط على المواد المعلنة من قِبل الدولة موضوع الضمانات. ولا يمكن الضمانات تقديم معلومات عن مواد غير معلنة. **ثانياً**، ليس هناك في معاهدة حظر الانتشار (NPT) ما يلزم الدول النووية بتطبيق ضمانات على الإطلاق، بما في ذلك أنشطتها النووية المدنية. **ثالثاً**، يقال عادة إن معاهدة حظر الانتشار تقوم على ثلاثة «أعمدة» ولم يجر توطيد معيار تحقق اثنين من هذه الأعمدة ـ الحق في المادة IV في الاستخدام السلمي للتقانة النووية، والتزام الدول النووية في المادة VI السعي بإخلاص لتحقيق نزع السلاح.

عندما انتهت الحرب الباردة، بدا أن هذا الموقف المتعلق بالتحقق يمكن أن يتغير. وكان لعدد من المعاهدات التي أُنجزت وقتذاك ـ معاهدة الحد من القوى النووية المتوسطة المدى والقصيرة المدى (معاهدة 1987 INF)[42]، ومعاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجية («ستارت 1» START 1)، ومعاهدة الأسلحة الكيميائية، ومعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE) ـ أداة تحقق واضحة وآلية لتقدير مستوى الامتثال ومناقشة مسائل عدم الامتثال. وفي كل من هذه الحالات كانت أنظمة التحقق قائمة في جزء منها على أنظمة تفتيش على درجة قصوى من التغلغل.

وبعد سنة 1993 تم أيضاً إنجاز نظام جديد للضمانات تجسَّد في بروتوكول إضافي نموذجي لاتفاقات ضمانات ثنائية. وقد وصف داريل كيمبول (D. Kimball) وبول كير (P. Kerr) جوهر البروتوكول الإضافي كإعادة تشكيلٍ لنظام الضمانات:

---

(41) معاهدة حظر الانتشار (NPT): <http://disarmament.un.org/wmd/npt/npttext.html>.

(42) للاطلاع على معلومات أساسية عن معاهدة حظر الانتشار (NPT) انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

من نظام كمي مركّز على تعليل كميات معروفة من المواد ومراقبة أنشطة معلنة، إلى نظام نوعي يقصد جمع صورة شاملة لأنشطة نووية وأُخرى لها صلة بالشأن النووي في دولة ما، بما في ذلك صادرات وواردات متعلقة بالموضوع النووي. كما إن البروتوكول الإضافي يوسع قدرة الوكالة الدولية للطاقة الذرية على تقصي منشآت نووية سرية بمنح الوكالة سلطة زيارة أي منشأة (معلنة أو غير معلنة) وتحري مسائل تتعلق بما تعلنه دولة ما عن أنشطتها النوويةأو تحري التقلبات في ما تعلنه هذه الدولة(43).

لقد وقَّعت ثلاث دول نووية (فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة) البروتوكول الإضافي وصادقت عليه.

وخلال الحرب الباردة، لم تدخر دول وسعاً كي تعرف بقدر ما تستطيع القدرات العسكرية لخصوم فعليين ومحتملين، مستخدمة جميع الوسائل المتاحة لجمع معلومات. وبذلت دول جهداً موازياً للحؤول دون تسرب معلومات عن قدراتها العسكرية. وكان هذا يعني أن السرية كانت صفة مميزة وراسخة لمواقف الدولة من مسائل الأمن على مدى معظم الفترة التي كان الحد من الأسلحة خلالها قيد التطوير.

وما بدا مقاربة جديدة للتحقق أطلقه تغير في الاتحاد السوفياتي، حيث بدل الرئيس ميخائيل غورباتشوف مبدأ السرية. وكان واحداً من أهم جوانب المقاربة الجديدة تشديدها على الشفافية كعمل طوعي وأحادي من جانب حكومة دولة سبق أن جعلت السرية أولوية من أولوياتها الرئيسة. وكان هذا «الانفتاح الرسمي» بمثابة النقيض للسرية الرسمية وكان له تأثير قوي على التصورات الدولية للاتحاد السوفياتي(44).

وقد تبين أن المقاربة الجديدة للانفتاح قصيرة الأجل. ففي تنفيذ إجراءات التحقق الخاصة بمعاهدة الأسلحة الكيميائية لم يستطع المفتشون استخدام أحدث ما كان متوافراً من معدات. وفي الحد من الأسلحة النووية، لم يجر في تدابير التحقق استخدام مناهج ومعدات حديثة من أجل مراقبة غير متغلغلة لمواد نووية. كما إن انهيار محاولة توفير نظام تحقق من أجل اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمية (BTWC) والشك حول الحاجة إلى بند

---

(43) D. Kimball and P. Kerr and Arms Control Association, «The 1997 IAEA Additional Protocol at a glance,» Fact sheet, January 2005, <http://www.armscontrol.org/factsheets/IAEA Protocol.asp>.

(44) لاحظت آن فلوريني (A. Florini) أن في الوقت الذي «تعني السرية إخفاء أعمالك عمداً؛ فإن الشفافية تعني كشفها عمداً. وعنصر العمل الاختياري هذا يجعل القبول المتزايد للشفافية أكثر كثيراً من تسليم مذعن لتطفل عصر المعلومات تطفلاً تيسره التقانة. الشفافية خيار تحض عليه مواقف متغيرة ما يشكل سلوكاً ملائماً. انظر: A. Florini, «The End of Secrecy,» *Foreign Policy* (22 June 1998).

انظر أيضاً الفصل 6 من هذا الكتاب.

للتحقق في معاهدة لحظر إنتاج مادة انشطارية لأغراض عسكرية هما علامتان على استمرار وجود حدود لاستعداد الدول لفتح أبوابها أمام التفتيش.

التعامل مع عدم الامتثال

حتماً سيكون هناك تجاوز من مقاربات متغيرة للتحقق إلى مسائل تقدير الامتثال للحد من الأسلحة وفرضه. وفي غياب معيار للتحقق تعتمد الاجتهادات الجماعية بخصوص عدم الامتثال للمعاهدة على قيمة المعلومات المتوافرة من خلال وسائل وطنية ودرجة تشاطر الدول التقديرات لتلك المعلومات. وهذا يروّج لـ «تشابه الآراء» بين الدول إزاء الدولة موضوع التحقق وفي جوهره يجعل التحقق صورة منعكسة للعلاقات الدولية.

لقد أكدت حالة العراق الأخيرة صعوبة تدبير رد دولي قائم على قواعد في حالات يشتبه في أن دولة تقوم بتطوير أسلحة نووية وبيولوجية وكيميائية. وفي المجال المرتبط بالأسلحة النووية وصف بيير غولدشميت (P. Goldschmidt)، النائب السابق لمدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)، صعوبة تبديد الظنون، حتى لو أُخذ في الحسبان ما تحقق من تقدم كبير في تطوير ضمانات أكثر فاعلية[45]. وحيثما يُمكن أن دولة غير ممتثلة لاتفاقات تتعلق بالضمانات، ستشدد هذه الظنون، وأي نقص في الوضوح حول طموحات نووية مستقبلية يحمل في طياته خطر أن تتوخى الدول المعنية حل هذه المشكلة خارج إطار دولي قائم على قواعد. ولتقليص خطر حدوث ذلك، حض غولشميدت مجلس الأمن على تبنّي حل ملزم عام من شأنه أن يؤسس لتدابير سلمية لاحتواء الأزمات حين تجد الوكالة الدولية (IAEA) دولة في حالة امتثال لالتزاماتها المتعلقة بالضمانات[46].

IV تأثير التقانة

الحد من الأسلحة محاولة لتقليص خطر التصادم بين قوات مسلحة منظمة تحت سيطرة الدول ومسلحة بأسلحة مصمَّمة ومطوَّرة للاستخدام في ميدان القتال. وضمن مرجع القياس هذا لا يكفي لمفردة معينة أن تكون مميتة أو مدمِّرة لاعتبارها سلاحاً؛ فلكي تكون أي مادة جذابة لمستخدِم عسكري لا بد لها أن تكون مستقرة بما يكفي لمقاومة أي خفض لمفعولها خلال الاستعمال والتخزين، ومن غير المرجح استخدامها بعد الإنتاج مباشرة.

(45) International Atomic Energy Agency [IAEA], Pierre Goldschmidt, IAEA Deputy Director General, Head of the Department of Safeguards, «Present Status and Future of International Safeguards,» International Forum for Peaceful Utilization of Nuclear Energy, Tokyo, 12 February 2003, <http://www.iaea.org/NewsCenter/Statements/DDGs/2003/goldschmidt12022003.html>.

(46) P. Goldschmidt, «The Urgent Need to Strengthen the Nuclear Non-proliferation Regime,» Carnegie Endowment for International Peace, *Policy Outlook*, January 2006, <http://www.carnegieendowment.org/files/PO25.Goldschmidt.FINAL2.pdf>.

ونتائج استخدام السلاح ينبغي أن تكون غير خافية في ظل أحوال مناخية وجغرافية مختلفة وضد أنواع مختلفة من الأهداف. وحالما يتم تحديد المادة التي سوف تُستخدم في السلاح، يجب أن تتوافر إمكانية إنتاجها ومعالجتها ووضعها في أشكال يمكن حشوها في ذخائر أو وسائل إيصال أُخرى، أو وضعها في أشكال يمكن إعدادها لمثل هذا الحشو. ويجب أن يكون ممكناً تنفيذ عملية حشو الأسلحة وتخزينها ثم نقلها واستخدامها من دون أن يشكل ذلك خطراً عظيماً على صاحبها.

ولقد صاغت هذه العوامل أيضاً القرارات بشأن المفردات التي يجب أن تكون خاضعة لإجراءات الحد من الأسلحة. وعلى سبيل المثال، في حالة أجهزة التناثر الإشعاعي (RDD أو «القنابل القذرة») تقرر في السبعينيات أنه بسبب عدم وجود استخدام ميداني لمثل هذه الأجهزة في التخطيط العسكري إبان الحرب الباردة، كانت الاتفاقيات المتعلقة بها زائدة عن الحاجة. لكن في الفترة الأخيرة، أثارت الحاجة إلى السيطرة على مصادر إشعاعية عالية النشاط وإمكانية تنفيذ السيطرة على هذه المصادر التي قد تستخدم في صنع قنابل قذرة، اهتماماً أكبر كثيراً في ضوء الجهود لتكييف الحد من الأسلحة مع أنواع مختلفة من التهديدات، بما فيها الإرهاب ذو التأثير الجماعي. والإرهاب الإشعاعي يتطلب قدراً قليلاً من المعرفة، وقد يشمل سلسلة أطول كثيراً من المواد التي يمكن الوصول إليها بسهولة نسبياً[47]. أما الإرهاب النووي ـ الحصول على جهاز ينتج منه تفجير نووي أو صنع مثل هذا الجهاز ـ فيتطلب خبرة تقنية واسعة ووصولاً إلى أنواع محددة من المواد (اليورانيوم عالي التخصيب أو أنواع معينة من البلوتونيوم) التي ليس الحصول عليها سهلاً. تشكل هذه العوامل، إلى درجة ما، السبيل إلى اختيار المواد التي يتعين أن تكون موضع مراقبة.

ولدى تحديد نطاق الإجراءات الهادفة إلى مكافحة الإرهاب، قد لا ينطبق أيٌّ من العوامل المذكورة أعلاه عند التفكير في المواد التي ينبغي إخضاعها للمراقبة. وفي التفكير في هجوم إرهابي ذي تأثير جماعي، قد يكون اختيار المفردة التي ستُستخدم كـ «سلاح» مرتبطاً على نحو غير محكم لا أكثر بالخصائص التقنية المشار إليها أعلاه ويصبح شديد الاعتماد على

(47) بيّن موريزيو مارتيليني (M. Martellini) وكاثرين مكلولين (K. McLaughlin) من Landau Network - Centro Volta أن «هناك مئات الآلاف من المصادر المشعة المستخدمة حالياً في أنشطة علمية وتجارية في أنحاء العالم، وهي تراوح بين أنشطة الطب النووي وتحضير العقاقير والأنشطة الجيولوجية. وتشكل هذه المصادر درجة متغيرة من حظر الانتشار بحسب مستوى إشعاعها وحجومها النسبية». وفي بعض الحالات تم ببساطة هجر مصادر مشعة زائدة عن الحاجة من دون مواصلة مراقبتها، وهذه المصادر قد تستعيدها جماعات ذات نيات خبيثة. انظر: M. Martellini K. and McLaughlin, Landau Network-Centro Volta, «The Security of High-activity Radioactive Sources,» Background paper 3 presented at the Conference on Strengthening European Action on WMD Non-proliferation and Disarmament: How Can Community Instruments Contribute?, Brussels, 7-8 December 2005, <http://www.sipri.org/contents/expcon/euppconfmaterials.html>.

نيات الطرف الذي يطلبها (والذي لا يمكن معرفة هويته قبل وقوع هجوم ما).

وقد لاحظ روجر روفي (R. Roffey) أنه ينبغي النظر إلى التهديدات الناشئة من الوسائط بوصفها أخطاراً يجب تدبُّر أمرها أكثر مما هي مشكلات يجب حلها؛ وذلك بسبب ميزات هذه التهديدات(48). ولفت روفي الانتباه أيضاً إلى أن الحفاظ على مصنَّف للعوامل (Agents) وتحديث هذا المصنَّف سيكونان تحدياً هائلاً بالنظر إلى أن العضويات الصغرية ذاتية التناسخ ولأن المطلوب كميات صغيرة للغاية للسماح بإنتاج بالجملة في حال توافر ظروف نمو مناسبة. ويضاف إلى ذلك أن المقاربات لمعالجة مادة بيولوجية مختلفة نوعاً ما وبصورة متكررة لدى تناولها كائنات ممرضة للبشر والحيوان والنبات ولدى تناولها مواد سُمية. ولهذا، إذا كان التهديد باستخدام خبيث موسعاً بحيث يتجاوز الهجمات ضد البشر ليشمل هجمات ضد النباتات والحيوانات، يصبح حجم المهمة أعظم كثيراً.

إن طبيعة العوامل البيولوجية واستخدامها يعنيان أن ليس هناك قائمة شاملة بالمواقع التي يجري فيها عزل العوامل البيولوجية وإنتاجها والاحتفاظ بها واستخدامها. وقد أشار روفي إلى أن كائنات ممرضة كانت منتشرة عالمياً وإلى أنها محفوظة في آلاف المختبرات أو المرافق الطبية أو الشركات التجارية. ويمكن أن تكون العوامل البيولوجية والمواد السُّمية موجودة في عدد من الأماكن في منشأة ما إذا كانت مستخدمة أو قيد الدراسة، إضافةً إلى الأماكن التي تكون فيها استنباتات صافية مخزونة في حجرات تجميد وما شاكلها. وإضافةً إلى هذه المخزونات ـ التي يمكن تبويبها نظرياً، علماً بأن التبويب مهمة ضخمة ـ يمكن، في حالات كثيرة، عزل وسائط بيولوجية عن الطبيعة.

وقد جرى ربط الكثير من الكيماويات الصناعية الشائعة المستخدمة على نطاق واسع في العالم بخطر استخدامها استخداماً إرهابياً، ومن تلك الكيماويات غاز النشادر والكلور وأُوكسيدات النيتروجين وثاني أوكسيد الكبريت. وسيكون تقييد صارم لاستخدام هذه الكيماويات، المنتجة في أماكن كثيرة وبكميات كبيرة، عرقلة جدية للصناعة الكيميائية المدنية ويمكن أن تضيف زيادة كبيرة على كلفة الكثير من المنتوجات الشائعة.

في الفترة الأخيرة، شُرع في عدد من المبادرات المراد بها التأثير في القدرات التي قد يجدها طرف ليس دولة جذابةً عند تخطيطه لارتكاب أعمال إرهابية ذات تأثير جماعي. ففي آذار/مارس 2002 وافقت الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) على خطة أنشطة للحماية

(48) R. Roffey, «From Bio Threat Reduction to Cooperation in Biological Proliferation Prevention,» Background paper 4 presented at the Conference on Strengthening European Action on WMD Non-proliferation and Disarmament: How Can Community Instruments Contribute? Brussels, 7-8 December 2005, <http://www.sipri.org/contents/expcon/euppconfmaterials.html>.

وحول الحاجة إلى مقاربة عالمية للأمن البيولوجي، انظر الملحق رقم (14- أ) من هذا الكتاب.

من الإرهاب النووي. ومنذ ذلك الحين أجرت الوكالة مراجعة لخطتها بشأن الأمن النووي. وفي المؤتمر العام في أيلول/ سبتمبر 2005 وافق مجلس المحافظين في الوكالة على خطة أمن نووي جديدة تشمل الفترة 2006 ـ 2009[49]. وتصورت الخطة الجديدة أنشطة في ثلاثة مجالات: تقدير الاحتياجات، التحليل والتقويم؛ الوقاية؛ الكشف والرد. والوسائل المتاحة بموجب الخطة هي تأمين دليل للأمن النووي، والمساعدة مع تطبيق ذلك الدليل، وخدمات تقويم، وتطوير موارد بشرية، وبحث وتطوير بخصوص تقانة أمنية متطورة. إلا أن المدير العام للوكالة شدد على أن الخطة الجديدة ستوجه عناية أكبر إلى تطبيق وثائق جديدة وحالية ـ مثل اتفاقية 1980 المنقحة بشأن الحماية المادية للمواد النووية وقواعد السلوك بخصوص سلامة وأمن مصادر مشعة (2001). ويضاف إلى ذلك أن تحليلات للوكالة الدولية للطاقة الذرية أكدت أنه لا يزال هناك فجوات بارزة في تطبيق إجراءات الأمن النووي القائمة. وسيكون مجال آخر من مجالات التشديد بصدد الخطة الجديدة للأمن النووي وتكثيف العمل على إبراز «جهود منسقة للعمل باتجاه تطبيق شامل لمعايير متوافقة ومستندة إلى وثائق دولية»[50].

إن عناصر قرار مجلس الأمن 1540 مكرسة أيضاً للحاجة إلى مراقبة مفردات حساسة ذات صلة بالانتشار. والقرار 1540 يطلب من الدول وضع ضوابط محلية لمنع انتشار أسلحة نووية وبيولوجية وكيميائية ووسائط إيصالها، بما في ذلك توطيد «إجراءات فعالة ومناسبة لتبرير وتأمين مثل هذه المفردات التي هي قيد الإنتاج أو الاستخدام أو التخزين أو النقل» و«إجراءات حماية مادية فعالة ومناسبة»[51].

v استنتاجات

يؤكد هذا الفصل أن على الرغم من حدوث تغييرات ذات شأن في التفكير في الحد من الأسلحة وعلى الرغم من أن استمرار الحد من الأسلحة، فإن الوسائل القانونية والدبلوماسية لا تزال عناصر أساسية في بناء الأمن. ويبقى الهدف الرئيس للحد من الأسلحة، أي تسهيل حوار حول جوانب الأمن السياسية ـ العسكرية الدولية، صالحاً وضرورياً. وما عادت السمات الأُخرى التي كانت للحد من الأسلحة خلال الحرب الباردة

(49) International Atomic Energy Agency [IAEA], «Nuclear Security: Measures to Protect against Nuclear Terrorism, Progress Report and Nuclear Security Plan for 2006-2009,» Report by the Director General IAEA document GC(49)/1, 23 September 2005, <http://www.iaea.org/About/Policy/GC/GC49/Documents/gc49-17.pdf>.

(50) M. ElBaradei, «Nuclear Terrorism: Identifying and Combating the Risks,» Statement to the International Conference on Nuclear Security: Global Directions for the Future, London, 16 March 2005, <http://www.iaea.org/NewsCenter/Statements/2005/ebsp2005n003.html>.

(51) قرار مجلس الأمن 1540. انظر الهامش رقم (11) أعلاه.

ترتدي الأهمية نفسها لدى الدول في الوقت الحاضر؛ إذ إن مظاهر الحد من الأسلحة الثلاثة إبان الحرب الباردة (التناظر والتبادل والمشاركة العالمية) غائبة عن عدد من المسارات الأخيرة. بيد أن لقرار مجلس الأمن 1540 هذه الصفات الملحوظة بالفعل.

مع ذلك، ثمة عدة مسارات جديدة تكتسب تأثيراً مهماً في سياسات الدول وممارساتها وقد تمثل نظاماً دولياً جديداً للحد من الأسلحة إذ عملت مترابطة أحدها مع الآخر. وتشكل معاهدات الحد من الأسلحة المتعددة الأطراف جزءاً من هذا النظام الناشئ، إلا أن المعاهدات تتلقى بصورة متزايدة إضافات وأشكالاً من الدعم من إجراءات أُخرى.

وقد يسرت مكاسب في إجراءات التحقق وميلاً باتجاه شفافية أشد والوصول إلى اتفاقيات الحد من الأسلحة خلال فترة قصيرة بعد نهاية الحرب الباردة، إلا أن هذه المكاسب ضاعت؛ فالموقف المتبدل من الرغبة في التحقق وجدوى التحقق عقَّد تقدير الامتثال للحد من الأسلحة وفرضه وسيستمر في فعل ذلك في المستقبل.

كان الحد من الأسلحة مركزاً تقليدياً على مفردات مصمَّمة ومطوَّرة بخاصة للاستخدام العسكري. وركزت بعض المبادرات الأخيرة على مفردات يمكن أن يكون لها استخدام مدني واستخدام عسكري أيضاً. لكن أي استراتيجية قائمة على منع الوصول إلى مفردات مزدوجة الاستخدام منعاً باتاً لا هي ممكنة ولا هي مرغوب فيها. والتقانة المزدوجة الاستخدام ليست تهديداً بحد ذاتها، ومنع الوصول إلى هذه التقانة لا يتم إلا عندما يظهر اتجاه إلى سوء استخدامها أو عندما يكون خطر احتمال إساءة استخدامها شديداً بصورة غير مقبولة.

لقد كان الحد من الأسلحة تقليدياً نشاطاً مقتصراً على الدول، إلا أن التفكير المستجد ركز على الاهتداء إلى سبل مراقبة القدرات المتاحة لجماعات غير تابعة لدول ربما تخطط لإرهاب ذي تأثير جماعي وإلى سبل منع الوصول إلى هذه القدرات على أساس انتقائي. وفي سياق أكثر إيجابية، تزداد مشاركة أطراف من غير دول، بما فيها القطاع الخاص، في بناء الأمن.

13 ـ الحد من الأسلحة النووية وحظر انتشارها

شانون ن. كايل

I مقدمة

في سنة 2005 استمر النظام العالمي لحظر الانتشار النووي في مواجهة عدد من التحديات الجدية من داخل النظام وخارجه. وقد استُدعيت فاعلية وقابلية نجاح مؤسسته القانونية والمعيارية الأساسية، أي معاهدة 1968 لحظر انتشار الأسلحة النووية (معاهدة حظر الانتشار، NPT)، للنقاش، بفعل الخلاف المستحكم الذي ثار بين الدول في المؤتمر السابع لمراجعة معاهدة حظر الانتشار، وهو المؤتمر الذي يُعقد كل خمسة أعوام[1]. وفشل المؤتمر في إصدار تقرير نهائي يحوي قرارات دائمة بشأن مسائل تطبيق المعاهدة. واستمر خلال سنة 2005 قلق دولي إزاء مدى وطبيعة برنامج إيران المتعلق بدورة الوقود النووي. وقدمت الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) تفصيلات إضافية حول توقف إيران عن إعلان أنشطة نووية مهمة، في مخالفة لاتفاقها مع الوكالة بخصوص إجراءات الوقاية النووية المفوَّضة من معاهدة حظر الانتشار. وفي شرق آسيا، تحقق تقدم طفيف في المفاوضات المتعددة الأطراف حول مصير البرنامج النووي لجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (أو كوريا الشمالية) التي أعلنت للمرة الأولى في شباط/ فبراير 2005 أنها تملك أسلحة نووية. وإضافةً إلى هذه النقاشات، برزت تفصيلات إضافية متعلقة بأنشطة شبكة سرية من العلماء والشركات الخاصة المتمحورة حول العالم الباكستاني عبد القدير خان والمشتملة على النقل المحرم لمواد ومعدات ذات صلة بأسلحة نووية. وأفضى هذا إلى دعم دولي متنام لإجراءات طوعية وأُخرى لأغراض خاصة تهدف، من خارج إطار نظام معاهدة حظر الانتشار، إلى

(1) للاطلاع على بيان للبنود الرئيسة في معاهدة حظر الانتشار (NPT) وعلى قائمة بأسماء الدول الأطراف فيها انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب. ونص المعاهدة الكامل متوافر في: <http:// disarmament.un.org/wmd/npt/npttext.html>.

وبخصوص «مؤتمر المراجعة» انظر القسم II في هذا الفصل.

التصدي لأخطار الانتشار وتحدياته التي يشكلها فاعلون غير تابعين لدول.

يراجع هذا الفصل التطورات الرئيسة في الحد من الأسلحة وحظر الانتشار في سنة 2005. ويوجز القسم II بعض الأسباب الكامنة وراء النتائج الهزيلة التي أسفر عنها مؤتمر 2005 لمراجعة معاهدة حظر الانتشار. ويوضح القسم III التطورات المرتبطة ببرنامج إيران النووي ويلخص النتائج التي توصلت الوكالة الدولية (IAEA) بخصوص أنشطتها النووية الماضية والحالية. ويلخص القسم IV التطورات في محادثات الدول الست والمأزق الدبلوماسي بشأن برنامج كوريا الشمالية النووي. ويقدم القسم V وصفاً للأنشطة الدولية المسدَّدة نحو تعزيز سلامة المواد والمنشآت النووية وأمنها والحؤول دون الإرهاب النووي. ويقدم القسم VI الاستنتاجات.

يوفر الملحق رقم (13 ـ أ) جداول ببيانات خاصة بالقوات النووية في العالم وبالقوات النووية في الولايات المتحدة وروسيا والمملكة المتحدة وفرنسا والصين والهند وباكستان وإسرائيل. ويوضح الملحق رقم (13 ـ ب) مبادرة أُعلنت في سنة 2005 من أجل تعاون نووي مدني بين الولايات المتحدة والهند؛ ويجري الملحق تقويماً لتوافُق هذا التعاون مع الالتزامات الأمريكية بموجب معاهدة حظر الانتشار والخطوط التوجيهية لمجموعة المورّدين النوويين. ويتفحص الملحق رقم (13 ـ ج) الاهتمام المجدَّد بمقترحات لوضع ترتيبات متعددة الأطراف من أجل مراقبة دورة الوقود النووي، ويقدم وصفاً للمقاربات الرئيسة المطروحة قيد الدرس.

II مؤتمر 2005 لمراجعة معاهدة حظر الانتشار

عُقد مؤتمر مراجعة معاهدة حظر الانتشار (RevCon) في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في 2-27 أيار/ مايو 2005. وشاركت فيه وفود من 153 دولة من الدول الـ 188 الأطراف في المعاهدة، وكان برئاسة السفير البرازيلي سرجيو دي كويروز دوارتي (Sergio De Queiroz Duarte)[2].

افتُتح المؤتمر على خلفية خلافات عميقة بين الأطراف، وبخاصة بين الدول الأطراف النووية الخمس المحددة في المعاهدة من جهة، وأغلبية الدول الأطراف الـ 183 غير النووية من جهة أُخرى[3]. وكانت هذه الانقسامات قد برزت بوضوح خلال اجتماع اللجنة

(2) United Nations, «Nuclear Non-proliferation Treaty Review Conference Opens at Headquarters; Secretary-General Says Regime Has Worked, but is Now Under «Great Stress»,» Press Release DC/2955, 2 May 2005, <http://www.un.org/News/Press/docs/2005/dc2955.doc.htm>.

(3) كما هو معرَّف في المادة IX من معاهدة حظر الانتشار، الدول المعترف بها دولاً نووية هي فقط الدول التي قامت بصنع جهاز نووي وتفجيره قبل 1 كانون الثاني/ يناير 1967. وبحكم هذا التعريف، فإن الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة هي الدول النووية الأطراف في المعاهدة.

التحضيرية للدول الأطراف في سنة 2004، وكان ذلك الاجتماع هو الجلسة الثالثة والأخيرة المقرر عقدها قبل مؤتمر المراجعة لسنة 2005[4]. وبمقتضى عملية المراجعة المقواة «المعزَّزة» التي اعتُمدت في مؤتمر المراجعة لسنة 2000، كان الغرض الرئيس لجلسة اللجنة التحضيرية الثالثة إصدار توصيات لمؤتمر المراجعة التالي تتعلق بحدود المسائل المرتبطة بالمعاهدة، آخذة في الاعتبار مداولات الجلستين السابقتين ونتائجهما[5]. غير أن اجتماع اللجنة التحضيرية في سنة 2004 أخفق في إصدار تقرير ذي توصيات دائمة[6]، كما إنه لم يعتمد أي جدول أعمال لمؤتمر 2005. وخيَّبت هذه الحصيلة آمال مؤيدي فكرة عملية المراجعة «المعززة» و«المقواة» والأكثر فاعلية. وكان هؤلاء قد أملوا بأن تروِّج لمحاسبة أوسع بين الدول الأطراف في معرض تطبيق المعاهدة. وقد أدت أيضاً إلى تحذيرات عدة من كون سلامة نظام المعاهدة في خطر التعرض لإضعاف تدريجي من جانب المقاربة الانتقائية التي اتبعتها الأطراف في الإيفاء بالتزاماتها[7].

مسائل وهموم

افتتح الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان مؤتمر المراجعة لعام 2005 في 2 أيار/ مايو. وخُصصت الأيام السبعة الأولى من فترة المؤتمر لمناقشة عامة تناولت تنفيذ معاهدة حظر الانتشار والترويج لمبادئها وأهدافها. وأدلت أكثر من 90 دولة من الدول الأطراف ببيانات معدَّة، إمّا على مستوى وطني أو كجزء من مجموعات من الدول. وطرحت تلك البيانات عدداً من المسائل المتجددة التي تضمنت طرقاً للمساعدة على إدخال معاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية (CTBT) لسنة 1996 حيز التنفيذ[8]، وفتح مفاوضات بشأن معاهدة

---

(4) سعى مؤتمر مراجعة وتوسيع معاهدة حظر الانتشار في سنة 1995 إلى تقوية عملية المراجعة بالمطالبة بعقد اجتماعات اللجنة التحضيرية في كل من الأعوام الثلاثة المؤدية إلى مؤتمرات المراجعة التي تعقد كل خمسة أعوام. وغرض الاجتماع هو «درس مبادئ وأهداف وطرق للترويج لتطبيق المعاهدة تطبيقاً كاملاً، فضلاً عن الترويج لشموليتها، ولوضع توصيات على أَثَر ذلك ورفعها إلى مؤتمر المراجعة». انظر: «Strengthening the Review Process for the Treaty,» NPT/CONF.1995/32 (Part I), New York, 11 May 1995, <http://disarmament2.un.org/wmd/npt/1995dec1.htm>.

(5) «Improving the Effectiveness of the Strengthened Review Process for the Treaty,» NPT/CONF.200/28 (Part I), New York, 19 May 2000, <http://disarmament2.un.org/wmd/npt/finaldoc.html>.

(6) R. Johnson, «Report on the 2004 NPT PrepCom,» *Disarmament Diplomacy*, no. 77 (May-June 2004), <http://www.acronym.org.uk/dd/dd77/77npt.htm>, and W. Boese, «NPT Meeting Marked by Discord,» *Arms Control Today*, vol. 34, no. 5 (June 2004), pp. 28-29.

(7) R. Timerbaev, «What's Next for the NPT?,» *IAEA Bulletin*, vol. 46, no. 2 (March 2005), pp. 4-7, and Middle Powers Initiative, *Atlanta Consultation II: The Future of the NPT* (San Francisco, CA: Global Security Institute, 2005), pp. 3-8.

(8) عُرضت معاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية (CTBT) للتوقيع في سنة 1996، وبلغ عدد =

عالمية تحظر إنتاج مواد انشطارية لأغراض عسكرية، وتعزيز الشفافية في مخزونات الأسلحة النووية وفي مجمعات الانتاج، وإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وإبرام معاهدة عالمية بخصوص ضمانات أمنية سلبية ـ أي بخصوص تعهد الدول النووية تعهداً ملزِماً قانوناً بعدم استخدام أو بعدم التهديد باستخدام أسلحة نووية ضد دول غير نووية هي أطراف في معاهدة حظر الانتشار (NPT)[9].

وكشفت المناقشة العامة عن انقسام واضح في آراء الدول الأطراف حول طبيعة ما يواجهه نظام المعاهدة من تحديات رئيسة تتعلق بالتطبيق والامتثال. وشدد كثير من الدول غير النووية على الحاجة إلى «توازن» أشد رسوخاً في تطبيق التزامات المعاهدة لجهة نزع السلاح وحظر الانتشار اللذين تحاجج هذه الدول بأنهما ركيزتان متساندتان ومتبادلتا التعزيز من ركائز معاهدة حظر الانتشار[10]. وقد تكررت هذه الحجج في كثير من البيانات التي أدلت بها الدول غير النووية خلال المناقشة العامة. وكانت الأطراف التي هي أعضاء في حركة عدم الانحياز (NAM)[11] قد قدمت ملاحظات نقدية لما رأته فشلاً وقعت فيه الدول النووية في موضوع تحقيق تقدم كاف نحو الإيفاء بالتزامها العمل باتجاه نزع الأسلحة النووية، على النحو المقنَّن في المادة VI من المعاهدة[12]. وجادلت تلك الدول بأن هذا شكَّل بالنسبة إلى قابلية نظام معاهدة حظر الانتشار للنجاح تهديداً خطراً، على الأقل، بخطورة ما يسمى الانتشار الأفقي من جانب الدول غير النووية[13].

بين الدول النووية، تقدمت الولايات المتحدة غيرها من الدول في محاولة التخفيف

= الدول المصادِقة عليها بحلول الأول من كانون الثاني/ يناير 2006 مئة وسبع وعشرين دولة. للاطلاع على وصف موجز للمعاهدة وقائمة بأسماء الدول التي صادقت عليها انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(9) للاطلاع على مزيد من التفصيلات حول المناقشة التي تناولت ضمانات الأمن السلبية، انظر: J. du Preez, «Security Assurances Against the Use or Threat of Use of Nuclear Weapons: Is Progress Possible at the NPT Prepcom?,» Monterey Institute of International Studies, Centre for Nonproliferation Studies (CNS), 28 April 2003, <http://cns.miis.edu/research/npt/nptsec.htm>.

(10) انظر مثلاً: «Statement by H. E. Ms. Laila Freivalds, Minister for Foreign Affairs of Sweden, to the 2005 Review Conference of the Parties to the Treaty on the Non-proliferation of Nuclear Weapons,» 3 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/statements/npt03sweden.pdf>.

(11) للاطلاع على قائمة بأسماء الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز انظر معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

(12) تُلزم المادة VI الأطراف بـ «مواصلة المفاوضات بنية صادقة حول الإجراءات الفعالة المرتبطة بتوقف سباق التسلح النووي في موعد مبكر وبنزع الأسلحة النووية».

(13) «Statement by the Hon. Syed Hamid Albar, Minister of Foreign Affairs of Malaysia, on Behalf of the Non-aligned States Parties to the Treaty on the Non-proliferation of Nuclear Weapons, at the General Debate of the 2005 Review Conference of the Parties to the Treaty on the Non-proliferation of Nuclear Weapons,» 2 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/statements/npt02malaysia.pdf>.

مما تبدو عليه مسائل الامتثال من أهمية في المادة VI، زاعمة أنها أجرت تخفيضات بارزة في قواتها النووية المنشورة فضلاً عن تخفيضات بارزة في مخزوناتها من المواد الانشطارية الصالحة للاستخدام كسلاح[14]. وسعى المسؤولون الأمريكيون إلى التركيز بدلاً من ذلك على الدول الأطراف غير النووية التي يُعرف عنها أو يُعتقد أنها تطور أسلحة نووية، مخالَفةً للمادتين I وII من معاهدة حظر الانتشار[15]. وقد حددوا أربع حالات خطرة لم تمثل فيها دول غير نووية على مدى العقد الماضي: العراق وليبيا وإيران وكوريا الشمالية. وفي حين أن الحالتين الأُوليين حُلتا[16]، فقد زعموا أن إيران وكوريا الشمالية كانتا كلتاهما تتابعان برامج أسلحة نووية جارية منذ أمد طويل بحيث شكلت تحديات لنظام المعاهدة. وعلاوة على ذلك، حذر مسؤولون أمريكيون من وجود أخطار انتشار متنامية من فاعلين غير تابعين لدول، بمن فيهم جماعات إرهابية متجاوزة للحدود الإقليمية، الأمر الذي استدعى ردوداً مبتكرة تتخطى إطار معاهدة حظر الانتشار، مثل «مبادرة أمن الانتشار» (PSI) وقرار مجلس الأمن 1540[17]. ولاحظوا أن اكتشاف شبكة السوق السوداء العالمية في التقانة والمعدات والخبرات النووية المتمحورة حول المهندس النووي الباكستاني ع.ق. خان كان مدعاة للقلق على نحو خاص، بالنظر إلى أن أنشطة الشبكة تحايلت على الكثير من الإجراءات القانونية والتنظيمية والتقنية القائمة المعدَّة لكبح انتشار أسلحة دمار شامل[18].

وعبَّرت أطراف أُخرى كثيرة عن القلق من نشوء تحديات جديدة من داخل نظام

---

(14) «US Implementation of Article VI and the Future of Nuclear Disarmament,» Statement by Ambassador Jackie W. Sanders, Special Representative of the President for the Nonproliferation of Nuclear Weapons, to the 2005 Review Conference of the Treaty on the Nonproliferation of Nuclear Weapons,» 20 May 2005, <http://www.state.gov/t/np/rls/rm/46603.htm>.

(15) «Statement by Stephen G. Rademaker, United States Assistant Secretary of State for Arms Control, to the 2005 Review Conference of the Treaty on the Non-proliferation of Nuclear Weapons,» 2 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/statements/npt02usa.pdf>.

(16) بخصوص الحالة الليبية، انظر: J. Hart and S. N. Kile, «Libya's Renunciation of Nuclear, Biological and Chemical Weapons and Ballistic Missiles,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 629-648.

وبخصوص الحالة العراقية، انظر الفصل 14 في هذا الكتاب.

(17) انظر الهامش رقم 15 أعلاه. بشأن مبادرة أمن الانتشار انظر: C. Ahlström, «The Proliferation Security Initiative: International Law Aspects of the Statement of Interdiction Principles,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 741-765.

وللاطلاع على قائمة بأسماء الدول المشاركة انظر معجم المصطلحات في هذا الكتاب. وبخصوص قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1540 الصادر في 28 نيسان/ أبريل 2004، انظر: <http://www.un.org/Docs/sc/unsc_resolutions04.html>, and

الفصل 12 في هذا الكتاب.

(18) بشأن أنشطة شبكة خان انظر: S. N. Kile, «Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 552-555.

المعاهدة وخارجه منذ مؤتمر المراجعة الأخير. وكان انسحاب كوريا الشمالية من معاهدة حظر الانتشار في سنة 2003 الحافز لعدد من مقترحات قُدمت بخصوص إعادة النظر في حقوق طرف ما وواجباته في الانسحاب من المعاهدة[19]. وكان من بين تلك المقترحات واحد للاتحاد الأوروبي لمنع دولة طرف منسحبة من المعاهدة من استخدام «مواد ومنشآت ومعدات وتقانات نووية كان قد تم الحصول عليها من بلد ثالث قبل الانسحاب»؛ وسوف يتعين «تجميد» هذه المواد والمنشآت... «بقصد تفكيكها و/أو إعادتها إلى الدولة المورِّدة، تحت إشراف الوكالة الدولية للطاقة الذرية»[20]. وكان هناك أيضاً اهتمام بتقوية ضوابط تصدير مواد نووية ومعدات وتقانات حساسة. واقترحت عدة دول جعل قبول البروتوكول الإضافي لإجراءات الوقاية في معاهدة حظر الانتشار شرطاً لأي عقد توريد جديد مع متلقية من الدول غير النووية[21]. إضافة إلى ذلك، قادت كشوف بشأن أنشطة شبكة خان إلى توجيه دعوات إلى الأطراف لإحكام ضوابطها على المواد النووية والتقانات الحساسة.

وكانت المجادلات المتمحورة حول برامج إيران وكوريا الشمالية النووية مسؤولة إلى حد بعيد عن فكرة «قديمة» واحدة اكتسبت رواجاً مجدَّداً في مؤتمر المراجعة 2005: مقترحات لوضع ترتيبات متعددة الأطراف لمراقبة أنشطة دورة الوقود النووي الأكثر مدعاة للقلق من الانتشار؛ تخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة البلوتونيوم، فضلاً عن إدارة الوقود المستهلك والتخلص من المخلفات[22]. وسيكون الهدف الرئيس لإجراءات كهذه حصر هذه الأنشطة

(19) بموجب المادة x في معاهدة حظر الانتشار، لأي دولة «حق في الانسحاب من المعاهدة إذا رأت أن أحداثاً غير عادية ذات صلة بموضوع هذه المعاهدة عرضت مصالح هذا البلد العليا للخطر». وعلى الدولة الطرف تقديم إشعار قبل انسحابها بثلاثة أشهر إلى جميع الأطراف الأخرى وإلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

(20) «Withdrawal from the Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons: Working Paper Submitted by Luxembourg on Behalf of the European Union,» NPT/CONF.2005/WP.32, 10 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/working%20papers.html>, pp. 2-3.

(21) «Article III and Preambular Paragraphs 4 and 5, Especially in their Relationship to Article IV and Preambular Paragraphs 6 and 7 [Export Controls]: Working Paper for Submission to Main Committee II by Australia, Austria, Canada, Denmark, Hungary, Ireland, the Netherlands, New Zealand, Norway, and Sweden,» NPT/CONF.2005/WP.14, 26 April 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/working%20papers.html>.

للاطلاع على قائمة بالدول ذات اتفاقات ضمانات وبروتوكولات إضافية نافذة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(22) قدمت الوكالة الدولية للطاقة الذرية تقرير مجموعة خبراء يحدد خيارات من أجل ترتيبات متعددة الأطراف لمراقبة دورة الوقود النووي. انظر: «Report of The Expert Group on Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle Submitted to the Director General of the International Atomic Energy Agency: Submitted by the International Atomic Energy Agency,» NPT/CONF.2005/18, 9 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/reports.html>.

بخصوص التقرير والمقاربات المطروحة للدرس، انظر الملحق رقم (13-ج).

في عدد صغير من المنشآت الشفافة كلياً والمشغَّلة تحت إشراف دولي أو متعدد الأطراف. وقد عكس الاهتمام بهذه الفكرة قلق بعض الدول الأطراف حيال ضعف بنيوي متصوَّر في معاهدة حظر الانتشار؛ وهو أن المادة IV التي تمنح الدول الأطراف غير النووية «حقاً غير قابل للتصرف به» لاستيراد وتطوير مواد وتقانات بغية استخدامها في برامج طاقة نووية، تسمح على وجه الاحتمال لهذه الدول بأن تضع منشآت دورة الوقود الحساسة موضع التشغيل لإنتاج أسلحة نووية تحت ستار برامج نووية مدنية[23].

إلا إن بعض الدول غير النووية أظهرت معارضة شديدة لأي اقتراح يُنظر إليه بوصفه خرقاً إمّا لنص المادة IV أو لروحها. وقد شددت إيران على حقها وعزمها على «السعي في طلب جميع مجالات التقانة النووية الشرعية، بما فيها تخصيب [اليورانيوم]، لأغراض سلمية على وجه الحصر»[24]. كما إنها نددت بما سمته المعايير المزدوجة التمييزية لبعض الدول بغية حصر نقل التقانة النووية في الدول المتطورة، وهذه شكوى لقيت مقداراً كبيراً من التأييد بين دول حركة عدم الانحياز. وتقدمت جنوب أفريقيا باعتراض مماثل جاء فيه أنها لا تستطيع تأييد «قيود غير مبررة على وصول مضمون في معاهدة حظر الانتشار إلى... قدرات نووية لأغراض سلمية» لأن فرض «تدابير تقييدية إضافية على بعض الدول الأطراف في معاهدة حظر الانتشار مع السماح لدول أُخرى بالوصول إلى مثل هذه القدرات» فاقم «التباينات» المتأصلة في معاهدة حظر الانتشار[25].

نزاعات إجرائية

تبنّي جدول أعمال

توقف العمل الجوهري للمؤتمر منذ البداية بسبب عجز الدول الأطراف عن الاتفاق على جدول أعمال. وكان موضوع النزاع الرئيس ما إذا كان يتعين صوغ مراجعة المعاهدة صراحة بلغة اتفاقات اعتُمدت بالإجماع في مؤتمرات مراجعة سابقة، بما فيها «المبادئ

(23) «Articles III (3) and (IV), Preambular Paragraphs 6 and 7, Especially in their Relationship to Article III (1), (2) and (4) and Preambular Paragraphs 4 and 5 [Approaches to the Nuclear Fuel Cycle]: Working Paper for Submission to Main Committee III by Australia, Austria, Canada, Denmark, Hungary, Ireland, the Netherlands, New Zealand, Norway and Sweden,» 26 April 2005, NPT/CONF.2005/WP.12, <http://www.un.org/events/npt2005/working%20papers.html>.

(24) «Statement by H. E. Dr Kamal Kharrazi, Minister for Foreign Affairs of the Islamic Republic of Iran, to the Seventh NPT Review Conference,» 3 May 2005, <http://www.un.org/events/npt/2005statements/npt03iran.pdf>, p. 4.

(25) «Statement by the Republic of South Africa during the General Debate of the 2005 Review Conference of the States Parties to the Treaty on the Nonproliferation of Nuclear Weapons,» 3 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/statements03may.html>, p. 4.

والأهداف من أجل حظر الانتشار النووي ونزع السلاح» (1995) و«برنامج العمل بشأن نزع السلاح النووي»، وهو برنامج من 13 خطوة تم تبنيه في سنة 2000. وعلّق الكثير من الدول غير النووية أهمية خاصة على إعادة تأكيد «برنامج العمل». وتضمن هذا التزامات من الدول الأطراف للعمل من أجل شمولية المعاهدة (أي انضمام جميع الدول التي تعترف بها الأمم المتحدة إلى معاهدة حظر الانتشار)؛ وللمصادقة على معاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية وإدخالها حيز التنفيذ في وقت مبكر؛ واحترام وقف جميع التفجيرات النووية، وإبرام معاهدة في غضون خمسة أعوام تحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض عسكرية، وإنشاء جهاز مساعِد في مؤتمر نزع السلاح (CD) للتعامل مع نزع السلاح النووي، وإنجاز تخفيضات أشد في الترسانات النووية القائمة[26]. وكواحدة من الخطوات الـ 13، أعادت الدول النووية تأكيد التزامها العمل باتجاه نزع الأسلحة النووية بالشروع في إجراءات محددة لتقليص دور ترساناتها النووية ومن ثم إزالتها في آخر الأمر[27].

كان النزاع بشأن جدول الأعمال على الأخص بين الدول النووية، وعلى رأسها الولايات المتحدة، ودول حركة عدم الانحياز، وفي مقدمها مصر وإندونيسيا وماليزيا. وقد أصرت هذه الأخيرة على أن يشير جدول الأعمال إلى اتفاقات محددة معتمدة في مؤتمرات مراجعة سابقة[28]؛ وكان منها قرار 1995 المتعلق بالشرق الأوسط والداعي إلى إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الإقليم[29]، وبرنامج العمل ذو الخطوات الـ 13 والمتعلق بنزع الأسلحة النووية. ولقي هذا الإصرار تأييداً من أعضاء ائتلاف جدول الأعمال الجديد

---

(26) حول مؤتمر المراجعة لعام 2000 ومصادقة الدول الأعضاء على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، انظر: «Final Document: Review of the Operation of the Treaty, Taking into Account the Decisions and the Resolution Adopted by the 1995 Review and Extension Conference,» 19 May 2000, NPT/CONF2000.28, <http://disarmament2.un.org/wmd/npt/finaldoc.html>, vol. I, part I, pp. 13-15.

وحول المبادئ والأهداف والوثائق الأخرى لمؤتمر المراجعة لسنة 1995 وتوسيع المؤتمر، انظر: ***SIPRI Yearbook 1996: Armaments, Disarmament and International Security*** (Oxford: Oxford University Press, 1996), pp. 590-593.

(27) تعهدات الدول النووية بـ: زيادة الشفافية في ترساناتها النووية؛ تقليص إضافي لمخزوناتها وعمليات نشرها لأسلحة نووية غير استراتيجية؛ خفض المرتبة العملياتية للقوات النووية؛ تقليص دور الأسلحة النووية في سياساتها الأمنية؛ العمل باتجاه إزالة كاملة لأسلحتها النووية. انظر: NPT/CONF2000.28, <http://disarmament2.un.org/wmd/npt/finaldoc.html>, vol. I, part I, p. 15.

(28) «Working Paper Presented by the Members of the Group of Non-Aligned Movement States Parties to the Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons,» NPT/CONF.2005/WP.8, 26 April 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/working%20papers.html>, p. 1.

(29) «Resolution on the Middle East,» NPT/CONF.1995/32 (Part I), Annex, 11 May 1995, <http://disarmament.un.org/wmd/npt/1995RESME.htm>.

(NAC) السبعة الذي قام بدور حاسم في صوغ برنامج العمل وتأمين الدعم لتبنّيه[30].

وفي المقابل، قاومت الولايات المتحدة جهود تأطير مراجعة المعاهدة 2005 على أساس التقدم المحقَّق باتجاه تنفيذ الخطوات الـ 13. وكان مما عقَّد النزاع المحاولات الأمريكية لربط أي إشارة إلى الاتفاقات الماضية بنص واضح وصريح يتناول التطورات بعد مؤتمر المراجعة 2000. وهذا بدوره أثار اعتراضات من إيران التي اعتقدت أن الولايات المتحدة كانت تحاول استغلال الجدال الدائر حول امتثال إيران لاتفاق الضمانات المفوَّضة من معاهدة حظر الانتشار كي تعطي، ومن غير وجه حق، صورة سلبية عن هذا الامتثال[31].

في نهاية الأسبوع الأول من المؤتمر، بدا أن بياناً وسطيّاً قدمه رئيس المؤتمر وضع حلاً للنزاع بشأن جدول الأعمال. وقد قُرن بيان دوارتي بالبند 16 من جدول الأعمال، «مراجعة سريان المعاهدة». وجاء فيه أن المراجعة لسنة 2005 «ستجري في ضوء أحكام وقرارات المؤتمرات السابقة، وستطرح للمناقشة أي مسألة تثيرها الدول الأعضاء»[32]. وبيّنت الولايات المتحدة أن هذه الصياغة كانت مقبولة بالنظر إلى أنها لم تذكر مؤتمرات المراجعة السابقة بتواريخها. ولكن، في 6 أيار/مايو، رفضت مصر بيان دوراتي وأصرت على تعديله بحيث يرد فيه أن المراجعة سوف «تأخذ في الاعتبار» «النتائج» المحددة فضلاً عن أحكام المؤتمرات السابقة وقراراتها[33]. وأدى هذا الأمر إلى مأزق دبلوماسي وأثار قلقاً من احتمال أن يُرغَم دوارتي على تعليق أعمال المؤتمر.

بعد مفاوضات كثيفة، تبنت الدول الأطراف أخيراً، في 11 أيار/مايو، جدول أعمال للمؤتمر. وتم ربط بيان دوارتي الذي لم يُعدَّل، بالبند 16 من طريق وضع علامة النجمة[34]. وأعلنت مصر وسائر الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز أن علامة النجمة

---

(30) «Working Paper on Nuclear Disarmament for Main Committee I: Recommendations Submitted by New Zealand on Behalf of Brazil, Egypt, Ireland, Mexico, South Africa and Sweden as Members of the New Agenda Coalition,» NPT/CONF.2005/WP.27, 4 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/working%20papers.html>, pp. 1-2.

(31) R. Johnson, «Decisions, Resolution and Outcomes: Frustration as Agenda is Thwarted,» *Acronym Report* (Acronym Institute), 7 May 2005, <http://www.acronym.org.uk/npt/05rep03.htm>.

(32) C. Applegarth, «Divisions Foil NPT Review Conference,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 5 (June 2005), p. 39.

(33) Johnson, Ibid.

كان إصرار مصر مدفوعاً في جزء منه برغبتها في استذكار القرار 1995 الداعم لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط: انظر: الهامش رقم 29 أعلاه.

(34) «Agenda,» NPT/CONF.2005/30, 11 May 2005, and «Statement by the President in Connection with the Adoption of the Agenda (item 16),» NPT/CONF.2005/31*, 11 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/reports. html>.

ربطت بند جدول الأعمال ببيان قدمته ماليزيا بالنيابة عن المجموعة. وأعاد هذا البيان تأكيد التزام دول حركة عدم الانحياز بتأدية الواجبات وتطبيق القرارات المعتمَدة في مؤتمري المراجعة 1995 و2000 وحث جميع الدول الأعضاء على فعل الأمر نفسه[35]. والربط بين كلا البيانين وفّر للمؤتمر إمكانية تبنّي جدول الأعمال، لكن في الأيام الختامية طعن فيه الوفد البريطاني. وفي آخر الأمر حذفت الأمانة بيان حركة عدم الانحياز من التقرير التقني للمؤتمر، بينما أُبقي على بيان الرئيس[36].

تبنّي برنامج عمل

ثم التفت انتباه الوفود إلى مسألة إجرائية أُخرى مثار نزاع ـ تبنّي برنامج عمل لمؤتمر المراجعة ـ، فجرياً على عادة مؤتمرات مراجعة سابقة، كانت الأمانة قد ألفت ثلاث لجان رئيسة (MCs) كانت مسؤولة عن تنفيذ عمل المؤتمر الأساسي: الأُولى لنزع السلاح النووي، والثانية للضمانات والمسائل الإقليمية، والثالثة للسلامة النووية والاستعمالات السلمية للطاقة النووية[37]. وكانت نقطة النزاع الأساسية كيفية تقسيم هذه اللجان إلى أجهزة مساعِدة تدرس إذ ذاك مسائل محددة بمزيد من التفصيل.

كانت العقبة الرئيسة أمام تبنّي برنامج عمل خلاف على مسألة الضمانات الأمنية السلبية. وكان النزاع بين الولايات المتحدة وعدة دول غربية أُخرى من جهة، ودول حركة عدم الانحياز، من جهة أُخرى. وقد دعمت المجموعة الأخيرة بقوة دعوات إلى إبرام معاهدة عالمية بشأن ضمانات أمنية سلبية من شأنها أن تجعل البيانات الأحادية الصادرة عن الدول النووية في سنة 1995 بيانات ملزمة شرعاً[38]. واقترحت دول حركة عدم الانحياز تأسيس جهاز مساعِد (SB) خاص بالضمانات الأمنية فضلاً عن جهاز مستقل خاص بالإجراءات العملية لنزع السلاح. وبدا هذا الاقتراح مقبولاً لمعظم الوفود لكن الولايات المتحدة رفضته

(35) «Statement by the Delegation of Malaysia, on Behalf of the Group of Non-Aligned States Parties to the Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons, at the Plenary of the 2005 Review Conference of the Parties to the Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons, Concerning the Adoption of the Agenda,» New York, 12 May 2005, NPT/CONF.2005/32, <http://www.un.org/events/npt2005/reports.html>.

(36) R. Johnson, «Day 25, or «My Objection is Bigger than Your Objection»,» *Acronym Report* (26 May 2005), <http://www.acronym.org.uk/npt/05rep11.htm>.

(37) كان رؤساء اللجان الرئيسة هم: اللجنة الأولى، سود جادنان بارنوهادينيغرات (إندونيسيا)؛ اللجنة الثانية، لازلو مولنار (هنغاريا)؛ اللجنة الثالثة إليزابيث بورسلين - بونير (السويد).

(38) في سنة 1995، أثر مجلس الأمن بالبيانات السياسية الأحادية، التي أجدلت بها كل من الدول النووية الخمس الأطراف في معاهدة حظر الانتشار، وزود الدول غير النووية بضمانات سلبية. انظر: «Security Assurances,» UN Doc S/RES/984 (1995), <http://www1.umn.edu/humanrts/resolutions/SC95/984SC95.html>.

وعارضت بشدة إنشاء جهاز مساعِد مستقل للضمانات الأمنية[39].

تم الخروج من المأزق في 18 أيار/مايو، عندما سحبت دول حركة عدم الانحياز اقتراحها على مضض. ومهد هذا الأمر الطريق لاتفاق بالإجماع على برنامج عمل أقام جهازاً مساعِداً واحداً لكلٍ من اللجان الرئيسة وحدد المسائل التي يراد مناقشتها والبحث فيها[40]. وقد غطى الجهاز المساعِد للجنة الرئيسة الأُولى الخطوات العملية لنزع السلاح، بما فيها الضمانات الأمنية. وغطى الجهاز المساعِد للجنة الرئيسة الثانية مسائل إقليمية، بما فيها تنفيذ القرار 1995 المتعلق بالشرق الأوسط، بينما درس الجهاز المساعِد للجنة الرئيسة الثالثة «بنوداً أُخرى من المعاهدة»، بما فيها الانسحاب من معاهدة حظر الانتشار[41].

عمل اللجان الرئيسة والأجهزة المساعِدة

ترك تبنّي برنامج العمل الذي استغرق من المؤتمر 17 يوماً للجان الرئيسة أقل من ستة أيام لمناقشة أوراق العمل المقدمة من الوفود والمتعلقة بسلسلة طويلة من المسائل الجوهرية. وقامت اللجنة الرئيسة الأُولى، الخاصة بنزع الأسلحة النووية، وجهازها المساعِد، الخاص بالخطوات العملية لنزع السلاح، بإنجاز التقرير الوحيد الذي سيصار إلى إحالته إلى الرئاسة[42]. وتضمن التقرير ملحقاً يحوي ورقة عمل من رئيس اللجنة الرئيسة الأُولى، فيها مراجعة لتطبيق المادتين I وII من معاهدة حظر الانتشار[43]، وورقة عمل من رئيس الجهاز المساعِد الأول ركزت على المادة VI وعلى الخطوات العملية باتجاه نزع الأسلحة النووية. غير أن التقرير لاحظ أن اللجنة لم تستطع الوصول إلى إجماع على نص أوراق العمل، نظراً إلى أن الاقتراحات التي احتوتها هذه الأوراق لم «تعكس تماماً آراء جميع الدول

(39) تمسكت إدارات أمريكية متعاقبة بسياسة «غموض استراتيجي» من طريق رفضها استبعاد استخدام أسلحة نووية رداً على هجوم من دول غير نووية يتضمن استخدام أسلحة بيولوجية أو كيميائية. انظر: Du Preez, «Security Assurances Against the Use or Threat of Use of Nuclear Weapons: Is Progress Possible at the NPT Prepcom?».

(40) «Allocation of Items to the Main Committees of the Conference,» NPT/CONF.2005/DEC.1, 18 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/decisions.html>.

(41) «Decision on Subsidiary Bodies,» NPT/CONF.2005/DEC.2, 18 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/decisions.html>.

(42) «Report of Main Committee I,» NPT/CONF.2005/MC.I/1, 25 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/main%20committee%20documents.html>.

(43) تطلب المادة I من الدول النووية عدم نقل ملكية أو سيطرة على أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى إلى أي متلق وعدم مساعدة أو تشجيع أو إغراء أي دولة غير نووية لاستملاك أسلحة نووية. وبموجب المادة II، تتعهد الدول غير النووية عدم «صنع أو استملاك» أسلحة نووية أو «طلب أو تلقي أي مساعدة في تصنيع» أسلحة نووية.

الأعضاء»[44]. نتيجة لذلك، قرر رئيس المؤتمر عدم تقديم نص التقرير إلى لجنة الصياغة.

أخفقت اللجنتان الرئيستان الأُخريان في إرسال تقارير إلى الرئاسة. وقد تعثر تقرير اللجنة الرئيسة الثانية، الخاصة بالضمانات النووية، بسبب خلاف في الجهاز المساعِد الذي تعامل مع المسائل الإقليمية، بما فيها الشرق الأوسط. واعترضت إيران على فقرة تدعوها إلى احترام القرارات المعتَمدة من مجلس المحافظين في الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإلى مواصلة احترامها للتجميد الذي فرضته بنفسها على تحويل اليورانيوم وعلى أنشطة التخصيب، وذلك بحجة أن الفقرة بلغت مستوى انتقاد أنشطتها النووية السلمية انتقاداً لا داعي له[45]. وعارضت الولايات المتحدة فقرة تدعو الدول الأطراف في معاهدة حظر الانتشار إلى اتخاذ إجراءات إضافية لحث إسرائيل على الانضمام إلى المعاهدة كدولة غير نووية[46]. وتعرض تقرير اللجنة الرئيسة الثالثة، الخاص بالطاقة النووية ومسائل مؤسسية، للإعاقة من الولايات المتحدة بعد أن رفضت مصر ضم نص الجهاز المساعِد الثالث، وهو نص رمى إلى توضيح حقوق الدول الأطراف وواجباتها بموجب المادة X من معاهدة حظر الانتشار[47].

وإضافة إلى المآزق في اللجنتين الرئيستين الأُولى والثانية وفي جهازيهما المساعِدين، كان هناك خلافات بين أعضاء تجمعات رئيسة رسمية وغير رسمية من الدول الأعضاء. وكانت الدول الخمسة الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن التي هي أيضاً الدول المعرَّفة شرعاً بأنها دول نووية، عاجزة عن الاتفاق على بيان مشترك. وكان مرد هذا أساساً إلى معارضة الولايات المتحدة لإصرار روسيا على وجوب أن يدعم البيان دعوات إلى دخول معاهدة حظر التجارب النووية حيز التنفيذ في وقت مبكر[48]. كما فشل ائتلاف جدول الأعمال

(44) من الخلافات الأخرى أن الولايات المتحدة اعترضت على معظم القسم المتعلق بالضمانات الأمنية السلبية المشمولة في ورقة عمل الرئيس الصادرة عن الجهاز المساعِد، وبخاصة دعوتها إلى «اختتام الضمانات الأمنية الملزمة قانوناً والمتفاوَض بشأنها بين أطراف متعددة من أجل جميع الدول الأطراف غير النووية». انظر: NPT/CONF.2005/MC.I/1, 25 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/main%20committee%20documents.html>, p. 13.

(45) R. Johnson, «Day 23: Closed Meetings and Bracketed Texts,» *Acronym Report* (24 May 2005), <http://www.acronym.org.uk/npt/05rep09.htm>.

(46) المصدر نفسه. تتضمن الإجراءات المعترضة التزاماً «بعدم نقل مواد وتقانة ومعلومات ذا صلة بأسلحة نووية إلى إسرائيل، على الرغم من تعهدات سابقة». مسودة نص تقرير الجهاز المساعِد متوافرة على الموقع: <http://www.acronym.org.uk/npt/MCII_SB_may24.pdf>.

(47) Johnson, Ibid.

رفضت مصر ضم نص الجهاز المساعِد الثالث إلى التقرير بعد أن كانت اللجنة قد رفضت ورقة غير رسمية بشأن الشمولية تقدمت بها مصر.

(48) تطلب المادة XIV من معاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية (CTBT) المصادقة على المعاهدة في جانب 44 دولة معينة كي تدخل حيّز التنفيذ. وقد وقع الرئيس الأمريكي بيل كلينتون معاهدة الحظر الشامل في سنة 1996 لكن مجلس الشيوخ الأمريكي صوّت لصالح رفض المصادقة الأمريكية سنة 1999. =

الجديد (NAC) في الاتفاق على بيان ختامي. وخلافاً لسنة 2000، قدم الائتلاف مساهمة جوهرية ضئيلة في مؤتمر المراجعة 2005، وسط علامات توتر بين مصر وعدة أعضاء آخرين في الائتلاف[49]. كما إن الاتحاد الأوروبي واجه عراقيل بفعل انقسامات داخلية، رغم تبنّيه موقفاً مشتركاً من معاهدة حظر الانتشار قبل انعقاد المؤتمر[50]. وقد أصدر الاتحاد الأوروبي عدة أوراق عمل من أجل اللجان الرئيسة وساعد في صنع التسويات الإجرائية في جدول الأعمال وبرنامج العمل. إلا أن فعاليته كانت محدودة بسبب التوترات المديدة بين مصالح الدول النووية وغير النووية الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وانتقد بعض المراقبين المملكة المتحدة لقيامها، وفق زعمهم، باستغلال موقعها كمنسقة للمجموعة الغربية لدعم المواقف الأمريكية المعرقلة[51].

النتائج وتقييم لها

أنهى مؤتمر المراجعة 2005 أعماله في 27 أيار/مايو بتبني «وثيقة ختامية» بالإجماع لكن من غير عظيم اهتمام. وقد خُصصت الوثيقة حصراً لأمور إجرائية ولم تتضمن أي قرارات جوهرية مبنية على اتفاقات تم التوصل إليها بالإجماع في مؤتمرات سابقة، ومنها توصيات بالعمل على إنجاح تنفيذ المعاهدة وتحسين عملها[52].

ومع أن مثل هذه النتيجة الهزيلة قُبِلت على نطاق واسع، فقد كانت الأسباب التي دعت إليها موضوع النقاش. وألقى بعض المشاركين جانباً من اللوم على لائحة الإجراءات المختلة وظيفياً والتي سمحت لعدم تساهل قليل من الدول حيال مسائل معينة بالتغاضي عن أفضليات الأغلبية. وكان من تلك الإجراءات ممارسات قديمة العهد، مثل طلب أن تكون القرارات كلها متخذة بالإجماع وتقسيم المؤتمر إلى مجموعات لجان حزبية[53]. ووفقاً للسفير

=وعلى الرغم من أن إدارة بوش مستمرة في قرار تجميد التجارب النووية الأمريكية الذي تبنّته في سنة 1992، فقد أوضحت معارضتها لمعاهدة CTBT. للاطلاع على وضع المعاهدة الحالي وقائمة الدول الـ 44 انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(49) H. Müller, «The 2005 NPT Review Conference: Reasons and Consequences of Failure and Options for Repair,» Working Paper No. 31, Weapons of Mass Destruction Commission, Stockholm, <http://www.wmdcommission.org/files/no31.pdf>, p. 12.

(50) Council Common Position Relating to the 2005 Review Conference of the Parties to the Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons, 2005/329/PESC, Brussels, 25 April 2005, <http://europa.eu.int/eur-lex/lex/LexUriServ/site/en/oj/2005/l_106/l_10620050427en00320035.pdf>.

(51) Müller, Ibid., p. 4.

(52) «Final Document: 2005 Review Conference of the Parties to the Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons (Organization and Work of the Conference),» NPT/CONF.2005/57 (Part I), 27 May 2005, <http://www.un.org/events/npt2005/reports.html>.

(53) للاطلاع على تقدير لنقاط الضعف الإجرائية في مؤتمرات مراجعة معاهدة حظر الانتشار وعلى سبل معالجة ممكنة، انظر: Müller, Ibid., pp. 3-4.

الكندي بول مير، كانت «حفنة من الدول» في مؤتمر 2005 قادرة على استغلال «قواعد الإجماع لمنع، ليس فقط تبنّي نتيجة تفاوض، وإنما مجرد بدء مناقشة مسائل أثيرة لدى أهداف سياسة الأغلبية الواسعة من الدول»[54]. وفي هذا الصدد، تعرضت مصر لانتقاد مستفيض لقيامها، على ما زُعم، بإعاقة عمل اللجان الرئيسة وأجهزتها المساعِدة.

ووجَّه كثير من دول حركة عدم الانحياز اللوم الأساسي إلى الولايات المتحدة بوصفها المسؤولة عن نتيجة المؤتمر غير المرضية. وشكت تلك الدول من أن مناورات إجرائية تصدرتها الولايات المتحدة، وتلقت في بعض الحالات دعماً من دول نووية أُخرى، حالت دون مراعاة عدد من إجراءات نزع السلاح المهمة وسمحت للدول النووية بتفادي التدقيق في امتثالها لالتزاماتها تجاه المعاهدة. وشكت أيضاً من أن الإدارة الأمريكية قوضت عملية المراجعة بتنكرها صراحة لبعض الخطوات الـ 13 باتجاه نزع الأسلحة النووية، وهي الخطوات التي اتُّفق عليها سنة 2000. وفي رأيها أن التصرف الأمريكي نازع في صحة وضع اتفاقات جرى التوصل إليها بالإجماع في مؤتمرات سابقة.

وكانت الجلسة الختامية للمؤتمر مصحوبة بالكثير من عبارات الأسف على كون الدول الأطراف قد «فقدت الفرصة لتحقيق تقدم حقيقي» نحو مواجهة التحديات الضاغطة على معاهدة حظر الانتشار[55]. غير أن بعض المراقبين خمَّن أن، في ضوء الانقسامات العميقة في المؤتمر، كان من الممكن أن يرحب عدد من الوفود بتبنّي «وثيقة ختامية» محصورة في أمور إجرائية. وقد تجنبت الدول النووية الاضطلاع بأي التزامات جديدة تجاه نزع السلاح، بينما حالت حركة عدم الانحياز ودول أُخرى غير نووية دون استبدال صفقة الاتفاقات التي تم التوصل إليها في مؤتمري المراجعة 1995 و2000 بمجموعة جديدة من التزامات أضعف ومقبولة لدى أكبر عدد من الدول[56].

في الوقت نفسه، أحبطت النتيجة بوضوح كثيراً من الدول الأعضاء، وبخاصة الدول غير النووية التي كانت قد تحررت من الوهم بفعل انعدام التقدم نحو نزع الأسلحة النووية. وأوضحت أن ما دامت الولايات المتحدة والدول النووية الأُخرى لا تعمل بجد باتجاه الإيفاء بالتزامها نزع الأسلحة، فإنها ليست مستعدة للموافقة على مقترحات ـ مثل إعادة

---

(54) مذكور في: Middle Powers Initiative, «28 States Participate in Inaugural «Article VI Forum», Middle Powers Initiative Report and Brief, November 2005, <http://www.middlepowers.org/mpi/pubs/ArticleVI_Report.pdf>.

(55) «Closing Statement by South Africa at the 2005 NPT Review Conference: Delivered by Mr Abdul Samad Minty,» 27 May 2005, <http://www.reachingcriticalwill.org/legal/npt/RevCon05/GDstatements/SAfrica27.pdf>.

(56) W. Boese, «Nuclear Nonproliferation Treaty Meeting Sputters,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 6 (July-August 2005), p. 23.

تفسير المادة IV ـ هادفة إلى تقوية جانب حظر الانتشار من جوانب ما يسمى صفقة معاهدة حظر الانتشار (NPT). وكان التطور الجدير بالملاحظة في المؤتمر التشكك العلني في معاهدة حظر الانتشار، وقد عبَّر عنه بعض ممن كانوا في ما سبق أقوى مؤيدي نظام المعاهدة، مثل مصر وجنوب أفريقيا. ودل هذا على أن معاهدة حظر الانتشار لا تواجه فقط «أزمة امتثال»، كما وصفها مسؤولون أمريكيون، وإنما أزمة مشروعية أوسع. وهذا بدوره يشكك في فاعلية وقابلية تطبيق نظام معاهدة يعتمد بشدة على امتثال الأطراف الطوعي لقواعده الأساسية.

III إيران وهموم الانتشار النووي

في سنة 2005 اشتد الجدال الدولي بشأن مدى برنامج إيران النووي وطبيعته[57]. وتركز الجدال على كشوف للوكالة الدولية IAEA مفادها أن إيران تخلفت فترة طويلة من الزمن عن إعلان أنشطة نووية مهمة، خلافاً لاتفاقها مع الوكالة بشأن الضمانات الكاملة المفروضة من معاهدة حظر الانتشار[58]. وتصر إيران على القول إن برنامجها النووي معد لأغراض سلمية فقط وإن أي خروقات للضمانات كانت عن غير قصد. إلا أن ثمة قلقاً في أوروبا والولايات المتحدة وأماكن أُخرى من أن تكون إيران ماضية، تحت ستار برنامج طاقة نووية، في محاولة استثمار منشآت دورة الوقود اللازمة لإنتاج مواد انشطارية ـ بلوتونيوم ويورانيوم عالي التخصيب ـ من أجل برنامج سري لانتاج سلاح نووي[59]. ومنذ نهاية سنة 2003، تصدرت ثلاث دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي ـ فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة، «E3» ـ محاولات حل الخلاف من خلال مفاوضات مع إيران. وقد شملت هذه المفاوضات أيضاً مشاركة الممثل الأعلى لسياسة الاتحاد الأوروبي الخارجية والأمنية المشتركة، خافيير سولانا[60].

---

(57) للاطلاع على وصف لمصادر الجدال النووي، انظر: S. N. Kile, «Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 604-607, and S. N. Kile, ed., *Europe and Iran: Perspectives on Non-Proliferation*, SIPRI Research Report; no. 21 (Oxford: Oxford University Press, 2005).

(58) انضمت إيران إلى معاهدة حظر الانتشار في 2 شباط/ فبراير 1970 ودخل اتفاقها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الضمانات (INFCIRC/214) حيّز التنفيذ في 15 أيار/ مايو 1974. نص الاتفاق متوافر في: <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Infcircs/Others/infcirc214.pdf>.

(59) تتكون دورة الوقود النووي من خطوات أمامية (Front-End) (فرز وتعدين خام اليورانيوم، وتحويل اليورانيوم وتخصيب، وتصنيع الوقود) تقود إلى تحضير اليورانيوم للاستخدام كوقود لتشغيل مفاعل، وخطوات خلفية (Back-End) لازمة لتدبير الوقود النووي المشع بشدة والمستهلك وإعداده والتخلص منه. انظر الملحق رقم (13-ج).

(60) الآراء الأوروبية والإيرانية بخصوص الجدال النووي ومسائل أخرى مرتبطة به واردة في: Kile, ed., *Europe and Iran: Perspectives on Non-Proliferation*.

في سنة 2005 أعادت إيران تأكيد خططها لتطوير دورة كاملة للوقود النووي، بما فيها قدرة محلية على تخصيب اليورانيوم، كجزء من سياسة طاقة طويلة الأجل للتعويض عن النضوب المتوقع لاحتياطيها من الوقود الانشطاري. وفي أيار/مايو، وافق المجلس (البرلمان) على برنامج جديد ليتم، على مدى الأعوام العشرين المقبلة، بناء معامل طاقة نووية ذات طاقة إجمالية قدرها 20000 ميغاواط (كهربائي)[61]. وذهب خبراء محايدون إلى أن خطط إيران لدورة وقودها النووي كانت ذات معنى اقتصادي قليل الشأن في ضوء الفائض العالمي الراهن من اليورانيوم المخصب[62]. وشددت إيران على أن هدفها البعيد الأجل كان تحقيق اكتفاء ذاتي في صنع الوقود، وبينت أن الولايات المتحدة سعت في الماضي لتعطيل كل صفقة كبيرة مع موردين أجانب ـ وهذا انتهاك لحقوق إيران المشروعة بموجب المادة IV من معاهدة حظر الانتشار ـ. ومازالت الرغبة في تحقيق استقلال عن المساعدة الخارجية موضوعاً متكرراً في مبررات إيران للسعي في طلب تقانات وقود نووي حساسة[63].

المفاوضات بين إيران ودول الاتحاد الأوروبي الثلاث (E3)

في سنة 2005 توقفت المفاوضات بين إيران وE3 بشأن أنشطة دورة الوقود النووي الحساسة بعد أن حققت تقدماً طفيفاً. وكانت المفاوضات قد تقررت باتفاق باريس الذي وضِع في تشرين الثاني/نوفمبر 2004[64]. وقصد بها إيجاد «اتفاق مقبول بشكل متبادل على

(61) Islamic Republic News Agency [IRNA], «Iran's Parliament Approves Bill on Access to Peaceful N-technology,» 15 May 2005, <http://www.irna.ir/en/news/view/line22/0505150260114226.htm>.

في سنة 2002 أعلنت إيران خططاً لبناء معامل للطاقة النووية قوتها 6000 ميغاواط (كهربائي)، إضافةً إلى المعمل ذي الطاقة 1000 ميغاواط (كهربائي) والذي يجري بناؤه في بوشهر.

(62) فوق ذلك، ووفق بيان موجز لوزارة الخارجية الأمريكية، في إمكان احتياطي إيران من اليورانيوم أن يوفر وقوداً كافياً لتشغيل مفاعل طاقة واحدة قوته 1000 ميغاواط (كهربائي) لمدة 6 - 7 أعوام. انظر: US Department of State, «Questioning Iran's Pursuit of the Nuclear Fuel Cycle-Iran's Nuclear Fuel Cycle Facilities: A Pattern of Peaceful Intent?,» Briefing Slides Presented to US and Foreign Diplomats in Vienna, September 2005, <http://www.globalsecurity.org/wmd/library/report/2005/iran-fuel-cycle-brief_dos_2005.pdf>.

(63) «Communication Dated 1 August 2005 Received from the Permanent Mission of the Islamic Republic of Iran to the Agency,» Reproduced in IAEA, INFCIRC7648, 1 August 2005, <http://www.iaea.org/publications/documents/infcircs/2005/infcirc648.pdf>.

(64) تم توقيع الاتفاق بين إيران وفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة في باريس بتاريخ 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2004؛ وهو يظهر في: IAEA, INFCIRC/637, 26 November 2004, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Infcircs/2004/infcirc637.pdf>.

وقد ذكر اتفاق باريس على وجه التعيين أن المفاوضات ستعقد تحت رعاية لجنة توجيه رفيعة المستوى أُنيطت بها أيضاً مسؤولية تنسيق مجموعات عمل خاصة بمسائل سياسية وأمنية ومسائل نووية وأخرى تتعلق بالتقانة والتعاون الاقتصادي.

ترتيبات طويلة الأجل» تؤمن «ضمانات موضوعية» تفيد بأن برنامج إيران النووي كان لأغراض سلمية حصراً فضلاً عن «ضمانات صارمة» بشأن تعاون نووي وتقاني واقتصادي بين أوروبا وإيران وبشأن مسائل أمنية أيضاً[65]. وبمقتضى الاتفاق، تعهدت إيران، كتدبير طوعي لبناء الثقة، بتعليق جميع أنشطة إعادة المعالجة المرتبطة بالتخصيب، فيما المحادثات جارية[66].

وخلال ربيع 2005، بقيت نقطة النزاع الرئيسة في المفاوضات مستقبل برنامج التخصيب الإيراني. وأصرت E3 على قبول إيران توقف البرنامج بصورة تامة ودائمة. وقالت إن هذا كان «الضمانة الموضوعية» الوحيدة الدالة على أن أنشطة إيران النووية كانت لأغراض سلمية حصراً[67]. وفي الوقت نفسه، اعترفت بحق إيران في تطوير طاقة نووية وتعهدت بتسهيل وصول إيران إلى تقانة ووقود نوويين. وتضمن ذلك وعداً بدعم استملاك إيران مفاعلاً للأبحاث عاملاً بالماء الثقيل ليكون بديلاً من مفاعل الماء الثقيل الذي يجري إنشاؤه في أراك (Arak)[68].

رفض مسؤولون إيرانيون صراحة المطلب الأوروبي المتعلق بوقف دائم لبرنامج إيران الخاص بتخصيب اليورانيوم. وقال هؤلاء إن E3 وافقت في اتفاق باريس على أن تعليق إيران لأنشطة التخصيب كان إجراء مؤقتاً[69]. وشددوا أيضاً على أن إيران، كدولة غير نووية مشاركة في معاهدة حظر الانتشار، كانت مخولة شرعاً تطوير منشآت وقود نووي حساسة، بما فيها تخصيب اليورانيوم، كجزء من برنامج نووي مدني. وصرح مسؤولون إيرانيون مراراً بأن إيران ستستأنف أنشطة التخصيب، مع ضمانات ملائمة تتعلق بغرضها السلمي، حالما يتم حل ما بقي من مسائل الضمانات[70].

لدى اصطدام المفاوضات بصعوبات حقيقية، انبرت E3 والولايات المتحدة إلى حشد

---

(65) المصدر نفسه.

(66) حُددت هذه الأنشطة في الاتفاق بما يلي: صنع واستيراد طاردات غازية ومكوناتها؛ تجميع أو تركيب أو اختبار أو تشغيل طاردات غازية؛ العمل للشروع في أي فصل للبلوتونيوم، أو بناء أو تشغيل أي منشأة لفصل البلوتونيوم، وجميع التجارب أو عمليات الإنتاج في أي منشأة تحويل اليورانيوم. انظر: المصدر نفسه.

(67) Council of the European Union, «Text of Letter to the President of the Council from Messrs Barnier, Fisher, Straw and Solana on Iran,» 7222/05, 11 March 2005, <http://register.consilium.eu.int/pdf/en/05/st07/st07222.en05.pdf>, p. 4.

(68) المصدر نفسه، ص 3. إن مفاعلات الماء الثقيل ملائمة لإنتاج بلوتونيوم يبلغ مرتبة سلاح.

(69) Mehr News Agency, «Iran Will not be Bound to Commitments if EU Officially Demands Halt to Enrichment: Govt,» *Tehran Times*, 5/3/2005, pp. 1 and 15.

(70) Reuters, «Iran Says Determined to Resume Uranium Enrichment,» 24/4/2005, <http://www.iranvajahan.net/cgi-bin/news.pl?l=en&y=2005&m=04&d=24&a=1>.

سياساتها بغية تقديم حوافز إضافية إلى إيران كي تتخلى عن برنامج التخصيب. وفي 11 آذار/ مارس 2005 صرحت وزيرة الخارجية الأمريكية كوندوليزا رايس بأنه، في حال موافقة إيران على التخلي عن البرنامج نهائياً، ستُسقِط الولايات المتحدة اعتراضاتها على تقدم إيران بطلب الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية؛ وستدرس أيضاً، «على أساس كل حالة على حدة»، إجازة بيع قطع غيار للطائرات المدنية الإيرانية(71). في مقابل هذا التغير في السياسة الأمريكية، وافقت E3 على تقديم دعم نشط لجهود الولايات المتحدة الهادفة إلى إحالة إيران إلى مجلس الأمن في حال استأنفت تخصيب اليورانيوم(72). وكان مسؤولون أوروبيون قد عارضوا سابقاً دعوات أمريكية إلى إحالة فورية، وقالوا إن هذه الخطوة ستكون سابقة لأوانها وذات نتيجة عكسية ربما؛ إذ قد تحفز إيران على التخلي كلياً عن تعاونها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

كان لتقارب المقاربات الأمريكية والأوروبية تأثير خفيف في إيران. والمسؤولون الإيرانيون رفضوا العرض الأمريكي بوصفه غير كاف وأكدوا أنه لم يكن للولايات المتحدة دور تؤديه في محادثات إيران مع E3(73). وأشاروا إلى أن إيران ستستأنف العمل في معمل تحويل اليورانيوم وستمضي، في نهاية الأمر، قدماً ببرنامج تخصيب اليورانيوم، على الرغم من أنهم أضافوا أن إيران لن تستأنف التخصيب ما دام حوار مجدٍ جارياً(74).

اقتراح إيران من أجل اتفاق إطار عام

في 3 أيار/ مايو اقترحت إيران «إطاراً عاماً» من أربع مراحل لحل الخلاف النووي(75). ووفق الاقتراح الإيراني يُسمح لإيران باستئناف العمليات في منشأة تحويل اليورانيوم (UCF) في أصفهان وبدء تجميع وتركيب واختبار 3000 جهاز طرد غازي في معمل التخصيب على النطاق التجريبي في ناتانز(76). وفي الوقت نفسه ستطبق إيران

(71) US Department of State, Bureau of Public Affairs, «US Support for the EU-3,» Statement of Secretary of State Condoleeza Rice, Washington, DC, 11 March 2005, <http://www.state.gov/secretary/rm/2005/43276.htm>.

(72) D. Sanger and S. Weisman, «US and European Allies Agree on Steps in Iran Dispute,» *New York Times* (Internet ed.), 11/3/2005, <http://www.nytimes.com/2005/03/11/politics/11iran.html>.

(73) Islamic Republic News Agency [IRNA], «Asefi Says Incentives will not Persuade Iran to Forsake Rights,» 12 March 2005, <http://www.irna.ir/en/news/view/line-22/0503120791143125. htm>.

(74) IRNA, «Iran to Quit talks if Europe Turns out to be Dishonest: Rowhani,» 20 April 2005, <http://www.irna.ir/en/news/view/line-22/0504200895153401.htm>.

(75) »General Framework for Objective Guarantees, Firm Guarantees and Firm Commitments,» 3 May 2005, <http://abcnews.go.com/images/international/iran_eu_objectives.pdf>.

(76) للاطلاع على وصف البنية التحتية الإيرانية لدورة الوقود النووي، انظر: International Institute for Strategic Studies [IISS], *Iran's Strategic Weapons Programme: A Net Assessment* (Abingdon: Routledge, 2005), pp. 33-51.

إجراءات إضافية للشفافية وبناء الثقة تتجاوز الإجراءات التي عهدها إليها بروتوكولها الإضافي للضمانات، وذلك لتوفير «ضمانات موضوعية» بشأن الطبيعة السلمية لما تقوم به من أنشطة تخصيب. وتعهدت إيران بأن تحوّل اليورانيوم المخصب كله إلى قضبان وقود على الفور للحيلولة دون إمكانيةٍ تقنية لمزيد من التخصيب؛ والمصادقة على البروتوكول الإضافي مع الاستمرار في التقيد ببنود البروتوكول قبل سريان مفعوله؛ والسماح بحضور مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى مواقع في منشآت أصفهان وناتانز؛ والالتزام بامتلاك دورة وقود نووي مفتوحة (أي دورة لا تتضمن إعادة معالجة بلوتونيوم).

في المقابل، توافق E3 على بيع مفاعلات طاقة نووية عاملة بالماء الخفيف (وأكثر مقاومة للانتشار) لإيران، وتوفير «ضمانات حازمة» بخصوص الإمداد بوقود مفاعل نووي لإتمام الانتاج المحلي الإيراني، تخفيف أنظمة مراقبة الصادرات عن بيع إيران تقانة متطورة، وفتح مجال أوسع لدخول سلع إيرانية إلى سوق الاتحاد الأوروبي. إضافة إلى ذلك، دعا الاقتراح الإيراني إلى إنشاء قوى مهمة مشتركة تعنى بمقتضيات التعاون والدفاع الاستراتيجيين إضافةً إلى «التزام مشترك بالمبادئ» التي تحكم العلاقات بين إيران والاتحاد الأوروبي.

سارع المفاوضون الأوروبيون إلى رفض الصفقة المركزية في الإطار المقترح، أي أن يُسمح لإيران بالحفاظ على قدرة محدودة على تخصيب اليورانيوم لقاء إجراءات شفافية تطفلية جديدة[77]. ورفض هؤلاء المفاوضون التحول عن موقفهم القائل إن على إيران وقف جميع أنشطتها المتعلقة بالتخصيب وقفاً دائماً، بما في ذلك تحويل اليورانيوم. لكن ذُكر أن E3 جاهدت لاستجماع صفقة من المغريات ترمي أساساً إلى دفع مبالغ مالية لقاء تخلي إيران عن برنامج دورة الوقود، ومن دون التساهل في هذا الموقف[78]. وأدى ردهم المتلكئ على الاقتراح الإيراني إلى شكاوى من طهران مؤداها أن دول E3 [فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة] كانت تطيل المفاوضات كي تبقي تعليق التخصيب الإيراني سارياً لمدة كافية لجعل وقفه الدائم أمراً واقعاً[79].

(77) E. Sciolino, «Europe Gets Iran to Extend Freeze in Nuclear Work,» *New York Times* (Internet ed.), 26/5/2005, <http://www.nytimes.com/2005/05/26/international/europe/26iran.html>, and I. Traynor, «EU Warns Iran: No Talks if Freeze Ends,» *Guardian* (Internet ed.), 3/8/2005, <http://www.guardian.co.uk/iran/story/0,12858,1541351,00.html>.

(78) D. Dombey, G. Smyth and S. Fidler, «US Fires Warning Shot Over Iran Nuclear Talks,» *Financial Times*, 25/5/2005, p. 9, and Nuclear Threat Initiative, «Chirac Urges Softening of EU Stance on Iran,» Global Security Newswire, 14 April 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005/4/14/3af87c7e-dee5-46be-98ca-e768ff55dac5.html>.

(79) IAEA, «Communication Dated 1 August 2005 Received from the Permanent Mission of the Islamic Republic of Iran,» INFCIRC/648, Vienna, 1 August 2005, p. 5, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Infcircs/2005/infcirc648.pdf>.

اقتراح E3 من أجل اتفاق إطار طويل الأجل

في 5 آب/ أغسطس اقترحت E3 إطاراً لاتفاق طويل الأجل مكون من رزم مترابطة من الحوافز المتعلقة بالطاقة النووية والتعاون التقاني وبمسائل سياسية وأمنية[80]. اشتمل الركن الأساسي للإطار على ضمانات لإيران تتيح لها حق الوصول إلى خدمات وقود نووي دولية بأسعار السوق. وستتألف هذه الضمانات من العناصر التالية: «آلية خاصة» مشتركة بين إيران وE3 تُستخدم في حال عجز مزوِّد متعاقَد معه عن توفير وقود نووي لإيران لأسباب غير تجارية، ومخزون مؤقت من الوقود كاف لاستمرار التوريدات بالمعدل المتعاقد عليه لمدة خمسة أعوام، مع وضعها في بلد ثالث مقبول من كلا الطرفين، وتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطوير مقاربات جديدة متعددة الأطراف بشأن دورة الوقود النووي. وإضافةً إلى ذلك، تعهدت E3 بأن تدعم استملاك إيران مفاعلاً للأبحاث وبأن تتعاون مع إيران في مجالات السلامة والأمن النوويين[81].

في المقابل، دعا اقتراح E3 إلى قيام إيران باتخاذ سلسلة خطوات، منها أن تقطع على نفسها «التزاماً ملزماً بعدم متابعة أنشطة وقود نووي تتعدى بناء وتشغيل مفاعلات طاقة وأبحاث عاملة بالماء الخفيف»، وأن تلتزم بتعاون وشفافية كاملين مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) لحل جميع مسائل الضمانات الباقية والمصادقة على البروتوكول الإضافي بحلول نهاية سنة 2005، وأن تقطع على نفسها التزاماً ملزِماً قانونياً بعدم الانسحاب من معاهدة حظر الانتشار (NPT) وبإبقاء جميع المنشآت النووية تحت سلطة ضمانات وكالة الطاقة الذرية، وأن تعد بإعادة الوقود المستهلك كله إلى المورِّد الأصلي بعد فترة التبريد الدنيا اللازمة لنقله بصورة آمنة، وأن تتوقف عن بناء المفاعل المخطط له، والعامل بالماء الثقيل، في أراك[82].

في ما يتعلق بالمسائل السياسية والأمنية، دعا اقتراح E3 إلى تعاون معزَّز في مجال مكافحة الإرهاب، وبرامج مشتركة لمحاربة إنتاج المخدرات وتهريبها، وتأسيس حوار حول الأمن الإقليمي بين الاتحاد الأوروبي وإيران. وفي مضمار التقانة والتعاون الاقتصادي، أكد الاقتراح الدعم الأوروبي لانضمام إيران إلى منظمة التجارة العالمية، ودعا إلى التعاون في مجالات مختلفة، منها البحث العلمي والطيران المدني والنقل البري (سكك الحديد) والبحري والبتروكيماويات والاتصالات[83].

---

(80) IAEA, «Communication Dated 8 August 2005 Received from the Resident Representatives of France, Germany and the United Kingdom to the Agency,» INFCIRC/651, Vienna, 8 August 2005, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Infcircs/2005/infcirc651.pdf>.

(81) المصدر نفسه.

(82) المصدر نفسه.

(83) المصدر نفسه. ودعا الاقتراح أيضاً إلى التعاون في مجالات مختلفة، منها البحث العلمي والطيران المدني والنقل البري (سكك الحديد) والبحري والبتروكيماويات والاتصالات.

وعلى الفور، رفض رئيس إيران الجديد محمود أحمدي نجاد اقتراح E3 واصفاً إياه بأنه «إهانة للأمة»[84]. وشكا المفاوضون الإيرانيون من أن الاقتراح سعى لـ «وضع مجموعة معايير تمييزية وغير موضوعية وبلا أساس» تفضي إلى تفكيك معظم بنية إيران التحتية النووية[85].

يضاف إلى ذلك أنه لا يتضمن أي «التزامات مؤكَّدة» بتعاون اقتصادي وتقاني مع إيران، ما عدا تكرار «لأقوال مجدَّدة غامضة وشرطية ومجتزأة» لاقتراحات سابقة. ودلت لهجة إيران القاسية لدى رفضها الاقتراح على أن الفريق المفاوض الجديد الذي اختاره أحمدي نجاد مقصود به سلوك مقاربة تجاه المحادثات النووية مع E3 تكون أكثر تشدداً من سابقتها. وقام أحمدي نجاد والأمين الجديد لمجلس الأمن القومي الأعلى علي لاريجاني كلاهما بالتنديد بالمفاوضات خلال حملاتهما وصولاً إلى انتخابات حزيران/ يونيو 2005 الرئاسية. وبصورة أعم، قال بعض المحللين إن هناك اعتقاداً متنامياً داخل القيادة الإيرانية مفاده أن الإيرانيين يفاوضون من موقع القوة في وجه الولايات المتحدة وحلفائها، الأمر الذي يتيح لهم أن يكونوا أكثر صراحة في السعي لأهدافهم[86].

استئناف إيران عمليات تحويل اليورانيوم

في 8 آب/ أغسطس 2005 أعلنت إيران أنها بدأت تحضيرات لاستئناف أنشطة تحويل اليورانيوم في منشأة أصفهان، تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية[87]. وفي الوقت الذي شددت إيران على أن القرار غير قابل للتفاوض، صرحت بأنها ستستمر في مراعاة تعليقها لأنشطة تخصيب اليورانيوم بعد إعادة بدء العمليات في أصفهان، كما هو محدد في المرحلة الأُولى من إطارها المقترح في أيار/ مايو 2005.

وقد دفع استئناف إيران تحويل اليورانيوم الدول الثلاث E3 إلى إلغاء الجولة التالية من المحادثات التي كان مقرراً إجراؤها في نهاية آب/ أغسطس[88]. كما إنه استدر من

(84) Mehr News Agency, «EU Proposal an Insult to Iranian Nation, Ahmadinejad Tells Annan,» 9 August 2005, <http://www.mehrnews.com/en/NewsDetail.aspx?newsid=216526>.

(85) «Response of the Islamic Republic of Iran to the Framework Agreement Proposed by the EU3/EU,» (undated), available at: <http://www.basicint.org/countries/iran/Iranresponse.pdf>.

(86) C. Giacomo, «US Policy on Iran Called Ineffective,» Reuters, 4/12/2005, <http://www.iiss.org/news-more.php?itemID=1834>.

(87) Mehr News Agency, «Operations at Isfahan UCF Restarted,» 8 August 2005, <http://www.mehrnews.com/en/newsdetail.aspx?NewsID=216032>, and IAEA, «Iran Starts Feeding Uranium Ore Concentrate at Uranium Conversion Facility,» Press Release, PR 2005/09, Vienna, 8 August 2005, <http://www.iaea.org/NewsCenter/PressReleases/2005/prn200509.html>.

(88) K. Bennhold, «Europeans Call Off Next Round of Nuclear Talks with Tehran,» *International Herald Tribune*, 24/8/2005, p. 3.

العواصم الثلاث تحذيرات شديدة فحواها أنها مستعدة لتأييد الدعوات الأمريكية الهادفة إلى إحالة [ملف] إيران إلى مجلس الأمن في حال عدم قيام طهران على الفور بالعودة إلى تجميد جميع الأنشطة المتعلقة بتخصيب اليورانيوم. وفي اجتماع طارئ عقده مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في 9 آب/ أغسطس 2005، ندد الاتحاد الأوروبي بالخطوة بوصفها «إغفال فاضح لدعوات المجلس المتكررة كي تعلق إيران جميع أنشطة التخصيب وإعادة المعالجة كإجراء لبناء الثقة»[89]. وفي نهاية الاجتماع، تبنّى مجلس المحافظين قراراً إجماعياً يحض إيران على «إعادة تثبيت تعليق كامل لجميع الأنشطة المرتبطة بالتخصيب»[90].

قد يكون قرار إيران باستئناف أنشطة تحويل اليورانيوم، على الرغم من التكاليف الدبلوماسية الذي ينطوي عليها، مدفوعاً في جزء منه برغبة هيئة الطاقة النووية الإيرانية في معالجة مشكلات تقنية جدية قيل إنها نشأت في منشأة تحويل اليورانيوم. ووفق روايات في مجلات قطاع الصناعة النووية، كان سداسي فلوريد اليورانيوم المنتج في أصفهان ملوثاً بجسيمات معدنية جعلته غير مناسب لاستخدامه كخام تغذية جهاز طرد غازي[91]. وبمقدار ما شكلت هذه المشكلة تحدياً تقنياً طويل الأجل، فإنها مثلت عقبة كبيرة أمام تطوير إيران لقدرة محلية على تخصيب اليورانيوم.

تقدير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية لبرنامج إيران النووي

في 2 أيلول/ سبتمبر 2005 أرسل المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية محمد البرادعي إلى مجلس محافظي الوكالة التقرير السابع من سلسلة التقارير المكتوبة بشأن التقدم في التحقق من تطبيق إيران اتفاقها بخصوص الضمانات[92]. وكان هذا تقريرَ المدير العام الأول إلى المجلس منذ تشرين الثاني/ نوفمبر 2004، عندما أصدر تقريراً شاملاً فيه ملخصات مفصلة لنتائج أبحاث الوكالة القائلة إن إيران تخلفت عن الإبلاغ أو الإعلان عن سلسلة

---

(89) «Statement by the United Kingdom on Behalf of the European Union at the IAEA Board of Governors, 9 August 2005,» Vienna, 9 August 2005, <http://www.iaea.org/NewsCenter/Focus/IaeaIran/bog092005_statement-eu.pdf>.

(90) IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran and Related Board Resolutions: Resolution Adopted on 11 August 2005,» Vienna, 11 August 2005, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Board/2005/gov2005-64.pdf>, p. 2.

(91) M. Hibbs: «Intelligence Estimates Vary Widely on Iran's Timeline to Purify UF6,» *Nuclear Fuels*, vol. 30, no. 18 (August 2005), p. 1, and «Iran Can be Producing Impure UF6, Trying to Solve Upstream Process Issues,» *Nuclear Fuels*, vol. 30, no. 17 (August 2005), p. 1.

(92) IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General to the IAEA Board of Governors, GOV/2005/67, Vienna, 2 September 2005, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Board/2005/gov2005-67.pdf>.

طويلة من الأنشطة النووية، ومنها تجارب تحويل وتخصيب اليورانيوم، كما هو مطلوب بموجب اتفاقها الخاص بالضمانات[93].

حدد تقرير البرادعي الجديد مسألتين رئيستين من مسائل الامتثال للضمانات التي كانت الوكالة تعمل مع إيران على حلها[94]. وكان للأُولى شأن بمصادر جسيمات اليورانيوم المنخفض التخصيب (LEU) واليورانيوم العالي التخصيب (HEU) المكتشفة في عينات بيئية أخذها مفتشون من مواقع مختلفة في إيران[95]. وكان ثمة تخمين مفاده أن جسيمات LEU أُنتجت في تجارب تخصيب غير معلنة داخل إيران[96]. وبحسب تقرير البرادعي، «مالت» نتائج العينات البيئية المأخوذة في باكستان في صيف 2005 «عند أخذ كل شيء بعين الاعتبار، إلى تأييد تصريح إيران» الذي ينسب وجود جسيمات اليورانيوم المخصب إلى تلوث من مكونات جهاز طرد مستورد من خلال «وسطاء أجانب» (أي شبكة ع. ق. خان للتهريب النووي)[97]. ولكن كان لا يزال على الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تصدر حكماً قاطعاً بالنسبة إلى التلوث بأسره، وبخاصة تلوث اليورانيوم المنخفض التخصيب[98].

كان للمسألة الرئيسة الثانية شأن بالترتيب الزمني لانشغال إيران بتصميمات أجهزة طرد متطورة. وكانت الوكالة الدولية للطاقة الذرية تواصل التحقيق في مزاعم إيران حول انهماك البحث والتطوير عندها بتصميم جهاز طرد متطور، يعرف بالجهاز P-2. وقد اعترفت إيران للوكالة الدولية بأنها تلقت في سنة 1995 خطط تصميمات باكستانية من أجل

(93) IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General to the IAEA Board of Governors, GOV/2004/83, Vienna, 15 November 2004, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Board/2004/gov2004-83.pdf>.

(94) لمزيد من التفصيلات انظر: Hart and Kile, «Libya's Renunciation of Nuclear, Biological and Chemical Weapons and Ballistic Missiles,» pp. 558-560.

(95) اليورانيوم العالي التخصيب (HEU) يورانيوم مخصب حتى نسبة 20 في المئة أو أكثر في نظير اليورانيوم ـ 235 (U-235)؛ واليورانيوم المنخفض التخصيب يورانيوم مخصب حتى نسبة 0,72 ـ 20 في المئة من U-235. واليورانيوم البالغ مرتبة سلاح يورانيوم مخصب حتى أكثر من 90 في المئة (U-235).

(96) D. Albright and C. Hinderstein, «The Centrifuge Connection,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 60, no. 2 (March-April 2004), pp. 62-63.

(97) IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» GOV/2005/67, Vienna, 2 September 2005, p. 11.

(98) بيَّنت العينات البيئية أن مكونات مصنوعة محلياً كانت ملوثة بيورانيوم منخفض التخصيب على الأغلب، بينما أظهرت مكونات مستوردة تلوثاً بيورانيوم منخفض التخصيب ويورانيوم عالي التخصيب كليهما؛ وكانت بعض المكونات المستوردة، إضافةً إلى معدات تجميع وساحات عمل، ملوثة بجسيمات شكلت حوالى 36 في المئة من U-235 وأخرى بحوالى 54 في المئة من U-235. انظر: IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» GOV/2004/83, Vienna, 15 November 2004, p. 11.

أجهزة الطرد P-2 من خلال وسطاء أجانب؛ لكن، بسبب «نقص في موارد احترافية»، لم تبدأ أعمال التصنيع والاختبار الميكانيكي لدوّارات جهاز الطرد المركّبة حتى سنة 2002. وارتاب محققو الوكالة الدولية في هذه الرواية، مستشهدين بالاستثمار الذي بذلته إيران للحصول على رسومات التصميمات وبقدرات البلد التقنية. كما إنهم عبّروا عن شكهم في إمكانية إجراء اختبارات بناءً على تصميم P-2 الذي تطلب الحصول على أجسام مغنطيسية ومحامل وقطع أُخرى من الخارج فضلاً عن صنع أغلفة ومكونات جهاز طرد ـ ضمن الفترة الزمنية المحددة بأقل من عام واحد. وجدُّوا في طلب وثائق إضافية للتحقق من ادعاء إيران أنها لم تقم بأي عمل بشأن تصميم جهاز الطرد P-2 في الفترة 1995-2002(99).

وقدم تقرير البرادعي تفصيلاً آخر بخصوص الصفقات بين إيران وشبكة خان. وتضمنت الأوراق التي يسرتها إيران لمفتشي الوكالة الدولية في كانون الثاني/ يناير 2005 نسخة من وثيقة مؤلفة من صفحة واحدة ومكتوبة بخط اليد تُظهر عرضاً قيل إن وسيطاً أجنبياً قدمه في سنة 1987 لبيع إيران مكونات جهاز طرد ومعدات(100). وذكرت إيران أن الوسيط سلَّم فقط مكونات من جهاز طرد واحد أو جهازين غير مجمعين، ورسومات ومواصفات داعمة. وطلب المفتشون مراراً الاطلاع على وثائق تتعلق بعرض 1987، لكن إيران أصرت على القول إن الورقة الوحيدة الموجودة بهذا الشأن هي الوثيقة المكونة من صفحة واحدة(101).

إضافةً إلى هذه المسائل، ذكر البرادعي أن الوكالة الدولية كانت لا تزال تجري تقديراً لجوانب أُخرى من برنامج إيران النووي، بما فيها تواريخ تجارب فصل البلوتونيوم، والغرض من التجارب المتضمنة نظير البلوتونيوم ـ 210، وأنشطة معينة في منجم Gchine لليورانيوم. وواصلت الوكالة الدولية أيضاً الضغط لزيادة فرص الدخول إلى موقعين خارج طهران حيث يحتمل أن تكون أنشطة غير معلنة ومرتبطة بسلاح نووي قد جرت. وكان الموقع الأول مجمع جارتشين العسكري المكرس لتطوير وإنتاج ذخائر شديدة الانفجار(102). وفي

---

(99) IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» GOV/2005/67, Vienna, 2 September 2005, p. 11.

(100) المصدر نفسه، ص 5. احتوت الوثيقة على رسومات ومواصفات لإنتاج أجهزة طرد؛ ورسومات ومواصفات وحسابات لجهاز طرد «كامل»؛ ولوائح بمواد لصنع 2000 مركز طرد. وأشارت الوثيقة أيضاً إلى قدرات إعادة تحويل وصب قالت إيران إنها لم تطلبها من الوسطاء الأجانب.

(101) المصدر نفسه، ص 11.

(102) أشارت بعض التقارير إلى أن موقعاً مؤمناً بشكل مستقل من أجل اختبار متفجرات قوية ضمن المجمّع يمكن أن يكون جزءاً من برنامج لتطوير متفجرات تقليدية لرأس نووي. انظر: D. Albright and C. Hinderstein, «Parchin: Possible Nuclear Weapons-related Site in Iran,» Institute for Science and International Security [ISIS], *ISIS Issue Brief*, 17 June 2004, < http://www.isis-online.org/publications/iran/parchin.html >.

العادة، تُعتبر المواقع العسكرية محظورة على مفتشي الوكالة الدولية المنتدبين لمراقبة منشآت نووية مدنية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2005، وبعد مناقشات طويلة، منحت إيران مفتشي الوكالة الدولية حق دخول مبان في ناحية من المجمع اختارها المفتشون وسمحت لهم بأخذ عينات بيئية هناك. وفي ما يتعلق بالموقع الثاني، في لانيسان ـ شيان، ذكر البرادعي أن الوكالة الدولية كانت لا تزال تنتظر إذناً للقيام بأعمال تفتيش إضافية في ورش تابعة للجيش ومعدات ثنائية الاستخدام مرتبطة بمركز الأبحاث الفيزيائية الذي كان قائماً هناك[103].

إيران كحالة تثبُّت خاصة

رسم تقرير البرادعي إلى مجلس المحافظين صورة مختلطة للنتائج التي حققتها جولات الوكالة الدولية التفتيشية الخاصة بالضمانات. وذكر أن المفتشين استطاعوا التثبت من عدم تحويل أي من المواد النووية المعلنة داخل إيران إلى أنشطة محظورة. غير أن الوكالة الدولية كانت لا تزال في موقف لا يسمح لها بأن تقرر عدم وجود مواد أو أنشطة نووية غير معلنة في إيران. وأبلغ البرادعي المجلس أن شفافية إيران الكاملة «أمر ضروري جداً وأنها متأخرة عن موعده» في ضوء «جهود» إيران «الماضية للتكتم على مدى أعوام كثيرة»[104]. وحث إيران على تبني إجراءات شفافية إضافية تتجاوز المتطلبات الشكلية لاتفاقها المتعلق بالضمانات الشاملة وتتجاوز البروتوكول الإضافي. ومن هذه الضمانات منح مفتشي الوكالة الدولية حق دخول ميسر إلى مواقع أفراد وورش وأبحاث وتطوير فضلاً عن تقديم جميع الوثائق الأصلية المرتبطة باقتناء معدات مزدوجة الاستخدام وتقانات حساسة. وقال خبراء آخرون، منهم بيير غولدشميت (P. Goldschmidt) الذي كان نائب مدير الوكالة الدولية لشؤون الضمانات حتى تموز/يوليو 2005، إن الوكالة لا يسعها إعادة هيكلة الماضي المعروف هيكلة كاملة وتقدير القدرات الحالية لبرنامج إيران النووي من دون سلطات استقصائية موسعة ومجازة من مجلس الأمن[105].

قرار مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية

في 24 أيلول/سبتمبر 2005 أقر مجلس محافظي الوكالة الدولية قراراً جاء فيه أن «تخلف إيران مرات عديدة وخرقها مراراً لالتزاماتها بالامتثال» لاتفاق الضمانات، كما ورد في تقارير سابقة للمدير العام البرادعي، «يشكلان عدم امتثال في مقام المادة XII.C من نظام

---

(103) IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» GOV/2005/67, Vienna, 2 September 2005, p. 10.

(104) المصدر نفسه، ص 11.

(105) P. Goldschmidt, «Decision Time on Iran,» *New York Times*, 14/9/2005, <http://www.iranfocus.com/modules/news/article.php?storyid = 3708>.

الوكالة الداخلي»[106]. وكان القرار من إعداد الدول الثلاث E3، بالتشاور مع الولايات المتحدة. إلا أن E3، وبضغط من الصين وروسيا، حذفت من مسودة القرار مطلباً كان من شأنه دفع مجلس المحافظين إلى إحالة إيران إلى مجلس الأمن فوراً[107]. وبدلاً من ذلك، نصت النسخة التي أقرها المجلس على أن تكتم إيران لمدة 18 عاماً أسفر عن «فقدان الثقة» بأن برنامجها النووي كان لأغراض سلمية حصراً و«أثار مسائل هي ضمن اختصاص مجلس الأمن»[108]. وقد ألزم القرار مجلس المحافظين بإحالة إيران إلى مجلس الأمن لكنه ترك موعد ذلك مفتوحاً.

ردت إيران على القرار بغضب، إذ ندد وزير خارجيتها به بوصفه «غير قانوني وغير منطقي»[109]. وقال مسؤولون في طهران إن إيران ممتثلة لالتزاماتها بحسب معاهدة حظر الانتشار (NPT) بالنظر إلى قبولها إجراء أعمال تفتيش من دون سابق إخطار وإلى تعاونها الكامل مع الوكالة الدولية لمعالجة الخروقات الماضية للضمانات. وجادلوا أيضاً بأن التصويت المنقسم على نفسه في مجلس المحافظين ـ 22 دولة عضواً مع القرار ودولة عضو واحدة ضد القرار (فنزويلا) وامتناع 12 دولة عضواً عن التصويت (منها روسيا والصين)، بدلاً من الإجماع المعتاد ـ أظهر أن القرار كان مدعوماً من الدول الغربية فقط وكان دافعه سياسياً[110]. وحذروا من احتمال أن ترد إيران على قرار مجلس المحافظين باستئناف تخصيب اليورانيوم وتعليق تقيدها بالبروتوكول الإضافي غير المصادَق عليه. وعلى الأثر، أصدر المجلس [البرلمان الإيراني] تشريعاً يطلب من الحكومة إعاقة أعمال التفتيش الدولية لمنشآت البلد النووية في حال قيام مجلس الوكالة الدولية بإحالة إيران إلى مجلس الأمن[111].

---

(106) IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Resolution adopted by the IAEA Board of Governors, GOV/2005/77, Vienna, 24 September 2005, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Board/2005/gov2005-77.pdf>, p. 1.

وفقاً للمادة XII من النظام الداخلي للوكالة الدولية IAEA، «سيدعو المجلس الدولة أو الدول المتلقية إلى القيام فوراً بمعالجة أي حالة عدم امتثال [لضمانات] يجد أنها حصلت.وسيبلغ المجلس عن عدم الامتثال إلى جميع أعضاء مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة».

(107) M. Landler, «Nuclear Agency Expected to Back Weaker Rebuke to Iran,» *New York Times* (Internet ed.), 24/9/2005, <http://www.nytimes.com/2005/09/24/international/middleeast/24iran.html>.

(108) IAEA, Ibid., p. 2.

(109) Associated Press, «Iran Rejects UN Resolution,» 25/9/2005, <http://www.cbsnews.com/stories/2005/09/25/world/main882946.shtml>.

(110) Mehr News Agency, «International Consensus Against Iran Fails,» MehrNews.com, 24 September 2005, <http://www.mehrnews.com/en/NewsDetail.aspx?newsid=233325>.

(111) A. Dareini, «Iran Votes to Block Nuclear Inspections,» Associated Press, 20/11/2005, <http://www.breitbart.com/news/2005/11/20/D8E0B9IO0.html>.

تأجيل قرار الإحالة من جانب مجلس محافظي الوكالة الدولية

عزَّز تبنّي مجلس المحافظين القرار الذي نص على أن إيران غير ممتثلة لاتفاق الضمانات، التوقعات المشيرة إلى أن الولايات المتحدة والدول الثلاث E3 سوف تدفع في الاجتماع التالي للمجلس، أي في تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، باتجاه إحالة إيران إلى مجلس الأمن. لكن قبل الاجتماع، أشار مسؤولون أمريكيون وأوروبيون إلى أنهم سيؤجلون الدعوة إلى الإحالة لمنح إيران مزيداً من الوقت كي تدرس اقتراحاً وسطاً بغية إنهاء المأزق الدبلوماسي الذي أثارته روسيا[112]. وعكس قرارهم، بحسب ما يقال، اعترافهم بأن دعوة كهذه افتقرت إلى مساندة واسعة من مجلس المحافظين، بما فيه مساندة دول أعضاء أساسية كالصين وروسيا[113].

تعقدت مداولات مجلس المحافظين بفعل تقرير جديد من المدير العام البرادعي، صدر في 18 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، بخصوص تنفيذ الضمانات في إيران. وقد لاحظ التقرير، من بين نتائج أُخرى، أن مفتشي الوكالة الدولية اكتشفوا وثيقة، يعود تاريخها إلى سنة 1987، بشأن «صب وصنع معدن من اليورانيوم المخصب الطبيعي والمنضب وجعله في أشكال نصف كروية»[114]. وقد جذب هذا الاكتشاف اهتماماً كبيراً من وسائل الإعلام، بالنظر إلى إمكانية استخدام الأنصاف الكروية من معدن اليورانيوم في صنع قلب سلاح نووي من النوع الانبجاري (الداخلي Implosion)[115]. ووفق تقرير البرادعي، صرحت إيران بأنها لم تطلب هذه المعلومات قط وأنها أُعطيت هذه المعلومات من جانب وسيط أجنبي. وأكد مسؤولون في طهران أيضاً أن واقع تسليمهم الوثيقة أظهر التزامهم الشفافية الكاملة.

وعلى الرغم من أن الوثيقة لم تتضمن تصميماً مفصلاً أو معلومات هندسية، فقد صعَّد اكتشافها القلق الدولي من أنشطة إيران النووية. وقد حذَّر السفير البريطاني إلى الوكالة الدولية، في معرض كلامه بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، من أن الوثيقة كانت «دليلاً على

---

(112) «More Time for Iran in Nuclear Row,» BBC News Online, 21/11/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4457772.stm>, and G. Jahn, «US, Europe Won't Push for Move on Iran,» Associated Press, 21/11/2005, <http://www.apnews.myway.com/article/20051121/D8E13P400.html>.

(113) G. Dinmore and N. Bozorgmehr, «Rice Fails to Win Support for Iran Referral to Security Council,» *Financial Times*, 17/10/2005, p. 4.

(114) IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General to the IAEA Board of Governors, GOV/2005/87, Vienna, 18 November 2005, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Board/2005/gov2005-87.pdf>, p. 3.

(115) M. Heinrich and F. Murphy, «Iran Gives UN Bomb Part Instruction,» Reuters, 18/11/2005, <http://www.iranfocus.com/modules/news/article.php?storyid=4475>.

عملية تسلُّح»، إذ بينت أن إيران كانت، منذ ما قبل 18 عاماً على الأقل، مهتمة بالحصول على التقانات والخبرات المرتبطة ببناء سلاح نووي(116). وجاء هذا التحذير في أعقاب زعم أمريكي، شاع في وقت سابق من سنة 2005، مؤداه أنه كان لدى إيران برنامج سري لتطوير مركبة عودة متراصة من أجل صاروخها الباليستي المتوسط المدى «شهاب»، الذي يمكنه حمل رأس نووي(117). وأثار اكتشاف الوثيقة أيضاً أسئلة حول ما إذا كان لدى إيران وثائق أُخرى ذات صلة بتحقيقات الوكالة الدولية وأهملت إيران تسليمها(118).

استئناف محادثات إيران ـ E3

بُعيد اختتام اجتماع مجلس المحافظين، وافق وزراء خارجية الاتحاد الأوروبي على طلب إيراني لاستئناف المحادثات بشأن برنامج إيران النووي(119). وكانت «المحادثات اللاحقة» حول «وقف المحادثات» قد انعقدت في فيينا في 21 كانون الأول/ ديسمبر 2005 وانتهت باتفاق الأطراف على اللقاء مجدداً في كانون الثاني/ يناير 2006. وقيل إن المفاوضين أرجأوا مناقشة جوهرية لبرنامج التخصيب الإيراني إلى الاجتماع التالي، وسط علامات دلت على أن الجانبين ظلا متباعدين جداً حيال المسألة(120). وقد تدهور المناخ السياسي للمحادثات المستأنفة على أَثَر سلسلة من تعليقات لاذعة معادية لإسرائيل أدلى بها الرئيس أحمدي نجاد، فتلك التعليقات أثارت توبيخات حادة من حكومات كثيرة وأدينت رسمياً في اجتماع للمجلس الأوروبي في بروكسِل في 15 كانون الأول/ ديسمبر 2005(121).

كان من الموضوعات الرئيسة التي تعيّن على المفاوضين الإيرانيين والأوروبيين اتخاذ

---

(116) «Statement by UK Ambassador Peter Jenkins to the IAEA Board of Governors,» 24 November 2005, <http://www.iranwatch.org/IAEAgovdocs/uk-fco-statement-iaea-board-112405.htm>.

(117) في سنة 2004، حصلت الولايات المتحدة، بحسب لما زُعم، على وثائق باللغة الفارسية تقع في 1000 صفحة - منها وثائق عمليات محاكاة وبيانات تجارب كمبيوترية - ذات صلة برأس صاروخ جزم مسؤولون أمريكيون بأنه صُمم لحمل سلاح نووي. انظر: W. Broad and D. Sanger, «Relying on Computer, US Seeks to Prove Iran's Nuclear Aims,» *New York Times*, 13/11/2005, <http://www.mezomorf.com/technology/news-11854.html>.

(118) «Statement by UK Ambassador Peter Jenkins to the IAEA Board of Governors».

(119) Associated Press and Agence France-Presse, «EU Offers to Resume Nuclear Negotiations with Iran,» *International Herald Tribune* (Internet ed.), 28/11/2005, <http://www.iht.com/articles/2005/11/28/news/iran.php>.

(120) Nuclear Threat Initiative, «No Progress Made on Iran's Nuclear Program,» Global Security Newswire, 22 December 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_12_22.html#8C17BDDF>.

(121) Nuclear Threat Initiative, «EU Condemns Iranian President's Anti-Israel Comments, Warns Tehran on Nuclear Program,» Global Security Newswire, 16 December 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_12_16. html#54C8DF8A>.

موقف منها اقتراح روسيا غير الرسمي بأن تؤسس مشروعاً مشتركاً مع إيران لإنتاج وقود نووي[122]. ولقد دعا الاقتراح إلى قيام إيران بتلزيم روسيا الجزء الأشد حساسية من برنامجها الخاص بالتخصيب. وسوف يُسمح لإيران بمواصلة تحويل خام اليورانيوم إلى رباعي فلوريد اليورانيوم (خطوة وسيطة في إنتاج سداسي فلوريد اليورانيوم) في منشأة أصفهان، في ظل ضمانات الوكالة الدولية (IAEA) ومع إجراءات ملائمة تتعلق بالشفافية.

وبعد ذلك، يتم شحن رباعي فلوريد اليورانيوم إلى منشأة في روسيا لتحويله إلى سداسي فلوريد اليورانيوم ومن ثم تخصيبه ليصبح وقوداً من يورانيوم منخفض التخصيب من أجل معمل طاقة نووية؛ وفي الإمكان تشغيل هذه المنشأة في ظل ملكية إيرانية ـ روسية مشتركة. وتعيد إيران وقود المفاعل المستهلَك إلى روسيا لخزنه فترة طويلة ثم التخلص منه، كما سبق الاتفاق على فعل الأمر نفسه بالنسبة إلى الوقود الروسي لمعمل بوشهر.

كان رد المسؤولين الإيرانيين الأوّلي على الاقتراح الروسي سلبياً، فقد أصر ناطق باسم وزارة الخارجية الإيرانية على القول إن على أي صفقة تزويد بالوقود أن تضمن بقاء دورة الوقود النووي داخل إيران[123]. وقال لاريجاني في مؤتمر صحافي في مطلع كانون الأول/ ديسمبر 2005 إنه لا يرى «حاجة» إلى صفقة خدمات الوقود المقترحة مع روسيا، وأكد مجدداً أن إيران تنوي إنتاج وقود نووي محلياً[124]. ولم يحدد زمن حدوث هذا، لكنه شدد على أن إيران تفضل تنفيذ ذلك كنتيجة للمفاوضات التي قد تستغرق أشهراً عدة. وبعد ذلك قدم مسؤولون إيرانيون كبار تقديراً علنياً أكثر إيجابية للاقتراح الروسي، لكنهم أصروا على أن سياسة إيران لاستملاك قدرة محلية على تخصيب محلية لم تتغير[125].

في 3 كانون الثاني/ يناير 2006، أبلغت إيران إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية أنها «قررت أن تستأنف ابتداء من 9 كانون الثاني/ يناير 2006 [أنشطة] البحث والتطوير المعنية ببرنامج الطاقة النووية السلمي، وكانت تلك الأنشطة قد عُلّقت كجزء من وقفٍ موسّع

(122) Nuclear Threat Initiative, «Russia Wants Nuclear Fuel Deal with Iran,» Global Security Newswire, 3 November 2005, http://www.nti.org/d%5Fnewswire/issues/2005/11/3/683cea4e%2Dfcea%2D4882%2D902e%2D40ad8cb344f7.html >.

(123) Associated Press and Agence France-Presse, «EU Offers to Resume Nuclear Negotiations with Iran».

(124) Agence France-Presse, «Iran will NPT Give up Uranium Enrichment Programme Says Larijani,» SpaceWar, 5 December 2005, <http://www.spacewar.com/news/iran-05zzzzzzzf.html>.

(125) Nuclear Threat Initiative, «Iran Pledges to Study Compromise Nuclear Proposal, Global Security Newswire,» 3 January 2006, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2006_1_3.html#1E575FA9>, and IRNA, «Asefi Says Nuclear Talks with Russia Positive,» 8 January 2006, <http://www.irna.ir/en/news/view/line-22/0601081605 141451.htm>.

طوعي وغير ملزم قانوناً»[126]. ولم تحدد إيران مباشرة أنشطة البحث والتطوير التي خططت لاستئنافها. وبدا أن الإعلان، الذي انتقده البرادعي، يهيئ لصدام وشيك بين إيران وE3 والولايات المتحدة[127]. وكان قد سبق للاتحاد الأوروبي أن قال إن أي قرار تتخذه إيران لاستئناف العمل في برنامجها لتخصيب اليورانيوم سيكون «خطاً أحمر» يضع حداً لمحاولاته لتسوية الخلافات مع إيران[128]. لكن لم يكن واضحاً في بداية سنة 2006 ما إذا كانت مقاربة أشد حزماً لمواجهة الهموم حيال أنشطة دورة الوقود النووي الإيرانية، بما فيها إحالة المسألة إلى مجلس الأمن لفرض عقوبات محتملة، ستكون مقبولة عند روسيا والصين ودول أخرى[129].

IV برنامج كوريا الشمالية النووي والمحادثات السداسية

خلال سنة 2005 لم تظهر المواجهة المطوّلة بشأن برنامج كوريا الشمالية النووي أي علاقة على تراجع. وكانت قد دخلت مرحلة جديدة وأشد خطراً في سنة 2002، عندما أسفرت سلسلة تحركات متبادلة بين بيونغيانغ وواشنطن عن انهيار إطار العمل المتفق عليه سنة 1994[130]. وفي نيسان/ أبريل 2003 أثارت كوريا الشمالية مزيداً من المخاطر في الأزمة بانسحابها رسمياً من معاهدة حظر الانتشار NPT[131]. ويعتقد بصورة واسعة أن كوريا الشمالية أنتجت وفصلت من الوقود المستهلك لمفاعل أبحاثها البالغة قوته

---

(126) IAEA, «Iran to Resume Suspended Nuclear Research and Development,» Press Release 2006/01, Vienna, 3 January 2006, <http://www.iaea.org/NewsCenter/PressReleases/2006/prn200601.html>.

(127) G. Jahn, «Iran Rebuffs IAEA Chief,» Associated Press, 5/1/2006, <http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/content/article/2006/01/05/AR2006010500877.html>.

(128) A. Dareini, «Iran Plans to Resume Nuclear Research,» Associated Press, 3/1/2005, <http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/content/article/2006/01/03/AR2006010300303.html>.

(129) إن إعلان روسيا في كانون الأول/ ديسمبر 2005 عن أنها ستبيع صواريخ دفاع جوية جديدة لإيران قد أثارت انتقادات كل من أوروبا والولايات المتحدة. انظر: G. Jahn, «EU Protests Russian-Iran Missile Deal,» Associated Press, 15/12/2005, <http://www.forbes.com/business/services/feeds/ap/2005/12/15/ap2395314.html>.

(130) بشأن الإطار المتفق عليه 1994 بين كوريا الشمالية والولايات المتحدة، والأحداث المفضية إلى تعطله، انظر: S. N. Kile, «Nuclear Arms Control, Non-proliferation and Ballistic Missile Defence,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 578-592.

للاطلاع على نص الإطار المتفق عليه انظر: <http://www.kedo.org/pdfs/AgreedFramework.pdf>.

(131) سرى في 10 نيسان/ أبريل 2003 مفعول انسحاب كوريا الشمالية من المعاهدة، وكانت كوريا الشمالية قد أعلنت انسحابها في 10 كانون الثاني/ يناير 2003 لأسباب تتعلق بـ «المصلحة القومية العليا». واعتُبر أن اتفاق كوريا الشمالية بخصوص الضمانات (INFCIRC/403) قد سقط في ذلك التاريخ أيضاً.

5 ميغاواط (كهربائي) في يونغبايون مقدّراً من اليورانيوم يكفي لصنع عدد قليل من الرؤوس النووية[132].

وكان في سنة 2005 جولتان جديدتان من المحادثات السداسية بين الصين واليابان وكوريا الشمالية وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة هدفتا إلى الخروج من المأزق الدبلوماسي المتعلق ببرنامج كوريا الشمالية النووي. وكانت المحادثات، التي نظمتها الصين، قد عُلقت أكثر من عام واحد بعد انتهاء الجولة الثالثة في حزيران/ يونيو 2004 برفض كوريا الشمالية عرضاً أمريكياً بشأن صفقة نووية وإعلانها أنها لن تشارك في جولات أخرى[133]. وكانت احتمالات استئناف المحادثات معقّدة عندما أعلنت كوريا الشمالية أول مرة، في 10 شباط/ فبراير أنها طورت أسلحة نووية عملياتية[134]. وإضافةً إلى ذلك، في نيسان/ أبريل 2005 كان لدى أجهزة المخابرات الأمريكية تخمين مفاده أن كوريا الشمالية كانت تعد لإجراء تفجير نووي اختباري قرب كيلجو، على الساحل الشمالي الشرقي من البلد[135].

وفي الوقت نفسه، أشارت كوريا الشمالية في ربيع 2005 إلى أنها تستعد للعودة إلى المحادثات إذا وافقت الولايات المتحدة على وضع حد لـ «سياستها العدائية» ومعاملتها باحترام لائق[136]. وأظهرت الإدارة الأمريكية من جانبها مرونة دبلوماسية أكبر في ردها على اقتراحات بيونغيانغ، ومن ذلك أنها عقدت محادثات غير رسمية مع مسؤولين من كوريا الشمالية في الأمم المتحدة[137]. وكان جزء من دافع التحول في السياسة الأمريكية رغبة في تهدئة قلق بعض الحلفاء الإقليميين بأن الإدارة ليست

---

(132) بحسب تقدير غير حكومي، كانت كوريا الشمالية تمتلك في منتصف 2005 مقداراً من البلوتونيوم المنفصل راوح بين 15 كلغ و38 كلغ، وهو مقدار كاف لصنع 3 - 9 أسلحة نووية. انظر: Institute for Science and International Security [ISIS], «The North Korean Plutonium Stock, Mid-2005,» *ISIS Issue Brief* (7 September 2005), <http://www.isis-online.org/publications/dprk/dprkplutoniumstockmid05.pdf>.

(133) انعقدت الجولة الأولى للمحادثات السداسية في 27- 29 آب/ أغسطس 2003، وانعقدت الجولة الثانية في 25-28 شباط/ فبراير 2004، والجولة الثالثة في 23-26 حزيران/ يونيو 2004.

(134) Korea Central News Agency [KCNA], «DPRK FM on its Stand to Suspend its Participation in Six-Party Talks for Indefinite Period,» 10/2/2005, <http://www.kcna.co.jp/item/2005/200502/news02/11.htm#1>.

(135) D. Sanger, «What are Koreans up to? US Agencies Can't Agree,» *New York Times* (Internet ed.), 12/5/2005, <http://www.nytimes.com/2005/12/politics/12intel.html>.

(136) KCNA, «DPRK Foreign Ministry Spokesman on Denuclearization of Korea,» 31/3/2005, <http://www.kcna.co.jp/item/2005/200504/news04/01.htm#17>.

(137) D. Sanger and T. Shanker, «North Korea is Reported to Hint at Nuclear Talks,» *New York Times* (Internet ed.), 6/6/2005, <http://www.nytimes.com/2005/06/06/international/asia/06korea.html>.

مهتمة، لأسباب أيديولوجية، بعقد مفاوضات جدية مع كوريا الشمالية[138].

في 10 تموز/يوليو 2005 أعلنت كوريا الشمالية أنها ستعود إلى المحادثات السداسية. ووفق ناطق باسم وزارة الخارجية، اتُّخذ القرار بعد أن قدمت الولايات المتحدة ما يؤكد أنها تعترف بكوريا الشمالية كدولة ذات سيادة، وأن ليس لديها نية لغزوها وأنها ستعقد محادثات ثنائية ضمن إطار المفاوضات المتعددة الأطراف[139]. وإضافة إلى ذلك، ذُكر أن الصين وكوريا الشمالية الجنوبية شجعتا كوريا الشمالية، وبقوة، على إنهاء مقاطعتها للمحادثات. وفي إثر الإعلان، قالت كوريا الجنوبية إنها عرضت تزويد كوريا الشمالية بـ 2000 ميغاواط من الطاقة الكهربائية إذا عادت الأخيرة إلى المحادثات وتعهدت إنهاء برنامجها الخاص بالسلاح النووي[140].

البيان الأمريكي ـ الكوري الشمالي المشترك

عُقدت الجولة الرابعة للمحادثات السداسية في بكين، الصين، ما بين 26 تموز/يوليو و7 آب/أغسطس 2005، واستؤنفت بعد استراحة، في الفترة من 13 إلى 19 أيلول/سبتمبر 2005. وانتهت بإصدار الأطراف بياناً مشتركاً بمبادئ ترشد محادثات مستقبلية تهدف إلى «جعل، شبه الجزيرة الكورية خالية من أسلحة نووية بصورة يمكن إثباتها وبأسلوب سلمي»[141].

وفي البيان المشترك، تعهدت كوريا الشمالية والولايات المتحدة بعدد من الالتزامات المحددة؛ فقد تعهدت كوريا الشمالية بـ «التخلي عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية القائمة» وبالعودة، في موعد مبكر، إلى معاهدة حظر الانتشار وإجراءات الوكالة الدولية الوقائية. وأكدت الولايات المتحدة أن ليس لديها أسلحة نووية في شبه الجزيرة الكورية وليس لديها «نية لمهاجمة أو غزو» كوريا الشمالية بأسلحة نووية أو تقليدية. وتعهد البلدان أيضاً بأن «يحترم كل منهما سيادة الآخر» وبـ «اتخاذ خطوات لتطبيع علاقاتهما المتوقفة على

---

(138) P. Eckert, «US Should Renew Focus on N. Korea Talks-Analysts,» Reuters, 25/1/2005, <http://www.reuters.ch/newsArticle.jhtml?type = reutersEdge&storyID = 7429557>.

(139) KCNA, «Spokesman for DPRK FM on Contact between Heads of DPRK and US Dels,» 10/7/2005, <http://www.kcna.co.jp/item/2005/200507/news07/11.htm#1>.

(140) انظر: J. Brinkley, «South Korea Offers Power if North Korea Quits Arms Program,» *New York Times* (Internet ed.), 13/7/2005, <http://www.nytimes.com/2005/07/13/international/asia/13diplo.html>.

كانت الطاقة المعروضة تساوي طاقة مفاعلي طاقة نووية عاملين بالماء الخفيف وعُدت كوريا الشمالية بهما بموجت اتفاق الإطار 1994.

(141) US Department of State, Office of the Spokesman, «Joint Statement of the Fourth Round of the Six-Party Talks,» 19 September 2005, <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2005/53490.htm>.

سياسة لكل منهما الثنائية». وإلى جانب تلك الالتزامات، أعلنت الصين واليابان وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة استعدادها لمساعدة كوريا الشمالية بالطاقة[142]. كما إنها «عبرت عن احترامها» لتصريح كوريا الشمالية القائل إن لها الحق في استخدام الطاقة النووية سلمياً و«وافقت على القيام، في وقت مناسب، بمناقشة موضوع توفير مفاعل ماء خفيف» للشمال[143].

على الرغم من ترحيب بعض المراقبين الدبلوماسيين بتوقيع البيان المشترك باعتباره تقدماً مفاجئاً، فقد ترك التوقيع عدداً من المسائل ونقاط الخلاف، التي نشأت في المحادثات السداسية، بلا حل. وبدا أن التزام كوريا الشمالية بـ «التخلي» عن أسلحتها النووية وما لديها من برامج نووية في مقابل مساعدات وضمانات أمنية قصّر عن بلوغ هدف إصرار الولايات المتحدة في المحادثات على موافقة بيونغيانغ على تفكيك جميع منشآتها النووية على نحو يمكن التثبت منه.

كما إن كوريا الشمالية كانت غير راغبة في الإقرار بأن لديها برنامجاً سرياً لتخصيب اليورانيوم ـ شيء تشك أجهزة المخابرات الأمريكية في أن [كوريا الشمالية] تطوره، إضافةً إلى المنشأة المعلنة بأنها تعيد معالجة البلوتونيوم. وفي الوقت نفسه، لم يشتمل البيان المشترك على طلب كوري شمالي مضى عليه زمن طويل، وهو أن تقدم الولايات المتحدة إلى كوريا الشمالية ضمانات أمنية رسمية، بما فيها معاهدة عدم اعتداء.

وبعد صدور البيان مباشرة، قدم الخصمان الرئيسان آراء متضاربة حول ما جرى الاتفاق عليه فعلاً. واستمر الخلاف الأساسي بين كوريا الشمالية والولايات المتحدة متعلقاً بتوقيت، أو وضع ترتيب متسلل، لصفقة محتملة. وشدد المفاوضون الأمريكيون على أنهم لم يتزحزحوا عن إصرارهم على نهاية «كاملة ويمكن إثباتها ويتعذر إلغاؤها» لجميع أنشطة كوريا الشمالية النووية. وفي رأيهم أن «الوقت الملائم» لمناقشة تزويد كوريا الشمالية بمفاعل طاقة نووية سيأتي فقط بعد تلبيتها شرطين: الإزالة الفورية لجميع الأسلحة النووية والبرامج النووية، على أن يتم التحقق من ذلك بإجراءات تفتيش دولية؛ وامتثال كامل لالتزامات دولة طرف في معاهدة حظر الانتشار، بما فيها اتفاقها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الضمانات[144]. ومن جانبها، نبهت كوريا الشمالية إلى أن على الولايات المتحدة «ألا

---

(142) أعادت كوريا الجنوبية تأكيد عرضها الذي قدمته في تموز/يوليو 2005 لتزويد الشمال بمليوني ميغاواط من الطاقة الكهربائية.

(143) المصدر نفسه.

(144) Statement by Assistant Secretary of State Christopher R. Hill to the Closing Plenary of the Fourth Round of the Six-Party Talks, US Department of State, Office of the Spokesman, 19 September 2005, <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2005/53499.htm>.

تحلم حتى بمسألة تجريد جمهورية كوريا الديمقراطية من ردعها النووي» قبل تزويدها بمفاعل ماء خفيف كـ «ضخامة مادية لبناء الثقة»[145]. وأوضح مسؤولون كوريون شماليون بعد ذلك أن تسليم المفاعل كان شرطاً مسبقاً كي تنضم كوريا الشمالية مجدداً إلى معاهدة حظر الانتشار كدولة غير نووية وتسمح لمفتشي الوكالة الدولية بالدخول من جديد[146].

وقد تحقق بعد ذلك تقدم طفيف باتجاه الخروج من المأزق الدبلوماسي، على خلفية تصلب مواقف بيونغيانغ وواشنطن كلتيهما[147]. وانتهت الجولة الخامسة من المحادثات السداسية، التي انعقدت في بكين من 9 إلى 11 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، على نحو غير حاسم. وفي 11 كانون الأول/ ديسمبر أعلنت كوريا الشمالية أنها علقت مشاركتها في المحادثات «إلى أجل غير مسمى»[148]. وصرّحت بأنها لن تعود قبل قيام واشنطن أولاً برفع العقوبات المالية المفروضة على الشمال بحجة الاشتباه في تورطها في عدد من الأنشطة غير الشرعية، بما فيها تبييض أموال، وتزوير، وتهريب أسلحة. وإضافة إلى ذلك، بقيت بيونغيانغ مصرّة على وجوب تلقيها تعويض سياسي واقتصادي بسبب إلغاء مفاعلي ماء خفيف للطاقة كان مقرراً بناؤهما في كوريا الشمالية كجزء من الإطار المتفق عليه[149]. وفي 23 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 قررت الولايات المتحدة وشركاؤها في منظمة تطوير طاقة شبه الجزيرة الكورية إنهاء المشروع الذي كان قد عُلِّق منذ سنة 2002[150].

v التعاون الدولي لصون المواد والمنشآت النووية

كان القلق الدولي من أخطار وقوع مواد نووية في أيدي فاعلين غير تابعين لدول قد يستخدمونها في أعمال إرهابية مصحوباً بإدراك متنام لواقع أن الإجراءات الوطنية لحماية مواد ومنشآت نووية ليست على سوية واحدة من حيث الجوهر والتطبيق. ونتيجة لذلك، تم

---

(145) KCNA, «Spokesman for DPRK Foreign Ministry on Six-Party Talks,» <http://www.kcna.co.jp/item/2005/200509/news09/21.htm#1>.

(146) Nuclear Threat Initiative, «North Korea Demands Energy Reactor as Precondition to Resuming International Inspections,» Global Security Newswire, 7 October 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_10_7.html# BEDD96F5>.

(147) D. Sanger, «US Widens Campaign on North Korea,» *New York Times* (Internet ed.), 24/10/2005, <http://www.nytimes.com/2005/10/24/international/asia/24korea.html>.

(148) Agence France-Presse, «Nuclear Talks Suspended Indefinitely: N. Korea,» SpaceWar, 11/12/2005, <http://www.spacewar.com/news/korea-05zzzzzze.html>.

(149) KCNA, «DPRK FM Spokesman Demands US Compensate for Political and Economic Losses,» 28/11/2005, <http://www.kcna.co.jp/item/2005/200511/news11/29.htm>.

(150) Nuclear Threat Initiative, «North Korea Reactor Project Terminated,» Global Security Newswire, 23 November 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_11_23.html>, and K.-T. Kim, «North Korea Demands that US Lifts Sanctions,» *Guardian* (Internet ed.), 6/12/2005, <http://www.guardian.co.uk/worldlatest/story/0,1280,-5460734,00.html>.

في الأعوام الأخيرة إطلاق عدد من برامج المساعدة الدولية على عدم الانتشار ونزع السلاح (INDA) بغية صون ومعرفة مصير مواد انشطارية ومواد إشعاعية خطرة أخرى وتقليص احتمالات[151]. وخلال سنة 2005 ناقش الاتحاد الأوروبي كيف يمكن وثائق «المجتمع» أن تساهم في صون المخزونات العالمية من المواد النووية كجزء من استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل[152]. وفي الولايات المتحدة، طلبت الإدارة الأمريكية زيادة كبيرة في الأموال في السنة المالية 2006 من أجل برامج وزارة الطاقة لحماية المواد ومراقبتها وحسابها، وهي برامج معدَّة لتعزيز أمن المواد النووية في الاتحاد السوفياتي السابق وفي أماكن أخرى من العالم[153]. وعكس طلب أموال إضافية قلقاً متنامياً في الكونغرس إزاء الأمن النووي في روسيا وأخطار استملاك إرهابيين أسلحة نووية أو إشعاعية[154].

التعاون الأمريكي ـ الروسي بشأن الأمن النووي

في 24 شباط/ فبراير 2005، في لقاء قمة في براتيسلافا، سلوفاكيا، اتفق الرئيس الأمريكي بوش والرئيس الروسي فلاديمير بوتين على توسيع وتعميق التعاون الثنائي الرامي إلى مكافحة الإرهاب النووي[155]. وتعهد الرئيسان بتسريع مشاريع من أجل رفع مستوى أمن المنشآت النووية الروسية ووضع خطة عمل خلال سنة 2008 وما بعدها. ولتسهيل هذا العمل، أقاما مجموعة بين الوكالات الأمريكية ـ الروسية العليا من أجل

---

(151) للاطلاع على خلاصة لأنشطة المساعدة الدولية INDA الحالية، انظر: V. Fedchenko, M. Maerli and I. Anthony, «Nuclear Security: Reinforcing EU Co-operative Threat Reduction Programmes, Background Paper 2 to the Interim Report,» in: *Strengthening European Action on WMD Non-proliferation and Disarmament: How Can Community Instruments Contribute?* (Stockholm: SIPRI, 2005), <http://www.sipri.org/contents/expcon/BP2.pdf>, pp. 22-39.

(152) في سنة 2005 شُرع في مشروع تجريبي لتقديم توصيات مستقلة بخصوص استخدام موارد «المجتمع» ضمن إطار استراتيجية الاتحاد الأوروبي لأسلحة الدمار الشامل خلال فترة الميزانية 2007 - 2013. انظر: SIPRI, «EU Pilot Project Conference Materials,» <http://www.sipri.org/contents/expcon/euppconfmaterials.html>.

(153) D. Ruppe, «White House Threat Reduction Budget Stresses Energy Department Activities,» Global Security Newswire, 8 February 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_2_8.html#1 FA28A1A>.

اقترح طلب الإدارة الأمريكية لميزانية السنة المالية 2006 زيادة في اعتمادات وزارة الطاقة الإجمالية لنشاطاتها المتعلقة بخفض الأخطار من 439 مليون دولار إلى 526 مليون دولار.

(154) W. Pincus and P. Baker, «US-Russia Pact Aimed at Nuclear Terrorism,» *Washington Post* (Internet ed.), 24/2/2005, <http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/articles/A48465-2005Feb23.html>.

(155) White House, «US-Russia Joint Fact Sheet: Bratislava Initiatives,» News Release, 24 February 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/02/20050224-7.html>.

التعاون بشأن الأمن النووي، بما في ذلك التخلص من مواد انشطارية ما عادت مطلوبة لأغراض الدفاع. يضاف إلى هذا أن الرئيسن تعهدا بالعمل معاً لتطوير وقود من اليورانيوم المنخفض التخصيب لاستخدامه في أي مفاعلات أبحاث أمريكية وروسية التصميم في دول ثالثة تقوم حالياً باستخدام وقود يورانيوم عالي التخصيب ولاسترداد يورانيوم عالي التخصيب، أكان جديداً أم مستهلكاً، من هذه المفاعلات[156]. وجاء التعاون الثنائي الأمتن الذي تصورته مبادرة براتيسلافا في وقت كانت المؤسسات الأمنية الأمريكية والروسية في تصادم حول أنشطة حساسة للمساعدة الدولية INDA. وأوضح بعض المراقبين أن التعاون فشل في اتخاذ مواقف من عدة مسائل بارزة ومهمة، مثل الخلاف بخصوص السماح للولايات المتحدة بدخول مواقع روسية فيها مخزون من مواد ورؤوس نووية، ولم يشترط مواصلة إدخال تحسينات على الأمن النووي بموارد روسية بعد وقف تدريجي للمساعدة الدولية[157].

وفي تموز/يوليو 2005 توصلت الحكومتان الأمريكية والروسية إلى اتفاق مبدئي على حل نزاع قانوني طال أمده بشأن مسائل المسؤولية القانونية التي أعاقت تطبيق اتفاق 2000 الأمريكي ـ الروسي لإدارة البلوتونيوم والتخلص منه[158]. تمركز النزاع على مستوى الحماية الذي يتعين على المسؤولين والمتعاقدين الأمريكيين أن يحصلوا عليه من الدعاوى القانونية الناشئة عن عملهم في تنفيذ مشروعات المساعدة في روسيا، بخاصة في مجال التخلص من البلوتونيوم[159]. وكان متوقعاً أيضاً أن يسهل حل النزاع تمديد «الاتفاق الراعي» لبرنامج الخفض التعاوني للخطر (1992)، وهو الاتفاق الذي يقوم مقام الأساس لمعظم المشاريع النووية المموّلة في روسيا والذي تنتهي صلاحيته في حزيران/يونيو 2006[160]. لكن في الوقت نفسه لم يجر التوصل إلى اتفاق نهائي بصدد تمويل مشروع بناء

---

(156) المصدر نفسه.

(157) انظر: M. Bunn and A.Weir, *Securing the Bomb 2005: The New Global Imperatives*, Project on Managing the Atom, Belfer Center for Science and International Affairs, Kennedy School of Government, Harvard University, May 2005, <http://www.nti.org/e_research/report_cnwmupdate2005.pdf>, p. 22.

(158) بموجب شروط الاتفاق، يجب على كل طرف التخلص مما لا يقل عن 34 طناً من البلوتونيوم الصالح لصنع سلاح والمعلن أنه زائد عن الحاجة الدفاعية من طريق معالجته بالأشعة كوقود في مفاعلات أو من طريق إبطال حركته بنفاية مشعة عالية المستوى وبالتالي جعله ملائماً لتصفية جيولوجية. نص الاتفاق متوافر في: <http://www.nnsa.doe.gov/na-20/docs/2000_Agreement.pdf>.

(159) S. Saradzhyan, «Key Nuclear Dispute is Resolved,» *Moscow Times*, 20/7/2005, p. 2, <http://themoscowtimes.com/stories/2005/07/20/010.html>.

(160) Pincus and Baker, «US-Russia Pact Aimed at Nuclear Terrorism,» and A. Antonov, Address to the Centre for Policy Studies in Russia (PIR Centre) Advisory Board [in Russian], 13 July 2005, <http://www.pircenter.org/cgi-bin/pirnews/getinfo.cgi?ID=1954>.

معمل روسي لوقود أُكسيد مختلط (MOX) من أجل تحويل البلوتونيوم الزائد من أسلحة إلى وقود مفاعل نووي مدني[161].

تحقق في سنة 2005 تقدُّم في تنفيذ برنامج مبادرة خفض الخطر العالمي (GTRI)، وهو برنامج أمريكي التمويل أُطلق في أيار/ مايو 2004 برعاية إدارة الأمن النووي القومية (NNSA) التابعة لوزارة الطاقة الأمريكية من أجل «ترسيخ وتسريع وتوسيع جهود مبذولة لإزالة مواد نووية محتملة وقابلة للاستخدام كسلاح من مواقع غير منيعة» ومن أجل «إجراء تحديد ووضع سلم أولويات لمواد ومعدات نووية يخشى انتشارها ولم تعرها جهود خفض الخطر الحالية اهتمامها». وعكس وجود البرنامج مشاعر قلق متزايد في الولايات المتحدة وأماكن أخرى من أخطار الانتشار التي شكلها وجود عدد كبير من مواقع غير مصونة وذات مواد نووية مدنية[162]. وكجزء من «تنظيف نووي» عالمي، تعمل الولايات المتحدة مع روسيا والوكالة الدولية للطاقة الذرية وشركاء آخرين لتحويل قلوب مفاعلات أبحاث مدنية تستخدم وقود يورانيوم عالي التخصيب إلى وقود يورانيوم منخفض التخصيب واستعادة جميع وقود اليورانيوم العالي التخصيب، الجديد منه والمستهلَك، والروسي المصدر أو الأمريكي المصدر، من مواقع في أنحاء العالم[163]. وفي 27 أيلول/ سبتمبر 2005 أعلنت إدارة الأمن النووي أن 14 كلغ من اليورانيوم العالي التخصيب تمت إزالتها من مفاعل الأبحاث VR-1 Sparrow التابع للجامعة الفنية التشيكية، في براغ، وأعيدت إلى منشأة آمنة في ديميتروفغراد، روسيا، حيث يخلط بيورانيوم منخفض التخصيب. ودل هذا على الشحنة الثامنة من وقود اليورانيوم العالي التخصيب والروسي المصدر الذي أُعيد إلى روسيا بموجب برنامج مبادرة خفض الخطر النووي[164]. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 أعلنت إدارة الأمن النووي (NNSA) أن مفاعل الأبحاث التشيكي كان المفاعل الروسي

(161) D. Francis, «Washington, Moscow Come to Liability Agreement for US-backed Nuclear Projects in Russia,» Global Security Newswire, 9 November 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_ 11_9.html>.

(162) للحصول على نظرة إجمالية إلى مشاعر القلق هذه، انظر: P. Bleek, *Global Cleanout: An Emerging Approach to the Civil Nuclear Material Threat*, Project on Managing the Atom, Belfer Center for Science and International Affairs, Kennedy School of Government, Harvard University, September 2004, <http://www.bcsia.ksg.harvard.edu/publication.cfm?program=STPP&ctype=paper&item_id=464>.

(163) IAEA, «IAEA Welcomes US New Global Threat Reduction Initiative,» 27 May 2004, <http://www.iaea.org/NewsCenter/News/2004/GTRI_Initiative.html>.

(164) US Department of Energy, National Nuclear Security Administration, «Highly Enriched Uranium Recovered from Czech Technical University,» Press Release no. NA-05-22, 27 September 2005, <http://www.nnsa.doe.gov/docs/newsreleases/2005/PR_2005-09-27_NA-05-22.htm>.

ابتداء من أيلول/ سبتمبر 2005، أعيد أيضاً وقود يورانيوم عالي التخصيب وجديد وروسي المصدر إلى روسيا من كل من بلغاريا وجمهورية التشيك ولاتفيا وليبيا ورومانيا وصربيا والجبل الأسود وأوزبكستان.

المصدر الأول الذي نجح في تحويل وقود يورانيوم عالي التخصيب إلى وقود يورانيوم منخفض التخصيب[165].

مبادرات الوكالة الدولية للطاقة الذرية

في سنة 2005، أدى القلق من مخاطر وقوع مواد نووية في أيدي إرهابيين إلى اعتماد تعديل يعزز اتفاقية 1980 لتأمين الحماية المادية للمواد النووية[166]. وتلزم هذه الاتفاقية التي هي الاتفاقية المتعددة الأطراف الوحيدة السارية المفعول والتي تتعامل مع مسائل الحماية المادية، الأطراف بوضع ترتيبات معينة وتلبية معايير محددة من أجل حماية مواد نووية في حالة نقل دولي أو في حالة تخزين عرضة لنقل كهذا. وفي 8 تموز/يوليو 2005 صوت مندوبون من 89 دولة لمصلحة تعديل الاتفاقية بحيث تلزم الاطراف قانوناً بحماية المنشآت والمواد النووية المحلية الاستعمال والنقل والتخزين[167]. ويطلب التعديل من الأطراف إقامة وإدامة إطار عمل تشريعي وتنظيمي بهدف تنظيم أمور الحماية المادية وفقاً لمجموعة مبادئ أساسية. وإضافةً إلى ذلك، يشترط تعاوناً موسعاً بين الدول لتحديد مواقع مواد نووية مسروقة أو مهربة واستعادتها بسرعة[168].

وفي أيلول/سبتمبر 2005 تبنّى مجلس محافظي الوكالة الدولية خطة للأمن النووي تغطي الفترة من عام 2005 إلى 2009[169]. وتستند الخطة الجديدة إلى خطة أنشطة الحماية من الإرهاب النووي التي تبناها المجلس في آذار/مارس 2002[170]. والمراد بها زيادة

(165) US Department of Energy, National Nuclear Security Administration, «NNSA Completes Czech Research Reactor Conversion,» Press Release No. NA-05-28, 4 November 2005, <http://www.nnsa.doe.gov/docs/newsreleases/2005/PR_2005-11-04_NA-05-28.htm>.

(166) نص الاتفاقية متوافر في: <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Infcircs/Others/inf274r1.shtml>.

(167) IAEA, «States Agree on Stronger Physical Protection Regime,» Press Release 2005/03, 8 July 2005, <http://www.iaea.org/NewsCenter/PressReleases/2005/prn200503.html>.

ستصبح التعديلات نافذة المفعول حالما يصادق عليها ثلثا أطراف الاتفاقية الـ 112 الحاليين.

(168) للاطلاع على نص التعديل، انظر: Nuclear Security Measures to Protect Against Nuclear Terrorism: Amendment to the Convention on the Physical Protection of Nuclear Material,» Report by the Director General to the Board of Governors General Conference, GOV/INF/2005/10-GC(49)/INF/6, Vienna, 6 September 2005, <http://www.iaea.org/About/Policy/GC/GC49/Documents/gc49inf-6.pdf>.

(169) IAEA, «Nuclear Security: Measures to Protect Against Nuclear Terrorism,» Resolution Adopted by the 49th IAEA General Conference, GC(49)/res/10, 30 September 2005, <http://www.iaea.org/About/Policy/GC/GC49/documents/gc49res10.pdf>.

(170) IAEA, «IAEA Board of Governors Approves IAEA Action Plan to Combat Nuclear Terrorism,» Press Release PR2002/04, 19 March 2002, <http://www.iaea.org/NewsCenter/PressReleases/2002/prn0204.shtml>.

الحماية، على نطاق العالم، من أعمال إرهابية تنطوي على مواد انشطارية ومواد نووية إشعاعية أخرى، وذلك بمساعدة الدول العاملة على المستوى الوطني لرفع كفاية الحماية المادية لموادها النووية ومنشآتها النووية، وكشف أعمال تهريب مواد نووية عبر الحدود، وتحسين الأداء في مراقبة المصادر المشعة.

تدابير عالمية

في 13 نيسان/أبريل 2005 تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة، بالإجماع، الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، متخذة بذلك موقفاً من استملاك أو استعمال فاعلين غير تابعين لدول أجهزة أو مواد نووية بصورة غير قانونية[171]. والغرض من الاتفاقية إتمام أدوات للأمم المتحدة قائمة في وجه سائر مظاهر الإرهاب من طريق تأمين أساس قانوني من أجل تعاون دولي للتقصي عن أولئك الذي يرتكبون أعمالاً إرهابية مشتملة على مادة مشعة أو جهاز نووي وتقديمهم إلى المحاكمة وتسليمهم. وتدعو اتفاقية الإرهاب النووي الدول إلى وضع أطر قانونية ملائمة تحرّم الهجومات المرتبطة بالإرهاب النووي. وهي بتركيزها على التقصي عن أفراد وتقديمهم إلى المحاكمة، تتناول أيضاً ـ إلى درجة محدودة ـ سياسات معاملة الموقوفين وتسليمهم. وقد عُرضت الاتفاقية للتوقيع في 14 أيلول/سبتمبر وستصبح نافذة المفعول بعد 30 يوماً من مصادقة 22 دولة عليها.

VI استنتاجات

كانت سنة 2005 موسومة بعدد من الإخفاقات، أو الفرص الضائعة، لحل بعض التحديات الضاغطة والناشئة من داخل نظام حظر الانتشار النووي وخارجه. وكان الأبرز في هذا المقام هو أن مؤتمر مراجعة معاهدة حظر الانتشار 2005 ختم أعماله من دون إصدار تقرير نهائي يحوي أي قرارات جوهرية بشأن مسائل تنفيذ المعاهدة. وقد أبرز الخلاف المستحكم في المؤتمر الانقسام المديد ـ والغائر ـ بين الدول النووية والدول غير النووية حول طبيعة معاهدة حظر الانتشار وغايتها، وأثار شكوكاً حول قابلية نظام المعاهدة للنجاح في المستقبل. وعلى الرغم من وجود إجماع عام بين الدول الأطراف في المؤتمر على واقع أن النظام يتعرض لإنهاك خطر، فإن هذه الدول لم تتفق على الأسباب أو على الحلول. وكما عبّر أحد المشاركين آسفاً، عكس افتقار المؤتمر إلى نتائج القلق الأوسع والشلل المتوافر في

---

(171) International Convention for the Suppression of Acts of Nuclear Terrorism, UN General Assembly A/59/766, 13 April 2005, <http://www.un.int/usa/a-59-766.pdf>.

حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2005، كانت الاتفاقية قد وقِّعت من جانب 99 دولة، لكن لم تصادق عليها أي دولة من هذه الدولة.

دبلوماسية نزع السلاح المتعددة الأطراف في ظل مختلف أشكاله الحالية»[172].

ودلت التطورات في سنة 2005 على أن التجديدات الأخيرة في المقاربات المتعددة الأطراف للحؤول دون انتشار المواد والتقانات النووية القابلة للاستخدام كسلاح سوف تكون، كما يُحتمل، موضع خلاف لفترة زمنية مقبلة. وقد انبرت دول كثيرة خلال السنة إلى تنفيذ التدابير التنظيمية والقانونية التي قضى بها قرار مجلس الأمن 1540، وتعاون مزيد من الدول ضمن مبادرة أمن الانتشار التي نظمتها الولايات المتحدة. وكان هناك أيضاً اهتمام متنام بفكرة إصلاح عيوب أو سد ثغر مزعومة في معاهدة حظر الانتشار من طريق حصر البرامج المدنية المتعلقة بتخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة البلوتونيوم في حفنة من منشآت دورة الوقود النووي الكاملة الشفافية والعاملة في ظل مراقبة دولية أو مراقبة متعددة الأطراف.

لكن في الوقت عينه، عبّر بعض الدول عن قلق شديد من تبعات تحول نموذجي، قادته الولايات المتحدة، من نزع للأسلحة مرتكز على معاهدة إلى مقاربات معدّة خصيصاً لمواجهة الانتشار ومشتملة على تحالفات طوعية لدول اختارت نفسها بنفسها. وقد انتُقد هذا التحول بوصفه تعدياً على حقوق الدول في السيادة فضلاً عن كونه يقوض الأسس القانونية والمعيارية للجهود الدولية المبذولة لمحاربة انتشار أسلحة الدمار الشامل. وعلى الرغم من الاعتراف بأن هناك حاجة ملحة ليعمل المجتمع الدولي على تجديد نشاط نظام حظر الانتشار وعلى تقويته، فقد حاججت دول حركة عدم الانحياز ودول كثيرة أخرى غير نووية بأن تحقيق هذا الهدف تطلب، قبل كل شيء، التزاماً مجدداً من جانب الدول كافة لتطبيق التزاماتها بشأن الحد من الأسلحة ونزعها ضمن إطار عمل المعاهدة الحالية المتعددة الأطراف.

(172) تصريح ختامي أدلى به تيم كولي، سفير نيوزيلندا لشؤون نزع السلاح، في مؤتمر المراجعة 2005 المتعلق بمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، 27 أيار/ مايو 2005، <http://www.reachingcriticalwill.org/legal/npt/RevCon05/GDstatements/index.html>.

الملحق رقم (13 ـ أ)
القـوى النوويـة في العـالـم، 2006

شانون ن. كايل
فيتالي فيدشنكو
وهانس م. كريستنسن

I مقدمة

فيما ينصبُّ الاهتمام العالمي على برامج إيران وكوريا الشمالية النووية، ثمة ثماني دول تمتلك نحو 12100 سلاح نووي عملياتي (انظر الجدول رقم (13أ ـ 1))[1]. وهناك عدة آلاف من الأسلحة النووية في حالة تأهب وجاهزة للإطلاق في غضون دقائق. وإذا ما أُحصيت جميع الرؤوس النووية ـ الرؤوس العملياتية والرؤوس الاحتياطية وتلك المخزونة في وضع نشط وغير نشط ـ نجد أن الولايات المتحدة وروسيا والمملكة المتحدة وفرنسا والصين والهند وباكستان وإسرائيل تملك مجتمعة ما يصل مجموعه إلى أكثر من 27000 رأس نووي.

ولا يبدو أن أياً من الدول النووية المعترف بها قانوناً، وفق تعريف معاهدة حظر الانتشار لسنة 1968، تخطط لنزع أسلحة ترسانتها النووية في المستقبل المنظور[2]. أما

---

(1) بشأن التطورات في القوى النووية العالمية، انظر: S. N. Kile and H. M. Kristensen, «World Nuclear Forces, 2005,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 578-602,

وطبعات سابقة من كتاب **سيبري السنوي**. وللاطلاع على مناقشة للتحكم الوطني في الأسلحة النووية في هذه الدول الثماني انظر الفصل 5 في هذا الكتاب.

(2) وفقاً لمعاهدة حظر الانتشار (NPT)، فإن الدول التي صنعت وفجرت جهازاً نووياً قبل 1 كانون الثاني/ يناير 1967 هي فقط الدول المعترف بها كدول أسلحة نووية. وبهذا التعريف، تكون الصين وفرنسا =

روسيا والولايات المتحدة، فإنهما في صدد خفض قواهما النووية العملياتية كنتيجة لمعاهدتين ثنائيتين ـ معاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجية 1991 (معاهدة START I) ومعاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية 2002 (معاهدة SORT)[3]. وفي الولايات المتحدة، بدأ تنفيذ مراجعة الوضع النووي (NPR) لسنة 2001[4] متناولاً جميع جوانب الأوضاع النووية. ويشمل هذا تقليصاً بواقع «النصف تقريباً» للمخزون الإجمالي بحلول سنة 2012 وتطوير صواريخ باليستية وغواصات استراتيجية وقاذفات قنابل بعيدة المدى ـ كلها جديدة ـ وأسلحة نووية جديدة أو معدَّلة، ومنشآت إنتاج أسلحة نووية، وأنظمة قيادة وتحكُّم نووية، وخطط حرب نووية معدلة. وبالمثل، أعلنت روسيا خطتها لتقليص الصواريخ الباليستية ذات القواعد الأرضية بصورة رئيسة، لكن ليس للتفكيك بل للإبقاء، ولعقد آخر، على صواريخ باليستية عابرة للقارات (ICBMs) مزودة بمركبات عودة قابلة للتسديد على نحو مستقل (MIRVs). وفي قيد الإدخال إلى الخدمة صاروخ جديد عابر للقارات، وغواصات استراتيجية من فئة جديدة، وصاروخ جوال (أو مجنح، كروز). ويظهِر الجدولان رقما (13أ ـ 2) و(13أ ـ 3) تكوين القوى النووية المنشورة والتابعة للولايات المتحدة وروسيا، على التوالي.

إن ترسانة الصين والمملكة المتحدة وفرنسا النووية أصغر كثيراً من ترسانتي الولايات المتحدة وروسيا. والبيانات بشأن ما لديها من وسائط إيصال ومخزونات من الرؤوس النووية واردة في الجداول أرقام (13أ ـ 4) ـ (13أ ـ 6). والصين موشكة على نشر جيل جديد من الصواريخ الاستراتيجية، لكن ما زال غير واضح ما إذا كانت تنوي نشر قوة نووية استراتيجية أكبر كثيراً أو نشر قوة أحدث من الحجم نفسه نسبياً. وفرنسا منهمكة حالياً بتطوير ونشر جيل جديد من الغواصات المسيرة بالطاقة النووية والمسلحة بصواريخ باليستية (SSBNs)، وصواريخ باليستية تُطلق من غواصات (SLBMs)، وأسلحة نووية

= وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة دول الأسلحة النووية الأطراف في معاهدة حظر الانتشار.

(3) وقّعت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي معاهدة START I في سنة 1991، وأصبحت المعاهدة نافذة المفعول، بالنسبة إلى روسيا والولايات المتحدة، في 5 كانون الأول/ ديسمبر 1994 (وبموجب بروتوكول لشبونة 1992، الذي دخل حيز التنفيذ في 5 كانون الأول/ ديسمبر 1994، تحملت بيلاروسيايا وكازاخستان وأوكرانيا أيضاً التزامات الاتحاد السوفياتي السابق بمقتضى المعاهدة). للاطلاع على المعاهدة انظر: <http://www.state.gov/www/global/arms/starthtm/start/toc.html>

وقّعت معاهدة SORT من قِبل روسيا والولايات المتحدة في سنة 2002، وسرى مفعولها في 1 حزيران/ يونيو 2003، وهي متوافرة في: <http://www.state.gov/t/ac/trt/18016.htm>.

وبخصوص مضامين SORT انظر: «Special Section,» *Arms Control Today*, vol. 32, no. 5 (June 2002), pp. 3-23.

(4) انظر: «Nuclear Posture Review [Excerpts], Submitted to Congress on 31 December 2001,» 8 January 2002, <http://www.globalsecurity.org/wmd/library/policy/dod/npr.htm>.

تُطلق من الجو، رغم أن عدد الرؤوس النووية العملياتية قد ينخفض قليلاً مع دخول الصاروخ الباليستي الجديد الذي يطلق من غواصة الخدمة في سنة 2010 تقريباً. وخلافاً لأي من الدول النووية الأخرى، تواصل فرنسا نشر أسلحة نووية في أسطولها من سفن السطح في زمن السلم.

الجدول رقم (13أ ـ 1)
القوى النووية العالمية بحسب الرؤوس النووية المنشورة، كانون الثاني/يناير 2006

البلد[أ]	الرؤوس النووية الاستراتيجية	الرؤوس النووية غير الاستراتيجية	العدد الإجمالي للرؤوس النووية
الولايات المتحدة الأمريكية	5021	500	5521[ب]
روسيا	3352	2330	5682[ج]
المملكة المتحدة	185[د]	ـ	185
فرنسا	348	ـ	348
الصين	130 ~	؟[هـ]	130 ~
الهند	ـ	ـ	50[و] ~
باكستان	ـ	ـ	60[و] ~
إسرائيل	ـ	ـ	100 ـ 200[و]
المجموع			**12100 ~**

ملاحظات:

أ ـ زعمت كوريا الشمالية في سنة 2005 أنها طورت أسلحة نووية، رغم أنه ليس هناك معلومات علنية للتحقق من هذا الزعم.

ب ـ يحتوي المخزون الإجمالي الأمريكي، بما فيه الرؤوس الاحتياطية، على حوالى 10000 رأس نووي. وإلى ذلك، هناك 5000 قلب بلوتونيوم (نويات) مخزونة كاحتياط استراتيجي، بينما تشكل 7000 نواة أخرى معظم الـ 34 طناً من البلوتونيوم الصالحة لصنع أسلحة والمعلنة فائضاً عن الحاجات العسكرية.

ج ـ يحتوي المخزون الإجمالي الروسي على 16000 رأس نووي تقريباً، منها نحو 10000 رأس مخزون أو/و ينتظر التفكيك.

د ـ لبعض الرؤوس النووية الموجودة في الغواصات الاستراتيجية البريطانية مهمات شبه استراتيجية.

هـ ـ وجود رؤوس نووية صينية عملياتية غير استراتيجية ليس مؤكداً.

و ـ يعتقد أن مخزونات الهند وباكستان وإسرائيل منشورة جزئياً فقط.

أما مخزون المملكة المتحدة من الأسلحة النووية، فقد استقر عند حوالى 200 رأس نووي: المملكة المتحدة هي الدولة الوحيدة بين الدول النووية الخمس التي لا يُعرف أن

لديها أنظمة أسلحة نووية جديدة قيد التطوير. ومع ذلك، يبدو أن المملكة المتحدة بدأت برنامجاً متعدد المراحل لتمديد فترة خدمة الرأس الحربي للصاروخ الباليستي ترايدنت 2» -D) (5 الذي يطلق من غواصة، وستواجه قريباً قراراً بشأن مستقبل ردعها النووي بعد بلوغ نظام «ترايدنت» (Trident) نهاية مدة خدمته المقررة.

يصعب على نحو خاص الحصول على معلومات علنية عن الترسانات النووية للدول الثلاث التي ليست أطرافاً في معاهدة حظر الانتشار ـ الهند وباكستان وإسرائيل. والمعلومات المتوافرة محدودة ومتضاربة غالباً. الهند وباكستان كلتاهما توسعان قدراتهما النووية العملياتية، بينما يبدو أن إسرائيل تنتظر تطور الوضع في إيران. تقدم الجداول (13أ ـ 7) و(13أ ـ 9) معلومات عن أوضاع الترسانات النووية الهندية والباكستانية والإسرائيلية.

الأرقام في الجداول تقديرات مبنية على معلومات علنية وتتضمن بعض التقلبات، كما هو مشار إليها في الملاحظات.

II القوى النووية الأمريكية

بلغ المخزون النووي الأمريكي حتى كانون الثاني/ يناير 2006 ما يقدَّر بـ 5500 رأس نووي نشط أو عملياتي[5]، تتألف من أكثر من 5000 رأس نووي استراتيجي و500 رأس نووي غير استراتيجي. وهناك 215 رأساً نووياً آخر في الاحتياط، الذي يضم أيضاً أكثر من 4200 رأس نووي غير نشط، فيصبح المخزون الإجمالي نحو 10000 رأس نووي.

من المخزون الأمريكي الحالي، هناك أكثر من 4000 رأس نووي يُنتظر إحالتها إلى «التقاعد» لتفكيكها بحلول سنة 2012 كنتيجة لخطة مخزون الأسلحة النووية الموضوعة في سنة 2004. وسيأتي معظم هذه الرؤوس النووية من الاحتياطي الضخم من الرؤوس النووية غير النشطة، بينما سيأتي عدد أصغر من رؤوس نووية أُزيلت من الوضع العملياتي كنتيجة لتنفيذ معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT). وهذا سيجعل المخزون 6000 رأس نووي تقريباً.

ولأن معاهدة (SORT) لا تتضمن إجراءات تثبُّت، ولأن معاهدة (START I) تنتهي صلاحيتها في سنة 2009، فإن مراقبة تطور القوى النووية الاستراتيجية الروسية والأمريكية ستزداد صعوبة بصورة مطردة. وبما يشبه كثيراً ما كان يجري خلال الحرب الباردة، ستكون المراقبة بالأقمار صناعية والمخابرات البشرية مرة أخرى الوسائل الرئيسة

(5) هذا التقرير للرؤوس النووية العملياتية يفوق التقدير لسنة 2005 بـ 600 رأس نووي بفضل معلومات جديدة عن تكوين المخزونات النشطة وغير النشطة. انظر : Kile and Kristensen, «World Nuclear Forces, 2005,» p. 580.

التي تُراقب بها قوتا العالم النوويتان الكبريان إحداهما لتطورات القوة النووية في الأخرى ـ وربما تسيئان بها فهم هذه التطورات.

في موازاة تعديل القوى النووية، قامت وزارة الدفاع الأمريكية برفع كفاية خططها للضربات النووية لتعبّر عن توجيه رئاسي جديد وانتقال في التخطيط الحربي من الخطة العملياتية الواحدة المتكاملة (SIOP) من عهد الحرب الباردة إلى مجموعة خطط لضربات أصغر وأكثر مرونة لإنزال الهزيمة بخصوم الزمن الحاضر. وتعرف خطة الحرب الاستراتيجية المركزية الجديدة باسم OPLAN (خطة العمليات) 8044. وقد وصف الرئيس السابق لهيئة رؤساء الأركان المشتركة الجنرال ريتشارد ب. مايرز (R. B. Meyers) بعض التغييرات في التخطيط في شهادة أمام الكونغرس في شباط/ فبراير 2005: «قامت [القيادة الاستراتيجية الأمريكية] بمراجعة خطتنا للردع والرد الاستراتيجيين، وهي الخطة التي سرى مفعولها في خريف 2004. وهذه الخطة المنفتحة والمفصَّلة توفر خيارات أكثر مرونة لطمأنة الحلفاء، وتثبيط الخصوم وردعهم، وإذا لزم الأمر، التغلب عليهم في نطاق أوسع من الظروف الطارئة»[6].

من الأمثلة على هذا التعديل خطة المفهوم (CONPLAN 8022)، وهي خطة استخدام سريع للقدرات النووية، أو التقليدية، أو قدرات حرب المعلومات لتدمير ـ بصورة استباقية، إذا لزم الأمر ـ «أهداف ملحة زمنياً» في أي مكان في العالم. وقد أصدر وزير الدفاع دونالد رامسفيلد «أمر تأهب» في بداية سنة 2004 وجّه فيه الجيش لوضع (CONPLAN 8022) موضع التنفيذ. ونتيجة لذلك، أصبحت الآن سياسة الاستباق لدى إدارة الرئيس جورج دبليو بوش سياسة عملياتية من أجل القاذفات البعيدة المدى والغواصات الاستراتيجية وعلى الأرجح الصواريخ الباليستية العابرة للقارات.

الصواريخ الباليستية ذات القواعد الأرضية

على أساس التقدير حتى كانون الثاني/ يناير 2006، خُفضت قوة الصواريخ الأمريكية العابرة للقارات في سنة 2005 بواقع 10 صواريخ مع خروج الصاروخ «بيسكيبر» (Peacekeeper) (MX) من الخدمة. وسيتم تعديل الـ 500 رأس نووي (W87) من الصواريخ «بيسكيبر» الـ 50 لتحل محل الرؤوس النووية (W62) التي تحملها الصواريخ العابرة للقارات «مينيتمان» (Minuteman) ابتداء من السنة المالية 2006. والرأس النووي (W87)، ذو القوة البالغة 310 كيلوطن، يساوي تقريباً ضعف قوة (S62)، الأمر الذي سيوسع نطاق الأهداف المصلدة التي يمكن إبقاؤها في دائرة الخطر بقوة «مينيتمان». وسيتم

(6) R. B. Myers, General, US Air Force, Chairman of the Joint Chiefs of Staff, Posture Statement before the Senate Armed Services Committee, 17 February 2005, <http://www.senate.gov/~armed_services/statemnt/2005/February/Myers%2002-17-05.pdf>, p. 32.

إخراج (W62) من الخدمة بحلول سنة 2009. وقد استمر خلال سنة 2005 العمل على تحديث أنظمة التوجيه والدفع في قوة الصواريخ «مينيتمان».

وقد تخلت الولايات المتحدة عن معاهدة (START II) في سنة 2002، وهي تخطط الآن للإبقاء على قدرات رؤوس متعددة لقوتها من الصواريخ الباليستية العابرة للقارات. وسيُخفض عدد الرؤوس المنشورة على الصواريخ الباليستية العابرة للقارات إلى 500 رأس للامتثال لسقف معاهدة (SORT) الذي لا يتعدى الـ 2200 رأس استراتيجي منشورة عملياتياً بحلول سنة 2012. غير أن مئات من رؤوس الصواريخ الباليستية العابرة للقارات ستبقى في احتياطي «القوة السريعة الرد» مع احتمال تركيبها على صواريخ «مينيتمان».

تم في سنة 2005 اختبار 4 صواريخ «مينيتمان 3» بإطلاقها من قاعدة فاندنبرغ الجوية في كاليفورنيا؛ ثلاثة صواريخ منها مزودة بمركبة عودة واحدة والصاروخ الرابع مزود بثلاث مركبات عودة. وكان إطلاق أحد الصواريخ المزودة بمركبة عودة واحدة (من قاعدة مالمستورم الجوية) بمثابة اختبار توضيحي لتكييف الرأس النووي (W87) بحيث يُنقل من الصواريخ (MX) «بيسكيبر» «المتقاعدة» إلى الصواريخ «مينيتمان 3»[7].

ويستمر العمل على تصميم صاروخ باليستي جديد عابر للقارات لإحلاله محل «مينيتمان 3» ابتداء من سنة 2018. وينص «بيان لزوم المهمة» (MNS) للصاروخ الباليستي الجديد العابر للقارات على أن الأسلحة النووية سوف «تستمر في تأدية دور فريد ولا غنى عنه في السياسة الأمنية الأمريكية» وأن قوة ردع نووي أرضية القواعد وفعّالة وذات صدقية «بعد سنة 2020» سوف «تعد الولايات المتحدة لمستقبل مجهول بالحفاظ على التفوق النوعي الأمريكي في قدرات خوض الحروب في الحقبة الزمنية 2020 ـ 2040»[8].

الغواصات حاملة الصواريخ الباليستية

أحيل الصاروخ الباليستي «ترايدنت 1» (C-4) الذي يطلق من غواصة إلى «التقاعد» في تشرين الأول/ أكتوبر 2006 بعد خدمة دامت 26 عاماً، وذلك عندما أفرغت الغواصة الأمريكية «ألاباما» (Alabama) الصواريخ العملياتية (C-4) الـ 24 الأخيرة. وسيتم تحويل «ألاباما»، إلى جانب ثلاث غواصات أخرى كانت مزودة بصواريخ (C-4) سابقاً، كي

(7) قرارات مراجعة الدفاع الرباعية لسنة 2006 تقليص قوة الصواريخ الباليستية العابرة للقارات 50 صاروخاً، أي إلى 450 صاروخاً، ابتداء من السنة المالية 2007. انظر: US Department of Defense, Office of the Secretary of Defense, *Quadrennial Defense Review*, 6 February 2006, <http://www.defenselink.mil/qdr/report/Report20060203.pdf>.

(8) US Department of the Air Force, HQ, Air Force Space Command/Data Records Management, «Final Mission Need Statement (MNS), AFSPC 001-00: Land-Based Strategic Nuclear Deterrent,» Acquisition Category One (ACAT I), 18 January 2002, p. 2.

تحمل الصاروخ الباليستي (D-5) الأطول مدى والأكثر دقة. وقد جرى بالفعل تحويل الغواصة «ألاسكا» (Alaska) والغواصة «نيفادا» (Nevada)، في حين أن الغواصتين «هنري م. جاكسون» (Henry M. Jackson) و«ألاباما» ستحولان في سنة 2006 وسنة 2007. .

استمر في سنة 2005 تعزيز قوة الغواصات المسلحة بصواريخ نووية في المحيط الهادئ بنقل غواصتين أُخريين من خليج كينغز (Kings Bay) في جورجيا إلى بانغور (Bangor) في ولاية واشنطن. ووصلت الغواصة «لويزيانا» (Louisiana) إلى مينائها الجديد في بانغور في تشرين الأول/ أكتوبر، وتلتها «مين» (Maine) في تشرين الثاني/ نوفمبر. وترفع عمليتا النقل عدد غواصات الأسطول الأمريكي في المحيط الهادئ إلى 9 غواصات، وتتركان 5 غواصات فقط في المحيط الأطلسي، وهذا أدنى عدد منذ أن نُشرت غواصات مسلحة بصواريخ للمرة الأولى في سنة 1961. والغرض من نقل الغواصات إلى المحيط الهادئ لرفع مستوى استهداف الصين، على الرغم من أن الغواصات المسلحة بصواريخ نووية في المحيط نفسه تستهدف أيضاً روسيا وكوريا الشمالية.

ولقد اشترت البحرية الأمريكية خمسة صواريخ باليستية (D-5) إضافية في ميزانية السنة المالية 2006، وتم تحديد فترة إنتاج هذا النوع من الصواريخ حتى سنة 2013 ضمناً، ليصل العدد الإجمالي إلى 561 صاروخاً. وسيتيح تطوير برنامج «تمديد العمر» (LE) للصواريخ (D-5) الـ 108 الأقدم عهداً بمجاراة فترة خدمة قوة الصواريخ «ترايدنت»، التي مُددت إلى سنة 2042 ضمناً.

وتم اختبار إطلاق 5 صواريخ (D-5)، أربعة من غواصتين نوويتين أمريكيتين وواحد من غواصة نووية بريطانية. وتضمن الاختبار الأول، الذي نُفذ من الغواصة الأمريكية «تينيسي» (SSBN-734) (Tennessee) قبالة شواطئ فلوريدا في آذار/ مارس، إطلاق صاروخ في أقصر مسار سلكه صاروخ باليستي أمريكي يُطلَق من غواصة: 1200 ميل بحري (2222 كلم). وكانت مركبة العودة مجهزة بـ «مساعِد للدقة»، حيث استُخدم نظام قلّاب ثلاثي المحاور طورته مؤسسة «لوكهيد مارتن» (Lockheed Martin)، ومكّن هذا النظام من المناورة بمركبة العودة بدقة «شبيهة بدقة تحديد المواقع بالأقمار الصناعية GPS» (ضمن 10 أمتار). واعتُمدت في طريقة توجيه الضربات برؤوس حربية نووية وتقليدية المحاكاة بأجهزة كمبيوتر.

يستمر تحديث الرأس النووي (W76) بثلاثة مساع محددة يجري بذلها؛ يشتمل أحدها على برنامج لتمديد فترة الخدمة، يقوم من بين أمور أخرى، باستبدال نظام التسليح والرمي والتجهيز بصمام التفجير (AF&F) على مركبة عودة (W76/Mk4) ليضيف قدرة على انفجار أرضي من شأنه أن يعزّز كثيراً من قدرة السلاح على الفتك بأهداف أشد صلادة. وقد يسمح الرأس الحربي المعدل، الذي سيُسمى (W76-1)، بتقليص الحصيلة المتفجرة. ويشتمل المسعى الثاني على إضافة «مساعد الدقة» إلى مركبة العودة (Mk-4) لتعزيز فاعلية الرأس

الحربي/ (Mk-4) (W76-1) وللتمكين من نشر رؤوس حربية تقليدية على الصاروخ الباليستي «ترايدنت 2» (d-5) الذي يطلق من غواصة. ويشتمل المسعى الثالث على تصميم يدمج (w76-1) بمركبة العودة الأكبر (Mk5) التي تُستخدم عادة للرأس الحربي (W88)، وذلك للتخفيف من قيود التصميم المطلوب لدى استخدام مركبة العودة الأصغر (Mk4)[9].

قاذفات القنابل بعيدة المدى

بقي حجم قوة القاذفات الأمريكية في سنة 2005 بلا تغيير، لكن أعمال رفع كفاية الطائرات وأسلحتها النووية استمرت.

يقوم سلاح الجو الأمريكي باستبدال أجهزة اتصالات قاذفاته الراديوية ذات التردد فوق العالي (UHF) والتردد العالي جداً (VHF) وأنظمة اتصالاتها بالأقمار الاصطناعية (SATCOM) بنظام اتصالات جديد لاستقبال صوت وبيانات مما بعد خط التسديد (BLOS). وسوف يتيح هذا للأطقم مراجعة خطط المهمة بكاملها في أثناء توجهها إلى أهدافها. وسيتم أيضاً إضافةً نظام اتصالات أقمار اصطناعية ذات تردد بالغ العلو (EHF) لضمان تمتع القاذفات باتصالات (BLOS) آمنة خلال مهمتها النووية.

وفي سنة 2005 بدأ تركيب إلكترونيات طيران محسّنة في منتصف «أعمارها» (AMI) على القاذفات (B-52H)، التي هي الناقلة الوحيدة للصواريخ كروز التي تطلق من الجو (ALCM) والصاروخ كروز المتطور (ACM)، لتحسين قدرات الطائرات من حيث الملاحة وإطلاق الأسلحة. ويُتوقع انتهاء أعمال التركيب في أيلول/ سبتمبر 2008. كما إن راديو الاتصالات بواسطة الأقمار الاصطناعية الخاص بسلاح (AFSATCOM) براديو ذي تردد بالغ العلو لتحسين الاتصالات في سيناريوهات القصف النووي.

ويدرس سلاح الجو الأمريكي خيارات بشأن طائرة قاذفة جديدة بعيدة المدى لاستبدال قوة القاذفات الحالية في آخر الأمر. كما إنه يدرس خيارات تتعلق بصاروخ كروز نووي من جيل جديد. ومن الاحتمالات صاروخ كروز محسّن ومتعدد الخدمات وذو حمولة نووية ومدى أطول لدعم مهمات قصف عالمية ضد «أهداف في العمق ضمن بيئات مستقبلية شديدة الخطورة وبعيدة عن المتناول»، بحسب وثائق سلاح الجو. والمتصوَّر هو أن يتم إطلاق الحمولة النووية من قاذفات أو من منصات برية أو بحرية مختلفة.

(9) قررت مراجعة الدفاع الرباعية لسنة 2006 استبدال رؤوس حربية على 24 صاروخ «ترايدنت 2» (D-5 برؤوس حربية تقليدية تُنشر في سنة 2008. والغاية هي مزج صواريخ تقليدية ونووية في أسطول الغواصات النووية كله ـ وهذه خطة يمكن أن يكون لها ـ في حال موافقة الكونغرس عليها ـ تأثير كبير في استقرار الأزمات إذا ما أساء خصم نووي تفسير انطلاق صاروخ D-5 تقليدي التسليح واعتبره ضربة نووية استباقية. انظر: US Department of Defense, Office of the Secretary of Defense, Ibid.

الجدول رقم (13أ ـ 2)
القوى النووية الأمريكية، كانون الثاني/ يناير 2006

النوع	التسمية	العدد المنشور	سنة النشر	المدى (كلم)[أ]	الرؤوس الحربية × الحصيلة	عدد الرؤوس الحربية
القوى الاستراتيجية قاذفات القنابل[ب]						
B-52H	Stratofortess	56/85	1961	16000	صواريخ كروز تطلق من الجو 5 ـ 150 كيلوطن	1000[ج]
					صواريخ كروز متطورة 5 ـ 150 كيلو طن	400
B-2	Spirit	16/21	1994	11000	قنابل	555[د]
المجموع الفرعي		72/106				1955
الصواريخ الباليستية العابرة للقارات[هـ]						
LGM-30G	Minuteman III					
	Mk-12	50	1970	13000	3×170 كيلوطن	150
		150			1×170 كيلوطن[و]	150
	Mk-12A	300	1979	13000	2 ـ 3 × 335 كيلوطن	
المجموع الفرعي		500				1050
الغواصات النووية/ الصواريخ الباليستية التي تطلق من غواصات[ز]						
UGM-133A	Trident II (D-5)	غير متوافر	1992	> 7400	6×100 كيلوطن	1632
	Mk-4					
	Mk-5	غير متوافر	1990	> 7400	6×475 كيلوطن	384
المجموع الفرعي	336					3016
المجموع الفرعي الاستراتيجي						5021
القوى غير الاستراتيجية						
قنابل B61-3, -4, -10		غير متوافر	1979	غير متوافر	0,3 ـ 170 كيلوطن	400[ح]

يتبـــــع

تابـــــع

صواريخ كروز Tomahawk تطلق من غواصات		320	1984	2500	1×5 ـ 150 كيلوطن	100[ط]
المجموع الفرعي غير الاستراتيجي						500
المجموع						**5521**[ي]

ملاحظات:

أ ـ مدى الطائرات لأغراض توضيحية فقط؛ المدى الفعلي يتفاوت بحسب جانبية الطيران والحمولة من الأسلحة.

ب ـ الرقم الأول في عمود «العدد المنشور» هو العدد الإجمالي للقاذفات (B-52H) المخزونة، ومنها الطائرات المعدَّة للتدريب والاختبار والاحتياط. والرقم الثاني يتعلق بطائرات قائمة موجودات المهمة الأولية، أي عدد الطائرات العملياتية المخصصة لمهمات نووية وتقليدية في زمن الحرب.

ج ـ هناك 360 رأساً حربياً آخر لصواريخ كروز موجودة في الاحتياط.

د ـ متوافرة لـ B-52-H وB-2A كلتيهما.

هـ ـ أحيل الصاروخ الباليستي العابر للقارات «بيسكيبر» إلى «التقاعد» في أيلول/ سبتمبر 2005. وربما يجري تنفيذ خطة إنقاص حمولة جميع الصواريخ الباليستية «مينيتمان» إلى رأس حربي واحد تقيداً بسقف القوة المحددة من قِبل معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT). وسيحال الرأس الحربي (Mk-12) (W62) إلى «التقاعد» بحلول سنة 2009.

و ـ خُفض في سنة 2001 عدد الرؤوس الحربية لكل صاروخ من الصواريخ «مينيتمان 3» الـ 150 من 3 رؤوس حربية إلى رأس حربي واحد (W62). والصواريخ هذه تابعة للجناح الفضائي 90 المرابط في قاعدة ف. إي. وارن الجوية.

ز ـ يجري تحويل سلاح غواصتين من الغواصات النووية الـ 14 من الصاروخ (C-4)، الذي أحيل إلى «التقاعد» في تشرين الأول/ أكتوبر 2005، إلى الصاروخ (C-5). وعلى الرغم من أن الصواريخ (D-5) محصية بموجب معاهدة (START I) كصواريخ تحمل كل منها 8 رؤوس حربية، فقد أتمت البحرية الأمريكية تخفيضاً تمهيدياً في سنة 2005 (إلى ما معدله 6 رؤوس حربية لكل صاروخ) وستنفذ لاحقاً عملية تخفيض إضافية للتقيد بسقف القوة المحدد بمعاهدة (SORT) في سنة 2012.

ح ـ نحو 400 قنبلة (بما فيها قنابل غير نشطة) منشورة في أوروبا.

ط ـ هناك 200 رأس حربي آخر من نوع (W80-0) موجودة في تخزين غير نشط. وما عدت صواريخ الهجوم البري «توماهوك»/ النووية منشورة مع الأسطول وإنما هي مخزونة في البر.

ي ـ هناك 215 رأساً حربياً آخر في الاحتياط وأكثر من 4220 رأساً حربياً محفوظة في المخزون غير النشط من أجل مخزون مالي يبلغ 10000 رأس حربي تقريباً. وإلى ذلك، ثمة أكثر من 12000 نوية بلوتونيوم مخزونة في المصنع «بانتيكس» في تكساس.

المصادر: وزارة الدفاع الأمريكية، تقارير مختلفة خاصة بالميزانية ونشرات صحافية؛ وزارة الطاقة الأمريكية، تقارير مختلفة خاصة بالميزانية؛ وزارة الدفاع الأمريكية، مذكرات تفاهم معاهدة (START I) من سنة 1990 إلى تموز/ يوليو 2005 ضمناً؛ وزارة الدفاع الأمريكية؛ وثائق مختلفة تم الحصول عليها بموجب قانون حرية المعلومات؛ البحرية الأمريكية، اتصالات شخصية؛ المعهد البحري الأمريكي (Proceedings)، أعداد مختلفة؛ تقديرات المؤلف، و«NRDC Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues.

الأسلحة النووية غير الاستراتيجية

كانت الولايات المتحدة في كانون الثاني/ يناير 2006 تحتفظ بحوالى 500 رأس نووي نشط غير تقليدي. وكانت هذه الرؤوس النووية مكونة من 400 قنبلة جاذبية و100 رأس نووي (W80-0) لصواريخ الكروز «توماهوك» للهجوم البري (TLAM/Ns). وهناك 790 رأساً حربياً غير استراتيجي في مخزون غير نشط. وعلى الرغم من ضخامة عدد الرؤوس الحربية، فلا مراجعة الوضعية النووية (NPR)/200 ولا معاهدة تقليص الأسلحة (SORT) تتناولان الأسلحة النووية غير الاستراتيجية.

كان التغيير الأبرز في سنة 2005 هو أن جميع القنابل (B61-10) تُعتبر الآن جزءاً من المخزون غير النشط. وما زال بعض هذه الأسلحة منشوراً في أوروبا مع القنابل (B61-3/4). وهناك ما مجموعه 440 قنبلة (B61) نووية غير استراتيجية منشورة في ثماني قواعد جوية في ست دول أوروبية أعضاء في الناتو (بلجيكا، ألمانيا، إيطاليا، هولندا، تركيا، المملكة المتحدة). وتتضمن طائرات دول غير نووية أعضاء في الناتو، وهي طائرات منتدبة لمهمات قصف نووي، طائرات F-16 بلجيكية وهولندية وطائرات «تورنيدو» قتالية تابعة لألمانيا وإيطاليا(10).

يبلغ عدد الرؤوس الحربية النشطة التي تطلق من الصواريخ (TLAM/N) 100 رأس فقط من نوع (W80-0)؛ وهناك 200 رأس حربي آخر في التخزين غير النشط. والصواريخ (ILAM/N) معدة للنشر في غواصات نووية مختارة من فئات «لوس أنجلوس» و«لوس أنجلوس المحسنة» و«فرجينيا». وليس هذا السلاح منشوراً في البحر في الظروف العادية، لكن يمكن إعادة نشره في غضون 30 يوماً من صدور قرار بنشره.

إدارة مخزون الرؤوس النووية وتحديثها

إن المخزون الأمريكي الإجمالي المشتمل على 10000 رأس حربي تقريباً منظَّم في فئتين: رؤوس حربية نشطة ورؤوس حربية غير نشطة. وتتضمن الفئة النشطة رؤوساً حربية بتمامها مع جميع المكونات التي هي إما منشورة على أنظمة إطلاق عملانية وإما تشكل جزءاً من «القوة المستجيبة» من الرؤوس الحربية الاحتياطية التي يمكن نشرها على أنظمة إطلاق عملياتية في وقت قصير نسبياً.

وتتضمن الفئة غير النشطة رؤوساً حربية محفوظة في التخزين الطويل الأمد فيما مكونات «عمرها» المحدود (الترِتيوم (Tritium)) مزالة. وفيما يجري تطبيق معاهدة تقليص

(10) بشأن تاريخ الأسلحة النووية الأمريكية وأوضاعها في أوروبا، انظر: H. M. Kristensen, «US Nuclear Weapons in Europe,» Natural Resources Defense Council, Washington, DC, 2005, <http://www.nrdc.org/nuclear/euro.contents.asp>.

الأسلحة (SORT) وخطة مخزون الأسلحة النووية 2004 على مدى الأعوام الستة المقبلة، ستحتوي «القوة المستجيبة» على ما يقرب من ثلاثة أضعاف عدد الرؤوس الحربية المنشورة عملياتياً. وإضافةً إلى الرؤوس الحربية النشطة وغير النشطة الـ 1000، تختزن الولايات المتحدة نحو 5000 قلب بلوتونيوم (نويات) في مصنع بانتيكس في تكساس بوصفها احتياطاً استراتيجياً. وقرابة العدد نفسه من المجموعات المعلبة (ملفات ثانوية نووية حرارية) محفوظة في مصنع أوك ريدج Y-12 في تنيسي. وهناك 7000 نوية أخرى محفوظة في بانتيكس تشكل معظم الأطنان الـ 34 من البلوتونيوم الصالح لصنع سلاح والذي سبق لإدارة الرئيس بيل كلينتون أن أعلنته زائداً عن الحاجة العسكرية. ومصدر هذه النويات الـ 12000 هو رؤوس حربية «متقاعدة».

III القوى النووية الروسية

الصواريخ الباليستية ذات القواعد الأرضية

تقليدياً، شكلت الصواريخ الباليستية العابرة للقارات المخصصة للقوات الصاروخية الاستراتيجية (SRF) العنصر الأكبر من عناصر القوى النووية الاستراتيجية السوفياتية/ الروسية. وكانت القوات الصاروخية الاستراتيجية في كانون الثاني/ يناير 2006 مؤلفة من ثلاثة جيوش صاروخية، أي ما مجموعه 13 فرقة صاروخية: جيش الحرس الصاروخي 27 (مقر قيادته في فلاديمير، 5 فرق)، والجيش الصاروخي 31 (أورنبورغ، 3 فرق)، وجيش الحرس الصاروخي 33 (أومسك، 5 فرق)[11]. في سنة 2005، أزالت القوات الصاروخية الاستراتيجية فرقتين صاروخيتين وأخرجت من الخدمة 36 صاروخ (SS-18) و14 صاروخ (SS-19) و36 صاروخ (SS-25) وجميع ما بقي من الصواريخ (SS-24)[12]. ووفقاً للخطة البعيدة الأجل من أجل قوات روسيا الاستراتيجية، وقد أعلنت في نهاية سنة 2004، ستقوم القوات الصاروخية الاستراتيجية في نهاية المطاف بنشر الصاروخ (SS-27 Topol-M) فقط، بينما سيتم إخراج جميع الصواريخ الباليستية للقارات من الخدمة بالتدريج[13].

(SS-27 Topol-M) صاروخ باليستي عابر للقارات من ثلاث مراحل وذو وقود دفع جامد؛ وقد طُوِّر في طرازين: متنقل على الطرق (RS-12M1) وثابت في صوامع (RS-12M2) وقد بدأ نشر الأخير سنة 1997 في صفوف الفرقة الصاروخية 60 في تاتيشتشيفو

---

(11) «Strategic Rocket Forces,» Russian Nuclear Forces Project, 17 December 2005, <http://www.russianforces.org/eng/missiles/>.

(12) Kile and Kristensen, «World Nuclear Forces, 2005,» pp. 586-587.

(13) N. Poroskov, ««V God Budem Sokrachshyatª po odnoy-dve raketnye divizii» ['We Will be Decommissioning One or Two Missile Divisions a Year],» *Vremya Novostey*, 6 May 2005, <http://www.vremya.ru/2005/78/4/124290.html>.

(Tatishchevo)، إقليم ساراتوف، كبديل من الصواريخ (SS-19) المركزة هناك. وأضيف صاروخا (Topol - M) آخران في كانون الأول/ ديسمبر 2005[14]. وسيتعين على روسيا نشر ما معدله 4 أو 5 صواريخ في السنة لإنجاز خطتها الهادفة إلى استملاك 64 صاروخ (RS-12M2) لتكون في الخدمة بحلول سنة 2010[15].

وفقاً لأمر الدفاع عن الدولة 2006، ستقتني روسيا 6 صواريخ (Topol-M) في سنة 2006، بينما كان العدد 4 صواريخ في سنة 2005[16]. وستكون ثلاثة منها صواريخ (RS-12M1) المتنقلة على الطرق والمقرر نشرها في صفوف الفرقة الصاروخية 54 في تايكوفو، منطقة إيفانوفو، بحلول كانون الأول/ ديسمبر 2006[17]. وتخطط روسيا لامتلاك 15 صاروخاً من هذا الطراز بحلول سنة 2010[18].

في 1 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 أجرت القوات الصاروخية الاستراتيجية إطلاقاً ناجحاً لصاروخ (RS-12M1 Topol-M) من ميدان كابوستين يار للاختبارات في منطقة أستراخان إلى ميدان بالخاش للاختبارات في كازاخستان. وقيل إن عملية الإطلاق اختبرت مركبة عودة جديدة فائقة السرعة وقادرة على المناورة في أثناء طيرانها لاختراق أنظمة دفاع صاروخية[19]. وصرح الرئيس فلاديمير بوتين في عدة مناسبات بأن روسيا تطور نظام صاروخ نووي جديداً «لا نظير له في العالم» وسيكون قادراً على التغلب على أي نظام دفاع صاروخي استراتيجي. ويعتقد كثير من المراقبين أن بوتين كان يشير إلى مركبة العودة القابلة للمناورة والمعدة للصاروخ (Topol-M). وصرح قائد القوات الصاروخية الاستراتيجية، الجنرال نيكولاي سولوفتسوف (N. Solovtsov)، بأن مركبة العودة الجديدة ستركَّب على الصواريخ Topol-M ابتداء من سنة 2006 ومن ثم على صاروخ باليستي جديد يطلق من غواصات، (R-30) «SS-NX-30 «Bulava[20]. وأشار أيضاً إلى أن إمكانية تجهيز Topol-M

(14) A. Dolinin, «Khraniteli derzhavy [The Guardians of the State],» *Krasnaya Zvezda*, 31 January 2006, <http://www.redstar.ru/2006/01/31_01/1_01.html>.

(15) Safronov, «Russian Missiles will Die of Old Age,» *Kommersant*, 1 April 2005, <http://www.kommersant.com/page.asp?id=559554>.

(16) «IFradkov Distributes Defense Order,» *Kommersant*, 1 December 2005, <http://www.kommersant.com/doc.asp?idr=527&id=631438>, and Kile and Kristensen, «World Nuclear Forces, 2005,» p. 587.

(17) I. Safronov, «Moskva ispytala assimetrichnyi otvet [Moscow has Tested an Asymmetrical Response],» *Kommersant*, 2 November 2005.

(18) انظر الهامش رقم 15 أعلاه.

(19) D. Richardson, «Russia Conducts Further Flight Test of Maneuvering Warhead,» *Jane's Missiles & Rockets*, vol. 10, no. 1 (January 2006), p. 11.

(20) انظر الهامش رقم 15 أعلاه. وبخصوص الصاروخ الباليستي (Bulava) انظر أيضاً القسم الفرعي «الغواصات حاملة الصواريخ الباليستية» أدناه.

برؤوس حربية متعددة، إذا اقتضى ذلك صدور قرار عن القيادة السياسية[21].

تخطط القوات الصاروخية الاستراتيجية لمواصلة نشر الصاروخ الباليستي الثقيل العابر للقارات ((SS-18 «Satan» (R-36M) لفترة 10 ـ 15 عاماً آخر، وربما لفترة أطول. وكانت روسيا ملتزمة، وفقاً لشروط معاهدة (START II) المهجورة، باطراح جميع صواريخها SS-18، التي يستطيع كل منها حمل عدد من الرؤوس الحربية يصل إلى 10 رؤوس. وحتى كانون الثاني/ يناير 2006، كان لدى روسيا 74 صاروخ (SS-18) في الخدمة القتالية بنسختيه: R-36MUTTKh وR-36M2 Vocvoda[22]. وكانت النسخة الأولى قد نُشرت أول مرة في 1979 ـ 1983 والنسخة الأخرى في 1988 ـ 1992. وهي صواريخ باليستية عابرة للقارات منشورة في صوامع، تتألف كل منها من مرحلتين وتُدفع بوقود سائل. وقد أنتجها مصنع يوخبوي للآلات في دْنِبْروبيتروفسك، أوكرانيا[23].

في كانون الأول/ ديسمبر 2004، نجحت روسيا في إطلاق اختباري للصاروخ (R-36M2)، الذي كان مستخدماً في القتال منذ 16 عاماً، كجزء من برنامج تمديد فترة خدمته. في صيف 2005، قامت القوات الاستراتيجية بعمليات صيانة إضافية، مددت فترات خدمة حوالى 40 صاروخاً من طراز (R-36M2) حتى عام 2016 على الأقل[24]. في 26 كانون الأول/ ديسمبر 2005، أعلن سولوفتسوف أن روسيا وأوكرانيا ستوقعان اتفاقية عمل مشترك لإعادة تجهيز عدد من صواريخ (R-36M2)[25].

وفي صيف 2005 مُددت فترة خدمة (R-36 MUTTKh) حتى 2007 ـ 2009، وسيتم بعد ذلك إخراج الصواريخ الباقية من الخدمة؛ إذ إن عملية الإخراج من الخدمة جارية. وكانت الرؤوس الحربية قد أُزيلت في مطلع سنة 2005 من صواريخ الفرقة الصاروخية 59 في كارتالي، منطقة تشيليابنسك، ونُقلت إلى منشآت تخزين تابعة للمديرية الرئيسة الـ 12 في وزارة الدفاع. وأُرسلت الصواريخ إلى سوروفاتيخا، منطقة نجيني نوفغورود، لتفكيكها[26]. وفي تشرين الأول/ أكتوبر 2005 ذُكر أن حل الفرقة قد أُنجز[27].

---

(21) A. Dolinin, «Strazh bezopasnosti derzhavy [The State Security Guard],» *Krasnaya Zvezda*, 16 December 2005, <http://www.redstar.ru/2005/12/16_12/1_01.html>.

(22) انظر الهامش رقم 14 أعلاه.

(23) D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulsdon: Jane's Information Group Limited, 2005), pp. 127-128.

(24) انظر الهامش رقم 13 أعلاه.

(25) «Russian Commander Pins Hopes on Missile Cooperation with Ukraine,» Interfax, 26 December 2005.

(26) انظر الهامش رقم 15 أعلاه.

(27) ITAR-TASS, «Russia Disbands Strategic Missile Division, Redeploys Troops,» 19 October 2005.

في بداية سنة 2006، كان لدى القوات الصاروخية الاستراتيجية 126 صاروخاً طراز ((SS-19 Stiletto (UR-100 NUTTH منشورة في كوزيلسك وتاتيشتشيفو، و(SS-19) صاروخاً باليستياً عابراً للقارات منشوراً في صوامع، ويتألف من مرحلتين ويُدفع بوقود سائل، ويستطيع حمل عدد من الرؤوس الحربية يصل إلى 6 رؤوس. وقد دخل الطراز المنشور منه الخدمة في سنة 1980.

وفي 20 تشرين الأول/أكتوبر 2005 اختبرت القوات الصاروخية الاستراتيجية طيران (SS-19) كجزء من برنامج لتمديد فترة خدمته عشرين عاماً آخر. واستطاع رأسه الحربي المزيف إصابة الهدف في ميدان كورا للاختبارات في شبه جزيرة كامتشاتكا[28]. ومن أصل 150 صاروخاً جرى اختبارها، لم يسجل إلا فشل ثلاثة فقط[29]. وتم منذ سنة 2000 إطلاق بواسطة إطلاق القمر صناعي روكوت، وهي مشتقة من (SS-19)، مرات عدة كانت ست مرات منها ناجحة[30]. وسجل إطلاق فاشل في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2005، عندما أخفق روكوت في وضع قمر صناعي أوروبي، (Cryosat)، في مدار أرضي[31].

وكانت القوات الصاروخية الاستراتيجية قد نشرت، حتى كانون الثاني/يناير 2006، 270 صاروخاً باليستياً عابراً للقارات من طراز «SS-25 «Sickle. والصاروخ هذا متنقل على الطرق، ويتألف من ثلاث مراحل، ويُدفع بوقود جامد، ويحمل رأساً حربياً واحداً. وكان قد نُشر أول مرة في سنة 1985 وأُوقف إنتاجه في سنة 1994[32]. ووفقاً لمصادر روسية، يُتوقَّع وصول عدد الصواريخ SS-25 في الخدمة إلى 144 صاروخاً في سنة 2010[33]. وبحسب بعض التقارير، فإن فترة خدمة الصاروخ الأصلية هي 10 أعوام، ولكن من المقدّر أن تبقى لـ 19 سنة[34].

وفي 29 تشرين الثاني/نوفمبر نجحت القوات الصاروخية الاستراتيجية في تنفيذ اختبار ناجح لصاروخ SS-25 كان قد دخل الخدمة في سنة 1985. وبناء على نتائج

---

(28) «Zapusk «Stileta» vnovª podtverdil nadezhnostª odnoy iz samykh sovershennykh MBR Rossii [The Launch of ºStilettoª has once again Confirmed the Reliability of the One of Russia's Most Refined ICBMs],» *Izvestia* (20 October 2005), <http://news.izvestia.ru/community/news99862>.

(29) «Russia to Test Launch ICBM on 20 Oct,» ITAR-TASS, 17 OctOBER 2005.

(30) انظر الهامش رقم 28 أعلاه.

(31) «Russia Apologizes to ESA over the Loss of Cryosat Space Probe,» *Pravda* (10 October 2005), <http://english.pravda.ru/main/18/88/354/16280_Cryosat.html >.

(32) Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems,* p. 138.

(33) انظر الهامش رقم 15 أعلاه.

(34) «S kosmodroma Plesetsk zapustili 20-letnyuyu raketu [20-Year-Old Missile was Launched from Plesetsk Cosmodrome],» Strana.ru, 29 November 2005, <http://www.strana.ru/news/266308. html>.

الاختبار، أفادت القوات الصاروخية بأن فترة خدمة مثل هذه الصواريخ يمكن تمديدها حتى 23 عاماً، وقد تبقى والحالة هذه عملياتية حتى 2016 ـ 2018[35].

الغواصات حاملة الصواريخ الباليستية

في سنة 2005 نشرت البحرية الروسية 13 غواصة مسلحة بصواريخ نووية مع أسطولي الشمالي والمحيط الهادئ. وكان من بين هذه الغواصات 6 غواصات «دلتا 3» (المشروع BDR 667 كالمار)[36]. ويوحي بعض الخبراء بأن الغواصات من هذه الفئة، التي أُدخلت الخدمة أول مرة في سنة 1982، ستحال، ربما، إلى «التقاعد» في الأعوام القليلة المقبلة[37].

وتستمر البحرية في تشغيل 7 غواصات من فئة «دلتا 4» (المشروع BDRM 66دلفين). وقد أوقفت غواصة واحدة عن العمل ويجري حالياً إعادة تجهيزها كغواصة لأغراض خاصة. والغواصات الست الباقية ـ (Verkhoturé)، (Vekaterinburg)، (Novomoskovsk)، (Tula)، (Bryansk)، (Kareliya) ـ مرابطة في الأسطول الشمالي. وحتى كانون الثاني/ يناير 2006، كانت الغواصتان (Bryansk) و(Kareliya) تخضعان لعمليات إصلاح لتمديد فترة خدميتها وتزويدهما من جديد بصواريخ منتجة حديثاً من طراز (SS-N-23 Skiff) وهي العمليات التي كانت الغواصات الأخرى قد أُخضعت لها[38]. وقد تبقى الغواصات «دلتا 4» الست في الخدمة حتى 2015 ـ 2020.

إضافة إلى هذه الغواصات، تشغِّل البحرية الروسية غواصة واحدة من فئة «تايفون»، أعيدت تسميتها (Dmitoii Donskoi) عقب إصلاحها وإعادة إطلاقها في حزيران/ يونيو

---

(35) «Topol Missile Life Could be Extended,» *RIA Novosti* (29 November 2005), <http://en.rian.ru/russia/20051129/42252655.html>.

(36) Petropavlovsk - Kamchatskii وSvgatoi Georgi Pobedonosets وZelenograd وPodol'sk منشورة مع أسطول المحيط الهادئ، وRyazna' وBorisoglebsk منشورتان مع الأسطول الشمالي. وتستخدم البحرية «دلتا 3» سابعة غير عملياتية منصةً للإختبار.

(37) R. Norris and H. Kristensen, «Russian Nuclear Forces, 2005,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 61, no. 2 (March-April 2005), pp. 70-72, <http://www.thebulletin.org/article_nn.php?art_ofn=ma05norris>, and M. Barabanov, «Perspektivy atomnogo podvodnogo sudostroeniya v XXI vekeª [Perspectives of Nuclear Submarines Shipbuilding in XXI Century],» *Yadernyi Kontrol*, vol. 10, no. 2 (Summer 2004), pp. 133-154, <http://www.pircenter.org/data/publications/yk2-2004.pdf>.

(38) Norris and Kristensen, Ibid.; S. Saunders, ed., *Jane's Fighting Ships 2005-2006* (Coulsdon, UK: Jane's Information Group Limited, 2005), p. 602, and A. Bondarenko and A. Emel'yanenkov, «Prishla «Tula» s novym «samovarom» [«Tula» Came with the New «Samovar»],» *Rossiiskaya Gazeta* (12 January 2006).

2002، منصةً لاختبار الصاروخ الجديد (SS-NX-30 Bulava)[39]. وقد اختُتمت تجارب (Dmitrrii Donskoi) البحرية بنجاح في 6 كانون الأول/ ديسمبر 2004[40]. وأشار مسؤولون عسكريون روس في سنة 2005 إلى أن (Dmitrii Donskoi) والغواصتين الباقيتين من فئة «تايفون» ـ وهما (Arkhangel'sk) و(Severstal) اللتان أحيلتا إلى التخزين في سنة 2004 لأسباب مالية ـ سيجري رفع كفايتها من طريق استبدال صواريخها الاستراتيجية (SS-N-20 Sturgeon) بالصواريخ الجديدة (SS-NX-30 Bulava)[41].

تقوم روسيا ببناء فئة جديدة من الغواصات المسلحة بصواريخ نووية (المشروع 955 بواري) لم يطلق الناتو عليها تسمية معينة حتى الآن. ومن المقرر إدخال ثلاث غواصات من هذه الفئة إلى الخدمة بحلول سنة 2010. على أن تليها ثلاث غواصات أخرى. وكانت أولى غواصات هذه الفئة، (Yurii Dolgorukii)، قد شُرع في بنائها في تشرين الثاني/ نوفمبر 1996 في حوض بناء السفن (Severnoye Mashinostroitel'noye Predpriyatiye (Sevmash)) في سِفيرودفينسك في الشمال الروسي[42]. وقد أُجل إدخال هذه الغواصة إلى الخدمة عدة مرات بسبب مشكلات مالية وقرار تسليحها بالصاروخ الباليستي SS-NX-30 Bulava بدلاً من الصاروخ المقرر سابقاً SS-NX-28 Bark[43]. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، صرح القائد الأعلى للبحرية الروسية، الإميرال فلاديمير ماسورين، بأن الغواصة Yurii Dolgoroukii ستدخل إلى الخدمة في سنة 2007[44]. وبدئ بناء الغواصة الثانية من هذه الفئة، Aleksandar Nevskii، في sevmash في 19 آذار/ مارس 2004. ومن المقرر بدء بناء الغواصة الثالثة، المسماة مؤقتاً Vladimir Monomakh، في آذار/ مارس 2006[45].

(39) بنى الاتحاد السوفياتي ما مجموعه 6 غواصات نووية فئة «تايفون» (المشروع 941 أكولا) في 1976 ـ 1989. وأخرجت روسيا من الخدمة ثلاثاً من «تايفون» في سنة 1996.

(40) «APL «Dmitrii Donskoi» zavershila hodovye ispytaniya [SSBN ºDmitry Donskoyª has Finished Sea Trials],» ITAR-TASS, 6.

(41) M. Tul'ev, «V Interesah triady [In the Interest of the Triad],» *Voenno-Promyshlennyi Kur'ier*, 11 May 2005, and «Russian Defense Minister on Plans to Equip New Submarines with Bulava Missiles,» *Agentstvo Voennykh Novostei* (28 September 2005).

(42) I. Plugatarev, ««Topol-M» vytesnyaet «Molodtsa» i «Voevodu» [«Topol-M» Replaces «Molodets» and «Voevoda»],» *Nezavisimoe Voennoe Obozrenie* (28 January 2005), <http://nvo.ng.ru/printed/forces/2005-01-28/1_topol.html>.

(43) Kile and Kristensen, «World Nuclear Forces, 2005,» pp. 587-588, and V. Litovkin, «Bulava» idet maketom [The Model of «Bulava»],» *Moskovskie Novosti* (15 October 2004), <http://www. mn.ru/issue.php?2004-39-16>.

(44) E. Ustinov and R. Fomishenko, «Novye kalibry «Astrakhani» [New Calibers of «Astrakhan»'],» *Krasnaya Zvezda* (17 November 2005), <http://www.redstar.ru/2005/11/17_11/1_02. html>.

(45) «V Rossii postroyat novuyu submarinu [New Submarine will be Built in Russia],» *Kommersant* (25 January 2006), <http://www.kommersant.ru/index-news-y.html?id=93941>.

وستُسلَّح كل واحدة من هذه الغواصات بـ 12 صاروخ SS-NX-30 Bulava[46].

تتألف قوة الصواريخ الباليستية الروسية التي تُطلق من غواصات من نوعين من الصواريخ: الصاروخ SS-N-18 Stingray (RSM - 50)، الذي دخل إلى الخدمة أول مرة في سنة 1977 وتم نشره في غواصات من فئة «دلتا 3»، والصاروخ (SS-N-18 M1) الذي يتألف من مرحلتين ويندفع بوقود سائل ويحمل ثلاثة رؤوس حربية[47]. وإلى جانب عمليات إطلاق تجارية، أجرت البحرية الروسية في سنة 2005 عمليتي إطلاق لهذا الصاروخ.

وفي 30 أيلول/ سبتمبر أطلقت الغواصة SS-N-18 (Svyatoi Georgii Pobedonosets) وهي غائصة في بحر أوخوتسك. وأصابت الرؤوس الحربية المزيفة الثلاثة الهدف من ميدان (Chizha) للاختبارات في شمال غربي روسيا. وفي 8 تشرين الأول/ أكتوبر أطلقت في بحر بارِنتس صاروخاً من الغواصة (Borisoglebsk Delta III) وكانت عملية الإطلاق ناجحة[48]. وقد عانت هذه الغواصة فشلاً ذاع ذكره لدى محاولتها إطلاق صاروخ خلال تمرين للقوى الاستراتيجية أجري في حضور الرئيس بوتين سنة 2004.

إن الصاروخ الثلاثي المراحل SS-N-23 Skiff (RSM-54) هو خَلَف للصاروخ (SS-N-18)، وقد اختُبر أول مرة في سنة 1983. والطراز الحالي من هذا الصاروخ الذي يحمل 4 رؤوس حربية منشور في الغواصات «دلتا 4»[49]. وكما ذُكر في أيلول/ سبتمبر 2005، خضع الصاروخ لبرنامج تحديث في الفترة 1996 ـ 2002، وقد تضمن البرنامج تطوير رأس حربي محسَّن[50]. وأجريت على الصواريخ المحدثة (SS-N-23) ثلاثة اختبارات ناجحة أُطلقت فيها الصواريخ من إحدى غواصات «دلتا 4»، وهي الغواصة (Yekateringburg)، في بحر بارِنتس في 29 حزيران/ يونيو 2004 و8 أيلول/ سبتمبر 2004 و17 آب/ أغسطس 2005. وقيل إن الرؤوس الحربية كلها استطاعت خلال التجارب

---

(46) I. Safronov, ««Alexandr Nevskii» strategicheskogo naznacheniya [«Alexander Nevsky» of Strategic Purpose],» *Kommersant* (19 March 2004).

(47) Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems*, p. 147.

(48) I. Safronov, ««Svyatoi Georgii Pobedonosets» reabilitiroval «Volnu» ['Svyatoi Georgii Pobedonosetsª Rehabilitated «Volna»],» *Kommersant* (1 October 2005), and «Volna SLBM Hits Target in Kamchatka,» *RIA Novosti* (8 October 2005).

(49) Lennox, ed., Ibid., p. 153, and US Department of State, START I Treaty Memorandum of Understanding (MOU), July 2005.

(50) E. Kontareva, «Ofitsial'no. Gosudarstvo vysoko otsenilo vklad yuzhnoural'tsev v modernizatsiyu odnogo iz luchshikh strategicheskikh kompleksov Voenno-Morskogo Flota Rossii [Officially. The State Highly Appreciated the Contribution of the People of South Urals to Modernization of the One of the Best Strategic Missile Complexes of the Russian Navy],» Ural-Press-Inform News Agency, 23/9/ 2005, <http://uralpress.ru/show_article_print.php?id=82055>.

إصابة أهدافها في ميدان (Kura) للاختبارات على شبه جزيرة كامشاتكا[51].

وكما ذُكر أعلاه، تقوم روسيا بتطوير صاروخ باليستي جديد يطلق من غواصة، وهو الصاروخ الثلاثي المراحل SS-NX-30 Bulava (R-30) ذو الوقود الجامد. وبحسب ما يقال، سيكون الصاروخ ذا مدى أقصى يبلغ 8300 كلم. وأعلنت روسيا أن Bulava سيُحصى بموجب قواعد «ستارت 1» كصاروخ يحمل ستة رؤوس حربية[52]. وقد أُجريت على Bulava اختبارات إطلاق «اندفاعي» من غير طاقة محركة انطلاقاً من الغواصة Dmitrii Donskoi من فئة «تايفون»، وذلك في كانون الأول/ ديسمبر 2003 وأيلول/ سبتمبر 2004[53]. وفي سنة 2005 نفذت البحرية الروسية تجربتي طيران كان موضوعهما الصاروخ Bulava. وفي 27 أيلول/ سبتمبر أطلقت الغواصة Dmitrii Donskoi صاروخ Bulava وهي غائصة في مياه البحر الأبيض[54]. وقد حمل الصاروخ رأساً حربياً واحداً أصاب هدفاً محدداً في ميدان Kura للاختبارات في كامشاتكا[55]. وفي 21 كانون الأول/ ديسمبر أطلقت الغواصة نفسها صاروخ Bulava آخر فيما كانت سائرة تحت الماء. وفي إثر ذلك، صرح وزير الدفاع سيرغي إيفانوف (S. Ivanov) بأن اختبارات Bulava ستستمر في سنة 2006 وأن الصاروخ سيُنشر بحلول سنة 2008[56].

الملاحة الجوية الاستراتيجية

تشكل وحدات الملاحة الجوية الاستراتيجية الروسية الجيش الجوي السابع والثلاثين من القيادة العليا (الاستراتيجية) لسلاح الجو الروسي، الذي يضم فرقتين من قاذفات القنابل الثقيلة Tu-160 وTu95 MS. ترابط فرقة القاذفات الثقيلة للحرس 22 في إنجلز، إقليم ساراتوف، وترابط فرقة القاذفات الثقيلة 36 في أوكرايينكا، في خاباروفسك كراي.

---

(51) «Ballistic Missile Successfully Fired from a Nuclear-powered Submarine of the Russian Northern Fleet,» *ITAR-TASS* (29 June 2004); «Russian Submarines Launch Ballistic Missiles,» *RIA Novosti* (8 September 2004), and E. Gordeeva, «Dostizheniye tselei [Achievement of Goals],» *Vremya Novostey* (18 August 2005), <http://www.vremya.ru/2005/150/4/132369.html>.

(52) US Department of State, START I Treaty Memorandum of Understanding (MOU), January 2006.

(53) «First Test launch of Bulava Missile to be Held Late this Year,» *ITAR-TASS* (28 March 2005).

(54) «Defense Minister Praises Bulava Missile System Tests,» *RIA Novosti* (28 September 2005), <http://en.rian.ru/russia/20050928/41538033.html>.

(55) «Update: Strategic Ballistic Missile Launched in White Sea-Defense Ministry,» *RIA Novosti* (27 September 2005), <http://en.rian.ru/russia/20050927/41525719.html>.

(56) »Bulava Missile Launch Successful-Defense Minister,» *RIA Novosti* (21 December 2005), <http://en.rian.ru/russia/20051221/42609288.html>.

ويضم الجيش الجوي 37 أيضاً أربع فرق من القاذفات Tu-22M3 Backfire[57]. وقد أعلنت وزارة الدفاع الروسية في تشرين الثاني/ نوفمبر 2004 أنها خططت لوضع ما مجموعه 75 قاذفة Tu-160 Blackjack وTu-95MS Bear في الخدمة بحلول سنة 2010[58].

الجدول رقم (13أ ـ 3)
القوى النووية الروسية، كانون الثاني/ يناير 2006

النوع	التسمية بحسب الناتو	العدد المنشور	سنة النشر أول مرة	المدى (كلم)[أ]	الرؤوس الحربية × الحصيلة	الرؤوس الحربية
القوى الهجومية الاستراتيجية						
قاذفات القنابل						
Tu-95 MS 6	Bear - H6	32	1981	6500 ـ 10500	6 × صواريخ كروز AS-15A، قنابل	192
Tu-95 MS16	Bear - H16	32	1981	6500 ـ 10500	6 × صواريخ كروز AS-15A، قنابل	
Tu-160	Blackjack	14	1987	10500 ـ 13200	12 × صواريخ كروز AS-15B أو صواريخ هجومية قصيرة المدى AS-16، قنابل	168
المجموع الفرعي						**872**
الصواريخ الباليستية العابرة للقارات[ب]						
SS-18	Satan	74	1979	11000 ـ 15000	10 × 500 ـ	740
					750كيلوطن	
SS-19	Stiletto	126	1980	10000	6 × 500 ـ	756

يتبــــع

(57) «Strategic Aviation,» Russian Nuclear Forces Project, 2 November 2005, <http://www.russianforces.org/eng/aviation/>, and V. Khudoleev, «37-ya derzhit kurs [37th Army is Following the Course],» *Krasnaya Zvezda* (23 December 2005), <http://www.redstar.ru/2005/12/23_12/1_02.html>.

(58) «Mnogoletnie Plany Minoborony [Long-term Plans of the Defence Ministry],» *Kommersant* (18 November 2004), p. 3.

تابـــع

					750كيلوطن	
SS-25	Sickle	270	1985	10500	1 × 550 كيلوطن	270
SS-27	(Topol-M)	42	1997	10500	1 × 550 كيلوطن	42
المجموع الفرعي						**1808**
الصواريخ الباليستية التي تطلق من غواصات[ب]						
SS-N-18 M1	Stingray	96	1978	6500	3 × 200 كيلوطن (MIRV)	288
SS-N-23	Skiff	96	1986	9000	4 × 200 كيلوطن (MIRV)	384
المجموع الفرعي		192				**672**
إجمالي القوى الهجومية الاستراتيجية	782					**3352**
القوى الدفاعية الاستراتيجية						
الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية						
SH-11/SH-08	Gorgon/ Gazelle	100	1986/ 1989		1 × 100/ 10 كيلوطن	100
SA-10	Grumble[ج]	1900	1980		1 × كيلوطن منخفض	600[ج]
القوى غير الاستراتيجية						
برية غير استراتيجية						
قاذفات قنابل Tu-22 M		116	1974		2 × صواريخ سطح ـ جو AS-4، قنابل	
Su-24 Fencer		58	1974		2 × قنابل	
المجموع الفرعي		116				**232**[د]
صواريخ كروز تطلق من البحر						
SS-N-12, SS-N-19, SS-N-21, SS-N-22						266
أسلحة مضادة للغواصات وصواريخ سطح ـ جو						

يتبـــع

تابـــع

SS-N-15/16، طـوربـيدات، SA-N-3/6						158
مجموع الأسلحة الدفاعية وغير الاستراتيجية						**2330**
المجموع						**5682**

ملاحظات:

أ ـ مدى الطائرات لأغراض توضيحية فقط؛ المدى الفعلي يتفاوت بحسب جانبية الطيران والحمولة من الأسلحة.

ب ـ التسميات الأمريكية مستخدمة في هذا العمود للصواريخ الروسية الباليستية العابرة للقارات وللصواريخ الباليستية التي تطلق من غواصات.

ج ـ قد يكون للصاروخ SA-10 Grumble شيء من القدرة ضد بعض الصواريخ الباليستية. ومن الصواريخ SA-10 الـ 1900 المنشورة، ثلثها فقط محصي كصواريخ نووية.

د ـ الرقم يشمل رؤوساً حربية لجميع الطائرات ذات القواعد البرية والطائرات البحرية، على التوالي.

المصادر: US Department of State, START I Treaty Memoranda of Understanding (MOU), 1990 through January 2006; US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), *Ballistic and Cruise Missile Threat* (Ohio: NASIC, Wright-Patterson Air Force Base, 2003), <http://www.nukestrat.com/us/afn/NAIC2003rev.pdf>; US Central Intelligence Agency, National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www.cia.gov/nic/pubs/other_products/Unclassifiedballisticmissilefinal.pdf>; US Department of Defense, *Proliferation: Threat and Response*, January 2001; US Foreign Broadcast Information Service (FBIS), various issues; «Russia: General Nuclear Weapons Developments,» Nuclear Threat Initiative/Monterey Institute's Center for Nonproliferation Studies, <http://www.nti.org/db/nisprofs/russia/weapons/gendevs.htm>; Russianforces.org; International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance 2004-2005* (London: Routledge, 2004); T. B. Cochran [et al.], *Nuclear Weapons Databook Volume IV: Soviet Nuclear Weapons* (New York: Harper & Row, 1989); *Proceedings*, US Naval Institute, various issues; «NRDC Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists, various issues, and Authors[a] estimates*.

لم يتغير تكوين أسطول القاذفات الاستراتيجية الروسية في سنة 2005، رغم خطط معلنة لتسليم قاذفتي Tu-160 Blackjack بعيدتي المدى خلال السنة[59]. وفي 30 كانون الأول/ ديسمبر 2005 تقبل سلاح الجو تسليم القاذفة Tu-60 الخامسة عشرة، التي كانت عائدة إلى الخدمة الفعلية بعد تحديثها[60]. وسيتم نشر الطائرة مع حلول آذار/ مارس

(59) Kile and Kristensen, «World Nuclear Forces, 2005,» pp. 586 and 588.

(60) Khudoleev, «37-ya derzhit kurs [37th Army is Following the Course]».

2006[61]. أما الطائرات Tu-160 الـ 14 الأخرى المنشورة، فتسخضع لتحديث مماثل في المستقبل[62]. ويخصص أمر الدفاع عن الدولة لسنة 2006 أموالاً لدفع ثمن طائرة Tu-160 واحدة جديدة[63]. ووفقاً لقائد الجيش الجوي 37، الجنرال إيغور خفوروف (I. Khvorov)، ستكون هذه قاذفة محدثة بأنظمة أسلحة جديدة و«معدات راديوية ـ إلكترونية». ومن المقرر أن تدخل الخدمة في نهاية سنة 2006.

في سنة 2005 شاركت وحدات الطيران الاستراتيجي الروسية في عدد من التمارين العسكرية. وتضمنت تلك التمارين مناورات مع ثماني دول من كومنولث الدول المستقلة في نيسان/ أبريل، ومناورات مع الصين («مهمة السلام 2005») في آب/ أغسطس، ومناورة بالذخيرة الحية لقاذفات Tu-160 Blackjack، في آب/ أغسطس أيضاً[64]. وفي المناورة الأخيرة، جرى إطلاق 4 صواريخ كروز من الجو في حضور الرئيس بوتين. وقد أصابت الصواريخ أهدافها في ميدان الرماية Pemboy قرب فوركوتا، في الشمال الروسي. ولم يكشف النقاب عن نوع الصواريخ التي أُطلقت، لكن يُعتقد أنها من الطراز النووي AS-15B Kent-B والطراز التقليدي الطويل المدى Raduga Kh-555[65]. وتخطط روسيا لاختبار 10 صواريخ كروز على الأقل في سنة 2006[66].

IV القوى النووية البريطانية

تملك المملكة المتحدة ترسانة من حوالى 185 رأساً حربياً ليستخدمها أسطول من 4 غواصات نووية «ترايدنت» من فئة «فانغارد». وهي تستأجر ما مجموعة 58 صاروخاً

---

(61) «Modernizirovannyi strategicheskii bombardirovshchik Tu-160 v kontse dekabrya byl prinyat na vooruzheniye VVS RF [Modernized Strategic Bomber Tu-160 was Added to the Arsenal of the Russian Air Force in the end of December],» *ARMS-TASS*, (17 January 2006), <http://armstass.su/?page=article&aid=22369&cid=25>, and «Dva samoleta v tri goda [Two Airplanes in Three Years],» *Izvestia*, (17 January 2006), <http://izvestia.ru/armia2/article3054737.

(62) G. Pulin, «Nam otvoditsya osnovnaya rolª v politike uprezhdeniya [We are Assigned to Play a Major Role in the Policy of Pre-emption],» *Voenno-Promyshlennyi Kur'ier* (15 February 2006), <http://www.vpk-news.ru/article.asp?pr_sign=archive.2006.122.articles.names_01>.

(63) «Fradkov Distributes Defense Order,» *Kommersant* (1 December 2005), <http:// www.kommersant. com/doc.asp?idr=527&id=631438>.

(64) «CIS Air Defense Practiced on Russia's Missile Carriers,» *Kommersant* (6 April 2005), <http://www.kommersant.com/doc.asp?id=560866<; «First China-Russia War Games Begin,» *Guardian*, 18/8/2005, <http://www.guardian.co.uk/russia/article/0,,1551833,00.html>, and «Putin Takes to the Skies «Like in a Dream»,» *RIA Novosti* (17 August 2005), <http://en.rian.ru/russia/20050817/41169637.html>.

(65) «President Putin Flies a Cruise-Missile Sortie,» *Jane's Missiles & Rockets*, vol. 9, no. 10 (October 2005), p. 11.

(66) Khudoleev, «37-ya derzhit kurs [37th Army is Following the Course]».

باليستياً من طراز «ترايدنت 2» (D-5)، ومعها قطع غيار، من البحرية الأمريكية. وفي ظروف عادية، تكون غواصة نووية بريطانية واحدة في مهمة دورية وهي تحمل 48 رأساً حربياً مركَّبة على 16 صاروخاً من طراز D-5. وفي الإمكان إنفاذ الغواصتين الثانية والثالثة إلى البحر بصورة سريعة نوعاً ما، مع حمولات مماثلة، بينما الغواصة الرابعة ستستغرق وقتاً أطول بسبب خضوعها لدورة إصلاح وصيانة مكثفين. وبانتهاء الحرب الباردة، تبقى الغواصة النووية ذات الصواريخ الباليستية في مهمة الدورية على مستوى جاهزية منخفضة مع «إشعار بالرمي» يقاس بأيام، وصواريخها غير موجهة إلى أي هدف. وهناك تقارير تفيد بأن بعض التنسيق في مهمات الدورية يتم بين المملكة المتحدة وفرنسا.

الجدول رقم (13أ ـ 4)
القوى النووية البريطانية، كانون الثاني/ يناير 2006

النوع	التسمية	العدد المنشور	سنة النشر أول مرة	المدى (كلم)[أ]	الرؤوس الحربية × الحصيلة	الرؤوس الحربية المخزونة
الصواريخ الباليستية التي تطلق من غواصات	Trident II	48	1994	7400 >	1 ـ 3 × 100 كيلوطن	185[ب]

ملاحظتان:

أ ـ مدى الطائرات لأغراض توضيحية فقط؛ والمدى الفعلي يتفاوت بحسب جانبية الطيران والحمولة من الأسلحة.

ب ـ المتوافر عملياتياً يقل عن 200 رأس حربي؛ حوالى 144 رأساً لتسليح 48 صاروخاً على 3 من 4 غواصات نووية. وربما يتألف المخزون العملاني من 185 رأساً حربياً. وثمة غواصة واحدة فقط في مهمة دورية في أي وقت، مع ما لا يزيد عن 48 رأساً حربياً.

المصادر: British Ministry of Defence (MOD), Press Releases and the MOD Website, < http:// www.mod.uk/issues/sdr/index.htm >; British MOD, *Strategic Defence Review* (London: MOD, 1998); British House of Commons, *Parliamentary Debates (Hansard)*; D. Ormond, «Nuclear Deterrence in a Changing World: The View from a UK Perspective,» *RUSI Journal* (June 1996), pp. 15-22; R. S. Norris [et al.], *Nuclear Weapons Databook, vol. 5: British, French, and Chinese Nuclear Weapons* (Boulder, CO: Westview, 1994), p. 9; «NRDC Nuclear Note,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and Authorsª estimate.

دخلت أولى غواصات «ترايدنت» البريطانية، «فانغارد» (Vanguard)، الخدمة في سنة 1994. وفي كانون الأول/ ديسمبر 2004 خرجت من قاعدة ديفونبورت البحرية بعد خضوعها لفترة إصلاح طويلة دامت ثلاثة أعوام. وفي 10 تشرين الأول/ أكتوبر 2005 أطلقت «فانغارد»، وبنجاح، صاروخ D-5 في المرحلة النهائية من عمليات اختبارها[67].

(67) «Vanguard Prepares to Rejoin UK Royal Navy Trident Fleet,» *Jane's Missiles & Rockets*, vol. 9, no. 12 (December 2005), pp. 1-2.

ولم تحدد وزارة الدفاع متى ستستأنف الغواصة مهمات الدورية العملياتية. وفي كانون الثاني/ يناير 2005، وصلت «فكتوريوس» (Victorious) إلى قاعدة ديفونبورت البحرية للخضوع لعملية إصلاح كبيرة، من ضمنها إعادة تزويدها مفاعلها النووي بالوقود. وعنى ذلك أن غواصتين نوويتين فقط من غواصات الأسطول ـ وهما «فيجيلانت» (Vigilant) و«فينجنس» (Vengence) ـ كانتا متوافرتين للانتشار العملياتي في معظم سنة 2005.

ستبقى الغواصات النووية الأربع من فئة «فانغارد» في الخدمة لفترة عقدين تقريباً قبل الموعد الإسمي لـ «تقاعدها». لكن نظراً إلى عملية الاقتناء الطويلة المطلوبة من أجل أنظمة أسلحة معقدة (15 عاماً في حالة نظام «ترايدنت»)، فقد أبلغ وزير الدولة لشؤون الدفاع جون رايد (J. Reid) إلى مجلس العموم في تموز/ يوليو 2005 أن «قرارات بشأن أي تبديل لـ [غواصات] المملكة المتحدة يرجَّح أن تكون ضرورية في فترة ولاية البرلمان الحالي، وهي طبعاً ستدوم بضع سنين»[68]. وفي وقت لاحق قال رايد للجنة الدفاع في مجلس العموم إن الحكومة نوت الإبقاء على «الحد الأدنى من ردع بريطانيا النووي» لفترة غير محددة، وأوضح أن المملكة المتحدة «أكدت دوماً أننا سنبقي على أسلحتنا النووية ما دام لدى دولة نووية ما أسلحة نووية تشكل تهديداً محتملاً»[69]. وزعم منتقدون للحكومة، منهم بعض نواب حزب العمال، أن القرار باستبدال «ترايدنت» بجيل جديد من الأسلحة النووية قد اتُّخذ بالفعل ـ بكلفة قُدرت بـ 20 مليار استرليني (35 مليار دولار) ـ من دون مناقشة عامة لموضوع ما إذا كانت المملكة المتحدة لا تزال بحاجة إلى ردع نووي[70].

وأكدت وزارة الدفاع أنها تدرس مجموعة خيارات لاستبدال «ترايدنت». وتتضمن هذه الخيارات أنظمة إطلاق برية وجوية فضلاً عن غواصات[71]. وفي تموز/ يوليو 2005

---

(68) J. Reid, Secretary of State for Defence, Oral Answers, 4 July 2005, House of Commons, *Hansard* C5, <http://www.publications.parliament.uk/pa/cm200506/cmhansrd/cm050704/debtext/50704-02.htm#50704-02_sbhd0>.

(69) J. Reid, Secretary of State for Defence, Oral Evidence before the Select Committee on Defence, 1 November 2005; as reproduced in House of Commons Paper 556-i (Session 2005-06), 17 January 2006, <http://www.publications.parliament.uk/pa/cm200506/cmselect/cmdfence/556/5110101.htm>.

(70) A. McSmith, «Revealed: Blair's Nuclear Bombshell,» *Independent* (Internet ed.), 18/10/2005, <http://news.independent.co.uk/uk/politics/article320124.ece>, and «Labour MPs Debate Trident Scheme,» BBC News Online, 31/10/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4392050.stm>.

(71) J. Kirkup, «UK Nuclear Defence up in the Air,» *Scotsman* (Internet ed.), 29/10/2005, <http://news.scotsman.com/uk.cfm?id=2164822005>.

للاطلاع على موجز للخيارات بخصوص ردع نووي مستقبلي، انظر: L. Willet, «Questions for the Debate on the Future of the UK Strategic Deterrent,» *RUSI Journal*, vol. 150, no. 6 (December 2005), pp. 50-57.

أعلنت وزارة الدفاع استثماراً جديداً لمدة ثلاثة أعوام، وبكلفة قدرها 1,05 مليار جنيه (1,5 مليار يورو)، لرفع كفاية منشآت الرأس الحربي للصاروخ «ترايدنت» في «مؤسسة الأسلحة الذرية» (AWE) في ألدرماستون وبورغفيلد. والغرض من الاستثمار ضمان أن «المخزون الحالي من الرؤوس الحربية «ترايدنت» موثوق به وآمن» ويمكن «صونه طوال مدة خدمته المنتظرة»[72]. وقد نفى مسؤولون في وزارة الدفاع تقارير تحدثت عن احتمال استخدام المنشآت في تطوير أسلحة نووية جديدة.

v القوى النووية الفرنسية

تواصل فرنسا تحديث قواها النووية وترقيتها. وهي تحتفظ بترسانة عملياتية تضم ما يقدَّر بـ 348 رأساً حربياً نووياً معداً للإطلاق بصواريخ باليستية تُطلق من غواصات ومن طائرات ضاربة تنطلق من حاملات طائرات وطائرات تنطلق من قواعد برية. وخصصت فرنسا في سنة 2005 قرابة 3 مليارات يورو، أو 7 في المئة من ميزانيتها للدفاع، للقوى النووية.

إن عماد ردع فرنسا النووي هو القوة المحيطية الاستراتيجية، التي تتكون من أسطول من أربع غواصات نووية عملياتية في فئتين: ثلاث من فئة الغواصات «ترايومفان» (Triomphant)، وواحدة من فئة الغواصات النووية «لو إنفليكسيبل» (L'Inflexible) (فئة رودوتابل» Redoutable سابقاً). وسيتم إحالة الغواصات الباقية من فئة «لو إنفليكسيبل» إلى «التقاعد» عندما تدخل الغواصة الرابعة والأخيرة من فئة «ترايومفان»، «لوترِيبلِ» (Le Terrible، الخدمة في سنة 2010. وكل غواصة من غواصات البحرية الفرنسية النووية العملياتية الأربع مسلحة بـ 16 صاروخ «إيروسبيسيال M45» تحمل ما يصل عدده إلى 6 رؤوس حربية TN-75. وفي الفترة 2010 ـ 2015، وبدءاً بـ «لو ترِيبلِ»، ستزوَّد ثلاث غواصات نووية من فئة «ترايومفان» بصواريخ باليستية من طراز M41.1. وسيكون للصاروخ الجديد حمولة من 6 رؤوس حربية ومدى أقصى يبلغ 8000 كلم[73]. وسيسمح مداه المزيد قياساً بالصاروخ M45 للغواصات النووية الفرنسية بتوسيع مناطق دورياتها بشكل ملحوظ. وتخطط البحرية الفرنسية لتسلُّم الصاروخ المحسَّن M41.2، المسلح بالرأس النووي المحيطي الجديد TNO (Tête Nucleaire Océanique)، ابتداء من سنة 2015.

يتألف العنصر الجوي من عناصر القوة النووية الفرنسية من نوعين من الطائرات: حوالى 60 طائرة «ميراج 2000N» تسلح أسراب سلاح الجو الفرنسي الثلاثة المولجة حالياً

---

(72) J. Reid, Secretary of State for Defence, Oral Answers, 19 July 2005, House of Commons, *Hansard* C60WS, <http://www.publications.parliament.uk/pa/cm200506/cmhansrd/cm050719/wmstext/50719m03.htm>.

(73) «France's Nuclear-powered *Le Vigilant* Prepares for Patrol,» *Jane's Missiles & Rockets*, vol. 9, no. 2 (February 2005), p. 5.

بتأدية أدوار قصف نووي، وحوالى 24 طائرة «سوبر إتندار» (Super Etendard) منشورة على حاملة الطائرات «شارل ديغول». ونوعا الطائرات كلاهما يحملان الصاروخ كروز جو ـ أرض المتوسط المدى ASMP. ويقدَّر أن لدى فرنسا نحو 60 صاروخ ASMP عملياتياً، لكن ربما هناك صواريخ إضافية في تخزين غير نشط. وفي قيد التطوير صاروخ كروز تال، يدعى ASMP - A، وسوف يحل محل ASMP على الطائرات «ميراج 2000N» في سنة 2007. وابتداء من سنة 2008، سيدمج الصاروخ أيضاً في عدد غير محدد من الطائرات «رافال» (Rafale) في سلاحي الجو والبحرية.

الجدول رقم (13أ ـ 5)
القوى النووية الفرنسية، كانون الثاني/يناير 2006

النوع	العدد المنشور	سنة النشر أول مرة	المدى (كلم)[أ]	الرؤوس الحربية × الحصيلة	الرؤوس الحربية المخزونة
الطائرات ذات القواعد البرية					
Mirage 2000N	60	1988	2750	1 × 300 كيلوطن ASMP	50
الطائرات التي تنطلق من حاملات طائرات					
Super Etendard	24	1978	650	1 × 300 كيلوطن ASMP	ـ
الصواريخ التي تطلق من غواصات[ب]					
M45	48	1996	6000[ج]	6 × 100 كيلوطن	288
المجموع					**348**

ملاحظات:

أ ـ مدى الطائرات لأغراض توضيحية فقط؛ المدى الفعلي يتفاوت بحسب جانبية الطيران والحمولة من الأسلحة.

ب ـ ستحل الغواصة الرابعة والأخيرة من فئة «ترايومفان»، وهي الغواصة «لو تريبلِ»، محل الغواصة «لو إنفليكسيبل» في سنة 2010 مع الصاروخ الباليستي M51.

ج ـ مدى M45 مدرَج في قائمة الـ 4000 كلم فقط في تقرير صدر سنة 2001 عن لجنة الدفاع الوطني في الجمعية الوطنية.

المصادر: French National Assembly, «Bill of Law for the 2003-2008 Military Programme,» 2002; French Ministry of Defence, «Nuclear Disarmament and Non-proliferation,» in: *Arms Control, Disarmament and Non-Proliferation: French Policy* (Paris: La Documentation française, 2000), chap. 3, pp. 36-56; R. S. Norris [et al.], Ibid., p. 10; *Air Actualités*, various issues; *Aviation Week & Space Technology*, various issues; «NRDC Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and Authors[a] estimates.

لا يزال هناك تطور متدرج في عقيدة فرنسا النووية منذ نهاية الحرب الباردة. ومع أن المسؤولين الفرنسيين ما زالوا يرفضون موقف «عدم المبادرة إلى الاستخدام»، فقد أكدوا الحاجة إلى مرونة أكبر في مواجهة نطاق متوسع من سيناريوهات ردع معقولة في ظاهرها. وأشار عدد من التقارير في سنة 2003 إلى أن الرئيس جاك شيراك وافق على تغييرات في عقيدة البلد النووية، مماثلة للتغييرات في الولايات المتحدة، بما يسمح باستهداف «دول مارقة» مسلحة بأسلحة نووية أو بيولوجية أو كيميائية ومهدِّدة لمصالح فرنسا الحيوية[74]. غير أن شيراك نفى آنئذ وجود أي تغييرات في العقيدة النووية. في 19 كانون الثاني/ يناير 2006 ألقى الرئيس شيراك كلمة في قاعدة L'Ile-Longue للغواصات حدد فيها أساساً منطقياً جديداً لقوة الردع النووي الفرنسية (Force de frappe)[75]. وأدرك شيراك في خطابه مخاطر عدم الاستقرار الإقليمي وتنامي التطرف وانتشار أسلحة دمار شامل، وقال: إن الردع النووي ما زال الضامن الأساسي لأمن البلد. وهدد بالرد بأسلحة نووية على أي دولة يُعلَن أنها تدعم الإرهاب ضد فرنسا أو أنها تفكر في استخدام أسلحة دمار شامل. وكشف شيراك عن أن قوى فرنسا النووية أُعيد تشكيلها بالفعل لتمكينها من تدمير «مراكز قوة» أي دولة ترعى هجوماً إرهابياً على فرنسا[76]. واشتمل هذا، من بين أمور أخرى، على تقليص عدد الرؤوس الحربية النووية للصواريخ البالیستیة التي تُطلق من غواصات بهدف إتاحة المجال لمزيد من الضربات الدقيقة التصويب. ولم يقل ما إذا كانت فرنسا مستعدة للجوء إلى ضربات نووية استباقية ضد بلد ما ترى أنه يشكل تهديداً لها. كان التغيير في العقيدة الذي أعلنه شيراك مماثلاً للتغيير الذي أجرته المملكة المتحدة. ففي سنة 2002، وسع ملحق لـ «مراجعة الدفاع الاستراتيجي» (SDR) البريطانية لسنة 1998 دور الأسلحة النووية ليشمل ردع «قدرة دول معينة ومنظمات إرهابية»[77].

VI القوى النووية الصينية

في تموز/ يوليو 2005، اشتمل التقرير السنوي لوزارة الدفاع الأمريكية بشأن القوة العسكرية الصينية نظرة إجمالية إلى تركيبة قوة صواريخ الصين البالیستیة[78]. وهذه النظرة

(74) B. Tertrais, «Nuclear Policy: France Stands Alone,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 60, no. 4 (July-August 2004), pp. 48-55.

(75) «Speech by Jacques Chirac, President of the French Republic, During his Visit to the Strategic Air and Maritime Forces at Landivisiau/L'Ile Longue,» 19 January 2006, <http://www.elysee.fr/elysee/elysee.fr/anglais/speeches_and_documents/2006/speech_by_jacques_chirac_president_of_the_french_republic_during_his_visit_to_the_stategic_forces.38447.html>.

(76) المصدر نفسه.

(77) British Ministry of Defence, *The Strategic Defence Review: A New Chapter*, CM 5566, vol. 1, July 2002, p. 12, <http://www.mod.uk/linked_files/SDR_New_Chapter.pdf>.

(78) US Department of Defense, *Annual Report to Congress: The Military Power of the People's Republic of China 2005*, 19 July 2005, <http://www.defenselink.mil/news/Jul2005/d20050719china. pdf>, p. 45.

الإجمالية ومعلومات أخرى حديثة العهد ـ أبرزها إعلان وزارة الخارجية الصينية في سنة 2004 أن «الصين. . . تمتلك الترسانة النووية الأصغر بين جميع ترسانات الدول النووية[79] تقتضي خفضاً في تقدير حجم قوات الصين النووية. ويقدَّر هنا أن الصين تنشر حوالى 130 رأساً نووياً جاهزاً للإطلاق بواسطة صواريخ ذات قواعد أرضية وصواريخ ذات قواعد بحرية وقاذفات قنابل[80]. ويُعتقد أن رؤوساً حربية إضافية قيد التخزين.

على الرغم من التغيير في التقدير المتعلق بقوى الصين النووية، فالظن يميل إلى أن حجم المخزون الصيني من الرؤوس الحربية لم يتغير كثيراً لأعوام عدة. غير أن أنظمة إطلاق هذه الرؤوس الحربية تغيرت، مع عملية السحب المتدرج للصواريخ (CSS-2) DF-3A وتحويل بعض الصواريخ الأحدث، DF-21، إلى مهمات تقليدية. إضافةً إلى ذلك، ووفقاً لتقديرات الحكومة الأمريكية، ستبدأ الصين قريباً استبدال قوتها الصغيرة من الصواريخ البالستية المتوسطة والوسيطة المدى بصواريخ بعيدة المدى أكثر جدة وأكثر قدرة على البقاء[81]. ويتضمن هذا الصاروخ DF-31 («دونغ فينغ»، أو «ريح الشرق»)، وهو صاروخ باليستي عابر للقارات يُنقل على الطرق ويُدفَع بوقود جامد، وكانت وزارة الدفاع الأمريكية قد تكهنت لعدة أعوام بأنه على وشك دخول الخدمة لكن تقرير سنة 2005 أكد أنه لا يزال قيد التطوير. وثمة تعديلان للصاروخ DF-31، أي DF-31A الأطول مدى و«جولانغ ـ 2» (Julang-2) الذي يطلق من غواصة، هما أيضاً قيد التطوير. ومن المتوقَّع أن يعزز نشر هذه الأنظمة النقالة والأطول مدى قدرة القوة الصاروخية الصينية على البقاء من طريق تمكين الأسلحة من العمل على مساحة أوسع. وفي حين أن وزارة الدفاع قلقة من أن تزيد الصواريخ الجديدة عدد الرؤوس الحربية التي تستطيع الوصول إلى الولايات المتحدة، فإن الحكومة الصينية تصر على أن التطوير متوافق مع التزام الصين منذ أمد بعيد بسياسة عدم المبادرة إلى استخدام أسلحة نووية[82].

وتنبأ تقرير وزارة الدفاع الصادر في تموز/ يوليو 2005 بأن قوة الصواريخ الصينية ذات القواعد الأرضية ستتألف في نهاية الأمر من الصواريخ البالستية العابرة للقارات

---

(79) Ministry of Foreign Affairs of the People's Republic of China, «Fact Sheet: China: Nuclear Disarmament and Reduction of [sic],» Beijing, 27 April 2004, p. 1, <http://www.fmprc.gov.cn/eng/wjb/zzjg/jks/cjjk/2622/t93539.htm>.

(80) قال بعض المحللين إن قوة الصواريخ البرية القواعد هي فقط المنشورة عملياتياً، وفي هذه الحالة تكون ترسانة الصين النووية العملياتية صغيرة بحيث تبلغ حوالى 80 رأساً حربياً. انظر: J. Lewis, «The Ambiguous Arsenal,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 61, no. 3 (May-June 2005), pp. 52-59.

(81) US Department of Defense, *Annual Report to Congress: The Military Power of the People's Republic of China 2005*.

(82) Information Office of the State Council of the People's Republic of China, «China's Endeavors for Arms Control, Disarmament and Non-proliferation,» Beijing, September 2005, <http://www.china.com.cn/english/features/book/140320.htm>.

DF-5A (CSS-4 Mod2) المحفوظة في صوامع وDF-31 وDF-31A النقالة على الطرق. وإلى ذلك، ستحتفظ الصين بعدد من الصواريخ الباليستية المتوسطة المدى DF-21A المسلحة برؤو نووية «من أجل أحداث إقليمية طارئة»[83]. وقد ذكرت أجهزة المخابرات الأمريكية احتمال أن تنشر الصين رؤوساً حربية متعددة على صواريخها DF-5A (CSS-4) لضمان فاعلية قوتها الرادعة إزاء أنظمة دفاع صاروخي، لكن لا DF-31 ولا DF-31A و«جولانغ ـ 2» مصمَّمة، كما يُظَن، لحمل رؤوس حربية متعددة[84].

الجدول رقم (13أ ـ 6)
القوى النووية الصينية، كانون الثاني/ يناير 2006

النوع	التسمية بحسب الناتو أو أمريكا	العدد المنشور	سنة النشر أول مرة	المدى (كلم)[أ]	الرؤوس الحربية × الحصيلة	الرؤوس الحربية المخزونة
الصواريخ ذات القواعد البرية[ب]						
DF-3A	CSS-2	16	1971	3100[ج]	1 × 3,3 ميغاطن	16
DF-4	CSS-3	22	1980	5500 <	1 × 3,3 ميغاطن	22
DF-5A	CSS-4	20	1981	13000	1 × 4 ـ 5 ميغاطن	20
DF-21A	CSS-5	21	1991	2100[د]	1 × 200 ـ 300 كيلوطن	21
DF-31	CSS-x-10	0	(2006)	8000 ~	1 ×؟	0
DF-31A	?	0	(2007 ـ 09)	~ 12000	1 ×؟	
الصواريخ الباليستية التي تطلق من غواصات[ج]						
Julang[د]	CSS-NX-3	12	1986	1000 <	1 × 200 ـ 300 كيلوطن	12
Julang2	?	0	(2008 ـ 10)	8000~	1 ×؟	0

يتبـــع

(83) US Department of Defense, Ibid., p. 28.

(84) يطلق نظام مركبات عودة متعددة مركبتي عودة أو أكثر على امتداد مسار الطيران الخطي للصاروخ إلى هدف واحد، وهذه المركبات تحط في مساحة محصورة نسبياً في وقت واحد تقريباً. ونظام مركبات العودة المتعددة المستقلة (MIRV) الأكثر تطوراً ومرونة يستطيع المناورة بمركبات عودة متعددة إلى عدة نقاط إطلاق مختلفة لتأمين مرونة تسديد على عدة أهداف مستقلة على مساحة أوسع كثيراً وفي فترة زمنية أطول.

تابـــع

الطائرات[د]						
Hong-6	B-6	20	1965	3100	1 × قنابل	~20
هجومية	(Qian-5، وطائرات أخرى)	؟	1972 ـ ؟	؟	1 × قنابل	~20
الأسلحة الاستراتيجية						~130
الأسلحة غير الاستراتيجية[هـ]						
الصواريخ الباليستية القصيرة المدى (DF-15 وDF-11)						؟
المجموع						**~130[و]**

ملاحظات:

أ ـ مدى الطائرات هو لأغراض توضيحية فقط؛ المدى الفعلي يتفاوت بحسب جانبية الطيران والحمولة من الأسلحة.

ب ـ تحدد الصين أمدية الصواريخ بـ: قصير المدى، > 1000 كلم؛ متوسط المدى، 1000 ـ 3000 كلم؛ طويلة المدى، 3000 ـ 8000 كلم؛ عابرات للقارات، <8000 كلم. وقد يكون مدى كل من DF-3A وDF-21A أطول مما يذكر عادة.

ج ـ لم يكن JL-1 عملياتياً بالكامل قط ولم تقم الغواصة النووية الوحيدة من فئة Xia بمهمة دورية ردعية.

د ـ يعتقد أن هناك مخزوناً صغيراً من القنابل ذات الحصيلة المراوحة بين 10 كيلوطن و3 ميغاطن موجوداً ومعداً للإطلاق من طائرات. ولا يعتقد أن الطائرات الصينية مولجة بإطلاق أسلحة نووية كدور أساسي لها وإنما كدور في مهمات طارئة. والأرقام المتعلقة بالطائرات هي للطُرز المهيأة نووياً فقط. ويفترض الجدول ما لا يزيد عن 40 قنبلة للطائرات.

هـ ـ تحيط شكوك كثيرة بوجود رؤوس حربية تكتيكية، لكن عدة تجارب نووية منخفضة الحصيلة في السبعينيات وبيانات الحكومة الأمريكية في الثمانينيات والتسعينيات تشير إلى أن بعض الرؤوس الحربية التكتيكية ربما جرى تطويرها.

و ـ قد تكون رؤوس حربية إضافية قيد التخزين.

المصـادر: US Department of Defense (DOD), Office of the Secretary of Defense, «The Military Power of the People's Republic of China,» July 2005; US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), various documents; US Central Intelligence Agency, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat Through 2015,» (unclassified sumary), December 2001, <http://www.cia.gov/nic/pubs/other_products/Unclassifiedballisticmissilefinal.pdf>; US DOD, Office of the Secretary of Defense, «Proliferation: Threat and Response,» Washington, DC, January 2001, <http://www.defenselink.mil/pubs/ptr20010110.pdf>; Norris [et al.], Ibid.; «NRDC Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and Authors[a] estimates.

لقيت الصين صعوبة كبيرة في تطوير ردع نووي ذي قواعد بحرية. ويُعتقد أن الغواصة النووية الوحيدة، Type 092 (فئة Xia)، المسلحة بالصاروخ الباليستي JL-1، لم تحقق قدرة عملياتية كاملة، ولم تنفذ قط ـ بحسب قول المخابرات البحرية الأمريكية ـ دوريات رادعة. وهناك غواصة نووية جديدة، Type 094، قيد البناء. ويبدو أن قول تقارير صحافية إن الغواصة أُنزلت إلى الماء في تموز/ يوليو 2004 كان سابقاً لأوانه[85]؛ وربما كانت الغواصة الواحدة الأولى من Type 093 وبديلاً من الغواصة الهجومية المسيَّرة بالطاقة النووية من فئة «هان». ولا يتوقَّع دخول Type 094 الخدمة قبل نهاية العقد الجاري على أقرب تقدير.

الصاروخ الذي كان معداً للغواصة النووية فئة Type 094، وهو طراز معدّل من DF-31 يُعرف باسم Julang-2 (JL-2)، وقد أُطلق بنجاح في 16 حزيران/ يونيو 2006 من غواصة غائصة في مياه المحيط الهادئ قرب شبه جزيرة شاندونغ[86]. ويُعتقد أن الغواصة هي غواصة معدلة من فئة «غولف» (Golf). وكان اختبار سابق في منتصف 2004 قد باء بالفشل. وتقدّر وزارة الدفاع أنه سيكون لـ JL-2 مدى عابر للقارات يبلغ 7500 ـ 8000كلم وأنه سيحمل رأساً حربياً واحداً[87].

يُظَن أن لدى الصين مخزوناً صغيراً من القنابل النووية المعدة للإطلاق من طائرات. وقد ألقت طائرات صينية من الطراز «هونغ ـ 5» (Hong - 5) و«هونغ ـ 6» و«كيان ـ 5» (Qian - 5) بين سنتي 1965 و1976 ما مجموعه 11 قنبلة نووية في تجارب نووية في موقع التجارب لوب نور. وقد انفجرت القنابل بحصيلة راوحت بين 8 و4000 كيلوطن في أربعة ميادين منفصلة للرماية. وقدَّرت وكالة المخابرات الدفاعية الأمريكية في سنة 1984 أن «عدداً صغيراً من الطائرات ذات القدرات النووية مزود بقنابل نووية على الرغم من أننا غير قادرين على تحديد مواقع تخزين في حقول جوية»[88]، وفي سنة 1993 أبلغ مجلس الأمن القومي إلى الكونغرس أن عند الصين «مخزوناً صغيراً من القنابل النووية». وعلى الرغم من الاعتقاد بأن ليس لدى سلاح الجو الصيني وحدات غرضها الأساسي إطلاق القنابل، فقد

---

(85) انظر: B. Gertz, «China Tests Ballistic Missile Submarine,» *Washington Times* (Internet ed.), 3/12/2004, <http://www.washingtontimes.com/functions/print.php?StoryID=20041202-115302-2338r>.

(86) «China Test-fires New Submarine-launched Missile,» *Daily Yomiuri* (Internet ed.), 18/6/2005, <http://www.yomiuri.co.jp/newse/20050618wo42.htm>, and «China Test Fires Long-Range Missile from Submarine,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 9, no. 8 (August 2005), p. 4.

(87) R. Norris and H. Kristensen, «Chinese Nuclear Forces 2003,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 59, no. 6 (November-December 2003), <http://www.thebulletin.org/print.php?art_ofn=nd03norris>, pp. 77-80.

(88) US Defense Intelligence Agency, «Nuclear Weapons Systems in China,» DEB-49-84, 24 April 1984, pp. 3-4,

وقد رُفعت السرية عنها جزئياً ونُشرت بموجب قانون حرية المعلومات الأمريكي.

قدَّر مجلس الأمن القومي أن «بعض الوحدات موظَّفة ربما لإطلاق أسلحة نووية في مهمات طارئة»[89]. ومن الوسائط المرحشة لمثل هذه المهمات اليوم القاذفة H-6، وربما مقاتلة ـ قاذفة أيضاً. كما إن الصين تطور صواريخ كروز لمهاجمة أهداف برية انطلاقاً من H-6. ويورد تقرير وزارة الدفاع لسنة 2005 أن حالما يتم تطويرها، «لن يكون هناك موانع تقانية أمام تزويد هذه الأنظمة بحمولة نووية»[90].

VII القوى النووية الهندية

يُعتقد على نطاق واسع أن الهند تزيد في حجم ترسانتها النووية، مع أن المعلومات العلنية المتوافرة قليلة بشأن سرعة هذه الزيادة ونطاقها. ويفيد التقدير المعتدل (أو المتحفظ) المقدَّم هنا بأن الهند تمتلك نحو 50 سلاحاً نووياً. والرقم هذا مستند إلى مخزون الهند المقدَّر بـ 360 ـ 530 كلغ من البلوتونيوم العسكري[91]، وإلى تقديرات أجهزة المخابرات الأمريكية وقدَّرت وكالة مخابرات الدفاع الأمريكية في تموز/ يوليو 1999 أن الهند كانت تملك 10 ـ 15 سلاحاً نووياً[92].

هناك شكوك وافرة حول التقديرات المنشورة بخصوص إجمالي كمية البلوتونيوم العسكري التي أنتجتها الهند، وبالتالي تشمل الشكوك عدد الأسلحة النووية التي قد تكون الهند قد صنعتها. وثمة عدد من العوامل يساهم في إبداء هذه الشكوك. **أولاً**، هناك تقديرات مختلفة بشأن «عمر» أهلية (أي اعتمادية وكفاية) مفاعل Dhruva، الذي تبلغ طاقته 100 ميغاواط حراري، والمفاعل القديم CIRUS، الذي تبلغ طاقته 40 ميغاواط حراري، وهما مكرسان لإنتاج بلوتونيوم للاستخدام العسكري[93]. **ثانياً**، ليس واضحاً ما إذاك انت

(89) US National Security Council, «Report to Congress on Status of China, India and Pakistan Nuclear and Ballistic Missile Programs,» [28 July 1993], p. 2,

وقد حصل عليه اتحاد العلماء الأمريكيين بموجب قانون حرية المعلومات الأمريكي.

(90) US Department of Defense, *Annual Report to Congress: The Military Power of the People's Republic of China 2005*, p. 29.

(91) D. Albright, «India's Military Plutonium Inventory, End of 2004,» 7 May 2005, Institute for Science and International Security (ISIS), *Global Stocks of Nuclear Explosive Materials*, <http://www.isis-online.org/global_stocks/end2003/India:_military_plutonium.pdf>.

يفترض تقدير الـ 50 رأساً حربياً أن كل رأس حربي يتطلب 5 كلغ من البلوتونيوم وأن 250 كلغ فقط من البلوتونيوم التي أنتجتها الهند قد استُخدمت حتى الآن في رؤوس حربية نووية مجمعة.

(92) US Defense Intelligence Agency, «A Primer on the Future Threat: The Decades Ahead: 1999-2020,» July 1999, p. 38,

وقد أُعيد نشره في: R. Scarborough, *Rumsfeld's War* (Washington, DC: Regnery, 2004), pp. 194-223.

(93) وفقاً للجمعية النووية العالمية، كان لمفاعلات الطاقة النووية الهندية بعضٌ من أدنى عوامل طاقة التشغيل في العالم. انظر: World Nuclear Association, «India and Pakistan,» Information and Issues Brief, November 2002, <http://www.world-nuclear.org/info/inf53.htm>.

الهند قد استخدمت جميع ما هو متوافر لديها من بلوتونيوم عسكري لصنع أسلحة نووية، كما افترض بعض المحللين. أخيراً، هناك آراء متباينة حول كيف يؤخذ في الحسبان ما يحدث خلال الإنتاج والمعالجة والاختبار من فقدان لمواد نووية وانخفاض في هذه المواد.

إضافة إلى هذه العوامل، يستمر النقاش حول ما إذا كان بلوتونيوم غير صالح لصنع أسلحة (إما في شكل بلوتونيوم صالح لتشغيل مفاعل وإما مزيج من نظائر أقرب إلى بلوتونيوم صالح لصنع أسلحة) قد استُخدم في إحدى تجارب التفجير النووي التي نفذتها الهند في أيار/مايو 1998[94]. وإذا ما محضت التجربة ثقة بأن هذه المادة يمكن استخدامها في صنع أسلحة، فقد ترى الهند كمية البلوتونيوم الكبيرة التي يحتويها الوقود المستهلك لمفاعلاتها غير المحمية بأنها جزء محتمل من برنامجها النووي العسكري. ولربما تعمل الهند لزيادة قدرتها على إنتاج بلوتونيوم صالح لصنع أسلحة[95]. وقد جادل بعض نقاد «مبادرة التعاون النووي المدني» (CNCI)، المعقودة في تموز/يوليو 2005 بين الهند والولايات المتحدة، أنه بفعل السماح ببيع وقود نووي لاستخدامه في منشآت مدنية هندية معينة، سوف تفسح الصفقة لمؤونة الهند المحددة من اليورانيوم المحلي في المجال لاستخدامها لأغراض عسكرية[96]. وعبر نقاد الصفقة أيضاً عن قلقهم من عدم استعداد دائرة الطاقة الذرية في الهند لإخضاع برنامج مفاعلها الولود السريع (FBR) للإجراءات الوقائية المعتمدة في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مثيرة إذ ذاك الشك في كون البرنامج لأغراض سلمية حصراً[97].

ليس معروضاً جهاراً ما إذا كانت الهند قد أنتجت مادة يورانيوم عالي التخصيب لأغراض تتعلق بأسلحة. والهند تشغّل منشأتي طرد مركزي غازي: معمل تجريبي النطاق في مجمع مركز بهابها (Bhabha) للأبحاث الذرية (BARC) ومعمل أكبر قيد التشغيل، على ما يقال، منذ سنة 1990 في راتيهالي، كارناتاكا. ويبدو أن الغرض الرئيس للمنشأة الأخيرة هو

---

(94) G. Perkovich, *India's Nuclear Bomb: the Impact on Global Proliferation* (Berkeley, CA: University of California Press, 1999), pp. 428-431.

(95) Albright, «India's Military Plutonium Inventory, End of 2004».

(96) Z. Mian and M. Ramana, «Feeding the Nuclear fire,» *Economic and Political Weekly* (Mumbai) (27 August 2005), <http://www.geocities.com/m_v_ramana/nucleararticles/indo-us-deal.html>.

لمزيد من التفصيلات حول «مبادرة التعاون النووي المدني» الهندية - الأمريكية، انظر الملحق رقم (13-ب) في هذا الكتاب.

(97) D. Albright and S. Basu, ⁹»Separating India's Military and Civilian Nuclear Facilities,» Institute for Science and International Security (ISIS), *ISIS Report*, 16 December 2005, <http://www.isis-online.org/publications/southasia/indiannuclearfacilities.pdf>, and «Atomic Lethargy,» *Indian Express* (Internet ed.), 23/1/2006, <http://www.indianexpress.com/full_story.php? content_id=86424>.

إنتاج يورانيوم عالي التخصيب من أجل غواصة محلية يجري تطويرها لتسير بالطاقة النووية.

تقوم عقيدة الهند النووية، التي صدرت كوثيقة تمهيدية في سنة 1999، على «مبدأ حد أدنى من الردع المقنع وعدم المبادرة إلى الاستخدام»[98]. وتنص خطوط توجيهية إضافية، نُشرت في كانون الثاني/يناير 2003، على أن الهند سوف تستخدم أسلحة نووية لردع أو للرد على استخدام أسلحة كيميائية أو بيولوجية[99]. ولم تظهر تصريحات رسمية تحدد حجم المخزون النووي المطلوب لـ «حد أدنى من الردع المقنع». لكنه، وفقاً لوزارة الدفاع الهندية، يتضمن «خليطاً من قدرات برية وبحرية وجوية»[100]. ويعتقد معظم المراقبين أن الهند تحافظ على وضع نووي متراجع، طبقاً لسياسة عدم المبادرة إلى الاستخدام التي تتبعها؛ أي، ليست الرؤوس النووية مقرونة بوسائط إيصالها، وقد يكون بعض الرؤوس النووية مخزوناً بشكل غير مجمَّع، مع إبقاء نوية البلوتونيوم منفصلة عن مكونات الإشعال غير النووية.

الطائرات الضاربة

تشكل الطائرات حالياً جوهر قدرات الهند النووية الضاربة. وبحسب ما يقال، قام سلاح الجو الهندي بالمصادقة على انتداب طائرة القتال «ميراج 2000H فاجرا» («الرعد المقدس») لإيصال قنابل ثقالة نووية وهو ينشر سربين من الطائرات «ميراج 2000H» في مركزه المدعو غواليور (Gwalior) في شمال وسط الهند. وفي آب/أغسطس 2005 علقت الهند وقطر المفاوضات بشأن شراء الهند 12 طائرة «ميراج 5 ـ 2000» قطرية سابقاً، وهي الطائرات التي كان يمكنها أن تعزز قدرة سلاح الجو الهندي النووية الضاربة. وقد يكون لبعض أسراب طائرات سلاح الجو الهندي القتالية الأربعة من طراز «جاغوار IS شامشر» («السيف») دور في إيصال أسلحة نووية[101]. أما الطرازان الآخران من الطائرات الملائمة، وفق ما يُحتَمل لدور نووي فيهما «ميغ ـ 27» و«سو ـ 30MKI».

الصواريخ الباليستية ذات القواعد الأرضية

كان «بريذفي» (Prithvi، أي «الأرض») صاروخ الهند الباليستي العملياتي الوحيد لأعوام عدة والأول الذي يُعتقَد أنه ذو قدرة نووية. والصاروخ «بريذفي 1» (SS-150) صاروخ

---

(98) Indian Ministry of External Affairs, *Draft Report of National Security Advisory Board on Indian Nuclear Doctrine*, 17 August 1999, <http://meaindia.nic.in//disarmament/dm17Aug99.htm>.

(99) Indian Ministry of External Affairs, «Cabinet Committee on Security Reviews Operationalization of India's Nuclear Doctrine,» Press Release, 4/1/2003, <http://meaindia.nic.in/pressrelease/2003/01/04pr01.htm>.

(100) Indian Ministry of Defence, *Annual Report 2004-05*, <http://mod.nic.in/reports/report05.htm>, p. 14.

(101) R. Norris and H. Kristensen, «India's Nuclear Forces,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 61, no. 5 (September- October 2005), pp. 73-75.

باليستي نقال على الطرق ووحيد المرحلة وقادر على إيصال رأس حربي قوته 1000 كلغ إلى مدى أقصى يبلغ 150 كلم. وكان قد اختبر طيرانه أول مرة في سنة 1988 وأُدخل الخدمة في الجيش الهندي في سنة 1994. وهو منشور حالياً مع مجموعات الجيش الصاروخية 333 و444 و555. وفي 19 آذار/ مارس و12 أيار/ مايو 2005 أجرت الهند اختبارات لإطلاق صواريخ «بريذفي 1» في ميدان الاختبارات المتكامل في نتشانديبور المطلة على البحر، في خليج البنغال، قبالة ساحل ولاية أوريسا الشرقية. ويعتقد بشكل واسع أن تعديلات أُدخلت على عدد من الصواريخ «بريذفي 1» لإيصال رؤوس نووية، على الرغم من أنه لم يجر تأكيد هذا الأمر رسمياً.

هناك طرازان من الصاروخ «بريذفي» يتميزان بخصائص محسَّنة من حيث المدى والدقة والعمل. وفي استطاعة «بريذفي 2» (SS-250)، الذي دخل الخدمة في سلاح الجو الهندي، حمل رأس حربي يراوح وزنه بين 500 و700 كلغ إلى مدى أقصى يبلغ 250 كلم. ولا يعتقد أن له دوراً نووياً. والصاروخ «بريذفي 3» (SS-350)، الذي لا يزال قيد التطوير، صاروخ ذو مرحلتين ووقود جامد، وهو مصمَّم لإيصال رأس حربي زنة 1000 كلغ إلى مدى يصل إلى 350 كلم. وكانت آخر اختبارات طيرانه تلك التي أُجريت في كانون الثاني/ يناير وتشرين الأول/ أكتوبر 2004.

تشير مصادر الدفاع الهندية إلى أن عائلة الصواريخ الباليستية «أغني» («النار») الأطول مدى، والمصمَّمة لتأمين قدرة رد نووي في زمن قصير، تولت إلى حد بعيد دور الإيصال النووي المنوط بـ «بريذفي»[102]. وكان الصاروخ «أغني» الأصلي نموذجاً للبرهنة عن تقانيته خلال عدة اختبارات طيران جرت بين سنتي 1989 و1994، حتى مدى 1500 كلم، لكنه لم يُنشَر قط. والصاروخ «أغني 1» صاروخ ذو مرحلة واحدة ووقود جامد، ويستطيع إيصال رأس حربي زنته 1000 كلغ إلى مدى أقصى يبلغ 700 ـ 800 كلم. وفي إمكان «أغني 2» ذي المرحلتين إيصال حمولة مماثلة إلى مدى يبلغ 2500 كلم. والصاروخان نقالان على طرق وسكك حديد، ويستطيعان كلاهما حمل رؤوس حربية نووية وكذلك رؤوس حربية تقليدية. وفي إثر عدة اختبارات طيران ناجحة في سنة 2004، أُدخل «أغني 1» و«أغني 2» الخدمة في مجموعتي الجيش الصاروخيتين 334 و335، على التوالي. وفي أيار/ مايو 2005، تم دمج الصاروخين في قيادة القوات الاستراتيجية لجيش الهند وبحريتها وسلاحها الجوي. ويقال إن هيئة الدفاع للبحث والتطوير (DRDO) تخطط لترقية محركات «أغني 2» وتركيب وسائط خداعية مع الرأس الحربي لعرقلة عمل أنظمة دفاعية[103].

(102) «Prithvi SRBM,» Bharat Rakshak: Consortium of Indian Military Websites, updated 15 April 2005, <http://www.bharat-rakshak.com/MISSILES/Prithvi.html>.

(103) «DRDO Plans to Add Decoys to Agni IRBM,» *Jane's Missiles & Rockets*, vol. 9, no. 12 (December 2005), p. 4.

الجدول رقم (13أ ـ 7)
القوى النووية الهندية، كانون الثاني/ يناير 2006

النوع	المدى (كلم)[أ]	الحمولة الحربية (كلغ)	الوضع
الصواريخ الباليستية			
«بريذفي 1» (P-I)	150	800	دخل الخدمة سنة 1994، يُعتقد على نطاق واسع أن له دوراً في إيصال سلاح نووي. أُجريت آخر اختبارات طيران له في 19 آذار/ مارس و12 كانون الأول/ ديسمبر 2005
«أغني 1»[ب]	800	1000	دخل الخدمة في الجيش الهندي سنة 2004
«أغني 2»	2000 ـ 2500[ج]	1000	دخل الخدمة في الجيش الهندي سنة 2004
الطائرات[د]			
«ميراج 200H فاجرا»	1850	6300	صودق على انتدابها لإيصال قنابل ثقالة نووية
«جاغوار IS شامشير»	1400	4760	ربما لبعض الاسراب الأربعة دور في إيصال أسلحة نووية.

ملاحظات:

أ ـ ربما يتعين خفض حمولة الصاروخ الحربية لتحقيق مدى أقصى. مدى الطائرات توضيحية فقط؛ المدى الفعلي يتفاوت بحسب جانبية الطيران والحمولة من الأسلحة.

ب ـ كان «أغني 1» الأصلي، ويُعرف الآن بـ «أغني»، برنامج برهنة تقانية انتهى في سنة 1996.

ج ـ طراز محسَّن «أغني 3» قيد التطوير، قد يصل مداه إلى 3500 كلم، مع حمولة حربية مخفضة ربما.

د ـ ثمة طائرات أخرى في مخزون سلاح الجو الهندي ملائمة، كما يُحتمَل، لدور نووي، وهي من الطرازين «ميغ ـ 27» «باهادور» و«سو ـ 30MKI»، ولهذا الأخيرة قدرة على التزود بالوقود جواً من طائرة صهريج IL-78.

المصادر: Indian Ministry of Defence, Annual Reports and Press Releases; International Institute for Strategic Studies (IISS), *The Military Balance 2004-2005* (London: IISS, 2004); US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), *Ballistic and Cruise Missile Threat* (Ohio: NASIC, Wright-Patterson Air Force Base, 2003), <http://www.nukestrat.com/us/afn/NAIC2003rev.pdf>; US Central Intelligence Agency, «Unclassified Report to Congress on the Acquisition of Technology Relating to Weapons of Mass Destruction and Advanced Conventional Munitions, 1 January through 30 June 2002,» April 2003, <http://www.cia.gov/cia/publications/bian/bian_apr_2003.htm>; US National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www.cia.gov/nic/pubs/other_products/Unclassifi edballisticmissilefinal.pdf>; D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulsdon: Jane's Information Group Ltd, 2004); Bharat Rakshak, Consortium of Indian military websites, <http://www.bharat-rakshak.com>; Vivek Raghuvanshi, *Defense News*, various articles, and Authors[a] estimates.

تقوم هيئة الدفاع DRDO بتطوير صاروخ «أغني 3» ذي مدى أطول يبلغ في أقصاه 3500 كلم. وما زال «أغني 3» يواجه مشكلات تتعلق بالهندسة ودمج الأنظمة، وقد أُجِّل في سنة 2005 موعد اختبار طيرانه، وذلك للمرة الثانية بعد الموعد الذي كان محدداً في سنة 2003[104]. وتشير تقارير إعلامية هندية إلى أن المشكلات التقنية المستمرة دفعت هيئة الدفاع DRDO إلى اتخاذ قرار بزيادة مدى الصاروخ «أغني 2» 300 كلم مبدئياً، وذلك كإجراء مؤقت[105].

في سنة 2005، ذكرت الصحافة الهندية أن وزارة الدفاع أرادت الانتقال إلى ما بعد «أغني 3» والمضي قدماً بتطوير صاروخ باليستي عابر للقارات. وقيل إن الصاروخ المقترح سيكون من ثلاث مراحل، يُستخدم في مرحلتيه الأولى والثانية وقود دفع جامد بينما يُستخدم في مرحلته الثالثة وقود دفع سائل، وسيكون مداه 9000 ـ 12000 كلم. وقد يحمل رأسين أو ثلاثة رؤوس نووية ذات حصيلة تراوح بين 15 و20 كيلوطن[106]. ولا يُتوقَّع دخوله الخدمة إلا بعد سنة 2015. وقد خمَّن محللون غربيون لبعض الوقت أن الهند كانت تطور صاروخاً باليستياً عابراً للقارات، عُرف باسم «سوريا» (Surya)، وأن الصاروخ مستند إلى مركبة إطلاق فضائية محلية[107].

تواصل الهند تطوير الشعبة البحرية من «ثالوث» قواتها النووية المخطَّط لها. وتكتسب البحرية الهندية قدرة نووية أولية بالنظام القاذف «دهانوش» (Dhanush، «القوس») المركّب على سفينة. ويستخدم هذا النظام طرازاً معدلاً من الصاروخ «بريذفي 2» أعلنت وزارة الدفاع أنه سيكون قادراً على حمل رؤوس حربية تقليدية ونووية[108]. وأجرت هيئة الدفاع DRDO اختبار رماية على الصاروخين مستخدمة النظام القاذف «دهانوش» المركّب على سفينة سطح، «راجبوت» (Rajput)، قبالة ساحل أوريسا في 16 نيسان/ أبريل و28 كانون الأول/ ديسمبر 2005.

---

(104) R. Pandit, «Glitches Delaying Agni III Test,» *Times of India* (Internet ed.), 3/3/2005, <http://timesofindia.indiatimes.com/articleshow/1038860.cms>, and «Agni III to be Test Fired by End of Year,» *Hindu* (Internet ed.), 30/3/2005, <http://www.thehindu.com/2005/03/30/stories/2005033011851200.htm.htm>.

(105) S. Dikshit, «Step-up of Agni-II Range Planned,» *Hindu* (Internet ed.), 13/2/2005, <http://www.hindu.com/2005/02/13/stories/2005021303540900.htm>.

(106) Madhuprasad, «India to «soon» Develop Intercontinental Ballistic Missile,» *Deccan Herald* (Internet ed.), 25/8/2005, <http://www.deccanherald.com/deccanherald/aug252005/index2032552005824.asp>.

(107) «Indian Press Reports Potential for ICBM Development,» *Jane's Missiles & Rockets*, vol. 9, no. 10 (October 2005), pp. 10-11.

(108) Indian Ministry of Defence, «Dhanush Successfully Test Fired,» Press Release, New Delhi, 8 November 2004, <http://mod.nic.in/pressreleases/content.asp?id=853>.

ويبدو أن الهند تقوم بتطوير قدرة نووية ضاربة انطلاقاً من منصة بحرية في هيئة الصاروخ الباليستي «ساغاريكا» (Sagarika، أي «المحيطي») الذي يطلق من غواصة (أو من البحر SLBM) والذي قيل أحياناً إنه صاروخ كروز يطلق من البحر (SLCM)(109). ووفقاً لوكالة مخابرات الدفاع الأمريكية، أجرت الهند اختبار طيران لصاروخ باليستي SLBM لأول مرة في ربيع 2005(110). وتقول بعض التقارير الصحافية إن الهند تنوي ربما نشر صواريخ مسلحة برؤوس نووية على «القطعة البحرية المتطورة التقانة»، التي هي مشروع غواصة نووية بدئ فيه سنة 1983 وأخِّر فترة طويلة(111).

VIII القوى النووية الباكستانية

التقدير المقدَّم هنا ـ وهو أن باكستان تملك نحو 60 سلاحاً نووياً ـ تقدير معتدل مستند إلى مخزون باكستان العسكري المقدَّر من المادة الانشطارية(112) وإلى تقديرات أجهزة المخابرات الأمريكية. وكانت وكالة المخابرات الدفاع الأمريكية قد قدَّرت في تموز/يوليو 1999 أنه كان لدى باكستان ما وصل عدده إلى 25 من الأسلحة النووية(113).

ويُعتقد أن باكستان تعمل لزيادة وتنويع قواها النووية الخاضعة لسيطرة سلطة القيادة الوطنية التي أقامتها الحكومة العسكرية في سنة 2000. وقد تعهد الرئيس برويز مشرف في آذار/مارس 2005 برفع كفاية القدرة النووية الباكستانية، التي قال إنها «وجِدت لتبقى» وإنها «ستستمر موضع الأولوية الوطنية العليا»(114). وصرح مسؤولون باكستانيون بأن

(109) Norris and Kristensen, «India's Nuclear Forces».

(110) M. D. Maples, Lieutenant General, US Army, Director, Defense Intelligence Agency, «Current and Projected National Security Threats to the United States,» Statement for the Record to the Senate Armed Services Committee, 28 February 2006, < http://www.senate.gov/~armed_services/statemnt/2006/February/Maples%2002-28-06.pdf <, p. 11.

(111) R. Pandit, «Nuclear Sub Project Gathers Steam,» *Times of India* (Internet ed.), 20/7/2005, < http://timesofindia.indiatimes.com/articleshow/msid-1178241,prtpage-1.cms >.

(112) يُظَن أن أسلحة باكستان النووية ذات تصميمات صلبة النويات وانبجارية النوع ويتطلب كل واحد منها 15 - 20 كلغ من اليورانيوم العالي التخصيب، لكن يرجَّح أن باكستان استخدمت جزءاً فقط من مخزونها من المادة الانشطارية في رؤوس مجمعة. وقد قُدر مخزون باكستان من اليورانيوم العالي التخصيب من أجل برامج عسكرية (في نهاية سنة 2003) بحوالى 1000 - 1250 كلغ. انظر: D. Albright, «ISIS Estimates of Unirradiated Fissile Material Produced in de Facto Nuclear Weapon States, Produced in Nuclear Weapon Programs,» revised 30 June 2005, Institute for Science and International Security (ISIS), *Global Stocks of Nuclear Explosive Material*, < http://www.isis-online.org/global_stocks/end2003/de_facto_nws.pdf >.

(113) انظر الهامش رقم 92 أعلاه.

(114) M. Gilani, «Pakistan Vows to Strengthen Nuclear Program,» Agence France-Presse, 21/3/2005, < http://www.defensenews.com/story.php?F = 735622&C = asiapac&P = true >.

البلد «يوافق على مبدأ حد أدنى من ردع مقنع ويعارض حدوث انتشار نووي وسباق تسلح في المنطقة»[115]. لكن بسبب مخاوف باكستان من تعرضها لاجتياح من قوات الهند التقليدية الأضخم في صراع عسكري، رفضت باكستان باستمرار سياسة نووية قائمة على عدم المبادرة إلى استخدام [أسلحة نووية].

الصواريخ الباليستية

ستبقى باكستان على الأرجح معتمدة على مورّدين خارجيين بشأن برامجها المتعلقة بالصواريخ الباليستية المتوسطة المدى في المديين القصير والمتوسط[116]. ولدى مجمّع الدفاع الوطني (NDC)، وهو هيئة متفرعة من اللجنة الهندسية والعلمية الوطنية، ومختبرات كاهوتا للأبحاث (KRL) برامج بحث وتطوير وإنجاز نشيطة يجري تنفيذها من أجل صواريخ باليستية متوسطة المدى ومرتكزة على صواريخ وتقانة إنتاج مستوردة. وقد تلقت باكستان في ما مضى مساعدة تقنية مهمة في الصين وكوريا الشمالية. وأقرت رئيسة الوزراء السابقة بنازير بوتو في تموز/ يوليو 2004 بأن باكستان اشترت تقانة صواريخ من كوريا الشمالية لكنها نفت أن تكون قد ساعدت الأخيرة بتقانة نووية[117].

نشرت باكستان ثلاث عائلات من الصواريخ الباليستية التي قد يكون لها دور إيصال أسلحة نووية، وهي مستمرة في تطوير طرز أكثر تقدماً. وكان الصاروخ الباليستي «غزنوي» («حتف ـ 3») قد أدخل الخدمة في الجيش الباكستاني رسمياً في سنة 2004. ولهذا الصاروخ قدرة على إيصال حمولة حربية زنتها 500 كلغ إلى مدى أقصى يبلغ 290 كلم. ويُعتقد أن تصميمه الوحيد المرحلة والجامد الوقود، والذي يمكن نقله براً على ناقلة ـ ناصبة ـ قاذفة (TEL) مدولبة ومعدلة من الصاروخ «سْكَد» (Scud - B)، نسخة محلية من الصاروخ الصيني M-11.

ودخل الصاروخ «شاهين 1» («حتف ـ 4»)، الذي أُعلن أنه ذو قدرة نووية، الخدمة في الجيش الباكستاني في سنة 2003. وما زال المحللون منقسمين حول ما إذا كان «شاهين 1» الوحيد المرحلة، والجامد الوقود نسخة من الصاروخ الصيني M-9 أم أنه صاروخ M-11 صيني محسّن. وهو يستخدم TEL مدولبة، مثل «غزنوي»، ويراوح مداه بين 600 و800

(115) Shaukat Aziz, Prime Minister of Pakistan, quoted in «PM Warns of Arms Race in South Asia,» *Dawn* (Internet ed.), 25/1/2006, <http://www.dawn.com/2006/01/25/top3.htm>.

(116) للاطلاع على وصف لقدرات باكستان في مجالي تصميم الصواريخ وإنتاجها انظر: G. Kampani, «Pakistan Profile: Missile Overview,» Nuclear Threat Initiative, Country Profiles, updated February 2005, <http://www.nti.org/e_research/profiles/Pakistan/Missile/index_3066.html>.

(117) E. Takeishi, «Bhutto: We Bought Missile Technology,» *Asahi Shimbun* (Internet ed.), 19/7/2004, <http://www.asahi.com/english/world/TKY200407190155.html>.

كلم، بحسب حمولته الحربية. ويُعتقد أن «شاهين 2» («حتف ـ 6») ذا المرحلتين يستخدم الصاروخ «شاهين 1» كمرحلة ثانية له وربما يستطيع حمل رؤوس حربية متعددة. ويعني مداه البالغ 2000 ـ 3000، على ما يقال، أنه يستطيع بلوغ أهدافاً عبر الهند. وقد أعلنت باكستان في 19 آذار/ مارس 2005 أنها حققت نجاحاً في اختبار الصاروخ الباليستي «شاهين 2». وقالت باكستان إنها أرسلت إلى الهند إشعاراً مسبقاً بخصوص الاختبار، طبقاً لعُرف غير رسمي اتفقنا عليه في سنة 1999. ويُتوقَّع استمرار اختبارات التطوير والطيران في سنة 2006.

صرح مسؤولون في الدفاع الباكستاني بأن للصواريخ «غوري» (Ghauri) المتوسطة المدى دوراً في إيصال أسلحة نووية. والصاروخ «غوري 1» («حتف ـ 5»)، الذي يبلغ مداه 1500 كلم. والطراز الأطول منه مدى، «غوري 2»، مرتكزان على تقانة الصاروخ الكوري الشمالي «نو ـ دونغ 1/ 2» (No-Dong 1/2)، وقيل إنهما طُورا بمساعدة كبيرة من كوريا الشمالية على صعيدي التصميم والهندسة. وكان «غوري 1» قد أُطلق في اختبار ناجح في نيسان/ أبريل 1998. وتشير مصادر الدفاع الباكستاني إلى أن إنتاجاً محدوداً لـ «غوري» بدأ في أواخر سنة 2002 وإلى أنه دخل الخدمة في كانون الثاني/ يناير 2003، على الرغم من أن عملاً تطويرياً كان ما زال جارياً. وهناك صاروخ «غوري 2» (أو «حتف ـ 5A») قيد التطوير من جانب مجمع الدفاع الوطني (NDC) ومختبرات كاهوتا للأبحاث (KRL)، وسيتميز بأنظمة دفع محسنة وبمجموعة محركات جديدة. أما وضع البرنامج فغير واضح. وذُكر أيضاً أن باكستان تقوم بتطوير صاروخ «غوري 3» ذي مدى مصمَّم لبلوغ 3500 كلم، الأمر الذي سيجعله الصاروخ الأطول مدى بين مخزون باكستان من الصواريخ الباليستية. وقد أشار مسؤولون باكستانيون في أيار/ مايو 2004 إلى أن الإطلاق الاختباري للصاروخ «غوري 3» سيتم في المستقبل القريب؛ إلا أن الاختبار لم يجر بحلول نهاية سنة 2005. وخمَّن بعض المحللين أن من الممكن أن يكون «غوري 3» الصاروخ «تايبودونغ» (Taepodong) الكوري الشمالي أو معتمداً اعتماداً شديداً على مكونات وتقانات من برنامج الأخير(118).

في 11 آب/ أغسطس 2005 نفذت باكستان أول اختبار طيران لصاروخ كروز يطلق من الأرض، وقد سُمي «بابور» («حتف ـ 7»)، في ميدان جديد للاختبارات في بالوشستان(119). وأشار مسؤولون باكستانيون إلى أن الصاروخ كروز ذا المدى البالغ 500 كلم أظهر قدرة على حمل رأس نووي، على الرغم من عدم وجود ما يؤكد أنه سيكون لـ «بابور» دور نووي.

(118) Kampani, Ibid.

(119) A. Sharif, «Pakistan Test-Fires its First Cruise Missile,» *Dawn* (Internet ed.), 12/8/2005, <http://www.dawn.com/2005/08/12/top2.htm>.

الجدول رقم (13أ ـ 8)

القوى النووية الباكستانية، كانون الثاني/يناير 2006

النوع	المدى (كلم)[أ]	الحمولة الحربية (كلغ)	الوضع
الطائرات			
F-16 A/B	1600	4500	32 طائرة، منشورة في 3 أسراب؛ للطائرات، على الأرجح، دور في إيصال أسلحة نووية
الصواريخ الباليستية			
«غزنوي» («حتف ـ 3»)	290	500	دخل الخدمة في الجيش الباكستاني سنة 2004. يُعتقد أنه نسخة من الصاروخ M-11 الذي تم الحصول عليه من الصين في التسعينيات
«شاهين 1» («حتف ـ 4»)	600 ـ 800	750 ـ 1000	دخل الخدمة في الجيش الباكستاني في سنة 2003
«غوري 1» («حتف ـ 5»)	1200	700 ـ 1000	دخل الخدمة في الجيش الباكستاني في سنة 2003

ملاحظة:

أ ـ ربما يتعين خفض الحمولات الحربية للصواريخ من أجل تحقيق مدى أقصى. مدى الطائرات لأغراض توضيحية فقط؛ والمدى الفعلي يتفاوت بحسب جانبية الطيران والحمولة من الأسلحة.

المصادر: International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance 2004-2005* (London: Routledge, 2004); US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), *Ballistic and Cruise Missile Threat* (Ohio: NASIC, Wright-Patterson Air Force Base, 2003), <http://www. nukestrat.com/us/afn/NAIC2003rev.pdf>; US Central Intelligence Agency, *Unclassified Report to Congress on the Acquisition of Technology Relating to Weapons of Mass Destruction and Advanced Conventional Munitions*, 1 January through 30 June 2002, April 2003, <http://www.cia.gov/cia/publications/bian/bian_apr_2003 .htm>; US Central Intelligence Agency, National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www. cia.gov/nic/pubs/other_products/Unclassifiedballisticmissile final.pdf; «NRDC Nuclear Note,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and Authors[a] estimates.

الطائرات الضاربة

الطائرات F-16 هي طائرات سلاح الجو الباكستاني المرشحة أكثر من سواها للاستخدام في إيصال أسلحة نووية. وقد تُستخدم طائرات أخرى، مثل الطائرات «ميراج 5» أو الطائرة A-5 الصينية الصنع.

في خدمة سلاح الجو الباكستاني حالياً 32 طائرة F-16 منشورة في 3 أسراب. وكانت

باكستان قد تعاقدت مع الولايات المتحدة في 1988 ـ 1989 لشراء 71 طائرة F-16 لتعزيز مخزونها الراهن الذي يضم 40 طائرة F-16 A/B. لكن الحكومة الأمريكية أعلنت في تشرين الأول/أكتوبر 1990 أنها فرضت حظراً على أي توريدات أخرى طبقاً لـ «تعديل برِسلر» (Pressler Amendment)[120]. نتيجة لذلك، صنعت فقط 28 طائرة من الطائرات الـ 71، ولم يجر تسليم أي منها.

في 26 آذار/مارس 2005، أعلنت إدارة بوش أنها تخطر الكونغرس بخطط لبيع باكستان 75 طائرة F-16[121]. وقال مسؤولون أمريكيون إن الصفقة، التي كان يراد بها مكافأة باكستان على تعاونها في الحرب على الإرهاب، لن تؤثر على الميزان العسكري في المنطقة ـ ومن أسباب ذلك أن الهند ستمضي ربما في مشترياتها من الطائرات المتطورة، إما من الولايات المتحدة وإما من مصدر آخر[122]. وفي آب/أغسطس 2005 قال نائب رئيس أركان سلاح الجو الباكستاني (لشؤون العمليات)، شهرزاد اسلام شوداري، إن الولايات المتحدة عرضت إعطاء باكستان طائرتي F-16 كبادرة حسن نية، وقد وصلت الطائرتان إلى باكستان قبل نهاية العام. وأضاف أن الطائرتين لم تكونا جزءاً من صفقة شراء 75 طائرة F-16 من الولايات المتحدة[123]. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2005 أعلنت باكستان أنها ستؤجل الصفقة إفساحاً في المجال لتأمين مزيد من الموارد المالية بهدف إغاثة ضحايا الزلزال المدمر الذي وقع في الشهر السابق[124].

IX القوى النووية الإسرائيلية

إن حجم المخزون الإسرائيلي من الأسلحة النووية غير معروف لكن يشار على نطاق واسع إلى أنه يضم 100 ـ 200 رأس حربي. وقدّر معهد العلم والأمن الدولي في سنة 2004 أن إسرائيل تملك 0,56 طن من البلوتونيوم العسكري[125]، أو ما يوازي نحو 110

---

(120) حظر «تعديل برِسلر»، الذي أقره الكونغرس الأمريكي سنة 1984، مبيعات عسكرية إلى دول أجنبية إلا إذا كان الرئيس يعلم علم اليقين أن البلد لا يسعى لاستملاك أسلحة نووية.

(121) P. Baker, «Bush: US to Sell F-16s to Pakistan,» *Washington Post* (Internet ed.), 25/3/2005, <http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/articles/A800-2005Mar25.html>.

(122) بخصوص العمليات الدولية لنقل الأسلحة انظر الفصل 10 في هذا الكتاب.

(123) «F-16 Deal Update,» PakistaniDefence.com, August 2005, <http://www.pakistanidefence.com/news/MonthlyNewsArchive/2005/August2005.htm>.

(124) «Musharraf Postpones F-16 Purchase to Provide More Quake Relief,» *Voice of America* (VOA) News (Internet ed.), 4/11/2005, <http://www.voanews.com/english/archive/2005-11/2005-11-04-voa10.cfm?CFID=27784474&CFTOKEN=85289695>.

(125) D. Albright and K. Kramer, «Plutonium Watch: Tracking Plutonium Inventories,» Institute for Science and International Security, June 2004, <http://www.isis-online.org/global_stocks/plutonium_watch2004.html<, p. 5.

رؤوس حربية، يحوي كل واحد منها 5 كلغ من البلوتونيوم. لكن قد يكون جزء فقط من البلوتونيوم قد جرى استخدامه، وقدّرت وكالة المخابرات الدفاع الأمريكية في سنة 1999 أن إسرائيل قامت بتجميع 60 ـ 80 رأساً نووياً[126]. ويعتقد كثير من المحللين أن لدى إسرائيل ترسانة نووية مبيَّتة (أي ترسانة مخزونة لكنها غير مسلحة، وتتطلب تحضيرات قبل الاستخدام)؛ إذا كان صحيحاً، فقد لا تكون الرؤوس الحربية لما يُزعم أنها أنظمة إسرائيل لإيصال أسلحة نووية منشورة فعلاً. ويعتقد أن أنظمة الإيصال هذه هي طائرات ضاربة وصواريخ باليستية تطلق من قواعد برية وربما صواريخ كروز تطلق من البحر (SLCMs). وهناك أيضاً شائعات تتحدث عن احتمال قيام إسرائيل بتطوير صواريخ SLCMs ذات قدرة نووية من أجل غواصاتها من فئة «دولفين» (Dolphin) وأسلحة نووية غير استراتيجية مثل قذائف مدفعية نووية وذخائر تهديم أو ألغام أرضية ذرية.

الجدول رقم (13أ ـ 9)
القوى النووية الإسرائيلية، كانون الثاني/ يناير 2006

النوع	المدى (كلم)[أ]	الحمولة الحربية (كلغ)	الوضع
الطائرات[ب]			
F-16 A/B/C/D/I Falcon	1600	5400	205 طائرات في المخزون؛ يُعتقد أن بعضها منتدب لإيصال أسلحة نووية
الصواريخ الباليستية[ج]			
«أريحا 2»	1500 ـ 1800	750 ـ 1000	حوالى 50 صاروخاً؛ نُشرت أول مرة في سنة 1990؛ اختُبرت في 27 حزيران/ يونيو 2001
الغواصات			
«دولفين»			يُشاع أنها مجهزة بصواريخ كروز ذات قدرة نووية؛ وقد نفى مسؤولون إسرائيليون ذلك

ملاحظات:

أ ـ ربما يتعين خفض الحمولات الحربية للصواريخ بهدف تحقيق مدى أقصى. مدى الطائرات لأغراض توضيحية فقط؛ المدى الفعلي يتفاوت بحسب جانبية الطيران والحمولة من الأسلحة.

---

(126) US Defense Intelligence Agency, «A Primer on the Future Threat: The Decades Ahead: 1999-2020»,

تكهنت وزارة الدفاع بأن المخزون الإسرائيلي سيتألف في سنة 2020 من 65 - 85 سلاحاً، مشيرة إلى أن المخزون لا يزداد حجماً.

ب ـ قد يكون لبعض طائرات إسرائيل الـ 25 من طراز F-15I دور أيضاً في إيصال أسلحة نووية إلى أمداء بعيدة.

ج ـ تستطيع واسطة الإطلاق «شافيت»، في حال تم تحويلها إلى صاروخ باليستي، إيصال حمولة 775 كلغ حتى مسافة 4000 كلم. ويُعتقد أن الصاروخ «يريحو 1»، الذي نُشر أول مرة سنة 1973، لم يعد قيد التشغيل.

المـــصـــادر: A. Cohen, *Israel and the Bomb* (New York: Columbia University Press, 1998); D. Albright, F. Berkhout and W. Walker, SIPRI, *Plutonium and Highly Enriched Uranium 1996: World Inventories, Capabilities and Policies* (Oxford: Oxford University Press, 1997); D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulsdon: Jane's Information Group Ltd, 2003); S. Fetter, «Israeli Ballistic Missile Capabilities,» *Physics and Society*, vol. 19, no. 3 (July 1990), pp. 3-4 (see «Ballistic Missile Primer,» (unpublished) for an updated analysis, <http://www.puaf.umd.edu/Fetter/1990-Missile Primer.pdf>); «NRDC Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and Authorsª estimates.

الملحق رقم (13 ـ ب)
الجوانب القانونية لمبادرة التعاون النووي المدني الهندية ـ الأمريكية

كريستر آلستروم

I مقدمة

في 18 تموز/ يوليو 2005 أطلق الرئيس الأمريكي جورج و. بوش ورئيس الوزراء الهندي مانموهان سِنغ «مبادرة التعاون النووي المدني» (CNCI)[1]. بالنسبة إلى الولايات المتحدة، المبادرة هي للسماح بتصدير تقانة نووية مدنية أمريكية إلى الهند، بينما تعهدت الهند، من حيث الجوهر، بمنع انتشار أسلحة نووية إلى دول غير نووية. وقد سبق المبادرة اتفاقٌ في 28 حزيران/ يونيو 2005 بين وزيري دفاع البلدين نصَّ، من ضمن أمور أخرى، على أن الهند والولايات المتحدة سوف «توسعان تعاونهما المتعلق بالدفاع الصاروخي»[2]. والاتفاقان هذان خطوتان على طريق تطوير شراكة استراتيجية بين الهند والولايات المتحدة كانت قد بدئت رسمياً سنة 2004 في عملية تدعى «الخطوات التالية في الشراكة

(1) White House, «Joint Statement between President George W. Bush and Prime Minister Manmohan Singh,» News release, Washington, DC, 18 July 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/07/20050718-6.html>.

(2) Embassy of India, «New Framework for the US-India Defense Relationship,» Press Release, Washington, DC, 28/6/2005, para. 4H, <http://www.indianembassy.org/press_release/2005/June/31.htm> and C. Ahlström, «Arrows for India?-Technology Transfers for Ballistic Missile Defence and the Missile Technology Control Regime,» *Journal of Conflict and Security Law*, vol. 9, no. 1 (Spring 2004), pp. 103-125.

الاستراتيجية» (NSSP)[3]. و«الخطوات التالية» هذه مبنية على إدراك متنام في الولايات المتحدة للمزايا الجيوسياسية التي ستنجم عن علاقات أوثق مع الهند. وبالنسبة إلى الهند، المزية الرئيسة ـ إلى جانب اعتراف بما تراه مكانتها كـ «قوة نووية مسؤولة» ـ هي احتمال تقديم مساعدة تقنية إلى مسعاها لزيادة إنتاجها من الطاقة النووية من أجل الاقتصاد الهندي المتنامي بسرعة[4].

ولقد أثارت رغبة الولايات المتحدة المعلنة في التعامل مع الهند في ميدان التقانة النووية المدنية والدفاع الصاروخي مخاوف من تأثير هذه الخطوة على سلامة نظام حظر الانتشار النووي. وأعرب معلقون أيضاً عن مخاوفهم، واصفين «مبادرة التعاون» (CNCI) بأنها «اختبار واقع» حظر الانتشار أو «تغيير ملحوظ» للسياسة[5]. وإذا نفذت الهند والولايات المتحدة سياستهما المعلنة، وإذا حث هذا الأمر دولاً أخرى على دخول مثل هذه الاتفاقات، فإن هذا سيدل على تغيير كبير في الطريقة التي يتعامل بها أعضاء في نظام حظر الانتشار مع غير أعضاء. وقد وجِّهت سياسة حظر الانتشار الدولية حتى الآن إلى منع أو تقييد عمليات نقل سلع وتقانات نووية إلى تلك الدول القليلة التي ما زالت خارج اتفاقات حظر الانتشار النووي، ولا سيما معاهدة 1968 لحظر انتشار الأسلحة النووية (معاهدة حظر الانتشار، NPT)[6]. وإضافةً إلى ذلك، ما زال الملمح البارز للسياسة بشأن الهند تجنُّب أي إجراء قد يُفسَّر بأنه اعتراف بأن للهند مكانة شرعية كدولة نووية.

يحلل هذا الملحق بعض الجوانب القانونية لتنفيذ «مبادرة التعاون» (CNCI)، في حال تم إقرارها في الكونغرس الأمريكي وفي الهند. ويصف القسم II العناصر الرئيسة لبيان 18 تموز/يوليو الهندي ـ الأمريكي المشترك بما له من صلة بالتعاون في المجال النووي، وتلي

(3) انظر عموماً: K. A. Kronstadt, *US-India Bilateral Agreements in 2005* (Washington, DC: US Library of Congress, Congressional Research Service, 2005), <http://fpc.state.gov/documents/organization/53616.pdf>.

(4) بشأن التطور الأخير للعلاقات الثنائية، انظر: A. J. Tellis, *India as a New Global Power: An Action Agenda for the United States* (Washington, DC: Carnegie Endowment for International Peace, 2005), <http://www.carnegieendowment.org/publications/index.cfm?fa=view&id=17079&prog=zgp&proj=zsa>.

(5) انظر، مثلاً: D. G. Kimball, «US-India Nuclear Cooperation: A Reality Check,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 7 (September 2005), p. 3; D. M. Gormley and L. Scheinman, «Implications of Proposed India-US Civil Nuclear Cooperation,» Nuclear Threat Initiative (NTI) Issue Brief, July 2005, <http://www.nti.org/e_research/e3_67b.html>, and W. C. Potter, «India and the New Look of US Nonproliferation Policy,» CNS Research Story, Monterey Institute of International Studies, Center for Nonproliferation Studies (CNS), 25 August 2005, <http://cns.miis.edu/pubs/week/050825.htm>.

(6) عُرضت معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية للتوقيع في 1 تموز/يوليو 1968 وسرى مفعولها في 5 آذار/مارس 1970؛ النص متوافر في: United Nations Treaty Series, vol. 729 (1970), p. 161 and at <http://www.un.org/Depts/dda/WMD/treaty/>.

ذلك مناقشة في القسم III لمضامين تعاونهما المقترح في ما يتعلق بالالتزامات التي تأخذها الولايات المتحدة على عاتقها بموجب معاهدة حظر الانتشار. وقد حلل معظم المعلقين «مبادرة التعاون» من منظور سياسة وفقاً لـ «الخطوط التوجيهية لمجموعة المورّدين النوويين بشأن عمليات النقل النووي» (NSG) لا وفقاً لمعاهدة حظر الانتشار. ويناقش القسم IV كيف ستؤثر «مبادرة التعاون» في التزامات الولايات المتحدة بوصفها مشاركة في مجموعة المورِّدين النوويين. غير أنه سيكون لتنفيذ «مبادرة التعاون» تأثير لا في الواجبات والالتزامات الدولية فحسب، بل على التشريع والسياسات الوطنية أيضاً. ويدرس القسم V «مبادرة التعاون» في ضوء التشريع الوطني الهندي والأمريكي بخصوص الصادرات من التقانة النووية، ويقدم القسم VI الاستنتاجات.

II مبادرة 2005 للتعاون النووي المدني

في الخمسينيات من القرن الماضي تعاونت الولايات المتحدة مع الهند في مجال التقانة النووية بمقتضى برنامج «الذرّات من أجل السلام». وصدَّرت الولايات المتحدة ماء ثقيلاً من أجل مفاعل الأبحاث الكندي ـ الهندي ـ الأمريكي (CIRUS) الذي قدمته كندا، وساعدت (أي الولايات المتحدة) في بناء محطة تارابور للطاقة الذرية (TAPS)[7]. وأسفر قيام الهند بتفجير «جهاز متفجر نووي سلمي» في سنة 1974 عن تبدل في السياسة الأمريكية باتجاه ثني دول أخرى عن التعامل مع الهند في المجال النووي. وفي سنة 1998، عندما أجرت الهند وباكستان عدداً من التجارب النووية، طبقت الولايات المتحدة عقوبات على الهند. وفي سنة 1998 تبنّى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرار 1172 الذي نص، من بين أمور أخرى، على أنه ينبغي حثّ جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على «منع تصدير معدات أو مواد أو تقانة يمكنها بأي طريقة من الطرق مساعدة برامج في الهند أو باكستان خاصة بأسلحة نووية أو بصواريخ بالستية قادرة على إيصال مثل هذه الأسلحة»[8].

كان في الفترة الأخيرة تقارب بين الهند والولايات المتحدة. وحتى قبل هجمات أيلول/ سبتمبر 2001 على الولايات المتحدة، كان ثمة تغير في السياسة الأمريكية بعد أن بدأت الولايات المتحدة تعتبر الهند حليفاً مهماً في جنوب آسيا. ورفعت الولايات المتحدة في

---

(7) للاطلاع على معالجة مفصلة للمساعدة الأمريكية من أجل تطوير البنية التحتية النووية الهندية انظر: Perkovich, G., *India's Nuclear Bomb: The Impact on Global Proliferation* (Berkley, CA: University of California Press, 1999), and I. Abraham, *The Making of the Indian Atomic Bomb: Science, Secrecy and the Postcolonial State* (London: Zed Books, 1998).

(8) UN Security Council Resolution 1172, 6 June 1998, <http://www.un.org/documents/scres.htm>, para. 8.

سنة 2001 العقوبات التي سبق أن فرضتها على الهند بعد التجارب النووية الهندية في سنة 1998، وذلك كنتيجة للدعم الهندي في مضمار مكافحة الإرهاب. وربما هناك سبب أهم للتقارب الحالي وهو الإدراك المتنامي في الولايات المتحدة بأن الهند «قوة عالمية ناهضة» تصلح لأن تكون ثقلاً موازِناً لصينٍ تزداد قوة بصورة مطردة[9]. وقد يبدو كما لو أن أهمية الهند كدولة نووية بحكم الأمر الواقع تأتي بعد هذا الاعتبار الاستراتيجي.

وفي سنة 2001 كثّفت الهند والولايات المتحدة مفاوضاتهما الثنائية في عديد من مجالات السياسة. وبلغ هذا الأمر ذروته بإعلان مبادرة «الخطوات التالية في الشراكة الاستراتيجية» (NSSP) في كانون الثاني/يناير 2004[10]، وهي المبادرة التي التزمت فيها الدولتان بتعاون أمتن في أربعة مجالات: الطاقة النووية المدنية، وبرامج الفضاء المدنية، وتجارة التقانة العالية، والدفاع الصاروخي. وتم «إنجاز» برنامج «الخطوات التالية» في تموز/يوليو 2005، عندما أصدر الرئيس بوش ورئيس الوزراء سِنغ بياناً مشتركاً جاء فيه أن «الخطوات التالية» وفرت الأساس لتوسيع أنشطتهما الثنائية والتجارة في أنظمة الفضاء والطاقة النووية المدنية والتقانة المزدوجة الاستخدام[11]. وسيجري تطوير تعاونهما في مجال الطاقة النووية المدنية الآن بما يتوافق مع التزاماتهما في «مبادرة التعاون» (CNCI).

يُدرِج بيان «مبادرة التعاون» المشترك الالتزامات التي تعهد بها كلا الجانبين. وقد أعلن الرئيس بوش في البيان/الوثيقة رأيه القائل إنه «ينبغي أن تحصل الهند، كدولة مسؤولة ذات تقانة نووية متطورة، على المنافع والمزايا ذاتها التي تحصل عليها دول أخرى مثلها». وألزم الإدارة الأمريكية بـ «العمل لتحقيق تعاون كامل مع الهند في مجال الطاقة النووية المدنية»: ستقوم بناءً على ذلك بـ «طلب موافقة من الكونغرس لتعديل قوانين وسياسات أمريكية، وستعمل الولايات المتحدة مع دول صديقة وحليفة لتعديل أنظمة دولية بما يمكّن من تعاون وتجارة كاملين مع الهند بشأن الطاقة النووية المدنية، وذلك يشمل لكنه لا يقتصر على تعويض سريع بإمدادات من الوقود من أجل مفاعلات نووية محمية في تارابور». كما إن إدارة بوش وعدت بالتشاور مع حلفاء الولايات المتحدة بخصوص مشاركة الهند كونسورتيوم «المفاعل التجريبي النووي الحراري الدولي

(9) R. N. Burns, (US Under Secretary for Political Affairs) and R. G. Joseph (US Under Secretary for Arms Control and International Security), «The US and India: An Emerging Entente?,» Remarks as Prepared for the House International Relations Committee, Washington, DC, 8 September 2005, <http://www.state.gov/p/us/rm/2005/52753.htm>.

(10) US Department of State, «Next Steps in Strategic Partnership with India,» Statement by the President, Washington, DC, 12 January 2004, <http://www.state.gov/p/sa/rls//pr/28109.htm>.

(11) US Department of State, «United States and India Successfully Complete Next Steps in Strategic Partnership,» Washington, DC, 18 July 2005, <http://www.state.gov/p/sa/rls/fs/2005/49721.htm>.

(ITER) ودعم دور الهند في العمل لتطوير مفاعلات نووية متقدمة(12).

وتعهدت الهند، من جانبها، بالموافقة «على سبيل المعاملة بالمثل» على تحمل «المسؤوليات والتطبيقات» نفسها، فتكسب إذ ذاك «المنافع والمزايا» ذاتها، كما هو حال دول أخرى ذات تقانة نووية متقدمة. و«المسؤوليات والتطبيقات» هذه معرَّفة في البيان المشترك بـ:

تحديد وفصل منشآت وبرامج نووية مدنية وعسكرية على نحو ممرحل، وتسجيل إعلان لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية يتعلق بمنشآتها النووية المدنية، واتخاذ قرار بإخضاع منشآتها النووية المدنية لإجراءات الوكالة الدولية الوقائية بشكل طوعي، وتوقيع والتزام بروتوكول إضافي في ما يتعلق بمنشآت نووية مدنية، ومواصلة وقف الهند للتجارب النووية من جانب واحد، والعمل مع الولايات المتحدة لإبرام معاهدة متعددة الأطراف لعزل المادة الانشطارية، والامتناع عن نقل تقانات تخصيب وإعادة معالجة إلى دول لا تملكها ودعم الجهود الدولية للحد من انتشارها، وضمان أن تكون خطوات ضرورية قد اتُّخذت لصون مواد وتقانة نووية من خلال تشريع شامل لمراقبة الصادرات ومن خلال توافق وتقيد بالخطوط التوجيهية لنظام مراقبة تقانة الصواريخ (MTCR) ومجموعة المورّدين النوويين (NSG)(13).

وقد «رحَّب» الرئيس بوش في البيان المشترك بـ «عهد» رئيس الوزراء سِنغ. وقررا إنشاء مجموعة عمل «كي تتعهد على أساس ممرحل في الشهور التالية الإجراءات الضرورية المذكورة أعلاه للوفاء بهذه الالتزامات»، واتفقا خلال زيارة الرئيس الأمريكي إلى الهند في مطلع سنة 2006 على مراجعة التقدم باتجاه الإيفاء بالتزاماتهما.

وهكذا فإن «مبادرة التعاون» (CNCI) تشترط «تعاوناً كاملاً في مضمار الطاقة النووية المدنية» بين الهند والولايات المتحدة لقاء عدد من الالتزامات المتعلقة بأوجه معينة من نظام حظر الانتشار. والقوة الدافعة الرئيسة للالتزامات التي قطعتها الهند على نفسها ترتبط بتحديد وفصل المنشآت والبرامج النووية المدنية والعسكرية التي ستبدو شرطاً لازماً للتعاون في شأن الطاقة النووية المدنية في المقام الأول. والهند تحتفظ ببنية تحتية نووية مهمة تضم 15 مفاعل طاقة نووية قيد العمل، مع 8 مفاعلات إضافية قيد الإنشاء و24 مفاعلاً آخر مقترحاً(14). وإضافة إلى ذلك، لدى الهند عدد كبير من المنشآت العاملة في المراحل الأولى

---

(12) US Department of State, «US-India Civilian Nuclear Cooperation,» Fact Sheet, Office of the Spokesman, Washington, DC, 22 July 2005, <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2005/49969.htm>, والملحق رقم (13-ج).

(13) White House, «Joint Statement between President George W. Bush and Prime Minister Manmohan Singh,» p. 2.

(14) انظر الملحق رقم (13-ج)، الجدول رقم (13ج - 1) في هذا الكتاب.

فضلاً عن المراحل النهائية لدورة الوقود النووي[15]. ولم يجر تطوير بنية الهند تحت ـ النووية بفصل واضح بين البرنامج العسكري والبرنامج المدني. وقد لاحظ المعلقون المشكلات القائمة في الفصل بين الاثنين.

ما زالت محاولات الفصل بين برامج عسكرية وبرامج نووية في الدول النووية الخمس المعترف بها دولياً، كما حددتها معاهدة حظر الانتشار، محفوفة بالصعوبة. وعلى صعيد التطبيق، اقتضى الفصل المجدي للبرامج النووية العسكرية والمدنية خطوات إضافية غائبة إلى حد بعيد عن الاتفاق الأمريكي/الهندي . . . وبرامج الهند النووية العسكرية والمدنية الواسعة مترابطة غالباً، وتتشاطر العناصر البشرية والبنية التحتية. وإضافةً إلى ذلك، لبعض المنشآت حالياً غرض عسكري ومدني معاً[16].

ثمة من يعبّر عن قلق من احتمال أن تحصر السلطات الهندية عدد المنشآت والبرامج التي سوف تعلنها منشآت وبرامج مدنية لأن برنامج الهند النووي العسكري سيعتمد جزئياً على الأقل على الأولى للحصول على المادة الانشطارية: «إن احتمال أن تسعى البروقراطية النووية في الهند للإقلال إلى أدنى حد من التعهدات المتعلقة بالضمانات الدولية، ولتلافي الاضطرار إلى فصل الأنشطة المدنية والعسكرية بصورة تامة (لاعتبارات من ضمنها اعتبارات الاضطرار إلى بناء منشآت مخصصة للأخيرة فقط) ـ نقول إن هذا الاحتمال ـ يدل على أن التوصل إلى خاتمة بشأن اتفاق مقبول بصورة متبادلة لن يكون سهلاً»[17]. وكانت خطة الهند لفصل المنشآت النووية العسكرية والمدنية موضوع مناقشات ثنائية مع الولايات المتحدة: كان القصد استكمال الخطة قبل زيارة الرئيس بوش إلى الهند في آذار/مارس 2006. وقد أُجريت تلك المناقشات في ظل التفاهم على أن من شأن فصل مقنع بين منشآت نووية مدنية وعسكرية أن يؤدي دوراً مهماً في المساعدة على تأمين تأييد كل من المشاركين في مجموعة المورّدين النوويين (NSG) وأعضاء الكونغرس الأمريكي لهذا التحول في السياسة الأمريكية. وأشارت معلومات ظهرت في مطلع سنة 2006 إلى أن هناك خلافات بين الولايات المتحدة والهند لجهة

(15) انظر، مثلاً، J. Cirincione with J. B. Wolfsthal and M. Rajkumar, *Deadly Arsenals: Tracking Weapons of Mass Destruction* (Washington, DC: Carnegie Endowment for International Peace, 2002), pp. 191-205.

بشأن دورة الوقود النووي انظر الملحق رقم (13-ج).

(16) D. Albright, «Testimony before the House Committee on International Relations Hearing on the US-India «Global Partnership» and its Impact on Non-proliferation,» Institute for Science and International Security, Washington, DC, 26 October 2005, <http://www.isis-online.org/publications/southasia/abrighttestimonyoctober262005usindiadeal.pdf>.

(17) انظر الهامش رقم 5 أعلاه.

مدى الفصل ـ أي ما يتعلق بعدد المفاعلات الخاضعة لضمانات وأمد الضمانات[18].

ينبغي للهند، بعد تحديدها منشآتها النووية المدنية، أن تقرر إخضاع هذه المنشآت طوعاً للضمانات الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية. وقد توصلت الهند بالفعل إلى خمسة اتفاقات ضمانات من النوع INFCIRC/66 وهي ضمانات محددة لكل مفردة على حدة لا إجراءات شاملة[19]، فهذه ضمانات تحدد على نحو معهود المواد والمنشآت والمعدات التي يتعين صونها، وبموجبها يُطلب من الوكالة الدولية ضمان عدم استخدام المفردات المحددة بطريقة تدعم أي غرض عسكري. وبمقتضى «مبادرة التعاون» (CNCI) تعهدت الهند بـ «توقيع» بروتوكول إضافي للضمانات في ما يتعلق بمنشآتها المدنية و«التقيُّد» بهذا البروتوكول[20].

باختصار، يتضمن نظام الضمانات بموجب البروتوكول الإضافي لسنة 1997 تدابير لتعزيز إمكانية وصول الوكالة الدولية إلى المعلومات، ومن ضمن ذلك توسيع نطاق عمل مفتشي الوكالة الدولية بموجب صلاحية الضمانات ليشمل اكتشاف مواقع سرية. والبروتوكول يشكل إضافةً إلى الضمانات الشاملة من نوع إجراءات معاهدة الانتشار المعلنة في INFCIRC/153[21] (انظر القسم III أدناه)، وبسبب الكثير من بنوده يُفترض مسبقاً أن هناك أيضاً اتفاق ضمانات في الموضع الصحيح. والهند، كطرف غير مشارك في معاهدة حظر الانتشار، ليس لديها أي اتفاقات ضمانات تستجيب لذلك المعيار. وعلاوة

---

(18) «U.S. Says Obstacles Remain to U.S.-Indian Agreement,» Nuclear Threat Initiative, Global Security Newswire, 23 January 2006, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2006_1_23.html>.

(19) IAEA, The Agency's Safeguards System (1965, as Provisionally Extended in 1966 and 1968), INFCIRC/66/Rev.2, 16 September 1968,

هذه المعلومة ومعلومات أخرى عممتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومبحوث فيها في هذا الملحق متوافرة في: <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Infcircs/index.html>.

(20) في سنة 1997 قدمت الوكالة الدولية (IAEA) بروتوكولاً إضافياً نموذجياً، في INFCIRC/540، يراد به تقوية اتفاقات الضمانات القائمة لمعاهدة حظر الانتشار. انظر: IAEA, Model Protocol Additional to the Agreement(s) Between State(s) and the International Atomic Energy Agency for the Application of Safeguards, INFCIRC/540 (Corrected), September 1997.

(21) IAEA, The Structure and Content of Agreements Between the Agency and States Required in Connection with the Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons, INFCIRC/153 (Corrected), June 1972.

يشير مصطلح الضمانات الكاملة النطاق إلى ضمانات تشمل «كامل مصدر المادة الخاصة القابلة للانشطار في جميع الأنشطة النووية السلمية ضمن أراضي مثل هذه الدولة، أو ضمن سلطتها القانونية، أو منفذة تحت سيطرتها في أي مكان». وهدف ضمانات كهذه هو إجراء كشف في الوقت المناسب لأعمال تحويل كميات كبيرة من المواد النووية من أنشطة نووية سلمية إلى صنع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أو لأغراض مجهولة، وردع مثل هذا التحويل بطائلة الكشف المبكر.

على ذلك، لم تستطع الضمانات المعلنة في INFCIRC/153 وINFCIRC/540 أن تفي بغرضها المقصود ـ أي، التحقق من أن طرفاً في معاهدة حظر الانتشار لا يتصرف على نحو يتعارض مع التزامه، بموجب المعاهدة، بعدم تطوير أو استملاك أسلحة نووية ـ نظراً، في هذه الحالة، إلى أنه سيُسمح للهند، بموجب «مبادرة التعاون» (CNCI)، بالاحتفاظ ببرنامج سلاح نووي. وستكون المهمة بالأحرى الإبقاء على السبب الأساسي للضمانات من نوع INFCIRC/66، وهو ضمان ألا تكون مكونات وتقانات نووية محددة مستخدمة لأغراض عسكرية.

ينبغي في هذا السياق ملاحظة أن مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية طلب من المدير العام التفاوض بشأن البروتوكولات الإضافية مع أولئك الذين ليسوا أطرافاً في معاهدة حظر الانتشار وهم مستعدون لقبول إجراءات منصوص علهيا في «البروتوكول الإضافي النموذجي» تنفيذاً لأهداف فاعلية الضمانات وكفايتها[22]. لكن، طبقاً لنظام الوكالة الدولية الأساسي، يتطلب كل بروتوكول إضافي أو اتفاق آخر ملزم قانوناً موافقة المجلس. وفي ضوء اهتمام الهند بإحراز المنافع والمزايا نفسها على غرار الولايات المتحدة ودول أخرى ذات تقانة نووية متقدمة، لن تكون الهند ربما مستعدة لقبول ضمانات كاملة من النوع المطبَّق على دول غير نووية بموجب معاهدة حظر الانتشار؛ بل قد تستهدف الهند نوعَ «العرض الطوعي» من تدابير الضمانات، مماثلاً للأنواع المعتمَدة للدول المعترف بها دولاً نووية بموجب معاهدة حظر الانتشار. وفي الضمانات القائمة على العرض الطوعي، تعرض الدولة النووية طوعاً إخضاع بعض أو جميع موادها ومنشآتها النووية المدنية لتلك الضمانات التي سبق أن حددتها. وهذه الاتفاقات المتعلقة بالعرض الطوعي للضمانات تقتدي عموماً بالاتفاق من نوع INFCIRC/153، لكنها تتفاوت من حيث المدى. والتفاوض بشأن بروتوكول إضافي بين الوكالة الدولية والهند يمكن أن يصبح مشكلة للهند لأنه يصعب رؤية كيف تستطيع الوكالة التفاوض بشأن اتفاق كهذا من دون مراعاة مكانة الهند كدولة غير نووية بموجب معاهدة حظر الانتشار (انظر القسم III أدناه). وعلاوة على ذلك، بما أن التوصل إلى اتفاق من نوع عرض طوعي مع الهند يمكن أن يُعتبَر اعتزاماً شرعياً بمكانتها الحالية كدولة نووية موجودة بالفعل، فإنه لا يمكن التسليم بأن اتفاقاً كهذا سيحصل على الدعم اللازم في مجلس محافظي الوكالة الدولية. يضاف إلى ذلك أن الولايات المتحدة أعلنت أن نظام ضمانات معروضة طوعاً لن يكون مقبولاً بموجب شروط «مبادرة التعاون» (CNCI)[23]. وسيكون إيجاد ترتيب مع الهند لضمانات مقبولة عموماً مسألة

(22) انظر مقدمة INFCIRC/540 (Corrected), September 1997.

(23) Prepared Remarks by Robert G. Joseph (US Under Secretary of State for Arms Control and International Security), Senate Foreign Relations Committee, Hearing on US-India Civil Nuclear Cooperation Initiative, 2 November 2005, <http://www.state.gov/t/us/rm/55968.htm>, p. 9.

لتحقيق «مبادرة التعاون» لكن، في ضوء اختلاف مصالح الفاعلين المشاركين، تصعب رؤية كيف يمكن ابتكار ترتكيب مقبول.

بمقتضى «مبادرة التعاون» تتعهد الهند بمواصلة وقف أحادي للتجارب النووي. لكن، في ضوء معارضة إدارة بوش الشديدة للمصادقة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (CTBT) لسنة 1996، لا عجب في أن «مبادرة التعاون» لا تلزم الهند بالمصادقة على هذه المعاهدة[24]. وسيكون معنى هذا، على ما يبدو، أن الهند تستطيع في المستقبل إبطال وقفها الأحادي للتجارب. وإضافةً إلى ذلك، تلزم «مبادرة التعاون» الهند بالعمل فقط مع الولايات المتحدة للتوصل إلى معاهدة متعددة الأطراف لعزل المواد الانشطارية ـ لا لوقف إنتاجها للمواد الانشطارية لأغراض عسكرية. وقد لاحظ بعض المراقبين أن «مبادرة التعاون» لن تطلب من الهند أن تحترم من جانب واحد وقفاً لإنتاج المواد الانشطارية بطريقة مماثلة لطريقة الدول الخمس المعرّفة بمعاهدة حظر الانتشار بأنها دول نووية والتي لا يعتقد أن أياً منها متورطة حالياً في إنتاج مواد انشطارية لأغراض عسكرية[25]. من هنا، وبموجب «مبادرة التعاون»، الهند الآن في موقع يتيح لها زيادة مخزونها من المواد الانشطارية، وبالتالي توسيع ترسانتها من الأسلحة النووية، وهو ما يعتقد بعض الخبراء أنها تصبو إلى فعله[26].

وتعهدت الهند أيضاً بتأييد اقتراح طرحته الولايات المتحدة على مجموعة المورّدين النوويين في شباط/ فبراير 2004 وهو نظام لمراقبة الصادرات ليس للهند مشاركة فيه. وقد دعا هذا الاقتراح دول المجموعة إلى الحد من نقل تقانة تخصيب وإعادة معالجة، لكنه واجه مشكلات في كسب الدعم اللازم من تلك الدول[27]. وفي أي حال، يعتبر كثيرون سجل الهند بشأن حظر انتشار سلع وتقانات قد تُستخدم لإنتاج أسلحة نووية أنه سجل طيب، على الرغم من أن عالمين هنديين واجها عقوبات (فهما ممنوعان من زيارة الولايات المتحدة أو التعامل

(24) وفقاً للمادة XIV من معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (CTBT)، ستدخل المعاهدة حيز التنفيذ بعد 180 يوماً من تاريخ إيداع وثائق المصادقة من جانب جميع الدول الـ 44 المذكورة في ملحقها 2. الهند واحدة من هذه الدول الـ 44، ومصادقتها ضرورية كي تدخل المعاهدة حيّز التنفيذ. وأسماء الدول الـ 44 مدرجة أيضاً في التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(25) J. Fiorill, «Experts Call for Conditions on US-India Agreement,» Global Security Newswire, Nuclear Threat Initiative, 13 October 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_10_13.html>.

(26) انظر، مثلاً: S. N. Kile and H. M. Kristensen, «World Nuclear Forces, 2005,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), p. 594.

(27) W. Boese, «No Consensus on Nuclear Supply Rules,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 7 (September 2005), p. 41, <http://www.armscontrol.org/act/2005_09/NoConsensusNukeSupply.asp>.

مع شركات أمريكية) نتيجة مزاعم أمريكية مؤداها أنهما قدما إلى إيران معلومات نووية[28].

أخيراً، يجدر ملاحظة أن «مبادرة التعاون» لا تلزم الهند بالموافقة على قواعد لاهاي للسلوك ضد انتشار الصواريخ الباليستية (HCOC) (2002) التي هي الأداة الوحيدة المتعددة الأطراف لضمان سياسات مسؤولة في ميدان حظر انتشار الصواريخ الباليستية[29]. وعلاوة على ذلك، تلزم «مبادرة التعاون» الصمت حيال موقع الهند إزاء المبادرة الأمريكية الأخيرة بشأن حظر انتشار أسلحة دمار شامل، أي مبادرة أمن الانتشار (PSI) لسنة 2003[30].

III معاهدة حظر الانتشار

دخلت معاهدة حظر الانتشار (NPT) حيّز التنفيذ في 5 آذار/ مارس 1970. وحتى الأول من آذار/ مارس 2006 كانت تضم 189 طرفاً ما يجعلها معاهدة عالمية تقريباً[31]. وكانت الولايات المتحدة قوة دافعة وراء إنجاز المعاهدة، والحكومة الأمريكية واحدة من الأطراف الثلاثة التي أُودعت لديها هذه المعاهدة. ومع أن الولايات المتحدة انضمت إلى المعاهدة في مرحلة باكرة، فإن الهند ما زالت خارجها. من هنا، لا ينطبق أيٌّ من حقوق المعاهدة أو واجباتها على الهند، إلا أن بعض واجبات الولايات المتحدة بموجب المعاهدة مرتبط بـ «مبادرة التعاون» (CNCI).

إن حجة الهند الرئيسة لعدم انضمامها إلى المعاهدة هي أن هذه الأخيرة «تمييزية» لأنها تميز بين نوعين من الأطراف: «الدول النووية» (NWS) و«الدول غير النووية» (NNWS). ويمكن تلخيص «الصفقة الكبرى» الأصلية للمعاهدة على النحو التالي: الدول غير النووية

---

(28) R. G. Lugar, (Senator), «Opening Statement for Hearing on the India Nuclear Agreement,» US Senate Foreign Relations Committee, 2 November 2005, <http://lugar.senate.gov/pressapp/record.cfm?id = 248133>. and «Delhi Issues Plea on US Sanctions,» BBC News Online, 1/10/2004, <http://news.bbc.co.uk/2/3708250.stm>.

(29) بشأن موقف الهند خلال مفاوضات قواعد لاهاي (HCOC) انظر، مثلاً: C. Ahlström, «Non-proliferation of Ballistic Missiles: The 2002 Code of Conduct,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), p. 749.

للاطلاع على قواعد لاهاي للسلوك، انظر معجم المصطلحات في هذا الكتاب. انظر أيضاً: A. Mallik, *Technology and Security in the 21st Century: A Demand-side Perspective* SIPRI Research Report; no. 20 (Oxford: Oxford University Press, 2004).

(30) انظر، مثلاً: C. Ahlström, «The Proliferation Security Initiative: International Law Aspects of the Statement of Interdiction Principles,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, p. 741.

وللاطلاع على أسماء الدول المشاركة في مبادرة أمن الانتشار (PSI) انظر معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

(31) للاطلاع على لوائح بأسماء الأطراف المنضمين إلى معاهدة حظر الانتشار والدول ذات اتفاقات الضمانات والبروتوكولات الإضافية للإجراءات الوقائية انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

تخلت عن خيار تطوير أسلحة نووية لقاء وعد بحق الوصول إلى تقانة نووية مدنية فضلاً عن التزام عام من جانب الدول النووية بوقف سباق التسلح النووي في الحرب الباردة وتعهد أعم بالعمل من أجل نزع الأسلحة. ووفقاً للمادة IX، الفقرة 3، من المعاهدة، «إن دولة السلاح النووي هي الدولة التي صنعت وفجرت سلاحاً نووياً أو جهازاً متفجراً نووياً آخر قبل 1 كانون الثاني/ يناير 1967». وهذا التحديد الزمني يعني أن لخمس دول فقط المنزلة الرسمية كدول نووية بمقتضى المعاهدة، الصين، فرنسا، روسيا (كخليفة رئيسة للاتحاد السوفياتي)، الولايات المتحدة، المملكة المتحدة. ولأن الهند لم تفجر جهازاً متفجراً نووياً قبل 1 كانون الثاني/ يناير 1967، فإنها ستُعتبر بشكل آلي دولةً غير نووية لدى انضمامها إلى المعاهدة حتى يتم تعديل هذه الفقرة من المادة IX.

وفق المادة I من المعاهدة تأخذ دولة نووية على عاتقها واجباً محدداً مؤداه عدم مساعدة أو تشجيع أو استمالة «أي دولة غير نووية» إلى صنع أو استملاك أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى. والمسألة الرئيسة هنا هي معنى كلمتي «مساعدة» و«أي»، فهل ستشمل «أي» فقط الدول النووية الأطراف في المعاهدة، أو سيكون لها مجال تطبيقي أوسع لتشمل **أي** دولة غير نووية (أي، أي دولة لا تلبي متطلبات المادة IV، بصرف النظر عن مشاركة تلك الدولة في المعاهدة)؟ إذا كان الأمر كذلك، هل يمكن النظر إلى «مبادرة التعاون» باعتبارها تسمح بتقديم «مساعدة» إلى دولة غير نووية ضمن سياق المادة I؟

تُظهِر قصة مفاوضات معاهدة حظر الانتشار أن نطاق العبارة «أي دولة غير نووية» لم يكن يراد به أن يطبَّق بين الأطراف فقط، وإنما أن يشمل أيضاً الدول غير المنضمة إلى المعاهدة. وكان مما شغل بال واضعي مسودة المعاهدة إقامة نظام قانوني تخلو بنوده الرئيسة من أي غموض[32]. والمسودات الأولى للمعاهدة لم تعرّف فقط ما كان يُعتبر «دولة نووية»، بل قدمت أيضاً تعريفاً لما يعتبر «دولة غير نووية». وفي الاقتراح الأمريكي في 21 آذار/ مارس 1966، عُرّفت الدولة غير النووية بـ (أي دولة ليست «دولة نووية»)[33]. ولم يتضمن التعريف أي مطالبة بالمشاركة في المعاهدة نفسها. وإضافةً إلى ذلك، هذا التفسير

(32) M. I. Shaker, *The Nuclear Non-Proliferation Treaty: Origin and Implementation 1959-1979* (New York: Oceana Publications, Inc., 1980), vol. 1, pp. 191 ff.

إلى ذلك، ينبغي ملاحظة أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2028 (xx) الصادر بتاريخ 19 تشرين الثاني/ نوفمبر 1965 - الذي وضع العناصر الرئيسة لمسودة من مسودات معاهدة حظر الانتشار - أكد أنه «يتعين أن تكون المعاهدة خالية من أي منافذ قد تسمح لقوى نووية أو غير نووية بنشر مباشر أو غير مباشر لأسلحة نووية بأي شكل من الأشكال».

(33) American Amendments to the Draft Treaty of 17 August 1965 Submitted on 21 March 1966, Article IV, para. b, reprinted in United States Arms Control and Disarmament Agency, *International Negotiations on the Treaty on the Nonproliferation of Nuclear Weapons* (Washington, DC: US Government Printing Office, 1969), p. 140.

منسجم أيضاً مع الطرق التي تُستخدم بها العبارات في المادة III (انظر أدناه). وينبغي أيضاً ملاحظة أن المبدأ القانوني متسق في اعتبار أن العبارة لا تشمل فقط الأطراف في المعاهدة: «إن واجب الدول النووية بعدم مساعدة دول غير نووية ينطبق على جميع الدول الأخيرة سواء كانت أطرافاً في المعاهدة أو لا . . . [و] أي نتيجة أخرى ستشكل إقناعاً للدول غير النووية بألّا تصبح أطرافاً»[34]. ولهذا هناك حجة قانونية يتعين صوغها دعماً لمجال تطبيق واسع للمادة I وأن البند غير مقتصر على ما بين الأطراف.

المسألة التالية هي ما إذا كان يمكن اعتبار أن للتعاون النووي الموعود بموجب «مبادرة التعاون» (CNCI) مفعولاً «بأي طريقة لمساعدة» دولة غير نووية ولهذا يندرج تحت الحظر في المادة I من معاهدة عدم الانتشار. ويشير سجل وضع مسودات المعاهدة إلى أنه كان يُقصد بأن يكون لهذا البند نطاق واسع[35]. ويلاحظ ميسون ويلريتش (M. Willrich) أن «أي مساعدة نووية تتلقاها دولة غير نووية يمكن أن تخمَّن على نحو غير موضوعي بأنها واقعة ضمن نطاق النشاط المحظور»[36]. وكان المعْلم المراد به الإقرار بمثل هذا التخمين وفق المعاهدة تطبيق ضمانات بموجب المادة III التي يمكنها توفير وسيلة لـ «توطيد وجلاء الغرض السلمي لمعظم المساعدة الدولية»[37]. وثمة معلومات محدودة بشأن نوع التعاون مع الهند، بحسب ما تتصوره الولايات المتحدة وفق «مبادرة التعاون»، غير «المكافأة السريعة بإمدادات من الوقود من أجل مفاعلات نووية مصونة في تارابور»[38]. هل يمكن اعتبار هذا بندَ المساعدة بموجب المادة I في معاهدة حظر الانتشار؟ يقول بعض المعلقين إن هذا هو الواقع نظراً إلى أن تصدير وقود نووي من أجل محطة تارابور للطاقة النووية يستطيع أن يفسح المجال في الهند لطاقة تخصيب محلية يمكن استخدامها لإنتاج مادة انشطارية لأغراض عسكرية[39]. وسيكون هذا الأمر حجة مألوفة لدى الولايات المتحدة، إذ كانت قبل أعوام قليلة الحجة نفسها ضد

---

(34) Shaker, Ibid., p. 257.

يلاحظ ميسون ويلرتيش، وهو مستشار قانوني للوكالة الأمريكية للتسلح ونزع السلاح شارك في مفاوضات معاهدة حظر الانتشار، أن «تعهد دول تملك أسلحة نووية بعدم مساعدة دول لا تملك أسلحة نووية بموجب المادة I تعهد شامل وينطبق على جميع مثل هذه الدول على قدم المساواة، أكانت أطرافاً في المعاهدة أم لا. وبالفعل، ستشكل أي نتيجة أخرى حافزاً للدول غير النووية كي لا تصبح أطرافاً [في المعاهدة]. انظر: M. Willrich, *Non-Proliferation Treaty: Framework for Nuclear Arms Control* (Charlottesville, VA: Michie Co., 1969), p. 95.

(35) Shaker, Ibid., p. 259.

(36) Willrich, Ibid., p. 94.

(37) المصدر نفسه، ص 94.

(38) White House, «Joint Statement between President George W. Bush and Prime Minister Manmohan Singh,» p. 2.

(39) D. Ruppe, «US Deal would Aid Indian Nuclear Weapons, Expert Says,» Global Security Newswire, Nuclear Threat Initiative, 13 October 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005/10/13/5b4a539b-1a2a-44f4-b53e-a193fde69f6f.html>.

المحاولات الروسية لتزويد معمل الطاقة نفسه بوقود نووي. ولذلك يمكن استنتاج أن تنفيذ «مبادرة التعاون» ـ وبحسب طبيعة التعاون ـ سيتضارب مع الالتزامات الأمريكية بمقتضى المادة I في معاهدة حظر الانتشار. وهو سيشمل أيضاً المادة III: تنص الفقرة 2 على أن «تتعهد كل دولة طرف في المعاهدة بألا تقدم: (أ) مصدراً أو مادة خاصة قابلة للانشطار، إلى أي دولة غير نووية لأغراض سلمية، إلا في حال إخضاعا لمصدر أو المادة الخاصة القابلة للانشطار للضمانات المطلوبة في هذه المادة». والبند هذا ليس واضحاً بدقة، إذ ما المقصود بعبارتي «مصدر أو مادة قابلة للانشطار» و«معدات أو مواد معدَّة خصيصاً لمعالجة أو استخدام أو إنتاج مواد خاصة قابلة للانشطار»؟ ثم إن عبارة «الضمانات المطلوبة في هذه المادة» يمكن أن تقرأ كمطالبة بنوع الضمانات التي تتعامل المادة III معها ـ ضمانات يتعين تطبيقها في الدول غير النووية بموجب معاهدة عدم الانتشار. وقد تولت لجنة زانغر (Zangger Committee) ـ وهي نظام آخر لمراقبة الصادرات، شُكل في سنة 1971 ـ مهمة تفسير متطلبات المادة III بما يتعلق بالصادرات إلى دول غير أطراف في معاهدة حظر الانتشار. ووفقاً لخطوط اللجنة التوجيهية، ينبغي للدولة المصدِّرة أن تطلب وجوب تطبيق الضمانات «على المصدر أو المادة القابلة للانشطار موضوع البحث»(40). بكلمات أخرى تُفسَّر الضمانات المطلوبة بموجب هذا البند بأنها ضمانات من نوع INFCIRC/66، ضمانات تشمل المصدر **المحدد** أو المادة الخاصة القابلة للانشطار والمصدَّرة.

لكن كان هناك على مر الأعوام تطور بارز في هذا التفسير، فخلال السبعينيات من العقد الماضي والثمانينيات كان أمراً شائعاً لدى دول مورِّدة لمواد نووية وأطراف في معاهدة حظر الانتشار، وفي تشريعها المحلي بشأن الصادرات النووية، أن تطالب بوجوب أن يكون لدى البلد المتلقي اتفاق ضمانات كامل النطاق ونافذ كشرط لتزويده بمثل هذه الصادرات. ومثل هذه الضمانات تطابق مقتضيات الضمانات الضاغطة على الدول غير النووية الأطراف في معاهدة حظر الانتشار (قارن المادة III، الفقرة 1، وINFCIRC/153)(41). وغاية هذه الضمانات هي أن يتم في الوقت المناسب كشف تحويل كميات كبيرة من المواد النووية من أنشطة نووية سلمية إلى صنع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى أو لأغراض مجهولة، وردع مثل هذا التحويل بطائلة الكشف المبكر.

في سنة 1992 تبنت «مجموعة المورِّدين النوويين» (NSG) مطلب الضمانات على نطاق

---

(40) IAEA, Communications of 15 November 1999 Received from Member States Regarding the Export of Nuclear Material and of Certain Equipment and other Material, INFCIRC/209/Rev.2, 9 March 2000.

(41) للاطلاع على تحليل قانوني لاتفاقات نظام الضمانات بموجب معاهدة حظر الانتشار انظر، مثلاً: D. M. Edwards, «International Legal Aspects of Safeguards and the Non-proliferation of Nuclear Weapons,» *International and Comparative Law Quarterly*, vol. 33 (1984), pp. 1-21.

كامل كشرط للتوريد (أنظر أدناه). وأهم من ذلك هو أن أطراف معاهدة حظر الانتشار تبنوا، في مؤتمر 1995 لمراجعة معاهدة حظر الانتشار وتمديدها، وثيقة جماعية بشأن المبادئ والأهداف لحظر الانتشار ونزع السلاح النووي. والفقرة 12، تحت عنوان «الضمانات»، تنص على أنه «ينبغي لترتيبات تزويد جديدة خاصة بنقل مصدر و/أو مادة خاصة قابلة للانشطار أو معدات أو مواد معدَّة أو محضرة خصيصاً لمعالجة أو استخدام أو إنتاج مواد خاصة قابلة للانشطار إلى دول غير نووية، أن تطلب، وكشرط مسبق، قبول الضمانات الكاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية والالتزامات الملزِمة قانوناً ودولياً بعدم استملاك أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى»[42]. والصيغة واضحة من حيث إنها، في ما يتعلق بترتيبات الإمداد الجديدة، تطلب قبول ضمانات كاملة النطاق فضلاً عن التزامات ملزِمة قانوناً ودولياً بعدم استملاك أسلحة نووية. وقد «استذكر» الأطراف و«أعادوا تأكيد» وثيقة 1995 للمبادئ والأهداف في مؤتمر مراجعة معاهدة حظر الانتشار لسنة 2000[43].

ونظراً إلى أن ترتيبات الإمداد السابقة بين الهند والولايات المتحدة قد زالت، فإنه ينبغي النظر إلى «مبادرة التعاون» (CNCI) رسمياً بوصفها ترتيباً جديداً للتزويد[44]. غير أن الهند لم، ولن تقبل، وفقاً لـ «مبادرة التعاون»، ضمانات على نطاق كامل أو التزاماً قانونياً بعدم استملاك أسلحة نووية. هل يعني هذا أن الولايات المتحدة ستتصرف على نحو مخالف لالتزاماتها بموجب معاهدة حظر الانتشار في حال قررت تقديم مواد نووية من دون الشروط المطلوبة؟ الإجابة عن هذا السؤال تُختصر بالطبيعة القانونية لوثيقة المبادئ والأهداف لسنة 1995. هل يجب اعتبار هذه الوثيقة إعلاناً سياسياً، مجرداً من تأثير معياري، أو وثيقة يعبّر بها أطراف معاهدة حظر الانتشار عن تفسير رسمي لمتطلبات الفقرة 2 من المادة III من المعاهدة؟ وعلى نحو مغاير للخطوط التوجيهية للجنة زانغر ومجموعة الموردين النوويين ـ وهي الخطوط التي قبل بها فقط بعض الدول الأطراف في معاهدة حظر الانتشار ـ فقد قبل جميع أطراف المعاهدة وثيقة المبادئ والأهداف (1995) وكذلك الإعلان النهائي لسنة 2000.

إنه لمبدأ مسلم به من مبادئ القانون الدولي أن في الإمكان تعديل بند من بنود معاهدة باتفاق أو تطبيق لاحق، وليس بالضرورة من طريق تعديل رسمي[45]. ويلاحظ أنطوني

---

(42) للاطلاع على وثيقة «المبادئ والأهداف» المعتمَدة في 11 أيار/مايو 1995، انظر: «Documents on Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 1996: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1996), pp. 591-593.

(43) Final Document, 2000 Review Conference of the Parties to the Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons, vol. I, NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II), p. 3.

(44) انظر: F. McGoldrick, H. Bengelsdorf and L. Scheinman, «The US-India Nuclear Deal: Taking Stock,» *Arms Control Today,* vol. 35, no. 8 (October 2005), pp. 6-12.

(45) I. M. Sinclair, *The Vienna Convention on the Law of Treaties*, 2nd ed. (Manchester: Manchester University Press, 1984), pp. 106 ff.

أوست (A. Aust) أن في إمكان أطراف معاهدة «أن يتفقوا في ما بعد على تفسير رسمي لبنودها، ويمكن أن يبلغ هذا، في الواقع، حد إجراء تعديل»[46]. والمادة 31، الفقرة 3، من اتفاقية فيينا (1996) بشأن قانون المعاهدات تنص ـ بخصوص تفسير المعاهدات ـ على أن تؤخذ العوامل التالية في الحسبان: «(أ) أي اتفاق تال بين الأطراف يتعلق بتفسير المعاهدة أو بتطبيق بنودها؛ (ب) أي ممارسة لاحقة في تطبيق المعاهدة توطد اتفاق الأطراف في ما يتعلق بتفسيرها؛ (ج) أي قواعد للقانون الدولي ذات صلة وقابلة للتطبيق في العلاقات بين الأطراف»[47]. ويمكن بالتأكيد وصف وثيقة المبادئ والأهداف (1995) بأنها «اتفاق لاحق». والواضح أيضاً أن هذه الوثيقة أثّرت في عمل الأطراف: فقد أظهرت دول في الأعوام العشرة الماضية نمطاً مطرداً من التأييد لمطلب الضمانات على نطاق كامل كشرط للتزويد[48].

لذا، قد تظهر حجة تدعو إلى وجوب تفسير المادة III من معاهدة حظر الانتشار اليوم بأنها تطلب ضمانات على نطاق كامل وليس ضمانات محددة البنود أو المفردات. ومن شأن هذا أن يدل ضمناً على أن تنفيذ «مبادرة التعاون» (CNCI) سيتضارب مع الالتزامات الأمريكية بمقتضى تلك المادة.

IV مجموعة المورّدين النوويين والضمانات على نطاق كامل كشرط للإمداد

تشكلت مجموعة الموردين النوويين (NSG) في سنة 1974 بغرض تقوية نظام حظر الانتشار النووي بضوابط للصادرات متعددةِ الأطراف وأوسع، من حيث الجوهر

(46) A. Aust, *Modern Treaty Law and Practice* (Cambridge: Cambridge University Press, 2000), p. 191; R. Jennings and A. Watts, eds., *Oppenheim's International Law*, vol. 1, *Peace*, 9th ed. (London: Longman, 1996), p. 1254, note 5, and I. Brownlie, *Principles of Public International Law*, 4th ed. (Oxford: Clarendon Press, 1990), p. 625.

(47) عُرضت اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات (VCLT) للتوقيع في 23 أيار/مايو 1969 وأُدخلت حيّز التنفيذ في 27 كانون الثاني/يناير 1980؛ يمكن الاطلاع عليها في: United Nations Treaty Series, vol. 1155 (1980), p. 331 and at <http://www.un.org/law/ilc/texts/treaties.htm>.

ليس لهذه الاتفاقية مفعول رجعي ولا تنطبق على معاهدات مبرمة قبل دخولها حيّز التنفيذ (قارن المادة 4)؟ إلا أن محكمة العدل الدولية (JCJ) اعتبرت الاتفاقية عموماً نقطة انطلاق رسمية لتقدير القانون الدولي العرفي بشأن تفسير المعاهدات. انظر، مثلاً: Territorial Dispute (Libyan Arab Jamahiriya/Chad), Judgment, *ICJ Reports 1994*, pp. 21-22, 41; *Maritime Delimitation and Territorial Questions between Qatar and Bahrain* (Qatar v Bahrain), Jurisdiction and Admissibility, Judgment, *ICJ Reports 1995*, p. 18, 33; *Oil Platforms* (Islamic Republic of Iran v United States of America), Preliminary Objection, Judgment, *ICJ Reports 1996* (II), p. 812, 23.

(48) مثال آخر هو الإشارة المتكررة إلى الوثيقة في مجموعة الموردين النوويين نفسها بمعنى أن أنشطتها الممتدة تتم «طبقاً» لوثيقة 1995. حول تزويد روسيا الهند وقوداً في سنة 2001 انظر القسم IV أدناه.

والمشاركة على حد سواء[49]. والجدير بالملاحظة هنا هو أن الحدث الذي دفع إلى تشكيل المجموعة (NSG) كان التفجير التجريبي النووي الذي أجرته الهند سنة 1974 والذي أظهر المخاطر التي يمكن أن تنجم عن استخدامات للتقانة النووية هي في ظاهرها استخدامات «سلمية». وحتى 1 كانون الثاني/ يناير 2006، بلغ عدد الدول المشاركة في المجموعة (NSG) 45 دولة (تضاف إليها المفوضية الأوروبية بصفة مراقب دائم)، والمجموعة هذه تعمل على أساس الإجماع. ومن المهم الإشارة إلى أن التعاون في المجموعة ليس قائماً على اتفاق دولي ملزِم قانوناً[50]، وإنما يتم من خلال دمج توصيات سياسة المجموعة في تشريع وطني بحيث تكسب بنوده قوة معيارية.

في سنة 1987 تم إبلاغ الوكالة الدولية (IAEA) خطوط المجموعة (NSG) التوجيهية بشأن عمليات النقل النووي، وقامت الوكالة لاحقاً بنشر هذه الخطوط التوجيهية في INFCIRC/254[51]. وتنص الخطوط التوجيهية على «وجوب» أن «يحوّل» الموردون «لائحة المفردات النووية فقط عندما تكون مشمولة بضمانات الوكالة الدولية (IAEA)». ليس من مطلب يتعلق بضمانات على نطاق كامل ـ ثمة مطلب يتعلق فقط بضمانات بخصوص المفردات المحوَّلة ـ. وقد وفّى تكشُّف برنامج سلاح نووي سري في العراق سنة 1991 بإطلاق نداء تبنيه لنظام حظر الانتشار النووي. وأدى إلى نهضة بالنسبة إلى مجموعة الموردين النوويين، وفي اجتماع 1992 الذي ضم جميع أعضاء المجموعة قرر المشاركون تنفيذ سياسة تكون الضمانات على نطاق كامل فيها شرطاً للتزويد[52]. ومطلب الضمانات على نطاق كامل موجز في الفقرة 4 (أ) من الخطوط التوجيهية: «ينبغي للموردين تحويل لائحة مفردات نووية أو تقانات ذات صلة إلى دولة غير نووية فقط عندما تكون الدولة المتلقية قد

---

(49) بخصوص تاريخ مجموعة الموردين النوويين انظر: IAEA, Communication of 10 May 2005 Received from the Government of Sweden on Behalf of the Participating Governments of the Nuclear Suppliers Group, INFCIRC/539/Rev.3, 30 May 2005.

للاطلاع على أسماء الدول المشاركة في مجموعة الموردين وأنظمة أخرى لمراقبة الصادرات تمت مناقشتها في هذا الملحق انظر معجم المصطلحات والفصل 16 في هذا الكتاب.

(50) انظر أيضاً: C. Ahlström, *The Status of Multilateral Export Control Regimes: An Examination of Legal and Non-legal Agreements in International Cooperation* (Uppsala: Iustus Förlag, 1999), and D. S. Gualtieri, «The System of Non-proliferation Export Controls,» in: D. Shelton, ed., *Commitment and Compliance: The Role of Non-binding Norms in the International Legal System* (Oxford: Oxford University Press, 2003), p. 467.

(51) IAEA, Communications Received from Certain Member States Regarding Guidelines for the Export of Nuclear Material, Equipment and Technology, INFCIRC/254, February 1978, reprinted in *International Legal Materials*, vol. 17 (1978), p. 220. The most recent version of the NSG Guidelines is reproduced in INFCIRC/254/Rev.7/Part 1, 23 February 2005.

(52) IAEA, Statement on full-scope safeguards, INFCIRC/405, May 1992, reprinted in *International Legal Materials*, vol. 31 (1992), p. 1253.

وضعت في حيّز التنفيذ اتفاقاً مع الوكالة الدولة (IAEA) يقتضي تطبيق ضمانات على جميع المصادر والمواد الخاصة القابلة للانشطار في الأنشطة السلمية لهذه الدولة، الحالية منها والمستقبلية». وفي غياب ضمانات كاملة النطاق في الدولة المتلقية، يمكن أن تجري عمليات تحويل مفردات مضبوطة في وضعين فقط: (أ) كحالة استثنائية عندما تُعتبر لائحة مفردات نووية ضرورية لتشغيل منشأة ضمانات بصورة آمنة، و(ب) إذا جرى التحويل وفقاً لاتفاقات وعقود مصوّغة في 3 نيسان/أبريل 1992 أو قبل هذا التاريخ («بند الإعفاء»).

أثار التوصل إلى البروتوكول الإضافي النموذجي في سنة 1997 مقترحات لتوسيع المطلب المتعلق بالضمانات على نطاق كامل بحيث يُطلب أيضاً تطبيق هذا البروتوكول. وكما أُشير أعلاه، قدم الرئيس بوش في شباط/فبراير 2004 مقترحاً لا يُسمح وفقاً له باستيراد معدات نووية إلا للدول الموقعة بروتوكولاً إضافياً. وما زال هذا المقترح قيد الدرس ضمن مجموعة الموردين النوويين ولم يحظ بعدُ بموافقة جميع الأعضاء[53].

واضح أن التعاون النووي المدني بين الهند والولايات المتحدة كما هو مقترح بموجب «مبادرة التعاون» (CNCI) لن يكون من الممكن التوفيق بينه وبين التزام الولايات المتحدة، كمشارِكة في مجموعة الموردين النوويين، بالإصرار على ضمانات على نطاق كامل كشرط للتزويد. ويجب الإشارة أيضاً إلى أن الاستثناءات المسلَّم بها حتى الآن لن تكون قابلة للتطبيق على الوضع الحاضر: ليس هناك اتفاقات ثنائية قائمة بين الهند والولايات المتحدة من شأنها أن تستثني مطلب الضمانات على نطاق كامل. كما إن تنفيذ بند استثناء السلامة يطرح صعوبات حقيقية، نظراً لردود أفعال المشاركين في مجموعة الموردين النوويين الذين لم يقتنعوا بموقف روسيا. بيد أن روسيا قامت في شباط/فبراير 2001 بتصدير 50 طناً من اليورانيوم المنخفض التخصيب إلى الهند وتعرضت لانتقاد شديد من المشاركين في المجموعة (NSG)[54]. وبسبب هذا الانتقاد، امتنعت روسعا لاحقاً من تصدير وقود نووي ومحطات طاقة إلى الهند؛ وبدلاً من ذلك، أثارت في المجموعة مناقشة بشأن إمكانية إعفاء الهند من مطلب الضمانات على نطاق كامل كشرط للإمداد.

تحوي الفقرة 10 من خطوط مجموعة الموردين التوجيهية من أجل أعمال التحويل النووي «مبدأ عدم انتشار»، ينص على أن «بالرغم من فقرات شرطية أخرى لهذه الخطوط التوجيهية، ينبغي للموردين إجازة تحويل مفردات أو تقانة ذات صلة ومحددة في لائحة

---

(53) Boese, «No Consensus on Nuclear Supply Rules».

(54) مثلاً، أعلنت الولايات المتحدة أنها «تأسف بشدة لقيام الاتحاد الروسي بشحن وقود نووي إلى مفاعلات تارابور للطاقة في الهند خرقاً لالتزامات روسيا بحظر الانتشار». انظر: «US Deeply Regrets Russian Shipment of Uranium Fuel to India,» 16 February 2001, <http://www.usembassy.it/file2001_02/alia/a1021910.htm>.

المفردات النووية فقط عندما يكونون مقتنعين بأن أعمال التحويل لن تساهم في انتشار أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى أو لن تحوَّل إلى أعمال إرهاب نووي». وبناء على النقد القائل إن في الإمكان اعتبار ـ التعاون النووي الأمريكي مع الهند ـ حتى مع وجود فصل بين منشآت عسكرية ومنشآت مدنية ـ مصدر مساعدة لبرنامج السلاح النووي الهندي، يصعب رؤية كيف يمكن الولايات المتحدة التصرُّف مع هذا الالتزام بموجب شروط «مبادرة التعاون».

لذا، فإن تنفيذ «مبادرة التعاون» سيتضارب مع التزامات الولايات المتحدة بموجب الفقرة 4 من خطوط مجموعة الموردين النوويين وربما أيضاً مع مبدأ «عدم الانتشار» في الفقرة 10. وقد أعلنت الولايات المتحدة في البيان الهندي ـ الأمريكي المشترك سنة 2005 أنها ستعمل على «تعديل النُظُم الدولية» بما يتيح تعاوناً نووياً مدنياً كاملاً مع الهند. وقد يدل هذا على أن الولايات المتحدة ستعمل على تعديل شروط خطوط مجموعة الموردين التوجيهية، لكنها ليست واثقة في أي حال من الأحوال بأنها ستلقى تأييداً إجماعياً. إلا أن معلومات حديثة تشير إلى أن الولايات المتحدة لا تسعى لإحداث تعديلات: في تشرين الثاني/نوفمبر 2005، وفي تصريح أمام لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ الأمريكي، أوضح روبرت ج. جوزيف، مساعد وزير الخارجية لشؤون الحد من الأسلحة والأمن النووي، كيف تقترح الولايات المتحدة التوفيق بين «مبادرة التعاون» والالتزامات الأمريكية بموجب مجموعة الموردين النوويين:

أكدنا رغبتنا في أن تحافظ مجموعة الموردين النوويين على فعاليتها، وشددنا على أننا لا ننوي إضعاف هذه الأداة المهمة من أدوات سياسة حظر الانتشار. ولهذا السبب، **فإن المقترح الأمريكي لا يسعى إلى تغيير إجراءات صنع القرار لدى مجموعة الموردين ولا تعديل المطلب المذكور في خطوط مجموعة الموردين التوجيهية بشأن الضمانات على نطاق كامل.** بالأحرى، تقترح الولايات المتحدة أن **تتخذ مجموعة الموردين قراراً نابعاً من سياسة لمعاملة الهند كحالة استثنائية،** وذلك من منطلق حاجاتها المتعلقة بالطاقة، وسجلها في مجال عدم الانتشار النووي، والتزاماتها التي تتعهدها الآن بخصوص عدم الانتشار. **إننا لا نؤيد معاملة مماثلة لآخرين هم خارج نظام معاهدة حظر الانتشار**[55].

تهدف الولايات المتحدة إلى الحصول في مجموعة الموردين على قرار إجماعي بهذا المعنى في اجتماع المجموعة بكامل أعضائها في سنة 2006.

جرت مناقشة المقترح الأمريكي في اجتماع المجموعة الاستشارية لمجموعة الموردين في تشرين الأول/أكتوبر 2005، وحاز المقترح، على ما يظهر، بعض التأييد من فرنسا

(55) انظر الهامش رقم 23 أعلاه (التشديد مضاف).

والمملكة المتحدة وروسيا. وأعربت حكومات أخرى مشاركة، ولا سيما النمسا والسويد وسويسرا، عن تحفظات شديدة[56]. واعتمد كثير من المشاركين الآخرين مقاربة الانتظار والترقب[57].

إن لمقاربة عدم تعديل خطوط مجموعة الموردين التوجيهية واتخاذ قرار لمعاملة الهند كحالة خاصة مزية كونها حلاً سريعاً. لكنها لا تزال بحاجة إلى إجماع بين دول مجموعة الموردين، كما ذُكر أعلاه؛ إذ ما زال قليل من المشاركين على الأقل غير مقتنعين بالمقترح الأمريكي[58]. وفضلاً عن ذلك، لا يعير المقترح أهمية كافية لطبيعة نظام مجموعة الموردين: مع أن خطوط مجموعة الموردين التوجيهية ليست ملزمة بموجب القانون الدولي، فقد دمجها المشاركون في التشريع الوطني ولذلك أحرزت قوة قانونية رسمية على المستوى الوطني. ويعني هذا ضمناً أن سلطات الترخيص الوطنية (في الولايات المتحدة وأماكن أخرى) ستبقى مضطرة إلى مراعاة الخطوط التوجيهية لدى اتخاذ قرار بخصوص اقتراح نقل تقانة نووية إلى الهند. وبما أن المطلب المتعلق بضمانات على نطاق كامل سيبقى، فإنه يصعب رؤية كيف يمكن المشاركين الموافقة على عملية تحويل من دون أن تكون الخطوط التوجيهية قد عُدلت.

ولقد أعلن المشاركون في مجموعة الموردين أنهم يعتبرون تعاونهم متناغم مع معاهدة حظر الانتشار ومكمّل لها في الوقت نفسه. وسينشأ موقف دقيق في حال قيام أعضاء نظام معاهدة حظر الانتشار بإجراء استثناء للضمانات على نطاق كامل كشرط لإمداد الهند، في الوقت الذي عمل نظام المعاهدة لتنشيط هذا المبدأ كجزء من متطلبات المادة III من معاهدة حظر الانتشار. هنا يجب الإشارة إلى أن جميع الدول المشاركة في مجموعة الموردين (NSG) هي أيضاً أطراف في معاهدة حظر الانتشار ومن الواضح أنها لا تستطيع التصرُّف بعكس التزاماتها الدولية بمقتضى المعاهدة. لكن إذا فعلت ذلك، فسوف يُعتبر هذا، على الأرجح، تعويضاً لوحدة المعاهدة وفي وقت تعتبر معاهدة حظر الانتشار فيه واقعة تحت ضغط شديد[59].

v التشريع الوطني بشأن الصادرات النووية

في بيان تموز/يوليو 2005 المشترك، أعلن الرئيس الأمريكي نيته التي مفادها أن

(56) W. Boese, «Suppliers Weigh Indian Nuclear Cooperation,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 9 (November 2005).

(57) انظر الهامش رقم 23 أعلاه.

(58) مثلاً، في أواخر خريف سنة 2005 زعمت تقارير نقدية في الإعلام الصيني الرسمي أن «مبادرة التعاون» ستحمل «تأثيراً سلبياً» في النظام النووي العالمي وجهود حظر الانتشار. انظر: C. R. Mohan, «Delhi's Comrades Slam India, Beijing's Slam US for n-deal,» *Indian Express* (4 November 2005), <http://www.indianexpress.com/print.php?content_id=81265>.

(59) بشأن حصيلة مؤتمر مراجعة معاهدة حظر الانتشار (2005)، انظر الفصل 13، القسم II.

الولايات المتحدة سوف «تنشد موافقة» من الكونغرس لتعديل القوانين والسياسات الأمريكية» وأعلن رئيس الوزراء الهندي التزام الهند بتطبيق تشريع محلي شامل خاص بمراقبة الصادرات[60].

التشريع الأمريكي

إن قانون 1954 للطاقة الذرية (AEA)، بعد تعديله، هو التشريع الأمريكي الرئيس الذي يحكم التعاون والصادرات النووية الأمريكية[61]. وقد عُدّل القانون المذكور في سنة 1978 بتبني قانون حظر الانتشار النووي (NNPA) الذي أضاف حظر الانتشار إلى معايير الصادرات الأمريكية من المعدات النووية[62].

يقر القسم 123 (أ) (2) من قانون الطاقة الذرية بوجوب أن يكون «اتفاق للتعاون» ملبٍّ لمعايير معينة قائماً قبل الشروع في تعاون دولي. وفي حالة الدول غير النووية هناك مطلب «كشرط لإمداد نووي أمريكي مستمر بموجب اتفاق التعاون، وهو أن تكون ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية مستمرة في ما يتعلق بجميع المواد النووية في الأنشطة النووية السلمية كافة ضمن أراضي مثل هذه الدولة، أو ضمن صلاحياتها القانونية، أو الأنشطة المنفذة تحت سيطرتها في أي مكان». لذا، هناك أيضاً، بموجب القانون المحلي الأمريكي، مطلب ضمانات على نطاق كامل كشرط للتعاون. ولكن في إمكان الرئيس الأمريكي أن يستثني اتفاقاً مقترحاً للتعاون في أي مطلب من مطالب القسم 123 إذ إن القرار أن تضمين أي من مثل هذه المطالب سيُلحق «أذى حقيقياً بإنجاز أهداف الولايات المتحدة المتعلقة بحظر الانتشار أو سيعرض الدفاع والأمن المشتركين للخطر». ووفقاً لقانون 1985 لتعديل إدارة التصدير، لن يصبح اتفاق مستثنى ساري المفعول ما لم يوافق عليه كلا مجلسي الكونغرس[63].

يلخص القسم 128 من قانون الطاقة الذرية المعايير التي تحكم الصادرات الأمريكية إلى دولة غير نووية من أجل الاستخدامات السلمية لمادة المصادر والمادة النووية الخاصة

---

(60) White House, «Joint Statement between President George W. Bush and Prime Minister Manmohan Singh,» p. 2.

(61) The Atomic Energy Act of 1954, 30 August 1954, Public Law 83-703 (68 Stat. 919), reprinted in *Nuclear Regulatory Legislation*, NUREG-0980, vol. 1, no. 6 (Washington, DC: US Nuclear Regulatory Commission, Office of the General Counsel, June 2002), pp. 1-9.

(62) Nuclear Non-Proliferation Act of 1978, 10 March 1978, Public Law 95-242 (92 Stat. 120), reprinted in Ibid., pp. 13-15.

(63) انظر: S. Squassoni, *US Nuclear Cooperation With India: Issues for Congress* (Washington, DC: US Library of Congress, Congressonal Research Service, 2005), p. 5.

ومنشآت الإنتاج وأي تقانة نووية حساسة. وتضع الفقرة الفرعية (أ) (1) شرط وجوب الحفاظ على ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ما يتعلق بـ «جميع الأنشطة النووية السلمية في دولة كهذه، أو في ظل صلاحياتها القانونية، أو الأنشطة المنفذة تحت سيطرة هذه الدولة في إبان التصدير». كما إن هذا الشرط يسمح للرئيس الأمريكي بالتخلي عن مطلب الضمانات على نطاق كامل كشرط للتزويد إذا قرر أن الإحجام عن الموافقة على تصدير ما سيلحق أذى حقيقياً بإنجاز الأهداف الأمريكية المتعلقة بحظر الانتشار أو سيعرض الدفاع المشترك أو الأمن المشترك للخطر. أخيراً، للقسم 129 من قانون الطاقة الذرية أيضاً تأثير في «مبادرة التعاون». وبمقتضى هذا الشرط لا يمكن تصدير مواد ومعدات نووية أو تقانة نووية حساسة إلى «أي دولة غير نووية يجد الرئيس أنها فجرت جهازاً تفجيرياً نووياً في أي وقت يلي تاريخ سريان مفعول هذا القسم». ووفق هذا الشرط أيضاً يمكن الرئيس أن يتخلى عن وقف الصادرات إذا قرر «أن وقف مثل هذه الصادرات سيلحق ضرراً حقيقياً بإنجاز أهداف الولايات المتحدة المتعلقة بحظر الانتشار أو سيعرض الدفاع والأمن المشتركين للخطر».

ولقد أجرت إدارة بوش بالفعل عدة تعديلات نتيجة لـ «مبادرة التعاون». وأصبحت التعديلات المدخلة على أنظمة إدارة الصادرات (EAR) سارية المفعول في 30 آب/ أغسطس 2005: لقد حذفت بعض متطلبات الترخيص بالنسبة إلى علميات تصدير وإعادة تصدير مفردات إلى الهند مراقبة بشكل أحادي لأسباب تتعلق بحظر الانتشار النووي. وإضافة إلى ذلك، تم حذف ستة كيانات من لائحة كيانات أنظمة إدارة الصادرات[64]. ومع ذلك، كما أسلفنا، فإن التنفيذ الكامل لـ «مبادرة التعاون» سيتطلب تدخل الكونغرس وموافقته.

لم تكن ردة فعل الكونغرس الأولى على «مبادرة التعاون» متحمسة. وقد شكا أعضاء الكونغرس من أنهم لم يُستشاروا قبل إعلان هذا التحول الكبير في السياسة[65]. وكشفت جلسة استماع للجنة العلاقات الدولية في مجلس النواب في 8 أيلول/ سبتمبر 2005 عن أن كثيرين من أعضاء الكونغرس كانوا قلقين من تأثير «مبادرة التعاون» السلبي المحتمل في نظام حظر الانتشار النووي[66]. وحتى أواخر خريف سنة 2005 لم تكن الإدارة قد بدأت مشاورات رسمية مع الكونغرس. وهي تصبو إلى اقتراح إدخال تعديلات على التشريع المحلي

(64) Federal Register, vol. 70, no. 167 (30 August 2005), p. 51251.

(65) D. Robinson, «US: India Nuclear Accord will not Harm Non-proliferation Effort,» Voice of America, 8 September 2005, <http://www.globalsecurity.org/wmd/library/news/india/2005/india-050908-voa01.htm>.

(66) D. Ruppe, «Obstacles Surface to Proposed US-Indian Nuclear Deal,» Global Security Newswire, Nuclear Threat Initiative, 9 September 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_9_9.html>.

في مطلع سنة 2006 لجعل التعاون النووي المدني مع الهند ممكناً. وفي حين أن ليس ثمة معلومات مفصلة في هذا الصدد، فقد أُوحي بأن تعديلات ستُطرح في ما يخص القسم 129 من قانون الطاقة الذرية وفي ما يخص قانون حظر الانتشار النووي[(67)].

يبقى أن نتبيّن ما إذا كانت الإدارة الأمريكية ستنجح في إقناع الكونغرس بفكرة أن «مبادرة التعاون» تنطوي على مكسب صاف لحظر انتشار الأسلحة النووية وما إذا كان الكونغرس سيقبل «مبادرة التعاون» كما هي مصوغة حالياً. ولا يمكن استبعاد احتمال أن يقرر الكونغرس إضافةً مزيد من الشروط كي يوافق، مثل شرط المشاركة الهندية في عزل مواد انشطارية. وقد أوضح الممثلان الهندي والأمريكي كلاهما أن أي شروط إضافية من هذا القبيل سيُنظر إليها، كما هو مرجح، بوصفها «مبطلات الاتفاق»[(68)].

التشريع الهندي

الهند ملزمة وفق «مبادرة التعاون» بضمان أن تكون الخطوات الضرورية قد اتُّخذت لتأمين موادها وتقانتها النووية من خلال تشريع محلي شامل لمراقبة الصادرات ومن خلال توافق مع الخطوط التوجيهية لكل من نظام مراقبة تقانة الصواريخ ومجموعة الموردين النوويين والتقيد بها. وكان قد سبق للهند أن طبقت ضوابط تصدير وطنية على مفردات مزدوجة الاستخدام، لكن التشريع ما زال يوصف بأنه «خليط معقَّد»[(69)]. وفي أيار/مايو 2005 سنّت الحكومة الهندية قانون «أسلحة الدمار الشامل وأنظمة إيصالها» («حظر أنشطة محرَّمة») الذي يحرّم، من ضمن ما يحرمه، امتلاك أسلحة دمار شامل ونقلها من قِبل أفراد وكيانات غير مفوَّضة. وكان الدافع إلى سن هذا القانون بشكل أساسي الالتزامات الملقاة على عاتق الدول كافة بموجب قرار مجلس الأمن 1540[(70)] الذي يطلب تشريعاً جزائياً فضلاً عن «إجراءات فعالة لوضع ضوابط محلية» منعاً لانتشار أسلحة دمار شامل[(71)]. وما زال النظام الهندي لمراقبة الصادرات يتضمن سبعة قوانين أساسية، لكن يبدو أنها شاملة بصورة كافية. وقد قال بعض المعقلين إن الهند بحاجة إلى تبنّي تشريع شامل وموحَّد لمراقبة

---

(67) «Work Begins on Legislative Changes Needed to Implement US-India Nuclear Agreement,» Global Security Newswire, Nuclear Threat Initiative, 17 August 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_8_17.html>.

(68) انظر مثلاً: «India Envoy Warns on Changes to US Nuclear Deal,» *New York Times*, 22/11/2005.

(69) I. Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls,» in: ***SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security***, p. 708.

(70) United Nations, Letter dated 8 August 2005 from the Permanent Representative of India to the United Nations Addressed to the President of the Security Council, UN Document S/2005/521, 11 August 2005 (the 2005 Act is reproduced in the annex to this letter).

(71) UN Security Council Resolution 1540, 28 April 2004.

الصادرات[72]، لكن قد يبدو هذا تخطياً للالتزامات المحددة ضمن سياق «مبادرة التعاون». وهذا، بقدر ما يتعلق الأمر بالهند، يتضمن من بين مسؤولياتها بموجب «مبادرة التعاون» «التقيد» بالخطوط التوجيهية لكل من مجموعة الموردين النوويين (NSG) ونظام مراقبة تقانة الصواريخ (MTCR)[73]. وقد كانت الهند في ما سبق خصماً قوياً لأنظمة مراقبة التصدير المتعددة الأطراف، لكن يبدو مؤخراً أنها غيرت موقفها.

يجب ملاحظة أن «مبادرة التعاون» ليست بمنأى عن الخلاف في الهند، فقد انتقدها بعض المعلقين بوصفها صفقة ستتنازل الهند فيها عن سياساتها المستقلة في المضمار النووي. كما اعتُبرت «مبادرة التعاون» تفسيراً مهماً لسبب تصويت الهند في مصلحة الحكم على إيران بأنها غير ممتثلة لالتزاماتها بشأن الضمانات، وذلك في اجتماع مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة النووية في أيلول/ سبتمبر 2005؛ وهو قرار أثار قدراً معيناً من الانتقاد المحلي[74]. وفي كانون الثاني/ يناير 2006 ألمح ممثلو الولايات المتحدة إلى وجود صلة بين التحقيق الناجح لـ «مبادرة التعاون» وموقف الهند من إحالة إيران إلى مجلس الأمن، على الرغم من أن الهند نفت وجود مثل هذه الصلة وأصرت على القول إن المسألتين منفصلتان[75].

VI استنتاجات

أثار إعلان الهند والولايات المتحدة «مبادرة التعاون النووي المدني» في صيف سنة 2005 اهتماماً كبيراً ـ كما أثار قلقاً ـ بين الدول وفي المحافل الأكاديمية. إنه يمثل انحرافاً نموذجياً عما كان يُعتبر أنه الحكمة التقليدية في ميدان حظر انتشار أسلحة نووية ـ عدم التعامل مع دولة «ممانعة» لمعاهدة حظر الانتشار ـ. والسياسة الأمريكية بشأن حظر الانتشار النووي لا تزال تسيطر عليها حتى الآن رغبة في الحؤول دون استملاك دول أخرى قدرة سلاح نووي. ولا تزال سياسة رفض منح التقانة والإعراض عن الاستجابة قائمة منذ أن حازت الهند قدرتها النووية. لكن يبدو أن الإدارة الأمريكية الحالية ما عادت مهتمة بالتضحية بما تراه مصالحها الجيوسياسية أو الاقتصادية الأوسع من أجل الاتساق في سياساتها المتعلقة بحظر الانتشار.

---

(72) S. Gahlaut and A. Srivastava, *Nonproliferation Export Controls in India-Update 2005* (Athens, GA: Center for International Trade and Security, 2005), p. 11.

(73) مصطلح «التقيد» مستخدم في هذا السياق لوصف سلوك دولة ليست مشاركة رسمية في أنظمة مراقبة صادرات لكن ممارساتها في مراقبة الصادرات تتوافق مع الخطوط التوجيهية للأنظمة.

(74) «India's Foreign Policy Compromised: Experts,» *Hindu*, 29/10/2005, <http://www.hinduonnet.com/thehindu/thscrip/print.pl?file=2005102918391200.htm>.

(75) «Nuclear Deal Could Die if India Fails to Back U.S. Position on Iran, Ambassador Says,» Global Security Newswire, Nuclear Threat Initiative, 26 January 2006, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2006_1_26.html>.

إن الوضع الحالي يُبرِز انقساماً بين منظورين تجاه حظر الانتشار النووي ـ منظور «براغماتي» ومنظور «معياري». **الأول** يركز على واقع أن الهند استطاعت بالفعل إبطال غرض النظام المتعدد الأطراف لحظر الانتشار النووي؛ فقد أحرزت موقع «مالكة تقانة» وينبغي معاملتها على هذا الأساس. وستكون المصلحة الرئيسة إذاً عدم معاقبة الهند، وإنما الحد من التأثيرات السلبية المحتملة من طريق ضمان عدم قيامها بنشر تقاناتها النووية. أما الاستمرار في الإصرار على وجوب انضمام الهند إلى معاهدة الانتشار كدولة لا تملك سلاحاً نووياً، فإنه لن يجدي نفعاً بالنظر إلى أنها صرحت مراراً وتكراراً بأنها لن تنضم إلى المعاهدة. المنظور **الثاني** سيبقى وفياً للنظام الرسمي لحظر الانتشار النووي، وهو يعتبر الهند دولة «ممانعة» نجحت في استملاك قدرة سلاح نووي وينبغي إذ ذاك أن تدفع ثمناً سياسياً واقتصادياً. ويتعين أن يكون الهدف الرئيس المحافظة على وحدة نظام حظر الانتشار النووي. وليس من شأن التعامل مع الهند في الميدان النووي سوى أن يُظهِر لمنتهكين محتملين لحظر الانتشار أن في الإمكان إبطال غرض معاهدة حظر الانتشار، فيعجّلوا بذلك خطر تحفيز دول أخرى كي تكتسب قدرة نووية.

يمكن في التحليل النهائي استنتاج أن «مبادرة التعاون» ستكون صفقة جيدة جداً بالنسبة إلى الهند. وفي وسع الهند أن تحصد المنافع من تعاون نووي مدني في مقابل تعهدات متواضعة لن يكون لها تأثير في قدرتها على الاحتفاظ بترسانتها من السلاح النووي وتوسيع هذه الترسانة. وكما يبين هذا الملحق، تثير «مبادرة التعاون» عدداً من المسائل القانونية المحلية والدولية. وتكييف «مبادرة التعاون» مسألة مطروحة لا على المشاركين في مجموعة الموردين النوويين وأعضاء الكونغرس فحسب، بل ربما على أطراف معاهدة حظر الانتشار أيضاً.

الملحق رقم (13 ـ ج)

المراقبة المتعددة الأطراف لدورة الوقود النووي(*)

فيتالي فيدشنكو

I مقدمة

أدرك المجتمع الدولي في مرحلة مبكرة أن التقانة النووية كانت في طبيعتها الأساسية «مزدوجة الاستخدام»؛ أي، يمكن استخدامها لأغراض مدنية وأغراض عسكرية في آن معاً. وفي سنة 2005 ظهرت مسألة كيف يمكن التوفيق بين تطوير طاقة نووية وهدف حظر انتشار أسلحة نووية على جدول الأعمال الدولي بشكل بارز. وقد خُص هذا الأمر بالذكر في تشرين الأول/أكتوبر، عندما أُعلن أن جائزة نوبل للسلام لسنة 2005 ستُمنح للوكالة الدولية للطاقة الذرية ولمديرها العام محمد البرادعي في وقت واحد تقديراً «لجهودهما المبذولة لمنع استخدام الطاقة النووية لأغراض عسكرية ولضمان استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية بأسلم طريقة ممكنة»[1].

منذ أوائل الأربعينيات من القرن الماضي، تُطرح ثلاثة أنواع من المقترحات المتعلقة بسبل ضبط انتشار تقانة ومواد نووية حساسة[2]. ومن هذه الأنواع اتفاقات متعددة

(*) يود المؤلف أن يشكر فرانك فون هِبيل وأندريه فرولوف وشانون كايل ومارفن ميلر ولوثار وديكيند على تعليقاتهم المفيدة على المسودة الأولى لهذا الملحق.

(1) Norwegian Nobel Committee, «The Nobel Peace Prize for 2005,» Press Release, Oslo, 7 October 2005, <http://nobelprize.org/peace/laureates/2005/press.html>.

(2) L. Scheinman, «Control of Proliferation and the Challenge of Sensitive Nuclear Technology,» *Journal of Nuclear Materials Management*, vol. 33, no. 4 (Summer 2005), pp. 34-35, and T. Rauf, «Background & Report of the Expert Group on Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle,» Address to the International Conference on Multilateral, Technical and Organizational =

الأطراف من أجل الاستخدام أو التطوير أو الامتلاك المشترك لمنشآت دورة وقود نووي حساسة(3). وبمقتضى مثل هذه الاتفاقات لا يسع مشارك فردي امتلاك زمام السيطرة المنفردة على أي منشآت نووية وبالتالي لا يمكنه تحويلها باتجاه أغراض عسكرية. وقد يثبت هذا النوع من الاتفاقات متعددة الجنسيات أنه قابل للتطبيق سياسياً واقتصادياً وهذا هو النوع الأول.

أما النوع الثاني من المقترحات فيتضمن حواجز قانونية وتنظيمية أمام نقل تقانات ومعدات حساسة. وقد صاغت هذه المقاربة نظام حظر الانتشار كما هو قائم اليوم: رغم أن المنشآت النووية مملوكة ومشغَّلة وطنياً، فإن معظمها خاضع لقيود ونُظُم وضمانات معينة مفروضة بمعاهدات واتفاقات دولية. وكان الأساس القانوني والسياسي لهذا النظام قد وضع في معاهدة 1968 لحظر انتشار الأسلحة النووية (معاهدة حظر الانتشار)(4). والمعاهدة هذه تعتمد على الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعلى نظام إجراءاتها الوقائية من أجل التحقق من تنفيذ التزاماتها وفق المعاهدة. وقد حسَّنت الوكالة الدولية آليات (ميكانيزمات) التحقق على مر الأعوام(5). إضافةً إلى ذلك، وافقت أنظمة مختلفة لمراقبة الصادرات، ومنها مجموعة الموردين النوويين، على ضوابط بشأن نقل مواد وتقانات حساسة بين الدول(6). ومبادرة أمن الانتشار لسنة 2003 أطلقتها الولايات المتحدة ومجموعة دول أخرى لاعتراض عمليات نقل محظورة لأسلحة دمار شامل وصواريخ ومكوناتها، بما فيها أسلحة ومواد نووية(7). وقام

= Approaches for the Nuclear Fuel Cycle Aimed at Strengthening the Non-Proliferation Regime, Moscow, 13-15 July 2005, <http://www.iaea.org/NewsCenter/News/PDF/rauf_report220605.pdf>.

(3) تعرّف الوكالة الدولية للطاقة الذرية «دورة الوقود النووي» بأنها «نظام من منشآت وأنشطة نووية مترابطة بتيارات من مواد نووية». والنظام هذا يمثل المجموع الكلي للمنشآت والأنشطة المشاركة في إنتاج طاقة نووية أو مواد نووية. انظر: International Atomic Energy Agency [IAEA], *IAEA Safeguards Glossary: 2001 Edition*, International Nuclear Verification Series no. 3 (2001), <http://www-pub.iaea.org/MTCD/publications/PDF/nvs-3-cd/PDF/NVS3_prn.pdf>, p. 37.

انظر أيضاً القسم V من هذا الملحق.

(4) بشأن معاهدة حظر الانتشار انظر الفصل 13 والتذييل (أ) في هذا الكتاب. وللاطلاع على نص المعاهدة انظر: <http://www.un.org/Depts/dda/WMD/treaty/>.

(5) للاطلاع على بحث في تطور إجراءات الوكالة الدولية الوقائية، انظر: N. Zarimpas, «Nuclear Verification: the IAEA Strengthened Safeguards System,» in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 496-508.

وللاطلاع على أسماء الدول المرتبطة مع الوكالة الدولية باتفاقات ضمانات سارية المفعول انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(6) بشأن أنظمة مراقبة الصادرات والدول المشاركة في هذه الأنظمة انظر معجم المصطلحات والفصل 16 في هذا الكتاب. وبشأن مجموعة الموردين النوويين (NSG) انظر الملحق رقم (13-ب) في هذا الكتاب.

(7) بشأن مبادرة أمن الانتشار (PSI) انظر: C. Ahlström, «The Proliferation Security Initiative: International Law Aspects of the Statement of Interdiction Principles,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 741-765,

ومعجم المصطلحات في هذا الكتاب.

قرار مجلس الأمن 1540 بالربط بين نظام حظر الانتشار والقانون الجنائي الدولي لكبح وصول فاعلين غير تابعين لدول إلى مواد وتقانة حساسة[8]. وفي حزيران/ يونيو 2004 تبنّت الدول الصناعية الرئيسة (مجموعة الدول الثمان) خطة العمل بشأن حظر الانتشار التي أيدت عمل مجموعة الموردين، على وجه الخصوص، ودعت إلى تقيد شامل بضمانات الوكالة الدولية، وكررت التزام الدول الثماني بمبادرة أمن الانتشار[9].

المقاربة الثالثة مقاربة تقنية. إن الأنواع المعروفة من دورة الوقود النووي تستتبع مخاطر انتشار معينة لأنها تنطوي كلها على استخدام نظائر متفجرة نووية: يورانيوم ـ 235 أو بلوتونيوم ـ 239 أو يورانيوم ـ 233. ويزعم كثير من الخبراء أن في إمكان تقانات جديدة تقليص هذه المخاطر. وثمة أساليب مبتكرة يجري تطويرها ويقال، زعماً، إنها مقاوِمة للانتشار فطرياً وجذابة اقتصادياً وآمنة بيئياً.

يبحث القسم II في نظام معاهدة حظر الانتشار والتطورات الجديدة في الطاقة النووية. ويصف القسم III تاريخ الدراسات والمفاوضات بشأن ترتيبات تعاونية متعددة الأطراف من أجل استخدام منشآت دورة وقود نووي حساسة. وقد جرى تطوير هذه المقاربة إلى حد بعيد في سنة 2005، كما تم الوصف في القسم IV. ويراجع القسم V مقترحات تتعلق بتطوير تقانات مقاوِمة للانتشار، ويقدم القسم VI استنتاجات.

II معاهدة حظر الانتشار والطاقة النووية

أثار عدد من التطورات منذ سنة 2003 شؤوناً وشجوناً بشأن نقاط الضعف المتصورة في نظام معاهدة حظر الانتشار. **أولاً**، في سنة 2003 اكتشف مفتشون تابعون للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن إيران قصَّرت أعواماً عديدة من إعلان أنشطة نووية مهمة، بما يتعارض مع اتفاقها مع الوكالة بخصوص الضمانات المفوضة من معاهدة حظر الانتشار. وقاد هذا بعض المراقبين الحياديين إلى استنتاج أن إيران كانت تسعى تحت ستار برنامج مدني للطاقة النووية إلى إقامة البنية التحتية اللازمة لإنتاج أسلحة نووية[10]. **ثانياً**، في سنة 2003 أيضاً، أصبحت كوريا الشمالية أول دولة طرف انسحبت من معاهدة حظر الانتشار. ثم

---

(8) United Nations Security Council Resolution 1540, 28 April 2005, <http://www.un.org/documents/scres.htm>, and I. Anthony, «Arms Control and Non-proliferation: The Role of International Organizations,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 542-547.

(9) Group of Eight (G8), G8 Action Plan on Nonproliferation, Sea Island, Georgia, 9 June 2004, <http://www.g8.utoronto.ca/summit/2004seaisland/nonproliferation.html>.

(10) S. N. Kile, «Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 604-611.

أعلنت أنها صنعت أسلحة نووية مستخدمة البنية التحتية التي أحرزتها، امتثالاً للمعاهدة، لأغراض سلمية[11]. وبدأ الدليل على وجود شبكة دولية لنقل تقانة نووية محرمة يظهر علانية في تشرين الأول/ أكتوبر من تلك السنة، عندما اعترفت إيران للوكالة الدولية بأنها استوردت بشكل سري مكونات حساسة من باكستان. وأسفر قرار ليبيا في كانون الأول/ ديسمبر بالتخلي عما لديها من قدرات أسلحة دمار شامل ومعظم برامجها الخاصة بالصواريخ المتطورة عن انكشاف هذه الشبكة التي كان يقودها أبرز علماء باكستان النوويين، عبد القادر خان[12].

في تشرين الأول/أكتوبر 2003 ذكر المدير العام للوكالة الدولية [محمد] البرادعي أن أداء معاهدة حظر الانتشار كان «أقل من أداء أمثل» وأوضح أن مراقبة الوصول إلى تقانات حساسة ازدادت صعوبة لأن الحواجز التقنية أمام الانتشار تآكلت بالتدريج، ولأن الكثير من المعدات المتوافرة في السوق ذات طبيعة مزدوجة الاستخدام، ولأن تنوع التقانات يجعل مراقبة المشتريات والمبيعات شاقة[13]. إضافةً إلى ذلك، يستنتج بعض المراقبين أن هناك ضعفاً بنيوياً متأصلاً في معاهدة حظر الانتشار، لأن لأي دولة، وفقاً للمادة IV، الحق في تطوير قدرات دورة وقود نووي حساسة «لتطوير وإجراء أبحاث وإنتاج واستخدام طاقة نووية لأغراض سلمية»، لكن يمكنها عندئذ الانسحاب من المعاهدة من دون تبعات قانونية لكي، مثلاً، تسعى لخيار أسلحة نووية[14]. وفي اجتماع حزيران/ يونيو 2004 لمجلس محافظي الوكالة الدولية، أعلن البرادعي أنه عيَّن مجموعة خبراء دولية كي تتحرى مقاربات مبتكرة متعددة الأطراف بشأن التطوير الآمن للطاقة النووية[15]. وأصدرت المجموعة توصياتها في شباط/ فبراير 2005، وتم تقديم نتائجها ومقترحاتها في مؤتمر مراجعة معاهدة حظر الانتشار في أيار/ مايو[16]. وبدأ

---

(11) S. N. Kile, «Nuclear Arms Control, Non-proliferation and Ballistic Missile Defence,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 578-591.

(12) Kile, «Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» and J. Hart and S. N. Kile, «Libya's Renunciation of Nuclear, Biological and Chemical Weapons and Ballistic Missiles,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* pp. 551-555 and 629-648 resp.

بشأن التطورات في سنة 2005 انظر الفصل 13 في هذا الكتاب.

(13) M. ElBaradei, «Towards a Safer World,» *Economist* (18 October 2003), p. 43.

(14) Kile, «Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» p. 573.

(15) IAEA, Introductory Statement to the Board of Governors by IAEA Director General Dr Mohamed ElBaradei, DG/14062004, Vienna, 14 June 2004, <http://www.iaea.org/NewsCenter/Statements/2004/ebsp2004n003.html>.

(16) IAEA, *Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle: Expert Group Report to the Director General of the International Atomic Energy Agency* (Vienna: IAEA, 2005), <http://www-pub.iaea.org/MTCD/publications/PDF/mna-2005_web.pdf>.

بشأن مؤتمر مراجعة معاهدة حظر الانتشار لسنة 2005 انظر الفصل 13 في هذا الكتاب.

تنفيذ بعض التوصيات في أيلول/ سبتمبر 2005 (انظر القسم IV أدناه).

على خلفية نظام حظر انتشار نووي «معطوب»، أصبحت علامات اهتمام مجدد بالطاقة النووية من جانب كثير من الدول واضحة على نحو استثنائي. وقد ذُكرت ثلاثة عوامل مؤثرة في اهتمام الدول. أولاً، دفع ارتفاع أسعار الوقود الحفري في سنة 2005 مستهلكي الطاقة إلى البحث عن خيارات بديلة لإنتاج الكهرباء. ثانياً، أعارت دول كثيرة اهتماماً متزايداً لبروتوكول كيوتو 1997 وانبعاثات غازات البيوت الزجاجية (أو الدفيئات). ويعتقد أن أنواع الوقود الحفري تساهم في الاحترار العالمي من طريق إطلاق غازات بيوت زجاجية، في حين أن الانبعاثات من الطاقة النووية أدنى بمقدار مرتبتين من حيث الحجم[17].

أخيراً، اعتبر بعض الحكومات الطاقة النووية سبيلاً لتعزيز استقلال وأمن إمداداتها من الطاقة. وكما صرح البرادعي، بسبب «القائمة العالمية المتنوعة من منتجي اليورانيوم المستقر وضيق الحيز المطلوب لتخزين مؤونة من الوقود النووي لأمد طويل»، تُعتبر الطاقة النووية مصدر الطاقة الكهربائية المستقلة نسبياً عن الموقف السياسي الدولي[18]. وتأكدت أهمية هذا الاعتبار بالنزاع بين روسيا وأوكرانيا في شأن أسعار الغاز، حيث أسفر النزاع عن تقليص مؤقت للواردات من الغاز الطبيعي الروسي إلى أوروبا في كانون الثاني/ يناير 2006[19].

وفي الشهر نفسه كان ثمة تقارير عن تخفيضات مؤقتة في تزويد أوروبا بالغاز الروسي بواسطة أنابيب ممتدة عبر أوكرانيا، وكان مرد التخفيضات إلى أحوال الطقس البالغة البرودة، كما حدثت تفجيرات طاولت أنابيب توصل الغاز الطبيعي إلى جورجيا[20].

---

(17) Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], «Nuclear Energy Today,» OECD Policy Brief, February 2005, <http://www.oecd.org/dataoecd/32/62/34537360.pdf>, pp. 1-3.

بروتوكول كَيوتو المضاف إلى معاهدة الإطار بشأن تبدل المناخ، وهي معاهدة للأمم المتحدة (1992)، متوافر في: <http://unfccc.int/resource/docs/convkp/kpeng.html>.

(18) M. ElBaradei, «Nuclear Power: A Look at the Future,» paper presented at: International Conference on Fifty Years of Nuclear Power: The Next Fifty Years, 27 June 2004, <http://www.iaea.org/NewsCenter/Statements/2004/ebsp2004n005.html>.

(19) A. White, «Europe Seeks Home-grown Power Solutions,» *Business Week Online* (5 January 2006), <http://www.businessweek.com/ap/financialnews/D8EUKIRG4.htm>.

(20) T. Warner, «Gazprom Accuses Ukraine of Restricting Supplies,» *Financial Times*, (23 January 2006), <http://news.ft.com/cms/s/d5800b62-8b52-11da-91a1-0000779e2340.html>, and C. J. Chivers, «Explosions in Southern Russia Sever Gas Lines to Georgia,» *New York Times*, 23/1/2006, <http://www.nytimes.com/2006/01/23/international/Europe/23georgia.html>.

وعززت تلك الحوادث حجج مؤيدي الطاقة النووية بقولهم إن هذه الأخيرة هي مصدر الطاقة الأجدر بالثقة.

يبين تحليل لمعطيات تتعلق بأعداد مفاعلات الطاقة النووية المستقبلية وقدرات هذه المفاعلات الموجودة في أنحاء العالم أن آسيا هي، ويرجح أن تبقى، منطقة التطور الرئيسة لجهة الصناعة النووية، حيث الصين والهند وكوريا الجنوبية تحتل الصدارة بعدد مشاريع المفاعلات المخطط لها والمقترحة (انظر الجدول رقم (13 ج ـ 1))، وثانية أكبر مناطق التطورات المتصورة هي أوروبا، حيث لروسيا أكثر خطط البناء طموحاً، ففي كانون الثاني/ يناير 2006 طرح رئيس الوكالة الفدرالية الروسية للطاقة الذرية (روساتوم (Rosatom)، سيرغي كيرينيكو، خطة لبناء 40 مفاعلاً للطاقة النووية في غضون الأعوام الخمسة والعشرين المقبلة[(21)]. وقد تصبح الولايات المتحدة ثالثة أكبر منطقة تطور في المستقبل، فقانون سياسة الطاقة لسنة 2005 يتضمن صفقة كبيرة من الحوافز للمساعدة في بناء محطات طاقة نووية جديدة في الولايات المتحدة[(22)]. وتعهد الرئيس جورج د. بوش بـ «بدء بناء محطات نووية بحلول نهاية العقد الجاري»[(23)]. وكان هناك أيضاً مؤشرات في سنة 2005 على تغيير ممكن في السياسة لمصلحة طاقة نووية في أوروبا الغربية[(24)].

كما هو مبيَّن في الجدول رقم (13 ج ـ 1)، تبلغ السِّعَة المشتركة لتوليد الكهرباء بالمفاعلات الـ 168، التي يجري بناؤها أو المخطَّط لبنائها، نحو 135 جيغاواط ـ كهربائي (GE(e)). وربما سيتم في المستقبل القريب الإعلان عن بناء مفاعلات إضافية. والسعة الإجمالية لتوليد الكهرباء بالمفاعلات الـ 443 المشغَّلة حالياً نحو 370 جيغاواط ـ كهربائي. وأسطول المفاعلات العاملة يتقادم، وثمة مفاعلات أقدم عهداً يجري إخراجها من الخدمة. ويبقى سؤال مفتوح يتعلق بما إذا كانت سرعة التقدم في بناء مفاعلات نووية في المستقبل ستكون كافية لتساير «تقاعد» المحطات الأقدم عهداً.

---

(21) A. Nikol'skii, «$60 mlrd na AES [$60 Billion for Nuclear Power Plants],» *Vedomosti* (23 January 2006).

(22) «US Energy Bill Favours New Build Reactors, New Technology,» *Nuclear Engineering International* (12 August 2005), <http://www.neimagazine.com/storyprint.asp?sc=2030325>.

(23) White House, Office of the Press Secretary, «President Signs Energy Policy Act,» 8 August 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/08/20050808-6.html>.

(24) A. MacLachlan, «France's Common EU Energy Policy Would Include Nuclear Power,» *Nucleonics Week* (26 January 2006); T. Shaikh, «Blair to Give his Blessing to Nuclear Reactors as Only Way to Cut Emissions,» *Independent*, 22/11/2005, <http://news.independent.co.uk/uk/politics/article328586.ece>, and T. Krägenow, «Union und SPD wollen Atomausstieg verschleppen [Union and SPD Want to Delay the Halt to Nuclear Power],» *Financial Times Deutschland*, 20/10/2005, <http://www.ftd.de/pw/de/26975.html>.

الجدول رقم (13ج ـ 1)
عدد وقدرة مفاعلات الطاقة النووية في العالم في كانون الثاني/ يناير 2006[أ]

المنطقة/ الدولة	عاملة		قيد البناء		المخطَّط لها		المقترحة	
	العدد	ميغاواط (كهربائي)	العدد	ميغاواط (كهربائي)	العدد	ميغاواط (كهربائي)	العدد	ميغاواط (كهربائي)
آسيا	**108**	**79590**	**16**	**11318**	**28**	**31932**	**47**	**32160**
الصين	9	6572	3	3000	7	7000	19	15000
تايوان	6	4904	2	2600	–	–	–	–
الهند	15	3040	8	3602	–	–	24	13160
إندونيسيا	0	–	–	–	–	–	2	2000
اليابان	56	47839	1	866	12	14782	–	–
كوريا الشمالية	–	–	1	950	1	950	–	–
كوريا الجنوبية	20	16810	–	–	8	9200	–	–
باكستان	2	425	1	300	–	–	–	–
فييتنام	–	–	–	–	–	–	2	2000
أوروبا	205	172215	8	7930	1	925	20	21210
أرمينيا	1	376	–	–	–	–	–	–
بلجيكا	7	5801	–	–	–	–	–	–
بلغاريا	4	2722	–	–	–	–	1	1000
جمهورية التشيك	6	3368	–	–	–	–	2	1900
فنلندا	4	2676	1	1600	–	–	–	–
فرنسا	59	63363	–	–	–	–	1	1600
ألمانيا	17	20339	–	–	–	–	–	–
هنغاريا	4	1755	–	–	–	–	–	–
ليتوانيا	1	1185	–	–	–	–	–	–
هولندا	1	449	–	–	–	–	–	–
رومانيا	1	655	1	655	–	–	3	1995
روسيا	31	21743	4	3775	1	925	8	9375

يتبـــع

تابــــع

سلوفاكيا	6	2442	–	–	–	–	2	840
سلوفينيا	1	656	–	–	–	–	–	–
إسبانيا	9	7588	–	–	–	–	–	–
السويد	10	8918	–	–	–	–	–	–
سويسرا	5	3220	–	–	–	–	–	–
تركيا	–	–	–	–	–	–	3	4500
المملكة المتحدة	23	11852	–	–	–	–	–	–
أوكرانيا	15	13107	2	1900	–	–	–	–
الشرق الأوسط	**–**	**–**	**1**	**915**	**2**	**1900**	**5**	**4650**
مصر	–	–	–	–	–	–	1	600
إيران	–	–	1	915	2	1900	3	2850
إسرائيل	–	–	–	–	–	–	1	1200
أمريكا الشمالية	**124**	**113119**	**–**	**–**	**2**	**1540**	**11**	**14000**
كندا	18	12599	–	–	2	1540	–	–
المكسيك	2	1310	–	–	–	–	–	–
الولايات المتحدة	104	99210	–	–	–	–	11	14000
أمريكا الجنوبية	**4**	**2836**	**1**	**692**	**1**	**1245**	**–**	**–**
الأرجنتين	2	935	1	692	–	–	–	–
البرازيل	2	1901	–	–	1	1245	–	–
أفريقيا : جنوب أفريقيا	**2**	**1800**	**–**	**–**	**1**	**165**	**24**	**4000**
المجموع	**443**	**369560**	**26**	**20855**	**35**	**37625**	**107**	**26020**

ملاحظة :

أ ـ «عاملة» تعبّر عن أن المفاعل موصولة بالشبكة؛ «قيد البناء» تعني «خرسانة أولى سُكبت من أجل مفاعل، أو إعادة تأهيل كبرى جارية»؛ «مخطط لها» تعني «قرارات متخذة بالموافقة والتمويل. أو بناء في مرحلة متقدمة لكنه معلق إلى أجل غير مسمى»؛ «مقترحة» تعني أن هناك «نية واضحة لكنها ما زالت بلا تمويل و/ أو موافقة».

المـــصــــادر : World Nuclear Association, «World Nuclear Power Reactors 2004-06 and Uranium Requirements,» 4 January 2006, <http://www.world-nuclear.org/info/reactors.htm>; IAEA Power Reactor Information System (PRIS), 2 March 2006, <http://www.iaea.org/programmes/a2/index.html>, and World Nuclear Association, «Nuclear Power in China,» Information and Issue Brief, December 2005, <http://www.world-nuclear.org/info/inf63.htm>.

III الاستراتيجيات التعاونية المتعددة الأطراف

طُرحت فكرة المراقبة الدولية للطاقة النووية للمرة الأولى في سنة 1946، وذلك في مقترح رسمي أمريكي عرف بـ «خطة باروك» (Baruch Plan). وقد تصوّرت الخطة «إيجاد سلطة دولية للتطوير الذري، يتعين أن تُعهد إليها جميع مراحل تطوير واستخدام الطاقة الذرية»، بما فيها امتلاك أو ممارسة سيطرة إدارية على أنشطة دورة الوقود النووي التي تُعتبر مصدر خطر محتمل على الأمن العالمي، والحق في مراقبة وتفتيش وإجازة جميع الأنشطة النووية الأخرى[25]. وقوبلت هذه الخطة بالرفض، من جانب الاتحاد السوفياتي أولاً، بحجة أنها واسعة المدى ومتغلغلة إلى حد بعيد.

كان مركز اهتمام خطة «ذرات من أجل السلام» التي قدمها الرئيس الأمريكي دوايت أيزنهاور في الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1953، إنشاء وكالة دولية للطاقة الذرية «تؤدي لها الحكومات المنخرطة فيها بالدرجة الأولى مساهمات مشتركة» من مخزوناتها من المواد الانشطارية واليورانيوم الطبيعي[26]. وينهض النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية بأعباء تكوين بنك دولي للوقود النووي يستطيع ضمان توريد وقود إلى الدول التي تحتاج إليه، فيحررها إذ ذاك من ضرورة امتلاك منشآت خاصة بها[27]. والمادة XII. A.5 من نظام الوكالة الدولية الأساسي يمنح الوكالة حق طلب «استيداع الوكالة أي فائض من أي مواد خاصة قابلة للانشطار» ومنتجَة من أجل استخدامات سلمية «منعاً لتخزين هذه المواد»، مع الإشارة إلى أن الاستيداع مؤقت. وهذا البند يوفر أسباب إنشاء بنك تابع للوكالة الدولية يُودَع فيه بلوتونيوم أو وقود مستهلك يمكن إخضاعه للتفتيش والسيطرة الدوليين إلى أن يُطلَب لاستخدامه في التطبيقات المدنية للطاقة النووية. ويجري منذ ذلك الحين درس أشكال مختلفة من هاتين الفكرتين.

وبالتزامن مع إنشاء الوكالة الدولية (IAEA) سنة 1956، وافق مجلس وزراء منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي على إنشاء محطة إعادة معالجة أوروبية ـ «يوروكيميك» Eurochemic ـ كمشروع مشترك[28]. وفي أواخر الخمسينيات، خلال المراحل الأولى من تطوير طاقة نووية في الدول الأوروبية، بدا التعاون الدولي السبيل الأقل خطراً لتحصل

(25) «The Baruch Plan, Presented to the United Nations Atomic Energy Commission, June 14, 1946,» NuclearFiles.org, <http://www.nuclearfiles.org/menu/key-issues/nuclear-weapons/issues/arms-control-disarmament/baruch-plan_1946-06-14.htm>.

(26) D. Fischer, «History of the International Atomic Energy Agency: The First Forty Years,» IAEA, Vienna, 1997, <http://www-pub.iaea.org/MTCD/publications/PDF/Pub1032_web.pdf>, p. 9.

(27) IAEA, Statute of the IAEA, <http://www.iaea.org/About/statute_text.html>, Articles III.A.2 and B.3, IX, XI, XII, XIII, XIV.B.2 and E-G.

(28) Fischer, Ibid., pp. 61-62.

الدول غير النووية على تقانة مفاعلات متطورة للغاية. وكان يرجِّح أيضاً أن تؤيد حلولاً كهذه إلى حين إقامة نظام حظر الانتشار النووي[29]. وأُنشئت «يوروكيميك» على يد 13 دولة أعضاء في الوكالة الأوروبية للطاقة النووية (التي تحولت إلى وكالة الطاقة النووية لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصاديين في سنة 1972) كشركة مساهمة دولية مباحة لمشاركة مشاريع صناعية كي تكون النواة لصناعة معالجة معادة أوروبية. وقد نفذت برنامج أبحاث مبتكراً، ودربت عدداً كبيراً من الأخصائيين، وشغلت محطة صناعية تجريبية لإعادة المعالجة في مول، بلجيكا، كانت قد أُدخلت إلى الخدمة في سنة 1966[30]، ثم أُغلقت في سنة 1975 بسبب صغر حجمها وموقعها في سوق تنافسية. وعملت شركة «يوروكيميك» حتى سنة 1990، مع تولي الحكومة البلجيكية أمر منشآتها بصورة مطردة.

تم توقيع المعاهدة التي أنشأت المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية («معاهدة يوراتوم» (Euratom Treaty) في سنة 1957. وثمة هدف أساسي لـ «يوراتوم» هو تحفيز التقدم في ميدان الطاقة النووية في الاتحاد الأوروبي: وكالة يوراتوم للتوريد (ESA)، المقرَّرة في «معاهدة يوراتوم» والعاملة منذ سنة 1960، هي من أجل ضمان المؤونة من الخامات، والمواد الأصلية، والمواد الانشطارية الخاصة من طريق سياسة توريد مشتركة قائمة على مبدأ وصول متساوٍ إلى مصادر التوريد. وليس في الإمكان إبرام أي عقد في الاتحاد الأوروبي بشأن التوريد النووي، بما فيه عمليات الشراء والبيع والتبادل والتخصيب، من دون موافقة وكالة يوراتوم. كما إن للوكالة «حق اختيار» بخصوص المواد المنتجة في أراضي دول الاتحاد الأوروبي. وهناك هدف أساسي آخر لـ «يوراتوم» هو منع تحويل مسار مواد نووية من الاستخدام المدني إلى الاستخدام العسكري على أراضي الاتحاد الأوروبي من طريق تطبيق نظام يوراتوم للإجراءات الوقائية[31].

في سنة 1970 وقَّعت جمهورية ألمانيا الاتحادية وهولندا والمملكة المتحدة معاهدة ألميلو (Almelo) التي أنشئت بموجبها شركة تخصيب اليورانيوم («يورينكو» Urenco)[32].

---

(29) F. Berkhout, *Radioactive Waste: Politics and Technology* (London: Routledge, 1991), p. 55.

(30) Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], Nuclear Energy Agency, *History of the EUROCHEMIC Company 1956-1990* (Paris: OECD, 1996),

ومُـــراجـــع في: OECD, Nuclear Energy Agency, Press communiqué, Paris, 26 November 1996, <http://www.nea.fr/html/general/press/1996/1996-17.html>.

(31) سرى مفعول المعاهدة التي أنشأت مجموعة الطاقة الذرية الأوروبية (معاهدة يوراتوم) في 25 آذار/ مارس 1957؛ انظر: <http://europa.eu.int/scadplus/treaties/euratom_en.htm> Articles 1, 2, 52-76, 80, 86-91, 171, 195 and 197.

(32) A. S. Krass [et al.], SIPRI, *Uranium Enrichment and Nuclear Weapon Proliferation* (London: Taylor and Francis, 1983), p. 31,

انظر النص الكامل في موقع سيبري: <http://www.sipri.org>.

وشكلت المعاهدة الأساس للتعاون بين هذه الدول الثلاث من أجل تطوير تقانة تخصيب يورانيوم بالطرد المركزي واستغلال هذه التقانة صناعياً. وحتى أيلول/ سبتمبر 1993 كان لدى كل طرف شركة وطنية تشغل محطة التخصيب الخاصة به، وجرى من ثم جمعها في مجموعة شركات دولية ذات إدارة مركزية. وفي سنة 2004 سدت «يورينكو» 19 في المئة من حاجات العالم في مضمار التخصيب وحققت مبيعات بلغت قيمتها 707 ملايين يورو[33]. ولكن، في الإمكان إساءة استخدام ترتيبات متعددة الأطراف من هذا النوع: على سبيل المثال، قام عبد القادر خان بتحويل تقانة «يورينكو» الخاصة بالطرد المركزي إلى برنامج السلاح النووي الباكستاني[34].

وفي سنة 1973، شكلت فرنسا وبلجيكا وإسبانيا الشركة المساهمة المشتركة «يوروديف» (EURODIF). وفي سنة 1974 قررت «يوروديف» بناء محطة كبيرة للتخصيب بالانتشار الغازي على موقع تريكاستان النووي في بييرلات في وادي الرون الفرنسي. وانسحبت السويد من المشروع في سنة 1974. وفي سنة 1975 ذهبت 10 في المئة من حصة السويد في «يوروديف» إلى إيران نتيجة تسوية بين فرنسا وإيران. وأسست الشركة الفرعية التابعة للحكومة الفرنسية «كوجيما» (Cogema) والحكومة الإيرانية شركة «سوفيديف» (Sofidif، الشركة الفرنسية ـ الإيرانية لتخصيب اليورانيوم بالانتشار الغازي)، وتوزعت حصص الشركة بنسبة 60 في المئة لـ «كوجيما» و40 في المئة للحكومة الإيرانية. وحازت «سوفيديف»، بدورها، حصة نسبتها 25 في المئة في «يوروديف»، الأمر الذي أعطى إيران حصة بنسبة 10 في المئة من «يوروديف»[35]. وجرى إلغاء اتفاق إيران مع «يوروديف» بعد الثورة الإسلامية سنة 1979. وفي الوقت الحاضر تشكل شركة فرعية من مجموعة «أريفا» (Areva). وفي سنة 2004، كان نصيب «يوروديف» في سوق التخصيب 25 في المئة تقريباً[36].

ناقش المؤتمر العام للوكالة الدولية الذرية الذي انعقد في سنة 1974 بسبب قيام الهند بتجربة جهاز متفجر نووي في أيار/ مايو من تلك السنة، إمكانية إقامة منشآت دولية تتولى أمر وقود نووي مستهلك من محطات طاقة نووية كبديل من تطوير تقانات إعادة معالجة بلوتونيوم في دول إفرادية[37]. وفي السنة نفسها، بدأت الوكالة الدولية مشروع دراسة

---

(33) Urenco, *Urenco Annual Report and Accounts, 2004*, <http://www.urenco.com/im/uploaded/1125054354.pdf>.

(34) C. Smith and S. Bhatia, «How Dr. Khan Stole the Bomb for Islam,» *Observer* (9 December 1979).

(35) Krass [et al.], SIPRI, *Uranium Enrichment and Nuclear Weapon Proliferation*, pp. 200 and 215.

(36) Areva Group, *Annual Report 2004* (Paris: Areva, 2005), p. 44.

(37) Scheinman, «Control of Proliferation and the Challenge of Sensitive Nuclear Technology,» p. 34.

«المركز الإقليمي لدورة الوقود النووي» (RNFC) لتقدير جدوى ومزايا مثل هذه المنشآت[38]. وقاد ذلك إلى البحث في مراكز إقليمية لدورة الوقود النووي في مؤتمر مراجعة معاهدة حظر الانتشار سنة 1975، وهو المؤتمر الذي حض الوكالة الدولية على متابعة الدراسة وأمّن تأييداً لها من دول إفرادية[39]. ووفرت الدراسة التي تمت في سنة 1977، مراجعة للمشاريع التعاونية الإقليمية الشاملة لـ back-end دورة الوقود بكاملها. وقد استندت الدراسة إلى افتراض مفاده أن الطاقة النووية العالمية سترتكز قريباً، وإلى حد بعيد، على مفاعلات سريعة، لكن هذا لم يحدث[40]. ولهذا السبب، جزئياً، وبسبب نقص عام في الإرادة السياسية، لم يجر اتخاذ إجراء إضافي.

في 7 نيسان/أبريل 1977 اقترحت الولايات المتحدة تقويماً دولياً لدورة الوقود النووي (INFCE) لتقصّي طرق تقوية الأساس التقاني لنظام حظر الانتشار النووي. وبدأ مؤتمر «التقويم الدولي» أعماله في 19 تشرين الأول/أكتوبر بحضور ممثلين عن 40 دولة. وتطرق «التقويم الدولي» إلى جميع المقاربات الثلاث المتعلقة بمشكلة طبيعة الاستخدام المزدوج للطاقة النووية (انظر القسم I)[41]. وتم الاتفاق على أن للتأميم المتعدد الأطراف إمكانية الحد من عدد المنشآت الحساسة التي ينبغي أن يكون لها تأثير إيجابي في كل من حظر الانتشار والتشغيل الاقتصادي للمحطات. غير أن أضواء سُلطت على عيوب كبيرة من مثل خطر تسرب المعرفة العملية الحساسة. وعند بلوغ «التقويم الدولي» خاتمته في سنة 1980، كان قد فشل في تحقيق إجماع بشأن مسائل مهمة، منها توزيع المسؤوليات بين الدولة المضيفة وحَمَلة الأسهم الأجانب وضمان التوريد لمستثمرين أجانب. ولم ينجم عن هذه الدراسة الشاملة أي خطوات ملموسة، لكن نتائجها تركت تأثيراً شديداً في النقاش.

كان بين أفكار أخرى عديدة تمت مناقشتها في إطار «التقويم الدولي» فكرة تصور

---

(38) B. W. Lee, «Viable Scheme for Regional Fuel Cycle Center: Issues and Strategies,» Nuclear Cooperation Meeting on Spent Fuel and High Level Waste Storage and Disposal, Las Vegas, Nev., 7-9 March 2000, <http://eed.llnl.gov/ncm/session4/Lee_Byong_Whi.pdf>.

(39) «Final Declaration of NPT Review Conference,» in: *SIPRI Yearbook 1976: World Armaments and Disarmament* (London: Taylor and Francis, 1976), p. 408.

(40) المفاعل السريع هو المفاعل الذي يعمل أساساً بنيوترونات في نطاق طاقة يزيد عن 0,1 ميغا إلكترون فولط (MeV) (نيوترونات سريعة) ولا يحتاج إلى مهدئ للنيوترونات. والمفاعلات السريعة مصمَّمة عموماً لاستخدام وقود البلوتونيوم ويمكنها أن تنتج، من خلال تويل اليورانيوم - 238، بلوتونيوم يفوق ما تستهلكه. انظر: IAEA, *IAEA Safeguards Glossary: 2001 Edition.*

بشأن المراحل النهائية والمراحل الأولى من دورة الوقود النووي، انظر القسم V من هذا الملحق.

(41) «Nuclear Fuel cycle and Nuclear Proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 1978: World Armaments and Disarmament* (London: Taylor and Francis, 1978), p. 26, and M. Stein [et al.], «Multi- or Internationalization of the Nuclear Fuel Cycle: Revisiting the Issue,» *Journal of Nuclear Materials Management*, vol. 32, no. 4 (Summer 2004), p. 54.

منشأة لخزن بلوتونيوم دولي. ولمواصلة درس المسألة، أنشأت الوكالة الدولية للطاقة الذرية في سنة 1978 لجنة خزن البلوتونيوم الدولي (IPS) لاستكشاف إمكانات تنفيذ فكرة «التقويم الدولي» بموجب المادة XII. A.5 من نظام الوكالة الدولية الأساسي. وهذه مختلفة عن مقاربة المركز الإقليمي لدورة الوقود النووي (RNFC) التي قضت ببقاء زمام السيطرة على المواد والتقانات في يد مجموعة دول، لا في يد الوكالة الدولية. وتفحصت اللجنة المسألة حتى سنة 1982، حين أوجزت الأساس لمخطط خزن بلوتونيوم دولي في تقريرها النهائي، لكن الاختلافات في الآراء بشأن تعريف «البلوتونيوم الزائد»، وطبيعة منشأة الخزن وموقعها، وآليات تقرير إطلاق الوكالة الدولية للبلوتونيوم لم تصل إلى أي حصيلة(42). وفي موازاة ذلك اجتمعت مجموعة خبراء خاصة بخزن الوقود المستهلك، ولم تحقق نتائج أيضاً.

وقد وفر قانون 1978 الأمريكي لحظر الانتشار النووي (INFA) أسباب المفاوضات بخصوص تأسيس سلطة دولية للوقود النووي (INFA) تكون مسؤولة عن ضمان المؤونة من الوقود بشروط معقولة، الأمر الذي كان يمكن أن يؤدي إلى إنشاء بنك الوقود الاحتياطي. غير أن هذه المبادرة لم تجد من يتابعها(43).

في حزيران/ يونيو 1980 أنشأت الوكالة الدولية للطاقة الذرية لجنة توكيدات التوريد (CAS) لتجري إجراءات تكفل توريداً مضموناً لمواد ومعدات وتقانة نووية إلى دول ملتزمة بحظر الانتشار ولتحديد دور الوكالة الدولية في هذا السياق(44). وقد بحثت لجنة توكيدات التوريد في عدة آليات توريد طارئ واحتياطي، بما فيها فكرة مراكز دولية لدورة الوقود، لكنها عجزت عن تحقيق إجماع قبل حلها في سنة 1987.

وفي 5 كانون الأول/ ديسمبر 1980 أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في الاستخدام السلمي للطاقة النووية (UNCPICPUNE)(45). وقد ناقش المؤتمر، على وجه الخصوص، هموم حالات متطورة ذات صلة بمسائل السلامة النووية، والإجراءات الأمنية لمنع التحويل، والصلة بين حظر الانتشار وتوكيدات التوريد.

---

(42) T. Rauf, «Perspectives on Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle,» Address to the 2004 Carnegie Nonproliferation Conference, Washington, DC, 2004, <http://www.ceip.org/files/projects/npp/resources/2004conference/speeches/rauf.ppt>.

(43) سعى قانون حظر الانتشار النووي أيضاً للحد من نقل تقانة إعادة معالجة ولكبح إعادة معالجة وقود أمريكي المنشأ خارج الولايات المتحدة. انظر: Nuclear Non-Proliferation Act of 1978, <http://www.nti.org/db/china/engdocs/nnpa1978.htm>.

(44) E. Bailey [et al.], PPNN Briefing Book, vol. 1, «The Peaceful Uses of Nuclear Energy,» in: *The Evolution of the Nuclear Non-Proliferation Regime*, 6th ed. (Southampton: Mountbatten Centre for International Studies, Program for Promoting Nuclear Non-Proliferation (PPNN), 2000), <http://www.mcis.soton.ac.uk/Bb1Chap8.pdf>, p. 48.

(45) المصدر نفسه.

وأعاد مؤتمر الأمم المتحدة تأكيد الحاجة إلى تعاون دولي على الاستخدامات السلمية للطاقة النووية لكنه فشل في التوصل إلى أي نتيجة جوهرية.

وعقدت الوكالة الدولية الندوة الدولية لاستراتيجيات دورة الوقود النووي والمفاعلات بين 3 و6 حزيران/ يونيو 1997 كتابعة أخرى للدراسة التي قام بها «التقويم الدولي» في سنة 1980. وصرح المدير العام للوكالة الدولية هانز بليكس في الندوة بأن السعة النووية المحددة سنة 2000 قد تبين أنها أدنى كثيراً مما كان متوقعاً في سنة 1980، وبأن تقانة مولِّدة سريعة لم يجر جعلها مربحة تجارياً، وبأن دورة الوقود النووي المغلقة لم تترسخ[46]. وعلى الرغم من ذلك، خلصت الندوة إلى أن ما زال في الإمكان إيجاد نظام نووي عالمي تكون أنشطة دورة وقود حساسة فيه متمركزة في مواقع قليلة، وأن في وسع مثل هذه المراكز المتعددة الأطراف تقديم فوائد اقتصادية ومنافع عدم الانتشار، وأن من الواجب تشجيع تعاون دولي في المراحل النهائية من دورة الوقود النووي، بما في ذلك تخلُّص ممركز من الوقود النووي المستهلك. وفي سنتي 2003 و2005 أكدت الوكالة الدولية (IAEA) مرة أخرى أن منشآت إقليمية لتخزين وقود مستهلك ممكنة تقنياً، وفي الإمكان أن تكون قابلة للنجاح اقتصادياً، ومفيدة من حيث حظر الانتشار والأمن النووي، وأن التحديات الحقيقية أمام تطورها كامنة في مجالات القبول السياسي والاجتماعي والشعبي[47]. وفي سنتي 2001 و2002 كانت الوكالة الدولية قد وسّعت إطار تركيزها على جعل دورة الوقود متعددة الجوانب بما يتعدى إعادة المعالجة والتخصيب ليشمل مخازن للوقود المستهلك وللنفايات النووية. وفي سنة 2004 أصدرت الوكالة استنتاجاتها بشأن تطوير مخازن متعددة الجنسيات للنفايات المشعة[48].

IV مقاربات متعددة الجوانب لدورة الوقود النووي

في سنتي 2003 و2004 أعطى المدير العام للوكالة الدولية محمد البرادعي دفعة جديدة للدراسات المتعلقة بالأمن في تطوير الطاقة النووية. وتم هذا أولاً في بيانه إلى المؤتمر العام

(46) IAEA, «Nuclear Fuel Cycle and Reactor Strategies: Adjusting to New Realities, Contributed Papers, IAEA International Symposium, Vienna, 3-6 June 1997,» IAEA-TECDOC-990, 18 December 1997, <http://www-pub.iaea.org/MTCD/publications/PDF/te_990_prn.pdf>.

(47) Rauf, «Perspectives on Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle,» and IAEA, «Technical, Economic and Institutional Aspects of Regional Spent Fuel Storage Facilities,» IAEA-TECDOC-1482, November 2005, <http://www-pub.iaea.org/MTCD/publications/PDF/te_1482_web.pdf>.

(48) IAEA, «Developing Multinational Radioactive Waste Repositories: Infrastructural Framework and Scenarios of Cooperation,» IAEA-TECDOC-1413, 15 October 2004, <http://www-pub.iaea.org/MTCD/publications/PDF/te_1413_web.pdf>.

للوكالة الدولية في أيلول/ سبتمبر 2003 ثم تطور إلى حد أبعد في تشرين الأول/ أكتوبر 2003، عندما اقترح البرادعي مقاربة جديدة للمشكلة، مؤلفة من ثلاثة أجزاء: (أ) حصر العمليات ذات اليورانيوم عالي التخصيب والبلوتونيوم في منشآت خاضعة لسيطرة متعددة الجنسيات؛ (ب) الانتقال إلى أنظمة جديدة للطاقة النووية تتفادى بحكم تصميمها استخدام مواد قابلة للاستخدام مباشرة لصنع أسلحة؛ (ج) تقديم مقاربات متعددة الجنسيات لإدارة الوقود المستهلَك والنفايات المشعة والتخلُّص من هذا الوقود وهذه النفايات[49].

كان لمجموعة الخبراء التي أنشأها البرادعي في حزيران/ يونيو 2004 تفويض من ثلاثة أجزاء: (أ) تحليل مسائل وخيارات ذات صلة من أجل مقاربات نووية متعددة الجوانب (MNAs) لدورة الوقود النووي؛ (ب) تقديم نظرة إجمالية تتعلق بالحوافز والعوائق للتعاون في ترتيبات متعددة الجوانب؛ (ج) تقديم مراجعة مختصرة للتجارب التاريخية والحالية وتحليلات ذات صلة بالدراسة. وكان المطلوب من المجموعة عرض خيارات من أجل حل، لكن لا أن تختار أو أن توحي بتفضيلها خياراً بعينه. وكان يتعين لأي حل مقترح أن يكون متماسكاً وشاملاً وبلا إشارة إلى أوضاع دول محددة مرتبطة بمعاهدة حظر الانتشار.

وقد انتهت مجموعة الخبراء إلى أن المبادرات السابقة في سبيل تعاون نووي متعدد الأطراف لم تعط أي نتائج ملموسة، لأسباب عدة. **أولاً**، لم تكن هموم الانتشار قوية بما يكفي في الماضي. **ثانياً**، افتقرت معظم المبادرات السالفة إلى حوافز اقتصادية كافية. **ثالثاً**، كانت الهموم بشأن ضمانات التوريد عظيمة. **أخيراً**، أدّت عوامل من مثل الكبرياء الوطنية وتوقعات بخصوص مكاسب عرضية تقانية واقتصادية دوراً في المفاوضات بشأن مقاربات نووية متعددة الجوانب (MANs). وقد وافقت مجموعة الخبراء على أن «القضية التي يجب بناؤها في مصلحة المقاربات النووية ليست واضحة المعالم بصورة كاملة»، لكنها حاولت المساهمة في تطوير المقاربات النووية من طريق تعيين خمسة خيارات محددة قد يكون من الممكن تقديمها بالتدريج وأشارت إلى عدد من إيجابيات وسلبيات كل منها. والخيارات هذه كلها تشير إلى زيادة متزامنة في توكيدات حظر الانتشار وتوكيدات التوريد والخدمات المرتبطة بدورة الوقود النووي[50].

1 ـ **الخيار الأول** هو تعزيز آليات السوق التجارية القائمة باستخدام توكيدات مقدَّمة من موردين من خلال عقود وترتيبات شفافة طويلة الأجل، ربما مع مساندة حكومية. يمكن أن يعني هذا بالنسبة إلى المراحل الأولى من دورة الوقود، مثلاً: إذا قرّرت دولة ما عدم السعي إلى إنتاج وقود نووي فسيُعرض عليها اتفاق تستطيع وفقاً له استئجار وقود

(49) ElBaradei, «Towards a Safer World,» pp. 43-44.

(50) IAEA, *Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle: Expert Group Report to the Director General of the International Atomic Energy Agency.*

نووي ثم إعادته، أو ترتيب يُضمن لها فيه توفير حاجتها من قدرات التخصيب. وهنا يمكن تصور «بنوك وقود» تجارية أو بين الحكومات. وفي المراحل النهائية لهذا الترتيب هي أن تنفيذها سهل، ولا تتطلب منشآت جديدة أو مزيداً من نشرٍ للمعرفة العملية، ولا تعني عبئاً مالياً إضافياً على الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وقد تأتي أضرار هذه المقاربة من طبيعة سوقها، لأن تكاليف القدرات الاحتياطية المطلوبة وغير الفاعلة قد تكون باهظة. إضافةً إلى ذلك، قد لا تبدو صدقية التوكيدات المقدمة من شركات خاصة أو حتى من ائتلافات دول كافية بالنسبة إلى البعض.

2 ـ **الخيار الثاني** هو وضع ضمانات توريد دولية قيد الاستعمال بمشاركة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهذا شكل مغاير من الخيار السابق، حيث تؤدي الوكالة الدولية دور الضامن للتوريد. بالنسبة إلى المراحل الأولى من الوقود النووي، مثلاً، في إمكان الوكالة الدولية إما استملاك ملكية مخزون المواد النووية وإما تطبيق آلية للتأكد من أن مورداً سيحل محل آخر في حال فشل الأول في الأداء. وبالنسبة إلى المراحل النهائية من دورة الوقود يمكن أن يعني هذا أساساً إحياء فكرة «تخزين اليورانيوم الدولي» (IPS) القديمة، مستغلاً بنود المادة XII. A. 5 من نظام الوكالة الدولية الأساسي. وقد أشارت مجموعة الخبراء إلى أن فشل الأفكار السابقة من هذا النوع كان مرده إلى تردد الدول في التخلي عن السيادة الوطنية على البلوتونيوم المنعزل. إلا أن التخزين الدولي للوقود المستهلك قد يثير اهتماماً أكبر لأنه أدنى من البلوتونيوم المنعزل قيمة مباشرة وأصعب منه تخزيناً وأقل حساسية. ومن الممكن أيضاً تصور تخزين دولي لوقود الأكسيد المختلط (MOX) في هذا الإطار. ومزايا هذا الخيار وأضراره مماثلة لمزايا الخيار السابق وأضراره؛ ثم إن مشاركة الوكالة الدولية للطاقة الذرية تمنح الأداء كله مزيداً من الصدقية والمرونة. وفي حالة تخزين البلوتونيوم الدولي، تنطبق صعوبات أخرى، ذات صلة بالبنية المعقدة والمتطلبات الإدارية القاسية، مع مضامين مالية ملازمة.

3 ـ **الخيار الثالث** وفيه، تكون المنشآت الوطنية موضوعة تحت سيطرة متعددة الجنسيات، مع مشاركة الدول كافة، بصرف النظر عن علاقتها بمعاهدة الانتشار. وسيعني هذا خلق لاعبين جدد في السوق. وبالنسبة إلى المراحل الأولى من دورة الوقود، ستكون «يوروديف» النموذج الأرجح لتحول كهذا. وبالنسبة إلى المراحل النهائية هناك المثالان الراهنان: «يوروكيميك» وإعادة معالجة الوقود النووي الياباني في المملكة المتحدة. ومن مزايا مثل هذا التدبير حقيقة أن بناء منشآت جديدة أو نشر معرفة عملية ليسا مطلوبين، ويمكن إدخال ضمانات إضافية حيث لا وجود لها، ويمكن تغذية خبرات دولية مختلفة.

أما الأضرار ولا سيما في ما يتعلق بالمراحل النهائية لدورة الوقود، فتتضمن صعوبات الإدارة الدولية، والقبول السياسي والشعبي المتدني، ومتطلبات النقل المتزايدة، وواقع أن الضرورة ستدفع إلى بناء عدة منشآت متعددة الجنسية، في أكثر من دولة واحدة، بغية توفير توكيد معقول للتوريد. إلا أن الحجج المؤيدة لتدويل جهود الصناعة النووية واضحة في ميدان

العلم النووي المتاخم، مع اتجاهه إلى تعزيز الأبحاث المستقبلية في «مراكز تفوّق» قليلة[51].

4 ـ **الخيار الرابع** هو تكوين مقاربات نووية متعددة الجوانب متعددة الجنسيات أو إقليمية من خلال اتفاقات وعقود طوعية، وذلك من أجل منشآت جديدة قائمة على ملكيات مشتركة أو حقوق أو إدارة مشتركة. وما زالت نماذج مختلفة تُستخدم لتشغيل منشأة تخصيب متعددة الجنسيات في المراحل الأولى من دورة الوقود النووي. وقد استتبع ترتيب «يورينكو» الأصلي تشاطر تقانة بين الأطراف المشاركة. وفي وقت لاحق، تطورت «يورينكو» إلى نموذج «الصندوق الأسود» المعقد الذي يتم فيه تصميم أجهزة الطرد المركزي وتجميعها في هولندا ويتم تصدير أجهزة طرد مركزي مكتملة إلى محطات تخصيب في دول شريكة. وثمة نموذج آخر تستخدمه «يوروديف»: مستوى استثمار كل شريك يتوافق مع نسبة حصته من الإنتاج، لكن منشأة التخصيب يشغلها شريك واحد فقط ـ فرنسا. وكان بناء مشترك لمنشأة جديدة من أجل المراحل النهائية لدورة الوقود قد جرى البحث فيه في دراسة دورة الوقود النووي الإقليمي الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية. والمثال على منشأة متعددة الجنسيات لإعادة المعالجة هو «يوروكيميك». وهناك أيضاً خيار «مراكز دورة الوقود» الذي يمكن تصوره، وهو يجمع في موقع واحد عدة أقسام من دورة الوقود. ويُعتقد أن مراكز دورة وقود إقليمية تقدم معظم منافع مقاربات نووية أخرى متعددة الجوانب، وبخاصة في ما يتعلق بأمن المواد ونقلها. ويدل وجود سوابق ونتائج دراسات على أن الخيار الرابع هذا معقول، على الرغم من أن إنشاء منشأة جديدة من لا شيء سيتطلب موارد بشرية ومالية كبيرة، وسيتعين توجيه الاهتمام إلى مسائل حظر انتشار ومسائل تجارية إضافية. كما إن مسائل القبول السياسي والشعبي ستبرز تحت هذه المقاربة.

5 ـ **الخيار الخامس** خيار أبعد. في حالة مزيد من توسُّع الطاقة النووية حول العالم، قد يكون هناك مجال لتطور دورة وقود نووي باتفاقات متعددة الأطراف أقوى وتعاون متعدد الأطراف أوسع، وبمشاركة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمجتمع الدولي. وعلى سبيل المثال، من شأن شبكة عالمية لمراكز دورة وقود إقليمية أن تقلص النقل إلى أدنى حد وأن تمنح العملاء درجة من المرونة.

لقد حثَّ تقرير مجموعة الخبراء على مداولة وعمل رسمي معاً، ففي المؤتمر العام للوكالة الدولية في أيلول/سبتمبر 2005، أعلنت الولايات المتحدة رسمياً أن وزارة الطاقة الأمريكية ستدخر ما يبلغ وزنه 17 طناً من اليورانيوم عالي التخصيب من مواد أعلنت سابقاً أنها زائدة عن حاجات الأمن القومي الأمريكي، وذلك من أجل «ترتيب الوكالة

---

(51) IAEA, «New Life for Research Reactors? Bright Future but Far Fewer Projected,» IAEA Staff Report, 8 March 2004, <http://www.iaea.org/NewsCenter/Features/ResearchReactors/reactors20040308.html>.

الدولية بشأن توريد أكيد يمكن التحقق منه» تتولاه الوكالة الدولية لحساب دول متخلية عن التخصيب[52]، وقدمت روسيا عرضاً مماثلاً[53]. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2005 أيدت مبادرة التهديد النووي (NTI) فكرة مخزون يورانيوم قيد الاستخدام كـ «ضمانة صد لتوريد وقود نووي» تحت رقابة الوكالة الدولية وقدَّرت أن الحجم الأمثل لمخزون مطور تماماً يجب أن يكون 10 في المئة من الطلب المدني السنوي. وأعلنت المبادرة (NTI) نيتها المساهمة في مثل هذا الحجم الكافي من مخزون يورانيوم منخفض التخصيب لإنتاج وقود من أجل مفاعل قياسي طاقته 1000 ميغاواط ـ كهربائي MW(e) لمدة ثلاثة أعوام. وعرضت المبادرة تقديم منحة قدرها 50 مليون دولار إلى الوكالة الدولية كي تغطي الأخيرة تكلفة شراء اليورانيوم عالي التخصيب. والمعلَن أنه زائد، لأغراض عسكرية، وخفض توليفته إلى يورانيوم منخفض التخصيب، ونقله وتخزينه[54]. وفي تشرين الثاني/نوفمبر حاولت روسيا حل الخلاف الدولي حول مدى وطبيعة برنامج إيران النووي باقتراح إقامة مشروع مشترك لإنتاج وقود نووي على الأراضي الروسية، وهو في حقيقة الأمر تلزيم روسيا برنامج التخصيب الإيراني[55]. وفي كانون الثاني/يناير 2006 عمَّم الرئيس الروسي فلاديمير بوتين هذا الاقتراح وأيّد بشكل أساسي نتائج مجموعة خبراء الوكالة الدولية بالدعوة إلى «إنشاء منظومة مراكز دولية تقدم خدمات دورة وقود نووي، بما فيها التخصيب، على أساس غير تمييزي وفي ظل مراقبة من الوكالة الدولية»[56]. وفي شباط/فبراير 2006 أعلنت وزارة الطاقة الأمريكية برنامجها لشراكة الطاقة النووية العالمية (GNEP)، وجزء من هذا البرنامج اقتراح بإقامة «برنامج خدمات وقود يتيح لدول نامية استملاك واستخدام طاقة نووية على نحو اقتصادي مع تقليص خطر انتشار نووي إلى أدنى حد»[57].

وهكذا تأخذ فكرة ضمانات التوريد المتعددة الأطراف في التبلور تحت مظلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، على الرغم من أن ترتيبات عملية عديدة ما زالت تنتظر حسمها. إلا

---

(52) IAEA, «Communication dated 28 September 2005 from the Permanent Mission of the United States of America to the Agency,» IAEA Information Circular INFCIRC/659, 29 September 2005, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/Infcircs/2005/infcirc659.pdf>.

(53) «Russia Proposes Creating Reserve Stock of Nuclear Fuel under IAEA Control,» RIA Novosti, 13 July 2005.

(54) «Catalyzing an IAEA Nuclear Material Stockpile,» Material from the NTI Governing Board Meeting, Moscow, October 2005, provided by Rolf Ekéus.

(55) انظر الفصل 13.

(56) Official Web Portal of the President of Russia, «Statement on the Peaceful Use of Nuclear Energy,» 25 January 2006, <http://president.kremlin.ru/eng/text/speeches/2006/01/25/1741_type82912type82914_100665.shtml>.

(57) US Department of Energy, Office of Public Affairs, «Department of Energy Announces New Nuclear Initiative,» Press Release, Washington, DC, 6 February 2006, <http://www.gnep.energy.gov/pdfs/gnepPressRelease020606.pdf>.

أن بعض الدول أقل حماسة لأن مثل هذه الضمانات لن يكتب لها النجاح، بحسب رأيها، إلا إذا كانت الأطراف كافة واثقة من توافر الوقود والخدمات، بصرف النظر عن التطورات السياسية. وبالنسبة إلى بعض هؤلاء، ليس أي بنك وقود للوكالة الدولية مقبولاً إلى حد بعيد لأن هذا البعض لا يرى تأكيدات موثوقة بصورة كافية تفيد بأن الوكالة الدولية لن توقف توريدات لأسباب غير تلك المتعلقة بامتثال دول إفرادية لمعاهدة حظر الانتشار: من ذلك، مثلاً، الخشية من عدم منح تراخيص التصدير الضرورية لأسباب سياسية. وقد قُدمت في سنة 2005 نماذج مختلفة لتأمين مثل هذه التأكيدات[58].

v تقانات دورة الوقود النووي المقاوِمة للانتشار

تتألف دورة الوقود النووي من جزأين مميزين. الجزء الأول، أو «المراحل الأُولى»، مجموعة مراحل تفضي إلى إعداد الوقود من أجل تشغيل مفاعل. ومع أن التخصيب ليس مطلوباً لبعض المفاعلات ويمكن تصور استخدام التوريوم بدلاً من اليورانيوم، فإن المراحل الأولى تتكون في معظم الحالات من استكشاف خام اليورانيوم وتعدينه وتهذيبه، وتحويل اليورانيوم وتخصيبه، وتصنيع الوقود[59]. وبعد معالجة الوقود بالأشعة وتفريغه من المفاعل، يبدأ الجزء الثاني، أي «المراحل النهائية»، من دورة الوقود النووي. وقد تتألف من ثلاث مراحل: تخزين وسيط للوقود؛ إعادة معالجة الوقود من أجل فصل نظائر مفيدة، مثل البلوتونيوم ـ 239 واليورانيوم ـ 235، عن النفايات؛ والتخلص من النفايات النووية[60]. وقد تُحذف إعادة معالجة الوقود، وفي هذه الحالة يتم التخلص من الوقود المستهلك كله بوصفه نفايات. ومن المعترف به على نطاق واسع أن مرحلتين من دورة الوقود النووي ـ التخصيب وإعادة المعالجة ـ ميالتان إلى الانتشار إلى حد بعيد. ويسهل نسبياً بناء جهاز متفجر نووي بسيط حالما يتم الحصول على كمية كافية من مادة تُستخدم مباشرة. وفي إمكان التخصيب وإعادة المعالجة أن يؤديا إلى إنتاج مثل هذه المادة في الشكل المناسب بصورة بارزة من أشكال اليورانيوم العالي التخصيب أو البلوتونيوم.

توجد حالياً منشآت تخصيب يورانيوم في ظل إجراءات الوكالة الدولية الوقائية في

---

(58) P. Goldschmidt, «Mechanisms to Increase Nuclear Fuel Supply Guarantees,» Carnegie International Non-Proliferation Conference, Washington, DC, 7-8 November 2005, <http://www.carnegieendowment.org/static/npp/2005conference/presentations/Goldschmidt_fuel_supply.pdf>; R. Gottemoeller, «One Model for a Fuel Supply Agreement,» Presentation at the Workshop on International Fuel Services, Nuclear Power and Nonproliferation, Stockholm, 12 December 2005,
والفصل 13 في هذا الكتاب.

(59) «التخصيب» هو «عملية فصل نظير تزداد بها وفرة نظير محدد في عنصر»، مثلاً، إنتاج يورانيوم عالي التخصيب أو ماء ثقيل. انظر: IAEA, *IAEA Safeguards Glossary: 2001 EditionI*, pp. 33 and 41.

(60) «إعادة معالجة» الوقود النووي هو «فصل كيميائي للمواد النووية عن المنتوجات الانشطارية». انظر: المصدر نفسه، ص 33 و41.

الأرجنتين والبرازيل والصين وألمانيا وإيران واليابان وهولندا والمملكة المتحدة. وإضافة إلى ذلك، توجد منشآت تخصيب ليست خاضعة للإجراءات الوقائية في فرنسا وباكستان وروسيا والولايات المتحدة. وقد قامت أستراليا وإسرائيل وجنوب أفريقيا بتطوير تقانات وسلسلة عمليات إلى المرحلة التي يمكن القول عندها إن لهذه الدول فهماً كافياً لعملية تخصيب اليورانيوم[61]. (انظر الجدول رقم (13ج ـ 2)) للاطلاع على أسماء منشآت تخصيب اليورانيوم على نطاق صناعي).

ليس من دولة نووية يُعتقد أنها تقوم حالياً بإعادة معالجة وقود نووي مستهلك لأغراض عسكرية، على الرغم من أن هذا الأمر قد يكون جارياً في الهند وإسرائيل وكوريا الشمالية وباكستان. وثمة محطات تجارية كبيرة لفصل البلوتونيوم يجري تشغيلها في فرنسا وروسيا والمملكة المتحدة. وتقوم الهند بتشغيل ثلاث منشآت صغيرة لفصل البلوتونيوم ومنشأة واحدة لفصل الثوريوم. وتشغّل اليابان منشأة واحدة من هذا القبيل وتخطط لبدء تشغيل تجاري لمنشأة أخرى في المستقبل القريب[62]. وفي الجدول رقم (13ج ـ 3) تفصيلات حول محطات مدنية في العالم خاصة بإعادة المعالجة. ثم إن عدداً كبيراً من دول أخرى سعت لبرامج نووية عسكرية ثم تخلت عنها لاحقاً قامت أيضاً بإجراء أبحاث على تقانات وسلسلة عمليات بشأن إعادة المعالجة أو قامت بتطوير هذه التقانات والعمليات.

وقد كان الكثير من التقانات المستخدمة في دورة الوقود النووي المعاصرة قد طُورت أصلاً للاستخدام في تطبيقات عسكرية. وعلى سبيل المثال، كانت تقانة الانتشار الغازي لتخصيب اليورانيوم قد «طُورت في جو من الإلحاح الشديد وفي الواقع بلا أي ضوابط تُفرض عادة على التكاليف والكفاية والربحية»، ناهيك بالاعتبارات البيئية أو باعتبارات حظر الانتشار أو القدرة على الاستمرار[63]. ونتج من هذا الأمر تطوير تالٍ شديد التشوُّه لصناعة التخصيب ولتقانات دورة الوقود النووي بوجه عام. ونتيجة الاستثمارات الضخمة المكرَّسة فعلاً في التطبيقات العسكرية، أضحت الحكومات في مختلف أنحاء العالم أميَل إلى تكييف تقانات وسلسلة عمليات مطوَّرة منها إلى إجراء أبحاث بشأن تقانات وسلسلة عمليات جديدة يمكن أن تكون أنسب للتطوير الآمن للطاقة النووية المدنية. وثمة مقاربة

---

(61) IAEA, *Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle: Expert Group Report to the Director General of the International Atomic Energy Agency*, pp. 133-136, and A. Makhijani, L. Chalmers and B. Smith, «Uranium Enrichment,» Institute for Energy and Environmental Research, Takoma Park, MD, 15 October 2004, <http://www.ieer.org/reports/uranium/enrichment.pdf>.

(62) «Summary Table: Production and Status of Military Stocks of Fissile Material, End of 2003,» <http://www.isis-online.org/mapproject/supplements.html>; World Nuclear Association, «Processing of Used Nuclear Fuel,» Information and Issue Brief, London, March 2005, <http://www.world-nuclear.org/info/inf69.htm>, and IAEA, Ibid., pp. 79-81.

(63) Krass [et al.], SIPRI, *Uranium Enrichment and Nuclear Weapon Proliferation*, pp. 14-16.

مختلفة للتعامل مع الطبيعة المزدوجة للطاقة النووية، وهي مقاربة تقوم على فكرة وضع تقانات جديدة مقاوِمة للانتشار قيد الاستعمال. وعلى الرغم من أن التقانات الجديدة لا تستطيع جعل المنشآت النووية مقاوِمة للانتشار بصورة مطلقة، فإن في إمكانها أن تجعل الاستخدام المحظور صعباً جداً[64]. والمقاربة هذه يمكن تطبيقها على مستويين.

على المستوى الأول، طُرحت مقترحات لاستبدال تقانات حساسة إفرادية بتقانات مقاوِمة للانتشار. والمقترح الأنجح اليوم هو استبدال وقود اليورانيوم عالي التخصيب لمفاعلات أبحاث ومفاعلات إنتاج نظائر بوقود يورانيوم منخفض التخصيب وعالي الكثافة. وكان برنامج «التخصيب المخفض لمفاعلات الأبحاث والتجارب» (RERTR) قد بدأته وزارة الطاقة الأمريكية سنة 1978 ولا يزال يعمل بصورة ناجحة، ويوازيه برنامج في روسيا. وتوجد مقترحات جارية بحسب هذه الأفكار ومعنية بأنواع أخرى من المفاعلات المستخدِمة لليورانيوم عالي التخصيب، وبخاصة من أجل توليد القوة الدافعة للقِطَع البحرية[65].

الجدول رقم (13ج ـ 2)
تقديرات للطاقة العالمية لتخصيب اليورانيوم على نطاق صناعي في نيسان/ أبريل 2005

المشغِّل	التقانة	الطاقة الإسمية (مليون كلغ وحدة عمل الفصل في السنة)[أ]
الصين		
محطة هيبينغ لتخصيب اليورانيوم مجمع لانزهو للوقود النووي محطة شانكسي لتخصيب اليورانيوم[ج]	انتشار غازي طرد مركزي طرد مركزي	0,2 ـ 0,3[ب]
فرنسا		
«يوروديف برودكسيون»	انتشار غازي	10,8
ألمانيا		
«يورينكو دويتشلاند GmbH»	طرد مركزي	1,8

يتبـــع

(64) ثمة مراجعة مفيدة ووافية لفكرة «مقاومة الانتشار» متوافرة في: H. A. Feiveson, «Proliferation Resistant Nuclear Fuel Cycles,» *Annual Review of Energy*, vol. 3 (November 1978), pp. 357-394.

(65) F. von Hippel, «A Comprehensive Approach to Elimination of Highly-enriched-uranium from all Nuclear-reactor Fuel Cycles,» *Science and Global Security*, no. 12 (2004), p. 147.

اقترحت روسيا أيضاً بناء محطات عائمة للطاقة النووية تستخدم وقود مرتكز على يورانيوم منخفض التخصيب وتكون متاحة للتأجير.

تابـــــع

اليابان		
اليابان المحدودة للوقود النووي	طرد مركزي	1,05
هولندا		
«يورينكو ندرلاند BV»	طرد مركزي	2,6
روسيا		
المجمع الكيماوي أنغارسك إلكتروليسيس محطة الأورال المتكاملة للإلكتروكيماويات محطة زيلينو غورسك للإلكتروكيماويات الجمعية الكيميائية السيبيرية	طرد مركزي طرد مركزي طرد مركزي طرد مركزي	2,8 5,8 9,8 1,6
المملكة المتحدة		
«يورينكو (كابنهرست) المحدودة	طرد مركزي	3,0
الولايات المتحدة		
هيئة الولايات المتحدة للتخصيب	انتشار غازي	11,3

ملاحظات:

أ ـ وحدة عمل الفصل (SWU) قياس للجهد المطلوب في منشأة تخصيب لفصل يورانيوم محتوى معين من اليورانيوم ـ 235 إلى مكونين، مكون ذي نسبة عالية من اليورانيوم ـ 235 ومكون ذي نسبة منخفضة من اليورانيوم 235. ووحدة عمل الفصل هي كلغ وحدة عمل الفصل (kg SWU أو SWU).

ب ـ تقديرات غير رسمية. انظر: J. Cirincione, J. B. Wolfsthal and M. Rajkumar, «China,» in: Deadly Arsenals: Nuclear, Biological, and Chemical Threats (Washington, DC: Carnegie Endowment for International Peace, 2005), p. 162.

ويعتقد بعض الخبراء أن هذه المنشأة أُغلقت.

ج ـ في هذه المحطة منشأتان.

المصـــــادر: IAEA, *Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle: Expert Group Report to the Director General of the International Atomic Energy Agency* (Vienna: IAEA, 2005), pp. 62-66; O. Bukharin, «Understanding Russia's Uranium Enrichment Complex,» *Science and Global Security*, no. 12 (2004), p. 195; *Urenco Annual Report and Accounts, 2004*, <http://www.urenco.com/im/uploaded/1125054354>, p. 8; P. J. C. Harding, Urenco, «The Role of UK Business in Providing Security of Energy Supply from Nuclear Power: BEA WorkLondon, 14 April 2005,» <http://www.worldenergy.org/wec-geis/global/downloads/bea/BEA_WS_0405Harding.pdf>, p. 9; Nuclear Engineering International, *World Nuclear Industry Handbook 2005* (Sidcup: Wilmington Publishing, 2005), p. 216, and World Nuclear Association, «Nuclear Power in China,» Information and Issue Brief, December 2005, <http://www.world-nuclear.org/info/inf63.htm>.

وقد طُرح اقتراح آخر مفاده أن توضع قيد الاستخدام تقانة التخصيب الكيماوي لليورانيوم، وهي تقانة مقاوِمة للانتشار ومنافسة اقتصادياً لعمليات أخرى إبان إنتاج يورانيوم منخفض التخصيب، لكنها غير قابلة للتطبيق تقنياً للوصول إلى مستوى من

التخصيب مناسب لجهاز تفجير نووي. وكانت فرنسا واليابان قد طورتا أشكالاً مختلفة من مثل هذه التقانات على نحو مستقل. ومن ناحية ثانية، لا تسمح الحراكيات (kinetics) البطيئة وتحديدات الحراجة، وهما الميزتان الجوهريتان الرئيستان لكلتا العمليتين، بتحقيق تحليلات لليورانيوم ـ 235 وبالتالي جعلها مقاوِمة للانتشار[66]. ومن ناحية أخرى، جرت متابعة تقانة فرنسية لتخصيب كيماوي في البرنامج النووي السري العراقي وكان من الممكن أن تنتج يورانيوم منخفض التخصيب في عملية أخرى لو أن مزيداً من الجهد بُذل فيها[67]. ويُذكر أن عملية التخصيب الكيماوي منافِسة اقتصادياً، وبسيطة نسبياً، ومماثلة كثيراً لعمليات في الصناعة البتروكيميائية، وقابلة للتكيف مع تطبيقات على نطاق صغير أو متوسط. كما إنها تنطوي على مستوى منخفض من استهلاك الطاقة[68]. ويمكن أن تقانة التخصيب بالانتشار الغازي مقاوِمة للانتشار أيضاً إذا كانت المحطة المستخدِمة لهذه التكنولوجيا مصممة على وجه الخصوص لإنتاج يورانيوم منخفض التخصيب[69].

وقُدّمت أيضاً مقترحات لإدخال تقانات مقاوِمة للانتشار على المراحل النهائية من دورة الوقود. والفكرة هنا تطوير عمليات لإعادة معالجة وقود مستهلك تعمل بخلائط من البلوتونيوم وعناصر أخرى مختارة من أجل تحضير وقود مقاوِم للانتشار. وعلى سبيل المثال، في تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، حدد وزير الطاقة الأمريكي، صمويل بورمان، الهدف لتطوير «تقانات إعادة تدوير لا تنتج بلوتونيوم منفصل»[70]. ودُمجت هذه الفكرة في برنامج وزارة الطاقة الأمريكية المعروف بـ «الشراكة العالمية للطاقة النووية»[71]. ويتساءل بعض الخبراء عن قيمة تقانات إعادة التدوير من حيث مقاومتها للانتشار[72].

---

(66) Krass [et al.], SIPRI, *Uranium Enrichment and Nuclear Weapon Proliferation*, pp. 17-21.
«الاختبار» يدل على مستوى التخصيب. انظر، مثلاً: IAEA, «Management of High Enriched Uranium for Peaceful Purposes: Status and Trends,» IAEA-TECDOC-1452, June 2005, p. 1.

(67) A. H. Cordesman, *Iraq and the War of Sanctions: Conventional Threats and Weapons of Mass Destruction* (Westport, CT: Praeger, 1999), p. 614.

(68) J. H. Coates and B. Barré, «Practical Suggestions for the Improvement of Proliferation Resistance within the Enriched Uranium Fuel Cycle,» in: F. Barnaby [et al.], eds., SIPRI, *Nuclear Energy and Nuclear Weapon Proliferation* (London: Taylor and Francis, 1979), pp. 49-53, and R. Kokoski, SIPRI, Technology and the Proliferation of Nuclear Weapons *(Oxford: Oxford University Press, 1995), p. 64.*

(69) Kokoski, Ibid., pp. 65-66.

(70) «2005 Carnegie Non-proliferation Conference: Remarks Prepared for Energy Secretary Sam Bodman,» Washington, DC, 7 November 2005, <http://www.doe.gov/engine/content.do?PUBLIC_ID=19141&TT_CODE=PRESSSPEECH>.

(71) US Department of Energy, Office of Public Affairs, «Department of Energy Announces New Nuclear Initiative».

(72) J. Kang and F. von Hippel, «Limited Proliferation-resistance Benefits from Recycling Unseparated Transuranics and Lanthanides from Light-water Reactor Spent Fuel,» *Science and Global Security*, no. 13 (2005), pp. 169-181.

الجدول رقم (13ج ـ 3)
طاقة إعادة معالجة الوقود المدني المستهلَك في العالم في نيسان/ أبريل 2005

المشغِّل (المحطة)	الطاقة الإسمية (أطنان مترية من المعدل الثقيل/ السنة)	نوع وقود إعادة المعالجة
فرنسا		
«كوجيما» (لاهاي UP2 800) «كوجيما» (لاهاي UP3)	1000[أ] 1000[أ]	مفاعلات ماء خفيف مفاعلات ماء خفيف
الهند		
مركز إنديرا غاندي للأبحاث الذرية (محطة كالباكام لإعادة المعالجة الذرية) الشركة الهندية للطاقة النووية، المحدودة (محطة مفاعل الطاقة تارابو لإعادة معالجة الوقود) مركز بهابها للأبحاث الذرية (محطة ترومباي لإعادة معالجة البلوتونيوم)	50 100 50	مفاعلات ماء ثقيل مضغوط مفاعلات ماء ثقيل مضغوط مفاعلات ماء ثقيل مضغوط
روسيا		
اتحاد ماياك للإنتاج (محطة RT-1 لإعادة المعالجة، أبحاث)	400	مفاعلات الطاقة VVER-440 وRBMK
المملكة المتحدة		
المجموعة النووية البريطانية (محطة سيلافيلد للأكسيد المختلط) المجموعة النووية البريطانية (محطة إعادة معالجة الأُكسيد الحراري)	1500 900	مفاعلات ماغنوكس مفاعلات متطورة مبردة بالغاز ومفاعلات ماء خفيف

ملاحظة:

أ ـ مستوى الإنتاج المشترك والأقصى والفعلي لمحطتي لاهاي معاً لا يتعدى 1700 طن متري من المعدن الثقيل في السنة الواحدة. والطاقة الزائدة محفوظة لمواصلة «المرونة الصناعية لتوزيع حمل العمل بين الوحدتين بشكل أكثر تساوياً، ولعدم زيادة الإنتاج الإجمالي». انظر: COGEMA, «Press Release: Review of the Public Inquiry Concerning the La Hague Plant,» 7 June 2000, <http://www.cogemalahague.fr/servlet/ContentServer?pagename=cogema_en/communique/communiqué_full_template&c=communique&cid=1039473237061&p=1039482707003>.

المصادر: IAEA, *Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle: Expert Group Report to the Director General of the International Atomic Energy Agency* (Vienna: IAEA 2005), pp. 79-81; V. Korotkevich and E. Kudryavtsev, «Spent Nuclear Fuel Management in the Russian Federation: Technology and Safety,» *Bulletin on Atomic Energy* (Moscow), no. 12 (December 2002), p. 26, <http://www.minatom.ru/filereader?id=18150>; «Processing of Used Nuclear Fuel for Recycle,» World Nuclear Association Issue Brief, December 2005, <http://www.world-nuclear.org/info/inf69.htm>; Nuclear Engineering International, *World Nuclear Industry Handbook 2005* (Sidcup: Wilmington Publishing, 2005), p. 218, and IAEA Nuclear Fuel Cycle Information System (NFCIS), <http://www-nfcis.iaea.org/NFCIS/NFCISMain.asp>.

على المستوى الثاني، طُرحت عدة مقترحات أكثر طموحاً من أجل تطوير أنظمة جديدة ومبتكرة للطاقة النووية تكون آمنة، وقابلة للاستمرار، وجذابة اقتصادياً، ومقاوِمة للانتشار.

تزعم بعض الدراسات أن ما يمكن تصوره هو تطوير دورة وقود توريوم قابلة للاستمرار ومقاوِمة للانتشار (بسبب النوعيات المحددة من النظائر المستخدمة)، على الرغم من ضرورة حل مشكلات تقنية مهمة[73]. ومن غير المتوقع أن يكون مفهوم دورة وقود التوريوم مقاوِماً للانتشار بصورة تامة، لكن من شأن تحقيقه أن يستخدم تقانات تجعل تحويل المادة الانشطارية صعباً للغاية[74]. وفي هذا المقام، تتصدر الهند تطوير دورة وقود التوريوم النووي، ويجري تنفيذ دراسات في كندا وألمانيا وروسيا والولايات المتحدة ودول أخرى. وفي حين أن احتياطي الهند من اليورانيوم متواضع، فإن احتياطيها من التوريوم ثاني أكبر احتياطي في العالم[75]. وكانت الحكومة الهندية قد اعتمدت رسمياً في سنة 1958 خطة طويلة الأجل من أجل دورة وقود توريوم مستقبلية مغلقة ومن أجل تزويد الهند بمؤونة غير محدودة من وقود التوريوم ـ اليورانيوم ـ 233[76]. وتعهدت بأن تبني الهند ثلاثة أنواع متميزة من المفاعلات النووية في مراحل متتالية. وفي الوقت الحاضر، تدخل الهند المرحلة الثانية من تلك الخطة وتستمر في تنفيذها، لكن لا يزال غير مؤكد كيف ستكون دروة وقود التوريوم الهندية المقاوِمة للانتشار.

في كانون الثاني/ يناير 2000 بدأت وزارة الطاقة الأمريكية مناقشات مع دول أخرى بشأن تطوير تعاوني دولي لما يسمى «الجيل الرابع» من أنظمة طاقة نووية تشمل محطة الطاقة

---

(73) يقدَّر الثوريوم بأنه متوافر بما يزيد على اليورانيوم بنحو ثلاثة أضعاف، وشائع كما الرصاص تقريباً. والنظير الطبيعي الوحيد للثوريوم، الثوريوم ـ 232، خصب (يمكن تحويله إلى مادة خاصة قابلة للانشطار) مثل اليورانيوم 2380 ويمكنه امتصاص نيوترونات بطيئة في المفاعل لإنتاج اليورانيوم ـ 233، الذي هو مادة انشطارية (قاعدة على تحمل الانشطار بفعل نيوترونات جميع الطاقات) مثل اليورانيوم ـ 235 الذي يمكن فصله عن الوقود المستهلك وإعادته إلى المفاعل كجزء من دورة وقود مغلقة. انظر: Los Alamos National Laboratory, Chemical Division, «Thorium,» 15 December 2003, <http://periodic.lanl.gov/elements/90.html>.

(74) A. Galperin, P. Reichert and A. Radkowsky, «Thorium Fuel for Light Water Reactors: Reducing Proliferation Potential of Nuclear Power Fuel Cycle,» *Science and Global Security*, vol. 6 (1997), pp. 265-290.

(75) World Nuclear Association, «Thorium,» Information and Issue Brief, November 2004, <http://www.world-nuclear.org/info/inf62.htm>, and «Thorium: Statistics and Information,» US Department of the Interior, US Geological Survey, Minerals Information, June 2005, <http://minerals.usgs.gov/minerals/pubs/commodity/thorium/index.html>.

(76) G. Perkovich, *India's Nuclear Bomb: The Impact on Global Proliferation* (Berkeley, CA: University of California Press, 1999), pp. 26-27.

النووية بكاملها فضلاً عن منشآت من أجل دورة الوقود كلها. وكانت هذه المجموعة، الممثِّلة لدول ذات خبرات نووية ملحوظة، قد ضُمت إلى «المنتدى الدولي للجيل الرابع» (GIF) في سنة 2001. وهدف هذا المنتدى هو القيام ببحث وتطوير مفاعل مبتكر وتقانات دورة وقود تمثل خطوات متقدمة في القدرة على الاستمرار، والجوانب الاقتصادية، والسلامة، والاعتمادية، ومقاومة الانتشار؛ وينبغي أن تصبح قابلة للتطبيق تجارياً قبل سنة 2030. ولهذا الغرض، اختار أعضاء المنتدى تقانات المفاعلات الست الواعدة أكثر من سواها[77].

وفي شباط/ فبراير 2005 وقَّعت الولايات المتحدة وكندا وفرنسا واليابان والمملكة المتحدة اتفاقاً بشأن التطوير المشترك لمثل هذه التقانات[78]، ويُنتظر أن تنضم سويسرا وكوريا الجنوبية إلى الاتفاق في وقت لاحق من السنة نفسها. وتدير وزارة الطاقة أيضاً مبادرة دورة الوقود المتطورة، وبخاصة «لتطوير تقانات وقود مفاعل ودورة وقود لدعم أنظمة الجيل الرابع للطاقة النووية»[79].

في سنة 2001 أطلقت الوكالة الدولية للطاقة الذرية المشروع الدولي للمفاعلات النووية ودورات الوقود المبتكرة (INPRO). وهدف المشروع هو بالنسبة إلى الدول الأعضاء في الوكالة القيام على نحو مشترك بتطوير تقانة مفاعل نووي ودورة وقود مبتكرة وذات سمات أساسية معينة، بما فيها مصادر وقود غير محدودة عملياً، وسلامة نووية وبيئية، ومقاومة الانتشار، والتنافس الاقتصادي[80]. وحتى نهاية سنة 2005 طور المشروع الدولي (INPRP) المنهجية لتقدير أنظمة طاقة نووية مبتكرة وأقر هذه المنهجية رسمياً، وهو يُجري

---

(77) أعضاء المنتدى الدولي للجيل الرابع (GIF): الأرجنتين والبرازيل وكندا وفرنسا واليابان وكوريا الجنوبية وجنوب أفريقيا وسويسرا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. انظر: US DOE Nuclear Energy Research Advisory Committee and the Generation IV International Forum, «A Technology Roadmap for Generation IV Nuclear Energy Systems,» December 2002, <http://gif.inel.gov/roadmap/pdfs/gen_iv_roadmap.pdf>, and World Nuclear Association, «Generation IV Nuclear Reactors,» Information and Issue Brief, April 2005, <http://www.world-nuclear.org/info/inf77.htm>.

(78) الاتفاق الإطار للتعاون الدولي بشأن بحث وتطوير الجيل الرابع من أنظمة الطاقة النووية متوافر في موقع المنتدى الدولي على الإنترنت: <http://www.gen-4.org/PDFs/Framework-agreement.pdf>.

(79) US Department of Energy, Office of Nuclear Energy, Science and Technology, «Advanced Fuel Cycle Initiative,» Washington, DC, November 2005, <http://www.ne.doe.gov/infosheets/afci.pdf>, and «Advanced Fuel Cycle Program: Addressing National Priorities and Needs,» Advanced Fuel Cycle Initiative Website, <http://afci.lanl.gov/aboutaaa.html>.

(80) International Project on Innovative Nuclear Reactors and Fuel Cycles (INPRO), INPRO Brochure, September 2004, IAEA Website, <http://www.iaea.org/img/assets/3836/inpro_2004.pdf>, pp. 1-2.

تقديرات لأنظمة إفرادية هي قيد التطوير في الدول الأعضاء في الوكالة الدولية لكي يتابع بناءها في المستقبل. وتتضمن تقديرات المشروع الدولي مراجعةً للخيارات المتعلقة بدورات الوقود النووي المتعددة الجوانب[81]. وعلى نحو خاص، يجري تقويم لاقتراح روسيا بشأن دورة وقود نووي مغلقة ذات مفاعلات سريعة[82]. وفي أيلول/ سبتمبر 2005، أعلنت الولايات المتحدة في المؤتمر العام للوكالة الدولية أنها ستنضم إلى المشروع الدولي[83]. وقد حسَّنت هذه الخطوة التعاون بين المشروع الدولي والمنتدى الدولي (GIF) الذي يقوم بعمل مشابه.

VI استنتاجات

سيكون وقف استخدام الطاقة النووية الطريقة الوحيدة المؤكدة لتقليص خطر تحويل مواد نووية مدنية إلى برامج عسكرية. والتقانات النووية لتوليد الطاقة تُستخدم في الأغلب لإنتاج كهرباء. والمصادر التي يجري البحث فيها حالياً كبدائل محتملة من الانشطار النووي في إنتاج الكهرباء هي وقود حفري، ومصادر قابلة للتجديد، وانصهار نووي[84]. وإذا بلغت القيود على انبعاث غازات البيوت الزجاجية أو على اعتبارات الأثمان حد فرض قيود على تطوير محطات طاقة الوقود الحفري، فعندها ستتدخل المصادر القابلة للتجديد. غير أن شكوكاً تحيط باحتمالات أن تصبح مثل هذه المصادر بدائل موثوقة من الطاقة النووية في

(81) IAEA, «Draft Terms of Reference for Phase-1B (Second Part) and Phase II International Project on Innovative Nuclear Reactors and Fuel Cycles (INPRO),» <http://www.iaea.org/OurWork/ST/NE/NENP/NPTDS/Downloads/INPRO/tor_phase_1b_2_rev_ys_final.pdf>.

(82) J. Perrera, «Innovation for Tomorrow,» *Nuclear Engineering International* (29 September 2005), <http://www.neimagazine.com/story.asp?sectioncode=76&storyCode=2031487>.

(83) IAEA, «Communication dated 28 September 2005 from the Permanent Mission of the United States of America to the Agency».

(84) قوة الاندماج طاقة مفيدة تنشأ في تفاعلات اندماجية نووية حيث تندمج نواتان نوويتان خفيفتان لتشكلا نواة أثقل وتطلقا طاقة. والتفاعل الأجدى هو التفاعل بين نظيرين من الهيدروجين - الدوتريوم (الهيدروجين الثقيل) والترِتيوم (نظير الهيدروجين الثلاثي العدد الكتلي). يوجد الدوتريوم بشكل طبيعي في مياه البحر (30 غراماً في المتر المكعب)، الأمر الذي يعني أن طاقة الاندماج، إذا طُورت وعندما تُطوَّر - توفر عملياً مصدراً غير محدود للطاقة. وأبحاث الاندماج الحالية يتصدرها الاتحاد الأوروبي واليابان وروسيا والولايات المتحدة، وهناك أيضاً برامج وافرة قيد التنفيذ في البرازيل وكندا والصين والهند وكوريا الجنوبية. ثمة عدد من المحاولات التجريبية الجارية لبناء مولدات طاقة اندماج، لكن أياً منها لا يُنتج على نحو مستمر طاقة تفوق ما تستخدمه. وكما أعلن في حزيران/ يونيو 2005، سيتم بناء أول مفاعل تجريبي يراد به تحقيق هذا الهدف، أي المفاعل ITER، في كاداراش، فرنسا، بتكلفة قدرها 10 مليارات يورو. وتبين الخطط الراهنة لتطوير طاقة اندماجية أن هذه التقانة ليست معدّة لتكون جاهزة لإنتاج كهرباء بمقادير تجارية قبل سنة 2050 أو حتى بعدها. انظر: «France Gets Nuclear Fusion Plant,» BBC News, 28/6/2005, <http://news.bbc.co.uk/1/4629239.stm>, and ITER, «Fast Track to Fusion,» 21 October 2004, <http://www.iter.org/fast_track.htm>.

غضون العقود القليلة المقبلة. وقد تتفاوت حصة الطاقة النووية من إنتاج الكهرباء في المستقبل، لكن يرجّح أن تُستخدم المصادر الثلاثة كلها في المستقبل المنظور، على الأقل حتى يتحقق (أو إلا إذا) تحقق خرق في تقانة الانصهار النووي. هذا يعني أن غاية ضمان أمن الطاقة النووية وتطورها ستبقى مهمة لأعوام مقبلة. وعلى الرغم من أن المقاربات الثلاث التي جرت مناقشتها في هذا الملحق قد تخدم هذه الغاية على الوجه الحسن، فإن أياً منها ليست كافية بمفردها. وقد يساء استخدام الترتيبات المتعددة الجوانب، وكذا التقانات المقاوِمة للانتشار. وإضافة إلى ذلك، ربما تُرفض المراقبة الدولية لأن معاهدة حظر الانتشار لا تلحظ أي عواقب تجاه الدول الأطراف غير النووية التي تنسحب منها بعد استملاك هذه الدول مواد نووية وتقانات دورة وقود لأغراض سلمية.

إن مزيج المقاربات الثلاث هو الذي يبدو واعداً أكثر من سواه، ففي حال تنفيذها معاً، قد تعزز إحداها نقاط قوة الأخرى وتلغي إحداها عيوب الأخرى. والوكالة الدولية تقوم فعلاً بالجمع بين المقاربات الثلاث في عملها، وتجري في الوقت نفسه دراسات بشأن تدويل دورة الوقود النووي، مطوِّرة المشروع الدولي (INPRO) ومقوية نظام الضمانات. وقد أظهرت روسيا والولايات المتحدة في سنة 2005 أنهما تسلكان الطرق الثلاثة كلها في وقت واحد. لكن لم يجر في سنة 2005 تحديد مزيج الإجراءات الدقيق والأمثل في المقاربات الثلاث.

14 ـ تطورات الحرب الكيميائية والبيولوجية والحد من أسلحتها

ريتشارد غوثري
جون هارت
وفريدا كولاو

I مقدمة

في سنة 2005 عقدت الدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسُّمية (BTWC)[1] السلسلة السنوية الثالثة لاجتماعات الخبراء وللاجتماعات السياسية، ودرست «مضمون قواعد سلوك للعلماء ونشر هذه القواعد واعتمادها»، وبدأت تحضيرات لمؤتمر المراجعة السادس، الذي سيجري عقده في سنة 2006. وقررت الدول الأطراف في معاهدة 1993 لحظر الأسلحة الكيميائية (CWC)[2] تمديد خطط العمل بشأن التطبيق على الصعيدين الوطني والعالمي. وأعلنت مجموعة مسح العراق (ISG) بقيادة الولايات المتحدة

---

(1) تم في 10 نيسان/ أبريل 1972 توقيع معاهدة حظر تطوير وإنتاج وتخزين الأسلحة البيولوجية والسُّمية وتدمير هذه الأسلحة. ودخلت المعاهدة حيز التنفيذ في 26 آذار/ مارس 1975. وهي منشورة مجدداً على موقع مشروع سيبري للحرب الكيميائية والبيولوجية، انظر: <http://www.sipri.org/contents/cbwarfare/>.

ويتضمن الموقع لوائح بأسماء الدول الأطراف والدول الموقعة على هذه المعاهدة والدول غير الموقعة عليها. انظر أيضاً التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(2) تم في 13 كانون الثاني/ يناير 1993 توقيع معاهدة حظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الأسلحة (النسخة المصححة)، 8 آب/ أغسطس 1994. ودخلت المعاهدة حيز التنفيذ في 29 نيسان/ أبريل 1997. وهي متوافرة على موقع مشروع سيبري للحرب الكيميائية والبيولوجية، انظر: <http://www.sipri.org/contents/cbwarfare/>.

ويتضمن الموقع لوائح بأسماء الدول الأطراف والدول الموقعة على هذه المعاهدة والدول غير الموقعة عليها. انظر أيضاً التذييل (أ) من هذا الكتاب.

استنتاجاتها بخصوص برامج أسلحة عراقية ماضية في ختام تحقيقاتها في العراق، وأُذيعت معلومات أُخرى عن المصادر التي استُخدمت من أجل مخابرات ما قبل الحرب وعن المنهجيات المتعلقة بتناول هكذا معلومات. وجرى الكشف عن مزيد من المعلومات المرتبطة بمزاعم استملاك إرهابيين مواد كيميائية وبيولوجية لأغراض عدائية، وذلك كنتيجة لتبرئة ساحات عدد من الأفراد المتهمين بمثل تلك الأنشطة.

في القسم II من هذا الفصل مناقشة لمسائل متصلة بالحد من الأسلحة البيولوجية. وفي القسم III وصف للتطورات في الأسلحة الكيميائية ونزع السلاح. ويناقش القسم IV التطورات المتعلقة بالعراق والمسائل الاستخبارية ذات الصلة. ويشمل القسم V مزاعم وأنشطة وادعاءات أُخرى. ويقدم القسم VI الاستنتاجات. ويدرس الملحق رقم (14 ـ أ) وسائل تحسين الأمن البيولوجي والحاجة إلى استراتيجية عالمية شاملة.

II مسائل بيولوجية

في سنة 2005 انضمت مولدوفا إلى معاهدة الأسلحة البيولوجية والسُّمية، الأمر الذي يعني أن عدد الدول الأطراف فيها قد وصل في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2005 إلى 155 دولة. وثمة 16 دولة أُخرى وقَّعت المعاهدة لكنها لم تصادق عليها[3]. وخلال سنة 2005، وبمعزل عن الاجتماعات الرسمية لأطراف معاهدة BTWC، جرى عدد من الأنشطة الخارجية من مثل اجتماع إقليمي لأطراف المعاهدة استضافته أُستراليا وإندونيسيا بصورة مشتركة في شباط/ فبراير[4].

إن معاهدة BTWC هي المعاهدة العالمية الوحيدة التي تحظر امتلاك فئة من أسلحة دمار شامل ليست لها آليات رسمية للمصادقة والإذعان. وكانت مفاوضات حول بروتوكول كان يراد به توفير مثل هذه الآلية قد انتهت إلى توقف غير متوقَّع في سنة 2001[5].

---

(3) «لائحة الدول الأطراف»، وثيقة اجتماع الدول الأطراف في معاهدة الأسلحة البيولوجية والسُّمية BWC/MSP2005/MX/INF.5 في 21 حزيران/ يونيو 2005. رغم عدم انضمام أي دولة، على ما ذُكر، إلى المعاهدة في وقت متأخر من السنة، فقد أشارت كازاخستان في سنة 2005 إلى أن «الإجراءات الداخلية الملائمة جارية حالياً» للانضمام إلى المعاهدة، وذلك في تصريح إلى مؤتمر نزع السلاح (CD) في آذار/ مارس. كما أُعيد النشر في CD/PV.980 في 17 آذار/ مارس 2005. وما لم يشار إلى خلاف ذلك، فإن جميع وثائق اجتماعات الأمم المتحدة ومؤتمر نزع السلاح ومعاهدة BTWC المذكورة في هذا الفصل متوافرة من خلال موقع وثائق الأمم المتحدة على الإنترنت: <http://www.documents.un.org>.

(4) R. J. Mathews, ed., *Proceedings of the Biological Weapons Convention Regional Workshop: Co-hosted by the Governments of Australia and Indonesia: 21-25 February 2005* (Melbourne: University of Melbourne, 2005).

(5) J. P. Zanders, J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 665-708.

اجتماعات 2005 لمعاهدة الأسلحة البيولوجية والسمية: قواعد السلوك

في سنة 2005 عقدت أطراف معاهدة (BTWC) اجتماعاً للخبراء واجتماعاً للدول الأطراف، وذلك متابعةً لاجتماعات مماثلة عُقدت في سنتي 2003[6] و2004[7]. وكانت مهمة اجتماعات 2005 درس «مضمون قواعد سلوك للعلماء ونشر هذه القواعد واعتمادها»[8]. والاجتماعات هذه نتيجة قرار اتخذه مؤتمر المراجعة الخامس للدول الأطراف في المعاهدة BTWC، وهو المؤتمر الذي كان قد التأم في سنة 2002[9].

انعقد اجتماع خبراء المعاهدة في جنيف بين 13 و24 حزيران/يونيو 2005[10]. وإضافةً إلى الطروحات المعتادة التي قدمتها الدول الأطراف، كان ثمة صفة جديدة ملحوظة تمثلت في طروحات رسمية قدمها عدد من المنظمات الخارجية التي دُعيت كـ «ضيوف للرئاسة»، مثل الاتحادات المهنية.

وكما في سنة 2004، أُثيرت في الاجتماع لائحة غير رسمية لمسائل أعدها الرئيس

---

(6) R. Guthrie [et al.], «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 661-667.

كانت موضوعات اجتماع سنة 2003 «اعتماد إجراءات وطنية لتنفيذ الممنوعات الواردة في المعاهدة، منها سن تشريع جزائي» و«آليات وطنية لترسيخ الأمن والحفاظ عليه ومراقبة العضويات الصغرى والمواد السامة المسببة للأمراض».

(7) R. Guthrie, J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 604-607.

كانت موضوعات اجتماع سنة 2004 «تعزيز القدرات الدولية للرد والتقصّي والتخفيف من تأثيرات حالات استخدام مزعوم لأسلحة بيولوجية أو سمية أو حالات انتشار أمراض» و«تقوية وتوسيع جهود مؤسسية وطنية ودولية وآليات قائمة لمراقبة أمراض معدية ضارة بالبشر والحيوان والنبات وكشف هذه الأمراض وتشخيصها ومكافحتها».

(8) الوثيقة الختامية لمؤتمر المراجعة الخامس للدول الأطراف في معاهدة حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة بيولوجية وتدمير هذه الأسلحة، انظر: BTWC Review Conference document BWC/CONF.V/17, para. 18 (a), <http://www.opbw.org>, p. 3.

(9) J. Hart, F. Kuhlau and J. Simon, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 646-650.

(10) G. S. Pearson, «Report from Geneva: The Biological Weapons Convention New Process,» *CBW Conventions Bulletin*, no. 68 (June 2005), <http://www.sussex.ac.uk/spru/hsp/cbwcb68.pdf>, pp. 12-19.

حضر مشاركون من 82 دولة طرفاً، و3 دول موقعة، ودولة مراقبة واحدة، و8 وكالات متخصصة ومنظمات بين حكومية، و16 منظمة غير حكومية. انظر: «List of Participants,» BTWC Meeting of the States Parties document BWC/MSP/2005/MX/INF.6, 24 June 2005.

وأُلحقت بتقرير الاجتماع[11]. وقام الرئيس بتكرير لائحة المسائل تلك إلى أن أضحت ورقة مركَّبة قبل اجتماع الدول الأطراف[12] الذي انعقد في جنيف بين 5 و9 كانون الأول/ ديسمبر[13]. وأقر الاجتماع بأن في الوقت الذي تقع المسؤولية الرئيسة عن تطبيق المعاهدة على الدول الأطراف، فإن في إمكان قواعد السلوك، المعتمَدة طوعاً، أن تساهم بفاعلية في مقاومة التهديدات التي تشكلها الأسلحة البيولوجية والسُّمية في الحاضر والمستقبل، وبأن هناك مقاربات مختلفة لوضع مثل هذه القواعد. وأقر الاجتماع أيضاً بوجوب انخراط جميع الذين يتحملون مسؤولية عن قواعد السلوك أو يبدون اهتماماً بهذه القواعد في تطويرها ونشرها واعتمادها[14].

إن المسائل التي يتصدى لها هذان الاجتماعان الحكوميان الدوليان صعبة وتستدعي الاهتمام لا من جانب الحكومات فقط وإنما من جانب المجتمع العلمي أيضاً[15]. ولمّا كانت عملية الدراسة العلمية تشتمل على اتصالات بين علماء وتعتمد التبادل الحر للمعلومات بين أفراد وبين مؤسسات، فإنه يتعين على إطار عمل أن يقوي النظام الشامل بما يتضمنه هذا الإطار من قواعد سلوك متعلقة بأية أنشطة يُحتَمل أن تشجع على استخدام العلوم البيولوجية استخداماً عدائياً. ومع أن التوجيه في القواعد قد لا يردع فرداً ينوي إحداث أذى، فإنه يقوي المعيار ويهوّن على العلماء تنبيه آخرين إذا كان امرؤ ما يمارس أنشطة مشكوكاً فيها.

ولقد جرى التعبير عن هموم مصدرها صعوبة صوغ قواعد سلوك على نحو دقيق. إلا أن القواعد بطبيعتها تتعامل، بشكل أساسي، مع موضوع لا يمكن تحديده بصورة واضحة. وحيثما يكون هناك خطوط فاصلة بين ممارسات مقبولة وأُخرى غير مقبولة، تستطيع

---

(11) «Report of the Meeting of Experts,» BTWC Meeting of the States Parties document BWC/MSP/2005/MX/3, 5 August 2005.

يشتمل التقرير على لائحة كاملة بأوراق عمل ووثائق أُخرى من الاجتماع.

(12) «Considerations, Lessons, Perspectives, Recommendations, Conclusions and Proposals Drawn from the Presentations, Statements, Working Papers and Interventions on the Topic under Discussion at the Meeting of Experts,» BTWC Meeting of the States Parties Document BWC/MSP/2005/L.1, 16 November 2005.

(13) G. S.Pearson, «Report from Geneva: The Biological Weapons Convention Meeting of States Parties, 2005,» *CBW Conventions Bulletin*, no. 69/70 (September-December 2005), pp. 15-27, <http://www.sussex.ac.uk/Units/spru/hsp/CBWCB%2069-70.pdf>.

حضر مشاركون من 87 دولة طرفاً، و7 دول موقعة، ودولتان مراقبتان، و6 وكالات متخصصة ومنظمات بين حكومية، و18 منظمة غير حكومية. انظر: «List of Participants,» BTWC Meeting of the States Parties Document BWC/MSP/2005/INF.2, 9 December 2005.

(14) «Report of the Meeting of States Parties,» BTWC Meeting of the States Parties Document BWC/MSP/2005/3, 14 December 2005.

(15) انظر الملحق رقم (14- أ) من هذا الكتاب.

أشكال تقليدية من القانون والتنظيم أن تعمل بفاعلية، لكن الكثير من موضوعات علم الحياة تتعامل مع مواد وتقانات مزدوجة الاستخدام وليس لها هذا الضرب من الخطوط الفاصلة الواضحة. ويجدر تقدير ومراجعة سياق وظروف كل نشاط بحث في هذه الحالات، وهنا بالذات تتمتع قواعد السلوك بأعظم قيمة مضافة إليها.

تضع قواعد السلوك مجموعة من المقاييس التي يمكن تقدير الأنشطة وفقها. وفي سياق معاهدة BTWC، المقياس الأبرز الذي يمكن اعتماده في القواعد هو مقياس الغرض العام المضمَّن في المعاهدة. والمقياس هذا يحظر جميع الأنشطة في حدود ما تسمح به هذه المعاهدة إلا إذا كان هناك تعليل شرعي لنشاط ما، بما فيه حجم ذلك النشاط. وقد أُجريت مقارنات مع قَسَم أبقراط الذي يؤديه الأطباء عادة عند التأهل. إلا إن مدارس طبية قليلة تستخدم القَسَم الأصلي؛ إذ إن هناك عدداً من الأشكال المغايرة الحديثة، وقد بُذلت بعض المحاولات لادماج هذه الصيغ الجديدة[16]. وليس هناك سوى نسبة صغيرة من الاتحادات العلمية المهنية التي لديها قواعد سلوك لأعضائها.

من موضوعات النقاش الأُخرى: (أ) هل ينبغي توطيد معايير أخلاقية على أساس وطني، مع الأمل بأن تتطور إلى معايير دولية في نهاية الأمر، أو هل ينبغي الاتفاق على مجموعة قواعد دولية يمكن اعتمادها على أساس وطني؟ (ب) هل ينبغي لحكومات أو لاتحادات علمية مهنية أو لكلا الطرفين أن تنشر قواعد؟

لا يمكن للقواعد أن توجد في عزلة بل يجب أن تشكل جزءاً من صفقة تدابير تثقيفية أوسع. وهناك إجماع واسع على وجوب أن يتلقى العلماء مزيداً من التدريب لمساعدتهم على تفحُّص ما لأبحاثهم من عواقب أبعد مدى وكيف يمكن لآخرين أن يسيئوا استخدامها. والقواعد الموضوعة بتعاون من العلماء أفضل من قواعد مفروضة من حكومات؛ إذ قد تكون الأخيرة مقيَّدة بصورة مفرطة وذات مفعول يعوق البحث المشروع ويثني العلماء عن السعي لمجالات معينة من مجالات البحث المشروع.

مؤتمر 2006 لمراجعة معاهدة الأسلحة البيولوجية والسمية وأعمال ما بين الدورات

سيجري عقد المؤتمر السادس لمراجعة معاهدة BTWC ضمن الفترة الممتدة بين 20 تشرين الثاني/ نوفمبر و8 كانون الأول/ ديسمبر 2006[17]. و[يشار إلى أن المؤتمر يعقد مرة

(16) مثلاً، اقترحت الجمعية الطبية البريطانية على الجمعية الطبية العالمية في سنة 1997 «قسماً أبقراطياً منقحاً».

(17) لم يكن إبان هذا القرار إجماع في اجتماع الدول الأطراف على ما إذا كان ينبغي أن تكون مدة مؤتمر المراجعة أسبوعين أو ثلاثة أسابيع. انظر «تقرير اجتماع الدول الأطراف». انظر الهامش رقم (14) أعلاه.

كل خمسة أعوام]. وستعقد اللجنة التحضيرية لمؤتمر المراجعة جلستها بين 26 و28 نيسان/أبريل 2006 وستتخذ القرارات الرسمية بشأن التواريخ. وسيرئس السفير الباكستاني مسعود خان اللجنة التحضيرية ومؤتمر المراجعة كليهما. وليس هناك حتى الآن فهم مشترك حول كيف سيتم خلال مؤتمر المراجعة 2006 تناول نتائج سلسلة الاجتماعات السنوية التي شكلت العمل ما بين الدورات.

حقق العمل ما بين الدورات منذ سنة 2003 عدداً من الإنجازات، فقد مكنت من تركيزٍ على موضوعات عملية متميزة، وشجعت الدول الأطراف على تطبيق المعاهدة بفاعلية أكبر من خلال سلسلة تدابير وطنية قائمة على تجربة مشتركة ودروس تعلمتها دول أطراف أُخرى، وضمنت من خلال العملية البين حكومية حفاظ الدول على تركيز سياسي على مسائل بيولوجية واستمرارها في توظيف مسؤولين متخصصين بالموضوع، ولطَّفت، إلى حد ما، الجو السلبي الذي كان إبان توقف مفاوضات البروتوكول[18].

جرى تعلُّم عدد من الدروس من العمل ما بين الدورات، فخلال الاجتماعات وضح حجم الجهد الذي سيلزم لتقريب جميع الدول الأعضاء إلى مستوى أساسي من التطبيق الوطني لالتزامات المعاهدة. وقد اعتقدت دول كثيرة أن التطبيق الوطني سيشتمل ببساطة على تبنّي قوانين وأنظمة لكنها خرجت من الاجتماعات بتفهم أفضل للتحديات المرتبطة بالتشريع الوطني وأمن الجراثيم المسببة للأمراض ومراقبة الأمراض.

مسائل إجرائية

إن القرار نفسه الذي رسَّخ العمل ما بين الدورات قد قرر أيضاً أن «مؤتمر المراجعة السادس سيدرس عمل هذه الاجتماعات ويقرر بشأن أي عمل إضافي»[19]. وسيكون مقياساً لقيمة العمل ما بين الدورات كيفية انعكاسها في وقائع جلسات مؤتمر المراجعة. وكان قد افتُرض لدى ترسيخ العمل ما بين الدورات أن هناك طرقاً مختلفة لتحقيق هذا الأمر.

1 ـ أفكار من العمل ما بين الدورات يمكن إثارتها خلال مراجعة المعاهدة مراجعة معيارية مادة تلو مادة على النحو الذي تم في مؤتمرات مراجعة سابقة.

2 ـ طروحات يمكن تقديمها إلى جزء خاص من مؤتمر المراجعة، ربما كجزء من مقاربة للمراجعة بحسب الموضوعات.

---

(18) Zanders, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» pp. 669-673.

(19) BWC/CONF.V/17, para. 18(e). انظر الهامش رقم (8) أعلاه.

3 ـ شكل ما من أشكال تقديم تقارير إلى مؤتمر المراجعة يمكن تطبيقه خلال عمل اللجنة التحضيرية.

وسيكون البديل من هذه الخيارات الثلاثة عدم الحصول على أي شكل من أشكال المدخلات من العمل ما بين الدورات[20].

دروس مستفادة

مع إجراء تحضيرات لمؤتمر المراجعة، ثمة تفهّم من دول كثيرة للفراغ الذي كان يمكن أن ينشأ من دون العمل ما بين الدورات بين سنتي 2002 و2006. وقد وجه عدد من الدول، ومنها أعضاء الاتحاد الأوروبي (EU)، دعوات صريحة إلى اتّباع برنامج عمل مشابه ابتداء من اجتماع 2006[21].

وفي الإمكان الاستفادة من دروس إضافية من تجارب أنظمة أُخرى تتعلق بالحد من الأسلحة، مثل «خطط العمل» بشأن التطبيق على الصعيدين الوطني والعالمي، أي الخطط المنفذَّة بموجب إطار عمل معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية[22]. ولكن، لا يمكن إجراء مقارنات مباشرة نظراً لعدم وجود مؤسسة مركزية لمعاهدة حظر الأسلحة البيولوجية (BTWC) معادِلة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW) الخاصة بمعاهدة حظر الأسلحة الكيميائية. وبما أن هناك معارضة شديدة، ولا سيما من الولايات المتحدة، لإقامة مؤسسة أو أمانة لمعاهدة BTWC، فقد يكون المطلوب تفكيراً جديداً. قد يكون من الممكن إنشاء «مكتب ارتباط لخطة عمل» في شكل لا يُرى كنموذج أولي لمؤسسة كهذه لكن يمكن أن يكون أيضاً نقطة بؤرية مفيدة للمساعدة.

مسائل الجاهزية والاستجابة

نالت المضامين الاقتصادية والأمنية للأمراض اهتماماً غير مسبوق خلال سنة 2005. ومن أسباب ذلك: مخاوف مستمرة من احتمال قيام إرهابيين بنشر أمراض بصورة متعمدة؛ أنتشار سلالة H5 N1 من إنفلونزا الطيور من آسيا ممزوجاً بمخاوف من احتمال تحول هذه السلالة إلى سلالة أُخرى مسببة لوباء بين البشر؛ والدروس من تأثير الإعصار كاترينا على نيو أورلينز ومحيطها، وهو التأثير الذي بيَّن أن الاستعدادات في الولايات

---

(20) يحتمل ألّا يحضر أيٌّ من رؤساء اجتماعات إجراءات ما بين الجلسات مؤتمر المراجعة، حيث إن الأفراد الثلاثة كلهم انتقلوا إلى مناصب أُخرى لا صلة بها بالمعاهدة. وكان ثمة اقتراح سابق مفاده أن يقدم رؤساء كل اجتماع من اجتماعات ما بين الجلسات الموضوعات ذات الصلة والمطروحة على بساط المناقشة.

(21) دعا بيان المملكة المتحدة بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والبيان الألماني الوطني في اجتماع الدول الأطراف، وبشكل صريح، إلى برنامج عمل متابع.

(22) خطط العمل مبحوث فيها في القسم III أدناه.

المتحدة لحماية السكان المدنيين كانت غير كافية. وقد قام عدد من البلدان بتحديث أو بوضع خطط للرد على الإنفلونزا الوبائية[23]، وجرى في منتديات دولية مختلفة درس إجراءات تعاونية للرد[24].

تبنَّت «جمعية الصحة العالمية» في أيار/ مايو أنظمة صحية دولية جديدة تشتمل على بنود شرطية ملزمة قانوناً تقضي بأن تتشاطر الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية (WHO) معلومات وبائية عن انتشار أمراض معدية عابرة للحدود، وذلك لإدارة حالات طوارئ تتعلق بالصحة العامة وتثير قلقاً دولياً. ومن شأن القواعد الجديدة أن «تمنع، وتحمي من، وتسيطر، وتؤمّن رد صحة عامة على الانتشار الدولي للمرض». وكانت الأنظمة الأصلية، المتفق عليها في سنة 1969، معدَّة للمساعدة على مراقبة ستة أمراض خطرة معدية والسيطرة عليها، وهي الكوليرا والطاعون والحمى الارتكاسية والحصبة وحمى التيفوس والحمى الصفراء.

أمّا القواعد الجديدة، فإنها ستحكم سلسلة أوسع من طوارئ الصحة العامة المثيرة لقلق دولي، بما فيها أمراض ناشئة، ومن المقرر أن يسري مفعولها في سنة 2007[25]. والأنظمة الجديدة تسمح للمدير العام لمنظمة الصحة العالمية بأن «يقرر حالة طوارئ صحة عامة مثيرة لقلق دولي»، حتى لو كانت حكومة المنطقة المعنية لا تتفق مع هذا التدبير. كما إنها تتيح مرونة أكبر في الرد على تفشي أمراض حيث إن في إمكان منظم الصحة العالمية الرجوع إلى تقارير غير رسمية وطلب تعاون من الدولة ذات الصلة للتحقق من صحة هذه التقارير. وإذا أحجمت دولة عن الاستجابة في الوقت المناسب لطلب من منظمة الصحة بغية التحقق من انتشار مرض ما، تكون المنظمة مخولة لإذاعة مثل هذه المعلومات.

وقد بدأ «المركز الأوروبي لمنع المرض والسيطرة عليه» (ECDC) أعماله في ستوكهولم، وأضحى كياناً قانونياً مستقلاً في 1 تموز/ يوليو 2005[26]. ودور المركز هو «تحديد وتقدير

(23) مثلاً، أعلن الرئيس الأمريكي جورج و. بوش استراتيجية وطنية في تشرين الثاني/ نوفمبر 2005. انـظـر: White House, «National Strategy for Pandemic Influenza,» News Release, Washington, DC, 1 November 2005, <http://www.whitehouse.gov/homeland/pandemic-influenza.html>.

(24) مثلاً، تبنت قمة رابطة دول جنوب شرق آسيا في كوالالمبور في 14 كانون الأول/ ديسمبر 2005 «إعلان قمة شرق آسيا بشأن الوقاية من إنفلونزا الطيور والسيطرة عليه والرد عليه». انظر: «East Asia Summit Declaration on Avian Influenza Prevention, Control and Response,» <http://www.aseansec.org/18101.htm>.

(25) World Health Organization [WHO], «World Health Assembly Adopts New International Health Regulations,» Press Release, 23 May 2005, <http://www.who.int/mediacentre/news/releases/2005/pr_wha03/en/>, regulations are contained in WHO document A58/55, 23 May 2005.

بشأن الأمراض الناشئة انظر الملحق رقم (14 ـ أ).

(26) ECDC, <http://www.ecdc.eu.int>.

والإبلاغ عن أمراض حالية وناشئة وقابلة للانتقال وتهدد الصحة البشرية»[27]. وكان المركز قد أقيم استجابة لتقدير مؤداه أن الترتيبات القائمة كانت ببساطة «غير فعالة بما يكفي حماية مواطني الاتحاد الأوروبي بصورة كافية من تهديدات لصحتهم ناشئة من أمراض قابلة للانتقال، بما في ذلك احتمال نشر متعمد لعوامل معدية» (الإرهاب البيولوجي)[28].

III الأسلحة الكيميائية ونزع السلاح

حتى كانون الأول/ديسمبر 2005، كانت 175 دولة قد صادقت على أو انضمت إلى معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية وكانت 11 دولة أُخرى قد وقَّعت المعاهدة لكنها لم تصادق عليها[29]، بينما لم تقدم 8 دول لا على توقيع المعاهدة ولا على المصادقة عليها[30].

مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية

التأمت الجلسة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف (CSP) في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2005 واستمرت حتى الحادي عشر من الشهر نفسه. وقد وافقت على ميزانية منظمة حظر الأسلحة الكيميائية البالغة 75,6 مليون يورو (حوالى 88,6 مليون دولار)، أي أقل من ميزانية 2005 بنسبة 0,1 في المئة تقريباً[31]. وركز مؤتمر الدول الأطراف على الاتفاق على إجراءات متابعة لخطط عمل منظمة حظر الأسلحة

(27) «Regulation (EC) No. 851/2004 of the European Parliament and of the Council of 21 April 2004 Establishing a European Centre for Disease Prevention and Control,» *Official Journal of the European Union*, L142 (30 April 2004), pp. 1-11.

(28) European Commission, Health and Consumer Protection Directorate-General, «Preparatory Actions for Setting up the ECDC: Handover File,» Brussels, 15 July 2005, <http://www.eu.int/comm/health/ph_overview/strategy/ecdc/ecdc_handover1_en.pdf>.

(29) أصبحت أنتيغوا وباربودا، وبوتان، وكمبوديا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغرينادا، وهندوراس، ونايو وفانواتو أطرافاً في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية في سنة 2005. والدول التي وقعت المعاهدة لكن لم تصادق عليها هي جزر الباهاماس وجمهورية أفريقيا الوسطى وجزر القُمر والكونغو وجيبوتي وجمهورية الدومينيكان وغينيا بيساو وهايتي وإسرائيل وليبيريا وميانمار.

(30) الدول التي لم توقع أو لم تنضم إلى معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية حتى كانون الأول/ديسمبر 2005 هي أنغولا وباربادوس ومصر والعراق وكوريا الشمالية ولبنان والصومال وسورية.

(31) تحقق ادخار التكاليف في مجال واحد تم فيه، على أساس التجربة، تنفيذ مخطط استدعاء مفتشين عند الطلب في 2004 ـ 2005 حيث يقيم المفتشون في أوطانهم لا في مقر منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW) في لاهاي. انظر: «Note by the Technical Secretariat: The Trial Phase of the On-call-inspector Scheme,» OPCW document S/523/2005, 29 September 2005.

وستميل تكاليف المنظمة إلى الارتفاع مع تزايد منشآت تدمير الأسلحة الكيميائية. وابتداء من سنة 2004 تسببت تكاليف إضافية نتيجة تنفيذ سياسة المنظمة التي تبلغ مدتها 7 أعوام والتي تؤثر على معظم موظفي أمانة المنظمة. ونتجت تكاليف تدريب وتوظيف إضافية ويتوقّع أن تنخفض مساهمات الدول الأطراف السنوية بنسبة 1,3 في المئة تقريباً بسبب الاسترداد المحسَّن لتكاليف التفتيش وفق المادتين IV وV.

الكيميائية بشأن إجراءات تنفيذ وطنية (المادة VII من معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية) وعالمية (أي تحقيق عضوية عالمية في المعاهدة). ودرس مؤتمر الدول الأطراف أيضاً تطبيق بنود معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية المتعلقة بإعلان منشآت الصناعة الكيميائية وتفتيشها وتطبيق بنود المعاهدة نفسها المتعلقة بالتطور الاقتصادي والتقاني (المادة XI)[32].

وألحت مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية في بيانها الرسمي على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتفتح مكتباً إقليمياً في أفريقيا[33]. وأشار مؤيدو الاقتراح إلى أن ليس لجميع الأطراف الأفريقية في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية تمثيل دبلوماسي دائم في لاهاي وحاججوا بأن إنشاء مكتب إقليمي سيعزز شمولية تمسك دول المنطقة بمعاهدة حظر الأسلحة الكيميائية وتنفيذ المعاهدة تنفيذاً فعالاً[34]. ووُجه المقترح، الذي دُرس بصورة غير رسمية على الأقل على مدى عدة أعوام، بمقاومة من بعض الدول لسبب يعود جزئياً إلى مضامين غير أكيدة من حيث التكلفة وإلى احتمال قيام مناطق جغرافية أُخرى ضمن نظام معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية بالضغط بغية إنشاء مكاتب إقليمية خاصة بها. وأوصى مؤتمر الدول الأطراف المجلس التنفيذي بتأسيس مجموعة عمل خاصة ومفتوحة لدرس الاقتراح[35].

وفوض مؤتمر الدول الأطراف المجلس التنفيذي أيضاً تشكيل مجموعة عمل كي تعد للجلسة الخاصة الثانية لمؤتمر الدول الأطراف في مراجعة عمل معاهدة الأسلحة الكيميائية (مؤتمر المراجعة الثاني)، وهي الجلسة التي ستُعقد في موعد لا يتعدى سنة 2008[36]. وإضافةً إلى ذلك، أعاد مؤتمر الدول الأطراف انتخاب المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW) السفير الأرجنتيني روجيليو فرتر (R. Pfirter) لولاية ثانية وأخيرة تبدأ في 25 تموز/يوليو 2006 وتنتهي في 14 تموز/يوليو 2010[37]. وتمت إعادة الانتخاب

(32) انظر: J. Hart, Verification Research, Training and Information Centre [VERTIC], *Chemical Industry Inspections under the Chemical Weapons Convention*, Verification Matters Research Report; no. 1 (London: VERTIC, 2001).

(33) «Statement by the African Group of States Parties to the CWC at the 10th Session of the Conference of States Parties, 7-11 November 2005,» 10th Conference of the States Parties to the CWC, The Hague, 7-11 November 2005.

(34) في معظم الحالات، يقوم أقرب تمثيل دبلوماسي دائم في بروكسل.

(35) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons [OPCW], «Decision, Establishment of an OPCW Office in Africa,» OPCW document C-10/DEC.13, 10 November 2005.

(36) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Report of the Tenth Session of the Conference of the States Parties, 7-11 November 2005,» OPCW document C-10/5, 11 November 2005, para. 23.1.

(37) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Decision, Renewal of the Appointment of the Director-General,» OPCW document C-10/DEC.7, 10 November 2005.

وسط هتاف وتهليل. وتبنى مؤتمر الدول الأطراف قراراً بشأن تطبيق فهم مشترك لـ «الاستخدام المقيَّد»، أي مسألة تطبيق صناعة كيميائية تتعلق بما إذا كان ينبغي إعلان كيماويات تظهر في ملحق معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن الكيماويات وكيف ينبغي أن تُعلَن[38]. أخيراً، أيد مؤتمر الدول الأطراف اقتراحاً لتعيين يوم 29 نيسان/ أبريل، اليوم الذي دخلت معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية حيز التنفيذ، يوماً لذكرى ضحايا الحروب الكيميائية وكذلك لإقامة نصب تذكاري في لاهاي تكريماً لأولئك الضحايا[39].

خطط عمل

في سنة 2003 بدأت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية تنفيذ «خطة عمل» مدتها عامان لضمان قيام أطراف معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية باشتراع التزاماتها بفاعلية في مجال إجراءات التطبيق الوطنية. وتضمن هذا تبنّي تشريع جزائي يمنع أفراداً ومجموعات تحت سلطة أو سيطرة طرف ما من ممارسة أنشطة تحظرها معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية[40]. وفي السنة نفسها بدأت المنظمة أيضاً تطبيق خطة عمل لتعزيز عالمية المعاهدة. وانتهت مدة الخطتين كلتيهما عند انعقاد المؤتمر العاشر للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية.

في ما يتعلق بـ «خطة العمل بشأن إجراءات التطبيق الوطنية» حتى 17 تشرين الأول/ أكتوبر 2005، كان 147 طرفاً (84 في المئة) قد أنشأت أو عينت «سلطة وطنية»؛ و105 أطراف (60 في المئة) أحاطت أمانة منظمة OPCW علماً بأنها تبنّت إجراءات تشريعية أو إدارية محلية عامة، و59 طرفاً (34 في المئة) تبنّت وبلَّغت عن تشريع وطني يشمل جميع المجالات الرئيسة المطلوبة من جانب معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية[41].

---

(38) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Decision, Understanding Relating to the Concept of «Captive Use» in connection with Declarations of Production and Consumption under Part VI of the Verification Annex to the convention,» OPCW document C-10/DEC.12, 10 November 2005.

للاطلاع على خلفيةٍ بشأن الاستخدام المقيَّد وقرار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لسنة 2004 بخصوص المسألة، انظر: Guthrie, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» pp. 610-611.

(39) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Report of the Tenth Session of the Conference of the States Parties, 7-11 November 2005,» para. 23.1.

(40) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Decision, Plan of Action Regarding the Implementation of Article VII Obligations,» OPCW document C-8/DEC.16, 24 October 2003.

(41) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Note by the Director General, Report on the Plan of Action Regarding the Implementation of Article VII Obligations,» OPCW document C-10/DG.4/rev.1, 2 November 2005, pp. 5, 11.

لدى جمع هذه الأرقام، كان هناك 174 طرفاً في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية.

كان الهم الرئيس وراء المناقشات بشأن المادة VII من خطة العمل المتعلقة بإجراءات التطبيق الوطني هو مدى ما ينبغي أن تكون إجراءات المتابعة ذات طبيعة تعاونية، تمييزاً لها من إجراءات ذات طبيعة إكراهية. وقد ركزت هذه المناقشات على ثلاثة مجالات: (أ) الاتفاق على إطار زمني مناسب لتحقيق أهداف محددة؛ (ب) المدى الذي ينبغي أن تُقبل عنده إجراءات المتابعة بموجب المادة XII (إجراءات لتصحيح موقف ولضمان الامتثال، بما فيها العقوبات)؛ (ج) المدى الذي ينبغي أن تتولى الأمم المتحدة عنده أي إجراءات متابعة. وقد كان هناك تردد شديد من جانب بعض الأطراف لناحية تضمين إجراءاتها إحالاتٍ إلى المادة XII والأمم المتحدة[42]. كما إن هذه المناقشات أبرزت تباينات بين الأطراف لجهة فهم متى ينبغي اعتبار انتهاك ذي طبيعة فنية أو إدارية انتهاكاً جوهرياً. وقد ركزت المناقشة بخصوص إحالة محتملة لعدم الامتثال لخطة العمل إلى الأمم المتحدة على ما إذا كان ينبغي أن يندرج عدم تطبيق التزامات المادة VII تحت قرار مجلس الأمن 1540 أو تحت اتفاق 2000 الخاص بالعلاقة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة[43].

وقد وافق مؤتمر الدول الأطراف على لهجة ألحت بشدة على إجراء ذي التزام مصوب بين الأطراف والأمانة التقنية لتحديد صعوبات معينة وحلها، في قسم منها من خلال التبادل الإضافي للمعلومات والمشاركة المستمرة للمجلس التنفيذي. وقرر المؤتمر مراجعة تطبيق المادة VII من خطة العمل خلال مؤتمر الدول الأطراف الحادي عشر، سنة 2006، «لينظر ويقرر بشأن أي إجراءات ملائمة يتعين اتخاذها، إذا لزم الأمر، لضمان إيفاء» الأطراف لواجباتها بموجب المادة VII[44].

في ما يتعلق بـ «خطة العمل بخصوص العالمية»، دعا مؤتمر الدول الأطراف جميع

---

(42) مثلاً، صرحت المجموعة الأفريقية بأن «المجموعة الأفريقية تقر بتأخر بعض أعضائها عن إبلاغ المنظمة عن سلطاتها الوطنية إبان دخول المعاهدة حيز التنفيذ بالنسبة إليها. لكننا نرى أن المسألة ليست مسألة أولئك الذين منعتهم المعاهدة. ولذلك، فإن المسألة، في رأينا، ليست مسألة خطورة حقيقية ولا هي تدعو فعلاً إلى الاستناد إلى بنود المادة XII من المعاهدة». انظر: «Statement by the African Group of States Parties to the CWC at the 10th Session of the Conference of States Parties, 7-11 November 2005».

(43) «اتفاقية معنية بالعلاقة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية»، نيويورك، 17 تشرين الأول/ أكتوبر 2000 <http://www.opcw.org/html/db/legal/rel_agree.html>.

وقد أُخرت اتفاقية العلاقة عدة أعوام وإلى حد بعيد بسبب مسألة ما إذا كان في الإمكان نقل معلومات إلى الأمم المتحدة وكيفية نقلها من دون خرق سياسة السرية لدى منظمة OPCW. ومن حيث المبدأ، هناك درجة عالية من المرونة في تفسير اتفاقية العلاقة لإتاحة مجال لاستشارات غير محدودة بشأن تنفيذ القرار 1540، انظر الفصل 12 من هذا الكتاب.

(44) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Decision, Follow-up to the Plan of Action Regarding the Implementation of Article VII Obligations,» OPCW document C-10/DEC.16, para. 14.

الدول غير المنضوية لمعاهدة حظر الأسلحة الكيميائية إلى الانضمام إلى المعاهدة «بلا تأخير»، وبخاصة في حالات يكون فيها «عدم انضمام» دول إلى المعاهدة «سبباً للقلق». وحض المؤتمر الأطراف وأمانة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية على تكثيف جهودها لتحقيق عالمية العضوية في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية من طريق محاولة ضمان بلوغ عدد الأطراف المنضوية إلى المعاهدة 180 طرفاً على الأقل بحلول نهاية سنة 2006 وتحقيق المعاهدة عضوية عالمية بحلول موعد انعقاد مؤتمر الدول الأطراف في سنة 2007، أي بعد مرور 10 أعوام على دخول المعاهدة حيز التنفيذ[45].

مساعدة العراق ليصبح طرفاً في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية

بين 6 و9 تموز/يوليو 2005 عقدت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في لاهاي ورشة عمل لتدريب 9 ممثلين عن الحكومة العراقية على تطبيق معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية. وعلى الرغم من أنه لم يكن هناك مؤشر رسمي على موعد انضمام العراق إلى المعاهدة، فقد أكد الوفد العراقي نية بلده للانضمام إليها وقام مراقب من العراق بحضور مؤتمر الدول الأطراف العاشر[46]. وكانت ورشة العمل الممولة بمساهمة طوعية من اليابان معدَّة لضمان تطبيق المعاهدة بصورة ناجعة لدى انضمام العراق إلى المعاهدة، وقد شارك في الورشة ممثلون عن دول أعضاء مهتمة، منها اليابان وهولندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. وتضمنت الموضوعات المطروحة إعداد بيانات، وتأسيس تشغيل فعال لسلطة وطنية، وسن تشريع ينفذ على الصعيد الوطني[47].

تشتمل العوامل المتعلقة بانضمام العراق إلى معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية حقيقة أن الحكومة العراقية حاضراً ومستقبلاً لن تتمتع بحق كامل في الوصول إلى معلومات وسجلات تتعلق ببرامج وأنشطة سابقة[48]. كما إن للحكومة العراقية حقاً محدوداً أو معدوماً في الوصول إلى أو السيطرة على العلماء والتقنيين الذين كانوا مشاركين في البرامج

---

(45) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Decision, Universality of the Chemical Weapons Convention and the Implementation of the Universality Action Plan,» OPCW document C-10/DEC.11, 10 November 2005, paras 1, 4.

(46) للاطلاع على خلفية هذا الأمر، انظر: J. P. Zanders [et al.], *The Relevance of the Chemical Weapons Convention for Cases of Non-compliance: Lessons from and for Iraq?*, SIPRI Policy Paper; no. 5 (Stockholm: SIPRI, 2003), <http://www.sipri.org/>.

(47) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «OPCW Trains Iraqi Officials in CWC Implementation,» OPCW Press release no. 32, 11 July 2005, <http://www.opcw.org>.

(48) تطلب معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية إعلان المنشآت التي أنتجت أسلحة كيميائية في أي وقت منذ 1 كانون الثاني/يناير 1946 أو تدمير هذه المنشآت بصورة يمكن التحقق منها أو تحويلها إلى أغراض سلمية. وليس واضحاً مدى شمولية أي سجلات ماضية لأن تطورات كثيرة لم يجر تسجيلها، على ما يبدو، وسجلات كثيرة جرى إتلافها من قِبل حكومات سابقة أو جرى إتلافها كنتيجة لعمل عسكري.

السابقة المعنية بالأسلحة التي كانت محظورة من جانب الأمم المتحدة[49]. وخلال الفترة التي كان العراق فيها تحت وطأة عقوبات الأمم المتحدة، قامت لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالعراق (UNSCOM) والوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) بتزويد العراق تشريعاً نموذجياً لمساعدته في تنفيذ قرارات ذات صلة صادرة عن مجلس الأمن، بما في ذلك من خلال تبنّي قوانين تحظر على أي شخص أو كيان قانوني خاضع لسلطة أو سيطرة العراق تطوير أو انتاج أو تخزين أسلحة محظورة من جانب الأمم المتحدة[50].

يتضمن دستور العراق الجديد إشارات محددة إلى محظورات مماثلة بشأن هذه الأنواع من الأسلحة[51].

تمرين «أسّيستيكس»

ثمة جانب مهم من جوانب تنفيذ معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية يتعلق بما تقدمه منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بموجب المادة X من مساعدة وحماية لأولئك الذين يتعرضون لهجوم أو لتهديد بأسلحة كيميائية. وقد أجرت المنظمة بين 9 و13 تشرين الأول/أكتوبر 2005 تمرينها الميداني الثاني «أسّيستيكس» (assistex أو المساعدة المشتركة 2005) في أوكرانيا لتقديم المساعدة في تطوير جهوزية المنظمة والمحافظة عليها لتطبيق بنود هذه المادة. (أُجري التمرين الأول في كرواتيا سنة 2002). وتألف تمرين 2005 الذي جرى بصورة مشتركة بين أوكرانيا والمركز الأورو ـ أطلسي لتنسيق الرد على الكوارث (وهو مركز تابع للناتو)، من هجوم كيماوي مصطنع شنه إرهابيون[52]. وقدّر المشاركون طبيعة ونوع التلوث

---

(49) Four Corners Australian Broadcasting Corporation, «Secrets and Lies,» Transcript, 15 February 2005,» <http://www.abc.net.au/4corners/content/2005/s1302767.htm>, and Global Security Newswire, «Former Inspectors Want Release of Iraqi Scientists,» 18 July 2005, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2005_7_18.html#DB36F26F>.

ليس معروفاً عدد من لا يزالون في عهد قوات التحالف من العلماء والخبراء التقنيين من برامج الأسلحة الكيميائية والبيولوجية العراقية السابقة.

(50) H. Blix, «Briefing the Security Council, 19 December 2002: Inspections in Iraq and a Preliminary Assessment of Iraq's Weapons Declaration,» Presentation by UNMOVIC Executive Chairman to the UN Security Council, 19 December 2002, <http:/www.unmovic.org>.

(51) يقول القسم ذو الصلة من المسودة: «ستحترم الحكومة العراقية التزامات العراق الدولية المتعلقة بعدم نشر، وعدم تطوير، وعدم إنتاج، وعدم استخدام أسلحة نووية وكيميائية وبيولوجية. وستطبق هذه الالتزامات وسيتم حظر معدات ومواد تقانات وأنظمة اتصال تستخدم في تطوير وتصنيع وإنتاج واستخدام مثل هذه الأسلحة». وقد جاء هذا في تشرين الأول/أكتوبر 2005، منشورة في وثيقة الأمم المتحدة رقم /A C.1/60/PV.13، الصادرة في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2005.

(52) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Note by the Technical Secretariat, Final Exercise Instructions «Joint Assistance 2005»,» OPCW document S/511/2005/Rev. 1, 6 October 2005.

الذي كان يمكن أن ينشأ ونفذوا إجراءات لإزالة التلوث عن مناطق وأفراد ونشر معلومات على الملأ وإجلاء سكان محليين[53]. كما كررت المنظمة إجراءات لتحري استخدام مزعوم لأسلحة كيميائية[54]. ويجدر القول هنا إن الثقة بنظام معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية يمكن أن تتقوض على نحو خطير لو أن المنظمة كانت غير قادرة على تقديم رد صادق في هذا المجال.

استشارات وتعاون وتقصٍّ للحقائق

ثمة جانب مفهوم بأقل درجات الفهم لكنه، مع ذلك، من أهم جوانب تنفيذ معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية ألا وهو تنفيذ بنود المادة IX بشأن الاستشارات والتعاون وتقصي الحقائق في ما يخص الهموم المتعلقة بعدم الامتثال. وعلى الرغم من أن ليس من تفتيش اعتراضي مطلوباً[55]، فإن البنود الأُخرى في المادة ما زالت تنفَّذ بانتظام منذ دخول معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية حيز التنفيذ سنة 1997. وقد لاحظ تقرير لوزارة الخارجية الأمريكية سنة 2005 أن الولايات المتحدة استخدمت بنود الاستشارة الثنائية من هذه المادة لـ «حل شواغل عديدة متعلقة بالامتثال» وأن مناقشات ثنائية أمريكية أخيرة جرت بموجب المادة مع أطراف أُخرى في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية كانت قد «أُحسنت وفادتها» وكانت «مفيدة في وضع الأساس للحكم على الامتثال»[56].

تدمير الأسلحة الكيميائية

إن الدول التي أعلنت امتلاكها أسلحة كيميائية إبان دخول معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية حيز التنفيذ هي ألبانيا والهند وليبيا وروسيا والولايات المتحدة و«دولة طرف أُخرى»، لم تتحدد هويتها بطلب منها لكن يفهم على نطاق واسع أنها كوريا الجنوبية. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2005، بلغ ما تم التحقق من تدميره من عوامل كيميائية نحو 12434 طناً من مجموع ما يقارب 71373 طناً من الأسلحة الكيميائية المعلنة؛ وتم تدمير

(53) North Atlantic Treaty Organizaion, Euro-Atlantic Disaster Response Coordination Centre, «Joint Assistance exercise 2005,» 17 October 2005, <http://www.nato.int/eadrcc/2005/ukraine/index.html>.

(54) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Chemical Terrorism Protection and Assistance Exercise «Joint Assistance 2005» Concludes in Ukraine,» Press Release no. 60, 13 October 2005, <http://www.opcw.org/html/global/press_releases/2005/PR60_2005.html>.

(55) انظر: J. Hart, «Political and Technical Aspects of Challenge Inspections under the Chemical Weapons Convention,» paper presented at: The EU Seminar on «Challenge Inspections» in the Framework of the CWC, Vienna, 24-25 June 2004, <http://www.sipri.org/contents/cbwarfare/Publications/Publications/cbw-papersfactsheets.html>.

(56) US Department of State, «Adherence to and Compliance with Arms Control, Nonproliferation and Disarmament Agreements and Commitments,» Washington, DC, August 2005, <http://www.state.gov/t/vci/rls/rpt/51977.htm>, p. 5.

حوالى 2,4 مليون ذخائر وحاويات من مجموع 8,68 ملايين تقريباً[57]. وفي التاريخ نفسه، كانت 12 دولة[58] قد أعلنت وجود 64 منشأة لانتاج أسلحة كيميائية[59]، منها 37 منشأة شهدت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بأنها دُمرت و14 منشأة يجري تحويلها إلى أغراض ليست محظورة بمقتضى المعاهدة. وفي حين أن المعلومات محدودة بشأن مخزونات الهند والدول الطرف غير المسماة، فإنه يقال إن كلتا الدولتين على موعد للالتزام بالمهل الأخيرة المحددة للقيام بإجراءات التدمير بموجب معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية.

يتألف مخزون ألبانيا من الأسلحة الكيميائية من عوامل كيميائية يبلغ وزنها 16 طناً ـ هي، بصورة رئيسة، خردل الكبريت لكن يقال أيضاً إنها أدمسيت (Adamsite)، ولويسيت (Lewisite) ومزيج خردل الكبريت ـ لويسيت ـ ومخزونة، من دون تعبئة، في موقع واحد قرب تيرانا[60]. ومن المقرر أن يبدأ تدمير المخزون في سنة 2006 من طريق استخدام محرقة نقالة قدمها «البرنامج الأمريكي التعاوني لخفض التهديد»[61]. وعلى ما يُذكر، لم تكشف ألبانيا عن أي أعمال كتابية حول مخزونها أو لم تدبر شهود عيان مستعدين لمناقشة مصدر المخزون الذي جرى اكتشافه في مستودع عسكري جديد في سنة 2003[62]. وكان هناك تقارير إضافية تفيد بأن على الكثير مما قُدر بـ 600 حاوية كتابات باللغة الصينية تصف مضمون الحاويات[63].

وقد منح مؤتمر الدول الأطراف ليبيا، مبدئياً، مهلة إضافية لموعدها الوسيط الخاص بتدمير الصنف 1 من مخزوناتها من الأسلحة الكيميائية[64]. أمّا التواريخ المخصصة

(57) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Inspection Activity,» <http://www.opcw.org>.

(58) كانت الدول الاثنتا عشرة البوسنة والهرسك، والصين، وفرنسا، والهند، وإيران، واليابان وكوريا الجنوبية، وليبيا، وروسيا، وصربيا والجبل الأسود، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

(59) تعرف الفقرة 8 من المادة II من معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية منشأة انتاج السلاح الكيماوي بأنها أي منشأة صُممت أو بنيت أو استُخدمت لانتاج أسلحة كيميائية في أي وقت منذ 1 كانون الثاني/ يناير 1946.

(60) Guthrie, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» pp. 611-612.

(61) بشأن البرنامج التعاوني لتقليص التهديد، انظر الفصل 12 في هذا الكتاب.

(62) بنى نظام ألبانيا الشيوعي في ما بعد الحرب العالمية الثانية عدداً كبيراً من المستودعات الحصينة في أنحاء البلد، وهي مستودعات لا تُستعمل الآن في معظمها.

(63) J. Warrick, «Albania's Chemical Cache Raises Fears about Others,» *Washington Post*, 10/1/2005, <http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/articles/A61698-2005Jan9.html>, p. A01.

(64) يتألف ملحق معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن المواد الكيميائية من 3 جداول. تتألف مواد الجدول 1 الكيميائية من مواد كيميائية وممهداتها، ويُظَن أن لها تطبيقات سلمية قليلة، إن وجِدت. وللمواد الكيميائية المدرجة في الجدولين 2 و3 تطبيقات سلمية أوسع، بما فيها تطبيقات تجارية. وتعريف فئات السلاح الكيماوي، وهو مستند جزئياً إلى ماهية الجدول الذي يمكن أن تكون مادة كيميائية مدرجة فيه، وارد في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية، الجزء IV (A) من ملحق التحقق، الفقرة 16.

فسيحددها المجلس التنفيذي، الذي سيقدم إذ ذاك تقريراً بشأن المسألة إلى مؤتمر الدول الأطراف الحادي عشر في سنة 2006[65].

يتألف المخزون الروسي من الأسلحة الكيميائية من حوالى 40000 طن، وهو مخزون في سبعة مواقع[66]. وحتى كانون الأول/ديسمبر 2005، كانت روسيا قد دمرت حوالى 4 في المئة من هذا المخزون. وجرت عمليات التدمير سنة 2005 في غورني؛ وكان مقرراً إتمام هذه العمليات بحلول نهاية سنة 2005، بينما كان متوقعاً أن تصبح منشأة التدمير في كامباركا جاهزة بحلول نهاية السنة (انظر الجدول رقم (14-1))[67].

وفي تشرين الأول/أكتوبر 2005 أصدرت روسيا خطة منقحة بخصوص تدمير الأسلحة الكيميائية، وذلك بموجب برنامج تدمير حددت الخطة تكلفته الإجمالية بمبلغ 160,4 مليار روبل (نحو 5,6 مليارات دولار) وصرحت بأن المبلغ الإجمالي للمساعدة المالية والتقنية الدولية المطلوبة سيكون 34,2 مليار روبل (نحو 1,2 مليار دولار)[68].

---

(65) Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons, «Decision, Request by the Libyan Arab Jamahiriya for Extensions of the Intermediate Deadlines for the Destruction of its Category 1 Chemical Weapons Stockpiles,» OPCW document C-10/DEC.10, 10 November 2005.

للاطلاع على الخلفية، انظر: J. Hart and S. Kile, «Libya's Renunciation of Nuclear, Biological and Chemical Weapons and Ballistic Missiles,» in: *SIPRI Yearbook 2005*: *Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 643-645; «Khimicheskaya bomba obezvrezhena: voennyie khimiki unichtozhili pervuyu tonn boevikh otravlyayushchikh veshchstv,» [The Chemical Bomb Rendered Harmless: Military Chemists have Destroyed the First 1000 Tonnes of Military Poisonous Substances], Interview with Valery Petrovich Kapashin, head of the Federal Directorate on Safety, Storage and Destruction of Chemical Weapons, *Rossiiskaya Gazeta* (26 September 2005), <http://www.rg.ru/2005/09/26/kapashin.html>.

(66) المواقع السبعة هي كامباركا، جمهورية أودمورتيا (طاقة التدمير المخطط لها 2500 طن/السنة)؛ غورني، إقليم ساراتوف (390 طناً/السنة)؛ كيزنر، جمهورية أودمورتيا (1900 طن/السنة)؛ ماراديكوفسكي، إقليم كيروف (1200 طن/السنة)؛ بوتشيب، إقليم براينسك (2000 طن/السنة)؛ ليونيدوفكا، إقليم بنزا (2000 طن/السنة)؛ وشوتشوتشيي، إقليم كورغان (1900 طن/السنة). للاطلاع على خلفية تتعلق بتدمير السلاح الكيماوي الروسي، انظر: J. Hart and C. D. Miller, eds., *Chemical Weapon Destruction in Russia: Political, Legal and Technical Aspects*, SIPRI Chemical and Biological Warfare Studies; no. 17 (Oxford: Oxford University Press, 1998), and *Khimicheskoe Razoruzhenie* [Chemical Disarmament], <http://www.chemicaldisarmament.ru/>.

(67) للاطلاع على خلفية، انظر: J. Hart, «Assistance for the Destruction of Chemical Weapons in the Russian Federation: Political and Technical Aspects,» paper presented at: The Conference on Strengthening European Action on WMD Non-proliferation and Disarmament: How Can Community Instruments Contribute?, Brussels, 7-8 December 2005.

(68) بشأن المساعدة، انظر: Hart, Ibid.; Global Green USA, Green Cross Switzerland and Institute for Urban Economics, «Deadly Weapons and Dire Needs: Exploring the Intersection of Social =

وتقدّر الخطة أيضاً أن مبلغاً يصل إلى 0,6 مليار روبل (نحو 21 مليون دولار) يمكن استعادته من طريق إعادة استخدام منتوجات تدمير جانبية مثل الزرنيخ المصفى والمعدن الهالك المطهَّر[69]. وتم بحلول منتصف سنة 2005 توقيع عقود مع جهات مانحة بلغ مجموع قيمتها حوالى 10,5 مليارات روبل (نحو 364 مليون دولار)[70].

الجدول رقم (14 ـ 1)
مواعيد تدمير الأسلحة الكيميائية في روسيا، 2004-2010

السنة	الكمية
2004	692
2005	304
2006	5202
2007	3000
2008	5970
2009	7787
2010	7720
2011	6047
2012	3244

المصدر: «Changes to be Included in the Special Federal Programme Destruction of Chemical Weapons in the Russian Federation, Approved by Resolution no. 305, dated 21 March 1996, for the Russian Federation,» Resolution of the Government of the Russian Federation no. 639, 24 October 2005 (in Russian).

= Infrastructure and Weapons Demilitarization in Shchuch'ye, a Struggling Chemical Weapons Community,» Zurich, September 2005, <http://www.globalgreen.org/>; L. R. Ember, «The Shchuch'ye Dilemma: Civil Unrest Could Undermine Construction of a Russian Chemical Arms Disposal Facility,» *Chemical and Engineering News*, vol. 83, no. 45 (November 2005), pp. 19-24, and I. Anthony and V. Fedchenko, «International Non-proliferation and Disarmament Assistance,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 675-698.

(69) «Changes to be Included in the Special Federal Programme Destruction of Chemical Weapons in the Russian Federation, Approved by Resolution no. 305, dated 21 March 1996, for the Russian Federation,» Resolution of the Government of the Russian Federation no. 639, 24 October 2005 (in Russian).

(70) «Failure to Comply with Chemical Weapons Liquidation Program Will Cost Russia Dearly,» *RIA Novosti*, 21/7/2005, <http://en.ria.ru/russian/20050721/40945404.html>.

إن مخزون الأسلحة الكيميائية في الولايات المتحدة محفوظ في ثمانية مواقع[71]. وحتى كانون الأول/ ديسمبر 2005، كان قد تم تدمير حوالى 36 في المئة من مخزون الأسلحة الكيميائية البالغ 31280 طناً[72]. وفي سنة 2005 جرى تنفيذ عمليات التدمير في منشآت أبردين وأنيستون وإيدجوود وباين بْلَف وتول وأماتيلا. وفي شباط/ فبراير 2005 تم تدمير آخر ما تبقى من خردل الكبريت المخزون في ميدان الاختبار في أبردين، وسيجري إقفال منشأة التدمير حالما يتم تطهير الجزء الأعظم من الحاويات وتدمير أي حمأة (أعقاب) محتوية على كبريت وهلامية ومتبقية داخل حاويات التخزين[73]. وفي سنة 2005 عُلِّقت مؤقتاً، بسبب مشكلات تشغيلية، عمليات التدمير في ثلاث منشآت هي نيوبورت وأماتيلا وباين بْلَف[74]. ولم يكن واضحاً حتى كانون الأول/ ديسمبر 2005 متى ستبدأ عمليات التدمير في موقعي بلو غراس وبويبلو[75]. والتأخير ناجم جزئياً عن صعوبات سياسية وتقنية محيطة

(71) مخزونات الولايات المتحدة من السلاح الكيماوي موجودة في ميدان أبردين للرماية، ميريلاند؛ مخزن الجيش في أنيستون، ألاباما؛ مخزن الجيش في ليكسينغتون - بلو غراس، كنتكي؛ مخزن نيوبورت للمواد الكيميائية، إنديانا؛ مخزن باين بْلَف، أركنساس؛ مخزن بويبلو للمواد الكيميائية، كولورادو؛ مخزن دزرت للمواد الكيميائية، يوتاه؛ ومخزن أوماتيلا للمواد الكيميائية، أوديغون.

(72) أنواع ومقادير المخزون الأمريكي من السلاح الكيماوي واردة في: J. P. Zanders, S. Eckstein and J. Hart, «Chemical and Biological Weapon Developments,» in: *SIPRI Yearbook 1997: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1997), pp. 449-451.

(73) US Army Chemical Materials Agency, «Last Mustard Agent Container is Removed from the APG Chemical Agent Storage Yard for Destruction,» Press Release no. 05-02, 4 February 2005.

(74) أُوقف إبطال مفعول VX في منشأة نيوبورت في حزيران/ يونيو حين أظهرت اختبارات أن الصخر المميَّه (hydrolysate) قابل للاشتعال بسبب وجود ثنائي الإيزوبروبانول الأمين (diisopropylamine) أو (DIPA). وتم تعديل عملية الإبطال لخفض مستوى (DIPA) إلى مستوى مقبول، واستؤنفت عمليات التدمير. وكان هناك أيضاً معارضة في الكونغرس الأمريكي وموقع آخر لشحن صخور VX مميهة من مواقعها. وطُلب من مراكز مراقبة الأمراض ومنعها (CDC) ووزارة الصحة والخدمات البشرية (DHHS) درس المسألة. وعُلِّقت أيضاً العمليات في نيوبورت بعد تجمع حوالى 114 ليتراً في منطقة تلوث بسبب صمام معطوب. وعلِّقت عمليات التدمير في منشأتي أوماتيلا وباين بْلَف مؤقتاً عقب اندلاع حرائق في حجرة تلوث متفجر حيث تقطَّعت صواريخ M-55 مملوءة بالسارين. وشبت حرائق من حين إلى آخر خلال عمليات تدمير جرت منذ سنة 1990؛ فعُلِّقت العمليات للبحث عن طرق للإقلال من تلك الحوادث. انظر: «Army Studying Chemical Arms Fires,» *Chemical and Engineering News*, vol. 83, no. 24 (June 2005), p. 22; «VX Spill at Disposal Facility,» *Chemical and Engineering News*, vol. 83, no. 25 (June 2005), p. 22; L. Ember: «Army Halts VX Destruction,» *Chemical and Engineering News*, vol. 83, no. 28 (July 2005), p. 13, and «Army Resumes Disposal of VX Nerve Gas,» *Chemical and Engineering News*, vol. 83, no. 39 (September 2005), p. 13, and DHHS and CDC, «Review of the U.S. Army Proposal for Off-site Treatment and Disposal of Caustic VX Hydrolysate from the Newport Chemical Agent Disposal Facility,» April 2005, <http://www.cdc.gov/nceh/demil/reports/VX/vxreporttoc.htm>.

(75) انظر موقع وكالة المواد الكيميائية التابعة للجيش الأمريكي على الإنترنت: <http://www.cma.army.mil/>, and the Program Manager, Assembled Chemical Weapons Alternatives Website, <http://www.pmacwa.army.mil/>.

بمعارضة طويلة العهد، بما فيها معارضة من ممثلي المنطقتين في الكونغرس، لعمليات الحرق أو الترميد في هذين الموقعين. وجرى الإعراب عن القلق أيضاً من دراسة موَّلها الجيش الأمريكي للنظر في إمكانية نقل الأسلحة الكيميائية المخزونة في موقعي بلوغراس وبويبلو إلى منشأة تول لإتلافها والتخلص منها[76]. وبمقتضى القانون الأمريكي الحالي، يجب إتلاف مخزونات الأسلحة الكيميائية في موضعها. وكان هناك قلق أيضاً من واقع أن الأموال التي ظُن أنها خصصت لهذين الموقعين قد حولت على غير الوجه الصحيح إلى مواقع أُخرى لدعم عمليات التدمير فيها.

مراعاة المهلة النهائية للتدمير بموجب معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية

إن الصعوبات المستمرة في ما يتعلق بتدمير الأسلحة الكيميائية تعني أن ما يغدو مرجحاً بصورة مطردة هو ألا تراعي جميع الدول المهلة المحددة للتدمير (29 نيسان/ أبريل 2012) وفق ما تقضي به معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية. وإذا كانت دولة واحدة أو أكثر تحتاج إلى وقت إضافي لإتمام تدميرها، مبديةً حُسن نية في جهودها المبذولة للتدمير، فقد يبدو هذا الأمر ذا نتيجة لا تُذكَر. ولكن يمكن إحداث السابقة التي مفادها أن المهل المحددة لتدمير الأسلحة بموجب معاهدات دولية هي مهل مرنة[77].

وقد أبرز مسؤول كبير بعض هذه المسائل في شهادته أمام مجلس الشيوخ الأمريكي بشأن المعاني الضمنية لعدم مراعاة مالك لأسلحة كيميائية الأجل النهائي المحدد لتدمير مخزون الأسلحة الكيميائية بمقتضى معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية[78]. وأفاد المسؤول بقوله: «إذا صدقت الافتراضات» وأصبحت الولايات المتحدة غير ممتثلة بسبب عدم إتمامها تدمير مخزونها من الأسلحة الكيميائية بحلول الأجل النهائي المحدد، فستقول بعض البلدان إن الولايات المتحدة «فقدت حقها في إبداء آراء» حول ما عند أُخرى من أنشطة

---

(76) «Army Considers Shipping Chemical Arms to Utah for Disposal,» *Chemical and Engineering News*, vol. 83, no. 4 (January 2005), p. 24.

(77) المرونة في الآجال المحددة تخفف الضغط لضمان أنها محقَّقة. هذا فضلاً عن تخفيف الضغط للتقيد بالجدول الزمني لتدمير السلاح الكيماوي، وقد يزيد هذا في صعوبة مفاوضات مستقبلية بشأن اتفاقيات لتدمير فئات أُخرى من الأسلحة.

(78) D. A. Mahley, Deputy Assistant Secretary for Arms Control Implementation, US Department of State, «Chemical Weapons Demilitarization,» Statement before the Subcommitee on Emerging Threats and Capabilities, Senate Armed Services Committee, 11 April 2005, <http://www.state.gov/t/ac/rls/rm/44633.htm>.

تطلب معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية تدمير جميع المخزونات في فترة لا تتجاوز عشرة أعوام من دخول المعاهدة حيز التنفيذ، وهذا أجل محدد يمكن تمديده باتفاق الدول الأطراف إلى 15 عاماً. للاطلاع على شروط تتعلق بـ «نظام التدمير» والأجلين المحددين الوسيط والنهائي لتدمير الأسلحة الكيميائية، انظر: CWC, Verification Annex, Part IV(A), paras 15-28.

ذات صلة بالأسلحة الكيميائية. وإضافة إلى ذلك، في إمكان روسيا أن تستغل أي تأخيرات من جانب الولايات المتحدة إلى ما بعد الأجل المحدد، أي سنة 2012، وتجعل منها «عذراً للمضي في غمس برنامج التدمير الخاص بها في أولويات الميزانية المتزاحمة، ولتبرير فشلها في مراعاة الأجل المحدد في المعاهدة».

وأوصى المسؤول بحماسة ضد أي محاولة للولايات المتحدة لتعديل بنود معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية بما يسمح بتمديد إضافي لأن: (أ) من شأن فعل ذلك أن يسفر عن تحول واجب تدمير الأسلحة الكيميائية إلى واجب «بلا تحديد زمني من حيث الجوهر» وبالتالي يحط من مستوى الأولوية السياسية المعطاة لتدمير الأسلحة الكيميائية ضمن الدول المالكة لأسلحة كيميائية؛ (ب) في وسع أطراف أُخرى في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية أن تقترح تعديلات من عندها ذات عواقب غير أكيدة؛ (ج) أي تعديلات ليست ذات «طبيعة إدارية أو تقنية» يمكن نقضها بصوت واحد[79]. وقال المسؤول إن مثل هذه الحالة من عدم الامتثال الأمريكي يجب ألا يُنظر إليها بوصفها محاولة للولايات المتحدة للتملص من واجباتها القانونية القاضية بتدمير مخزونها أو للتملص من التزامها بحكم القانون ويجب ألا ينتج منه تلقائياً خسارة حقوق التصويت أو مقعد في المجلس التنفيذي. إلا أنه صرح بأن من غير الممكن استبعاد احتمال قيام أولئك ذوي «جدول أعمال سياسي محدد» بـ «السعي لاستغلال الموقف» ـ إمّا في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وإمّا في مكان آخر[80].

إن من الأهمية أن تبقى الأطراف المالكة لأسلحة كيميائية مشغولة بفاعلية لضمان تذليل الصعوبات السياسية والتقنية المرتبطة ببرامجها الخاصة بالتدمير. وحيثما تسمح الظروف، ينبغي أيضاً إجراء دراسة فاعلة لإمكانات الاستفادة من الخبرة والمساعدة الدوليين.

أسلحة كيميائية قديمة ومهجورة

حتى كانون الأول/ديسمبر 2005 كانت ثلاث دول قد أعلنت أن أسلحة كيميائية مهجورة (ACWs) كانت حاضرة في أراضيها، وكانت 11 دولة قد أعلنت أنها امتلكت أسلحة كيميائية قديمة (OCWs)[81].

---

(79) نوعان من التعديلات ممكنان؛ فالتعديلات ذات الطبيعة الإدارية أو التقنية يمكن أن تجري بتصويت أغلبية الأطراف لمؤتمر الدول الأطراف. والتعديلات التي ليست ذات طبيعة إدارية أو تقنية يمكن أن تسقط بفعل صوت طرف واحد من أطراف معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية. ومسألة ما إذا كان تعديل مقترح ذا طبيعة إدارية أو تقنية يمكن أن تتقرر أيضاً بأصوات الأغلبية. انظر: معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية، المادة XV.

(80) Mahley, «Chemical Weapons Demilitarization».

(81) الدول التي أعلنت لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن أسلحة كيميائية مهجورة هي الصين وإيطاليا وبنما. والدول التي أعلنت للمنظمة عن أسلحة كيميائية قديمة هي أُستراليا وبلجيكا وكندا وفرنسا =

وذُكر أن الصين واليابان اتفقتا في سنة 2005 على الشروع في بناء منشأة تدمير أسلحة كيميائية في الصين بتكلفة تقدر بـ 97,3 مليار يَنْ (نحو 815 مليون دولار)، وذلك لإزالة أسلحة كيميائية كانت اليابان قد تركتها في الصين في ثلاثينيات وأربعينيات القرن الماضي[82].

وفي روسيا ذُكر أن سبع طلقات كيميائية من مخلفات الحرب العالمية الثانية وجدت قرب بلدة بالاكوفو (إقليم ساراتوف) داخل حاوية حديدية، واكتُشف عدد من طلقات مماثلة قرب قرية إيفانوفكا (منطقة بالاكوف). وأحجم المسؤولون الروس عن تأكيد نوع المادة الكيميائية الموجودة في الطلقات، لكن التقرير أشار إلى أنها من مادة خردل الكبريت أو الفسجين (كلوريد الكربونيل) أو غاز الأعصاب الفوسفوري العضوي. ولُمّح إلى أن الأسلحة كانت ربما موضوعة في مستودع سري للذخائر في المنطقة نظراً لعدم حدوث قتال عسكري، على ما يظهر، في المنطقة خلال الحرب[83].

في الولايات المتحدة، أصدرت وزارة الصحة والخدمات البشرية تقريراً إضافياً حول تأثيرات ضارة محتملة لذخائر كيميائية من عهد الحرب العالمية الأُولى موجودة في سبرينغ فالي، في مقاطعة كولومبيا[84]. وخلص التقرير إلى أن الحالة الصحية للسكان لا تختلف

= وألمانيا وإيطاليا واليابان وروسيا وسلوفينيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. والأسلحة الكيميائية المهجورة معرَّفة بأنها أسلحة كيميائية هجرتها دولة ما بعد 1 كانون الثاني/ يناير 1925 وتركتها على أراضي دولة أُخرى من دون إذن الأخيرة. معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية، المادة II، الفقرة 6. والأسلحة الكيميائية القديمة معرَّفة بأنها أسلحة كيميائية أُنتجت قبل سنة 1925 أو أسلحة كيميائية أُنتجت بين سنتي 1925 و1946 وتدهورت حالها إلى درجة أنها لم تعد صالحة للاستخدام على النحو الذي صممت من أجله معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية، المادة II، الفقرة 5. لمزيد من المعلومات عن دول لم يرد ذكرها في هذا الفصل. انظر فصول الأسلحة الكيميائية والبيولوجية في طبعات سابقة من كتاب سيبري السنوي.

(82) «Estimates Cost of Chemical Weapons Disposal Facility at almost $1 Billion,» *Sankei Shimbun*, 17 October 2005, Translation from Japanese, World News Connection, National Technical Information Service [NTIS], US Department of Commerce, and «Japan, China Agree on Chemical Arms Disposal Facility,» *Japan Today*, 29/4/2005.

(83) S. Bocharova, «Khimicheskie bomby plokho okhranyali,» [Chemical Bombs Were Poorly Protected], *Nezavisimaya Gazeta* (4 October 2005), p. 9.

(84) Federal Facilities Assessment Branch, Division of Health Assessment and Consultation and Agency for Toxic Substances and Disease Registry, *Health Consultation: Spring Valley Chemical Munitions, Washington, District of Columbia, Public Health Evaluation for the Spring Valley Community* (Washington, DC: US Department of Health and Human Services, 2005), <http://www.atsdr.cdc.gov/>.

استُخدمت المنطقة البالغة مساحتها 268 هكتاراً في شمال ـ شرق واشنطن، دي سي، لاختبار أسلحة ميدانياً خلال الحرب العالمية الأُولى وبعدها بوقت قصير (وسُميت المنطقة عندئذ «مركز تجارب الجامعة الأمريكية»)، وأُجريت منذ سنة 1993 عمليات تطهير وأخذ عينات وعمليات تحليل، أي منذ أن كشف عن وجود أسلحة كيميائية أول مرة. انظر: Hart, Kuhlau and Simon, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control».

بصورة ملحوظة عن الحالة الصحية للقاطنين في المناطق المحيطة وأن إظهار أي تأثيرات محتملة ضارة بالصحة بسبب مواد ذات صلة بأسلحة كيميائية أمر ينم عن معضلة. وفي سنة 2005 انصبت جهود المعالجة على منطقة استعيدت فيها 15 زجاجة مختومة على الأقل وجِد أنها تحوي ما اشتُبه في أنها منتوجات انحلال خردل الكبريت[85]. وأفادت توقعات بأن عمليات التنظيف ستكلف نحو 165 مليون دولار وستستمر حتى سنة 2010[86].

قواعد السلوك

في سنة 2005 تم مرتين لقاء مشترك بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومشروع الاتحاد الدولي للكيمياء النقية والتطبيقية (IUPAC) بشأن التثقيف وتجاوز الحد في ما يتعلق بالأسلحة الكيميائية. وقد شكل اللقاءان تطابقاً مع الدراسة التي أجراها أطراف اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمية (BTWC) في سنة 2005 بشأن قواعد السلوك[87]، وتتمة لها. واتفق المشاركون على ضرورة أن يطور الخبراء الكيماويون قواعد سلوك خاصة بهم وأوصوا بوضع مادة تثقيفية تصف معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية وما فيها من واجبات ملزِمة. واعتبر المشروع الذي كان قد تقرر أن يصدر تقريراً نهائياً سنة 2006، أن من المهم وضع معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية في سياق المفيد والضار من استخدامات المواد الكيميائية وزيادة الاطلاع على تعددية استخدام المواد نفسها؛ إذ إنه خلافاً لذلك ستتضاءل الصلة المتصوَّرة بين معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية والخبراء الكيماويين وطلاب مادة الكيمياء[88].

IV تحقيقات ومعلومات تتعلق بالعراق

في سنة 2005 اختتمت مجموعة مسح العراق التي تقودها الولايات المتحدة تحقيقها في سالف برامج الأسلحة الكيميائية والبيولوجية في العراق. وقد ظلت لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (أنموفيك UNMOVIC) مستبعدة من العراق لكنها واصلت مراقبة وتحليل مسائل ماضية وحاضرة وفقاً لتفويضها الوارد في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة[89]. وحصيلة التحقيق المتعلق بسوء إدارة برنامج النفط مقابل الغذاء

---

(85) US Army Corps of Engineers, «Spring Valley, Washington, DC, Project Overview,» <http://www.nab.usace.army.mil/projects/WashingtonDC/springvalley/overview.htm>.

(86) S. Levine, «Spring Valley Toxins Report Sounds an Almost All-clear,» *Washington Post*, 20/3/2005, p. C03.

(87) انظر القسم II أعلاه.

(88) International Union of Pure and Applied Chemistry, «A Joint OPCW-IUPAC Project on Education and Outreach Regarding Chemical Weapons,» Project no. 2004-048-1-020, <http://www.iupac.org/projects/2004/2004-048-1-020.html>.

(89) انظر، بخاصة، قرار مجلس الأمن 1284، 17 كانون الأول/ ديسمبر 1999، الذي أسس الأوُنموفيك، لكن تبقى على ما هي أيضاً قرارات سابقة تصف مهمات التفتيش.

(OFFP) تؤثر في استمرار عمل أنموفيك التي ما زالت تمول من هذا المصدر، وتؤثر أيضاً في بنية الأمم المتحدة برمتها[90].

كان آخر التحقيقات الرسمية الرئيسة في مسائل معلومات ما قبل الحرب ذات صلة بالعراق قد صدر في سنة 2005[91]. وكانت اللجنة الخاصة بالقدرات الاستخبارية للولايات المتحدة في ما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل قد تأسست في شباط/ فبراير 2004 وقدمت تقريرها النهائي إلى الحكومة الإسرائيلية في 31 آذار/ مارس 2005[92]. وخلص التقرير إلى أن «تقديرات جماعة المخابرات بشأن العراق كانت. . . حافلة بالأخطاء»[93].

التقرير النهائي لمجموعة مسح العراق والمسائل التي لم تحل

في آذار/ مارس 2005 نشرت مجموعة مسح العراق سلسلة إضافات إلى تقريرها الذي وضعته سنة 2004 بشأن البحث عن أسلحة كيميائية وبيولوجية عراقية[94]. والإضافات تلك

---

(90) أنشأ قرار مجلس الأمن 986 برنامج النفط مقابل الغذاء لكي يبيع العراق نفطاً في مقابل شراء سلع إنسانية ومواد أخرى تحظى بموافقة الأمم المتحدة. وكان القرار معداً للتمكن من سد الحاجات الإنسانية في العراق فيما بقي البلد تحت عقوبات دولية بسبب توانيه عن الامتثال كلياً لقرار مجلس الأمن 687، الصادر في 3 نيسان/ أبريل 1991 الذي حدد شروط وقف الاعتداءات بين العراق وقوات التحالف العاملة تحت لواء الأمم المتحدة، وهي الاعتداءات التي بدأت نتيجة غزو العراق للكويت سنة 1990. وتم وقف البرنامج في 31 أيار/ مايو 2004. وفي تشرين الأول/ أكتوبر 2005 أصدرت لجنة تحقيق مجلس الأمن المستقلة، برئاسة بول أ. فولكر، التقرير النهائي بشأن تحقيقها في إدارة وتدبير برنامج النفط مقابل الغذاء، بما في ذلك مزاعم فساد واحتيال ضمن الأمم المتحدة. وختم التقرير بأن العراق حصلت دخلاً غير مشروع قدره 228,8 مليون دولار من خلال تلاعبه بالبرنامج، بينما أسيء إنفاق ما مجموعه 1,8 مليار دولار. انظر: Reports Independent Inquiry Committee, «The Management of the United Nations Oil-for-Food Programme,» vol. I, p. 60, 7 September 2005, <http://www.iic-offp.org/Mgmt_Report.htm>, and Independent Inquiry Committee, «Report on Programme Manipulation: Summary of Report on Programme Manipulation,» 27 October 2005, <http://www.iic-offp.org/story27oct05.htm>.

(91) للاطلاع على خلفيةٍ بشأن تقارير المخابرات خلال سنة 2004. انظر: Guthrie, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» pp. 622-626.

انظر أيضاً الفصل 1 من هذا الكتاب.

(92) United States, «Final Report of the Commission on the Intelligence Capabilities of the United States Regarding Weapons of Mass Destruction,» 31 March 2005, <http://www.wmd.gov/report/>.

(93) المصدر نفسه، ص 9.

(94) Iraq Survey Group [ISG], «Addenda to the Comprehensive Report of the Special Advisor to the DCI on Iraq's WMD,» March 2005, <http://www.cia.gov/cia/reports/iraq_wmd_2004/addenda.pdf>.

للاطلاع على خلفية نتائج التقرير النهائي لمجموعة مسح العراق، تشرين الأول/ أكتوبر 2004، انظر: Guthrie, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» p. 617.

ختمت تحقيق المجموعة رسمياً وانتهت إلى أن التحقيق «ذهب إلى أبعد ما يمكن»[95]. وفي سنة 2005 واصلت مجموعة صغيرة من المفتشين عملها في العراق، على الرغم من عدم ظهور دليل على وجود برامج حرب كيميائية أو بيولوجية فعلية بعد 18 شهراً من أعمال التفتيش التي أجرتها مجموعة مسح العراق، الأمر الذي دل على أن مثل هذه البرامج لم تكن موجودة إبان العمل العسكري في سنة 2003. وختم التقرير بالقول: على الرغم من أن بنية العراق التحتية المادية الكيميائية والبيولوجية لم تطرح مشكلة انتشار، فقد كان في إمكان بعض المعدات المزدوجة الاستخدام أن تساهم في تمكين متمردين أو إرهابيين من إنتاج سلاح كيميائي وبيولوجي[96]. وحذرت الإضافات أيضاً من خطر انتشار خبرات تتعلق بهذه الأسلحة إلى بلدان مقلقة وإلى إرهابيين وإلى جماعات متمردة. كما حذرت من احتمال بقاء أعداد قليلة من الأسلحة الكيميائية المخفضة المرتبة في العراق[97]. ورأت مجموعة مسح العراق أن «من غير المرجح أن يكون قد تم نقل رسمي لمواد أسلحة دمار شامل من العراق إلى سوريا»[98].

الأنموفيك: أنشطتها في الحاضر والمستقبل

مع أن مفتشي الأنموفيك لم يشاركوا في البحث عن أسلحة وبرامج على الأرض، فإنها مستمرة في جمع معلومات عن العراق من طريق صور أقمار صناعية. ووفقاً للأنموفيك، جرى درس صور 378 موقعاً من مجموع 411 موقعاً تم تفتيشها من تشرين الثاني/ نوفمبر 2002 إلى آذار/ مارس 2003، بما فيها مواقع اعتُبرت أنها الأكثر أهمية. على هذا الأساس، استنتج محللون أن 120 موقعاً تم «تنظيفها» (أي، أزيلت منها معدات أو مواد، بدرجات متفاوتة)[99]. كما إن الأنموفيك حققت تقدماً بشأن الخلاصة الجامعة[100] لأسلحة العراق وبرامجه المحرمة، وهي الخلاصة التي جمعت مسودتها الأُولى في آذار/ مارس 2005. والمسودة تحوي دروساً مستفادة من الخبرة المكتسبة في عملية التحقق التي أجراها مفتشو الأمم المتحدة. ومن المسائل التي تناولتها المسودة غاز الأعصاب VX، ومراقبة الصواريخ، وتقرير الوضع النهائي لمنشآت إنتاج عوامل الحرب البيولوجية[101]. وبما أن الخلاصة الجامعة الرئيسة

---

(95) المصدر نفسه، و«Iraqi Detainees: Value to Investigation of Iraq WMD and Current Status,» p. 3.

(96) Iraq Survey Group, «Residual Proliferation Risk: Equipment and Material,» p. 1.

(97) Iraq Survey Group, «Residual Pre-1991 CBW Stocks in Iraq,» p. 1.

(98) Iraq Survey Group, «Pre-war Movement,» p. 1.

(99) UN Security Council, «UNMOVIC's 22nd Quarterly Report,» S/2005/545, 30 August 2005, p. 2, and UN Security Council, «UNMOVIC's 23rd Quarterly Report,» S/2005/742, 29 November 2005, <http://www.unmovic.org>, p. 3.

(100) للاطلاع على الخلفية، انظر: Guthrie, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,», pp. 619-620.

(101) UN Security Council, «UNMOVIC's 21st Quarterly Report,» S/2005/351, 27 May 2005, <http://www.unmovic.org>, pp. 13-18.

تحوي معلومات حساسة عن تفصيلات تقانية للبحث والإنتاج، فإن موجزاً فيه وصف عام للبرامج المحرمة ودروس مستفادة يجري إصداره، وسيُنشر على الملأ[102].

استمر في سنة 2005 النقاش حول مستقبل الأُنموفيك[103]. وطلب العراق إنهاء عملها الأنموفيك، وهو موقف يلقى تأييداً متنامياً في مجلس الأمن[104]. ومن المسائل البارزة إطلاق الحكم النهائي الذي يقرر ما إذا كان العراق قد أدى واجبات نزع السلاح بمقتضى قرارات لمجلس الأمن باقية وذات صلة. وهذا القرار سيتطلب قراراً جديداً من مجلس الأمن[105]. ولا بد من وضع معايير لإنهاء العمل ورفع القرارات القائمة[106]. وهناك مؤشرات أيضاً على أن العراق لن يقبل في المستقبل القيود الخاصة أو المراقبة التطفلية المستمرة المنوطة بالأنموفيك[107]. وهناك اقتراح مؤداه أن تقوم الأنموفيك، مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بتقييم المعلومات التقنية والمنهجيات المرسومة من أجل الإحالة في المستقبل، وبعد إنجاز ذلك، يتعين حل الأنموفيك[108].

وقد اقترحت عدة دول استغلال قدرات الأنموفيك وخبراتها لتحسين قدرة الأمم المتحدة على التحقق، وترى بعض الدول ذلك فرصة لاكتساب مثل هذه القدرة في ما يخص الأسلحة والصواريخ البيولوجية، حيث لا وجود لتحقق دولي. وذهب بعض المحللين إلى أبعد من ذلك، مقترحين استيعاب قدرات الأُنموفيك كافة في النظام

---

(102) مقتطفات من خلاصات ودروس مستفادة متوافرة في تقارير الأنموفيك الفصلية 21 (الهامش رقم (101) أعلاه) و22 و23 (الهامش رقم (99) أعلاه)، <http://www.unmovic.org>.
وسيتم نشر الخلاصة النهائية للمختصر الجامع على موقع الأنموفيك في الإنترنت.

(103) Guthrie [et al.], «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» pp. 681-691, and Guthrie, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» pp. 620-621.

(104) Reuters, «UN Eyes Shutting down Iraq Arms Inspection Agency,» 8 June 2005, <http://www.nti.org/e_research/profiles/Iraq/Nuclear/2121_4595.html>.

(105) على العراق واجب مستمر يقضي بأن يقدم تقارير وإشعارات بموجب قرارات مختلفة لمجلس الأمن. وقد طلب من النظيرة العراقية للأُنموفيك، أي مديرية المراقبة الوطنية العراقية، في أيلول/ سبتمبر 2005 توضيح وظائفها وصلاحياتها ونقطة اتصالها ذات الصلة. وجرى تجديد استعداد الأنموفيك لمساعدة العراق في تأدية واجباته وبخاصة في تطوير نظام ملائم للمراقبة الوطنية. ولم يجر تلقي رد حتى الآن. انظر: UN Security Council, «UNMOVIC's 23rd Quarterly Report,» S/2005/742, 29 November 2005.

(106) P. Kerr, «New Reports Cite Looting at Iraqi Sites; UNMOVIC Future Discussed,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 3 (April 2005), pp. 36-37.

(107) J. Barry, «Iraq: Stepped-up Scrutiny,» *Newsweek* (22 August 2005), <http://msnbc.msn.com/id/8940843/site/newsweek/>.

(108) United States Institute for Peace [USIP], «Deterring Death and Destruction: Catastrophic Terrorism and the Proliferation of Nuclear, Chemical, and Biological Weapons,» *American Interests and UN Reform: Report of the Task Force on the United Nations* (Washington, DC: USIP, 2005), <http://www.usip.org/un/report/>, p. 79.

الدولي[109]. وقد استمر في سنة 2005 أيضاً النظر في مسألة ما إذا كان في الإمكان استغلال خبرات الأنموفيك المؤسسية وكيف يمكن استغلالها لتقوية آليات الجمعية العامة للأمم المتحدة بهدف التحقيق في انتهاكات مزعومة لبروتوكول جنيف لسنة 1925[110]. وانتهت سنة 2005 من دون أن يتخذ قرار رسمي بشأن مستقبل الأنموفيك.

تمويل الأنموفيك

للأنموفيك حالياً ميزانية سنوية قدرها 12 مليون دولار تقريباً[111]. وعلى الرغم من إنهاء برنامج النفط مقابل الغذاء في سنة 2003[112]، فلا تزال الأنموفيك تتلقى تمويلاً من عوائد النفط العراقي. وهي تحتفظ بـ «حساب مودع لدى طرف ثالث»، جرى فتحه بموجب قرار مجلس الأمن 1284، وبلغت قيمته 345,9 مليون دولار في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2004، وقد أرسل الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن كتاباً طلب فيه الإفراج عن 220 مليون دولار من هذا الحساب[113]. ووافق مجلس الأمن على الطلب وسمح بتحويل 200 مليون دولار إلى صندوق تنمية العراق ذي الإدارة العراقية، على أن «يقيَّد» باقي الطلب «لحساب تقديرات صدرت في ما يتعلق بالتزامات الحكومة العراقية تجاه الميزانية المنتظمة وحفظ السلام وأعمال المحكمة والخطة الرئيسة لـ [الأمم المتحدة]»[114].

v مزاعم أُخرى بشأن أنشطة حرب كيميائية وبيولوجية ودعاوى جزائية ذات علاقة

ذاعت في سنة 2005 معلومات مهمة ذات صلة بأنشطة ماضية وحاضرة مزعومة ومؤكدة في مضمار الحرب الكيميائية والبيولوجية.

---

(109) T. Findlay, «Looking Back: The UN Monitoring, Verification and Inspection Commission,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 7 (September 2005), <http://www.armscontrol.org/act/2005_09/LookingBack-UNMOVIC.asp>, pp. 45-48.

(110) بخصوص بروتوكول جنيف، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(111) K. Ridolfo, Radio Free Europe/Radio Liberty, «Iraq: UN Chief Seeks Mission Extension, Amid Corruption Allegations against Former Oil-for-Food Head,» 8 August 2005, <http://www.rferl.org/featuresarticle/2005/08/77a012bb-6da8-4597-9e73-2dc3b3cc0b30.html>.

(112) قرار مجلس الأمن 1483، 22 أيار/ مايو 2003، <http://www.un.org/Docs/sc/unsc_resolutions03.html>, para. 16.

(113) الرسالة، التي تحمل تاريخ 20 حزيران/ يونيو 2005، معروضة مجدداً في: UN document S/2005/406, 24 June 2005.

(114) UN Security Council, Provisional verbatim records of the 5214th meeting, 24 June 2005, UN document S/PV.5214.

تم إيصال هذا القرار إلى الأمين العام من خلال رسالة معروضة مجدداً في: UN document S/2005/407, 24 June 2005.

نشرت وزارة الخارجية الأمريكية تقديرها لـ «الالتزام بـ والامتثال لاتفاقات والتزامات الحد من الأسلحة وعدم انتشار الأسلحة ونزع السلاح». وقد شمل التقدير سنتي 2002 و2003[115]. وهو يميز تمييزاً دقيقاً للغاية ويكشف الاختلافات بين المحللين. على سبيل المثال، في ما يخص كوبا، يذكر التقرير أن «جماعة المخابرات ارتأت بالإجماع أنه لم يكن واضحاً ما إذا كان لدى كوبا الآن مسعى خاص بحرب بيولوجية هجومية ونشطة، أو حتى ما إذا كان لديها مثل هذا المسعى في الماضي». ومع ذلك، «بناء على الإبلاغ نفسه، تعتقد جماعة السياسة أن حكم الامتثال الذي قال فيه [التقرير السابق] إن لدى كوبا «على الأقل مسعى محدوداً للبحث والتطوير بشأن [حرب بيولوجية] هجومية تطويرية» ما زال صحيحاً».

وبناء على التقرير، تحتفظ الصين بـ «بعض عناصر» قدرة حرب بيولوجية هجومية «بما يشكل انتهاكاً لالتزاماتها بحسب اتفاقية الأسلحة البيولوجية»، و«لم تعترف بما قامت به في الماضي من عمليات نقل أسلحة كيميائية» وربما لم تعلن عن جميع المنشآت الكيميائية ذات الصلة. ويُذكر أن لدى إيران «برنامج أسلحة بيولوجية هجومية بما يشكل انتهاكاً لاتفاقية الأسلحة البيولوجية » و«تعمل على إبقاء وتحديث» عناصر رئيسة في البنية التحتية لتشمل قدرة بحث وتطوير خاصين بحرب كيميائية هجومية. ويقال إن لدى كوريا الشمالية «مسعى مكرساً على المستوى الوطني لتطوير قدرة [حرب بيولوجية] وإنها طورت وأنتجت وربما حولت عوامل [حرب بيولوجية] إلى أسلحة، منتهكة بذلك معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية». ويزعم التقرير أن روسيا «لا تزال تحتفظ ببرنامج [حرب بيولوجية] هجومية خرقاً للاتفاقية» وهي «تنتهك التزاماتها بموجب معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية لأن إعلانها بشأن المعاهدة كان غير كامل في ما يتعلق بإعلان منشآت الانتاج والتطوير، وإعلان المخزونات من العوامل والأسلحة الكيميائية»؛ وسوريا «تطور قدرة حرب بيولوجية هجومية من شأنها أن تشكل خرقاً لمعاهدة حظر الأسلحة البيولوجية لو أن سوريا كانت دولة طرفاً». وفي تحول عن سياسة أسبق، يذكر التقرير أن «الولايات المتحدة تفتقر إلى دليل كاف لتقرر ما إذا كان السودان ينتهك التزاماته بموجب معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية».

وكان مسح لانتشار تهديدات وردود لخصها تقرير من 85 خبيراً بالأمن الدولي كان قد نشره ريتشارد لوغار (R. Lugar)، رئيس لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ[116]. وعندما طُلب في المسح تقديم تقدير لاحتمال وقوع هجوم إرهابي بيولوجي يوقع إصابات عديدة في الأعوام الخمسة التالية، كان معدل الرد 19,7 في المئة والرد الوسطي 10 في المئة.

---

(115) وزارة الخارجية الأمريكية (الهامش (56) أعلاه) هذا التقرير السابق في السلسلة تم نشره في حزيران/ يونيو 2003.

(116) R. Lugar, «The Lugar Survey on Proliferation Threats and Responses,» 22 June 2005, <http://www.lugar.senate.gov/reports/NPSurvey.pdf>.

وعندما مددت الفترة إلى عشرة أعوام كان معدل الرد 32,6 في المئة والرد الوسطي 20 في المئة. وكانت أرقام الرد الموازي على أسئلة مماثلة حول احتمال وقوع هجوم إرهابي كيماوي كبير تدل على معدل 20,1 في المئة (وسطي 15 في المئة) بالنسبة إلى فترة الخمسة أعوام ومعدل 30,5 في المئة (وسطي 15 في المئة) بالنسبة إلى الأعوام العشرة.

مزاعم ودعاوى جزائية تتعلق بأنشطة دول

في هولندا، أُدين فرانز فإن أنرات (F. Van Anraat) بتوريد مواد كيميائية من أجل برنامج الحرب الكيميائية العراقي في ثمانينيات القرن العشرين. وزُعِم أن المدعى عليه قام بين 25 تشرين الأول/ أكتوبر 1984 و12 كانون الثاني/ يناير 1989 بتدبير 36 شحنة من المواد إلى العراق، أي ما بلغ مجموع وزنه 2360 طناً من المواد الكيميائية(117). وحكم على فإن أنرات، وهو من التابعية الهولندية، بالسجن 15 عاماً (وهي العقوبة القصوى) لتورطه في جرائم حرب، لكن بُرئ من تهم الإبادة الجماعية المرتبطة بالهجمات على قرى كردية في أواخر الثمانينيات. وصرحت المحكمة الهولندية بأنها اعتبرت السكان الأكراد جماعة إثنية بمقتضى معاهدة الإبادة الجماعية 1948(118)، وبأن «المحكمة ليس لديها من استنتاج سوى أن هذه الهجمات ارُتكبت بنية القضاء على سكان العراق الأكراد». وقضى القضاة بأن أنرات لم يكن على علم بـ «نيات» النظام العراقي «المتعلقة بالإبادة الجماعية» عندما قام ببيع المواد الكيميائية(119).

وأصدرت المحكمة الدستورية في جنوب أفريقيا حكمها على استئناف يتعلق بدعوى جزائية سابقة ضد وُوتر باسون (W. Basson) الذي كان متورطاً في برنامج حرب كيميائية ماض في جنوب أفريقيا(120). وخلال الدعوى الأسبق، اعتبر قاضي المحكمة الابتدائية ادعاءات معينة أنها خارج اختصاص المحكمة لأنها كانت معنية بأنشطة خارج جنوب

---

(117) A. Karskens, «De Ondergang van Nederlands Grootste Oorlogsmisdadiger,» [The Demise of the Greatest Dutch War Criminal], *Nieuwe Revu*, no. 51 (December 2004), pp. 20-24.
كان فإن أنرات قد اعتُقل في أول الأمر في إيطاليا سنة 1989. وقد نكث ضمان التعهد بالحضور وفر إلى العراق حيث عاش فيه حتى سنة 2003 واعتُقل في هولندا في كانون الأول/ ديسمبر 2004.

(118) Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide, <http://www.icrc.org/>.

(119) «Killing of Iraq Kurds «Genocide»,» BBC News Online, 23 December 2005, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/europe/4555000.stm>.

(120) South Africa, Constitutional Court, Case CCT 30/03, The State Versus Basson, 9 September 2005, <http://www.constitutionalcourt.org.za/site/basson.htm>.
يمكن الاطلاع على تفصيلات المحاكمة الأصلية في: J. P. Zanders [et al.], «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 536-537.

أفريقيا؛ وهي تحديداً التواطؤ في القتل العمد باستخدام مواد سامة. ووجدت المحكمة الدستورية أن مثل هذه التهم كانت ضمن الصلاحية القضائية للمحكمة الأدنى ولذا ينبغي ردها إلى ما كانت عليه، لكنها أبقت أمر ما إذا كان هذا سيبلغ مبلغ «المحاكمة المزدوجة بتهمة واحدة» قضية مفتوحة «لا بد من أن تنظر فيها محكمة التقاضي». ومن ثم قررت سلطات الادعاء ألّا تلاحق التهم المردودة على أساس «المحاكمة المزدوجة» ولن تكون القضية مبتوتة إذاً من طريق محكمة[121].

في المملكة المتحدة كُشف مزيد من المعلومات عن اختبارات المخدِّر LSD على البشر في الخمسينيات بما يوحي بأن أجهزة المخابرات وكذلك سلطات الجيش كانت وراء سياسة الاختبار[122]. وعلى نحو منفصل، ربحت وزارة الدفاع استئنافاً في المحكمة العليا في 19 نيسان/أبريل ما مكنها من الاعتراض على قرار تحقيق توصل إلى وجود «قتل غير شرعي»[123] في قضية رونالد ماديسون، وهو عسكري في سلاح الجو الملكي مات خلال اختبارات تعرض فيها لغاز أعصاب في سنة 1953[124].

تكررت خلال سنة 2005 مزاعم بأن الولايات المتحدة استخدمت مواد سامة في عملها العسكري في الفلوجة، العراق، في تشرين الثاني/نوفمبر 2004، وتركزت على آراء مفادها أن وسائل حاوية فوسفور أبيض، بصورة خاصة، قد استُخدمت ضد أهداف مدنية[125]. وكانت المزاعم الرئيسة مرتبطة بالرأي القائل إن ذخائر فوسفور أبيض جرى استخدامها لإحداث حروق في الأجسام البشرية لا لنشر ستائر دخانية. ومع أن الحروق نجمت ربما عن تفاعل كيماوي، فإن هذا النمط من العمليات يقع خارج تعريف السلاح الكيماوي. ورأت بعض المزاعم اللاحقة أن الفوسفور الأبيض استُخدم فعلاً للاستفادة من الدخان الذي يصدر عنه، وله تأثير مهيج على من يستنشقه. وإذا ما استُخدم الفوسفور الأبيض بدلاً من مواد السيطرة على أعمال شغب ووظِّف كطريقة من طرق المحاربة، فإن هذا النشاط سيكون مخالفاً لبنود معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية[126].

---

(121) W. Menges, ««Dr Death» is Off the Hook in South Africa,» *Namibian*, 24/10/2005.

(122) R. Evans, «MI6 Ordered LSD Tests on Servicemen,» *Guardian*, 22/1/2005, <http://www.guardian.co.uk/print/0,3858,5109714-111400,00.html>.

(123) Guthrie, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» p. 627.

(124) Press Association, as reproduced in: «MoD to Challenge Porton Down Verdict,» *Guardian*, 19/4/2005, <http://politics.guardian.co.uk/print/0,3858,5174609-110247,00.html>.

(125) Guthrie, Hart and Kuhlau, Ibid., p. 627.

(126) تعريف «الأسلحة الكيميائية» في معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية واسع عمداً، فإلى جانب مسائل الاستخدامات الصناعية المشروعة، يمكن اعتبار المفردات والمواد التي قد تندرج ضمن تعريف الأسلحة الكيميائية بموجب المعاهدة أنها تقع ضمن 4 مجموعات تتعلق بمستوى ما يتعرض الإنسان له: (أ) مفردات أو =

مزاعم ودعاوى جزائية تتعلق بأنشطة جهات ليست دولاً

تكررت في سنة 2005 مزاعم بشأن احتمال استملاك إرهابيين أسلحة بيولوجية، ففي مؤتمر حول الإرهاب البيولوجي عقدته الشرطة الدولية (الإنتربول) في آذار/ مارس، صرح وزير الداخلية الفرنسي دومينيك دو فيلبان بأن خلايا القاعدة قامت، بعد سقوط طالبان في أفغانستان، بالانتقال إلى منطقة وادي بانكيسي في جورجيا لإنتاج وسائط بيولوجية(127). ولم يجر تقديم أي دليل يؤكد هذا الزعم؛ لكن السلطات الروسية صرحت بأنها أخذت تلك المزاعم بكثير من الجدية(128). وردت السلطات الجورجية بالجزم بأن المشكلة في بانكيسي حُلت وبأن ليس في المنطقة حالياً أي تهديد إرهابي(129). وفي محاولة للتخفيف من حدة الخلاف، قال السفير الفرنسي إلى جورجيا إن تصريح دو فيلبان «متعلق بالوضع القائم في الوادي منذ عدة أعوام»(130).

وفي المملكة المتحدة انتهت دعوى قضائية بخصوص مؤامرة إرهابية لانتاج مادة الريسين

= مواد لا غرض منها سوى أن تكون أسلحة كيميائية ولذا، فإن امتلاكها محظور إلا في بعض الأنشطة المحددة بوضوح كأنشطة البحث الدفاعي (ومن ذلك، أنظمة إيصال ومواد كيميائية متخصصة مثل VX أو السارين)؛ (ب) مواد يمكن استخدامها كأسلحة كيميائية لكن لها استخدامات أُخرى نادراً ما يخلط بينها وبين استخدامها كسلاح كيماوي (ومن ذلك، خردل النيتروجين الذي يستخدم كعقار مضاد لمرض السرطان تحت الإسمين مستي وكلوروميثان)؛ (ج) مواد كيميائية تعمل من خلال تأثير سُمي متعمد لكن لها استخدامات محددة تحظرها معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية، مثل تطبيق القانون المحلي (مثلاً، القنابل المسيلة للدموع)؛ و(د) مواد لا تعتمد على خصائصها السمية لغرضها الأساسي (مثل الستائر الدخانية)، حيث أنها لا تحدث خلال استخدامها «إصابات كيميائية»، لكن إذا سُددت عمداً على بشر، تسبب جروحاً من خلال خصائصها السمية، وبالتالي، إذا استخدمت على هذا النحو، فإنها تندرج تحت تعريف المعاهدة لـ «السلاح الكيماوي».

(127) J. Gecker, «Official: U.S. Prepared to Fight Anthrax,» *Guardian*, 1/3/2005.

كانت المزاعم أساساً تلك التي قدمها وزير الخارجية الأمريكي كولن باول إلى مجلس الأمن في 5 شباط/ فبراير 2003. قال باول: «نحن نعرف أيضاً أن رفاق الزرقاوي ينشطون في وادي بانكيسي، جورجيا، وفي الشيشان، روسيا. والمؤامرة التي يرتبطون بها ليست مجرد كلام فارغ؛ إذ يقول أعضاء شبكة الزرقاوي إن هدفهم كان قتل الروس بمواد سُميّة». انظر: Presentation as reproduced in UN document S/PV.4701, 5 February 2003.

(128) Russian Ministry of Foreign Affairs, «Alexander Yakovenko, the Spokesman of Russia's Ministry of Foreign Affairs, Answers a Media Question Regarding French Interior Minister Dominique de Villepin['s] Statement Concerning Chemical and Bacteriological Weapons being Made by Terrorists in Pankisi Gorge, Georgia,» 1 March 2005 <http://www.ln.mid.ru/brp_4.nsf/sps/DAAB52A44925D929C3256FB8003C8160>.

(129) اتخذت السلطات الجورجية تدابير واسعة لطرد مجموعات إرهابية من وادي بانكيسي بمساعدة من دول أُخرى خلال سنتي 2002 و2003. وفي سنة 2003 أعلنت جورجيا أن الوادي خال من مجموعات إرهابية. وفي ما لو اكتشفت أنشطة بيولوجية أو كيميائية، لا يصدَّق أن مثل هذا الاكتشاف لم يذع أمره.

(130) «Georgia's Authorities Doubt Possibility of Biological Weapons Development in [P]ankisi,» *RIA Novosti*, 1/3/2005, <http://en.rian.ru/onlinenews/20050301/39698523.html>.

إلى تجريم واحد من المدعى عليهم، كامل بورغاس، وتبرئة ثمانية في 8 نيسان/ أبريل، الأمر الذي أدى إلى التخلي عن محاكمة تواطؤ ثانية[131]. وعلى الرغم من أن عمليات الاعتقال المفضية إلى الدعوى في كانون الثاني/ يناير 2003، في شقة في لندن، اعتُبرت مرات عديدة دليلاً على استملاك إرهابيين مواد بيولوجية لاستخدامها في أعمال عدائية، فقد أظهر شاهد الإثبات للمحكمة أن لا دليل على وجود انتاج لمادة الريسين. وسمعت المحكمة أن على الرغم من أن اختباراً سابقاً أشار إلى احتمال وجود مادة الريسين لدى دخول المحققين الشقة، فقد بيَّن تحليل مفصل لاحق أنه لم يكن هناك أثر لهذه المادة في المكان[132]. ووفق أحد التحليلات، «لم يكن ثمة خلية سموم بريطانية مرتبطة بالقاعدة أو بـ[أبو مصعب] الزرقاوي. ولم يكن هناك ريسين لتسميم لندن بها، وإنما أوراق نقدية و22 بذرة خروع فقط. ولم يكن هناك أحد يعرف حتى كيف تنقّى مادة الريسين»[133]. ووجِد بورغاس مذنباً بـ«التآمر لإنزال ضرر بعامة الناس من طريق استخدام سموم و/ أو متفجرات لإحداث تصدع وخوف وأذى»[134] لكنه وجِد غير مذنب بالتآمر لارتكاب جريمة قتل بالطرق نفسها.

VI استنتاجات

على الرغم من أنه كان يوجد كثير من الشكوك الأولية بشأن فائدة عمل ما بين جلسات اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمية، فإن هناك الآن اتفاق واسع في الرأي على أن سلسلة الاجتماعات كانت مثمرة. وسيكون البناء على هذا مهماً بالنسبة إلى مؤتمر مراجعة الاتفاقية لسنة 2006، وسيكون السبيل الأوضح لفعل ذلك من خلال اعتماد برنامج عمل إضافي وصولاً إلى مؤتمر المراجعة التالي في سنة 2011. وفي الإمكان استدرار دروس كثيرة من نجاحات خطط العمل المنفذّة بمقتضى معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية

---

(131) D. Campbell, «The Ricin Ring that Never Was,» *Guardian*, 14/4/2005, <http://politics.guardian.co.uk/print/0,3858,5170380-108933,00.html>.

أُزيلت هذه القصة من موقع **الغارديان** على الإنترنت ثم أُعيدت إليه مع حذف تفصيلات معينة تتعلق بعلماء تابعين للحكومة قاموا بتحليل الريسين. انظر أيضاً: I. Mayes, «Open Door: The Readersª Editor on... the Welcome Restoration of a Report to the Website,» *Guardian*, 24/10/2005, <http://www.guardian.co.uk/Columnists/Column/0,5673,1599273,0.html>, and C. Summers, «Questions over Ricin Conspiracy,» BBC News Online, 13 April 2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4433499.stm>.

(132) «Ricin Results not Told to Police,» BBC News Online, 15 September 2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4249516.stm>.

(133) G. Smith, «UK Terror Trial finds No Terror: Not Guilty of Conspiracy to Poison London with Ricin,» *National Security Notes*, 11 April 2005, <http://www.globalsecurity.org/org/nsn/nsn-050411.htm>.

(134) British Crown Prosecution Service, «Crown Prosecution Statement on Convictions of Kamel Bourgass,» 13 April 2005, <http://www.cps.gov.uk/news/pressreleases/121_05.html>.

أُدين بورغاس في محاكمة سابقة بقتله ضابط شرطة بسكين لدى اعتقاله.

ومن العمل بموجب قرار مجلس الأمن 1540. ويحد عدم وجود مؤسسة أو آلية لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية من قدرة الدول الأطراف على القيام بأنشطة مماثلة ويطرح تحدياً مستديماً.

إن حجم التهديد الإرهابي في الميدان الكيماوي والبيولوجي ما زال غير واضح. والحالتان المستشهد بهما على الأغلب والمرتبطتان باستملاك إرهابيين مواد كيميائية وبيولوجية لأغراض عدائية هما «مؤامرة الريسين» في لندن والمزاعم المتعلقة بوادي بانكيسي. وفي كلتا الحالتين، كانت الادعاءات الأولية والنتائج النهائية مختلفة جداً. وكانت الحالة الأخرى البارزة في مجال «الإرهاب البيولوجي» قضية رسائل الأنثراكس (الجمرة الخبيثة) في الولايات المتحدة في أواخر سنة 2001، وهي حالة لم تتكرر منذ ذلك الحين إطلاقاً، بل كان ما جرى مجرد خِدَع. وكلما طال الزمن قبل أن يحدث هذا، يزداد الشك في وجود عدد كبير من الأشخاص ذوي القدرة على تنفيذ أعمال مماثلة أو لديهم نية للقيام بها.

ولكن، ينبغي ألا يقود هذا إلى الرضى؛ إذ لا تزال هناك ضرورة لتجنب استخدام مواد بيولوجية وكيميائية استخداماً في غير موضعه. وفي حين أن مثل هذا الاستخدام غير الملائم يمكن أن يكون إمّا من خلال أعمال متعمدة أو من خلال أعمال عرضية، فإن كثيراً من الآليات لمنعها أو للرد عليها متماثلة في كلتا الحالتين[135]. ومع أن من الصعب ربما تقدير حجم الأخطار البيولوجية والكيميائية، فمن المحتم أن يتغير الحجم بمرور الوقت، للأحسن أحياناً، وللأسوأ أحياناً أُخرى. وسيكون من الحصافة ضمان تبنّي تدابير فعالة للأمن البيولوجي وللسلامة البيولوجية في أقرب وقت ممكن عملياً.

(135) انظر الملحق رقم (14- أ).

الملحق رقم (14 ـ أ)
تعزيـز الأمـن البيولوجـي: الحـاجـة إلـى استراتيجيـة عالميـة

روجر روفي
وفريدا كولاو

I مقدمة

بغية منع انتشار برامج الأسلحة البيولوجية من بلدان كانت هذه البرامج موجودة فيها سابقاً، ومنع إرهابيين من استملاك عوامل ومواد ومهارة بيولوجية، جرى الشروع في ما تسمى أنشطة تقليص الخطر التي تتضمن إزالة معدات وبنى تحتية بيولوجية ذات صلات وثيقة بالسلاح البيولوجي وإعادة توجيه جهود علماء أسلحة سابقين نحو أنشطة سلمية[1].

---

(1) قدمت الولايات المتحدة، على امتداد عشرة أعوام تقريباً، التمويل الرئيس لبرامج تقليص التهديد التي شملت المجال البيولوجي وركزت على روسيا والدول السوفياتية السابقة الأخرى. ومنذ عهد قريب، أطلقت دول غربية أخرى مشاريع في هذا المضمار. إلا إن مثل هذا الدعم ركز على البحث البيولوجي وإعادة توجيه جهود علماء أسلحة سابقين باتجاه أنشطة سلمية من خلال مساعدة جرى إيصالها عبر مراكز العلم والتقانة الدولية في موسكو وكييف. انظر: International Science and Technology Center, Moscow, <http://www.istc.ru/>; and Science and Technology Center, Kyiv, <http://www.stcu.int/>.

وبشأن أنشطة تقليص التهديد. انظر: R. Roffey, «From Bio Threat Reduction to Cooperation in Biological Proliferation Prevention,» and F. Kuhlau, «From Bio Tthreat Reduction to Cooperation in Biological Proliferation Prevention: Overview of Ongoing International Activities Aimed Towards Preventing Proliferation of Biological Technology, Material and Expertise that May be Used for Hostile Purposes,» papers presented at: The Conference on Strengthening European Action on WMD Non-proliferation and Disarmament: How Can Community Instruments Contribute?, Brussels, 7-8 December 2005, <http://www.sipri.org/contents/expcon/euppconfmaterials.html>.

ولا يزال لهذه الأنشطة هدف مهم هو تعزيز السلامة لدى العمل مع مواد مسببة لأمراض (السلامة البيولوجية)؛ والهدف الآخر هو تحسين الأمن في منشآت ينفَّذ فيها هذا العمل للحؤول دون وصول غير مأذون إلى عوامل ومواد ومعرفة (الأمن البيولوجي). وثمة أمراض ناشئة وأُخرى ناشئة مجدداً تطرح تهديداً للجنس البشري[2]، والإجراءات العالمية للأمن البيولوجي عنصر أساسي في الجهود الرامية إلى تقليص خطر استخدام وسائط بيولوجية في عمليات إرهاب بيولوجي.

يناقش القسم II من هذا الملحق التهديد المتزايد والمتصوَّر للإرهاب البيولوجي، الذي قاد إلى إدراك دولي قوي لضرورة تحسين الأمن البيولوجي على نطاق عالمي في منشآت تعامل مع مواد مسببة لأمراض خطيرة. كما إن القسم هذا يتناول مقترحات لتطوير معايير أو توجيهات دولية من أجل الأمن البيولوجي. ويقدم القسم III مفهوم الأمن البيولوجي والتدابير المطلوبة لتحقيق أمن بيولوجي مختبري كاف. ويصف القسم IV المخاطر العالمية لانتشار أمراض معدية انتشاراً عرضياً أو متعمداً الحاجة إلى استراتيجية عالمية منسقة من التدابير الوقائية، مثل تعزيز السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي. ويوجز القسم V التحديات التي يطرحها انتشار الأسلحة البيولوجية، والمواد والمعرفة المرتبطة بهذه الأسلحة، ويلاحظ التحول الحالي في أنشطة تقليص التهديد باتجاه اعتماد مقاربة جغرافية أوسع وباتجاه إجراءات تُعنى بمنع الإرهاب البيولوجي. ويجري تناول الصحة العامة والجوانب البيئية للأمن البيولوجي. أمّا الاستنتاجات، فإنها معروضة في القسم VI.

II المخاطرة المتصوَّرة المتزايدة للإرهاب البيولوجي والوعي الدولي المعزز بالأمن البيولوجي

في التسعينيات من القرن الماضي أصبحت مسائل انتشار الأسلحة البيولوجية وخطر الإرهاب البيولوجي مركز الاهتمام الدولي لعدد من الأسباب، منها اكتشاف برنامج السلاح البيولوجي العراقي[3]، وما تكشَّف من معلومات حول برنامج الاتحاد السوفياتي الضخم بشأن السلاح البيولوجي الهجومي[4]، والتهديد المتزايد المتصوَّر للإرهاب

(2) المرض المعدي الناشئ هو إمّا مرض معد مميَّز حديثاً وعيادياً، وإمّا مرض معروف تزايد انتشاره خلال العقدين الماضيين في مكان معين أو بين سكان محددين». انظر: British Health Protection Agency, *CDR Weekly: The Communicable Disease Report Weekly*, vol. 15, no. 6 (February 2005), <http://www.hpa.org.uk/cdr/archives/2005/cdr0605.pdf>.

الأمراض الناشئة مجدداً هي الأمراض المعدية التي عادت إلى الظهور بعد تقلُّص انتشارها بصورة مشهودة.

(3) G. S. Pearson, *The Search for Iraq's Weapons of Mass Destruction: Inspection, Verification and Non-Proliferation* (Basingstoke: Palgrave MacMillan, 2005).

(4) K. Alibek, *Biohazard: The Chilling True Story of the Largest Covert Biological Weapons Program in the World, Told From Inside by the Man Who Ran It* (New York: Random House, 1999), and I. =

البيولوجي[5]. ولا يزال هناك عامل مهم آخر في هذا السياق هو التقدم السريع في التقانة البيولوجية التي إذا أُسيء استخدامها لتطوير أسلحة بيولوجية أشد كفاية، يمكن أن تتحول إلى قوة دافعة في العمل على إنجاح برامج اسلحة بيولوجية من طريق إيجاد إمكانيات جديدة لتطبيقات عسكرية مستقبلية محتملة[6]. ويشير تحليل للتهديدات المحتملة من الآن حتى سنة 2020 إلى أن معظم الإرهابيين سيواصلون استخدام أساليب تقليدية بشكل رئيس، لكن هناك خشية من احتمال أن تستخدم مجموعات إرهابية أصغر وحسنة الاطلاع وسائط بيولوجية للتسبب في وقوع إصابات جماعية[7]. ولا مجال للتغاضي عن خطر الإرهاب البيولوجي، على الرغم من أنه يصعب تحديد المجموعات التي قد تستخدم الإرهاب البيولوجي وماهية الأهداف المرجحة أكثر من سواها[8].

ولقد عبَّرت منظمة الصحة العالمية عن قلق حقيقي من الخطر الذي يتهدد السكان المدنيين في حال تعمُّد [جهات ما] استخدام وسائط بيولوجية وكيميائية وإشعاعية من طريق وسائل عديدة، منها تلويث المواد الغذائية. وطلبت المنظمة أن يقدم مديرها العام أدوات ودعماً إلى الدول الأعضاء في المنظمة، وبخاصة الدول النامية، بهدف تقوية ما لديها من أنظمة وطنية للاستجابة[9].

وشدد تقرير سنة 2004 الصادر عن المجموعة رفيعة المستوى بشأن الأخطار والتحديات

= V. Domaradskij and W. Orent, *Biowarrior: Inside the Soviet/Russian Biological War Machine* (New York: Prometheus Books, 2003).

(5) من الحوادث هجمات 11 أيلول/ سبتمبر 2001 الإرهابية على الولايات المتحدة وحوادث إرهابية أُخرى أوقعت إصابات جماعية (مثلاً في بالي، في تشرين الأول/ أكتوبر 2002؛ في مدريد، في آذار/ مارس 2004؛ في بيسلان، روسيا، في أيلول/ سبتمبر 2004؛ وفي لندن، في تموز/ يوليو 2005).

(6) R. Roffey, «Biological Weapons and Potential Indicators of Offensive Biological Weapon Activities,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 557-571, and US National Research Council, Committee on Advances in Technology and the Prevention of their Application to Next Generation Biowarfare Threats, *Globalization, Biosecurity, and the Future of the Life Sciences* (Washington, DC: National Academies Press, 2006).

(7) National Intelligence Council, «Mapping the Global Future,» Report of the National Intelligence Council's 2020 Project, December 2004, <http://www.cia.gov/nic/NIC_2020_project.html>.

(8) Interpol, «Bio-terrorism Conference Opens with Warning of Major Threat: Interpol Member Countries Seek co-ordinated Global Response,» Media Release, 1 March 2005, <http://www.interpol.int/Public/ICPO/PressReleases/PR2005/PR200510.asp>.

(9) World Health Organization [WHO], «Global Public Health Response to Natural Occurrence, Accidental Release or Deliberate Use of Biological and Chemical Agents or Radionuclear Material that Affect Health,» Fifty-fifth World Health Assembly, Resolution WHA 55.16, 18 May 2002, <http://www.who.int/gb/ebwha/pdf_files/WHA55/ewha5516.pdf>, and WHO, Food Safety Department, «Terrorist Threats to Food Guidance for Establishing and Strengthening Prevention and Response Systems,» 2002, <http://www.who.int/foodsafety/publications/general/en/terrorist.pdf>.

والتغيير، وهي مجموعة تابعة للأمم المتحدة، في القول إن التهديدات البيولوجية والأمن البيولوجي في المستقبل هموم أمنية أساسية[10]. ويمكن أن يكون تحسين الإمكانات العالمية لمراقبة الأمراض وسيلة لمواجهة أمراض معدية ناشئة، ومقاومة تهديدات الإرهاب البيولوجي، وبناء دول فاعلة ومسؤولة. ويدعو التقرير الدول الأطراف في معاهدة الأسلحة البيولوجية والسمية لسنة 1972 إلى استئناف مفاوضات بروتوكول تحقق مقنع وبدء مفاوضات بشأن بروتوكول أمن بيولوجي جديد[11]. ويلفت التقرير أيضاً إلى التدهور الشامل الذي أصاب النظام الصحي، ويُبرز بشائر ومخاطر ما يتحقق من تقدم في التقانة البيولوجية[12].

وناقش اجتماع خبراء معاهدة BTWC في سنة 2003 مسائل السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، وأقر الأطراف ضرورة تقدير الأخطار كوسيلة لوضع تشريع ملائم ومتوازن[13]. ولاحظ الاجتماع أيضاً أن التنظيم الذاتي للأمن البيولوجي من جانب المنشآت، بما فيها منشآت البحث والانتاج، كان أبعد من أن يكون كافياً وأن ترتيبات إشراف رسمية حكومية، بما فيها وضع تشريعات، ربما ستكون ضرورية. ونشأت من المناقشات العناصر الرئيسة لبرنامج أمن بيولوجي وطني، واعتُرف بأن بعض الدول أكثر عرضة لدخول غير مأذون إلى منشآت تملك مواد مسببة لأمراض خطيرة بسبب عدم وجود تشريع وأمن ملائمين[14]. وأشار الاجتماع إلى أن عدداً قليلاً فقط من الدول سن تشريعاً بصدد الأمن البيولوجي. لكن، لم يكن هناك فهم أو توصية مشتركة بخصوص كيفية المضي في هذه المسألة بسبب غياب اتفاق سياسي حول جهود محددة لتقوية معاهدة BTWC.

---

(10) United Nations, «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change,» UN documents A/59/565, 4 December 2004, and A/59/565/Corr.1, 6 December 2004, <http://www.un.org/ga/59/documentation/list5.html>.

(11) انظر المصدر نفسه، الفقرة 27، ص 102 والفقرة 137، ص 45-46. في ما يتعلق بمعاهدة BTWC، انظر الفصل 14 والتذييل (أ) في هذا الكتاب.

(12) United Nations «A More Secure World: Our Shared Responsibility,» Report of the High-level Panel on Threats, Challenges and Change,» p. viii.

(13) في الوثيقة الختامية لمؤتمر المراجعة الخامس 2002 لمعاهدة BTWC اتفقت الدول الأطراف على عقد 3 اجتماعات سنوية قبل مؤتمر المراجعة السادس في سنة 2006 لمناقشة وتعزيز عمل مشترك وفعال بشأن تشكيلة من الموضوعات. وكان من المقرر أن يسبق كلَّ اجتماع للدول الأطراف اجتماع تمهيدي للخبراء يدوم أسبوعين لإعداد تقارير واقعية تصف عملهم. موقع BTWC على الإنترنت: <http://www.opbw.org/new_process/new.htm>.

انظر أيضاً الفصل 14 من هذا الكتاب.

(14) M. Hersh, «A View to the BWC 2006 Review Conference: A Focus on Risk,» Draft paper presented at: The Conference on Meeting the Challenges of Bioterrorism: Assessing the Threat and Designing Biodefence Strategies, Füringen, Switzerland, 22-23 April 2005, and G. Pearson, «Maximizing the Security and Improving oversight of Pathogenic Microorganisms and Toxins,» *Strengthening the Biological Weapons Convention*, Briefing Paper no. 5 (2nd series), University of Bradford, Department of Peace Studies, July 2003, <http://www.brad.ac.uk/acad/sbtwc/briefing/BP_5_2ndseries.pdf>.

تطوير معايير للأمن البيولوجي

قُدمت أيضاً مقترحات لتطوير معايير دولية للأمن البيولوجي أو للاتفاق على بروتوكول قانوني لمنع منتهكين للحظر أو إرهابيين من استملاك عوامل ومهارات حرب بيولوجية ولتبسيط تتبُّع عوامل تُستخدم في هجمات إرهاب بيولوجي. ويمكن أن تتضمن مثل هذه المقاربة التزامات قانونية من قِبَل الدول، ومجموعة معايير عالمية، وآلية إشراف. ويمكن أيضاً أن تشتمل على خطط رد طارئة في حال حدوث أعمال خرق للأمن البيولوجي؛ وآلية لتبرير وجود مواد مسببة لأمراض والسيطرة عليها لدى تخزينها أو استخدامها أو نقلها، وتسجيل وترخيص منشآت وأفراد يتعاملون مع مواد مسببة لأمراض خطيرة، وإجراءات أمن مادية. ومن شأن معايير عالمية للأمن البيولوجي أن تقلص التهديدات وأن تعزز في الوقت نفسه الممنوعات القانونية لمعاهدة BTWC.

وقد اقتُرح أن يتضمن مثل هذا النظام مقاييس شفافية لبرامج دفاع بيولوجي وطنية ولنقل تقانة إلى بلدان نامية من أجل تحسين مستويات السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي فيها[15]. وينبغي دمج هذا النظام في إطار عمل معاهدة BTWC وتضمين المشاركة الفاعلة لمنظمات علمية وأخرى معنية بالصحة العامة، مثل منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة (FAO) والمنظمة العالمية لصحة الحيوان (المكتب الدولي OIE).

III مفهوم الأمن البيولوجي

ستكون استراتيجية فعالة للأمن البيولوجي مختلفة كثيراً عن استراتيجيات مقابِلة لتقليص انتشار أسلحة كيميائية أو نووية، فالأمن البيولوجي ليس مسألة أمن مادي فحسب، بل إنه يتضمن أيضاً جميع التدابير الضرورية لزيادة الوعي تجاه المخاطر التي ينطوي عليها والتدابير لمنع وقوع المعرفة العملية والتقانة والمواد المسببة لأمراض خطيرة أو المواد السمية في أيدي أولئك الذين قد يستخدمونها في أعمال إجرامية كالإرهاب البيولوجي أو الحرب البيولوجية. بيد أن مفهوم الأمن البيولوجي جديد نسبياً، الأمر الذي يفسر سبب عدم وجود تعريف مقبول له عموماً[16].

---

(15) R. Atlas and J. Reppy, «Globalizing Biosecurity', *Biosecurity and Bioterrorism: Biodefense Strategy, Practice, and Science*, vol. 3, no. 3 (March 2005), pp. 51-60; J. B. Tucker: «Preventing Terrorist Access to Dangerous Pathogens: The Need for International Biosecurity Standards,» *Disarmament Diplomacy*, no. 66 (September 2002), <http://www.acronym.org.uk/dd/dd66/66op2.htm>, and «A Strategy for International Harmonization of Biosecurity Standards under SCR 1540,» Workshop on UN Security Council Resolution 1540 as it Pertains to Biological Weapons, Geneva, 3 December 2004.

(16) تفسر الدول مصطلح «الأمن البيولوجي» بطرق مختلفة، الأمر الذي يعقّد محاولات للاتفاق على المصطلحات. على سبيل المثال، يشير الأمن البيولوجي في أستراليا ونيوزيلندا إلى تدابير لحماية الزراعة من أخطار آفات مستجلبة. وفي روسيا ليس هناك لفظة للأمن البيولوجي، ولا يُستخدم سوى المصطلح «السلامة البيولوجية» الذي يعتمد معناه على السياق.

يتعين على أي نظام للأمن البيولوجي أن يشتمل على عناصر استعداد واستجابة في حال حدوث انتهاكات للسلامة البيولوجية أو الأمن البيولوجي. وثمة جزء أساسي في نظام الأمن البيولوجي هو برنامج لمراقبة الأوبئة يكون فعالاً وسريع الاستجابة وقابلاً للتنفيذ على المستويات المحلية والإقليمية والوطنية لأي دولة. وهذا أمر يعوَّل عليه لتوفير إمكانية كشف مبكر لأعمال نشر وسائط بيولوجية محتملة. وتتصل بهذا المقتضى مباشرة القدرة على تحديد سريع لمواد محتملة مسببة لأمراض، وذلك باستخدام طرق تشخيصية سريعة وموثوقة وموحدة القياس ومقبولة دولياً بحيث تمكّن من تأكيد حالات مشبوه في اشتمالها على أمراض معدية منتشرة، وتحديد خروقات للسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، ووصف خصائص الوسيط البيولوجي المشمول. ومن المستلزمات أيضاً تشريعات وأنظمة قابلة للتنفيذ وشاملة المجالات ذات الصلة. وفي بعض الأحيان يُستخدم «الأمن البيولوجي» بصورة غير ملائمة للإشارة إلى سلسلة أوسع من الإجراءات لمنع هجمات بيولوجية محتملة والرد عليها (مثل الدفاع البيولوجي، والصحة العامة، وتطبيق القانون). وبعض إجراءات الأمن البيولوجي تتداخل مع سياسات بشأن السلامة البيولوجية، وسلامة الأغذية، والأمن الزراعي، والتنوع البيولوجي، وإجراءات مقاومة الإرهاب، ففي الولايات المتحدة، مثلاً، يُستخدم مصطلح الأمن البيولوجي للحث على تمويل متزايد لأبحاث الدفاع البيولوجي، فتُستنزف إذ ذاك موارد من أبحاث الصحة العامة. ومثل هذا التعريف الواسع للأمن البيولوجي غير ملائم وينبغي تلافيه.

يؤثر الأمن البيولوجي في المجتمع الدولي، والحكومات، والصناعات والمختبرات، فضلاً عن الأفراد، وثمة حاجة ماسة إلى خطوط مرشدة. وقد بدأت منظمة الصحة العالمية ومنظمات دولية أُخرى ذات صلة تحديد مفهوم الأمن البيولوجي ووضع مقاييس وخطوط مرشدة للمختبرات ومنشآت الانتاج. ووفقاً لتعريف منظمة الصحة الأوّلي، يشير الأمن البيولوجي المختبري إلى إجراءات أمنية شخصية ومؤسسية معتمَدة في مختبرات مصمَّمة لمنع وصول غير مأذون إلى مواد بيولوجية قيمة ومنع ضياع هذه المواد أو سرقتها أو إساءة استخدامها أو تحويلها أو نشرها عمداً، ما يرفع من مستوى حمايتها والمسؤولية عنها[17].

يتم تحقيق الأمن البيولوجي المختبري أساساً من خلال «مقتضيات إدارية وإجرائية

---

(17) المواد البيولوجية القيّمة هي، وفقاً لمالكيها أو مستخدميها أو المحتفظين بها، مواد بيولوجية تتطلب إشرافاً إدارياً وإجراءات محددة للحماية والمراقبة والتعقب. ويمكن أن تتضمن المواد البيولوجية القيمة مواد سُميّة ومواد مسببة لأمراض فضلاً عن مجموعات استنبات بكتيرية، وسلالات لقاح، وأغذية وعضويات معدلة وراثياً، مكونات خلية، وعناصر وراثية، الخ. انظر: World Health Organization [WHO], Department of Communicable Disease Surveillance and Response, «Laboratory Biosecurity: WHO guidance,» WHO document WHO/CDS/CRS/LYO, Draft 9, 2005, and WHO official, Communication with Roffey, 15 December 2005.

تحدد بوضوح ما يتعين تناوله من تهديدات وما يتعين حمايته من مواد، وتحدد مسؤوليات العاملين والإجراءات التي تقيد إمكانية الوصول إلى هذه المواد من جانب أفراد غير مخولين»[18]. ويجب أن تكون ممارسات الأمن البيولوجي امتداداً منطقياً لتدابير سلامة أمنية مختبرية جيدة وممارسات إدارية صحيحة. والأمن البيولوجي والسلامة البيولوجية المختبريان كلاهما ضروريان لعمل مختبري جيد. ومنظمة الصحة العالمية تعرِّف السلامة البيولوجية المختبرية بوصفها مبادئ وتقانات وممارسات الاحتواء التي تنفَّذ لمنع التعرض عن غير قصد لمواد مسببة لأمراض خطيرة أو لمنع انتشار هذه المواد عرضاً، فضلاً عن احتواء المواد المسببة لأمراض خطيرة في حيز أو مساحة محصورة ومحدودة. ويمكن إنجاز أمن بيولوجي مختبري عالي المستوى من خلال تطبيق إجراءات مختبرية مختلفة تعزز الاحتواء، وبالتالي تحمي العاملين والمواد البيولوجية والبيئة[19]. وقد حضت منظمة الصحة الدول الأعضاء فيها على دعم السلامة البيولوجية المحسَّنة في المختبرات[20].

يجب دمج إجراءات السلامة البيولوجية مع الأمن البيولوجي كمكون للتحسين الشامل لإجراءات منع الانتشار. وهناك في أنحاء العالم آلاف من منشآت الانتاج والمختبرات التي تقوم بعمل ينطوي على مواد سُمية أو مواد مسببة لأمراض. وليس معروفاً مقدار أو هوية هذه المواد التي يمكن أن تكون محط اهتمام محتمل لدى دول أو لدى جهات ليست دولاً (أي الإرهابيين) ترغب في إحراز قدرات سلاح بيولوجي. وفي حالات كثيرة، تدرك هذه المنشآت ومراكز الأبحاث الحاجة إلى إجراءات سلامة بيولوجية لحماية موظفيها ولمنع حدوث انتشار عرضي. إلا أنها غير معتادة غالباً على مراعاة الحاجة لإجراءات أمنية معززة في الموقع. وكثيراً ما يتصور علماء أن مثل هذه الإجراءات غير فعالة، أو متغلغلة، أو مكلفة جداً، أو عائق أمام البحث الحر، ما أثار شكوكاً حول قيمتها.

الحاجة إلى أمن بيولوجي للمختبرات والمنشآت

من مستلزمات مفهوم الأمن البيولوجي نظام أمن بيولوجي مختبري يتضمن عناصر من مثل تقدير المخاطر، والأمن المادي، وإدارة الأفراد، ومراقبة المواد السُّمية والمواد المسببة لأمراض خطيرة وإدارتها، والنقل الآمن لمواد معدية بين المنشآت، والمساءلة الداخلية وعبر الحدود، وأمن المعلومات، والترخيص والتفويض، وإدارة البرامج،

(18) C. F. Chyba, «Towards Biological Security,» *Foreign Affairs*, vol. 81, no. 3 (May-June 2002), p. 122.

(19) World Health Organization [WHO], *Laboratory Biosafety Manual*, 3rd ed. (Geneva: WHO, Geneva, 2004), <http://www.who.int/csr/resources/publications/biosafety/WHO_CDS_CSR_LYO_2004_11/en>.

(20) World Health Organization, «Enhancement of Lboratory Biosafety,» Fifty-eighth World Health Assembly, 25 May 2005, <http://www.who.int/csr/labepidemiology/WHA58_29-en.pdf>.

والإشراف العلمي، والمعايير المطورة بإتقان، وقواعد الممارسة(21). كما إن الأمن البيولوجي يعزَّز بتأسيس ثقافة المسؤولية والمساءلة بين أولئك الذين يديرون، ويستخدمون، وينقلون ويشرفون على العمل بمواد مسببة لأمراض خطيرة وغيرها من المواد البيولوجية القيّمة.

تقدير المخاطر

إن المقاربات لإدارة المواد البيولوجية تختلف بالنسبة إلى المواد المسببة للأمراض التي تصيب البشر والحيوان والنبات وبالنسبة إلى المواد السُّمية. ويتعين على كل منشأة تطوير مقاييس وتدابير لتخزين مواد مسببة لأمراض خطيرة تخزيناً سليماً وآمناً وإدارة هذه المواد والتخلص منها. ومن شأن تحديد المخاطر وجدولة الموجودات التي ينبغي للنظام الأمني حمايتها بناء على سيناريوهات تهديد معقولة أن تسهل هذه العملية(22). ويتعين إسناد تصنيف المخاطر على نوع المقتنى الذي يحتاج إلى حماية. ويجب تعيين مستوى التصنيف الأعلى لمواد يمكن أن تكون لإساءة استخدامها عواقب أمنية وطنية ودولية. وعند وضع مثل هذا التصنيف، يجب مراعاة عوامل خطر مثل احتمال الاستخدام الإرهابي إلى جانب العواقب الممكنة لمثل هذا الاستخدام(23). وفئة الخطر الذي يمثله عامل ما لن تتطابق بالضرورة مع مستوى خطرها على السلامة البيولوجية. وسيتم تقييم معظم العوامل البيولوجية الدقيقة بوصفها تطرح أدنى قدر من الخطر الأمني.

الإدارة والمراقبة

يمكن أن تكون المقاربات الواضحة للأمن المادي تركيب كاميرات فيديو لأغراض المراقبة وإقامة حاجز مادي حول المنشأة لحصر الدخول إليها كلها أو إلى جزء منها في أشخاص مخولين فقط، وذلك لكشف المتطفلين والرد على الخروقات الأمنية. ومن المهم أن تختار إدارة المنشأة الأشخاص بعناية وتروج لثقافة أمنية قائمة على إدراك مشترك للأمن وعلى

(21) Sandia National Laboratories, «Laboratory Biosecurity Implementation Guidelines,» Sandia Report SAND2005-2348P, April 2005, <http://www.biosecurity.sandia.gov/documents/LBIG.pdf>, and Chyba, «Towards Biological Security,» p. 122.

(22) R. M. Salerno and D. P. Estes, «Biosecurity: Protecting High Consequence Pathogens and Toxins against Theft and Diversion,», Sandia Report 2003-4274P, October 2003, <http://www.biosecurity.sandia.gov/documents/sand2003-4274p.pdf>, p. 8.

(23) G. Kwik [et al.], «Biosecurity: Responsible Stewardship of Bioscience in an Age of Catastrophic Terrorism,» in: *Biosecurity and Bioterrorism: Biodefence Strategy, Practice, and Science*, vol. 1, no. 1 (2003), <http://www.liebertonline.com/doi/pdfplus/10.1089/15387130360514805>, pp. 27-36, and J. Steinbruner [et al.], «Controlling Dangerous Pathogens: A Prototype Protective Oversight System,» *CISSM Working Paper*, 1 September 2005, <http://www.cissm.umd.edu/documents/pathogensmonograph.pdf>.

اقتناع بأن الإجراءات الأمنية المتخذة أو المقترحة مهمة[24]، فالأمن حيوي في ما يتعلق بالوصول إلى المواد السُّمية والمواد المسببة لأمراض خطيرة ومعالجتها؛ ويجب إيلاء اعتبار حقيقي لمراقبة وتسجيل وإجازة منشآت وأفراد يعملون فيها أو يديرونها[25].

إن كثيراً من الدول تراقب الوارد والصادر وكذلك انتقال المواد المسببة لأمراض خطيرة تصيب الإنسان أو الحيوان أو النبات ضمن البلد. في بعض الحالات، ولتقليص المخاطر أكثر، يمكن نقل المواد السُّمية والمواد المسببة لأمراض خطيرة بين منشآت موافق عليها أو مرخص فقط. وثمة مقاييس عدة متفق عليها دولياً تنظم نقل هذه المواد وتستدعي شروطاً خاصة بالحاويات وأعمال التوضيب لإجراء مثل هذا النقل. والأنظمة النموذجية للأمم المتحدة تحدد توضيباً ملائماً يؤمن مستوى من السلامة مناسباً لدرجة الخطر[26].

قواعد السلوك والممارسة

في إمكان قواعد السلوك والممارسة للعلماء والتقنيين، بالاشتراك مع إجراءات أمن بيولوجي أُخرى، أن تؤثر في كيفية معالجة أخطار راهنة ومستقبلية ناشئة عن استخدام مواد بيولوجية. وقد تحقق تقدم كبير وفوائد ضخمة من التطورات السريعة في التقانة البيولوجية، بما فيها الهندسة الوراثية، لكن ما تحقق يطرح مشكلات أيضاً عند حدوث أخطاء أو سوء استعمال[27]. وفي هذا السياق ثمة أهمية يمكن أن تتحلى بها المسؤولية الفردية، والوعي المتزايد لكيفية إساءة استخدام الأبحاث، وثقافة الاستقامة والمسؤولية، بما في ذلك ما يتم من خلال آليات إشراف علمي، ومراجعة متأنية، ومراجعة قبل إعلان، ووقف أعمال غير

(24) I. Khripunov and J. Holmes, eds., *Nuclear Security Culture: The Case of Russia* (Atlanta, GA: Center for International Trade and Security, University of Georgia, 2004), <http://www.uga.edu/cits/home/index.htm>.

(25) J. Tucker, «Preventing the Misuse of Pathogens: The Need for Global Biosecurity Standards,» *Arms Control Today* (June 2003), <http://www.armscontrol.org/act/2003_06/tucker_june03.asp>.

(26) World Health Organization [WHO], «Transport of Infectious Substances: Background to the Amendments Adopted in the 13th Revision of the United Nations Model Regulations Guiding the Transport of Infectious Substances,» WHO document WHO/CDS/CSR/LYO/2004.9, 2004, <http://www.who.int/csr/resources/publications/WHO_CDS_CSR_LYO_2004_9/en/>, and United Nations, «UN Recommendations on the Tansport of Dangerous Goods: Model Regulations,» 13th revised ed. 2003, <http://www.unece.org/trans/danger/publi/unrec/rev13/13files_e.html>.

(27) من الأمثلة على ذلك إعادة بناء فيروس الإنفلونزا الإسبانية، وتركيب فيروس شلل الأطفال، والتكوين غير المتعمد لفيروس الطفح الفأري المميت. انظر: J. Hart and F. Kuhlau, «Codes of Conduct for Scientists in the Biological Field,» paper presented at the Conference on Meeting the Challenges of Bioterrorism: Assessing the Threat and Designing Biodefence Strategies, and F. Chyba and A. L. Greninger, «Biotechnology and Bioterrorism: An Unprecedented World,» *Survival*, vol. 46, no. 2 (2004), pp. 143-144.

مقبولة[28]. وقد أصدرت المجموعة البين ـ أكاديمية بشأن المسائل الدولية في سنة 2005 بياناً حول الأمن البيولوجي يتناول خمس مسائل أساسية ينبغي أن تؤخذ في الحسبان لدى صوغ قواعد سلوك للعلماء: الاطلاع، السلامة والأمن، المعارف والمعلومات، المساءلة والإشراف[29]. وتشير «قواعد الممارسة» إلى توجيه ونصح عمليين بخصوص كيفية تحقيق معيار معين. وتُعتبر مثل هذه القواعد قابلة للتطبيق، خلافاً لـ «قواعد السلوك» التي تُفسَّر غالباً بأنها استشارية وتنطبق على الأفراد فقط[30]، فهناك، مثلاً، قاعدة لأسلوب تصنيع جيد تُستخدم فعلاً في صناعة الأدوية[31].

IV الأمراض المُعدية: تهديد للصحة والأمن

على الرغم من التقدم الطبي، ما زالت الأمراض السارية تشكل تهديدات رئيسة للصحة البشرية في المناطق المتقدمة تقانة والمناطق النامية في العالم. وما زال لانتشار الأمراض المعدية عواقب بارزة تنوء بها الصحة العامة والزراعة والاقتصاد العالمي[32]. وإجراءات

---

(28) Meeting of the States Parties to the BTWC, «Synthesis of Considerations, Lessons, Perspectives, Recommendations, Conclusions and Proposals Drawn from the Presentations, Statements, Working Papers and Interventions on the Topic under Discussion at the Meeting of Experts,» BWC/MSP/2005/L.1, Geneva, 16 November 2005.

(29) Hart and Kuhlau, Ibid.; M. A. Somerville and R. Atlas, «Ethics: A Weapon to Counter Bioterrorism,» *Science* (25 March 2005), pp. 1881-1882, and Interacademy Panel on International Issues, A Global Network of Science Academies, «Statement on Biosecurity,» 30 June 2005, <www.knaw.nl/nieuws/pers_pdf/IAP_Biosecurity_statement.pdf>.

جرى تقديم نسخة اعتمدتها 68 أكاديمية وطنية للعلوم من جميع أقطار العالم في جنيف في 7 كانون الأول/ديسمبر 2005 لدى اجتماع الدول الأطراف في معاهدة BTWC. انظر: Interacademy Panel on International Issues, «IAP Statement on Biosecurity,» 7 November 2005, <http://www4.nationalacademies. org/iap/iaphome.nsf>.

(30) University of Exeter and University of Bradford, «Biological Weapons and Codes of Conduct,» <http://www.ex.ac.uk/codesofconduct/Examples/>, and Hart and Kuhlau, Ibid., p. 8.

(31) World Health Organization [WHO], «Good Manufacturing Practices and Inspections,» in: *Quality Assurance of* Pharmaceuticals*: A Compendium of Guidelines and Related Materials*, vol. 2, updated edn (Geneva: WHO, 2004), <http://www.who.int/medicines/areas/quality_safety/quality_assurance/inspections/en/>.

(32) سبَّب تفشي مرض الحمى القلاعية في المملكة المتحدة سنة 2001 خسائر اقتصادية بلغت حوالى 11 مليار يورو. وأصاب مرض السارس في سنة 2003 أكثر من 8000 شخص، وقضى على 800 شخص تقريباً وكان له تأثير سلبي شديد في اقتصادات الدول الواقعة على حافة الأطلسي وفي اقتصاد كندا. وأحدثت حالات تفشي إنفلونزا الطيور سنة 2004 خسائر في آسيا قُدرت بـ 400 مليون يورو. انظر: WHO, Department of Communicable Disease Surveillance and Response, «Laboratory Biosecurity: WHO guidance,» and J. T. Njuguna, «The SARS Epidemic: The Control of Infectious Diseases and Biological Weapon Threats,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 697-712.

تقليص المخاطر العالمية التي تسببها حالات الانتشار العرضي أو المتعمد للأمراض المعدية تتطلب استراتيجية عالمية منسقة، والمعروف جيداً أن من الصعوبة بمكان التمييز بشكل أوّلي بين نوع انتشار وآخر(33). وكثير من استراتيجيات السيطرة على الأمراض يركز على انتشار ما، لكن السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي إجراءان وقائيان يواجهان المخاطر قبل أن تؤدي إلى حالات انتشار المرض. والأمراض الناشئة حديثاً والناشئة مجدداً مشكلات عالمية وينبغي التصدي لها باستراتيجية عالمية. ومن دواعي القلق المباشِرة وضع المرض المعدي، ونواقص نظام مراقبة الأمراض الوبائية ونقاط الضعف في المهارات التشخيصية والاستعداد وقدرات الرد. وتحسين الاستعداد وتعزيز جهود الصحة العامة العالمية على نطاق واسع أمران ضروريان. وانتشار مرض في بلد ما يمكنه الانتشار دولياً في غضون ساعات أو أيام. ويعتقد كثير من الخبراء أن هناك خطر إنفلونزا وبائية جديدة تستطيع قتل ملايين الأشخاص(34). ومن الممكن أن تكون نتائج انتشار مرض معد ناجم عن الاستخدام المتعمد لمتعضٍّ مجهري مؤذية كما الأمراض المعدية التي تحدث بصورة طبيعية على الأقل، أو ربما أكثر منها أذى. وقد كان لهجمات سنة 2001 التي شُنت في الولايات المتحدة واستُخدمت فيها رسائل مملوءة ببذور جرثومية من الأنثراكس المجفف، تأثير بسيط نسبياً في الصحة، إذ أودت بحياة 5 أشخاص من مجموع 22 شخصاً تعرضوا لتأثيرات الرسائل، إلا أن الهجمات سببت تصدعاً اجتماعياً كبيراً وضرراً اقتصادياً جسيماً(35).

أمراض ناتجة من تسريبات وحوادث: نقص في الإشراف

لقد أُقر بصورة مطردة في الأعوام الأخيرة بأن منشآت علوم الحياة مصادر محتملة يستطيع الإرهابيون أن يحوزوا منها مواد سُمية ومواد مسببة لأمراض أو أن يحوزوا منها معرفة قد يساء استعمالها لصنع أسلحة. ولذلك، فإن الأمن البيولوجي بمعنى منع السطو مسألة جديدة نسبياً بدأت بعض الدول الغربية فقط، ومنها عدد قليل من دول الاتحاد الأوروبي، درساً جدياً، ففي كانون الأول/ ديسمبر 2005 أدرج الاتحاد الأوروبي تعزيز

(33) M. Dando, B. Kriz, and G. Pearson, University of Bradford, *Scientific and Technical Means of Distinguishing Between Natural and Other Outbreaks of Disease: Proceedings of the NATO Advanced Research Workshop, Prague, Czech Republic, 18-20 October 1998* (Dordrecht: Kluwer, 2001).

(34) M. Enserink, «Looking the Pandemic in the Eye,» *Science* (15 October 2004), pp. 392-394, and «WHO Warns of Bird Flu Pandemic,» BBC News Online, 23 February 2005, <http://news.bbc.co.uk/2/4289637.stm>.

(35) J. P. Zanders, J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), p. 699; J. P. Zanders, «Weapons of Mass Disruption,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 683-690, and C. M. Greene [et al.], «Epidemiologic Investigations of Bioterrorism-related Anthrax, New Jersey, 2001,» *Emerging Infectious Diseases*, vol. 8, no. 10 (October 2002).

الأمن البيولوجي كأولوية من خلال تمويل الأمن المادي لمختبرات في أوكرانيا وبلدان أُخرى[36]. وهناك أعداد كبيرة من المختبرات في العالم تملك مواد سُمية أو مواد مسببة لأمراض أو تعمل على إنتاجها، لكن لا توجد بيانات حول عدد مثل هذه المختبرات نظراً لعدم إجراء جردة دولية في هذا الشأن. وقليلة هي الدول التي لديها حتى جردة وطنية. إلا أن من المعروف أن في العالم حوالى 1500 مجموعة استنبات مملوكة لدول وأُخرى تجارية ـ إضافةً إلى مجموعات استنبات من مختلف الأنواع في جامعات أو مستشفيات أو مختبرات أو شركات تجارية لا تتاجر بوسائط بيولوجية[37]. وعلى سبيل المثال، كشفت جردة مختبرات عن أن 1600 مختبر في 152 بلداً تملك فيروس شلل الأطفال[38].

وقد حدثت بالفعل تسريبات من مختبرات ووقعت حوادث منطوية على إطلاق مواد مسببة لأمراض، ففي سنة 2004، في بوسطن، ماساتشوزيتس، تعامل علماء عن طريق الخطأ مع سلالات داء التُّلَريات (Tularaemia) حين ظنوا أنهم يتعاملون مع سلالات لقاح غير مؤذية. وكُشف الخطأ في أول الأمر عندما بدت على العلماء أعراض شبيهة بأعراض الإنفلونزا[39]. والمعروف أيضاً أن في بكين وسنغافورة وتايبيه تسرب مرض السارس الحاد من مختبرات في أربع حالات[40]، وظهرت حالة عدوى بحمى الإيبولا بسبب حادث عرضي في مركز أبحاث علم الفيروسات والتقانة البيولوجية (Vector)، وهو مركز تابع للدولة الروسية يقع في كولتسوفو[41]. وفي سنة 2004 وزع مختبر في الولايات المتحدة بصورة عرضية اختبارات تضمنت فيروس إنفلونزا وبائي على 3750 مختبراً في أنحاء العالم ثم اضطر على عجل إلى الطلب إلى المختبرات إتلاف العينات. وتبين أن من الصعب اقتفاء أثر جميع العينات وبدا أن بعضها فُقد. ولم يجر اكتشاف الخطأ إلا بعد مضي شهر واحد على

---

(36) Council of the European Union, «Implementation of the EU Strategy against Proliferation of WMD: Six-monthly Progress Report on the Implementation of Chapter III of the EU Strategy against the Proliferation of Weapons of Mass Destruction, and Updated List of Priorities for a Coherent Implementation of the EU WMD Strategy,» document 14520/05, Brussels, 5 December 2005, <http://tradeinfo.cec.eu.int/doclib/docs/2005/december/tradoc_126701.en05.pdf>.

(37) Tucker, «Preventing the Misuse of Pathogens: The Need for Global Biosecurity Standards».

(38) R. Walgate, «SARS Labs Unsafe, Says WHO: Scientific Advisors Call for International Regime to Regulate Pathogen Biocontainment,» *Scientist* (3 June 2004), <http://www.the-scientist.com/news/20040603/03>.

(39) S. Shane, «Exposure at Germ Lab Reignites a Public Health Debate,» *New York Times*, 24/1/2005.

(40) R. Walgate, «SARS Escaped Beijing Lab Twice: Laboratory Safety at the Chinese Institute of Virology under Close Scrutiny,» *Scientist* (26 April 2004), <http://www.the-scientist.com/article/display/22139/>.

(41) المصدر نفسه.

توزيع العينات، حين شُخصت حالة مريض عن طريق الخطأ ووجِد أنه مصاب بالإنفلونزا بسبب تلوث من عينة الاختبار[42].

ليس هناك معلومات عن حجم عمليات نقل عالمية لمواد مسببة لأمراض أو عن كمية مثل هذه المواد التي نُقلت ولم تُشمَل بالأنظمة المرعية الإجراء. وبقدر ما يمكن التقرير بناء على معلومات متاحة علانية، فإن هناك أيضاً قليلاً من حالات السطو أو النقل غير المشروع لمواد مسببة لأمراض خطيرة. ووسائل كشف عمليات النقل غير المشروع عبر الحدود قليلة، والمهمة شاقة نظراً لسهولة إخفاء الكميات الصغيرة المطلوبة لإحداث تأثير خطير.

أمراض معدية ناشئة بصورة طبيعية: إنفلونزا الطيور

بعد السارس الوبائي في سنة 2003[43]، تركز الاهتمام على إنفلونزا الطيور وخطر إنفلونزا وبائية. وقد حذرت منظمة الصحة العالمية مراراً وتكراراً من انتشار فيروس إنفلونزا الطيور (H5N1) انتشاراً سريعاً[44]. ووافق الاتحاد الأوروبي على توجيهات جديدة للمراقبة ودعا إلى أمن بيولوجي مشدَّد وإلى تدابير منع وسيطرة أُخرى[45]. وقد سُجلت أول إصابة بإنفلونزا الطيور في هونغ كونغ سنة 1997[46]. ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، انتقل الفيروس من الدجاج المنزلي إلى البط ثم إلى طيور مهاجرة في الصين[47]. ومنذ سنة

---

(42) World Health Organization, «International Response to the Distribution of a H2N2 Influenza Virus for/aboratory Testing: Risk Considered Low for Laboratory Workers and the Public,» 12 April 2005, <http://www.who.int/csr/disease/influenza/h2n2_2005_04_12/en/index.html>; «Labs Race to Destroy Flu Virus after Test Kit Mistake,» *Financial Times*, 14/4/2005, and «Virus Scare Shows Need for Better Disease-control Methods,» *Vancouver Sun*, 15/4/2005.

(43) Njuguna, «The SARS Epidemic: The Control of Infectious Diseases and Biological Weapon Threats.»

(44) إنفلونزا الطيور (Avian influenza)، أو «Bird Flu» مرض معد للطيور تسببه سلالات النوع A من فيروس الإنفلونزا. وهو موجود في العالم بأسره ويعتقد أن الطيور كلها تقريباً معرضة للعدوى. وهناك عدد من سلالات هذا الفيروس؛ فإلى جانب H5N1 (السلالة الأخطر)، هناك السلالتان H9N2 وH7N7 اللتان سببتا أيضاً حالات من المرض المعتدل في البشر. انظر: World Health Organization, «Avian Influenza,» Fact Sheet, <http://www.who.int/mediacentre/factsheets/avian_influenza/en/>.

(45) European Union, «Conclusions of the Standing Committee on the Food Chain and Animal Health Working Group Meeting on Avian Influenza,» Press Release, Brussels, 25 August 2005, <http://www.europa.eu.int/rapid/pressReleasesAction.do?reference=MEMO/05/285&format=HTML&aged=0&language=EN&guiLanguage=en>.

(46) J. Liu [et al.], «Highly Pathogenic H5N1 Influenza Virus Infection in Migratory Birds,» *Science* (19 August 2005), p. 1206, <http://www.sciencemag.org/cgi/content/abstract/1115273>.

(47) South East Asian Nations Infectious Diseases Outbreak Surveillance Network, «WHO Repeats Warning of Rapid Bird Flu Spread,» 7 September 2005, <http://www.asean-disease-surveillance.net/ASNNews_Detail.asp?ID=3340>.

2003 انتشر الفيروس غرباً، فوصل إلى تركيا[48]؛ ومن الإصابات البشرية الـ 184 المبلَّغ عنها، سُجلت 103 حالات وفاة بسبب الفيروس حتى 23 آذار/ مارس 2006. وأدى الفيروس أيضاً إلى نفوق حوالى 140 مليون طير[49]. وتم الكشف عن إصابات بشرية في ثماني دول: آذربيجان وكمبوديا والصين وإندونيسيا والعراق وتايلاند وتركيا وفييتنام[50]. وحظَّر الاتحاد الأوروبي استيراد الدجاج وطيور أُخرى من 14 بلداً[51]، وحض الدول الأعضاء على رفع مستوى الرقابة[52]. وأقر خبراء بأنه حتى الحظر العالمي الكامل على استيراد وتصدير الطيور الداجنة لن يوقف انتشار الفيروس، وإنما سيبطئه فحسب[53].

هناك إشارات إلى أن فيروس إنفلونزا الطيور لا ينتقل بسهولة من الطيور إلى البشر. وليس ثمة دليل حتى الآن على انتقال الفيروس من إنسان إلى آخر[54]. لكن مسؤولين صحيين يخشون من احتمال تحوله إلى مرض معد جداً بحيث يؤدي إلى وباء عالمي في حال اتحد مع إنفلونزا البشر[55]. وقد أظهرت نشرة حديثة تتعلق بالتسلسل الكامل لفيروس

---

(48) European Commission, «Avian Influenza in Turkey: EU Takes Further Import Measures and Joint Expert team Starts Work on the Ground,» Press Release, 9 January 2006, <http://www.europa.eu.int/comm/dgs/health_consumer/dyna/influenza/index.cfm>.

(49) US Department of Health and Human Services, «Statement by Mike Leavitt, Secretary of Health and Human Services, International Partnership on Avian and Pandemic Influenza, United Nations General Assembly,» Press Release, Washington, DC, 15 September 2005, <http://www.hhs.gov/news/press/2005pres/20050915a.html>.

(50) World Health Organization, «Confirmed Human Cases of Avian Influenza A(H5N1),» <http://www.who.int/csr/disease/avian_influenza/country/en/index.html>.

(51) البلدان المتأثرة بالخطر هي كمبوديا والصين وكرواتيا وإندونيسيا وكازاخستان وكوريا الشمالية ولاوس وماليزيا وباكستان ورمانيا وروسيا وتايلاند وتركيا وفييتنام.

(52) European Commission, «Avian Influenza: Adjustments to Import Bans and to Biosecurity Requirements Agreed,» Press Release, Brussels, 23 November 2005, <http://www.europa.eu.int/rapid/pressReleasesAction.do?reference=IP/05/1460&format=HTML&aged=0&language=EN>; European Commission, «Avian Influenza in Romania and Turkey: Commission Takes Further Action,» Press Release, Brussels, 13 October 2005; European Union, «EU Business: EU Calls for Ban on Bird Imports from Russia, Kazakhstan,» 8 August 2005, <http://www.eubusiness.com/Health/050808102229.zi87uoei>; European Commission, «Avian Influenza: Commission Asks Member States to Step up Surveillance,» Press release, Brussels, 25 August 2005, <http://www.europa.eu.int/rapid/pressReleasesAction.do?reference=IP/05/1068&format=HTML&aged=0&language=EN&guiLanguage=en>.

(53) S. Doyle, «No Stopping a Flu Pandemic, Officials Say: Even a «Global Shutdown» Would only Buy Time,» *National Post* (24 August 2005).

(54) World Health Organization, «Avian Influenza: Frequently Asked Questions,» <http://www.who.int/csr/disease/avian_influenza/avian_faqs/en/index.html>.

(55) M. T. Osterholm, «Preparing for the Next Pandemic,» *Foreign Affairs*, vol. 84, no. 4 (July-August 2005), <http://www.foreignaffairs.org/20050701faessay84402-p0/michael-t-osterholm/ =

الإنفلونزا الإسبانية سنة 1918 أنه كان سلالة فيروس إنفلونزا طيور تكيفت مع البشر(56). وينبغي عدم تجاهل المخاطر المحتملة من نشر تسلسلات كاملة لمواد مسببة لأمراض خطيرة؛ إذ باستخدام هذا التسلسل، أعاد علماء خلق الفيروس ودرسوا تأثيراته في الفئران. وتبين أن 10 تغييرات حمض أميني فقط في بروتينات آز التماثر (polymerase) تميز بصورة مطردة تسلسل فيروس 1918 وتسلسلات لاحقة لإنفلونزا البشر من تسلسلات فيروس إنفلونزا الطيور. ويذكر على نحو خاص أن عدداً من التغييرات نفسها وجِد في الفيروس H5N1(57).

قُدِّر في الاتحاد الأوروبي احتمال حدوث 2-3 ملايين حالة وفاة في حال انتشار مرض الإنفلونزا الوبائي. وقد مات أكثر من 40 مليون شخص في الأوبئة العالمية الثلاثة الأخيرة، في سنة 1918 وسنة 1957 وسنة 1968، وحتى تشرين الثاني/ نوفمبر 2005، كان لدى 120 (62 في المئة) من الدول الـ 194 الأعضاء في منظمة الصحة العالمية خطط استعداد لوباء ما أو كانت تضع مثل هذه الخطط؛ ويمثل هذا زيادة بأكثر من 70 دولة منذ أيار/ مايو (58). وكان الاستعداد للإنفلونزا الوبائية والرد عليها مسألتين مهمتين بالنسبة إلى الاجتماع الوزاري السادس لمبادرة الأمن الصحي العالمية الذي عُقد في تشرين الثاني/ نوفمبر 2005(59). وقام الاتحاد الأوروبي بتحديث خطط الاستعداد ومراجعتها(60)، وقدمت منظمة الصحة مقاربتها الاستراتيجية(61). واستضافت المفوضية الأوروبية والصين مؤتمر تعهدات دولياً بشأن

= preparing-for-the-nextpandemic.html >, and «Indonesia Bird Flu Toll Increases,» BBC News Online, 26 September 2005, < http://news.bbc.co.uk/2/4281794.stm >.

(56) T. M. Tumpey [et al.], «Characterization of the Reconstructed 1918 Spanish Influenza Pandemic Virus,» *Science* (7 October 2005), p. 77.

(57) المصدر نفسه، ص 77-80؛ J. K. Taubenberger [et al.] «Characterization of the 1918 Influenza Virus Polymerase Genes,» *Nature*, vol. 437 (October 2005), < http://www.nature.com/nature/journal/v437/n7060/full/nature04230.html >, pp. 889-893.

(58) World Health Organization [WHO], «Perspectives from WHO: Status of Human Health Preparedness and response,» presentation by Dr Mike Ryan, Director, Epidemic and Pandemic Alert and Response (CDS/EPR), Meeting on Avian Influenza and Human Pandemic Influenza, Geneva, 7-9 November 2005, < http://www.who.int/mediacentre/events/2005/avian_influenza_meeting_presentations/en/index.html >.

(59) US Department of State, «Sixth Ministerial Meeting on the Global Health Security Initiative,» Rome, 18 November 2005, < http://www.state.gov/g/oes/rls/or/57804.htm >.

(60) European Commission, «Communication from the Commission to the Council, the European Parliament, the European Economic and Social Committee and the Committee of the Regions on Pandemic Influenza Preparedness and Response Planning in the European Community,» Brussels, COM(2005) 607 final, 28 November 2005, < http://www.europa.eu.int/comm/health/ph_threats/com/Influenza/keydo_influenza_en.htm >.

(61) UN Development Group, «Avian and Human Pandemic Influenza: UN System Contributions and Requirements, a Strategic Approach,» 13 January 2006, < http://siteresources.worldbank.org/PROJECTS/Resources/40940-1136754783560/UNSIC-Strategy.pdf >.

إنفلونزا الطيور وإنفلونزا البشر في بكين سنة 2006[62]. وتعهد المجتمع الدولي بتقديم 1,9 مليار دولار، منها 260 مليون دولار من الاتحاد الأوروبي[63]. إن من شأن إنفلونزا وبائية عالية أن يسفر عن خسائر اقتصادية فادحة تقدر بـ 550 مليار دولار بالنسبة إلى البلدان عالية الدخل وحدها[64]. وقد أفضى القلق من إنفلونزا وبائية إلى مبادرات دولية مثل اقتراح مجموعة الدول الصناعية الثماني (G8) للشروع في برنامج تلقيح عالمي، وإعلان الرئيس الأمريكي جورج و. بوش لتأسيس شراكة دولية جديدة بشأن إنفلونزا الطيور والإنفلونزا الوبائية[65]. ولدى 27 بلداً مخزونات من العقاقير المضادة للفيروس كافية لـِ 2 في المئة من سكان العالم[66]. وتنتج 9 دول معظم لقاحات العالم[67]. ويصل إنتاج أوروبا إلى 70 في المئة من المجموع العالمي. وثمة قلق شديد من لجوء الدول ذات منشآت إنتاج للقاحات، في حالات طارئة، إلى الحد من الصادرات إلى دول أُخرى أو حظر هذه الصادرات[68].

أمراض معدية خطيرة أُخرى: مطالِب بقيام تعاون دولي

الخطر العالمي الرئيس الآخر من مرض معد هو انتشار الإيدز الذي قضى على أكثر من

(62) European Commission, «European Commission to Co-host International Pledging Conference on Avian and Human Influenza in Beijing,» Press release, Brussels, 22 December 2005, <http://www.europa.eu.int/rapid/pressReleasesAction.do?reference=IP/05/1686>, and World Bank, «Program Framework Document for Proposed Loans/Credits/Grants in the Amounts of US $500 Million Equivalent for a Global Program for Avian Influenza Control and Human Pandemic Preparedness and Response,» Report no. 34386, 5 December 2005, <http://siteresources.worldbank.org/PROJECTS/Resources/40940-1136754783560/Avian-Flu-PAD.pdf>.

(63) European Commission, Markus Kyprianou European Commissioner for Health and Consumer Safety, «Remarks at the Concluding Press Conference, International Pledging Conference on Avian and Human Pandemic Influenza,» Press Release, Beijing, 18 January 2006, <http://europa.eu.int/rapid/pressReleasesAction.do?reference=SPEECH/06/14>.

(64) M. Brahmbhalt, «Avian Influenza: Economic and Social Impacts,» World Bank, 23 September 2005, <http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/NEWS/0,,contentMDK:20663668~pagePK:34370~piPK:42770~theSitePK:4607,00.html>.

(65) «Pandemic Project Needed, Expert Says: Flu Pandemic Would Drain the World's Economy and Trigger Universal Panic, Author Warns,» *Vancouver Sun*, 5/5/2005. The G8 programme is discussed below: White House, «President addresses United Nations High-level Plenary Meeting,» UN Headquarters, Press Release, New York, 14 September 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/09/20050914.html>.

(66) A. Kvankom and N. Tangwisutijit, «Not Enough Drugs to Fight a New Pandemic,» *Nation* (23 August 2005).

(67) الدول هي أُستراليا وكندا وفرنسا وألمانيا واليابان وهولندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

(68) Osterholm, «Preparing for the Next Pandemic,» and «Preparing for a Pandemic: More Vaccine is Needed to Prepare the World for an Influenza Pandemic,» *Economist* (22 September 2005), p. 95.

25 مليون شخص منذ سنة 1981[69]. وكانت أفريقيا جنوب الصحراء أشد تأثراً بالإيدز من أي بقعة أُخرى في العالم. وأفادت الأمم المتحدة بأن 25,8 مليون راشد وطفل مصابون بالمرض في المنطقة، حيث يعيش حوالى 10 في المئة من سكان العالم وحيث يعيش أيضاً ثلثا مجموع المصابين بالمرض[70]. وقد تجاوز مرض الإيدز الملاريا بكونه السبب الرئيس للوفيات في أفريقيا، وهو يقتل من الأفارقة أكثر ممن تقتلهم الصراعات[71].

إضافة إلى ذلك، وبسبب وباء الإيدز، هناك 8,5 ملايين حالة سل مشخصة، ويموت بسبب هذا المرض مليونا إنسان كل عام. كما إن وباء الإيدز ينمو في مناطق أُخرى في العالم، وبخاصة في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى حيث ارتفع عدد المصابين بعدوى الإيدز بواقع الربع، أي إلى 1,6 مليون شخص، منذ سنة 2003 وتضاعفت تقريباً حالات الوفاة إلى 62000 حالة. والمنطقة الأُخرى المتأثرة هي شرق آسيا، حيث ارتفع عدد المصابين بالعدوى بواقع الخمس، أي إلى 870000 شخص، بين سنتي 2003 و2005. وقد وصل العدد الإجمالي للمصابين في سنة 2005 إلى 40,3 مليون شخص[72].

وبسبب نقص في الأموال والموارد، نشأت سلالات سل جديدة وأصعب معالجة. وبينت فورة السارس الأخيرة كيف يمكن الحد من انتشار المرض عندما تتعاون الدول تعاوناً وثيقاً مع مؤسسات دولية[73]. وتقدر وكالات الأمم المتحدة أن المطلوب 35 مليار دولار تقريباً لمكافحة أمراض قابلة للمنع كالإيدز والملاريا والسل، التي تقتل معاً بين 2 و3 ملايين طفل كل عام[74]. يضاف إلى ذلك أن زراعة المواشي هي الصناعة الأهم في أفريقيا جنوب الصحراء، والأمراض هي كابحها الأكبر. وتشكل أمراض وآفات المحاصيل تهديدات رئيسة لأمن أفريقيا الغذائي[75].

---

(69) Joint UN Programme on HIV/AIDS and the World Health Organization, «AIDS Epidemic Update,» December 2005, <http://www.unaids.org>, pp. 1-3.

انظر أيضاً المقدمة من هذا الكتاب.

(70) المصدر نفسه، ص 1-3.

(71) R. W. Copson, «AIDS in Africa,» *CRS Issue Brief for Congress*, 3 October 2003, <http://www.law.umaryland.edu/marshall/crsreports/crsdocuments/IB10050a.pdf>.

(72) انظر الهامش رقم (69) أعلاه.

(73) انظر الهامش رقم (10) أعلاه.

(74) Agence France-Presse, «Experts Urge G8 to Help Wipe out Preventable Diseases,» 9 June 2005.

(75) British Department of Trade and Industry, «Infectious Diseases in Africa Using Science to Fight the Evolving Threat,» *Foresight Report*, Office of Science and Technology, February 2005, <http://www.foresight.gov.uk>.

٧ الجهود الدولية لمنع انتشار سلاح بيولوجي

في موازاة أمراض تحل بصورة طبيعية وفوراتها الفجائية، نشأت تحديات وتهديدات رئيسة أُخرى، كخطر انتشار أسلحة بيولوجية أو خطر استخدام إرهابيين أمراضاً على الصعيد الدولي. وينبغي للإجراءات الأمنية المطلوبة لمواجهة هذه التهديدات أن تأخذ في حسبانها طبيعة الاستخدام المزدوج للمواد والمعدات البيولوجية، والكميات الصغيرة من الوسائط اللازمة أساساً لإحداث فورة للمرض، والسهولة النسبية التي يمكن أن تُنتَج بها مثل هذه العوامل، وتوافرها كنتيجة لفورات طبيعية، والطبيعة الدينامية للتقانة البيولوجية.

لقد حاول المجتمع الدولي منع انتشار الأسلحة البيولوجية ومواد المعرفة العملية المتصلة بها، لكن بنجاح محدود. وثبت أن أعمال الحد من الأسلحة ونزع السلاح في المجال البيولوجي أصعب من تلك المتعلقة بفئات أُخرى من أسلحة الدمار الشامل لا لأسباب سياسية فحسب، بل أيضاً لأسباب مردّها إلى عوامل عملية من مثل السهولة النسبية التي يتم بها الحصول على مواد وتقانات مزدوجة الاستخدام. وتتضمن العوائق أمام التقدم السرية البالغة المحيطة بالعمل في مجالات بيولوجية ذات صلة بالأسلحة، ومشقة تحديد الأنشطة المحظورة، وبخاصة أنشطة الجهات غير التابعة لدول، والتحديات التقنية والسياسية المصاحبة للتحقق من عدم استخدام المواد والأنشطة لأغراض عدائية[76]. وهنا ترتدي المعلومات وتقديرات التهديد أهمية حاسمة لمراقبة قدرات الأسلحة البيولوجية، وقد ظهرت مؤخراً، بفعل فشل المخابرات في العراق، المحدودية المتأصلة لمعلومات المخابرات في هذا المجال[77].

مساهمات الدول في تعزيز الأمن البيولوجي

جرى حتى الآن تنفيذ معظم الأنشطة الدولية ذات الصلة بالأمن البيولوجي بموجب البرامج الأمريكية لتقليص التهديد في روسيا وسائر الدول السوفياتية السابقة. وقد أسفرت البيئة الأمنية الدولية المتغيرة عن الحاجة إلى أنشطة أوسع لحظر الانتشار ونزع السلاح، وهي أنشطة يراد بها التعامل مع مشكلات عالمية من مثل المخاطر التي يطرحها الإرهاب البيولوجي وفورات الأمراض المعدية. وانتقلت نقطة تركيز الأنشطة من تقليص التهديد إلى منع الإرهاب، ومسائل متصلة بالصحة العامة، والحماية البيئية[78]. وهذه التحديثات تثير

---

(76) Roffey, «Biological Weapons and Potential Indicators of Offensive Biological Weapon Activities.»

(77) R. Guthrie, J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 622-626.

(78) US National Research Council, *Biological Science and Biotechnology in Russia: Controlling Diseases and Enhancing Security* (Washington, DC: National Academies Press, 2005).

مسألة ما إذا كان ثمة حاجة إلى تعديل مقاربات تقليص التهديد الحالية مرة أُخرى. ويتعين إعادة تركيز الدعم بالانتقال من المجال النووي إلى المجال البيولوجي وتوسيعه ليتعدى الاتحاد السوفياتي السابق.

إن المساهمة في تحسين الأمن البيولوجي أقل ما تكون، مقارنةً بالميزانيات المرصودة للمساعدة في المجال النووي، على سبيل المثال[79]. والولايات المتحدة هي، حتى الآن، المساهِمة الكبرى في المضمار البيولوجي؛ إذ تقدّر مساهمتها المالية السنوية بما بين 90 و100 مليون دولار، على الرغم من أن معظم هذا المبلغ ليس مخصصاً للأمن البيولوجي[80]. وتساهم دول أُخرى بشكل رئيس من خلال «الشراكة العالمية ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل»، وهي من أعمال الدول الصناعية الثماني (G8)، أو، في حالة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، من خلال برنامج «المساعدة التقنية إلى كومنولث الدول المستقلة» (TACIS)[81]. والمساهمات هذه تمول، على الأخص، مراكز العلم في روسيا وأوكرانيا، وهي مراكز أُسست لإشراك علماء أسلحة سوفيات سابقين في أبحاث سلمية[82]. بيد أن دولاً مثل كندا وفرنسا والمملكة المتحدة تزداد انخراطاً في أنشطة مرتبطة بالأمن البيولوجي هناك.

مقاربات دولية جديدة لمنع الانتشار البيولوجي

إن معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسُّمية هي الإطار الطبيعي التي يمكن تطوير مسائل الأمن البيولوجي فيه والاتفاق عليها في وضع متعدد الجوانب، لكن ما تحقَّق في هذا الشأن ضئيل بسبب توقف المفاوضات حول بروتوكول تحقُّق خاص بالمعاهدة[83]. وقد أثار غياب نتيجة ملموسة من المناقشات في إطار BTWC سلسلة من الأنشطة المدبَّرة لتعزيز الأمن البيولوجي في منظمات، مثل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومنظمة الصحة العالمية، وبين منظمات غير حكومية. والمنظمات هذه تؤدي أدواراً مهمة في تطوير مفهوم الأمن البيولوجي، وفي زيادة الاطلاع العالمي على المسائل المشمولة، وفي إبراز الحاجة إلى إشراك جهات مختلفة لمنع الانتشار. غير أن عدم وجود تنسيق بين هذه الأنشطة صعَّب مهمة إشاعة توافق بين الإجراءات الأمنية، الأمر الذي جعل تأثيرها محدوداً حتى الآن.

---

(79) I. Anthony, *Reducing Threats at the Source: A European Perspective on Cooperative Threat Reduction*, SIPRI Research Report; no. 19 (Oxford: Oxford University Press, 2004).

(80) انظر الهامش رقم (1) أعلاه.

(81) الدول المنخرطة في أنشطة مهمة لدعم الأمن البيولوجي هي كندا وفنلندا وفرنسا والسويد والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

(82) انظر الهامش رقم (1) أعلاه.

(83) «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» pp. 666-677, and J. Hart, F. Kuhlau and J. Simon, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2003*: *Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 646-650.

يؤدي المركز الدولي للعلم والتقانة (ISTC) في موسكو ومركز العلم والتقانة (STCU) في كييف أدواراً رئيسة في تعزيز حظر الانتشار في الاتحاد السوفياتي السابق من طريق تيسير التعاون بين العلماء والدول الغربية[84]. وتعمل منظمات دولية أُخرى، كمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية، من منظورياتها المختلفة لتحسين الأمن البيولوجي من خلال وضع توجيهات ومعايير ومبادئ[85]. كما اتخذت منظمة الصحة العالمية إجراء لمساعدة الدول الأعضاء فيها على تحسين استعدادها ضد الإرهاب البيولوجي[86]. ويواصل البنك الدولي دعم تحسين أنظمة مراقبة الأوبئة وتطوير إجراءات طبية مضادة وطرق لمعالجة فورات الأمراض[87]. كما إن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تسعى بنشاط لإقامة شبكة عالمية لمراكز موارد بيولوجية (BRCs) لتكون هذه المراكز نقاطاً بؤرية ومستودعات تتيح تبادلاً آمناً ومأموناً لمستنبتات مكروبية بين أعضائها[88]. وسيكون للمراكز الوطنية الوظيفة الأساسية الخاصة بحماية مجموعات مستنبتات قيمة من أجل علوم الحياة وصناعة التقانة البيولوجية، وستوفر تنسيقاً شاملاً في هيئة شبكة مراكز موارد بيولوجية لزيادة الكفاية والشفافية ولتسهيل التبادل الدولي لهذه المستنبتات بطريقة آمنة ومأمونة[89].

وكما أشير آنفاً، أدت الشراكة العالمية لمجموعة الثماني (G8) دوراً مهماً في معالجة مسائل حظر الانتشار ونزع السلاح ومكافحة الإرهاب مع تركيز على الاتحاد السوفياتي السابق[90]. إلا أن التمويل المخصص للمجال البيولوجي ضئيل جداً والمساهمات التي تعهدت بها بعض الدول في إطار مجموعة الثماني لم تنفَّذ بعدُ[91]. وهناك شراكة أُخرى، المبادرة العالمية للأمن الصحي، تشتمل على مجموعة الدول السبع (G7) زائد المفوضية

(84) انظر الهامش رقم (1) أعلاه.

(85) انظر الهامش رقم (1) أعلاه.

(86) World Health Organization [WHO], *Public Health Response to Biological and Chemical Weapons: WHO Guidance* (Geneva: WHO, 2004).

(87) بشأن هذه المشاريع، انظر: World Bank Database, «Projects and Operations,» <http://www.worldbank.org/>.

(88) Organisation for Economic Co-operation and Development, «Biological Resource Centres: Underpinning the Future of Life Sciences and Biotechnology,» March 2001, pp. 41-47, and Tucker, «Preventing the Misuse of Pathogens: The Need for Global Biosecurity Standards».

(89) المصدران نفسهما.

(90) تقارير من اجتماعات قمة الدول الثماني (G8) متوافرة في: <http://www.g8.gov.uk/>.
وأسماء أعضاء G8 مدرجة في معجم المصطلحات من هذا الكتاب.

(91) بالإضافة إلى G8، انضمت إلى الشراكة العالمية 13 دولة هي: أُستراليا وبلجيكا وجمهورية التشيك والدنمارك وفنلندا وإيرلندا وكوريا الجنوبية وهولندا ونيوزيلندا والنرويج وبولندا والسويد وسويسرا. كما إن الاتحاد الأوروبي عضو في الشراكة.

الأوروبية والمكسيك[92]. وتهدف هذه الشراكة إلى تحسين الأمن الصحي العالمي ومواجهة تهديدات الإرهاب الكيماوي والبيولوجي والإشعاعي والنووي فضلاً عن الإنفلونزا الوبائية[93]. وتهدف، في الميدان البيولوجي، إلى بناء شبكات مراقبة مشتركة، ووضع مقاربات لتحسين الاستعداد الوطني والدولي، وإعداد الرد على انتشار أمراض، وتقوية إجراءات الرد والكشف العاجلة المتعلقة بالصحة العامة[94]. وتهدف أيضاً إلى إنجاز معايير مشتركة وتشجيع التعاون بين المختبرات[95]، وقد أنشئت مجموعة العمل العالمية للأمن الصحي لتمتين الروابط بين المختبرات[96].

تحديات لمقاربات حظر الانتشار الراهنة

ركزت مقاربة حظر الانتشار حتى الآن على أنشطة تقليص التهديد، لكن كان لمثل هذه الأنشطة تركيز محدود على مسائل بيولوجية عموماً والأمن البيولوجي خصوصاً. وبعد عقد من المساعدة في روسيا وسائر الدول السوفياتية السابقة، يجب أيضاً تقديم مناطق جغرافية جديدة، مثل أفريقيا وأنحاء من آسيا، على غيرها؛ فمخاطر الانتشار شديدة في هذه المناطق وهناك قلق يتعلق باحتمال تحولها إلى بيئات مفضلة لدى إرهابيين يسعون لاستملاك وسائط بيولوجية وتطوير قدرات أسلحة بيولوجية. ولمنع الانتشار وتعزيز الأمن البيولوجي في هذه المناطق، يتعين إعادة التفكير في مقاربات الانتشار.

وفي معظم الدول الأفريقية، سيُعتبر الأمن البيولوجي، أو حتى السلامة البيولوجية، ترفاً وهو يُعطى أولوية أدنى من أولوية حاجات أساسية مثل الوصول إلى الأغذية والمياه ومكافحة أمراض معدية. ثمة مقاربة جديدة مطلوبة لمنع الانتشار وتحسين مستوى الأمن البيولوجي. وفي الإمكان استغلال الحاجة الماسة إلى تقوية البنية التحتية للصحة العامة لإثبات الأحقية لزيادة السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي أيضاً بغية مكافحة

(92) مجموعة الدول السبع هي كندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. وتشارك المفوضية الأوروبية والمكسيك في المبادرة العالمية للأمن الصحي.

(93) Foreign Affairs Canada and the International Trade Canada, «Canada and the US: A Global Security Partnership,» Keynote Speech by the Deputy Minister of Foreign Affairs Peter Harder, CIIA Annual Meeting, Halifax, 11 March 2005, <http://www.fac-aec.gc.ca/department/deputy-minister-speeches-2005-03-11-en.asp>.

(94) Global Health Security Initiative (G7 and Mexican Ministers of Health), «Sixth Ministerial Meeting on Health Security and Bioterrorism,» Rome, 18 November 2005, <http://www.g8.utoronto.ca/health/rome2005.html>.

(95) G7 Health Ministers, «Statement of G7 Health Ministersª Meeting,» London, 14 March 2002, <http://www.g8.utoronto.ca/health/london2002.html>.

(96) G7 Health Ministers, «Statement of G7 Health Ministersª Meeting,» Ottawa, 7 November 2001, <http://www.g8.utoronto.ca/health/ottawa2001.html>.

الأمراض. وهناك ضرورة لاستراتيجية دولية متقنة التنسيق والتطوير لمؤازرة أفريقيا بالدرجة الأُولى، ومؤازرة أجزاء من آسيا ايضاً، للتعامل بنجاح مع تهديدات موجهة إلى الصحة والأمن من طريق تفعيل أنظمة كفية لمراقبة الأوبئة، وقدرات تشخيصية ومكونات أمن بيولوجي بالغة الأهمية لمختبرات ومنشآت تتعامل مع مواد سُمية ومواد مسببة لأمراض خطيرة. ومن شأن مثل هذه الاستراتيجية أيضاً أن تعزز السيطرة على المواد المسببة لأمراض خطيرة وإدراك الموجود منها، وأن تحسن الاستعداد والرد على أمراض موجودة بصورة طبيعية فضلاً عن أمراض منشورة عمداً. وستكون مقاربة الصحة العامة مفيدة كنقطة ولوج سائر مناطق العالم أيضاً.

عُقد الاجتماع الأول لمعالجة مسائل الإرهاب البيولوجي والأمن البيولوجي في أفريقيا جنوب الصحراء في كمبالا، أوغندا، في أيلول/ سبتمبر 2005. وجرى تطوير أفكار من أجل مبادرة أفريقية لـ «صفقة عالمية بشأن الأمن البيولوجي والعلم البيولوجي»، وسيتم تقديم هذه الأفكار إلى الاتحاد الأفريقي في حال توافر دعم كاف. وبهدف تعزيز الأمن الإنساني والوقاية من إساءة استعمال العلوم البيولوجية، ستقطع الدول الأفريقية على نفسها التزامات معينة ـ بما في ذلك التزامات في مجال تحسين الأمن البيولوجي ـ في مقابل مساعدة في عدد من مجالات البنية التحتية للصحة العامة وطاقاتها، ووضع برامج تلقيح وإمكانات أُخرى للوقاية من أمراض كالإيدز والملاريا والسل، ومراقبة الأمراض، وأنظمة إشعار ومراقبة، وتقوية الجامعات الأفريقية. وحدد الاتحاد الأفريقي أيضاً الإرهاب كأولوية وأنشأ مركز دراسة الإرهاب والبحث في شأنه، في الجزائر[97]. وقد يكون للاستخدام المحتمل لوسائط بيولوجية في أفريقيا نتائج أخطر مما يمكن أن يخلفه مثل هذا الاستخدام في بقاع أُخرى في العالم لأن لدى أجزاء واسعة من السكان مناعة متراجعة بسبب عدوى الإيدز. يضاف إلى ذلك أن البنية التحتية للصحة العامة ضعيفة، وهناك نقص في الأدوية وفي مفردات أساسية أُخرى.

VI استنتاجات: اتجاهات عامة للأمن البيولوجي

واجه العالم في العقد الماضي تحديات بيولوجية جديدة بسبب تضافر أمراض معدية ناشئة حديثاً وأُخرى ناشئة مجدداً، وتقدم سريع في التقانة البيولوجية، وخطر إرهاب بيولوجي متزايد ومتصوَّر. وبات من المسلم به الآن عموماً أن هناك حاجة إلى إجراءات أمنية في الميدان البيولوجي لمنع الانتشار ومنع الإرهاب البيولوجي. وقد سادت لعقد من الزمن المقاربة الدولية الحالية المحدودة لتحسين السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي من

(97) «AU Anti-terrorism Center Inaugurated,» *African Terrorism Bulletin*, no. 1 (December 2004), <http://www.iss.org.za/pubs/Newsletters/Terrorism/0104.htm>.

خلال تدابير وضِعت تحت مظلة تقليص التهديد في برامج مساعدة في الاتحاد السوفياتي السابق. ولا بد من مراعاة الأمن البيولوجي بجدية عند تطوير مقاربة أوسع للأخطار العالمية الجديدة. والأساليب والمقاربات وطرق تنفيذ برامج الدعم الحالية تتطلب تعديلاً لمواجهة البيئة الأمنية العالمية المتغيرة والانصراف إلى الوعي المتزايد لمناطق جغرافية أُخرى ذات شأن.

وقد أبرزت حالات تفشي أمراض معدية مؤخراً التحدي العالمي الذي تطرحه. وتطورت أمراض معدية ناشئة حديثاً وأُخرى نشأت مجدداً من كونها مجرد مسائل صحة عامة وعون خارجي إلى قضية لها الأولوية في جدول أعمال الأمن العالمي. وأصبحت المضامين الأمنية للأمراض مركز الإهتمام لأن أمراضاً كالإيدز والملاريا والسل تنطوي على نتائج مدمرة على الصعد الاجتماعية والاقتصادية والصحية والأمنية في أنحاء كثيرة من العالم، ليست أقلها أفريقيا، لفترة طويلة من الزمن.

يجب وضع استراتيجية دولية متقنة التنسيق للتعامل مع الأخطار التي تفرضها حالات تفشي الأمراض، أكانت هذه الأمراض ناشئة بصورة طبيعية أم بصورة متعمدة، مع الأخذ في الحسبان ضرورة منع أي دخول أو وصول غير مأذون إلى مواد سُمية ومواد مسببة لأمراض خطيرة. وثمة حاجة إلى مناقشة شاملة لهذه المسائل لإحراز مقاربة واقعية ومتوازنة لها. وينبغي أن تكون مثل هذه المقاربة مطورة في إطار متعدد الأطراف كمعاهدة BTWC، بتعاون متين مع منظمات دولية مثل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة التعاون الاقتصادي ومنظمة صحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية. وسيكون لجهود المنع تأثير عملي محدود إلا إذا كان هناك فهم دولي مشترك للمشكلة ولحجمها العالمي ولنوعية المساعدة المطلوبة والمكان الذي تكون مطلوبة فيه. وفي الإمكان اتخاذ تدابير فورية لتعزيز البنية التحتية للصحة العامة من خلال برامج مساعدات مركزة جيداً في مناطق مثل أفريقيا حيث ضخامة حجم الحاجة في هذه المنطقة واضحة للعيان. وستكون الخطوة التالية تعزيز الاستعداد والإشراف والمستوى العام للأمن البيولوجي في منشآت تتعامل مع مواد سُمية ومواد مسببة لأمراض خطيرة. ويجب أن يكون ذلك مركزاً في منشآت أقل في العالم بأسره. وبتعزيز الاستعداد والسيطرة والشفافية، وبخاصة في مناطق ذات شأن، ستزداد، القدرة العالمية على منع الانتشار في المجال البيولوجي، وستتحسن القدرة على منع وحصر انتشار أمراض مستقبلية معدية.

15 ـ الحدّ من الأسلحة التقليديّة

زدزسلو لاتشوفسكي

I مقدّمة

شهدت سنة 2005 الذكرى الخامسة عشرة لتوقيع معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. وقد تعطّل أي ميل للاحتفال بهذا الحدث باستمرار توقّف تحديث نظام الحدّ «البنيويّ» من الأسلحة التقليدّية في أوروبا، بسبب الاختلافات بين روسيا والغرب بشأن النصوص المعتمدة في قمّة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقدة في اسطنبول في سنة 1999[1]. ونتيجة لذلك، بقي نفاذ اتفاقيّة تعديل معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا رهينة إتمام الانسحاب الروسيّ الموعود من جورجيا ومولدوفا. وفي جورجيا، تمّ الترحيب باتفاق إغلاق القواعد العسكريّة الروسيّة وغيرها من التسهيلات في البلد في أيار/مايو 2005 باعتباره خطوة واعدة «إلى الأمام»[2]، لكن

---

(1) في ما يتعلّق بالحدّ من الأسلحة التقليديّة في أوروبا انظر الفصول ذات الصلة في الإصدارات السابقة من كتاب سيبري السنويّ. وللاطلاع على نصّ معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا وبروتوكولاتها انظر: S. Koulik and R. Kokoski, *Conventional Arms Control: Perspectives on Verification* (Oxford: Oxford University Press, 1994), pp. 211-276.

وموقع منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا على الإنترنت على العنوان: <http://www.osce.org/documents/chronological.php>.

وللاطلاع على نصّ اتفاقيّة التعديل، انظر: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 627-642.

وموقع منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا على الإنترنت. وقد أدرجت الدول الأطراف في معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا والدول الموقّعة على اتفاقيّة التعديل في التذييل (أ) في هذا الكتاب. وللاطلاع على حدود الدول الفرديّة الأطراف واستملاكاتها انظر قاعدة البيانات: Facts on International Relations and Security Trends (FIRST), <http://first.sipri.org/>.

(2) Russian Ministry of Foreign Affairs, «Joint Statement by the Ministers of Foreign Affairs of the Russian Federation and Georgia,» 30 May 2005, <http://www.ln.mid.ru/brp_4.nsf/sps/BF502C80081D8AC5C32570120056B2D2>.

انظر أيضاً البحث في القسم III أدناه.

لا يزال الطريق المسدود قائماً في مولدوفا بشأن القوّات والمعدّات الروسيّة.

في سنة 2005 تابعت الدول المشاركة في منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا تقييم بعض المساعي المتعلّقة بالحدّ من الأسلحة وتعديلها وتطويرها، بما في ذلك تدابير بناء الثقة والأمن وغيرها من الترتيبات، من أجل التصدّي للمخاطر والتحدّيات المشتركة والإقليميّة التي تواجه أوروبا. وتواصل على الصعيد العالميّ اهتمام المجتمع الدوليّ بمشكلة «الأسلحة غير الإنسانيّة».

يحلّل هذا الفصل المسائل والتطوّرات الكبرى ذات الصلة بالحدّ من الأسلحة التقليديّة. ويراجع القسم الثاني التحدّيات التي واجهتها هذه العمليّة في أوروبا وسواها منذ نهاية الحرب الباردة. ويتناول القسم الثالث العناصر الحاسمة لتطبيق معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا في سنة 2005. ويبحث القسم الرابع المساعي المتّصلة بالحدّ من الأسلحة لتعزيز الثقة وتقديم المساعدة ورعاية الاستقرار في منطقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا. ويتناول القسم الخامس نظام الأجواء المفتوحة[3]. ويبحث القسم السادس مسألة الألغام والذخائر العسكريّة غير المنفجرة، فيما يعرض القسم السابع التوصيات الخاصّة بتقدّم الحدّ من الأسلحة التقليديّة.

II الحدّ من الأسلحة التقليديّة: بيان حالة للفترة 1990 ـ 2005

خصّص الكثير من الجهد للحدّ من الأسلحة في مجال الأسلحة التقليديّة على الصعيدين العالميّ والإقليميّ، لكن لم تتعمّق جذور الحدّ من الأسلحة في أوروبا. ومع أنّ أوروبا لا تزال نموذجاً يحتذى في هذا الإطار، فإنّها تواجه تحدّيات خطرة أيضاً بسبب التغيّرات الأمنيّة المهمّة التي طرأت منذ سنة 1989.

لم يختف الحدّ من الأسلحة التقليديّة عن جدول أعمال السياسة الأمنيّة السائدة في أوروبا، وإنّما كان ضحيّة لنجاحه من جهة، وتلاشي أو تشوّه الافتراضات التي قام عليها نظام الحدّ من الأسلحة عَقِب الحرب البارد من جهة ثانية[4]. فقد كان الحدّ من الأسلحة

(3) أدرجت الدول الأطراف في معاهدة الأجواء المفتوحة والدول الموقّعة عليها في التذييل (أ) من هذا الكتاب. وحول وضعيّة المعاهدة في سنة 2005 انظر: Z. Lachowski and P. Dunay, «Conventional Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 665-668.

والقسم V من هذا الفصل.

(4) لا يمنع ذلك الجهات الأوروبيّة الفاعلة من التأكيد أنّ الحدّ من الأسلحة وتدابير بناء الثقة والأمن تبقى أداة مهمّة لتقوية الأمن الأوروبيّ، انظر مثلاً: Organization for Security and Co-operation in Europe Permanent Council, 2005 Annual Security Review Conference, Chair's Report, Working Session 2: Comprehensive Security, OSCE Document PC.DEL/814/05, 1 August 2005, p. 22.

يشغل موقع الصدارة في السياسة العسكريّة للحرب الباردة، لكنّه فقد مكانته كأداة أمنيّة قويّة بعد نهاية المواجهة بين الكتلتين عندما تضاءل خطر وقوع هجوم مسلّح مباغت واسع النطاق تضاؤلاً كبيراً. بيد أنّ الاهتمام تواصل فور نهاية الحرب الباردة في احتواء المواجهة العسكريّة وانعدام الثقة، ما أتاح الفرصة وأوجد الحاجة إلى ترتيبات رسميّة بشأن خفض الأسلحة وبناء الثقة. وفي 1992 ـ 1995 أتلفت الدول الأطراف في معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا نحو 50,000 قطعة من المعدّات التي تحدّ منها المعاهدة أو حوّلتها إلى الاستخدام غير العسكريّ. وفي السنوات التالية أجرت مزيداً من الخفض، ما أدّى رسميّاً إلى خفض إجماليّ لأكثر من 63,500 سلاح ثقيل[5]. بل إنّ التخفيضات كانت أكثر عمقاً إذ خفّضت العديد من الدول أسلحتها التقليديّة إلى ما دون حدودها بموجب المعاهدة (انظر الجدول رقم (15 ـ 1)). وفي موازاة ذلك، هبط ما كان مجموعه 6 ـ 7,6 مليون عسكريّ لدى الجانبين في سنة 1989 إلى نحو 3 ملايين عسكريّ في سنة 2005. ولا تقلّ عن ذلك أهميّة، مع أنّها أقل إثارة وقابليّة للتحديد الكمّي، عمليّة بناء الثقة العسكريّة ذات الصلة بالحد من الأسلحة في منطقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا بأكملها مع سلسلة وثائق فيينّا بشأن تدابير بناء الثقة والأمن[6]. وفي القسم الأخير من التسعينيّات، وضع نظام مفصل ومراقب دوليّاً للحدّ من الأسلحة في يوغسلافيا السابقة، ما أسفر عن خفض إضافيّ بنحو 6,600 قطعة سلاح ثقيل وتحديد كبير للقوّات العسكريّة هناك[7]. إضافةً إلى ذلك، بُذلت مساعٍ لتكييف النظام القائم لمعاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا مع الوقائع الأمنيّة الحديثة، بغية الانتقال من مفهوم توازن القوى الموروث من الحرب الباردة إلى توازن المصالح الأمنيّة.

في سنة 1999 تحقّقت الذروة الأخيرة في نشاط الحدّ من الأسلحة في أوروبا بتوقيع

---

(5) Permanent Mission of the Slovak Republic to the OSCE, «Selected Data on the Implementation of CFE Treaty Obligations,» Vienna, 19 December 1995.

وفي 1989 ـ 1990 أعاد الاتحاد السوفياتي موضعة عشرات الآلاف من المعدّات المحدودة بموجب معاهدة خلف جبال الأورال؛ وفي بيان سياسيّ صادر سنة 1991 قام بتدمير 14,500 قطعة إضافيّة من أسلحته الثقيلة أو تحويلها إلى الاستخدام المدنيّ.

(6) استندت وثائق فيينّا 1990 و1992 و1994 و1999 على منجزات الحقبة الماضية واستفادت كل منها من الوثائق السابقة. وهي متوفّرة على موقع الإنترنت: <http://www.osce.org/documents/chronological.php>.

ويوجد موجز لوثائق فيينا في التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(7) وقّعت اتفاقيّة الحدّ من الأسلحة دون ـ الأقليميّة لعام 1996 (اتفاقيّة فلورنسا، تسمّى أيضاً اتفاقيّة المادّة الرابعة) من قبل البوسنة والهرسك وكيانيها وكرواتيا وجمهورية يوغسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود اليوم). للاطلاع على نصّ اتفاقيّة فلورنسا انظر موقع الإنترنت: <http://www.sipri.org/contents/worldsec/eurosec.html>.

اتفاقيتين كبيرتين: اتفاقية التعديل الملزمة قانونياً ووثيقة فيينّا لعام 1999 بشأن تدابير بناء الثقة والأمن الملزمة سياسيّاً. وفي كانون الثاني/يناير 2002 أصبحت معاهدة الأجواء المفتوحة لعام 1992 نافذة بعد طول انتظار.

ملاءمة الحدّ من الأسلحة في أوروبا

في السنوات الأولى من القرن الواحد والعشرين، طرأت تغيّرات كبيرة على المشهد الأمنيّ الأوروبيّ والعالميّ ـ تحدّيات الإرهاب الشديد التأثير، وانتشار أسلحة الدمار الشامل، وتزايد عدد الدول الضعيفة والفاشلة، وتوسيع الاتحاد الأوروبيّ ومنظّمة حلف شمال الأطلسيّ (حلف الناتو)، والانقسامات بين البلدان الغربيّة بشأن العديد من المسائل المهمّة (بما في ذلك انتقال الولايات المتحدة من دعامة للوضع الراهن في أوروبا إلى وضعيّة أحاديّة وتدخّليّة خارج أوروبا)، وما إلى هنالك. وقد كان لذلك تأثير محتوم في دور الحدّ من الأسلحة العامّة والتقليديّة في أوروبا على وجه التحديد[8]. وكما ذُكر أعلاه، أدّت التغيّرات التي طرأت بعد الحرب الباردة إلى إزالة الضغط لاستخدام الحدّ من الأسلحة كطريقة لاحتواء مخاطر النزاع الشامل والهجوم المفاجئ. وضمن الهدف المشترك لمحاربة الإرهاب بقاء العلاقات بين حلف الناتو والولايات المتحدة من جانب، وروسيا من جانب آخر، هادئة وبراغماتيّة أساساً. غير أنّ هذه الحالة لم تترجم، لأسباب عديدة، إلى تقدّم بشأن الحدّ البنيويّ من الأسلحة. ولا يزال نظام معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا (أي معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا واتفاق التعديل) في مهبّ الريح.

مع ذلك، عزّزت التهديدات والتحدّيات الخاصّة في أوروبا، مثل الأزمات الأمنيّة الإقليميّة وتحت ـ الإقليميّة والنزاعات (بما في ذلك النزاعات «المجمّدة») والحروب الأهليّة المحليّة، سبب وجود الحدّ من الأسلحة بطريقة أكثر تميّزاً. وقد اتّضح ذلك باتفاقيات الحدّ من الأسلحة الإقليميّة في البلقان بموجب اتفاقيّة الإطار العامّ للسلام في البوسنة والهرسك لعام 1995 (اتفاق دايتون)[9]. وأدّى التطوّر العامّ للعلاقات السياسيّة في أوروبا نحو «الأمن الشامل المشترك والتعاونيّ»، وتوسيع تلك العمليّة باتجاه آسيا الوسطى، إلى تطوّر نهج وحلول جديدة تستفيد من الخطوات العملياتية للحدّ من الأسلحة وتوسّع هذه الأساليب لتشمل النواحي الجديدة للأمن والاستقرار.

---

(8) يوجز هذا القسم نتائج دراسة سيبري. انظر: Z. Lachowski, P. Dunay and J. der Haan, «The Relevance of Conventional Arms Control in Europe,» 2005, <http://www.sipri.org/contents/worldsec/Relevance.of.armscontrol.pdf>.

(9) General Framework Agreement for Peace in Bosnia and Herzegovina (Dayton Agreement), Dayton, Ohio, 14 December 1995, <http://www.oscebih.org/overview/gfap/eng/>.

الجدول رقم (15 ـ 1)
حدود معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا وموجوداتها، 1990 ـ 2005

الموجودات، نوفمبر 1990	الحدود: ق ت أ، نوفمبر 1990 وق ت أ ـ ق أ، يوليو 1992	الموجودات، نوفمبر 1995	حدود ق ت أ المعدّلة، 1999	الموجودات، يناير 2005
المعدّات المحدودة بموجب معاهدة				
201 005	154 712	130 813	145 653	108 516
القوّة البشريّة				
6 ـ 7,6 ملايين	5 789 181	5 470 695	ـ	2 993 652

ملاحظات:

ق ت أ = معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا؛ ق ت أ ـ ق أ = قانون اختتام المفاوضات بشأن القوّة العدديّة للقوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا.

المصادر: جمعت البيانات عن القوّة البشريّة من: «On the Correlation of Warsaw Treaty and North Atlantic Alliance Force Strengths and Armaments in Europe and Adjoining Waters,» *Pravda*, 30/1/1989, p. 5; International Institute for Strategic Studies [IISS], *The Military Balance 1989/90* (London: IISS, 1989); J. P. Harahan and J. C. Kuhn, *On-Site InspecUnder the CFE Treaty* (Washington, DC: US Department of Defense, On-Site Inspection Agency, 1996); *Arms Control Today*, (March 1993), p. 28, and Treaty on Conventional Armed Forces in Europe (CFE Treaty) Joint Consultative Group, Group on Treaty Operation and Implementation, Joint Consultative Group document JCG.TOI/56/05, 29 November 2005.

على الرغم من كل ذلك ومنجزات الحدّ من الأسلحة المثيرة للإعجاب في أوروبا، لا تزال هناك أسئلة مهمّة بشأن أهميّة بذل المزيد من الجهود في هذا المجال. فالمحاولات الطموحة التي أجريت في النصف الأول من التسعينيّات من القرن الماضي للتوفيق بين الأنظمة الفرديّة للحدّ من الأسلحة في أوروبا أو حتى دمجها، لم تسفر عن شيء، ومن غير المرجح أن يتمّ إحياؤها عمّا قريب. وتواجه المعاهدة المعدّلة للقوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا عقبات خارجيّة، على الرغم من أنّها صالحة سياسيّاً (تتعلّق بسلوك روسيا تجاه جيرانها في الاتحاد السوفياتي السابق والتنافس الاستراتيجيّ الأوسع في مناطق الخاصرة الجنوبيّة لمعاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا). وبالتالي تعثّرت المحاولات التي أجريت منذ سنة 1999 للمضي قدماً بإدخال مزيد من التعديلات («التحديث») على وثيقة فيينّا الخاصّة بتدابير بناء الثقة والأمن لكي تتلاءم مع الظروف الجديدة. وفشلت معاهدة الأجواء المفتوحة في التقدّم إلى الأمام في مؤتمر المراجعة الأول المنعقد في أوائل سنة 2005.

باختصار، تواجه الاتفاقات الرئيسة للحدّ من الأسلحة اليوم تآكلاً، أو تخبّطاً في أحسن الأحوال، بفعل الإهمال بدلاً من تحديد المسار نحو أهداف جديدة تقارن بأهداف العقود السابقة. وتواجه منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا، وهي المنظّمة التي وفّرت الإطار للمنجزات السابقة، أزمة إجماع ومصداقيّة واسعة تعيق بذل الطاقة السياسيّة الكافية للتغلّب على الحواجز القديمة وفتح دروب جديدة.

لكن لا يبدو أنّ الحدّ من الأسلحة التقليديّة يواجه وفاة مبكّرة. صحيح أنّ بعض وظائفه التقليديّة في أثناء الحرب الباردة، مثل التشديد على العلاقات بين الأعداء، أو تقليص احتمال الحرب، أو الحدّ من الأضرار عند وقوع نزاع استراتيجيّ، أصبحت أقلّ إلحاحاً اليوم، في أوروبا على الأقل. غير أنّ الإطار العامّ للحدّ من الأسلحة وبناء الثقة في أوروبا لا يزال يحتفظ ببعض مزاياه الفريدة. **أولاً**، إنّه النظام الناجح الأكثر تقدّماً من نوعه في العالم، ومن ثمّ يتعرّض لحسد الدول التي تحاول بناء الأمن في أمكنة أخرى ـ وأحياناً يحاكى بشكل جزئيّ. **ثانياً**، لا يزال يحظى بدور كبير في الاستقرار وبناء الأمن في العلاقات بين البلدان الأوروبيّة، استناداً إلى الانفتاح والشفافيّة والضمانات المتبادلة. **ثالثاً**، يجب أن يبقى نوعاً من سياسة الضمان لسيناريو الحالة الأسوأ، في حال انعكس اتجاه التاريخ في المستقبل.

إنّ المناهج الرئيسة لتقوية الأمن في أوروبا فريدة من نوعها ـ التعاون المتعدّد الأطراف، والإقناع، والاطمئنان والثقة السائدة بين الدول ذات العقليّة المتماثلة ـ مقابل العمل الأحاديّ، والاستباق، والإكراه (بما في ذلك استخدام القوّة العسكريّة) السائدة في أماكن أخرى. ولا يزال الحدّ من الأسلحة جزءاً من جدول الأعمال الأوروبيّة في عصر يشهد تحديثاً دائماً للقدرات والمذاهب العسكريّة من أجل مزيد من التطبيقات الفاعلة (مثل عمليّات السلام أو المهمّات الاستثنائيّة). وسيحتفظ بأهمّيته ما دامت القوّة العسكريّة تؤدي دوراً رئيسّاً في السياسات الدوليّة والمحليّة وما دامت التهديدات التقليديّة والجديدة على السواء تدعو إلى وجود ضوابط للحصول على أسلحة وأساليب عسكريّة عامّة واستخدامها. وحتى مع انتشار الديمقراطيّة في منطقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا والإقرار بتدنّي ميل الديمقراطيّات إلى شنّ الحروب، يمكن أن تحافظ أدوات الشفافيّة السياسيّة العسكريّة، وضبط النفس، والاتصالات، وقابليّة التوقّع، على قيمتها ما دامت معرّفة جيّداً وفعالة وفي وقتها المناسب. ولن ينجز عمل الحدّ من الأسلحة التقليديّة في أوروبا ما دام الأوروبيّون يؤمنون بعدم قابليّة قسمة الأمن وبوجوب تطبيق المعايير من جهة، وعدم تمتّع العديد من الأماكن في منطقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا بظروف أمنيّة مستقرّة وعادلة من جهة أخرى.

إنّ التحدّيات والمخاطر الجديدة تعرّض الوضع الراهن للإجهاد. وتضع الأزمات والنزاعات الإقليميّة والمحليّة الأمن الأوروبيّ على المحكّ، ولا سيّما في مناطق الهوامش.

ويمكن تطبيق أساليب الحدّ من الأسلحة العملياتية والبنيويّة هنا إذا ما كيّفت بشكل ملائم مع الأشكال الجديدة للتحدّيات العالميّة وبين الدول (بما في ذلك الإرهاب). وتستطيع الدول الأوروبيّة أن تظهر تضامنها (وحكمتها) كمجتمع أمنيّ بإيجاد طرق لاستخراج قيمة جديدة من مكاسب الحدّ من الأسلحة التي بذلوا جهوداً في بنائها في الماضي.

يتقدم الحدّ من الأسلحة التقليديّة أيضاً ويجب أن يبتعد أكثر عن دور الأداة ذات الاستقلال الذاتي والتي يغلب عليها الطابع العسكريّ. وثمة تدابير مختلفة لبناء الثقة والأمن يجري دمجها بشكل متزايد في الحزم التعاونيّة أو تكتسب هي ذاتها خاصيّة متعدّدة الأبعاد، وذلك أفضل لانجاز الأعمال والمهامّ الجديدة، فمعظم التهديدات لأمن أوروبا تنبع من محيطها، وتحتاج أوروبا بشكل متزايد إلى تشارك تجربتها الغنيّة مع الدول المجاورة لها غير الأعضاء في منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا كإحدى الطرق لإنشاء «حلقة من الأصدقاء».

ولعل هناك تحدياً أقل وضوحاً، وإن يكن حقيقيّاً، للحدّ من الأسلحة تشكّله التطوّرات الجديدة في القوّات المسلّحة وأوضاع العمليّات. فيجب التعامل عاجلاً أم آجلاً مع مهمّات الأفراد العسكريّين (وغيرهم) والأجيال الجديدة للأسلحة والتقانة التي يستخدمونها ومراجعتها مقابل المذاهب العسكريّة القائمة، إذا أريد الحفاظ على نمط العلاقات الأمنيّة الشامل والشفّاف والتعاونيّ.

إنّ الدول الجديدة في منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا محدودة الخبرة في الإجراءات المعقّدة للحدّ من الأسلحة وتدابير بناء الثقة والأمن، فضلاً عن أنّها تفتقر إلى الموارد اللازمة للوفاء بكل متطلّبات الامتثال. وهذه الدول بحاجة إلى مساعدة خاصّة مستمرّة من المشاركين الأفضل خبرة وحالاً في الأنظمة الأخرى، إلى جانب الضغط والتشجيع على الالتزام.

أدّى الوضع في أوروبا بعد نهاية الحرب الباردة إلى الظهور التدريجيّ للالتزامات والواجبات التي تعهدّت بها مجموعات المشاركين المختلفة الواحدة تلو الأخرى بموجب المعاهدة المعدّلة للقوات المسلّحة التقليديّة في أوروبا، ونظام قانون اختتام المفاوضات بشأن القوّة العدديّة للقوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا لعام 1991[10]، ووثائق فيينّا. كما إنّ معاهدة الأجواء المفتوحة تخضع حاليّاً لعمليّة التكيّف مع المهام والمتطلّبات الجديدة. ويحفز هذا التطوّر الأمل بتوسيع تغطية الحدّ من الأسلحة الإجماليّ ليشمل منطقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا بأكملها. من الناحية المثاليّة، يوفّر النظام الشامل الواحد فضائل الوضوح وييسر التشغيل والمساواة المضمونة بين كل المشاركين. ونظراً إلى تاريخ «الدول الأوروبيّة الأعضاء في منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا» وتنوّعها وانقساماتها الفعليّة،

(10) للحصول على موجز عن هذا الاتفاق انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

فإنّها لا تزال بعيدة عن ذلك النظام. والخيار الأشمل الذي يجب اتباعه هو هل تتواصل ممارسة الخطوات الصغيرة أو يعاد تنشيط فكرة «تحقيق الانسجام» بتطبيق الالتزامات القائمة على نحو أوسع أو تصميم نظام جديد تماماً ـ أكثر جرأة. في هذه الأثناء، تجب المحافظة على أهميّة الحد من الأسلحة وفائدته كأداة مرنة ومتعدّدة الاستعمالات في البيئة السريعة التغيّر[11].

تجربة المناطق الأخرى[12]

ينتظر الحدّ من الأسلحة التقليديّة حدوث اختراق خارج أوروبا. وقد أسفرت محاولات عديدة لتطبيق النماذج الأوروبيّة في الأطر السياسيّة العسكريّة الأخرى عن نتائج مختلطة حتى الآن. ولم تتجاوز معظمها الخطوات الأساسيّة الطوعيّة لبناء الثقة، مقارنة بتدابير الجيل الأول التي اختبرت في أوروبا في السبعينيّات والثمانينيّات من القرن الماضي. وكانت قاعدة قاسم مشترك أصغر هي الأسلوب السائد. ولم تطبّق التجارب الناجحة إلا في مناطق تتمتّع بدرجة عالية نسبيّاً من الحوار الأمنيّ، أو تتقاسم هدفاً مشتركاً (مثل فكّ الارتباط العسكريّ)، أو تفتقر إلى حوافز قويّة للانخراط في سباق للتسلّح. أما في المناطق المنقسمة على نفسها بفعل النزاعات والتوتّرات بين الدول، والتي لا تمتلك الإرادة السياسيّة للتغلّب عليها، فقد تبيّن أنّ مثل هذه الأدوات قصيرة الأجل أو لا يمكن تطبيقها على الإطلاق.

تم الاتفاق ـ في إطار المنتدى الإقليميّ لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا (ASEAN) وفي أمريكا اللاتينيّة ـ على تدابير بناء الثقة العسكريّة ضمن حزم فضفاضة تجمع بين خطوات عسكريّة وغير عسكريّة، وسعت السلطات السياسيّة والعسكريّة إلى اختبارها بصورة متزايدة. وفي آسيا الوسطى، توصّل أعضاء منظّمة شانغهاي الخمسة في سنة 1996 ـ 1997 إلى اتفاقات بشأن تدابير بناء الثقة والأمن والحدّ من الأسلحة[13]. وقد استلهمت هذه الاتفاقات معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا ووثيقة فيينّا لعام 1994، لكنّها

---

(11) بدا مؤتمر المراجعة الأمنيّ السنويّ الذي عقدته منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا في سنة 2005 غير قادر ثانية على صياغة استراتيجيّة أوروبيّة للحدّ من الأسلحة، على الرغم من التعبير عن الأمل بأن تتيح سياسة الإصلاحات الأمنيّة الأخيرة والتغيرات المذهبيّة تعديل الأدوات ذات الصلة. انظر: Organization for Security and Co-operation in Europe Permanent Council, 2005 Annual Security Review Conference, Chair’s Report, Working session 2: Comprehensive Security, OSCE Document PC.DEL/814/05, 1 August 2005, p. 22.

(12) للاطلاع على التعاون الأمنيّ، انظر الفصل 4 في هذا الكتاب.

(13) كانت أعضاء منظّمة شنغهاي الخمسة هي: الصين وروسيا وكازاخستان وقيرغيزستان وطاجيكستان. وقد أنشأ الأعضاء الخمسة وأوزبكستان منظّمة شنغهاي للتعاون في 15 حزيران/ يونيو 2001. للاطلاع على منظّمة شنغهاي للتعاون انظر معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

أدخلت بعض العناصر المحليّة أيضاً[14]. وفي مناطق العالم الأخرى التي تشهد نزاعات، مثل شمال شرق آسيا وجنوب آسيا والشرق الأوسط، لم تكد طموحات الحدّ من الأسلحة تتجاوز المباحثات والاقتراحات التي يقدّمها المنظّرون والمحلّلون، والترتيبات السياسيّة الضعيفة والمبادرات المُجهَضة التي أطلقتها الحكومات[15].

إنّ الحدّ من الأسلحة ليس ظاهرة محصورة بالدول الديمقراطيّة، على الرغم من أنّ الديمقراطيّة تسهّل عملها وتطوّرها[16]. وغالباً ما اشتبه قادة الكتلة الشيوعيّة بأنّ هناك نيات إرهابيّة وراء المساعي الأوروبيّة للحدّ من الأسلحة. وقد يؤثّر الدرس المستقى من انهيار تلك الأنظمة، سواء أكان ذلك صحيحاً أم خاطئاً، بشكل معاكس على مواقف الحكومات الاستبداديّة أو الدكتاتوريّة في أماكن أخرى. ففي خارج أوروبا ينظر إلى القوّات المسلّحة على العموم بأنّها الأداة الأهمّ لتعزيز أمن الدولة، كما إنّ التنافس والخصومة، ناهيك بالعداوة، بين الفاعلين المحليّين قد تجعلهم يجدون قيمة إيجابيّة في زعزعة ثقة جيرانهم. ولا يتمّ التعامل مع المبادئ السياسيّة مثل نبذ العنف، وعدم انتهاك الحدود، وعدم التدخّل بشكل جديّ في العديد من المناطق غير الأوروبيّة، ويُنظر إليها في الحسابات الاستراتجيّة كعوامل مقيِّدة أكثر من كونها عوامل طمأنة. ومن العقبات الكبرى الأخرى أمام تحقيق الحدّ من الأسلحة ضعف المساءلة وما يرافقها من تقلّب للسياسات المحليّة والخارجيّة لدى العديد من الدول الفاعلة غير الأوروبيّة، ما يذكي سوء الفهم والتصوّرات الخاطئة المتبادلة. وأخيراً وليس آخراً، فإنّ نقص الشفافيّة (وتوفّر النقاش الديمقراطيّ) المتعلّقة باتفاقات الحدّ من الأسلحة القائمة، على الرغم من أنّه لا يشكّل عقبة كبيرة، يمكن أن ينتقص كثيراً من قيمة هذه الأداة[17].

---

(14) للاطلاع على تطبيق تدابير بناء الثقة والأمن في آسيا الوسطى، انظر: D. Trofimov, «Arms Control in Central Asia,» in: A. J. K. Bailes [et al.], *Armament and Disarmament in the Caucasus and Central Asia*, SIPRI Policy Paper; no. 3 (Stockholm: SIPRI, 2003), <http://www.sipri.org/>, pp. 46-56.

(15) ينصّ أحدث اتفاق على بناء الثقة، وقد تمكن التوصّل إليه بين الوفدين العسكريّين لكوريا الشماليّة والجنوبيّة في 4 حزيران/ يونيو 2004، على تدابير تتعلّق بتجنّب الحوادث في البحر الأصفر (البحر الغربيّ) وتعليق أنشطة الدعاية على خطّ الحدود العسكريّة. انظر: «Second North-South General-level Military Talks Held,» Korean Central News Agency of DPRK, <http://www.kcna.co.jp/item/2004/200406/news06/05.htm#9>.

وقد أفيد عن التنفيذ الجزئيّ لهذا الاتفاق.

(16) انظر أيضاً الفصل 5 في هذا الكتاب

(17) لم يفِ اتفاق الخفض المتبادل للقوّات المسلّحة في المناطق الحدوديّة الذي وقّعت عليه الصين من جهة، وروسيا وكازاخستان وقيرغيزستان وطاجيكستان من جهة أخرى، بالمعايير الأوروبيّة للانفتاح والشفافيّة وأبقي سرّا أمام البلدان غير الأعضاء فيه وغيرها من الهيئات الدوليّة الرقابيّة. للاطلاع على المزيد عن مسائل الشفافية، انظر الفصل 6 في هذا الكتاب.

فيما تتعاظم أهميّة «الأمن الإنسانيّ» يلاحظ تزايد الاهتمام والتطوّر في النواحي الإنسانيّة من الحدّ من الأسلحة. ويحظى الحدّ من الأسلحة غير الإنسانيّة ونزعها وإزالتها وحظرها بدعم متزايد في كل أنحاء العالم، وسيواصل المطالبة باهتمام جدي من الحكومات على مختلف أنواعها. وتتعامل مع مثل هذه الأسلحة اتفاقيّة المحظورات أو القيود على استخدام أسلحة تقليديّة معيّنة يمكن أن تعتبر مؤذية بشكل مفرط أو لها تأثيرات غير مميّزة (اتفاقيّة الأسلحة غير الإنسانيّة) لعام 1981 واتفاقيّة حظر استخدام الألغام المضادّة للأفراد وتخزينها وإنتاجها ونقلها وتدميرها لعام 1997[18]، وغيرهما من الترتيبات الإقليميّة والثنائيّة والأحاديّة، بل وحتى التعهّدات ذات الصلة الصادرة عن الجهات الفاعلة غير الحكوميّة.

III معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا

تبقى معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا لعام 1990 أكثر أنظمة الحدّ من الأسلحة التقليديّة استفاضة وتفصيلاً في العالم. وقد وُصفت بأنّها «حجر الزاوية للأمن الأوروبيّ»، وساهمت مساهمة كبيرة في إزالة تهديد وقوع هجوم عسكريّ واسع النطاق وعزّزت الثقة والانفتاح والاطمئنان المتبادل في أوروبا. كما ألهمت آليّة عمل معاهدة الحدّ من الأسلحة التقليديّة في أوروبا الحلول الإقليميّة للحدّ من الأسلحة في البلقان وآسيا الوسطى.

الوضع الحاليّ

حدّدت معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا سقوفاً متساوية في منطقة تطبيقها الممتدّة من الأطلسيّ إلى الأورال للفئات الرئيسة للأسلحة والمعدّات التقليديّة الثقيلة لمجموعتي الدول الأطراف[19]. وقد أهملت اتفاقيّة التعديل لعام 1999 مفهوم ثنائيّة القطب الأصليّ لتوازن القوّات بين حلف الناتو ومنظّمة معاهدة وارسو (حلف وارسو)، وقدّمت نظاماً جديداً للحدّ من الأسلحة يستند إلى السقوف الوطنيّة والإقليميّة الموثّقة في بروتوكولات الاتفاقيّة كحدود ملزمة، وزادت قابليّة التحقّق من أحكامها، وفتحت نظام المعاهدة المعدّل أمام الدول الأوروبيّة التي لم تصبح بعد أطرافاً في معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا في سنة 1999. غير أنّ الاتفاقيّة، كما أشير سابقاً، لم تصبح نافذة بسبب رفض الدول الأعضاء في حلف الناتو وغيرها من الدول المصادقة عليها في مواجهة عدم امتثال روسيا للالتزامات التي قطعتها في قمّة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد في اسطنبول في سنة

(18) للاطلاع على الدول الموقعة على هذه الاتفاقيّات والأطراف فيها، انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(19) معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا (انظر الهامش رقم (1) أعلاه).

1999[20]. ومن بين الموقّعين الثلاثين على معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا، لم تصادق على اتفاقيّة التعديل وتودع وثائقها سوى بيلاروسيا وكازاخستان وروسيا. وصادقت أوكرانيا على الاتفاقيّة لكنّها لم تودع وثائق المصادقة. لذلك لا تزال معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا والوثائق والقرارات المصاحبة ملزمة لكلّ الأطراف.

تعديل المعاهدة وعملها ومسائل الالتزام

في سنة 2005، واصلت روسيا وحلف الناتو تمسّكهما بمواقفهما المتعلّقة بالمصادقة على اتفاقيّة تعديل معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. وتوصّلت روسيا إلى اتفاق مع جورجيا في السنة نفسها، لكنّها فشلت في إزالة العقبة الأخرى بسحب قوّاتها وذخائرها من إقليم ترانس دنيستر المنفصل في مولدوفا (انظر أدناه). وقد أجرت ألمانيا وعدّة أعضاء آخرون في حلف الناتو محاولات لتسهيل التقدّم الدبلوماسيّ في هذه المسألة، لكنّ دول حلف الناتو حافظت على موقفها في نهاية سنة 2005[21]. وواصلت روسيا في سنة 2005 رفضها هذا «الربط المصطنع» وحاجّت بأنّها أوفت بالتزاماتها بموجب معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا[22] وبأنّ الالتزامات السياسيّة التي قطعتها في اسطنبول تأخّرت بسبب الوضع المعقّد في جمهوريّات الاتحاد السوفياتيّ السابق. وأقنعت روسيا حلفاءها في منظّمة معاهدة الأمن الجماعيّ بالانضمام إليها في حثّ الغرب على بذل «كل ما يمكن من أجل التطبيق المبكّر للالتزام السياسيّ المقطوع في اسطنبول في سنة 1999» (أي تسريع المصادقة على الاتفاقيّة)[23].

---

(20) Organization for Security and Co-operation in Europe [OSCE], Istanbul Summit Declaration, Istanbul, 17 November 1999, para. 19; OSCE, Final Act of the Conference of the States Parties to the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe, Istanbul, 17 November 1999.

وأعيد نشر هذه النصوص في: *SIPRI Yearbook 2000*: *Armaments, Disarmament and International Security*, Appendix 10B, pp. 642-643 and 645-646.

(21) North Atlantic Treaty Organization, «Ministerial Meeting of the North Atlantic Council, Final communiqué,» Press Release (2005)158, Brussels, 8 December 2005, <http://www.nato.int/docu/pr/2005/p05-158e.htm>.

(22) كُرّرت النظرة الروسيّة الرسميّة في مقالة صحافيّة بقلم الناطق باسم وزارة الخارجيّة الروسيّة في ربيع سنة 2005. انظر: A. Yakovenko, «Myths and Reality of the Istanbul Accords,» *Rossiyskaya Gazeta* (6 April 2005), Unofficial translation reproduced at Russian Ministry of Foreign Affairs, Information and Press Department, 7 April 2005, <http://www.ln.mid.ru/brp_4.nsf/english?OpenView&Start=1.1131>.

التفسير الروسيّ منحاز: على سبيل المثال، في منطقة الخاصرة تبقى الاستملاكات الروسيّة من دون السقوف الفرعية بموجب معاهدة القوّات المسلّحة التلقيدية في أوروبا المعدّلة لكنّها تتجاوز الحدود الحاليّة للمعاهدة.

(23) Statement by the Member States of the Collective Security Treaty Organization on the Ratification of the Agreement on Adaptation of the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe, Moscow, 22 June 2005, <http://www.mid.ru/ns-rsng.nsf/3a813e35eb116963432569ee0048fdbe/432569 = d800221466c3257028005bbe34?OpenDocument>.

وفي آب/أغسطس، نشر مكتب التحقّق والالتزام التابع لوزارة الخارجيّة الأمريكيّة تقريره بشأن الالتزام باتفاقيّات الحدّ من الأسلحة والتزاماتها في 2002 ـ 2003 (إضافة إلى بعض التحديثات)، كما راجع تطبيق معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا أيضاً[24]. وقد أقرّ بتطبيق معظم أحكام المعاهدة بنجاح، لكنّه قدّم فهرساً مفصّلاً بعدم التزام أرمينيا وآذربيجان وبيلاروسيايا وروسيا وأوكرانيا. وتشمل اللائحة عدم الإبلاغ عن معدّات محدودة بموجب معاهدة، وتعليق أحكام معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا، وتمركز قوّات أجنبيّة، والتسمية غير الصحيحة للمعدّات واستثناءاتها، ومنع الوصول إلى المواقع، وعدم الوفاء بالواجبات الجماعيّة (في أعقاب تفكّك الاتحاد السوفياتيّ)، وغيرها من المسائل. وقد رفضت روسيا، صاحبة السجلّ الأطول في الوثيقة، هذا الانتقاد بمقولة ساخرة مفادها أن معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا فقدت قابليّتها للحياة وأنّها تحتاج إلى تعديل عاجل؛ وهدّدت «بمحادثات صعبة» في مؤتمر المراجعة الثالث لمعاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا الذي سيعقد في سنة 2006[25].

هناك عدّة مسائل معلّقة في الفترة المفضية إلى مؤتمر المراجعة، فلا تزال قضيّة المركبات القتاليّة المدرّعة تعيق تحديث بروتوكول معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا بشأن أنواع الأسلحة والمعدّات التقليديّة القائمة لعام 1990[26]. وقد قرّرت الولايات المتحدة بناء قواعد عسكريّة في شرق البلقان (منطقة الخاصرة)[27]، ويبدو أنّه يجب التعامل مع النشر المحتمل لمعدّات محدودة بموجب المعاهدة. فلم يتمّ تناول المعدّات غير المراقبة وغير المعلّلة المحدودة بموجب معاهدة في سنة 2005. ومع أنّ هذه المشكلة لا تؤثّر سلباً على الأمن الأوروبيّ بمجمله ـ إذ إنّها عَرَض أكثر من كونها سبباً لنزاعات صعبة في المجال ما بعد السوفياتيّ ـ فإنّها تبقى عاملاً مهمّاً في الإطار تحت ـ الإقليميّ. ولا يزال هناك بقيّة من المعدّات

= وأعضاء منظّمة معاهدة الأمن الجماعيّ هم أرمينيا وبيلاروسيايا وكازاخستان وقيرغيزستان وروسيا وطاجيكستان. وللاطلاع على هذه المعاهدة، انظر معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

(24) US Department of State, Bureau of Verification and Compliance, «Adherence to and Compliance with Arms Control, Non-proliferation and Disarmament Agreements and Commitments,» Washington, DC, 30 August 2005, <http://www.globalsecurity.org/wmd/library/report/2005/ac-acnpdac-report_bvc-dos_050830.htm>.

(25) Russian Ministry of Foreign Affairs, Information and Press Department, «Concerning US State Department Report,» Press release, Unofficial translation, Moscow, 31 August 2005, <http://www.ln.mid.ru/brp_4.nsf/english?OpenView&Start=1.522>.

(26) تحدّد معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا بأنّ بروتوكول معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا بشأن أنواع الأسلحة والمعدّات التقليديّة القائمة لعام 1990 يجب أن يحدّث دوريّاً. وعلى الرغم من التطرّق لذلك في مؤتمري المراجعة 1996 و 2001، فإنّ هذه المهمّة لم تستكمل.

(27) US Department of State, «Southeast Europe Ministers Approve Troop Brigade for Afghanistan. Rumsfeld Welcomes Romania Basing Deal; Talks under Way with Bulgaria,» 7 December 2005, <http://usinfo.state.gov/eur/Archive/2005/Dec/07-334213.html>.

السوفياتيّة/الروسيّة المحدودة بالمعاهدة، والتي كان يجب تدميرها أو إعادتها إلى روسيا منذ مدّة طويلة، في تصرّف السلطات المعلنة ذاتيّاً في ترانس دنيستر (مولدوفا) وأبخازيا وجنوب أوسيتيا (جورجيا)، فيما يعتبر انتهاكاً لمعاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. وفي آذار/مارس لفت رئيسا جورجيا ومولدوفا الأنظار إلى خطر «الثقوب السوداء» الناتجة من أوروبا، وطالبا، في جملة ما طالبا به، بسحب القوّات الأجنبيّة من أراضي البلدين من دون إبطاء[28].

الاتفاق الجورجيّ الروسيّ على الانسحاب من القواعد

في أعقاب مأزق 2001 ـ 2004، بلغت مسألة انسحاب القوّات الروسيّة من جورجيا نقطة حرجة في سنة 2005. فقد خفّضت روسيا بالفعل أسلحتها البريّة الثقيلة المنشورة على الأراضي الجورجيّة إلى المستويات المتفق عليها في قمّة اسطنبول، لكنّ عمليّة سحب القوّات لم تتقدّم بشكل مساوٍ[29]. ومنذ سنة 2003، لجأت روسيا إلى أعذار مختلفة لتعليق المحادثات بشأن الانسحاب أو تاخيرها. وفي الاجتماعين الوزاريّين لمنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقدين بماستريخت وصوفيا في سنتي 2003 و2004، رفضت روسيا الموافقة على إعلانات سياسيّة وبيانات «إقليميّة» (بما في ذلك واحد عن جورجيا) تشدّد، في جملة ما تشدّد عليه، عدم تطبيقها التزامات اسطنبول.

ثمة عدد من العوامل السياسيّة وسواها، بما في ذلك اكتمال البرنامج الأمريكي «للتدريب والتجهيز» الذي استغرق 3 سنوات في جورجيا سنة 2004، التي يبدو أنّها استوعبت المخاوف الروسيّة وساهمت في تسوية سنة 2005. ففي الشهور الأولى من السنة، كرّرت روسيا مطالبها بالتعويض الماليّ[30] واقترحت تحديد المواقع النهائيّة للقواعد القائمة مع «مراكز مكافحة الإرهاب» بصورة مشتركة. وفي أثناء زيارة وزير الخارجيّة الروسيّ، سيرغي لافروف، إلى تبليسي في شباط/فبراير، عبّرت جورجيا عن اهتمامها المتحفّظ بمركز جورجيّ روسيّ لمكافحة الإرهاب وبدأت مجموعة عمل بحث الاقتراح[31]. وفي 10 آذار/مارس 2005 وافق البرلمان الجورجيّ على قرار غير ملزم يطالب روسيا بالموافقة على جدول

---

(28) United Nations, Letter dated 4 March from the Permanent Representatives of Georgia and the Republic of Moldova to the United Nations addressed to the Secretary-General, General Assembly, 59th session, agenda items 56(n) and 105, UN document A/59/725, 7 March 2005.

(29) انظر Z. Lachowski: «Conventional Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 709-735, and «Conventional Arms Control in Europe,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 691-697.

(30) يبدو أنّ روسيا افترضت أنّ الغرب سيدفع تكاليف الانسحاب إلى روسيا وإعادة الانتشار فيها. وفي نيسان/أبريل 2005 قدّر وزير الدفاع الروسيّ سيرغي إيفانوف أن الكلفة ستبلغ ما بين 250 و300 مليون دولار، لكنّه أقرّ بأنّ روسيا يمكنها تحمّل مثل هذا العبء الماليّ.

(31) أصرّت روسيا من دون نجاح على أن يبدأ المركز عمله قبل التوصّل إلى اتفاق الانسحاب.

زمنيّ لإغلاق قواعدها وسحب قوّاتها قبل 15 أيار/ مايو وإلا أعلن أنّ الوجود العسكريّ الروسيّ غير قانونيّ اعتباراً من 1 كانون الثاني/ يناير 2006[32]. وعقد اجتماع بين وزيري الخارجيّة الروسيّ والجورجيّ في 15 نيسان/ أبريل قرّب بين مواقف البلدين. وتابع الدبلوماسيّون عملهم على الرغم من التوتّر في الفترة المفضية إلى الاتفاق (مثل الشروط الروسيّة المسبقة المتعلّقة بالمواعيد النهائيّة للانسحاب، والتهديد بفرض قيود على الجيش الروسيّ بعد 15 أيار/ مايو، والمطالب الماليّة المتقابلة، والمقاطعة الجورجيّة اللاحقة لاحتفال روسيا بانتهاء الحرب العالميّة الثانية في أوروبا). ولتسهيل المفاوضات، أعلن الرئيس الجورجيّ ميخائيل ساكاشفيلي في 25 أيار/ مايو أنّه لن يُسمح بوجود قواعد أجنبيّة على الأراضي الجورجيّة بعد إغلاق القواعد الروسيّة، فأرضى ذلك روسيا بشكل مؤقّت.

في 30 أيار/ مايو أصدر وزيرا خارجيّة جورجيا وروسيا بياناً مشتركاً بشأن إغلاق القواعد العسكريّة الروسيّة والتسهيلات العسكريّة الأخرى وسحب القوّات الروسيّة من جورجيا[33]. وهذا الاتفاق غير ملزم قانونيّاً. وسيتمّ الانسحاب على مراحل من حزيران/ يونيو 2005 إلى تاريخ غير محدّد خلال سنة 2008. وستكون المرحلة الأخيرة إغلاق قاعدة باتومي ومقرّ قيادة مجموعة القوّات الروسيّة عبر القوقازيّة في تبليسي. وفي ما يتعلّق بالمعدّات المحدودة بموجب معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا، ستزال المعدّات المحدودة بموجب المعاهدة من قاعدة أخالكالاكي في نهاية سنة 2006، وسيسحب ما تبقّى من معدّات عسكريّة ثقيلة متمركزة في الأراضي الجورجيّة بحلول 1 تشرين الأول/ أكتوبر 2007 (أو في نهاية سنة 2007 إذا لم تسمح ظروف الطقس بذلك).

واتُّفق على أن «يتعاون الجانبان في السعي» للحصول على تمويل إضافيّ لتكاليف النقل المرتبطة بالانسحاب[34]. وستقدّم جورجيا المساعدة بطرق مختلفة في تنظيم الانسحاب. وتتعهّد روسيا بعدم استبدال الأسلحة والمعدّات العسكريّة المسحوبة أو تجديدها. وستوقّع ثلاثة اتفاقيات مكمّلة «قريباً» بشأن: (أ) عمل القاعدتين في باتومي وأخالكالاكي وإغلاقهما، (ب) إنشاء مركز لمكافحة الإرهاب وعمله، (ج) الانتقال عبر الأراضي الجورجيّة[35].

---

(32) V. Mite, «Georgia: Russia Calls Parliamentary Resolution on Bases «Counterproductive»,» Radio Free Europe/Radio Liberty, 11 March 2005, <http://www.rferl.org/featuresarticle/2005/03/6b905aa5-e339-446a-86b1-99326b1c8ca6.html>.

(33) وزارة الخارجيّة الروسيّة (انظر الهامش رقم (2)) أعلاه.

(34) يعني ذلك أنّ السعي إلى الحصول على تمويل خارجيّ يتعلّق بالانسحاب من جورجيا فقط لكن من دون إعادة نشر القوّات في روسيا.

(35) في هذا الإطار، عبّرت آذربيجان عن قلقها بشأن نقل بعض الأسلحة المحدودة بموجب معاهدة إلى أرمينيا من القواعد الروسيّة في جورجيا. وطمأنت روسيا آذربيجان بأنّ المعدّات المنقولة إلى أرمينيا لن تتجاوز سقوف معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا وستبقى تحت المراقبة الروسيّة.

وسيكون الاتفاق بشأن الوجود العسكريّ الروسيّ المتواصل منسجماً مع البيان المشترك الجورجيّ الروسيّ في اسطنبول سنة 1999، وهو ينصّ على نشر روسيا «بشكل مؤقّت» معدّات محدودة بموجب معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا[36]. وستتخذ أيضاً «التدابير اللازمة» للمساعدة في تحديد إذا كانت روسيا قد أتمّت انسحابها من قاعدة غوداوتا[37].

رحّبت دول حلف الناتو بالبيان المشترك باعتباره «خطوة مشجّعة» نحو الوفاء بالتزامات اسطنبول وحلّ مطلب المادّة الرابعة (5) من معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا[38]. كما دعت روسيا إلى التوقيع على الاتفاقات ذات الصلة وحل المسائل العالقة (بما في ذلك الوجود العسكريّ في مولدوفا) بأسرع ما يمكن. وفي 15 آب/ أغسطس أكملت روسيا أول جولة من انسحاب 40 وحدة سلاح ثقيل، بما في ذلك 20 دبابة تي 72 محدودة بموجب معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. ورحّب البيان المشترك الخاص بجورجيا للمجلس الوزاري لمنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد في ليوبليانا بالمفاوضات بشأن قاعدتي بوتامي وأخالكالالي، والانسحاب الجزئيّ للمعدّات الثقيلة الروسيّة، وحضّ على مزيد من التقدّم بشأن قاعدة بوتامي[39].

يبدو أنّ الاتفاق الجورجيّ الروسيّ لم يتعامل مع المعدّات المحدودة بمعاهدة الأسلحة غير المراقبة وغير المعلّلة في المناطق الانفصاليّة من جورجيا. وفي أيلول/ سبتمبر شجبت الحكومة الجورجيّة العرض العسكريّ في تسخنفالي (أوسيتيا الجنوبيّة) الذي شاركت فيه دبّابات ومركبات قتاليّة مدرّعة محدودة بموجب معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا.

القوّات والذخائر الروسيّة في مولدوفا

خلافاً لجورجيا، لم تحرز مولدوفا أي تقدّم في علاقاتها العسكريّة مع روسيا في سنة 2005. فبموجب دستور 1994، أصبحت مولدوفا بلداً محايداً دائماً يرفض استضافة القوّات الأجنبيّة في أراضيه. وقد استُكمل سحب المعدّات الروسيّة المحدودة بموجب معاهدة في سنة 2003، لكنّ عدم التوصّل إلى تسوية سياسيّة بشأن إقليم ترانس دنيستر الانفصاليّ دفعت روسيا إلى تأخير سحب 700 جنديّ من قوّاتها وتأخير التخلّص من 20,000 طن من

---

(36) أي ليس أكثر من 153 دبّابة و241 مركبة قتال مدرّعة و140 قطعة مدفعيّة.

(37) تتعلّق الأحكام الغامضة الصياغة ذات الصلة ببعثة متعدّدة الأطراف سترسل إلى قاعدة غودواتا للتثبّت من أنّ روسيا وفت بواجباتها بالانسحاب. وألمانيا هي الدولة القائدة في هذا الشأن.

(38) ينصّ الحكم على أنّ البلدان التابعة للمجموعة نفسها من الدول الأطراف يمكنها أن تضع معدّاتها البريّة في منطقة تطبيق معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا «شريطة ألا تضع أي دولة طرف قوّات مسلّحة تقليديّة على أرض دولة طرف أخرى من دون موافقة تلك الدولة الطرف».

(39) OSCE Ministerial Council, Statement on Georgia, OSCE document MC.DOC/4/05, 6 December 2005.

الذخيرة المخزونة والمعدّات غير المحدودة بموجب معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. استاءت مولدوفا من استراتيجيّة روسيا الرامية إلى إبقائها منقسمة وضعيفة، فسعت منذ سنة 2004 إلى الحصول على دعم دوليّ قويّ لمحادثات التسوية مع روسيا[40]. وأوحت بأنّ ثمة منشآت تقوم بصناعة معدّات محدودة بموجب معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا وغير مبلّغ عنها في إقليم ترانس دنيستر. وفي أيلول/ سبتمبر 2005، في أثناء الاحتفالات بذكرى الإعلان «جمهوريّة دنيستر المولدوفيّة» (ترانس دنيستر)، أجري عرض عسكريّ شمل 6 دبّابات وعدّة ناقلات جند مدرّعة، و20 قاذفة صواريخ، و50 مدفعاً وهاوناً، و5 مروحيّات (يبدو أنّ بعضها خاضع لقيود معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا).

في سنة 2005 حاولت عدّة مبادرات إحراز تقدّم في المفاوضات العالقة مع روسيا. فإضافة إلى محادثات الأطراف الخمسة» ـ ضمّت مولدوفا ومنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا وروسيا وكيان ترانس دنيستر وأوكرانيا ـ بذلت منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا وأوكرانيا عدّة مساع منفصلة. وفي 10 حزيران/ يونيو، في أعقاب خطوة مماثلة للبرلمان الجورجيّ، أصدر البرلمان المولدوفيّ التماساً لنزع الأسلحة، ودعا المجتمع الدوليّ إلى حثّ روسيا على سحب قوّاتها وذخيرتها في نهاية سنة 2005، وخفض قوّة «حفظ السلام» الروسيّة في سنة 2006، وتفكيك الوحدات العسكريّة لترانس دنيستر، وما إلى هنالك[41]. غير أنّ الأحداث اللاحقة أوضحت أنّ «السيناريو الجورجيّ» لا يمكن تطبيقه على مولدوفا. ولم تنتج المباحثات في منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا سوى اقتراحات لترتيب إقليميّ يضمّ أحكاماً للحدّ من الأسلحة وبناء الثقة (انظر أدناه).

وفي تشرين الأول/ أكتوبر 2005 تمّ الاتفاق على صيغة «5 + 2» موسّعة (تضمّ الاتحاد الأوروبيّ والولايات المتحدة كمراقبين) في محاولة أخرى للتغلّب على المأزق المستمرّ منذ 15 شهراً. غير أنّ روسيا أظهرت في الأشهر التالية أنّها غير مستعدّة للوفاء بالتزاماتها في اسطنبول من دون تسوية سياسيّة للنزاع، وأنّ قوّة «حفظ السلام» الروسيّة ستبقى في إقليم ترانس دنيستر في المستقبل غير المحدّد[42]. إضافةً إلى ذلك، لم يُحرز أيّ تقدّم في أنشطة إزالة الذخائر في سنة 2005.

---

(40) Lachowski and Dunay, «Conventional Arms Control,» pp. 656-658.

(41) OSCE Mission to Moldova, Activity Report: June 2005, OSCE document SEC.FR/301/05, 13 July 2005.

وحول بعثات حفظ السلام، انظر الملحق رقم (3 -أ) في هذا الكتاب.

(42) تزعم روسيا بأنّها لا تستطيع التغاضي عن اعتراضات سلطات ترانس دنيستر على إزالة الذخائر وأنّ قوّاتها يجب أن تبقى لحماية ترسانات الأسلحة. وتزعم روسيا أيضاً أنّ قوّة «حفظ السلام» التابعة لكومنولث الدول المستقلّة الروسيّ يجب أن تبقى بانتظار التوصّل إلى حل سياسي. ومن الواضح أنّ الوجود العسكريّ الروسيّ يرمي إلى دعم النظام في ترانس دنيستر.

أصبحت الالتزامات التي قطعتها روسيا في اسطنبول، بما في ذلك تلك المتعلّقة بمولدوفا، النقطة الرئيسة للخلاف الذي أدى إلى فشل الجهود الذي بذلها الاجتماع الوزاريّ لمنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد في ليوبليانا للاتفاق على إعلان سياسيّ[43].

IV بناء الثقة والاستقرار في أوروبا

حشدت عمليّة تدابير بناء الثقة والأمن في أوروبا مجموعة ضخمة من التدابير والمعايير والآليّات. وقد صمّمت تدابير بناء الثقة والأمن للمساعدة في تجنّب الاستعداد لهجوم غير متوقّع واسع النطاق تشنّه دولة ما أو كتلة عسكريّة على دولة أو كتلة عسكريّة أخرى. غير أنّ مثل هذا الوضع لم يعد قائماً في أوروبا. وقد أحرز تقدّم صغير في إعادة التفكير بمقاربات بناء الثقة والاستقرار لأنواع التهديد التي يواجهها المجتمع الدوليّ اليوم: مزيج من العنف داخل الدول وعبر الدول أو تهديدات عالميّة.

فيما تمّت المحافظة على إطار وثائق فييّنا المميّز الخاصّ بتدابير بناء الثقة والأمن، يحاول مجتمع منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا التعامل مع مسائل أكثر إلحاجاً من خلال نهج تطوّعيّة مرنة تشمل تدابير تتعامل مع جزء فقط من منطقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا أو تمتدّ إلى خارج حدودها. ولم يعد ينظر إلى تدابير بناء الثقة والأمن كمرحلة ثانويّة تسبق نزع السلاح «الحقيقيّ» أو تعقبه. فلم يعد يُنظر إلى نزع السلاح على أنّه جيّد فحسب. فقد أدّى الانشغال بإدارة الصراع لمدّة خمس عشرة سنة بعد الحرب الباردة إلى تشجيع «الدول ذات النيات الحسنة» على إعادة بناء قدراتها الدفاعيّة أكثر من تقييدها. كما إنّه يجب إعادة تقييم الإرث العسكريّ للحرب الباردة عقب التغيّرات العميقة التي طرأت على أراضي الاتحاد السوفياتي السابق ودول منظّمة التجارة العالميّة. ونتيجة لذلك فإنّ الميول العامّة التالية هي التي تصوغ العمل على بناء الثقة والاستقرار في أوروبا: (أ) التحوّل إلى الضوابط العملياتية بدلاً من الكميّة، (ب) توسيع مدى الأعمال التي تشملها القواعد والمعايير، (ج) «التبعيّة» الإقليميّة، (د) التطبيقات المحتملة لتدابير بناء الثقة والأمن في «كل الظروف»

(43) أفاد الدبلوماسيّون في ليوبليانا إلى أنّ ما دفع إلى الفيتو الروسيّ هو النصّ التاليّ: «ونلحظ أيضاً عدم التحرك في سنة 2005 بشأن انسحاب القوّات الروسيّة من مولدوفا. ونعيد تأكيد على عزمنا المشترك على تشجيع الوفاء بالالتزام بأسرع ما يمكن، ونفاذ معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا المعدّلة». انظر: OSCE Ministerial Council, Draft Ljubljana Ministerial Declaration, Ljubljana 2005, OSCE document MC.DD/14/05/Rev.7, 6 December 2005, and R. Eggleston, «OSCE: Final Text Nixed after Dispute on Russian Troops in Moldova,» Radio Free Europe/Radio Liberty, 6 December 2005, <http://www.rferl.org/featuresarticle/2005/12/0aace2d9-9ffd-4384-bb4a-54788321404b.html>.

وللاطلاع على تحليل لاجتماع ليوبليانا، انظر: V. Socor, «OSCE Year-end Conference Fails to Adopt Key Documents on Security,» *Eurasian Daily Monitor*, vol. 2, no. 227 (December 2005).

(أي بما في ذلك تفادي النزاع وإعادة الإعمار بعد النزاع)[44]، (هـ) دمج تدابير بناء الثقة والأمن في حزم تعاونيّة، (و) الأبعاد المتداخلة للتدابير الجديدة، (ز) الاستجابة للتهديدات والتغيّرات والتطوّرات الجديدة، (ح) تشارك خبرة الحدّ من الأسلحة خارج «أوروبا منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا»[45]. ويقدّم منتدى التعاون الأمنيّ لمنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا الإطار المؤسّسيّ لتطبيق اتفاقات المنظّمة بشأن الحدّ من الأسلحة التقليديّة والتنسيق بين هذه الاتفاقيات، ويضمن استمراريّتها ويضع أولويّات جديدة لمفاوضوات الحدّ من الأسلحة في المستقبل.

لم تكن الظروف السياسيّة لتوسيع مساعي بناء الثقة مواتية في سنة 2005. وصرّحت السفيرة جولي فينلي، كبيرة الموفدين الأمريكيين إلى منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا، بأنّ: «**العنصر الرئيسّ لهذا البعد يجب أن يكون التزامات التطبيق. . . إنّنا نعارض التفاوض على اسلوب تقليديّ جديد للحدّ من الأسلحة/ إجراءات بناء الثقة والأمن، على الرغم من أنّنا قد نكون مستعدّين للنظر في اقتراحات محدّدة إذا كانت هناك حاجة أمنيّة واضحة يجب التعامل معها**»[46]. مع ذلك، اتُخذت خطوتان جديدتان قد تكونان مهمّتين في سنة 2005. فبعد سنتين من المفاوضات الواسعة بمبادرة تركيّة، تمّ اتفاق على بيان صادر عن منتدى التعاون الأمنيّ بشأن الإشعار المسبق بالأنشطة العسكريّة الكبرى دون عتبات الإشعار الواردة في وثيقة فيينّا لعام 1999[47]. ويشكّل طول الوقت المخصّص لتفصيل هذا التدبير تبايناً صارخاً مع نتيجته ـ تدابير طوعيّة غير ملزمة لبناء الثقة والأمن ـ ما يدلّ على مأزق الحدّ من كل الأسلحة الأوروبيّة. غير انّ بعض المشاركين كانوا يأملون بأن يساعد نجاحها في نهاية المطاف في التغلّب على الجمود. وفي الإشعارات عن الروزنامة السنويّة، قدمت بيلاروسيايا وجمهوريّة التشيك وفنلندا وهنغاريا ولاتفيا ولتوانيا وروسيا وصربيا والجبل

---

(44) Z. Lachowski, «Confidence- and Security-building Measures in Europe,» in: *SIPRI Yearbook 2000*: *Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 615-616.

(45) للاطلاع على اتجاهات تدابير بناء الثقة والأمن، انظر: Lachowski, Dunay and Der Haan, «The Relevance of Conventional Arms Control in Europe».

(46) ذكرت السفيرة فينلي أيضاً: «إنّنا نودّ أن نرى استخداماً أفضل للبعد السياسيّ العسكريّ لدعم البعثات الميدانيّة، وحل النزاعات المجمّدة، والتعامل مع التوتّرات ـ دون ـ الإقليميّة، ودعم عمل منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا في الأبعاد الأخرى». انظر: Statement by US Permanent Representative Ambassador Julie Finley, Morning session of the High Level Consultations, Vienna, 13 September. 2005, <http://osce. usmission.gov/archive/2005/09/septindex.html>.

(التوكيد من الأصل).

(47) Organization for Security and Co-operation in Europe, Statement by the Chairperson of the Forum for Security Cooperation on prior notification of major military activities, OSCE document FSC.JOUR/467, 5 October 2005.

وقد دعمت بيلاروسيايا وروسيا هذا التدبير.

الأسود والسويد وسويسرا وتركيا معلومات عن أنشطتها العسكريّة دون العتبة التي ستُجرى في سنة 2006. وكان القرار المهمّ الآخر الاتفاق على عقد ندوة على مستوى عالٍ لمنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا عن العقيدة العسكرية في شباط/ فبراير 2006، وهو أول اجتماع مماثل يعقد منذ الندوة الرابعة في سنة 2001، ومنذ الهجمات الإرهابيّة على الولايات المتحدة في 11 أيلول/ سبتمبر 2001[48]. وقد قيّم الاجتماع وبحثت التغيّرات المذهبيّة والتقانية وتأثيرها على الهياكل والقوّات الدفاعيّة في الوضع الأمنيّ الذي تغيّر كلياً.

وكان من البنود الملحوظة الأخرى في جدول أعمال منتدى التعاون الأمنيّ في سنة 2005 عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل وحلقة دراسيّة لتقييم عمل ميثاق الشرف (ميثاق السلوك) الخاصّ في الجوانب السياسيّة العسكريّة للأمن لعام 1994[49]. لكن جرى التركيز أكثر على الأسلحة الصغيرة وفائض الذخيرة والتخلص من الوقود الخطر (انظر أدناه).

بناء الثقة الإقليميّة

هناك أكثر من 20 ترتيباً لبناء الثقة العسكريّة في أوروبا[50]، وهي ترمي إلى التعامل مع مخاوف أمنيّة محدّدة ونزع فتيل التوتّرات في الأطر المحليّة أو الثنائيّة أو الإقليميّة. وأدّت الموجات المتتابعة لتوسيع حلف الناتو إلى نشوء مزيد كثير من هذه الترتيبات، وعلى العكس من ذلك، يمكن أن تنتهي على مراحل في السنين القادمة بعض ترتيبات تدابير بناء الثقة والأمن القائمة بين دول أصبحت الآن أعضاء في حلف الناتو. ففي 19 كانون الثاني/ يناير 2005، أنهي أحد هذه الترتيبات اتفاق تدابير بناء الثقة والأمن الهنغاريّ السلوفاكيّ لعام

---

(48) Organization for Security and Co-operation in Europe, OSCE Decision no. 3/95, 29 June 2005.

(49) Organization for Security and Co-operation in Europe, Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security (COC), OSCE document DOC.FSC/1/95, 3 December 1994, <http://www.osce.org/item/883.html>.

وقد عقد منتدى التعاون الأمنيّ اجتماعاً خاصّاً في15 حزيران/ يونيو بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. كما شجّع على الحوار لدعم تنفيذ قرار مجلس الأمن الدوليّ رقم 1540 الذي طلب من الدول اعتماد التدابير القانونيّة لخفض مخاطر حصول الإرهابيّين على أسلحة الدمار الشامل. انظر قرار مجلس الأمن الدوليّ 1540، 28 نيسان/ أبريل 2004. انظر أيضاً الفصل 12 في هذا الكتاب. وقد اعتمد منتدى التعاون الأمنيّ قراراً يدعم التنفيذ الفعّال للقرار 1540 في: OSCE, Decision no. 7/05, OSCE document FSC.DEC/7/05, 30 November 2005.

وعقد في الذكرى العاشرة لمدونة السلوك في كانون الثاني/ يناير 2005 حلقة دراسيّة لمراجعة المادّة وتنفيذ المدوّنة.

(50) للحصول على لائحة باتفاقيات تدابير بناء الثقة والأمن التي تمّ التوصّل إليها في 1991 ـ 2004 وملخّصاتها، انظر: Z. Lachowski, *Confidence- and Security-Building Measures in the New Europe*, SIPRI Research Report; no. 18 (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 138-146.

1998، لأنّ البلدين أصبحا عضوين في حلف الناتو[51]. وفي آذار/مارس 2005 وقّعت هنغاريا وصربيا والجبل الأسود على ترتيب لبناء الثقة والأمن يتعلّق بتوسيع نطاق تبادل المعلومات عبر الإبلاغ ودعوة مراقبين لأنشطة عسكريّة محدّدة للقوّات البريّة، والتعاون والاتصالات العسكريّة، وزيادة حصص زيارات التقييم والتفتيش. وقد نسج الاتفاق إلى حدّ كبير على منوال أحكام مماثلة في ترتيبات ثنائيّة أخرى من هذا النوع[52].

من الاختبارات الحيويّة لتدابير بناء الثقة والأمن إمكانيّة تطبيقها في الظروف غير المواتية بين الدول (أي في أثناء الأزمة أو النزاع أو الحرب، إلخ)، مثل النزاع المجمّد في مولدوفا. ففي 12 تموز/يوليو 2005 قدّم الوسطاء الثلاثة في عمليّة تسوية قضيّة ترانس دنيستر ـ منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا، و«الدولتان الضامنتان» في المستقبل، روسيا وأوكرانيا ـ حزمة لخفض القوّات وتدابير بناء الثقة والأمن إلى حكومة مولدوفا وسلطات كيان ترانس دنيستر الانفصاليّ[53]. وقد استُمدّت محتويات الخطّة من التجربة الأوروبيّة للحدّ من الأسلحة وتدابير بناء الثقة والأمن: معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا، واتفاقات دايتون للحدّ من الأسلحة في سنة 1996، ووثيقة فيينّا لعام 1999.

أثارت مخطّطات «إزالة الطابع العسكري» وبناء الثقة خلافات على أسس سياسيّة وعسكريّة. فإقليم ترانس دنيستر لم يشارك في اجتماعات مجموعة عمل من الخبراء العسكريّين للنظر في التدابير المقترحة والتعليق عليها. وبدلاً من ذلك، قدّمت بعثة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا حزمة تدابير بناء الثقة والأمن إلى الصحافيّين في تشرين الثاني/نوفمبر وإلى الدبلوماسيّين والخبراء في منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا في كانون الأول/ديسمبر. وقد زُعم أنّ كلا المخطّطين يؤثّران سلباً على التسوية السياسيّة في مولدوفا بفصلها عن الخطّة العسكريّة، وبإقرار الوجود العسكريّ الروسيّ إلى أجل غير محدّد في مولدوفا في مخالفة لروح التزامات اسطنبول التي تعهدت بها منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا ووضعيّة حياد مولدوفا، وبمنح روسيا وضعيّة مميّزة مقابل الفاعلين الآخرين

(51) من ناحية أخرى، ستواصل اتفاقية الأجواء المفتوحة الهنغاريّة الرومانيّة عملها لأغراض التدريب والتجربة.

(52) Organization for Security and Co-operation in Europe, Agreement on Confidence- and Security-Building Measures Complementing the Vienna Document 1999 and on the Development of Military relations between the Government of the Republic of Hungary and the Council of Ministers of Serbia and Montenegro, 24 March 2005, OSCE document FSC.DEL/133/05, 20 April 2005.

(53) Organization for Security and Co-operation in Europe, Arms control-confidence and security building measures in Moldova, OSCE document SEC.GAL/178/05, 28 July 200.

وقد أطلق الاقتراحات بعثة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى مولدوفا بقيادة الولايات المتحدة وطوّرت بالاشتراك مع خبراء عسكريّين روس وأوكرانيّين.

والتميز ضدّ حكومة مولدوفا، وبإضفاء الشرعيّة على كيان ترانس دنيستر الانفصاليّ وقوّاته، وبإعفاء قوّة «حفظ السلام» الروسيّة و«قوّات الأمن الداخليّ» من أعمال الخفض والتفتيش، وبعدم التعامل مع مشكلة الأسلحة الصغيرة التي تسبّب الفوضى في المنطقة إلا لماماً، وما إلى هنالك[54].

وفي 1 كانون الأول/ديسمبر 2005، قدّمت مولدوفا معلومات عن وحداتها ومعدّاتها العسكريّة، كما يقضي بذلك البروتوكول الخاصّ بتبادل المعلومات (A-1) لحزمة الحدّ من الأسلحة وتدابير بناء الثقة والأمن. وقدّمت سلطات ترانس دنيستر رسالة تعرض معلومات موجزة عن عدد قوّاتها ومعدّاتها العسكريّة. وكان قد طُلب في الواقع من روسيا مساعدة ترانس دنيستر في استخراج المعلومات المتعلّقة بقوّاتها وأسلحتها انسجاماً مع البروتوكول A-1 من الحزمة.

الأسلحة الصغيرة والخفيفة

تبقى وثيقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والخفيفة والوثائق الأخرى ذات الصلة[55] أدوات فعّالة للتعامل مع مشكلات الأسلحة الصغيرة والخفيفة، وتعزيز الشفافيّة والثقة بين الدول المشاركة، والمساعدة في محاربة الإرهاب والجريمة المنظّمة. وفي الفترة 2001 ـ 2004 دمّرت الدول المشاركة في منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا 4,3 قطعة سلاح صغيرة اعتبرت فائضة أو جرى الاستيلاء عليها لحيازتها بشكل قانونيّ وتهريبها. ومن ناحية عدد المعلومات المتبادلة، تحسّن التنفيذ في السنوات الأخيرة على الرغم من عدم اتضاح التأثير النوعيّ. وتقدّم مساعدة بشأن تدابير الأسلحة الصغيرة إلى بلدان القوقاز وآسيا الوسطى وجنوب شرق أوروبا. وتركّز الجهود

---

(54) للحصول على تحليل لنواقص الخطط، انظر: V. Socor: «Russia-OSCE Military Plan for Moldova: Back to a «Post-Soviet Security Space»,» and «OSCE Verification Procedures Provide Ample Opportunities to Cheat,» *Eurasian Daily Monitor*, vol. 2, no. 171 (September 2005); «Moldovan Experts Blast Russia-OSCE Military Plan,» *Eurasian Daily Monitor*, vol. 2, no. 226 (December 2005), and «OSCE-Russia Military Plan for Moldova Criticized in Vienna,» *Eurasian Daily Monitor*, vol. 2, no. 232 (December 2005).

(55) تضمّ وثائق منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا: Handbook on Best Practice Guides on SALW, Principles for Export Controls of Man-portable Air Defence Systems (MANPADS), Standard elements on end-user certificates and verification procedures for SALW exports, and Principles on the control of brokering in SALW

انظر: Z. Lachowski and M. Sjögren, «Conventional Arms Control,» pp. 726-730, and I. Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls and Destruction Programmes,» pp. 751-756, in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), and Lachowski and Dunay, «Conventional Arms Control».

انظر أيضاً الفصل العاشر في هذا الكتاب.

الحاضرة، في جملة ما تركّز عليه، الحاجة إلى التطبيق التامّ للضوابط على الصادرات، وبخاصّة على أنظمة الدفاع الجويّ المحمولة على الكتف التي تشكّل تهديداً للطيران المدنيّ بشكل خاصّ. وتشمل الأسئلة المفتوحة، الاتجاه الذي ستسلكه آليّة عمل الأسلحة الصغيرة والخفيفة في المستقبل، وما هي مسائل التنفيذ التي يجب التعامل معها، وكيف تستطيع منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا المساهمة إقليمياً في مؤتمر المراجعة الأول في سنة 2006 لبرنامج عمل الأمم المتحدة الخاصّ بالتجارة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والخفيفة[56].

قُدّمت ثلاثة طلبات إلى منتدى التعاون الأمنيّ للتعامل مع المشاكل المتعلّقة بالأسلحة الصغيرة والخفيفة. وقد سُحب طلب بيلاروسيايا في سنة 2003 المساعدة في تدمير فائض الأسلحة الصغيرة والخفيفة لديها وتحسين إدارة المخزون وأمنه بشكل غير متوقّع في تشرين الثاني/ نوفمبر 2005[57]. وتمّ الاتفاق على مشروع الأسلحة الصغيرة والمتوسّطة والذخائر التقليديّة في طاجيكستان بتوقيع مذكّرة التفاهم في 1 حزيران/ يونيو 2005، وقدمت منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا ودول مشاركة منفردة مساهمات أو وعدت بتقديمها. وردّاً على طلب المساعدة الذي تقدّمت به كازاخستان في كانون الأول/ ديسمبر 2004، عُقدت حلقة دراسيّة عن الأسلحة الصغيرة والخفيفة وتقنيّات تدمير الذخائر التقليديّة وأمن المخزون وإدارته في حزيران/ يونيو 2005 وأجريت زيارات تقييميّة أوليّة إلى مخزنين. وبقي مشروع الأسلحة الصغيرة والخفيفة معلّقاً في جورجيا نظراً للوضع الأمنيّ في أوسيتيا الجنوبيّة.

ومنذ سنة 1999 تعامل الاتحاد الأوروبيّ مع تهديد الأسلحة الصغيرة والخفيفة بإجراءات محدّدة لنزع الأسلحة في أنحاء متفرّقة من العالم[58]. وقد حدّدت إجراءاته المشتركة، ومعظمها له طابع رد الفعل، مبادئ حل النزاعات المسلّحة. وفي سنة 2005، وسّع الاتحاد الأوروبيّ، في مسعى لتطوير نهج شامل ومتّسق، هذه الجهود لتحقيق الهدف

(56) انظر: Organization for Security and Co-operation in Europe, FSC Chairperson's Progress Report to the Ministerial Council on Iimplementation of the OSCE Document on Small Arms and Light Weapons, OSCE document MC.GAL/5/05, 30 November 2005.

(57) في أيار/ مايو 2005، ردّاً على طلب بيلاروسيايا، تمّ تدمير 14 نظام دفاع جويّ محمول على الكتف. وقدّم مشروع خطّة في منتدى التعاون الأمنيّ في 5 تشرين الأول/ أكتوبر 2005. وذكرت بيلاروسيايا أنّ بوسعها إدارة التدمير بنفسها.

(58) «Joint Action of 17 December 1998 adopted by the Council on the basis of Article J.3 of the Treaty on European Union on the European Union's contribution to combating the Destabilising Accumulation and Spread of Small Arms and Light Weapons,» document 1999/34/CFSP, 17 December 1998, *Official Journal of the European Communities*, L9, (January 1999), pp. 1-5, and «Council Joint Action of 12 July 2002 on the European Union's Contribution to Combating the Destabilising Accumulation and Spread of Small Arms and Light Weapons and Repealing Joint Action 1999/34/CFSP,» document 2002/589/CFSP, 12 July 2002, *Official Journal of the European Communities*, L191, (July 2002), pp. 1-4.

الإضافيّ لإطلاق ضمانات لتلافي مزيد من تراكم الأسلحة الصغيرة والخفيفة المخلّة بالاستقرار وخفض الأسلحة الصغيرة والخفيفة المتراكمة حاليّاً وذخائرها. ووضعت استراتيجيّة الاتحاد الأوروبيّ في كانون الأول/ ديسمبر لدرء المزيد من التراكم غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة وذخائرها وتهريبها، تصوّراً لخطّة عمل تنصّ على آليّات عالميّة وإقليميّة (وبخاصّة في أفريقيا جنوب الصحراء) ووطنيّة لمجابهة تزويد الأسلحة الصغيرة والخفيفة وذخائرها ونشرها، والردّ على تراكمها والمشاكل التي يفرضها توافر المخزونات القائمة، وتدابير التعامل مع أسباب الانتشار المحظور للأسلحة الصغيرة والخفيفة ونتائجها على التنمية البشرية، والهياكل الضرورية ضمن الاتحاد الأوروبيّ[59].

تدمير مخزونات الذخيرة والوقود السامّ

تطرح مخزونات الذخيرة التقليديّة غير المؤمّنة أو غير المراقبة ومكوّن وقود الصواريخ («المزيج») مخاطر عديدة ذات أبعاد أمنيّة وإنسانيّة واقتصاديّة وبيئيّة. وبموجب وثيقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا الخاصّة بمخزونات الذخيرة التقليديّة لعام 2003[60]، فإنّ أي دولة عضو في منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا تعرّفت على خطر أمنيّ يتعلّق بفائض مخزوناتها وتحتاج إلى مساعدة للتعامل مع مثل هذا الخطر يمكنها طلب مثل هذه المساعدة من المجتمع الدوليّ من خلال منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا.

قدّمت بيلاروسيايا وكازاخستان وروسيا وطاجيكستان وأوكرانيا مثل هذه الطلبات. كما قدّمت أفغانستان وأرمينا وكازاخستان وأوكرانيا وأوزباكستان خمسة طلبات إضافيّة للمساعدة في إزالة المزيج (تزيد مجتمعة على 3500 طن). واستجابة لذلك، تبرّعت 10 بلدان مشاركة أو تعهّدت بتقديم أموال في نهاية سنة 2006[61]. وتجرى خارج نطاق وثيقة مخزونات الذخيرة التقليديّة مشروعات لإزالة نحو 21،000 طن من الذخيرة أو التخلّص منها، وتدمير ذخائر أخرى متقادمة أو فائضة، وتحديث مرافق تخزين الذخيرة في ترانس دنيستر. وقد طلبت جورجيا مساعدة لتعطيل نحو عشرة أطنان من النابالم وتحويلها.

---

(59) Council of the European Union, EU Strategy to Combat Illicit Accumulation and Trafficking of SALW and their Ammunition, adopted by the European Council, Document 5319/06, Brussels, 13 January 2006, <http://register.consilium.eu.int/pdf/en/06/st05/st05319.en06.pdf>.

(60) Organization for Security and Co-operation in Europe, Document on Stockpiles of Conventional Ammunition, Forum for Security Co-operation document FSC.DOC/1/03, 19 November 2003, <http://www.osce.org/documents/fsc/2003/11/1379_en.pdf>.

(61) Organization for Security and Co-operation in Europe, FSC Chairperson's progress report to the Ministerial Council on further implementation of the OSCE Document on Stockpiles of Conventional Ammunition, OSCE document MC.GAL/4/05, 30 November 2005.

بادرت عدّة بلدان إلى تطوير أدلّة الممارسات الأفضل. وراجعت هيئة تحريريّة تابعة لمنتدى التعاون الأمنيّ التجارب الوطنيّة والدوليّة في مجالات إدارة المخزون، ونقله، وإدارة المشاريع، والوسم، والتسجيل، وحفظ السجلّات. وهي تخطّط لمناقشة مجالات أخرى لإصدار أدلّة إضافيّة. وإلى جانب الأنشطة المتنوّعة لمنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا، يجري تطوير التعاون مع منظّمات دوليّة أخرى، مثل حلف الناتو والأمم المتحدة، وحملات التوعية العامّة. وفي تموز/ يوليو 2005 نظّمت أول حلقة دراسيّة مشتركة بين حلف الناتو ومنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن المزيج في كييف، أوكرانيا، واقترح ممثّل حلف الناتو في اجتماع خاصّ لمنتدى التعاون الأمنيّ في أيلول/ سبتمبر إجراء تعاون بين منتدى التعاون الأمنيّ وحلف الناتو.

التحوّل الدفاعيّ في جنوب شرق أوروبا

من التحدّيات الرئيسة التي تواجه جنوب شرق أوروبا إعادة هيكلة القوّات العسكريّة وتخفيض حجمها استجابة للوقائع الأمنيّة والاقتصاديّة في المنطقة، بما في ذلك طموح بعض البلدان إلى الانضمام إلى الاتحاد الأوروبيّ وحلف الناتو. وبالتالي انتقلت الجهود من الحدّ التقليديّ للأسلحة إلى التحوّل الدفاعيّ كجزء لا يتجزّأ من إصلاح القطاع الأمنيّ[62].

ويمثّل التحوّل الدفاعيّ بعداً حاسماً في عمليّة تحوّل واسعة تدعو إلى النظر في الوضع الاجتماعيّ الاقتصاديّ بمجمله، بما في ذلك سياسات إعادة الإعمار والتنمية الاجتماعيّة. وفيما يلي المكوّنات الرئيسة للتحويل الدفاعي: (أ) إعادة تدريب العسكريّين الفائضين، (ب) تحويل القواعد والتسهيلات العسكريّة، (ج) التعامل مع المخزونات العسكريّة الفائضة، بما في ذلك بيع المعدّات العسكريّة والأسلحة الفائضة أو تدميرها، (د) إعادة هيكلة الصناعات العسكريّة أو تخفيض حجمها وإعادة توجيه البحث والتطوير العسكريّ.

يراقب حلف الناتو، بوصفه قائد فريق العمل الخاصّ بمبادرة ميثاق الاستقرار المتعلّق بالتحوّل الدفاعيّ، برامج إعادة تدرب العسكريّين الفائضين وتحويل المواقع العسكريّة في جنوب شرق أوروبا. وقد أطلق عدد من أعضاء حلف الناتو برامج ثنائيّة في المنطقة للمساعدة في مواجهة هذه التحدّيات، بما في ذلك إعادة تدريب العسكريّين وتدمير الذخيرة والأسلحة الصغيرة والخفيفة. وينشط عديد من الجهات الدوليّة الفاعلة (مثل

---

(62) للاطلاع على إصلاح القطاع الأمنيّ في إطار توسيع الاتحاد الأوروبيّ وحلف الناتو وفي غربيّ البلقان، انظر: M. Caparini: «Security Sector Reform and NATO and EU Enlargement,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 237-260, and «Security Sector Reform in the Western Balkans,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 251-282.

منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائيّ، وبعض المنظّمات غير الحكوميّة الدوليّة والمحليّة) في مجال تسريح العسكريّين الفائضين وإعادة تدريبهم. وفي هذا الإطار، يجري تقوية دور مركز المساعدة الإقليميّ للتحقّق من الحدّ من الأسلحة وتنفيذه والذي يتخذ مقره في زغرب من أجل التحوّل الدفاعيّ[63].

v معاهدة الأجواء المفتوحة

توصّل مؤتمر المراجعة الأول بشأن تنفيذ معاهدة الأجواء المفتوحة المنعقد في 14 ـ 16 شباط/ فبراير 2005 إلى تقييم إيجابيّ لعمليّة المعاهدة منذ دخولها حيز التنفيذ في سنة 2002 وساند وجهة النظر القائلة إنّ المعاهدة يمكنها الاستمرار في المساهمة في الأمن الأوروبيّ على الرغم من تغيّر الظروف السياسيّة وسواها[64]. وقد رفع انضمام لتوانيا وإستونيا إلى المعاهدة في أيار/ مايو 2005 عدد الدول الأطراف إلى 34 دولة[65].

لم يتناول مؤتمر المراجعة مسألة تحديث قائمة أجهزة الاستشعار المتفق عليها، وهي إحدى أكثر المسائل حساسيّة. فنظراً إلى طبيعة هذه المسألة التقنيّة، وافقت اللجنة الاستشاريّة للأجواء المفتوحة على بحثها في جلسات مجموعة العمل غير الرسميّة الخاصّة بأجهزة الاستشعار في كانون الأول/ ديسمبر 205. وقد تبنّت مجموعة العمل قرارات بشأن صيغة التسجيل، وتبادل البيانات المسجّلة على وسائط غير الأفلام الفوتوغرافيّة، وعلى الصيغة المنطقيّة لتبادل البيانات الرقميّة بين الأطراف[66].

وفي سنة 2005 أجرت الدول نحو 100 طلعة مراقبة جويّة شاركت خلالها الأطراف في الطلعات الجويّة الإفراديّة. كما واصلت الدول إجراء طلعات مراقبة جويّة تدريبيّة على أساس ثنائيّ[67]. وفي سنة 2005 اتخذت مجموعة العمل غير الرسميّة المعنيّة بالقواعد

---

(63) انظر: Stability Pact for South Eastern Europe, «Working Table III: Security Issues,» <http://www.stabilitypact.org/wt3/default.asp>.

وقد أدرج المشاركون في معجم المصطلحات في هذ الكتاب.

(64) للاطلاع على بحث لمؤتمر المراجعة الأول، انظر: Lachowski and Dunay, «Conventional Arms Control,» pp. 665-668.

(65) بقي الطلب القديم لجمهوريّة قبرص مصدوداً في سنة 2005.

(66) Open Skies Consultative Commission (OSCC), Decision no. 13/05 on revision one of Decision number seventeen to the Treaty on Open Skies: The Format in which Data is to be Recorded and Exchanged on Recording Media other than Photographic Film, OSCC document OSCC.DEC/0013/05, Vienna, 12 December 2005; and OSCC, Decision no. 12/05: Standardization on Logical Formats for the Exchange of Digital Data among States Parties, OSCC document OSCC.DEC/12/05, Vienna, 12 December 2005.

ولم يستكمل بحث القرارين المنتهين الآخرين (رقم 14 و15). انظر: Lachowski and Dunay, «Conventional Arms Control,» p. 666.

والإجرءات قراراً مهمّاً بشأن الرحلات الجويّة العابرة والرحلات الجويّة إلى نقطة الدخول ومن نقطة الخروج[68]. وتحضيراً للمرحلة الثانية من تنفيذ المعاهدة، ابتداء من سنة 2006[69]، نفّذت اللجة الاستشاريّة للأجواء المفتوحة بنجاح مهمة التوزيع الكامل للحصص الفاعلة للأطراف في سنة 2006.

VI الألغام والعتاد غير المنفجر

طالما كان حظر الأسلحة «غير الإنسانيّة» شأناً دوليّاً وعامّاً وحكوميّاً. وتتخذ اتفاقيّة الأسلحة غير الإنسانيّة لعام 1981 شكل «المعاهدة الجامعة» التي يمكن إضافةً اتفاقات محدّدة إليها كبروتوكولات. وتحظر الاتفاقيّة أو تقيّد فئات محدّدة من الأسلحة غير الإنسانيّة، بما في ذلك الألغام والشِّراك وغيرها من الأجهزة (البروتوكول الثاني)[70]. ومنذ أوائل التسعينيّات من القرن الماضي حشدت المنظمات غير الحكوميّة والحكومات المهتمّة الرأي العام الدوليّ ضدّ الألغام المضادّة للأفراد. وأدى ذلك إلى تحوّل مهمّ في المواقف في أواسط التسعينيّات من القرن الماضي.

نحو الحظر التامّ على مثل هذه الأسلحة. وفي سنة 1996، تمّ الاتفاق على البروتوكول الثاني المعدّل الذي يشدّد القيود المتعلّقة بالألغام البريّة. وفي سنة 1997 أفضت عمليّة أوتاوا إلى اتفاقيّة الألغام المضادّة للأفراد التي ترمي إلى إزالة كل الألغام المضادّة للأفراد[71]. ووسّع مؤتمر مراجعة اتفاقيّة الأسلحة غير الإنسانيّة في سنة 2001 تطبيق بوتوكولاتها الأربعة ليشمل النزاعات المسلّحة المحليّة، وفي سنة 2003 تمّ التوقيع على البوتوكول الخامس الخاصّ بالمخلّفات الحربيّة المتفجّرة[72].

---

(67) Organization for Security and Co-operation in Europe, Letter from the Chairperson of the Open Skies Consultative Commission to the Minister for Foreign Affairs of Slovenia, Chairperson of the Thirteenth Ministerial Meeting of the OSCE Ministerial Council, OSCE document MC.GAL/2/05, Vienna, 21 November 2005.

(68) Open Skies Consultative Commission, Decision no. 2/05 on the conduct of transit flights and flights to the point of entry and from the point of exit, OSCC document OSCC.DEC/2/05, Vienna, 31 January 2005.

(69) معاهدة الأجواء المفتوحة (Treaty on Open Skies) (انظر الهامش رقم (3) أعلاه)، المادّة 18، القسم الثاني، الفقرة 6.

(70) للحصول على الدول الأطراف والمعلومات الأساسيّة عن اتفاقيّة الأسلحة غير الإنسانيّة وبروتوكولاتها، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(71) للحصول على الدول الأطراف والمعلومات الأساسيّة عن اتفاقيّة الألغام المضادّة للأفراد، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(72) في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2003 اعتمدت الدول الأطراف البروتوكول الخامس بشأن العتاد الحربيّ المتفجّر وألحقته بالاتفاقيّة. انظر: Lachowski and Sjögren, «Conventional Arms Control,» pp. 734-735.

الألغام المضادّة للأفراد

تبقى اتفاقيّة الألغام المضادّة للأفراد المشروع الأكثر نجاحاً في الحدّ من الأسلحة التقليديّة في كل أنحاء العالم. وينظر إلى الاتفاقيّة التي تحظى بدعم واسع من الدول وتعزّزها الحركات الشعبيّة بأنّها مساهمة مهمة في «الأمن الإنسانيّ» إضافةً إلى الأمن الهيكليّ التقليديّ.

بعد وقت قصير من فتح الاتفاقيّة أمام التوقيع في كانون الأول/ديسمبر 1997، وقّعت عليها 121 دولة، 3 منها أطراف فيها. وعندما أصبحت نافذة، في 1 آذار/مارس 1999، كانت 133 دولة قد وقّعت عليها وصادقت عليها 65 دولة. وفي نهاية سنة 2005 ارتفع عدد الدول الأطراف في الاتفاقيّة إلى 147، ووقّع عليها 7 بلدان إضافيّة دون المصادقة عليها[73]. وقد تباطأ معدّل الدول الجديدة المنضمّة في السنوات الأخيرة، ولم يبق خارج الاتفاقيّة سوى 40 دولة. وتتركّز الدول غير الأطراف في المناطق المعرّضة للنزاعات أو التي تشهد نزاعات، مثل آسيا والشرق الأوسط وفضاء ما بعد الاتحاد السوفياتي.

أشار تقرير مراقبة الألغام البريّة لسنة 2005[74] غير الحكوميّ إلى تنامي النبذ الدوليّ للألغام البريّة، وأوجز منجزات حركة مناهضة الألغام كما يلي: (أ) عدم استخدام أطراف الاتفاقيّة والدول الموقّعة عليها الألغام البريّة[75]، (ب) انخفاض إنتاج الألغام البريّة، (ج) حظر عالميّ فعليّ على الاتجار بالألغام المضادّة للأفراد، (د) استمرار تدمير ملايين الألغام البريّة المخزونة، (هـ) زيادة شفافيّة الإبلاغ، (و) توسيع برامج العمل ضدّ الألغام، (ز) زيادة التمويل الدوليّ للإجراءات المضادّة للألغام[76]، (ح) مزيد من التمويل الوطنيّ من قبل البلدان «المتأثّرة بالألغام».

لا يوجد اليوم سوى 13 بلداً منتجاً للألغام المضادّة للأفراد أو يحتفظ بحقّه بإنتاجها. والأهمّ من ذلك أنّ التجارة العالميّة بالألغام البريّة توقّفت فعليّاً منذ سنة 2003، كما

---

(73) انضمّت بوتان ولاتفيا وفاناتوا إلى اتفاقيّة الألغام المضادّة للأفراد في سنة 2005؛ وانضمّت 3 دول في سنة 2004. وفي سنة 2003 انضمّت 11 دولة؛ وانضمّت 8 دول في سنة 2002، و13 دولة في سنة 2001. وأفيد عن أنّ عدّة حكومات على استعداد للتصديق على الاتفاقيّة أو الانضمام إليها، بما في ذلك إندونيسيا وبولندا وأوكرانيا. انظر أيضاً التذييل(أ) في هذا الكتاب.

(74) Mines Action Canada, «Main Findings,» in: *Landmine Monitor Report 2005: Toward a Mine-Free World*, October 2005, <http://www.icbl.org/lm/2005/>.

(75) احتفظت نصف الدول الأطراف في اتفاقيّة الألغام المضادّة للأفراد بنحو 250,000 لغم للتدريب والتطوير؛ وتستأثر خمس دول أعضاء بنحو ثلث الألغام المحتفظ بها: البرازيل والجزائر وبنغلاديش والسويد وتركيا. انظر: المصدر نفسه.

(76) توجد الولايات المتحدة، وهي ليست طرفاً في اتفاقية الألغام المضادّة للأفراد، على رأس المانحين. فقد قدّمت نحو مليار دولار إلى 50 بلداً تقريباً لإزالة الألغام لأسباب إنسانيّة منذ سنة 1993. ويضمّ المانحون الرئيسيون الآخرون الاتحاد الأوروبيّ واليابان والنرويج.

تراجع عدد الإصابات بالألغام بسبب تراجع استخدامها. ويسقط حاليّاً ما بين 15,000 و20,000 ضحيّة للألغام البريّة سنويّاً مقارنة برقم 26,000 الذي شاع الاستشهاد به في زمن عمليّة أوتاوا. وقد دُمّر أكثر من 38,3 مليون لغم بريّ مخزون منذ دخول اتفاقيّة الألغام المضادّة للأفراد حيز التنفيذ.

بالمقابل، لا يزال كثير من البلدان (40) خارج اتفاقيّة الألغام المضادّة للأفراد، بما فيها الصين (تمتلك 110 ملايين لغم بريّ)، وروسيا (26,5 مليون لغم بريّ)[77]، والولايات المتحدة (10,4 ملايين لغم بريّ). ويقدّر إجماليّ الألغام المضادّة للأفراد المخزونة في الدول غير الموقّعة على الاتفاقيّة بنحو 160 مليون لغم. وهناك نحو 7 ملايين لغم مضادّ للأفراد مخزونة في بلدان موقّعة على الاتفاقيّة، حيث تحتفظ أوكرانيا بـ 6 ملايين لغم وبولندا بمليون لغم مضادّ للأفراد[78]. ومما يثير القلق أنّ بضع دول زرعت ألغاماً جديدة في مناطق كانت خالية منها[79]، ومن الاتجاهات السلبيّة الأخرى في السنين الأخيرة استخدام الألغام البرية من قبل مجموعات مسلّحة غير حكومية. غير أنّ هناك عدداً متزايداً من هذه المجموعات التي توافق على حظر الألغام البريّة[80].

هناك أكثر من 80 بلداً و8 مناطق غير معترف بها دوليّاً كدول مستقلّة متأثّرة بالألغام. وعلى ضوء ذلك، يبدو أنّه لا يمكن تحقيق هدف «العالم الخالي من الألغام» بعد 10 سنوات من دخول الاتفاقيّة حيز التنفيذ (بحلول 2009 ـ 2010).

العتاد غير المنفجر والألغام المضادّة للمركبات

على الرغم من أنّ عدد الإصابات المدنيّة المرتبطة بألغام غير الألغام المضادّة للأفراد، أو الألغام المضادّة للمركبات المدرّعة، أقل من ذلك الناتج من استخدام الألغام المضادّة للأفراد، فإنّ لوجود مثل هذه الأجهزة عواقب إنسانيّة كبرى لأنّه يعيق إعادة الإعمار بعد النزاع. وقد تواصل العمل على الألغام غير المضادّة للأفراد في سنة 2005 بحسب التفويض المتفق عليه في تشرين الثاني/ نوفمبر 2004 لفريق الخبراء الحكوميّين للدول الأطراف في اتفاقيّة

---

(77) في سنة 2005 كشفت روسيا لأول مرّة عن عدد الألغام الموجودة في مخازنها، ومن المقرّر تدمير 23,5 مليون لغم من أصل 26,5 مليون لغم بحلول سنة 2015.

(78) صدّق البرلمان الأوكرانيّ على اتفاقيّة الألغام المضادّة للأفراد في أيار/ مايو 2005، لكنّها لم تودع وثيقة المصادقة لدى الأمم المتحدة. وبدأت بولندا عمليّة وطنيّ للتصديق على الاتفاقيّة.

(79) حدث ذلك في ماينمار ونيبال وروسيا في سنة 2005، انظر: الهامش رقم (74) أعلاه.

(80) اتخذت منظّمة غير حكوميّة، نداء جنيف، خطوات منذ سنة 2001 لتشجيع «الجهات الفاعلة غير الحكوميّة» على الالتزام بعدم استخدام الألغام البريّة؛ وقد وافقت 28 مجموعة مسلّحة في بورما وبوروندي والهند والعراق والفلبين والصومال والسودان والصحراء الغربيّة على حظر الألغام المضادّة للأفراد التي تستخدم هذه الآليّة. انظر: Geneva Call, <http://www.genevacall.org/home.htm>.

الأسلحة غير الإنسانيّة. وقد توجه إلى متابعة بحث مسائل المخلّفات الحربيّة المتفجّرة والألغام غير المضادّة للأفراد، واستكشاف الخيارات التي تعزّز الامتثال للاتفاقيّة وبروتوكولاتها، والإعداد لمؤتمر المراجعة الثالث للدول الأطراف الذي سيعقد في سنة 2006.

عُقدت ثلاثة اجتماعات في سنة 2005 لفرق عمل المخلّفات الحربيّة المتفجّرة والألغام غير المضادّة للأفراد. درس فريق عمل المخلّفات الحربية المتفجّرة التدابير الوقائيّة المحتملة لتحسين تصميم أنواع معيّنة من الذخائر، بما في ذلك الذخائر الفرعيّة (الذخائر العنقوديّة) بغية تقليل المخاطر التي يتعرّض لها البشر من الأشياء غير المنفجرة من هذا النوع[81]. وفي آذار/ مارس أرسل استبيان عن المخلّفات الحربيّة المتفجّرة والقانون الإنسانيّ الدوليّ إلى الدول الأطراف، بغية وضع مبادئ يمكن تطبيقها على استخدام الذخائر والذخائر الفرعيّة التي يمكن أن تصبح مخلّفات حربيّة متفجّرة والطرق التي يمكن أن تنفّذ فيها الدول هذه المبادئ[82]. وفي نهاية السنة أفيد عن أنّ الدول الفاعلة الرئيسة ـ الصين وروسيا والولايات المتحدة ـ تتحرّك بنشاط أكبر نحو المصادقة على البروتوكول الخامس بشأن المخلّفات الحربيّة المتفجّرة[83].

أما فيما يتعلّق بالألغام غير المضادّة للأفراد، فلم يحرز الجهد الذي بدأته الدنمارك والولايات المتحدة في سنة 2001[84] سوى تقدّم محدود في سنة 2005. فقد نظر فريق عمل الألغام غير المضادّة للأفراد في مسائل قابليّة كشف الألغام المضادّة للمركبات والقيود على استخدامها، وتصميم صواعق الألغام غير المضادّة للأفراد وأجهزة الاستشعار فيها، وحماية المدنيّين بما في ذلك نظام إنذار وتوعية بمخاطر الألغام، ونقل الألغام، والشفافيّة وسواها من تدابير بناء الثقة، والمسائل التي تتعلّق بالاستخدام اللامسؤول للألغام غير المضادّة للأفراد، واحتمالات التعاون والمساعدة الدوليّين، وغيرها من التوصيات المحتلمة (مثل القيود على نقل الألغام غير المضادّة للأفراد، وأفضل ممارسات الرقابة على الصادرات، وصندوق ائتمانيّ للمساعدة الإنسانيّة، إلخ)[85]. وأفيد عن بروز إجماع يتعلّق بثلاثة مبادئ:

---

(81) تتوفّر معلومات عن العتاد الحربيّ المتفجّر وأنظمة الدفاع الجويّ المحمولة على الكتف في موقع مكتب الأمم المتحدة في جنيف، الأخبار ووسائل الإعلام على العنوان: <http://www.unog.ch/>.

(82) للحصول على تحليل لردود على الاستبيان، انظر: «Explosive Remnants of War: States Parties,» Responses to «International Humanitarian Law and ERW» Questionnaire,» November 2005, <http://www.hrw.org/doc/?t=arm>.

(83) W. Boese, «Anti-vehicle Mines Proposal Falters,» *Arms Control Today* (January-February 2006).

(84) للحصول على نصّ الاقتراح انظر: <http://www.ccwtreaty.com/usdanishproposal.html> and Lachowski, «Conventional Arms Control,» p. 733.

(85) «Proposals and Ideas on MOTAPM in the Group of Governmental Experts [GGE] with the Purpose to Provide a Basis for Further Work» by the Coordinator, document CCW/GGE/X/WG.2/1 of the Tenth Session of the CCW Group of Governmental Experts, Geneva, 7-11 March 2005.

(أ) وجوب أن تكون كافّة الألغام غير المضادّة للأفراد قابلة للكشف لأغراض إزالة الألغام لدوافع إنسانيّة، (ب) وجوب أن يكون لبعض أنواع الألغام المضادّة للمركبات حياة نشطة محدودة، (ج) وجوب تقييد نقل الألغام غير المضادّة للأفراد[86].

وللتغلّب على مخاوف بعض البلدان، تبنّى فريق بقيادة الولايات المتحدة «اقتراح الدول الثلاثين» الذي طرح عدّة تسويات، بما في ذلك السماح باستخدام ألغام مضادّة للمركبات غير قابلة للكشف إذا استُخدمت في مناطق ذات حدود معيّنة بوضوح. غير أنّ المعارضين الرئيسّين للقيود على استخدام الألغام غير المضادّة للأفراد يواصلون عرقلة التقدّم متذرّعين بعدّة أسباب مثل الشكوك بشأن المخاطر التي تشكّلها الألغام غير المضادّة للأفراد على حياة المدنيّين (روسيا) والتحدّيات التقانية والماليّة المزعومة (الصين)[87].وقد حثّت الولايات المتحدة الأطراف على تعديل البروتوكول الثاني واتفاقيّة الأسلحة غير الإنسانيّة بحيث: (أ) تحظر استخدام كل الألغام البريّة غير القابلة للكشف، (ب) مراجعة سياساتها بشأن متابعة استخدام الألغام الدائمة المضادّة للمركبات، (ج) التفاوض بشأن حظر بيع الألغام الدائمة أو تصديرها (بما في ذلك الألغام غير المضادّة للأفراد)، (د) زيادة تمويل إجراءات مكافحة الألغام. ولا يزال التحدّي الماثل إيجاد الإرادة السياسيّة لتحول هذه المسائل وسواها إلى نصّ معاهدة[88].

VII التطلّع إلى الأمام: بعض التوصيات

في أواخر سنة 2005 وأوائل سنة 2006 بدت قابليّة استمرار نظام معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا غير أكيدة، مع الموقف الروسيّ بالمواجهة في مؤتمر المراجعة الثالث لمعاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. وإذا جرت متابعة الحلقة الدراسيّة التي عقدتها منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا عن المذاهب العسكريّة بنجاح وأمكن التغلب على العقبات التي تقف في طريق دخول نظام المعاهدة المعدّلة للقوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا حيز التنفيذ، فسيقّدم ذلك زخماً جديداً، وإن يكن محدوداً، لمزيد من الخطوات في مجال الحدّ من الأسلحة التقليديّة في أوروبا وسواها. لكن يجب أن تخضع التدابير الناتجة للتفكير المتأني والكافي وفي الوقت المناسب، وأن تتابع بشكل ملائم. وثمة حاجة إلى نقاش جادّ لمفهوم الحدّ من الأسلحة وتدابير بناء الثقة والأمن،

---

(86) U.S. Statement at the Opening Session by Edward Cummings, Head of the United States Delegation, Eleventh Session of the CCW Group of Governmental Experts, 2 August 2005, <http://www.ccwtreaty.com/Aug05Cummings.htm>.

(87) Boese, «Anti-vehicle Mines Proposal Falters».

(88) US Department of State, International Information Programs, International Security, Arms Control, «U.S. Shares International Aim of Protecting Civilians from Mines,» *Washington File* (28 November 2005), <http://usinfo.state.gov/is/Archive/2005/Nov/28-711927.html>.

ويجب إعادة تقييم بعض المعايير الكلاسيكيّة للحدّ من الأسلحة في هذا الإطار.

تبقى منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا المنتدى الرئيسّ لا الوحيد للجهود الأوروبيّة للحدّ من الأسلحة. وستتعزّز احتمالات التقدّم كثيراً إذا انخرط الاتحاد الأوروبيّ في القضيّة بعمق أكبر. فالاتحاد الأوروبيّ لم يضع استراتجيّة مفصّلة للحدّ من الأسلحة التقليديّة بالرغم من تدخّلاته في بعض هذه المجالات (الأسلحة الصغيرة والخفيفة، والضوابط على الصادرات، وتجارة الأسلحة الدوليّة). غير أنّ ذكر مهمّتي «نزع السلاح» المحتمل وإصلاح القطاع الأمنيّ مؤخّراً في إطار السياسة الأمنيّة والدفاعيّة الأوروبيّة، والاستراتيجيّة الأمنيّة الأوروبيّة لعام 2003 التي تضع تصوّراً لبناء «حلقة من الأصدقاء»، وسياسة الجوار الأوروبيّ، قد تؤدّي جميعاً إلى إحداث ديناميّة جديدة في هذا المجال أيضاً. وتوفّر مخاوف روسيا المشروعة وانعدام أمنها المتصوّر ـ على الرغم من مناوراتها التكتيكيّة ـ سبباً وفرصة لمزيد من المتابعة للحدّ من الأسحة في أوروبا من جهة، فضلاً عن توسيع الجهود للتخفيف من قلق روسيا وجاراتها الأصغر، من جهة ثانية.

يجب متابعة تحسين التآزر بين الجهود المتعدّدة الأطراف والمؤسّسيّة الدوليّة في تطوير تدابير الحدّ من الأسلحة القائمة والمستقبليّة. ويمكن تعميق التعاون بين حلف الناتو ومنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا في تدمير فائض الذخائر، كما يجب أن يتعاون الاتحاد الأوروبيّ ومنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا بدلاً من التنافس في المجالات المتعلّقة بأمن الحدود، ويجب أن ينظر الاتحاد الأوروبيّ وحلف الناتو في استخدام ثقلهما من أجل انضمام مزيد من المرشّحين وتعزيز أهداف الحدّ من الأسلحة المحليّة والعامّة.

هناك حاليّاً مقاومة لفكرة إصدار وثيقة فيينا جديدة أو إجراء مزيد من التغييرات الأوروبيّة الجامعة. وقد يقدّم استخدام تدابير بناء الثقة العملياتية الطوعيّة (ربما بدءاً من مستوى تحت إقليميّ) أو إدخال تدابير مماثلة لتدابير بناء الثقة والأمن كجزء من استراتيجيّة وظيفيّة محدّدة أسلوباً أسهل ويمهّد الطريق لمزيد من المساعي المتقدّمة.

ربما يؤدّي التقييم الواقعيّ للدور الذي يمكن أن تقوم به منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا في حلّ النزاعات المجمّدة، وبناء السلام في ما بعد، إلى التشديد بشكل خاصّ (وإن ليس حصريّاً) على الحدّ من الأسلحة وبناء الثقة. ويبدو الآن أنّه لا يمكن التغلّب على العقبات السياسيّة أمام حل هذه النزاعات ـ وذلك النزاع في الشيشان ـ لكن تركها وشأنها يزيد من الأخطار في البيئة المتغيّرة. لذا يجب تطوير تجربة تدابير بناء الثقة والأمن الإقليميّة القائمة (بموجب اتفاقيّة دايتون مثلاً) التي تركّز على إدارة أمن الحدود والأنشطة العسكريّة على مقربة من الحدود. ويمكن تطبيق تدابير غير عسكريّة أخرى في النزاعات المجمّدة، بالائتلاف مع تدابير بناء الثقة والأمن أو بصورة مستقلّة.

تستحقّ تدابير خفض الأخطار وتحقيق الاستقرار إيلاءها مزيداً من الدرس في إطار

الدبلوماسيّة الوقائيّة وآليّات الإنذار المبكّر في الظروف غير المواتية، وبخاصّة تلك التي تنشأ في أطر محليّة. ويمكن اعتبار الاضطراب الحديث والمستمرّ في آسيا الوسطى بمثابة «مختبر» محتمل لمثل هذه المهمّة.

تحتاج وظيفتا تفادي النزاعات وإدارة الأزمات في معاهدة الأجواء المفتوحة إلى مزيد من التفصيل والتطبيق، ولا سيما في البعدين الإقليميّ وربما غير العسكريّ. وربما تساعد في تحقيق هذا الهدف زيادة عدد الأطراف في نظام الأجواء المفتوحة وتوسيعه ليشمل البلدان في مناطق النزاع المحتملة في البلقان والقسم الشرقيّ من منطقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا.

من المجدي النظر في كيفية مساهمة الخبرة المكتسبة في أنشطة دعم السلام في مناطق أخرى من العالم ـ بما في ذلك الدروس المستقاة من تطبيق أساليب تسريح المقاتلين ونزع الأسلحة وإعادة الاندماج وإصلاح القطاع الأمنيّ ـ في تعزيز التآزر المحتمل بين الحدّ من الأسلحة، والتحوّل الدفاعيّ، وتدابير بناء الثقة والأمن، وإدارة الأزمة في أوروبا. ومن المقاربات الأخرى تعزيز الأبعاد المتداخلة لتدابير بناء الثقة والأمن للوفاء بشكل أفضل بالخاصيّة المتعدّدة الوجوه للتحدّيات الأمنيّة السائدة حاليّاً على المستويين الأوروبيّ الجامع والإقليميّ.

تشكّل الظروف السائدة حاليّاً في محيط أوروبا دليلاً على أنّ مجتمع منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا لا يستطيع تأجيل القضيّة إلى ما لا نهاية. فبالإمكان تعزيز القانون الأوروبيّ للحدّ من الأسلحة خارج منطقة منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا، في المناطق المجاورة وعلى نطاق عالميّ على السواء (أنظمة شاملة وبرامج مساعدة متبادلة في الأسلحة الصغيرة والألغام غير المضادّة للأفراد، إلخ). كما إنّ مسألة تنفيذ تدابير بناء الثقة والأمن في المناطق المجاورة لدول منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا، التي تشترك في حدود مع الدول غير الأوروبيّة وغير المشاركة في المنظّمة لا تزال عالقة. وفي ما تواجه أوروبا تهديدات تتجاوز الحدود القوميّة، تصبح قضيّة توسيع أحكام تدابير بناء الثقة والأمن إلى مناطق خارج نطاق تطبيقها مسألة لا تتعلّق فقط بمساعدة الآخرين وإنّما بتعميق الأمن الذاتيّ لأوروبا. وثمّة حاجة إلى مزيد من تشجيع برنامج شركاء من أجل التعاون[89] ليتبع عمليّات تدابير بناء الثقة والأمن والحدّ من الأسلحة والانخراط فيها. ويمكن أن تكون ترتيبات تدابير بناء الثقة والأمن التي أوحت بها منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا بين دولها وجيرانها غير الأعضاء في المنظّمة نقطة بداية، وربما يشمل ذلك النقاشات الجديدة بشأن أهميّة الحدّ من الأسلحة التقليديّة ـ ومجموعة الإجراءات السياسيّة العسكريّة لمنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا بشكل عامّ ـ مع الشركاء في الشرق الأقصى، والبحر المتوسّط والشرق الأوسط الكبير.

(89) للاطلاع على شركاء من أجل التعاون الآسيويّين والمتوسّطيّين انظر: <http://www.osce.org/ec/>.

16 ـ ضوابط نقل الأسلحة

إيان أنطوني
وسيبيل باور

I مقدّمة

يبحث هذا الفصل الجهود الرئيسة لتقوية التعاون المتعدّد الأطراف للرقابة على الصادرات في سنة 2005، من خلال الترتيبات غير الرسميّة والترتيبات الرسميّة للاتحاد الأوروبيّ. فالبلدان المشاركة في التعاون المتعدّد الأطراف للرقابة على الصادرات تشدّد بشكل متزايد على الحاجة إلى قيام أكبر عدد ممكن من الدول باعتماد الضوابط القويّة والفعّالة على الصادرات لتعزيز المسعى الدوليّ لعدم الانتشار. وقد كان اعتماد قرار مجلس الأمن الدوليّ 1540[1] في نيسان/ أبريل 2004، وهو ما سنبحثه أدناه، مؤشّراً على الأولويّة الكبيرة المعلّقة على اعتماد الضوابط الحديثة والفعّالة على الصادرات.

في سنة 2005 استمرّ الاتجاه إلى مشاركة مزيد من الدول في الجهود المتعدّدة الأطراف لتقوية الضوابط على الصادرات، حيث شاركت دول جديدة في مجموعة أستراليا، ومجموعة المورّدين النوويّين واتفاق فاسنار (WA) بشأن الضوابط على صادرات الأسلحة التقليديّة والسلع والتقانات ذات الاستخدام المزدوج. وفي حين حضر 11 بلداً الاجتماع الأول لمبادرة أمن الانتشار في سنة 2003، فقد شاركت أكثر من 100 دولة في اجتماع الذكرى الثانية في سنة 2005 ـ وذلك توسّع بارز لما اعتُبر في البداية مشروعاً مثيراً للخلاف.

يركّز القسم الثاني من هذا الفصل على التعاون في الرقابة على الصادرات من خلال

(1) انظر قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1540 الصادر بتاريخ 28 نيسان/ أبريل 2004 والمتوفر على الموقع: <http://www.un.org/Docs/sc/unsc_resolutions04.html>.

مجموعة أستراليا، ونظام الرقابة على تقانة الصواريخ، ومجموعة المورّدين النوويّين واتفاق فاسنار. ويمكن تحديد الدول المشاركة في هذه الترتيبات إضافةً إلى لجنة زانغر (Zangger) في الجدول رقم (16 ـ 1)[2]. ويتفحّص القسم الثالث تدابير العرض في الاتحاد الأوروبيّ. كما يتناول تنظيماً جديداً تمّ اعتماده في حزيران/ يونيو 2005، ويتعلّق بالاتجار بمعدّات ومنتجات معيّنة يمكن أن تستخدم في عقوبة الإعدام أو التعذيب أو غير ذلك من المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانيّة أو المهينة. وتبحث الجهود الدوليّة لتقوية الضوابط على المصادر المشعّة العالية النشاط في القسم الرابع. وتقدّم الاستنتاجات في القسم الخامس.

الجدول رقم (16 ـ 1)
عضويّة أنظمة الرقابة المتعدّدة الأطراف على نقل التقانة والأسلحة، اعتباراً من 1 كانون الثاني/ يناير 2006

الدولة	لجنة زانغر[أ] 1974	مجموعة المورّدين النوويّين[ب] 1978	مجموعة أستراليا[أ] 1985	نظام الرقابة على تقانة الصواريخ 1987	اتفاق فاسنار 1996
الأرجنتين	x	x	x	x	x
أستراليا	x	x	x	x	x
النمسا	x	x	x	x	x
بيلاروسيايا		x			
بلجيكا	x	x	x	x	x
البرازيل		x		x	
بلغاريا	x	x	x	x	x
كندا	x	x	x	x	x
الصين	x	x			
كرواتيا		x[ج]			x[ج]
قبرص		x	x		
ج التشيك	x	X	x	x	x

يتبـــــع

(2) لجنة زانغر ليست قسماً رسميّاً من نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النوويّة لعام 1968، لكنّ المشاركين فيها يسعون إلى مراعاة تأثير تغيّر الجوانب الأمنيّة لمعاهدة عدم الانتشار وتعديل شروط الرقابة على الصادرات ومعاييرها في ضوء ذلك.

تابـــع

الدنمارك	x	x	x	x	x
إستونيا		x	x		xج
فنلندا	x	x	x	x	x
فرنسا	x	x	x	x	x
ألمانيا	x	x	x	x	x
اليونان	x	x	x	x	x
هنغاريا	x	x	x	x	x
أيسلندا			x	x	
أيرلندا	x	x	x	x	x
إيطاليا	x	x	x	x	x
اليابان	x	x	x	x	x
كازاخستان		x			
كوريا الجنوبيّة	x	x	x	x	x
لاتفيا		x	x		x ä
لتوانيا		x	x		xج
لوكسمبورغ	x	x	x	x	x
مالطا		x	x		xج
هولندا	x	x	x	x	x
نيوزيلندا		x	x	x	x
النرويج	x	x	x	x	x
بولندا	x	x	x	x	x
البرتغال	x	x	x	x	x
رومانيا	x	x	x		x
روسيا	x	x		x	x
سلوفاكيا	x	x	x		x
سلوفينيا	x	x	x		x

يتبـــع

تابـــــع

جنوب أفريقيا	x	x		x	xج
إسبانيا	x	x	x	x	x
السويد	x	x	x	x	x
سويسرا	x	x	x	x	x
تركيا	x	x	x	x	x
المملكة المتحدة	x	x	x	x	x
أوكرانيا	x	x	xج	x	x
الـــولايـــات المتحدة	x	x	x	x	x
المجموع	**35**	**45**	**39**	**34**	**40**

ملاحظة: السنوات في عناوين الأعمدة تشير إلى تاريخ إنشاء نظام الرقابة على الصادرات بشكل رسميّ، على الرغم من أنّ المجموعات ربما تكون قد اجتمعت على أساس غير رسميّ قبل ذلك.

أ ـ تشارك المفوّضيّة الأوروبيّة في هذا النظام.

ب ـ المفوّضيّة الأوروبيّة مراقب في هذا النظام.

ج ـ انضمّت في سنة 2005.

II التعاون الدوليّ للرقابة على النقل في سنة 2005

قبل سنة 1990 كان التعاون الدوليّ للرقابة على الصادرات محدوداً بالحرب الباردة. وكانت لجنة التنسيق للرقابة المتعدّدة الأطراف على الصادرات (كوكوم) بمثابة حظرٍ سعت من خلاله الولايات المتحدة وحلفاؤها إلى حرمان الاتحاد السوفياتيّ وحلفائه والبلدان ذات العقليّة المماثلة من الحصول على مفردات ذات اهميّة استراتيجيّة. وقد أدار الاتحاد السوفياتيّ نظاماً للتخطيط يستطيع من خلاله توجيه الطاقات الصناعيّة من أجل تطوير المنتوجات الاستراتيجيّة في الدول الأخرى المشاركة في منظّمة معاهدة وارسو (حلف وارسو) وإنتاجها ونقلها. وتمّ حلّ نظام التخطيط السوفياتيّ (كان مجلس المعونة الاقتصاديّة المتبادلة، الكوميكون، جزءاً مهمّاً منه) في سنة 1991 واتخذ قرار حلّ لجنة التنسيق للرقابة المتعدّدة الأطراف على الصادرات (كوكوم) في آذار/ مارس 1994.

في النصف الأول من التسعينيّات، بعد انتهاء الحرب الباردة، جرى نقاش واسع في كيفيّة تعديل الضوابط على النقل ضمن المجموعة التي تضمّ 30 ـ 35 بلداً تقريباً (كان عدد منها أهدافاً سابقة لحظر كوكوم) وتريد التعاون في هذا المجال. وفي الظروف المتغيّرة في ذلك

الوقت لم يكن هناك نهج بسيط يمكن مقارنته بحرمان عدوّ من الحصول على التقانة، وهو ما يمكن أن تأتلف حوله كل البلدان.

تمّ التطرّق إلى فكرة الإبقاء على أداة كوكوم وتغيير اتجاهها نحو هدف مختلف فيما كانت الحاجة إلى الردّ على الغزو العراقيّ للكويت في آب/أغسطس 1990 ماثلة في الأذهان. فقد بنى العراق رابع أضخم جيش في العالم بالحصول على أسلحة أجنبيّة. كما إنّ اكتشاف فرق التفتيش بعد الحرب أظهر أنّ العراق حصل بسهولة على مجموعة واسعة من المعدّات الصناعيّة الغربيّة لاستخدامها في برامج الأسلحة غير المشروعة لم يكن يبعث على الارتياح. لذا أطلقت إدارة الرئيس جورج بوش الأب مبادرتين لمعالجة هذه المشكلات. سعت الأولى إلى موافقة الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن الدوليّ على ضبط نقل الأسلحة إلى الشرق الأوسط. وسعت الثانية إلى موافقة مجموعة الدول الصناعيّة السبع[3] على الحدّ من الصادرات الصناعيّة الحسّاسة والسلع المدنيّة إلى إيران والعراق وليبيا وكوريا الشماليّة. وأوحت النقاشات الأوليّة بأنّ الاتفاق على البلدان المستهدفة بحرمانها من التقانة سيكون مستحيلاً في غياب القرارات المتخذة في إطار الأمم المتحدة. وسرعان ما برز أنّ كل دولة مورّدة لديها قائمة خاصّة بها للبلدان التي يجب استهدافها باستراتيجيّة الحرمان، والبلدان التي يجب استثناؤها منها، ولم تكن هذه القائمة منسجمة[4]. وأوحى نظام العقوبات الواسع المفروض على العراق بإشراف الأمم المتحدة بأنّ الإطار العالميّ يمكن أن يكون مكاناً أكثر فاعلية لبحث هذه المسألة بدلاً من مجموعة من الدول اختارت نفسها بنفسها.

كانت الأرضيّة الصغيرة المشتركة التي تمّ تحديدها في ذلك الوقت تقضي **أولاً** بأن تهدف الضوابط على الصادرات إلى وقف انتشار الأسلحة النوويّة والبيولوجيّة والكيميائية وأنظمة إطلاقها الصاروخيّة؛ و**ثانياً**، أن يستبدل تقييم الصادرات المحتملة مقابل معايير متفق عليها بالنظام القائم على الحرمان من التقانة، مع احتمال الموافقة على الصادرات أو رفضها تبعاً لنتيجة التقييم. وقد وجدت الأنظمة المتعدّدة الأطراف للرقابة على الصادرات صعوبة في التقدّم لتجاوز هذا الاتفاق في التسعينيّات من القرن الماضي، وترك للأنواع الأخرى من ترتيبات التعاون (ولا سيما الاتحاد الأوروبيّ) تطوير مساعٍ مشتركة أكثر طموحاً ـ مثل قيام

---

(3) مجموعة الدول الصناعيّة السبع هي كندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

(4) بدأ الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن الدوليّ (الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة) مشاورات بشأن عواقب انتشار الأسلحة على الأمن الدوليّ مع إيلاء عناية خاصّة للظروف السائدة في الشرق الأوسط في سنة 1991. وقد تمّ تناول المبادئ والتوجيهات التي تطبّق على نقل الأسلحة التقليديّة بالتفصيل. وكان ينظر في الأصل إلى هذه المحادثات على أنّها مشاورات مفتوحة، لكنّها علّقت في سنة 1992 بعد الخلاف بين الصين والولايات المتحدة على كيفيّة تطبيق التوجيهات على تايوان. وتوجد الوثائق التي قدّمها الأعضاء الخمسة الدائمون على موقع الإنترنت: <http://www.sipri.org/contents/expcon/un_d1.html>.

25 دولة باستخدام قانون أحاديّ للرقابة على الصادرات ذات الاستخدام المزدوج، ووجود نهج مشترك لسياسة تصدير الأسلحة في ميثاق الشرف (ميثاق السلوك).

ثمة اعتراف بأنّ انتشار الأسلحة النوويّة والبيولوجيّة والكيميائية والصواريخ التي تستخدم لإطلاقها لا يتمّ إلا في مواقع قليلة، وليس ظاهرة عامّة. ومن غير المرجّح لأسباب سياسيّة العودة إلى نهج كوكوم بحرمان هذه المواقع القليلة من التقانة والسماح في الوقت نفسه بنقلها إلى البلدان الأخرى، مع أنّ ذلك يوفّر الوضوح الذي يساعد في التنفيذ. ومن الناحية العمليّة، بما أنّ معايير تنفيذ الرقابة على الصادرات ليست عالية بشكل تكون منسجمة داخل المجتمع الدوليّ، فإنّ خطر إعادة التصدير أو التحويل إلى بلد خاضع للمنع من طرف وسيط عظيم جدّاً. غير أنّ ما يمكن أن يكون علامة على تغيّر التفكير أنّ مجموعة المورّدين النوويّين ـ مع أنّها تشدّد على أنّ توجيهاتها يجب تطبيقها على كل صادرات المفردات الخاضعة الرقابة ـ بدأت تسمّي بلدين (إيران وكوريا الشماليّة) يعدّ برنامجاهما النوويّان بمثابة «تحدّيين لحظر الانتشار».

في الفصل الثاني عشر من هذا المجلّد قدّم الدليل على أنّ مجموعة الدول المشاركة في مباحثات الرقابة على الصادرات يجب توسيعها بسبب تنامي عدد مصادر توريد الموادّ والتقانات والمعدّات والمعارف «الحسّاسة للانتشار». وفي السنوات الأخيرة، أصبحت مساعي الاتصال بغير الأعضاء أكثر بروزاً على جدول أعمال الأنظمة الدوليّة للرقابة على الصادرات. لكن نظراً لسرعة تزايد عدد مصادر التوريد، فإنّ عمليّة توسيع المشاركة في النظام قد تكون بطيئة جدّاً لضمان فاعلية المقاربات التي تنفّذها المجموعات ذات المشاركة المحدودة.

في هذه الظروف، أشار عدد من الجهات الفاعلة النافذة إلى احتمال الحاجة إلى تطبيق الاتفاقات القانونيّة في مجال الرقابة على الصادرات، والابتعاد عن النهج الحاليّ الأكثر خصوصيّة الذي يستند على التفاهمات التي تمّ التوصّل إليها بين مسؤولين وخبراء على مستوى العمل. لقد أصبح إنشاء نظام عالميّ للرقابة على الصادرات، منسجم مع أعلى المعايير، يحظى بأولويّة كبرى[5]. وأدّت الجهود المبذولة في هذا الاتجاه، مثل قرار مجلس الأمن الدوليّ رقم 1540 وتطوّر مبادرة أمن الانتشار، إلى جعل ذلك مجالاً للابتكار ضمن الحدّ من الأسلحة، فضلاً عن ساحة للتعاون المستقبليّ المحتمل[6].

---

(5) University of Georgia, Center for International Trade and Security, «Strengthening Multilateral Export Controls: A Nonproliferation Priority,» Athens, GA, September 2002, <http://www.uga.edu/cits/>.

(6) عبّرت أنظمة الرقابة على الصادرات من خلال رؤسائها عن استعدادها للاستجابة إلى نداءات المساعدة في رسالة موجّهة إلى لجنة قرار مجلس الأمن الدوليّ 1540 في سنة 2004. حول مبادرة أمن الانتشار، انظر: C. Ahlström, «The Proliferation Security Initiative: International Law Aspects of the Statement of Interdiction Principles,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 741-765. =

اقترحت الولايات المتحدة القرار 1540 ومبادرة أمن الانتشار كجزء من مجموعة أوسع من التدابير الهادفة إلى إبطاء انتشار الأسلحة النوويّة في أعقاب الكشف عن شبكة التهريب النوويّة غير المشروعة بقيادة العالِم النوويّ الباكستانيّ عبد القدير خان[7]. وفي الماضي لعبت الولايات المتحدة دوراً حاسماً في الحفاظ على التماسك في التعاون الدوليّ للرقابة على الصادرات. وفي حين تقدّر الولايات المتحدة عالياً تقوية مثل هذا التعاون، فإنّها وجدت أيضاً أنّ من الصعب في بعض الأوقات التوفيق بين ذلك ومصالح السياسة الخارجيّة والأمنيّة القوميّة الأوسع. وتواجه الولايات المتحدة حاليّاً معضلة فيما يتعلّق بالهند، حيث لا ينسجم تطوير التعاون النوويّ المدنيّ مع التزامات الولايات المتحدة بموجب مجموعة المورّدين النوويّين، لكنّه يتعزّز كجزء من مسعى أوسع لتحسين التعاون والشراكة الثنائيّة، بما في ذلك في المسائل الاستراتيجيّة[8]. وأدّى ذلك إلى بحث الجانب المعاكس للمعاملة التمييزيّة للوجهات بموجب أنظمة التعاون للرقابة على الصادرات: وتحديداً محاباة بعض البلدان.

قبل أربعين عاماً كان هذا البحث يتركّز على الصين، عندما اصطدم اهتمام السياسة الخارجيّة والأمنيّة الأمريكيّة بتحسين العلاقات مع الصين بالتزام منع التقانة بموجب لجنة التنسيق للرقابة المتعدّدة الأطراف (كوكوم). وقد حاجّت الولايات المتحدة بوجوب معاملة الصين كاستثناء للحظر العامّ الذي تطبّقه اللجنة. وتمّ الاتفاق على هذه الوضعيّة الاستثنائيّة ضمن لجنة التنسيق في سنة 1972. وكانت مراجعة التقانة التي يمكن توريدها إلى الصين تتم بشكل دوريّ وعُدّلت وضعيّة الترخيص للصين في عدّة مناسبات لإعطاء مزيد من المعاملة التفضيليّة مقارنة بالبلدان الشيوعية الأخرى.

أثارت الولايات المتحدة احتمال النظر إلى الهند أيضاً بأنّها استثناء للتطبيق العامّ للمبادئ التوجيهيّة لمجموعة المورّدين النوويّين. وربما تكون التجربة الصينيّة مثيرة للاهتمام في هذا الخصوص لأنّها ساهمت في خفض التماسك داخل كوكوم. فقد زاد منح الاستثناء

= وقد أعيد نشر إعلان مبادئ الاعتراض الملحق بمبادرة أمن الانتشار في ص 766-767. وهو متوافر في الطبعة العربية: **التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي: الكتاب السنوي 2005**، فريق الترجمة حسن حسن [وآخرون]؛ بإشراف سمير كرم (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005)، ص 1050-1015. ويوجد أعضاء مبادرة أمن الانتشار في معجم المصطلحات في هذا الكتاب.

(7) كان التقدّم في هذه المجموعة من التدابير التي اقترحها الرئيس جورج دبليو بوش مختلطاً. أدّى أحد المقترحات إلى اعتماد قرار مجلس الأمن الدوليّ 1540 في نيسان/ أبريل 2004. وتمّ النظر في حزيران/ يونيو 2005 في اقتراح لإنشاء لجنة خاصّة تابعة للوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة لبحث التحقّق من وسائل الحماية وتتكوّن من الحكومات ذات الموقف الحسن من الوكالة. انظر: White House, «Statement on Progress in Achieving the President's Nonproliferation Proposals,» News Release, Washington, DC, 17 June 2005, < http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/06/20050617-6.html >.

(8) هناك مزيد من البحث لهذه القضيّة أدناه وبالتفصيل في الملحق رقم (13-أ) في هذا الكتاب.

إلى الصين من صعوبة وقوف الولايات ضدّ طلبات بلدان أخرى ذات مصالح خاصّة في التجارة مع البلدان الشيوعيّة ولا سيما طلبات جمهوريّة ألمانيا الاتحادية بمعاملة التجارة مع جمهوريّة ألمانيا الديمقراطيّة كاستثناء لحظر لجنة التنسيق للرقابة المتعدّدة الأطراف.

مجموعة أستراليا

أنشئت مجموعة أستراليا في سنة 1985 في أعقاب القلق الدوليّ من استخدام الأسلحة الكيميائية في الحرب العراقيّة الإيرانيّة 1980 ـ 1988. وقد تعاونت الدول المشاركة في هذه المجموعة غير الرسميّة في البداية للحفاظ على ضوابطها الوطنيّة على الصادرات وتطويرها لتجنّب مزيد من انتشار الصادرات الكيميائية التي يمكن استخدامها في برامج الأسلحة النوويّة أو تحويلها إليها. وتسعى الدول المشاركة إلى منع قيام مواطنيها بالتوريد المقصود أو العرَضيّ للموادّ أو المعدّات إلى برامج الأسلحة الكيميائية أوالبيولوجيّة. وتقوم مجموعة أستراليا حاليّاً بتطوير تدابير تسعى إلى تجنّب حصول الجهات الفاعلة غير الحكوميّة على الأسلحة الكيميائية والبيولوجيّة، مع التركيز بشكل خاصّ على التدابير الموجّهة إلى الأفراد أو المجموعات التي تخطّط لتنفيذ هجمات إرهابيّة. وفي سنة 2005 ارتفعت عضويّة المجموعة إلى 39 دولة (إضافة إلى المفوّضيّة الأوروبيّة) عندما شاركت أوكرانيا في المجموعة للمرّة الأولى.

في نيسان/ أبريل 2005 احتفلت مجموعة أستراليا بمضيّ 20 سنة على أنشطتها في اجتماع عامّ عقد في سيدني. وفي الاجتماع حدّد وزير الخارجيّة الأستراليّ ألكسندر داونر التحدّيات الرئيسة التي تواجهها الدول المشاركة في الحفاظ على فاعلية الضوابط على الصادرات. وقد لفت داونر الانتباه إلى التعقيد المتعاظم للجهود التي يبذلها ناشرو الأسلحة للتملّص من الضوابط على الصادرات من خلال استراتجيّات مثل إعادة شحن المفردات وإعادة تصديرها إضافةً إلى استخدام الشركات الوهميّة والوسطاء لحجب الاستخدام النهائيّ الحقيقيّ للصادرات ذات الاستخدام المزدوج. ولاحظ أيضاً أنّ «تغيّر التقانة بخطى سريعة، بما في ذلك النموّ الهائل لقطاع التقانة البيولوجيّة، يجعل مهمّة تحديث اللوائح الخاضعة للرقابة تثير مزيداً من التحدّيات». وأخيراً، أشار إلى أنّ النهُج التقليديّة لمراقبة الصادرات تواجه تحدّي الميل المتنامي إلى نقل البيانات التقنيّة والمعرفة العمليّة من خلال وسائل غير ملموسة إلى مراكز إنتاج موجودة في أماكن قريبة من الأسواق، بدلاً من نقل الموادّ والمنتجات الجاهزة عبر الحدود الدوليّة. وكما أشار داونر، فإنّ «مثل هذه المعاملات لا يمكن مراقبتها بالوسائل التقليديّة»[9].

(9) Speech of the Hon. Alexander Downer, Minster for Foreign Affairs, «Twentieth Anniversary Plenary of the Australia Group,» 18 April 2005, <http://www.foreignminister.gov.au/speeches/2005/050418_ag.html>.

انظر أيضاً موقع مجموعة أستراليا على الإنترنت: <http://www.australiagroup.net>

وقد وافقت مجموعة أستراليا على سلسلة من اللوائح التي تحدّد السلائف الكيميائية المزدوجة الاستعمال والعوامل البيولوجيّة والمعدّات الكيميائية والبيولوجيّة والتقانة ذات الصلة. وتلتزم الدول المشاركة بصورة غير رسميّة في ضمان خضوع هذه البنود للضوابط الوطنيّة على الصادرات، وقد اتفقت على مجموعة من المبادئ التوجيهيّة التي تنظر فيها عند تقييم طلبات الحصول على تراخيص التصدير. وفي سنة 2005 أجرت مجموعة أستراليا تغييرات على لائحة مراقبة مرافق التصنيع الكيميائية ذات الاستخدام المزدوج والمعدّات والتقانة ذات الصلة بتنقيح المدخل الذي يُخضع للمراقبة بعض المضخّات التي يمكن استخدامها لصناعة أسلحة كيميائية أو السلائف الكيميائية الخاضعة لرقابة مجموعة أستراليا. كما عدّلت مجموعة أستراليا لائحة مراقبة المعدّات البيولوجيّة ذات الاستخدام المزدوج بإضافة بعض أنظمة الرشّ أو التغشية بالضباب أو مجموعات الوحدات المولّدة للحلالة الهوائيّة. وقد تمّ توضيح فهم ملاحظة التقنيّة المتعلّقة بلائحة ضوابط مجموعة أستراليا على العوامل البيولوجيّة ولائحة ضوابط مجموعة أستراليا على الممرضات النباتيّة[10].

تبذل مجموعة أستراليا الكثير من جهود الاتصال والمساعدة. ويُطلع رئيس مجموعة أستراليا عدداً من الدول غير المشاركة على معلومات غير سريّة بعد كل اجتماع عامّ كل سنة. إضافةً إلى ذلك، تعقد حلقات دراسيّة إقليميّة بخصوص ممارسات إجازة الصادرات تتعامل مع مسائل مثل نقل التقانات غير الملموسة، والتحقّق من المستخدم النهائيّ، والاتصال بالصناعات. وفي سنة 2005 شملت الاتصالات التي يجريها رئيس مجموعة أستراليا الصين وسنغافورة وتايوان.

نظام الرقابة على تقانة الصواريخ

إنّ نظام الرقابة على تقانة الصواريخ اتفاق غير رسميّ تتعاون فيه البلدان التي تشترك في هدف منع انتشار أنظمة إطلاق غير مأهولة للأسلحة النوويّة والكيميائية والبيولوجيّة من أجل تبادل المعلومات وتنسيق عمليّات منح تراخيص التصدير الوطنيّة[11]. وقد أنشئ نظام الرقابة على تقانة الصواريخ في سنة 1987، وكانت أنشطته في ذلك الوقت تتركّز أساساً على الصواريخ الباليستيّة التي يمكن استخدامها لإطلاق حمولة صافية تزن 500 كلغ إلى مدى يبلغ 300 كلم. وقد اعتُبرت هذه المتغيّرات التقنيّة منسجمة مع الصواريخ التي يرجّح أن تستخدم لإطلاق الأسلحة النوويّة من الجيل الأول. وقد وسّعت الدول المشاركة في نظام الرقابة على تقانة الصواريخ في وقت لاحق نطاق أنشطتها لتشمل المركبات الجويّة غير

---

(10) تتوافّر لوائح ضوابط مجموعة أستراليا على موقع المجموعة على الإنترنت. انظر: المصدر نفسه.

(11) انظر موقع نظام الرقابة على تقانة الصواريخ (MTCR) على موقع الإنترنت: <http://www.mtcr.info/english/>.

المأهولة القادرة على إطلاق الأسلحة النوويّة والبيولوجيّة والكيميائية. وفي الوقت الحاضر فإن 34 دولة تشارك في نظام الرقابة على تقانة الصواريخ.

في اجتماعاتها السنويّة العامّة تجري الدول المشاركة في نظام الرقابة على تقانة الصواريخ تقييماً عامّاً لمخاطر الانتشار، بما في ذلك بحث برامج الصواريخ التي تهمّ النظام. غير أنّ الدول المشاركة شدّدت على أنّ المبادئ التوجيهيّة لنظام الرقابة على تقانة الصواريخ خاصّة بالتطبيق العامّ ولا «تستهدف» بلداناً محدّدة. ولا يزال دور الرقابة على الصادرات في محاربة الإرهاب يبحث في نظام الرقابة على تقانة الصواريخ كما في ترتيبات التعاون الأخرى للرقابة على الصادرات. وتعدّ مسألة كيفيّة تشارك المعلومات المخابرات ـ وهو نشاط يتمّ عادة على أساس ثنائيّ ـ بفاعلية أكبر من المشاكل المهمّة في هذا الإطار.

ثمة عدد من البلدان المنتجة للصواريخ خارج النظام. ويستطيع بلد ما اختيار التمسّك بالمبادئ التوجيهيّة لنظام الرقابة على تقانة الصواريخ من دون المشاركة في النظام. وقد فعلت ذلك عدّة دول، مثل الصين وإسرائيل، وتشجّع الدول المشاركة في نظام الرقابة على تقانة الصواريخ كل البلدان غير المشاركة على اتباع هذا النهج. ولتعزيز هذا الهدف، أجرت الدول المشاركة في نظام الرقابة على تقانة الصواريخ حواراً واسعاً بشأن مسائل انتشار الصواريخ مع العديد من البلدان. ويتولّ رئيس هذا النظام مسؤوليّة الاتصال بالبلدان الأخرى، وفي سنة 2005 زار رئيس نظام الرقابة على تقانة الصواريخ الهند وإسرائيل وباكستان والإمارت العربيّة المتحدة.

مزاعم عدم الامتثال

في آب/أغسطس 2005 أصدرت الولايات المتحدة تقريراً عن الامتثال لاتفاقات الحدّ من الأسلحة وعدم الانتشار ونزع الأسلحة ضمّ قسماً منفصلاً عن الامتثال للتعهّدات المتعلّقة بالصواريخ[12]. وعلى الرغم من أنّ هذا التقرير، المعروف بتقرير عدم الامتثال، مطلوب سنويّاً بموجب القانون الأمريكيّ للحدّ من الأسلحة ونزعها، فإنّ تقرير سنة 2005 هو أول تقرير قدم أو يقدّم منذ سنة 2003. واحتوى على استنتاجات محدّدة تتعلّق بعدم امتثال الدول لالتزامات عدم انتشار الصواريخ.

وفي حين أنّ الصين لا تشارك في نظام الرقابة على تقانة الصواريخ ـ حيث رفضت الولايات المتحدة طلبها للانضمام ـ فإنّ الحكومة الصينيّة قدّمت للولايات المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر تعهّداً بشأن انتشار الصواريخ يشمل التزاماً بعدم مساعدة أي بلد

(12) US Department of State, Bureau of Verification and Compliance, «Adherence to and Compliance with Arms Control, Nonproliferation, and Disarmament Agreements and Commitments,» Washington, DC, 30 August 2005, <http://www.state.gov/t/vci/rls/rpt/51977.htm>.

«بأي شكل من الأشكال في تطوير الصواريخ الباليستيّة التي يمكن استخدامها لإطلاق أسلحة نوويّة»[13]. وقد وجد تقرير عدم الامتثال أنّ «البنود التي نقلتها جهات صينيّة ساهمت في برامج الصواريخ من الفئة I خلافاً لالتزامات الحكومة الصينيّة بعدم نشر الصواريخ في سنة 2000»[14]. وقد لفت التقرير الانتباه إلى نقل الصين موادّ خاضعة للضوابط إلى إيران وكوريا الشماليّة وباكستان.

وتشارك روسيا في نظام الرقابة على تقانة الصواريخ منذ سنة 1995. وقد وجد تقرير عدم الامتثال أنّ الجهات الروسيّة منخرطة في أعمال نقل تثير مخاوف جديّة بشأن انتشار الصواريخ، على الرغم من أنّ التزامات روسيا بموجب المبادئ التوجيهيّة لنظام الرقابة على تقانة الصواريخ، وتطرح تساؤلات عن قدرة روسيا على تنفيذ الضوابط على التقانات ذات الصلة بالصواريخ. واليوم تعتبر الجهود الروسيّة لمنع مزيد من أعمال النقل غير كافية»[15]. وقد جذب التقرير انتباهاً خاصّاً إلى قيام روسيا بتزويد الصين والهند وإيران بتقانات تطبق على الصواريخ.

مجموعة المورّدين النوويّين

تهدف مجموعة المورّدين إلى منع انتشار الأسلحة النوويّة من خلال ضوابط على صادرات الموادّ والمعدّات والبرمجيّات والتقانة النوويّة وذات الصلة بها. ولا تهدف الضوابط على الصادرات، التي تطبّقها الدول المشاركة من خلال تشريعات وإجراءات وطنيّة، إلى منع التعاون الدوليّ بشأن الاستخدامات السلميّة للطاقة النوويّة أو إعاقتها. في الاجتماع العامّ للدول المشاركة في مجموعة المورّدين النوويّين المنعقد في سنة 2005، وتتمّ اتخاذ قراراته بالإجماع، تمّ الاتفاق على اشتراك كرواتيا في ذانشطة المجموعة. وتضمّ مجموعة المورّدين النوويّين الآن 45 بلداً وتشارك المفوّضيّة الأوروبيّة بمثابة مراقب[16].

وافقت الدول المشاركة في مجموعة المورّدين النوويّين على مجموعتين من المبادئ التوجيهيّة التي تطبّقها عند تقييم طلبات تصدير البنود الخاضعة للضوابط. تطبّق إحدى المجموعتين على البنود التي صمّمت أو طوّرت خصّيصاً للاستخدام النوويّ، في حين تطبّق مجموعة التوجيهات الأخرى على صادرات البنود النوويّة ذات الاستعمال المزدوج. وتضمّ الدول المشاركة في مجموعة المورّدين النوويّين دولاً يوجد فيها المصدّرون الرئيسّون للتقانة النوويّة، وتقرّ المجموعة بأنّ التعاون النوويّ السلميّ مشروع وضروريّ على السواء.

(13) المصدر نفسه، ص 104.

(14) المصدر نفسه، ص 106.

(15) المصدر نفسه، ص 108.

(16) Nuclear Suppliers Group [NSG], «NSG Plenary Meeting, Oslo Norway, 23-24 June 2005,» Press Statement, <http://www.nuclearsuppliersgroup.org/public.htm>.

وتتقاسم الدول المشاركة الرأي بأنّ توجيهاتها «تسهّل تطوير التجارة» عن طريق «توفير الوسائل التي يمكن من خلالها تسهيل التعاون النوويّ السلميّ بطريقة تتوافق مع المعايير الدوليّة لعدم الانتشار النوويّ»[17].

في سنة 2005 وافقت الدول المشاركة في مجموعة المورّدين النوويّين على ثلاثة عناصر يجب أن تدرج في صنع قرار الرقابة الوطنيّة على الصادرات. **أولاً**، وافقت مجموعة المورّدين النوويّين على وضع إجراء لتعليق نقل الموادّ النوويّة إلى البلدان غير الممتثلة لاتفاقات التدابير الوقائيّة الثنائيّة مع الوكالة الدوليّة للطاقة النوويّة. **ثانياً**، وافقت مجموعة المورّدين النوويّين على استحسان قيام الدول المورّدة والمتلقّية بوضع تفاصيل «تدابير وقائيّة احتياطيّة» يتمّ اللجوء إليها إذا لم تعد الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة قادرة على تنفيذ التدابير الوقائيّة في الدولة المتلقّية. **ثالثاً**، وافقت مجموعة المورّدين النوويّين على إجراء تغيير مهمّ في مبادئها التوجيهيّة: وتحديداً وجوب اعتماد وجود ضوابط فعّالة على الصادرات في الدولة المتلقّية كمعيار لتوريد الموادّ والتجهيزات والتقانة النوويّة وكعامل ينظر فيه بالنسبة للبنود والتقانات ذات الاستخدام المزدوج. إضافةً إلى ذلك، وافقت الدول المشاركة على متابعة بحث اقتراحين: وجود بروتوكول إضافيّ[18] كشرط للتوريد النوويّ، وتقوية المبادئ التوجيهيّة لمجموعة المورّدين النوويّين بخصوص تقانات التخصيب وإعادة المعالجة.

وتتطلّب اقتراحات تقوية المبادئ التوجيهيّة لتقانات التخصيب وإعادة المعالجة التي بُحثت من المورّدين النوويّين منع نقل هذه البنود إلى مستخدم نهائيّ تعرّض لمنع فاعل من قبل غير طرف واحد في مجموعة المورّدين النوويّين، وتحديد أنّ بلد المقصد النهائيّ لديه مصداقيّة في الطاقة النوويّة وليس لديه حل بديل لإدارة الوقود الوارد ومخلّفاته. وقد عكس عدم الاتفاق على هذه التغييرات التحفّظات بشأن حظر انتشار مزيد من التقانات الحسّاسة (ولا سيما تخصيب اليورانيوم) في ضوء الطلب المحتمل على مثل هذه التقانات في المستقبل في قطاع الطاقة النوويّة المدنيّة. وتفضّل بعض دول مجموعة المورّدين النوويّين على الأقل تفحّص الضوابط الفعّالة على الاستخدام النهائيّ للبنود النوويّة بدلاً من اعتماد حظر على نقل هذه البنود.

بحث التعاون النوويّ مع الهند وتقديم الموارد النوويّة إليها بشكل موسّع في مجموعة

(17) تتوافّر النسخ الأخيرة من المبادئ التوجيهيّة لمجموعة المورّدين النوويّين إضافةً إلى بيان كيفيّة تطبيقها على موقع الإنترنت: <http://www.nuclearsuppliersgroup.org/guide.ht>.

(18) تحتوي المادّة 2، الفقرة أ، البند 9 من نموذج البروتوكول الإضافيّ على أحد مكوّنات الرقابة على الصادرات. الدولة المورّدة التي تبرم اتفاقاً ثنائيّاً مع الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة تلزم نفسها بالإبلاغ عن صادراتها من بنود لائحة الموادّ أو المعدّات الحسّاسة إلى الوكالة، وعلى الدولة المتلقّية التي تبرم مثل هذا الاتفاق أن تؤكّد تلقّي بنود لائحة الموادّ أو المعدّات الحسّاسة إلى الوكالة عند طلبها.

الموردين النوويّين في الماضي، ومالت هذه المجموعة إلى الرأي بأنّ مثل هذا التعاون لا ينسجم مع عناصر المبادئ التوجيهيّة لمجموعة الموردين النوويّين. وكان التعاون في المسائل النوويّة المدنيّة أحد عناصر الخطوات التالية في مبادرة الشراكة الاستراتيجيّة التي اتفق عليها في أثناء القمّة الهنديّة الأمريكيّة في واشنطن العاصمة في 18 تموز/ يوليو 2005 [19]. وفي مقابل عدد من التدابير التي ستتخذها الهند، وعدت الولايات المتحدة بالعمل على «تعديل الأنظمة الدوليّة لتمكين التعاون والتجارة الكاملين في الطاقة النوويّة المدنيّة مع الهند»[20].

بُحث تأثير التعاون الهنديّ الأمريكيّ على تطبيق المبادئ التوجيهيّة لمجموعة الموردين النوويّين في 16 ـ 17 تشرين الأول/ أكتوبر 205، على الرغم من عدم وجود اقتراح محدّد للنقاش. وأبلغ لاحقاً أنّ فرنسا وروسيا والمملكة المتحدة عرضت دعماً مشروطاً لتطوير التعاون النوويّ المدنيّ مع الهند، على أن تتخذ الهند أولاً الخطوات المجملة في اتفاقها الثنائيّ مع الولايات المتحدة. وأفيد عن أنّ كندا طلبت عَرْضَ خطوات إضافيّة يجب على الهند القيام بها قبل أي تغيير في السياسة الحاليّة لمجموعة الموردين النوويّين وممارستها، بما في ذلك إعلان الهند عن عدم إنتاج مزيد من الموادّ الانشطاريّة التي تستخدم في الأسلحة النوويّة. وأبلغ عن أنّ دولاً أخرى ـ من بينها النمسا والسويد وسويسرا ـ سجّلت تحفّظات على تعديل المبادئ التوجيهيّة لمجموعة الموردين النوويّين[21].

اتفاق فاسنار

اتخذت 33 دولة قرار إنشاء اتفاق فاسنار في كانون الأول/ ديسمبر 1995 في اجتماع في فاسنار بهولندا. ويهدف هذا الاتفاق إلى تعزيز الشفافيّة وتبادل المعلومات وتبادل وجهات النظر بشأن عمليّات نقل مجموعة متفّق عليها من البنود مع اتجاه إلى تعزيز المسؤوليّة في عمليّات نقل الأسلحة التقليديّة والسلع والتقانات ذات الاستعمال المزدوج وتجنّب تراكم هذه البنود بشكل يخلّ بالاستقرار.

في سنة 2004 وُسّع اتفاق فاسنار للمرّة الأولى منذ تأسيسه بدخول سلوفينيا، وأدخلت خمسة بلدان أخرى (كرواتيا وإستونيا ولاتفيا وليتوانيا ومالطا) اتفاق فاسنار في ربيع سنة 2005 في عقب مشاورات بين الاجتماعات. وذلك يجعل قبرص الدولة الوحيدة

(19) White House, «Joint Statement between President George W. Bush and Prime Minister Manmohan Singh,» News Release, Washington, DC, 18 July 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/07/20050718-6.html>.

(20) بحثت النتائج الأوسع للاتفاق الهنديّ الأمريكيّ بشأن الحدّ من الأسلحة النوويّة والرقابة على الصادرات في الملحق رقم (13-ب)، وبحث الاتحاد الدوليّ للطاقة الاندماجيّة في الملحق رقم (13-ج).

(21) W. Boese, «Suppliers Weigh Indian Nuclear Cooperation,» *Arms Control Today* (November 2005).

العضو في الاتحاد الأوروبيّ خارج اتفاق فاسنار. وفي أثناء الاجتماع العامّ لاتفاق فاسنار في سنة 2005 الذي عُقد في كانون الأول/ ديسمبر، قُبلت عضويّة جنوب أفريقيا، ما وسّع العضويّة نحو أفريقيا للمرّة الأولى[22]. وتشارك حاليّاً 40 دولة في اتفاق فاسنار.

يتخذ أي قرار بتوسيع المشاركة في اتفاق فاسنار بإجماع المشاركين الموجودين ويستند إلى تقييم لمختلف المعايير: سواء أكانت الدولة المتقدّمة «منتجاً/ مصدّراً للأسلحة أو المعدّات الصناعيّة على التوالي»؛ أم كان البلد يلتزم تماماً «بالضوابط الفعّالة على الصادرات»؛ أم يتبنّى البلد لائحة ضوابط اتفاق فاسنار كمرجع في ضوابطه الوطنيّة على الصادرات[23].

وفي الاجتماع العامّ في سنة 2005، وافقت الدول المشاركة على «لائحة إرشاديّة» بخصوص «ضمانات الاستخدام النهائيّ التي يشيع استعمالها»، والتي تستند إلى مسح ميدانيّ. تدرج الوثيقة العناصر الضروريّة والاختياريّة مشيرة إلى: (أ) «الأطراف الضالعة في الصفقة»، (ب) «السلع»، (ج) «الاستخدام النهائيّ»، (د) «الموقع»، (هـ) «إعادة التصدير/ التحويل»، (و) «التحقّق من التسليم»، (ز) «التوثيق»[24]. وتمّ تعديل لوائح ضوابط اتفاق فاسنار لتأخذ في الحسبان التطوّرات التقنيّة والأمنيّة. واتصل عدد من التعديلات ببنود ذات اهتمام محتمل للإرهابيّين، مثل أجهزة التشويش وبعض المركبات الجويّة من دون طيّار. وتعدّ التغييرات التي تجرى على لوائح ضوابط اتفاق فاسنار في الاجتماعات التقنيّة التي تعقد في أثناء العام ويصدّق عليها رسميّاً في الاجتماع العامّ في كانون الأول/ ديسمبر.

في تشرين الأول/ أكتوبر 2005 عقد اتفاق فاسنار حلقة دراسيّة ثانية مخصّصة للصناعة هذه المرّة، شارك فيها ممثّلون عن أكثر من 50 شركة. وكان من بين المتحدّثين مسؤولون حكوميّون وأكاديميّون وممثّلو القطاع الصناعيّ[25].

خلال جولتي المحادثات اللتين عقدتا في فيينّا في نيسان/ أبريل 2004 وأيار/ مايو 2005، تبادل اتفاق فاسنار والصين الآراء بشأن مبادئ الرقابة على صادرات الأسلحة

---

(22) Wassenaar Arrangement, «Public Statement, 2005 Plenary Meeting of the Wassenaar Arrangement on Export Controls for Conventional Arms and Dual-use Goods and Technologies,» Vienna, 14 December 2005, <http://www.wassenaar.org/publicdocuments/public131205.html>.

(23) Wassenaar Arrangement, «Purposes, Guidelines and Procedures, Including the Initial Elements, as Adopted and Amended by the Plenary of December 2003,» <http://www.wassenaar.org/2003Plenary/2003PlenaryDocs.htm>.

(24) Wassenaar Arrangement, «End-use Assurances Commonly Used, Consolidated Indicative List,» Updated at the 2005 WA Plenary Session, < http://www.wassenaar.org/publicdocuments/>.

(25) Wassenaar Arrangement, «Wassenaar Arrangement Outreach Seminar,» Press Statement, Vienna, October 2005, < http://www.wassenaar.org/publicdocuments/press031005.html>.

التقليديّة والبنود والتقانات المتصّلة ذات الاستخدام المزدوج، ولوائح الضوابط، وأفضل الممارسات. واتفق الجانبان على إجراء حوار منتظم في المستقبل[26].

الدور الممكن لمبادرة أمن الانتشار في فرض الضوابط على الصادرات

اقترحت الولايات المتحدة توسيع نطاق مبادرة أمن الانتنشار، وهي مبادرة أطلقت في سنة 2003 لتعقّب الشِحَن الحسّاسة للانتشار واعتراضها في أثناء نقلها دوليّاً. واقترح الرئيس جورج دبليو بوش توسيع مبادرة أمن الانتشار لتشمل مزيداً من الدول المشاركة وتوسيع نطاقها الوظيفيّ أيضاً للتعامل مع ما يتجاوز الشِحَن وأعمال النقل. وطرح بوش أنّ بوسع الدول، مستفيدة من الوسائل المطوّرة لمحاربة الإرهابيّين، اتخاذ إجراءات مباشرة ضدّ الشبكات التي تعمل على الانتشار عبر التعاون في تطبيق القانون. ورأى أنّ «على المشاركين في مبادرة أمن الانتشار والبلدان الراغبة الأخرى في استخدام الإنتربول وكل الوسائل الأخرى لتقديم مهرّبي الأسلحة الفتّاكة أمام العدالة، وإغلاق مختبراتهم، ومصادرة الموادّ التي لديهم، وتجميد أصولهم»[27].

حضر 11 بلداً (استراليا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، بولندا، البرتغال، إسبانيا، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة) الاجتماع التمهيديّ لمبادرة أمن الانتشار في أيار/مايو 2003. وشارك أكثر من 60 دولة، إضافةً إلى ممثّلين عن الاتحاد الأوروبيّ وحلف الناتو، في اجتماع الذكرى الأولى لمبادرة أمن الانتشار. ومثّلت أكثر من 100 دولة في اجتماع الذكرى الثانية، ما شكّل توسّعاً سريعاً. كما إنّ النطاق الوظيفيّ لمبادرة أمن الانتشار آخذ في التغيّر. وقد اتفقت الدول المشاركة على تحديد سلطات فرض القوانين والأدوات أو الأصول الأخرى التي يمكن استخدامها في دعم الجهود لوقف مسهّلي الانتشار وتقاسم المعلومات. إضافةً إلى ذلك، اتفق المشاركون في اجتماع الخبراء التشغيليّين في أوماها بنبراسكا على الحاجة إلى «ضمان مشاركة أكبر لهيئات تطبيق القانون في كل الدول المشاركة» في مبادرة أمن الانتشار[28]. وفي هذا الخصوص يمكن أن تتطوّر

---

(26) Chinese Information Office of the State Council, «China's Endeavors for Arms Control, Disarmament and Non-proliferation,» September 2005, <http://www.china.org.cn/english/features/book/140320.htm>.

(27) White House, «President Announces New Measures to Counter the Threat of WMD,» Remarks by the President on Weapons of Mass Destruction Proliferation, Fort Lesley J. McNair, National Defense University, News Release, Washington, DC, 11 February 2004, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2004/02/20040211-4.html>.

(28) Stephen G. Rademaker, «The Proliferation Security Initiative (PSI): A Record of Success,» Assistant Secretary of State for Arms Control, Testimony before the House International Relations Committee, Subcommittee on International Terrorism and Nonproliferation, Washington, DC, 9 June 2005, <http://www.state.gov/t/ac/rls/rm/47715.htm>.

مبادرة أمن الانتشار إلى آليّة عمليّة تنفّذ من خلالها الالتزامات الواردة في قرار مجلس الأمن الدوليّ 1540 الذي يطلب من جميع الدول تجريم عمليّات نشر الأسلحة التي تقوم بها جهات فاعلة غير حكوميّة ووضع ضوابط فعّالة على الصادرات.

III تدابير العرض في الاتحاد الأوروبيّ

في سنة 2005، ركّز الاتحاد الأوروبيّ على جهود استكمال مراجعة ميثاق الشرف (ميثاق السلوك) بشأن صادرات الأسلحة[29] لسنة 1998 وجعل تطبيق الضوابط على الصادرات ذات الاستخدام المزدوج أكثر فاعلية. وتابعت مجموعات العمل التابعة لمجلس الاتحاد الأوروبيّ بحث عدد من المسائل المتصلّة بإطار الرقابة على الصادرات التقليدية وذات الاستخدام المزدوج. وتشمل هذه الضوابط نقل التقانة غير الملموسة، ونهجاً مشتركاً لفرض عقوبات جنائيّة على الصادرات غير القانونيّة، والسمسرة والتهريب فضلاً عن برامج اتصالات أكثر تنسيقاً وشمولاً بخصوص الرقابة على الصادرات وبناء القدرات.

الرقابة على الصادرات ذات الاستخدام المزدوج

حدّدت استراتيجيّة الاتحاد الأوروبيّ لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل في كانون الأول/ ديسمبر 2003 الضوابط على الصادرات كجزء من خطّ الدفاع الأول ضدّ الانتشار وألزمت الاتحاد الأوروبيّ تقوية سياساته وممارساته للرقابة على الصادرات «ضمن حدوده ووراءها»[30]. وقد روجع في سنة 2004 تنفيذ قانون مجلس الاتحاد الأوروبيّ 2000/ 1334 (الأساس المشترك والمنتظم للرقابة على الصادرات ذات الاستخدام المزدوج في كل الدول الأعضاء) في الاتحاد الأوروبيّ الموسّع[31]. كشفت المراجعة عن وجود تباينات في ما يتعلّق بتشريع التنفيذ، وبرامج الوعي الصناعيّ، والقدرات التقنيّة المتوافّرة لدى السلطات الوطنيّة لتقييم تطبيقات التراخيص وتصنيف البنود، وفي ما يتعلّق بالبنية التحتيّة للمخابرات. ووجدت المراجعة أيضاً أنّ تطبيق قانون الاستخدام المزدوج مختلف بخصوص استخدام شرط النثريّات، وتنفيذ منع التبادل، والضوابط على نقل التقانة غير المحسوسة، والضوابط على العبور وإعادة الشحن، وغير ذلك.

قرّر اجتماع مجلس الشؤون العامّة في 13 ـ 14 كانون الأول/ ديسمبر 2004 «تنفيذ

(29) Council of the European Union, European Union Code of Conduct on Arms Exports, Brussels, 5 June 1998, <http://ue.eu.int/uedocs/cmsUpload/08675r2en8.pdf>.

(30) Council of the European Union, EU Strategy against Proliferation of Weapons of Mass Destruction, Brussels, 12 December 2003, <http://ue.eu.int/cms3_applications/Applications/newsRoom/LoadDocument.asp?directory=en/misc/.

(31) يوجد وصف لمراجعة النظراء في: I. Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 699-719.

التوصيات المرفوعة دون تأخير» للتعامل مع هذه التباينات، وجعل تشديد الضوابط على الصادرات من أولى الأولويّات في سنة 2005 [32]. وتؤدّي التوصيات التي صنّفت في تسعة مجالات واسعة إلى: (أ) «ضمان الشفافيّة والوعي بتشريع تطبيق نظام الاتحاد الأوروبيّ»؛ (ب) «تضييق أي تباعد في الممارسات بين الدول الأعضاء»؛ (ج) «تقصّي احتمالات إضافة ضوابط على العبور وإعادة الشحن»؛ (د) «تقديم المساعدة في التعرّف على البنود ذات الاستعمال المزدوج الخاضعة للضوابط»؛ (هـ) «تحسين تبادل المعلومات عن الطلبات المرفوضة، والنظر في إنشاء قاعدة بيانات لتبادل المعلومات الحسّاسة»؛ (و) «الاتفاق على أفضل الممارسات لتطبيق الضوابط»؛ (ز) تحسين الشفافيّة لتسهيل انسجام تطبيق الضوابط على البنود غير المدرجة في القوائم (النثريّات)»؛ (ح) «تعزيز التفاعل مع المصدّرين»؛ (ط) «الاتفاق على أفضل الممارسات لضبط نقل التقانة غير المحسوسة».

كلّف فريق عمل المجلس بشأن السلع ذات الاستخدام المزدوج بمتابعة المراجعة[33]، لكن تُلقى مسؤوليّة التنفيذ على سلطات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ. ولتضييق التباعد في ممارسات الترخيص الوطنيّة، بحثت الدول الأعضاء الشروط التي يعلّقها كل منها على الأنواع المختلفة من تراخيص التصدير.

إنّ قرار مجلس الأمن الدوليّ 1540، الذي أيّده الاتحاد الأوروبيّ بقوّة، يتطلّب من الدول إنشاء ضوابط فعّالة على العبور (الترنزيت) وإعادة الشحن. غير أنّ هذه الضوابط غير موجودة حاليّاً في القانون 2000/ 1334. وفي سنة 2005، بدأت المفوّضيّة جمع المعلومات اللازمة لتقييم تأثير تعديل القانون 2000/ 1334 ليشمل الضوابط على السلع ذات الاستخدام المزدوج في العبور وإعادة الشحن.

غالباً ما يطلب المصدّرون النصح من السلطات التي تمنح التراخيص بشأن إذا ما كانت منتجاتهم تتطلّب ترخيصاً قبل التصدير أم لا. وإذا جرى تصدير ما اشتُبه بأنّه ينتهك قوانين وأنظمة الرقابة على الصادرات، تتطلّب الإجراءات القانونيّة اللاحقة بياناً مرجعيّاً يحدّد إذا كان البند المصدّر (أو الذي سيصدّر) قابلاً للترخيص. لهذه الأسباب من الضروريّ أن يكون لدى الحكومات مصدراً لتقديم النصح التقنيّ إليها على أساس الحاجة. أما بالنسبة للبلدان الكبيرة التي تصدّر كثيراً من البنود ذات الاستخدام المزدوج، فإنّ ذلك يتطلّب

(32) Council of the European Union, 2630th Council Meeting General Affairs and External Relations, Brussels, 13 December 2004, General Affairs, Press Release no. 15460/04 (Presse 343), <http://www.consilium.eu.int>.

(33) عن التقدّم الذي طرأ في سنة 2005، انظر Council of the European Union, «Implementation of the Recommendations of the Peer Review of Member Statesª Export Control Systems for Dual Use Goods,» Document 15826/05, Brussels, 15 December 2005, <http://register.consilium.eu.int/pdf/en/05/st15/st15826.en05.pdf>.

حكماً الاحتفاظ بكادر مخصّص من الخبراء التقنيّين في مؤسّسة الرقابة على الصادرات. وبالنسبة إلى البلدان الصغيرة التي ربما تحتاج إلى مثل هذا النصح بشكل غير متكرّر وفي أوقات غير منتظمة، قد تكون كلفة الاحتفاظ بمصدر وطنيّ تقنيّ دائم غير مبرّرة. وقد أنشأ فريق عمل المجلس بشأن السلع ذات الاستخدام المزدوج مجموعة من الخبراء التقنيّين المتوافّرين لمساعدة الزملاء في البلدان الأخرى في التعرّف إلى البنود ذات الاستخدام المزدوج الخاضعة للضوابط. ويُظهر ذلك ثقة الدول الأعضاء في أنّ مثل هذه المجموعة تنطوي بشكل حتميّ على تشارك المعلومات، وبعضها قد يكون ذا حساسيّة تجاريّة.

قبل أن تجيز أي دولة عضو في الاتحاد الأوروبيّ تصدير شيء منعت دولة أو دول أعضاء أخرى تصديره في معاملة مماثلة في السنوات الثلاث الماضية، يجب عليها أولاً أن تستشير كلاً من الدول الأعضاء التي أصدرت المنع. وتتحمّل الدول الأعضاء مسؤوليّة جمع المعلومات وتخزينها بشأن حالات رفض الترخيص. ويقوم الاتحاد الأوروبيّ بإنشاء قاعدة بيانات إلكترونيّة وتدوين ملاحظات المنع التي أبدتها الدول الأعضاء بموجب القانون 2000/ 1334 وفي الأنظمة الدوليّة للرقابة على الصادرات. وتمّ الاتفاق على تصميم قاعدة البيانات، وينتظر استكمال إنشائها في منتصف سنة 2006. وعندما يبدأ تشغيل قاعدة البيانات، يتوقّع تعزيز مقدرة الدول الأعضاء على الوصول إلى المعلومات وتبادلها بسرعة.

في السنوات الأخيرة تركّز بحث تشديد الضوابط على الصادرات ذات الاستخدام المزدوج بشكل متزايد على الحاجة إلى التطبيق الفعّال. وكأحد جوانب الردّ على مراجعة النظراء أطلقت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ مراجعة شاملة لممارسات الترخيص والجمارك في ما يتعلّق بالتطبيق. وبموجب القانون 2000/ 1334 يتوجّب على الخبراء تقديم طلب لترخيص الصادرات التي لا تبدو على لائحة البنود الخاضعة للضوابط:

إذا أعلم المصدّر من قبل السلطات المختصّة للدولة العضو الذي يتخذ مقرّه فيها بأنّ البنود المعنيّة قد تستخدم كليّاً أو جزئيّاً في ما يتعلّق بتطوير أسلحة كيميائية أو بيولوجيّة أو نوويّة أو أجهزة تفجير نوويّ أخرى أو إنتاجها أو مناولتها أو تشغيلها أو صيانتها أو تخزينها أو توجيهها أو تحديدها أو نشرها، أو تطوير صواريخ قادرة على الاطلاق مثل هذه الأسلحة أو إنتاجها أو صيانتها أو تخزينها.

وقد لفت القطاع الصناعيّ الانتباه إلى التفسيرات المختلفة للضوابط على «النثريّات» بين الدول الأعضاء، وردّاً على ذلك تمّ تفحّص إدارة الضوابط النثريّات في أثناء مراجعة النظراء وكجزء من متابعتها.

على العموم، يتزايد الاعتراف بأنّ التعاطي الوثيق مع القطاع الصناعيّ يجب أن يصبح سمة مركزيّة أكثر للضوابط الحديثة على الصادرات لأنّ المصدّرين اعتمدوا ممارسات عمل جديدة تستند إلى تعاون دوليّ أكبر. وقد طوّرت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ

قائمة مرجعيّة يمكنها استخدامها لتقييم الوضع الراهن لممارساتهم القائمة بشن التفاعل مع القطاع الصناعيّ لتحقيق مستوى أعلى من الوعي في القطاع الخاصّ وضمان دعمها الكامل والتعاون الفاعل في محاربة انتشار أسلحة الدمار الشامل[34].

مبادرات الاتحاد الأوروبيّ لأمن الجمارك

جمعت المفوّضيّة الأوروبيّة منذ سنة 2003 عناصر نموذج إدارة أمنيّة جديد للحدود الخارجيّة للاتحاد الأوروبيّ الموسّع استناداً إلى دعامتين: مجموعة من معايير الضوابط المشتركة التي تستخدم أساساً للإجراءات الجمركيّة في كل أنحاء الاتحاد الأوروبيّ ومجموعة من تدابير تسهيل التجارة التي تتاح للمصدّرين الذين يستطيعون إثبات نهج مسؤول في التصدير. وكانت عناصر النموذج أساس التعديلات الأمنيّة على قانون الجمارك الجماعية الذي يحتوي عليه تنظيم الاتحاد الأوروبيّ 2005/ 648 بتاريخ 13 نيسان/ أبريل 2005[35].

وبهذه التعديلات أدخل الاتحاد الأوروبيّ ثلاثة تغييرات مهمّة على قانون الجمارك. **أولاً**، يتطلّب التنظيم من التجّار تقديم تصريحات قبل الوصول وقبل المغادرة إلى السلطات الجمركيّة تحتوي على معلومات عن السلع قبل استيرادها من الاتحاد الأوروبيّ أو تصديرها إليه. **ثانياً**، يدخل التنظيم الجديد وضعيّة العامل الاقتصاديّ المرخص له التي عندما تُمنح تقدّم للتجار الذين يمكن الركون إليهم حقّ الحصول على تدابير معيّنة لتسهيل التجارة. **ثالثاً**، يُدخل التنظيم الجديد آليّة لوضع معايير منتظمة لانتقاء المخاطر المجتمعيّة للضوابط.

وفي وقت لاحق، وضعت المفوّضيّة مشروع الأحكام التنفيذيّة (نشر في تموز/ يوليو 2005) وأدارت استشارات مفتوحة من أجل إعداد مشروع حكم نهائيّ تناقشه الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ في لجنة الاتحاد الأوروبيّ لقانون الجمارك[36]. ويؤمل أن تصبح التنظيمات التنفيذيّة المنقّحة لقانون الجمارك المجتمعيّة نافذة في سنة 2006. ويرمي النظام الجديد إلى المساعدة في حماية السوق الداخليّة للاتحاد الأوروبيّ فضلاً عن المساعدة في توفير الأمن لسلاسل التوريد الدوليّة[37]. غير أنّ الآليّة الجديدة التي يجري تطويرها كجزء

---

(34) Council of the European Union, «Outreach to Indu-stry Checklist,» Council Document 15291/05, 5 December 2005, available at: <http://register.consilium.eu.int/>.

(35) Regulation (EC) No. 648/2005 of the European Parliament and of the Council of 13 April 2005 amending Council Regulation (EEC) No 2913/92 Establishing the Community Customs Code,» *Official Journal of the European Union*, L113 (May 2005), pp. 13-19.

(36) Preliminary Draft Commission Regulation Laying Down Provisions for the Implementation of Council Regulation (EEC) No 2913/92 Establishing the Community Customs Code,» Working Document TAXUD/1250/2005. REV.3, Brussels, 2006.

(37) يتوافق النهج الذي يعتمده الاتحاد الأوروبيّ مع إطار معايير تأمين التجارة العالميّة وتسهيلها الذي طوّر داخل منظّمة الجمارك العالميّة. وتعمل مجموعة استراتيجيّة رفيعة المستوى ضمن منظّمة الجمارك العالميّة منذ حزيران/ يونيو 2004 على تطوير تدابير عالميّة لتوفير أمن سلسلة توريد التجارة الدوليّة وتسهيلها.

من هذه العمليّة يمكن أن تقوّي أيضاً تنفيذ الضوابط على الصادرات ذات الاستخدام المزدوج بمساعدة السلطات الجمركيّة في التعرّف على الشِحَن الحسّاسة، ووقفها عند الحدود، وتفتيشها عن كثب. ويمكن أن توفّر إعلانات الوصول والمغادرة المسبقة بموجب النظام الجديد المعلومات اللازمة لمراقبة عبور السلع ذات الاستخدام المزدوج الاتحاد الأوروبيّ وإعادة شحنها منه.

ضوابط الاتحاد الأوروبيّ على الاتجار بالسلع التي يمكن استخدامها في عقوبة الإعدام، أو التعذيب أو غير ذلك من المعاملة غير الإنسانيّة أو المهينة

تقدم السوق الداخليّة للاتحاد الأوروبيّ تحدّياً قانونيّاً وعمليّاً للمحافظة على الضوابط الوطنيّة على الصادرات وتنفيذها، وهناك مناسبات يرغب فيها الاتحاد الأوروبيّ في وضع قيود جماعيّة على الصادرات لدعم أهدافه الاستراتيجيّة والسياسيّة. وفي أحد الأمثلة على هذا النهج، يتواصل العمل لإدخال ضوابط على صادرات المعدّات شبه العسكريّة في الاتحاد الأوروبيّ بأكمله. وفي مثال آخر، اعتمد الاتحاد الأوروبيّ في حزيران/ يونيو 2005 تنظيم المجلس 2005/ 1236، على أن يصبح نافذاً في حزيران/ يونيو 2006، وهو يتعلّق بالاتجار في سلع معيّنة يمكن استخدامها في عقوبة الإعدام أو التعذيب أو غير ذلك من المعاملة أو العقوبة غير الإنسانيّة أو المهينة[38]. وفي حين يوجد بالفعل في العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ حظر وطنيّ أو ضوابط على صادرات التجهيزات المستخدمة في التعذيب، فإنّ هذا التنظيم، وهو قانون يطبّق في كل الدول الأعضاء بشكل مباشر، يهدف إلى ضمان اتباع نهج منسجم ومتفق عليه لصادرات مثل هذه البنود.

يحظر التنظيم تصدير السلع التي ليس لها استخدام عمليّ سوى خدمة غايات عقوبة الإعدام والتعذيب وغير ذلك من المعاملة أو العقوبة غير الإنسانيّة أو المهينة في بعض أنواع التجارة. ويدخل اللائحة أيضاً مطلب للرقابة على صادرات بنود محدّدة يمكن استخدامها لهذه الغايات. وتضمّ ملاحقه لائحة بالسلع وتقديم المساعدة التقنيّة المتصلة بهذه السلع التي سيحظر استيرادها إلى الاتحاد الأوروبيّ أوتصديرها منه؛ ولائحة بالسلع التي لا يسمح بتصديرها من دون ترخيص صادر عن السلطات الوطنيّة المسؤولة في الدول الأعضاء. وسيقيّم كل طلب للتصدير على أساس كل حالة على حدة، ولن يسمح باستخدام التراخيص العامّة أو الشاملة لترخيص الصادرات. ويحتوي ملحق منفصل على مستند إجازة نموذجيّ، لكنّ التنظيم يتصوّر أيضاً إمكانيّة إصدار الترخيص بوسائل إلكترونية وفقاً لإجراءات محدّدة توضع على أساس وطنيّ.

---

(38) Council Regulation (EC) no. 1236/2005 of 27 June 2005 Concerning Trade in Certain Goods which Could be Used for Capital Punishment, Torture or other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment,» *Official Journal of the European Union*, L200 (July 2005), pp. 1-19.

يطلب التنظيم 2005/ 1236 من الدول الأعضاء إبلاغ بعضها البعض الآخر والمفوّضيّة عن طلبات الترخيص التي رُفضت في غضون 30 يوماً. ويحتوي التنظيم إجراء «عدم التقليل من الفاعلية» الذي يتعيّن بموجبه على السلطة المختصّة استشارة نظيرتها التي منعت الترخيص لمعاملة مماثلة خلال السنوات الثلاث الماضية. وللسلطة أن ترخص المعاملة لاحقاً، لكن عليها إبلاغ شركائها في الاتحاد الأوروبيّ بالأسباب التي أدّت إلى منح الترخيص.

يضمّ التنظيم معايير لتقييم طلبات تصدير السلع الواردة في الملحق III. وقد لا يمنح الترخيص لعمليّة تصدير ما عندما توجد أسس معقولة للاعتقاد بأنّ السلع المدرجة «قد تستخدم للتعذيب أو غير ذلك من المعاملة أو العقوبة غير الإنسانيّة أو المهينة، بما في ذلك عقوبة الإعدام القضائيّة التي تنفّذها سلطة قانونيّة أو أي شخص طبيعيّ أو اعتباريّ في بلد ثالث». إضافةً إلى ذلك، على السلطة المختصّة أن تأخذ عاملين آخرين في الحسبان: (أ) أي أحكام قضائيّة دوليّة ذات صلة، (ب) النتائج التي توصّلت إليها الهيئات المختصّة في الأمم المتحدة ومجلس أوروبا والاتحاد الأوروبيّ، بما في ذلك تقارير اللجنة الأوروبيّة لمنع التعذيب والمعاملة والعقوبة غير الإنسانيّة أو المهينة، والمقرّر الخاصّ للأمم المتحدة بشأن التعذيب، وغير ذلك من من المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانيّة أو المهينة. ويلفت التنظيم الانتباه إلى معلومات أخرى ذات صلة (مثل الأحكام القضائيّة الوطنيّة المتوفّرة، والتقارير أو المعلومات الأخرى التي تعدّها منظّمات المجتمع المدنيّ، والمعلومات بشأن القيود على صادرات السلع المدرجة التي يطبّقها بلد المقصد) يمكن أخذها في الحسبان عند النظر في طلب تصدير ما.

استند تنظيم 2005 إلى اقتراح قدّمته المفوّضيّة في كانون الأول/ ديسمبر 2002 لكن لم يتمّ الاحتفاظ بكل أجزاء الاقتراح[39]. على سبيل المثال، أدرج اقتراح المفوّضيّة الأصليّ عدة موادّ كيميائية في لائحة السلع التي لا يسمح بتصديرها من دون ترخيص وتخضع أيضاً للرقابة على الصادرات من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ كجزء من نظامها للرقابة على صادرات البنود العسكريّة. والموادّ الكيميائية المعنيّة موجودة في اللائحة العسكريّة لاتفاق فاسنار، وقبرص لا تزال خارج اتفاق فاسنار. غير أنّه أعيد استنساخ اللائحة العسكريّة لاتفاق فاسنار باعتبارها اللائحة العسكريّة المشتركة للاتحاد الأوروبيّ التي تستخدمها كل الدول الأعضاء كلائحة مرجعيّة لضمان التطبيق المشترك لميثاق شرف الاتحاد الأوروبيّ بشأن صادرات الأسلحة. ويضمّ ميثاق الشرف أيضاً معياراً عامّاً ذا صلة يتطلّب أن تأخذ قرارات التصدير في الحسبان درجة احترام حقوق الإنسان في بلد المقصد النهائيّ. وخلال بحث مشروع التنظيم في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ جرى التشكيك في فائدة نهج للرقابة قائم على لائحة بالنظر إلى أنّ العديد من البنود اليوميّة يمكن إساءة استخدامها

---

(39) «Proposal for a Council Regulation Concerning Trade in Certain Equipment and Products which Could be Used for Capital Punishment, Torture or other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment,» COM(2002) 770 final, 30 December 2002.

نظريّاً، لكنّ المصاعب العمليّة للتنفيذ تستبعد جمع لائحة مراقبة واسعة جدّاً[40].

شدّد مفوّض العلاقات الخارجيّة وسياسة الجوار الأوروبيّ، بنيتا فيريرو ـ والدنر، على عدم النظر إلى التنظيم بشكل منعزل بل الحكم عليه على أنّه خطوة من عدّة خطوات يتخذها الاتحاد الأوروبيّ «لتشجيع كل البلدان التي لم تلغ بعد عقوبة الإعدام وتحريم التعذيب واتباع الاتحاد الأوروبيّ الرائد في الرقابة على الاتجار في السلع المستخدمة لهذه الغايات»[41].

ميثاق شرف الاتحاد الأوروبيّ بشأن صادرات الأسلحة

تمّ تبنّي ميثاق شرف الاتحاد الأوروبيّ بشأن صادرات السلاح في حزيران/ يونيو 1998[42]. وبعد تطبيقه على الأعضاء الخمسة والعشرين في الاتحاد الأوروبيّ، انحازت إلى معاييره ومبادئه البوسنة والهرسك وبلغاريا وكندا وكرواتيا وجمهوريّة مقدونيا اليوغسلافيّة السابقة وأيسلندا والنرويج ورومانيا[43]. وقد مُنحت النرويج من بين هذه الدول وضعيّة منتسب رسميّ، وتنطوي هذه الوضعيّة من جملة ما تنطوي عليه على الحصول على بعض المعلومات بشأن رفض تراخيص التصدير. إضافةً إلى ذلك، أدرج عدد من البلدان في جنوب شرقيّ أوروبا (البوسنة والهرسك وصربيا ومونتينيغرو وجمهوريّة مقدونيا اليوغسلافيّة السابقة) التزام تطبيق معايير مدوّنة الاتحاد الأوروبيّ عند تقييم طلبات الحصول على إجازة في قوانينه الجديدة للرقابة على الصادرات المعتمدة في سنتي 2004 و2005. وتشارك بلغاريا ورومانيا

(40) British House of Lords, European Union Committee, «Proposal to Ban Trade in Products Used for Capital Punishment or Torture: Report with Evidence,» HL paper 75, London, 22 March 2005, <http://www.publications.parliament.uk/pa/ld200405/ldselect/ldeucom/ldeucom.htm>.

(41) European Commission, «EU Curbs Trade of Torture Equipment,» Press Release IP/05/ 819, Brussels, 30 June 2005.

على سبيل المثال، عندما تدعو الحاجة، يجب أن تنعكس الإجراءات ضدّ التعذيب وإساءة المعاملة على العلاقات مع بلدان العالم الثالث كعنصر في الحوار السياسيّ مع البلد المعنيّ، ومن خلال المساعي والبيانات العامّة كمكوّن من مكوّنات التعاون الثنائيّ والمتعدّد الأطراف لتعزيز حقوق الإنسان. ويُلب من رؤساء بعثات الاتحاد الأوروبيّ في بلدان العالم تحليل وقوع التعذيب وإساءة المعاملة والتدابير المتخذة لمحاربتها في البلد الذي فيه والإبلاغ عن النتائج. وعلى فريق عمل المجلس لحقوق الإنسان جمع هذه التقارير مع المعلومات الأخرى ذات الصلة لتحديد الأوضاع التي تستدعي اتخاذ إجراءات من قبل الاتحاد الأوروبيّ ثم الموافقة على المزيد من الخطوات أو رفع توصيات إلى وزراء الاتحاد الأوروبيّ. انظر: «Guidelines to EU Policy Towards Third Countries on Torture and other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment,» Adopted by the General Affairs Council, Luxembourg, 1 September 2004, <http://ue.eu.int/uedocs/cmsUpload/TortureGuidelines.pdf>.

(42) S. Bauer and M. Bromley, *The European Union Code of Conduct on Arms Exports: Improving the Annual Report*, SIPRI Policy Paper; no. 8 (Stockholm: SIPRI, 2004), <http://www.sipri.org/>.

(43) Seventh Annual Report According to Operative Provision 8 of the European Union Code of Conduct on Arms Exports,» *Official Journal of the European Communities*, C 328 (23 December 2005), pp. 1-288.

المنتسبتان في اجتماعات فريق عمل المجلس للأسلحة التقليديّة منذ أيار/ مايو 2005.

يحتوي ميثاق شرف الاتحاد الأوروبيّ على ثمانية معايير للترخيص للصادرات والأحكام التشغيليّة التي تجمل إجراءات تقديم التقارير وآليّات الإشعار برفض الترخيص والتشاور بين الحكومات. وفي سنة 2000 وافقت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ على قائمة بالمعدّات العسكريّة التي ينطبق عليها الميثاق، وجرت مراجعة تلك القائمة عدّة مرّات. وتأخذ نسخة 2006 في الحسبان التغيّرات التي اتفق على إدخالها على لائحة ذخائر اتفاق فاسنار في كانون الأول/ ديسمبر 2005 (44).

في سنة 2004 أطلقت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ مراجعة لميثاق الشرف للعام 1998. وأعدّ فريق عمل المجلس للأسلحة التقليديّة ميثاقاً منقحاً يضمّ التغييرات التي أجريت على أحكامها التشغيليّة والمعايير الثمانية والوضعية القانونيّة(45). وتمّ الاتفاق على مشروع «موقف المجلس المشترك الذي يحدّد القواعد المشتركة التي تحكم الرقابة على صادرات التقانة والمعدّات العسكريّة» على المستوى التقنيّ في ربيع 2005، لكن لا يزال ينتظر الموافقة الوزاريّة في بداية 2006 (46). ولا يرجع ذلك إلى وجود اعتراضات جوهريّة على الميثاق المنقح وإنّما إلى الارتباط السياسيّ بحظر الأسلحة المثير للخلاف على الصين واقتراح «تدابير مؤقّتة» ـ تستكمل ميثاق شرف الاتحاد الأوروبيّ ـ لتعزيز شفافيّة عمليّات النقل إلى بلدان رُفع عنها حظر الأسلحة(47). وفي 30 حزيران 2005، صدّقت لجنة الاتحاد الأوروبيّ للممثّلين الدائمين على الاتفاق الذي تمّ التوصّل إليه على المستوى التقنيّ بشأن مشروع الميثاق المنقح(48)، لكنّها لم توافق على «تطبيق الشفافيّة الإضافيّة وتدابير الرقابة المشتركة عند رفع حظر للأسلحة، وعلى إدخال دليل المستخدم إلى موقف المجلس المشترك الذي يحدّد القواعد

---

(44) Common Military List of the European Union (Equipment Covered by the European Union Code of Conduct on Arms Exports) Adopted by the Council on 27 February 2006,» *Official Journal of the European Union*, C66 (17 March 2006), pp. 1-28.

(45) للحصول على خلاصة بالتغييرات، انظر: Anthony and Bauer, «Transfer Controls,» pp. 715-718.

(46) خلافاً لإعلان المجلس، الموقف المشترك أداة للسياسة الخارجيّة والأمنيّة المشتركة تلزم الدول الأعضاء سياسيّاً أن تكون تشريعاتها وسياساتها منسجمة مع الموقف المشترك المتفق عليه. وفي حين أنّ الموقف المشترك لا يحوّل ميثاق الشرف إلى قانون أوروبيّ أو يجعلها خاضعة للولاية القانونيّة لمحكمة العدل الأوروبيّة، فإنّه يترتب عليه تأثيرات قانونيّة وطنيّة بالنسبة إلى بعض الدول الأعضاء.

(47) انظر: Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls,» and I. Anthony, «Militarily Relevant EU-China Trade and Technology Transfers: Issues and Problems,» paper presented at: The Conference on Chinese Military Modernization: East Asian Political, Economic, and Defense Industrial Responses, Maui, Hawaii, 19-20 May 2005, <http://www.sipri.org/contents/expcon/euchinapaper>.

(48) EU/Armaments: Towards New Common Rules for Arms Export Control,» *Atlantic News*, 5/7/2005, p. 4.

المشتركة التي تحكم الرقابة على صادرات التقانة والمعدّات العسكريّة»[49].

نشر دليل استخدام مدوّنة الاتحاد الأوروبيّ أول مرّة في تشرين الثاني/ نوفمبر 2003، ويتمّ تحديثه مرّة واحدة في السنة على الأقلّ. وهو يحدّد ويفسّر الشروط والإجراءات المجملة في ميثاق الشرف لعام 1998. وتجمل نسخة تشرين الأول/ أكتوبر 2005 أفضل الممارسات لتطبيق المعيار الثامن الذي يلزم الدول الأعضاء أن تدرس في عمليّة الترخيص توافق صادرات الأسلحة مع القدرة التقنيّة والاقتصاديّة للدولة المتلقّية. ويتواصل العمل بشأن الممارسة الفضلى الخاصّة بالمعيار الثاني (حقوق الإنسان) والمعيار السابع (الضوابط على الاستخدام النهائيّ)[50]. وتدخل النسخة الأحدث الصادرة في كانون الثاني/ يناير 2006 قالباً مشتركاً للمعلومات التي تدرج في التقارير الوطنيّة، ويحدّث لائحة مواقع التقارير الوطنيّة عن صادرات الأسلحة على الإنترنت[51]. تمّ توثيق تطوّر تنفيذ مدوّنة الاتحاد الأوروبيّ خلال سنة 2005 في التقرير السنويّ السابع[52]. وفي حين أنّ الكثير من عمل فريق عمل المجلس للأسلحة التقليديّة يتركّز على عمليّة المراجعة، فإنّ مجالات العمل الأخرى تشمل تنفيذ الموقف المشترك بشأن السمسرة لعام 2003. ووفقاً للتقرير السنويّ السابع، فإنّ التشريع في 19 من بين 27 دولة عضواً وبلداً منضمّاً تتوافق تماماً مع الموقف المشترك. ومن بين أولويّات فريق عمل المجلس للأسلحة التقليديّة المعلنة للمستقبل القريب برنامج اتصال لتعزيز مبادئ الميثاق ومعاييره، وحكم المساعدة العمليّة والتقنيّة لهذه الغاية. وتسعى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ إلى تعزيز تنسيق جهود الاتصال والمساعدة الوطنيّة.

IV صادرات المواد المشعّة

ينتشر استخدام المصادر المشعّة في كل أنحاء العالم في الطبّ والزراعة والأبحاث. وفي حين أنّ الغالبيّة العظمى من المصادر غير مؤذية ـ لأنّ مستويات النشاط ومخاطر الجرع المشعّة المحتملة صغيرة نسبيّاً ـ فإنّ الإرهابيّين يمكن أن يحصلوا على مصادر رديئة الحماية لديها مستوى عالٍ من الإشعاع وشكل ماديّ يسهّل نشرها ويستخدمونها لصنع «قنبلة قذرة»[53]. كما إنّ

(49) D. Dombey, «EU Considers Binding Rules on Arms Sales,» *Financial Times*, 18/4/2005, p. 2.

(50) Council of the European Union, «User's Guide to the European Union Code of Conduct on Arms Exports,» Document 5179/05, Brussels, 11 January 2006, <http://ue.eu.int/cms3_fo/showPage.asp?id=408&lang=en&mode=g>.

(51) المصدر نفسه.

(52) انظر الهامش رقم 43 أعلاه.

(53) هناك حالات لاستخدام جماعات غير حكوميّة الأسلحة المشعّة. للاطلاع على بحث لهذا الموضوع انظر: N. Zarimpas, «The Illicit Traffic in Nuclear and Radioactive Materials,» in: *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 503-511.

عدد حالات التهريب النوويّ غير المشروع المكتشف للمصادر المشعّة يزيد كثيراً على الموادّ النوويّة التي يمكن استخدامها لصنع جهاز تفجير نوويّ. وإزاء هذه الخلفيّة، تبذل العديد من الجهود الدوليّة لمواجهة الإرهاب الإشعاعيّ، بما في ذلك وضع معايير عالية تقلّل من إمكانيّة حصول الإرهابيّين على المصادر المشعّة.

أشار بريان دود إلى أنّ عدد الهيئات والجماعات والوكالات والمنظّمات الدوليّة التي تساهم بأهداف منع حصول الإرهابيّين على الموادّ المشعّة، واكتشاف أي محاولة للحصول على موادّ ذات صلة والاستجابة إليها، أو الاستجابة إلى حصولهم عليها بالفعل أو استخدامها كبير جدّاً[54]. ومن المبادرات عمليّة تنقيح وتحديث ميثاق شرف الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة لعام 2001 بشأن سلامة وأمن المصادر المشعّة. وقد أقرّ مجلس محافظي الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة ميثاق الشرف غير الملزم في 8 أيلول/ سبتمبر 2003 [55].

يسعى الميثاق إلى إنشاء منظومة تنظيميّة «من المهد إلى اللحد» وإنشاء وصاية على المصادر المشعّة التي تشكّل «خطراً كبيراً على الأفراد والمجتمع والبيئة» والقيام بذلك «عبر وضع سياسات وطنيّة، وقوانين وأنظمة، والتوفيق بينها وتنفيذها، وعبر تعزيز التعاون الدوليّ. وكجزء من هذه المنظومة الرقابيّة، يضع الميثاق متطلّبات محدّدة للرقابة على تصدير المصادر المشعّة العالية الخطورة واستيرادها على شكل مجموعة من المبادئ التوجيهيّة. وتوجد هذه المبادئ التوجيهيّة في توجيه استيراد المصادر المشعّة وتصديرها بما يتماشى مع ميثاق شرف الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة بشأن سلامة وأمن المصادر المشعّة التي أقرّت في أيلول/ سبتمبر 2004.

توجيه الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة بشأن استيراد المصادر المشعّة وتصديرها

وُضع توجيه الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة بشأن استيراد المصارد المشعّة وتصديرها لاستكمال أحكام الاستيراد والتصدير التي يحتوي عليها ميثاق شرف الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة[56]. وهي تمثّل الإطار العالميّ الأول للرقابة على صادرات المصادر المشعّة.

---

(54) B. Dodd, «International Efforts in Countering Radiological Terrorism,» *Health Physics*, vol. 89 (2005), pp. 556-565.

(55) IAEA, Code of Conduct on the Safety and Security of Radioactive Sources, GOV/2000/34-GC(44)/7, 8 September 2003.

وقد حلّت هذه المدوّنة محل النسخة التي أصدرتها الوكالة الدوليّة للطاقة للذريّة في آذار/ مارس 2001.

(56) A. G. Sowder, «The IAEA Code of Conduct and Import/Export Control Guidance: Strengthening Global Safety and Security of Radioactive Sources Through International Coordination and Assistance,» 37th National Conference on Radiation Control, Conference of Radiation Control Program Directors, Kansas City, MO, 25-28 April 2005, <http://www.crcpd.org/AnnualMeeting-05/Abstracts/Sowder.htm>.

وفي 24 أيلول/ سبتمبر 2004، صدّق المؤتمر العامّ للوكالة الدوليّة للطاقة الذريّةعلى التوجيه ولاحظت أنّ أكثر من 30 بلداً أبدى اهتمامه في العمل لوضع ضوابط فعّالة على الاستيراد والتصدير بحلول 31 كانون الأول/ ديسمبر 2005. وحثّ المؤتمر كل الدول على العمل بما يتماشى مع التوجيه على أساس منسجم(57).

ينصّ توجيه الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة على عدم تصدير المصادر المشعّة العالية النشاط إلا إلى دول لديها نظام فعّال لتنظيم حيازتها واستخدامها وبعد أن توافق السلطات المسؤولة في البلد المتلقّي على المعاملة. وثمّة نظام إبلاغ مقترح لضمان معرفة السلطات المسؤولة بتوقيت دخول المصادر إلى البلد ومكانه والتحقّق من استلامها من قبل المستخدم النهائيّ. كما اقتُرحت ظروف استثنائيّة محدودة يمكن في ظلّها تقديم المصادر إلى بلدان لا تفي بمعايير الترخيص(58).

وفي حزيران/ يونيو 2005 كرّر الاتحاد الأوروبيّ والولايات المتحدة الإعلان عن هدفهما تطبيق ضوابط فعالة في نهاية سنة 2005 تتماشى مع توجيه الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة(59). لكن على الرغم من هذا الالتزام السياسيّ بموعد ذاتيّ فقد اعتُبر هذا الهدف على نطاق واسع غير واقعيّ في ظل غياب نهج مشترك داخل الاتحاد الأوروبيّ لتنفيذ الدول الأعضاء توجيه الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة(60). وفي مؤتمر دوليّ عُقد في بوردو بفرنسا في أواسط سنة 2005 لوحظ أنّه على الرغم من أنّ أكثر من 30 بلداً أوضح نيّته العمل على وضع ضوابط فعّالة على الاستيراد والتصدير بحلول 31 كانون الأول/ ديسمبر 2005، فإنّ ثلاث دول أعضاء فقط في الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة أبلغت المدير العام للوكالة لاحقاً عن التدابير الوطنيّة(61).

وتعمل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ على تنفيذ توجيه المجلس لعام 2003

---

(57) IAEA General Conference, Resolution GC(48)/RES/10.D, 24 September 2004.

(58) يتوافق التوجيه مع بيان حماية المصادر المشعّة الذي اتفقت عليه مجموعة الدول الثماني الصناعيّة في قمّتها المنعقدة في إيفيان في فرنسا عام 2003. انظر: G8 Summit, «Non Proliferation of Weapons of Mass Destruction: Securing Radioactive Sources, a G8 Statement,» Evian, 2003, <http://www.g8.fr/evian/english/>.

(59) White House, «Joint Statement by the European Union and United States on the Joint Programme of Work on the Nonproliferation of Weapons of Mass Destruction,» News Release, Washington, DC, 20 June 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/06/20050620.html>.

(60) يمكن ملاحظة أنّ اللجنة التنظيميّة النوويّة الأمريكيّة عدّلت العنوان 10، القسم 110 من قانون التنظيمات الاتحادية (تصدير المعدّات والموادّ النوويّة واستيرادها) في 1 تموز/ يوليو 2005 للتعبير عن هذا الالتزام.

(61) International Atomic Energy Agency, «Findings of the President of the Conference,» International Conference on the Safety and Security of Radioactive Sources: Towards a Global System for the Continuous Control of Sources Throughout their Life Cycle, 27 June-1 July 2005, Bordeaux, <http://www-pub.iaea.org/MTCD/Meetings/Announcements.asp?ConfID=134>.

بشأن الرقابة على المصادر المشعّة المحميّة والمهجورة[62]. غير أنّ هذا التوجيه يضع ضوابط حديثة وفعّالة على الموادّ المشعّة داخل الاتحاد الأوروبيّ لا على الصادرات أو عمليّات النقل إلى أطراف أخرى. ووفقاً «للتقرير المرحليّ» الخاصّ بتنفيذ استراتيجيّة الاتحاد الأوروبيّ لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل الصادرة في كانون الأول/ ديسمبر 2003، يجري إعداد تشريع المجتمع المكمّل المتعلّق باستيراد المصادر المشعّة وتصديرها[63]. وفي حين أنّ قانون الاتحاد الأوروبيّ[64] يفي جزئيّاً بمتطلّبات توجيه الوكالة الدوليّة للطاقة النوويّة، فإنّه يجب التقرير وطنيّاً في الجوانب المتعلّقة بالتنفيذ العمليّ (بما في ذلك من يرخص الصادرات ومن يسعى للحصول على موافقة بلدان المقصد قبل الشحن).

عرض الاتحاد الأوروبيّ والولايات المتحدة دعم «جهود مساعدة البلدان التي تحتاج إلى مثل هذه المساعدة لوضع ضوابط فعّالة ومستدامة»[65]. وتنظّم جهود المساعدة الدوليّة إلى حدّ كبير تحت مظلّة الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة وتموّل باستخدام المساهمات الخارجيّة التي تصبّ في صندوق الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة للأمن النوويّ[66].

v استنتاجات

تقرّ الدول المشاركة في المجموعات المتعدّدة الأطراف غير الرسميّة لتعزيز فاعلية ضوابطها الوطنيّة على الصادرات بالحاجة إلى مزيد من الجهد لمحاربة انتشار أسلحة الدمار

---

(62) «Council Directive 2003/122/EURATOM of 22 December 2003 on the Control of High-activity Sealed Radioactive Sources and Orphan Sources,» *Official Journal of the European Union*, L346 (31 December 2003), p. 57.

وفي نهاية العام 2005 كانت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ لا تزال تعمل على إدخال عناصر هذا التنظيم في تشريعاتها الوطنيّة. انظر: Council of the European Union, «Six-monthly Report on the Implementation of Chapter III of the EU Strategy against the Proliferation of Weapons of Mass Destruction,» Council Document no. 14520/05, Brussels, 5 December 2005, p. 12.

(63) بالمقابل، في أوائل 2006 لم تكن الولايات المتحدة إلا في المرحلة الأولى من بحث تشديد التنظيمات للرقابة على المصادر المشعّة العالية النشاط كأحد جوانب الأمن الداخليّ.

(64) J.-M. Hallemans and A. Tricas Aizpún, «The European Legislation on Transport of Radioactive Materials,» *International Journal of Radioactive Materials Transport*, vol. 12, no. 4 (2001), pp. 193-196.

(65) انظر الهامش رقم 59 أعلاه.

(66) على سبيل المثال، ساعد الدعم الماليّ من الاتحاد الأوروبيّ الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة في تنفيذ مشروعات تقوية أمن الموادّ المشعّة في التطبيقات غير النوويّة، وقدرات الدول على كشف التهريب غير المشروع والاستجابة إليه. وتتركّز هذه المشروعات بالدرجة الأولى على بلدان في جنوب شرق أوروبا وفي منطقة آسيا الوسطى (كازاخستان وقيرغيستان وأوزبكستان وطاجيكستان وتركمانستان). انظر: «Council Joint Action 2004/495/CFSP of 17 May 2004 on Support for IAEA Activities under its Nuclear Security Programme and in the Framework of the Implementation of the EU Strategy against Proliferation of Weapons of Mass Destruction,» *Official Journal of the European Union*, L182 (19 May 2004), pp. 46-50.

الشامل وأنظمة إطلاقها، وعكس ذلك إذا أمكن. هناك حساسيّة متنامية إزاء الحاجة إلى أوسع مشاركة ممكنة في هذه الجهود لتقوية الرقابة على الصادرات، وبذل الجهود اللاحقة على قاعدة التعاون لتنفيذ المعايير الدوليّة المتفق عليها. وهناك اعتراف متزايد بأنّ العمل المنجز في الماضي في ترتيبات الرقابة على الصادرات ذاتيّة الانتقاء أنشأ قاعدة صلبة يمكن أن تُبنى عليها مجموعة من المعايير الدوليّة.

ثمة دلالات على أنّ من المرجّح أن تطبّق الضوابط على الصادرات في مجالات وظيفيّة جديدة كجزء من جهد أوسع لتكييف الحدّ من الأسلحة مع بيئة أمنيّة متغيّرة. وقد أفاد هذا الفصل عن مسعيين. تنظيم الاتحاد الأوروبيّ الجديد للاتجار بالسلع التي يمكن أن تستخدم في عقوبة الإعدام أو التعذيب أو غير ذلك من المعاملة القاسية أو غير الإنسانيّة أو المهينة يوسّع الضوابط على الصادرات لتتجاوز مجال المنتوجات العسكريّة أو الاستراتيجيّة سعياً وراء أهداف حقوق الإنسان. وتقوم العديد من الدول الأعضاء في الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة بتفحّص كيف يمكن أن تساعد الضوابط على الصادرات في خفض خطر حصول أطراف فاعلة ليست دولاً على أسلحة مشعّة واستخدامها.

لا تزال الحاجة إلى تسريع اعتماد أعلى المعايير الدوليّة من خلال القوانين والأنظمة الوطنيّة تحفز الطلب على المساعدة في الرقابة على الصادرات. وتتابع أنظمة الرقابة على الصادرات جهود الاتصال النشطة، ويدرس الاتحاد الأوروبيّ واليابان أفضل السبل لمساعدة الولايات المتحدة في تمويل وتقديم المساعدة بالمقادير اللازمة وإلى المواقع التي تطلب فيها.

يصاحب الحاجة إلى مشاركة أوسع في تطوير المعايير الدوليّة وتنفيذها تنامي بحث الحاجة إلى التمييز بين البلدان المتلقية، السلبيّ والإيجابيّ على السواء. وقد ينقلب الدعم الطويل للفحص الدقيق للصادرات إلى البلدان التي يعرف على نطاق واسع أنّها تمثّل تحدّيات للانتشار إلى دعم لمنع نقل التقانة. وفي الوقت نفسه يمكن أن تولّد الدعوات إلى رفع كفاءة تنفيذ الضوابط على الصادرات والتعاون الأوثق مع القطاع الصناعيّ دعماً للإجراءات المبسّطة في حالات الاتجار مع بلدان يعرف أنّها تلتزم التزاماً عالياً بعدم الانتشار وبالضوابط.

يشير الدعم العالي المستوى في سنة 2005 لمبادرتين حديثتين ـ قرار مجلس الأمن الدوليّ 1540 ومبادرة أمن الانتشار ـ إلى تنامي الوعي بالحاجة إلى إيلاء اهتمام بفرض الضوابط مماثل للاهتمام الذي أولي لوضع التشريعات الحديثة والشاملة. وفي هذا الخصوص تلوح العديد من التحدّيات الجديّة في الأفق أمام المسؤولين عن تطوير الرقابة على الصادرات وإدارتها وتنفيذها. ويبدو أنّ هناك قضيّتين للمستقبل المباشر وهما كيف تتم الرقابة على نقل التقانات غير المحسوسة، وكيف يربط تطبيق الرقابة على الصادرات بالأجزاء الأخرى لمسعى محاربة الجريمة المنظّمة عبر الحدود.

تذييلان

تذييـل (أ) اتفاقات الحد من الأسلحة ونـزع السلاح

تذييـل (ب) الجدول الزمنيّ لسنة 2005

التذييــل (أ)

اتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح

نِنْ بوديل

ملاحظـات

1 ـ الاتفاقيات مدرجة بحسب التاريخ الذي تم فيه اعتمادها أو توقيعها أو عرضها للتوقيع (اتفاقيات متعددة الأطراف)، أو توقيعها (اتفاقيات ثنائية)؛ كما يقدّم التاريخ الذي دخلت فيه حيز التنفيذ والجهة الوديعة للمعاهدات المتعددة الأطراف. وترجع المعلومات إلى 1 آذار/ مارس 2006 إلا إذا ذكر غير ذلك.

2 ـ المصدر الرئيس للمعلومات هو قوائم الدول الموقّعة والأطراف كما قدمتها الجهات المعدة للمعاهدات.

3 ـ بالنسبة إلى المعاهدات الرئيسة فهي قليلة، تقدّم الأجزاء الجوهرية لأهم التحفظات والتصريحات و/ أو البيانات التفسيرية المدلى بها بصدد توقيع دولة ما أو تصديقها أو انضمامها أو خلافتها (succession) في هوامش تحت قوائم الأطراف. وبالنسبة إلى بروتوكول جنيف لعام 1925، لا تذكر «التحفّظات الصريحة» هنا. أما بالنسبة «إلى التحفّظات الضمنيّة» وشرح الفئات، فانظر موقع الإنترنت: <http://www.sipri..org/contents/cbwarfare/ cbw_research_doc/cbw_historical/cbw-hist-geneva-parties.html>.

4 ـ الدول المدرجة كأطراف هي التي صادقت على الاتفاقيات أو انضمت إليها أو لحقت بها. وفي بعض الأحيان، تدلي أقاليم سابقة غير متمتعة بالحكم الذاتي، عند حصولها على الاستقلال، ببيانات عامة تفيد بمواصلة الالتزام بجميع الاتفاقيات التي أبرمتها القوة الاستعمارية السابقة. ولا يدرج هذا الملحق كأطراف إلا الدول الجديدة التي أدلت بتصريح غير متنازع عليه بشأن مواصلة الالتزام أو أخطرت الجهة الوديعة للاتفاقيات بخلافتها.

5 ـ أدرجت تايوان كطرف في الاتفاقيات التي صادقت عليها، بالرغم من أن بعض الدول لا تعترف بها كدولة ذات سيادة.

6 ـ أكد الاتحاد الروسي استمراريّة الالتزامات الدولية التي تعهّد بها الاتحاد السوفياتي.

7 ـ إن الاتفاقيات المتعددة الأطراف المدرجة في هذا الملحق مفتوحة أمام جميع الدول للتوقيع أو التصديق عليها أو الانضمام إليها أو اللحاق بها، إلا إذا ذكر خلاف ذلك.

8 ـ تظهر في معجم المصطلحات الوارد في صدر هذا الكتاب قائمة كاملة بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة مع السنة التي أصبحت فيها هذه الدول أعضاء. وليست كل الدول الموقّعة أو الأطراف المدرجة في هذا الملحق أعضاء في الأمم المتحدة.

بروتوكول تحريم استخدام غازات خانقة أو سامّة أو غازات أخرى في الحرب، وتحريم طرائق المحاربة الجرثومية (بروتوكول جنيف 1925)

وقّع في جنيف في 17 حزيران/ يونيو 1925؛ أصبح نافذاً في 8 شباط/ فبراير 1928؛ الجهة الوديعة: الحكومة الفرنسية.

يعلن البروتوكول أن الأطراف توافق على الالتزام بتحريم استخدام هذه الأسلحة في الحرب.

الأطراف (134): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر[1]، أنغولا[1]، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، البحرين، بنغلادش[1]، باربادوس، بيلاروسيايا، بلجيكا، بنين، بوتان، بوليفيا، البرازيل، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون[1]، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشيلي، الصين[1]، ساحل العاج، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي[1]، فنلندا، فرنسا، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا ـ بيساو، الفاتيكان، هنغاريا، أيسلندا، الهند[1]، إندونيسيا، إيران، العراق[1]، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن[3]، كينيا، كوريا الشمالية[1]، كوريا الجنوبية[5]، الكويت[1]، لاوس[1]، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا[1]، لشتنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالطا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا[1]، النرويج، باكستان، باناما، بابوا غينيا الجديدة[1]، باراغواي، بيرو، الفيليبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادايتز، المملكة العربية السعودية، السينيغال، صربيا والجبل الأسود[1]، سيراليون، سلوفاكيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، سويسرا، السويد، سوازيلاند، سوريا، تانزانيا، تايلاند[4]، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة[4]، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا، فييتنام[1]، اليمن.

(1) البروتوكول ملزم لهذه الدولة فقط في ما يتعلق بالدول التي وقعت وصدقت عليه أو انضمت إليه. ولا يعود البروتوكول ملزماً لهذه الدول في ما يتعلق بأي دولة معادية تتخلى قواتها المسلحة أو حلفاؤها عن احترام المحظورات المعلنة فيه.

(2) البروتوكول ملزم لإسرائيل فقط في ما يتعلق بالدول التي وقّعت وصدّقت عليه أو

انضمت إليه. ولا يعود البروتوكول ملزماً لإسرائيل في ما يتعلق بأي دولة معادية تتخلى قواتها المسلحة أو قوات حلفائها المسلحة أو القوات النظامية أو غير النظامية أو مجموعات أو أفراد تعمل انطلاقاً من أراضيها، عن احترام المحظورات التي هي هدف البروتوكول.

(3) يتعهّد الأردن باحترام الواجبات الواردة في البروتوكول في ما يتعلق بالدول التي تعهدت بالتزامات مماثلة. وهو غير ملزم بالبروتوكول في ما يتعلق بالدول التي لا تحترم قواتها المسلحة، النظامية أو غير النظامية، أحكام البروتوكول.

(4) لا يعود البروتوكول ملزماً لهذه الدولة في ما يتعلّق باستخدام غازات خانقة وسامة أو غازات أخرى في الحرب، واستخدام جميع السوائل أو المواد أو الأدوات المماثلة، في ما يتعلق بأي دولة معادية إذا تخلت هذه الدولة أو أي من حلفائها عن احترام المحظورات المعلنة في البروتوكول.

(5) سحبت كوريا الجنوبيّة تحفّظاتها المتعلّقة بالأسلحة الجرثوميّة والسميّة في سنة 2002.

دول وقعت لكن لم تصادق: السلفادور.

معاهدة التعاون في الأمور الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وللدفاع الذاتي الجماعي بين دول أوروبا الغربية (معاهدة بروكسِل)

وقِّعت في بروكسل في 17 آذار/ مارس 1948؛ أصبحت نافذة في 25 آب/ أغسطس 1948؛ الجهة الوديعة: الحكومة البلجيكية.

تنص المعاهدة على التعاون الوثيق بين الأطراف في المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية.

الأطراف (7): *الأطراف الأصلية: بلجيكا، فرنسا، لوكسمبورغ، هولندا، المملكة المتحدة*

انضمت ألمانيا وإيطاليا من خلال بروتوكولات 1954.

انظر أيضاً معاهدة وبروتوكولات بروكسيل (1954) المعدّلة.

اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية (معاهدة الإبادة الجماعية) والمعاقبة عليها

اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في باريس في 9 كانون الأول/ ديسمبر 1948؛ أصبحت نافذة في 12 كانون الثاني/ يناير 1951؛ الجهة الوديعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

بموجب المعاهدة يُعلن أنّ أي تكليف بأعمال يراد بها القضاء التامّ أو الجزئي على مجموعة وطنية أو إثنية أو عرقية أو دينية جريمة يعاقِب عليها القانون الدولي.

الأطراف (138): أفغانستان، ألبانيا*، الجزائر*، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين*، أرمينيا، أستراليا، النمسا، آذربيجان، البهاماس، البحرين*، بنغلادش*، باربادوس، بيلاروسيايا*، بلجيكا، بليز، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا،* بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، تشيلي، الصين*، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك،

الإكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هايتي، هندوراس، هنغاريا*، أيسلندا، الهند*، إيران، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، ماليزيا*، المالديف، مالي، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا*، المغرب*، موزامبيق، ميانمار (بورما)*، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، باكستان، باناما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفيليبين*، بولندا*، البرتغال*، رومانيا*، روسيا*، رَوَاندا*، سانت فنسنت وغرينادين، المملكة العربية السعودية، السينيغال، صربيا والجبل الأسود، سيشل، سنغافورة*، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا*، سريلانكا، السويد، سويسرا، سوريا، تانزانيا، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا*، الإمارات العربيّة المتحدة، أوروغواي، الولايات المتحدة، * أوزباكستان، فنزويلا*، فييتنام*، اليمن*، زيمبابوي.

* بتحفظ و/أو تصريح.

الأطراف الموقّعة لكن غير المصادقة: جمهورية الدومينيكان.

اتفاقية جنيف الرابعة الخاصّة بحماية المدنيين في زمن الحرب

وقّعت في جنيف في 12 آب/أغسطس 1949؛ أصبحت نافذة في 21 تشرين الأول/أكتوبر 1950؛ الجهة الوديعة: المجلس الاتحادي السويسري.

تضع الاتفاقية قواعد لحماية المدنيين في مناطق تشملها الحرب وفي المناطق المحتلة. وقد وضعت هذه الاتفاقيّة في المؤتمر الدبلوماسيّ المنعقد بين 21 نيسان/أبريل و12 آب/أغسطس 1949. (من الاتفاقيّات الأخرى التي تمّ تبنّيها في الفترة نفسها: الاتفاقيّة الأولى المتعلّقة بتحسين وضع جرحى ومرضى القوّات المسلّحة في الميدان؛ والاتفاقيّة الثانية المتعلّقة بتحسين وضع جرحى ومرضى وغرقى القوّات المسلّحة في البحر؛ والاتفاقيّة الثالثة الخاصّة بمعاملة سجناء الحرب).

الأطراف (192): أفغانستان، ألبانيا*، الجزائر، أندورا، أنغولا*، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا*، النمسا، آذربيجان، الباهاماس، البحرين، بنغلادش، باربادوس*، بيلاروسيايا*، بلجيكا، بليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا*، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، التشيلي، الصين*، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهوريّة الكونغو، جزر كوك، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك*، الدنمارك، جيبوتي، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا*، غانا، اليونان،

غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو*، غويانا، هايتي، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا*، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران*، العراق، أيرلندا، إسرائيل*، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباتي، كوريا الشمالية*، كوريا الجنوبية*، الكويت*، قيرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهوريّة يوغوسلافيا سابقاً)*، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار (بورما)، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان*، بالاو، باناما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفيليبين، بولندا*، البرتغال*، قطر، رومانيا*، روسيا*، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، ساموا الغربية، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، المملكة العربية السعودية، السينيغال، صربيا والجبل الأسود*، سيشل، سيراليون، سنغافورة*، سلوفاكيا*، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، سورينام*، سوازيلاند، السويد، سويسرا، سوريا، طاجيكستان، تانزانيا، تايلاند، تيمور الشرقيّة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا*، الإمارات العربية المتحدة، الأوروغواي*، الولايات المتحدة*، أوزباكستان، فانواتو، فنزويلا، فييتنام*، اليمن*، زامبيا، زيمبابوي.

* بتحفظ و/أو تصريح.

في سنة 1989 أبلغت منظمة التحرير الفلسطينية الجهة الوديعة أنها قررت الالتزام باتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولي 1977.

انظر أيضاً البروتوكول 1 والبروتوكول 2 (1977).

معاهدة التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والدفاع الذاتي الجماعي بين دول أوروبا الغربية (معاهدة بروكسِل المعدلة)؛ بروتوكولات لمعاهدة بروكسِل 1948 (اتفاقيات باريس)

وقِّعت في باريس في 23 تشرين الأول/أكتوبر 1954؛ أصبحت نافذة في 6 أيار/مايو 1955؛ الجهة الوديعة: الحكومة البلجيكية.

عدِّلت اتفاقية بروكسيل لسنة 1948 بأربعة بروتوكولات أدخلت تغييرات على النص الأصلي لتأخذ في الحسبان تطوّرات سياسية وعسكرية في أوروبا، وسمحت لجمهورية ألمانيا الاتحادية (ألمانيا الغربية) وإيطاليا بأن تصبحا طرفين في مقابل فرض ضوابط على أسلحة ألمانيا ومستويات قوتها (أُلغيت، باستثناء أسلحة الدمار الشامل، في سنة 1984). وأُنشئ اتحاد أوروبا الغربية من خلال معاهدة بروكسيل المعدّلة. والمعاهدة تحوي التزاماً بالدفاع الجماعي عن أعضائها.

أعضاء اتحاد أوروبا الغربية: بلجيكا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، المملكة المتحدة.

معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية

وقّعت في واشنطن، دي سي، في 1 كانون الأول/ ديسمبر 1959؛ أصبحت نافذة في 23 حزيران/ يونيو 1961؛ الجهة الوديعة: الحكومة الأمريكية.

تعلن أن المنطقة القطبية الجنوبية منطقة تُستخدم لأغراض سلمية حصراً. وتحرم أي إجراء ذي طبيعة عسكرية في المنطقة القطبية الجنوبية، مثل إقامة قواعد وتحصينات عسكرية، وتنفيذ مناورات عسكرية أو اختبار أي نوع من الأسلحة. وتحظر المعاهدة أي تفجير نووي وكذلك التخلّص من النفايات المشعّة في المنطقة القطبية الجنوبية.

وطبقاً للمادة التاسعة، تُعقد اجتماعات تشاورية في فترات منتظمة لتبادل معلومات والتشاور بشأن أمور تتعلّق بالمنطقة القطبية الجنوبية، وكذلك لاقتراح تدابير حكومية تعزيزاً لمبادئ المعاهدة وأهدافها.

المعاهدة رهن التصديق من قبل الدول الموقّعة، ومفتوحة أمام انضمام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو دول أخرى مدعوة إلى الانضمام بموافقة جميع الأطراف التي يحقّ لها المشاركة في الاجتماعات التشاورية المنصوص عليها في المادة التاسعة.

الأطراف (45): الأرجنتين+، أستراليا+، النمسا، بلجيكا+، البرازيل+، بلغاريا، كندا، التشيلي+، الصين+، كولومبيا، كوبا، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور+، إستونيا، فنلندا+، فرنسا+، ألمانيا+، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، الهند+، إيطاليا+، اليابان+، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية+، هولندا+، نيوزيلندا+، النرويج+، بابوا غينيا الجديدة، البيرو+، بولندا+، رومانيا، روسيا+، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا+، إسبانيا+، السويد+، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة+، أوكرانيا، أوروغواي+، الولايات المتحدة+، فنزويلا+.

+ أعضاء استشاريّون بموجب المادّة التاسعة من المعاهدة.

في 14 كانون الثاني/ يناير 1998، سرى مفعول البروتوكول الخاص بالحماية البيئية للمنطقة القطبية الجنوبية (**بروتوكول مدريد 1991**).

معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الغلاف الجويّ وفي الفضاء الخارجي وتحت الماء (معاهدة الحظر الجزئي على التجارب)

وقّعتها في موسكو ثلاثة أطراف أصلية في 5 آب/ أغسطس 1963، وفُتحت أمام الدول الأخرى للتوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في 8 آب/ أغسطس 1963؛ أصبحت نافذة في 10 تشرين الأول/ أكتوبر 1963؛ الجهات الوديعة: الحكومات البريطانية والأمريكية والروسية.

تحظر المعاهدة تنفيذ أي تفجير اختباري لسلاح نووي أو أي تفجير نوويّ آخر: (أ) في الغلاف الجوي، أو خارج حدوده، بما في ذلك الفضاء الخارجي، أو تحت الماء، بما في ذلك المياه الإقليمية أو أعالي البحار؛ و(ب) في أي بيئة أخرى إذا كان مثل هذا التفجير يؤدّي إلى تواجد الحطام الإشعاعيّ خارج الحدود الإقليمية للدولة التي يجري التفجير تحت سلطتها أو سيطرتها.

الأطراف (125): أفغانستان، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، الباهاماس، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، تشيلي، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، فيجي، فنلندا، الغابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا ـ بيساو، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، الكويت، لاوس، لبنان، ليبيريا، ليبيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، باناما، بابوا غينيا الجديدة، البيرو، الفيليبين، بولندا، رومانيا، روسيا، رَوَاندا، ساموا الغربية، سان مارينو، السينيغال، صربيا والجبل الأسود، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، سوريا، تايوان، تانزانيا، تايلاند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا، اليمن، زامبيا.

الأطراف التي وقَّعت ولم تصادق: الجزائر، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، إثيوبيا، هايتي، مالي، باراغواي، البرتغال، الصومال.

معاهدة المبادئ المنظِّمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى (معاهدة الفضاء الخارجي)

فُتحت أمام التوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في 27 كانون الثاني/ يناير 1967؛ أصبحت نافذة في 10 تشرين الأول/ أكتوبر 1967؛ الجهات الوديعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة وضع أي أجسام تحمل أسلحة نووية في المدار المحيط بالأرض أو وضع أي نوع آخر من أسلحة الدمار الشامل، ونصب مثل هذه الأسلحة على أجرام سماوية أو تركيزها في الفضاء الخارجي بأي طريقة أخرى. ويُمنع أيضاً إقامة قواعد ومنشآت وتحصينات عسكرية، واختبار أي نوع من الأسلحة، وإجراء مناورات عسكرية على أجرام سماوية.

الأطراف (106): أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، الباهاماس، بنغلادش، بربادوس، بيلاروسيايا، بلجيكا، بنين، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كندا، تشيلي، الصين، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غينيا ـ بيساو، هنغاريا، أيسلندا، الهند،

إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، كوريا الجنوبية، الكويت، لاوس، لبنان، ليبيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فينسنت وغرينادين، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سوازيلند، سويسرا، السويد، سوريا، تايوان، تايلاند، توغو، تونغا، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زامبيا.

الأطراف التي وقَّعت لكنّها لم تصادق: بوليفيا، بتسوانا، بوروندي، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غويانا، هايتي، المقر البابوي، هندوراس، إيران، الأردن، ليسوتو، لوكسمبورغ، مقدونيا، ماليزيا، نيكاراغوا، باناما، الفيليبين، رَوَاندا، صربيا والجبل الأسود، الصومال، ترينيداد وتوباغو.

معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا الجنوبية ومنطقة الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)

فُتحت المعاهدة الأصلية للتوقيع في مكسيكو، المنطقة الفدرالية، في 14 شباط/ فبراير 1967؛ أصبحت نافذة في 22 نيسان/ أبريل 1968. عُدلت المعاهدة في سنة 1990 و1991 و1992؛ الجهة الوديعة: الحكومة المكسيكية.

تحظر المعاهدة على بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي اختبار أي سلاح نووي أو إنتاجه أو حيازته بأي وسيلة، فضلاً عن تلقيه وتركيبه ونشره وامتلاكه بأي شكل من الأشكال.

على الأطراف إبرام اتفاقيات مع الوكالة الدولية للطاقة الذريّة لتطبيق الضمانات على أنشطتها النووية. وللوكالة السلطة الحصرية لإجراء عمليات تفتيش خاصة.

المعاهدة مفتوحة للتوقيع أمام جميع الدول المستقلة في المنطقة.

وبمقتضى البروتوكول الإضافي 1، تتعهّد الدول التي لها أراضٍ ضمن المنطقة (فرنسا، هولندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة) بتطبيق قانون إخلاء هذه الأراضي من الأسلحة النووية العسكرية.

وبمقتضى البروتوكول الإضافي 2 تتعهّد الدول النووية المعترف بها ـ الصين، فرنسا، روسيا (الاتحاد السوفياتي عند توقيع البروتوكول)، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة ـ باحترام قانون إخلاء أمريكا اللاتينيّة من الأسلحة النووية، وعدم المساهمة في أعمال تنطوي على خرق للمعاهدة، وعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد أطراف المعاهدة.

أطراف المعاهدة الأصلية (33): أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، الباهاماس، باربادوس، بليز، بوليفيا، البرازيل، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا، الدومينيك، جمهورية

الدومينيكان، الأكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، غويانا، هايتي، هندوراس، جامايكا، المكسيك، نيكاراغوا، باناما، باراغواي، بيرو، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فينسنت وغرينادايننز، سورينام، ترينيداد وتوباغو، أوروغواي، فنزويلا.

التعديلات صادقت عليها: الأرجنتين، باربادوس، بليز، البرازيل، تشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، غويانا، جامايكا، المكسيك، باناما، باراغواي، بيرو، سورينام، أوروغواي، فنزويلا.

ملاحظة: لم تكن جميع البلدان المدرجة في القائمة قد صدّقت على التعديلات الثلاثة مع حلول 1 آذار/مارس 2006.

أطراف البروتوكول الإضافي 1: فرنسا[1]، هولندا، المملكة المتحدة[2]، الولايات المتحدة[3]

أطراف البروتوكول الإضافي 2: الصين[4]، فرنسا[5]، روسيا[6]، المملكة المتحدة[2]، الولايات المتحدة[7]

(1) أعلنت فرنسا أن البروتوكول لا ينطبق على عبور أقاليم فرنسية واقعة ضمن منطقة المعاهدة، والتوجه إلى أقاليم فرنسية أخرى. والبروتوكول لا يحد من مشاركة سكان الأقاليم الفرنسية في الأنشطة المذكورة في المادة 1 من المعاهدة، وفي الجهود المتعلّقة بالدفاع الوطني عن فرنسا. ولا تعتبر فرنسا المنطقة الموصوفة في المعاهدة منطقة رسميّة بموجب القانون الدولي؛ ولذلك لا يمكنها أن توافق على وجوب انطباق المعاهدة على تلك المنطقة.

(2) عند توقيع البروتوكولين 1 و2 وتصديقهما، أدلت المملكة المتحدة بإعلانات التفاهم التالية: لا يمكن النظر إلى توقيع المملكة المتحدة وتصديقها بأنّه يؤثّر في أي حال على الوضع القانوني لأي إقليم تتولى المملكة المتحدة مسؤولية علاقاته الدولية، وضمن حدود المنطقة الجغرافية المرسومة من قِبل المعاهدة. وفي حال قيام أي طرف في المعاهدة بأي اعتداء وبدعم من دولة تمتلك سلاحاً نووياً، ستكون المملكة المتحدة حرة في إعادة النظر بمدى التزامها بأحكام البروتوكول 2.

(3) صادقت الولايات المتحدة على البروتوكول 1 بالمفاهيم التالية: أحكام المعاهدة لا تؤثر على السلطة الحصرية والأهلية القانونية بموجب القانون الدولي لدولة متقيّدة بهذا البروتوكول بمنح قطعها البحرية وطائراتها أو أي قطع بحرية أو طائرات أخرى امتيازات العبور والانتقال، أو منعها بصرف النظر عن حمولاتها وأسلحتها؛ ولا تؤثّر الأحكام على الحقوق بموجب القانون الدولي لدولة متقيدة بهذا البروتوكول في ما يخص ممارسة حرية البحار، أو في ما يخص المرور عبر المياه الخاضعة لسيادة دولة ما أو فوقها. وتنطبق الإعلانات التي ألحقتها الولايات المتحدة بتصديقها البروتوكول 2 على البروتوكول 1 أيضاً.

(4) أعلنت الصين أنها لن ترسل البتة وسائلها للنقل والتسليم حاملة أسلحة نووية عبر أراضي بلدان أمريكا اللاتينية أو مياهها الإقليمية أو مجالاتها الجوية.

(5) صرّحت فرنسا بأنها تفسر التعهّد الوارد في المادة 3 من البروتوكول 2 بأنه لا يمثّل أي

عائق أمام الممارسة الكاملة لحق الدفاع عن النفس المحفوظ في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة؛ وأنّها تأخذ علماً بتفسير اللجنة التحضيرية لإخلاء أمريكا اللاتينيّة من الأسلحة النووية، وهو التفسير الذي لا تنطبق المعاهدة بموجبه على العبور، حيث يقع منحه أو منعه ضمن الأهلية الحصرية لكل دولة طرف طبقاً للقانون الدولي. وفي سنة 1974، أدلت فرنسا بتصريح متمّم تبدي فيه استعدادها لاعتبار أنّ التزاماتها بمقتضى البروتوكول 2 لا تنطبق لا على موقّعي المعاهدة فحسب، بل أيضاً على الأقاليم التي سرى من أجلها مفعول قانون إزالة الأسلحة النووية تمشياً مع البروتوكول 1.

(6) عند توقيع البروتوكول 2 وتصديقه، صرح الاتحاد السوفياتي بأنه يفترض أنّ مفعول المادة 1 من المعاهدة يشمل أي جهاز تفجير نووي، وأن قيام أي طرف بتنفيذ تفجيرات نووية لأغراض سلمية يمثّل انتهاكاً لالتزاماته بموجب المادة 1 ويتعارض مع وضعه كطرف لا يملك أسلحة نووية. وبالنسبة إلى الدول الأطراف في المعاهدة، يمكن إيجاد حل لمشكلة التفجيرات النووية السلمية طبقاً لأحكام المادة 5 من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وضمن إطار الإجراءات الدولية للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأعلن أن إجازة عبور أسلحة نووية في أي شكل سيكون مخالفاً لأهداف المعاهدة.

كما إنّ قيام دولة طرف أو دول أطراف في المعاهدة بأي أعمال تتعارض مع وضعيّتها كدول غير نووية، وكذا قيام دولة طرف أو أكثر في المعاهدة بارتكاب عمل عدائي بدعم من دولة تملك أسلحة نووية أو بمشاركتها، يعتبره الاتحاد السوفياتي منافياً لالتزامات هذه البلدان بموجب المعاهدة. وفي هذه الحالة سيحتفظ بحقه في إعادة النظر بالتزاماته بموجب البروتوكول 2. كما إنه يحتفظ بالحق في إعادة النظر في موقفه من هذا البروتوكول في حال قيام أي دولة أخرى تمتلك أسلحة نوويّة بأعمال لا تتوافق مع التزاماتها بموجب البروتوكول المذكور.

(7) وقَّعت الولايات المتحدة البروتوكول 2 وصدّقته مع التصريحات والمفاهيم التالية: يحتفظ كل طرف بالسلطة الحصرية والأهلية القانونية لمنح الدول غير الأطراف امتيازات العبور والانتقال أو رفض منحها. وفي ما يتعلق بالتعهّد بعدم استخدام أسلحة نووية ضد الدول الأطراف أو التهديد باستخدامها، تعتبر الولايات المتحدة أن أي هجوم مسلح يقوم به طرف بمساعدة من دولة نووية هو عمل لا يتوافق مع المعاهدة.

معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية

فُتحت أمام التوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في 1 تموز/ يوليو 1968؛ أصبحت نافذة في 5 آذار/ مارس 1970؛ الجهات الوديعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة قيام الدول النووية (معرَّفة في المعاهدة بأنها الدول التي صنعت سلاحاً نووياً أو أي جهاز نووي متفجّر آخر وفجرته قبل 1 كانون الثاني/ يناير 1967) بنقل أسلحة نووية أو أي أجهزة نووية متفجرة أخرى إلى أي متلقّ أو منحه السيطرة عليها، فضلاً عن مساعدة أي دولة غير نووية أو تشجيعها أو حثّها على صنع أو استملاك مثل هذه الأسلحة أو الأجهزة. كما

إنها تحظر على الدول غير النووية تلقي أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى من أي ناقل، وكذلك صناعتها أو حيازتها.

وتتعهّد الأطراف بتسهيل تبادل المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتقانية من أجل الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وضمان إتاحة المنافع المحتملة من التطبيقات السلمية للتفجيرات النووية للأطراف غير النووية في المعاهدة. وتتعهّد أيضاً بمتابعة المفاوضات بنية طيبة بشأن التدابير الفعّالة المتعلّقة بوقف سباق التسلح النوويّ في وقت قريب ونزع الأسلحة النووية، وبشأن معاهدة خاصة بنزع الأسلحة بشكل عام وكامل.

وتتعهّد الدول غير النووية بعقد اتفاقيات ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بغية منع تحويل الطاقة النووية من الاستخدامات السلمية إلى أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى. وقد تمّ في سنة 1997 إقرار بروتوكول نموذجي إضافي لاتفاقيات الضمانات، يعزّز هذه التدابير؛ وتوقّع هذه البروتوكولات الإضافية للضمانات مع الوكالة الدوليّة للطاقة الذرّيّة من قِبل كل دولة على حدة.

وقرر مؤتمر مراجعة وتوسيع، عقد في سنة 1995 طبقاً للمعاهدة، بقاء المعاهدة نافذة المفعول إلى وقت غير محدد.

الأطراف (189): أفغانستان+، ألبانيا، الجزائر+، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وباربودا+، الأرجنتين+، أرمينيا+، أستراليا+، النمسا+، آذربيجان+، الباهاماس+، البحرين، بنغلادش+، باربادوس+، بيلاروسيايا+، بلجيكا+، بليز+، بنين+، بوتان+، بوليفيا+، البوسنة والهرسك+، بتسوانا، البرازيل+، بروناي دار السلام+، بلغاريا+، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا+، الكاميرون، كندا+، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، تشيلي+، الصين+، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية+، جمهورية الكونغو، كوستاريكا+، ساحل العاج+، كرواتيا+، كوبا+، قبرص+، جمهورية التشيك+، الدنمارك+، جيبوتي، دومينيكا+، جمهورية الدومينيكان+، الإكوادور+، مصر+، السلفادور+، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا+، إثيوبيا+، فيجي+، فنلندا+، فرنسا+، الغابون، غامبيا+، جورجيا، ألمانيا+، غانا+، اليونان+، غرينادا+، غواتيمالا+، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا+، هايتي، المقر البابوي+، هندوراس+، هنغاريا+، أيسلندا+، إندونيسيا+، إيران+، العراق+، أيرلندا+، إيطاليا+، جامايكا+، اليابان+، الأردن+، كازاخستان+، كينيا، كريباتي+، كوريا الجنوبية+، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، لاتفيا+، لبنان+، ليسوتو+، ليبيريا، ليبيا+، ليشتنشتاين+، لتوانيا+، لوكسمبورغ+، مقدونيا (جمهورية يوغوسلافيا سابقاً)، مدغشقر+، ملاوي+، ماليزيا+، المالديف+، مالي، مالطا+، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس+، المكسيك+، مكرونيزيا، مولدوفا، موناكو+، منغوليا+، المغرب+، موزامبيق، ميانمار (بورما)+، ناميبيا+، ناورو+، نيبال+، هولندا+، نيوزيلندا+، نيكاراغوا+، النيجر، نيجيريا+، النرويج+، عمان، بالاو، باناما، بابوا غينيا الجديدة+، باراغواي+، بيرو+، الفيليبين+، بولندا+، البرتغال+، قطر+، رومانيا+، روسيا+، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس+، سانت لوشيا+، سانت فنسنت وغرينادين+، ساموا الغربية+، سان مارينو+، ساو تومي وبرينسيب،

المملكة العربية السعودية، السينيغال+، صربيا والجبل الأسود+، سيشل، سيراليون، سنغافورة+، سلوفاكيا+، سلوفينيا+، جزر سليمان+، الصومال، جنوب أفريقيا+، إسبانيا+، سريلانكا+، السودان+، سورينام+، سوازيلند+، السويد+، سويسرا+، سوريا+، تايوان، طاجيكستان، تانزانيا، تايلاند+، توغو+، تيمور الشرقيّة+، تونغا+، ترينيداد وتوباغو+، تونس+، تركيا+، تركمانستان+، توفالو، أوغندا+، المملكة المتحدة+، أوكرانيا+، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي+، الولايات المتحدة+، أوزبكستان+، فانواتو، فنزويلا+، فييتنام+، اليمن، زامبيا+، زيمبابوي+.

+ دولة طرف ذات اتفاقيات ضمانات نافذة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، كما تتطلّب المعاهدة، أو مبرمة من قبل دولة نووية على أساس طوعي.

75 بروتوكول ضمانات إضافية نافذة: أفغانستان، أرمينيا، أستراليا، النمسا، آذربيجان، بنغلادش، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، كندا، تشيلي، الصين، جمهورية الكونغو الديمقراطيّة، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، الإكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، المقر البابوي، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كوريا الجنوبيّة، الكويت، لاتفيا، لتوانيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، مالي، مالطا، جزر سيشل، موناكو، منغوليا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بالاو، باناما، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، رومانيا، سيشيل، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تانزانيا، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان.

ملاحظة: تعهّدت إيران وليبيا تطبيق بروتوكولات الضمانات الإضافيّة عند سريان مفعولها. ومع أن تايوان لم تعقد اتفاقية ضمانات، فقد وافقت على تطبيق التدابير الواردة في البروتوكول النموذجي الإضافي للضمانات.

معاهدة حظر وضع أسلحة نووية وأسلحة دمار شامل أخرى في قاع البحر وقعر المحيط وتحت تربته التحتية (معاهدة قاع البحر)

فُتحت أمام التوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في 11 شباط/فبراير 1971؛ أصبحت نافذة في 18 أيار/مايو 1972؛ الجهات الوديعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة زرع أي أسلحة نووية أو أي أنواع أخرى من أسلحة الدمار الشامل، أو وضعها في قاع البحر وقعر المحيط وتربته التحتية، خارج الحد الخارجي لمنطقة تمتد 12 ميلاً في قاع البحر، فضلاً عن المنشآت أو أجهزة الإطلاق أو أي مرافق أخرى مصممة خصّيصاً لتخزين مثل هذه الأسلحة أو اختبارها أو استخدامها.

الأطراف (94): أفغانستان، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين(1)، أستراليا، النمسا، الباهاماس، بيلاروسيايا، بلجيكا، بنين، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل(2)، بلغاريا،

كندا[3]، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، الصين، جمهورية الكونغو، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جمهورية الدومينيكان، إثيوبيا، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا ـ بيساو، هنغاريا، أيسلندا، الهند[4]، إيران، العراق، أيرلندا، إيطاليا[5]، جامايكا، اليابان، الأردن، كوريا الجنوبية، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيا، ليشتنشتاين، لوكسمبورغ، ماليزيا، مالطا، موريشيوس، المكسيك[6]، منغوليا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، باناما، الفيليبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، رَوَاندا، سانت فنسنت وغريناداينز، ساو تومي وبرينسيب، العربية السعودية، صربيا والجبل الأسود[7]، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايوان، توغو، تونس، تركيا[8]، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، فييتنامّ[9]، اليمن، زامبيا.

(1) تحول الأرجنتين، من خلال المعاهدة، دون أي إمكانية تعزيز مواقف معيّنة تتعلق بالأرصفة القارية بما يلحق الضرر بالآخرين استناداً إلى معايير مختلفة.

(2) صرّحت البرازيل أن لا شيء في المعاهدة سيُفسر بأنه يضرّ بأي طريقة بحقوق سيادة البرازيل على منطقة البحر وقاع البحر وتربته التحتية المجاورة لسواحلها. وتفهم البرازيل أن كلمة «مراقبة»، كما تظهر في الفقرة 1 من المادة 3 من المعاهدة، تشير فقط إلى المراقبة الجائزة الحدوث في المسار المعتاد للملاحة طبقاً للقانون الدولي.

(3) أعلنت كندا، أن الفقرة 1 من المادة 1، لا يمكن أن تُفسر بأنها توحي بأن لأي دولة حقاً في زرع أو وضع أي أسلحة غير محظورة بموجب الفقرة 1 من المادة 1 في قاع البحر وقعر المحيط، وتربته التحتية، خارج حدود السلطة الوطنية، أو بأنّها تشكل أي تحديد بناء على مبدأ أن هذه المساحة من قاع البحر وقعر المحيط وتربته التحتية ستحفظ لأغراض سلمية حصراً. ولا يمكن تفسير المواد 1 و2 و3 بأنها توحي بأنّ لأي دولة ما عدا الدولة الساحلية أي حق في زرع أو وضع أي سلاح غير محظور، بموجب الفقرة 1 من المادة 1 على الرصيف القاريّ لتلك الدولة الساحلية وتربته التحتية، وراء الحد الخارجي لمنطقة قعر البحر المشار إليها في المادة 1 والمعرَّفة في المادة 2. ولا يمكن تفسير المادة 3 بأنها تدل على أي قيود، أو حدود على حقوق الدولة الساحلية، تمشياً مع حقوق سيادتها الحصرية في ما يتعلّق بالرصيف القاريّ، في التحقّق أو التفتيش أو إزالة أي سلاح أو بنية أو منشأة أو مرفق أو جهاز مزروع أو موضوع على الرصيف القاري أو التربة التحتية الخاصة بتلك الدولة الساحلية، وراء الحد الخارجي لمنطقة قاع البحر المشار إليها في المادة 1 والمعرَّفة في المادة 2.

(4) يستند انضمام الهند على موقفها القائل إن لها حقوقاً كاملة وحصرية بالرصيف القاري المحاذي لأراضيها وخارج مياهها الإقليمية وتربتها التحتية. ولهذا السبب، لا يمكن أن يكون هناك أي قيد أو حد على حق الهند كدولة ساحلية ذات سيادة في التحقق أو التفتيش أو إزالة أو تدمير أي سلاح أو جهاز أو بنية أو منشأة أو مرفق، قد يزرعه بلد آخر أو يضعه على رصيفها القاري أو تحته، أو في اتخاذ خطوات أخرى يمكن اعتبارها ضرورية لحماية أمنها.

(5) صرحت إيطاليا، من جملة ما صرّحت به، بأنّه في حالة الاتفاق على إجراءات إضافية في مجال نزع السلاح لمنع أي سباق تسلح على قاع البحر وقعر المحيط وتربتهما التحتية، يجب في كل حالة تفحّص مسألة تعيين حدود المنطقة التي ستطبّق فيها الإجراءات وحلّها، وذلك بما يتوافق مع طبيعة الإجراءات التي ستعتمد.

(6) أعلنت المكسيك أن المعاهدة لا يمكن أن تُفسَّر بأنها تعني بأن لأي دولة حقاً في وضع أسلحة دمار شامل أو أسلحة أو معدات عسكرية من أي نوع على رصيف المكسيك القاري. وهي تحتفظ بالحق في التحقّق أو التفتيش أو إزالة أو تدمير أي سلاح أو بنية أو تركيبة أو جهاز أو معدات موضوعة على رصيفها القاري، بما فيها الأسلحة النووية أو أسلحة الدمار الشامل.

(7) في سنة 1974، أرسل سفير يوغوسلافيا إلى وزير الخارجية الأمريكي مذكرة تنصّ على أن الحكومة اليوغوسلافية ترى أنه ينبغي تفسير الفقرة 1 من المادة 2 من المعاهدة بطريقة تجعل الدولة التي تمارس حقها بموجب هذه المادة ملزمة بإخطار الدولة الساحلية مسبقاً، ما دامت ملاحظاتها ستنفّذ «ضمن مسطّح بحريّ يمتد فوق الرصيف القاري للدولة المذكورة». وقد اعترضت الولايات المتحدة على التحفظ اليوغوسلافي، الذي تعتبره متنافياً مع هدف المعاهدة.

(8) أعلنت تركيا أن أحكام المادة 2 لا يمكن أن تستخدمها دولة طرف دعماً لمطالب غير المطالب المتعلقة بنزع السلاح. ومن هنا لا يمكن تفسير المادة 2 بأنها تقيم صلة مع اتفاقية الأمم المتحدة الخاصّة بقانون البحار. وفضلاً عن ذلك، لا يوجد في معاهدة قاع البحر نص يمنح الدول الأطراف الحق في إضفاء صبغة عسكرية على مناطق سبق لوثائق دولية أخرى أن جعلتها منزوعة السلاح. ولا يمكن تفسيرها أيضاً بأنها تمنح الدول الساحلية أو الدول الأخرى الحق في وضع أسلحة نووية أو أسلحة دمار شامل أخرى على الرصيف القاري لمنطقة منزوعة السلاح.

(9) صرحت فييتنام بأنّه لا ينبغي تفسير أي حكم من أحكام المعاهدة بطريقة تتعارض مع حقوق الدول الساحلية في ما يتعلق برصيفها القاري، بما في ذلك حق اتخاذ إجراءات لضمان أمنها.

الأطراف التي وقَّعت لكنها لم تصادق: بوليفيا، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كولومبيا، كوستاريكا، غينيا الاستوائية، غامبيا، غينيا، هندوراس، لبنان، ليبيريا، مدغشقر، مالي، ميانمار (بورما)، باراغواي، السينيغال، سيراليون، السودان، تانزانيا، أوروغواي.

اتفاقيّة حظر تطوير وإنتاج وتخزين الأسلحة الجرثومية (البيولوجية) والسامة وتدميرها (معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسامة، BTWC)

فُتحت أمام التوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في 10 نيسان/أبريل 1972؛ أصبحت نافذة في 26 آذار/مارس 1975؛ الجهات الوديعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة تطوير العوامل الجرثوميّة أو العوامل البيولوجيّة الأخرى أو الموادّ السامّة أو إنتاجها أو تخزينها أو حيازتها بوسائل أخرى، أو الاحتفاظ بها أياً يكن أصلها أو طريقة إنتاجها أو أنواعها وبكميات لا مبرر لها من للأغراض الوقائية أو السلمية الأخرى، فضلاً عن

أسلحة ومعدات أو وسائل إيصال معدَّة لاستخدام مثل هذه العوامل السامة لأغراض عدوانية أو في نزاع مسلح. ويجب أن يتم تدمير العوامل والمواد السامة والأسلحة والمعدات ووسائل الإطلاق التي تملكها الدول الأطراف، أو تحويلها إلى أغراض سلمية في موعد لا يتعدى التسعة أشهر من تاريخ نفاد المعاهدة. ووفقاً لتفويض من مؤتمر مراجعة اتفاقيّة حظر الأسلحة البيولوجية والسامّة لسنة 1996، يجرى بحث ودراسة إجراءات التحقّق والتدابير الأخرى لتعزيز الاتفاقية في مجموعة خاصة لهذا الغرض.

الأطراف (155): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، آذربيجان، الباهاماس البحرين، بنغلادش، باربادوس، بيلاروسيايا، بلجيكا، بليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشيلي، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا ـ بيساو، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، الكويت، قرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليشتنشتاين، يتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية يوغوسلافيا سابقاً)، ماليزيا، المالديف، مالطا، مالي، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، باناما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفيليبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادداينز، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، المملكة العربية السعودية، السينيغال، صربيا والجبل الأسود، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، *تايوان، تايلاند، توغو، تونغا، تيمور الشرقيّة، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زيمبابوي.

* بتحفظ.

الأطراف التي وقَّعت لكنها لم تصادق: بوروندي، جمهورية أفريقيا الوسطى، ساحل العاج، مصر، الغابون، غويانا، هايتي، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، ميانمار (بورما)، نيبال، الصومال، سوريا، تانزانيا، الإمارات العربية المتحدة.

معاهـدة الحـد من أنظمـة الصواريـخ المضادة للصواريخ الباليستية

وقَّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في 26 أيار/ مايو 1972؛ أصبحت نافذة في 23 تشرين الأول/ أكتوبر 1972؛ لم تعد نافذة ابتداء من 13 حزيران/ يونيو 2002.

يتعهّد الطرفان بعدم بناء دفاعات وطنيّة مضادّة للهجوم بالصواريخ الباليستية والحدّ من

تطوير ونشر دفاعات صاروخية استراتيجية مسموح بها، وتحظر المعاهدة على الطرفين عدم تجهيز صواريخ الدفاع الجوي أو الرادارات أو العربات القاذفة بالقدرة التقنية على مواجهة صواريخ باليستية استراتيجية وعدم اختبارها في صيغة أنظمة صواريخ استراتيجيّة مضادّة للصواريخ الباليستية.

أدخل **بروتوكول 1974** لمعاهدة الحدّ من الصواريخ المضادّة للصواريخ الباليستيّة قيوداً عددية أخرى على الدفاعات المضادّة للصواريخ الباليستية المسموح بها.

في سنة 1997 وقّعت روسيا والولايات المتحدة مجموعة من البيانات المتفق عليها التي تحدّد الخطّ الفاصل بين الدفاعات الصاروخية الاستراتيجية، غير المسموح بها بموجب المعاهدة، والدفاعات الصاروخية غير الاستراتيجية أو الميدانيّة، المسموح بها بموجب المعاهدة. وقد صدقت روسيا مجموعة اتفاقيات 1997 بشأن الدفاع ضد الصواريخ في نيسان/ أبريل 2000، لكنّها لم تدخل المجموعة حيز التنفيذ رسمياً بسبب عدم مصادقة الولايات المتحدة عليها. وفي 13 كانون الأول/ ديسمبر 2001 أعلنت الولايات المتحدة انسحابها من معاهدة الحدّ من الصواريخ المضادّة للصواريخ الباليستيّة، وأصبح ذلك نافذاً في 13 حزيران/ يونيو 2002.

معاهدة الحد من تجارب الأسلحة النووية تحت الأرض (معاهدة عتبة حظر التجارب)

وقَّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في موسكو في 3 تموز/ يوليو 1974؛ أصبحت نافذة في 11 كانون الأول/ ديسمبر 1990.

يتعهد الطرفان بعدم إجراء أي تجربة لسلاح نووي تحت الأرض تتعدى قوّته 150 كيلوطن.

معاهدة التفجيرات النووية تحت الأرض لأغراض سلمية (معاهدة التفجيرات النووية السلمية)

وقَّعتها الولايات المتحدة وروسيا في واشنطن، دي سي، في 28 أيار/ مايو 1976؛ أصبحت نافذة في 11 كانون الأول/ ديسمبر 1990.

يتعهد الطرفان بعدم إجراء أي تفجير نووي تحت الأرض لأغراض سلمية تتعدّى قوتّه 150 كيلوطن، أو أي مجموعة من التفجيرات التي تتعدى قوتها مجتمعة 150 كيلوطن.

اتفاقيّة حظر الاستخدام العسكري أو أي استخدام عدائي آخر لتقنيات التعديل البيئ

فُتحت أمام التوقيع في جنيف في 18 أيار/ مايو 1977؛ أصبحت نافذة في 5 تشرين الأول/ أكتوبر 1978؛ الجهة الوديعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر المعاهدة الاستخدام العسكري أو أي استخدام عدائي آخر لتقنيات التعديل البيئي ذات التأثير الواسع أو الدائم أو الحاد، كوسائل للتدمير أو الإضرار أو إلحاق الأذى بدول أطراف في المعاهدة. ويشير مصطلح «تقنيات التعديل البيئي» إلى أي تقنية لإحداث تغيير ــ من

خلال تلاعب متعمد بعمليات طبيعية ـ ديناميات الأرض أو تركيبها أو بنيتها، بما في ذلك نباتاتها وحيواناتها، ويابستها، ومحيطها المائي، وغلافها الجوي، أو الفضاء الخارجي. وتحدّد التفاهمات التي تم التوصل إليها أثناء المفاوضات، لكنها لم تدوَّن في المعاهدة، مصطلحات «واسع» و«دائم» و«حاد».

الأطراف (72): أفغانستان، الجزائر، انتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيايا، بلجيكا، بنين، البرازيل، بلغاريا، كندا، الرأس الأخضر، تشيلي، الصين*، كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، دومينيكا، مصر، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية*، الكويت، لتوانيا، لاوس، ملاوي، موريشيوس، منغوليا، هولندا*، نيوزيلندا، النيجر، النرويج، باكستان، باناما، بابوا غينيا الجديدة، بولندا، رومانيا، روسيا، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادينز، ساو تومي وبرينسيب، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تونس، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فييتنام، اليمن.

* مع تصريح.

الأطراف التي وقَّعت لكنها لم تصادق: بوليفيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إثيوبيا، المقر البابوي، أيسلندا، إيران، العراق، لبنان، ليبيريا، لوكسمبورغ، المغرب، نيكاراغوا، البرتغال، سيراليون، سوريا، تركيا، أوغندا.

البروتوكول الإضافي 1 لاتفاقيات جنيف 1949 الخاصّ بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية

البروتوكول الإضافي 2 لاتفاقيات جنيف 1949 الخاصّ بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية

فُتحا أمام التوقيع في بيرن في 12 كانون الأول/ ديسمبر 1977؛ وأصبحا نافذين في 7 كانون الأول/ ديسمبر 1978؛ الجهة الوديعة: المجلس الاتحادي السويسري.

يؤكد البروتوكولان أن حق الأطراف في نزاعات مسلّحة دوليّة أو غير دوليّة في اختيار طرق أو وسائل الحرب ليس مطلقاً وأنه يحظر استخدام أسلحة أو وسائل حرب تُحدث إصابات سطحيّة أو معاناة غير ضرورية.

الأطراف في البروتوكول 1 (163) والبروتوكول 2 (159): ألبانيا، الجزائر*، أنغولا*، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين*، أرمينيا، أستراليا*، النمسا*، الباهاماس*، البحرين، بنغلادش، بربادوس، بيلاروسيايا، بلجيكا*، بليز، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا*، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، تشيلي، الصين*، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، جزر كوك،

كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك*، جيبوتي، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر*، السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا*، فرنسا*، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا*، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا*، أيرلندا، إيطاليا*، جامايكا، اليابان*، الأردن، كازاخستان، كينيا، كوريا الشمالية(1)، كوريا الجنوبية*، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين*، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية يوغوسلافيا سابقاً)، مدغشقر، ملاوي، المالديف، مالي، مالطا*، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك(1)، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا، موزامبيق، ناميبيا، هولندا*، نيوزيلندا*، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالوا، باناما، باراغواي، بيرو، الفلبين(2)، بولندا، البرتغال، قطر*، رومانيا، روسيا*، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسينت وغرينادين، ساموا الغربية، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، المملكة العربية السعودية*، السنغال، صربيا والجبل الأسود*، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا*، سورينام، سوازيلند، السويد*، سويسرا*، سوريا*(1)، طاجيكستان، تانزانيا، تيمور الشرقيّة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو*، تونس، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة*، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فييتنام(1)، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

* بتحفظ و/أو تصريح.

(1) طرف في البروتوكول 1 فقط.

(2) طرف في البروتوكول 2 فقط.

في سنة 1989 أبلغت منظمة التحرير الفلسطينية إلى الجهة الوديعة أنّها قرّرت التزام اتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكولين.

اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية

فُتحت أمام التوقيع في فيينا ونيويورك في 3 آذار/ مارس 1980؛ أصبحت نافذة في 8 شباط/ فبراير 1987؛ الجهة الوديعة: المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

تلزم الاتفاقية الأطراف بحماية المواد النووية للأغراض السلمية في أثناء النقل الدولي.

الأطراف (116): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر*، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين*، أرمينيا، أستراليا، النمسا، آذربيجان*، بنغلاديش، بيلاروسيايا، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، تشيلي، الصين*، كولومبيا، جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، دومينيكا، الإكوادور، غينيا الاستوائيّة، إستونيا، يوراتوم*، فنلندا، فرنسا*، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند*، إندونيسيا*، أيرلندا، إسرائيل*، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان،

كينيا، كوريا الجنوبية*، الكويت*، لاتفيا، لبنان، ليشتنشتاين، ليبيا، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية يوغوسلافيا سابقاً)، مدغشقر، مالي، مالطا، جزر مارشال، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا*، المغرب، موزامبيق*، ناميبيا، ناورو، هولندا*، نيو زيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، عمان*، باناما، باكستان*، باراغواي، بيرو*، الفلبين، بولندا*، البرتغال*، قطر*، رومانيا، روسيا*، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا*، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا*، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة*، أوكرانيا، الإمارات العربيّة المتحدة، أوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان.

* بتحفظ و/أو تصريح.

الأطراف الموقّعة لكن غير المصادقة: جمهورية الدومينيكان، هايتي، النيجر، جنوب أفريقيا.

اتفاقية المحظورات أو القيود على استخدام أسلحة تقليدية معينة يمكن أن تعتبر مؤذية بشكل مفرط أو لها تأثيرات غير مميِّزة (اتفاقية «الأسلحة غير الإنسانية»)

فُتحت الاتفاقية والبروتوكولات 1 و2 و3 أمام التوقيع في نيويورك في 10 نيسان/إبريل 1981؛ وأصبحت نافذة في 2 كانون الأول/ديسمبر 1983؛ الجهة الوديعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

الاتفاقية «معاهدة إطارية» يُمكن أن تُعقد بموجبها اتفاقيات محددة على شكل بروتوكولات. ولكي تصبح أي دولة طرفاً فيها يجب عليها أن تصادق على اثنين من البروتوكولات على الأقلّ.

فُتح تعديل المادّة 1 من اتفاقيّة عام 1981 الأصليّة أمام التوقيع في جنيف في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2001. وهو يوسّع نطاق التطبيق ليشمل النزاعات المسلّحة غير الدوليّة. وأصبحت الاتفاقيّة المعدّلة نافذة في 18 أيار/مايو 2004.

البروتوكول 1 يحظر استخدام أسلحة يُقصد بها الإيذاء بشظايا لا يمكن كشفها في الجسم البشري بالأشعة.

البروتوكول 2 يحظر أو يقيد استخدام الألغام والأشراك وغيرها من الأجهزة.

البروتوكول 2 المعدّل، الذي أصبح نافذاً في 3 كانون الأول/دسيمبر 1998، يعزّز القيود المتعلقة بالألغام البريّة.

البروتوكول 3 يقيّد استخدام الأسلحة الحارقة.

البروتوكول 4، الذي أصبح نافذاً في 30 تموز/يوليو 1998، يحظر استخدام الأسلحة الليزرية المصمَّمة خصّيصاً لإحداث عمى دائم للبصر غير المعزَّز.

البروتوكول 5 بشأن المخلّفات الحربيّة المتفجّرة، تمّ تبنّيه في جنيف في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2003، وهو يقرّ بالحاجة إلى تدابير ذات طبيعة عامّة لتقليل مخاطر المخلّفات الحربيّة

المتفجّرة وآثارها. وسيصبح نافذاً بعد تسليم 20 دولة أدوات التصديق عليه.

الأطراف في الاتفاقية والبروتوكولات الأصلية لعام 1981 (100): ألبانيا، الأرجنتين*، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيايا، بلجيكا، بنين[1]، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشيلي[1]، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص*، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، الإكوادور، السلفادور، إستونيا[1]، فنلندا، فرنسا*، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إسرائيل[2]، إيطاليا، اليابان، الأردن[1]، كوريا الجنوبية[3]، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليشتنشتاين، لتوانيا[1]، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية يوغوسلافية سابقاً)، المالديف[1]، مالي، مالطا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو[3]، منغوليا، المغرب[4]، ناورو، هولندا*، نيوزيلندا، نيكاراغوا[1]، النيجر، النرويج، باكستان، باناما، باراغواي، بيرو[1]، الفلبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، السينيغال[5]، صربيا والجبل الأسود، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، توغو، تونس، تركيا[3]، تركمانستان[2]، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة[2]، أوزبكستان، فنزويلا.

* بتحفظ و/ أو تصريح.

(1) طرف في البروتوكولين 1 و3 فقط.

(2) طرف في البروتوكولين 1 و2 فقط.

(3) طرف في البروتوكول 1 فقط.

(4) طرف في البروتوكول 2 فقط.

(5) طرف في البروتوكول 3 فقط.

الأطراف الموقِّعة على الاتفاقية والبروتوكولات الأصلية لعام 1981 لكن غير المصدقة عليها: أفغانستان، مصر، أيسلندا، نيجيريا، السودان، فييتنام.

الأطراف الموقّعة على الاتفاقيّة المعدّلة والبروتوكولات الأصليّة (44): الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، كندا، الصين*، كرواتيا، الدنمارك، أستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المقرّ البابويّ*، هنغاريا، الهند، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبيّة، لاتفيا، ليبيريا، ليشتنشتاين، لتوانيا، لوكمبورغ، مالطا، المكسيك*، مولدوفا، هولندا، النرويج، باناما، بيرو، رومانيا، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سلوفاكيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا

* بتحفظ و/ أو تصريح.

الأطراف في البروتوكول 2 المعدّل (85): ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيايا، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا،

قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، الأردن، كوريا الجنوبية، لاتفيا، ليبيريا، ليشتنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية يوغوسلافية سابقاً)، المالديف، مالي، مولدوفا، موناكو، المغرب، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، باكستان، باناما، باراغواي، بيرو، بولندا، الفلبين، البرتغال، رومانيا، روسيا، السينيغال، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، *تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا.*

الأطراف في البروتوكول 4 (81): ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيايا، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليبيريا، ليشتنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، المالديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، منغوليا، المغرب، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، باكستان، باناما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، صربيا والجبل الأسود، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سيرلانكا السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، أوزبكستان.

البروتوكول 5، 16 مصادقة مودعة: بلغاريا، كرواتيا، الدنمارك، فنلندا، ألمانيا، المقرّ البابويّ*، الهند، ليبيريا، لتوانيا، لوكسمبورغ، هولندا، نيكاراغوا، النرويج، سيراليون، السويد، أوكرانيا

* بتحفّظ و/أو تصريح

معاهدة إخلاء منطقة جنوب المحيط الهادئ من الأسلحة النووية (معاهدة راروتونغا)

فُتحت أمام التوقيع في راروتونغا، جزر كوك، في 6 آب/أغسطس 1985؛ أصبحت نافذة في 11 كانون الأول/ديسمبر 1986؛ الجهة الوديعة: مدير أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ.

تحظر المعاهدة صنع أي جهاز نووي متفجر أو حيازته بطرق أخرى، فضلاً عن امتلاك مثل هذا الجهاز أو السيطرة عليه من قِبل الأطراف في أي مكان داخل المنطقة الموصوفة في هذا الملحق أو خارجها. وتتعهّد الأطراف أيضاً بعدم توريد المواد أو المعدات النووية إلا إذا كانت خاضعة لضمانات الوكالة الدوليّة للطاقة الذرّيّة ومنع وضع أي جهاز نووي متفجّر على أراضيها فضلاً عن اختباره، وتتعهّد عدم إلقاء ومنع إلقاء النفايات المشعّة وغيرها من المواد المشعة في البحر في أي مكان ضمن المنطقة. ويحتفظ كل طرف بحريّته في السماح بزيارات السفن والطائرات الأجنبيّة وعبورها.

والمعاهدة مفتوحة أمام توقيع أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ.

بموجب **البروتوكول 1** تتعهّد فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة بتطبيق محظورات المعاهدة المتعلّقة بصنع الأجهزة النووية المتفجّرة ووضعها واختبارها في الأراضي المسؤولة عنها دولياً والواقعة ضمن المنطقة.

بموجب **البروتوكول 2** تتعهّد الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة عدم استخدام أو التهديد باستخدام جهاز نووي متفجّر ضد الأطراف في المعاهدة أو ضد أي إقليم ضمن المنطقة التي يتولى طرف في البروتوكول 1 المسؤولية عنها دولياً.

بموجب **البروتوكول 3** تتعهّد الصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وروسيا بعدم اختبار أي جهاز نووي متفجّر في أي مكان ضمن المنطقة.

الأطراف (13): أستراليا، جزر كوك، فيجي، كريباتي، ناورو، نيوزيلندا، نييُو، بابوا غينيا الجديدة، ساموا الغربية، جزر سليمان، تونغا، توفالو، فانواتو

الأطراف في البروتوكول 1: فرنسا، المملكة المتحدة؛ **أطراف وقّعت دون أن تصادق**: الولايات المتحدة.

الأطراف في البروتوكول 2: الصين، فرنسا[1]، روسيا، المملكة المتحدة[2]؛ **أطراف وقّعت دون أن تصادق**: الولايات المتحدة.

الأطراف في البروتوكول 3: الصين، فرنسا، روسيا، المملكة المتحدة؛ **أطراف وقّعت دون أن تصادق**: الولايات المتحدة.

(1) أعلنت فرنسا أن الضمانات الأمنيّة السلبية الواردة في البروتوكول 2 هي نفسها الواردة في إعلان مؤتمر نزع السلاح بتاريخ 6 نيسان / إبريل 1995 والمشار إليه في قرار مجلس الأمن الدوليّ 984 (11/ 4/ 1995).

(2) أعلنت المملكة المتحدة عند المصادقة على البروتوكول 2 في سنة 1997 عدم وجود أي شيء في المعاهدة يؤثر بموجب القانون الدولي في الحقوق المتعلّقة بعبور المنطقة أو الزيارات التي تقوم بها السفن والطائرات إلى موانئ ومطارات ضمن المنطقة. ولن تكون المملكة المتحدة ملزمة بالتعهّدات في البروتوكول 2 في حال وقوع غزو أو أي هجوم آخر على المملكة المتحدة على أراضيها أو على قواتها المسلحة أو على حلفائها، يشنه طرف في المعاهدة بمشاركة دولة نووية ما أو تحالفها إذا انتهك طرف التزاماته بشأن حظر الانتشار بموجب المعاهدة.

معاهدة إزالة الصواريخ ذات المدى المتوسّط والمدى الأقصر

وقّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في واشنطن، دي سي، في 8 كانون الأول/ ديسمبر 1987؛ أصبحت نافذة في 1 حزيران/ يونيو 1988

تُلزم المعاهدة الطرفين بتدمير جميع الصواريخ ذات القواعد البرية والمدى المراوح بين 500 و5500 كلم (المدى المتوسط، 1000 ـ 5500 كلم، والمدى الأقصر، 500 ـ 1000 كلم) وقواعد إطلاقها بحلول 1 حزيران/ يونيو 1991. وقد نفذ الطرفان المعاهدة قبل ذلك التاريخ.

معاهدة القوات المسلحة التقليديـة فـي أوروبـا

وقِّعت المعاهدة الأصلية في باريس في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 1990؛ وأصبحت نافذة في 9 تشرين الثاني/نوفمبر 1992، الجهة الوديعة: الحكومة الهولندية

تحدد المعاهدة سقوفاً لخمس فئات من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا ـ دبابات القتال، مركبات القتال المدرّعة، المدفعية من عيار 100 ملم على الأقل، الطائرات القتالية، والمروحيّات الهجومية ـ في منطقة تمتد من المحيط الأطلسي إلى جبال الأورال (منطقة الأطلسي ـ الأورال).

جرى التفاوض مع الدول الأعضاء في منظمة معاهدة وارسو وحلف الناتو والتوقيع على المعاهدة ضمن إطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (أصبحت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا منذ سنة 1995).

وقد أدخلت **اتفاقية طشقند لعام 1992**، التي اعتمدتها الجمهوريات السوفياتية السابقة (باستثناء دول البلطيق الثلاث) التي لديها أراضٍ ضمن منطقة الأطلسيّ ـ الأورال، **ووثيقة أوسلو لعام 1992** (الوثيقة النهائية للمؤتمر الاستثنائي للدول الأطراف في معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا) تعديلات على المعاهدة اقتضاها نشوء دول جديدة بعد تفكّك الاتحاد السوفياتي.

الأطراف (30): أرمينيا، آذربيجان، بيلاروسيايا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، كازاخستان، لوكسمبورغ، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

وقد تبنى مؤتمر المراجعة الأول لمعاهدة القوات المسلحة التقليديّة في أوروبا **وثيقة المجنبة لعام** 1996، التي أعادت تنظيم المناطق الجانبية جغرافياً وعددياً، الأمر الذي سمح لروسيا وأوكرانيا بنشر المزيد من التجهيزات المحدودة بموجب المعاهدة على امتداد حدودهما.

وتستبدل **اتفاقية تعديل معاهدة القوّات المسلحة التقليدية في أوروبا لعام 1999** الميزان العسكري بين كتلة وأخرى في معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا بحدود قصوى لمقتنيات كل دولة من التجهيزات المحدودة بموجب المعاهدة، وتوفّر هيكلاً جديداً للحدود، وآليات مرونة عسكرية جديدة، وحدوداً فرعية للمجنبة، وشفافية معزَّزة؛ وتفتح نظام القوات المسلّحة التقليدية في أوروبا أمام سائر الدول الأوروبية. وستصبح نافذة عندما يصادق عليها كل الموقعين. ويحتوي **القانون النهائي لعام 1999**، مع ملاحقه، على ترتيبات ملزمة سياسياً في ما يتعلق بشمال القوقاز وأوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية، وانسحابات القوات المسلحة من الأراضي الأجنبية.

3 مصادقات مودعة على اتفاقيّة التعديل: بيلاروسيايا، كازاخستان، روسيا*

* بتحفظّ و/أو مع تصريح

قانون اختتام التفاوض بشأن القوّة العدديّة للقوات المسلحة التقليدية في أوروبا

وقّعه أطراف معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا في هلسنكي في 10 تموز/ يوليو 1992؛ أصبح نافذاً عند نفاذ معاهدة القوّات المسلّحة؛ الجهة الوديعة: الحكومة الهولندية.

تحدّ الاتفاقية من عديد القوات التقليدية البرية التابعة للأطراف ضمن منطقة الأطلسيّ إلى الأورال.

معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة ستارت 1)

وقّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في 31 تموز/ يوليو 1991؛ أصبحت نافذة في 5 كانون الأول/ ديسمبر 1994.

تلزم المعاهدة الطرفين بإجراء خفض مرحليّ في قواتهما النووية الاستراتيجية الهجومية على امتداد فترة سبع سنوات. وهي تضع حدوداً عددية لوسائط إطلاق الأسلحة النووية الاستراتيجية المنشورة ـ الصواريخ الباليستية العابرة للقارات والصواريخ الباليستية التي تطلق من الغواصات والقاذفات الثقيلة ـ ولما تحمله من رؤوس نووية. وفي بروتوكول تسهيل تنفيذ معاهدة ستارت (**بروتوكول لشبونة لعام 1992**)، الذي سرى مفعوله في 5 كانون الأول/ ديسمبر 1994، اضطلعت بيلاروسيايا وكازاخستان وأوكرانيا أيضاً بالتزامات الاتحاد السوفياتي السابق بموجب المعاهدة.

معاهـدة الأجـواء المفتوحـة

فُتحت أمام التوقيع في هلسنكي في 24 آذار/ مارس 1992؛ أصبحت نافذة في 1 كانون الثاني/ يناير 2002؛ الجهتان الوديعتان: الحكومتان الكندية والهنغارية.

تلزم المعاهدة الأطراف بفتح أراضيها أمام طلعات مسح جوية غير مسلحة بعد إشعار قصير. وتمتدّ منطقة التطبيق من فانكوفر (كندا)، شرقاً إلى فلاديفوستوك (روسيا).

وقد جرى التفاوض على المعاهدة بين الدول الأعضاء في منظمة معاهدة وارسو وحلف الناتو. وفُتحت للتوقيع أمام دول حلف الناتو ودول حلف وارسو السابق والدول الجديدة الناشئة من الاتحاد السوفياتي السابق (باستثناء دول البلطيق الثلاث). وكان بوسع أي دولة عضو في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا التقدم بطلب انضمام إلى المعاهدة خلال ستة أشهر بعد دخول المعاهدة حيز التنفيذ، وتستطيع أي دولة التقدّم للانضمام إلى المعاهدة اعتباراً من 1 تموز/ يوليو 2002.

الأطراف (34): بيلاروسيايا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، أستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا، لتوانيا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

الأطراف التي وقعت لكنها لم تصادق: قيرغيزستان.

معاهدة المزيد من تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة ستارت 2)

وقّعتها الولايات المتحدة وروسيا في موسكو في 3 كانون الثاني/ يناير 1993؛ لم تدخل حيز التنفيذ.

تلزم المعاهدة الطرفين بإزالة صواريخهما الباليستية العابرة للقارات والمزودة بمركبات كرور متعددة وبإجراء تقليص حادّ لعدد رؤوسها النووية الاستراتيجية المنشورة بحيث لا تزيد على 3000 ـ 3500 لدى كل طرف (مع إمكانية نشر ما لا يتجاوز 1750 رأساً نووياً على صواريخ باليستية تُطلق من غواصات) بحلول 1 كانون الثاني/ يناير 2003. وفي 26 أيلول/ سبتمبر 1997 وقَّع الطرفان بروتوكولاً للمعاهدة يتيح تمديد فترة تنفيذ المعاهدة إلى نهاية سنة 2007.

ملاحظة: صادق مجلس الشيوخ الأمريكي ومجلس الدوما ومجلس الاتحاد الروسيان على معاهدة ستارت 2، لكن المعاهدة لم تدخل حيز التنفيذ. وفي 14 حزيران/ يونيو 2002، وكرد على سريان مفعول انسحاب الولايات المتحدة من معاهدة الصواريخ المضادّة للصواريخ الباليستيّة في 13 حزيران/ يونيو، أعلنت روسيا أنها لم تعد ملزمة بمعاهدة ستارت 2.

اتفاقيّة حظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدميرها (معاهدة الأسلحة الكيميائية)

فُتحت أمام التوقيع في باريس في 13 كانون الثاني/ يناير 1993؛ أصبحت نافذة في 29 نيسان/ أبريل 1997؛ الجهة الوديعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر المعاهدة استخدام الأسلحة الكيميائية وتطويرها وإنتاجها وحيازتها ونقلها وتخزينها. ويتعهّد كل طرف بتدمير أسلحته الكيميائية ومنشآت إنتاجها في غضون عشر سنوات من دخول المعاهدة حيز التنفيذ.

الأطراف (178): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، آذربيجان، البحرين، بنغلادش، بيلاروسيايا، بلجيكا، بليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروناي دار السلام، بتسوانا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، تشيلي، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو، جزر كوك، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، دومينيكا، الإكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غويانا، المقر البابوي، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كريباتي، كوريا الجنوبية، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية يوغوسلافية سابقاً)، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، موريشوس، المكسيك، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا،

ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، نيوي، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، باناما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسينت وغرينادينز، ساموا الغربية، سان مارينو، ساو تومي وبرنسيب، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، سورينام، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تانزانيا، تايلاند، تيمور الشرقية، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

الأطراف التي وقعت لكنها لم تصادق: الباهاماس، جمهورية أفريقيا الوسطى، جزر القمر، جمهورية الكونغو، جيبوتي، جمهورية الدومينيكان، غرينادا، غينيا ـ بيساو، إسرائيل، ميانمار (بورما)

معاهـدة إخلاء منطقة جنـوب شرق آسيـا من الأسلحة النووية (معاهدة بانكوك)

وقِّعت في بانكوك في 15 كانون الأول/ ديسمبر 1995؛ أصبحت نافذة في 27 آذار/ مارس 1997؛ الجهة الوديعة: الحكومة التايلاندية

تحظر المعاهدة تطوير أو صنع أو استملاك أسلحة نووية داخل أو خارج نطاق المنطقة فضلاً عن وضع أسلحة نووية في المنطقة أو نقلها عبرها. ويُترك لكل دولة طرف أن تقرر بنفسها ما إذا كانت ستسمح بزيارات السفن والطائرات الأجنبية وعبورها. وتتعهّد الأطراف بعدم إلقاء أي مواد أو نفايات مشعة في البحر أو إطلاقها في الغلاف الجوي ضمن المنطقة أو التخلّص من المواد المشعة على اليابسة. وينبغي للأطراف عقد اتفاقية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق ضمانات كاملة على أنشطتها النووية السلمية.

ولا تشمل المنطقة الأراضي فقط وإنما أيضاً الأرصفة القارية والمناطق الاقتصادية الحصرية للدول الأطراف.

والمعاهدة مفتوحة للتوقيع أمام كل الدول العشر في جنوب شرق آسيا.

وبموجب **بروتوكول** للمعاهدة يتعين على الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة أن تتعهّد عدم استخدام أسلحة نووية أو التهديد باستخدامها ضد أي دولة طرف في المعاهدة. وينبغي أيضاً أن تتعهد عدم استخدام الأسلحة النووية ضمن منطقة جنوب شرق آسيا الخالية من أسلحة نووية. ويدخل البروتوكول حيز التنفيذ بالنسبة إلى كل دولة طرف عند إيداعها وثيقة التصديق.

الأطراف (10): بروناي دار السلام، كمبوديا، إندونيسيا، لاوس، ماليزيا، ميانمار (بورما)، الفلبين، سنغافورة، تايلاند، فييتنام.

البروتوكول: لا يوجد موقّعون، ولا أطراف.

اتفاقيّة تدابير بناء الثقة والأمن في البوسنة والهرسك بين البوسنة والهرسك واتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية سربسكا

وقّعت في فيينا في 26 كانون الثاني/ يناير 1996؛ أصبحت نافذة في 26 كانون الثاني/ يناير 1996؛ علّقت في أيلول/ سبتمبر 2004.

تستند الاتفاقية إلى حد كبير على وثيقة فيينا لعام 1994 بشأن تدابير بناء الثقة والأمن لكنها تشتمل على قيود وضوابط إضافية على التحركات وأعمال الانتشار والتمارين العسكرية وتنص على تبادل المعلومات والبيانات المتعلّقة بأنظمة أسلحة رئيسة.

معاهدة إخلاء منطقة أفريقيا من الأسلحة النووية (معاهدة بليندابا)

وقّعت في القاهرة في 11 نيسان/ أبريل 1996؛ لن تصبح نافذة حتى 1 كانون الثاني/ يناير 2006؛ الجهة الوديعة: الأمين العام للاتحاد الأفريقي.

تحظر المعاهدة إجراء الأبحاث في الأجهزة النووية المتفجرة وتطويرها وصنعها وحيازتها واختبار أو تركيز أي جهاز نووي متفجر. ويحتفظ كل طرف بحريّته في السماح بزيارات السفن والطائرات الأجنبية وعبورها. وتحظر المعاهدة أيضاً أي هجوم على منشآت نووية. وتتعهّد الأطراف بعدم إلقاء النفايات المشعة والمواد المشعة الأخرى أو السماح بإلقائها في أي مكان داخل المنطقة. وعلى الأطراف عقد اتفاق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق ضمانات شاملة على أنشطتها النووية السلمية.

تشتمل المنطقة على برّ القارة الأفريقية والدول الجزر الأعضاء في الاتحاد الأفريقيّ وجميع الجزر التي يعتبرها الاتحاد الأفريقيّ جزءاً من أفريقيا.

والمعاهدة مفتوحة للتوقيع أمام جميع دول أفريقيا. وتدخل حيّز التنفيذ عند تصديق ثمانية وعشرين عضواً عليها.

بموجب **البروتوكول 1** يتعين على الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة التعهد عدم استخدام أي جهاز نووي متفجر ضد أطراف المعاهدة أو التهديد باستخدامه.

وبموجب **البروتوكول 2** يتعيّن على الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة التعهّد عدم اختبار الأجهزة النووية المتفجرة في أي مكان ضمن المنطقة.

وبموجب **البروتوكول 3** تتعهّد الدول التي لها أراضٍ ضمن المنطقة وتتولى المسؤوليّة عنها دولياً احترام أحكام المعاهدة المتعلّقة بهذه الأراضي. وهذا البروتوكول مفتوح للتوقيع أمام فرنسا وإسبانيا.

ستدخل البروتوكولات حيز التنفيذ في وقت واحد مع المعاهدة بالنسبة إلى الدول التي وقّعت على البروتوكولات وأودعت وثائق التصديق.

20 تصديقاً أودعتها: الجزائر، بتسوانا، بوركينا فاسو، ساحل العاج، غينيا الاستوائية، غامبيا، غينيا، كينيا، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، مالي، موريتانيا، موريشيوس، نيجيريا، جنوب أفريقيا، سوازيلند، تانزانيا، توغو، زيمبابوي.

الدول التي وقَّعت لكنها لم تصادق: أنغولا، بنين، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، جيبوتي، مصر إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غانا، غينيا ـ بيساو، ليبيريا، ملاوي، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، رَوَاندا، ساوتومي وبرنسيب، السنغال، سيشل، سيراليون، السودان، تونس، أوغندا، زامبيا.

البروتوكول 1: المصادقات المودعة: الصين، فرنسا[1]، المملكة المتحدة[3]؛ **وقعت لكن لم تصادق**: روسيا[2]، الولايات المتحدة[4].

البروتوكول 2: المصادقات المودعة: الصين، فرنسا[1]، المملكة المتحدة[3]؛ **وقعت لكن لم تصادق**: روسيا[2]، الولايات المتحدة[4].

البروتوكول 3: المصادقات المودعة: فرنسا

(1) صرّحت فرنسا بأن البروتوكولات لا تؤثر في حقها في الدفاع عن النفس، كما هو منصوص عليه في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة. وأوضحت أن التزامها بموجب المادة 1 من البروتوكول 1 مكافئ للضمانات الأمنية السلبية التي قدمتها فرنسا إلى دول غير نووية أطراف في معاهدة (حظر) انتشار الأسلحة النووية، كما هو مؤكَّد في تصريحها الذي أدلت به في 6 نيسان/أبريل 1995 في مؤتمر نزع السلاح، وكما هو مشار إليه في قرار مجلس الأمن 984.

(2) صرحت روسيا بأنه ما دامت قاعدة عسكرية لدولة نووية قائمة على جزر أرخبيل تشاغوس، فإنه لا يمكن اعتبار هذه الجزر مستوفية للمتطلبات التي طرحتها المعاهدة لإخلاء المنطقة من الأسلحة النووية. إضافةً إلى ذلك، بما أن دولاً معينة أعلنت أنها ستعتبر أنفسها في حِل من الالتزامات بموجب البروتوكولات في ما يتعلّق بالأراضي المذكورة، لا يمكن لروسيا أن تعتبر نفسها مقيدة بالالتزامات بموجب البروتوكول 1 في ما يتعلق الأراضي نفسها. وقد فسرت روسيا التزاماتها بموجب المادة 1 من البروتوكول 1 كما يلي: إنّها لن تستخدم الأسلحة النووية ضد دولة طرف في المعاهدة، إلا في حال وقوع غزو أو أي هجوم مسلح آخر على روسيا، أو على أراضيها، أو قواتها المسلحة، أو قوات أخرى، أو على حلفائها، أو على أي دولة لديها التزام أمنيّ تجاهها، وكان الهجوم صادراً عن دولة غير نووية وطرف في المعاهدة، بالتعاون أو بالتحالف مع دولة نووية.

(3) صرّحت المملكة المتحدة بأنها لم تقبل إدراج الأراضي البريطانيّة في المحيط الهندي داخل المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية من دون موافقتها، ولم تقبل، بالتزامها البروتوكولين 1 و2، وأي التزامات قانونية في ما يتعلق بتلك الأراضي. كما إنّها لن تلتزم بتعهدها بموجب المادة 1 من البروتوكول 1 في حال وقوع غزو، أو أي هجوم آخر على المملكة المتحدة، أو على الأراضي التابعة لها وعلى قواتها المسلحة، أو قوات أخرى وعلى حلفائها، أو على دولة لديها التزام أمنيّ تجاهها، وكان الهجوم صادراً عن طرف في المعاهدة بالتعاون أو بالتحالف مع دولة نووية، أو إذا كان أي طرف في المعاهدة في حالة انتهاك مادي لالتزاماته الخاصة، عدم الانتشار النووي بموجب المعاهدة.

(4) في ما يتعلق بالبروتوكول 1، صرّحت الولايات المتحدة بأنها ستعتبر أي غزو أو أي هجوم آخر على الولايات المتحدة، أو على أراضيها أو قواتها المسلحة أو قوات أخرى أو على حلفائها أو على دولة لديها التزام أمنيّ تجاهها، متنافياً مع الالتزامات المقابلة للدولة الطرف في المعاهدة إذا كان هذا الهجوم صادراً عن طرف في المعاهدة بالتعاون أو بالتحالف مع دولة نووية. وصرّحت الولايات المتحدة أيضاً بأن لا المعاهدة ولا البروتوكول 2 قابلان للتطبيق على أنشطة المملكة المتحدة أو الولايات المتحدة أو أي دولة ليست طرفاً في المعاهدة على جزيرة دييغو غارسيا أو في مكان آخر في الأراضي البريطانية في المحيط الهندي. ولذلك لم يُطلَب أي تغيير في عمليات القوات الأمريكية المسلّحة في دييغو غارسيا وفي أماكن أخرى في تلك الأراضي.

اتفاقية الحدّ من الأسلحة دون ـ الإقليمية الخاصّة بيوغوسلافيا (صربيا والجبل الأسود) والبوسنة والهرسك وكرواتيا (اتفاقية فلورنسا)

تم اعتمادها في فلورنسا وأصبحت نافذة في 14 حزيران/ يونيو 1996

جرى التفاوض على الاتفاقيّة برعاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وفقاً للتفويض في اتفاقية الإطار العام (1995) للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاقية دايتون). وهي تضع سقوفاً عددية لأسلحة الأطراف المتحاربة سابقاً: البوسنة والهرسك وكيانيها، وكرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وقد شُملت خمس فئات من الأسلحة التقليدية الثقيلة: دبابات القتال، وعربات القتال المدرعة، والمدفعية الثقيلة (75 ملم وما فوق)، والطائرات القتالية، والمروحيّات الهجومية. وأُنجزت إجراءات التقليص في 31 تشرين الأول/ أكتوبر 1997. ومن المؤكد أنّ 6580 قطعة سلاح تمّ تدميرها حتى ذلك التاريخ.

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

فُتحت للتوقيع في نيويورك في 24 أيلول/ سبتمبر 1996؛ لم تكن قد دخلت حيّز التنفيذ في 1 كانون الثاني/ يناير 2003؛ الجهة الوديعة: الأمين العام للأمم المتحدة

تحظر المعاهدة إجراء أي تفجير اختباري لسلاح نووي أو أي تفجير نووي آخر، وتحثّ كل طرف على منع أي تفجير نووي كهذا في أي مكان تحت سلطته أو سيطرته على الامتناع من التسبب أو التشجيع أو المشاركة بأي طريقة في إجراء أي تفجير اختباري لسلاح نووي أو أي تفجير نووي آخر.

تصبح المعاهدة نافذة بعد 180 يوماً من تاريخ إيداع وثائق مصادقة 44 دولة مدرجة في قائمة في ملحق للمعاهدة. وتمتلك كل الدول الـ 44 مفاعلات لتوليد الطاقة النووية و/ أو مفاعلات أبحاث نووية.

والدول الـ 44 المطلوب منها التصديق لنفاذ المعاهدة هي الجزائر، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، تشيلي، الصين*، كولومبيا*، جمهورية الكونغو الديمقراطية، مصر*، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، الهند*، إندونيسيا*، إيران*، إسرائيل*، إيطاليا، اليابان، كوريا الشمالية*، كوريا الجنوبية، المكسيك، هولندا، النرويج، باكستان*، بيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد،

سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة*، فييتنام*.

* دول لم تكن قد صادقت على المعاهدة في 10 آذار/ مارس 2006.

132 مصادقة مودعة: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، الأرجنتين، أنتيغوا وباربودا، أستراليا، النمسا، آذربيجان، البحرين، بنغلادش، بيلاروسيايا، بلجيكا، بليز، بنين، بوليفيا، بتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشيلي، جمهورية الكونغو الديمقراطيّة، جزر كوك، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، الإكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غويانا، هايتي، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كريباتي، كوريا الجنوبية، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيا، ليشتنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية يوغوسلافية سابقاً)، مدغشقر، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا، موناكو، منغوليا، المغرب، ناميبيا، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باناما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، رواندا، روسيا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوشيا، ساموا الغربية، سان مارينو، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيسكان، تانزانيا، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فاناتوا، فنزويلا، فييتنام، زامبيا

الدول الموقعة لكن غير المصدقة: أندورا، أنغولا، أرمينيا، البوسنة والهرسك، بروناي دار السلام، بوروندي، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، الصين، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو، جمهورية الدومينيكان، مصر، غينيا الاستوائية، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو، إندونيسيا، إيران، إسرائيل، لبنان، ليبيريا، ملاوي، ماليزيا، جزر مارشال، مولدوفا، موزامبيق، ميانمار (بورما)، نيبال، بابوا غينيا الجديدة، ساو تومي وبرينسيب، جزر سليمان، سريلانكا، سورينام، سوازيلند، تايلاند، الولايات المتحدة، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا، زيمبابوي.

اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة التصنيع غير المشروع والتهريب المحظور للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة

تم اعتمادها في واشنطن، دي سي، في 13 تشرين الثاني/ نوفمبر 1997؛ فُتحت للتوقيع في واشنطن، دي سي، في 14 تشرين الثاني/ نوفمبر 1997؛ أصبحت نافذة في 1 تموز/ يوليو 1998؛ الجهة الوديعة: الأمانة العامة لمنظمة الدول الأمريكية.

تهدف المعاهدة إلى منع التصنيع غير المشروع والتهريب المحظور للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة ومكافحتها والقضاء عليها، وتعزيز وتسهيل التعاون وتبادل المعلومات والخبرات بين الأطراف.

الأطراف (26): أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين*، الباهاماس، باربادوس، بليز، بوليفيا، البرازيل، تشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، الدومينيكان، الإكوادور*، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، بانا ما، باراغواي، بيرو، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوتشيا، ترينيداد وتوباغو، أوروغواي*، فنزويلا.

* بتحفظ.

وقعت لكنها لم تصادق: كندا، جمهورية الدومينيكان، غويانا، هايتي، جامايكا، سانت فنسينت وغرينادين، سورينام، الولايات المتحدة.

اتفاقية حظر استخدام الألغام المضادّة للأفراد وتخزينها وإنتاجها ونقلها وتدميرها

فُتحت للتوقيع في أوتاوا في 3 ـ 4 كانون الأول/ ديسمبر 1997 وفي نيويورك في 5 كانون الأول/ ديسمبر 1997؛ أصبحت نافذة في 1 آذار/ مارس 1999؛ الجهة الوديعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر الاتفاقية الألغام المضادة للأفراد، وهي معرَّفة بأنها ألغام مصمَّمة لتنفجر عند قدوم شخص ما أو اقترابه منها أو ملامستها وأنّها تُقعِد أو تجرح أو تقتل شخصاً واحداً أو أكثر.

يتعهّد كل طرف بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد المخزونة في أقرب وقت ممكن على ألا يتجاوز أربع سنوات من تاريخ نفاذ الاتفاقية بالنسبة إلى تلك الدولة الطرف. ويتعهّد كل طرف أيضاً بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في مناطق ملغومة تحت سلطتها أو سيطرتها في تاريخ لا يتجاوز عشر سنوات من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة إلى تلك الدولة الطرف.

الأطراف (149): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، الباهاماس، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروسيايا، بلجيكا، بليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، تشيلي، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فرنسا، الغابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، كريباتي، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليشتنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية يوغوسلافية سابقاً)، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، نيوي، النرويج، باناما، بابوا نيو غينيا، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، رومانيا، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسينت وغرينادين، ساموا الغربية، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، السنغال، ، صربيا والجبل الأسود، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا،

إسبانيا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تانزانيا، تايلاند، تيمور الشرقية، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، فاناتوا، فنزويلا، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

وقعت لكن لم تصادق: بروناي دار السلام، جزر كوك، إندونيسيا، جزر مارشال، بولندا

اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الشفافية في استملاك الأسلحة التقليدية

اعتُمدت في غواتيمالا سيتي في 7 حزيران/ يونيو 1999؛ أصبحت نافذة في 21 تشرين الثاني/ نوفمبر 2002؛ الجهة الوديعة: الأمانة العامّة لمنظمة الدول الأمريكية.

تهدف هذه الاتفاقية إلى المساهمة على وجه أكمل في الانفتاح والشفافية الإقليميّة في استملاك الأسلحة التقليدية عن طريق تبادل المعلومات بشأن مثل هذه الاستملاكة، بغية تعزيز الثقة بين الدول في الأمريكتين.

الأطراف (11): الأرجنتين، كندا، الإكوادور، تشيلي، السلفادور، غواتيمالا، نيكارغوا، باراغواي، بيرو، أوروغواي، فنزويلا

وقعت لكن لم تصادق: بوليفيا، البرازيل، كولومبيا، كوستاريكا، دومينيكا، هايتي، هندوراس، المكسيك، الولايات المتحدة

وثيقة فيـينا لعام 1999 بشأن تدابير بناء الثقة والأمن

اعتمدتها الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في إسطنبول في 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 1999؛ أصبحت نافذة في 1 كانون الثاني/ يناير 2000.

تقوم وثيقة فيينا (1999) على وثيقة ستوكهولم (1986) الخاصّة بتدابير بناء الثقة والأمن ونزع السلاح في أوروبا ووثائق فيينا السابقة (1990، 1992، 1994). وقد نصّت وثيقة فيينا (1990) على تبادل الموازنات العسكرية، وإجراءات خفض المخاطر، وشبكة اتصالات، و تقييم سنويّ لتنفيذ تدابير بناء الثقة والأمن. وأدخلت وثيقتا فيينا 1992 و1994 آليات ومتغيّرات جديدة على الأنشطة العسكرية والتخطيط الدفاعي والاتصالات العسكرية.

وتقدم وثيقة فيينا لعام 1999 تدابير إقليمية تهدف إلى زيادة الشفافية والثقة في سياق ثنائي ومتعدد الأطراف وإقليمي وتدخل بعض التحسينات، ولا سيما في ما يتعلّق بالتدابير التقييديّة.

معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية

وقّعتها الولايات المتحدة وروسيا في موسكو في 24 أيار/ مايو 2002؛ أصبحت نافذة في 1 حزيران/ يونيو 2003.

تلزم المعاهدة الطرفين بخفض عدد الرؤوس النووية الاستراتيجية المنشورة عملانياً بحيث لا يتعدى عددها مجتمعة 1700 ـ 2200 رأس لكل جانب مع حلول 31 كانون الأول/ ديسمبر 2012.

التذييل (ب)
الجدول الزمنيّ لأحداث سنة 2005

نن بوديل

تسهيلاً على القارئ، تمّت الإشارة إلى الكلمات الأساسيّة في العمود الأيسر مقابل كل مدخل. التواريخ الواردة بحسب التوقيت المحليّ.

1 /3	الممثّل الأمريكيّ الخاصّ للرئيس ووزير الخارجيّة في لجنة إجراءات الألغام، لينكولن بلومفيلد جونيور، يعلن أنّ الولايات المتحدة ستتوقّف عن استخدام الألغام التي لا يمكن كشفها بأجهزة كشف المعادن القياسيّة، في أعقاب الإعلان عن السياسة الأمريكيّة للألغام في شباط/ فبراير 2004.	الولايات المتحد؛ الألغام
1 /4	مقتل محافظ بغداد، علي الحيدري، في كمين على الطريق. وقد تصاعد العنف في العراق قبل الانتخابات البرلمانية المقرّر إجراؤها في 30 كانون الثاني/ يناير.	العراق
1 /9	ممثّلون عن الحكومة السودانيّة وجيش/ حركة تحرير شعب السودان يوقّعون في اجتماع عقد في العاصمة الكينيّة نيروبي على اتفاق السلام الشامل، وهو ينصّ على تشارك عوائد الموارد الطبيعيّة والاستقلال الذاتيّ الجزئيّ لجنوب السودان.	السودان
1 /9	محمود عبّاس (أبو مازن) يفوز في انتخابات الرئاسة الفلسطينيّة، ويتسلّم منصبه كرئيس جديد في رام الله بالضفّة الغربيّة في 15 كانون الثاني/ يناير.	السلطة الفلسطينيّة
1 /26	مسؤولون إسرائيليّون يعلنون أنّ إسرائيل توقّفت عن اغتيال الفلسطينيّين المتشدّدين، في أعقاب إعلان صادر عن مجموعتين فلسطينيّتين متشدّدتين، حركة المقاومة الإسلاميّة (حماس) وحركة الجهاد الإسلاميّ، بتعليق هجماتهما على إسرائيل. ورئيس الوزراء الإسرائيليّ أرييل شارون يقرّر رفع الحظر عن الاتصالات الدبلوماسيّة بالرئيس الفلسطينيّ الجديد.	إسرائيل/ السلطة الفلسطينيّة

30/ 1	إجراء أول انتخابات متعدّدة الأحزاب في العراق منذ ما يزيد على 50 عاماً.	العراق
31/ 1	مجلس الاتحاد الأفريقيّ المنعقد في العاصمة النيجيريّة أبوجا يعتمد ميثاق الاتحاد الأفريقيّ للدفاع المشترك وعدم الاعتداء لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقيّ في مجالات الدفاع والأمن وتقوية آليّة تجنّب النزاع وإدارته وحلّه.	الاتحاد الأفريقيّ
1/ 2	مجلس الأمن الدوليّ يعتمد بالإجماع القرار 1584 الذي يشدّد على حظر الأسلحة المفروض على ساحل العاج في تشرين الثاني/نوفمبر 2004، ويدعو الأطراف المتحاربة لوضع لوائح شاملة بالأسلحة التي لديها ومواقعها، ويفوّض عمليّة الأمم المتحدة في ساحل العاج والقوّات الفرنسيّة التي تدعمها بمراقبة تنفيذ الحظر.	ساحل العاج، الأمم المتحدة، حظر الأسلحة
8/ 2	في اجتماع عقد في مدينة شرم الشيخ المصريّة، الرئيس الفلسطينيّ محمود عبّاس ورئيس الوزراء الإسرائيليّ أرييل شارون يعلنان عن وقف متبادل لإطلاق النار ويتعهّدان بكسر حلقة سفك الدماء المستمرّة منذ أربعة أعوام واستئناف محدثات السلام.	إسرائيل/السلطة الفلسطينيّة
9/ 2	انعقاد الجولة الثانية من المحادثات الآسيوية الرفيعة المستوى بشأن عدم الانتشار في العاصمة اليابانيّة طوكيو، لبحث قوة تدابير عدم الانتشار.	آسيا؛ عدم الانتشار
10/ 2	وزارة الخارجيّة الكوريّة الشماليّة تصدر بياناً تعترف فيه لأوّل مرّة بأنّ كوريا الشماليّة صنّعت أسلحة نوويّة «للدفاع الذاتي» وتعلن عن رفضها المشاركة، لفترة غير محدّدة، في محادثات الأطراف الستّ المستأنفة (بين الصين واليابان وكوريا الشماليّة وكوريا الجنوبيّة وروسيا والولايات المتحدة) بشأن برنامجها النوويّ.	كوريا الشمالية؛ الأسلحة النوويّة
10/ 2	وزراء الدفاع في دول حلف الناتو يقرّرون في اجتماع غير رسميّ عقد في مدينة نيس الفرنسيّة توسيع عمل قوّة المساعدة الأمنيّة الدوليّة ليشمل الأقاليم الغربيّة من أفغانستان.	أفغانستان؛ حلف الناتو
14/ 2	مقتل رئيس الوزراء اللبنانيّ السابق رفيق الحريري وحوالى 15 شخصاً آخر، وجرح أكثر من 120 شخصاً في تفجير سيّارة مفخّخة في العاصمة اللبنانيّة بيروت. وقد وُضع الجيش اللبنانيّ في حالة تأهّب قصوى عقب الانفجار. وألقي اللوم على سوريا لاغتيال الحريري وأدّى مقتله إلى تسيير مظاهرات حاشدة في شوارع بيروت.	لبنان؛ سوريا
21 ـ 23/ 2	اجتماع ممثّلي حكومة إندونيسيا وحركة أتشيه الحرّة في العاصمة الفنلنديّة هلسنكي بإشراف مبادرة إدارة الأزمة برئاسة الرئيس الفنلنديّ السابق مارتي أهتيساري. وتناقش المباحثات الوصول إلى تسوية سلميّة شاملة للنزاع في مقاطعة أتشيه، بما في ذلك الحكم الذاتيّ لأتشيه.	إندونيسيا/أتشيه

2 /24	الحكومة السوريّة تعلن عن قرارها بإعادة نشر قوّاتها المرابطة في لبنان في سهل البقاع، على مقربة من الحدود السوريّة. وستنفّذ إعادة الانتشار انسجاماً مع قرار مجلس الأمن الدوليّ رقم 1559 بتاريخ 2 أيلول/ سبتمبر 2004.	سوريا؛ لبنان؛ الأمم المتحدة
2 /24	بعد اجتماع عقد في العاصمة السلوفاكيّة براتيسلافا، الرئيس الأمريكيّ جورج دبليو بوش والرئيس الروسي فلاديمير بوتين يصدران بياناً مشتركاً بشان التعاون الأمنيّ النوويّ، وتعزيز التعاون الثنائيّ بينهما بغية محاربة الإرهاب النوويّ.	الولايات المتحدة؛ روسيا؛ الإرهاب
2 /27	رئيس الوزراء الإسرائيليّ أرييل شارون يهدّد بتجميد مساعي السلام مع الفلسطينيّين في أعقاب تفجير انتحاريّ في تل أبيب في 25 شباط/ فبراير. والحكومة الإسرائيليّة تقرّر تعليق نقل السيطرة على خمس مدن فلسطينيّة إلى السلطة الفلسطينيّة وتحرير 400 سجين فلسطينيّ.	إسرائيل/ الفلسطينيّون
2 /28	مقتل أكثر من 125 شخصاً وجرح ما يزيد على 140 آخرين في هجوم كبير بسيّارة مفخّخة في الحلّة، جنوبيّ بغداد. وهذا أسوأ هجوم فرديّ يقع في العراق منذ غزوه في آذار/ مارس 2003.	العراق؛ الإرهاب
3 /7	في اجتماع عقد في العاصمة السوريّة دمشق، الرئيسان اللبنانيّ إميل لحود والسوريّ بشّار الأسد يوقّعان رسميّاً على اتفاق يقرّ إعادة نشر القوّات السوريّة المتمركزة في لبنان على مرحلتين إلى سهل البقاع كما جاء في الإعلان السوريّ الصادر في 24 شباط/ فبراير.	لبنان؛ سوريا
3 /8	استقالة رئيس وزراء كوسوفو والقائد السابق لجيش تحرير كوسوفو، راموش هراديناج، بعد أن اتهمته المحكمة الجنائيّة الدوليّة الخاصّة بيوغسلافيا السابقة في مدينة لاهاي الهولنديّة بارتكاب جرائم حرب في نزاع كوسوفو 1998 ـ 1999. وقد أعلن هراديناج أنّه سيتعاون تعاوناً تامّاً مع المحكمة.	كوسوفو؛ المحكمة الجنائيّة الدوليّة الخاصّة بيوغوسلافيا السابقة
3 /8	مقتل قائد المتمرّدين الشيشانيّين أصلان مسخادوف في غارة شنّتها القوّات الخاصّة في الجيش الروسيّ على تولستوي ـ يورت في الشيشان.	روسيا/ الشيشان
3 /15	مجلس الأمن الدوليّ يعتمد بالإجماع القرار 1587 الذي يطلب من الأمين العامّ كوفي أنان إعادة إنشاء مجموعة المراقبة للتحقيق في انتهاكات حظر الأسلحة المفروض على الصومال في سنة 1992، بما في ذلك نقل الذخيرة والأسلحة الفرديّة والصغيرة. وكوفي أنان يعيّن أربعة خبراء في المجموعة في 11 نيسان/ أبريل.	الصومال؛ الأمم المتحدة؛ حظر الأسلحة
3 /16	إسرائيل تبدأ بسحب قوّاتها من أريحا في الضفّة الغربيّة، في أعقاب خطّة قدّمها رئيس الوزراء الإسرائيليّ أرييل شارون في شباط/ فبراير 2004.	إسرائيل/ الفلسطينيون

20 ـ 24/ 3	في أعقاب الانتخابات البرلمانيّة المتنازع عليها التي أجريت في شباط/ فبراير وآذار/ مارس، المعارضة تسيّر مظاهرات في جلال أباد وعدّة مدن أخرى في جنوب قيرغيستان. وفي 24 آذار/ مارس القوّات الموالية للحكومة تصطدم مع عدّة آلاف من المعارضين المحتجّين في بيشكيك.	قيرغيستان
21/ 3	الأمين العامّ للأمم المتحدة كوفي أنان يقدّم التقرير عن إصلاحات الأمم المتحدة In Larger Freedom: Towards Development, Security and Human Rights for All إلى الجمعيّة العامّة (انظر 14 ـ 16/ 9 و20/ 12).	الأمم المتحدة
24/ 3	مجلس الأمن الدولي يعتمد بالإجماع القرار 1590 الذي ينشئ بعثة الأمم المتحدة إلى السودان لمدّة ستة أشهر ابتدائيّة. ويقوم بتفويض البعثة للاتصال ببعثة الاتحاد الأفريقيّ إلى السودان والتنسيق معها، ومراقبة اتفاق وقف إطلاق النار والتحقّق منه، ووضع برنامج لنزع أسلحة المتحاربين السابقين وتسريحهم وإعادة دمجهم، وتعزيز المصالحة الوطنيّة وحقوق الإنسان.	السودان؛ الأمم المتحدة؛ الاتحاد الأفريقيّ
29/ 3	مجلس الأمن الدوليّ يعتمد القرار 1591 بتأييد 12 صوتاً وامتناع ثلاثة عن التصويت (الجزائر والصين وروسيا) الذي يفرض عقوبات على الأفراد الذين يرتكبون أعمالاً وحشيّة في دارفور وتشديد حظر الأسلحة إلى السودان.	السودان؛ الأمم المتحدة؛ العقوبات
31/ 3	اللجنة الخاصّة بقدرات الاستخبارات الأمريكيّة في ما يتعلّق بأسلحة الدمار الشامل تقدّم تقريرها الذي يعرض 74 توصية لتحسين أجهزة المخابرات الأمريكيّة بعد فشل تقديراتها بشأن امتلاك العراق أسلحة دمار شامل.	الولايات المتحدة؛ أسلحة الدمار الشامل
31/ 3	مجلس الأمن الدولي يعتمد القرار 1593 بتأييد 11 صوتاً وامتناع 4 عن التصويت (الجزائر والبرازيل والصين والولايات المتحدة) الذي يقرّر إحالة جرائم الحرب المشتبه بارتكابها في إقليم دارفور إلى المحكمة الجنائيّة الدوليّة. ويمثّل سحب المعارضة الأمريكيّة لإرسال المسائل إلى المحكمة الجنائيّة الدوليّة تحوّلاً دبلوماسيّاً مهمّاً في السياسة الأمريكيّة. والأمين العامّ للأمم المتحدة كوفي أنان يقدّم إلى المحكمة في 6 نيسان/ أبريل قائمة بـ 51 شخصاً زعم أنّهم متورّطون في ارتكاب جرائم حرب في دارفور.	السودان؛ الأمم المتحدة؛ المحكمة الجنائيّة الدوليّة؛ الولايات المتحدة
6/ 4	في اجتماع عقد في بريتوريا بجنوب أفريقيا بإشراف الاتحاد الأفريقيّ، ممثّلون عن الحكومة ومجموعات المتمرّدين في ساحل العاج يوقّعون اتفاقاً لوقف النار (اتفاق بريتوريا)، يوافقون فيه على إنهاء الأعمال العدوانيّة، والبدء فوراً بنزع الأسلحة، وإجراء انتخابات خلال سنة 2005.	ساحل العاج؛ الاتحاد الأفريقيّ

13/ 4	الجمعيّة العامّة للأمم المتحدة تعتمد بالإجماع الاتفاقيّة الدوليّة لقمع أعمال الإرهاب النوويّ وتجريم امتلاك الجهات الفاعلة غير الحكوميّة أسلحة نوويّة والتهديد باستخدامها، وتقوية الإطار القانونيّ الدوليّ المضادّ للإرهاب. وستُتح الاتفاقيّة أمام التوقيع في الأمم المتحدة من 14 أيلول/ سبتمبر 2005 إلى 31 كانون الأول/ ديسمبر 2006 وستصبح نافذة بعد مرور 30 يوماً على تصديقها الثاني والعشرين.	الأمم المتحدة؛ الإرهاب
16/ 4	في اجتماع عقد في بواكيه، اتفّق قائد الجيش فيليب مانغو ورئيس أركان مجموعة القوّات الجديدة المتمرّدة، صومايلا باكايوكو، على جدول زمنيّ مؤقّت لنزع الأسلحة يتمّ بين 14 أيار/ مايو و31 تموز/ يوليو (انظر أيضاً 14/ 5). وعودة وزيرين من المجموعات المتمرّدة في 15 نيسان/ أبريل إلى تقاسم السلطة مع الحكومة بعد غياب دام خمسة أشهر.	ساحل العاج
18/ 4	مجلس الأمن الدوليّ يعتمد بالإجماع القرار 1596 الذي يدين استمرار التدفّق غير المشروع للأسلحة إلى جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة ويوسّع حظر الأسلحة القائم ليشمل حظر السفر وتجميد الأصول بالنسبة إلى منتهكي الحظر.	جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة؛ الأمم المتحدة؛ حظر الأسلحة
20/ 4	الجيش الإسرائيليّ يبدأ بنقل المعدّات والبنية التحتيّة من قواعده في قطاع غزّة استعداداً لانسحاب القوّات الإسرائيلية من الأراضي الفلسطينيّة (انظر 13 ـ 20/ 7).	إسرائيل/ الفلسطينيّون
21/ 4	وزير الخارجيّة الروسيّ سيرغي لافروف يوقّع في اجتماع مجلس الناتو ـ روسيا في العاصمة اللتوانيّة فيلنيوس على اتفاق وضع القوّات في الشراكة من أجل السلام الذي يقدّم الإطار القانونيّ لتحرّكات العسكريّين والموظّفين المساندين من البلدان الحليفة والبلدان الشريكة وروسيا وإليها. ويستند الاتفاق إلى اتفاق وضع قوّات حلف الناتو لعام 1951.	روسيا؛ حلف الناتو
22/ 4	زعماء دول غوام ـ جورجيا وأوكرانيا وآذربيجان ومولدوفا ـ يقرّرون في اجتماع في العاصمة المولدوفيّة تشيزيناو على إعادة إحياء المجموعة (أنشئت في سنة 1997) واستخدامها أداة للتكامل مع المنظّمات الأوروأطلسيّة خارج أطر كومنولث الدول المستقلّة وروسيا. وأوزبكستان لا تشارك في الاجتماع وتعلن في 5 أيار/ مايو انسحابها من المجموعة التي علّقت عضويّتها فيها منذ سنة 2002.	غوام؛ كومنولث الدول المستقلّة؛ روسيا؛ أوزبكستان
26/ 4	انسحاب آخر الجنود السوريّين المنتشرين في لبنان منذ الحرب الأهليّة في سنة 1976. وقد أجري احتفال رسميّ بمناسبة إنهاء الانسحاب السوريّ في قاعدة رياق الجويّة في سهل البقاع. وأرسلت بعثة من الأمم المتحدة إلى لبنان للتحقّق من انسحاب القوّات والأجهزة العسكريّة والمخابرات. وكوفي أنان يؤكّد استكمال الانسحاب في 23 أيار/ مايو.	لبنان؛ سوريا؛ الأمم المتحدة

26/ 4	إنهاء أعمال المجموعة الأمريكيّة لمسح العراق بعد نشر ملحق للتقرير النهائيّ بشأن أسلحة الدمار الشامل العراقيّة في تشرين الأول/ أكتوبر 2004. ورئيس المجموعة تشارلز دولفر يقول إن أعمال البحث عن أسلحة الدمار الشامل في العراق «ذهبت إلى أبعد ما يمكن».	العراق؛ الولايات المتحدة؛ أسلحة الدمار الشامل
30/ 4	إطلاق بعثة شرطة الاتحاد الأوروبيّ في كنشاسا بجمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة. وهي أول بعثة مدنيّة يرسلها الاتحاد الأوروبيّ لإدارة الأزمة في أفريقيا وتأتي في إطار السياسة الأمنيّة والدفاعيّة الأوروبيّة.	جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة؛ الاتحاد الأوروبيّ؛ السياسة الأمنيّة والدفاعيّة الأوروبيّة
2 ـ 27/ 5	انعقاد مؤتمر المراجعة السابع لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النوويّة في نيويورك. واختتام المؤتمر من دون اعتماد أي قرار أو توصية لنزع الأسلحة وعدم الانتشار في المستقبل.	معاهدة عدم الانتشار؛ الأسلحة النوويّة
14/ 5	في اجتماع عقد في ياموسوكرو، ممثّلون عن القوّات المسلّحة الوطنيّة لساحل العاج ومجموعة القوّات الجديدة المتمرّدة يوقّعون على اتفاق على عمليّة نزع الأسلحة وتسريح المتحاربين. والقادة السياسيّون لقوّات المعارضة يصدرون بياناً في 13 حزيران/ يونيو بعدم إمكانيّة تقدّم خطة نزع الأسلحة بحسب الخطّة بسبب الافتقار إلى الشروط السياسيّة والتقنيّة لتنفيذ الاتفاق.	ساحل العاج
26/ 5	الاتحاد الأوروبيّ وحلف الناتو يشاركان في مؤتمر التعهّد بتقديم دعم ماليّ ولوجستيّ لبعثة الاتحاد الأفريقيّ في السودان المنعقد في العاصمة الإثيوبيّة أديس أبابا، ويتعهدان بدعم البعثة بالوسائل اللوجستيّة والتدريب. والمؤتر يجمع تعهّدات يصل مقدارها إلى 291 مليون دولار.	السودان؛ الاتحاد الأفريقيّ؛ الاتحاد الأوروبيّ؛ حلف الناتو
30/ 4	وزيرا الخارجيّة الروسيّ سيرغي لافروف والجورجيّ سالوم زورابيشفيلي يصدران في اجتماع في موسكو بياناً مشتركاً بشأن إغلاق القواعد العسكريّة الروسيّة في أخالكالاكي وبوتامي في جورجيا. وسيستكمل انسحاب القوّات الروسيّة في سنة 2008.	جورجيا، روسيا؛ القواعد العسكريّة
8/ 6	إطلاق بعثة الاتحاد الأوروبيّ لتقديم المساعدة والمشورة من أجل إصلاح القطاع الأمنيّ في جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة.	جمهورية الكونغو الديمقراطيّة؛ الاتحاد الأوروبيّ
18/ 6	ممثّلون عن الحكومة السودانيّة ومجموعة التحالف الديمقراطيّ الوطنيّ المعارضة يوقّعون في العاصمة المصريّة، القاهرة على اتفاق مصالحة وطنيّة يمنح بموجبه التحالف الديمقراطيّ الوطنيّ مكاناً في تقاسم السلطة التي أنشئت في اتفاق السلام الشامل الذي وقّعه جيش/ حركة تحرير شعب السودان في 9 كانون الثاني/ يناير. ولا يشمل اتفاق القاهرة النزاع القائم في إقليم دارفور (انظر 5/ 7).	السودان

التاريخ	الحدث	الكلمات المفتاحية
6 /18	في أعقاب الاستفتاءين اللذين أجريا في فرنسا وهولندا وأسفرا عن التصويت برفض معاهدة إنشاء دستور لأوروبا، اعتمد المجلس الأوروبيّ في بروكسل إعلان رؤساء أو رؤساء حكومات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبيّ بشأن التصديق على معاهدة إنشاء دستور لأوروبا، واتفقوا على الإفساح في فترة للتفكير في الوضع الجديد. وقد تجمّدت عمليّة التصديق وستبح ثانية في سنة 2006.	فرنسا؛ هولندا؛ الاتحاد الأوروبيّ
7 /5	في اجتماع في العاصمة النيجيريّة أبوجا بإشراف الاتحاد الأفريقيّ، الحكومة السودانيّة وجيش/ حركة شعب السودان وحركة العدل والمساواة يوقّعون على إعلان مبادئ لحلّ النزاع السودانيّ في دارفور، بما في ذلك الديمقراطيّة وتفويض السلطة الإقليميّة. وعقدت مزيد من المفاوضات من دون التوصّل إلى اتفاقات حاسمة.	السودان؛ الاتحاد الأفريقيّ
6 ـ 8/ 7	قادة مجموعة الدول الصناعيّة الثماني المجتمعون في غلنيغلز بالمملكة المتحدة يصدرون بياناً بشأن عدم الانتشار، ويعيدون التأكيد أنّ انتشار أسلحة الدمار الشامل والإرهاب الدوليّ لا يزالان التهديدان الأبرز للسلام والأمن الدوليّين، ويتفقون على تقديم مزيد من الموارد لقوّات حفظ السلام في أفريقيا وعلى شطب كل الديون التي تدين بها البلدان المستحقّة المثقلة بالديون.	مجموعة الدول الثماني؛ عدم الانتشار؛ أسلحة الدمار الشامل؛ حفظ السلام
7 /7	مقتل 38 شخصاً وجرح 700 آخرين في سلسلة من الهجمات المنسّقة بأربع قنابل في شبكة مترو الأنفاق وفي حافلة في لندن. وتسمية أربعة مفجرّين انتحاريّين في 14 تموز/ يوليو بعد العثور في ليدز على تفجيرات مماثلة لتلك المستخدمة في الهجمات الأخرى.	المملكة المتحدة؛ الإرهاب؛ القاعدة
7 /9	إنشاء حكومة وحدة وطنيّة، انسجاماً مع اتفاق السلام الشامل الموقّع في 9 كانون الثاني/ يناير، تولّى بها قائد حركة شعب السودان المتمرّدة سابقاً، جون غارانغ، منصب نائب الرئيس، ودخول الدستور السودانيّ الجديد حيّز التنفيذ.	السودان
7 /9	ممثّلو القوّات المسلّحة الوطنيّة في ساحل العاج ومجموعة القوّات الجديدة المتمرّدة المجتمعون في ياموسوكرو في ساحل العاج يوقّعون على اتفاق على جدول زمنيّ جديد لنزع الأسلحة يتخلّى بموجبه 500، 40 متمرّد و000، 15 جنديّ من القوّات الحكوميّة عن سلاحهم قبل إجراء انتخابات رئاسيّة مقرّرة في 30 تشرين الأول/ أكتوبر (أرجأ مجلس الأمن الدوليّ الانتخابات في وقت لاحق بسبب عدم تعاون القوّات الجديدة وأحزاب المعارضة، وبقاء الرئيس غباغو في منصبه).	ساحل العاج

11 ـ 7/15	الاجتماع الثاني الذي يعقد كل سنتين للدول الأعضاء في الأمم المتحدة للنظر في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة بكل جوانبها ومحاربتها واستئصالها يعقد في نيويورك.	الأمم المتحدة؛ الأسلحة الصغيرة والخفيفة
13 ـ 7/20	قبل الانسحاب الإسرائيليّ من الأراضي الفلسطينيّة، رئيس الوزراء الإسرائيلي أرييل شارون يأمر بإغلاق قطاع غزّة ومنع دخول غير المقيمين فيه. وينطبق ذلك على المستوطنات الأربع في الضفة الغربيّة التي من المقرّر أن تنسحب منها إسرائيل في أواسط آب/ أغسطس. والناشطون المعارضون للانسحاب يصطدمون بالشرطة والجنود عند نقطة عبور المستوطنين في غزّة على الحدود الإسرائيليّة.	الولايات المتحدة؛ الهند؛ الطاقة النوويّة
7/18	الرئيس الأمريكيّ جورج دبليو بوش ورئيس الوزراء الهنديّ مانموهان سنغ يعلنان عقب اجتماعهما في واشنطن دي سي عن المبادرة الأمريكيّة الهنديّة للتعاون النوويّ المدنيّ. ستمنح الهند بموجب الاتفاق فرصة الحصول على التقانة النوويّة الأمريكيّة للأغراض المدنيّة، وستخضع منشآتها النوويّة للتدابير الوقائيّة للوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة، وستلتزم بالمبادئ التوجيهيّة لمجموعة المورّدين النوويّين ونظام الرقابة على تقانة الصواريخ.	الولايات المتحدة؛ الهند؛ الطاقة النوويّة
7/23	انفجار ثلاث قنابل في منتجع شرم الشيخ السياحيّ يسفر عن مقتل 80 شخصاً على الأقل وجرح حوالى 200، وادّعاء عدد من المجموعات الإسلاميّة مسؤوليّتها التفجيرات.	مصر؛ الإرهاب
7/26 ـ 8/7	إعادة افتتاح الجولة الرابعة من محادثات الأطراف الستّة (بين الصين واليابان وكوريا الشماليّة وكوريا الجنوبيّة وروسيا والولايات المتحدة) بشأن البرنامج النووي الكوريّ الشماليّ. واالمفاوضات تتوقّف في 7 آب/ أغسطس، بعد 13 يوماً من المفاوضات من دون إحراز تقدّم، لتسأنف لاحقاً في 13 أيلول/ سبتمبر.	كوريا الشماليّة؛ الأسلحة النوويّة
7/28	الجيش الجمهوريّ الأيرلنديّ يصدر بياناً يأمر رسميّاً بإنهاء حملته المسلّحة ويعلن أنّه سيتابع أهدافه من خلال الوسائل السياسيّة فقط.	أيرلندا الشماليّة؛ الجيش الجمهوريّ الأيرلنديّ
8/1	الحكومة السودانيّة تعلن وفاة نائب الرئيس جون غارنغ إثر تحطّم مروحيّة كانت تقلّه في 30 تموز/ يوليو في طريق عودته إلى السودان بعد حضور اجتماعات في رواكيتورا بأوغندا. ووقوع أعمال شغب بعد الإعلان في الخرطوم وجنوب السودان.	السودان
8/1	الحكومة الإيرانيّة تقول في رسالة موجّهة إلى الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة إنّها ستنزع الأختام التي وضعتها الوكالة في مفاعل أصفهان في تشرين الثاني/ نوفمبر 2004 وتستأنف تحويل اليورانيوم. وإزالة كل الأختام في 10 آب/ أغسطس بإشراف الوكالة التي ركّبت أجزة لمراقبة الأنشطة.	إيران؛ الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة؛ اليورانيوم

11 /8	الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة تعتمد في اجتماع طارئ لها القرار GOV/2005/64 الذي يدعو إيران إلى وقف تطوير الوقود النوويّ. وكانت إيران قد استأنفت تحويل اليورانيوم في أصفهان في 10 آب/ أغسطس (انظر 16/ 11)	إيران؛ الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة؛ اليورانيوم
12 /8	اغتيال وزير خارجيّة سريلانكا، لكشمان قديرغامار، في هجوم مسلّح في كولومبو. والحكومة تحمّل مجموعة نمور تحرير تاميل عيلام الانفصاليّة المسؤوليّة عن مقتله. ونمور التاميل ينكرون ذلك. والحكومة تدعو في 17 آب/ أغسطس إلى مراجعة اتفاق وقف إطلاق النار المعقود في سنة 2002.	سريلانكا
15 /8	ممثّلون عن الحكومة الإندونيسيّة وحركة أتشيه الحرّة يوقّعون في العاصمة الفنلنديّة هلسنكي على مذكّرة تفاهم تؤكّد على اتفاق السلام الذي تمّ التوصّل إليه في 17 تموز/ يوليو. وبموجب الاتفاق سيخضع إقليم أتشيه إلى حكم قانون جديد، وستسحب كل القوات العسكريّة والشرطة غير المحليّة، وستتوقّف كل الأعمال العدائيّة وينزع سلاح الحركة، وسيمنح أعضاء الحركة عفواً عامّاً وتنشأ لجنة للحقيقة والمصالحة، وستنشئ آسيان والاتحاد الأوروبيّ بعثة مراقبة الوضع في أتشيه. وانسحاب القوّات الحكوميّة يبدأ في 22 آب/ أغسطس (انظر 29/ 12)	إندونيسيا/ أتشيه؛ آسيان؛ الاتحاد الأوروبيّ
15 - 23 /8	انتهاء الموعد النهائيّ الذي حدّده الجيش الإسرائيليّ في 9 آب/ أغسطس للانسحاب من المستوطنات الإسرائيليّة في قطاع غزّة. والقوّات الإسرائيليّة تبدأ في 17 آب/ أغسطس عمليذة لإخلاء المستوطنين الذين يقاومون الأوامر. واستكمال إخلاء المستوطنين من قطاع غزة والضفة الغربيّة تماشياً مع خطّة الانسحاب التي وضعها رئيس الوزراء أرييل شارون.	إسرائيل/ الفلسطينيّون
28 /8	البرلمان العراقيّ المؤقت يقرّ مشروع الدستور العراقيّ. والموافقة على الدستور في استفتاء أجري في 15 تشرين الأول/ أكتوبر وإجراء انتخابات برلمانيّة في 15 كانون الأول/ ديسمبر (انظر 15/ 12).	العراق
31 /8	مقتل أكثر من 600 زائر شيعيّ دوساً بالأقدام في بغداد بعد إطلاق قذائف هاون على جموع الزائرين وسريان إشاعات بوجود مفجرّين انتحاريّين في أوساط الجموع. والهجوم لا تتبّناه أي مجموعة، ويعتقد أنّه يهدف إلى إثارة التوتّرات الطائفيّة.	العراق؛ الإرهاب
11 /9	إسرائيل تعلن رسميّاً إنهاء الحكم العسكريّ لقطاع غزة وتسحب ما تبقّى من جنودها.	إسرائيل/ الفلسطينيّون
14 /9	مجلس الأمن الدوليّ المنعقد على مستوى رؤساء الدول والحكومات يعتمد بالإجماع القرارين 1624 و1625 اللذين يدعوان إلى تشديد الإجراءات ضدّ الإرهاب وقيام الأمم المتحدة بدور أقوى في تجنّب النزاعات، ولا سيما في أفريقيا.	الأمم المتحدة؛ الإرهاب؛ تجنّب النزاعات

14/ 9	مقتل أكثر من 150 شخصاً وجرح المئات في سلسلة من الهجمات بالقنابل وإطلاق النيران في مختلف إنحاء العراق في أكثر أعمال العنف حدّة منذ الغزو في آذار/ مارس 2003.	العراق؛ الإرهاب
14 ـ 16/ 9	انعقاد القمّة العالميّة 2005، والاجتماع العامّ عالي المستوى للجمعيّة العموميّة الستين للأمم المتحدة في نيويورك. وتقديم حزمة الإصلاحات التي وضعها الأمين العامّ كوفي أنان في تقريره المقدّم في 21 آذار/ مارس في الاجتماع. والقمّة تقرّر إنشاء لجنة الأمم المتحدة لبناء السلام ومجلس حقوق الإنسان (انظر 20/ 12). وعدم اتخاذ قرارات بشأن مسألتي عدم الانتشار ونزع الأسلحة.	الأمم المتحدة
18/ 9	إجراء أول انتخابات نيابيّة ومحليّة منذ أكثر من ثلاين عاماً في أفغانستان.وقبول النتائج النهائيّة ونشرها في 15 تشرين الثاني/ نوفمبر.	أفغانستان
19/ 9	إعادة افتتاح الجولة الرابعة من محادثات الأطراف الستّة (بين الصين واليابان وكوريا الشماليّة وكوريا الجنوبيّة وروسيا والولايات المتحدة) في بيجنغ في 13 ـ 19 أيلول/ سبتمبر، وكوريا الشماليّة توافق على التخلّي عن كل أسلحتها النوويّة وبرامجها النوويّة القائمة والعودة إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النوويّة في تاريخ مبكّر، والولايات المتحدة تؤكّد أنّها لا تنوي الهجوم على كوريا الشماليّة أو غزوها. والأطراف توافق على عقد الجولة الخامسة من المحادثات في أوائل تشرين الثاني/ نوفمبر (انظر 9 ـ 11/ 11).	كوريا الشماليّة؛ الأسلحة النوويّة؛ معاهدة عدم الانتشار
20/ 9	كوريا الشماليّة تقول إنّها لن تتخلّى عن برنامجها النوويّ أو تعود إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النوويّة ما لم تمنح مفاعلاً نوويّاً بالماء الخفيف، وبالتالي تقوّض اتفاق 19 أيلول/ سبتمبر.	كوريا الشماليّة؛ الأسلحة النوويّة؛ معاهدة عدم الانتشار
21 ـ 23/ 9	انعقاد المؤتمر الرابع لتسهيل نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النوويّة في مقرّ الأمم المتحدة بنيويورك. واعتماد إعلان نهائيّ يعيد تأكيد تصميم المجتمع الدوليّ على متابعة العمل من أجل النفاذ المبكّر للمعاهدة.	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النوويّة
24/ 9	في اجتماع عقد في العاصمة النمساويّة فيينّا، مجلس محافظي الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة يعتمد، بتأييد 22 صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع 12 عن التصويت، القرار GOV/2005/77 بشأن تنفيذ التدابير الوقائيّة في إيران، وهو ينصّ على أنّ انتهاكات إيران تشكّل عدم امتثال ويدعوها إلى العودة إلى عمليّة التفاوض.	إيران؛ الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة؛ التدابير الوقائيّة
26/ 9	اللجنة الدوليّة المستقلّة الخاصّة بإبطال الاستعمال تعلن أنّ الجيش الجمهوريّ الأيرلنديّ أكمل التخلّي عن الأسلحة الذي بدأ في سنة 2000.	أيرلندا الشماليّة؛ الجيش الجمهوريّ الأيرلنديّ

10/2	ثلاث هجمات بالقنابل في منطقتين سياحيّتين، كوتا وجِمباران، في بالي تسفر عن مقتل 26 شخصاً وجرح 50، من دون أن تزعم أي جهة المسؤوليّة عنها. والهجمات تقع بعد مضيّ ثلاث سنوات تقريباً على التفجير الإرهابيّ الذي وقع في تشرين الأول/ أكتوبر 2002.	إندونيسيا؛ الإرهاب
11/3	في اجتماع في إسلام أباد، وزيرا الخارجيّة الباكستانيّ والهنديّ يوقّعان على الإشعار المسبق بإجراء تجارب على الصواريخ الباليستيّة بغية خفض التوتّر بين البلدين.	الهند/ باكستان؛ الصواريخ
10/4	الحكومة الأريتريّة تفرض حظراً على تحليق مروحيّات بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا. وفرض مزيد من القيود في 14 تشرين الأول/ أكتوبر على أنشطة بعثة الأمم المتحدة من خلال الحدّ من الدوريّات الليليّة.	إريتريا/ إثيوبيا؛ الأمم المتحدة
10/8	تسارع عمليّة السلام بين الهند وباكستان نتيجة الزلزال المدمّر الذي ضرب إقليم كشمير في باكستان وأدّى إلى كارثة إنسانيّة بمقتل 55،000 شخص وتشريد 3 مليون نسمة. وحلف الناتو يطلق ثاني عمليّة إغاثة من الكوارث في أعقاب طلب رسميّ من الحكومة الباكستانيّة في 11 تشرين الأول/ أكتوبر.	باكستان/ الهند؛ حلف الناتو
10/13	مقتل 86 شخصاً على الأقل في هجوم للمتمرّدين استهدف مراكز للشرطة ومنشآت عسكريّة في مدينة نلتشيك، بكاباردينو ـ بلكاريا. وأمير الحرب الشيشانيّ شاميل باساييف يدّعي المسؤوليّة عن الهجوم في 17 تشرين الأول/ أكتوبر.	روسيا/ الشيشان؛ الإرهاب
10/19	افتتاح محاكمة الرئيس العراقيّ السابق صدّام حسين وسبعة من المتهمين في محكمة عراقيّة خاصّة في بغداد. وقد دافع صدّام حسين والمتهمون الآخرون بالبراءة من التهم بتوجيه الأوامر بقتل 148 شيعيّ في الدجيل في سنة 1982.	العراق؛ المحكمة العراقيّة الخاصّة
10/26	مدير الاستخبارات القوميّة الأمريكيّة يصدر استراتيجيّة الاستخبارات القوميّة في الولايات المتحدة، ويحدّد الأهداف الاستراتيجيّة لأجهزة الاستخبارات الأمريكيّة.	الولايات المتحدة
10/27	لجنة التحقيق المستقلّة للأمم المتحدة، برئاسة بول أ. فولكر، تصدر تقريرها النهائيّ بشأن التلاعب ببرنامج النفط مقابل الغذاء (تقرير فولكر) وتخلص إلى وجود حالات من السلوك «غير المشروع واللاأخلاقي والفاسد» وتلوم الأمين العامّ للأمم المتحدة كوفي أنان على سوء إدارته.	الأمم المتحدة؛ العراق
10/29	وقوع ثلاثة انفجارات متتالية في نيودلهي تسفر عن مقتل 60 شخصاً. ومجموعة انقلاب غير معروفة كثيراً في السابق تزعم أنّها هي التي نفّذت الهجمات.	الهند؛ الإرهاب

11 /9	وقوع ثلاثة انفجارات متزامنة تقريباً على فنادق يملكها أجانب في عمّان ومقتل 56 شخصاً على الأقل وجرح نحو 100. وأبو مصعب الزرقاوي، زعيم تنظيم القاعدة في العراق يدّعي المسؤولّة عن الهجمات.	الأردن؛ الإرهاب؛ القاعدة
9 ـ 11 /11	انعقاد الجولة الخامسة من محادثات الأطراف الستّة (بين الصين واليابان وكوريا الشماليّة وكوريا الجنوبيّة وروسيا والولايات المتحدة) في بيجنغ. وانتهاء الاجتماع من دون إحراز أي تقدّم سوى إعادة تأكيد التزام الأطراف بتنفيذ الاتفاق الذي تمّ التوصّل إليه في 19 أيلول/ سبتمبر.	كوريا الشماليّة؛ الأسلحة النوويّة
11 /10	الأمين العامّ للأمم المتحدة كوفي أنان يعيّن الرئيس الفنلنديّ السابق مارتي أهتيساري كمبعوث خاصّ لعمليّة الوضع الخاصّ بكوسوفو في المستقبل من أجل قيادة العمليّة السياسيّة لتحديد الوضع المستقبليّ لكوسوفو في إطار قرار مجلس الأمن الدوليّ 1244 (1999). وأهتيساري يزور الإقليم في الفترة من 21 إلى 27 تشرين الثاني/ نوفمبر.	الأمم المتحدة؛ كوسوفو
11 /14	مجلس أوروبا يعتمد في اجتماعه المنعقد في بروكسل الموقف المشترك 2005/792/CFSP الخاصّ بالتدابير التقييديّة ضدّ أوزبكستان، بما في ذلك حظر الأسلحة.	أوزبكستان، الاتحاد الأوروبيّ، حظر الأسلحة
11 /16	إيران تبدأ جولة ثانية من تحويل اليورانيوم في مفاعل أصفهان على الرغم من الضغط الشديد الذي تمارسه عليها الولايات المتحدة وفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة لوقف كل الأنشطة النوويّة.	إيران، اليورانيوم؛ الولايات المتحدة
11 /23	مجلس الأمن الدوليّ يعتمد بالاجماع القرار 1640 الذي يطالب إثيوبيا وإريتريا بالعودة إلى مستوى انتشار القوّات في 16 كانون الأول/ ديسمبر 2004؛ ويطالب إثيوبيا بأن تقبل بشكل كامل ومن دون مزيد من التأخير القرار الأخير والملزم للجنة الحدود الإثيوبيّة الإريتريّة، ويطالب إريتريا بالرجوع عن قرارتها الذي اتخذته في تشرين الأول/ أكتوبر بفرض قيود على بعثة الأمم المتحدة إلى إثيوبيا وإريتريا.	إريتريا/ إثيوبيا؛ الأمم المتحدة
11 /25	أعادة فتح معبر على حدود قطاع غزة مع مصر تحت سيطرة الفلسطينيّين وإشراف بعثة الاتحاد الأوروبيّ للمساعدة الحدوديّة الخاصّ بمعبر رفح. وكانت إسرائيل قد أغلقت المعبر بعيد انسحابها من قطاع غزة بعد سيطرة عليه دامت 40 سنة.	إسرائيل/ الفلسطينيّون؛ الاتحاد الأوروبيّ
12 /6	حكومة أريتريا تطلب من أعضاء بعثة الأمم المتحدة إلى إثيوبيا وإريتريا، وهم من جنسيّات أمريكيّة وكنديّة وأوروبيّة، بما في ذلك روسيا، بمغادرة البلاد خلال 10 أيام، من دون تقديم الأسباب. ومجلس الأمن الدوليّ والأمين العامّ للأمم المتحدة كوفي أنان يدينان القرار.	إريتريا/ إثيوبيا؛ الأمم المتحدة

12 /7	إلقاء القبض على الجنرال الكرواتيّ السابق أنتي غوتوفينا تاناريف بجزر الكناري التابعة لإسبانيا، وسوقه إلى المحكمة الجنائيّة الدوليّة الخاصّة بيوغسلافيا السابقة في مدينة لاهاي الهولنديّة في 10 كاون الأول/ ديسمبر على خلفيّة اتهامه بمقتل نحو 150 مدنيّاً صربيّاً في أثناء الهجوم الكرواتيّ على إقليم كرينا في سنة 1995.	كرواتيا؛ المحكمة الجنائيّة الدوليّة الخاصّة بيوغسلافيا السابقة
12 /11	كوريا الشماليّة تعلن عن تعليق محادثات الأطراف الستّة (بين الصين واليابان وكوريا الشماليّة وكوريا الجنوبيّة وروسيا والولايات المتحدة) بشأن برنامجها النوويّ «إلى أجل غير محدّد» ما لم ترفع الولايات المتحدة العقوبات الاقتصاديّة التي فرضتها على كوريا الشماليّة.	كوريا الشماليّة؛ الأسلحة النوويّة؛ العقويات
12 /15	الفريق الاستشاريّ لشرطة الاتحاد الأوروبيّ في جمهوريّة مقدونيا اليوغسلافيّة السابقة يحل محل بعثة شرطة الاتحاد الأوروبيّ في جمهوريّة مقدونيا اليوغسلافيّة السابقة التي أطلقت في كانون الأول/ ديسمبر 2003.	الاتحاد الأوروبيّ؛ في جمهوريّة مقدونيا اليوغسلافيّة السابقة
12 /15	إجراء أول انتخابات برلمانيّة للمجلس الوطنيّ العراقيّ منذ غزو العراق في آذار/ مارس 2003. والمسؤولون عن الانتخابات يفيدون عن ارتفاع مشاركة كافّة المجموعات العرقية. والانتخابات تجرى وسط عمليّة أمنيّة كبيرة يشارك فيها نحو 150،000 جنديّ وشرطيّ عراقيّ تدعمهم القوّات الأمريكيّة.	العراق
12 /20	مجلس الأمن الدوليّ والجمعيّة العامّة للأمم المتحدة يعتمدان بالإجماع القرارين 1645 و1646 والقرار A/RES/60/180، بإنشاء لجنة بناء السلام التي اقترحها في الأصل الأمين العامّ للأمم المتحدة في تقريره بتاريخ 21 آذار/ مارس وأقرّتها القمّة العالميّة في الفترة من 14 إلى 16 أيلول/ سبتمبر. وستكون اللجنة بمثابة هيئة استشاريّة حكوميّة دوليّة تساعد في إقرار الأوضاع في البلدان الخارجة من الحرب وإعادة بنائها وتجنّب عودتها إلى النزاع ثانية.	الأمم المتحدة
12 /29	إجراء احتفال في لوسوماوي في إقليم أتشيه بمناسبة انسحاب القوّات المسلّحة الإندونيسيّة. وكانت حركة أتشيه الحرّة قد تخلّصت من آخر 840 قطعة سلاح مشار إليها في اتفاق السلام الذي تمّ التوصّل إليه بين حركة أتشيه الحرّة والحكومة الإندونيسيّة في 15 آب/ أغسطس.	إندونيسيا/ أتشيه

حــول المؤلّفيــن

د. كريستر آلستروم (Christer Ahlström) (السويد)

مستشار الشؤون القانونيّة في السفارة السويديّة في لاهاي في هولندا. وكان نائب مدير معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدوليّ (سيبري) من 2002 إلى 2005. عمل سابقاً كنائب مدير في وزارة الخارجيّة السويديّة للمسائل المتعلّقة بنزع الأسلحة عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. ساهم في كتب سيبري السنويّة منذ عام 2003.

د. إيان أنطوني (Ian Anthony) (المملكة المتحدة)

منسّق الأبحاث في سيبري والمسؤول عن مشروع سيبري لخطر الانتشار والضوابط على الصادرات. في الفترة 1992 ـ 1998، كان رئيساً لمشروع سيبري الخاصّ بنقل الأسلحة. وأحدث إصداراته من سيبري: *Reducing Threats at the Source: A European Perspective on Cooperative Threat Reduction*, SIPRI Research Report no. 19 (2004).

وهو أيضاً محرّر كتب: *Russia and the Arms Trade* (1998), and *Russia and the Arms Trade* (1998), *Arms Export Regulations* (1991) and *The Future of Defence Industries in Central and Eastern Europe*, SIPRI Research Report no. 7 (1994),

ومؤلّف: *The Naval Arms Trade* (1990) and *The Arms Trade and Medium Powers: Case Studies of India and Pakistan 1947-90* (Harvester Wheatsheaf, 1992).

وهو يساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1988.

أليسون ج . ك . بيلز (Alyson J. K. Bails) (المملكة المتحدة)

مديرة سيبري منذ تموز/ يوليو 2002. وكانت سابقاً عضواً في السلك الدبلوماسيّ البريطانيّ لمدّة 33 عاماً، وأنهت خدمتها في السلك كسفيرة بريطانيا لدى فنلندا في الفترة 2000 ـ 2002. وشملت مناصبها الدبلوماسيّة الأخرى بودابست، والوفد البريطانيّ إلى حلف الناتو، وبون، وبيجنغ، وأوسلو، وأمضت فترات عدّة في مهمّات خارج الجهاز، بما في ذلك إجازتان أكاديميّتان للقيام بأبحاث مستقلّة، وفترة سنتين مع وزارة الدفاع البريطانيّة، ومهمّات في الاتحاد الأوروبيّ واتحاد أوروبا الغربيّة. اهتماماتها التحليليّة الرئيسة هي الشؤون السياسيّة ـ العسكريّة،

والتكامل الأوروبيّ وشؤون أوروبا الوسطى. وقد نشرت عدداً كبيراً من المقالات في الدوريّات الدوليّة في هذه الموضوعات فضلاً عن السياسة الخارجيّة الصينيّة. وهي مؤلّفة كتاب: *The European Security Strategy: An Evolutionary History*, SIPRI Policy Paper no. 10 (Feb. 2005).

والمحرّرة المشاركة لكتاب: *The Nordic Countries and the European Security and Defence Policy* (2006).

وتساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 2003.

د. سيبيل باور (Sibylle Bauer) (ألمانيا)

باحثة في مشروع سيبري لعدم الانتشار والضوابط على الصادرات. وكانت في السابق باحثة مع معهد الدراسات الأوروبيّة في بروكسل. وقد نشرت بشكل مكثّف عن مسائل الضوابط الأوروبيّة على الصادرات ونزع الأسلحة، بما في ذلك فصولٌ في كتاب: *The Restructuring of the European Defence Industry* (Office for Official Publications of the European Communities, 2001), *Annuaire français de relations internationales* [French yearbook of international relations] (Bruylant, 2001) and *The Path to European Defence* (Maklu, 2003).

وشاركت في تأليف كتاب: *The EuroUnion Code of Conduct on Arms Exports: Improving the Annual Report*, SIPRI Policy Paper no. 8 (Nov. 2004)

كما إنّها مؤلّفة كتاب: *European Arms Export Policies and Democratic Accountability* (forthcoming)

وتساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 2004.

آسا بلومستروم (Asa Blomström) (السويد)

انضمّت إلى سيبري في سنة 2005 وتعمل سكرتيرة لمشروع النفقات العسكريّة وبرنامج إنتاج الأسلحة ومشروع نقل الأسلحة. وهي مسؤولة عن الأرشيف الإلكترونيّ لهذه المجالات البحثيّة الثلاثة، وتتابع نظام تقارير سيبري عن النفقات العسكريّة.

نن بوديل (Nenne Bodell) (السويد)

رئيسة دائرة المكتبة والتوثيق في سيبري ومشروع سيبري للمسح التوثيقيّ للحدّ من الأسلحة ونزعها. ساهمت في كتاب سيبري السنويّ منذ 2003.

د. هانز بورن (Hans Born) (هولندا)

زميل متقدّم في الحاكميّة الديمقراطيّة للقطاع الأمنيّ بمركز جنيف للسيطرة الديمقراطيّة على القوّات المسلّحة. ويرأس بهذه الصفة مجموعات عمل السيطرة الديمقراطيّة على القوّات المسلّحة الخاصّة بالمساءلة البرلمانيّة لقطاع الأمن فضلاً عن الجوانب القانونيّة لحاكميّة قطاع الأمن. وهو محاضر زائر عن العلاقات العسكريّة ـ المدنيّة في المعهد الفيدراليّ للتقانة بزيوريخ وعن حكم الأسلحة النوويّة في برنامج زمالة الأمم المتحدة لنزع الأسلحة. شارك في تأليف: *Civil-Military*

Relations in Europe (Routledge, 2006) and *Making Intelligence Accountable: Legal Standards and Best Practice for Oversight of Intelligence Agencies* (Norwegian Parliament, 2005) and lead author of *Parliamentary Oversight of the Security Sector: Principles, Mechand Practices* (Inter-Parliamentary Union/DCAF, 2003).

وقد ساهم في كتاب سيبري السنويّ في سنة 2005.

مارك بروملي (Mark Brommley) (المملكة المتحدة)

باحث مشارك في مشروع سيبري لعمليّات نقل الأسلحة. وكان سابقاً محلّل السياسات لمجلس المعلومات الأمنيّة الأمريكيّة البريطانيّة في لندن. ألّف أثناء عمله في المجلس وشارك في تأليف عدد من التقارير والأبحاث بما في ذلك : «Secrecy and DependThe UK Trident System in the 21st Century,» (BASIC, 2001) and «EuroMissile Defence: New Emphasis, New Roles (BASIC, 2001).

شـــارك في تـــأليف : *The European Union Code of Conduct on Arms Exports: Improving the Annual Report*, SIPRI Policy Paper no. 8 (November 2004).

وهو يساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 2004 .

جوليان كوبر (Julian Cooper) (المملكة المتحدة)

نائب مدير مركز الدراسات الروسيّة والأوروبيّة الشرقيّة وأستاذ الدراسات الاقتصاديّة الروسيّة في جامعة بيرمنغهام. وهو مؤلّف العديد من المنشورات عن الاقتصاد والجيش في روسيا وغيرها من جمهوريّات الاتحاد السوفياتيّ السابق، بما في ذلك فصلا «Russian Military Expenditure and Arms Production,» in SIPRI Yearbook 2001,

و«صناعة الأسلحة في الاتحاد الروسيّ وأوكرانيا وبيلاروسيايا» في كتاب سيبري السنويّ 2004.

أندرو كوتي (Andrew Cottey)

أستاذ كرسيّ جين مونيت في التكامل السياسيّ الأوروبيّ في دائرة الحكم، كليّة كورك الجامعيّة. وقد عمل سابقاً في دائرة دراسات السلام في جامعة برادفورد، ومعهد إيست وست، وسيفورلد، والمجلس الأمريكيّ البريطانيّ للمعلومات الأمنيّة، وكان زميلاً باحثاً في حلف الناتو، وباحثاً مشاركاً في المعهد الدوليّ للدراسات الاستراتيجيّة، وباحثاً زائراً في سيبري.
تـشـمـل إصـداراتـه : *New Security Challenges in Postcommunist Europe: Securing Europe's East* (Manchester University Press, 2002), *Democratic Control of the Military in Postcommunist Europe: Guarding the Guards* (Palgrave, 2002) and, as co-editor, *The Challenge of Military Reform in Postcommunist Europe: Building Professional Armed Forces* (Palgrave, 2002).

شـارك في تـأليف : *Reshaping Defence Diplomacy: New Roles for Military Cooperation and Assistance*, Adelphi Paper; 365 (Oxford University Press/IISS, May 2004).

ساهم في كتاب سيبري السنويّ في سنتي 2003 و2004.

د. بال دوناي (Pál Dunay) (هنغاريا)

باحث متقدّم في مشروع الأمن الأوروبيّ الأطلسيّ العالميّ والإقليميّ في سيبري. قبل انضمامه إلى سيبري، عمل في مركز جنيف للسياسة الأمنيّة بين 1996 و2004. شارك في تـأليف : *Ungarns aussenpolitik 1990-1997: zwischen westintegration, nachbarschafts- und minder* [Hungarian Foreign Policy 1990-1997: At The Crossroads of Western Integration, Neighbourhood and Minority Policy] (Nomos Verlag, 1998) and *Open Skies: A Cooperative Approach to Military Transparency and Confidence-Building* (United Nations Institute for Disarmament Research, 2004).

ساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ 2004.

ج. بول دون (J. Paul Dunne) (المملكة المتحدة)

أستاذ الاقتصاد في جامعة وست إنغلند، بريستول، ورئيس الجمعيّة البريطانيّة للاقتصاديّين من أجل السلام والأمن، والمحرّر المشارك لمجلّة *Economics of Peace and Security Journal.*

وكان يشغل سابقاً مناصب في كليّة بيركبك وجامعة ليدز وجامعة ميدلسكس وجامعة وارويك وكليّة ماغدالين بجامعة كمبردج. له كثير من المؤلّفات، وشارك في تحرير : *Arms Trade and Economic Development: Theory, Policy, and Cases in Arms Trade Offsets* (Routledge, 2004) and *Arming the South: The Economics of MiliExpenditure, Arms Production and Trade in Developing Countries* (Palgrave, 2002).

توجد تفاصيل عن أعماله على موقع الإنترنت : <http://www.carecon.org.uk>.

فيتالي فدشنكو (Vitaly Fedchenko) (روسيا)

انضمّ إلى سيبري في سنة 2005 كباحث في تعزيز برامج الاتحاد الأوروبيّ التعاونيّة لخفض التهديد والأعمال المطلوبة لدعم استراتيجيّة الاتحاد الأوروبيّ لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، وهو مسؤول عن مسائل الأمن النوويّ والعلاقات بين الاتحاد الأوروبيّ وروسيا. وكان في السابق باحثاً زائراً في سيبري؛ وباحثاً ومنسّق مشروع في مركز دراسة السياسات في روسيا؛ وزميل بحث في معهد الأبحاث التطبيقيّة الدوليّ في موسكو. وهو مؤلّف أو مؤلّف مشارك لعدد من المنشورات المتعلّقة بعدم الانتشار الدوليّ ومساعدة نزع الأسلحة والصادرات النوويّة الروسيّة.

داميان فروشارت (Dmien Fruchart) (المملكة المتحدة)

مساعد باحث في برنامج سيبري للنفقات العسكريّة وإنتاج الأسلحة، ومسؤول عن رصد النفقات العسكريّة في آسيا وأوقيانيا. يحمل شهادة بكالوريوس في الدراسات الصينيّة واليابانيّة من جامعة ليدز وماجستير في الآداب من جامعة أوبسالا. وكان طالباً مقيماً لدى وفد المفوّضيّة الأوروبيّة في العاصمة الصينيّة بيجنغ.

ريتشارد غوثري (Richard Guthrie) (المملكة المتحدة)

رئيس مشروع سيبري للحرب الكيميائية والبيولوجيّة ومحرّر سلسة دراسات سيبري للحرب الكيميائية والبيولوجيّة. كان سابقاً مستشاراً مستقلاً في مسائل الدفاع والأمن ومتخصّصاً في الضوابط على الموادّ والتقانات المستخدمة في صناعة الأسلحة النوويّة والبيولوجيّة والكيميائية. وعمل بشكل واسع مع الهيئات الحكوميّة الدوليّة والمنظّمات الحكوميّة وغير الحكوميّة والدوائر الأكاديميّة. وقد شارك في تعاون طويل الأجل مع برنامج هارفرد ساسكس (1988 ـ 2003) حيث كان مسؤولاً عن إصدار نشرة *CBW Conventions Bulletin* وعن إدارة مصادر بيانات معيّنة. حرّر وشارك في تحرير الكتاب السنويّ لمركز التحقّق من المعلومات التقانية بين 1992 و97 والنشرة الإخباريّة *Trust and Verify* في 1992 ـ 97. وكان قد عمل مستشاراً لأعضاء البرلمان البريطانيّ 1986 ـ 2003.

الدكتور بيورن هاغلين (Björn Hagelin) (السويد)

رئيس مشروع سيبري لنقل الأسلحة. قبل الانضمام إلى سيبري في سنة 1998 كان باحثاً وأستاذاً مشاركاً في دائرة أبحاث السلام والنزاع في جامعة أوبسالا ومحلّلاً في المعهد الوطنيّ السويديّ لأبحاث الدفاع. من مؤلّفاته الحديثة: «From Certainty to Uncertainty: Sweden's ArmaPolicy in Transition,» *Defence Procurement and Industrial Policy: A Small Country Perspective* (Routforthcoming 2006); «Kritiken av säkerhetspolitiska kritiker: ett fatt skriva om Sveriges historia» [The Criticism of Security Policy Critics: An Attempt to Rewrite Sweden's History], *Internasjonal politikk*, vol. 12 (2005); «Internationellt materielutvecklingssamarbete» [International equipment developco-operation], *Materiel fmiljarder* [Materiel for Billions] (Riks2004); and «Nordic Offset Policies: Changes and Challeges,» *Arms Trade and Economic Development: Theory and Policy in Offsets* (Routledge, 2004).

وهو يساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1999.

لوتا هاربوم (Lotta Harbom) (السويد)

باحثة مساعدة في برنامج أوبسالا لبيانات النزاع في دائرة أبحاث السلام والنزاع في جامعة أوبسالا. وتعمل حاليّاً في برنامج أوبسالا لبيانات النزاع وفي مشروع للنزاعات وحل النزاع في إطار الدول الأفريقيّة الضعيفة. شاركت في كتاب سيبري السنويّ في سنة 2005.

جون هارت (John Hart) (الولايات المتحدة)

باحث في مشروع سيبري للحرب الكيميائية والبيولوجيّة. شارك في تأليف: *Chemical Weapon Destruction in Russia: PolitLegal and Technical Aspects*, SIPRI Chemical and Biological Warfare Studies no. 17 (1998).

أعدّ في سنة 2005 تقريراً إلى الاتحاد الأوروبيّ عن المساعدة في تدمير الأسلحة الكيميائية في روسيا. وهو مؤلّف: «The ALSOS Mission, 1943-1945: A Secret U.S. Scientific Intelligence

Unit,» *InterJournal of Intelligence and Counter Intelligence* (Autumn 2005), and «The Soviet BioWeapons Program,»*Deadly Cultures: Biological Weapons since 1945* (HarUniversity Press, 2006).

وهو يساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1997.

تريزا هيتشنز (Theresa Hitchens) (الولايات المتحدة)

مديرة مركز المعلومات الدفاعيّة. عملت طويلاً في الصحافة مركّزة على الصناعات العسكريّة والدفاعيّة وشؤون حلف الناتو، وكانت محرّرة *Defence News* بين 1998 و2000. كما ترأس مشروع أمن الفضاء في مركز المعلومات الدفاعيّة إضافةً إلى مهامّها كمديرة له. وهي أيضاً مؤلّفة كتاب: *Future Security in Space: Charting a Cooperative Course* (CTR/DEFENS, 2004).

وتواصل الكتابة عن مسائل الفضاء والحدّ من الأسلحة النوويّة. وهي عضو في هيئة تحرير *Bulletin of the Atomic Scientists* وعضو في جمعيّة نساء للأمن الدوليّ والمعهد الدوليّ للدراسات الاستراتيجيّة.

كارولين هولمكفيست (السويد)

باحثة مشاركة في برنامج سيبري للنزاعات المسلّحة وإدارة النزاعات. تحمل شهادات في العلاقات الدوليّة وعلم السياسة من كليّة لندن للاقتصاد وعملت سابقاً في مركز السياسة الخارجيّة في لندن. وهي مؤلّفة: *Private Security Companies: The Case for Regulation*, SIPRI Policy Paper no. 9 (January 2005) and «Engaging Armed Non-state Actors in Post-conflict Settings,» *Security Governance and Post-conflict Peacebuilding* (Lit Verlag, 2005).

ساهمت في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 2004.

شانون كايل (Shannon N. Kile) (الولايات المتحدة)

باحث في مشروع عدم الانتشار والضوابط على الصادرات في سيبري حيث يعمل منذ سنة 1991. مجالات أبحاثه الرئيسة الحدّ من الأسلحة النوويّة وعدم الانتشار مع اهتمام خاصّ بإيران وكوريا الشماليّة. ساهم في العديد من منشورات سيبري، بما في ذلك الفصول المتعلّقة بالحدّ من الأسلحة النوويّة والقوّات النوويّة وتقانة الأسلحة في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1995. تضمّ أعماله الأخيرة، كمحرّر: *Europe and Iran: Perspectives on Non-proliferation*, SIPRI Research Report no. 21 (2005)

هانس كريستنسن (Hans M. Kristensen) (الدنمارك)

مدير مشروع المعلومات النوويّة في اتحاد العلماء الأمريكيين في واشنطن العاصمة. شارك في تأليف عمود المفكّرة النوويّة لمجلس الدفاع عن الموارد الطبيعيّة في: *Bulletin of the Atomic Scientists.*

تضمّ مؤلّفاته الحديثة: *Global Strike: A Chronology of the Pentagon's New Offensive Strike Plan* (FAS, 2006), «Chinese Nuclear Forces,» *Imaging Notes* (Winter 2006), *Prefor the Failure of Deterrence* (Royal Canadian Military Institute, Nov./Dec. 2005) and «New Doctrine Falls Short of Bush Pledge,» *Arms Control Today*, (September 2005).

يساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 2001.

فريدا كولاو (Frida Kuhlau) (السويد)

باحثة مشاركة في مشروع سيبري للحرب الكيميائية والبيولوجيّة. أعدّت في سنة 2005 تقريراً للمفوّضيّة الأوروبيّة عن وضع برامج خفض التهديد البيولوجيّ في الاتحاد السوفياتيّ السابق. شاركت في تأليف أوراق وقائع سيبري «التقانة الحيويّة ومستقبل معاهدة الأسلحة البيولوجيّة والسميّة» (2001)، و«المحافظة على فعّاليّة معاهدة الأسلحة الكيميائية» (2002)، *Non-Compliance with the Chemical Weapons Convention: Lessons from and for Iraq*, SIPRI Policy Paper no. 5 (October 2003).

وتساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 2002.

د. زدزسلو لاتشوفسكي (Zdzislaw Lachowski) (بولندا)

باحث متقدّم في مشروع سيبري للأمن الأوروبيّ الأطلسيّ والعالميّ والإقليميّ. عمل سابقاً في المعهد البولنديّ للشؤون الدوليّة في وارسو. أسهب في الكتابة عن مشكلات الأمن العسكريّ الأوروبيّ والحدّ من الأسلحة إضافةً إلى التكامل الأوروبيّ السياسيّ العسكريّ. شارك في تحرير كتاب: *International Security in a Time of Change: Threats-Concepts-Institutions* (Nomos, 2004)

ومؤلّف كتاب: *Confidence- and Security-Building Measures in the New Europe*, SIPRI Research Report no. 18 (2004).

وهو يساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1992.

الدكتور نيل ملفن (Neil J. Melvin) (المملكة المتحدة)

رئيس مشروع النزاع المسلّح وإدارة النزاع. قبل انضمامه إلى سيبري، عمل مستشاراً كبيراً للمفوّض السامي للأقليّات القوميّة لمنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا. كما شغل يضاً عدّة مناصب تعليميّة وبحثيّة في جامعات ومعاهد سياسات في الولايات المتحدة وأوروبا. ألّف عدداً من الكتب والمقالات عن الأمن والنزاع في أوراسيا، بما في ذلك: *Countering Conflict in the North Caucasus*, SIPRI Policy Paper (forthcoming 2006),

وشارك في تأليف: «Diaspora Politics: Ethnic Linkages, Foreign Policy, and Security in Eurasia,» *International Security* (Winter 1999/2000).

ووبي أوميتوغن (Wuyi Omitoogun) (نيجيريا)

باحث في مشروع سيبري للإنفاق العسكريّ وإنتاج الأسلحة. شارك في تحرير: *Budgeting for the Military Sector in Africa: The Processes and Mechanisms of Control* (2006).

ومؤلّف كتاب: *Military Expenditure Data in Africa: A Survey of Cameroon, Ethiopia, Ghana, Kenya, Nigeria and Uganda*, SIPRI Research Report no. 17 (2003).

يساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 2000.

كتالينا بيردومو (Catalina Perdomo) (كولومبيا)

باحثة مساعدة في مشروع سيبري للإنفاق العسكريّ وإنتاج الأسلحة. وهي مسؤولة عن مراقبة النفقات العسكريّة في أمريكا اللاتينيّة. عملت سابقاً في بنك التنميّة الأمريكيّ في واشنطن دي سي، وفي مكتب واشنطن التابع لمؤسّسة أفكار من أجل السلام في كولومبيا. شاركت في تأليف: «Informe sobre la implementacion de la estrategia de desarrollo subnacional,» (IADB, 2004) [تقرير عن تنفيذ استراتيجيّة التنمية دون القوميّة].

ساهمت في كتاب سيبري السنويّ منذ 2004.

روجر روفي (Roger Roffey) (السويد)

مدير الأبحاث في هيئة الأبحاث السويديّة، قسم الدفاع النوويّ والبيولوجيّ والكيماويّ. أمضى خمس سنوات إعارة مع وزارة الدفاع السويديّة مركزاً على أسئلة سياسة الدفاع النوويّة والبيولوجيّة والكيميائية. وكان خبيراً تقنيّاً لوزارة الخارجيّة السويديّة في مفاوضات اتفاقيّة نزع الأسلحة البيولوجيّة والسامّة في جنيف، وعمل في مجموعة أستراليا لمدّة 15 سنة وكمفتّش في لجنة الأمم المتحدة الخاصّة بشأن العراق (أونسكوم). مجالات أبحاثه الرئيسة هي التطوّرات الدوليّة في الحدّ من الأسلحة البيولوجيّة والإرهاب البيولوجيّ، ومبادرات خفض الإرهاب في روسيا والاتحاد السوفياتيّ السابق. ساهم في كتاب سيبري السنويّ 2004.

إليزابيث سكونز (Elizabeth Sköns) (السويد)

رئيسة مشروع سيبري للإنفاق العسكريّ وإنتاج الأسلحة. تضمّ أحدث مؤلّفاتها خارج سيبري أوراقاً عن تكاليف النزاع وعن تمويل بعثات السلام الخاصّة بمجموعة العمل الدوليّة بشأن السلع العامّة، وفصولاً عن المبادلات الدفاعيّة في كتاب: *Arms Trade and Economic Development: Theory and Policy in Offsets* (Routledge, 2004),

وعن إعادة هيكلة صناعة الدفاع الأوروبيّة الغربيّة في: *Mot et avnasjonnalysert forsvar* (Abstrakt, 2005).

وعن تمويل الأمن في: *The Statesman's Yearbook 2007* (Palgrave Macmillan, 2006).

ساهمت في معظم إصدارات كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1983.

بيتر ستالنهايم (Petter Stallenheim) (السويد)

كان في 2005 ـ 2006 رئيس برنامج سيبري للنفقات العسكريّة وإنتاج الأسلحة بالوكالة ورئيس المشروع الفرعيّ لبيانات النفقات العسكريّة. وهو مسؤول عن رصد بيانات النفقات العسكريّة، لا سيما في أوروبا وآسيا الوسطى، وعن صيانة قاعدة بيانات سيبري للنفقات العسكريّة. ويعمل كمستشار للمعهد الدوليّ للديمقراطيّة والمساعدة الانتخابيّة في ستوكهولم ويحاضر في مركز جورج سي مارشال في ألمانيا، شارك في تأليف كتاب: *Armament and Disarmament in the Caucasus and Central Asia*, SIPRI Policy Paper; no. 3 (July 2003)

ويساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1998.

إيمون سوري (Emon Surry) (أستراليا)

باحث مشارك في مشروع سيبري للإنفاق العسكريّ وإنتاج الأسلحة. وهو مسؤول عن صيانة قواعد بيانات المشروع وموقعه على الإنترنت. قبل انضمامه إلى سيبري، عمل باحثاً في مؤسّسة استشاريّة للإعلام الإذاعيّ في لندن. وهو مؤلّف كتاب: *Transparency in the Arms Industry*, SIPRI Policy Paper no. 12 (2006)

ساهم في كتاب سيبري السنوي منذ 2004.

توماس فالاسيك (Tomas Valasek) (سلوفاكيا)

مدير مكتب مركز المعلومات الدفاعيّة في بروكسل. وقد حرّر *The Easternization of Europe's Security Policy* (IVO-CDI, 2004) وألّف العديد من المقالات في مختلف الجرائد والدوريّات بما في ذلك: *Wall Street Journal, and Jane's Defence Weekly; World Policy Journal*

ويعمل أيضاً كمحلّل للسياسات الدفاعيّة والخارجيّة في إذاعة البي بي سي باللغة التشيكيّة. وهو عضو في المعهد الدوليّ للدراسات الاستراتيجيّة.

كوني وول (Connie Wall) (الولايات المتحدة)

رئيسة دائرة التحرير والمنشورات في سيبري. تحرّر كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1970 أو تساهم في تحريره.

بيتر والنستين (Peter Wallensteen) (السويد)

يشغل كرسيّ داغ همرشولد لأبحاث السلام والنزاع منذ سنة 1985، وكان رئيس دائرة أبحاث السلام والنزاع في جامعة أوبسالا في الفترة 1972 ـ 1999. يدير برنامج أوبسالا لبيانات النزاع وعمليّة ستوكهولم الخاصّة بالعقوبات الموجّهة. ألّف كتاب: *Understanding Conflict Resolution: War, Peace and the Global System* (SAGE, 2002) and *Making Targeted Sanctions EfGuidelines for the Impleof UN Policy Options* (Uppsala, 2003).

وشـارك في تحـريـر *International Sanctions: Between Words and Wars in the Global System* (Frank Cass, 2005)

كما إنّه يساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1988.

مايكل وارد (Michael Ward) (المملكة المتحدة)

مستشار مستقلّ في مسائل الإحصاءات الاقتصاديّة والتنميّة. عمل للبنك الدوليّ ومنظّمة التنمية الاقتصاديّة في أوروبا، حيث أنتج أول تقديرات يمكن مقارنتها دوليّاً لمكافئ القدرة الشرائيّة للناتج المحليّ الإجماليّ والنقات الوطنيّة لبلدان منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا وبلدان أوروبا الشرقيّة والوسطى. شارك في تطوير المنهجيّات المختلفة التي تقوم عليها المقارنات الدوليّة منذ بدايتها ونشر كثيراً في تحليل بيانات مكافئ القدرة الشرائيّة. ألّف كتاب *Quantifying the World: UN Ideas and Statistics* (United Nations Intellectual History Project, 2004)

وشارك في تحرير كتاب: *Identifying the Poor* (IOS Press, 1999)

ومؤلّف كتاب: *The Measurement of Capital: The Methodology of Capital Stock Estimates in OECD Countries* (OECD, 1976)

وفي سنة 1999 منح ميداليّة معهد الإحصاءات الدوليّ على خدماته المميّزة للإحصاءات الدوليّة.

سايمون ويزمان (Siemon Wezman) (هولندا)

باحث في مشروع سيبري لعمليّات نقل الأسلحة. لديه العديد من الكتابات المتعلّقة بالشفافيّة الدوليّة في نقل الأسلحة. أحدث مؤلّفاته: *The Future of the United Nations Register of Conventional Arms*, Sipri Policy Paper; no. 4 (August 2003)

يساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 1993.

شارون ويهارتا (Sharon Wiharta) (إندونيسيا)

باحثة مشاركة في برنامج سيبري للنزاعات المسلّحة وإدارة النزاع، وتعمل على مسائل حفظ السلام وبناء السلام، لا سيما الجهود المبذولة لتعزيز العدالة وإرساء حكم القانون في أوضاع ما بعد النزاع. شاركت مؤخّراً في رئاسة دراسة عن الملكيّة المحليّة وحكم القانون في أثناء عمليّة بناء السلام. وقبل انضمامها إلى سيبري في سنة 2001، عملت في مركز الشؤون الدوليّة بجامعة واشنطن بسياتل حيث أجرت بحثاً عن مسائل التنمية المستدامة. وقد شاركت في تأليف: *The Transition to Order after Conflict* (Folke Bernadotte Academy Publications, 2006)

وتساهم في كتاب سيبري السنويّ منذ سنة 2002.

ملخّصـــات

● **بيلز، أ. ج. ك.**، «مقدمة: عالم أبحاث الأمن والسلام في منظور أربعين عاماً» في **كتاب سيبري السنوي 2006**، ص 63.

في العقود الأربعة التي مضت منذ افتتاح سيبري، لم يحل محل المواجهة بين الشرق والغرب أي مثال استراتيجيّ واضح يحتذى. واليوم يتمّ الاعتراف بمزيد من أبعاد الأمن ومزيد من أنواع الجهات الفاعلة. ولم تعد الحدود بين الدفاع العسكريّ وبناء السلام الفاعل واضحة، ومن ثم لا ينظر تلقائيّاً إلى الأسلحة كمشكلة وتتعرّض النماذج التقليديّة لنزع الأسلحة للتهديد. غير أنّ هناك مجموعة كبيرة من المؤسّسات التي تحاول اليوم الحدّ من النزاع والأخطار المتعلّقة بالأسلحة عن طريق مزيد من الوسائل المتنوّعة. وثمة عدد مثير للقلق من المشكلات الأمنيّة التي لم تقترب من الحلّ، ولم تقترب المبادرات المهمّة من التحقّق عمّا كانت عليه قبل 40 عاماً.

● **دوناي، ب. ولاتشوفسكي، ز**، «الأمن الأورو ـ أطلسي والمؤسسات»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 103.

هيمنت البراغماتيّة على العلاقات الأوروأطلسيّة في سنة 2005. فبعيداً عن الصدع الذي لم يلتئم بشأن العراق، فإنّ الولايات المتحدة وأوروبا المنحازة إلى الاتحاد الأوروبيّ/ الناتو أقّرتا بشكل مناسب بأنّ دوريهما في الشؤون الدوليّة ليسا متجابهين وإنّما يكمل أحدهما الآخر. وعلى هذا الصعيد دخلت المنافسة بين الاتحاد الأوروبيّ وحلف الناتو مرحلة جديدة حيث ازداد تداخل أجندتيهما الجغرافيّة والوظيفيّة. وفقدت كلا المؤسّستين زخم توسعّهما لسنين قادمة. وفي المنطقة السوفياتيّة السابقة لا يزال هناك انقسام حادّ بين البلدان التي شرعت في التحوّل وتلك التي احتفظت بالحكم الاستبداديّ أو عادت إليه. ويمكن أن تصبح آسيا الوسطى ـ التي لم تترك فيها النزاعات حتى الآن ندوباً بقدر ما خلّفت في القوقاز ـ أكثر تعرّضاً لعدم الاستقرار نتيجة المطالبة بتغيير الأنظمة.

● **دوناي، ب.**، «الوضع القانوني وصفة الدولة في بلدان غرب البلقان»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 145.

تراجع العنف الذي ساد في غربيّ البلقان في الفترة 1999 ـ 2001. وهيمن الوضع في كوسوفو في المستقبل والعلاقة بين صربيا والجبل الأسود وسلامة البوسنة والهرسك على جدول الأعمال. وسيغيّر حلّ هذه المسائل شكل المنطقة في المستقبل، فمسألة تأثير التكوين الإثنيّ للدول والكيانات الأخرى على حدود الدول على المدى الطويل أمر مثير للجدل. لكنّ تحقيق الاستقرار، ولو مؤقّتاً، قد يساعد في تحقيق المصالحة الإقليميّة. ولتجنّب بروز دول ضعيفة وكيانات عاجزة عن أداء وظيفتها، على الجهات الخارجيّة الفاعلة، لا سيما الاتحاد الأوروبيّ والولايات المتحدة، مواصلة تقديم الدعم إلى المنطقة والمساعدة في تعزيز احترام حقوق الإنسان ومراقبة التطوّرات عن كثب.

● **هولمكفيست، ك.**، «الصراعات المسلحة الكبرى»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 165.

على الرغم من طول عمر بعض الصراعات، مثل الصراعين الإسرائيليّ الفلسطينيّ والكشميريّ، فقد حدث تغيّرات كبرى في القوى المحرّكة للصراعات وفهمها في العقود الأربعة الأخيرة. وأدّى بروز الجهات غير الحكوميّة الفاعلة على وجه التحديد في النزاعات إلى ظهور تحدّيات جديدة أمام الاستجابة للنزاعات. وأوضحت التطوّرات التي حدثت في دارفور بالسودان في سنة 2005 كيف يمكن أن تعقّد قابليّة تغيّر الجهات غير الحكوميّة الفاعلة حلّ النزاع، في حين أوضح النزاع في الشيشان الامتزاج المتكرّر للعناصر السياسيّة والإجراميّة في نزاعات تنخرط فيها جهات غير حكوميّة فاعلة. وقد كشف استمرار الاضطراب في جمهوريّة الكونغو كيف تواصل العنف غير الحكوميّ على الرغم من وجود «سلام» رسميّ. وتواصل التمرّد في العراق دون هوادة في سنة 2005، ولم تفلح التطوّرات التي طرأت على المؤسّسات السياسيّة الرسميّة في وقف اتساع الانقسامات الطائفيّة في البلد.

● **هاربوم، ل. ووالنستين، ب.**، «أنماط الصراعات المسلحة الكبرى، 1990 ـ 2005»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 205.

كان هناك 17 صراعاً مسلّحاً في 16 موقعاً في كل أنحاء العالم في سنة 2005. وقلّ عدد النزاعات المسلّحة الكبرى وعدد مواقع الصراعات قليلاً في سنة 2005 عما كان عليه في سنة 2004، حيث كان هناك 19 صراعاً مسلّحاً كبيراً في 17 موقعاً. ولم تحدث صراعات بين الدول في سنة 2005، وكانت آسيا مسرحاً لأعلى عدد من الصراعات. وفي فترة الستّ عشرة سنة التي أعقبت الحرب الباردة 1990 ـ 2005، وقع 57 صراعاً مسلّحاً كبيراً. وثمة تراجع مطرد في العدد منذ سنة 1999، وكان الرقم المسجّل في سنة 2005 الأدنى في الفترة بأكملها.

● **ملفين، ن. ج.**، «الإسلام والصراع والإرهاب»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 225.

مع انتهاء الحرب الباردة، صار ينظر إلى الصراع بشكل متزايد على أنّه عنصر أساسيّ في العديد من الصراعات في العالم. وفي السنوات الأخيرة، ولا سيّما بعد أحداث 11 أيلول/ سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة، جرى تحديد الإسلام الراديكاليّ بأنّه مصدر من مصادر العنف، بما في ذلك الإرهاب. وفي حين رأى بعض المراقبين في نموّ التطرّف الدينيّ «صداماً للحضارات» يقوم فيه الإسلاميّون بدور قياديّ، فإنّ الأبحاث التي أجريت مؤخّراً أظهرت صورة أكثر تقيداً للمجتمعات الإسلاميّة وعلاقتها ببقيّة العالم. ومن هذا المنظور، فإنّ التحوّل والصراع الداخليّ ضمن العالم الإسلاميّ يعزّز بروز حركات جديدة ديناميّة، وعنيفة في بعض الظروف، تتعارض في الغالب مع الإسلام التقليديّ. ويوحي تنوّع الحركات الإسلاميّة المعاصرة واختلاف العوامل التي تشكّل دور الإسلام في النزاع بالحاجة إلى مزيد من السياسات الأمنيّة المتقدّمة التي ترمي إلى تجنّب الصراعات التي يشترك فيها أفراد ومجموعات ترتبط بالعالم الإسلاميّ وإنهائها.

● **ويهارتا، ش.**، «بناء السلام: التركيز الدولي الجديد على أفريقيا»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 247.

أبرز إنشاء لجنة الأمم المتحدة لبناء السلام، التي عُهد إليها بتنسيق جهود الفاعلين في حفظ السلام والتنمية، التركيز المتواصل على جدول أعمال الأمن والسلام الدوليّ في بناء السلام ما بعد النزاع، حيث برزت أفريقيا على نحو كبير. فهي موقع 14 بعثة سلام تنشر أكثر من 65،000 عسكريّ في عمليّات مكلفة ومتعدّدة الأطراف. وعلى الرغم من تخصيص موارد ومساعدات دوليّة كبيرة، فإنّ كفاح بعثات الاتحاد الأفريقيّ والأمم المتحدة في السودان، إلى جنب بعثات عديدة أخرى، يشير إلى استمرار المصاعب الجمّة التي تواجه بناء السلام في أفريقا.

● **بيلز، أ. ج. ن. وكوتي، أ.**، «التعاون الأمني الإقليمي في أوائل القرن الحادي والعشرين»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 319.

انتشر التعاون الأمنيّ في أنحاء واسعة من العالم منذ سنة 1945 وطوّر أشكالاً جديدة. ويمكن أن يساهم في تجنّب النزاع وإدارته، والتعاون العسكريّ البنّاء، والتعاون الأمنيّ في أبعاد أخرى بما في ذلك مواجهة التهديدات الجديدة أو تنسيق الجهود الاقتصاديّة والوظيفيّة من أجل غايات أمنيّة، وتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطيّة. ويمكن تقييم «نوعيّة» التعاون باستخدام اختبارات للحريّة، وغيرها، ونهج غير صفريّ المجموع، والإنتاجيّة والمردوديّة. يبدو أن تجمّع الدول الكبيرة جدّاً بنجاح مع جيرانها أصعب من تجمّع للدول المتنوّعة أو حتى المتخلّفة. وربما يبدو أنّ العالم سيكون في الفترة القادمة مزيجاً صعباً لأقاليم متكاملة وبارزة، وقوى أحاديّة، ومناطق تنذر بالانفجار.

● **بورن، هـ.**، «الحكم الوطني للأسلحة النوويّة: الفرص والقيود»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 359.

على الرغم من أنّ الحكم الوطني للأسلحة النوويّة موضوع يحظى بتغطية جيّدة، فإنّه لا يمكن قول الشيء نفسه عن حكم الأسلحة النوويّة في الدول التي تمتلك أسلحة نوويّة. ويمكن القول من منظور حكم القطاع الأمنيّ بوجوب توسيع المساءلة عن السيطرة على الأسلحة النوويّة بحيث تتجاوز نهج «القيادة والسيطرة» التقليديّ. ويوضح تحليل حكم الأسلحة النوويّة والمقارنة بينها في الدول النوويّة المحدّدة في معاهدة عدم الانتشار ـ الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ـ والدول النوويّة الثلاث بحكم الأمر الواقع ـ الهند وإسرائيل وباكستان ـ كيف توازن الدول التي تمتلك أسلحة نوويّة ـ سواء أكانت ديمقراطيّة أم غير ديمقراطيّة ـ قابلية استخدام الأسلحة النوويّة وأمنها مقابل المساءلة السياسيّة.

● **هاغلين، ب.، وبروملي، م.، وهارت، ج.، وكايل، ش. ن.، ولاتشوفسكي، ز.، وأوميتوغن، و.، وبيردومو، ك.، وسوري، إ.، وويزمان، س. ت.**، «الشفافيّة في دورة حياة الأسلحة»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 385.

لا توجد بيانات كميّة منهجيّة يمكن الركون إليها وصالحة وعالميّة عن دورة حياة الأسلحة، أي النفقات العسكريّة، وإنتاج الأسلحة، والبحث والتطوير، ونقل الأسلحة، ومخزوناتها، والتخلّص منها. وغالباً ما تكون الحال كذلك على الصعيد الإقليميّ. ويطرح غياب التعاريف المتفق عليها دوليّاً، أو التمسّك بتعاريف قائمة، مشكلات في المقارنات الدوليّة. كما إنّ أنشطة منتجي الأسلحة تبقى بشكل جزئيّ خارج نطاق البلدان التي يعملون فيها. وتزيد طبيعة الاستخدام المزدوج للعديد من الابتكارات في العلم والتقانة من صعوبة تحديد الأموال المخصّصة للبحث والتطوير ومقارنتها. والشفافيّة في مخزونات الأسلحة الوطنيّة محدودة على العموم، ولا تزال هناك شكوك كبيرة بشأن مخزونات الأسلحة النوويّة والموادّ المشطورة المستخدمة في الأسلحة. ويمكن القول إنّ الشفافيّة المتعلّقة بالأسلحة البيولوجيّة تراجعت، لكن ثمّة اتجاهات أكثر إيجابيّة بالنسبة إلى البيانات المتعلّقة بالأسلحة الكيميائية والنفقات العسكريّة ونقل الأسلحة.

● **أوميتوغن، و.، وسكونز، إ.**، «بيانات الإنفاق العسكري: نظرة أفق على 40 عاماً»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 417.

في الأربعين عاماً الماضية التي جمع فيها سيبري بيانات عن النفقات العسكريّة على المستوى العالميّ، كانت نوعيّة البيانات وتوافرها واستخداماتها تتأثّر بتغيّر الأطر الأمنيّة الدوليّة. وقد حدث تحوّلان جوهريّان في استخدام النفقات العسكريّة: الأول، من التركيز على الحرب الباردة في بلدان الشمال إلى التركيز على ما بعد الحرب الباردة في بلدان الجنوب؛ والثاني، تحوّل الإطار السياسيّ في نظام الأمم المتحدة الذي تستخدم فيه النفقات

العسكريّة ـ من نزع الأسلحة والتنمية إلى الشفافيّة. وقد واجهت أهميّة البيانات لتحليل مسائل السلام والأمن مزيداً من التحدّيات الناتجة عن التركيز المتعاظم على الأمن الداخليّ والإنسانيّ في البيئة الأمنيّة الحاليّة. ونتيجة لذلك، فقدت بيانات النفقات العسكريّة بعضاً من أهميّتها. ولا يعني ذلك أنّ البيانات عن النفقات العسكريّة لم تعد مفيدة، بل أنّها يجب أن تستكمل بأنماط أخرى من سلاسل البيانات.

● **ستالنهايم، ب.، وفروشارت، د.، وأوميتوغن، و.، وبيردومو، ك.**، «الإنفاق العسكري»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 449.

يقدّر أنّ النفقات العسكريّة العالميّة في سنة 2005 بلغت 1001 مليار دولار بالأسعار الثابتة (2003)، أو 1118 مليار دولار بأسعار الدولار الحاليّة، أي بارتفاع 34 في المئة عن أدنى رقم بعد الحرب الباردة في سنة 1998. ويعزى معدّل الارتفاع المرتفع بالدرجة الأولى إلى الحملات الأمريكيّة المكلفة في أفغانستان والعراق و«حربها على الإرهاب». فقد استأثرت الولايات المتحدة بنحو 80 في المئة من ارتفاع الإنفاق العالميّ في سنة 2005، ويشكّل الإنفاق العسكريّ الأمريكيّ اليوم 48 في المئة من إجماليّ النفقات العسكريّة العالميّة، يليها على بعد كبير المملكة والمتحدة وفرنسا، حيث شكّل إنفاق كل منهما 5 في المئة. ويستأثر المنفقون الخمسة عشر الكبار معاً بـ 84 في المئة من إجماليّ الإنفاق العالميّ لأنّ عدداً متضائلاً من البلدان مسؤول عن نموّ نسبة الإنفاق. وقد سهّل ارتفاع العوائد بفضل زيادة أسعار السلع ارتفاع النفقات العسكريّة في العديد من البلدان.

● **وارد، م.**، «المقارنات الدولية للإنفاقات العسكرية: مسائل وتحديات استخدام تكافؤ القدرة الشرائية»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، 553.

إنّ مقارنة نفقات بلد على الجيش (أو أي قطاع آخر) بنفقات بلد آخر ذي عملة مختلفة يطرح مشكلات مهمّة. ومن المناهج التقليديّة تحويل العملات باستخدام أسعار الصرف في السوق. لكن ثمة طريقة مفضّلة تقضي باستخدام مكافئات القدرة الشرائيّة التي تشير إلى التكلفة الافتراضيّة التي يتكبّدها بلد معيّن للحصول على السلع والخدمات (العسكريّة) نفسها التي اشتراها بلد آخر، وبالتالي السماح بمقارنات دوليّة أكثر دقّة للعبء الاقتصاديّ الذي يمثّله الإنفاق. غير أنّ هناك مشاكل مفاهيميّة وتجريبيّة في تقدير مكافئات القدرة الشرائيّة يجب حلّها. وفي حالة النفقات العسكريّة، تزداد هذه المشاكل تعقيداً بسبب السريّة العسكريّة وتغطية الموازنات العسكريّة وطبيعة الأسعار العسكريّة وفرادة المنتوجات العسكريّة.

● **دن، ج. ب.، ووسوري، إ.**، «إنتاج الأسلحة»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 577.

بلغت مبيعات الأسلحة للشركات المئة الكبرى في العالم مجتمعة (باستثناء الصين) 268 مليار دولار في سنة 2004، بزيادة 15 في المئة عما كانت عليه في سنة 2003

بالدولارات الحاليّة. وقد استأثرت 41 شركة مقرّها في أمريكا الشماليّة بـ 64 في المئة من مبيعات هذه الشركات المئة. واستأثرت 41 شركة أوروبيّة (بينها 4 في روسيا) بـ 31 في المئة من المبيعات. وارتفعت حصّة الشركات الخمس الكبرى في الشركات المئة الكبرى المنتجة للأسلحة من 22 إلى 44 في المئة بين 1999 و2003. وارتفع تدويل شبكات التوريد مدفوعاً بنموّ تعاملات المبادلة ونموّ خصخصة خدمات الدفاع والدعم. ويمكن توقّع مزيد من التغيّر، على الرغم من احتفاظ سوق الأسلحة بخصائصها الفريدة، بما في ذلك الحواجز الكبيرة أمام الدخول والخروج.

● **كوبر، ج.**، «تطوّرات في صناعة الأسلحة الروسيّة»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 639.

تقلّصت صناعة الأسلحة السوفياتيّة الضخمة بشكل ملحوظ منذ سنة 1991، وطرأ على الهياكل الإداريّة لإدارة القطاع العسكريّ الروسيّ والإشراف عليه تغيّر متكرّر وواسع النطاق. ومنذ أن تولّى الرئيس بوتين السلطة، تعافى الإنتاج العسكريّ إلى حدّ ما وارتفع الإنفاق على الشراء والبحث والتطوير، لكنّ الإنتاج العسكريّ الروسيّ لا يزال يعتمد على الصادرات. ولا يزال الميراث السوفياتيّ ظاهراً: تبقى الصناعة معزولة نسبيّاً عن بقيّة العالم مع تردّد في إنشاء شراكات دوليّة أو السماح بملكيّات أجنبيّة. ولا يزال مستوى الشفافيّة قاصراً عن العيار المقبول في البلدان الديمقراطيّة، على الرغم من تحسّنه.

● **هاغلين، ب.، وبروملي، م.، وويزمان، س. ت.**، «عمليات نقل الأسلحة على المستوى الدولي»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 665.

في السنوات الثلاث الماضية ارتفع حجم عمليّات نقل الأسلحة الرئيسة. وشكّلت روسيا والولايات المتحدة وفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة، الموردين الخمسة الكبار للأسلحة التقليديّة الرئيسة في السنوات الخمس الماضية 2001 ـ 2005. واستأثر كل من روسيا والولايات المتحدة بنحو 30 في المئة من الأسلحة الرئيسة المسلّمة. ولم ينجح مورّدو الأسلحة الصغار خارج أوروبا وأمريكا الشماليّة في تسليم أسلحة رئيسة إلى العراق وربما يستمر الحال كذلك. غير أنّ بولندا قد تبقى من المورّدين الأوروبيّين الرئيسّين إلى العراق. وواجه التعاون بين المورّدين الصغار لتقوية مواقعهم في سوق الأسلحة الدوليّة بعض المشاكل، فقد زاد البحث عن أسواق جديدة والدافع إلى المحافظة على الأسواق القائمة من حدّة المنافسة الدوليّة، وشجّع البراغماتيّة التجاريّة في سياسة الصادرات الوطنيّة. وتواجه بعض البلدان إنهاكاً سياسيّاً في ما يتعلّق بآليات الشفافيّة مثل سجلّ الأمم المتحدة بشأن الأسلحة التقليديّة والتقارير الوطنيّة السنويّة. وربما تكون الشفافيّة في عمليّات نقل الأسلحة عند مفترق طرق إذا انتشر الميل إلى البراغماتيّة التجاريّة وقلّص الرغبة السياسيّة في الإبلاغ عن صادرات الأسلحة الوطنيّة.

● **هيتشنز، ت.، وفالاسيك، ت.**، «البُعد الأمني للجهود الجماعية الأوروبية في الفضاء»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 843.

لطالما كانت أوروبا جماعيّاً وعلى الصعيد الوطنيّ قوّة كبرى في الفضاء الخارجيّ، ولكن على غرار كثير من عناصر القوّة الأوروبيّة الأخرى، فإنّ القدرة الفضائيّة لا تقدّم بطريقة موحّدة. وإنّما تتجمّع عبر مزيج مشوّش من الكيانات والجهود الوطنيّة والمتعدّدة الجنسيّات. ولطالما ركّزت الأنشطة الفضائيّة الأوروبيّة، لا سيما المشروعات الجماعيّة على التطبيقات المدنيّة والتجاريّة، غير أنّ البلدان الأوروبيّة أقرّت في السنوات الأخيرة بالحاجة إلى إضافةً بعد أمنيّ إلى برامجها الفضائيّة. وينبع هذا الزخم من الميل إلى الجماعيّة في السياسة الخارجيّة، والثورة الأمريكيّة في الشؤون العسكريّة مدفوعة بالقدرة الفضائيّة، وتزايد الرغبة الأوروبيّة بالعمل بشكل مستقلّ عن الولايات المتحدة.

● **أنطوني، إ.**، «تأملات في استمرار الحد من الأسلحة وتغيره»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 871.

لا يزال أحد الأهداف الرئيسة للحدّ من الأسلحة ـ تسهيل الحوار بشأن الجوانب السياسيّة والعسكريّة للأمن ـ صالحاً وضروريّاً، لكن تراجعت أهميّة الجوانب الأخرى للحدّ من الأسلحة في أثناء الحرب الباردة (مثل التناظر، والتبادليّة، والمشاركة الشاملة) وغابت عن العديد من آليّات العمل الأخيرة. مع ذلك، فإنّ لهذه الآليّات تأثيراً مهمّاً على سياسات الدول وممارساتها. فقد عزّز تحسّن التحقّق والشفافيّة اتفاقات الحدّ من الأسلحة بعد الحرب الباردة. لكنّ هذه المكاسب فقدت حاليّاً، فتغيّر الآراء بشأن التحقّق يعقّد تقييم الامتثال للحدّ من الأسلحة وفرضه. وقد كان الحدّ من الأسلحة يتركّز تقليديّاً على الدول، لكن التركيز انصبّ مؤخّراً على الحدّ من قدرات المجموعات غير الحكوميّة التي ربما تخطّط للقيام بأعمال إرهابيّة. وفي إطار أكثر إيجابيّة، أخذت الجهات الفاعلة غير الحكوميّة، مثل الشركات الخاصّة، تشارك في أنشطة الحدّ من الأسلحة. وتركّز المبادرات الأخيرة للحدّ من الأسلحة على البنود ذات الاستعمال المزدوج التي لا تخضع لسيطرة الدولة الحصريّة. ولا يُسعى إلى منع الحصول على التقانة ذات الاستعمال المزدوج إلا عندما يحتمل إساءة استعمال التقانة المعنيّة أو عندما تكون مخاطر إساءة استعمالها عالية بشكل غير مقبول.

● **كايل، ش. ن.**، «الحد من الأسلحة النووية وحظر انتشارها»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 897.

واصل نظام عدم الانتشار النوويّ مواجهة تحدّيات خطيرة في سنة 2005. وأحاطت الريبة بفعّاليّة معاهدة عدم الانتشار وقابليّة بقائها بسبب الطريق المسدود الذي انتهى إليه مؤتمر مراجعة معاهدة عدم الانتشار السابع الذي يعقد كل خمس سنوات. فقد بقي الخلاف بشأن طبيعة البرنامج النوويّ الإيرانيّ دون حلّ فيما قدّمت الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة

مزيداً من التفاصيل عن عدم إعلان إيران عن أنشطة نوويّة مهمّة وفق ما يقتضيه اتفاق التدابير الوقائيّة مع الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة. ولم يتحقّق أي اختراق في المحادثات الدوليّة الخاصّة بمستقبل البرنامج النوويّ في كوريا الشماليّة، مع أنّها أعلنت لأول مرّة أنّها تمتلك أسلحة نوويّة. واستمرّ القلق بشأن سلامة المخزونات العالميّة من الموادّ النوويّة وأمنها الخاضع للوصاية. وعلى ضوء هذه التحدّيات، تجدّد الاهتمام في النهج المتعدّد الجنسيّات لإدارة دورة الوقود النوويّ العالميّة.

● **آلستروم، ك.**، «الجوانب القانونية لمبادرة التعاون النووي المدني الهندية ـ الأمريكية»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 983.

في سنة 2005، أطلقت الولايات المتحدة والهند مبادرة التعاون النوويّ المدنيّ. وقد صمّمت هذه المبادرة بالنسبة للولايات المتحدة للسماح بصادرات التقانة النوويّة الأمريكيّة إلى الهند، في حين تعهّدت الهند أساساً بتحمّل مسؤوليّاتها كدولة تمتلك أسلحة نوويّة. وأثارت الرغبة الأمريكيّة المعلنة في الانخراط مع الهند في مجال التقانة النوويّة المدنيّة المخاوف بشأن تأثير ذلك على نظام عدم الانتشار النوويّ. ويكشف تحليل الجوانب القانونيّة لمبادرة التعاون النوويّ المدنيّ عن وجود عدد من المشاكل القانونيّة الدوليّة والمحليّة، فمراعاة مبادرة التعاون النوويّ المدنيّ مسألة لا تتعلّق بالمشاركين في مجموعة الموردّين النوويّين وأعضاء الكونغرس الأمريكيّ فحسب، وإنّما أيضاً بأطراف معاهدة عدم الانتشار لعام 1968.

● **فيدشنكو، ف.**، «المراقبة المتعددة الأطراف لدورة الوقود النووي»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 1007.

ثمة إقرار منذ عقود بأنّ تطوير الطاقة النوويّة لأغراض سلميّة ينطوي على الحصول على وسائل إنتاج الأسلحة النوويّة. لذا طوّر المجتمع الدوليّ ثلاثة مناهج للتعامل مع هذه المشكلة: إدخال حواجز قانونيّة وتنظيميّة في وجه نقل التقانة وأنواع الموادّ الحسّاسة؛ وتعزيز الترتيبات المتعدّدة الأطراف للاستخدام المشترك لمرافق دورة الوقود النوويّ الحسّاس أو تطويره أو امتلاكه؛ واستخدام تقانات نوويّة مبتكرة مقاومة للانتشار. وقد حفزت تطوّرات الأمن النوويّ وأمن الطاقة في سنة 2005 البحث ثانية في مواطن قوّة وضع هذه النهج الثلاثة، وجرى التشديد على أهميّة النهجين الأخيرين.

● **غوثري، ر.، وهارت، ج.، وكولاو، ف.**، «تطورات الحرب الكيميائية والبيولوجية والحد من أسلحتها»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 1035.

في سنة 2005 اجتمعت الدول الأطراف في اتفاقيّة الأسلحة البيولوجيّة والسامّة لعام 1972 للنظر في طرق مدوّنات سلوك العلماء وبدأت التحضيرات لمؤتمر المراجعة السادس المقرّر عقده في سنة 2006. وقرّرت الدول الأطراف في اتفاقيّة الأسلحة الكيميائية لعام 1993 توسيع خطط العمل على التنفيذ الوطنيّ والتنفيذ الشامل. وحظيت العواقب

الاقتصاديّة والأمنيّة الوطنيّة للأمراض بانتباه غير مسبوق خلال سنة 2005، فقد نشرت مجموعة مسح العراق التي تقودها الولايات المتحدة النتائج التي توصّلت إليها بشأن برامج الأسلحة العراقيّة السابة وأعلن عن مزيد من المعلومات عن مصادر الاستخبارات قبل الحرب والتعامل معها. وكُشف النقاب عن معلومات كثيرة عن امتلاك الإرهابيّين موادّ كيميائية وبيولوجيّة لأغراض عدوانيّة نتيجة لأحكام البراءة في مسائل محاكمات مهمّة.

● **روفي، ر.، وكولاو، ف.**، «تطورات الحرب الكيميائية والبيولوجية والحد من أسلحتها»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 1069.

ساهم حدوث الأمراض مؤخّراً إلى جانب التطوّرات السريعة في التقانة البيولوجيّة وارتفاع المخاطر المتصوّرة للإرهاب النوويّ في التركيز على الصحّة العامّة العالميّة والتحدّيات الأمنيّة ذات الصلة. وقد تركّزت أنشطة خفض التهديدات تاريخيّاً على روسيا وجمهوريّات الاتحاد السوفياتيّ السابقة، لكن لا بدّ من استراتيجيّة عالميّة أوسع مدروسة بعناية لتعزيز الأمن البيولوجيّ. ويمكن تحقيق ذلك عن طريق رفع الوعي، وتعزيز الجهود الدوليّة في هذا المجال، وتحسين الأمن البيولوجيّ في المرافق العالميّة التي تتعامل مع العوامل الممرضة الخطيرة، وتطوير التشريع والمعايير للمساعدة في تجنّب استملاك الجهات الفاعلة الخبيثة الموادّ والتقانة والخبرة، وغير ذلك. ويجب تطوير شبكات فعّالة لرصد الأوبئة، وثمّة حاجة إلى خطط للاستعداد والردّ في حال حدوث انتهاكات أمنيّة ولحماية الصحّة العامّة من تهديد العوامل الطبيعيّة والمنطلقة بشكل عرَضيّ. كما يجب تعزيز التعاون وبحث هذه المسائل على نطاق عالميّ.

● **لاتشوفسكي، ز.**، «الحدّ من الأسلحة التقليديّة»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 1093.

شهدت سنة 2005 الذكرى الخامسة عشرة لتوقيع معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. غير أنّ تحديث نظام الحدّ «البنيويّ» للأسلحة التقليديّة تعطّل نتيجة الاختلافات بشأن النصوص المعتمدة في قمّة مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا التي عقدت في اسطنبول في سنة 1999. وشكّل اتفاق إغلاق القواعد العسكريّة الروسيّة في جورجيا خطوة إلى الأمام، لكن المأزق بشأن تواجد القوّات والمعدّات الروسيّة في مولدوفا لا يزال قائماً. وواصلت دول منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا تقييم الجهود ذات الصلة بالحدّ من الأسلحة وتعديلها لمواجهة المخاطر والتحدّيات المشتركة والإقليميّة في أوروبا بشكل أفضل. وتواصل على الصعيد العالميّ اهتمام المجتمع الدوليّ بمشكلة «الأسلحة غير الإنسانيّة».

● **أنطوني، إ.، وباور، س.** «ضوابط نقل الأسلحة»، في **كتاب سيبري السنويّ 2006**، ص 1125.

تقرّ الدول المنخرطة في تحسين الضوابط على الصادرات بالحاجة إلى عمل المزيد لمحاربة انتشار أسلحة الدمار الشامل وأنظمة إطلاقها، وتعترف أيضاً بالحاجة إلى زيادة التعاون في

تنفيذ المعايير الدوليّة. وثمة اتفاق واسع بأنّ المنجزات السابقة في الانتقاء الذاتيّ لترتيبات الرقابة على الصادرات تشكّل قاعدة صلبة لتطوير المعايير الدوليّة. ويكشف الدعم القويّ لمبادرتين حديثتين ـ قرار مجلس الأمن الدوليّ 1540 ومبادرة أمن الانتشار ـ عن إدراك الحاجة إلى إيلاء فرض الضوابط العناية نفسها التي أوليت لتطوير التشريع. وتشير الأحداث التي جرت مؤخّراً في مجالات جديدة إلى أنّ من المرجّح أن تكون الضوابط على الصادرات جزءاً من محاولات تكييف الحدّ من الأسلحة مع البيئة الأمنيّة المتغيّرة. على سبيل المثال، يوسّع قانون جديد للاتحاد الأوروبيّ الضوابط على الصادرات بحيث تتجاوز المنتوجات العسكريّة أو الاستراتيجيّة إلى أهداف حقوق الإنسان. وتقوم الدول الأعضاء في الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة بتفحّص كيف يمكن أن تساعد الضوابط على الصادرات في خفض خطر حصول الجهات غير الحكوميّة الفاعلة على الأسلحة الإشعاعيّة واستخدامها. ولا تزال الحاجة إلى تسريع اعتماد المعايير الدوليّة من خلال القوانين واللوائح الوطنيّة تحفز الطلب على امتداد الرقابة على الصادرات والمساعدة.

فهـــــــرس

ـ أ ـ

آيزنهاور، دوايت: 363، 1015
ابن لادن، أسامة: 70، 232
أبو مصعب الزرقاوي: 198، 1066، 1198
الاتحاد الأفريقي: 35، 39، 53، 80، 84، 130-131، 179-180، 253، 261-265، 268-270، 276، 289، 304، 307، 319-320، 326، 330، 334، 338-339، 693-694، 1090، 1181، 1188، 1190، 1192-1193، 1213
ـ بعثة الاتحاد الأفريقي إلى السودان (AMIS): 131، 179، 263-265، 270، 289، 334، 1190، 1192
ـ الحظر الكامل على توغو (2005): 693
ـ السياسة الأفريقية المشتركة للأمن والدفاع (CADSP): 332-333
ـ المهمة الأفريقية في بوروندي (AMIB): 334
اتحاد أوروبا الغربية (WEU): 39، 82، 322، 855، 1159
ـ مهمات بيترسبرغ: 855
الاتحــاد الأوروبي: 31، 36، 40، 42، 46-47، 53، 55، 60، 66، 72، 80، 82-84، 87، 94، 96، 103-105، 110، 113، 116-124، 126، 130-131، 133، 136، 138، 143، 146، 152، 155-164، 171، 248، 252-254، 264، 266-268، 272-276، 278، 291، 293، 307-311، 319، 322، 327-329، 331، 333، 335-336، 342، 345-346، 351، 354-357، 391، 398، 400-402، 413-414، 441، 455، 468، 485، 493، 495، 577، 611-612، 675، 679، 681، 683، 693-696، 700، 702-703، 796، 805، 843-849، 851-861، 867-868، 883، 885-886، 909، 911-912، 915-916، 918، 923-924، 931، 1016، 1041، 1043، 1079، 1081-1084، 1087، 1096، 1108، 1114-1116، 1123، 1126، 1129، 1138-1148، 1150-1152، 1192-1193، 1195، 1198-1199، 1201، 1204-1205، 1211-1212
ـ اتفاقية الاستقرار والنمو: 156، 468
ـ برنامج التقانات الفضائية المتطورة لدعم العمليات الأمنية (ASTRO): 854
ـ برنامج مراقبة الأرض من أجل البيئة والأمن (GMES): 858
ـ بعثة آتشيه للرقابة التابعة للاتحاد الأوروبي (AMM): 273-274، 293-294، 311
ـ بعثة الاتحاد الأوروبي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية: 266-267، 273، 293، 310
ـ بعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدات في منطقة الحدود في معبر رفح (EU BAM Rafah): 273-274، 293، 311
ـ بعثة سيادة القانون التابعة للاتحاد الأوروبي في جورجيا (EUJUST THEMIS): 267، 272، 292، 309

ـ بعثة سيادة القانون المتكاملة التابعة للاتحاد الأوروبي في العراق (EUJUST LEX): 273، 293، 310
ـ بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك (EUPM): 266، 273، 291-292، 309-311
ـ بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (EUPOL) (عملية بروكسيما): 266، 272، 292
ـ بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كينشاسا (EUPOL KINSHASA): 266، 273، 291-292، 309-311
ـ السياسة الأوروبية المشتركة للأمن والدفاع (ESDP): 273، 332
ـ السياسة الخارجية والأمنية المشتركة (CFSP): 36، 308، 311، 331، 844، 852، 855، 859
ـ السياسة الفضائية: 845-846، 852
ـ السياسة المشتركة للأمن والدفاع في أفريقيا: 268
ـ صادرات الأسلحة: 886
ـ القوة الأوروبية للرد السريع: 132
ـ لجنة أفريقيا: 248، 252
ـ اللجنة العسكرية: 846، 856
ـ المجلس الأوروبي: 120، 123، 140، 849، 1193
ـ المرفق الأفريقي للسلام: 268
ـ المفوضية الأوروبية: 254، 844-845، 851، 853، 855، 857، 860، 862، 884، 998، 1083، 1089
ـ ـ الكتاب الأبيض (2003): 852
الاتحاد السوفياتي
ـ الاقتصاد العسكري: 640
ـ الإنفاق العسكري: 422، 424-425
ـ برنامج السلاح البيولوجي الهجومي: 1070
ـ نمو الاقتصاد العسكري: 663
اتصالات الأقمار الاصطناعية ذات التردد البالغ العلو (EHF): 944
اتفاق إدارة البلوتونيوم والتخلص منه (الأمريكي/ الروسي) (2000): 932
اتفاق الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاق دايتون) (1995): 90، 146، 148-149، 160-161، 310، 314، 1096، 1183
اتفاق إعلان المبادىء بشأن ترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية الفلسطينية (1993: واشنطن): 170
اتفاق أكرا (3: 2004): 261
اتفاق إنجامينا (2004): 264
اتفاق أوهريد الإطاري (2001): 162
اتفاق باريس (2004): 912-913
اتفاق بريتوريا (2005): 1190
اتفاق تدابير بناء الثقة والأمن الهنغاري السلوفاكي(1998): 1111
الاتفاق الخاص بالعلاقة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة (2000): 1046
اتفاق الدفاع المشترك (المملكة المتحدة / الولايات المتحدة) (1958): 370
اتفاق فاسنار حول مراقبة الصادرات (1996): 39، 47، 60، 397، 678، 884، 1125-1126، 1137-1138، 1145، 1147
اتفاقيات جنيف الأربع (1949): 1159، 1172
ـ اتفاقية جنيف الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب (4: 1949): 1158
ـ بروتوكول 1977: 167
الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (1950): 335
اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الشفافية في استملاك الأسلحة التقليدية (1999): 1184، 1186
اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (NAFTA): 319، 321، 343

اتفاقية حظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل ألغام مضادة للأفراد وتدمير هذه الألغام (اتفاقية (APM) (1997)): 880، 1185
الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي (2003): 935
اتفاقية طشقند (1992): 1177
اتفاقية فلورنسا (1996): 1183
اتفاقية فيينا الخاصة بقانون المعاهدات (1969): 997
اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية (معاهدة الإبادة الجماعية) (1948): 1063، 1157
الاتفاقية المنقحة بشأن الحماية المادية للمواد النووية (1980): 894، 934، 1172
اجتماع شرم الشيخ (فلسطين/ إسرائيل) (2005): 170
إجراءات بناء الثقة والأمن (CSBMs): 45-46، 331-332، 335، 429، 546، 550، 1110
أجهزة اتصالات القاذفات الراديوية ذات التردد فوق العالي (UHF) والتردد العالي جداً (VHF): 944
أجهزة التناثر الإشعاعي (RDD) أو القنابل القذرة): 892
أجهزة الطرد: 920، 1023
الاحتباس الحراري: 76
الاحتلال الأمريكي للعراق (2003): 90، 107، 200، 239، 688، 764، 1129، 1199
أحداث 11 أيلول/ سبتمبر 2001 (الولايات المتحدة): 109، 111، 116، 225-226، 229، 233، 244، 336، 342، 371، 440-441، 445، 462، 985، 1079، 1213
أحواض بناء السفن: 564
الإرهاب: 29، 31-32، 40، 43، 66، 69-73، 75، 77، 80، 84، 92، 106-111، 114، 116-117، 128، 137، 169، 176، 184، 190، 197، 203، 225-231، 233-235، 238-245، 247، 327، 336، 339، 342، 344، 348، 354-356، 361، 397، 441-442، 444-445، 452، 460، 462، 464، 483، 486-487، 555، 578، 611، 614، 772، 789، 873، 875، 886، 892، 894، 898، 916، 931، 934-935، 964، 979، 986، 1043، 1065، 1067، 1070-1076، 1079، 1086، 1088-1090، 1096، 1099، 1105-1106، 1111، 1113، 1134، 1139، 1148-1149، 1189، 1191، 1193-1198، 1208، 1213، 1215، 1219
الإرهاب الإسلاموي: 225، 229-231، 239، 243-245
الإرهاب الانتحاري: 233
الإرهاب البيولوجي: 1043، 1065، 1067، 1070-1073، 1086، 1088، 1090، 1208
الإرهاب الدولي: 69، 169، 197، 230، 238، 441، 1193
الإرهاب الديني: 228، 230
الإرهاب السياسي: 228
الإرهاب العلماني: 228
إرهاب المخدرات: 182
الإرهاب النووي: 361، 892، 894، 898، 931، 934-935، 1189، 1191
إسبانيا
ـ قضية انفصال الباسك: 97
الاستخدام السلمي للطاقة النووية: 1019
الاستدامة البيئية: 248
أستراليا
ـ منظمة المخابرات الدفاعية (DIO): 389
إسرائيل
ـ الأسلحة النووية: 373
ـ الإنفاق العسكري: 488
ـ البرنامج النووي: 28، 372-373
ـ الترسانة النووية: 373

ـ حزب الليكود: 173
ـ القوى النووية: 979-980
ـ الكنيست: 373، 488
ـ المنشآت النووية في ديمونة: 373
الإســـلام: 28-29، 32، 38، 45، 59، 69-70، 116، 141، 169-170، 174، 178، 191-192، 194، 196، 208، 212-213، 216-217، 225-226، 228-245، 323، 353، 376، 711، 1017، 1187، 1194، 1213
الإسلام الراديكالي: 1213
الإسلام الرسمي: 243
الإسلام السياسي: 238، 245
الأسلحة البيولوجية: 35، 37، 388، 396-397، 405، 411، 414، 872، 875، 877، 888، 890-891، 894، 1035-1039، 1041، 1057، 1062، 1065-1067، 1069-1072، 1086-1087، 1089، 1168-1169
الأسـلـحـة الـتـقـليدية: 73، 87-90، 114، 388، 392-395، 399، 401-402، 405-406، 409، 587، 617، 647، 660-661، 665-667، 670، 673، 679، 681، 699، 705، 711-712، 715، 718، 835، 837-838، 868، 874-875، 877، 884، 886، 1173، 1183، 1186
الأسـلـحـة الخـفـيـفـة: 38، 74، 92، 388، 392، 395، 401-403، 405-406، 409-410، 415، 701، 839، 880، 885، 1111، 1113-1116، 1123-1124، 1194
أسلحة الدمار الشامل: 32، 39، 42-43، 70-73، 80، 85، 89-94، 98، 107، 111، 114، 342، 357، 388، 392، 395، 397-398، 409-410، 823، 848، 901، 931، 936، 964، 992، 1004، 1008، 1010، 1036، 1058-1059، 1086-1087، 1096، 1111، 1140، 1143، 1151-1152، 1159، 1161، 1166، 1168، 1190، 1192-1193، 1201، 1204، 1219
الأسلحة السمية: 1037، 1039، 1072
الأسلحة غير الإنسانية: 875، 1173
الأسـلـحـة الـكـيـمـيـائـية: 36-38، 40، 44، 81، 88، 94، 388، 396، 405، 412، 414، 874-875، 887-891، 894، 971، 1035-1036، 1041، 1043-1045، 1047-1059، 1062، 1064، 1066، 1073، 1132-1133، 1142، 1179، 1205، 1207، 1214، 1218
الأسلحة الكيميائية القديمة (OCWs): 1055
الأسلحة الكيميائية المهجورة (ACWs): 1055
الأسلحة النووية: 37، 74، 81، 90، 135، 326، 331، 354، 359-377، 379-381، 388، 395-396، 407-409، 411، 414، 630، 646، 757، 859، 868، 871-872، 877، 879، 882، 888-891، 894، 897، 900-901، 903-904، 907، 910، 927-929، 931، 937-940، 942، 947-948، 961-962، 964-965، 967، 969-971، 973، 975-981، 983-985، 990-991، 993، 995-996، 1000، 1004-1005، 1007-1010، 1161-1166، 1168، 1175، 1178، 1180-1182، 1217
الأسلحة النووية غير الاستراتيجية: 947
أشدون (لورد): 161
الإصلاح العسكري: 450، 486
إصـلاح الـقـطـاع الأمـني: 38، 260، 266-267، 271، 273، 293، 310، 360، 441، 1116، 1123-1124، 1192
الإصلاحات الاقتصادية: 122
إصلاحات الأمم المتحدة: 1190
الإصلاحات التنظيمية: 122

الإصلاحات السياسية: 134
الإصلاحات العسكرية: 475
الأصولية الإسلامية: 116، 236
إعادة الأسلمة: 237
إعادة معالجة البلوتونيوم: 902، 936، 1030
إعلان الألفية لعام 2000: 249
إعلان الألفية لعام 2015: 248
الاغتراب الاقتصادي: 242
الاغتراب الثقافي: 242
أفغانستان
ـ الجبهة الإسلامية المتحدة لإنقاذ أفغانستان (تحالف الشمال): 208
ـ حركة طالبان: 192، 206-208، 215، 1065
اقتصاد السوق: 341، 430
الإقليمية: 66، 74، 77، 80، 83، 128-129، 163، 189، 206، 221، 239، 249، 251، 255-257، 265، 269-270، 272-275، 278، 299، 316، 319-320، 323-328، 331-336، 339-346، 348-351، 353-357، 415، 421، 450، 474، 479، 481، 494، 542، 545، 578، 681، 702، 876، 901، 906، 908، 1018، 1074، 1160، 1163، 1167
الإقليمية الجديدة: 83، 319، 323، 340
الأقمار الاصطناعية: 848، 853، 861
الأقمار الاصطناعية (SATCOM): 864-865، 944
الأقمار الاصطناعية Skynet IV: 864
الأقمار الاصطناعية Skynet V: 864
الأقمار الاصطناعية العسكرية: 862، 868
أكاييف، عسكر: 141
ألخانوف، علو: 185
الألغام الأرضية المضادة للأفراد: 74، 872، 875، 880، 1185
الألغام البرية: 1120
الأمراض المعدية: 1078-1079، 1086
الأمم المتحدة: 32، 39، 41، 43-44، 47-48، 60، 78، 82-83، 85-87، 91، 96، 103، 124، 129، 131، 149-150، 155، 161، 166، 171، 182، 188-190، 203، 248-251، 255-259، 261-263، 265-267، 269-270، 272-289، 300-308، 310-312، 315-316، 326، 334، 349، 355-356، 388-390، 395، 398، 400-401، 403، 406، 409-410، 413، 423، 426-427، 438، 444، 446-448، 451، 543، 545-552، 558-559، 661، 673، 675، 693-694، 696، 701، 703، 711، 875، 880، 885، 888، 898، 904، 927، 985، 1019-1020، 1046، 1048، 1057-1061، 1085، 1114، 1116-1117، 1129، 1145، 1156، 1160، 1164، 1168، 1182، 1188-1191، 1194-1199، 1202، 1208، 1213-1214، 1216
ـ إدارة عمليات حفظ السلام (DPKO): 36، 256، 258، 262، 270-272، 274، 276، 278، 300، 306، 566
ـ بعثة الأمم المتحدة إلى إثيوبيا وإريتريا (UNMEE): 1198
ـ بعثة الأمم المتحدة إلى السودان (UNMIS): 262-263، 265، 270، 272، 286، 306، 1190
ـ بعثة الأمم المتحدة في بوروندي لمنع تسرب المقاتلين عبر الحدود: 267
ـ بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL): 256-258، 270، 272، 282، 303، 305
ـ بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL): 256، 259، 261-262، 270، 284، 304-305
ـ بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (UNMISET): 272، 283، 304، 307

ـ بعثة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة بين مصر وإسرائيل ولبنان وسوريا (1948): 271
ـ بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في السودان (UNAMIS): 262، 272، 288
ـ بعثة حفظ الاستقرار التابعة للأمم المتحدة في تاهيتي: 334
ـ بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC): 188-189، 266-267، 270، 282، 303-305، 310
ـ الجمعية العامة: 85، 249-250، 300، 306، 312، 401، 426-427، 438، 443-444، 550، 935، 1015، 1019، 1061، 1157
ـ دائرة شؤون نزع السلاح (DDA): 390، 418، 427، 444، 545
ـ سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية (UNROCA): 39، 398، 400-402، 406، 409، 696، 701، 703
ـ عملية الأمم المتحدة في ساحل العاج (MINUCI): 256، 262، 270، 285، 305، 316
ـ القوة الدولية للمساعدة الأمنية في أفغانستان (ISAF): 128-130، 273، 294، 306
ـ لجنة إرساء السلام: 204، 249-250، 270، 1196، 1199، 1213
ـ اللجنة الاقتصادية (ECLAC): 550-552
ـ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي: 550
ـ اللجنة الخاصة بالعراق (أونسكوم): 39، 1048
ـ اللجنة العليا المعنية بالأخطار والتحديات والتغيير: 241
ـ لجنة المراقبة والتحقق والتفتيش (أنموفيك): 39، 91، 1057، 1059-1061
ـ لجنة نزع السلاح: 438
ـ المجلس الاستشاري في شؤون نزع السلاح: 401
ـ المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC): 250
ـ مجلس الأمن الدولي: 47، 52، 83، 89، 148-149، 152، 157، 166، 191، 241، 249-250، 262، 276-277، 279-289، 294-295، 299-308، 310-312، 316، 342، 355، 363، 401، 426، 587، 688، 694، 875، 882، 886-887، 891، 894-895، 901، 908، 914، 917-918، 921-923، 926، 936، 968-969، 985، 1004-1005، 1009، 1046، 1048، 1057، 1060-1061، 1067، 1125، 1129-1130، 1140-1141، 1152، 1176، 1182، 1188-1191، 1193، 1195، 1198-1199، 1220
ـ ـ الأعضاء الخمسة الدائمون: 908، 1129
ـ ـ القرار رقم (984): 1182
ـ ـ القرار رقم (1172): 985
ـ ـ القرار رقم (1244): 148-149، 152، 157، 281، 294، 303، 311
ـ ـ القرار رقم (1373): 342
ـ ـ القرار رقم (1540): 89، 342، 894-895، 936، 1004، 1009، 1046، 1067، 1131
ـ ـ القرار رقم (1584): 1188
ـ ـ القرار رقم (1587): 1189
ـ ـ القرار رقم (1590): 1190
ـ ـ القرار رقم (1591): 1190
ـ ـ القرار رقم (1593): 1190
ـ ـ القرار رقم (1596): 1191
ـ ـ القرار رقم (1617): 241
ـ ـ القرار رقم (1624): 1195
ـ ـ القرار رقم (1625): 1195
ـ ـ القرار رقم (1637): 191
ـ ـ القرار رقم (1645): 1199

ـ ـ القرار رقم (1646): 1199
ـ مجلس حقوق الإنسان: 1196، 1213
ـ مفوضية بناء السلام: 248-252
ـ المفوضية العليا لشؤون اللاجئين: 131
ـ مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (UNIOSIL): 258، 303
ـ الميثاق: 304-307، 310، 312، 388، 426، 1164، 1182
أمن أفريقيا الغذائي: 1085
الأمن الاقتصادي: 86
الأمن الإقليمي: 40، 84، 179، 198، 916
الأمن الإنساني: 65-66، 77، 85، 167-168، 247-248، 335، 442، 446، 448-449، 1090، 1102، 1119
أمن أوروبا الجماعي: 856
الأمن الأوروبي: 47، 116، 124، 852، 1098، 1104، 1117، 1204
الأمن البيولوجي: 1036، 1070، 1072-1081، 1086-1091، 1219
الأمن البيولوجي المختبري: 1074
الأمن الجماعي: 36، 40، 54، 118، 308، 322، 325-326، 343، 674، 1103
الأمن الجوي: 110
الأمن الداخلي: 75-76، 86، 109-111، 201، 258، 266، 336، 389، 415، 441-442، 444، 446، 448، 460، 462-463، 487، 578، 611، 614، 857، 1113، 1215
الأمن الدولي: 32، 52، 74، 95، 191، 217، 241، 300، 325، 387، 426، 460، 463، 587، 617، 688، 871، 979، 1062، 1125، 1129-1130، 1140-1141، 1152، 1176، 1188-1191، 1193، 1195، 1198-1199، 1220
الأمن الزراعي: 1074
الأمن الصحي: 1083، 1089
أمن الطاقة: 1034، 1218
الأمن العالمي: 74، 84، 198، 225، 355، 1015، 1083، 1089، 1091
الأمن العسكري: 83، 341، 418، 538، 1207
الأمن الفردي: 203
الأمن النووي: 362، 894، 916، 931-933، 1000، 1020، 1204، 1218
الأمن الوظيفي: 86
أنان، كوفي: 262، 264، 899، 1189-1191، 1196-1198
انبعاثات غازات البيوت الزجاجية (الدفيئات): 1011
إنتاج الأسلحة: 28، 98، 387-389، 391-395، 405، 409، 414، 472، 579-580، 585، 587-589، 596، 598، 602-603، 606، 615-617، 619-622، 644، 652، 660، 717، 1202، 1204، 1208-1209، 1214-1215، 1218
الإنذار ضد الصواريخ: 865
الأنشطة النووية المدنية: 93
أنصار الإسلام: 238
أنصار البيئة: 235
أنظمة إدارة الصادرات (EAR): 1003
أنظمة الرادار: 836، 838
الإنفاق الاقتصادي: 456
الإنفاق الأمني: 462
الإنفاق العسكري: 28، 32، 64، 74، 89، 386-392، 398، 413-414، 417-440، 442-460، 462-463، 466، 468-480، 482-489، 491-492، 494، 497، 509، 521، 529-530، 536-543، 545-546، 548، 550-551، 553-556، 564-569، 572-576، 586، 591، 661، 663، 667، 1214-1215
الإنفاق العسكري الإقليمي: 451، 453
الإنفاق العسكري العالمي: 387، 417،

421، 430-431، 435، 442، 449، 451-453، 456-457، 460، 476، 488-489، 542، 591
الإنفاق العسكري في أفريقيا: 474
الإنفاق العسكري في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي: 476-477، 479
الإنفاق العسكري في أوروبا: 452-453، 466، 484
الإنفاق العسكري في الشرق الأوسط: 486
الإنفاق على الأمن الخارجي: 389، 415
الإنفاق على الأمن الداخلي: 389، 415، 460، 462-463
الإنفاق على البحث والتطوير: 391-392، 468
الإنفاق على الجيش: 571
الإنفاق على الرواتب: 566
الإنفاقات العسكرية الوطنية: 439، 554
انهيار الاتحاد السوفياتي: 370، 430، 639، 659، 760، 773
أهتيساري، مارتي: 155، 161، 1188، 1198
أوزبكستان
ـ حادثة أنديجون: 142
أوست، أنطوني: 997
أوغندا
ـ جيش الرب للمقاومة: 177، 213-214، 711
ائتلاف جدول الأعمال الجديد (NAC): 37، 904، 909
إيدي، كاي: 150
إيران
ـ الإنفاق العسكري: 487
ـ البرامج النووية: 883، 898، 902، 911، 913، 918، 920-921، 924، 937
ـ برنامج التخصيب: 913-914، 924، 1024
ـ البنية التحتية النووية: 917
ـ تحويل اليورانيوم في منشأة أصفهان: 917
ـ تطوير الوقود النووي: 1195
ـ الثورة الإسلامية (1979): 234، 1017
ـ عمليات تحويل اليورانيوم: 917
ـ مجمع جارتشين العسكري: 920
ـ مفاعل أصفهان: 914-915، 917-918، 925، 1194، 1198
ـ مفاعل الماء الثقيل (أراك): 913
ـ مفتشو الوكالة الدولية للطاقة الذرية: 920
ـ الملف النووي: 28
إيفانوف، سيرغي: 485، 647-648، 659، 949، 955، 1056
إيكيوس، رولف: 32

ـ ب ـ

باسايف، شامل: 184، 1197
باكستان
ـ برنامج السلاح النووي: 1017
ـ زلزال كشمير (2005): 76
ـ سلاح الجو: 978-979
ـ القوى النووية: 975، 978
بايلمز، ليندا: 465
البرادعي، محمد: 373، 885، 918-921، 923، 926، 1007، 1010-1011، 1020-1021
البرازيل
ـ الإنفاق العسكري: 477
ـ سلاح الجو: 582، 687
ـ الصناعة العسكرية: 583
البراغماتية: 103، 142، 703
برامج المساعدة الدولية على عدم الانتشار ونزع السلاح: 931
البرامج النووية المدنية: 903، 987
البرنامج الأمريكي التعاوني لخفض التهديد: 1050
البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP): 39، 413، 435-436، 1117
برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات (UCDP): 169، 210، 217، 219، 221-223

برنامج العمل بشأن نزع السلاح النووي (2000): 904
البرنامج الفضائي الأوروبي: 846، 849، 861
برنامج مراقبة الحدود (المشروع مكسا Miksa): 680
بروتوكول تحريم استخدام غازات خانقة أو سامة أو غازات أخرى في الحرب وتحريم طرائق المحاربة الجرثومية (1925: جنيف): 1061، 1155-1156
بروتوكول تسهيل تنفيذ معاهدة ستارت (بروتوكول لشبونة) (1992): 1178
البروتوكول الخاص بالحماية البيئية للمنطقة القطبية الجنوبية (بروتوكول مدريد) (1991): 1160
بريطانيا
ـ الإنفاق العسكري: 466، 530
ـ الترسانة النووية: 370، 938
ـ حزب العمال: 217، 372، 885، 961
ـ القوى النووية: 959-960
ـ وزارة الدفاع: 317، 466، 595، 605، 863، 866-867
البطالة: 147، 487
بعثات السلام في أفريقيا: 247، 256-257
بعثات السلام المتعددة الأطراف: 248، 275-276، 278-279
بلجيكا
ـ صادرات الأسلحة: 702
البلوتونيوم العسكري: 969، 979
بلومفيلد (جونيور)، لينكولن: 1187
بلير، توني: 171، 252
بليكس، هانز: 1020
بناء الثقة العسكرية: 331-332
البندقية الأمريكية M-16: 567
البندقية السوفياتية التصميم AK-47: 567
بنك الاستثمار الأوروبي: 60، 857
البنك الدولي: 60، 83، 260، 436، 459، 545، 558، 566، 1088
ـ برنامج المقارنة الدولية (ICP): 566، 571، 576
بنك مجلس أوروبا للتنمية: 41
بوتو، بنازير: 976
بوتو، ذو الفقار علي: 375
بوتيلين، فلاديسلاف: 647-648
بوتيلين، فلاديمير: 647
بوتين، فلاديمير: 137، 182، 639، 648، 654، 656، 661، 675، 878، 931، 949، 954، 1024، 1189، 1216
البوذية: 228
بورغاس، كامل: 1066
بوروندي
ـ الإنفاق العسكري: 475
ـ حزب جبهة التحرير الوطني باليبوهوتو: 186
البوسنة والهرسك
ـ الأقليات الصربية: 154
ـ جيش تحرير كوسوفو: 1189
بوش (الأب)، جورج: 1129
بوش (الابن)، جورج: 72، 89، 104-106، 108، 113، 117، 127، 136، 142، 344-346، 461، 483، 878، 931، 941، 979، 983، 986-988، 991، 999، 1003، 1012، 1084، 1129، 1139، 1189، 1194
بوضيافي، نور الدين: 212
بيانات سيبري للإنفاق العسكري: 451، 462، 531، 549
البيرو
ـ سنديرو لومينوسو(الدرب المضيء): 213
بيغوفيتش، علي عزت: 146
بيكر، جيمس أ.: 876
بيليانينوف، أندريه: 647

ـ ت ـ

تايلور، شارلز: 259
تايوان
ـ الإنفاق العسكري: 482

تجارة الأسلحة: 97، 125، 674، 695، 699، 837، 885، 1123
تجارة الأسلحة البينية الأوروبية: 125
تجارة الأسلحة الدولية: 695
التجارة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: 401، 1114
التجارة غير المشروعة في أسلحة الدمار الشامل: 342
تحديد الهوية بالقياس البيولوجي: 110
تخزين اليورانيوم الدولي (IPS): 1022
تخصيب اليورانيوم: 883، 902، 912-915، 917-919، 922، 926، 929، 936، 1016-1017، 1026-1027، 1136
تدابير بناء الثقة والأمن في أوروبا: 91، 406، 1094-1097، 1099-1100، 1109-1113، 1122-1124، 1181، 1186
التدخل الأمريكي في أفغانستان: 239
تدمير مخزونات الذخيرة والوقود السام: 1115
التشيلي
ـ الإنفاق العسكري: 478
التصحر: 76
التطرف الإسلاموي: 226
التطرف الديني: 227
التعاون الأمني الإقليمي: 320، 323، 326-328، 344، 354-355، 1213
التعاون الأورو-أطلسي: 103
التعديل الجيني النانوتقاني: 75
التعليم: 157، 232، 248، 258، 555، 568، 574
التغريب: 236
تفجيرات مدريد (2004): 116، 229، 342
تفكك يوغوسلافيا السابقة: 158
تقانة الاتصالات: 613
تقانة الانتشار الغازي لتخصيب اليورانيوم: 1026
تقانة الانصهار النووي: 1034
التقانة البيولوجية: 1071-1072، 1077، 1080، 1088، 1090
التقانة العسكرية: 63، 431، 434، 440، 593، 844، 871
التقانة المدنية: 593
تقانة المعلومات: 31، 33، 584-585، 587، 613-614
التقانة النووية المدنية: 984
تقرير هارمل (Harmel): 87
تكافؤ القدرة الشرائية: 38، 451، 457-458، 529، 541-542، 544، 553-555، 559-562، 564، 566-576، 1215
التكامل الاقتصادي: 46، 328، 340
التكامل الأوروبي: 47، 324، 335، 341، 1202، 1207
تلوث اليورانيوم المنخفض التخصيب: 919
تليسكوب وكالة الفضاء الأوروبية لمراقبة حطام الفضاء: 867
تليسكوبات وزارة الدفاع البريطانية (PIMS): 867
التمييز الاجتماعي: 248
التمييز العنصري: 686
تنظيم القاعدة: 70-71، 109، 113، 206، 213، 215، 225، 229، 231-232، 234-235، 237-239، 242-243، 1065-1066، 1193، 1198
التنمية الاجتماعية: 276، 426
التنمية الاقتصادية: 84، 150، 276، 426، 646-647، 654، 656، 661-662
التنمية البشرية: 435، 1115
التنوع البيولوجي: 1074
تهريب المخدرات: 741
تودمان، فرانيو: 146
التوريوم: 1025-1026، 1031
تيريل، أندرو: 691

ـ ث ـ

ثقافة حقوق الإنسان: 167، 203
الثقوب السوداء: 1105
الثنائية القطبية: 69، 73

ثورة تقانة المعلومات: 31
ثورة خريف 2000 (بلغراد): 158

- ج -

جامعة الدول العربية: 202، 319، 322، 340
جراح، زياد: 232
جرائم الحرب: 120، 333، 1190
الجرائم ضد الإنسانية: 333
جرفيس، روبرت: 876
جريمة الإبادة الجماعية: 166، 333-334، 1063، 1157
الجريمة الإلكترونية: 77
الجريمة المنظمة: 157، 160، 162، 167، 311، 342، 355
الجريمة المنظمة العابرة للقوميات: 342
الجزائر
ـ الإنفاق العسكري: 475
جسيمات اليورانيوم المنخفض التخصيب (LEU): 919
الجعفري، إبراهيم: 192
الجماعات الإرهابية الإسلاموية: 229-230، 243
الجماعات الإسلاموية: 225، 229، 231، 234-238، 240-241، 243
الجماعة الاقتصادية لدول أفريقيا الوسطى (CEMAC): 276، 290، 320
الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (ECOWAS): 36، 55، 316، 320، 693
جماعة دول الأنديز: 39، 53، 551
جمهورية الكونغو الديمقراطية
ـ اتحاد الوطنيين الكونغوليين: 190
ـ الإنفاق العسكري: 475
ـ التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية: 188
ـ الجبهة القومية للاندماج المتمردة: 189-190
ـ قوات الحكومة الانتقالية الكونغولية: 188، 190
ـ قوات المقاومة الوطنية بإيتوري: 190
ـ ميليشيا ماي - ماي: 189
الجهاد الإسلاموي: 234
جورجيا
ـ الإنفاق العسكري: 486
جوزيف، روبرت ج.: 876، 1000
جونسون ـ سرليف، إلين: 259
جيل، توم: 33

- ح -

الحد من الأسلحة: 64، 82، 85، 87-89، 91-95، 332، 348، 360، 367، 372، 379-380، 387، 408، 410، 855، 871-883، 886، 888، 890-892، 894-895، 898، 936، 1000، 1036، 1041، 1062، 1086، 1095، 1100، 1153، 1217
الحرب الأمريكية - البريطانية على العراق(2003): 108، 113، 116، 340، 441
الحرب الأمريكية على أفغانستان (عملية الحرية الدائمة) (2001): 129-130، 441، 463
الحرب الباردة: 28-29، 31، 63-64، 66-70، 72، 74، 77، 79، 81-84، 87-90، 92-93، 96-97، 116، 134، 145-146، 164-166، 205-207، 226-228، 236، 247، 271-273، 319، 330، 333، 335، 344، 346، 348، 350-351، 359، 361، 372، 380، 389، 408، 410-411، 413، 417، 420-423، 426-438، 440-442، 447-448، 452، 460، 462، 485، 566، 577، 579، 586-587، 589، 591-595، 599-601، 612، 615، 617، 666، 683، 844، 871-874، 876-877، 880، 882، 884، 886، 888-890، 892، 894-895، 940-941، 960، 964، 993،

1094-1096، 1098-1099، 1109، 1128، 1212-1215، 1217
الحرب البيولوجية: 823، 1059، 1061، 1073، 1218-1219
حرب الخليج (1990-1991): 166، 400، 682، 688، 764
الحرب ضد الإرهاب: 29، 106، 108، 225-226، 233، 238-242، 244، 344، 442، 444-445، 452، 460، 462، 464، 578، 611، 614، 789، 979
الحرب العربية الإسرائيلية (1948): 170
الحرب العربية الإسرائيلية (1967): 172
حرب العصابات: 555، 610
الحرب الكورية (1950): 362
الحرب الكيميائية: 1061، 1218-1219
حركة طالبان: 206-208، 215، 1065
حركة عدم الانحياز: 37، 43، 57، 900، 903-907، 910، 936
حركة مناهضة الألغام: 1119
الحريات المدنية: 124، 241
حرية الصحافة: 136
الحريري، رفيق: 187، 1188
حسين، صدام: 107، 198، 691، 874
حظر الاتحاد الأوروبي المفروض على الصين: 695
حظر الأسلحة إلى السودان: 1190
حظر الأسلحة إلى الصين: 105، 695
حظر الأمم المتحدة على جمهورية الكونغو الديمقراطية: 694
حظر الانتشار النووي: 32، 89، 367، 407، 872، 875، 877، 882-883، 886، 889، 897-905، 907-913، 916، 922، 926، 928-930، 935-937، 940، 984-985، 987-998، 1000-1006، 1008-1010، 1016، 1018-1021، 1025-1026، 1034، 1086، 1088-1089، 1130، 1176
حق تقرير المصير: 152، 166
حق عودة اللاجئين الفلسطينيين: 172
حقوق الأقليات: 153-155، 161، 329
حقوق الإنسان: 39-41، 46، 85، 113، 124، 136-137، 150، 154، 161، 167، 177، 183، 201، 203-204، 248-249، 259، 262، 265، 268، 276، 303، 305-307، 311-312، 314-315، 320، 328، 334-341، 354-355، 692، 1145، 1148، 1152، 1190، 1196، 1212-1213، 1220
حقوق التصويت: 261، 1055
حقوق الملكية الفكرية: 668
الحكم الصالح: 84، 338، 439، 444
حلف الأنديز: 39، 321
حلف شمال الأطلسي (الناتو): 31، 37-38، 43-44، 57، 60، 64، 66-67، 72، 79-83، 85-87، 92، 94، 103-104، 116-118، 124، 127-132، 137-138، 142-143، 146، 148-149، 155-156، 161، 164، 166، 264، 273، 275، 277-278، 294-295، 310-312، 319، 322، 325، 329، 332-333، 335-336، 343-345، 349، 351، 354، 356، 370، 372، 379، 406، 413، 418، 422-423، 425-426، 429-430، 439، 450، 455، 462، 466، 478، 484، 486، 494، 496، 531، 535-536، 540، 543، 566، 588، 591، 593، 610-611، 673، 690، 782، 844، 848، 864-865، 874، 947، 953، 956، 966، 1096، 1102-1103، 1107، 1111-1112، 1116، 1123، 1139، 1177-1178، 1188، 1191-1192، 1197، 1201، 1203، 1206، 1211
ـ الشراكة من أجل السلام (PFP): 38، 44، 128، 156، 332، 410، 1191

ـ قمة براغ (2005): 127، 132
ـ قوة كوسوفو (KFOR): 149
ـ المركز الأورو ـ أطلسي لتنسيق الرد على الكوارث: 1048
حلف وارسو: 64، 83، 87-88، 92، 346، 351، 353-354، 406، 422، 424، 429-431، 874، 1102، 1128، 1177-1178
حماية الأقليات: 121، 136، 314
الحماية البيئية: 1086، 1160
حمى الإيبولا: 1080
حمى التيفوس: 1042
الحوار الروسي مع الاتحاد الأوروبي: 136
الحيدري، علي: 1187

- خ -

خان، عبد القادر: 897، 901، 1010، 1017، 1131
خان، محمد صديق: 239
خان، مسعود: 1040
خريستينكو، فكتور: 645
الخصخصة: 77، 394، 613، 615، 617، 645
خط التسديد (BLOS): 944
خطة باروك: 1015
خطة عمل القدرات الأوروبية: 846
خفوروف، إيغور: 959
الخميني (آية الله): 70
خودوركوفيسكي، ميخائيل: 135

- د -

دال، روبرت: 360
داونر، ألكسندر: 1132
الدمقرطة: 77، 235، 242، 337، 339، 430
دوارتي، سرجيو دي كويروز: 898
دود، بريان: 1149
دورة وقود التوريوم النووي: 1031
دورة الوقود النووي: 37، 93، 897-898، 902، 912، 916، 925-926، 936، 988، 1009، 1015، 1018-1021، 1023، 1025-1026، 1034، 1218
الدول المارقة: 70، 79، 430
الدول النووية (NWS): 379، 889، 900، 904، 906، 909-910، 935، 937، 939، 965، 988، 992-994، 1162، 1164
دولفر، تشارلز: 1192
دويتش، كارل: 327
ديغول، شارل: 370، 963
الديمقراطية: 29، 36، 59، 66-67، 72-73، 79، 85-86، 99، 104-105، 112، 136-137، 139-140، 143، 149، 162، 169، 185، 187-189، 201، 211، 242، 253، 255، 260، 266-268، 270، 273، 282، 288، 292-293، 295، 303-305، 310، 312، 314-315، 320، 327-328، 334-341، 347، 349، 354-355، 360-361، 379-381، 386، 448، 474-475، 494-495، 498، 510، 521، 528، 661، 665، 694، 708، 738، 897، 930، 1157-1158، 1161-1162، 1169، 1171، 1182-1183، 1185
الديمقراطية النيابية: 337
ديميترييف، ميخائيل: 647
دينيسوف، ألكسندر: 675

- ر -

رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي (APEC): 84، 319-321، 340-341، 343-344
رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان): 35، 40، 53-54، 80، 84، 94، 96، 274، 311، 319، 321، 325، 329-331، 333، 339-344، 354، 494، 1100، 1195

راجاباكسي، ماهيندا: 213
راجمات الصواريخ: 838
رادار التعقب والتصوير (TIRA) (ألمانيا): 867
الرأس النووي المحيطي الجديد M41.2: 962
رامسفيلد، دونالد: 108، 345، 941
رايد، جون: 467، 961
رايس، كوندوليزا: 914
رباعي فلوريد اليورانيوم: 925
رحمانوف، ألكسندر: 659
رسائل الأنثراكس (الجمرة الخبيثة): 1067
الرفاهية الاقتصادية: 150
الرقابة البرلمانية: 362، 378، 380
الرقابة المدنية: 360، 367، 377، 381
رواندا
ـ قوات متمردي الهوتو (قوات التحرير الديمقراطية): 189، 211
روسيا
ـ الاقتصاد العسكري: 640
ـ الإنفاق العسكري: 484–485، 541، 663
ـ تدمير الأسلحة الكيميائية: 1052، 1205
ـ حصار مسرح موسكو (2002): 185
ـ سلاح الجو: 955
ـ شبكة المعلومات الروسية TS-VPK: 651
ـ القمر الاصطناعي GLONASS الروسي: 856–857
ـ القوات المسلحة: 639، 645، 659
ـ القوى النووية الاستراتيجية: 948، 956
ـ مجلس الدوما: 366
ـ مركز أبحاث علم الفيروسات والتقانة البيولوجية (Vector) (كولتسوفو): 1080
ـ مركز الأحوال الاقتصادية لحكومة الاتحاد الروسي (TSEK): 651
ـ مركز العلم والتقانة (STCU) (كييف): 1088
ـ الملاحة الجوية الاستراتيجية: 955
ـ المنشآت النووية: 931
ـ مؤسسة الدفاع: 396
روميانتسيف، ألكسندر: 646
روه مو ـ هايون: 482
ري، بيتر: 33
ريغان، رونالد: 364، 425

ـ ز ـ

زورابيشفيلي، سالوم: 1192

ـ س ـ

ساكاشفيلي، ميخائيل: 139، 1106
سباق التسلح التقاني: 387، 417
سترو، جاك: 885
ستيغلتز، جوزف: 465
سداسي فلوريد اليورانيوم: 918، 925
سريلانكا
ـ نمور تحرير تاميل عيلام الانفصالية: 213
سعيدولاييف، عبد الحليم: 184
سقوط الجمهورية الاتحادية اليوغوسلافية: 145
سلامة الأغذية: 1074
سلسلة أقمار Helios: 856، 859، 863
السلفية: 238
السودان
ـ اتفاق السلام الشامل (2005: نيروبي): 211، 213، 262، 265، 306، 1187
ـ الجبهة الإسلامية القومية: 178
ـ الجماعة الإسلامية المسلحة: 212
ـ الجيش الشعبي/الحركة الشعبية لتحرير السودان: 178، 211، 213، 216، 262، 307، 1187، 1192
ـ حركة العدل والمساواة: 179–180، 213–214، 307، 1193
ـ الحركة القومية للإصلاح والتنمية: 179، 181
ـ قوات حفظ السلام في منطقة دارفور: 131
ـ قوات الدفاع لجنوب السودان: 179
ـ ميليشيات الجنجويد: 179، 181

السوق الجنوبية المشتركة (ميركوسور): 37، 320-321، 328، 331، 341، 343، 354
سوق المعدات الدفاعية الأوروبية (EDEM): 125
سولانا، خافيير: 849، 855، 911
سولوفتسوف، نيكولاي: 949-950
السويد
ـ مجموعة شركة الأسهم العادية الخاصة (EQT): 585
سيادة القانون: 112، 121، 136، 149، 259، 262، 272-273، 276، 292-293، 305-306، 309-310
السياسة الإسلاموية: 237
سياسة الأمن والدفاع الأوروبية (ESDP): 123، 135، 331، 333، 612، 844-845، 852، 855، 859
سياسة الجوار الأوروبية (ENP): 121-122
سياسة الفضاء الأوروبية: 851
السيخ: 228
سيراليون
ـ الجبهة الثورية المتحدة (RUF): 257
السيستاني، علي (آية الله): 191-192

ـ ش ـ

شارون، آرييل: 173، 247، 271، 373، 1187-1189، 1194، 1210
شافيز، هوغو: 338
شامباو، ديفيد: 368
شبكة سيبري بشأن صناعة الأسلحة: 619
شبكة عبد القادر خان للتهريب النووي: 902، 919-920
الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (NEPAD): 253
الشراكة العالمية ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل: 1087
الشرطة الدولية (الإنتربول): 1065، 1139
الشرق الأوسط الكبير: 83، 116، 344-345، 351، 353، 357، 1125
شركات الأدوية: 600
شركات إنتاج الأسلحة الأمريكية: 603
شركات الطيران المدني: 600
الشركات المتعددة الجنسيات: 600
شركة آرمور هولدينغز: 581-582
شركة أنتيون إنترناشيونال (Anteon International) (الولايات المتحدة): 585
شركة أورالفاغونزافود (Uralvagonzavod): 581
شركة إيادس المتعددة الجنسيات: 622، 635-637
شركة بريتيش إيروسبيس (British Aerospace): 595، 602-603
شركة بوينغ (Boeing): 635
شركة بي إي أ سيستمز (BAE Ssytems): 605
شركة تاليس: 586
شركة تخصيب اليورانيوم (يورينكو Urenco): 1016
شركة التسليح الصاروخي التكتيكي (TRV): 658
شركة تيتان (Titan) (الولايات المتحدة): 585
شركة جنرال داياميكس: 585، 603، 622، 634
شركة دايملر بنز: 602
شركة دايملر كرايزلر (ألمانيا): 582، 585، 628، 630-631، 635
شركة ديترويت ديزل (Detroit Diesel) (الولايات المتحدة): 585، 635
شركة رايثيون (الأمريكية): 594
شركة رفائيل الإسرائيلية: 684
شركة ساليوت: 581
شركة طومسون (الفرنسية): 595
شركة لوكهيد مارتن (الأمريكية): 594، 622، 630، 634، 637، 943
شركة ماركوني (الإيطالية): 595، 603
شركة النفط العملاقة يوكوس (Yukos): 135
شركة نورثروب غرومان (الأمريكية) (Northrop Grumman): 594، 622، 634، 637
شركة هاليبورتن (الأمريكية) (Halliburton): 600
شركة يونايتد ديفنس (United Defense)

(الولايات المتحدة): 584-585، 623، 635-636
شركة Anham Joint Ventures: 689
شركة MTU Friedrichshafen (ألمانيا): 585، 635
شرودر، غيرهارد: 116
الشفافية: 33، 64، 91-93، 98-99، 148، 253، 259، 326، 332، 361، 380، 385-387، 389-390، 394، 396-397، 401، 404، 406-408، 413-415، 420، 429، 431، 438-439، 444-445، 447، 469، 479، 488، 545-546، 551، 570، 589، 613، 617، 661-662، 664، 695-696، 700-703، 888، 890، 900، 923، 925، 936، 1088، 1091، 1186
شفافية الإنفاق العسكري: 545
الشفافية العسكرية: 326، 332
الشفافية الوطنية: 700-701
شودري، شهزاد إسلام: 979
شيراك، جاك: 468، 964
الشيشان
ـ جبهة القوقاز: 184
ـ حصار بيسلان (2004): 137، 184
ـ قوات قديروفتسي: 183
شيلينغ، توماس سي.: 873
شيميزوف، سيرغي: 651
الشيوعية: 64، 68-69، 82، 97، 236، 336-337، 344، 353، 481، 663، 1131

- ص -

الصاروخ أ ـ دارتر: 687
الصاروخ أغني 2: 972-974
الصاروخ الباليستي SS-NX-30 Bulava: 953-955
الصاروخ الباليستي الثقيل العابر للقارات: 950
الصاروخ الباليستي العابر للقارات DF-5A: 966
الصاروخ بريذفي 2: 971-974
الصاروخ الثلاثي المراحل: 954-955
الصاروخ جولانغ -2: 965-966
الصاروخ شاهين 2 (حتف 6): 977
الصاروخ الصيني M-9: 976
الصاروخ غوري 1: 977-978
الصاروخ غوري 2: 977
الصاروخ كروز: 36، 38، 658، 826، 944، 963، 975، 977
الصاروخ كروز غير النووي والبعيد المدى أكس 555: 658
الصاروخ كروز المتطور (ACM): 944
الصاروخ ASMP: 963
الصاروخ DF-3A (CSS-2): 965
الصاروخ R-36M2: 950
الصاروخ RS-12M1: 948-949
الصاروخ RS-12M1 Topol-M: 949
الصاروخ RS-12M2: 948-949
الصاروخ SS-25: 951
الصاروخ SS-27: 948
الصاروخ SS-N-18 M1: 954، 957
الصاروخ TLAM/N: 947
الصدر، مقتدى: 193، 196-197
صراع أذربيجان وأرمينيا على منطقة ناغورنو كاراباخ: 140، 314
الصراع الإسرائيلي ـ الفلسطيني: 168-169، 173، 208، 229، 235
الصراع بين حكومة أفغانستان وحركة طالبان: 206، 208، 227
الصراع بين حكومة البيرو وحركة سنديرو لومينوسو (الدرب المضيء): 213
الصراع بين العراق والكويت: 208
الصراع الروسي ـ الشيشاني: 182
الصراع على منطقة أبخازيا: 139
الصراع في دارفور: 179، 263، 1192
الصراع في سريلانكا: 227

الصراع في الشيشان: 137
الصراع في العراق: 66، 106، 204، 208، 464-466، 582
الصراع في الهند (كشمير): 168-169، 227
صراعات البلقان: 72، 208
الصراعات الدينية: 227-228
صمام التفجير: 943
صناعة الأسلحة: 43، 389، 392، 395، 425، 577، 579-581، 583-589، 591، 593-594، 599-600، 605، 609-610، 613، 617، 619، 631، 633، 637، 639-641، 644-654، 656-664، 674، 677، 686، 1203، 1205، 1216
صناعة الأسلحة الدولية: 577، 588، 599، 610، 617
صناعة الأسلحة الروسية: 580، 631، 639، 644-645، 651، 653، 658-664، 674
صناعة الأسلحة السوفياتية: 425
صناعة الأسلحة العالمية: 583
صناعة أوروبا الفضائية: 850
صناعة الطائرات الروسية: 650
صندوق بناء السلام: 252
صندوق تنمية العراق: 1061
صندوق النقد الدولي: 37، 60، 83، 253، 277، 390-391، 418، 455، 492، 528، 536، 540، 543-544، 557-558، 620-621، 637
الصواريخ الاستراتيجية SS-N-20 Sturgeon: 953
الصواريخ الباليستية: 370، 379، 407، 411، 470، 473، 769، 866، 938، 941-943، 945-946، 948، 950، 952، 954، 956-958، 960، 962، 965-967، 971-973، 976-978، 980، 985، 992، 1169-1170، 1178-1179
الصواريخ الباليستية ذات القواعد الأرضية: 938، 941، 948، 971
الصواريخ الباليستية العابرة للقارات: 941-942، 945، 948، 956، 965، 1178
الصواريخ الباليستية المتوسطة المدى: 966، 976
الصواريخ كروز: 379، 398، 407، 944-947، 956-957، 959، 969، 980
الصواريخ المضادة للدبابات: 685
الصواريخ DF-5A (CSS-4): 966
الصين
ـ أحداث ساحة تيانانمين (ميدان السلام السماوي) (1989): 368
ـ الإنفاق العسكري: 434، 443، 452، 469، 471-473، 482، 568
ـ الإنفاق العسكري: 434، 443، 452، 471-472، 568
ـ الترسانة النووية: 938
ـ جيش التحرير الشعبي (PLA): 368، 450، 472-473
ـ الحزب الشيوعي الصيني: 367-368
ـ رواتب العسكريين: 472، 571
ـ سلاح الجو: 968
ـ الصواريخ الباليستية: 964
ـ القوة الصاروخية: 965
ـ القوة العسكرية: 964
ـ القوى النووية: 964، 966
ـ الكتاب الأبيض (2004): 472
ـ النمو الاقتصادي: 470، 683

ـ ض ـ

ضوابط التصدير المتعددة الأطراف: 884
ضوابط نقل الأسلحة: 1125، 1219

ـ ط ـ

طاقة الوقود الحفري: 1033
الطالباني، جلال: 192
طائرات الاستطلاع/ المراقبة بلا طيارين: 838
طائرات بلا طيارين (UAVs): 677، 684-685

طائرات تدريب/ قتال خفيفة من طراز هوك: 683، 759-760، 778، 798، 807، 833
طائرات جاغوار (IS) شامشر (السيف): 971
الطائرات الصينية (K-8): 733، 833
الطائرات Tu-160: 955-956، 958-959
طائرة قتال من طراز (MiG-29) (أو F-16): 570، 718-719، 743، 754، 756-757، 762، 779، 782، 832-833
الطائرة المقاتلة الضاربة المشتركة (JSF): 677
طائرة النقل (C-295): 822، 824
طوافة (Mi-8 MTV): 690
طوافة W-3: 764، 831

ـ ظ ـ

الظواهري، أيمن: 232، 239

ـ ع ـ

عباس، محمود (أبو مازن): 170-172
العراق
ـ الاحتلال الأمريكي البريطاني للعراق (2003): 107، 245
ـ أسلحة الدمار الشامل: 32، 39، 42-43، 71-73، 80، 85، 89-94، 98، 342، 357، 388، 392، 395، 397، 410، 823، 848، 931، 936، 1004، 1058، 1086-1087، 1096، 1111، 1140، 1143، 1151-1152، 1159، 1161، 1166، 1168، 1190، 1192-1193، 1201، 1204، 1219
ـ الأكراد: 874، 1063
ـ ـ البشمركة: 196
ـ انتفاضة الشيعة (2004): 193
ـ الإنفاق العسكري: 452
ـ الائتلاف العراقي الموحد: 191، 196
ـ البرامج الكيميائية: 1063
ـ برنامج السلاح البيولوجي: 1070
ـ برنامج النفط مقابل الغذاء: 1057، 1061
ـ البرنامج النووي: 1029
ـ بعثة سيادة القانون المتكاملة التابعة للاتحاد الأوروبي في العراق (EUJUST LEX): 273، 293، 310
ـ التحالف الوطني الديمقراطي الكردستاني: 191، 196
ـ تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين: 194، 198
ـ جماعة أنصار السنة: 196، 198
ـ الجيش الإسلامي: 196، 217
ـ جيش المهدي: 196-197
ـ حزب الاتحاد الوطني الكردستاني (PUK): 192، 196
ـ الحزب الإسلامي العراقي: 191
ـ حزب البعث العربي الاشتراكي: 193، 196
ـ حزب التحرير: 237
ـ حزب الدعوة الإسلامي: 192
ـ الحكومة الانتقالية العراقية: 192
ـ عوائد النفط: 1061
ـ فيلق بدر: 196-197
ـ قرار مجلس الأمن الدولي الرقم (1637): 191
ـ قوات الأمن العراقية: 198، 200-201، 312، 689، 691
ـ قوات التحالف متعددة الجنسيات: 190، 198-199
ـ المجلس الوطني الانتقالي: 191
ـ مجموعة مسح العراق: 1035، 1057-1059، 1219
ـ المساعدات العسكرية: 689
ـ نظام العقوبات المفروض على العراق: 1129
العربات المدرعة: 691، 836، 838-839
عرفات، ياسر: 172
عصبة الأمم: 326
عطا، محمد: 232
العلاقات الأورو ـ أطلسية: 67، 103، 116، 1211

العلاقات بين إيران والاتحاد الأوروبي: 915
علييف، إلهام: 140
علييف، حيدر: 140
العمالة: 157، 341، 619-620، 622، 631، 639-641، 652-653
العمالة في صناعة الأسلحة: 619، 640
عمليات نقل الأسلحة: 91، 387، 389، 392-393، 395، 397-398، 400-403، 414، 665-668، 673، 678، 695-696، 699، 711، 715، 717، 835-836، 839، 841، 1216
عمليات نقل الأسلحة الإسرائيلية: 678
عمليات نقل الأسلحة الروسية: 668
عمليات نقل الأسلحة الصغيرة: 402
عملية كيمبرلي: 342
العنصرية: 96
العنف الإسلاموي: 169، 226، 230، 242-245
العنف الديني: 242
العنف السياسي: 221
العنف الطائفي: 187، 201، 221
العنف غير الموجه للدولة: 221
العنف المتطرف: 226، 228
العنف المسلح: 77، 80
العولمة: 31، 77، 119، 150، 229، 232، 235-236، 319، 341، 355
العولمة الاقتصادية: 341

- غ -

غارانغ، جون: 178، 211-212، 1193-1194
غاريفادسكي، إيغور: 656
غاز الأعصاب: 1056، 1059
غباغو، لوران: 1193
غريف، غيرمان: 646
غناسينغبي، فوري: 693
الغواصات حاملة الصواريخ الباليستية: 942، 952
الغواصات المسلحة بصواريخ نووية: 943، 953
الغواصات Verkhoturé Vekaterinburg Novomoskovsk Tula Bryansk Kareliya: 952
الغواصة Borisoglebsk Delta III: 954
الغواصة Bryansk: 952
الغواصة Svyatoi Georgii Pobedonosets SS-N-18: 954
الغواصة Vladimir Monomakh: 953
الغواصة Yurii Dolgoroukii: 953
الغواصة النووية Type 092 (فئة Xia): 968
الغواصة النووية Type 094: 968
الغواصة الواحدة الأولى من Type 093: 968
غوتوفينا، أنتي: 1199
غورباتشوف، ميخائيل: 661، 663، 890
غولدشميت، بيير: 891، 921
غيليغان بورغ، جيتا: 33
غينيا
ـ اللاجئون في ريجيون فورستيير: 177

- ف -

الفاشية: 236، 335، 337، 339
فانونو، مردخاي: 372
فرادكوف، ميخائيل: 645، 647
فرتر، روجيليو: 1044
فرنسا
ـ الاختبارات النووية (1995): 74
ـ الترسانة النووية: 938
ـ التليسكوب PIMS: 867
ـ التليسكوب ROSACE: 867
ـ سلاح الجو: 962
ـ القوة النووية: 962-964
فريدمان، لورنس: 379
الفساد: 120، 139، 141، 147-148، 160، 162، 190، 253، 258-259، 311، 347، 692
فلسطين
ـ انتخابات 2006: 242

ـ انتفاضة الأقصى (2000): 170، 242
ـ الانسحاب من الأراضي المحتلة من قطاع غزة (2005): 171
ـ حركة الجهاد الإسلامي: 170، 217، 1187
ـ حركة المقاومة الإسلامية (حماس): 172، 217، 229، 232، 237، 242، 350
ـ كتائب شهداء الأقصى: 171
ـ منظمة التحرير الفلسطينية: 1159، 1172
فنزويلا
ـ الإنفاق العسكري: 479
فورد، جيرالد: 425
فوكوياما، فرانسيس: 67
فيروس الإنفلونزا الإسبانية: 1083
فيروس إنفلونزا الطيور: 1041، 1081-1084
فيروس شلل الأطفال: 1080
فيلبان، دومينيك دو: 1065
الفيليبين
ـ جبهة تحرير مورو الإسلامية: 213
ـ جماعة أبو سياف: 238
فيليز، ألفارو أوريبي: 182
فينلي، جولي: 1110

ـ ق ـ

قاذفات Tu-160 Blackjack: 955-956، 958-959
قاعدة البيانات الإخبارية فاكتيفا (Factiva): 221
قاعدة بيانات سيبري: 395، 403، 530، 542-543، 549، 581، 599، 605، 610، 667، 699، 715، 835، 839، 841، 1209
قاعدة بيانات يوروستات (Eurostat): 391
قاعدة تيرميز الجوية: 142
القاعدة الجوية في ماناس (Manas): 141
قاعدة كارشي خاناباد الجوية: 142
قانون الطاقة الذرية لعام 1946 (Atomic Energy Act): 362
قانون هلسنكي النهائي (1975): 429
قديرغامار، لكشمان: 1195
قديروف، أحمد: 183
قديروف، رمضان: 183، 185
قرغيزستان
ـ الانتخابات البرلمانية (2005): 141
ـ الانتخابات الرئاسية (2005): 141
قضية كوسوفو وألبانيا: 152
القطاع الخاص: 78، 85، 92، 394، 425، 557، 571، 593، 686، 880-881، 887، 895، 1143
القطاع العام: 260، 557، 575
القطبية الثنائية: 166
القطبية المتعددة: 166
قطر
ـ الإنفاق العسكري: 452
قمة الدول الثمان (2005): 252
القمة العالمية للأمم المتحدة (2005): 81، 182، 249
قمة غلين إيغلز (Gleneagles) عام 2005: 84، 253
قمة وليامزبرغ (1983): 84
القمر الاصطناعي روكوت: 951
القمر الاصطناعي للتصوير العسكري الفرنسي Helios I: 856
القمر الاصطناعي NATO SATCOM Post 2000: 863، 865، 951
القمر الاصطناعي NATO IV: 865
قمر فرنسا Syracuse III A: 864
القنبلة النيوترونية: 379
القوات الصاروخية الاستراتيجية: 948-951
قواعد السلوك بخصوص سلامة وأمن مصادر مشعة (2001): 894
القوة الاحتياطية الأفريقية (ASF): 268-269

ـ ك ـ

كابيلا، جوزيف: 188

كارتر، جيمي: 364، 425
كاسترو، فيديل: 70
كامينسكيخ، إيفان: 646
كراس، آلان س.: 888
كريكشانك، ديفيد: 33
كريموف، إسلام: 123
كلينتون، بيل: 344، 948
كوبتيف، يوري: 645، 663
كوريا الشمالية
ـ البرامج النووية: 28، 882، 897-898، 902، 926-927، 937
كولومبيا
ـ جيش التحرير الوطني (ELN): 214-215، 312، 737
ـ القوات المسلحة الثورية (FARC): 213، 215
كومنولث الدول: 40، 54
كومنولث الدول المستقلة (CIS): 36، 40، 54، 118، 276، 290-291، 322، 455، 494-495، 550، 659، 959، 1087، 1191
كويزومي، جونيشيرو: 470
كير، بول: 889
كيرينيكو، سيرغي: 1012
كيسيمبو، فلوربيرت: 190
كيمبول، داريل: 889
كينيدي، جون: 363-364

ـ ل ـ

لاريجاني، علي: 917، 925
لافروف، سيرغي: 1105، 1191-1192
اللاهوت الجهادي: 236
لائحة السويد الخاصة بتصنيف المعدات العسكرية: 702
لبنان
ـ الاعتداء الجوي الإسرائيلي على لبنان (2005): 172
ـ انسحاب الجيش السوري (2005): 1189، 1191
ـ حزب الله: 172، 197، 229، 232، 237، 710
ـ عملية اغتيال رفيق الحريري (2005): 1188
اللجنة الاستشارية للأجواء المفتوحة: 38
لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان: 337
لجنة التنسيق المتعددة الأطراف للرقابة على الصادرات (كوكوم): 1129-1130
اللجنة الرباعية (روسيا والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة): 171
لجنة زانغير (1971): 47، 61، 995-996، 1126
اللجنة المشتركة للامتثال والتفتيش: 43
لحود، إميل: 1189
لو، سنثيا: 33
لوبانغا، توماس: 190
لوغار، ريتشارد: 1062
لوند، كريستر: 29-30
ليبيريا
ـ اتفاق السلام الشامل (2003): 256
ـ الحكومة الانتقالية الوطنية: 256، 260
ـ عملية الإصلاح: 260
ـ القوات المسلحة الليبيرية (AFL): 260

ـ م ـ

مادة الريسين: 1065-1066
ماديسون، رونالد: 1064
ماسورين، فلاديمير: 953
مانغو، فيليب: 1191
مانموهان سنغ: 983، 1194
مايرديت، سالفا كير: 179، 212
مايرز، ريتشارد ب.: 941
مبادرة أمن الانتشار (PSI): 38، 45، 879، 901، 936، 992، 1008-1009، 1125، 1130-1131، 1139-1140، 1152، 1220
المبادرة الأوروبية المركزية: 60
مبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا: 38، 46، 59-60، 322

مبادرة التعاون النووي المدني (2005) (CNCI) (الهند / الولايات المتحدة): 970، 983، 1004-1005، 1218
مبادرة التهديد النووي (NTI): 397، 1024
مبادرة الجوار الأوروبية: 122
مبادرة الحكومة البريطانية للتمويل الخاص (PFI): 469
مبادرة دول أوروبا الوسطى (Central European Initiative): 36، 40، 54
مبادرة شراكة الشرق الأوسط: 340
مبدأ عدم الانتشار: 999
مبدأ الملكية: 252
مبيعات الأسلحة: 577-583، 599-602، 604-608، 619-622، 630-631، 678، 683، 837، 1215
متعهدة وكالة الفضاء الأوروبية من أجل عمليات الإطلاق الفضائية (أريان سبيس (Arianspace)): 850
المجتمع الأمني: 327
المجتمع المدني: 77، 99، 203-204، 315، 360، 375، 378، 380، 387، 1145
مجلس أوروبا (Council of Europe): 41، 55، 60، 82، 322، 335-336، 1145، 1198
مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ: 36، 55
مجلس التعاون لدول الخليج العربية: 36، 42، 56، 323، 340
مجلس دول إقليم بارنتس والقطب الشمالي الأوروبي: 352
مجلس دول بحر البلطيق: 41، 55، 322، 341
مجلس السلام والأمن الأفريقي: 338
مجلس الشراكة الأورو ـ أطلسية: 36، 44، 57، 128، 322
مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة (COMECON): 82-83، 353
مجموعة أستراليا: 35، 40، 54، 1125-1126، 1132-1133، 1208
المجموعة الاستشارية المشتركة (Joint Consultative Group): 37، 43
مجموعة الأقمار الاصطناعية الصغيرة لمراقبة حوض البحر المتوسط (COSMO-SkyMed): 863
المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية (European Atomic Energy): 36، 1016
مجموعة الدول الصناعية الثماني (G8): 36، 42، 56، 84، 248، 252، 268-269، 887، 1009، 1084، 1088، 1193
مجموعة الدول الصناعية السبع (G7): 84، 1088
مجموعة الرادار ذي الفتحة الاصطناعية (SAR): 863
مجموعة فيزغراد: 47، 60
مجموعة المراقبة للتحقيق في انتهاكات حظر الأسلحة المفروض على الصومال في سنة 1992: 1189
مجموعة الموردين النوويين: 884
المحادثات الآسيوية الرفيعة المستوى بشأن عدم الانتشار (2005: طوكيو): 1188
محادثات إيران - E3: 914، 924
محطة إعادة معالجة أوروبية يوروكيميك (Eurochemic): 1015
المحطة الفضائية الدولية (ISS): 850
المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان: 335
محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان: 337
المحكمة الجنائية الدولية: 37، 71، 120، 156، 159
المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة: 120، 156، 159
المخابرات الإلكترونية: 747، 865
مختبرات كاهوتا للأبحاث (KRL): 976-977
المد البحري (تسونامي) (2004): 76، 212، 342، 483
المدافع البحرية: 838
المدافع الثابتة والذاتية الحركة والمقطورة: 838

مدافع الهاوتزر: 838
مدافع الهاون: 838
مدونة ميثاق شرف لاهاي ضد انتشار الصواريخ الباليستية: 56، 992
مراجعة الدفاع الاستراتيجي (SDR) البريطانية (1998): 964
مراجعة الوضع النووي (2001) (NPR): 938
المراقبة العالمية من أجل البيئة والأمن (GMES): 847، 855-856، 858-860، 864، 867
المراقبة المتعددة الأطراف لدورة الوقود النووي: 1218
مرض الإنفلونزا الوبائية: 76، 1042، 1083-1084، 1089
مرض الإيدز: 76، 247، 1084-1085، 1090-1091
مرض الحصبة: 1042
مرض الحمى الارتكاسية: 1042
مرض الحمى الصفراء: 1042
مرض السارس الوبائي: 1080-1081، 1085
مرض السل: 1091
مرض الطاعون: 1042
مرض الكوليرا: 1042
مركبة العودة Mk-4: 943-944، 949
مركز الاتحاد الأوروبي للأقمار الاصطناعية: 855-856
المركز الإقليمي لدورة الوقود النووي (RNFC): 1018-1019
المركز الأوروبي للتقانة والأبحاث الفضائية (ESTEC): 850
المركز الأوروبي لمنع المرض والسيطرة عليه (ECDC): 1042
مركز بون الدولي للتحويل (BICC): 406، 606
مركز دراسات الوحدة العربية: 27، 30
المركز الدولي للعلم والتقانة (ISTC) (موسكو): 1088
مركز رواد الفضاء الأوروبي: 850
مركز غوايانا الفضائي: 850
المركز الوطني الفرنسي لدراسة الفضاء (CNES): 862
المساعدة الدولية على منع الانتشار ونزع السلاح: 37، 366، 887، 931، 994
المساواة بين الجنسين: 248
مسخادوف، أصلان: 184-185، 1189
المسيحية: 228
مشاريع التقانة الأوروبية: 847
مشرف، برويز: 375، 975
مشروع الاتحاد الدولي للكيمياء النقية والتطبيقية: 1057
المشروع الدولي (INPRP): 37، 1032-1034
مشروع الطائرة الضاربة المشتركة JSF: 681
مشكلة ترنز دنيستر (Trans Dniester): 138
مصر
ـ الإخوان المسلمون: 236
ـ الإنفاق العسكري: 488
المصرف الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية: 60
معاهدة الأجواء المفتوحة (1992: هلسنكي): 44، 88، 1096-1097، 1099، 1117، 1124
ـ مؤتمر المراجعة (2005): 1117
معاهدة إخلاء منطقة إفريقيا من الأسلحة النووية (معاهدة بليندابا) (1996: القاهرة): 1181
معاهدة إخلاء منطقة جنوب المحيط الهادئ من الأسلحة النووية (معاهدة راروتونغا) (1985: راروتونغا): 45، 1175
معاهدة أمليو (1970) (ألمانيا الاتحادية وهولندا والمملكة المتحدة): 1016
معاهدة إنشاء دستور لأوروبا: 1193
معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT) (الولايات المتحدة/ روسيا) (2002: موسكو): 38، 43، 88، 889، 938، 940، 946-948، 1178، 1186
معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (START1) (الولايات المتحدة/ الاتحاد

السوفياتي) (1991): 38، 889، 938، 940، 942، 946، 950، 958، 1178، 1186
معاهدة الحد من أنظمة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية (معاهدة ABM) (الولايات المتحدة/ الاتحاد السوفياتي) (1972): 88
معاهدة الحد من القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE): 43، 326، 331، 406، 409، 551، 587، 882، 889، 1097، 1178
معاهدة الحد من القوى النووية المتوسطة المدى والقصيرة المدى (INF) (1987): واشنطن): 81، 889
معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا الجنوبية ومنطقة الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو) (1967): 39
معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية (NPT): 37، 81، 88-89، 359، 361، 367، 373، 407، 872، 875، 877، 882-883، 889، 897-905، 907-913، 916، 922، 926، 928-930، 935-937، 940، 984-985، 988-997، 1000-1001، 1005-1006، 1008-1010، 1018، 1021، 1025، 1034، 1164، 1182، 1192، 1196، 1214، 1217-1218
ـ مؤتمر المراجعة (1975): 1018
ـ مؤتمر المراجعة (1995): 996
ـ مؤتمر المراجعة (2005): 898، 935، 996، 1010، 1018، 1192
معاهدة حظر تطوير وانتاج وتخزين أسلحة جرثومية (بيولوجية) وسامة وتدميرها (معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسامة (BTWC)): 35، 396، 405، 411، 872، 875، 877، 890، 1035، 1037، 1039، 1041، 1057، 1062، 1066-1067، 1072، 1087، 1168
ـ مؤتمر المراجعة (2005): 1037
ـ مؤتمر المراجعة (2006): 1039
معاهدة حظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام أسلحة كيماوية وتدميرها (معاهدة الأسلحة الكيميائية (CWC)) (1993: باريس): 36، 38، 81، 88، 94، 412، 875، 887، 889-890، 1035، 1041، 1043-1045، 1047-1050، 1054-1055، 1057، 1062، 1064، 1066، 1179، 1207
ـ مؤتمر الدول الأطراف (2005): 1043-1044
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (CTBT) (1996: نيويورك): 36، 41، 88، 98، 879-880، 899، 904، 991، 1183، 1196
معاهدة خفض الأسلحة: 878
معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين الدول العربية (1950): 40
معاهدة المزيد من تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (ستارت ـ 2) (1993: موسكو): 43، 88، 889، 955، 1178-1179
معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية (1959: واشنطن): 1160
معاهدة منع الأسلحة التقليدية في أوروبا (1990): 88
معاهدة يوراتوم (1957): 42، 889، 1016
معمل التخصيب على النطاق التجريبي (ناتانز): 914
المعهد الأوروبي لأبحاث الفضاء: 850
المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية (IISS): 333، 395، 401، 406، 419
ـ حوار شانغري ـ لا (2002): 333
معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي (سيبري): 27-28، 31، 33، 63، 92، 98-99، 274، 333، 1201
معهد موسكو للتقانة الحرارية: 657

مفاعل الأبحاث VR-1 Sparrow التابع للجامعة الفنية التشيكية: 933
مفتشو الوكالة الدولية للطاقة الذرية المنتدبين لمراقبة منشآت نووية مدنية: 921
مفوضية أفريقيا: 252
مكافحة الإرهاب: 43، 229، 241-242، 244، 339، 486، 873، 886، 892، 916، 931، 986، 1088، 1105-1106
مكافحة الإرهاب النووي: 931
مكافحة الجريمة عبر الحدود: 158
مكافحة الجريمة المنظمة: 162
مكافحة غسيل الأموال: 84، 230
مكافحة الفساد: 148، 162، 259
مكافحة الفساد والجريمة المنظمة: 162
مكافحة القرصنة: 342
مكتب دعم بناء السلام (PSO): 251
مكتب الممثل الأعلى في البوسنة والهرسك: 60
الملاريا: 1085، 1090-1091
المناورات العسكرية المشتركة الروسية- الصينية- الهندية) (2005): 668
منتدى آسيان زائد ثلاثة: 40
المنتدى الإقليمي لرابطة بلدان جنوب شرق آسيا (ASEAN): 40، 53، 319، 321، 329، 333، 340، 343-344
منتدى جزر المحيط الهادئ: 45، 59، 1175
المنتدى الدولي للجيل الرابع (2001) (GIF): 1032
منشورات جينز Janes بشأن أنظمة الأسلحة: 406
المنظمات غير الحكومية: 99، 131، 136، 203-204، 221-222، 368، 372، 378، 380، 387، 397-398، 407، 415، 555، 880، 887، 1087
منظمة الأغذية والزراعة (FAO): 1073، 1088، 1091
منظمة الأمن والتعاون الأوروبية (OSCE): 38، 45، 58، 60، 79، 82-83، 87، 103-104، 118، 133-134، 140-141، 146، 277، 295-298، 309، 313-315، 319، 322، 326، 330-331، 335-336، 341، 343، 402، 406، 410، 412-413، 423، 429، 438، 455، 494، 496، 543، 546، 550، 587، 693، 881، 1177-1178، 1183، 1186، 1219
منظمة أوروبا الغربية للتسلح: 39
منظمة التجارة العالمية: 67، 83، 331، 341، 356، 914، 916
ـ بروتوكول كيوتو (1997): 1011
منظمة التحرير الفلسطينية: 1159، 1172
منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود: 59-60، 322، 341
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD): 30، 35، 38، 44، 55، 58-60، 84، 321-322، 389، 391، 437، 455، 494، 496، 579، 589، 608، 1015، 1087-1088، 1091، 1210
ـ لجنة مساعدة التنمية: 441، 444
منظمة تعاون وسط أوروبا: 353
منظمة تعداد الجثث العراقية: 199
منظمة الدول الأمريكية (OAS): 58، 277-278، 295، 312-313، 319، 321، 326، 330، 332، 336-338، 343-344، 1184، 1186
ـ بعثة المنظمة في هاييتي: 278، 295، 313
منظمة الدول المصدرة للبترول (OPEC): 454، 494، 496
المنظمة الدولية للهجرة: 60
منظمة شنغهاي للتعاون: 38، 59، 79، 322، 343، 354، 674
منظمة الصحة العالمية (WHO): 1042، 1071، 1073-1075، 1081، 1083، 1087-1088، 1091
المنظمة العالمية لصحة الحيوان: 1073، 1088، 1091
منظمة العفو الدولية: 167

منظمة مراقبة حقوق الإنسان: 167
منظمة معاهدة الأمن الجماعي (CSTO): 36، 54، 118، 322، 343، 674
منظمة معاهدة الأمن المشترك: 83، 118
منظمة معاهدة جنوب شرق آسيا (SEATO): 83
منظمة المعاهدة المركزية (CENTO): 83
المنظمة الملاحية الدولية: 85
منظمة المؤتمر الإسلامي: 38، 59، 323
المواد الانشطارية: 98، 407-408، 414، 901، 904، 991، 1015-1016
المواد السمية: 1073
المواطنة: 261
مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في الاستخدام السلمي للطاقة النووية (UNCPICPUNE): 1019
مؤتمر التفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا: 41، 55، 321
مؤتمر نزع السلاح (CD): 35، 41، 52، 881، 904، 1176، 1182
الموردون العشرة الكبار: 670
مؤسسة الأسلحة الذرية: 962
مؤسسة بروكينغز: 379
مؤسسة راند: 379
موسى، عمرو: 202
مؤشر سيبري للاتجاهات: 402، 665، 667، 673، 711-712، 715، 717، 835-837، 839-841
موغابي، روبرت: 339
موكرجي، براناب: 685
ميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا: 46، 60
ميثاق باريس لأوروبا الجديدة (1990): 31
ميثاق رامبوييه (1999): 148
ميثاق شرف الاتحاد الأوروبي بشأن صادرات الأسلحة: 696، 700، 1145-1147
ميثاق الشرف (ميثاق السلوك) الخاص بالجوانب السياسية العسكرية للأمن (1994): 1111، 1130، 1140، 1145، 1147-1149
ميركل، أنجيلا: 121
ميلوسوفيتش، سلوبودان: 146، 158
مير، بول: 910

- ن -

نجاد، محمود أحمدي: 488، 917، 924
الندوة الدولية لاستراتيجيات دورة الوقود النووي والمفاعلات (1997): 1020
نزع الأسلحة النووية: 372، 900، 904، 906-907، 910، 996، 1165
نظام التحكم بتقانة الصواريخ (MTCR): 43، 56، 399، 884، 987، 1004-1005، 1126، 1133-1135، 1194
نظام جماعة النحل (Essaim): 865
نظام الحسابات الوطنية (SNA): 559، 565، 571، 575
نظام الدفاع الجوي الممتد متوسط المدى: 133
النظام العالمي الأوروبي للمراقبة بالأقمار الاصطناعية (BOC): 860
النظام العالمي لحظر الانتشار النووي: 897
النظم الدفاعية للصاروخ باتريوت: 133
النفط: 29، 135، 137، 140، 193، 450، 454، 475، 486-487، 489، 557، 620، 639، 683، 1057، 1061
ـ الأسعار: 454، 475، 479، 487
ـ الإيرادات: 421
نقل الأسلحة: 91، 387، 389، 392-393، 395، 397-403، 414، 665-668، 670، 673، 678، 695-696، 699، 705، 711، 715، 717-718، 835-837، 839، 841، 1054، 1125، 1129، 1137، 1201-1203، 1205، 1210، 1214، 1216، 1219
النمو الاجتماعي: 252
النمو الاقتصادي: 147، 252، 465، 468، 663
نمو الإنفاق العسكري: 439
النمو السكاني: 859
نهرو، جواهر لال: 879

نيبال
ـ الإنفاق العسكري: 481
ـ الحزب الشيوعي الماوي النيبالي: 214
نيجيريا
ـ الإنفاق العسكري: 475
ـ محادثات السلام في أبوجا: 180-181
نيلد، روبرت: 63، 387

ـ هـ ـ

هارميل، بيار: 63
هاغماير - غافيروس، غيرو: 33
هالبرين، مورتون هـ.: 873
هانتر، دنكان: 109
الهجمات الإرهابية في لندن (2005): 110، 116، 229، 239، 342
الهجمات الانتحارية: 233
الهجمات التفجيرية في نيودلهي (2005): 174
الهجوم الصاروخي ضد مدمرتين بحريتين أمريكتين في خليج العقبة (الأردن) (2005): 198
هراديناج، راموش: 1189
هنتنغتون، صمويل: 69
الهند
ـ الإنفاق العسكري: 481
ـ البرامج النووية العسكرية والمدنية: 988
ـ برنامج المفاعل الولود السريع (FBR): 970
ـ تجارب التفجير النووي (1998): 970
ـ الجهاز النووي السلمي (بوذا المبتسم): 374
ـ حزب المؤتمر: 265، 668
ـ دائرة الطاقة الذرية: 970
ـ سلاح الجو: 971-973
ـ القوى النووية: 375، 969، 973
ـ مركز بهابها Bhabha للأبحاث الذرية (BARC): 970، 1030
ـ مسودة السياسة النووية: 374
ـ النمو الاقتصادي: 489
الهندوسية: 228
هو جينتاو: 367
هوب شيفر، جوب دي: 484-485
هينيسي، بيتر: 371
الهيئة بين الحكومية للتنمية (IGAD): 694

ـ و ـ

والدنر، بنيتا فيريرو: 1146
وثيقة ستوكهولم الخاصة بتدابير بناء الثقة والأمن ونزع السلاح في أوروبا (1986): 1186
وثيقة فيينا بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن (1999): 406، 551، 1123، 1181، 1186
ـ (1994): 1181
وسائل الإعلام الحديثة: 230
وقفية كارنيغي للسلام الدولي: 379
الوقود الحفري: 1011، 1033
الوكالة الأوروبية للطاقة النووية: 1016
وكالة الخدمة الدفاعية التحليلية (DASA) التابعة لوزارة الدفاع البريطانية: 466
وكالة الدفاع الأوروبية (EDA): 125-126، 612، 681، 846
الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA): 37، 47، 53، 88، 373، 396، 882، 889-891، 893، 897، 902، 908، 914-919، 921، 925، 929، 933-934، 970، 987، 989-990، 1002-1003، 1008، 1014، 1019، 1022-1024، 1030، 1032، 1048، 1060، 1165، 1180-1181
ـ لجنة توكيدات التوريد: 1019
ـ مجلس محافظي الوكالة: 918، 921، 923، 934، 990، 1005، 1010
ـ المشروع الدولي للمفاعلات النووية ودورات الوقود المبتكرة (INPRO): 1032
ـ المؤتمر العام (1974): 1017
الوكالة الفدرالية الروسية للطاقة الذرية (روساتوم): 1012

وكالة الفضاء الأوروبية (ESA): 36، 843، 849-852، 855-860، 862، 867-868
ـ التعهد المشترك لغاليليو: 847-849، 856-858، 867-868
وكالة الفضاء الروسية: 850
وكالة الفضاء الفرنسية: 859
الولايات المتحدة
ـ إدارة الأمن النووي القومية (NNSA) التابعة لوزارة الطاقة: 933
ـ الاستراتيجية الدفاعية القومية: 114
ـ الاستراتيجية العسكرية القومية: 114
ـ الأسلحة النووية: 362، 370
ـ الإعصار ريتا (2005): 461
ـ الإعصار كاترينا (2005): 76، 105، 109، 132، 461، 1041
ـ الإنفاق العسكري: 424-425، 441، 460، 462-463، 568، 586
ـ برنامج التخصيب المخفض لمفاعلات الأبحاث والتجارب (RERTR): 1027
ـ برنامج خفض الأخطار بالطرق التعاونية (CTR): 886-887، 933
ـ برنامج مبادرة خفض الخطر العالمي: 933
ـ خطة الحرب الاستراتيجية المركزية الجديدة OPLAN (خطة العمليات) 8044: 941
ـ الداعية السرية القومية (NCS): 112
ـ شبكة مراقبة الفضاء التابعة لسلاح الجو الأمريكي: 861
ـ شبكة المراقبة الفضائية (SNN): 866-867
ـ قانون 1954 للطاقة الذرية (AEA): 1002
ـ الكونغرس الأمريكي: 107، 109، 113، 317، 363-364، 378، 381، 400، 412، 424، 439، 460، 462-465، 680، 931، 941، 968، 979، 984، 986، 988، 1002-1004، 1006، 1054، 1218
ـ لجنة الطاقة الذرية (AEC): 362
ـ وزارة الدفاع: 376، 584، 605، 610-611، 630-631، 633، 848، 866، 941، 946، 964-965
ـ الوكالة القومية السرية: 112
ـ وكالة المخابرات المركزية الأمريكية (CIA): 111، 113، 411، 424-425
ولف، هربرت: 615
الوهابية: 232، 238
ويلر، ونسلو: 460
ويلريتش، ميسون: 994

- ي -

اليابان
ـ الإنفاق العسكري: 469-470، 473، 482
ـ السياسة الدفاعية: 678
يلتسين، بوريس: 654
اليهودية: 228
اليورانيوم: 883، 892، 902-903، 908، 912-915، 917-919، 922-923، 925-927، 929، 932-933، 936، 970، 999، 1011، 1015-1017، 1021-1028، 1031، 1136، 1194-1195، 1198
اليورانيوم العالي التخصيب: 37، 892، 911، 919، 932-934، 970-971، 1021، 1023-1025، 1027
اليورانيوم المخصب: 912، 915، 919، 923
اليورانيوم المنخفض التخصيب: 37، 919، 925، 932-934، 999، 1024، 1027-1029